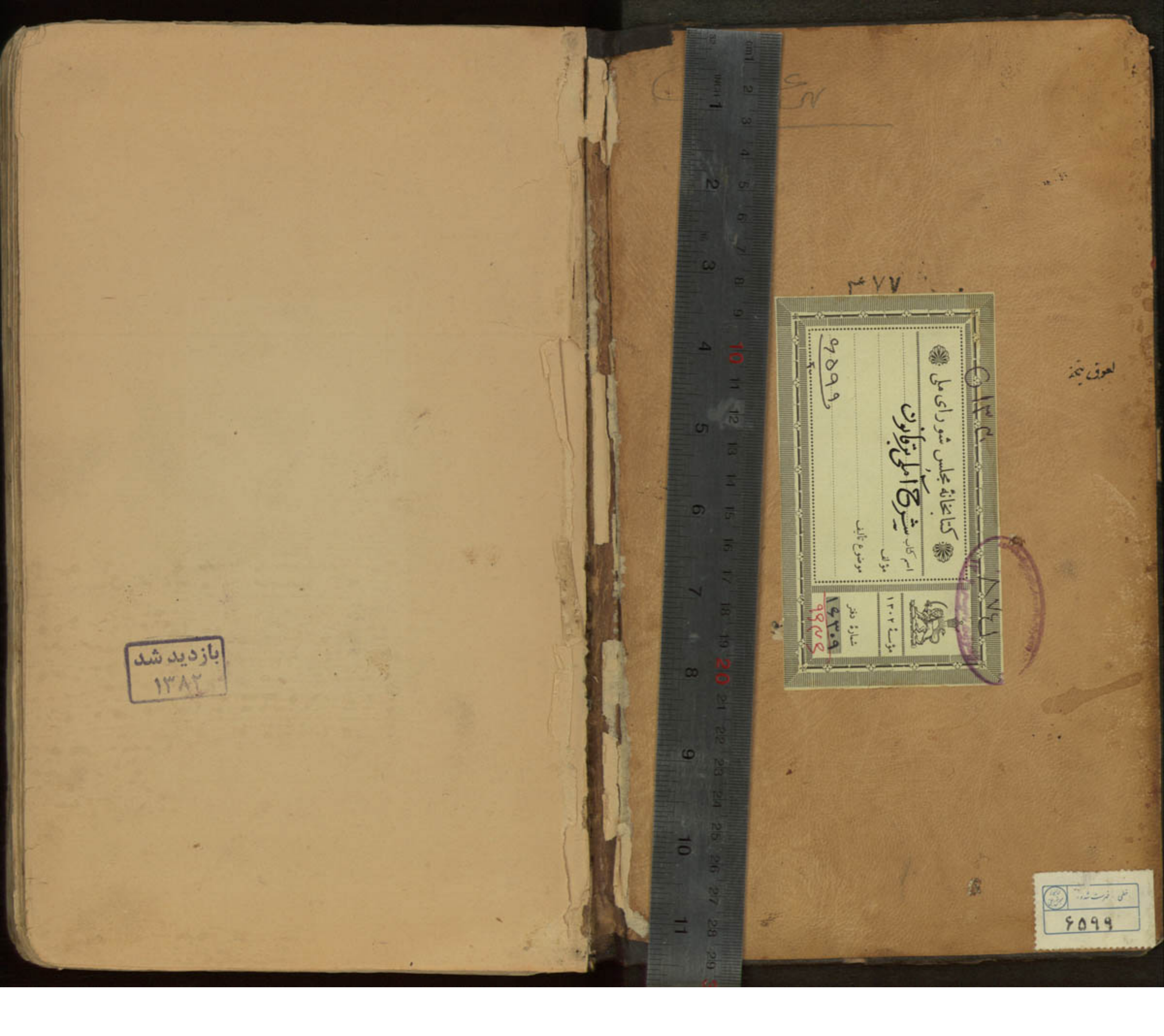
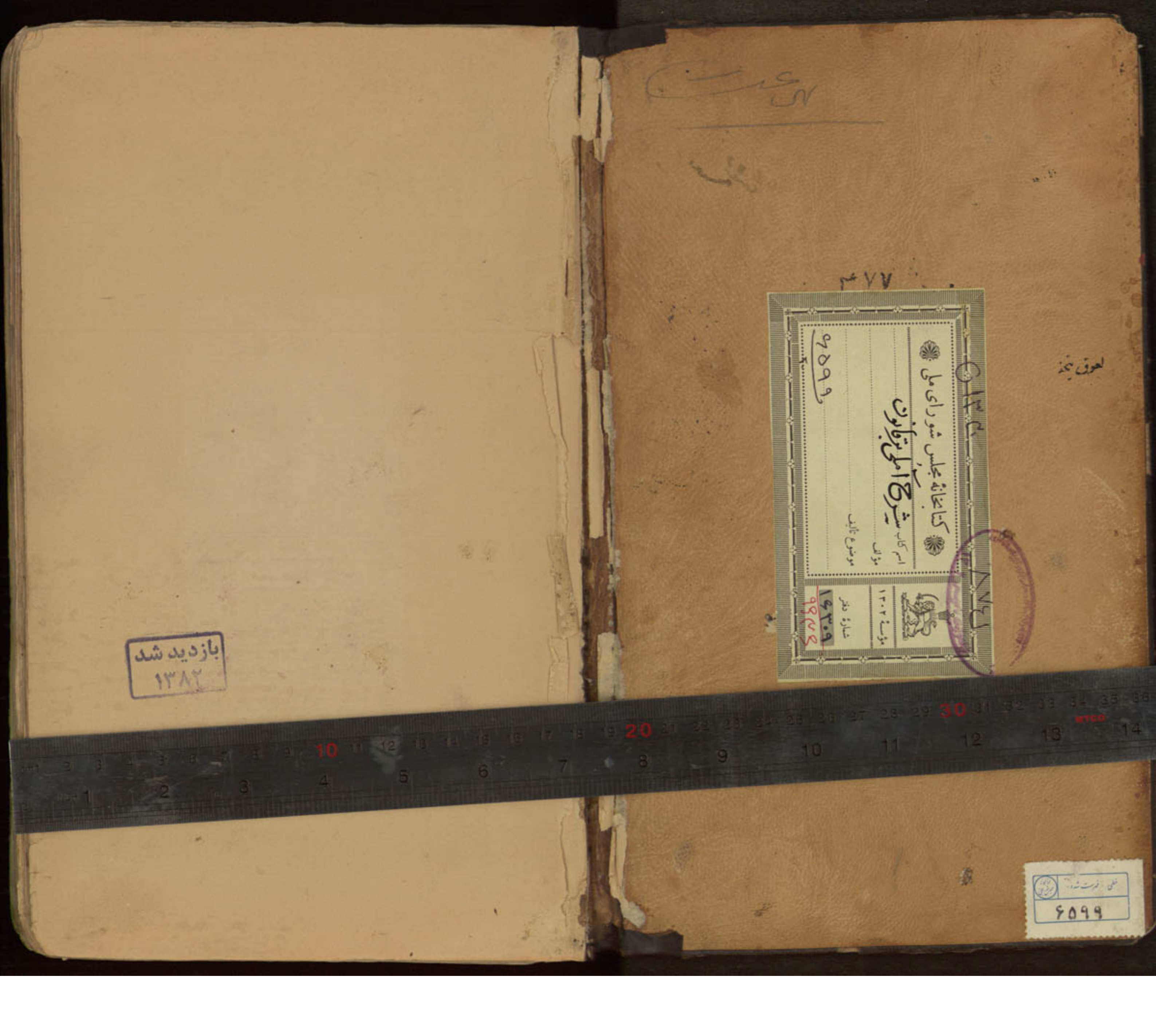




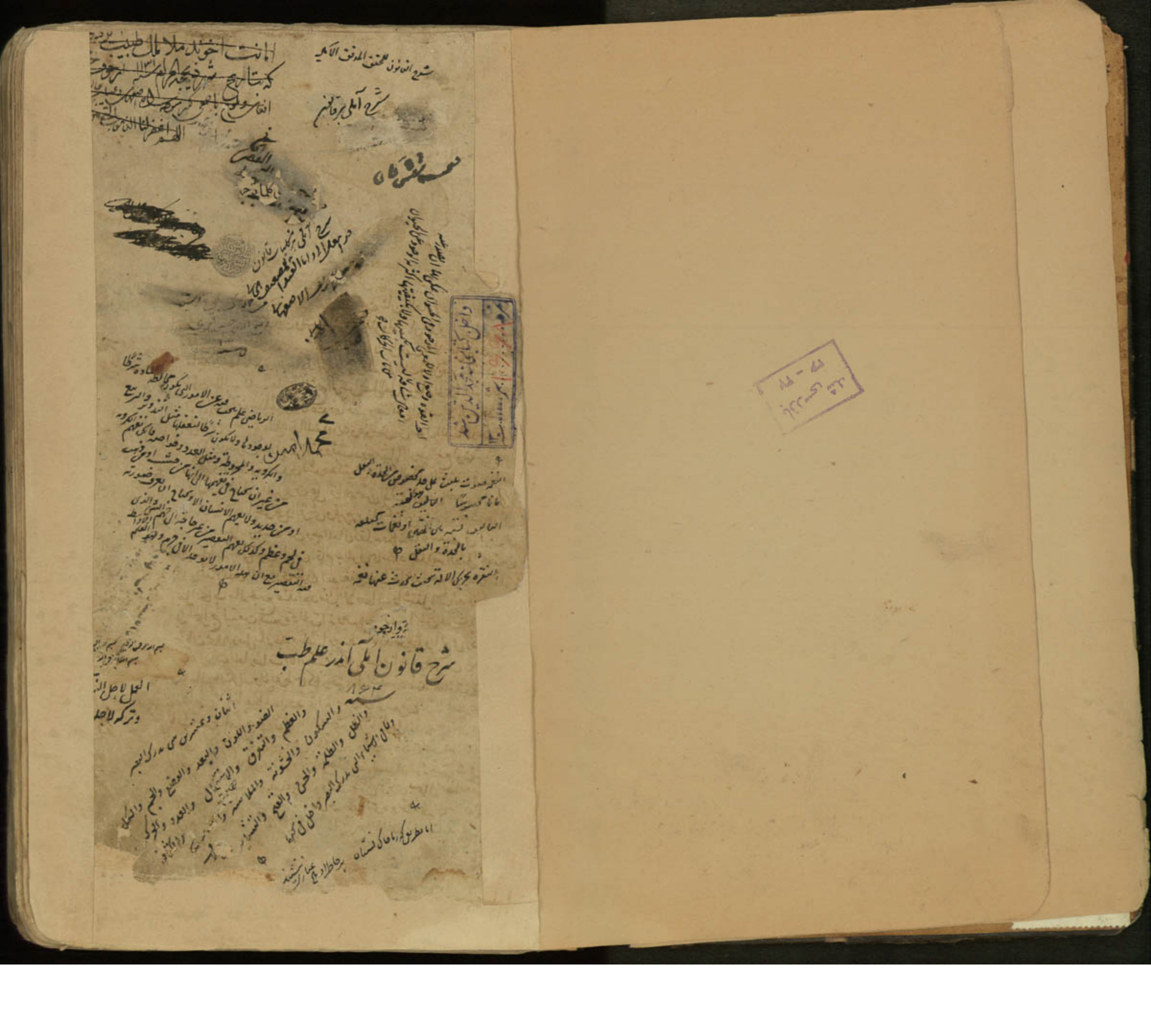




بازدید شد
۱۳۸۲


بازدید شد
۱۳۸۲
کتابخانه مجلس شورای ملی





بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي ... خلقة الانسان وعمّ ... من فرط الاحسان الشاهد
بكمال قدرته ... كان ... عارف فائق رافقه احوال امزجة الابدان منشئ الارواح
ومفيض القوى على الاعضاء في مجاري العصب والوريد والشريان الذي قرن الصحة و
المرض بالاسباب كالدلايل والاعراض بهما مرشدا الى تدبير الحفظ والرد بحسب الامكان
وجعل ملاك الامر في ذلك ما استفيد من التجربة والعيان ودلت عليه القياس والبرهان
فسبحان من كلّ فيه كل لسان وضاق ... مجال البيان وتعالى من لا تحوم حول كبريائه الا
والاذهان ولا يتناهى فيضه ولا يشغله شان عن شان والصلوة على من اطفأ نور
نيران الشرك والعدوان ونسخ دينه باقي الملل والاديان محمد وعلى آله المنتجبين ما ذر
شارق وتكرر الملوان وبعد فلما تطابقت الاراء واتفق العقلاء على ان اشد العلوم
حاجة واتمها غاية واقدمها بداية واولاها رعاية علم الطب وكان خير ما صنف فيه و
دوّن لطالبيه كتاب القانون للشيخ الرئيس افضل العلماء وخاتم الحكماء استاد الكل
في الكل ابي علي ابن سينا جزاه الله عنه فيما قصر وهذا لكن الكتاب الاول منه لاشتماله
على دقايق من الحكمة غفل عنها المتقدمون وغوامض من اصول الصناعة تحير فيها
المتاخرون صرفت عنه اعنة الهمة ووقفت دونه مطايا الرغبة مع كونه منتهى البغية
وقصارى الامنية وقد تصدى لشرحه كثير من اساطين العلماء المتعمقين في [illegible]
وفحول من الفضلاء المبرزين على اقرانهم ممن اذكرهم في بعض الصور كالامام
الرازي والافضل الخونجي والقرشي وغيرهم ولما لم يكن شي من ذلك بحيث يذلل
من اللفظ صعابه ويكشف عن وجه المعاني نقابه فكانه ضاع سعيهم في البين و
رجعوا عنه بخفي حنين الى ان قام به المولى الاستاد العلامة افضل المحققين
قطب الملة والدين الشيرازي تغمده الله بغفرانه زاعما انه اجتمع عنده ما يتعلق
بحل الكتاب ما لم يجتمع عند احد من الاصحاب واشتغل ببسطه وحله وسعى
في استخراج لبه من قشره والحق انه رحمه الله [illegible] ما كان [illegible] وفصل
ما كان مجملا وحل ما وجده ملغزا وبسط ما ظنه موجزا وبالغ في رد الاعتراضات
وسد ابواب المعارضات الا انه كتب فيه كل رطب ويابس وجمع بين راجل وفارس
وما يبالي بالتكرار ولا بفرط الاكثار حتى صار المقصود منه كالمفقود وباب
المطلوب لاطنابه كالمسدود ثم انه مع ذلك لم يتعرض اولا لمعظم ابوابه وهو
باب التشريح المحتاج الى زيادة التوضيح [illegible] بما يقاربه في آخر الفن [illegible]
واول [illegible] وكم ترك من غوامض الكتاب وبدايعه وكان [illegible] المهملة لاتمامه
[illegible] للنظر [illegible] ولم يتعلق [illegible] وكم حسرات في بطون
المقابر [illegible] امر بعث بحاله وكنت ممن تردد بحال [illegible] قصدت
ان اكتب له شرحا [illegible] بعد تفكره وتوضيحه الى ما اهمله او
اخل به مع [illegible] المعقد [illegible] بما يخرج الطالب من التقليد غير منقص

الى الاطناب ولا مخل بشيء من مقاصد الكتاب لكنني كلما توجهت اليه ابيت عنه
لما رأيت من تخامل العلوم وتراكم الهموم وتقاعد الايام وتقاصر الهمم واندراس
مدارس الفضل ودروسه وافول اقماره وشموسه حتى اضمحل من الحكم الاثار و
انهتك من الشرايع الاستار وصار منازل الافاضل مزابل الاراذل ومواضع التد
ريس مواقع التلبيس وبقي الفضل فضولا والجهل مقبولا والمبتدي خاملا والعمى
شاملا وعدت البدعة سنة والضلالة حكمة والغواية دراية والسفاهة رواية و
الغباوة فطانة والخيانة امانة والسفاهة نباهة والاباحة راحة الى ان تجاوز
الحزام الطبيين وبلغ السيل الزبى وكنت قد جاوزت الستين ووجه الاماني [illegible]
شرعت فيه مجدا وبذلت له جهدا وافرا في مدة تسويده على الرقاع اقصى مدة الرضاع
وقلما [illegible] الله على ما عليه المني وتناقش فيه ارباب النهى فلما فرغت من تبييضه واتممت
امر تصحيحه تنسم من رياض الاقبال نسيم الامال وانتهت [illegible] الملك [illegible] الاقبال
الى حضرة من خصه الله بسعادة عالية ودولة قاهرة وانقاد له الملك باركانه و
طاوعه الدهر باعيانه يكل لساني عن مدارج شانه ويأبى بياني عن علو مكانته
تساعده الاقدار في كل ما ادعي ويأوي اليه كل قرم زمانه [illegible] شاه
ولا قارن [illegible] ولست اباري معالي ساداتها فان لساني قاصر عن [illegible] الذي
موطأ الله في الارض مالكي ازمة البسط والقبض قايد زمام الانام حافظ بيضة الاسلام
رافع لواء الحق دافع اعباء الفتن عن الخلق قاهر المردة والمفسدين باسط الامن في
خطط البلاد وناظم مصالح العباد وممهد قوانين العدل ومجدد قواعد الرافة والبذل و
افاضة سجال النوال واشاعة آية الاقبال واعلاء معالم الدين واحياء مراسم اليقين و
رافع اعلام الاسلام واحكام اركان الايمان وترتيب مدارس العلم وترويج مجالس الفضل
وانتشر ذلك في الاقطار وتوجه اليه علماء الامصار فزينت ديباجته بالقابه الشريفة و
خدمت به حضرته المنيفة وارجو من تواصل انعامه ان يشرفه بالقبول فانه والله [illegible]
تبقى بقاء الايام والدهور ولا تندرس بمرور الاعوام والشهور وهو حسبي ونعم الوكيل
وقبل الشروع فيما قصدت اشير الى ما لا بد منه من [illegible] ذلك امور منها
ان صنعة الصناعة تتوقف على استحضار شعبها التي هي العلم بالامور الطبيعية كالا
ركان والامزجة والاخلاط والارواح وقواها والافعال والاعضاء ومنافعها و
تشريحها والعلم بالاحوال الكلية واسبابها من الستة الضرورية وغيرها وعلاماتها
التي من جملتها علم النبض والتفسرة والعلم بالامراض الجزئية المختصة والشاملة
واسباب كل منها واعراضها والعلم بالادوية وقواها ودرجاتها ومنافعها ومضارها
وصورها واشكالها وتمييز جيدها من رديها وابدالها والعلم بكيفية تركيبها وما يحدث
بينها من القوى وتاثيرها واتخاذ المعاجين والمراهم والمبردات [illegible] المحتاج اليها
في المعالجة سيما في صناعة الجبر والرد وتدبير الجراحة والكحالة والعلم بقوانين حفظ الصحة
وردها وعلى استحضار ما يتوقف هي عليه من العلوم الدقيقة كالمنطق لمعرفة حال الحدود

المبلغ

والحجر المستعملين فيه ويمكن من تركيب القياس لاستخراج سبب المرض او لا كان يقول هذا المرض سببه اما كذا او كذا او كذا وكذا لكنه منتف لانه لو كان سببا له لكان عرضه كذا او كذا لكنه منتف وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم فتعين الثاني واستخراج ما يحتاج اليه من الادوية ثانيا كان يقول فهو مرض كذا او مرض كذا يحتاج الى دواء كذا ثم يقول في تعيين الدواء وهذا الدواء مما دلت التجربة على انه كذا وكل ما دلت التجربة على انه كذا فهو كذا **والحساب** ليتمكن من تقدير الاغذية والاشربة والادوية بحسب المواد من المختلفة في البلاد ونسبة بعضها الى بعض بسهولة حين الحاجة سيما نسبة درجات قوى الادوية عند تركيبها واسقاط بعضها من بعض وليعلم كمية ازمان نوب الامراض وتركيبها بحسب الايام والساعات فيعرف اوقاتها في الابتداء والتزيد والانتهاء والانحطاط وايام البحارين **والهيئة** ليعرف شكل الارض وقسمتها بالاقاليم وطول كل بلد وعرضه اي بعده من جهة المغرب وبعده من خط الاستواء واحوال الميل كلها وحركتها ومسامتة الشمس وقربها وبعدها الى غير ذلك من تركيب الاحقاب وترتيب الافلاك والكواكب وقرانا تها واتصالاتها واحوال الشهور الشمسية والقمرية واختلاف مقادير ساعات النهار والليل في كل وقت كل ذلك ليكون عارفا باحوال الاهوية والمياه والاغذية بحسب كل بلد واختلافها في الفصول وتغيرات الفصول عن مقتضياتها **واحكام النجوم** ليعرف تاثير الكواكب وما تقتضيه قراناتها واتصالاتها ليعرف احوال البحارين واوقات اختيار المسهلات وتبدل الامكنة **والهندسة** ليقف على احوال الاشكال ولوازمها فيعرف ان القرحة المستديرة بطيئة الاندمال لعسر نبات اللحم فيها لان نباته انما يبتدئ من اطرافها فاذا كان لها زوايا كان نباته فيها اسرع وما كان منها حادة الزوايا كان نباته فيها اسرع لتقارب منفرجيها **والمناظر** ليعلم ان الاشعة الشمسية والبصرية يكون على خطوط مستقيمة فيعرف كيف تنحرف الاشعة الشمسية المارة وهي صادرة من جسم نير حار وان الشعاع البصري يرتسم منه عند ادراكه شكل مخروط راسه مركز الرطوبة الجليدية وقاعدته نهاية المبصر من حيث تماسه الاشعة البصرية وتحيط به وعلى قدر الزاوية الحادثة من هذا المخروط في الرطوبة الجليدية يرى المبصر فان صغرت يرى صغيرا وان عظمت يرى كبيرا **والموسيقي** ليعرف الحركات والفترات ومناسبات ازمان الحركات والسكنات بعضها الى بعض وبسائطها وتفاوتها واختلاف الالحان وتمييز الاصوات ليرتاض اناملة في جس الاوتار ونغمه في النغم ليسهل عليه جس العروق وادراك النسب التي في النبض وغير ذلك لينتفع به في نحو البيض **والحكمة العملية** ليتخلق بالاخلاق الحسنة ويتادب بالسير والاداب المرضية ويكون عارفا بتبديل الاخلاق الذميمة ومعالجات الملكات الردية **والحكمة النظرية** من الطبيعي والالهي لان مبنى الطب سيما القسم النظري منه عليها وكونه ذلك ما نقل عن فاضل الاطباء جالينوس انه قال كان يشغلني ابي بتعلم الهندسة والحساب وسائر الرياضيات والاخلاق والاداب حتى انتهيت الى خمس عشرين سنة ثم امرني بتعلم المنطق والفلسفة فلما وقفت بعلمهما على فهمي واستعدادي بارتضى عني بذلك اسلمني في تعليم الطب الى ان مضت سبع عشرة سنة وكان يامرني مع تعلم الطب بالرجوع

كردن نهاد

٣

الى الفلسفة والتامل في مقاصدها سيما كان الطب مبنيا عليها ولولا اني شغلت نفسي جميع عمري في معالجات الطب والفلسفة ما كنت علمت منها شيئا له قدر واذا كانت الصناعتين تهذا ذلك لا يخفى ان العمل بها يكون في غاية الصعوبة ولذلك قال وحد الرجال ابقراط العمر قصير والصناعة طويلة اراد بطول الصناعة ما ذكرنا من كثرة شعبها والعلوم التي يتوقف عليها الا ما ذكره القرشي من ان المراد من ذلك ان نسيانها التي هي معرفة احوال الابدان الجزئية غير متناهية ... بصواب على ما نحققه ان شاء الله تعالى ثم قوله والوقت ضيق والتجربة خطر والقضاء عسر وينبغي لك ان لا تقتصر على توخي فعل ما ينبغي دون ما يفعله المريض ومن يحضره كذلك والاشياء التي من خارج تنبيه ايضا على صعوبة العمل اذ المراد بضيق الوقت وان احتمل ما قيل من ان الزمان الذي يتمكن الانسان من صرفه الى الاشتغال بالصناعة او الذي يمكن بقاؤه فيه على حاله لكن الاولى انه وقت تدبير المرض فانه لا يحتمل في الاغلب التاخير لينتظر الطبيب جميع علاماته التي يتشخص بها وليستظهر في تدبيره وترتيب القياس وتجربة ما ادى اليه قياسه وان لم يغذ استعمل دواء اخر اذ باستعمال الاول ربما يول الحال الى ان لا يمكن تداركه واما صعوبة العمل بالتجربة فامر ظاهر اذ ربما يقصر ما كان نافعا لدفع مرض معين بالنسبة الى شخص ضارا في ذلك المرض بالنسبة الى اخر لان تاثيرات الادوية تختلف بحسب الامزجة والاوقات والمواضع ومن عول على التجربة واهمل النظر في الادلة فهو طالب للخلل كثير الزلل كيف والحكم مع التوثق بالصناعة والبلوغ فيها الى الغاية بان ما ادى اليه القياس ووافقه راي من قال بالتجربة هو ما ينبغي ان يفعل عسر اذ ربما يكون غيره انفع او النفوس الطبيعية المرض ادفع فان ما ينتجه القياس ههنا ليس الا الظن والظن لا يغني من الحق شيئا ثم يجب على من حقق جميع ذلك ان لا يقتصر في تدبير المرض على ما ادى اليه قياسه ونبه عليه في التجربة اساسه بل ينبغي ان لا يغفل عما يفعله المريض فانه ربما ياكل ويشرب او ياتي بما لا يناسبه ويخالف عمل الدواء او عمن يحضره من اتباعه فانهم ربما يامرونه ويقربون اليه ما يضره ويبطل عمل الدواء او يحدث لهم من اقوالهم او افعالهم او رويتهم عرض يزيد به المرض ولا يترتب عليه اثره بل يقصر وبالا ويورث عن ما يوقعه حالا **ومنها** ان من اشتغل بهذه الصناعة لا يسعه الا ملاحظة قوانينها العلمية ومطالعة ما يتعلق بها من الكتب الطبية وصرف الفكر الى ما يتاتى من احوال المرض ليتبصر فيما ياتي منها ويعتبر بما مضى فيقصر عن الوصول الى ذروة الافضال ويعجز عن الترقي الى معارج الكمال **ومنها** ان الطبيب وان بلغ في الصناعة الغاية القصوى وفي الحدس والقياس الامد الاقصى ووفق بحذق تام وايد في علمه بالهام لا يمكنه تدبير امراض لا يرجى برؤها ولا دفع اجال لا يرد مرجعها اذ من المعلوم انه اذا جاء القدر لم ينفع الحذر ومع ذلك اذا مات المريض ينسبون ذلك الى جهله وسوء تدبيره وقولهم فلان يعلم احب من قولهم يعمل ولا يعلم اذ بالاول ينسبون اليه كمالا وبالثاني ينسبون له وبالا **ومنها** ان يتصرف بحسب الطبع والقياس في مهج الناس فان جزم بانه يصيب ابدا فهو جهالة وان علم انه يخطي احيانا فهو ضلالة لانه ليس من خطائها في الامن جزم بنفع **ومنها** انه ان اشتهر بمزيد تجربة ودراية والمرقدم وكفاية وقع لرغبة ذوي الاقدار في الاخطار وخرج من يد زمام الاختيار وان اشتهر بضد ذلك فهو وان نجي ابو يحيى لا ينفع

بما يبغي ولا ينال بما يهوى ومنها ان المباشر للعمل بهذه الصناعة مع شرفها وجلالة قدرها
لا بد من التزام امور يتصعب على كل نفس التزامها كالتردد الى ذوي العاهات والمبتلين منهم
ومشاهدة القاذورات والمداراة مع السفهاء والابتلاء بحثه السر كان الترحم ممن لا شعور له
بشيء من المعاني الطبية ولا باختيار الامور النحريرية بل يهذي ولا يهتدي وان ارشد لا يهتدي كما
نقل عن بعضهم انه ذكر ان جالينوس قال العسل يقلل من حرارة الصبر فرد عليه بانه قال العسل في
هذا تصحيف وتقليله حرارة الصبر كانه بالخاصية وعن اخر انه ظهر على منجم علامات علة الدم فشاور
بالفصد فقال منع جالينوس من فصد المنجم وكان بكتاب فيه لا يفصد منجم فتأمل المنجم وقال هو منجم
بالمنشور فقال اذا لم تستح فافعل ما شئت وعن اخر انه كان يطالع في التشريح وبلغ الحسن البصري
يشهد بذلك فقيل له هو الحسن البصري فقال هذا تصحيف وابو رحمه الله كان جامعا للعلوم ومنه
اخذ التشريح الى غير ذلك مما ينقل من تصحيفاتهم وغرائب نسخهم ومعالجاتهم ومنها ما ذكروا في
صفات الطبيب منا انه ينبغي ان يكون معتدل المزاج مستقيم الفكر ولا يناج قوي الذكاء صائب الرأي
وا[illegible] العمل بعيد الغور عفيف النظر مرضي [illegible] كتوم السر كثير الضبط للرواية صحيح الحفظ
والعبارة مطمئن النفس موثقا بالحدس معروفا بالحذق مداوما بالرفق مواظبا لمطالعة كتب الاوائل
متفحصا عما اشكل عليه من المسائل غير معجب بنفسه ولا يترفع على ابناء جنسه ذا احتياط ودين وثبات
وتمكين يتوقف فيما لا يتحقق ويتورع عما لا يصدق [illegible] لا انصافا لا لان يكون الغلبة
غاية بل لان الحق ضالته كما قال افلاطون اختر لنفسك ان يكون مغلوبا وانت منصف ولا تختر ان
تكون غالبا وانت ظالم وينبغي ان لا يكون متهورا عجولا يضع الشيء في غير موضعه ولا جبانا عاجزا
يفوت الوقت عما لا بد من فعله وان لا يستبد برأيه اذا امكن ولا يثق بتذكره ظنا منه انه لا
ينسى او النسيان يعرض لكل انسان وكمال من لا يشغله شان عن شان بل يعرض عما يهوى و
يحاسب كل ليلة فيما فعل بالمريض حتى لو اخطأ او قصر تدارك واعتبر وان لا يكون غرضه جمع المال
بل حسن المآل ولا ينقصه [illegible] بل التروي لا الكمال الى غير ذلك مما يفضي الى الاطناب فان
الكره مما لم اكن به متصفا ولا اكاد انسب الى نفسي تكلفا فلنرجع الى ما قصدناه بالتعليق مستمدا
من الله المعونة والتوفيق قال الشيخ بعد الخطبة التمس مني اخواني ان اصنف كتابا في الطب مشتملا
على قوانينه الكلية والجزئية اقوله القانون امر كلي ينطبق على جزئياته فتقييد القوانين بالكلية كالتأكيد
والجزئية كالتناقض ومايزيل هذا التوهم ان القواعد الطبية بعضها كلي يندرج تحته كليات
كقولهم سوء المزاج الساذج يدبر بتبديله ومع المادة باستفراغها فان كلا من هذا كلي يندرج
تحته تدبير كل واحد من اقسامها وبعضها كلي لا يندرج تحته كليات كقولهم سوء المزاج الساذج
الحار يدبر بكذا والبارد بكذا فانه مع كونه كليا [illegible] لا يندرج تحته الا [illegible] ولا كلي تحته
اشار الى [illegible] للتكرار والتناقض والمراد بقوله اشتمالا يجمع الى الشرح [illegible] الاختصار والى اعطاء الاكثر
حقه من البيان [illegible] انه اشتمال بديع كالاعجاز فان شرح مقاصده واعطاء الاكثر مطالبه حقه من البيان
يقتضي الاطناب والايجاز ينافيه والجمع بينهما من قبيل الاعجاز والمراد بالامور العامة ما يذكر من
الامور الكلية في قسمي الطب كالامور الطبيعية والاحوال والاسباب والدلائل وغير ذلك من القواعد النظرية
والعلمية وذكرها بالنسبة تنبيها على انها ليست عامة بالاطلاق حتى يكون كل منها بحيث يتناول جميع المباحث

الجزئية للطب مثل الكلية واتبعها بالكلية لانها طرفي الغرض والمراد بكليات احكام قوى الادوية ما يذكر في صدر
الكتاب الثاني في الفصول الستة من مراتب الدواء المفرد اما اول او ثان و الثاني اما قوي او رخو وان
حكم كل واحد من هذه الامرجة كذا وكذا او امثال ذلك وبجزئياتها ما يذكر في بقية فصوله من ان الدواء
الفلاني طبعه كذا ونفعه وضرره كذا والمراد بالاعضاء المفردة الاعضاء التسعة التي ذكر ماهياتها ومنافعها
اجمالا في الكتاب الاول في صدر فصل من التعليم الخامس وذكر تشريح اكثرها مع تفصيل وان لم يخل عن المفردة
في الجمل الخمس منه على ما سياتي [illegible] ذلك كله ان شاء الله تعالى وقيد المفردة بالبسيطة تنبيها للمراد اذ المفرد
قد يطلق على غير البسيط وانما لم يذكر المركبة عقيبها لانه اراد ان يذكر عقيب كل واحد من المركبة منفعته
وليعينه حفظ صحته ثم يشير الى كليات امراضه واسبابها وعلاماتها وطرق معالجاتها وكان ذكر [illegible] على هذا
الوجه مقتضيا للاطناب علاجه افرد له بكتاب ومعنى قوله وقد دللت اولا واكثر ما ايضا على الحكم الكلي في
حده اي عند الشروع في كل مرض من امراض الجزئية [illegible] اكثرها على الحكم الكلي في بيانه وحده وذاته كذا و
تدبيره يكون كذا ويؤول الى كذا او سببه كذا [illegible] احكام الجزئية بانه في الصبيان كذا وفي الشيوخ
كذا الى غير ذلك فالضمير في حده يرجع الى الاكثر وهو يتعلق بالحكم وما ذكر من استعمال الجيد اولا [illegible] ايضاح
في كتاب الادوية المفردة [illegible] وكانهما كالتاني [illegible] الاصل ثم تركهما النساخون قوله ومعنا
الكتاب لا يسع من يدعي هذه الصناعة ويكتسب بها ان لا يكون وفي بعض النسخ الا ان يكون جله محفوظا
عنده فانه مشتمل على اقل ما لا بد منه للطبيب اي من يدعي هذه الصناعة ويشرع في معالجات الناس يلزم
ان يكون متذكرا لما في هذا الكتاب اي القانون لانه مشتمل على اقل ما لا بد منه للطبيب وقال كما اشار اليه
قال جله اي اكثره لان بعض ما تضمنه الكتاب لا يضطر اليه الطبيب ككثير من نسخ الادوية في اواخر [illegible]
فانها واشباهها مما لا يضطر اليه الطبيب وليس على ما ينبغي لان ما تضمنه الكتاب اذا كان اقل ما لا بد منه
لا يكون مما لا يضطر اليه ولا يجوز ان يجعل الضمير المتصل [illegible] منه لجله لان ما اشتمل عليه غيره ان لم يكن
مما لا بد منه لزم ترك ما لا بد عنه وذكر ما منه بد وذلك مما لا يرتكبه الحكيم وان كان منه فلا وجه لتخصيص
جله بالحفظ الا ان يقال ان ما لا بد للطبيب منه يحتمل باعتبار يعني الاقل والاكثر وما كان اقل هو الفروع
وسياتي ما هو وانما عبره بالصناعة لان ما يحصل من العلوم بالتمرن على العمل يخص عرفا بالصناعة وما
يحصل بمجرد النظر يسمى علما لا يخص بالعلم ويعرف الصناعة بانها ملكة نفسانية يقتدر بها على
استعمال موضوع ما نحو غرض من الاغراض على سبيل الارادة وانما قال يكتسب بها لان من
لا يشرع في المعالجة بل يتعلم للوقوف عليه او لتعليم الناس لا يحتاج الى حفظ قيل قوله لانه مشتمل على
اقل ما لا بد منه يناقض ما ذكره اولا من انه مشتمل على قوانين الكلية والجزئية لان الطب ليس الا تلك
القوانين على ما بان في حده ان تقديره هو علم بقوانين يعرف منه احوال الابدان فيلزم ان يكون مشتملا
على جميع ما لا بد منه وان لا يكون والجواب انا لا نسلم ان الطب ليس الا العلم بتلك القوانين بل المقدر
اعم منها وان سلمناه فلا نسلم ان جميع ما لا بد منه هي قوانينه وقيل ما لا بد للطبيب يكون ضروريا له
وما يكون ضروريا لا يحتمل الاكثر والاقل واجاب بعض بان لفظ اقل زائد وقيل ما كناية عن العبارة
ومعناه انه مشتمل على اقل عبارة تدل على ما لا بد منه وليس بشيء لان الكتاب ليس مشتملا على اقل
عبارة تدل على ما لا بد منه لامكان التعبير عنه باقل من ذلك ولانه جعل ما كناية عن العبارة
ثم اتى بما في قوله تدل على ما لا بد منه وجعلها كناية عن المعنى على ما لا يخفى وقيل اقل بمعنى قليل

فيستقيم اذ معناه ح بعض شيء لا بد منه وهو كالاكل اذ لم يوجد افعل بمعنى فعيل والذكل لا يحمل
الله اكبر مع انه لا يحتاج الى تقدير بل يقال تقديره الله اكبر من كل كبير وان تحمل مجيئه فما اشتمل عليه الكتاب
ليس قليل مما لا بد منه بل كثيره وقال الاستاد ليس الشيء الذي لا بد منه للطبيب مما لا يحتمل الاكثر والاقل بل
عرض يحتملهما لكن لضيق ذلك العرض يقال هو ما لا بد منه كما ان من غذاؤه الضروري مائة درهم
يقال انها ضرورية له ليس لو نقصت بدرهم او زادت قدح في كونها ضرورية وفيه نظر لان ذلك الاول
انما هو باعتبار ما فيه الكلام في انه باعتبار نفسه هل يحتمل الاقل والاكثر بحيث يندفع به الاقل الاكثر
وما ذكره من المثال يشعر باحتماله لهما وهو ليس بصواب لان ما لا بد للشيء منه لو احتمل ان يكون اقل
منه لزم ان يكون بعض ما لا بد منه مما منه بد ولو احتمل ان يكون اكثر لزم ان لا يكون هو ما لا بد منه
بل بعضه بل الجواب ان احتماله لما لا بد منه باعتبار نفسه للاكثر والاقل انما يلزم لو جعل ما بمعنى شيء
ليكون اقل مضافا الى نكرة فان افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون هو المضاف اليه في المعنى كما
اذا قيل زيد افضل رجل اذ المعنى انه افضل الرجال واحدا واحدا فهو افضل لان الشيء حينئذ
يكون هو الاقل والمعنى اذا اقل ما لا بد منه كان هذا اقل من الجميع فيلزم ان يكون ما لا بد للشيء و
ضرورياته محتملا للاقل والاكثر وهو محال لكن هذا لا يلزم فيما نحن فيه لجواز ان يكون ما موصولة اذ ح
لا يكون الاقل نفس ما لا بد منه بل هو التقدير فانه يشتمل على اقل من الشيء الذي لا بد منه للطبيب
وما لا بد له منها اكثر من ذلك ومع جعله بمعنى شيء يجوز ان يقال ان ما لا بد منه صفة لاقل وصفة ما حذف
للعلم به والتقدير انه يشتمل على اقل شيء في الطب ذلك الاقل هو لا بد منه واما الزيادة على ما لا عنه بد كالعلوم
المذكوره والامراض الغير المشهوره والمعالجات الغريبه واستنباط الالات فهو خال عنها واما ترتيب
الكتاب على خمسة كتب لان مباحثه اما عامة او لا فان كان الاول فهو الكتاب الاول وان كان الثاني
فاما ان يكون مختصا بالادويه او بالامراض فان اختص بالادويه فاما بدون اعتبار التركيب
وهو الكتاب الثاني او مع اعتباره وهو الخامس وان اختص بالامراض فاما بحسب عضو عضو وهو
الثالث او لا وهو الرابع واما ترتيب الكتاب الاول على فنون اربعة لان مباحثه اما نظريه او عمليه و
النظريه اما مقصوده او غيرها والعمليه اما في حفظ الصحة او ردها **قال** رحمه الله الطب علم يتعرف
منه احوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عن الصحة ليحفظ الصحة حاصلة وتسترد زائلة
اقول الطب في اللغة الحذق يقال طب الرجل فهو مطبوب والاصلاح يقال طببت الشيء والعادة
يقال ما ذاك بطبي والحذق يقال صانع طبيب اي حاذق ثم نقل الى الصناعة المخصوصة اما لان بعض
المعالجات كالسحر في خرق العادة او لاصلاحها البدن او لاحتياجها الى ان يصير كالعادة للطبيب
او الى حذق تام قوله علم كالجنس وقوله يتعرف منه احوال بدن الانسان خرج ما لا يتعرف احوال[ه]
كالهندسه والعربيه وبقوله من جهة ما يصح ويزول يخرج ساير العلوم كالطبيعي والنجوم وغيرها لان
المراد بالاحوال جميع احوال الجزئية فظاهر انه لا يعرف من الطبيعي والنجوم جميع احوال الجزئية من الجهتين المذكورتين
ولو سلم انه يعرف من النجوم ذلك ايضا فيخرج بقوله ليحفظ الخ لان الغرض منه ليس هو حفظ الصحة واسترداد[ها]
وهو اشارة الى العلة الغائيه والعلة الغاية القسم العملي لانها المطلوب بالذات وانما قال علم دون معرفه
لان مباحثه امور كلية والعلم يختص بالكليات ولان الصنايع النظريه يسمى علوما لا معارف وانما قال
يتعرف ويعرف على ما في بعض النسخ دون يعلم او يعلم لان المراد بالاحوال هي الاحوال الجزئية وتتبعها

استنباط الماهيات وفروعها ويختص المعرفه بالجزئيات انما قال منه دون فيه لان ما يستنبط من علم لا يكون
جزءا بل مستفادا منه بخلاف ما يعلم فيه وانما قال في المنطق هو علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات لان
ضروب الانتقالات كليات والعلم بها جزء منه لا بالاحوال الجزئية اعراض البدن الانسان وح هو فيما
لا يكون خارجه من الطب كيف والعلم بالامراض الجزئية المذكورة في الكتاب من القانون من علم
الطب بالاتفاق لانا نقول العلم بالاحوال الكلية كانت او جزئية اضافية داخل في الطب لكن [illegible]
منها الابدان المشخصة حين عرضها بانه من اي جبل منها ليس من احوالها بل مستفاد منه فاعرفه
فانه دقيق وبه تظهر فساد ما قال الخونجي من ان الحد غير جامع اذ الامور التي يجب العلم بها يزداد العلم
بها يوما فيوما ولم يحط علم احد بجملتها وما قال الكرشي ايضا من ان مسايله لا يتناهى لتضمنها لجميع
تعرف الاحوال الجزئية على الابدان الجزئية في الازمنة الغير المتناهية فان قيل اذا كان العلم بالاحوال
كلية كانت او جزئية اضافية داخلا في الطب فهلا قال علم باحوال بدن الانسان كالقوم قلت لو قال كذلك
لكان الاحوال حينئذ غير ما الان واستقام ايضا ولم يحتج الى تقدير منشأ للعلم وهكذا فعل [illegible]
القانون والنه قال الاستاد ايضا لانه قال قوله يعرف منه زيادة لتكميل الحد ولا يلزم ما قيل من
انه يخرج حينئذ العلم بالادوية والاغذية واشباه ذلك فان العلم بها ليس علما باحوال البدن لكن
يعرف منه احواله اذ يعرف من كون الدواء حارا امتناع المبرود او تضرر المحرور لان المعنى من
كون الدواء حارا مثلا على ما صرح الشيخ في فصل المزاج تسخين البدن بحرارة فوق التي له عقيب تناوله
وح يرجع العلم بها الى العلم باحوال البدن لكن لما كان رجوع العلم بمثل هذه الاشياء الى العلم باحوال
البدن وكذا رجوع العلم بالاركان وغيرها من الامور الطبيعية محتاجا الى تعسف بعيد عدل عنه
الى ما ذكر لدلالة العلاج على ان العلم لا بد له من متعلق ومع تقديره على الاشياء المذكورة لا يحتاج
الى التعسف وانما لم يقل من جهة ما يصح ويمرض لئلا يخرج الحالة الثالثة عند من يثبتها ولذلك
قال وتسترد زائلة دون ويزال المرض ولو قال من جهة ما يصح ولا يصح لكان اولى لئلا يخرج
حال الطفل اذ لم يكن هناك صحة زائلة هي من الحالة الثالثة ولو قيل ان صحته كانت في الرحم ثم
زالت بخروجه منه منعنا ذلك هذا توجيه قيود الحد وبقي الكلام هيهنا بعد في امرين احدهما في
اشتماله على العلل والمشهور ان احوال البدن هي المادية ومن جهة ما يصح ويزول عنها هي
الصورية وقوله ليحفظ الى الغرض الغائية قوله يعرف يدل على الفاعل وعليه الشارحون وقال
الاستاد احوال بدن الانسان مفصل ماخوذ من العلة المادية لو كان الحد هكذا الطب علم باحوال
بدن الانسان وانما قال ذلك لما عرفت ان المراد بالاحوال على ما هي الان خارجة عن الطب
والحق ان احوال البدن باي وجه كانت ليست مادة الطب في الحقيقة ولا قوله من جهة ما يصح و
يزول صورته بل العلوم المتعلقة بالامور التي لا بد من تقديرها او بالاحوال ان اخذت على ما
قاله الاستاد مادته والهيئة الحاصلة من ترتب تلك العلوم على وجه تصير بها علما واحدا صورته
الثاني فيما اورد عليه وهو من وجوه الاول انه قال الطب علم وليس به لان اكثره ظني ولانه لو
كان علما لكان له غاية لكن لا غاية له لانها تحصيل الصحة وهو حاصل بالطبع من غير افتقار الى
الطب كما في كلام الاعجمية التي لا طبيب لهم ولانه بعض الطبيعي لان موضوع الطبيعي الجسم من حيث
انه متغير وهو كان ان بعض الاجسام والجواب المنع من كون الكثرة ظنيا فان ما نعلم في قسمه معلوم

بعضها بالعيان وبعضها بالبرهان والظن اعا هو في تعرّف الاحوال الجزئية وتقدير العلاج
بقدر المرض اذ لا سبيل اليه لليقين وهذا ليس من الطب على ما عرف وان سلم كون بعض
مسائله ظنيا فالمراد من العلم هنا الصناعة النظرية وهي لا تنافي كون مسائلها ظنية كما يقال
علم التعبير وعلم الفراسة وحصول الصحة بالطبع لا ينافي حصولها بالصناعة فانه ربما عجزت الطبيعة
وعاونها الصناعة وكون بدن الانسان بعضا من الجسم لا يقتضي كون الطب بعضا منه لان
بعض العلم هو الذي يتم العلم منه ومن غيره كالطب من قسمة والعقد من كتاب والطبيعي
ثم يدويه من العلوم الثمانية ثم الطب يصدق عليه انه جزئي لعلم الحيوان الذي هو جزء من
علم الطبيعي لكن ذلك لا يقتضي ان يكون جزءا منه الثاني ان معرفة احوال البدن انما تحصل
من الطب فيكون متاخرة عنه فلا يجوز جعلها فصلا له لان الفصل مقوم ومقوم الشيء يكون
متقدما عليه لا يقال ليس المراد المعرفة بالفعل بل التمكن منها وهو غير متاخر عن وجوده
لان التمكن من معرفة وان لم يتاخر عن وجوده بالزمان لكنه متاخر عنه بالذات والجواب
عنه انا ليس بفصل بل خاصة لما علمنا ان معرفة الاحوال الجزئية خارجة عن الطب والتعريف رسم
بالحقيقة ولذلك احد بالغاية لكنه اطلق عليه الحد بناء على اصطلاحه في تسمية ما اشتمل من
التعريفات على العلل حدا او نظرا الى ان العلوم من الحقائق الاعتبارية الوضعية وكل علم
له اجزاء ثلثة العلم بموضوعه والعلم بمباديه والعلم بمسائله والتعريف بالاجزاء كما يكون
حدا بحسب المفهوم والمذكور بعض العلم ثلثها الثالث ان العلم اما صفة اضافية او حقيقية يلزمها
الاضافة وعلى التقديرين لا بد من ذكر متعلقه والجواب ان المراد ان كان الصناعة النظرية
فلا حاجة الى ذكر المتعلق وان كان الادراك فلا نسلم انه لا بد من ذكره بل يجوز حذفه رواما
للاختصار واعتمادا على فهم العقل الرابع ان هذا التعريف غير مشتمل على الفصل لان
الفصل يجب ان يكون مساويا وكل واحد من القيدين الاولين ومجموعهما اعم من الطب **قوله**
ليحفظ لغو غاية وغاية الشيء خارجة عن ماهيته واذا خلا عن الفصل لا يكون حدا والجواب ان الفصل
مجموع القيدين ولا نسلم ان مجموعهما اعم من الطب لما يشاهد من خروج الطبيعي والنجوم سلمناه لكن قد
عرفنا انه رسم بالحقيقة والمشتمل على الخاصة يجوز ان يكون خارجا الخامس انه ان اراد ما كل الاحوال لكل
فرد لم يصح لان معرفة ما لا نهاية له محال وان اراد احوال بعض ... وان كان غير معين كان التعريف
بالمجهول وان كان معينا فلا دلالة للفظ عليه والجواب ان المراد معرفة احوال كل فرد فرد بمعنى
ان اي فرد وجد يمكن ان يعرف احواله السادس ان المراد ما كل الاحوال ان كان كلها لم ينعكس
الحد اذ ما من طبيب الا ويعجز عن استخراج بعض الاحوال الجزئية وان كان بعضها لم يطرد اذ ما من
شخص الا ويقدر على البعض والجواب ان المراد كلها لا بمعنى ان المعرفة بجميع تلك الاحوال يكون حاصلة
بالفعل بل بمعنى ان يحصل معه قوة يمكنه استخراج جميع الاحوال السابع انه ان اراد بالزوال العدم
فلا يصح **قوله** ويزول عن الصحة لان البدن لا يعدم بالمرض وان اراد به الانتقال لم يصح قوله
ويسترد زائله لاستحالة الحركة على الاعراض وان اراد الاستعمالين الاول والعدم في الثاني اختل
الحد باستعمال المشترك والجواب انه اراد الاستعمال في الاول والعدم في الثاني ولا اختلال اذا كان
المشترك مع القرينة كما في هذه الصورة فانه في الاول اسنده الزوال الى البدن وبديهة العقل تحكم

بان البدن لا يعدم بالمرض بل ينتقل من الصحة اليه وفي الثاني اسنده الى الصحة وهي بانتقال حالة المرض يعني
العدم الثامن انه يلزم ان يكون النظر في الصحة والزوال عنها خارجا من الطب لان الطب نظر
في كل ما يعرض للبدن من جهة الصحة والمرض وهما لا يعرضان له من الحيثية لان جهة الشيء
الموضوع لعارض لا بد ان يتقدم عليه والشيء لا يتقدم على نفسه وهذا الايراد للامام وهو فاسد
لانه جعل من قبيل المعرض لا ينظر فينحصر بحث الطب في عوارض الصحة والمرض واعراض
هي اعراض لا انهما اللتان تعرضان للبدن من جهة الصحة والمرض ولا يكون بحث الاركان
والاخلاط والاعضاء والارواح وغيرها من الطب لانها لا تعرض للبدن فضلا عن ان يكون
عروضها من الجهة المذكورة فان اورد هكذا وهو ان الصحة والمرض مما لا ينظر فيهما من جهة
الصحة والمرض وما لا ينظر من جهتهما لا يكون من الطب لان الطب ينظر في بدن الانسان من
جهتهما فالجواب منع الصغرى فان الصحة والمرض ينظر فيهما من جهتهما التعرف ويؤدي معرفتهما
الى الغاية المطلوبة من الطب ولان قوله من جهة ما يصح ويزول في معنى الغرض وكانه قال هو علم
يعرف منه احوال البدن لغرض الصحة وزوالها ليحفظ ... ويكون ما ينظر فيهما لكونهما
غرضين واقوى منهما ما ذكره في الطب الكبير لما اورد على حد حالينوس وهو ان الطب معرفة الامور
المنسوبة الى الصحة والمرض والحالة المتوسطة بان من جملة الامور ... لزم انتساب الشيء
الى نفسه وان خرج عنها لما كان معرفتهما من الطب فانه قال في جواب ان تصور ... هذه
الثلثة ليست من الطب بل من مباديه والذي من الطب كيفية حدوثها وبقائها وزوالها وهذه الامور
لا شك في انها منسوبة اليها التاسع ان معنى الطب واضح عند كل احد فيحوج صانع وان قلنا ان الواضح
ليس حقيقته مركبه من ذلك وهو دعوى للعكس فالمذكور في الحد ان كان شرحا للفظ فلا يفيد حقيقته
وان كان حدا حقيقيا فمعناه ان حقيقته مركبة من ذلك وهو دعوى لا يمكن اقامة الدليل عليها لتوقفه
على تصور المحكوم عليه الموقوف تصوره على الدليل والجواب هو انا اذا قلنا هذا الشيء حده كذا فمعنا
ان ما اراده ... وهذا ... وحد ... شرح الاسم والدعوى يحتاج الى دليل وان قيل معناه
ان حقيقته كذا قد يثبته التقسيم الذي هو طريق اقتناص الحدود والدليل يتوقف على تصور المحكوم عليه
بوجه وتصوره بالحقيقة يتوقف على الدليل فلا دور العاشر ان حد الشيء على ما ذكر في الشفاء انما يجب
ما هيته ويتم بايراد ما يقوم ماهيته من الجنس والفصل او بحسب وجوده لتصور ماهيته وما يحقق
به وجودها وتتم بايراد العلل الغير المحمولة والمذكور ليس شيء منهما اما الاول فلان قوله علم ان صلح
للجنس فبقية القيود خارجة على ما مر واما الثاني فلان المذكور من العلل ليس الا الغاية لان
احوال البدن ليست مادته ولا قوله من جهة ما يصح ويزول صورته على ما تقدم والجواب انه حد بحسب
الثاني ويكون الاشارة الى العلل على ما علمت الحادي عشر ان الغرض منه غير منحصر لحصول ...
الاول ان حفظ الصحة تحصيل للحاصل واستردادها اعادة للمعدوم الثاني انه تعالى قدر الصحة
فلا حاجة اليه وان قدر المرض فلا يفيد والجواب عن الاول ان المراد من حفظ الصحة استبقاؤها
باستعمال الاشياء المقتضية لها وهو ليس تحصيلها بل تحصيل مثلها والمراد من استردادها استرداد
ما يشبهها بان يكون مثلها ولا يلزم اعادة المعدوم وعن الثاني بان تقدير الصحة والمرض ان سلم
فانما هو تقدير رعاية الاسباب وعدمها كما صرح الشيخ في حديث ابي جرادة وغيره مع انه

معارض بما لا يعصى كان يقال ان الله تعالى ان قدر الشبع والسعادة فلا حاجة الى الاكل والطاعة
وان قدر الجوع والشقاوة فلا فائدة في دفعهما لكن هذا باطل فكذا ما قلتم الثاني عشر ان
المراد من الصحة ان كان جميعها فهو باطل اذ من الصحة ما لا يمكن حفظها ومن المرض ما لا يمكن ازالته
فلا يمكن استردادها وان كان البعض فليس في اللفظ ما يدل عليه والجواب ان المراد حفظ جميعها
واسترداد ما يتعذر لا امكان ولم يذكره الشيخ لعدم الحاجة اليه اما لكونه معلوما بديهة او لان غرض
الطبيب حفظها واستردادها وامتناع ذلك لسبب خارجي لا يقدح في ذلك **قوله** ولقائل
ان يقول هذا ايراد اخر ذكره الشيخ مع جوابه بعد بيانه ان الطب ينقسم الى نظري وعملي وانتم
قد جعلتم كله نظريا حيث قلتم انه علم والمجموع من العلم وغيره لا يكون علما وقد رد الخونجي ومن
تبعه السؤال بان هذا الحد غير جامع لخروج القسم العملي منه مع انه طب لان العمل لكونه عبارة
عن المباشرة يكون من المحسوسات والعلم من الكيفيات الغير المحسوسة فلا يكون العمل علما
وليس بصواب لان كون الحد غير جامع انما يكون لخروج بعض افراد المحدود منه لا لخروج بعض
اجزائه وقسم الطب الى نظري وعملي قسمة الكل الى اجزائه لا قسمة الكلي الى جزئياته لان كل جزئي هو تمام
حقيقة الكلي مع قيد والعملي ليس تمام حقيقة الطب وقد قرر الجواب عن ذلك بان المراد ان العملي لا يراد
به ما يكتسب بدوام المباشرة كما يراد به اذا قلنا هذه صناعة عملية بل اذا قلنا ان من الصناعات
ما هو نظري وعملي ومن الفلسفة ما هو نظري وعملي ومن الطب ما هو نظري وعملي يكون المراد في
كل قسمة من هذه الثلثة بالنظري والعملي شيئا اخر فان المراد بالنظري من الصناعات ما يكتسب
بالبحث والنظر كالفقه وشبهه وبالعملي ما يكتسب بدوام المباشرة كالخياطة ونحوها والمراد بالنظري
من الفلسفة العلم بما وجوده لا عن اختيارنا والعرض منه العمل والمراد بالنظري من الطب
ما يفيد اعتقادا رايا ولو تقليدا من غير ان يتعلق بكيفية مباشرة العمل كقولنا اصناف
الحميات ثلثة والامزجة تسعة وبالعملي ما يفيد رايا متعلقا بكيفية مباشرة العمل كقولنا ان
الاورام الحارة يجب ان يقرب المداواة لا ابتداء بما يردع ويكثف لئلا ينصب اليها مادة وفي
وقت التزيد يمزج الرادع بالمرخي لمنع الرادع ما لم ينصب بعد ويحلل المرخي ما انصب منها
وفي الانتهاء الى الانحطاط يقتصر على المحلل لعدم الاحتياج الى الرادع وانما قال الا في اورام
عن مواد يدفعها الاعضاء الرئيسة اذ حينئذ لا يجوز الرادع لان حبس المادة فيها اكثر ضررا
من انصبابها ويعلم منه انه لا يجوز استعمال الرادع حيث ينصب المادة من عضو احتباسها فيه اكثر ضررا من انصبابها الى العضو الوارم وان لم يكن رئيسا كالطحال والرية
اذا انصب منها الى الجلد وانما يكثر الاورام لئلا يتوهم فيرد عليه ما يكون انصبابها اكثر
ضررا كما ينصب من الدماغ الى الحلق بحيث يوجب خناقا فانه لا يجب استعمال الرادع
وحاصل الجواب ان كليهما علم لكن خص احدهما باسم النظري لانه علم لا يفيد الا اعتقاد
راي ولا اخر بالعملي لافادته استفادة راي متعلق بالعمل قال الشيخ لا يريد بقوله ويكون
المراد في كل قسم بلفظ النظري والعملي شيئا اخر كلا قسميه اذ المراد بالنظري في الجميع واحد
بل المراد منه العملي وهو ضعيف اذ التركيب لا يساعد الا بتعسف بعيد وفي بعض النسخ
ويكون المراد في كل قسمة وهذا الرجل ضمير قسمة للقسم صح وان جعل للطب فلا على

ما لا يخفى وانما قال فاذا قيل ان من الطب ما هو نظري ومنه ما هو عملي فلا يجب ان يظن ان
مرادهم هو ان احد قسمي الطب هو تعلم العلم والاخر المباشرة للعمل ولم يقل ولا يظن لا يراد في الى
الانعاذ واولى لا استنكارا وانما قال بعد ذلك بل يحق عليك ان تعلم ان المقصود جواب ايضا وان لم
يقل بل يحق عليك ان لا يظن مع انه انسب بقوله ولا يجب ان يظن اذ لا يلزم من عدم ظنه العلم بطلان
وعرضه ذلك والمراد تكثير من يذهب ويتوهم انه جالينوس ومعاصروه وما ذهب اليه رايهم لحال الوهم
لان الخطا الواقع في العظائم سهل **قوله** وليس لها بالاشارة الى ايراد احر بعد بيانه ان الاحوال الثلث
الصحة والمرض والتي ليست باحدهما كاحوال الناقهين والاطفال والمشايخ ومن بعض اعضائه سليم الفعل
وبعضها ما وف ومن يصح وقتا ويمرض وقتا والحد لا يتناول الاخيرة ولما لم يكن هذا السؤال واردا
على ظاهر لفظه لانه يوهم لو فسر الزوال عن الصحة بالمرض قال وليس لقائل ان يقول الخ واجاب
بان وروده مبني على تحقق امرين تثليث الاحوال والاخلال به واذا فكر هذا القائل كما ينبغي
لم يجد شيئا منهما ثابتا لا مر السلب ولا الاخلال بناء على تقدير ثبوته اما السلب فلان الشرط
فيما يثبت الواسطة بين المتقابلين على ما بين في موضعه ان يخلو الموضوع المعين عنهما من جهة واحدة
في زمان واحد والصحة والمرض ليس كذلك اذ كل بدن فرض وعضو هو من جهة واحدة في زمان
واحد اما صحيح او مريض واعتبر ذلك فيمن يوهم فيهم الواسطة فان الموضوع فيمن بعض اعضائه
ما وف وبعضها سليم ليس بواحد والجهة في الناقه ليست واحدة فان كونه مريضا من جهة افعاله وكونه
صحيحا من جهة عدم انحرافه والوقت فيمن يصح في وقت ويمرض في وقت اخر مختلف واما الاخلال
فلانه اذا كان السلب باطلا كان الزوال عن الصحة شاملا للمرض ولحالة الثالثة التي جعل الشيخ محلها
لا شاملها حد الصحة وسواء انها ملكة او حالة يصدر عنها الافعال من الموضوع لها سليمة ولا يماثل
هذا الحد الذي يوجد المرض يقوله لم يجد احد الامرين يريد به لم يجد شيئا منهما الاحد بهما على
ما هو الظاهر لقوله لا سيما السلب ولا الاخلال به **قوله** ليس لهاحد الصحة شغول بان الحلول
والبعد بين الحيلولة حالة ليس لها حد الصحة ولا حالة لها مقابلة لهذا الحد بل هو متوسطة بينهما ويتخفف
الجواب ان السلب ليس بثابت بينهما وبعض الامر وبعد ثبوته فلا اخلال به وقال الخونجي
لو ثبت السلب فلا اخلال وهو غلط وليس الاخلال فلا سلب لان الاخلال انما يثبت اذا كان الزوال
عن الصحة مرضا الا غير اذا انحصر الزوال عنها في المرض ثبت السلب لا ثبات الواسطة والعاقل ان
يقول لا نسلم انه اذا كان الزوال عن الصحة مرضا ثبت السلب لا يقال اذا صح انه كلما ثبت السلب
انتفى الاخلال انعكس بعكس النقيض الى قولنا كلما ثبت الاخلال انتفى السلب لان الشرطية اتفاقية
فلا ينعكس **قوله** في حد الصحة هي ملكة او حالة المراد بالحالة الكيفية النفسانية التي لم ترسخ والملكة التي
رسخت ولما كانت الصحة بعضها راسخا لا يقبل الزوال بسرعة وبعضها غير راسخ كصحة الاطفال
والمشايخ والناقهين قال ملكة او حالة ليشمل القسمين فالعدد المشترك بينهما جنس **قوله**
يصدر عنها الفعل تمييزا عما عداها من الكيفيات النفسانية كالمرض وغيره ونسب سلامة الافعال التي
هي الحركة والادراك والجذب والهضم وغير ذلك الى الصحة لانها ليست سببا لنفس الافعال والا لامتنع صدورها
مع المرض بل هي سبب لسلامتها ونسبتها الى القوى بل موضوعها الان القوى علة لكون موضوعها
سليما الا انها تصدر عنها ولذلك قال من الموضوع ولم يقل من القوى لا يقال ان الصحة اذا كانت سببا

لسلامة الافعال يكون المرض سببا ضروريا وهو امر وجودي والمرض عدمي والعدمي لا يكون سببا للوجودي لان المرض على ما ذكر يكون عدم ملكة او حالة تصدر عن تلك الملكة او الحالة الافعال سليمة وهذا اشد لان الافعال معه لا يكون سليمة لا انها تصدر عنه مضرورة ثم ان عدم الملكة لم لا يجوز ان يصير سببا لامر وجودي لا يقال كيف يقول يقول ان المرض عدم ملكة وقد قال الشيخ في الفن الثاني هو هيئة في بدن الانسان مضادة للصحة لان ذلك التعريف مع انه مشتمل على الواسطة لا ينافي ما ذكرنا لان الصحة لما انها هيئة تقتضي سلامة الافعال وهي تزول عند المرض ويحدث هيئة تقتضي ضرر الافعال فان جعل المرض عبارة عن زوال ملكة الصحة كان عدم ملكة وان جعل عبارة عن هيئة تحدث عند زوالها كان مضادا لها ووجوديا الا انه هذا بحسب الاصطلاح واما بحسب الحقيقة فلا يكون الا احدهما الا انا نختار انه عدم ملكة والعدم والملكة بحسب الحقيقة يجوز كونهما ضدين بحسب المشهور اي العرف العام اذ الضدان بحسب المشهور امران متنافيان في الموضوع لا يمكن اجتماعهما فيه وهذا لا ينافي كون احدهما وجوديا والاخر عدميا واورد على تعريف الصحة من وجوه الاول انه ردد في الجنس بين اما احدهما بعينه او احدهما لا بعينه وهو باطل لان ما لا بعينه لا يوجد اصلا فضلا عن ان يكون جنسا لشيء واما احدهما بعينه في نفس الامر لكن يشك في انه ايهما هو فلا يكون معرفا اصلا وحاصله ان الترديد ينافي التحديد الثاني ان قوله تصدر عنها يشعر بان الصحة مبدأ الافعال وقوله من الموضوع بانه المبدأ وبينهما تناف الثالث ان تعريف الصحة بالسلامة تعريف الشيء بما يساويه في الخفاء الرابع ان صدور الافعال اعم من كونه بواسطة او بغيرها فدخل السبب في الحد واجيب عن الاول بان الجنس هو القدر المشترك بينهما اي المسمى باحدهما وهو غير مشكوك فيه والترديد او التشكيك في الجنس مبهم مردد بين احدهما لا لانه احدهما وعن الثاني بان الصحة كما هي مبدأ فاعلي كذا الموضوع مبدأ قابلي فلا فساد في جعلهما سببا بل ثم ان الصحة ليست بالحقيقة سببا لسلامة الافعال بل سبب لصيرورة موضوعها مصدر السلامة ومعنى قوله تصدر الافعال عنها من الموضوع لها ان الافعال تصدر بسببها من الموضوع ولذلك قال غيره بها يصدر الافعال دون عنها وعن الموضوع لها ان الافعال التالي بان الصحة ماخوذة بحسب الاصطلاح والسلامة بحسب اللغة وهما مترادفان باعتبار ان لا يحتاج الاصطلاح وعن الرابع بان المصدر بالحقيقة هو الذي يصدر عنه الفعل بلا واسطة فلا يدخل السبب **قوله** الا ان يجد واستثناء من قوله لم يجد احد الامر واجبا اي لم يجد القايل التثليث ولا الخلة الثابتة ثابتا الا ان يجد هو الواسطة الصحة كما يشتهون وهو انها هيئة راسخة يكون بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث تصدر عنها الافعال كلها في كل وقت سليمة فيشترطون فيها امورا ابهم انها حاجة وهي الرسوخ وسلامة جميع الافعال التي تصدر عن القوى الحيوانية والنفسانية والطبيعية من جميع الاعضاء في جميع الازمان وفي المرض ايضا الرسوخ والافة في جميع الافعال وفي كل وقت ح بحد التثليث لا محالة وانما قال ابهم انها حاجة لما ذكرنا ان ثبوت الواسطة من الحالتين انما يكون باعتبار موضوع واحد ووقت واحد ومن جهة واحدة ومع الحادثة لا تثليث هنا **قوله** ثم انه لا مناقشة مع الاطباء في هذا اي في اشتراطهم في الصحة والمرض شروطا لا ثبات الواسطة ولا هم ممن يناقشون مثله وهو انها هي

ثابتة او ليست ثابتة اذ المناقشة في مثله انما يكون مع الناظر في العلم الباحث عن جميع المتقابلات والطب ليس منه ولا يؤدي هذه المناقشة الى قادح في الطب اذ الغرض منه حفظ الصحة وردها ولا قادح في ان الرد كان بعد المرض او بعد حالة ثالثة **قوله** واما معرفة الحق في ذلك فيما يلتمس باصول صناعة اخرى يريد بها الالهي لانه الباحث عن جميع المتقابلات ولذلك قال باصول صناعة اخرى لان الالهي كالاصول للطبيعي ولذلك ايضا لما ذكر في المنطق ياس السؤال التقابل بينهما تقابل العدم والملكة لم يبينه لانه لم يكن موضعه ثم بينه في الالهيات وظن اكثر الشارحين انها الطبيعي بناء على ان الصحة والمرض من عوارض الحيوان فالكلام في ان ما بينهما واسطة يكون من الطبيعي **قال** بعده الفصل الثاني في موضوعات الطب **اقول** قال الامام ان الشيخ جعل موضوعه اولا بدن الانسان على ما يدل عليه حده وجعل هنا امورا كثيرة وبينهما تناف ثم قال ويرتفع المنافاة بان يقال بعد هذه الفصل الثاني في اقسام موضوع الطب اذ الشيء الواحد قد يكون له اقسام كثيرة وليس بصواب لان الاجوبة والادوية والمساكن ليست من اقسام البدن لا من حيث هو هو ولا من حيث يصح ويمرض فانها انها اذا ذكرت في الاسباب الصحية ولو قال تقديره في اقسام موضوعات ذكرها في الاسباب الى الغاية لكان اولى وقال الخونجي في جوابه ليس المراد من الموضوعات ما يبحث في الطب عن عوارضه الذاتية على ما هو المصطلح والا وجب في الطب البحث عن اشياء خارجة عما ذكر يكون عوارض له وليس كذلك لانه جميع ما يبحث في الطب عنه وقال هي موضوعات الطب بل المراد هنا مجموع ما يعرف في الطب من المبادي والمسائل وهو ليس بصواب ايضا لان عوارض هذه الاشياء محمولات مسائل الطب وهي التي يبحث عنها وقيل في جوابه انه لم يجعل في الحد موضوعه البدن بل قال هو علم يعرف منه احوال البدن لكن الاحوال هي الموضوعات فلا منافاة وهو ليس بشيء لان الشيخ لم يقل ان تلك الاحوال هي الموضوعات كيف وقد بينا ان المراد بها الاحوال الجزئية المستنبطة بل الجواب بعد تسليم دلالة حده على ان موضوعه بدن الانسان منع المنافاة بين ما يدل عليه حده وبين ما ذكره هنا لرجوع المذكورات الى البدن لانها اما تحصل به وجوده كالاركان والاخلاط والامزجة والارواح والاعضاء والقوى وافعالها او بقاؤه كالماكول والمشروب والهواء والمسكن والاستفراغ والاحتقان والحركة والسكون واما ما يعرض له كالاحوال واسبابها واعراضها وتدبيرها ويؤيده ما قال الشيخ في الشفاء من ان موضوع العلم قد يكون واحدا وقد يكون متعددا لكن يشترط ان يتشارك اما في ذاتي كالخط والسطح والجسم التعليمي للهندسة فانها تشارك في الجنس وهو الكم المتصل القار الذات واما في عرضي كبدن الانسان واجزائه والادوية والاغذية والاهوية اذا جعلت موضوعات الطب فانها تشارك في كونها منسوبة الى الصحة التي هي الغاية ثم ما يدل على ان المراد بالموضوعات الموضوع المصطلح لا ما قاله الخونجي امران الاول اتباع ذكر الموضوع للحد على ما هو عادة القوم الثاني **قوله** فيما بعد ان الطب ينظر في الاركان والامزجة والاخلاط لوجه فانه يدل صريحا على ان المراد ذلك لان موضوع العلم هو ما يكون العلم ناظرا فيه وما يؤيد ما قاله الخونجي امران ايضا الاول ان الاحوال الاعراض ذاتية لموضوعه فكيف يكون من موضوعاته الثاني **قوله** بعد عد الموضوعات فبعض هذه الامور انما يحتاج عليه من جهة ما هو طب ان يتصور

تصورا عليا وتصدق بهلية من مطالب العلم الطبيعي وبعضها مما يلزمه ان يبرهن عليه في صناعة فان موضوع العلم لا يبرهن عليه فيه ويمكن ان يجاب بان الاعراض الذاتية لموضوع علم باعتبار انها تصير موضوعات لما تعرض لها يصح ان يقال انها من موضوعاته ومع كونها موضوعات له يبرهن عليه

قال رحمه الله لما كان الطب **اقول** يريد بيان موضوعات القسم النظري وتقريره ان الطب لما كان ينظر في بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عن الصحة ولا بد فيه من معرفة تلك الجهة التي هي الصحة والمرض والعلم بكل شي له سبب يتوقف على العلم بسببه فلا بد فيه ايضا من معرفة اسباب الصحة والمرض وهما واسبابهما قد يكونان ظاهرين يعرفان من اسبابهما الظاهرة وقد يكونان خفيين لا يدرك بالحس احدهما ولا اسبابهما فيعرفان بالاستدلال من العوارض التي هي الدلائل فلا بد من معرفتها ايضا فيبحث في الطب عن الصحة والمرض والواسطة ان ثبتت واسبابها ودلائلها على حد يأتي ويكون هي موضوعات القسم النظري لان البحث عن عوارضها ولما لم يكن **قوله** والعلم بالشي انما يحصل من العلم باسبابه بينا قال قد تبين في العلوم الحقيقية ان العلم بالشي انما يحصل من جهة العلم باسبابه ومباديه ان كانت له اسباب ومباد اما العلم التصوري فكان بتصور الشي بالحد المركب من اجزائه التي هي اسباب مادية وصورية واما التصديقي فكان يستدل على وجوده من وجود اسبابه وانما ذكر المبادي لانها اعم من الاسباب لشمولها الحدود الثلثة والمقدمات وان لم يكن للشي اسباب ومباد فانما يتم العلم به من جهة العلم بعوارضه وهي ما لا ينفك عنه ولوازمه الذاتية وهي ما تنفك عنه كالاشياء الطالعة فكما ان العلم بالمبدا انما يحصل من العلم بالسبب فكذا العلم بالسبب يحصل من العلم بالمسبب اما التصوري فكان يتصوره بالرسم المركب من لوازمه واما التصديقي فكان يستدل على وجوده بوجود لوازمه وانما قال في الاول يحصل وفي الثاني يتم وفي الثاني يحصل لان العلم في الاول يكون بالمبادي والثاني ايضا وقال الخونجي على الاول ان كان المراد انه العلم بالمسبب انما يحصل من العلم بالسبب انه يلزم من العلم بوجود السبب من حيث انه سبب لوجود ذلك المسبب العلم بوجود المسبب فهو مسلم لكنه لا يفيد الا دوام العلم اذ يحصل العلم بالمسبب عند العلم بالسبب لانه لا يحصل الا منه الذي هو المطلوب وان كان المراد انه يلزم من العلم بالسبب باعتبار ذاته العلم ~~لتحصيل~~ بوجود المسبب فهو ممنوع وقال على الثاني العلم بالمسبب يتوقف على العلم بالسبب فلو توقف العلم بالسبب على العلم بالمسبب لزم الدور واجيب بان المراد ان العلم بالمسبب من جميع الوجوه لا يحصل الا اذا علم اسبابه فتسلم الاول ولا دور على الثاني لاختلاف الجهة لان العلم بالمسبب من جميع الوجوه يتوقف على العلم بالسبب والعلم بالسبب يتوقف على العلم بالمسبب كيف كان وانما قال فيجب ان يعرف في الطب ردا على اهل التجارب لانهم ذهبوا الى انه لا حاجة الى النظر في شي من الامور بل يكفي للطبيب معرفة ما جربه من تقدمه في علاج الامراض وعلى اصحاب الحيل لانهم قالوا لا حاجة الى القياس ولا الى التجربة اذ البدن كالمدينة جعل له مجار خاصة وعامة فان انسدت فهو مرض الاحتقان ويعالج بالضد وان اتسعت فهو مرض الاسترسال وان اجتمعا كالورم فيبادر الى علاج اهمهما على وجه لا يغفل عن الاخر وكرارع الامر ليس كما توهموا بل يجب معرفة جميع الاسباب

قال رحمه الله والاسباب اربعة اصناف **اقول** السبب قد يفسر بجميع ما يتوقف عليه وجود الشي وهو

للعلة التامة ويندرج فيه الشروط والالات وقد يفسر بما يتوقف عليه الشي بدون ضد الجميع وهو على اربعة اقسام لانه اما ان يكون داخلا في الشي او خارجا والداخل اما ان يكون الشي معه بالقوة ويسمى سببا ماديا كالخشب للسرير ويحمل الشرط معه كسلامة الخشب من العيوب لانه لا يقبل صورة السرير الا مع سلامته او بالفعل ويسمى صوريا كشكل السرير والخارج اما ان يكون مؤثرا في وجوده ويسمى فاعليا كالنجار ويحمل الالات معه لان فعله لا يتم الا معها او في مؤثريته المؤثر في وجوده ويسمى غائيا وتماميا كالجلوس على السرير هذا هو المشهور والاولى ان يقال الخارج اما ان يكون حاملا وهو الموضوع واما ان لا يكون حاملا وهو اما ان يؤثر في وجوده الى اخره ثم ما ولكان للموضوع لما كان لمشاركة المادة في المحلية والقابلية يقال له السبب المادي ايضا فلهذا لكل وبهذا المعنى اصح الشيخ جعل الموضوعات المذكورة اسبابا مادية للصحة والمرض فان الاعضاء والاخلاط والارواح والاركان ليست اسبابا مادية لهما بالمعنى المشهور لانها الحوامل وهي حوامل الاعراض والجوهر لا يكون جزا للعرض **قال** رحمه الله والاسباب المادية لهما **اقول** لما ذكر ان معرفة الشي من جميع الوجوه انما تحصل من معرفة اسبابه ان كانت له اسباب وان اصناف الاسباب اربعة مادية وصورية وفاعلية وتمامية وكانت الصحة والمرض مما له الاسباب شرع في بيان كل منها وابتدا بالمادية لكونها موضوعة لهما ثم ذكر الفاعلية والصورية لان فعل الفاعل هو ايجاد الصورة في المادة اوسطهما بينهما واخر التمامية مع تقدمها بالماهية لتاخرها في الوجود واليه الاشارة بقولهم اول الفكر اخر العمل ولما كان المراد بالمادية الموضوع عرفها بقوله هي الاشيا الموضوعة التي فيها تقرر الصحة والمرض اما بالوضع الاول او الابعد والمراد بالوضع الموضوع وهو ان لم يكن بينه وبين الصحة والمرض واسطة فهو الوضع الاقرب كالعضو والروح لانهما يصيران موضوعين لهما بلا متوسط ويعاقبان فيهما كذلك واذا كانت واسطة فاما ان يكون واحدة وهو الوضع الابعد كالاخلاط فانها تصير موضوعة لهما اذا صارت اعضاء او ارواحا ولم يعرض للرطوبة العامة مع انها موضوعة لهما اذ الخلط قد يطلق على مطلق رطوبات البدن وهو المراد هنا او اثنين وهو ابعد منها بواسطة واحدة كالاركان فانها انما تصير موضوعة لهما بواسطة صيرورتها اخلاطا ثم اعضاء ولو قال بالوضع القريب او البعيد او الابعد لكان احسن وانما جعل الارواح مع الاعضاء في الوضع الاقرب مع انها الى الاخلاط اقرب عند الحكيم لتولدها من بخار الدم ولطيفه والى الاركان عند الطبيب لتولدها من الهواء المستنشق عنده اذ الواسطة بينها وبين الصحة والمرض لان حمى اليوم عبارة عن سخونتها وبقاؤها على الحالة الطبيعية عبارة عن صحتها وانما لم يذكر الكيلوس مع انه اقرب في صيرورته موضوعا لهما من الاركان لان البدن يوجد بدونه كاملا ولم يذكر الاغذية والنبات مع انهما يصيران ايضا موضوعين بوسائط لكونهما خارجين من البدن والمراد بما يصير موضوعا لهما يجوز ان يكون بالتركيب فقط كالاعضاء المركبة البدنية منها وقد يكون بتركيب مع الاستحالة فقط كالنبات لصيرورته خلطا وقد يكون بهما معا كان تركيب من امور لا يصير صورها باقية لحس بحالة التركيب كالاخلاط بالنسبة الى الاركان والشيخ لما اعتبر موضوعية الشي بحسب التركيب سواء كان معه استحالة اولا وكان تولد الخلط من نبات واحد بالاستحالة دون التركيب

لم يذكر البيان بخلاف تولد الخلط من الاركان فانه بالتركيب والاستحالة وكذا تولد العضو من
الخلط ولهذا قال وهذان اي الابدان موضوعان بحسب التركيب وان كان ايضا مع الاستحالة
وهذا منتقض بالخلط لان تولد العضو منه لا يتوقف على تركيبه بل ان اللحم يتولد من استحالة
مثل الدم والشحم من مائيته لانا نقول المراد بالاعضاء الاعضاء الاصلية المتكونة من المني وهي لا تتكون من
الخلط الا بالتركيب والاستحالة كالخلط من الاركان وايضا الشيخ تبع المشهورين من الاطباء
وهو ان الخلط الواحد لا يغذو البدن لانا نقول لما ذكر لان ما مر قبل من انه اعتبر موضوعية
الشيء بحسب التركيب سواء كان معه استحالة او لا لانه لم يعتبر في موضوعية الارواح والاعضاء
لها التركيب والاستحالة فانهما يعتبران فيهما من غير ان يتركبا مع شيء فضلا عن الاستحالة
لكن الاخلاط والاركان لما لم تصيرا موضوعين لها الا بعد التركيب والاستحالة قال وهذان
موضوعان بحسب التركيب لانه اعتبر في الموضوع التركيب والاستحالة في شيء ومن هذا يعلم
فساد ما قاله السامري ايضا وهو ان ما يوجد في الاركان والاخلاط من الاعتدال والخروج
عنه انما هو اسباب الصحة والمرض وما يوجد في الافعال من السلامة والضرر عرض تابع
لها فالموضوع بالحقيقة لهما الاعضاء وذلك باعتبار التركيب دون الاستحالة لانه
لم يعتبر في موضوعية الاعضاء لهما ايضا التركيب والمراد بالاستحالة ههنا ليست التي بمعنى خلع
الصورة كما قاله المسيحي بل اعم منه لانها قد تكون بمعنى خلع الصورة كما في الاخلاط وقد تكون
كما في الاركان لانها وان استحالت كيفياتها عند التركيب الا ان صورها باقية بالفعل قوله
وكل ما يوضع اي كل ما يصير موضوعا لهما بحسب التركيب والاستحالة ينبغي ان يكون متسوقا في تركيبه
او استحالته بحيث يرجع كثرته الى وحدة ما وتلك الوحدة التي تلحق الكثرة في هذا الموضع اي فيما
يصير موضوعا للصحة والمرض هي اما المزاج او الهيئة اما المزاج فبحسب الاستحالة كما في استحالة
الاركان الى الاخلاط واستحالة الاخلاط الى الاعضاء ان تركب الاعضاء البسيطة منها الى
الاعضاء واما الهيئة فبحسب التركيب كما في تركيب الاعضاء الالية من البسيطة وتركيب البدن من
الاعضاء المركبة فانهما يسميان هيئة وقد يخص الثاني باسم الاتصال قال الشيخ واما الاسباب
الفاعلة اقول الاسباب الفاعلة للصحة والمرض ما يغيره وهو ما يوجب حالة من الاحوال
الثلث التي لم تكن او حافظة وهي ما يديم تلك الحالة منها وهي امور منها ما يحويه وما يليه
وقد منها لدوام الاحتياج الى الهواء وكونه مؤثرا في داخل البدن في الاستنشاق وفي خارجه
بالاحاطة والمراد بما يتصل بها هو ما يتعلق بها من التغراب طبيعية كانت كالتغيرات
الفصلية او غير طبيعية اما غير مضادة لها كالتغراب التي بسبب التربة والرياح والجبال
والبحار وكونها شمالية او جنوبية او مضادة كالتغراب الوبائية ومنها المطاعم والمياه
والمشارب وما يتصل بها اما بالمطاعم فكتقديم بعضها على بعض ووقت استعمالها واما
بالمياه فلكونها مالحة او كبريتية او شبيّة ونحوها واما المشارب اي الاشربة غذائية
كانت او دوائية فلكون شراب الاجاص ملينا وشراب الاس قابضا وغير ذلك
ومنها الاستفراغ والاحتقان اما الاستفراغ فكالاسهال والادرار والعرق و
القيء والرعاف والجماع والاستحمام لان الشيخ انما عد الاسباب الستة الضرورية والضرو

من الاستفراغ البول والبراز والعرق لا غير والحور عد غير ذلك ههنا لان المراد منه ههنا اعم من
ضروري او غيره وان خصه ضروري لان كل نوع منه ينبغي ان يكون ضروريا واما الاحتقان فكا
ضداد ما ذكرنا ومنها البلدان والمساكن اي البيوت لكون كل منهما صخرية او طينية او سبخة
او ترابية لا لكون البلدان مرتفعة او غائرة والمساكن شمالية او جنوبية مشرقية او غربية على ما
قيل لان هذا انما يصح لو جعلنا ما يتصل بالاهوية كما هو عند الاطباء وهو قد جعلهما
راسهما واما جعلهما مما يتصل بالاهوية في آخر الفصل الثامن في تاثير التغراب الهوائية حيث
قال واما احلاف البلاد بالتربة فلان بعضها طينية حجرية وبعضها صخرية الخ ولا يوجد جميع ذلك
في بابه وهو انه موافقة للاطباء وكانه اما الترتيب ههنا لان هذا الترتيب احسن من ترتيب الاطباء
لجواز ان يكون تاثير البلدان في الابدان لا بواسطة تاثيرها في الهواء والاهوية قوله وما
يتصل بها اي بالاستفراغ والاحتقان والبلدان والمساكن اما بالاستفراغ والاحتقان
فلكونه صفراويا او سوداويا او بلغميا ومثل كونه في يوم باحوري او غير باحوري واما البلدان
والمساكن فمثل مجاورة الجبال والبحار واختلاف التربة بكونها كبريتية او ترابية او غير ذلك
ومنها الحركات والسكونات البدنية والنفسانية وانما جعلهما جنسا واحدا مع ان الاطباء جعلوا
جنسين لدخول الحركات النفسانية في مطلق الحركات والحكم بعينه كان او بدنية تختلف تاثيرها
بحسب كثرتها وقلتها واعتدالها وبحسب نوعها وضعفها واعتدالها وتختلف تاثيرها
ايضا فيما يتصل بها كالتحريك كما حطا كاتعب في البدن مناسبا للعقل لها او مضادا وتجنيبها
اذا استعملت على خلو المعدة وغير ذلك والنفسانية خاصة بسببها حركة الروح اما الى
خارج دفعة كما في الغضب او بالتدريج كما في الفرح او الى داخل دفعة كما في الفزع او
بالتدريج كما في الغم واما الى داخل وخارج معا كما في الهم والخجل واما السكون المقابل لكل
من اقسام الحركة بعيد تاثيرها واما لم يقل فيهما وفيما ياتي ايضا وما يتصل بها اكتفاء بذكره
فيما مر قوله ومنها النوم واليقظة يحتمل ان يكون الضمير للحركات والسكونات لما يدل عليه
سياق كلامه وجزم به السامري لقول الشيخ فيما بعد النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة
بالحركة لا دليل فيه لان كون النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة بالحركة لا يدل على دخولهما في
الحركة والسكون لان قسم الشيء لا يقال انه شديد الشبه به بل الاولى فيه ان يحمل الضمير للاسباب
ليكون موافقا لقول الاطباء اي ومن الاسباب الفاعلة النوم واليقظة ويختلف تاثيرهما
بما يتصل بهما اما النوم فلانه يثير الخلط الكامن لتوجه الحرارة فيه الى الباطن واما اليقظة
فلانها تزيد في استفراغ المواد المستعدة للاندفاع وينبغي الامور اي جنس الاهوية
وما يتصل بها من البلدان والمساكن وجنس ما يؤكل ويشرب وجنس الاستفراغ والاحتقان
وجنس الحركات والسكونات البدنية وجنس الحركات النفسانية وجنس النوم واليقظة
تسمى بالستة الضرورية لانها لا يمكن التقصي عنها دون ما ياتي وهي مشتركة بين الصحة
والمرض فاذا استعملت على ما يجب قدرا وكيفا ووقتا وترتيبا وروعي المزاج والسن كانت
اسبابا للصحة والا كانت اسبابا للمرض وانما جعل هذه الاسباب مغيرة او حافظة لانها
باعتبار انها تحدث حالة لم تكن قبلها فاعلة ومغيرة للبدن عما كان قبلها وباعتبار ان الحالة

الحالة الحادثة تستقر بها وتدوم حافظ ومن الاسباب الفاعلة الاستحالة في الاسنان اي
الانتقال فيها من سن الى سن كالصبي يصير شابا وانما كان الانتقال المذكور سببا فاعليا
لان كثيرا من الامراض يزول به كالصرع للصبي وكذا غيره من الامراض الرطبة والصعد الامراض
اليابسة يقع فيها اذا انتقل الى سن الشباب **قوله** والاختلاف فيها اي في الاسنان
وفي الاجناس اي في جنسي الذكورة والانوثة وانما ذكر الاختلاف في الاسنان بعد
الانتقال فيها لان اختلاف الاشخاص في سن كالشباب مثلا بان يكون شخص فيه اكثر
حرارة او رطوبة من اخر وقد يصير سببا لحدوث علة فيه او حفظها دون غيره وهكذا في
اسنان اخر وقيل المراد بالاختلاف في الاسنان الانتقال في اجزاء سن واحد وليس بصواب
لانه عطف على الضمير المجرور الاجناس فيكون التقدير وفي الاختلاف في الاجناس في
السنين بعد الانتقال اذ الشخص لا ينتقل من الذكورة الى الانوثة لحلاف بعدها الحلال
اذ الذكورة تختلف في الاشخاص بحسب تاثيرها وكذا الانوثة **قوله** والصناعات عطف على الرفع
عطفا على الاختلاف او عطفا على الاجناس والمراد على التقديرين ظ وكذا تاثيرها فان الحدادة
تغير المزاج الى الحرارة واليبوسة والقصارة الى البرودة والرطوبة والفلاحة الى الحرارة والرطوبة
وكذا العادات تغير المزاج الطبيعي الى غيره قال ابو سهل المسيحي وللعادة تاثير عظيم في البدن حتى
ان امرا واحدا اذا قيس الى ابدان مختلفة العادات كان مختلف النسبة اليها وان كانت الابدان
متفقة في الوجوه الاخر مثال ذلك ثلثة ابدان حارة المزاج في سن الشباب احدهم تعود
تناول الاشياء الحارة والاخر تناول الباردة والثالث تناول المتوسطة فان الفعل لا يقتضي
الاول وتضر الثاني كثيرا والثالث قليلا واما الاشياء الواردة على البدن مما يتلذذ به كالقمار
والكاذات والنطولات واللطوخات وباشرها ظاهرا واما قال مماسة لان الاشياء الواردة
على البدن لا يعتبر المماسة كالماكول والمشروب من الستة الضرورية وقد مر وانما قال
اما غير مخالفة للطبيعة او مخالفة لها ولم يقل اما موافقة لها او مخالفة لان ما يماس البدن
من الجمادات وغيرها قد لا يخلوا عن قوى دوائية فلا يوافقه من هذا الوجه وان وافقه
من جهة الانتفاع فلا يوافقه مما لا يوافقه اطلق عليه غير المخالف لكونه اعم من الموافق وقال الامام
للخروج عن الامور المذكورة بعد الستة الضرورية اليها لان بعضها ليس سببا فاعليا
وبعضها داخل في الستة الضرورية اما الاسنان فلان سن الشباب مثلا عبارة عن الزمان الذي تفي
القوى فيه بحفظ الرطوبة دون الزيادة وهذا امر ان الزمان وما فيه وهو الحرارة والسن
المنتهيان الى حد معين ولا شي منهما سببا فاعليا للحر واليبس اما الاول فلاستحالة كون
بعض اجزاء الزمان سببا دون البعض لمشابهة اجزائه واما الثاني فلاستحالة كون الشي سببا لنفسه
واما الاجناس فلان الذكورة مانعة لكثرة الحرارة والانوثة لقلتها فلو جعلنا مانسبو عنه الحرارة
والبرودة لدار واما الصناعات فلان القصارة مثلا اسم لمجموع امور العلم بها وهو من الكيفيات
النفسانية وعوارضها العوارض النفسانية ومباشرة الفعل وهي داخلة في الحركات وملاقاة الهواء
والماء وهي من جملة الاسوية والمياه فالصناعات غير خارجة عن الستة المعدودة بل حاصلة من تركيب
بعضها مع بعض ومع انه لم يعتبر التركيب كما حرر كما مستدركا وان اعتبر يكون الاقسام زائد

عما ذكروا اما العادات فلانها افعال صادرة عن الملكات وهي داخلة تحت الحركات واما الاشيا
الواردة فلانها تعم الاسوية والمتناولات وقد ذكرهما وامر ترك الالوان والسحنات مع كان
مركبها لانه لا عبرة بهما فاطلق الاختلاف الامزجة بها احلالا فاكثرا وان كان لانهما انما مسمزاج
فسعض بالذكورة والانوثة واحسن عن الاسنان بان الشيخ لم يجعل سن الشباب مثلا سببا للحر واليبس
بل للصحة والمرض بالحفظ والتغير وهو كذلك ولهذا قال كل سن يحفظ ما يناسبه ويزيل ما يضاده
ثم ان الانتقال الحاصل للمتحقق في سن الشباب الامرين المذكورين اذ مما فيه يكون القوى بحيث تفي
بالمراد دون الزيادة فيجوز ان يكون هو المؤثر في الحر واليبس لا مقتضا به المضم التام وهو زيادة
الحرارة وهي تليبس لا فعال المقتضي بالحسبة للهضم التام هو الحر واليبس فهو ذكون الشي سببا لنفسه
لان الحر واليبس المقتضيين للهضم التام غير ما يضبط للهضم التام منهما اذ الهضم المقتضي لهما السن
بحسب السن وان سلمناه لا انحصار فيما ذكروا وان سلمناه لا نؤثر في الحر واليبس فلم لا يجوز ان يكون
المجموع هو المؤثر وان سلمناه فلم لا يجوز ان يوجب الحر واليبس حدوث امراض بالمناسبة وازالة
اخرى بالمضادة لمزاج ذلك السن وليس هذا جعل الشي سببا لنفسه بل جعل الشي سببا فاعليا
للصحة والمرض وهو المقصود وعن الاجناس بانه يجوز ان يكون الذكورة بانها لحرارة متى
الانوثة ومسوغة لحرارة الجنين لا قتضاء النفس الذكورة كمال الافعال ووفور القوة وهي
لزيادة الهضم وهي لكثرة الحرارة ولا دور فيه بل انما يلزم الدور لو كانت تابعة من حيث هي مسوغة
ثم ان الشيخ لم يجعل الذكورة والانوثة سببا للحرارة والبرودة بل جعلهما من الاسباب المغيرة والحافظة
لها الامر حيث شيء وهو كذلك لان غلبة الحر واليبس على الذكر بعين على تولد الامراض الحارة
اليابسة وحفظها ويمنع من تولد الامراض الباردة الرطبة وشانها والانوثة بالعكس ولذلك
يكون للرجال امراض تخصهم وكذا للنساء وعن الصناعات بان المراد منها ما يحصل من ازدواج
بعض الاسباب الستة مع البعض بحيث يكون له تاثير خارج في البدن واسم خاص في العرف لا اي تركيب
اتفق وح لا يكون ذكرها مستدركا ولا الاقسام زائدا وعن العادات بانها نفس تلك الملكات التي تصدر
عنها الحركات لا انها هي الحركات الصادرة عنها وقيل انها لا تدخل تحت الحركات لانها عبارة
عن صيرورة ما ليس بطبيعي من القوى البدنية كالطبيعي وليس كما ينبغي لان الصيرورة معلولة لها
لا نفسها بل هي في اللغة المواظبة على شيء وفي العرف سنة تحدث من تلك المواظبة بحسب توجب وجوده
حدوث حالة او ثباتها وعن الاشياء الواردة على البدن بانها مخصوصة في عرف الاطباء بما يلاقي
البدن من خارج بعد ان لم يكن ملاقيا والهوا ليس كذلك ولا الماء ولا مع عن الالوان بانها
تتبع المزاج ولهذا تصفر وتحمر اذا تغير المزاج الى الحرارة وتبيض وتكمد ان تغير الى البرودة فلا
تجلب صحة او مرضا من حيث هو لون بخلاف الاجناس فانها وان تبعت المزاج لكنها توجب مزاجا
مخصوصا وتجلب صحة او مرضا كما مر والجواب ان هذا انما هو في لون صاحب المزاج لا غيره وعن
السحنات بان السحنة اي السمن والهزال تدل على ان المزاج والتخلخل والتلزز والاعتدال
ليست من الاسباب الفاعلة بل من العلامات الدالة على الامزجة فان الهزال يدل على ان المزاج حار يابس
والسمن على انه بارد رطب والتخلخل على انه حار والتلزز على انه بارد فلا يجب ذكرها ههنا بل يجب
ذكرها في الجملة وقد ذكرها حيث قال ومن جملة العلامات السحنات والالوان الانفعال التلزز يوجب الحرارة

والتحلل ضعفها فيكونان من الاسباب الفاعلة لا يا نقول ان ما اوجب البلوزة وهو المزاج البارد اوجب قوة الحرارة بالعرض وكذا ما اوجب التحلل وهو المزاج الحار اوجب ضعف الحرارة بالعرض **قال** رحمه الله واما الاسباب الصورية فالمزاجات والقوى الحادثة بعدها والتركيب
اقول لما كانت الصحة لا يتحقق في الخارج الا بكون المزاج والتركيب والقوى على ما ينبغي والمرض لا يتحقق الا بكون الثلثة او واحد منها لا على ما ينبغي كانت الثلثة اسبابا صورية لهما ولحسنه صورتهما ان الكيفية النفسانية ليست صحة ولا مرضا الا اذا انضم اليها اعتدال الثلثة او الخروج عنه فالكيفية النفسانية كالمادة واعتدالها في الثلثة او خروجها عنه كالصورة وقال الخونجي ان شيئا منها ليس سببا صوريا لهما لان المرض المزاجي مثلا ان كان نفس المزاج الموجب للآفة في الفعل كان الشيء جزء نفسه وان كان ما يتبع المزاج كان المزاج فاعلا له فلا يكون صورة وقس المرض التركيبي عليه والجواب ان المراد بالصورة ههنا ليس ما يتقوم به المادة بالفعل كالصورة الجسمية حتى يكون جزءا بل ما ذكره الشيخ في الشفاء حيث عد معاني الصورة وهو قوله ويقال صورة لكل شيء يكون في قابل وحداني بالذات او بالتركيب فان المزاج والتركيب والقوى يجوز ان يكون صورا للبدن والصحة والمرض ايضا لكون كل منها شيئا في قابل وحداني بالتركيب وهو البدن او بالذات وهو الصحة والمرض نادا قلنا المرض امر يتبع سوء المزاج جاز ان يكون سوء المزاج صورة له بهذا المعنى لان ذلك الامر الذي هو الكيفية النفسانية قابل وحداني بالذات وسوء المزاج شيء له وكذا سوء التركيب وما ذكره الخونجي في جوابه وهو انا لو حللنا المرض الى شيء المزاج كان المزاج كالصورة والهيئة الاخرى كالمادة ويكون المجموع كيفية نفسانية مقتضية لضرر الفعل ويصدق ان المرض هو ما يتبع المزاج اذ الشيء يصدق عليه انه يتبع جزءه الصوري فيه ما ذكرنا الا انه جعل المزاج جزءا صوريا للمرض والشيء مع الجزء الصوري فيه ما ذكر يكون بالفعل والمرض ليس يتبع سوء المزاج الذي يتبعه بالفعل لقول جالينوس ان التغايير ما دامت في طريق الحدوث يسمى احداثا كالمزاج اذا تغير حيث لا يوجب ضرر الفعل فانه يسمى سوء مزاج فقط لا مرضا فاذا حدث ووقف يسمى احوالا فالاحوال لاحقة بالاحداث لا انها معها بالفعل وما قيل من ان الشيخ صرح في الاسباب المادية والفاعلية ان تلك الاسباب اسباب للاحوال وما ذكر في الصورية والتمامية من اسباب البدن دون الاحوال وبينهما تناف فليس بشيء لان الاسباب الصورية والتمامية التي ذكرها ايضا اسباب للاحوال اذ المزاج من حيث هو مزاج سبب صوري للبدن لا لكونه جزءا منه بل لكونه شيئا في قابل وحداني بالتركيب على ما عرفت ومن حيث انه معتدل او خارج من الاعتدال سبب صوري للصحة والمرض وكذا التركيب والقوى وكذا الافعال فان الفعل من حيث هو شيء غائي للبدن ومن حيث هو سليم او غير سليم غاية للصحة والمرض لا يقال كيف يكون الثلثة اشياء اسبابا صوريا لشيء واحد لان البدن وان كان واحدا بالتركيب فهو بالثلثة باعتبار فالمزاج سبب صوري له من حيث هو ممتزج من العناصر والتركيب الذي هو الهيئة من حيث هو مركب من الاعضاء والقوى من حيث هو فاعل وقدم المزاج على القوى لانها انما تفاض على المركب بواسطة المزاج ولذلك قال والقوى الحادثة بعدها وقدمها على التركيب لتأخره عنهما اذ تركيب الاعضاء بعد تخطيطها الذي من القوى والمراد بالتركيب تركيب الاعضاء في انفسها وتركيب بعضها مع بعض ولذلك جمعه قال العر

ليس المراد بالقوى كالهاضمة وغيرها لانها سبب صوري للروح لا للصحة والمرض بل المراد بها القوى التي تعرض للمزاج الحار كالكرب والقلق فانها سبب صوري للمرض وهو ضعف لان القول بكون القوى سببا صوريا للروح لا يستقيم الا بان يحمل الصورة على ما ذكر فاوجه للتخصيص بكونها سببا صوريا للروح **قال** رحمه الله واما الاسباب التمامية **اقول** الاسباب التمامية للصحة والمرض هي الافعال لا من حيث هي فانها من حيث هي سبب تمامي للاعضاء والقوى بل من حيث كونها سليمة او ماؤفة انها لما كانت تصدر عن القوى وهي للارواح الحاملة للقوى توقف معرفتها على معرفة القوى لكونها سببا لها وعلى معرفة الارواح لكونها حاملة للقوى وهي الارواح وجب معرفتها للعلم بموضوعه للصحة والمرض على ما مر وللقوى ايضا قال الخونجي ليست الافعال سببا تماميا للصحة والمرض بل للاعضاء والقوى الا ان يقال المراد بالسبب التمامي للصحة والمرض ما يكون سببا تماميا لهما او لاسبابهما فان الافعال سبب تمامي للاعضاء التي هي سبب مادي لهما فاذن المراد بالاسباب المادية والفاعلية والصورية والتمامية للصحة والمرض ما يكون مادة وفاعلا وصورة وغاية لهما بوسط او بغير وسط بشرط ان يكون الوسط من جملة الاركان فانها سبب ما ذي بوسط هو مادي ايضا وعلى ما ذكر بالاحالة الى البعيد **قوله** فقد تعرف الامور المذكورة من الاحوال واسبابها المادية والصورية والتمامية والفاعلية وعوارضها التي يستدل بها عليها اذا اخذت اسبابها موضوعات صناعة الطب من جهة انها باحثة عن بدن الانسان انه كيف يصح ويمرض لا من جهة انه كيف يحفظ صحته ويسترد لان ذلك قسم عملي وهي ليست موضوعات له لان منع الامور وجودها ليس عن اختيارنا ولا الغرض من معرفتها معرفة كيفية عمل فلا يكون موضوعات له بل للقسم النظري ولذلك اكتفى بقوله انه كيف يصح ويمرض ولم يقل لحفظ الصحة واستردادها لان ذلك هو القسم النظري ولذلك اكتفى بقوله انه كيف يصح العلمي وله موضوعات غيرها والبها اشار بقوله واما من جهة تمام هذا البحث اي بحث صناعة الطب وهو ان يحفظ الصحة ويزيل المرض وفي اكثر النسخ ان يحفظ الصحة بالنصب و يزيل المرض ويكون التقدير واما من جهة تمام البحث ان يحفظ من الصناعة ما يحلب الصحة ويزيل المرض فيجب ان يكون لها موضوعات اخر بحسب اسباب هذين الحالين والآلات لهذين الحالين اللذين هما حفظ الصحة وازالة المرض يكون موضوعات لهذا القسم وفي بعض النسخ فيجب ان يكون لها اجزاء اخر وهو صحيح ايضا والضمير لها يكون حينئذ اما للموضوعات وللموضوعات لهذه الصناعة لو للاجزاء او للصناعة ويلزم من ثبوت اجزاء اخر لها ثبوت موضوعات لها اجزاء ايضا الذي هو المراد ههنا والمراد بها الا هي الاسباب لا فرق بينهما الا باعتبار فان التدبير بالماكول مثلا باعتبار تأثيره في الصحة والمرض سبب لهما وباعتبار استعماله لهما الة والساهري خصصها بالالات المستعملة في العلاج باليد وهو تخصيص من غير ضرورة وايضا لو كان المراد ذلك لفصلها كما فصل الاسباب بقوله واسباب ذلك الى اي اسباب حفظ الصحة وازالة المرض امور ثلثة التدبير اي تدبير حفظ الصحة وازالة المرض بالماكول والمشروب باختيار ما يجب استعماله نوعا ومقدارا ووقتا واختيار الهواء المناسب لكل منها وتقدير الحركة والسكون ولم يذكر الماكن والملابس

لرجوعهما الى احتباس الهوا ولا النوم واليقظة لرجوعهما الى الحركة والسكون ولا الاستفراغ
والاحتقان لرجوعهما الى العلاج بالدوا وهو الثاني من الامور الثلثة والثالث العلاج باليد
اى باعمال اليد وهى مثل جبر العظم المكسور ورد العظم المخلوع والبط والقطع والكي و
الخياطة وقيل المراد مثل الدلك والتمريخ وليس بصواب لما صرحوا ان اعمال اليد هى المذكورة
ولو فسر بما يعم الشيئين لم يبعد عن الصواب **قوله** كل ذلك اى مجموع هذه الثلثة التى هى
التدبير والعلاج بالدوا والعلاج باليد اسباب عندنا يجب صنفين لان نوع الانسان
اما الاصحا او المرضى واما عند الاطبا فاسباب الاحوال الثلث للاصناف الثلثة وهم الاصحا
والمرضى والمتوسطون **قوله** الذين نذكرهم ونذكر انهم كيف يعدونهم متوسطين بين قسمى
لا واسطة بينهما فى الحقيقة قال الاستاد هذا او عدمه غير وفا الاسم بذكر ذلك فى هذا الكتاب وكانه
حمل ما ذكر عند تقسيم احوال البدن لافادة ذلك بمنزلة ذكره وليس كما زعم لان المراد بكيفية عدهم
متوسطين انهم يعدونهم متوسطين اما لعدم الصحة الغاية والمرض الغاية او باعتبار العضو
او بحسب الوقتين الى غير ذلك وقد ذكر هذا صريحا فى الفصل الثانى من الفن الثانى وقوله لا واسطة
بينهما لا يقتضى الوعد ببيان انتفا الواسطة على ما لا يخفى لا يقال انما جعلها اسبابا لحفظ الصحة
وازالة المرض لئلا يرد ان اسبابا ما دية لها ولا صورية ولا غائية بل فاعلية والفاعل ليس التدبير
ولا العلاج لانهما فعل المدبر والمعالج فلا يكون مؤثرا فى بدن الغير بل الفاعل ما يقع فيه
التدبير والعلاج كالامور الستة الضرورية والادوية المستعملة فى العلاج وقد ذكر فى الاسباب
الفاعلة انها حافظة للصحة والمرض وغيره فيكون تكرارا وايضا العلاج سوا كان بالدوا
او باليد لا يكون فى الصحة ولو فرض استعمال دوا او آلة فى حفظ الصحة لا يسمى علاجا لانا
نقول المدبر والمعالج كالة للآمر بالمأمور داخل فى ذلك وان علمنا ان الفاعل ما
تقع فيه او به التدبير والعلاج فهى باعتبار الطبيعة بآثارها وخواصها غيرها باعتبار التصرف
فيها واختيارها فلا يلزم التكرار ولما جعل الثلثة اسبابا للحالتين فلانه قد يستعمل الدوا واعمال
اليد حالة الصحة لما يتوقع من الامراض وذلك بالنسبة الى توقع حدوث الامراض علاج مع ان
كونها اسبابا لهما لا يقتضى ان يكون كل منهما سببا لكل منهما بل لو كان بعضها سببا لهما
وبعضها لاحدهما لا غير صح ان يقال انها اسباب لهما وقوله فيما بعد كل ذلك يحتمله اصحاب
يحتمل المعنيين ايضا **قال** رحمه الله او قد فصلنا الى آخره **اقول** لما فرغ من موضوعات
الجزئين اراد ان يذكرها على ما رتب عليه بحث الكتاب فانه قدم فى الجزء النظرى البحث عن
الامور الطبيعية وذكر بعدها بحث الاحوال ثم بحث الاسباب ثم بحث العلامات لان الاطبا
جعلوا بحث الطب منقسما الى سبعة اقسام اربعة للنظرى وثلثة للعملى **فقوله** الاركان والامزجة
والاخلاط والاعضا والارواح والقوى والافعال هى من موضوعات القسم الاول من النظرى
وتسمى هذه الامور الطبيعية وهى جوهر مدبرة للبدن بالتسخير من غير شعور عند الاطبا و
المبدأ الاول لحركة ما هى فيه وسكونه بالذات عند الحكيم لان بعضها وهى الاركان والاخلاط والاعضا
والارواح مادة لما هى فيه اعنى الجسم الطبيعى الذى هو البدن وبعضها صورة وهى الامزجة صورة
اولى والقوى صورة ثانية وبعضها غاية وهى الافعال وانما قدم الاركان لتقدمها بالطبع ثم الامزجة

لانها اوفق الى الاخلاط ثم الاعضا لانها اوفق الى الاخلاط
اذ به تصير الاركان موضوعة ثم الاخلاط لانها اوفق الى الاركان ثم الاعضا لانها اوفق الى الاخلاط
واخرهما الارواح مع انها اوفق الى الاخلاط لانه اراد ان يذكر القوى الحاملة هى اياها وقدم
القوى الطبيعية لانها اعمها ثم الحواس لانها اعم من النفسانية واخر الافعال لكونها اسبابا غائية
وقوله وحالات البدن من الصحة والمرض والتوسط بينهما موضوعات القسم الثانى من النظرى
قوله واسبابها الى قوله من الامور الغريبة هى موضوعات القسم الثالث منه وكان الحق ان يقول
بعد ذلك فالعلامات لانها موضوعات القسم الرابع منه والظاهر ان تركها سهو من الناسخ
ثم قال الامام ان النسخ تركها عدا لانها هى الافعال وقد ذكرها وفساده بين لانها
هى اول وقال الامام ان النسخ تركها عمدا لانها هى الافعال وقد ذكرها
اعم من الافعال فاعتبار كونها افعالا غير اعتبار كونها علامات والبحث عنها بهذا الاعتبار
بحث جزء آخر **وقوله** والتدبير بالمطاعم والمشارب واختيار الهوا وتقدير الحركات والسكون
هو القسم الاول من العملى **وقوله** استعمال الادوية القسم الثانى منه واعمال اليد هو القسم الثالث
قال رحمه الله فبعض هذه الامور **اقول** لما عدد الموضوعات على ترتيب بحث عنها فى الكتاب
اراد ان يبين ان العلم بها على اى وجه ينبغى ان يكون وقبل الشروع فيه نذكر مقدمة وهو
انه قد تبين ان لكل علم موضوعا او موضوعات على ما عرفت ومسائل هى مطالبه وهى القضايا
التى يطلب فيها البرهان عليها ومبادى وهى الامور التى يبتنى العلم عليها وهى قد يكون تصورات
وقد يكون تصديقات اما التصورات فهى حدود الاشيا التى يستعمل فى ذلك العلم وهى اما موضوع
العلم كان يقال فى هذا العلم الخلط عبارة عن كذا او جزئى مما تحته كان يقال الدم عبارة عن
كذا او جزئه كان يقال الرطب عبارة عن كذا والسيال عن كذا او عرض ذاتى له كان يقال الخروج
عن الطبيعة عبارة عن كذا وهذه الاشيا منها ما يكون التصديق بوجوده مقدما على
العلم وهو الموضوع وما يدخل فيه لان ما لا يعلم وجوده لا يطلب ثبوت شئ له والى ما يكون
التصديق بوجوده انما يحصل فى العلم نفسه كالعرض الذاتى له وحد القسم تصوره من المبادى
دون التصديق به وحد القسم الاول يسمى حد الحسب الماهية اى الحقيقة وحد القسم الثانى اذا تصورت
يسمى حد الحسب الاسم والعلم الحاصل منه تصور الجسد بالاسم واذا ثبت وصدق به تصير حدا
بحسب الحقيقة وقال القرشى الحد بحسب الاسم هو تصور الشئ بوجه ما وهو فاسد لان تصور
الشئ بوجه ما لا يكون حاصلا من الحد واما التصديقات فمنها التصديق بوجود الموضوع
وما يدخل فيه وهو بعينه ما يكون التصديق بوجوده سابقا كالاعضا والصحة والمرض
والى ما يكون التصديق بوجوده معلولا من علم آخر كالاركان والامزجة والاخلاط و
الارواح والقوى وبعض الافعال لان اثبات وجود هذه الاشيا فى بدن الانسان من وظيفة
العلم الطبيعى وعد بعضهم الاركان مما هو التصديق بوجوده بين بنفسه وهو فاسد لان الشئ
وجودها فى العالم لا فى بدن الانسان ومنها المقدمات التى يتألف منها قياسات العلم وهى
ايضا ينقسم الى ما يكون بينة يجب قبولها وتسمى القضايا المتعارفة كقولنا الاشيا المساوية ومنها ومنه وهى
المبادى على الاطلاق لانها لا تختص بشئ من العلوم لا الكلية والجزئية ويقال لها المبادى العامة ايضا
وقال الخونجى والسارى المبدا العام هو ما يبنى عليه جميع ذلك العلم والخاص ما يبنى عليه بعضه فان
اصطلحا عليه فلا مشاحة فى الاصطلاحات كالاتراع فى المتهوار وان اراد بيان اصطلاح القوم

فهو وهم لان الشيخ صرح في الشفاء بان المبادئ العام هو ما يكون مبدأ لكل علم والخاص ما يختص بعلم والى
غيره لا يحقق فيه كما هو مبين وان كانت مما يبتني عليه جميع مسائل ذلك العلم للخروج بها عنه والا
لزم الدور وان كانت مما يبتني عليه مسائله جاز بيانها فيه ولكن مسائل غير ما هو فيه علما
ولا لزوم الدور ولا الخروج من العلم واذا عرفت ذلك فاعلم ان جميع الاشياء التي يتطرق الطب فيها الى
تصورها على ما مر عليه لكن التصديق بعضها انما هو بمجرد الوضع والتقليد وبعضها بالبرهان ولذلك
قسمها الى قسمين بقوله فبعض من الامور انما يجب عليه من جهة ما هو طبيب ان يتصور بالماهية
فقط اي بالحقيقة من غير ان يحكم على شيء تصورا علميا اي بالحد والرسم وان يصدق بانيته اي
بوجوده تصديقا على انه وضع له اي موضوع له مسلم مقبول من صاحب العلم الطبيعي وبعضها
يلزمه اي يبرهن عليه في صناعته وانما لم يقل بيانها وبعضها يلزمه ان يتصوره تصورا علميا
مع انه لا يكون الا كذلك لظهوره اذ البرهان عليه يقتضي تقدم تصوره فالقرشي من الامور
لا ينقسم قسمين بل جميعها يجب عليه من جهة ما هو طبيب ان يصدق بانيتها من غيره لانها موضوعات
والتصديق بوجودها يجب ان يكون مقبولا من علم فوقه وقد عرف جوابه قوله فما كان من جملة الامور
فيلزمه ان يقلد بانيتها كالتكرار لانه قد علم من قوله فبعض من الامور يجب عليه الى اخره لكن
وقد يتضمن فوائد منها ان العلم بالموضوعات تصورا وتصديقا وان عد من المبادي الا انه ليس
منها حقيقة والا كان اجزاء العلم اثنين لا ثلاثة بل العلم بها كالمبادي من حيث الوضع والتسليم
لان مبادي العلوم الجزئية مسلمة ويبرهن في علوم اخرى اقدم منها ومنها ان العلوم قد يكون كلية وقد
يكون جزئية فالكلية هي التي يكون موضوعها اعم كالالهي بالنسبة الى سائر العلوم والطبيعي بالنسبة
الى الطب وشبهه والمخصصة والجزئية ما يكون موضوعها اخص كالطبيعي بالنسبة الى الالهي
والطب بالنسبة الى الطبيعي والذي موضوعه اعم فهو كالمبادي لما هو موضوعه اخص ويسمى العلم
الاقدم اذ كان الاعم اقدم عند العقل من الاخص لان ادراك ما هو عام لقلة اغياره قبل ادراك
ما هو خاص لكثرة اغياره ولهذا يسمى الالهي بالفلسفة الاولى وتسميته بعلم ما بعد الطبيعة انما
هو بالنظر الى ان تعلمه بعد تقوم العقل بالعلم الطبيعي اسهل ومنها ان موضوع العلم الكلي
اذا لم يكن جزئيا بالنسبة الى ما فوقه لا يمكن التقليد فيه اذ لا علم فوقه ليقلد صاحبه ويتسلم منه
بل التقليد انما يكون في موضوعات العلم الجزئية لا في كلها لان بعضها يجوز ان يكون بينا بنفسه وبعضها
يجوز بيانه في صناعته بل فيما يكون متسلمة ويبرهن في علوم اقدم منها وكذا الكلام في موضوعات
الاقدم الى ان ينتهي الى ما لا علم فوقه كالفلسفة الاولى وقال الامام ان قوله مبادي العلوم الجزئية
متسلمة ممنوع لجواز ان يكون بينة بنفسها سلمنا انها متسلمة لكن لا نم انها تبرهن في علم
اخر لجواز ان تبرهن في تلك العلوم وعكس ان الجاعل الاول بان الجمع المضاف ليس من صيغ العموم عنده وعن
الثاني بان المراد بقوله ويبرهن في علوم لوى انها ان كانت مما يبرهن لكونها غير بينة فقد يبرهن في علوم
اخرى قوله واذا شرع بعض المتطببين برومه جالينوس وعزا انه بحث فان جالينوس اذا كان متطببا
من الطبيعي العالم وفضل ان الطبيعة [illegible] وجد بقراط وميشا حاجا جالينوس واعني [illegible]
حسن ومعروفا جمعه ابن زكريا قوله يتكلم في اثبات العناصر اي واذا شرع بعض المتطببين يتكلم في اثبات العناصر و
المزاج ويليتلو جما ما هو موضوع لهذا العلم فانه يغلط من جهتين احدهما من جهة انه يورد في صناعة الطب

ما ليس منها وشرط لان ما هو من العلم الطبيعي لا يكون من الطب وقال الاستاذ لان لكل علم اجناسا خاصة
وجود احوال الموضوع فاذا اثبت فيه وجوده فقد ادخل ما ليس منه وشد الاثم في جميع موضوعاته
على ما عرفت وثانيهما من حيث انه نظر تبيين شيئا ولا يكون قد بينه لان ذلك الشان للطبيعي
لا للطبيب فانه كمقدمة وقال الاستاذ لانه ان بينها بمقدمات طبية وهي انما يتحقق بعد تسليم
موضوعه فيكون قد اخذ الشيء مسلما في بيان نفسه وان بينه بمقدمات غير طبية فلك عن معلومه
في الطب وغير المعلوم لا يفيد بيانا لشيء ولذلك قال ولا يكون قد بينه البتة وفيه نظر لان البيان
موقوف على العلم بتلك المقدمات لا على كونها معلومة في الطب لا يقال ان بيان جالينوس لا
شك انها انما كان لئلا يتسفر المتعلم منها ومما يبتني عليها وح لا يغلط فان قوله من ان مبادي
العلوم الجزئية مسلمة وتبرهن في علوم اخرى خارج عنه اتصالا لانا نقول لانه لو كان نصره ذلك
لكان حقه ان يحكي عن الطبيعي البرهان عليها وان ما ذكره الشيخ ليعرف ان بيان ذلك ليس من الطب
ومن جملة ما يحقق معرفة الشيء فانه تعرف خروج ما ليس منه قال رحمه الله فالذي يجب اقول قد تقدم
ان الموضوعات لا بد من التصور بها وهي باعتبار التصديق على ثلاثة اقسام قسم هو بين بنفسه
وقسم يتقلد منه وقسم يبرهن عليه فذكر الان من موضوعات الطب كل قسم منها فقوله والذي
يجب علينا ان يتصوره الطبيب ويتقلد منه ما كان غير بين الوجود بالعلية اشارة الى قسم
قسم يكون بين الوجود بالعلية ولا يحتاج الى بيان وتقليد ولم يصرح به لكن قوله ويتقلد منه
ما هو غير بين الوجود يدل عليه لدلالته على ان بعضا منه بين الوجود وهي الاعضاء والصحة والمرض
لكونها مدركة بالحس وقسم لا يكون بين الوجود ويوجد بالتقليد وقد ذكره بقوله هو من الجملة التي
اقوم فيها الاركان انها هل هي وكم هي اي الاركان مما يجب على الطبيب ان يتسلم بيانها و
كميتها ومعنى هل هي طلب التصديق باحد طرفي النقيض فان كان الطلب بها وجود الشيء فكان
الموجود او ما في معناه محمولا فيقال انها بسيطة كما في قولنا هل الاركان موجودة وان كان الطلب
وصف الشيء وحاله فكان الموجود كالرابطة فيقال انها مركبة كما في قولنا هل الاركان موجودة
في البدن وسيل قوله الاركان هل هي وكذا في غيرها يحتمل ان يكون مركبة اذ معنى هل هي انها موجودة
في البدن وان يكون بسيطة ويلزم منها وجودها في البدن لان قول الطبيب هل الركن موجود
في وقع قولنا هل موجود في البدن لا انها مركبة البتة على ما قيل في بعض النسخ وكيف هي واين
هي وهو خطأ لان الاركان لم تبق على كيفياتها وليس لها في البدن كيفية الا المزاج وانما لا حيز
معتبرا لها فيه ومنها المزاجات انها هل هي وكم هي ولم يقل كيف هي لانها كيفيات ولا اين هي
اذ لا حيز لها معتبرا في البدن ومنها الاخلاط انها هل هي وكم هي وكيف هي اي في تولدها و
تغذيتها وكيفياتها ولم يقل اين هي اذ لا حيز لها معتبرا ومنها القوى انها هل هي وكم هي ولم يقل
كيف هي لانها كيفية [illegible] ولو قال كيف هي باعتبار كيفية افعالها وتاثيرها في البدن لم يبعد
عن الصواب ولم يقل اين هي لانه لا اين لها اذ انها تابعة للارواح وقد يوجد في بعض النسخ ذلك
اعطاء لها العرض حكم ما الذات ومنها ان الارواح هل هي وكم هي واين هي وكان الحق ان يقول وكيف
هي اذ يقال ان الروح اسخن ما في البدن وانه يتولد من بخارية الاخلاط وكل ذلك مما يتقلد فيه من
الطبيعي ومنها قولهم ان لكل تغير حال وشانه سببا فان هذا مع انه ليس من الموضوعات المذكورة

مقدمة في القياسات المستعملة في الطب وتسلمها الحس من الطبيعي بل هي من الالهي والاخص نسلمها الطب بل بالطبيعي يسلمها ايضا ولو اريد التخصيص قيل ان الكل بعض حال من احوال بدن الانسان وشبابه سبباً ومنها ان الاسباب كم هي وهذا ايضا مما يسلمه الطبيب من الالهي انها اربعة ولم تقل بل هي لان قوله ان الكل بعض حال وسائر سببا يغني عنه **قوله** واما الاعضاء ومنافعها فيجب ان يصادفها بالحس والتشريح اي ما ذكر ما بين الامور مما يكفي فيه التقليد واما الاعضاء فهي عينها عنا رده دما واما انها كم هي وكيف هي في تركيبها ووضعها ومنافعها فليس بينه ولا مما يقلد فيه بل يجب على الطبيب ان يصادفها بالحس والتشريح لا على معنى ان ادراكها يكون بهما فقط بل على معنى ان الفكر والتامل لا يستقل في ادراكها بل يتوقف على مصادفة الاعضاء الظاهرة بالحس والباطنة بالحس والتشريح وعلى هذا يندفع ما ذكره الامام وهو ان المنافع لا تدرك بالحس والتشريح بل بالعقل والعقل ولذلك يجهلها العوام ولا يدركون منافعها وقال الخونجي جوابه اكثر منافعها الافعال و اكثر الافعال محسوسة وما ليس محسوسا يتوقف استخراج العقل اياها على الحس لتوقفه على تركيب الاعضاء واوضاعها ومقاديرها المدركة بالحس فكان المجموع منافعها يتوقف على الحس والعقل ان منع ان اكثر منافعها الافعال وان اكثر الافعال محسوسة وقال السامري المراد بالحس الحس الظاهر والباطن والمعنى ان الاعضاء وهيئتها وتراكيبها تدرك بالتشريح وما كان من منافعها ظاهرا يدرك بالحس الظاهر وما لم يكن ظاهرا فالحس الباطن وللقائل ان يقول المنافع الباطنة كيف تدرك بالحس الباطن وقيل المراد بالتشريح كتبه اي يصادف الاعضاء بالحس ومنافعها بالكتب وليس بشيء لان الطبيب يجب ان يصادف الاعضاء ومنافعها بالحس والتشريح وجد في التشريح كتاب او لم يوجد **قوله** والذي يجب اي والذي يجب من تلك الموضوعات تصوره والبرهان عليه الامراض واسبابها الجزئية و علاماتها وانه كيف يزال المرض ويحفظ الصحة لان يبرهن على جميع الامراض واسبابها و علاماتها لان ما يكون ظاهرا كبعض امراض التركيب والجراحات الظاهرة وكذا اسبابها وعلاماتها لا يحتاج الى برهان بل يبرهن على ما كان منها خفي الوجود بتفصيله وتقديره و توقيته اما التفصيل في الامراض فبان يبين ان المرض هو الحمى مثلا او ما هو جزء او نوع او حال له وقال القرشي تفصيل المرض هو ان يقال مزاج ان كان في مقدم الدماغ اضر بالحس وان كان في وسطه اضر بالفكر وان كان في مؤخره اضر بالذكر ولا شأن فيه لوجود المرض على ما لا يخفى واما التقدير فهو بان يبين مقدار المرض بالشدة والضعف وانه هل خرج كثيرا او قليلا واما التوقيت فهو بان يبين ان المرض في الابتداء او التزيد او الانتهاء او الانحطاط لان التدبير بالدواء والغذاء يختلف بحسبها وفي بعض النسخ و تقديره بدل تدبيره ومعناه ان يعرف هل المرض اسهل واستحكم او هو في طريق الحدوث والظاهر انه تصحيف التدبير لان التوقيت يغني عنه واما تفصيل الاسباب فبان يبين ان سبب كل مرض ماذا يكون وتقديرها بان يعرف مقدارها في القوة والضعف وتوقيتها بان يبين انها تكون سابقة او بادية او لاحقة وانها تحدث في الشتاء او الصيف او غيرهما واما تفصيل العلامات فبان يعرف اختصاصها بالمرض كالحمى والسعال والوجع الناخس والنبض المنشاري وضيق النفس لذات الجنب وتقديرها بان يعرف قوتها وضعفها وتوقيتها بان يعرف وقتها فان من الامراض ما يختص بالابتداء كاشتداد العطش والقلق والسهر في الحمى الصفراوية الخالصة لعدم النضج ومنها ما يختص بالانحطاط كظهور

علامات النضج وعلامات البحران ومنها ما يدوم بدوام المرض كالحلاوة والسمن في الحمى ولما تفصل كيف ازالة المرض فبان يعرف انه يحتاج الى مسهل ثم انه مسهل للصفراء او غيرها وتقديرها بان يعرف مقدار الدواء كثيره وقليله ووقت شدته وضعفه وتوقيتها بان يعرف وقت استعمال المسهل مثلا من انه يستعمل في الابتداء لهيجان المرض او ينتظر النضج لسكونه ونحوه كالطلاء من انه ينبغي ان يطول مدة ملازمته او ينحي بسرعة وانما قيد الاسباب بالجزئية لان البرهان على اسبابها الكلية من المادية والصورية والفاعلية والغائية ليس على الطبيب بل ذلك مما يقلد فيه واما كانت الكلية لشمولها جميع الامراض وعدم اختصاصها ببعض دون بعض بخلاف الاسباب الجزئية المنسوبة تحتها مع انها ايضا كلية باعتبار اخر وقال الخونجي والسامري ان الجزئية صفة الامراض ويكون اسبابها ايضا جزئية وكذا علاماتها وليس بصواب اذ لو كان المراد ذلك لذكرها عقيبها او اخرها عن الجميع ثم انه لا يجوز ان يكون مقيدا في الامراض لان الطبيب يجب عليه ان يبين ان المرض يكون سوء مزاج ويكون غيره وسوء المزاج يكون ماديا وغيره وهكذا في العلاج بل لزمه ان يعرف المرض من اي الاجناس ثم انه من اي انواعها حتى يشخص **قوله** وحالسوس اذا حاول اي محاوله جالينوس لاقامة البرهان على القسم الاول وهو الذي يجب التقليد فيه لم يكن من جهة انه طبيب يجب عليه ذلك من جهة انه طبيب بل لانه كان يجب ان يكون فيلسوفا فيتكلم فيه ليس بمنزلة ان الفقيه اذا شرع في الفقه بين صحة وجوب متابعة الاجماع لا يكون ذلك من جهة ما هو فقيه ولكن من جهة انه يجب ان يكون متكلما لان الطبيب من جهة ما هو طبيب او الفقيه من جهة ما هو فقيه لا يمكنه ان يبرهن على ذلك والا وقع الدور لان الطبيب من جهة ما هو طبيب انما يبحث عن مسائله فلو اثبت مبادئه من جهة ما هو طبيب كان مسائله الموقوفة على مبادئه ولزم الدور وقال الخونجي وغيره ان الدور انما يلزم لو كانت المبادي عامة يتوقف عليها جميع المسائل اما لو كانت خاصة فلم لا يجوز اثباتها بمسائل اخرى غير موقوفة عليها ورد بان ذلك انما يمكن في مبادئ لا يكون مسائل من علم اخر بل من ذلك العلم اما اذا كانت مسائل من علم اخر فلا يكون الاجماع حجة مثلا فانه لا يمكن اثباته في الفقه الا بمسائل موقوفة عليه كما لو لم يكن الاجماع حجة لما كان الحكم في المسألة الفلانية كذا لكنه ثابت بالاجماع فيلزم الدور ضرورة وقيل ان صحة وجوب متابعة الاجماع من اصول الفقه فكيف جعلها من الكلام واجاب عنه القرشي وغيره بان الكلام يعني به ما يعم الفلسفة وقال الاستاذ سيد احمد لا يعنيه عاقل فضلا عن فاضل مثل الشيخ واجاب بان موضوع اصول الفقه الادلة الموصلة الى الاحكام الشرعية وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس وبيان كون كل منها دليلا شرعيا اي حجة معتبرة للاحكام ليس على صاحب العلم بل على المتكلم واما علمه افادة تصورها فالحق ما قاله الشيخ ولهذا كان قدماء الاصوليين يقتصرون على ذكر حدودها ويسلمون من المتكلم كونها ادلة شرعية ثم يطرقون في اقسامها وجهات دلالتها وكيفية استثمار الاحكام منها لكن لما كان كون الكتاب والسنة حجة كالمبادي العامة لاصول الفقه لرجوع مستند الاجماع والقياس اليهما اشتبه بيان كونهما حجة فيه بخلاف كون الاجماع والقياس حجة فانهما لما لم يكونا كالمبادي العامة صح بيان كونهما حجة فيه و لهذا اقتصر بعض متأخريهم على حدي الكتاب والسنة واحالوا بيان كونهما حجة على الكلام و

الابتداء

مستقل

التبيينية

وينبغي ان يكون للاجماع والقياس حجة فيه هذا ما قاله وفيه نظر لان كون كل منهما موضوعا للاصول
الفقه لا يقتضي ان لا يكون شان لكون كل منهما حجة على صاحبه بل على المتكلم على ما قال والقصد
التي ذكرها غير لا يصلح للدليل مع انه لا اشعار في كتب اوائلهم واواخرهم بتسلم حجيته
من المتكلم او ما لا اطالة عليه والحق ان امكان ما ليس لا كونه حجة او واجبا اتباعه ولا
يلزم من كلام الشيخ ان يكون اثبات كونه حجة او واجبا اتباعه منه بل ان يكون اثبات صحة
وجوب متابعته منه وبينهما فرق واعلم ان قوله يجب ان يكون فيلسوفا تعريض بانه لم
يكن منه واشاره الى ما ذكر في بعض التواريخ انه انما كان يبلغ منه من مهر في جميع اجزاء
الفلسفة فصنف جالينوس جميعها كتابا وعرضه على ملك زمانه وساله ان يلقبه فقال
الملك نحن لا نعرف ما فيه لكن نبعثه الى فلان الفيلسوف فان استحسنه نلقبك به فلما راه قال
مصنفه لا يستحق هذا الاسم انما هو رجل طبيب وقال المسيحي ان من الناس من يقول الحكيم وهذا هو
الحق لان مثل جالينوس لا ينبغي في حقه يجب ان يكون فيلسوفا وليس شيء لان جالينوس الطبيب ولا
يجب ان يكون فيلسوفا **قال** العلم الثاني في الاركان **نقول** هذا العلم ثاني في مباحث الاركان
وهي العناصر لانه وتسمى اسطقسات واصولا ايضا كل باعتبار فانها باعتبار ابتداء التركيب منها تسمى
عناصر لان العنصر هو المادة وباعتبار ان التحليل اليها اسطقسات لان الاسطقس ما يحل اليه
الشيء وباعتبار انها كل منها الى الاخر اصولا لان كل شيء يرجع الى الاصل وباعتبار كونها اجزاء
للمركب اركانا لان ركن الشيء جزؤه وخصت بها مع ان الاعضاء والارواح والاخلاط ايضا اجزاء العموم
جزئيتها المركبات وان المقصود منها سواء انحصر جزاء لها الخلاف الاعضاء والارواح والاخلاط
فان المقصود بها امور اخرى تخصها **قوله** اجسام جنس بعيد يشمل البسائط والمركبات وقوله
بسيطة يصير جنسا قريبا للبسائط من العناصر والافلاك وقوله هي اجزاء اولية لبدن الانسان
وغيره يخرج الافلاك ويبقى الحد منطبقا على العناصر وعلى هذا يكون قوله هي التي لا يمكن ان
تنقسم الى اجزاء مختلفات الصور ويحدث بامتزاجها الانواع المختلفة الصور من الكائنات
عريا عن الفائدة والحد ذكر لتفهيم معنى قوله بسيطة هي اجزاء اولية اذ البسيط كما يطلق على الاجزاء
كالنقطة وعلى ما تشابه اجزاؤه كالماء يطلق على ما يكون اقل اجزاء من غيره كالعضل بالنسبة الى
باقي الاعضاء المركبة والاجزاء الاولية كما يطلق على الحدث بامتزاجه انواع مختلفة الصور
يطلق على ما يكون بالقياس الى ما بعدها اولا وان كان بالنسبة الى ما قبلها اجزاء كالاعضاء
المفردة بالنسبة الى الالية فبين ان المراد بالبسيطة هي التي لا يمكن ان تنقسم الى اجسام مختلفات
الصور اي يكون متشابهة في اجزائها وبالاجزاء الاولية هي التي يحدث بامتزاجها الانواع الصور
من الكائنات اي المواليد الثلثة لا غير ذلك فالتي لا يمكن الاخيرة تفسير للاجسام بسيطة واجزاء اولية على
سبيل التوزيع لا الاجزاء اولية فحسب على ما ذكر اكثر الشارحين بناء على ما ذكره ابو سهل من ان
المراد بالاجزاء الاولية ان لا تركب من غيرها وغيرها يتركب منها للزوم التكرار اذ البسيطة
على هذا يكون جزء معنى الاجزاء الاولية على ما لا يخفى ويصير الحد بمنزلة قول القائل الانسان جسم حيوان
ناطق وقال المسيحي فقوله اجسام جنس للاجسام المركبة والبسيطة من الفلكيات والعنصريات وبسيطة احتراز من
المركبات واجزاء عن الفلكيات واولية عن اجزاء البدن الثانية كالاخلاط والثالثة كالاعضاء والتي لا

يمكن ان ينقسم الى اجسام مختلفة الصور عن البسيط الحسي كاللحم ويحدث بامتزاجها الى الجزء عن تركيب
المجاورة كتركيب البدن عن الاعضاء المشابهة الاجزاء لان الكلام في تركيب الامتزاج فحمل قوله
التي لا يمكن الاخيرة داخلا في الحد وليس بشيء لان قوله بسيطة على هذا يغني عنه ولئن سلم انه لا يغني عنها ففي حمل
نفي عنه وعن التي لا يمكن ان ينقسم الى اجزاء مختلفة الصور ايضا على ما لا يخفى واورد على هذا الحد
من وجوه آ ان العدد الاخير ليس بعينها نص عما تقدم بها لانه لو قال الاركان اجسام لا يمكن ان
ينقسم لقوم لكفى ولم يكن فيه ابهام ب انه جعل الاركان نفسها اجزاء اولية وفي قوله وانواعه الاركان
جعلها العدد الاجزاء فيها تناف ج انه ان عنى بقوله وغيره كل ما يغاير الانسان لم يصح لان الاركان
ليست اجزاء لكثير من الاشياء كالافلاك وان اراد به بعض ما يغايره كان تعريفا بالمجهول د انه جعل
الجسم جنسا للركن وهو غير جائز لان الركن من حيث هو ركن مضاف الى الغير فانك ما لم تفرض شيئا
يحمل الركن ركنا له لم يمكنك ان تعقله ركنا واما الجسم من حيث هو جسم فيستحيل ان يكون مضافا
الى غيره والشيء الذي يجب كونه نسبيا يمتنع تقومه بما يستحيل كونه نسبيا واجيب عن آ بان الحد بالعدد
لا الطين او جزؤه هو مطلوب في التحديد وعن ب بان ذلك كالجنس فالبدنية الصحة والمرض هذا الحسب
التركيب فلا منافاة وعن ج بان المراد كل ما يغايره من المركبات على ما يدل عليه السياق وعن د
بان الشك انما يتوجه لو كان التعريف حدا اما اذا كان رسما فلا لان العموم انما يتصور في الحد لا في
الرسم سلمناه لكن المضاف على قسمين حقيقي وهو ما لا مفهوم له وراء الاضافة كالابوة والركنية
ومشهوري وهو معروض تلك الاضافة كالاب والركن وهذا القسم لا يلزم ان يكون حده باعتبار
الاضافة بل يجوز ان يحد ذاته للمعروض وحده والمذكور في حده لا بد ان يكون من الامور الواقعة
في ماهيته بدون اعتبار الاضافة **قوله** فليتسلم الطبيب من الطبيعي انها اربعة لا غير انما يتسلم من
الطبيعي ذلك لما عرفت انها من موضوعات الطب فليس على الطبيب البرهان على انها هي وكم هي
وقوله لا غير معناه انه ليس ازيد ولا اقل وما قال الجولي وغيره من الشارحين من انه اشاره الى
انها ليست اقل من اربعة على ما ذهب بعضهم ان عنصر الكائنات هو النار وحصول الثلثة الباقية
بالتكاثف او الارض وحصول الباقية بالتلطيف او البخار وحصول العنصرين بالتكاثف والعنصرين
بالتلطيف ولا ازيد على ما قال اصحاب الخلط ان كل نوع من الكائنات يتركب من اجزاء لا نهاية لها
متشابهة له في الصورة النوعية لا يحس بها للضعف فاذا اجتمعت احس بالمجموع ليس بشيء لان الاول
لا يقتضي كونها اقل من اربعة والثاني وان اوهم كونها ازيد لكن المنقول منهم انها اربعة
وح كيف يشير الشيخ الى ذلك ومما يدل على انها اربعة ان البدن من الاعضاء الالية وهي من المتشابهة
الاجزاء وهي من المني والدم وهو من الغذاء وهو اما نبات او حيوان وهو ايضا من النبات
وهو من الاركان ولا ينبت من عنصر ولا من اثنين وثلثة بل من اربعة ولانا اذا قطرنا البدن
سال منه اجزاء مائية وبقي منه اجزاء ارضية وينفصل منه بخار بعضه حار يابس هو النار والثاني
هو الهواء واحتج ابقراط على ذلك بانا نتالم من الكيفيات اذا وردت على ابداننا والالم احساس
بالمنافي والمنافي هو الضد فتالمنا بها دليل على ان في ابداننا اضدادها وهي لا تقوم بذواتها
لكونها اعراضا بل بمحال وهي الاركان وهذا لا يدل على ان في البدن جوهرا يابسا وجوهرا
رطبا بالطبع لان اليبوسة لا تولم بالذات بل بالعرض والرطوبة لا تولم ايضا بالذات بل بالعرض

قوله اثنان منها خفيفان اى اثنان من جملة الاربعة خفيفان واثنان ثقيلان فالخفيفان
النار والهواء والثقيلان الارض والماء وكل من الثقل والخفة اما مطلق او مضاف والمراد
بالخفيف ما في طباعه ان يتحرك نحو المحيط وبالثقيل ما في طباعه ان يتحرك نحو المركز وبالمطلق ما
يبلغ في ذلك الغاية كالنار والارض فانهما اذا اخليتا وطباعهما طفت النار على الكل ورسب
الارض تحت الكل وبالمضاف ما لا يبلغ الغاية كالهواء والماء فانهما اذا اخليا وطباعهما سكن الهواء
فوق الماء وتحت النار والماء فوق الارض وتحت الهواء قال رحمه الله والارض جرم بسيط الغرض
لما عرف الاركان وذكر ان الطبيب يجب عليه ان يسلم انها اربعة شرع في تعريف كل منها فالجرم
يرادف الجسم وهو جنس بعيد وقوله بسيط يخرج المركبات ويجعله مساويا باقي القيود كالفصل
ويعلم من كونها بسيطة ان شكلها كرى ولا طعم لها ولا رائحة لانهما من خواص المركبات لا سيما
اللون ايضا من خواص المركب مع انهم اتفقوا على انه لابد للارض من لون يحصل من انعكاس شعاع
الشمس عنه الضوء والحرارة وان اختلفوا في انه الغبرة والسواد لان التي لها لون ليست على صرافتها
لاختلاطها بالهواء والماء وقوله وسط الكل اى وسط كل الاجسام من حيث هو كل اى مركز العالم
او وسط الفلك الاعظم لانه يسمى فلك الكل وعقله عقل الكل ونفسه لا وسط كل واحد
من الافلاك لانتقاضه بالخوارج المركز وانما كان موضعه الطبيعي وسط الكل لانه ثقيل والثقيل
يهوى بطبعه الى اسفل وهو الموضع البعيد من الفلك وابعد المواضع منه المركز وهو ما يهوى كل
جزء بطبعه الذي اذا تراكمت الاجزاء بعضها على بعض من الجهات صارت كرة وفي قوله موضعه
الطبيعي اشارة الى بطلان مذهب من يقول الارض محشورة في وسط الكل اما بالطبع ابى
كالحق لدفع الفلك لها من الجوانب على السواء او لجذبه اياها كذلك وقوله يكون فيه بالطبع ساكنا
ويتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا ليس من تمام التعريف بل لازم للموضع الطبيعي اى الموضع
الطبيعي شانه ذلك بخلاف غير الطبيعي فانه لا يكون فيه بالطبع ساكنا ولا يتحرك اليه ان فارقه
لان السكون فيه والحركة اليه لا يكون الا بالقاسر فاذا زال القاسر تحرك الى ما يقتضيه الطبع
واعترض الامام بان تعريف الارض مع كونها معلومة للجمهور بكونها وسط الكل الذي لا يعرفه
الا الخواص بادلة غامضة تعريف الارض للظاهر بالخفي وبانه لا يمكن اقامة البرهان على كونها في
الوسط الا بعد معرفتها فلو استفيد معرفتها من كونها في الوسط لزم الدور وبانه ان كان الغرض
منه التعريف وان كان الغرض ذكر صفة من صفاتها فلا فائدة فيه للطبيب لانه انما ينتفع بكونها
خارج البدن سواء كان موضعه الوسط او المحيط وبان السكون عدم الحركة عما من شانه
ان يتحرك لكن ليس من شان كل الارض ان يتحرك واذا لم يمكن اعتبار الملكة لم يصدق عليها فلا
يكون ساكنة سلمنا لكن لا نسلم ان سكونها بالطبع لانه علة الحركة فيكون عدمه علة السكون
لان علة العدم عدم العلة سلمنا لكن لا نسلم انها يتحرك اليه بالطبع ان كان مباينا وانما يلزم
ذلك لو لم يكن مغلوبا بالمعاوق والكل ضعيف اما الاول فلانا لا نسلم ان الجمهور يعرفونها بالحقيقة
كيف وهم لا يعرفون بساطتها حتى اعتقدوا ان المعادن منها وما لا يعرفه الا الخواص هو الحكم بكونها
في الوسط او تصور كونها في الوسط بمعنى انطباق مركزها على مركز العالم لا تصور كونها وسط الاجرام
العنصرية واما الثاني فلان اقامة البرهان على كونها في الوسط موقوف على معرفتها بوجه ومعرفتها

بالحقيقة على كونها في الوسط فلا دور واما الثالث فيمنع عدم انتفاع الطبيب بتلك الخاصة فانه اذا
وجدها في بعض الاغذية او الاخلاط علم ان الغالب عليه الارض فيستدل بالثقل على غلبة الارضية لانها
اثقل الاركان لكون موضعها الطبيعي وسط الكل واما الرابع فلان الطبع ليس علة الحركة مطلقا
بل هو بشرط كونه خارجا من مكانه الطبيعي يقتضي الحركة وبشرط كونه فيه يقتضي السكون واما السادس
فلان المقتضي عند المعاوقة لا يخرج عن اقتضائه فان طبيعة الماء مقتضية للبرد وان سخن نعم لا يترتب
عليه اثره لكن لا يلزم منه بطلان الاقتضاء قوله وذلك هو ثقله المطلق اى كون الارض بحيث
يتحرك بطبعها الى وسط الكل ان لم يكن فيه واذا حصلت فيه سكنت هو ثقله المطلق لانه ليس بالاضافة
الى شيء وقال اكثر الشارحين ان ذلك اشارة الى طبع الارض الموجب للحركة الى الوسط عند المباينة
والسكون فيه عند عدمها لان الثقل والخفة قد يراد بهما نفس الميل مثل الاعتماد والسافل
وليس هو المراد هنا والا لم يكن العناصر خفيفة ولا ثقيلة في احيازها اذ لا ميل لها وقد يراد بهما
ما يوجبهما اى الطبع وهو المراد وما ذكرنا اظهر على ما لا يخفى قوله وهو بارد يابس طبعه اما انه اى هذا
الجرم البسيط الذي هو الارض بارد في طبعه فللاحساس ببرودته عند انتفاء المسخن كشعاع الشمس
وغيره ولو لم يكن طبيعته التي هي صورته النوعية مقتضية للبرد لما كان كذلك واما انه يابس فلانا
لا نعني باليبوسة الا الكيفية التي لاجلها يعسر قبول الاشكال الغريبة وتركها وهو كذلك وقوله في طبعه
اشارة الى ان البرد واليبس ليسا له من الغير ولا بسبب بعده عن الحركة الفلكية المسخنة كما زعم قوم
وقوله اى طبعه اذا خلي وما يوجبه تفسير لكونه باردا يابسا واذا خلي يجوز ان يكون مسندا الى الطبع وما
يوجبه معناه ما يقتضيه الطبع وان يكون مسندا الى الجرم والمراد بما يوجبه طبعه اى طبع هذا الجرم
طبع اذا خلي هو وطبعه ولم يغيره سبب من خارج ظهر عنه برد محسوس ويبس وانما لم يقل برد ويبس
محسوسان اما لان كون اليبس محسوسا مشكوك عندهم بخلاف البرد او لان كونه غير محسوس
معلوم لان المحسوس هو عسر قبول الاشكال وتركها ليس هو اليبوسة اذ اليبوسة الكيفية
الموجبة له وهي غير محسوسة او لانه عدم سهولة قبول الاشكال وتركها وذلك عدمي او لان الاحساس
انفعال من المحسوس واليبس كيفية انفعالية ولا يوجب انفعالا في الغير فيكون البرد واليبس طبعا للارض
فلا يجوز جعلهما موصوفين عن طبيعتها ثم انه امر واحد فكيف يجوز اسناد الكثير اليه كالكون في الوسط
والحركة اليه والبرد واليبس والجواب عن الاول ان المراد بالطبع هو الصورة النوعية وهي
مغايرة للكيفيات لبقاء العنصر مع تغيرها وعن الثاني يجوز صدور الكثير عن الواحد من
جهات وحيثيات كذلك لا يكون طبع الارض يقتضي الحركة من جهة خروجها عن المكان والسكون من جهة
كونها فيه والبرد من جهة الصورة الجسمية واليبس من جهة الهيولى او طبعها يقتضي البرد بالذات
واليبس بتوسط البرد قوله ووجوده في الكائنات وجود مفيد للاستمساك والثبات
وحفظ الاشكال والهيئات والمراد بالكائنات المواليد الثلاثة ومفيد يجوز رفعه على الصفة
وجره على الاضافة والمراد بالاشكال الاستقامة والانحناء والدقة والغلظة وبالهيئات
الحدب والتقعر ونحوهما قال رحمه الله واما الماء فهو جرم لو ... اقول ان يكون
الماء جرم بسيط موضعه الطبيعي ان يكون شاملا للارض مشمولا للهواء كان نظرا لطبعه
القرب من المركز لانه لان ثقله ليس في الغاية فيكون قريبا من جميع الجوانب متساويا في ذلك

يوجب ان يكون محيطا بالارض ومحاطا للهوا لكن انما يجب ذلك لو كان الارض والهوا على وضعيهما الطبيعي لا على ما هما الان فان بعض الارض انكشف من الما واتصل بالهوا لاسباب خارجية وهي ان الاجرام الاثيرية كان لها تاثير في الاجرام العنصرية فتسخن بذلك احد جانبي الارض وتصاعدت دخانا وكانت طبيعة الارض يابسة لا تنحل حتى يملاء ذلك الثلمة فبقي ذلك الموضع عاليا فسال الما اليه لما فيه من الميل الى قرب المركز فبقي ما ارتفع من الارض مكشوفا منه وصار منبتا للنبات ومسكنا لاكثر الحيوانات **قوله** وهو ثقيل بالاضافة اي كون موضعه الطبيعي بحيث يكون شاملا للارض مشمولا للهوا هو ثقله بالاضافة لا طبيعته الموجبة للحركة الى فوق الارض على ما مثل الما عرفت وانما قال هو ثقله ولم يقل هو خفته بالاضافة مع انه خفيف بالنسبة الى الارض لان ثقله انما هو بالنسبة الى عنصرين والخفة بالنسبة الى واحد **قوله** وهو بارد رطب اما انه بارد فلانه اذا زال عنه القاسر عاد الى البرودة ولولا ان طبيعته اقتضت ذلك لما كان كذلك واما انه رطب فلان المراد به ما يقبل الاشكال بسهولة ويتركها بسهولة وهو كذلك **قوله** اي طبيعته طبع على ما عرفت قال الامام ان الطبع المائي اقتضى البرودة والرطوبة لا اقتضى ضدين لاقتضا البرودة الجمود وهو عسر القبول والرطوبة سهولة القبول والجواب ان الرطوبة عند الشيخ ليست له بالطبع على ما سيتبين وعند من يقول بانه رطب بطبعه فاقتضاؤه لسهولة قبول الاشكال التي هي الرطوبة بالذات واقتضاؤه لعسر قبول الاشكال الذي هو الجمود بالعرض لانه بواسطة برودته ولا استحالة فيه فان الحركة يقتضي السخونة بالذات والبرودة بالعرض بتوسط التحليل واما قوله برد ورطوبة محسوسان اما لان الحس انفعال من المحسوس والرطوبة كيفية انفعالية فلا يوجب فعلا اولانها عبارة عن عدم ما يمنع السيلان عند بعض والعدم لا يكون محسوسا وعند من يجعلها وجودية غير محسوس انضا لسل الوقد يا سوا خالناعن جميع الكيفيات الغريبة لا نحس بوجوده بل يتوهم خلا الى ان نظهر بطلانه بادلة غامضة فلو كانت الرطوبة محسوسة لكان الهوا بالضرورة محسوسا ولو كان محسوسا لما عرض الشك في وجوده والتالي باطل فالمقدم مثله وانما قال وحالة هي رطوبة دون ان يقول ورطوبة كما قال في الارض ويبس لان سيلان الما عرضي على ما صرح به في الشفا والطبيعي له الجمود لكنه لما كان في جبلته وطبيعته بحيث يحتاج بادنى سبب يسير من الحرارة الى ان يتفرق ويتحد ويقبل اي شكل كان ثم لا يحفظه جعل رطبا بهذا الاعتبار فهو ليس رطبا بذاته بل له حالة وهي كونه في جبلته بالحيثية المذكورة يسمى تلك الحالة رطوبة بالمجاز وانما قال هو على ما في اكثر النسخ مع انه لحالة باعتبار الخبر وانما قال يتفرق ويتحد لان الرطوبة يعني بالتفرق مع اتصال وحداني في الاجزا ولا يريد به ان يتحد مع الجمود لانه في الجمود لا يحتاج الى سبب من الخارج لان ذاته يقتضيه وانما قال بحيث يجيب بادنى سبب ولم يقل بحيث يجب بسبب لئلا يصير الارض رطبة بهذا المعنى اذ يصدق عليها انها في جبلتها بحيث تحت سبب كما يفعله اصحاب الكيميا وقال الشارح انما قال وحالة هي رطوبة لان المدرك من الرطوبة في الما هو كونه في جبلته على ما ذكر ولا ندري ان هذا المدرك هو مفهوم الرطوبة او حالة غير الرطوبة يلزم الرطوبة فلا

احتمل

فلما احتمل ذلك لم يجزم بان المدرك نفس الرطوبة وليس بشي اما اولا فلانه لا خفا في ان هذا المدرك ليس الرطوبة المعروفة بل حالة غيرها وهي ليست بلازمة للرطوبة والا لزمت الهوا واما ثانيا فلان قوله وحالة هي رطوبة صريح في الجزم والحق ان الرطوبة لو فسرت بسهولة قبول الاشكال وتركها كان مشتركة بين الهوا والما لكن الهوا ارطب منه لانه اسهل قبولا للاشكال وتركها وكذا البرودة مشتركة بين الما والارض الا انها في الما اشد لانا نحس من برده اذا ذاب بحرارة الشمس فضلا عن الجامد اكثر مما نحس من برد الارض الا انها في الما اشد وليس ذلك لانه يبعد للطافته في المسام والارض لكثافتها لا ينفذ لان الما الجامد لا ينفذ في المسام ايضا مع ان الاحساس به اكثر وقيل الارض ابرد لان الثقل معلول البرد كما ان الخفة معلول الحر والثقل في الارض اقوى فالبرد الموجب اقوى لان قوة المعلول دليل على قوة العلة وهو ضعيف لان حرارة بعينها لو نحس ما وحجرا يكون حر الحجر اقوى من حر الما مع تساوي العلة **قوله** ووجوده في الكائنات لتسلس اي لتنقاد للاقطاع بسهولة التي يراد في اجزائها من التشكيل والتخطيط اي التصوير والتعديل اي التسوية لغة قوله لا تخلو الامام لا يخ اما ان يعتبر في كون الشي رطبا كونه بحالة يلتصق بالغير اولا فان اعتبر لم يكن الهوا رطبا وهو باطل عندهم وان لم يعتبر لم يكن اختلاطه باليابس سببا لاجتماع الاجزا الارضية لان الهوا مع انه ارطب بهذا المعنى اذا اختلط بالتراب لا يستمسكه بل يفرقه وح لا يصح قوله استفاد اليابس من الرطب قبولا للتحديد سهلا الى اخره ولقائل ان يقول التقسيم غير منحصر لجواز اعتبار الالتصاق في البعض وهو الرطب الذي يلزمه بلة وعدم اعتباره في البعض وهو الذي لا يلزمه بلة كالهوا سلمناه لكنه لم يحكم بان الرطب متى اختلط باليابس استفاد كل منهما الالتصاق بالآخر بل قال امتزاج الرطب باليابس وهو عبارة عن اجتماع اجزا كل منهما مع الآخر بحيث لا يبقى التمييز بينهما وهذا موقوف على الالتصاق المتوقف على البلة الموجودة في الما فلا يلزم من عدم اقتضا رطوبة الهوا ذلك عدم اقتضا الما اياه **قال** رحمه الله واما الهوا الى اخره **اقول** الهوا جرم بسيط موضعه الطبيعي فوق الما وتحت النار لانه اخف من الما واثقل من النار وهذا اي كون موضعه الطبيعي فوق الما وتحت النار هو خفته بالاضافة وانما لم يقل وهو ثقله بالاضافة مع انه ثقيل بالنسبة الى النار لان خفته لكونها بالنسبة الى عنصرين اكثر من ثقله لكونه بالنسبة الى واحد ويعلم مما ذكرنا ان ما قال الوزيري وهو ان الحكم بان الهوا خفيف وان لم يكن اولى من الحكم عليه بانه ثقيل وكذا على الما بانه ثقيل ليس اولى من انه خفيف لكنا انما خصصنا الهوا بالخفة والما بالثقل بالنسبة الينا لانا نرى الهواء يعلو علينا والما ينزل ليس على ما ينبغي لما ستأتي الاولوية **قوله** وطبعه حار رطب على قياس ما علمناه اما انه حار فلانه لو كان باردا لكان ثقيلا كثيفا لان البرد علة لهما ولو كان معتدلا في الحر والبرد لكان متوسطا في الثقل والخفة واللطافة والكثافة والوجود بخلافه وقيل لانه لو كان باردا وهو رطب لساوى الما في الماهية ولما برب من حيز الما واذا لم يكن باردا كان حارا ولان الما اذا افرط في تسخنه انقلب هوا وكذا الهوا اذا افرط في تبريده انقلب ماء مع اشتراكهما في الرطوبة وليس ذلك الا لان المخالفة بينهما بسبب الحرارة وهذا ضعيف لان الاشتراك في اللوازم لا يدل على الاشتراك في الملزومات وهو الذي يقال ان الموجبتين في الشكل الثاني لا تنتج

لا ينتجان وكذا الثاني لما مر من خالفهما في الرطوبة واما انه رطب فلانه قابل للاشكال وتركها بسهولة وسقوط ما قيل يتوهم انه ليس بحار ولا رطب اما الاول فلانه لو كان حارا بالطبع لما برد برد
بانقطاع تاثير الشمس لانها بالذات لا تزول ولما اختلف بالبعد والقرب لكنه على قلل الجبال
ابرد ولما برد الماء لان المبرد البارد بارد لا محالة لكنه يبرده سيما اذا بولغ في رفعه كما في
البرادات والكاسات بحوشه في الغاية لان المادة الحاملة لتلك الطبيعة قابلة للتسخين ولا علاقة
ثمه واما الثاني فلانه لو كان رطبا لما جفف ما يشتوه من الاجسام المبلولة بل زادها بله
والجواب عن الاول وجوه ما ذكره في الاول ان الهواء الذي يلينا ليس على طبيعته لمجاورته
للعنصرين الباردين فيبرد انه لا محالة وانعكاس ضوء الشمس ووجه الارض مما يوجب له تسخينا
ما ولكن هذا التاثير لا يبعد عن موضع الانعكاس كثيرا فيكون سخنه للهواء الذي يلينا مناسبة
يسيره وهذا هو السخن بوجه ما الابخرة المائية ويكون اول صعودها حارة فاذا ابعدت
عن سخن الانعكاس عادت بطبعها باردة فبردت الهواء جدا ولهذا كلما ازيد في الارتفاع
كان ابرد لكن يبنى لا محالة الى حيث ينقطع تصعد الابخرة لزوال الحرارة المصعدة وبعد ذلك
يكون ذلك الهواء الخالص الخالي عن الابخرة و[illegible] الانعكاس فيكون حارا رطبا وهذا انما يكون على
بعد سبعة عشر فرسخا على ما صرح الائمة ومن هذا يعلم جواب ثانيها لان برد الهواء في قلل الجبال
يكون للجماع الابخرة المائية الباردة وجواب ثالثها ايضا لعلة العاشرة لها على التسخين في رؤوس
البرادات فيعود الى البرد بطبعه فان قيل قد ذكر ان باطن الارض في الشتاء اسخن منه في الصيف لاستيلاء
البرد على ظاهرها بسبب برد الهواء فلو جعل برد الهواء لبرودة ظاهر الارض دار قلنا البرد الذي يستند
الى الماء والارض غير البرد الذي يستند الى السحب وهذا ليس بدور مستحيل كالامور المتعاكسة
الفاسدة لا يخلو عن مثله كتوقف ابتلال الارض على المطر وتوقف المطر على ابتلالها وتوقف
البيضة على البط وهي عليها واما عن ثانيها فبانه لا يلزم من كون المادة قابلة للسخونة كونها قابلة
للغاية واما ما كان كذلك لو لم تكن الرطوبة في الغاية مانعة منه وعما ذكروه في الثاني ان الرطوبة في
الهواء ليست بمعنى البلة حتى لا يجفف ما يشتوه بل بمعنى السيلان وتجفيفه لما يشتوه انما هو لتسخينه
الاجزاء المائية لحرارته وقال الرازي صادق ان ذلك انما هو لان رطوبة الهواء هو ضعيف اذ
لو كان كذلك لا يجذب حرارة الهواء الى النار وبرودة الارض الى الماء وبقي الهواء بلا حرارة والارض
بلا برودة **قوله** ووجوده في الكائنات ليتخلخل التخلخل اما حقيقي وهو ان يزيد مقدار الجسم
من غير انضمام جسم اليه كما هو عند علمائنا واما مجازي وهو ان يزيد مقدار الجسم بسبب تخلخل
رقيق بين اجزائه كالقطن المنفوش لتداخل الهواء بين اجزائه وهو المراد هنا اي وجوده في
الكائنات انما هو لاحتياج الحيوان والنبات منها الى ان يفرق اجزائها الارضية والمائية بحسب نسج
منها فرج ومسام يملأها الهواء ليفيد الخفة والاستقلال فلولا انه يملأها لم يمكن ذلك لاستحالة الخلاء
ففاعل ليتخلخل الكائنات اي ليتخلخل اجزاؤها ويلطف اي يرق قوامها به لانه لكونه ارق من
الماء والارض اذا خالطهما صار المجموع ارق قواما لا محالة ويخف ويستقل اي ترتفع من قولهم استقلت
السماء اي ارتفعت لان الهواء اذا احتبس في مسام المركب وطلب التصاعد ودفع من جهته وثقل الثقل
مجاذبة فيصير المركب اخف واقل ثقلا ولهذا يطفو الجليد على الماء ويزيد ثقل الميت لانفصال الهواء

التصعيد صح

في الغاية ورطوبة الماء دونها وهو شأن ارطوبة ان تكون الاضعف ... رطوبة الماء الى الهواء ... الكائنات ... يخف ... لس ...

منه والسواد مناف خلاف الخليل وظن الشامي ان التخلخل هنا هو الحقيقي اذ لو حمل على المجازي
وهو رقة القوام لم يبق لقوله ويلطف فائدة اذ اللطافة هي رقة القوام ولانه لو اراد المجازي
لم يقل ويخف ويستقل لان الخفة والاستقلال من لوازم الحقيقي فقط فان الحليد غلظ القوام
وفيه تخلخل والالم يطفو وليس حقيقيا لان خفته لمداخلة جسم رقيق وهو الهواء وقال العرشي ان
الاستقلال هو الاقلال اي الحمل من قولهم اقله اذا حمله والهواء اذا خالطه العنصرين الباردين
كان امثال العوم المحركة للمركب عند الحركة اسهل وليس بصواب اذ لو شئت يجيء تفعل بمعنى افعل لم
يسمع هنا لان يستقل مسند الى ضمير الكائنات لا الى فاعلها **قال** واما النار الى آخره **اقول**
النار جرم بسيط موضعه الطبيعي فوق الاجرام العنصرية كلها عند الاكثر لما شاهد من النار التي
عندنا الميل الى المحيط وقيل هو الوسط لانها اشرف لكونها لطيفة مضيئة الكون بخلاف الارض والوسط
اشرف لبعده عن الآفات وليس بشيء اما اولا فلان النار وان ترجحت بما ذكر لكن الارض ترجح
عليها من جهة انها تصلح لان تكون مبدأ للنبات ومسكنا للحيوانات دونها واما ثانيا فلان فوق
الجميع ابعد من الآفات والضمير في كلها يجوز ان يكون للاجرام المذكورة قبله على ان تكون اللام للعهد
ويجوز ان يكون لجميعها الظهور المراد فانه اذا قيل زيد فوق القوم لا يفهم انه خارج منهم وقال
المحشي المراد كلها باقيها والا فهي منهم قال كذا قال ابن التلميذ والحق عندي ان الضمير للمواضع
اي موضعها فوق مواضع الاجرام كلها والاول خروج عن اللغة والثاني الخلاصة مما توهم **قوله**
ومكانه الطبيعي هذا اشارة الى تعيين مكانه اي مكانه الطبيعي هو السطح المقعر من الفلك الذي يسمى
الفلك عنده ذلك السطح الذي صفة الفلك وهو الذي يكشف ان المراد هو الفلك لا اختزان
حمل الذي صفة السطح يكون شاملا للسطح المقعر فلا يفيد الغرض لان كل فلك يسمى بسطح يلي فوقه
وهو المحدب وسطح يلينا وهو المقعر وفي بعض النسخ الذي يسمى عنده الكون والفساد وهو اولى
اذ المراد ان مكانه السطح المقعر من الفلك الاخير وهذه صورة فيه دون الاول وفي بعضها الذي يسمى
عنده النار وهو احسن لاشتمال الاول على زيادة والثانية على نسخ وقال الشارح الظاهر
ان لفظ البناء كانت البناء مصحف وتقدير الكلام السطح الذي يسمى الفلك عنده ذلك السطح
النار وليس على ما ينبغي لبعد التصحيف مع ما فيه من تانيث الضمير بعد تذكيره في كلام واحد ولانه جعل
الذي صفة السطح وهو لا يفيد المطلوب اذ لكل فلك سطح يسمى عنده الى النار كما كان يسمى البناء
والاولى عندي ان يجعل الذي صفة الفلك كما قلنا اولا والضمير في عنده للنار لان انتهاء الفلك
البناء انما هو عنده وانما لم يقل من فلك القمر اذ لا برهان على انه لا فلك تحته بل ربما ذهب بعض
الى انه يجب ان يكون تحته فلك ولم يقل من الفلك الاخير لانه ما لم يسمه البناء اولا افلاكا وكانه
انما قال ومكانه الطبيعي ولم يكتف بالضمير ليكون راجعا الى موضعه لان موضعه هو ما يمنع
الفلك ومحدب الهواء ولذلك لم يقيده بالطبيعي على ما في اكثر النسخ وقيد المكان به لان المكان
الطبيعي هو السطح المذكور عنده قال المحشي هنا اذا كان مكانه الطبيعي هو الذي يكون الجسم
فيه بالطبع ساكنا ويتحرك اليه ان كان مباينا فيكون كل جزء من مقعر الفلك مكانا طبيعيا لجزء
من النار فاذا تحرك المكان لزم حركة المتمكن ويعلم منه وجوب حركة المحوي لحركة الحاوي ثم
قال فان قيل يلزم على هذا ان حركة النار حركة جميع العناصر والوجود يكذبه ومن حركة الفلك

وهو فاسد لانا لا نسلم ان التخلخل المجازي هو رقة القوام وان الخفة والاستقلال من لوازم الحقيقي صح

يستقل

مضيئة

الاعظم الموجب حركة جميع الافلاك والوجود بخلافه على ما دل عليه الارصاد فلما ان ما عدا النار من
العناصر ليس على محض بساطته فلا يكون كل جزء من مقعر النار مكانا طبيعيا لما يلاصقه من الهوا
لجار مخالفة المحوى في الحركة ولقائل ان يمنع ان مكان الجزء مكان الكل وانه لو تبدل المكان
او بعضه على المتمكن لزم حركته في مكانه وانه يجب تحرك الحاوي للمحوي بل انما يجب ذلك اذا اختلف
مركزاهما وتحرك الحاوي على قطر غير مار بمركز المحوي لئلا يلزم الخلاء واما اذا لم يكن كذلك فلا بل
يجوز ان يكون بحركة وذلك اذا تبلغ بعض الحاوي في العوض الى حيث يقدر على تحريكه ما في جهته و
يجوز ان لا يحركه كما اذا لم يكن كذلك **قوله** وذلك حيثها للطافة اي كون مكانها الطبيعي السطح
المذكور هو حيثها المطلقة ومن هذا يعلم ان تولد ما ليس من حركة الفلك على ما توهم قوم اذ لو كان
كذلك لم يكن للخفة مقتضيا له **قوله** وطبعها حار يابس ولم يقل على قياس ما قلنا لكونه يعلو ما
ماهو وصل ايماء بقل ذلك اذ لا يصعد اليها ما يخالف الا قدر يسير من الادخنة وشيء يقوى على احراقه
فلا يمكن ان يعتبر ليحتمي يتوهم انها بخلاف ما حكم عليها وليس شيء لان تلك النار وان لم يمكن ان
يعتبر بما حال الطبع لكن التي في المركبات كذلك اما ان طبعها حار فلما نحس حرارة ما في عنصرنا مع
انها ليست صرفة بل هي مخلوطة بالاضداد فالتي عند الفلك يكون اولى ولا يجوز ان يكون التي عندنا
مخالفة بالماهية لتلك لان شيء يعلو الهوا ويطلب مكانها فلو اختلفا بالماهية لما كان الامر
كذلك لامتناع استحقاق جسمين مختلفين بالماهية لمكان واحد بالطبع لا يقال لو كانت تلك حارة
لكانت لبساطتها في الغاية فاحرقت الهوا لان الهوا لكونه بسيطا لا يسهل الاحراق ولهذا الحجر
اذا ارتفع اليها ما يعلمه الا دخنة المتصاعدة دون ما هو على صرافته واما انها يابسة فلانها
لو لم يكن يابسة اي عسرة قبول الاشكال لكانت رطبة فلم يكن حرارتها في الغاية لان الرطوبة من الكيفية
من كونها في الغاية والا لكان الهوا حارا في الغاية اذ الفاعل لها هي صورته والقابلة مادته فلا
يكونان مانعين من زيادتها فيلزم ان يكون شيئا اخر وهي الرطوبة ضرورة ان الخفة وهي الاشتياق الى الصعود(?)
لا يصلح لوجودهما في النار ولانها لو كانت رطبة لكانت استحالة الاشياء اليابسة اعني ضرورة ان الاكثر(?)
الى العنصر المناسب في كيفية اسهل من الاستحالة الى مخالفها لكنه ليس كذلك لما نرى من ان
استحالة اليابس اليها اسهل من الرطب ولانها لو لم تكن يابسة لكانت قابلة للتشكلات
بسهولة فسهل علينا ان نحد منها شكلا مسدسا او غيره كما يسهل الحادة من الهوا والماء والارض(?)
لكن الوجود بخلافه فانها لا تشكل الا على شبه صنوبرية لا يقال ما ذكرتم وان دل على انها يابسة
لكن عندنا ما سلف وهو انها ارق الاركان والطفها والالطف يكون اسهل لقبول الاشكال
ولانها لو كانت يابسة تفتت اجزاؤها تفتت الارض العادمة للبلة والنداوة لانا لا نسلم ان كل
ما هو الطف يكون اسهل قبولا للاشكال اذ الوجود بخلافه على ما مر آنفا وانها لو كانت يابسة
لكانت مثل الارض فيما ذكرتم وانما لزم ذلك لو كان يبسها مثل يبس الارض لكنها ليست كذلك
وقال الامام ههنا ان لم يكن بين الحرارة واليبوسة معانقة وجب حصول كل منهما على ابلغ
الوجوه وكانت هي اليبس من الارض لان الطبيعة مقتضية لهما والهيولى قابلة لا عائق
وان كانت بينهما معانقة كان بين الحرارة والرطوبة ملايمة فوجب ان يكون الهوا حارا في
الغاية ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون بين الحرارة في الغاية واليبوسة في الغاية معانقة

دون الحرارة

الاشتقاق

مثل البلور والزجاج ... الاشتقاق ...

دون الحرارة في الغاية واليبوسة لا في الغاية وح يكون العائق من يبسها في الغاية حرارتها في
الغاية **قوله** ووجودها في الكائنات لسفحها اي لسفح الكائنات وتلطيفها او عنج(?)
بالعناصر وقال ابن التلميذ وعنج في دستوراته غير منعقد بالعناصر ومعناه يعدل على
استعمال السريانيين وهو مع بعده مخالف لما قبله وما بعده في العامل **قوله** ويجري فيها اشارة
الى ان الامتزاج في الكائنات وتنضيجها وتلطيفها فايدتين احديهما ان الهوا احوج اليه ليعقد(?)
اشتعالا وحدة في الكائنات وكان لضعف حرارته لا يجري فجرت النار فيها اي سرت فيها النفيثة(?)
بقوة حرارتها على النفوذ فيها وثانيهما ان العنصرين الثقيلين كانا باردين ولم يقو الهوا
على كسر برودتهما بحيث يرجحان عن العنصرية اي الضدية الى المزاجية اي عدم الضدية اذ
المزاج وسط بين الاضداد والوسط لا ضد له فكسر سورة محوضتهما اي صرافتهما بقوة حرارتها
فالضمير فيها للكائنات ويجوز جعله للعناصر بل هو اولى لفظا والاول معنى على ما لا يخفى قال
الامام ان النار طالبة بالطبع للمحيط ولا قاسر يوجب نزولها فكيف تختلط بالعناصر في
تركيب الكائنات ثم اجاب بانا نرى ان النار العظيمة تطفأ عند وصول الماء والارض اليها فالاجزاء
الصغيرة منها المغمورة في الاجزاء الارضية والمائية اولى بالانطفاء ولقائل ان يقول على الاول
ان المادة مشتركة بين ارتفاعها(?) ما لم تزل من فوق يعلو بعضها الى النار سلمناه لكن لا نم عدم
القاسر وعلى الثاني ان حصول المزاج من اختلاط العناصر ليس كيفما اتفق بل لا بد فيه من
نسبة مخصوصة ومقدار مخصوص لا يوجب فساد بعضها والا لكان كونا وفسادا لا امتزاجا
فلا يلزم ما ذكر **قوله** والثقيلان اعون في كون الاعضاء وسكونها اما انهما اعون
في كون الاعضاء اي في تكونها فلان الغالب عليه الاجزاء الارضية والمائية واما انهما اعون
في سكونها فلان الاثقل ابرد والابرد اسكن لان البرودة بجمودها تعين على السكون بخلاف
الحرارة فانها لاحداثها الخفة تعين على الحركة **قوله** والخفيفان اعون في كون الارواح
وفي تحركها وتحريك الاعضاء اما انهما اعون في تكون الارواح فلما سيأتي ان الغالب على
الارواح الهوا والنار واما انهما اعون في تحركها فلان الروح لا يسري في المجاري الا بواسطة
الهوا وهو بواسطة النار على ما مر آنفا ولهذا قيل الهوا مركب الروح كما ان الماء مركب الغذاء
واما انهما اعون في تحريك الاعضاء فلانها لا تتحرك الا بما في العضلة من الغوم(?) الغائصة من
الروح النفساني وهما اعون في العضلات **قوله** وان كان المحرك الاول هو النفس
لان النفس هو محرك لوجود القوى في الروح ثم القوى الموجودة في الروح تحرك **قوله**
هذه هي الاركان ثم فاعلم هذا لو حمل على ظاهره وكان ينبغي به هذه المباحث هي مباحث الاركان
قال التعليم الثالث ستة فصول الفصل الاول في المزاج **اقول** لما كان تولد الكائنات
من الاركان موقوفا على امتزاجات تقع بينها على نسب مخصوصة وبرد لكل منها عن كيفيته
المفرطة بحيث يحصل للجملة كيفية متوسطة بين تلك الاضداد بما يستعد لقبول ما
يصير به نوعا من الكائنات وكانت تلك الكيفية تسمى مزاجا فلما فرغ من بحث الاركان شرع
في تعريفه وكيفية حدوثه واقسامه **قوله** المزاج كيفية الى اخره الكيفية جنس قريب(?) لا يوجب
تصورها تصور شيء خارج عنها او عن حاملها ولا تقتضي قسمة ولا نسبة في اجزاء حاملها فقولنا

في بحث المزاج

منه كالجنس لها ومرادفة للعرض وقولنا قارة احتراز من الزمان ومن مقولتي الفعل والانفعال و
قولنا لا توجب تصورها تصور شيء خارج عنها وعن حاملها احتراز عن متى والاين والمضاف
والملك وقولنا لا تقتضي قسمة عن الكم ولا نسبة الى اخره عن الوضع وهي اربعة اقسام الكيفيات
المخصوصة بالحواس الخمس والكيفيات المختصة بالكميات والكيفيات الاستعدادية والكيفيات
النفسانية والمراد من القسم الاول حاصل من الكيفيات الملموسة واطلاق المزاج على هذه الكيفية
بحسب المجاز لان المزاج بالحقيقة هو اختلاط اجزاء العناصر بعضها ببعض الا ان ذلك الامتزاج
لما كان سببا لحدوث الكيفية سميت به تسمية للمسبب باسم السبب **قوله** تحدث من تفاعل كيفيات
متضادة الى اخره كالفصل والكيفيات المتضادة هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة
فان الحرارة مضادة للبرودة والرطوبة لليبوسة لا ان كل واحد منها مضادة للثلاثة الباقية
اذ الحرارة ليست بمضادة لليبوسة ولا البرودة للرطوبة وانما اقتضت الحكمة الالهية تضادها
اذ لولاه لما حصل عنها الفعل والانفعال ولم يكن هناك وسط ولم يتحقق المزاج وليس
المراد من تفاعلها ان كل واحد منها تنفعل عن الاخرى لان بعضها لا ينفعل عن شيء منها بل
لما كان بعضها مما ينفعل عما تضاده وفيما لا تضاده كالحرارة والبرودة فان كلا منهما تنفعل
في الاخرى دون الرطوبة واليبوسة ايضا وبعضها ما ينفعل عما تضاده لا غير جعل كالفاعل فيه
كالرطوبة واليبوسة فان كلا منهما ينفعل عن الاخرى لا غير ولذلك سميتا منفعلتين والاوليين
فاعلتين والمراد بالمتضادة ههنا ما يعتبر فيه غاية الخلاف وقال الامام وتبعه الاكثر ان المراد
بها المتخالفة والا خرج المزاج الثاني كمزاج الزنجفر الحاصل من امتزاج الزيبق والكبريت اذ كيفية
الزيبق ليست في غاية البعد من كيفية الكبريت وفيه نظر لانا لا نسلم ان تضاد الكيفيات غير موجود في المزاج
الثاني وذلك لان المركبات بعضها في غاية الحرارة وبعضها في غاية البرودة وكذا في الرطوبة و
اليبوسة فاذا امتزجت فقد وجد التفاعل بين كيفيات متضادة فان الزيبق مثلا بارد
رطب في الثانية والكبريت حار يابس فيها فان قالوا نحن نفرض الامتزاج في الاشياء المعتدلة في
جميع الكيفيات قلنا لا نسلم وجود الاشياء المعتدلة في جميع الكيفيات سلمنا لكن لا نسلم حصول
الامتزاج منها لانها لما تساوت في المزاج بحيث لا يكون مزاج شيء منها مخالفا لمزاج الاخر
فتلك شيء واحد في الحقيقة وان اختلفت فلا يكون الامتزاج من اشياء معتدلة وانما قال الموجودة
في العناصر ولم يقل الاركان لان اعتبار الركنية انما هو بعد المزاج والمراد بالموجودة
الموجودة بالفعل لان ما يكون بالقوة هو من توابع المزاج وناشئ عنه فلا يكون مما
يتم هو به **قوله** لتماس يتعلق بالفاعل اي تفاعل العناصر المتصغرة الاجزاء لتماس
اي بسبب تماس اكثر كل واحد منها اي من العناصر لا من الاجزاء على ما يتوهم اكثر الاخر لان تماس
احدهما للاخر لا يمكن ان يكون الا بسطح واحد ويجوز تعلقه بتحدث وبالمتصغرة اي موجودة في
عناصر تصغرت اجزاؤها لتماس اكثر كل منها اكثر الاخر والاولى ان يجعل مفعولا له مضارعا
بتقدير ان لانه اظهر في افادة المقصود لان تصغر الاجزاء علة للتماس لا العكس وانما اعتبر
التماس ليكون الفعل والانفعال اشد والامتزاج اتم اولان تاثير جسم في اخر ان لم يشترط
بوضع اصلا لزم ان يؤثر النار التي في الحجاز في الحطب الذي في العراق وبطلانه ظاهر وان

اشرط

اشترط بوضع اخر دون التماس بان يتوسط بينهما اخرفا المتوسط ان لم ينفعل امتنع
انفعال ما يليه وان انفعل كان الفاعل هو الكيفية التي حصلت فيه فاذن التماس شرط
لانفعال الشمس تسخن الارض ولا تماس بينهما ولا تسخن الاجسام المتوسطة بينهما والمغناطيس يجذب
الحديد وليس التماس شرطا لان المراد هو ان كل جسمين يؤثر احدهما في الاخر وتاثر لا بد
من ملاقاتهما وكل واحد من المذكورين حين التاثير لا يباشر **قوله** اذا تفاعلت
اي اذا تفاعلت الكيفيات بقواها والعامل في اذا اجزاؤه وهو تحدث ولا ربط لحدث بما تقدم
عليها لا يخفى وكان الحق ان يقول المزاج كيفية متشابهة تحدث من تفاعل كيفيات الى قوله
الكسر الى اخره وترك الباقي لئلا يقع التكرار والشارح فسر ان اراد بقواها الصور النوعية وقال
لا استبعاد ان اراد بقواها الصور النوعية لان الكيفيات اسباب قريبة للتفاعل او شروط
له على اختلاف الرأيين والصور النوعية اسباب بعيدة على رأي ونسبة المسبب الى السبب
القريب لا تنافي نسبته الى السبب البعيد ولو اراد بها الكيفيات لا تكرار لان القوى اي الاولية
اخص من الكيفيات المتضادة التي في العناصر لدخول الثقل والخفة ونحوهما في الثاني دون
الاول ولذلك احتاج الى ان يقول اذا تفاعلت بقواها ليعلم ان المراد من تفاعل الكيفيات
تفاعل هذه الاربع لا غير لان تفاعل غيرها لا مدخل له في المزاج وهذا مع انه لا يدفع عدم
الربط المذكور ليس على ما ينبغي اما الاول فلان نسبة التفاعل تارة الى اسباب قريبة واخرى
الى بعيدة في الحد ايهام فيه واما الثاني فلانه انما يتم لو سلم ان قوى العناصر لا تطلق الا
على الكيفيات الاربع ثم ان المراد لو كان ذلك لكان الحق ان يقول المزاج كيفية تحدث
عن تفاعل قوى موجودة في عناصر او من تفاعل كيفيات متضادة والمراد بالمتشابهة
كيفية يكون اقرب الى كل واحدة منها عما كانت في الاول او كيفية تستحر بالقياس الى
البارد وتستبرد بالقياس الى الحار وكذا في الرطوبة واليبوسة وهي بعينها كيفية العناصر
لكنها انكسرت انكسارا بالنسبة ان بردت حرارة النار حتى صارت مشابهة للبرودة
التي في الماء لما انكسرت حرارة النار ولذلك صارت الكيفية القائمة بجملة العناصر متشابهة
الاجزاء هذا بيان قيوده **وبقي** الكلام في بيان الفاعل والمنفعل وان صور العناصر
بل هي باقية عند تحقق المزاج وما اورده الامام في الحد وجوابه اعلم ان المنفعل
عند الحكماء هو المادة المستحيلة في الكيفية لا الكيفية والفاعل الصورة النوعية يتوسط
الكيفية وان كانت عرضية وعند الاطباء الفاعل هو نفس الكيفية وكذا المنفعل صورتها
تحدث عن تفاعل كيفيات ان ترك بحاله وافق مذهب الاطباء وان قيل بتقدير ما تحدث
من تفاعل مبادي كيفيات وافق مذهب الحكماء وهو الحق لان الحرارة والبرودة مثلا ان كانتا
فاعلتين ومنفعلتين بان يكسر الحرارة صورة البرودة وبالعكس فان كان ذلك معا لزم
ان يكون الغالب حال كونه غالبا مغلوبا وهو محال وان كان على التعاقب بان يكسر احدهما
صورة الاخرى ثم ينكسر عنها لزم ان يكون المنكسر عند ما كان تقويا لم يقو على كسر الاخرى
فلما انكسر وضعف هو تقوى على كسره وهو محال ايضا فلا بد ان يكون الكاسر من كل منهما
مغايرا لما انكسر وليس هنا الا الصورة والمادة والكيفية والكيفية لا تصلح ان تكون كاسرة لما سلف والا المادة

لان المنفعل لا يكون فاعلا فيستحيل ان يكون هي الصورة فيحصل صورة النار مادة الماء الى كيفياتها
وتكسر سورة كيفيتها انما نسب الشيخ الفاعل الى الكيفيات اولا لان ذلك هو الظاهر ومبادي
الكيفيات تخفى على الاطباء فلو ذكرها كان تعريفا بالمجهول لكنه بعد ان قرب هذا الى الفهم صرح
بالتحقيق وقوله اذ انها على قوله انها على حالة الاستاد وفيه نظر اما اولا فلان الصورة انما
تصير فاعلة بواسطة كيفية بها يصير مادتها منفعلة فيعود ما احترزوا عنه واما ثانيا فلا حاجة الى اسناد
الفاعل تارة الى الكيفيات واخرى الى الصورة [illegible] فيه اما ان صور العناصر هل هي باقية
عند تحقق المزاج ففيه خلاف والحق انها باقية لما [illegible] من [illegible] المركب ولو كانت بطلت
كلها واستعدت بسبب المزاج لصورة نوعية اخرى كان الامر على خلاف ذلك ولا تشابه في السطر
ماء ولا ارضا وهل انها لو نقضت صورها النوعية مع حصول الصورة الحادثة بعد المزاج السارية
في الاجزاء كلها لزم ان يكون النار مع بقاء صورتها النارية متصفة بالصورة اللحمية مثلا و
لو كان كذلك لامكن التكون من عنصر واحد واجيب بالمنع فان الصورة اللحمية انما قبلها النار
بعد الامتزاج واستحالة كيفيتها المعاوقة عن ذلك باطرافها فلا يلزم من ذلك قبولها لها
بغير المزاج ولا جواز التكون من عنصر واحد واما ما اورد الامام عليه من وجوه الاول انه احال
الفاعل الى الكيفيات وسوق الحقيقة للصور الثاني انه لو اراد بالمضادة ما اعتبر فيه غاية
الخلاف خرج المزاج الثاني لانه يحصل من [illegible] لا يكون بينهما غاية الخلاف وان اراد
به المخالفة فهو اراد [illegible] مالا تفهم بدون قرينة الثالث ان القوى في قوله اذا انها على قوى ان
حمل على الكيفيات كان تكرارا وان حمل على مبادئها كان مناقضا لما قاله اولا الرابع
ان المشابهة صفة للكيفية فوجب تقديمها على الفصلين الاخيرين الخامس ان التعريف غير
مانع لانه يتناول الالوان والكيفيات الفاسدة مثل الطعوم والعصب والسادس ان القول
بالمزاج لا يصح الا بعد اقامة الدليل على ان كل واحد من العناصر قابل للاستحالة في كيفيته
وهم ما بينوا ذلك بل بينوا ان كل واحد منها يقبل الكون والفساد وذلك لا يقتضي
ان يكون كل منها قابلا للاستحالة في كيفيته لان الاول عبارة عن تبدل صورة باخرى
والثاني على انكسار كيفيته مع بقاء صورته نعم بينوا ذلك في الماء فانه اذا سخن فهو مع بقائه
على صورة المائية زال برودته وحدث فيه الحرارة الا انه لا يلزم من كون برودة الماء قابلة للاستحالة
ان يكون حرارة النار كذلك ولما كان القول بالمزاج مبنيا على ما ذكرنا ولم يثبت البرهان
لا جرم بقي القول بالمزاج غير مبين ثم قال وهذا من العجائب فان الحكماء والاطباء بعد اتفاقهم
على هذا الاصل وتفريعهم عليه علم الطب لم يتنبهوا لهذه المغلطة بل لما بينوا ان الماء قابل
للاستحالة في الحر والبرد حكموا بان غيره كذلك وبنوا على ذلك القول بالمزاج وهذا مما لا يليق
بهم وظن ان السبب الذي لاجله غفلوا عن هذه الدقيقة ان الاطباء قالوا هذا الاصل من مبادي
علم الطب فتركناه الى الحكماء والحكماء قالوا هذا من فروع علمنا فهو بالاطباء اولى فلهذا السبب
بقي هذا الموضع خفيا على المتقدمين والمتاخرين وما اولى بهذا الموضع انا اثبتنا في كتبنا الحكمية
ان كل ما كان من العناصر ملتصقا بالفلك وجب ان يكون حارا لطيفا وكل ما كان في غاية البعد
عنه وجب ان يكون باردا كثيفا فكان من الاجرام العنصرية ما هو في غاية الحرارة واللطافة

ومتى [illegible] ذكرهم

والخفة ولان البعض على التدريج حتى ينتهي الى غاية البرودة والكثافة وهذا يقتضي كونها
قابلة للاشد والاضعف في الحرارة والبرودة وفي اللطافة والكثافة فيثبت القول بالمزاج
او نقول النار ليست جزءا من المركبات والثلاثة الباقية بسبيل الاستحالة اما الماء فظ واما الهواء
فلانها اذا اختلطت بالاجزاء المائية ينكسر عنها وهذا كاف في القول بالمزاج والجواب عن الاول
ان نسبة الفاعل الى الكيفيات لفائدة وهي شهرة ذلك عند الاطباء وعن الثاني انه اراد ما اعتبر
فيه غاية الخلاف ولا يخرج المزاج الثاني لما بيناه وعن الثالث ان حمل القوى على شيء من المعنيين
لا يستلزم تكرارا ولا تناقضا لما اشرنا اليه ايضا وعن الرابع ان المشابهة لفظا وعن الخامس ان
المراد بالقوى هي القوى الاولية التي هي الكيفيات الاربع فيخرج الالوان وغيرها من الكيفيات
التابعة للمزاج وعن السادس انا لا نم ان الحكماء ما بينوا الاستحالة الا في الماء فانهم جوزوا الكون
والفساد على اجزاء كل واحد من العناصر ويلزم منه جواز الاستحالة في كل ان حق النار
مع بقائها نارا الجواز ان ينكسر [illegible] لانه لما ثبت ان النار يجوز ان ينقلب هواء ولا شك انها
لا تنقلب اليه الا عند تمام استعداد المادة لذلك والاستعداد انما يحصل بحركة في زمان
لان كل حادث مسبوق بمادة ومدة فلابد للاستعداد من تغير واقع على سبيل التدريج
ويمتنع ان يكون ذلك في ذات الصورة لان وجودها آني فيكون لا محالة في الكيفية وذلك بان
يضعف كيفية النار مثلا ويستعد مادتها لقبول صورة اخرى لامتناع صورة اخرى مع بقاء
الكيفية الاولى بحالها واذا وقع التغير في الكيفية مع بقاء الصورة بحالها ثبتت الاستحالة ثم ان
الخروج عن المضيق المحصل بما ذكره فان كون جميع العناصر قابلة للاشد والاضعف فيما
ذكر على معنى ان بعضها احر والطف وبعضها ابرد واكثف لا يقتضي جواز كون كل منها قابلا لذلك على
ما لا يخفى قال رحمه الله ولان القوى الاولية اقول لما ذكر ان المزاج كيفية تحدث عن
تفاعل كيفيات متضادة وكانت الكيفيات التي بها الفعل والانفعال هي هذه الاربع يريد
ان يبين ان امزجة الاجسام العنصرية كلها يكون عنها ليصح القول بكون الامزجة
تسعة فقال ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة اربع هي الحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة فتبين ان مزاجات الاجسام الكائنة الفاسدة انما يكون عنها والاولى في اللام
ان يجعل بعذرا المحذوف تقديره كلامه ولان القوى الاولية في الاركان المذكورة هي
هذه نعلم ان الكيفيات التي بها الفعل والانفعال لا يكون غيرها واذا علم ذلك فتبين
الى اخره ويجوز ان يجعل الفاء [illegible] زائدة او يقال انها تصحيف النساخ فلا احتاج الى تقدير
قال الامام ان هذا الكلام مشكل لاطلاق لفظ القوى على الكيفيات وحمل هذه الكيفيات
اولية ولا اشكال في شيء منهما اما في الاول فلان اطلاق لفظ القوى على هذه الكيفيات بطريق
المجاز لاشتراكهما في كونهما فاعلين بل بطريق الحقيقة ايضا لان القوة مبدأ التغير من آخر من
حيث هو اخر والكيفية الفاعلة كذلك لكون الحرارة والبرودة تفعلان ولكون كل منهما تنفعل
من الاخرى فقط واما في الثاني فلان الاركان كما هي اوائل الاجسام الكائنة الفاسدة كذلك
الكيفيات القائمة بها حال صرافتها كيفيات اولية بالنسبة الى غيرها من الكيفيات التابعة
للمزاج والكيفيات القائمة بها حال صرافتها الا هذه الاربع فيكون هي اولية لا غير

لانه انما لعت الآبيه لا اربع فان الخفة والثقل واللطافة والكثافة والشكل منها اتصالا ان
المراد بالاولين ما لا يفارق العنصر وهو في موضعه الطبيعي ولا يكون بتوسط غيره والخفة
والثقل يفارقانه اذا كان في موضعه الطبيعي واللطافة بتوسط الحرارة والكثافة بتوسط
البرودة واما الشكل فلا تضاد فيه لان المستعمل لا تضاد المستدير لامكان ان يجعل المجسم
وترا القسي كثيرة مختلفة بالصغر والكبر والواحد لا يضاده الا واحد واذا لم يكن بين الاشكال
تضاد لخرج الشكل بقيد المتضادة **قوله** وذلك اي المزاج بحسب ما تقتضيه القسمة العقلية
غير مضاف الى شيء على وجهين احدهما ان يكون معتدلا بمعنى ان يكون المقادير من الكيفيات
المتضادة في الممتزج متساوية متقاومة ويكون المزاج كيفية متوسطة بينها بالحقيقة و
لا فان لا يكون معتدلا بالمعنى المذكور بل يكون مائلا الى احد الطرفين اي الزيادة او النقصان
اما في احدى المتضادتين اللتين هي الحرارة والبرودة او الرطوبة واليبوسة او في كليتيهما وانما قال
بحسب ما توجبه القسمة العقلية غير مضاف الى شيء لانه لو اضيف الى وجود خارجي لا يكون الا
يكون الا غير معتدل اذ المعتدل الحقيقي لا وجود له في الخارج وانما اردف قوله متساوية
بقوله متقاومة لان المعتبر في المعتدل الحقيقي ليس تساوي مقادير العناصر لان جرم النار
مثلا اذا كان مساويا لجرم الماء في الحجم كان مقتضى الجزء الناري غالبا لانها اقوى الفاعلين
وعلى هذا لا يكون المركب منهما بالتساوي ما يمتنع وجوده ولا تساوي مقادير كيفياتها لان
تساوي مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي محالها فان تساوي سواد في المقدار
عبارة عن تساوي محليهما في الحجم بل المعتبر فيه تساوي مقادير الكيفيات في القوى اي في الشدة
والضعف اذ الحكم بالاستحالة انما يصح لتساويهما فيها لانا نجد الشيء مغلوبا في مقداره غالبا
في قوته فلا يلزم من تساوي الكيفيات المتضادة في المقدار المختلفة في القوى المحال الجذب
لا قوى المركب الى حيزه اذا تساوت القوى لزم المحال سواء تساوت مقاديرها او لا والاشارة
بعد الاشارة الى ما ذكرنا قال هذا لا يخلو من تعسف والحق الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه
ولا من خلفه ما استفيد به من هو من الشيخ في قبول العناصر في الشفاء وهو قوله وربما كان اسطقس
مغلوبا في الكمية لكنه قوي في الكيفية وربما كان بالعكس وشرط ان يكون الغالب في الكم يغلب
في الميل وان كان لا يغلب في الكيف الى اخره وحاصله هو ان البرهان انما قام على
امتناع المعتدل الذي تساوى ميول عناصره الى احيازها فقط دون غيره وتساوي الميول
لا يمكن بدون تساوي مقادير اجرام العناصر حجما لا وزنا وتساوي الكيفيات شدة و
ضعفا اما الاول فلقول الشيخ وشرط ان يكون الغالب في الكم يغلب في الميل فانه يدل على انه اذا
اختلف المقدار يختلف الميل وانما قال حجما لا وزنا لان النار والهواء لا مقدار لهما وزنا
ولذلك لا يتفاوت في الوزن الزق مع النفخ وبدونه واما الثاني فلان الميل كما يختلف
باختلاف كيفياتها بالشدة والضعف ولذلك يكون الماء المبرد ثقيلا الى المكان اقوى بسبب
الكثافة والثقل بل الماء المغلي بسبب اللطافة والخفة فمراد الشيخ من قوله على ان يكون المقادير
من الكيفيات المتضادة متساوية تساوي مقادير العناصر ومقادير كيفياتها لان تساوي
مقادير الكيفيات انما يكون بتساوي محالها لكن لما لم يكن تساوي مقادير العناصر وكيفياتها

وذلك اما بحسب ما توجبه القسمة العقلية بالنظر المطلق غير مضاف الى شيء فهو على وجهين واحد الوجهين ان يكون المزاج معتدلا على ان يكون المقادير من الكيفيات المتضادة في الممتزج متساوية متقاومة ويكون المزاج كيفية متوسطة بينها بالتحقيق والوجه الثاني ان لا يكون المزاج بين الكيفيات المتضادة وسطا مطلقا ولكن يكون اميل الى احد الطرفين اما في احدى المتضادتين اللتين هما الحرارة والبرودة او الرطوبة واليبوسة واما في كلتيهما متن

مقادير العناصر
تختلف باختلاف

كانها في اقتضائه تساوي الميول اردف متساوية بقوله متقاومة اي في القوى المتضادة اشارة
الى تساوي كيفياتها شدة وضعفا واقول فيه نظر من وجوه الاول ان التعسف في هذا اظهر
الثاني انه لو اعتبر التساوي في مقادير العناصر وكيفياتها وتساوي الكيفيات في القوى
لم ينحصر المزاج الخارج عن الاعتدال في ثمانية على ما لا يخفى الثالث ان قول الشيخ وتساوي
الميول لا يمكن بدون تساوي مقادير اجرام العناصر حجما دعوى وقوله وشرط ان يكون
الغالب في الكم يغلب في الميل لا يصير دليلا على انه دعوى اخرى ثم ان تساوي مقادير
العناصر وكيفياتها اذا لم يكن كافيا في اقتضائه تساوي الميول بل لا بد من تساوي الكيفيات
في القوى فاعتبار تساوي القوى في التقسيم بدون النظر الى تساوي مقادير العناصر
والكيفيات اولى فينحصر الخارج في ثمانية لانهم حصروه فيها اذ الخروج عن الاعتدال اما
يكون بميله الى احد الطرفين اي الزيادة او النقصان وذلك يكون اما في احد المتضادين
فيحصل اربعة لان الحرارة ان كانت زائدة على البرودة كان حارا وان كانت ناقصة كان باردا
وهكذا في المتضادين المنفعلين لان الرطوبة ان كانت زائدة كان رطبا وان كانت
ناقصة كان يابسا ومن الاربعة تسمى مفردة لخروجها في كيفية واحدة واما في كلتا المتضادتين
فيحصل اربعة اخرى الحار الرطب الحار اليابس البارد الرطب البارد اليابس وتسمى مركبة لخروجها
في كيفيتين ولا يمكن الخروج اكثر من كيفيتين على ما يتوهم بعض كان يكون مثلا حارا باردا رطبا
او يابسا لما سيصرح الشيخ به وذلك لان الحرارة فيه والبرودة ان تساويا فالمزاج
رطب والا فان زادت الحرارة فحار رطب او البرودة فبارد رطب **قوله**
لكن المعتبر في صناعة الطب بالاعتدال والخروج عن الاعتدال اي المعتدل بحسب القسمة
العقلية هو الواقع في الوسط بين الكيفيات المتضادة بالتحقيق والخارج هو المائل عنه مطلقا
على ما ذكرنا لكن المراد بالمعتدل في صناعة الطب ليس هذا اي المذكور اولا لانه بهذا المعنى لا يوجد
في الخارج ولا بالخارج عنه ذلك اي المذكور ثانيا لانه بهذا المعنى قد يكون معتدلا بحسب
الاعتبار الطبي على ما سيأتي ان شاء الله تعالى ولو حمل هذا اشارة الى الثاني لقربه وذلك الى
الاول لبعده لكان احسن **قوله** بل يجب اذا لم يكن المعتدل في صناعة الطب هذا فلا
على الطبيب ان يتفطن المعتدل بهذا المعنى بل هو مزاج انسان او عضو منه اولا بل يجب
ان يتصوره ويسلم من الطبيعي انه لا يجوز ان يوجد اصلا فضلا من ان يكون مزاج انسان
او عضو منه ~~اولا بل يجب ان يتصوره ويسلم من الطبيعي انه لا يجوز~~ ان يوجد اما انه يجب
ان يتصوره فليجعله دستورا يقيس عليه سائر الامزجة ويعرف مقدار مرتبتها وبعدها منه و
اما انه يجب ان يتسلم من الطبيعي ذلك فلان القسمة العقلية لما اقتضت وجوده لو لم يعرف امتناع
لكن ان يعتقد وجوده في الخارج ويشتغل بالتفكر في احواله فيضيع زمانه واما انه لا يجوز ان
يوجد فلانه لو وجد لكان له حيز لامكان خاص عدم الميل لكنه غير متصور فيها اذ لا حيز
مشترك بين جميع العناصر حتى يميل اليه ولا رجحان لبعضها حتى يميل الى مكانه وقال الامام
كلامه هنا ناقص لما ذكره في الشفاء وهو ان تركيب المركبات لا تخلو اما ان يكون على سطح
او اكثر فان كان على سطح فاما ان يتساوى في القوة او كان احدها اغلب فان تساوى

لكن المعتبر في صناعة الطب بالاعتدال والخروج عن الاعتدال ليس هذا ولا ذاك بل يجب ان تتسلم الطبيب من الطبيعي ان المعتدل على هذا المعنى محال لا يجوز ان يوجد اصلا فضلا عن ان يكون مزاج انسان او عضو منه متن

ولم يتفق ان كان وضع احدهما في وجه الآخر فوقفا وان تواحيت حركاتهما وكان بعد كل منهما عن مكانه
كبعد الآخر بقيا واقفا وان غلب قوة احدهما او القاسر عن المزاج حاصل كان المكان الطبيعي
مكان الغالب وان كان المركب من اكثر وفيهما غالب فالحيز للغالب وان تساوت البسائط
غلب البسيطان اللذان هيئتاهما واحد بالقياس الى المواضع التي فيه التركيب وحصل المركب
في اقرب الحيزين فان هذا الكلام يدل على ان المعتدل قد يوجد الا انه لا يستمر وجوده واعتذر
عنه الاكثر بان المراد من قوله في هذا الكتاب للجواز ان لو وجد للجواز ان يستمر وجوده مع
التناقض وهذا التعسف ان افاد مع الامام لا يفيد مع غيره لان عبارة الشفا لا تدل
على انه لا يستمر وجوده على ما فهم الامام بل هي صريحة بانه يحصل وذلك لا يدل على انه لا يستمر
وقال الاستاد ان كلامه في الشفا لا يدل على وقوع المزاج المعتدل الحقيقي بل على وقوع المركب
الحقيقي وهو اعم من الممتزج فان المراد ادلته بانه حصل المركب ولم يحصل المزاج وفيه نظر
لان كلام الشيخ صريح في ان المراد بالمركب هنا هو الذي تساوت بسائطه في القوة ومع تساويها
فما ان يسلم تحققه بدون المزاج لا يبقى فرق بينه وبين الممتزج في اقتضاء الحيز **قوله**
وان نعلم اي وجب عليك ان تعلم وفي بعض النسخ بالغيبة اي يجب على الطبيب ان يتسلم ذلك
من الطبيعي وان نعلم ان المعتدل الذي يستعمله الاطباء في مباحثهم ليس هو مشتقا من التعادل
وفي بعض النسخ لا هو مشتق من التعادل وفي بعضها هو مشتق لا من التعادل الذي هو التوازن
اي تعادل احجام العناصر وكيفياتها بالسوية لانه ليس بموجود على ما مر بل من العدل في القسمة
قوله وهو اي العدل في القسمة ان يكون قد توفر فيه اي في المقسوم له بالقسمة عليه ويجوز
ان يجعل للمعتدل اي المزاج المعتدل المشتق من العدل ان يكون قد توفر فيه على الممتزج قدرا ما
كان بتمامه او عضوا من العناصر بكمياتها وكيفياتها القسط الذي ينبغي له على اعدل
قسمة ونسبة والمراد بالقسمة مقدار ما يعطى من العناصر وبالنسبة ان يكون ذلك على النسبة
التي ينبغي وليست لازمة للقسمة فانها قد تكون حاصلة ومقادير العناصر وبالنسبة ان يكون
ذلك على النسبة التي ينبغي اقل او اكثر بحيث والقسمة بجواز جعل الكميات والنسبة للكيفيات
على طريقة اللف والنشر لان عروض القسمة للكم بالذات وللكيف بالعرض وان جعلا متعلقين
بكل منهما اي المعتدل الذي من العدل في القسمة هو الذي يكون ما فيه من العناصر على القدر الذي
هي افضل احواله وعلى النسبة التي هي كذلك والحاصل ان المزاج الذي حصل لذلك الممتزج يكون الليق
به واشد مناسبة لافعاله وربما كان المناسب اولا الاشد مناسبة ما هو ابعد من الوسط كمزاج
الاسد فان الاليق به والانسب له ان يكون حارا ليكون شجاعا مقداما ومزاج الارنب
فان الانسب به ان يكون باردا ليكون خائفا جبانا مع ان كل واحد منهما معتدل بحسب
ما ينبغي ان يكون عليه مزاجه **قوله** لكنه قد يعرض اي من القسمة التي يتوفر على الممتزج قدر
لا يلزم ان يكون قريبة منه بالمعنى الاول لما ذكرنا في الاسد والارنب لكنه قد يعرض للانسان
كونها قريبة منه لوجهين الاول ان صورته التي هي النفس الناطقة اشرف الصور اقتضت الحكمة ان
يكون محلها اشرف المحال الثاني ان له قوة يستفيد مبادي العلوم من الحس والحس حاكم على المحسوسات
والحاكم على اشياء يجب ان يكون ميله اليها كميله عنها والا لم يكن عدلا والحكم مقبولا وهذا يقتضي ان

يكون لموضوعها مزاج متوسط بين الكيفيات المحسوسة ليتأتى له ذلك وانما قال اقرب لان
امزجة جميع افراده لا يكون كذلك والدليل لم يدل الا على كونه اقرب مما عداه لان مطلق القرب
اذا كان ماسا له يكون الاعدل بحسب الاعدل صنف منه في افضل احواله قريبا ازيد من غيره
وهذا الشخص اذا كان حينئذ يكون هذا القرب له دون غيره من الانواع فيجوز نسبته الى مطلق
الانسان **قال** رحمه الله وهذا الاعتدال **اقول** لما ذكر ان الاعتدال الطبي غير الاعتدال
الحقيقي اراد ان يذكر ان عروض الاعتدال لا للانسان بل لكل نوع من الكائنات يكون على ثمانية
اوجه من الاعتبارات ولما كان ذكر بعض احكام هذا الاعتدال من انه يتفاوت في الامزجة
ويكون بعضها اقرب الى المعتدل قال وهذا الاعتدال المعتبر بحسب ابدان الناس ايضا مقيد
بقوله ايضا ولما كان هذا الاعتدال اضافيا لان كون المزاج الانساني اليق به لا يكون الا بالقياس
الى غيره قال الذي هو بالقياس الى غيره مما ليس له ذلك الاعتدال ولا لمزاج ايضا قرب الناس
من الاعتدال المذكور في الوجه الاول اي الحقيقي وقوله يعرض خبر لقوله وهذا الاعتدال اي
هذا الاعتدال يعرض له ثمانية اوجه من الاعتبارات وذلك لانه كما استحق كل نوع من
القسمة والنسبة ما لا يستحقه غيره كذلك كل ما دخل في النوع من الصنف والشخص والعضو
يستحق ايضا منهما بحسب ما هو يحتاج اليه ما لا يستحقه غيره وكل واحد من هذه الاربعة انما
يعتبر منه هذا المعنى مقيسا الى غيره وذلك الغير اما ان يكون خارجا عنه او داخلا فيه فيكون
الاعتبارات ثمانية فانه اما ان يكون بحسب النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج
عنه على معنى ان المزاج الذي لبدن الانسان اليق به من حيث انه انسان من مزاج اي
نوع فرض واما ان يكون اليق بهذا النوع من مزاج اي فرد فرض منه واما ان يكون بحسب
صنف من النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج عنه وفي نوعه على معنى ان المزاج الذي
لبدن الهندي مثلا اليق به من حيث انه هندي من مزاج ما عداه من الاصناف الداخلة
واما ان يكون بحسب صنف من النوع مقيسا الى ما يختلف مما هو فيه من الافراد بان يكون
لفرد منها مزاج يكون اليق بهذا الصنف من مزاج اي فرد فرض واما ان يكون بحسب
الشخص من الصنف من النوع مقيسا الى المختلف مما هو خارج عنه وفي صنفه ونوعه على معنى
ان المزاج الذي لهذا الشخص اليق به من حيث هو هذا الشخص واشد مناسبة لصفاته
المختصة به من امزجة سائر افراد ذلك الصنف من ذلك النوع واما ان يكون بحسب الشخص
مقيسا الى ما يختلف من احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي لذلك الشخص اليق به من حيث هو ذلك
الشخص المعين من امزجة سائر حالاته واما ان يكون بحسب العضو مقيسا الى ما يختلف مما هو خارج
عنه وهو داخل في البدن على معنى ان المزاج لذلك العضو اليق به من امزجة سائر الاعضاء
واما ان يكون بحسب العضو مقيسا الى ما يختلف من احواله في نفسه على معنى ان المزاج الذي
لذلك العضو في حال اليق به من المزاج الحاصل في سائر الاحوال **قوله** والقسم الاول
هو الاعتدال الذي للانسان بالقياس الى سائر الكائنات وهو شيء اي الاعتدال المذكور
شيء له عرض اي امتداد يتردد فيه مزاج الافراد بين طرفي الافراط والتفريط وانما عبر عن الامتداد
المحدود بين حدين لا يتجاوزهما بالعرض دون الطول لان اشعار العرض بالسعة اقوى

وكانه راعى فيه ان كل كيفية من الكيفيات الاربع اذا كان لها في المزاج استعداد فعند اجتماع الاستعدادات تحصل لما عرض قوله وليس يختص في هذا الظاهر ان ضمير ليس للعرض اى ليس العرض يختص واحدا بان يكون معتدا بكل كيفية بالنسبة الى اخرى بحيث لا يتغير اصلا فان ذلك مع منافاته العرض يقتضي ان يكون جميع الافراد على مزاج واحد وذلك يستلزم تساويهم في الخلق والخلق وغير ذلك والوجود يحيله قوله وليس ذلك الوصف ايضا كيف اتفق حتى يكون اى استعداد فرض كان مزاج الانسان فيه والا لم يختص الانسان بنوع مزاج معين وكان كل مزاج صالحا للصورة النوعية بل له اى لذلك العرض حدان احدهما في الافراط والاخر في التفريط لو خرج عنهما بطل المزاج عن ان يكون مزاج انسان كما ان حرارته ينبغي ان يكون مترددة من عشرة الى عشرين فان زادت على عشرين لم يكن انسانا بل فرسا ولو نقص عن عشرة لم يكن انسانا بل ارنبا وكذا الكلام في كل صنف وشخص وعضو ويجوز ان يكون ضمير ليس للاعتدال او المزاج لانه هو وذلك اشارة اليه ويكون على هذا ضمير له للمزاج ايضا وكذا قرر الاستاد وغيره لكن قول الشيخ فيما ياتي ان الاعتدال الصنفي له عرض وله ضرطرفا افراط وتفريط يدل على ان ضمير له للعرض وقال القرشي قوله له في الافراط والتفريط اى الكون والاسمى ذلك افراطا وتفريطا والعبارة الجيدة ان يقال بل له في الخروج عن الاعتدال الحقيقي الى الاعتدال حدود لا يتعداها ولقائل ان يمنع ان الافراط والتفريط في الجميع يلزمه الاعتدال نعم يلزم من عبارة الشيخ ان يكون الاعتدال الحقيقي اخذ الامزجة الانسانية لان الواقع في وسط الافراط والتفريط لا يكون خارجا وقال الامام قوله ليس يختص اى حد اشارة الى ان المزاج الانساني ممكن وقوعه على وجوه غير متناهية وقوله بل له في الافراط والتفريط حدان اشارة الى ان ذلك المزاج محصور بين حاصرين وهو مبني على نفي الجزء ولقائل ان يمنع ان قوله اولا اشارة الى امكان وقوع الامزجة الغير المتناهية بل معناه ما ذكرنا ولا اشعار فيه بذلك وان نقول ان نفي الجزء انما يلزم لو اعتبرنا فيه الانقسامات الوهمية والوصفية لكن ذلك لا نعتبرها قوله واما الثاني اى الاعتدال النوعي بالقياس الى ما يوفيه فهو الواسطة بين طرفي هذا المزاج العرضي لان هذا الاعتدال انما حصل للنوع لكون مزاج فرد منه اعدل من امزجة سائر الافراد والاعدل يكون لا محالة واسطة بين الطرفين المائلة الى الافراط والتفريط وهو يوجد في شخص يكون في غاية الاعتدال لما قلنا ان حصوله انما هو لكون مزاج شخص منه اعدل من امزجة سائر الاشخاص ويكون ذلك الشخص لا محالة من صنف في غاية الاعتدال اذ الصنف المائل عن غاية الاعتدال لا يمكن ان يكون مزاج شخص منه في غاية الاعتدال ويكون ذلك الشخص ايضا في السن الذي يبلغ فيه النشو غاية النمو اذ ما سواه من الاسنان يقتضي الخروج عن الاعتدال قوله وهذا ايضا اى وهذا الاعتدال ايضا وان لم يكن الاعتدال الحقيقي المذكور اولا حتى يمتنع وجوده لكنه مما يعز وجوده لانه لا يوجد الا في شخص واحد يكون اقرب الناس الى الاعتدال الحقيقي وهو الذي يجعل جالينوس حسنه قياسا يعرض عليه ما عداه قوله وهذا الانسان اى ليس حكمنا باعتدال هذا الانسان كيف اتفق بل باعتبار تكافؤ امزجة ما في البدن بان يتعادل حرارة ما هو حار كالقلب وبرودة ما هو بارد كالدماغ ورطوبة ما هو رطب كالكبد ويبوسة ما هو يابس كالعظام فانها اذا توازنت الاعضاء في امزجتها وتعادلت حتى اذا نسب جميع ما في البدن من الحرارة الى جميع ما فيه من البرودة وكذا رطوبته الى يبوسته قرب من الاعتدال الحقيقي قوله واما باعتبار كل عضو في نفسه فكلا الاعضاء احدا على الروع وفي بعض النسخ وليس الاعضاء واحدا اى قرب الانسان المذكور الى الاعتدال انما هو بتكافؤ اعضائه على ما ذكرنا لان الاعتدال الحاصل له ليس باعتبار كل عضو فان المعتدل ليس الاعضاء واحدا وهو الجلد على ما ياتي ولا يا القياس الى الارواح ولا الاعضاء الرئيسة فانه بالقياس اليها لا يمكن ان يقارب الاعتدال الحقيقي بل يكون خارجا عنه الى الحرارة والرطوبة فان القلب والروح الذي فيه حاران جدا وكذا الكبد حارة اما الروح القلبي فلكونه بخارا واما القلب فلانه مولد البخار من الدم فيكون حارا ليتمكن من توليده واما الكبد فلانها يجعل الكيلوس اخلاطا فلا بد ان يكون حارا ليتمكن من طبخه ولذلك كانت الحيوة بالحرارة لان افعال الحيوة كلها حركات والحركة لا تكون الا بها والرطوبة انما يحتاج اليها لان الشيء يكون بها والحرارة تقوم بها وتغتذي منها وباقي الاعضاء الرئيسة بحسب الشخص الدماغ وهو يجب ان يكون باردا ليعتدل الروح الواصل اليه من القلب فيصلح لصدور الافعال المتكثرة ولئلا يشتعل بكثرة الحركات من الحس والتخيل والفكر والذكر والحركة الارادية لكن برده لا يبلغ ان يعدل حر القلب والكبد واذا كان كذلك يكون البدن بالقياس الى الاعضاء الرئيسة خارجا عن الاعتدال الى الحرارة وكذا الى الرطوبة ايضا لان اليابس منها او القريب من اليبوسة ليس الا القلب فانه حلو صلب لئلا ينفش منه الروح وهو لا يبلغ الى ان يعدل رطوبة الدماغ والكبد فانهما خلقا رطبين اما الدماغ فليمد رطوبته الروح النفساني والعصب فلا يجف واما الكبد فلانها مبدا لمادة النمو وهو انما يكون بالرطوبة وانما قال او القريب من اليبوسة لان القلب ليس يابسا كالعظم بل هو يابس بالنسبة الى الكبد والدماغ وكذا الدماغ ليس ببارد كالبلغم بل هو بارد بالنسبة الى القلب والكبد ولذلك قال وليس الدماغ المضاد لكل البارد اى بالاطلاق ولا القلب بذلك اليابس ولكن القلب بالقياس الى الاخيرين يابس والدماغ ايضا بالقياس الى الاخرين بارد قوله واما القسم الثالث اى الاعتدال الصنفي فهو ما هو خارج عنه فهو اضيق عرضا من القسم الاول اى الاعتدال النوعي لكون الصنف بعض النوع وله ايضا عرض صالح للاختلاف اشخاصه في الامزجة مع اتحادهم في المزاج الصنفي وهو المزاج الصالح لامة من الامم بالقياس الى اقليم وهواء كالهند والصقالبة اذ لكل منهما مزاج يشمل افراده ويصحون به وهو معتدل بالقياس الى صنفه غير معتدل بالقياس الى الاخر فان الهندي اذا تكيف بمزاج الصقالبي مرض او هلك وكذلك الصقالبي وذلك لان كل صنف قد استوفى من كيفيات العناصر ما هو اليق به واصلح بحاله فمتى تكيف بمزاج غيره فقد غير ما استوفاه فيمرض او يهلك على حسب اقتضاء التغير وقيل ان كان التغير دفعة والمتغير صحيحا مرض وان كان سقيما يهلك لا يقال ان قوله اولا لان المزاج الصنفي معتدل بالقياس الى ما هو خارج عنه هو ان المزاج الذي من حيث انه ذلك الصنف الييق به كان بمزاج غيره من الاصناف واذا كان الييق به لا يكون الييق به واذا لم يكن الييق به كان غير معتدل وقال المسيحي ان كونه معتدلا بالقياس

الى الخارج هو ان يكون معتدلا بالقياس الى هوا الاقليم وهذا لا ينافي كونه غير معتدل بالقياس الى الصنف اخر وهو فاسد لان المراد بالخارج ليس بالقياس الى هوا الاقليم على ما عرفت وانما وقع فيه لقول الشيخ قبله وهو المزاج الصالح لانه من الامم بحسب القياس الى اقليم من الاقاليم وهوا من الاهوية وذهل عن تفسيره ما هو خارج فيما تقدم بقوله في نوعه فانه صريح بان المراد من الخارج عنه هو سائر الاصناف **قوله** بحسب القياس الى اقليم وهوا انما هو لبيان الصنف لا لبيان الخارج وانما اكتفى بهما في بيان الصنف مع ان الاصناف كما يكون بهما يكون بالصناعات وغيرها لان المشهور ذلك وانما ذكر الاقليم والهوا معا لان مجرد اختلاف الاقاليم لا يقتضي التصنيف ما لم يختلف الهوا وكذا مجرد اختلاف الهوا ما لم يكن بحيث يوثر في المزاج اذ المعتبر في ذلك سوا كان باعتبار اقليم وهوا او باعتبار صنعة وغيرها مما يوثر في المزاج بحيث لو تبدل بغيره مرض صاحبه او هلك كالهندي والصقلابي والحداد والقصار كالحائك والخياط **قوله** واما القسم الرابع اي الاعتدال الصنفي بالقياس الى ما هو داخل فيه فهو الواسطة بين عرض مزاج الاقليم اي عرض مزاج اهل الاقليم وهم الصنف وسواء هذا القسم الذي هو الواسطة بين عرض مزاج الصنف يكون اعدل امزجة افراده والا لم يكن واسطة بل مائلا الى الافراط او التفريط واذا كان وسطا يكون اضيق من الثالث لانه بعضه وغيره وح يكون اضيق من الاول ايضا لان الثالث اضيق منه لا من الثاني لانه انما يثبت للنوع بالنسبة الى اعدل اصنافه فيكون عرضه اضيق منه **قوله** واما القسم الخامس وهو الاعتدال الشخصي بالقياس الى ما هو خارج عنه فهو اضيق من الاول والثالث لانه لا محالة يكون من صنف فيكون اضيق من الثالث لاشتماله عليه وعلى غيره ويلزم منه ان يكون اضيق من الاول ايضا لوجوب اشتمال النوعي على الصنفي ولا يمكن ان يكون اضيق من الرابع لانه ان كان اعدل افراد الصنف فهو هو وان كان غيره كان اميل الى احد الطرفين وكان مباينا له فلا يكون هو اضيق وبهذا يعلم انه لا يمكن ان يكون اضيق من الثاني ولذلك لم يتعرضهما **قوله** وهو اي الاعتدال الشخصي بالقياس الى الخارج عنه هو المزاج الذي يجب ان يكون لشخص معين حتى يكون موجودا حيا صحيحا وله عرض لان مزاجه صحيحا غيره ثابتا او كملا وليس ذلك كيف اتفق بل يجده طرفا افراط وتفريط لان له في الحر والبرد طرفا لا يتعداه والا كان كل مزاج مزاجا له ويجب ان تعلم ان كل شخص يستحق مزاجا يخصه يندر او لا يمكن ان يشاركه فيه الاخر وانما قال يندر او لا يمكن لان الاسعد اشتباه بان اي شخصين فرضا يكون بينهما اختلاف في شيء من الصفات الظاهرة والباطنة وما لم يظهر له دليل على امتناع تساويهما في المزاج وكان محل خلاف وتحقيقه خارجا عن غرض الطب لم يجزم باحد الامرين لان المجوزين عن اخرهم معترفون بانه لو امكن فهو نادر اذ التساوي في المزاج يقتضي التساوي في الصفات ولو تساوت فيما لم يميز الطالب من المطلوب وهو ينافي نظام العالم وما تمسك به المانعون وجهان الاول انه لو وجد شخصان على مزاج واحد فان لم يتميز احدهما

عن الاخر لزم وحدة الاثنين وان تميز فما به الامتياز يكون زائدا على ماهية كل منهما وعلى نفس المزاج لامتناع ان يكون ما به الامتياز هو ما به الاشتراك ويكون شيئا لانه جزء للشخص الموجود في الخارج وجزء الموجود يكون موجودا وسواء كان لازما للماهية او للمزاج لزم اشتراكهما فيه وان لم يكن لازما فالشيء منهما ما يحصل لماهية النوعية مع المزاج بدون ما به الامتياز فيلزم جواز وجود الشخص بدون المشخص هذا خلف واجيب بانا لا نسلم ان ما به الامتياز جزء الشخص حتى يكون ثبوتيا سلمناه لكن لا نسلم لزوم جواز الشخص بدون المشخص لان جواز انفكاك ما به الامتياز عن الماهية او المزاج نظرا الى ذاتهما لا يستلزم جواز تحققهما بدون ما به الامتياز في نفس الامر لجواز ان يمتنع لامر خارج الثاني انه لو جاز وقوع شخصين على مزاج واحد فاما ان يتساويا من كل الوجوه وهو محال لانه يلزم ان يكون هوية كل منهما حاصلة للاخر فلا يكونان شخصين بل شخصا واحدا او يتساويا في الماهية والمزاج دون التشخص وهو ايضا محال لانه لو جاز ذلك لجاز حصولهما في وقت واحد وح يستعد كل منهما لقبول النفس الناطقة فهي اما ان يتعلق باحدهما وهو الترجيح بلا مرجح او بكل منهما فيلزم تعلق النفس الواحدة ببدنين وهو محال او لا تتعلق بواحد منهما وهو ايضا لان الموجب لحدوث النفس هو العقل الفعال بشرط حدوث المزاج الصالح فاذا حدث ولم يتعلق فلا يكون الا لتعلقها بالاخر وهكذا بالنسبة الى الاخر فيلزم ان يكون متعلقة بكل منهما وان لا يكون متعلقة بشيء منهما واجيب عنه اولا بان ما ذكرتم لازم على القول باختلاف الامزجة ايضا لان النفس متساوية عند الشيخ في الماهية والقابل للشيء قابل لمثله فاذا فرضنا حدوث مزاجين مختلفين دفعة استعد كل منهما لقبول نفس والنفسان متماثلتان فيكون كل واحد من المزاجين مستعدا للنفس التي استعد لها الاخر وح اما ان يتعلق باحدهما او بكل منهما او لا يتعلق بشيء منهما والاقسام باطلة على ما مر واما ثانيا فلان التماثل اي التساوي في تمام الماهية انما يجب تساويهما فيما يجوز ويمتنع بحسب الماهية لا بحسب الشخصية فيجوز ان يكون لشخص احدهما ما يرجح تعلق النفس المعينة دون الاخر ولا نسلم انه لو جاز ذلك لجاز حصولهما في وقت لانه اذا حدث المزاجان المتساويان دفعة لا يتعلق النفس باحدهما بل يتدافع التعلقان ويفسد المزاجان ولا يوجد النفس البتة بخلاف ما اذا وجدنا في وقتين وما تمسك به المجوزون هو ان تركب العناصر على الوجه المخصوص ممكن ههنا وكيفيتهما بالنسبة الى احدهما امر ممكن والا لما وجد وحصوله له لا يمنع حصوله للاخر نعم ذلك نادر الوجود وهو لا يدل على الامتناع والجواب ان امكان الوجود بحسب الذات لا ينافي الامتناع لخارج فان مثل الشمس والعالم ممكن مع امتناعه لسبب خارجي واما القسم السادس اي الاعتدال الشخصي بالقياس الى ما يختلف من احواله هو الواسطة بين حدين الحدين ايضا اي بين طرفي عرض مزاج الشخص وهو المزاج الذي اذا حصل كان الشخص على افضل ما ينبغي ان يكون عليه مزاجه ليكون اليق به واصلح لاحواله والا لم يكن واسطة واما القسم السابع اي الاعتدال العضوي بالقياس الى ما هو خارج عنه من الاعضاء فهو المزاج الذي يجب ان يكون لنوع كل عضو من الاعضاء ويخالف به غيره كالعظم فان المزاج الذي له مع عليه اليابس عليه معتدل

لانه الیق الامزجة به لما هو المقصود منه وهو كونه دعامة للبدن واساسا له ولا يلزم انه في جميع الازمان كونه عظما ولا يوجد في غيره من الاعضاء والا لم يكن محالفا للعالم ما من ان اختلاف الكائنات انما هو بحسب اختلاف الامزجة وكالدماغ فانه معتدل مع غلبة الرطوبة عليه لانه الیق به لما هو المقصود منه وهو تعديل مزاج الروح لاتی الیه من القلب لتصلح لصدور افعال القوى النفسانية عنه ولا يستولی عليه الجفاف بسبب حركة التخيل والتفكر والتذكر وكذا القلب معتدل مع غلبة الحرارة عليه لانه الیق به لما هو المقصود منه وهو تولد الروح وكذا العصب مع غلبة البارد عليه معتدل لما هو المقصود منه وهو تادية الروح النفساني الى الاعضاء **قوله** ولهذا المزاج ايضا عرض يحده طرفا افراط وتفريط وهو دون العروض المذكوره في الامزجة المتقدمة منه الا يوجد في كثير من النسخ وقال القرشي لو كتب هو سهو منه لانه ليس يلازم ان يكون المزاج العضوي اضيق من العروض المذكوره وخصوصا الشخصية وقال المسيحي ان عرض العضو جزء من عرض الشخص اذ الشخص ما هو شخص الا بما يستحق ان يفاض عليه نفسه الناطقة لمزاجه الخاص به وقد عرفت ان له عرضا يتردد فيه وهذا المزاج الخاص به هو بحسب امزجة مجموع اعضائه فمزاج كل عضو بعض مزاج جملة بدنه فيكون اضيق من العرض الشخصي وغيره فيما حلادون على اضيق الا ان الاول حمل عليه وعرف انه لا يتقدم و الثاني حمل واستصوب وقال الاستاد معنى قوله وهو دون العرض انه غيره لان كل عضو وان كان مزاجه مخالفا لمزاج مجموع البدن من حيث هو مجموع اذ الكائنات الاعضاء الحارة بالباردة والرطبة باليابسة و الامزجة الستة المذكوره ماخوذة كلها باعتبار مجموع البدن من حيث هو مجموع فكل منها مغاير لمزاج كل واحد من الاعضاء لاستحالة ان يكون لمجموع البدن مزاج عضو واحد واذا كان كذلك لا يحوز ان يسع واحد منها الامزجة للمزاج العضوي ولان يدخل فيه وليس على ما ينبغي لان شان المغايرة ليس بمطلوب ههنا اذ لو كان اضيق لكان مغايرا ايضا كالشخصي بالنسبة الى الصنفي بل المراد بيان انه غير داخل العروض المتقدمة ولو كان دون بمعنى اضيق لوجب دخوله فيها **قوله** واما القسم الثامن اي الاعتدال العضوي بالقياس الى احواله فهو الواسطة بين حدين للحدين اي حدي عرض مزاج العضو الذين هما طرفا الافراط والتفريط وهو المزاج الذي اذا حصل للعضو كان على افضل ما ينبغي ان يكون عليه كمزاج الدماغ مثلا في وقت يكون فيه اصلح لافعاله من مزاجه الذي يمكن ان يكون له في سائر الحالات والعضو في بعض النسخ مقيد بالشخصي وهو تنبيه على ان الاعتدال العضوي بالنسبة الى الخارج ليس بالنسبة الى العضو الشخصي بل الى العضو النوعي او الصنفي كالدماغ بالنسبة الى الانسان وصنفه واما الاعتدال العضوي بالنسبة الى الداخل لا يكون بالنسبة الى النوع او الصنف بل بالنسبة الى الشخص اي افضل احواله ومن قوله فهو الواسطة بين الحدين يعلم انه لو قال ولهذا المزاج الى الخ ليس حاكيته سهوا لان الحدين اشارة الى طرفي افراط وتفريط ذكرهما فيه **قال** رحمه الله واذا اعتبرت **اقول** لما بين الاعتدال النوعي والصنفي والشخصي والعضوي باعتبارين اراد ان يبين من اشبه في القرب الى الاعتدال الحقيقي فقال واذا اعتبرت الانواع اي في اعتدالها كان اقربها من الاعتدال الحقيقي هو الانسان لانه

اشرف النوع انما يليق بها اشرف الامزجة واشرفها ما يكون ابعد من التضاد وذلك هو الوسط الحقيقي لكنه لما لم يكن ممكنا وجب ان يكون ما هو اشد قربا منه وقال الاطباء فان الانسان لما كان اشد احتياجا الى افعال متغيرة بعضها يعينها الحرارة كالهضم وبعضها البرودة كالامساك وبعضها الرطوبة كالادراك وبعضها اليبوسة كالحفظ وجب ان يكون مزاجه اعدل من غيره لان الافراط في شيء من الكيفيات يضاد بعض قواه لا محالة **قوله** واذا اعتبرت الاصناف اي اصناف الانسان فقد صح عندنا اي تحقق البرهان ان اقربها من الاعتدال الحقيقي الصنف الذين هم في المواضع الموازية لمعدل النهار اي خط الاستواء اذا لم يكن يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد كالجبال والبحار وتحقيق الكلام ههنا موقوف على معرفة امور الاول معرفة معدل النهار والموضع الموازي له الذي هو خط الاستواء اعلم انه قد ثبت بالدلائل ان الارض كرة موضوعة في وسط الافلاك التسعة المتحركة بالاستدارة ولكل فلك مركز وقطبان ومنطقة والمركز عبارة عن نقطة في داخله يكون جميع الخطوط المستقيمة الخارجة منها الى سطحه متساوية والقطبان نقطتان ثابتتان على سطح الفلك يدور الفلك والخط الواصل بينهما هو المحور والدائرة العظيمة المتساوية البعد منهما هي المنطقة ومنطقة الفلك التاسع المتحرك من المشرق الى المغرب في كل يوم وليلة هو معدل النهار وسميت به لان الشمس اذا وصلت اليها بحركتها الخاصة بها اعتدل الليل والنهار في جميع النواحي لكونهما متساويين في السنة الى جميعها الاخرى تسعين واذا توهمت ان المنطقة قاطعة للعالم حدث من ذلك بالضرورة على الارض دائرة قاسمة لها الى نصفين جنوبي وشمالي هي الخط خط الاستواء الليل والنهار بها ابدا والمواضع الواقعة عليه هي الموازية لمعدل النهار وابتداؤها من جنوب شرق ارض الصين ثم جزيرة يسميها الهند جكوت ثم دذكنك وهو من جبال الصين ويقال انه مستقر الشياطين ثم جنوب جزيرة سرنديب ثم شمال جزائر الزنج ومعظم بلادهم ثم شمال جبال القمر التي منها منابع نيل مصر ثم جنوب سودان المغرب الى ان ينتهي الى المحيط الغربي المسمى اوقيانوس **الثاني** معرفة الاقاليم اعلم ان الارض كما انقسمت بهذه الدائرة التي هي خط الاستواء الى نصفين جنوبي وشمالي ينقسم بدائرة اخرى تمر على قطبيها مارة بقطبي الاولى وطرفي العمارة الى نصفين فوق وتحت فتنقسم كرة الارض بهما ارباعا احد الربعين الشماليين هو الربع المسكون ثم اذا توهمت دائرة ثالثة مارة بالقطاف الاولى التي هي سطح الارض بل الربع المسكون الى شرق وغرب ومقطع الثالثة والاولى في النصف الفوقاني يسمى قبة الارض ووسط الارض ادس القبة وبين كل من تقاطع الثانية والاولى الذي هما طرفا العمارة ربع الدور ويصير الثالثة نصف نهار القبة والثانية افقها الا انها في سطحها الا انها وطول الربع المسكون من المشرق الى المغرب نصف الدور الذي هو مائة وثمانون جزءا وعرضه من خط الاستواء الى نقطة الشمال ربع الدور الذي هو تسعون جزءا ثم الاكثرون قسموا معظم المعمورة وهو ما بين ما جاوز عشر درجات في العرض الى حدود خمسين درجة وبعضهم قسموا المعمورة وهو من خط الاستواء الى قرب ستة وستين جزءا من نهار القبة

سبع قطع دقيقة مستطيلة على موازاة خط الاستوا اسموها اقاليم وانضمامها الى الدوائر الموازية
لمصار درجات كل اقليم مما يلي خط الاستوا اطول من غيره واصغرها الاخر ولهذا كان طول
ما لا ميال اربعة الاف وثمانين وطول ما يلي خط الاستوا عشرة الاف وماتين ومقادير
درجات العرض في الجميع متساوية فكل اقليم ممتد من الخافقين طولا على هيئة بعض الدف
وابتدا الاول عند الاكثر حيث نهاره الاطول اثنا عشرة ساعة ونصف وربع وعرضه
اثنا عشر درجة وثلثا درجة وعند من يعتبر المعمور من خط الاستوا للعرض لابتدا
الاول ووسطه بالاتفاق حيث النهار ثلث عشرة والعرض ست عشرة ونصف
وعشر واكثر اهله السود ويأخذ من شرق ارض الصين ويمر ببعض البلاد الجنوبية من
الهند والسند والطرف الجنوبي من ارض الحجاز واكثر بلاد اليمن والحبشة وينتهي الى المحيط
الغربي وابتدا الثاني وهو اخر الاول حيث النهار ثلث عشرة وربع والعرض عشرون
وربع وخمس ووسطه حيث النهار ثلث عشرة ونصف والعرض اربع وعشرون ونصف
وسدس ويأخذ من ارض الصين ويمر بمعظم بلاد الهند والسند ويصل الى عمان ويمر
بالطائف ومكة ويثرب ويقطع القلزم والنيل وارض المغرب ويصل الى المحيط وابتدا
الثالث حيث النهار ثلث عشرة ونصف وربع والعرض سبع وعشرون ونصف
ووسطه حيث النهار اربع عشرة والعرض ثلثون وثلثان ويأخذ من شرق ارض الصين
وفيه دار ملكهم ويمر بوسط مملكة الهند وملتان من ارض السند وزابل وسجستان و
كرمان وفارس واصفهان واهواز وواسط والبصرة والكوفة وبغداد كلها فيه ويمر بحمص
وبيت المقدس ويقطع طرفا من ارض مصر فيه دمياط واسكندرية ثم بلاد افريقية الى
المحيط وابتدا الرابع حيث النهار اربع عشرة وربع والعرض ثلث وثلثون ونصف وخمس
ووسطه وهو وسط الاقاليم ووسط معظم عمارة العالم حيث النهار اربع عشرة ونصف
والعرض ست وثلثون وخمس وسدس ويأخذ من شمال بلاد الصين ويمر ببلاد تبت وختن
وجبال كشمير وكابل وغور واكثر بلاد خراسان وطبرستان وقوهستان والديلم واكثر
بلاد عراق العجم واذربيجان والموصل ونصيبين وملطية وحلب وانطاكية و
بارض المغرب الى ان ينتهي الى المحيط وابتدا الخامس حيث النهار اربع عشرة ونصف
وربع والعرض تسع وثلثون الا عشرا ووسطه حيث النهار خمس عشرة والعرض
احدى واربعون وربع ويأخذ من اقصى بلاد الترك ويمر بفرغانة وسمرقند وبخارا و
خوارزم وديار الارمينية وساحل بحر الشام وبعض بلاد الروم الى ان ينتهي الى المحيط
وابتدا السادس حيث النهار خمس عشرة وربع والعرض ثلث واربعون وربع و
وسطه حيث النهار خمس عشرة ونصف والعرض خمس واربعون ويأخذ من بلاد المشرق
ويمر بوسط جرجان وبعض الروم والصقالبة وباب الابواب وشمال الاندلس
وينتهي الى المحيط وابتدا السابع حيث النهار خمس عشرة ونصف وربع والعرض سبع
واربعون وخمس ووسطه حيث النهار ست عشرة والعرض خمسون وثلث ويأخذ من
المشرق ويمر بنهايات اتراك الشرق وشمال بلاد ياجوج وماجوج وجبال ياوي اليها

الارمينية

الاتراك كالوحوش ويقطع بحر الشام وينتهي الى المحيط وبعض اخره منتهى العمارة وينتهي حيث
النهار عشرون والعرض ثلث وستون وهناك جزيرة تسمى تولى يقال ان اهلها +
يسكنون الحمامات لشدة بردها **الثالث** معرفة سر عدم تباعد الشمس عن معدل النهار اكثر
من الاعتدالين وبطؤ تباعدها عنه في الانقلابين اعلم ان منطقة الفلك التاسع الذي عليه
الثوابت الذي يقال لها منطقة البروج وهي تقاطع دائرة معدل النهار على زوايا غير قائمة
بنقطتين متقابلتين تسميان نقطتي الاعتدالين لاعتدال الليل والنهار اي تساويهما
في كل سنة مرتين عند وصول الشمس اليهما لان الشمس بحركتها الخاصة كل يوم بليلة قريب
درجة وتتم دورها في سنة فاذا وصلت الى كل من النقطتين تكون على معدل النهار وتساوي
الليل والنهار لان المعدل نصفه فوق الارض ونصفه تحتها في كل افق الا افق عرض تسعين
وللاعتدال الذي اذا جاوزته الشمس حصلت في الشمال تسمى الاعتدال الربيعي لانتقال
الزمان من الشتاء الى الربيع في معظم المعمورة والذي اذا جاوزته الشمس حصلت في الجنوب
يقال له الاعتدال الخريفي لانتقال الزمان من الصيف الى الخريف واذا توهمت دائرة عظيمة
تمر بالقطبين قطبي معدل النهار ومنطقة البروج وهي المسماة بالدائرة المارة بالاقطاب الاربعة
مرت بالضرورة بنقطتين من منطقة البروج تكون عندهما غاية بعدها عن معدل النهار
ويسمى الميل الكلي ومقداره على ما صح بالرصد الجديد براغة ثلثة وعشرون جزءا ونصف
من الدائرة المارة بالاقطاب الاربعة اذا قسمت ثلثمائة وستين جزءا وهاتان النقطتان
تسميان الانقلابين فما في جهة الشمال تسمى الانقلاب الصيفي لان الشمس اذا وصلت اليها
ينتقل الزمان من الربيع الى الصيف في معظم المعمورة وما في جهة الجنوب تسمى الانقلاب
الشتوي لان الشمس اذا وصلت اليها ينتقل الزمان من الخريف الى الشتاء في معظم المعمورة وانما
يتم غاية بعد منطقة البروج عن المعدل ميلا كليا اذ لكل جزء من المنطقة ميل عن المعدل ويكون
لكن الميول جزئية ويبتدئ الميل من كل من الاعتدالين متزايدا الى الانقلابين ومنتهيا
متناقصا الى الاعتدالين ثم الميل من الاعتدال الى الانقلاب وان كان الى التزايد لكن
تفاضله الى التناقص وكذا يكون فضل ميل الثور على ميل الحمل اكثر من فضل ميل الجوزا على
ميل الثور لان ميل الحمل اثنا عشر جزءا تقريبا وميل الثور عشرون كذلك وميل الجوزا
ثلثة وعشرون ونصف وفضل عشرين على اثني عشر اكثر من فضل ثلثة وعشرين ونصف
على عشرين فعلم ان الشمس اذا قطعت الحمل وهو ثلثون جزءا تبعد عن المعدل اثني عشر واذا قطعت
الثور تبعد عنه ثمانية اجزا لان اثني عشر ميل الحمل واذا قطعت الجوزا تبعد ثلثة ونصفا
لان عشرين ميل الثور والحمل ولهذا كان ميل درجة من اول الحمل خمسا وعشرين دقيقة
تقريبا وميل درجة من اول السرطان دقيقة وكسرا فمقدار درجة تقطعها الشمس من حوالي
الاعتدالين تبعد عن المعدل خمسا وعشرين دقيقة ومقدار درجة تقطعها من حوالي الانقلابين
تبعد عنه دقيقة وكسرا وهذا هو المراد من قولهم ان الشمس اذا استقلت من الاعتدالين
كان حركتها في الميل اسرع وانما يكون عند قربها من الانقلابين فمكانه تحت مدار
الانقلاب فالشمس اذا كانت حوالي الانقلابين تكون كالواقف على سمت رؤوسهم ومن كان تحت

البروج

المادة

مدار الاعتدالين اي تحت المعدل بل على خط الاستواء فالشمس اذا كانت في حوالي الاعتدالين
تكون كالمختار على رؤوسهم لا كالواقف والوقوف على السمت لا يكون الا في عرض يساوي
الميل الكلي فيكون هناك غاية الحر لا في خط الاستواء وسياتي له زيادة بيان ان شاء الله تعالى
الرابع فان شدة السخونة قد تكون لقوة المسخن وقد تكون لدوام الاسخان وان كان
المسخن ضعيفا والاول ظاهر واما الثاني فلوجوه الاول ما نشاهد ان تسخين الشمس عند كونها
في الاسد اشد منه عند كونها في السرطان مع انها عند كونها في السرطان اقرب من سمت
الراس وما ذاك الا لانها حين تكون في الاسد مدة تسخينها اطول الثاني ان تسخين الحديد
في نار لينة مدة طويلة اشد من تسخينه في نار قوية ساعة الثالث ان البرد في الاسحار وقت
قرب طلوع الشمس اشد منه في نصف الليل مع ان الشمس في نصف الليل ابعد من وسط السماء منها
في وقت الصبح الرابع ان المسخن يفعل في الوقت الاول اثرا فاذا انتهى الى الوقت الثاني افاد اثرا
جديدا وانضم الى ذلك الاثر فاذن كلما كان زمان ذلك السبب اطول كانت الآثار المجتمعة
اكثر فكان الاثر اقوى واذ قد مهدت هذه المقدمات فاعلم ان الاتفاق واقع على ان احر
البقاع هي التي تحت مدار الاعتدالين وهي التي عروضها مساوية للميل الكلي اذا لم تعارضها اسباب
ارضية لان الشمس تسامتها وتلبث قرب مسامتتها قريبا من شهرين لتناقص تفاضل ازدياد
الميول كما تقرر في المقدمة الثالثة ولهذا لا تظهر لها حركة في الميل اياما هناك وتكون كالواقفة
على سمتهم وكان نهارها الصيفي يطول وليلها يقصر فلتشتد السخونة فيها اكثر مما في غيرها
واختلفوا في اعدل البقاع باعتبار الاوضاع العلويات فذهب الشيخ الى انه خط الاستواء
اذا لم تعرض من الاسباب الارضية امر مضاد كان يكون مرتفعا فيبرد الهواء او في غور فيسخن
او غير ذلك وذهبت طائفة من القدماء الى انه الاقليم الرابع وان خط الاستواء حار جدا
وسواء احتجا ابو سهل المسيحي والامام اما ان الاعدل هو الاقليم الرابع فهو انا نرى من
توفر العمارات وكثرة التوالد والتناسل ~~في الاقليم الرابع~~ دون غيرها من المواضع
المنكشفة فان ذلك يدل على انها اعدل من غيرها وما يقرب من وسطها يكون لا محالة
اقرب الى الاعتدال مما على طرفيها فان الاحتراق والفجاجة اللازمين من الكيفيتين
ظاهران في الطرفين واما ان خط الاستواء احر فلان الشمس هناك لا تبعد عن سمت الراس
بعدا كثيرا الا اسعد عنهم اكثر من ثلثة وعشرين جزءا ونصف وتسامت رؤوسهم في كل
سنة مرتين فيكون الشمس عندهم دائما اما مسامتة او قريبة من المسامتة ولما كان ورد السنة
عندنا في الصيف سخنا جدا وان كان في زمان يسير مع ان الهواء مستعد للتسخين بسبب تقدم
برد الشتاء فالبقعة التي الشمس فيها دائما اما مسامتة او قريبة منها هواؤها غير مستعد برد
عن الاستعداد للتسخين السريع بطريق الاولى تكون حرارتها مفرطة والى هذا المذهب اشار
الشيخ بقوله وصحة الظن الذي يقع من ان هناك اي في خط الاستواء حرا خارجا عن الاعتدال بسبب
قرب الشمس ظن فاسد والى جواب شبهتهم اشار بقوله وان مسامتة الشمس هناك اقل
نكاية وتغيرا للهواء الى السخونة من مقاربة الشمس هاهنا اي في مواضع كان سوقها من الاقليم الثالث
والرابع او الاكثر عرضا مما هاهنا كالخامس الى السابع وان لم تسامت وذلك لان الشمس اذا

سامتت الراس في خط الاستواء لا تدوم مسامتتها بل تزول عنه بسرعة لما عرفت والشيء اذا
لم يدم تقل اثره وان كان قويا واما هاهنا او فيما هو اكثر عرضا فان الشمس اذا قربت
من سمت الراس تبقى اياما فيكون النهار اطول من الليل طولا بينا فيكون اسخانها
اشد لان السبب اذا دام اقوى اثره وان كان ضعيفا لما مر **قوله** ثم سائر احوالهم
فاضل متشابه اي ظنهم بخروج خط الاستواء عن الاعتدال ظن فاسد لان مسامتة
الشمس هناك اقل نكاية وتغيرا للهواء وسائر احوال سكانهم فاضل متشابه متعادل
حر نهارهم ببرد ليلهم دائما بخلاف غيرهم ولان صيفهم ليس شديد الحر ولا شتاؤهم شديد
البرد اذ لا تبعد الشمس عن سمتهم كثيرا او زمان كل واحد من الصيف والشتاء قصير
شهر ونصف لان فصول سنتهم ثمانية اذ الشمس تسامت رؤوسهم في السنة مرتين
في الاعتدالين فيحدث صيفان ويبعد عنها غاية البعد مرتين في الانقلابين فيحدث
شتاءان وبين الصيف والشتاء يقع لا محالة خريف وبين الشتاء والصيف ربيع فيقع ربيعان
وخريفان فمن اول الحمل الى نصف الثور صيف لان الشمس تسامت رؤوسهم ح ومنه
الى اول السرطان خريف ومنه الى نصف الاسد شتاء ومنه الى اول الميزان ربيع ومنه
الى نصف العقرب صيف ومنه الى اول الجدي خريف ومنه الى نصف الدلو شتاء ومنه
الى اول الحمل ربيع وح لا تعظم التفاوت ولا يتضاد عليهم الهواء تضادا محسوسا بل
يتشابه الهواء وامزجتهم دائما لعدم التفاوت لعدم ظهور تفاوت يعتد بها اذ الشمس حين
تسامتهم لا تسامت وقت بعدت عنهم كثيرا بل بعد ان كانت على قرب مسامتتهم
فكانهم في ربيع دائما لا انتقال لهم دائما من حالة متوسطة الى ما تشابهها بخلاف غيرهم فانهم
كالمنتقلين من ضد الى ضد لغاية تباعد الشمس عنهم ثم تقاربها **قوله** وكذا قد علمنا
وفي بعض النسخ وكانا قد علمنا في تصحيح هذا الراي اي في ان خط الاستواء اعدل رسالة وتلك الرسالة
لم توجد لكن وجدت رسالة لعمر الخيام وكانها التي للشيخ زاد فيها ونقص منها ونسبها
الى نفسه وملخصها ما ذكرناه وقال المولى المحقق نصير الملة والدين الطوسي رحمه الله ان
اريد بالاعتدال تشابه الاحوال بحيث لا يتغير عليهم الهواء تغيرا يعتد به فلا شك انه
في خط الاستواء ابلغ من الرابع وان اريد تكافؤ الحر والبرد فلا شك انه في الرابع ابلغ
لكثرة التوالد والتناسل فيه وتوفر العمارات وتوسط لون سكانه وخلاف ذلك
كله في خط الاستواء ولقائل ان يقول يمكن ان يكون ذلك لاسباب ارضية ولذلك
قال الشيخ ما لم يعرض من الاسباب الارضية امر مضاد من الجبال والبحار **قوله**
ثم بعد هؤلاء فاعدل الاصناف سكان الاقليم الرابع كان الاولى ان يقول وبعد
هؤلاء بدون ثم على ما لا يخفى وانما كان بعد هؤلاء اعدل سكان الرابع لان
سبب الاحتراق دوام مسامتة الشمس واستعداد البدن لتاثره عن ورود الاضداد
وسبب الفجاجة دوام بعد مسامتتها وحيث لا يكون هناك مسامتة الشمس
زمانا كثيرا لا تحترقون احتراق سكان اكثر الاقليم الثاني والثالث وحيث لا يكون
بعد الشمس عن مسامتهم دائما لا يكونون فجين كسكان اكثر الخامس وما هو ابعد

عرضا كالسادس والسابع والحاصل ان ما قبل الرابع حارجدا وما بعده بارد جدا والمتوسط
بين الحر المفرط وبين البرد المفرط يكون معتدلا ويجون بكسر الفا جمع نجح بالكسر ايضا
وكذا بنون جمع زنج وانما قال لا كثر سكان الثاني والثالث لان بعضها من الثاني كالاول
في ضعف الاحتراق لعدم دوام المسامتة واخر الثالث كالرابع في الفضيلة كاول الخامس
لا اخره ولا يلزم من كون سكان الاول والاول من الثاني غير محترقين ان يكونوا معتدلين
كسكان خط الاستوا على ما ظن بعض اذ لا تطول نهارهم بسبب عليهم الحر بالنسبة الى سكان
خط الاستوا فلا تمشي فيهم دليل اعتدال خط الاستوا **قوله** واما في الاشخاص فها عطف
على ما تقدم اي اقرب الانواع الى المعتدل الحقيقي الانسان واقرب اصنافه الى سكان
خط الاستوا ثم سكان الاقليم الرابع واما اقرب الاشخاص اليه فهو اعدل شخص من اعدل
صنف منه ولم يحتج هنا الى ان يقول في افضل سن على ما قال الاستاد لان غرضه بيان
من يكون منهم اعدل ثم انه لو لم يذكر هذا ايضا لكان معلوما مما سبق لكنه ذكر للارادة
ذكر الاعضا بعده ليكون نظم الكلام احسن واما في الاعضا فيعد ظهر اي مما سبق ان الاعضا
الرئيسة ليست شديدة القرب من الاعتدال الحقيقي بل يجب من جهة احوالها ومنافعها ان
يكون مائلة منه اما الى الحرارة واليبوسة كالقلب او الى الحرارة والرطوبة كالكبد او الى
البرودة والرطوبة كالدماغ لكن مما قربت الى الاعتدال المذكور اللحم لانه ينعقد من الدم
وحرارته قريبة من الاعتدال واما رطوبته فانها وان كانت زائدة الا انه اذا انعقد لحما
قلت فيقرب منه ايضا ولان الحاجة اليه انما كانت لسد الخلل الواقع بين الاعضا فيجب
ان يكون قريبا من الاعتدال لئلا يغير الامزجة الواجبة للاعضا المجاورة ثم هو متفاوت
في ذلك فقسمته وهو ما يقال له اللحم المفرد كلحم الفخذين وظاهر الصلب وباطنه وبين الاسنان
اقرب من القسمين الباقيين وهو اللحم الغددي كلحم الانثيين والثديين وتحت اللسان و
من الابطين وخلف الاذنين والاربيتين والنحم العضلي وهو اكثر ما في البدن والاول
منهما اقرب لغلبة الاجزاء العصبية في الاخير **قوله** واقرب منه الجلد لانه لا يكاد ينفعل
عن ما يمتزج بالمساوي بصحة حده ونصفه فعلى هذا برهان اني دال على اعتدال الجلد في
الحر والبرد حذف منه الكبرى للعلم بها وهي قولنا كل ما ينفعل من المعتدل معتدل وانما
قلنا انه اني لانه لا يفيد علية الاعتدال بل يفيد انه لا ينفعل من هذا الممتزج المعتدل
هل معرفته مساواة الحار والبارد في الجسم المختلط منهما موقوف على اعتدال اللامس فلو
استفيد الاعتدال منها لزم الدور واجيب بان المراد المساواة بحسبنا لا بحسبها واذا عرفنا
بحسبنا قرب الكيفيتين من التساوي عرفنا ان الجلد مثله ولقائل ان يعود ويقول معرفة
المساواة بحسبنا موقوف على اعتدال اللامس بحسبنا فلو استفيد الثاني من الاول لزم الدور
بل الجواب ان يقال انا لا نعلم اعتدال الجسم المختلط باللمس ليلزم ذلك بل انما نعلم
ذلك بالعقل ونعلم اعتدال اللامس والحرارة بالاعتدال المعلوم بالعقل فاندفع الدور
قوله ويكاد يتعادل فيه اشارة الى برهان لمي على قرب اعتدال الجلد وتقديره ان الجلد
فيه روح ودم وعصب ويخص الاول لكادان تكافي بتبريد الاخير فيكون قريبا من

لاعتدال قال الشيخ قوله واقرب منه الجلد لا يصح في مطلق الجلد فان منه جلدة القدم
وهي بلده الحس كثيفة الجسم ولذلك لم يات حرف السور ليكون مهملا في قوة الجزئية
واجيب عنه بان القضية انما تكون مهملة اذا كان المهمل موضوعها لا محمولها وان
قلنا ان الجلد مقدم تقديرا ولا نسلم ان هذا الحكم لا يصح على مطلق الجلد بل كل جلد اقرب
من اللحم حتى جلدة القدم لما ذكرنا من الدليلين **قوله** ولذلك لا ينفعل اشارة الى
انه كما هو قريب من الاعتدال في الحرارة والبرودة اقرب منه في اليبوسة والرطوبة لانه
لا ينفعل عن جسم حسن الخلط من ايبس الاجسام كالتراب وارطبها كالماء اذا كان نافعا بالسوية
وكما ما لا ينفعل عن المعتدل يكون معتدلا وانما قال وارطبها دون ارطبها ليكون
صريحا بان المراد من الجسم الرطب ليس الهوا الا انه اذا خالط الاجسام اليابسة فرقها وهذا
برهان اني وترك اللمي هنا وهو ان يقول ويكاد يتعادل فيه رطوبة الدم ويبوسة العصب
اعتمادا على ما مر في اعتداله بين الحر والبرد **قوله** وانما كان مثله اشارة الى بيان
الصغرى في القياس وهي ان الجلد لا ينفعل من المعتدل ومعناه انما حكمنا بكون الجلد
مثل الجسم المذكور لانه لا ينفعل منه اذ لو كان مخالفا له لانفعل اذ الاشيا المتفقة المتضادة
الطبائع كالعناصر والمركبات ينفعل بعضها من بعض وانما قد يكون بها متفقة العنصر
اي المادة اذ لو اختلفت المادة كما في كرى النار والقمر لا يلزم من اختلاف الطبائع الانفعال
وانما جعل العناصر متفقة في المادة لاشتراكها في الهيولى المشتركة **قوله** وانما لا ينفعل
الشئ عن مشاركه في الكيفية اذا كان مشاركه في الكيفية شبيهة فيها جواب عن دخل
مقدر وهو ان يقال لا يلزم من عدم انفعال الجلد عن الجسم المذكور ان يكون معتدلا
لجواز ان يكون عدم الانفعال للمشاركة له في الكيفية بان يكون حارا او باردا والجلد
مثله وتقرير الجواب ان هذا السؤال مع انه طعن في كون الجسم المذكور معتدلا لانه
انما يوصف بكونه حارا او باردا لو لم يكن معتدلا ساقط لان مجرد المشاركة في الكيفية
لا يكفي في عدم الانفعال بل لانه لا ينفعل الشئ عن مشاركه في الكيفية اذا كان مشاركه
في تلك الكيفية شبيهة فيها بان يكون في رتبته في الحرارة او البرودة لان ناقص الحرارة
يسخن زائدها وناقص البرودة يستبرد زائدها فقوله مشاركه اسم كان وشبيهة خبره
ويجوز نصبهما ليكون اسم كان ضمير الشئ وشبيهة خبر بعد خبر وانما وجب كون الجلد
معتدلا لامور الاول انه جعل واقيا للبدن والواقي يجب ان يكون بحيث يحس بكل
ما يرد عليه من الامور الغريبة بدون ميل الى طرف الثاني ان لا يعظم ضرره بسبب تاثره
عما يخالفه فان المعتدل لا يتاثر عن الحار تاثره عن البارد عنه الثالث انه جعل بالطبع
حاكما في مقادير الملموسات والحاكم يجب ان يساوي ميله الى الاطراف وانما جعل حاكما
بالطبع في مقادير الملموسات لان الحيوان مركب من العناصر وبقاؤه بقائها على
اعتدالها وفساده بخروجها منه فيحتاج ان يكون في ظاهره ما يدرك به ما يلاقيه ويميز
بعضه من بعض ليختار ما يوافقه ويحترز عما يضره وانما وجب ان يستوي ميل الحاكم
الى الاطراف لان ميله الى احد الاطراف يمنع ادراكه له لا ان المعتدل لا ينفعل عن

لا شك المعتدلة فلا مدركها لانه اذا لم ينفعل عنها يدل على انها معتدلة فيدرك الخارج عن الاعتدال بالانفعال والمعتدل بعدم الانفعال واذا كان الغيب في اعتدال الجلد ما ذكرنا من الامور فيما يكون منه اكثر حاجة يجب ان يكون اعدل والله اشار بقوله واعدل الجلد جلد اليد واعدل جلد اليد جلد الكف واعدل جلد الكف جلد الراحة واعدله ما كان على الاصابع واعدله ما كان على السبابة واعدله ما كان على الانملة اي انملة السبابة فلذلك هي اي انملة السبابة وانامل الاصابع الاخرى تكاد تكون كالحاكمة بالطبع في مقادير الملموسات فان الحاكم يجب ان يكون مساوي الميل الى الطرفين جميعا اي الافراط والتفريط مما يحس بخروج الطرف عن الوسط والعدل واورد على قرب الجلد عن الاعتدال من وجهين الاول ان الجلد لو كان اقرب الى الاعتدال لكان اتم استعدادا من القلب والروح ووجب ان يكون المتعلق الاول للنفس الناطقة الثاني ان الجلد لو كان اعدل لكان الجزء الحار فيه كالبارد وكذا الرطب كاليابس والاول باطل والا كان الجزء الحار في القلب اكثر من البارد كثيرا لكونه اسخن من الجلد كثيرا وكان القلب جميعا اعدا لا نسبة لها وما لان مكان المركب مكان جزوه الغالب وكذا الثاني والا كان الجزء اليابس في الشعر اكثر من الرطب بكثير لكونه ايبس من الجلد كثيرا الكنه ليس كذلك لما راوا ان عشرة مثاقيل من الشعر مثلا اذا وضعت في القرع والانبيق يحلل منه مثقالان وبقي مثقال والباقي بعد يابسه وهو الرطب واليابس اقل من نصفه والجواب عن الاول ان المتعلق الاول للنفس ليس هو القلب والروح بل البدن بواسطة مزاج جملة البدن الحاصل من كل الاعضاء لا بواسطة مزاج عضو معين وتخصيص الروح بالذكر لبعض الاحوال انما هو لكونه اشهر آلة لها وهو اول ما يكون من المني اذا اشتمل الرحم عليه ثم بعد ذلك تتهدى المصورة باخذ حصة اعداد المكان القلب الذي هو مجمع الارواح وحصة للكبد وكذا الدماغ ثم للروح لتنال الروح بها مددا والمني في هذه الحالة يستحيل الى الدموية ثم الى العلقة ثم الى المضغة وح يحدث الاعضاء الرئيسة ويتميز بعضها من بعض ويكون ذلك في الذكران في مدة خمسة عشر يوما وفي الاناث في مدة اثنين وعشرين يوما ونصف وينفصل الراس عن المنكبين والاطراف عن الضلوع والبطن في الذكران في مدة ثلثين يوما وفي الاناث في مدة خمس واربعين وفي ضعف هذا الزمان الذي يكمل فيه صورة الجنين يكون حركته فيكون اقل مدة تحرك فيها الجنين ستين يوما واكثرها تسعين وح يتعلق النفس به ويفيض منها القوى لا قبله وعن الثاني ان كون الجلد اقرب الى الاعتدال لا يقتضي كون الجزء الحار فيه كالبارد ولا الرطب كاليابس بل يقتضي ان يكون بعد ساير الاعضاء عن الاعتدال اكثر من بعده عنه ومكان المركب مكان جزوه الغالب انما هو بحسب الغلبة في الكيفية لا بحسب الكمية ثم ان كل واحد من الاعضاء ليس مطلوبا لاجل نفسه بل لاجل حاجة البدن اليه وح جاز ان يقتضي مزاجه موضعا وبحسب حاجة البدن اليه يقتضي غيره والقلب كذلك فانه لما كان عضوا رئيسا على الاطلاق ومنبعا للحار الغريزي ومبدأ للقوى كلها على المذهب الحق اقتضى ذلك ان يكون في الوسط ليلا يلزم الترجيح من غير مرجح ولا يلزم من قلة الاجزاء الارضية في الشعر ان لا يكون يابسا في الغاية

لان الجوهر اليابس الكائن في المركبات ليس هو الارض فقط بل النار ايضا سيما في الشعر فان مادته البخار الدخاني وبالتقطير يصعد ما كان فيه قابلا لذلك وهو معظمه للطافة مادته ويبقى قدر يسير منه كلسا فالحكم على قلة يبوسته لقلة ما يكلس منه يكون فاسدا وايضا اكثره المائية فيه انما هي لانقلاب الهوائية مائية ملاقاتها سطح القرع والانبيق ومنفعها لها من التحلل والتلاشي كما يشاهد ذلك في الحمام فيجوز ان يكون الغالب فيه الاجزاء الارضية وتزيد المائية بسبب انقلاب الهواء اليها قال رحمه الله ويجب ان يعلم اقول لما بين ان المعتدل يطلق على ما يكافات فيه الكيفيات المتضادة وهو الحقيقي وعلى ما له مزاج هو اليق به وان بعد من الحقيقي بكثير وعلى ما يكون قريبا منه كالجلد اراد ان يشير الى انه يطلق على غير ذلك ايضا فقال ويجب ان نعلم مع ما قد علمت انا اذا قلنا للدواء انه معتدل لسنا نعني بذلك انه معتدل على الحقيقة لامتناعه على ما عرفت ولا نعني ايضا انه معتدل بالاعتدال الانساني في مزاجه والا لكان من جوهر الانسان اي من حقيقته بعينه لان اختلاف الانواع انما هو لاختلاف الامزجة فاذا كان مزاجه مثل مزاج الانسان ساواه في صورته النوعية وكان انسانا لا دواء بل نعني بكونه معتدلا انه اذا ورد على البدن المعتدل المزاج من الانسان وانفعل من الحار الغريزي بكيفية البدن بكيفية لا يكون تلك الكيفية مائلة عن كيفية البدن الى طرف من طرفي الخروج عن المساواة والاعتدال فانه اذا لم يؤثر فيه اثرا مائلا عن الاعتدال فكانه معتدل بالقياس الى فعله فيه وهو حفظه عن اعتداله وانما قيدنا البدن بكونه معتدل المزاج لان اعتدال الدواء وخروجه عنه لو اعتبر بالقياس الى كل بدن لم ينضبط بل يجب ان يعتبر في الوسط ليعرف ما ينحرف عنه قال الاستاد المراد من طرفي الخروج عن المساواة هو الافراط والتفريط في الحرارة والبرودة لانهما فاعلتان دون الرطوبة واليبوسة لان الحار عند الشيخ هو الذي اذا حصل في البدن وفعل فيه حرارته حدث فيه حرارة لم تكن فيه وكذلك البارد وليس الرطب واليابس كذلك بل الرطب هو الذي اذا فعل فيه حرارة البدن رق وسال بالمجاورة لا بالاحالة واليابس هو الذي اذا انفعل عن حرارة انتشف الرطوبات التي فيه واما الذي اذا انفعل عنها تولد منه دم مائل الى الغلظ والارضية واما الذي يحدث كيفية اليبس بالتحليل او التجميد فيفعل اليبس من حيث هو يابس بل من حيث هو اما حار او بارد وترطيب الرطب وتيبيس اليابس بالرطوبة واليبوسة من جهة الكيفية امر عقلي ولا تعديه هذا ملخص كلامه وهو اعلم بمراد الشيخ لكن لقائل ان يمنع ان خروج الدواء عن الاعتدال لا يكون باعتبار الرطوبة واليبوسة لان كونهما بمعنى اخر او بالعرض اوقع الفعل لا ينافي اعتبارهما لاتفاقهما في قول الشيخ بل يعني به انه لا يؤثر في بدن الانسان اثرا مائلا عن الاعتدال يناقض قوله اولا لسنا نعني انه معتدل بالاعتدال الانساني لان كونه بحيث لا يؤثر فيه يقتضي ان يكون مثله اذ لو خالفه في كيفية لانفعل عنه لما مر ان الاجسام المختلفة العنصر المتضادة الطبايع ينفعل بعضها عن بعض لانا نقول المراد بانه لا يؤثر فيه اثرا مائلا عن الاعتدال ليس انه لا يؤثر اصلا بل يؤثر اثرا لا يخرجه عن حد

الى كيفية لضعف الاثر لانفعال الحواس فهو بحيث لا يحس به لم يبق منه وهو من الدواء الخارج
عن الاعتدال في الدرجة الاولى فرق لانه ايضا هو الذي يوثر تاثيرا لا يشعر به لانا
نقول الدواء في الدرجة الاولى يوثر اثرا حسيا مائلا الى كيفية والمعتدل يوثر اثرا
غير مائل اذ نسبته الى جميع الكيفيات على سواء قال المسيحي قول الشيخ اذا انفعل عن الحار
الغريزي ليس على ما ينبغي لان الحار الغريزي ليس هو الفاعل بل الفاعل هو الحرارة
والحار الغريزي هو الجوهر القابل للحرارة الغريزية والقابل لا يكون فاعلا والجواب
ان الفاعل انما لا يجوز ان يكون قابلا اذا كان هو القابل لما اوجده اما اذا اوجد في غيره
بالمجاورة ما قبله فلا ثم ان الشيخ كثيرا ما يطلق الحار الغريزي على الحرارة الغريزية اذا
عرفت ذلك فاعلم ان الحرارة اربعة انواع المحسوسة من جرم النار والمستفادة من
الاشعة والتي توجبها الحركة والموجودة في بدن الحيوان وهي الحرارة الغريزية ويسميها
الافلاطون النار الالهية واختلف فيها فقال بعضهم هي مزاج الروح وقيل هي مزاج
البدن كله وهما فاسدان لان الحرارة الغريزية كلما ازدادت شدة ازدادت الافعال
الطبيعية جودة وازدادت القوة على ما تشهد به الاسنان وليس كذلك مزاج الروح
او البدن فان جودة الافعال وزيادة القوى يكونان باعتدالهما وافراط الحرارة
فيهما يتبعه فساد الافعال والوهن في القوى وقال جالينوس الجزء الناري اذا خالط
سائر اجزاء العناصر وحصل منها مركب افاد ذلك المركب اعتدالا وقواما ولا يبلغ
الكثرة الى حيث يحرقه ويبطل قوامه ولا في القلة الى حيث يعجز عن الطبخ الموجب للاعتدال
والقوام اللائقين به وفي ذلك الجزء الناري هو الحرارة الغريزية وانها كما تدفع البارد
الوارد على المركب بالمضادة تدفع الحار الغريب الوارد عليه ايضا بانه اذا حاول تفريق
المركب تدفع اثره بما يفيد المركب من الاتصال الحاصل بالنضج وقال في شرح كلام ابقراط
ان الحرارة الغريزية متى احتدت صارت غريبة واليه ذهب محمد بن زكريا فانه قال
هي نوع من النارية لكنها اذا اعتدلت كانت غريزية فاذا افرطت صارت غريبة
وهو باطل لان الغريزية عند الافراط ان تغيرت حقيقتها لم تكن الغريبة من نوعها و
ان لم تتغير لم يكن فعلها مخالفا لما كان اولا بل اشد وقيل الحرارة واحدة لكن
بالنسبة الى فعلها تختلف فانها باعتبار هضم المادة وانضاجها غريزية وباعتبار تعفينها
لها وافسادها غريبة وفساده بين لان الحرارة الواحدة يستحيل ان تصدر عنها
افعال متباينة في مادة واحدة والحق ما ذهب اليه ارسطاطاليس انها حرارة فلكية
تفاض على البدن مع فيضان النفس وهي مغايرة بالنوع والحقيقة لغيرها من انواع الحرارة
والطبيعية مع مساواتها للافعال وجودتها على ما حكى الشيخ في الشفاء حيث قال ان
الحرارة التي بها يتم البدن علاقة النفس ليست من جنس الحار الاسطقسي الذي هو النار
بل من جنس الحار الذي يفيض من الاجرام السماوية فان المزاج المعتدل بوجه ما مناسب لجوهر
السماء لانه ينبعث عنه وفرق بين الحار السماوي والحار الاسطقسي واعتبر ذلك بتاثير
والحاصل حر الشمس مع عن الاعشى دون حر النار فتلك الحرارة تنفعها الحوخ التي لا تنبع

غيره

الحرارة النارية والحاصل ان لوازم هذه غير تلك واختلاف اللوازم يدل على اختلاف
الملزومات ومما يدل على اختلافهما ايضا هو ان هذه تفارق البدن مع مفارقة النفس الناطقة
والحرارة النارية تبقى بعدها ولذلك يتعفن بدن الميت ولو كان في وسط الثلج اذ في
العفونة تتحرك الاجزاء النارية لعدم المانع من تحريكها وهي الحيوة فيستحيل الحركة بها الاجزاء
الهوائية الى الطبيعة النارية وتزيد بذلك الحرارة وتستولي فتسخن بها الرطوبة وتغلي غليانا
ينفصل به لطيفها من كثيفها فينحل الممتزج الى بسائطها الاول واعلم ان ما حكى الشيخ عن
ارسطو في الشفاء وهو انها من جنس الحار الذي يفيض من الاجرام السماوية مشعر بانها
من حرارة الاشعة والظاهر انه لا يريد ذلك لان المشهور من الحكماء انها غيرها وبعض
من السماويات لكن الكلام في فيضانها من انه كفيضان القوى على الروح او كونه
بتبعيه ما يوجبها الاشبه هو الاول لان فيضان جرم ذي حرارة على البدن لا يساعده
قواعد الحكماء وان كان ظاهر كلامهم موهما بالثاني لذكرهم ما يشعره وهو لفظ الحار
وعليه كثير من الاطباء منهم ابن ابي صادق لانه عرف الحار الغريزي بانه جوهر حار لطيف
لذيذ سماوي لا احدة فيه ولا لذع ولا نارية قوله وكذلك اذا قلنا انه حار اي و
يجب ان نعلم ايضا انا اذا قلنا ان الدواء الفلاني حار او بارد لسنا نعني انه في جوهره
اي في حقيقته في غاية الحرارة او البرودة ولا انه احر من الانسان او ابرد منه لان كونه
حارا او باردا مقابلا لكونه معتدلا ولا نعني بكونه معتدلا الاعتدال في الغاية بان
يكون معتدلا حقيقيا ولا كون مزاجه مثل مزاج الانسان لما مر والى التعليلين اشار
بقوله والا لكان المعتدل اما مزاجه مثل مزاج الانساني ولو قال والا لكان المعتدل
هو الحقيقي او ما مزاجه مثل المزاج الانساني لكان اسهل للتعليلين قوله ولكنا نعني
انه يحدث منه في بدن الانسان حرارة او برودة فوق التي لنا لفظ لا يحتاج اليها
ويكون على هذا ما ينفعل بكيفيته التي هي فيه بالفعل كالماء البارد دواء ايضا سواء كان فعله
من خارج كما اذا صب على البدن او رش على الوجه او من داخل كما اذا شرب لكن لو فسر
الحار والبارد بما يلزم من تغير المعتدل وسواء انه اذا ورد على البدن وانفعل عن حرارته
اثر فيه اثرا مائلا الى طرف لا مساو لا ما ينفعل بكيفيته التي فيه بالقوة وهو الدواء الحقيقي
وكانه انما عدل عن هذا وفسر بما ذكر ليكون اشمل اذ قد يتداوى بالبارد بالفعل
كالماء البارد والثلج والحار بالفعل كالماء الحار والحديد المحمى وغيره قال الامام
الدواء اذا اثر حرارة في بدن الانسان باحداثه فيه حرارة فوق التي كانت كان احر
منه اذ لو كان ابرد منه لم يزد في حرارته بل في برودته ولو كان مساويا له لما اثر فيه
حرارة واذا كان الحار ما يكون احر من بدن الانسان كان المعتدل ما مزاجه مثل
مزاج الانسان وعاد المحذور المذكور وقال الاستاد انه ساقط لان الذي
الشيخ منه هو ان يكون الدواء احر من الانسان بالفعل لا بالقوة وما ذكره يدل
على انه احر بالقوة ولا يلزم من كونه احر بالقوة ان يكون احر بالفعل فان الفلفل
اذا ورد على بدن الانسان خرجت قوته الى الفعل وسخنت البدن مع انه لم يكن

وكذلك اذا قلنا انه حار او بارد فلسنا نعني انه في جوهره غاية الحرارة او البرودة ولا انه في جوهره احر او ابرد من بدن الانسان والا لكان المعتدل ما مزاجه مثل مزاج الانسان [illegible] فيه

احر من الانسان بالفعل والمحذور كون المعتدل مثل مزاج الانسان بالفعل لانه يكون سويا اذا كان بالقوة ولقائل ان يقول ما يمنع الشيخ منه لو كان هو كونه احر من الانسان بالفعل لم يصح قوله ولا ابرد منه لان كل دوا فرض ابرد منه بالفعل وايضا المعتدل من الدوا اذا انفعل عن البدن خرج الى الفعل فلزم ان يكون مثله ح بل الجواب انه لو لم يكن احر منه اى اكثر حرارة منه لكان ما اقل حرارة منه او مثا له وما يكون اقل حرارة منه لا يلزم منه ان يكون باردا بل يجوز ان يكون حارا فيه فيريد حرارته والفرق بين الحار وبين الاحر هو ما ذكر بان الفرق بين المعتدل والواقع فى الدرجة الاولى وقال المسيحى قولهم الدوا حار بالقوة واذا ورد على البدن خرج الى الفعل ان ارادوا به ان ذلك يحصل بالاستحالة لزم ان لا يكون لنا دوا بارد الا ان المعدة عضو قوى الحرارة وجرمها اعظم من جرم الدوا فعند وروده عليها سوا كان حارا او باردا احالته كيفيتها الى الحرارة مع تفاصيل صورته النوعية فان الاقوى من شانه ان يحيل الاضعف والمحيل من شانه ان يجعل المستحيل ما يناسبه وان ارادوا ان ذلك يحصل بدون الاستحالة فبطلانه ظ ولا بد من القول بالاستحالة لان الدليل قائم عليها وهو المزاج الذى يتوقف عليه جميع الاحكام الطبية مبنى عليها ثم قال والذى يمكن ان يقال فيه مذا من جهة الطب هو ان الادوية الحارة فيها خاصية مقتضية لذلك عند ورود الدوا الى بدن الانسان وهذه خاصية مختصة على الدوا وليس هى المزاج بل تابعة له باعداد وكذلك القول فى الادوية الباردة وهذا هو الحق وان لم يقولوا به خرجوا عن الواجب ولقائل ان يختار ان المراد حصول ذلك بالاستحالة ولا يلزم ان يصير البارد حارا لان الحار عندهم ما يفيد حرارة للبدن والبارد مع استحالته لا يفيد ما كالخس اذا برد ما وشان المحل ان يفيد المستحيل ما يناسبه لا انه يجعله من درجته حتى يجعل البارد حارا بالمعنى المذكور ويختار ان المراد حصول ذلك بدون الاستحالة بان يفرق الحرارة الغريزية اجزاؤه عند وروده على البدن وبعد النفوذ يظهر كيفيتها قوله ولهذا اى ولكون المراد من الحار والبارد انما هو باعتبار احداثه فى البدن حرارة او برودة يختلف حاله باختلاف الابدان وانه قد يكون باردا بالقياس الى بدن الانسان لاحداثه البرودة فيه حارا بالقياس الى بدن العقرب لاحداثه الحرارة فيه وحارا بالقياس الى بدن الانسان باردا بالقياس الى بدن الحية مثل ما ذكرنا من الاعتبارين ويعلم منه انه يجب اعتبار الادوية بالقياس الى النوع الواحد والا لم يصح الحكم بكونها حارة او باردة كيف وقد نجد الراوند مسخنا للانسان مبردا للفرس والسوكران مطفئا للحرارة الانسان ومسكنا للحرارة السمانى لا يقال يستحيل ان يكون دوا واحد باردا بالقياس الى نوع حارا بالقياس الى الاخر لانه انما يبرد الانسان مثلا بان يقاوم حرارته ويقهرها حتى يبرد بدنه وحرارته لا شك انها اقوى من حرارة العقرب والذى يقاوم الاقوى يقاوم الاضعف ويجب ان يكون تبريده للعقرب اقوى من تبريده الانسان لانا نقول الدوا البارد

سو الذى اذا انفعل عن حرارة البدن استحال الى كيفية يكون بردها اكثر من برد البدن لا بما يقهر برده حرارة البدن وح لم لا يجوز ان يكون دوا واحد اذا انفعل عن حرارة الانسان استحال الى كيفية يكون ابرد من كيفيته واذا انفعل عن حرارة العقرب استحال الى كيفية يكون اسخن من كيفيتها لانا نقول برودة العقرب اكثر من برودة الانسان فالدوا اذا كان بحيث يغلب حرارته على برودة العقرب يلزم ان يغلب حرارته على برودة الانسان فكيف يستحيل الى كيفية يكون ابرد من كيفيته لانا نقول برودة العقرب اكثر من برودة الانسان من جهة الشدة لا فى الكمية لان البرودة الموجودة فى بدن الانسان اكثر من البرودة الموجودة فى بدن العقرب وحرارة الدوا غالبة على برودة العقرب فى الشدة والكمية فلا يلزم من غلبتها على برودة العقرب غلبتها على برودة الانسان قوله بل قد يكون دوا حارا بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو فط لان مزاج زيد اذا كان احر من مزاج عمرو وكان يسخن الدوا البدنين فوق ما يكون لبدن عمرو وفى هذا اشارة الى انه كما يجب اعتبار الادوية بالقياس الى النوع الواحد لاختلاف الانواع فى الامزجة كذلك يجب اعتبارها بالقياس الى شخص معتدل لاختلاف اشخاص النوع فى الامزجة ايضا قوله ولهذا اى ولكون الدوا الواحد حارا بالقياس الى بدن زيد فوق كونه حارا بالقياس الى بدن عمرو يوصى المعالجون بان لا يقيموا اى لا يواظبوا على دوا واحد فى تبديل المزاج اذا لم ينجع اى لم ينفع بل يستعملوا الى غيره مما يكون من نوعه كما اذا اريد مداواة علة باردة يستعمل مدة دوا حار كبزر الرازيانج وشراب الاصول ولم يؤثر فيبدل لغيره مما يكون احر كبزر الانيسون وشراب الاسطوخودوس اذ رب حار بالنسبة الى بدن يكون معتدلا بالنسبة الى اخر فلا يؤثر فيه وكذا البارد لا ان يستعمل الا ما يكون مخالفا فى الكيفية فانه يضر لا محالة وقول بقراط ان انت فعلت جميع ما ينبغى ان يفعل ولم يكن ما ينبغى ان يكون فلا ينبغى ان تنتقل الى غير ما انت عليه ما دام ما رايته منذ اول الامر ثابتا يدل على ان الانتقال ينبغى ان لا يكون الى ما يخالفه الا الى ما يوافقه فى الكيفية قال نعم واذ قد استوفينا الكلام فى المزاج المعتدل فلننتقل الى غير المعتدل اقول لما فرغ من البحث فى المزاج المعتدل شرع فى اقسام المزاج الخارج عن الاعتدال فقال الامزجة الغير المعتدلة سوا اخذتها بالقياس الى النوع او الصنف او الشخص او العضو ثمانية وهى مشتركة فى انها مقابلة للمعتدل ووجه انحصارها فى ثمانية سوا كان المعتدل بالاعتدال النوعى لما كان ما يوجد عليه من كميات العناصر وكيفياتها على ما ينبغى له فى مزاج النوع فغير المعتدل بهذا الاعتبار يكون ما يوجد عليه من كميات العناصر وكيفياتها لا على ما ينبغى بل خارجا عنه فذلك الخروج اما ان يكون فى مضادة واحدة اما فى الحرارة فقط او البرودة فقط او الرطوبة فقط او اليبوسة فقط بان يكون احر مما ينبغى او ابرد او ارطب او ايبس ويسمى هذه الاربعة بسيطة لخروجها فى كيفية واحدة او مضادتين جميعا بان يكون احر وارطب معا او احر وايبس معا او ابرد

ثم

وارطب معا او ابرد وايبس معا ويسمى هذه الاربعة مركبة لخروجها في كيفيتين ولا يمكن ان
يزيد الاقسام على الثمانية لان معنى توفر الكيفيات على ما ينبغي هو ان يكون نسبة احدى الفا
علتين الى الاخرى ونسبة احدى المنفعلتين الى الاخرى على ما ينبغي فاذا لم يكن كذلك فلا
بد من تغير احدى النسبتين او كلتيهما والاول اربعة وكذا الثاني لانه اذا كان التغير
في كلتيهما فالزائد من الفاعلتين اما الحرارة او البرودة وعلى كل من التقديرين فالزائد
من المنفعلتين اما الرطوبة او اليبوسة وتسل عليه عما كان معنى المعتدل المزاج الذي توفر
عليه من العناصر بكميتها وكيفيتها القسط الذي ينبغي له جاز ان يكون خروجه من الاعتدال
بالفاعلتين معا كالمركب الذي يكون ما ينبغي له عشرة اجزاء حارة وعشرة باردة اذا
صارت الاول احد عشر جزءا والثاني ستة اجزاء وكذا بالمنفعلتين معا وخرج بريئي الاخرجه
الخارجة الى ثلثة وستين جزءا وذلك لان الخروج من الاعتدال ان كان بكيفية فاما ان
يكون بزيادتها او بنقصانها ولما كانت الكيفيات اربعا يكون اقسام هذا القسم
ثمانية وان كان بكيفيتين فاما ان يكون بالفاعلتين او بالمنفعلتين او بالحرارة
مع الرطوبة او بها مع اليبوسة او بالبرودة مع الرطوبة او بها مع اليبوسة فهذه
ستة اقسام وفي كل واحد منها اما ان يكون الخروج بزيادة او بنقصان او في احدهما
بالزيادة وفي الاخرى بالنقصان فيصير اقسام هذا القسم ثمانية عشر حاصلة من
ضرب ستة في ثلثة وان كانت بثلث كيفيات فاما ان يكون بالفاعلتين مع الرطوبة
او بهما مع اليبوسة او بالمنفعلتين مع الحرارة او بهما مع البرودة وعلى التقادير اما
ان يكون الكل في جانب الزيادة او الكل في جانب النقصان او البعض في جانب الزيادة
والبعض الاخر في جانب النقصان والزائد في هذا القسم اما بكيفية او بكيفيتين وعلى
كل من التقديرين ثلثة اقسام فكل واحد من الاقسام الاربعة كان باربع كيفيات فاما
ان يكون كل منها في جانب الزيادة او في جانب النقصان او بعضها في جانب الزيادة
وبعضها في جانب النقصان وهذا القسم ينقسم الى ثلثة اقسام لان الزائد اما ان يكون
بكيفية او بكيفيتين او بثلث فيصير اقسام هذا القسم خمسة فاذا جمعنا الكل يصير
ثلثة وستين وفيه نظر اما اولا فلان معنى التوفر على ما ينبغي هو ما ذكرنا من ان يكون
نسبة احدى الفاعلتين الى الاخرى وكذا المنفعلتين على ما ينبغي كان يكون نسبة الحار
الى البارد الضعف لان الحار من خمسة الى عشرة والبارد من عشرة الى عشرين فان
هذه النسبة ما دامت تكون محفوظة كان المزاج على ما ينبغي في الحرارة والبرودة وان
اختلفت هذه النسبة وان كانت بزيادة الحرارة كان المزاج خارجا الى الحرارة و
ان كانت بزيادة البرودة كان خارجا الى البرودة ولا تتصور قسم ثالث ليذهب
الوهم اليه وقس عليها النسبة بين المنفعلتين وعلى هذا لا يزيد الانواع للامزجة الخارجة
على الثمانية واما ثانيا فلان الامزجة الخارجة باعتبار ما ذكره ثمانين لان اقسام
الخروج بكيفيتين يكون اربعة وعشرين لا ثمانية عشر لان خروج احدهما في جانب الزيادة
والاخرى في جانب النقصان قسمان اذ الزيادة في الفاعلتين يمكن ان يكون في الحرارة والنقصان

في البرودة وبالعكس واقسام الخروج باربع كيفيات يكون ستة عشر لان اقسام الزائد
بكيفية من اقسام القسم الثالث من الخارج باربع يكون اربعة وبكيفيتين يكون ستة وبثلث
اربعة ومنه اربعة عشر وهي مع القسمين الاخرين يكون ستة عشر فيصير الاقسام ثمانين
لان اقسام الخارج بكيفية ثمانية واقسام الخارج بكيفيتين اربعة وعشرون واقسام الخارج
بثلث كيفيات اثنان وثلثون واقسام الخارج باربع ستة عشر ومجموعها ثمانون واما
قال انها ثلثة وستون لانه اعتبر في الخروج بكيفيتين زيادة كل من الكيفيات ونقصانها
ولم يعتبر في الخروج بكيفيتين ذلك ولا في الخروج بثلث ايضا فنقص من الاول ستة وفي
الثاني احد عشر **قوله** سواء اخذ بالقياس الى النوع او الصنف او الشخص او
العضو اي اكان احذف المعتدل نوعيا كان مقابله غير المعتدل النوعي ويكون ثمانية
اقسام سواء اخذته باعتبار الخارج او الداخل وان اخذته صنفيا كان مقابله غير المعتدل
الصنفي ويكون ثمانية اقسام وهكذا في الشخصي والعضوي والحاصل ان الكل واحد من
للامزجة المعتدلة الثمانية مقابلا ينقسم الى ثمانية اقسام لو جمعت مقابلات الجميع يكون
اربعة وستين **قوله** وذلك على قسمين اي البسيط الخارج في المضادة الواحدة
على قسمين لانه اما ان يكون احر مما ينبغي لكن ليس ارطب او ايبس مما ينبغي فيه اشارة
الى ان الامزجة المفردة لا بد فيها من اعتبار التعادل في جانب التفاعل اخرى اذ
الحار يوما يزيد حرارته على برودته مع تعادل الرطوبة واليبوسة فيه اذ لولا ذلك لها
ايضا لكان المزاج مركبا ولم يكن لنا مفرد فالمفرد فيه تعادل من احد الجانبين
وتغالب من الاخر والمركب فيه تغالب بلا تعادل والمعتدل فيه تعادل بلا تغالب
قوله لكن هذه الاربعة اي المفردة لا تستقر ولا تثبت وفي بعض النسخ فلا تلبث
اي الخارج في مضادة ينتقل سريعا الى المضادتين لان كل واحد من الكيفيات اذا
غلبت على كيفية اخرى اذ لكل منها فعل يتحلل لخلفه عنه وذلك الفعل يستلزم
غلبته الاخرى فالاحر مما ينبغي لجعل البدن اشد لان شان الحرارة التحليل والتحليل
يتبعه اليبس والابرد مما ينبغي يجعله ارطب مما ينبغي بالرطوبة الغريبة لان افراط البرودة
لا تتضاد فيها فهي الحرارة توجب قصور الهضم المقتضي لحاجة الاخلاط وانما يكون غريبة
لحصولها من قصور الهضم لكن ايجاب الحرارة لليبوسة اسرع من ايجاب البرودة للرطوبة
اما لان الحرارة اقوى الفاعلين فيكون ايجابها لما يتبعها اسرع او لان اليبس يكون
بافناء الرطوبة والرطب بايجادها وافناء الشيء اسرع واسهل من ايجاده لان الافناء
يكفيه عدم سبب واحد والايجاد يتوقف على جميع اسبابه ولان حصول اليبس عن الحرارة
بالذات وحصول الرطب من البرودة بواسطة اخماد الحرارة والايبس مما ينبغي يجعل
البدن ابرد مما ينبغي لان بقاء الحرارة بقاء الرطوبة الغريزية لكونها مادة لها
وبسبب غلبة اليبوسة اذا انتفت الرطوبة تقل الحرارة وتخمد كما يكون عند صيرورة الحطب
رمادا فتغلب البرودة والارطب مما ينبغي ان كان بافراط كان اسرع من الايبس
تبريده اما تبريده فبالحق ان كانت غريبة كالرطب اذا زيد في السراج وهو وضاده

الكيفيه ان كانت غريبة واما كونه اسرع من الايبس فلحدوث ذلك منه بلا واسطة بخلاف
الايبس فان الحراره تجفف الرطوبه التي هي قائمة بها اولا ثم تحصل عند جفافها نقصان
الحراره فيحصل البرد وان لم يكن بافراط يحفظ البدن على اعتداله بين الحر والبرد
مدة اكثر من حفظ الايبس لان الجاف اليبوسة للبرد اسرع من الجاب الرطوبة الغير
المفرطة له لان اليبوسة تقتضي نقصان ماده الحراره بالذات فتنقص في زمان يسير لانها
لا تحتاج في ذلك الى معين بخلاف الرطوبه فانها لا تقوى على اطفا الحراره الا بعين
كقصور الهضم فانها يكثر بسببه اطفائها **قوله** الا انه يجعل اخر الامر ابرد ما ينبغي
معناه ظ ولو قال ثم انه لكان اولى ولو لم يذكره لكان احسن على ما لا يخفى **قوله**
وانت تفهم من هذا اي مما ذكرنا من ان الامزجة الاردية لا ينبغي وان عليها انه كيفيته ووضعت
بل فيها غلبة اخرى ان الاعتدال والصحة اشد مناسبة للحراره منها اي من مناسبة الصحة
للبروده وفي بعض النسخ منهما اي من مناسبة الاعتدال والصحة للبروده اما ان ذلك
يفهم مما مر فلما علم ان الحراره اذا غلبت على البدن لا تسعه بل تجعله ايبس واذا صار ايبس
صار في غلبة الحراره لا يبعد عن الاعتدال بل كانه يعود اليه بخلاف البروده فانها
اذا غلبت تجعله ارطب والارطب تجعله ابرد الاخر فيبعد عن الاعتدال واما ان الحراره
يكون اشد مناسبة للاعتدال والصحة اولهما فلذلك ايضا ولان الاحر مما ينبغي
يجعل البدن ايبس واليبوسة ليست مضاده للحراره بالذات بل بالعرض وذلك
لعدم الماده التي هي سبب لحفظ الحراره والابرد مما ينبغي يجعل البدن ارطب بالرطوبه
الغريبه وهي مضاده للحراره الغريزية التي هي سبب للصحة بالذات وذكر هنا وجها
اخر ان ايضا الاول ان البرد اذا افرط قتل والحر اذا افرط برد والبرد دون القتل
فيكون افراط الحراره اقل مضره من افراط البروده فيكون الحراره انسب للصحة
من البروده الثاني ان افعال الصحة كلها حركات والحراره موجبة لها بخلاف البروده
فانها تحدثه مانعة منها وهما وان دلا على ان الحراره اشد مناسبة للصحة من البروده
لكنهما ليسا مما يفهم مما مر على ما لا يخفى واعلم ان ذكر الصحة هنا ليس على ما ينبغي لانه
يريد بها غير الاعتدال الا ان الصحة المزاجية عباره عن اعتدال المزاج بل انما ذكرنا توضيحا
للاعتدال لانها اظهر منه عند الجمهور وقيل انما ذكرنا لانها ليست عباره عن اعتدال
المزاج فقط بل عنه وعن التركيب والاتصال **قوله** فينتهي الى قوله او ابرد او ايبس
معا ظ **وقوله** ولا يمكن ان يكون احر وابرد معا ولا ارطب وايبس معا ظاهر ايضا
مما ذكرنا لان نسبة الحار الى البارد مما ينبغي اذا كانت مثلا بالضعف فيتغير الشيء اما
بان يكون البارد اكثر من النصف او اقل ويكون الحار اكثر من الضعف او اقل لكن اذا
كان البارد اكثر من النصف استحال ان يكون الحار اكثر من الضعف حتى يكون المزاج
احر مما ينبغي وابرد مما ينبغي لامتناع ان يكون شيء اكثر من نصف اخر وذلك الاخر اكثر
من ضعفه واذا كان البارد اقل من النصف استحال ان يكون الحار اقل من الضعف
لامتناع ان يكون الشيء اقل من نصف الاخر والاخر اقل من ضعفه وقيل انما يمتنع

الا انه يجعله اخر الامر ابرد مما ينبغي والصحة ... وانت تفهم من هذا ان الاعتدال ... اشد مناسبة للحراره منها للبروده

كون

كون المزاج احر وابرد مما ينبغي معا وارطب وايبس معا الا ان غلبة كلا الضدين مع والا يلزم
ان يكون الكيفيتان المتضادتان غالبتين ومغلوبتين معا في وقت واحد من جهة واحدة
وهو محال وهذا انما يتم في الخارج عن المعتدل الحقيقي لا فيما نحن فيه لان زياده المتضادين
معا تستلزم كون كل واحدة منهما زائدة على ما ينبغي لا على الاخر ليستلزم الغالبية و
المغلوبية **قوله** وكل واحد اي كل واحد من الامزجة الثمانية الخارجة من الاعتدال
اما ان يكون ساذجا اي بلا ماده وهو ان يحدث وفي بعض النسخ ان تغلب الكيفية المزاج
في البدن كيفية وحدها من غير ان يكون قد يكيف البدن بها لنفوذ خلط فيه متكيف بها
اي بتلك المزاج وفي بعض النسخ بها اي بتلك الكيفية فيغير البدن اليه اي فان تغير البدن
ذلك للخلط البدن الى ما يكيف به وفي بعض النسخ فيغير البدن اليه وفي بعضها يغير البدن
مثل حراره المدقوق وبروده الخصر المصرود والمثلوج والخصر بالكسر هو الذي تالمت
اطرافه من ملاقاه متبرد يقال خصر الرجل خصرا بالفتح اذا اصابه برد وخصر يومنا اي
اشتد برده وماء خصر اي بارد والمصرود هو الذي اصابه الصرد وهو البرد فارسي
معرب والمثلوج هو الذي اصابه ثلج فالكل بمعنى واحد ومثال السوء المزاج البارد كما
للمدقوق للحار واما ان يكون مع ماده وهو ان يكون البدن انما يكيف ذلك المزاج بمجا
ورة خلط نافذ فيه غالب عليه بتلك الكيفية مثل تبرد البدن بسبب بلغم زجاجي او
تسخنه بسبب صفرا كراثية خصهما بالذكر واتى بلفظ الخصر مع ان سوء المزاج قد يكون
مائية او ريح او غير ذلك لان اكثره يكون من الخلط وقال المسيحي التقسيم الذي ذكره
الشيخ لسوء المزاج من انه بلا ماده او معها تقسيم لسوء المزاج الذي من قبيل الامور الخارجة
عن الطبيعة ووجوده بعد كمال ذات البدن والمزاج الذي كلامنا فيه من جملة
الامور الطبيعية ووجوده قبل كمال ذات البدن فكان الحق ان يقول المزاجات
اما اصلية او غير اصلية والاصلية اما ان يكون معتدلة او خارجة عن الاعتدال
اما في كيفية او كيفيتين والخارجة ثمانية وغير الاصلية وهي سوء المزاجات اما ان
يكون بلا ماده او معها ولقائل ان يقول لا نسلم ان كلامنا في المزاج الذي وجوده قبل
كمال ذات البدن فان الخارج من الاعتدال الشخصي والعضوي بالنسبة الى افضل احوالها
ليس ما وجوده قبل كمال ذات البدن ويسمى سوء المزاج فيكون بلا ماده ومعها **قوله**
وستجد في الكتاب الثالث والرابع مثالا لواحد واحد من الامزجة الستة عشر تنبيه
على انه يجوز ان يختص بعضو عضو وان يعم البدن وان الكتاب الثالث للامراض
المختصة بعضو عضو والرابع فيما يعم البدن وامثلتها ليست فيهما ثابتة بالترتيب
بل معناه انها توجد فيهما وفيه بحث لان صاحب الكامل ذكر ان سوء المزاج المركب
لا يكون بلا ماده لان الحار الرطب حدوثه يكون من الدم كالفلغموني والحار
اليابس من الصفرا كالحمرة والبارد الرطب من البلغم كالرخو والبارد اليابس
من السودا كالسرطان والصلابة فالموجود من اقسام سوء المزاج يكون اثني
عشر وقال الامام في الطب الكبير اذا اعلنا اقسام سوء المزاج ستة عشر فذلك بحسب التقسيم

العقلي واما في الوجود فقد بحث لان سوء المزاج الساذج في كيفية واحدة باقسامه الاربعة موجودة. الحار منه كمن اصابه السموم والبارد كمن ناله البرد والرطب كاول الترهل واليابس كالشيخ الاستفراغي لكن الذي مع المادة لم يذكروا استغراقه ووجوده باطراده لكل مادة بالضرورة كيفيتان فكيف يصور المادي منه مع كيفية مفردة. واما سوء المزاج الساذج في الكيفيتين معا فالحار اليابس كالدق وعده من المركب وبعضهم يعده من المفرد وكلاهما صحيحان لانه في اول حدوثه يكون مفردا ثم يصير مركبا لما مر ان الاحر ما يستحيل البدن ايبس والحار الرطب كانه لا يوجد له نظير وقد سال بعض الاطباء عن الشيخ مثاله فقال ليس يحضرني الآن مثال له والبارد الرطب كالترهل البلغمي وسوان يكون لحم البدن كلحم القرحة في اول نباته فان ذلك لا يكون لان مادة رطبة انصبت بل لان نقل العضو لعجزه عن ان يميز المائية عن غذائيته يصير مغتذيا بغذاء ارطب فيرطب لذلك مزاجه ولهذا لا يحتاج الى استفراغ شيء من المادة بل الى تجفيف العضو فقط والبارد اليابس كصاحب المراق واما سوء المزاج المادي في كيفيتين فالحار اليابس كالغب والحار الرطب كالحمى الدموية والبارد الرطب كالفالج والبارد اليابس كالسرطان فعلم الموجود منها احد عشر لانه لا شك من اقسام المركب الساذج الحار الرطب والمفرد المادي مع كيفية واحدة على احد الوجهين الاول ان تغلب على البدن خلطان متوافقان في احدى الكيفيتين متضادان في الاخرى كالدم والصفراء اذا غلبا على البدن فانه اذا تدافعت كل واحدة منهما من المتضادين بالاخرى كرطوبة الدم يبوسة الصفراء تبقى المتفقة فيهما وهي الحرارة غالبة فيكون المزاج حارا مفردا ماديا وهكذا في الجمع الثاني ان يكون احدى الكيفيتين لا يؤثر في البدن بسبب من الاسباب وح يكون المؤثر كيفية واحدة مع كونها مادية ولا يمكن ان يتصور سوء المزاج المفرد على غير ما ذكرنا من الاعتبار فاعرفه وتصور على ما قلنا فانه لا من بد عليه وهو من اسرار التي لا توجد في غير كتابنا هذا **قوله** فاعلم ان المزاج مع المادة اي سوء المزاج الذي مع المادة قد يكون من جهتين من جهة ان العضو يكون منتقعا بالمادة اي دخلت مسام العروق من ظاهرها مبتلا بها اي لم يدخل بعد كل كانت على ظاهره وجعلهما قسما واحدا لتقاربهما وبين ظاهر العضو مسامة العروق من ظاهره ومن جهة المادة قد يكون محتبسة في مجاريه اي تجاويفه التي ينفذ فيها شيء وبطونه اي تجاويفه التي لا ينفذ فيها شيء وعلى التقديرين ربما كان احتباسها وقد احللناها ربما بان تفرق المادة اتصال العضو ويحدث ورما يزيد بها حجمه وربما لا يكون كذلك بان لا تبلغ المادة الى ان يعمل ذلك وانما قال قد يكون لان كل سوء مزاج مع المادة ليس كذلك **قوله** فهذا سوء القول في المزاج اي اكثره لا تمام القول فيه لان الفصل الاتي ايضا في امزجة الاعضاء **وقوله** فليتسلم الطبيب من الطبيعي ما ليس بيّنا له بنفسه وفي بعض النسخ ما ليس بيّنا له اي يدركه بنفسه والضمير في بنفسه على الاول راجع الى ما والتقدير ما ليس بيّنا بنفسه اي بنفس ذلك الشيء وعلى الثاني الى الطبيب وقد سبقت الاشارة منا الى كل ما لم يكن بيّنا بنفسه فلا يحتاج

الى التسلم من الطبيعي والعلم عند الله **قال** رحمه الله الفصل الثاني منه اي من هذا التعليم في امزجة الاعضاء **اقول** كان الغرض بيان امزجة الاعضاء لكن عمم الحكم وقال ان الله تعالى اعطى كل حيوان وكل عضو من المزاج ما هو اليق به واصلح لاحواله وافعاله بحسب احتمال الامكان ويحقق ذلك اي بيّنه مفوض الى الفيلسوف لا الى الطبيب قال الامام ان الفلاسفة احتجوا على ذلك بان الممكن لا بد له من مؤثر واجب او ممكن ينتهي اليه على ما تقرر في موضعه والممكن اما ان يكون امكانه كافيا في صدوره من مؤثره وافاضة الوجود عليه او لا يكون والاول يجب صدوره عن مؤثره لما ثبت ان الاثر مع المؤثر التام واجب الوقوع واذا كان مؤثره ازليا يكون هو ايضا ازليا لان المعدوم ان امكانه كاف في صدوره وهو متحقق دائما والثاني يتوقف وجوده لا محالة على شرائط كاستعداد المادة وارتفاع المانع ومثل هذا الممكن يكون له امكانان الذاتي والاستعدادي واذا تحققت شرائطه وجب صدوره ايضا وعدمه قبل ذلك لا يكون لبخل من الجواد المطلق لانه عام الفيض لا يتوقف افاضة الجود عنه الا على وجود الاستعداد فظهر ان الخالق قد اعطى كل شيء ما هو اليق به واصلح لاحواله وافعاله بحسب احتمال الامكان له وفيه نظر لان ما ظهر ما ذكر هو ان اختلاف الانواع بحسب اختلاف المواد التي لها في الاستعداد للصور النوعية لا ان مزاج كل نوع هو اليق الامزجة به دون غيره وزعم الخونجي انه يدل عليه لان المواد لما اختلفت في الكل لم يكن ايضا اختلاف المواد في الانواع بذواتها بل عقيب اختلاف المزاج فاذن اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة ومزاج كل نوع اليق به من غيره وليس كما زعم لان اللازم مما ذكره ان اختلاف الانواع بحسب اختلاف الامزجة لا ان مزاج كل نوع اليق به من غيره نعم لو قال لانه يصدق ان مزاج كل نوع وكل عضو اليق به لان فيضان الصورة والقوى والاعراض اللازمة وما يترتب عليها من الكمالات يتوقف على الاستعداد المبني على المزاج لكان اقرب وقال المسيحي ان عبارة الشيخ توهم ان المزاج افيض على النوع بعد وجوده وهذا خلاف الحق لتقدم المزاج على النوع فكان الحق ان يقول ان الخالق اعطى كل حيوان وكل عضو من الصور بحسب ما استحقها المزاج قال القرشي ان رأى الفلاسفة انه تعالى اعطى كل مزاج ما يختص من الصور النوعية والمزاج هو المعد لقبول الصور فيكون متقدما عليها فكيف يصح ان يقال ان الخالق اعطى كل حيوان من المزاج ما هو اليق به وهما متقاربان وفيهما ضعف لانا لا نسلم ان عبارته توهم ان المزاج افيض عليه في اصل وجوده لا بعده وانما اقتصر على الحيوان والعضو لان الحيوان اعلى المراتب والعضو ادناها فيعلم منهما انه كذلك في النوع والصنف والشخص **قوله** واعطى الانسان اعدل مزاج يمكن ان يكون في هذا العالم وفي بعض النسخ يمكن ان يكون له ~~العالم~~ وهما متقاربان معنى الا ان الاول اظهر مقصودا وابلغ افرادا بقوله مع مناسبته لقوة التي بها يفعل كالجاذبة والدافعة

على النوع بعد وجوده
ل على انه افيض

الى النسم

والمحركة وتنفعل كالتي بها يكون الفرح والفزع والغضب وغير ذلك من الامور النفسانية
قوله واعطى كل عضو ما يليق به من مزاجه هذا كان يعلم من قوله اعطى كل حيوان
وكل عضو من المزاج ما هو اليق به لكنه لما ذكر بعده انه اعطى الانسان اعدل مزاج يمكن
ان يكون له ولم يكن مزاج كل عضو كذلك بل كانت امزجة الاعضاء متفاوتة لاغراض فتمم
وكان الاعتدال الذي له يجب تكافؤ امزجة الاعضاء بين انه اعطى كل عضو منها
مزاجا يليق به فجعل بعضها احر وبعضها ابرد وبعضها ايبس وبعضها ارطب لتترتب
عليها تلك الاغراض واما احر ما في البدن الروح والقلب اما الروح فلانه الطف
واخف ما في البدن لسرعة نفوذه وحركته بالنسبة الى غيره وكل ما يكون اخف والطف
كان للخفيفان فيه اكثر واما القلب فلانه منشأ للروح يلطف الدم الى ان يصير
روحا وملطف الحار ينبغي ان يكون اقوى منه في الحر ليقوى على تلطيفه واختلف في
البيان القلب احر او الروح فضل القلب لان الروح يتولد فيه والعلة تكون اقوى
من المعلول وفضل الروح لانه جوهر لطيف ناري وهوائي وجوهر القلب من لحم واغشية
وعروق واعصاب وغضروف ودم وشيء منها لا يبلغ الروح وكان الشيخ يرى
تساويهما والالم يعطف القلب بالواو ولان الواو لا يدل على الترتيب وقال الامام
انما جعلهما في مرتبة لان كلا منهما احر من الاخر من وجه لان حرارة الروح اكثر كمية
لكنها اقل كيفية لرطوبة الروح وحرارة القلب اقل كمية واكثر كيفية ليبوسته ولقايل
ان يمنع كون حرارة الروح اقل كيفية ونقول انها اكثر والالم يحتج الى التبريد ساعة
فساعة وان سلم فكونهما اقل كيفية لا ينافي كونها احر اذ المراد بالاحر ان يكون الحار فيه
اكثر على ما صرح به الشيخ لا يقال ذكر الروح وكذا الشعر والدم والبلغم لم يكن مناسبا
لانه ترجم الفصل بانه في امزجة الاعضاء ولو كان الغرض ذكر الاجسام التي يشتمل عليها
البدن لكان الحق ان يعرض للمني والصفراء والسوداء ايضا لانا نقول ان ذكر
الروح انما كان لمشابهته الاعضاء في انه جزء البدن وقد عد بعض الاطباء من الاعضاء
واما ذكر الدم فلانه وحده عضو بالقوة وكذا البلغم لانه دم بالقوة واما الشعر
فلانه جزء كمالي واشبه العضو ومن الاطباء من عده في الاعضاء المتشابهة الاجزاء
وانما لم يعرض المني لانه بالنسبة الى هذا البدن فضلة يستحق ان يدفع او لانه دم قد
تغير في قوامه ولونه لا في صورته النوعية فحكمه حكم الدم ولم يعرض الصفراء والسوداء
لانهما ليسا غذاء بالانفراد لا فعلا ولا قوة قوله ثم الدم فانه حار وهو بعد الروح
والقلب احر ما في البدن من الاعضاء واما انه حار فلانا نجد انه يسخن الاعضاء اذا
غلب ويولد عللا حارة ويتخرج عن حالته الطبيعية ويتولد عن الاغذية الحارة
وفي الاوقات الحارة وفي الاسنان الحارة واما انه اقل حرارة من القلب والروح فلما
مر انهما احر ما في البدن واما انه اكثر حرارة من الكبد فلما ذكر وهو انه لاتصاله بالقلب
يستفيد من الحرارة ما ليس للكبد وقال الاستاد هذا بالحقيقة جواب عن دخل مقدر
وهو ان الكبد مولد للدم وليس ذلك الا لقوة حرارتها وما يفيد شيئا يكون اقوى

من المستفيد منه لان العلة يجب ان يكون اقوى من المعلول وتقرير الجواب ما ذكره فان
عاد وقال الدم المتصل بالقلب شيء نزر وهو الذي يستفيد من الكبد ليتصل بالقلب قلنا ان
الدم جميعه يتصل بالقلب لكن بعضه بغير واسطة كالمذكور وبعضه بواسطة الشرايين
فانها مصاحبة للاوردة وبينهما منافذ يستفيد دم الاوردة من حرارة القلب الموجودة
في الدم والروح اللذين في الشرايين ومما يدل على مصاحبة الشرايين والاوردة
ووجود المنافذ بينهما انا اذا فصدنا وريدا من اوردة البدن سال الدم الوريدي
والشرياني قوله ثم الكبد فانها حارة وهي بعد ما مر احر ما بقي اما انها حارة فلان
فعلها طبخ الكيلوس واحالته الى الدم وذلك لا يكون الا بالحرارة واما انها اقل
حرارة من الدم فلانها كدم قد برد بالجمود فيكون لا محالة اقل حرارة من الدم
قوله ثم اللحم فانه احر ما بقي اما انه حار فلانه يتولد من الدم الذي هو حار ولهذا
نقل الشيخ على الاعضاء اللحمانية كالكبد وانما يكون على القلب لان الدم اذا تولد في
الكبد لا يكون دسما بل يتدسم بعد مفارقته وجرم القلب حيث هو اصلب من
اللحم يجب ان يكون غذاؤه لزجا واللزج لا يكون الا دسما فيلتف الدسومة فيما
يقرب من مزاجها وهو الموضع الذي فيه العصب والعضلات رديف وليس غذاء للكبد
لزجا ولا فيها شيء من ذلك فتخلو من الشحم واما انه اقل حرارة من الكبد فيبينه الشيخ
بقوله وهو اقل حرارة منها وتقصر عنها بما يخالطه من ليف العصب البارد وهو
فانما تعرض لبيان ذلك لما يسبق الى الوهم ان اللحم ينبغي ان يكون اشد حرارة من الكبد
لانه يتولد من متين الدم وهو يكون اشد حرارة من غيره ويعقده الحرارة فيفيده
زيادة للحرارة ايضا فبين ان سبب قلة الحرارة ما يخالطه من ليف العصب قوله ثم العضل
اما انه حار فلان فيه اجزاء لحمية وهي حارة ولانه آلة للتحريك والتحريك يكون بمعونة
الحرارة واما انه اقل حرارة من اللحم المفرد فلما ذكر من انه تخالطه عصب ورباط
وهما باردان قوله ثم الطحال اما انه حار فلان جوهره لحمي وهو يشتمل على الاوردة
والشرايين واما انه اقل حرارة من العضل فلما بينه بقوله لما فيه من عكر الدم فانه السوداء
الطبيعية لقوله فيما سيأتي والطبيعي منه دردي الدم المحمود وقال القرشي ما ذكره
ليس بعلة لكونه اقل حرارة من العضل بل يصلح لكونه حارا ذكره لحفظ الحرارة
اذ الظاهر انه بارد لانه غذاؤه من السوداء فكيف يكون حارا قلنا ليس عكر الدم
الذي فيه سوداء صرفا اذ لو كان هو لم يصلح للتغذية لان شيئا من هذه الاخلاط لا يغذو
انفرادا سوى الدم فلا بد ان يكون معها دم كثير ويصدق على المجموع العكر لكن
السوداء المخلوطة ليس على ما ينبغي لان الشيخ ليس ههنا في بيان حرارة بل في بيان نقصان
حرارة كل ما يتأخر عما تقدمه ودلالة كونه عكر الدم على نقصان حرارته من العضل
اظهر من دلالته على حرارته وقيل ان الشيخ ذكر ههنا ان الطحال حار وجعله اسخن
من الشرايين والاوردة ولما تكلم في كيفية تولد الاخلاط قال ان الغذاء اذا ورد المعدة
انهضم لحرارتها وحدها بل لحرارة ما يلطف بها الغذاء من الجانب اليمين كالكبد واليسار

كالطحال حار وجعل اسخن من الشرايين والاوردة ولما تكلم في كيفية تولد الاخلاط علمت
ان الغذا اذا ورد المعدة انهضم لحرارتها وحدث منه الحرارة ما لطف منها الصفرا كالطحال
فانه قد يسخن للجوهر بل بالشرايين والاوردة التي وعلى هذا لا يكون له فضل الحرارة
عليهما وقال الاستاد هذا فاسد لانه في بيان نقصان حرارته عن العضل لا في بيان
زيادة حرارته عن الاوردة والشرايين وفيه نظر لان كلامه على ما يدل عليه قوله ثم
كذا صريح في ارادة الامرين نقصان حرارة المتاخر عما تقدمه وزيادتها عما تاخر
قوله ثم الكلية اما انها حارة فلان جوهرها لحمي ولذلك ظن بعضهم انها احر من
العضل واما انها اقل حرارة من الطحال فلما ذكر من ان الدم فيها ليس بكثير لانه انما يرد
اليها مقدار تغذيتها فقط اذ الهضم فيها ليس لشيء اخر بخلاف الطحال اذ به يكمل طبخ
السوداء التي ينبغي ان ينصب الى المعدة ولذلك يكون الشحم عليه يسيرا وفي الكلية
كثيرا قوله ثم طبقات العروق الضوارب اي الشرايين اما انها حارة فلما يفعله
من تسخين الدم والروح الذي فيها ولكثرة الحركة واما انها اقل حرارة عن الكلية فلان
حرارتها ليست ذاتية لعصبية جوهرها بخلاف حرارة الكلية فانها ذاتية للحمية جوهرها
قوله ثم طبقات العروق السواكن اي الاوردة اما انها حارة فلما فيها مما ذكر
واما انها اقل حرارة من الشرايين فلانه ليس فيها الا الدم وفي الشرايين الدم و
الروح وهي ساكنة والشرايين متحركة قوله ثم الجلد ثم جلد الكف المعتدل اما
ان الجلد احر مما بقي من الاعضا فلانها باردة على ما ياتي وهو ليس ببارد فيكون مع
اعتداله في الحر والبرد حارا بالنسبة اليها واما انه اقل حرارة من الاوردة فظ لانه ليس
مجرى الدم وما ياتي اليه منه ايضا قليل واما ان جلد الكف اقل حرارة من مطلق
الجلد فظاهر ايضا لكونها اعدل على ما مر لا يقال انه جعل في الفصل الاول اللحم
اقرب الاعضا من المعتدل الحقيقي واقرب منه الجلد وههنا جعل كثيرا من الاعضا
اقرب الى المعتدل من اللحم على ما لا يخفى لاحتمال ان يكون جعل اللحم هناك اقرب باعتبار
مزاجه الاصلي وجعل الاعضا المذكورة ههنا اقرب باعتبار مزاجه العرضي قال
رحمه الله وابرد ما في البدن البلغم اقول لما ذكر ترتيب ما يشتمل عليه البدن في
الحرارة شرع في ترتيبه بحسب البرودة وجعل البلغم ابرده وسوط لكونه اقرب الى
طبع الماء الذي افادة للبرد عند غلبته مما سواه ثم الشعر وكونه باردا ظاهر ايضا
لانه انما يتولد من بخار دخاني فارقه ما كان فيه من الاجزاء النارية وبقيت الارضية
واما انه اقل بردا من البلغم فلما فيه من اجزاء دهنية يتماسك بها الارضية والغالب
في الدهن اجزاء هوائية ثم العظم وما يدل على انه بارد غلبة الارضية عليه وقلة الدم
فيه ولذلك يكون صلبا واما انه اقل بردا من الشعر فلان غذائه من الدم واحاط
اللحم عليه بخلاف الشعر ثم الغضروف وما يدل على برودته ما ذكر في العظم واما انه
اقل بردا من العظم فلان دسمه اكثر وقوامه الين وقال الامام ان في جعل العظم ابرد
من الغضروف شك وذلك لان الارضية في العظم اكثر والمائية في الغضروف اكثر على ما نعرفه

العظ

العظم وكان الحق ان يجعل الغضروف ابرد وهو ضعيف لان المائية التي فيه مائية شبيهة بالدم
لانها مختلطة تقتضي زيادة البرد وكلما هو اكثر مائية لو كان ابرد لكان اللحم ابرد من العظم
ثم الرباط وما يدل على برودته صلابته ونباته من العظم واما انه اقل بردا من الغضروف
فلان دمه اكثر وقوامه الين ثم الوتر وما يدل على برودته نباته من العصب والرباط الناشي
من العظم واما انه اقل بردا من الرباط فلانه اكثر منه دما والين قواما ثم الغشا وما يدل
على برودته كونه مولفا من عصب ورباط كالوتر واما انه اقل بردا منه فلان العصب
فيه اكثر ليكون اقوى في الاحساس والرباط في الوتر اكثر ليكون اقوى في تحريك
الاعضا والرباط اشد بردا من العصب ثم العصب وما يدل على انه بارد قلة دمه وصلابة
قوامه واما انه اقل بردا من الغشا فلانه اما من الدماغ او النخاع وهما اقل بردا مما مر
على ما ياتي ان قيل الاعضا المذكورة متكونة من المني وهو حار فما وجه برودتها قلنا لما
تغلب فيها من الاجزا الارضية التي المني عند تكونها واغتذائها بعد ذلك من الاغذية
البارده المائية المناسبة لجوهرها ثم النخاع فانه بارد لان الدماغ التي غشائية الجوهر
وقوامها الظهر به وهو اقل بردا من العصب لاستفادته حرارة من القلب والكبد بالمجا
ورة ثم الدماغ فانه بارد ايضا لاحاطة امه و المخفيه واقل بردا من النخاع لانه الين
من النخاع واكثر رواحا منه ويصل اليه الروح الحيواني اولا واعلم ان قوله في الشفا
النخاع حار لاتصاله بالقلب واما الدماغ فبارد جدا حتى انه يحس برده اذا لمس
مناقض لهذا وقال الاستاد ويشبه ان يكون جعله النخاع ههنا اقل بردا باعتبار
مزاجه الاصلي وكانه اراد ان يكتب بدل اقل اكثر فسبق القلم ثم الشحم وما يدل على
برودته سرعة جموده بعد اذابته واما انه اقل بردا من الدماغ فلان الغالب على الجوهر
الدسمي الاجزاء الهوائية ثم السمين وما يدل على انه بارد جموده اذا ذوب واما انه اقل
بردا من الشحم فلانه بمجاورة اللحم يستفيد حرارة ولذلك لا يسرع اليه الجمود كما يسرع الى
الشحم لا يقال انه جعلهما حارين في الادوية المفردة لان حرارتهما انما هو بمعنى اثارتهما
الحرارة كاثارة الجالس البارده اليابسة عند القائهما على النار ثم الجلد فانه
لاعتداله اخر مراتب ما هو بارد في البدن كما كان اخر المراتب فيما هو حار قال
رحمه الله واما ارطب ما في البدن البلغم اقول ارطب ما في البدن ايضا البلغم
ورطوبته ظاهرة ولذلك يكثر من الاغذية الرطبة والاوقات الرطبة ويولد عللا
رطبة واما انه ارطب ما في البدن فلما مر من انه اقرب الى طبيعة الماء ولان جميع
الاعضا انما يستفيد الرطوبة منه ومن الدم وهو ارطب من الدم لما ياتي ثم الدم و
رطوبته ظاهرة ايضا واما انه اقل رطوبة من البلغم فلكونه اكثر نضجا واشد قواما و
لذلك يكون ابطا جمودا من البلغم ثم السمين وما يدل على رطوبته لين جوهره وغلبة
المائية والهوائية فيه ومجاورته من اللحم وهو رطب واما انه اقل رطوبة من الدم
فظ من جوهره ولانه انما يستفيد الرطوبة منه ثم الدماغ وما يدل على رطوبته غلبة
الهوائية وعلى الشحم المائية فيه واما انه اقل رطوبة من الشحم مع انه الين فلان الغالب

عليه الاجزا المائية وعلى الشحم المائية والهوائية ومجموعهما ارطب من المائية وحدها و
لان الدماغ لا يذوب بالحرارة وبان الشحم النخاع وما دل على رطوبته لين
جوهره وكونه جزا من الدماغ وعلى انه اقل رطوبة منه صلابة قوامه بالنسبة اليه ثم
الدى وما دل على رطوبته انه لحم غددى يغلب عليه الاجزا اللحمية وعلى انه اقل رطوبة
من النخاع كونه اصلب منه ثم الانسان وما دل على رطوبتهما كونهما غددى اللحم وعلى
انهما اقل رطوبة على الثدى من يد صلابتهما عليه وطبخهما للمنى ثم الرئة وما دال على
رطوبتها لين قوامها وعلى انها اقل رطوبة من الانثيين دوام حركته ومجاورته للقلب
ثم الكبد وما دل على رطوبتها كون جوهرها دمويا واما انها اقل رطوبة من الرئة فبأ
الكلام فيه ثم الطحال وما دل على رطوبته كونه لحمى الجوهر مخلوطا بالدموية وعلى انه اقل
رطوبة من الكبد مزيد صلابته ثم الكلتان وما دل على رطوبتهما كون جوهرهما لحميا
مخالطا للدموية وعلى انهما اقل رطوبة من الطحال مزيد صلابتهما وقلة الدموية
فيهما بالنسبة الى الطحال ثم العضل وما دل على رطوبته غلبة الاجزا اللحمية وعلى انه اقل
رطوبة من الكلية كثرة حركته فانها مجففة وما فيه من الاجزا العصبية بعده هو مسدد ايضا
ثم الجلد ورطوبته بما فيه من الدم وكونه اقل رطوبة من العضل عدم اللحم فيه قوله
هذا اى ما ذكرنا من الترتيب فى الصور الثلث الترتيب الذى ذكره جالينوس فى الجوامع وجعل
الرئة ارطب من الكبد وليس الامر كذلك اذا الرئة فى جوهرها وغريزتها اى طبيعتها
ليست رطبة لان كل عضو يشبه فى مزاجه الغريزى بما يغتذى ويشبه فى مزاجه العارض
بما يفضل منه ومن يغتذى من اسخن الدم وما هو اكثر مخالطة للصفراء وكل ذلك يعلمنا *
جالينوس ويحققه من كلامه فيحصل لنا مقدمتان احدهما ان غذاء الرئة اسخن من غذاء
الكبد والثانية ان ما غذاؤه اسخن فهو اسخن فيما ينتج ان الرئة اسخن من الكبد وما يكون
اسخن من شئ لا يكون ارطب منه نعم يجوز ان يقال انها ارطب من الكبد لسده ابتلالها لكثرة
ما يجتمع عنده من الرطوبات بسبب ما يصعد اليها من البخار وما ينحدر اليها من
النزلات واذا كان الامر على هذا فلتريبين وجه انها اذا الكبد وان كانت ارطب
من الرئة بكثير فى الرطوبة الغريزية فالرئة ايضا ارطب منها لوجه اخر وهو انها اشد
ابتلالا بالرطوبة الغريبة ودوام الابتلال بها يجعل العضو ارطب فى جوهره ايضا
بدوام استفادتها لا لقوله كل عضو يشبه فى مزاجه الغريزى بما يغتذى منقوض بالمرارة
بما ذكر فى فصل الاخلاط انها تغتذى من المرة الصفراء مع ان مزاجه الغريزى بارد لكون
جوهرها عصبيا لانه لم يدع ان مزاج الرئة فى الاصل يابس بل الزم جالينوس
على قوله ولذلك قال يعلمنا جالينوس هذا ثم الصفراء لا تغذوها وحدها بل مخلوطة بالدم
بحسب سغرفى قواميها بان يكثف وفى كيفيتها بان يقل حرارتها ويصير بحسب الاستحالة
شاكلة لجوهرها وهكذا حال كلما ما يغذو قوله وهكذا يجب ان يفهم من حال البلغم
والدم من جهة اى كما يفهم من الرئة والكبد ان كل واحدة منهما يحق ان يقال ارطب
باعتبار ينبغى ان يفهم من حال البلغم والدم مثله من جهة ايضا وهو ان البلغم ارطب من الدم

باعتبار ان ترطيبه فى اكثر الامر على سبيل البل والدم ارطب منه باعتبار ان ترطيبه على
سبيل التقرير فى الجوهر اى بنفوذه فيه وامتزاجه فى جوهر بحيث يرتفع الامتياز بينه وبين
اجزائه فيكون قوامه ويقرره به لا غذائيه منه وانما قال فى اكثر الامر لانه اذا خالط الدم
فى تغذية غذاء الدماغ لا يكون ترطيبه على سبيل البل واذا كان حالهما فى الترطيب كذلك فلو قيل
الدم ارطب من البلغم او البلغم ارطب منه كان كل منهما صحيحا باعتبار على انه لو جعل
البلغم فى نفسه وجوهره اشد رطوبة من الدم على سبيل البل ويرطب الغير لصح ايضا
لان الدم بما استوفى حظه من النضج تحلل شئ كثير من رطوبته التى كانت فى البلغم قبل استحالته
اليه لانه على ما يأتى فى بحث الاخلاط دم استحال بعض الاستحالة لا تماما والا كان
دما بالفعل وتلك الرطوبة باقية فى البلغم فيكون اشد رطوبة منه وفى بعض النسخ ان
الدم بلغم طبيعى استحال بعض الاستحالة وهما متساويان فى ارتكاب المجاز لاطلاق البلغم
على الدم بما يؤول اليه فى الاولى واطلاق الدم على البلغم باعتبار ما كان فى الثانية الا ان
الاولى اولى لان الدم بلغم استحال تمام الاستحالة لا بعضها وقيد البلغم بالطبيعى
لانه المراد اذا قيل انه ارطب من الدم او بالعكس وبالمائى تنبيها على انه شبيه بالمنسوب
اليه كالدم الى الهوا والصفرا الى النار والسودا الى الارض لانه يريد به البلغم بل
للحس اذا البلغم الطبيعى لا يكون فى نفسه الا كذلك وعلى ما ذكرنا لا يخفى فائدة قوله
من جهة وكونها غير الجهة التى كان بها كل من الكبد والرئة ارطب من الاخر لا عينها
على ما قيل لان كون كل منهما ارطب من الاخر انما كان من جهة نفسيهما وكون كل من
الدم والبلغم ارطب من الاخر انما هو من جهة ترطيب الغير وظهر ان من قال ان عبارة
الشيخ مختلة وكانه من الناسخ اذ كان الحق ان يقول ان رطوبة البلغم التى يرتد بها
على الدم رطوبة غريبة والتى يرتد بها الدم رطوبة غريزية لم يقل الا لاختلال فهمه
معنا غاية تقريرها هذا الموضع يعرفه من كثر مراجعته الى الشروح قال رحمه الله
واما ايبس ما فى البدن فالشعر اقول ايبس ما فى البدن الشعر لانه يتولد من بخار
دخانى يحلل ما كان فيه من خلط ذلك البخار بكسر الخاء اى رطوبته حتى يغلب الدخانية
الصرفة اى الخالصة مما يعتد به من الرطوبة وانعقد لا الخالصة منها بالكلية لامتناع
انعقادها وكل ما كان كذلك يكون ايبس ما يتولد مما فيه رطوبة يعتد بها اما الكبرى
فظاهرة واما الصغرى فلانه لا بد له من مادة تخرج من مسام خفية وهى لا تجوز
ان يكون رطوبة لانها ان كانت غليظة لم يمكن خروجها منها بل اندفعت وخرجت
مع البول وان كانت رقيقة سال بحسن خروجها فتعين ان يكون غير رطوبة وما يخرج
من البدن ولا يكون رطوبة اما بخار صرف وهو ما فيه اجزاء مائية يلطف بالحرارة
واختلطت به اختلاطا لا يتميز الحس بينهما او دخان صرف وهو ما فيه اجزاء ارضية
يلطف بالحرارة واختلطت به اختلاطا مذكورا والبخار وحده لا يكون منه الشعر
للطافته وعدم ما يعتد به للاستمساك والثبات بل يصير عرقا او وسخا ولا الدخان
الصرف لعدم ما به يحصل الانعقاد فيكون ما يجمع الامرين وهو البخار الدخانى

فانه اذا ملع بلك المسام ارتبك ونلحج بها فلم يمكن من الرجوع ولا النفوذ سريعا السوية فبقى هناك مدة فتوجه الطبيعة اليه لدفعه وحث لحدة مناسبا الان يصير مادة لما لا يخلو من نفع فى البدن كزينته ووقاية بدفعه منها او لا فاو لا يحث لا ينقلع اصله بل يبقى بعضه كامنا وبعضه بارزا وسوا الشعر **قوله** ثم العظم اى ايبس ما فى البدن بعد الشعر العظم اما انه ما يبس فظ من صلابته واما انه اقل يبسا من الشعر وارطب منه فلوجوه الاول ان مادته ارطب من مادة الشعر لانه من الدم والشعر من البخار الدخانى واليه اشار بقوله لان كون العظم من الدم لا يقال الدم الذى هو مادة العظم دم سوداوى صلب على ما يجى فى بحث الاخلاط ولا نسلم ان الدخان ايبس منه كيف وهو اما الشعر انما هو لدفع الطبع مادته بالتدريج لكونه فضله وقبول لطافة ولغاية رقته وعدم اتحاد ما يتاد بتر من المادة بسبب دمنيتها وجمود مادة العظم بسبب برده الثانى ان العظم وضعه بحيث يمكن من استفادته وتشربه من الرطوبة الغريزية خارجا وداخلا لاحتفاف اللحم به واحتوا للمخ بخلاف الشعر واليه اشار بقوله ووضعه وضع نشاف للرطوبة الغريزية يمكن منها و يبقى ان يقرا وضع نشاف بالرفع ليكون خبر مبتدا او متمكن بالجر ليكون صفة نشاف قيل كان الحق ان يقول وضع مساحة بالسين المهملة اى ممتاز منها ساعة بعد ساعة من قولهم سافت الدرن اذا اشربت منه ساعة بعد ساعة لان النسف يدل على التجفيف كما يسف الهوا جسما مبلولا وليس شى لان النسف منه تشرب الرطوبة قال الجوهرى يقال نسف الثوب العرق والحوض الما اى شربه لا يقال كونه نشافا للرطوبة لا يدل على كونه ارطب بل نسفه يدل على ان جوهره فى غاية اليبس ثم ان الرطوبة التى تحصل فيه بالنسف لا يكون اصلية لما مر فى الرية لان جوهره مع يبسه يصير لا محالة بالنسف ارطب وكل رطوبة تحصل بالنسف لا يلزم ان يكون غريبة بل قد يكون غريزية اذا تمكن منها واعتدى بها الثالث ان العظم يغتذوا كثيرا من الحيوانات كالكلاب وسائر السباع حتى ان كثيرا من الناس يغتذون به بخلاف الشعر فانه لا يغتذوا بشا وان غذا نوعا واحدا منها كالخفافيش فهو نادر وليس يحقق ايضا لانه غير مشاهد بل ظنوا ذلك لما راوا انه يبتلع شعور الصبيان ويوجد فى عشه والبه اشار بقوله وكذلك ما كان العظم يغتذوا كثيرا من الحيوانات والشعر لا يغتذوا بشا منها او عسى يغتذوا واحد من جملتها كما ظن من ان الخفافيش تهضمه وتسيغه وانما قدم الهضم على الاساغة لما يحكى من انها تهضم فى الفم اولا ثم تسيغه وما فى ما كان على هذا مصدرية وان امكن جعلها موصوله بمعنى الذى ولو قرى لذلك باللام على ما فى بعض النسخ يكون مارا منه ولا يكون حيث دليلا براسه بل من تمام الثانى الرابع انا الواحد نا قدرين متساوين من العظم والشعر وقطرناهما فى القرع والانبيق كان ما سيل من الما والدهن اكثر مما سيل من الشعر ويكون الباقى من الثقل من العظم اقل من الباقى من الشعر واذا كان كذلك فالعظم ارطب من الشعر ونزايد الحال كذلك الى والى هذا اشار بقوله لكنا الى اخره والتقدير وعسى ان يكون فى المذكور شك فى دلالته على كون العظم ارطب منه لكنا اذا اخذنا منهما متساوى المقدار ووضعنا فى القرع لاستقطرنا **قوله** وبعد العظم

فى السوسة الغضروف هو معنى فادلو قال ثم الغضروف واعلم ان هكذا الا ان يقال انه عطف على قوله فان العظم ارطب من الشعر فانه مع اسلزامه المطلوب لا يناسب السياق ولبعد ايضا وما يدل على سوسة الغضروف جميع ما مانى الصلابة وما يدل على انه اقل يبسا من العظم لين قوامه وقبول انعطافه ثم الرباط وما يدل على انه اقل يبسا من الغضروف كونه الين منه ثم الوتر ويدل على انه اقل يبسا الرباط اشتماله على العصب الذى هو الين من الرباط ثم الغشا ويدل على انه اقل يبسا من الوتر كونه الين منه ولانه لافادة الحس لا غلت فى ذلك يحتاج الى لين بخلاف الوتر فانه للتحريك وهو يحتاج الى صلابة وقال الاستاد لا عصب لا عنز وهو ارطب من مجموع العصب والرباط وهو فاسد لما سياتى ان الغشا ايضا من العصب والرباط ثم الشراين ويدل على انها اقل يبسا من الغشا لمجاورتها للروح واستفادة الرطوبة منها ثم الاوردة ويدل على انها اقل يبسا من الشراين ان ما يحويه ارطب مما يحوى الشراين وان الشراين دائمة الحركة والحركة يجففه ثم عصب الحركة ويدل على انها اقل يبسا من الاوردة قلة صلابته بالنسبة اليها ثم العلب ويدل على انه اقل يبسا من عصب الحركة انه لحمى قليل الصلابة بالنسبة اليه ثم عصب الحس وانما وسط العلب بين عصب الحركة وبين عصب الحس لان عصب الحركة بعيد عن المعتدل فى البرد واليبس معا وعصب الحس ليس ما يبس من المعتدل بكثير بل عسى ان يكون قريبا ولا يبلغ بعده فى البرد ايضا بعد عصب الحركة لان الحكمة يقتضى ان يكون الحاس غير مايل عن الوسط ليحس بالميل عنه **قال** رحمه الله الفصل الثالث منه اى من هذا التعليم فى امزجة الاسنان وتلك اجناس الى الغم **اقول** لما كان المزاج يختلف بحسب سن الشخص اى عمره وكذا بحسب الجنس اى كونه ذكرا او انثى تعرض لبيان ذلك اما الاسنان فهى بالجملة اربعة الاول سن النمو وهو عبارة عن الزمان الذى يكون الرطوبة الغريزية فيه وافية بحفظ الحرارة الغريزية وزيادة للنمو ويسمى سن الحداثة لقرب عهد البدن بالحدوث وهو الى قريب من ثلثين سنة لان اثار النمو التى هى الزيادة والطراوة وكثرة الحركة والغذا وقوة الاستمرا ظاهرة الى ان يجاوز من العشرين واثار الوقوف يظهر بعد الثلثين فما بينهما وان لم تظهر فى الحس الزيادة فى الاوطار يحكم بحسبانه داخل فى سن النمو اذ ربما ينمو بحيث يعجز الحس على ادراكه الثانى سن الوقوف وهو عبارة عن الزمان الذى يكون الرطوبة الغريزية وافية بحفظ الحرارة الغريزية فقط سمى به لوقوف البدن فيه عن الازدياد والانتقاص ويسمى سن الشباب ايضا لان الحرارة الغريزية يكون فيها شابة اى قوية مشتعلة من قولهم شب النار اى قوت وهى قريب الى خمس واربعين سنة او اربعين بحسب الامزجة وانما اعتبروا هذا القسم بالوقوف لان الازدياد والانتقاص حركتان متضادتان وبين كل حركتين متضادتين لا بد من زمان سكون الثالث سن الانحطاط مع بقا القوة وهى عبارة عن الزمان الذى يكون الرطوبة الغريزية ناقصة عن حفظ الحرارة الغريزية نقصانا غير بين ويسمى سن الكهولة لانه سن المكتهلين من قولهم اكتهل الرجل اى صار كهلا واكتهل النبات اى تم طوله وظهر وهو الى قريب من ستين سنة

الرابع سن الانحطاط مع ظهور الضعف في القوه وهو الزمان الذي يكون الرطوبه فيه
ناقصه عن حفظ الحراره نقصا بينا ويسمى سن الشيخوخة لانه سن الشيوخ الى اخر العمر
وسن الذبول ايضا لان البدن يذبل فيه والحصر فيها هو ان يقال السن اما ان يكون
البدن فيه متزايدا او واقفا او متناقصا والمتناقص اما ان يكون عن سن او سنا او
يقال الرطوبة الغريزية لا تخلو اما ان تفي بحفظ الحراره الغريزية اولا والاول اما ان
تحفظ مع الزيادة عليها او بدونها والثاني اما ان لا يكون مع ظهور الضعف او
يكون معه وانما قال بالجملة اربعة لانها ليست اربعة بالنسبة الى كل شخص وكل اقليم بل
بالنسبة الى اكثر الاقاليم او لانها بالتفصيل اكثر منها لان سن الحداثة ينقسم الى خمسة
اقسام على ما اشار اليه بقوله لكن سن الحداثة ينقسم الى سن الطفولة وفي بعض النسخ
الطفولية ولا انكار فيها لقولهم عبد عبوده وعبودية وسن الطفولة هو ان يكون بعد
غير مستعد بحسب الاعضاء للحركات والنهوض اي القيام والى سن الصبي بكسر الصاد
وجاء الفتح والمد وهو بعد النهوض وقبل شدة الاعضاء واستحكامها استحكاما تاما
وهو اي وقبل الشدة هو زمان لا يكون الاسنان فيه قد استوفت السقوط والنبات لانها
اذا استوفتهما يشتد الاعضاء وانما خرج الاسنان في هذا السن لان الصبي قبل ذلك
لا يحتاج اليها والطبيعة توخر كل ما يحتاج اليه الى وقتها لئلا يلزم العبث وانما تسقط
لان مادتها في الاوقات لبنية ضعيفة ولا رضاع يزيدها وهنا وفسادا او هي
الى الاعمال شاقة فيسقطها الطبيعة وتنبت بدلها ما يصلح لها والى سن الترعرع
من ترعرع الصبي اذا نشأ وتحرك وهو بعد الشدة ونبات الاسنان وقبل المراهقة
من راهق الغلام اذا قارب الاحلام وفي اكثر النسخ لا واو في وقبل فيكون حالا
والى سن الغلامية والرهاق وهو من اخر سن الترعرع الى ان يبقل وجهه من يسعفه لذلك
والى سن الفتا ما لا مصدر فتي يفتى الى ان يقف النمو والفتى المقصور هو الشاب وهذه
خمسة اقسام ووجه الحصر ان يقال زمان الحداثة اما ان يكون المولود فيه مستعدا للنهوض
اولا الثاني الطفولية والاول اما ان يكون مع شدة الاعضاء اولا الثاني الصبي والاول
اما ان يكون مع بلوغ الرهاق اولا الثاني الترعرع والاول اما ان يكون مع تبقل الوجه
اولا الثاني سن الغلامية والاول سن الفتا واعلم انه اعتبر قسمي الانحطاط دون
اقسام النمو ولم يحمل الاسنان ثلثة يجعل سن الانحطاط واحدا او ثمانية ويجعل
اقسام النمو مرحلتها لان زمان كل واحد من قسمي الانحطاط والنمو والواقع فيه
اكثر من زمان كل واحد من اقسام النمو والتفاوت الواقع فيه وقال الاطبا ههنا انما
كان التفاوت الواقع في سن الانحطاط اكثر من الواقع في سن النمو لان زمان النقصان
ينبغي ان يكون ضعف زمان الكمال لوجهين احدهما ان المادة في زمان النقصان يلزمه
فتمسك بالصورة وتحفظها الثاني ان الطبيعة تبادر الى ما هو الافضل وهو الاول
صرف المادة لاكمال البدن وفي الانحطاط حفظها لبقا الحيوة وغاية زمان الكمال اربعون
فيكون غاية زمان النقصان ضعفها وهو ثمانون وعليه بنوا كون العمر الطبيعي

ماية وعشرين وليس بقوي وخصوصا قد ورد في الكتب الالهية ما يخالفه والعذر
بان عادة اهل التنجيم كان اول ضعيف لحوادث ان يكون ذلك لاقتضا الحكمة الالهية
لقلة عدد نوع الانسان او لاقتضا الشكلات الفلكية ويؤيده ما ذكر ابو ريحان
البيروني في الكتاب المسمى بالاثار الباقية عن القرون الخالية ان عطايا الكواكب في
المواليد اذا انتفعت على احسن ما يمكن يبلغ مائتين وخمسة وعشرين سنة للشمس منها
وعشرون وللعطارد عشرون وللزهرة ثمان وستون وللمشتري اثنا عشر واذا
كان الراس بعيدا من الحدود الكسوفية تزيد في عطية الشمس ربعها وثلاثون سنة وذكر
ماشاء الله الحكيم في اول كتابه في المواليد اذا اتفق الميلاد عند تحويل القران الاعظم
الى الحمل والطالع احدى بيتي زحل وكدخذاه المشتري والسلاح الشمس بالنهار والقمر
بالليل على غاية القوة سقي المولود حتى يعود القران الى موضعه وهو بعد تسعمائة
وستين سنة وهذه السنة لواتفق عند تحويل القران الاوسط والاصغر وهو منقول
عن ابي معشر البلخي وغيره **قال** رحمه الله والصبيان **اول** سن الصبي كما يطلق
على بعض من سن الحداثة على امر يطلق على تمامه ايضا ولذلك قال والصبيان من الطفولية
الى الحداثة اي الى انتهائها مزاجهم في الحرارة كالمعتدل وفي الرطوبة كالزائد اي كانها زائدة
اي حرارته كحرارة المزاج المعتدل بدون الميل كثيرا ورطوبته ليست كرطوبته بل هي مائلة
بحيث تعد زائدة وانما لم يحكم بالاعتدال والزيادة بدون التشبيه اما في الاول فلان
مزاجهم ليس بمعتدل بل حار واما في الثاني فلان حرارته اذا كانت كحرارة المعتدل يكون
رطوبته مناسبة لها غير مجاوزة ولو قال وفي الرطوبة زائد لم يفد ذلك بل احتمل
التجاوز ~~والبلوغ~~ مزاجهم ليس كذلك بل في الحرارة كالمعتدل وفي الرطوبة كالزائد
ولم يصرح بهذا لكنه يعلم مما ذكرنا انه المراد وهذا راي جالينوس لكن بين القدماء
خلاف في حرارة سن الصبي وسن الشباب في شخص واحد فذهب بعضهم الى ان
حرارته في سن الصبي اشد من حرارته في سن الشباب لوجوه الاول كثرة النمو فيها انما
يكون لكثرة الرطوبة الغريزية وكثيرها يدل على كثرة الحراره لكونها مادتها وقوله ولذلك
نموا كثر ليس على ما ينبغي اذ لا نمو في سن الشباب حتى يقال انه في سن الصبي اكثر منه بل
لا وجه له الا ان يقال انه بمعنى الكثير كقولهم الناقص والاشج اعدلا بني مروان الثاني
ان افعال الطبيعة من الشهوة والهضم في الصبي اكثر وادوم كما هو مشاهد من تقارب
زمان الاكل مع الطلب والاستمرا ولا بد ان يكون كذلك اذ الزيادة بالنمو يحتاج
الى بدل ما يتحلل فلو قصر شهوته وهضمه ولم يدم ذلك لم يترتب النمو بل الذبول
وكل من كان كذلك فحرارته الغريزية اشد لان الفاعل لهذه الافعال التي هي القوى
الطبيعية واحد فيهما وكذا القابل الذي هو الغذاء فقوة الافعال انما هي لما دون الا خر
لا يكون الا لالة وهي الحرارة الثالث ان الحراره الغريزية المستفاده من المني فيهما معا
واحدة لانهم اقرب الى الكون وهذه الحرارة مستفادة من اصل الكون وينقص
بتحلل الرطوبة لامتناع بقا العرض بدون محل ولا شك انها كلما قربت الى المبدا

يكون اقل تحللا وكلما كان كذلك يكون اشد حرارة ولهم وجه رابع لم يذكره الشيخ
ههنا لكنه يشير اليه فيما بعد وسوان التقرع سن الصبي والسن يكون اشد نوابرا
وسرعة من سن الشباب وذهب اخرون الى ان حرارة في سن الشباب اقوى بكثير لوجوه
الاول ان دمه اكثر وامتن وكل ما كان كذلك فهو اشد حرارة واما ان دمه اكثر
فلكثرة رعافه لانه انما يكون لكراهة الطبيعة ودفعها له لكونه فوق ما تحتاج اليه و
اما انه امتن فظ لغلبة المائية على دم الصبيان واما الكبرى فلان كل مزاج يولد
بذاته ما هو شبيهه والدم حار فيكون ما يتولد اكثر احر في الاستاد ولقائل
ان يقول لو دل كثرة الدم على شدة الحرارة لوجب ان يكون النسوان اشد
حرارة من الذكران لانهن اكثر دما لاستفراغهن الى الحيض كل حين ثم قال
ويمكن ان يجاب بانا لا نم ان اكثر دمهن لكثرة الحرارة لجواز ان يكون لقلة
التحلل منهن بسبب كثرة سكونهن وبعنائه من الطبيعة سكنى دمهن ليكون نتج
مراجنه ثم قال وهذا الجواب ~~لانم انهن~~ تخصيص لكبرى التماس علينا نظرا بالتامل
ولا يخفى انه لو قال في الجواب لانم انهن اكثر دما اذ كثرة خروجه لا يدل على انه فيهن
اكثر لجواز ان يكون ذلك لقلة التحلل او العناية الطبيعة الى بكثرة ليكون في الاجنه لم
يكن تخصيصا للكبرى نعم لقائل ان يقول على الصغرى كثرة الرعاف لا يدل على ان
الدم في الشباب اكثر لجواز ان يكون في الصبي اكثر لكن يصرفه الى النمو ولا يبقى في العروق
ما يندفع بالرعاف وكذا متانة الدم يجوز ان يكون لييس مزاج الشباب لا لكثرة الحرارة
الثاني ان مزاج الشبان اميل الى الصفرا ومزاج الصبيان الى البلغم ويلزم من
ذلك ان يكون الشبان اشد حرارة ولقائل ان يقول غلبة الصفرا فيهم لجواز ان
يكون لزيادة اليبس وغلبة البلغم في الصبيان لزيادة الرطوبة ولا يلزم منه المطلوب
بل غاية ما يلزم ان يكون حرارتهم ازيد في الكيفية فجاز ان يكون حرارة الصبيان ازيد
في الكمية فيتعادلان كما هو مذهب جالينوس الثالث ان الشبان اقوى حركة منهم
وكل ما كان اقوى حركات فهو اشد حرارة لان الحركة انما يكون بالحرارة فقويها يكون
لقوة سببها ولقائل ان يقول يجوز ان يكون قوة حركاتهم لكون اعضائهم ايبس
من الصبيان اذ في اليبس من فضل تمكين من الحركة لا اذا افرط كما في الكهول و
المشائخ فانه يمنع الحركة لعدم قبول الاعضاء التمدد سيما مع ضعف القوة الرابع
ان الشبان اقوى استمراء وهضما منهم وكل من كان كذلك فهو اشد حرارة اما انهم اقوى
استمراء فلانه لا يصيبهم من الهوع والقيء والتخمة ما يصيب الصبيان واما انهم اقوى
هضما فلانهم يهضمون ما يعجز عنه هضم الصبيان واما ان كل من كان كذلك فهو
اقوى حرارة فلان الة الفاعل في هذه الافعال الحرارة **قوله** واما الشهوة فليست
يكون بالحرارة اشارة الى الجواب سوال على هذا الوجه وسوان قوة الهضم والاستمراء في
الصبيان حاصلة ايضا مع كثرة الشهوة فيكون مزاجهم احر وتقرير الجواب ان الشهوة
ليست يكون بالحرارة بل قد يكون للبرودة كالشهوة الكلبية في اكثر الامر ويكون من

البرودة والمراد بالشهوة الكلبية ما يكون المعدة جائعة والبدن غير جائع وان كان
بالعكس يسمى شهوة يترا شه ومنهم من البرد ايضا وانما قال في اكثر الامر لانها قد يكون من
فرط حرارة المعدة وعلى ما ذكرنا يكون قوله واما الشهوة من تمام وجه الرابع لا وجها
خامسا اولا على ما قال القرشي والمسيحي وغيرهما ولا منعا لكبرى الوجه الثاني من وجوه
الفريق الاول على ما قال الاستاد لان مثل ذلك لا يصدر له عمن له شعور بالتركيب
فكيف عن الشيخ مع فصاحته وقوله بعد هذا والدليل على ان سوكما واشد استمراء الى اخر
بيان لصغرى هذا الوجه على ما ذكرنا لا انه وجه سادس على ما قالوا وقوله بعد هذا والدليل
على ان مزاجهم اميل الى الصفراء ان امراضهم حادة كلها وفي بعض النسخ جلها كالحمى الغب وقيؤهم
صفراوي وامراض الصبيان بلغمية وما تقذف به بالقيء بلغم بيان لصغرى الوجه الثاني
للفريق الثاني لظهور ذلك مع بعده عنه لا انه وجه اخر على ما قالوا لان مثل الشيخ لا يجعل
بيان مقدمة دليل على مطلوب معين دليلا اخر عليه مع ان التركيب ايضا لا يقتضي جعله
دليلا وقوله واما النمو في الصبيان فليس من قوة حرارتهم ولكن لكثرة رطوبتهم يمكن
ان يجعل جوابا عن سوال وسوان كون امراضهم بلغمية وقيئهم بلغميا ليس لضعف الحرارة بل
لكثرة رطوبتهم والا لم يتحقق فيهم النمو وجوابه ان النمو فيهم ليس من قوة حرارتهم بل ذلك
ايضا لكثرة رطوبتهم وقال الاستاد انه منع الكبرى الوجه الاول للفريق الاول وهو
مع ظهوره بعيد عن مثله ان يتعلل ذلك على ما لا يخفى وقال المسيحي وغيره انه وجه سابع
للفريق الثاني وهو ابعد **قوله** وايضا فان كثرة شهوتهم تدل على نقصان
حرارتهم ليس تكرارا لقوله اولا واما الشهوة فليست يكون بالحرارة على ما يسبق الى
بعض الاوهام لان معنى ذلك ان الشهوة لا يلزم ان يكون بالحرارة ومعنى هذا ان كثرة الشهوة
~~يلزم ان يكون بالحرارة التي فيهم~~ يدل على نقصان الحرارة واحدهما غير الاخر بل هو دليل
اخر بل هو دليل اخر اولا وتقريره ان الشهوة يكثر فيهم ومن يكثر فيه الشهوة يكون
مزاجه باردا اما الصغرى فبالاتفاق واما الكبرى فلما مر من ان الشهوة الكلبية يكون
من البرودة ولان الغذاء اذا تعاقب وروده لا يكون الهضم جيدا فيضعف الحرارة
قال رحمه الله هذا مذهب الفريقين واحتجاجهما **اقول** لما ذكر مذهب كل
واحد من الفريقين مع احتجاجه اشار الى ما قاله جالينوس من الرد عليهما واختاره
ما هو الحق اعلم ان الحار الغريزي على ما عرف من قبل امر سماوي عند الحكماء واكثر
من الاطباء حتى عرفه ابن ابي صادق بانه جوهر حار رطب لزيد سماوي لا حدة له ولا
لذع ولا نارية وعند جالينوس هو الحار الناري وهو من ابتداء سن النمو الى اخر سن
الوقوف بحاله من غير ان ينقص منه شيء لوفاء الرطوبة بحفظه واشتعاله وكذا الحرارة الفائضة
منه منشاؤها القوة فيهما بحسب الاصل لكونها حرارة صادرة من مبدا معين باق
بحاله بل انما يختلف فيهما كما وكيفا بحسب القابل بان يكون في سن الصبي اكثر كمية واقل
كيفية وحدة وفي سن الشباب بالعكس وذلك لان القابل الذي هو الرطوبة الغريزية حيث
هي في سن الصبي اكثر يكون لا محالة الحرارة اكثر ولكثرة الرطوبة يكون تاثيرها وحدتها

اصعف وحث مى فى سن الشباب اقل يكون الحرارة ايضا اقل ولقلة الرطوبة يكون تاثيرها
اشد واحد سذا بانه على مايدل عليه قوله فى الجوامع ان قوة الحرارة فى شيئين كليهما سوا
الا ان حرارتهما تختلف فى كمها وكيفها فحرارة الصبيان كثيرة المقدار ساكنة لينة الكيفية
وحرارة الشبان اقل مقدارا من تلك واحد كيفية وقوله ايضا وليست الحرارة فى واحد
من هذين الشيئين اقوى بمنافى لانه مل هى فيهما جميعا متساوية القوة الا انها
فى الصبيان اكثر مقدارا وذلك لان الدم والروح ورطوبة المنى فى الصبيان اكثر
ومع كثرة مقدار الحرارة فى الصبيان هى اسكن والين لمكان كثرة الرطوبة وهى فى الشبان
اقل مقدارا واحد كيفية بسبب اليبوسة مثال الحرارة المتساوية فى القوة ومقدارها
مختلف سطلان فيهما ماء حار حرارة متساوية الا ان فى الواحد منهما عشرة اباريق وفى
الاخر خمسة ومثال الحرارة المتساوية فى القوة وكيفيتها مختلفة ماء وحجر متساويان قد
اسخنا بالنار سوا فان حرارة الحجر اذا لمسها الحس وجدناها احد بسبب اليبوسة وحرارة
الماء اسكن والين بسبب الرطوبة فانه تصرح منه فى القولين والمثالين ان حرارتهما متساوية
فى القوة ومختلفة فى الكم والكيف وكونهما متساويتين فى القوة لا ينافى اختلافهما فى الكم و
الكيف بحسب الفاعل لان كونهما متساويتين فى القوة بحسب الموجب فى الاصل وكونهما مختلفتين
فى الكم والكيف بحسب القابل وهو معنى قول الشيخ ويرى اى جالينوس ان الحرارة فيهما متساوية
فى الاصل لكن حرارة الصبيان اكثر كمية واقل كيفية وحدة وحرارة الشبان اقل كمية واكثر
كيفية **قوله** وبان هذا اشارة الى تمثيل منه لبيان تساوى الحرارة واختلاف بعضها فى
المقدار كحرارة الشمس اوجبا الطفا حارا واحدا فى الكم والكيف كنار بعينه مثلا فشكل منها
مارة فى جوهر رطب كثير كالماء واخرى فى جوهر يابس قليل كالحجر فانا نجد تكون الحرارة او
الجسم اللطيف الحار واحدا فى الكم والكيف لحد الحار المائى اكثر كمية والين كيفية بسبب
الرطوبة والحار الحجرى بالعكس بسبب اليبوسة وانما قال فى المقدار بعد قوله بعينها لان
الحرارة التى تؤثر فى زمان لا يمكن ان يكون هى التى تؤثر فى زمان اخر بعينها لحمع الاعتبارات
لكن يمكن ان يكون هى بعينها فى مقدار الكيفية ومقدار زمان التاثير وهو مراده بقوله
فى المقدار وانما احتاج الى ذلك لاعتبار نشو الحرارة منهما فى زمانين ولو اعتبره فى زمان
واحد لم يكن محتاجا اليه **قوله** وعلى هذا فقس وجود الحار فى الصبيان والشبان
اى وعلى هذا المثال قس وجود الحار الذى هو النارى او السماوى على الراى وكونه فى
الصبيان بحاله اذا صار واشبانا بدون ان ينقص منه او من حرارته شئ اما كونه بحاله
فى حال الصبى فلان الصبى انما تولد من المنى وحرارة الناشئة من الاجزاء النارية فيه
كثيرة ولم يعرض لها بعد من الاسباب ما يطفيها والاصل الراجح والاختلاط واسع
النمو وظاهر انه ليس كذلك لان الصبى ممعن فى التزيد متدرج فى النمو ولم يقف بعد فكيف
تراجع واما كون تلك الحرارة بحالها فى الشباب ايضا فلانه لم يقع له سبب لم يكن للصبى
يزيد به فيما الا الكبر الاعضاء وزيادة الصبى فى النمو يقوم مقام ذلك وما نظن من ان الغذا
يزيد الحار الغريزى او الرطب الغريزى وهم اذ الحار الغريزى ان كان الجوهر السماوى على

فيها بحسب الاصل و
اختلافهما كما وكيفا
على ما يقوله جالينوس
وهو ان هو سم ان
حرارة جو

وبيان هذا على ما يقرره جالينوس ...

ماعرفت ان ابى صادق فلا يزيد بالغذا وان كان الحار النارى على ما قال جالينوس فهو الذى تخمر
بالرطب الغريزى ونضج فى اوعية الغذا اولا ثم فى اوعية المنى ثم فى الرحم والذى يورده
الغادية لم ينضج الان فى اوعية الغذا فلا يزيد به وكذا لم يقع للشباب سبب لطفيها فيضعف
والاحصل الراجح ايضا وظاهر انه ليس كذلك بل تلك الحرارة محفوظة فى سن الشباب برطوبة
اقل كيفية وكمية معا مما كانت فى سن الصبى الى ان تاخذ اى السن او الرطوبة او الحرارة فى
الانحطاط ولبث قليلا هذه الرطوبة بعد اى من اخر سن الصبى الى اول سن الانحطاط
الذى هو الوسط وسن الوقوف قليلا بالقياس الى استحفاظ الحرارة لوفائها بذلك بل
والا كان سن الانحطاط قليلا بالقياس الى النمو وكان اى كان الامر والشأن وفى بعض
النسخ وكانت الرطوبة يكون اى يحصل ولا يتعذر تفى بكلا الامرين اى الحفظ والنمو فيكون بعد
ما يحفظ الحرارة ويفضل ايضا للنمو ثم تصير باخره اى من الانحطاط الى اخره بقدر لا يفى باحد
الامرين فيجب ان يكون فى الوسط بحيث يفى باحد الامرين دون الاخر ومحال ان يقال انها
تفى بالتنمية ولا تفى بحفظ الحرارة لان الاصل فى تنمية السن الحرارة فاذا لم يمكنه حفظ الاصل
فكيف يزيد عليه النمو فتعين ان تفى بحفظ الحرارة ولا تفى بالنمو ومعلوم ان هذا السن
هو سن الشباب هذا تقرير كلام الشيخ على راى جالينوس مع ما فيه من عزم تكلف وعدول
عن الظاهر وحمل الاستاد الحرارة على الحار فى جميع صور جاءت فى هذا الموضع وقال
المراد بالقوة فى قول جالينوس ان قوة الحرارة فى الشيئين سواء هو الموجب لها والشيخ
عبر عنها بالاصل لصعوبة تصور تساوى قوة حرارة الشيئين مع اختلافها بالكم والكيف
واستعمال الشيخ وجالينوس وغيرهما الحرارة الغريزية بدل الحار الغريزى وبالعكس
زاغت اذهان الشارحين عن احرمهم عن الجادة وزلت اقدام الراسخين منهم فالـ
والحرارة الغريزية ينقص عما فى اصل الكون لحفظ فلحفظ لنقصان مادتها التى هى الرطوبة
بخلاف الحار الغريزى فانه لا ينقص الا بعد سن الوقوف فاعرفه فانه من مزال اقدام
العلماء ولا يخفى عليك مما ذكرنا انها وان لم تحمل على موجبها يستقيم ايضا ولا يحتاج
ايضا فى شئ من الصور الى حمل الحرارة على الحار وقوله الحرارة الغريزية ينقص لحفظ فلحفظ
بخلاف الحار ان اراد ان الحرارة الغاشية فى الرطوبة ينقص عما فى اصل الكون لنقصان
مادتها بسبب صرفها الى النمو فى سن الصبى وميلها الى النقص فى سن الشباب فمسلم لكن لا
يحصل مطلوبه وهو ان المراد بقول الشيخ الحرارة مستحفظة بالرطوبة فى السنين هو الحار
لجواز ان يكون مراده الحرارة الغاشية للحار فى الاصل بدون اعتبار القابل وان اراد
به هذه الحرارة فلا نسلم نقصانها بنقصان الرطوبة لان ضرورة العقل تحكم بان هذا
معنا من الحار ما دام باقيا بحاله من غير ان يزيد او ينقص يكون حرارته التى اقتضاها
صورته النوعية فى ذاته بحاله وان اختلفت بحسب القابل هذا على ما قاله رحمه الله ثم
ما لم يعف فى السفر ودعواه انه لم يسبقه احد بحق هذا الموضع وقال ابن ابى صادق والحق
المراد من تساوى الحرارتين فى القوة مع اختلافهما فى الكم والكيف هو انه اذا جعل بازاء
الكيفية فى احد الجانبين معادلة لزيادة الكمية من الجانب الاخر كانتا كالمتساويتين

بهذا الاعتبار ولا يخفى ان قول الشيخ هنا وهما فى الاصل انا فى تساويهما بحسب الاعتبار
على ما قالا وقال الامام ان الشيخ سها هو فى التعبير عن مذهب جالينوس لان مذهب
الحق الذى حصله جالينوس هو ان الحرارة فى الصبيان والشبان متساوية فى الكمية
مختلفة فى الكيفية اما التساوى فى الكمية فلانهما اشتركان فى ان فيهما من الرطوبة الاصلية
ما يفى بحفظ الحرارة الاصلية واما التفاوت فى الكيفية فلان الصبى اكثر رطوبة من
الشاب وحرارة الارطب الين وحرارة الايبس الذع وعلى هذا يكون قوله حرارة
الصبى اكثر كمية مخالفا لمذهب جالينوس ومناقضا لقوله ان الشاب لم يقع له من الاسباب
ما ينقص حرارته اذ كيف يكون حرارة الشبان اقل كمية وحرارة الصبيان اكثر كمية
والحرارة لم يتغير والا انتقص والذى انتقص هو الرطوبة ثم قال ويمكن ان يتاول
كلامه بحيث يندفع هذا السؤال وهو انه ليس مراده من قوله لحرارة الشبان اقل
كمية ان تلك الحرارة صارت اقل بل مراده انها بالنسبة الى بدن الشبان اقل كمية من بدن
الصبيان وفيه نظر لان مذهب جالينوس ليس تساوى الحرارتين فى الكمية واختلافهما فى الكيفية
على ما دل عليه صريح كلامه فى الجوامع فى الموضعين فان حوزنا انه اطلع على قول منه
فى كتاب اخر فالكلام بما حققه وقوله ان الشباب لم يقع له شئ من الاسباب المنقصة
للحرارة ان اراد انه لم يقع باعتبار القابل فغاسد لما اعترف به من انتقاص الرطوبة
واستلزام انتقاصها لانتقاصها وقوله ان الصبى والشباب يشتركان فى ان
لكل منهما رطوبة تفى بحفظ الاصل هو كذلك لكنهما لا حلافهما فى النمو يزيد فيها الصبى على
الشباب فى كمية الحرارة تحصيل محالها وقال المسيحى العبارة التى عبر بها الشيخ عن
مذهب جالينوس ردية جدا لان الكمية تدل على المقدار واذا كانت حرارة الصبى
اكثر مقدارا من حرارة الشبان كيف يكونان متساويين فى الاصل والعبارة الصحيحة
فى هذا ان يقال ان الحرارة فيهما متساوية فى الاصل غير انها فى الصبيان الين وفى الشباب
احد اللهم الا ان يقال لفظ الحرارة تطلق تارة على نفس الكيفية وتارة على الجوهر الحامل
للكيفية فقوله انه يرى ان الحرارة فيهما فى الاصل متساوية المراد بها نفس الكيفية و
قوله الا انها فى الصبيان اكثر كمية فان المراد الجوهر الحامل للكيفية وهو ايضا على ما مر
كما عرف من صحة عبارة الشيخ وموافقتها لعبارة جالينوس بدون ارتكاب مثل هذه
التعسفات الفاسدة وقال القرشى ان كلام الشيخ مغلط وربما انه مغالطة عليه اعتراض
من وجوه الاول ان هذا القول لا يناقض الفريق الثانى لانهم قالوا حرارة الشبان
اقوى الثانى ان قولهم يعف بعد فكيف يراجع مغلطة لان الزائد الذى لم يعف
بعد فى الصبى هو الزايد فى الكم ولا امتناع فى ان يكون متزايدا وقد استخرج الكيف
الثالث ان قوله الشاب لم يقع له سبب يزيد فى حرارته ان عنى بذلك انها لم يزد فى القوة
والحدة فهو نفس النزاع لان النزاع ليس الا فى ان الشاب هل زادت حرارته الغريزية
على ما كانت فى حال الصبى او لا فيكون هذا مصادرة على المطلوب وعين مناقض للفريق
الثانى وان عنى انها لم يزد فى مقدارها لم يات عليه ببرهان والكل ضعيف اما الاول فلان

قوله الفريق الثانى هو ان الحرارة فى الشبان ازيد وهذا يحتمل الزيادة فى الكيفية والكمية معا وفى
احدهما واما الثانى فلانا لا نعلم انه لا امتناع فى ان يكون متزايدا فى الكم ومتنقصا فى الكيف
بل كلما تزايد البدن فى الكم تزايدت حرارته فى الكيف لاجتداد ما ينقص من الرطوبة
لبقاء المسخن الذى هو الحار النارى بحاله واما الثالث فلانا لا نسلم انه ان اراد به ان الحرارة
لم يزد فى القوة لا يكون مناقضا للفريق الثانى وكيف لا يناقض وقولهم هو انها زادت
قوة ويقول على الشق الثانى انما لم يات ببرهان على انها لم تزد فى مقدارها لظهوره فان
الحرارة الغريزية هى الحاصلة فى اصل الكون من المنى والزيادة عليها بعد الكون محال هذا
نزر مما ذكر كل واحد من المذكورين فى هذا الموضع وتركنا الباقى لعدم الفائدة فيه و
انما لم نهمل بالجميع ليعلم خير ما فيه قوله واما قول الفريق الثانى اشارة الى ان ما تمسك
به الفريق الثانى من ان النمو فى الصبيان انما هو بسبب الرطوبة دون الحرارة قول باطل
وذلك لان الرطوبة مادة للنمو والمادة لا تفعل ولا تتخلق بنفسها بل عند فعل القوة
الفاعلة فيها وهى اما النفس او الطبيعة باذن الله تعالى على اختلاف من الفلاسفة والاطباء
فان الاطباء ينسبون جميع افعال البدن الى الطبيعة وهى عندهم قوة عديمة الشعور مدبرة
للبدن بالتسخير والفلاسفة ينسبون تدبير البدن الى النفس والطبيعة عندهم عبارة
عن قوة جسمانية حافظة لكمالات البدن قال الاستاد هذا انما يصح على تقدير ان يقولوا
النمو يكفى فيه الرطوبة وحدها لكنهم لا يقولون ذلك بل يعترفون بوجوب الحرارة وليس
على ما ينبغى لان كلامه انما هو على قولهم النمو انما هو بسبب الرطوبة فانه صريح على حصر السبب
فى الرطوبة اذ لو لم يرم على ما ذكر ان لا يكون الحرارة ايضا سببا لحصره فى النمو وهذا اللازم
منه حصر الفاعل فيها وهو كذلك اذ الحرارة آلة لما فان فعل النفس هى المدبرة للبدن
وهى ليست بقوة عنده فكيف جعل الفاعل فيه قلنا ان تدبيرها للبدن لما كان بتوسط
القوى عدت منها قوله وكذا قولهم اشارة الى ان ما قالوا الضامن ان قوة الشهوة
فى الصبيان انما هى لبرد مزاجهم باطل لان الشهوة التى يكون لبرد المزاج لا يكون
فى الاعلى معها استمراء واغتذاء ولا يترتب عليه النمو على ما ينبغى وشهوة الصبيان
على خلاف ذلك فان استمراءهم فى الاكثر لا هو على احسن ما يكون ولولا ان استمراءهم
كذلك لما كانوا يوردون من البدل اكثر مما يتحلل حتى يظهر فيهم النمو وما يظهر لهم
من سوء الاستمراء احيانا انما هو لشرههم بالاكل وسوء ترتيبهم لمطعومهم وتناولهم
الاشياء الردية والرطبة والكثرة وحركاتهم الفاسدة عليها ولذلك يجتمع فيهم فضول
اكثر ويحتاجون الى تنقية اكثر وخصوصا رياضتهم لما لم يبلغ الى ان يحدث العظم استعملت
الشرعة والتواتر وانما لم يتعرض لابطال بقية دلائل هؤلاء لانها لا تدل الا على ان
حرارة الشبان اكثر كيفية وهذا لا يخالف المذهب المختار لان كونها اكثر كيفية لا ينافى
كونها اقل كمية وكان الاولى ان يتعرض لابطال ادلة الفريق الاول لان مذهبهم ان
الصبيان اشد حرارة من الشبان وهو مخالف للمختار صريحا وكانه لم يتعرض لظهور
ضعفها على ما اشرنا اليه عند تقريرها وقيل انما لم يتعرض لموافقة ادلتهم لما هو الحق عنده

وفيه نظر لا يخفى قوله فهذا اى ما ذكرنا من القول في مزاج الصبي والشاب هو القول الحق الذي
تكفل ببيانه جالينوس ونحن قد عبرنا عنه ولم يصرح بانه المختار عنده الا انه يلوح
من كلامه قال رحمه الله يجب ان نعلم افوك لما ذكر حال الحرارة في سن النمو
والوقوف شرع في بيان حالها بعد ذلك فقال ثم يجب ان نعلم اى بعد العلم بحال الحرارة
في السنين بحسب ان اردت الاحاطة بجا لها بعد ذلك ان نعلم انها بعد سن الوقوف تاخذ
في الانتقاص وذلك لان مادتها التي هي الرطوبة تاخذ في الانتقاص والطبيعة تعجز عن
ان تقاومه بايراد البدل ويلزم من ذلك لا محالة نقصان الحرارة اما ان مادتها
تاخذ في الانتقاص فلامور الاول انتشاق الهواء المحيط بالبدن فانه وان كان
باردا ينشفها ويحللها باعانة من الحرارة الاصلية والمكتسبة من الاشعة الثاني
معاونة الحرارة الغريزية له من داخل الثالث ما يصحبه الحركات البدنية والنفسانية
الضرورية في المعيشة له اى للهواء او لانتشاقه او للبدن ان جعل متعلقا بالضرورية
لا يقال انتقاص الحرارة ليس من سن الوقوف لما ذكرتم من ان مادتها لا تفي للتنمية بل
لحفظ الحرارة فقط فلا وجه للتخصيص لان المراد نقص الحرارة هي التي اقتضاها
الحار الناري او السماوي في الاصل وانما ما حدث في الانتقاص بعد سن الوقوف
دون ما قبله لان الانتقاص قبل سن الوقوف انما يكون من رطوبة زائدة على حد
الاصل وبعد سن الوقوف من رطوبة حافظة للاصل وهذه متى كانت بحالها كان الحار
الغريزي في الكم والكيف بحاله واذا تغيرت عن حالها لم يبق بحاله واما ان الطبيعة
تعجز عن مقاومة ذلك بايراد البدل دائما فلان القوى الجسمانية متناهية حالة في
الجسم فالمتناهي لا يمكن ان يفعل دائما اما الكبرى فظاهر واما الصغرى فلما ثبت
في الطبيعي ان القوة الجسمانية حالة في الجسم وينقسم بانقسامه وقوة كل الجسم اقوى لا محالة
من قوة بعضه ولو فرضنا ان كل الجسم حركة كل القوة من مبدأ معين حركات غير متناهية
وان نصفه حركة نصف تلك القوة تحركاته ان كانت غير متناهية كان الجزء مساويا للكل
في التحريك وهو محال وان كانت متناهية كان حركات الكل كذلك لان نسبتها نسبة بعض
القوة الى كلها وهي نسبة متناهية ونوقض بالقوى الفلكية فانها فانها جسمانية مع
انها تقوى على حركات غير متناهية واجاب الشيخ عنه بان المؤثر في الحركات الفلكية
الجوهر المفارق بواسطتها والبرهان قام على امتناع المؤثر الجسماني لا الواسطة الجسمانية
فكتب اليه بهمنيار وكان تلميذه انكم اذا جوزتم هذا فلم لا تجوز مثله في ابدان
الحيوانات فاجاب الشيخ بان البدن الحيواني مركب من الطبائع فيستحيل فيه ذلك ولا
يخفى ضعفه قوله ولو كانت هذه القوة اشارة الى بيان انتقاص الرطوبة وان
فرض ان القوى الجسمانية لا تعجز عن الافعال الغير المتناهية واستدل بشرطية مقدمها
مركب من ثلثة اجزاء الاول قوله لو كانت هذه القوة ايضا غير متناهية في افعالها
هي ان لا تنتهي افعالها لا يمكن بدون لانتهائها الثاني قوله وكانت دائمة الايراد
لبدل ما يتحلل على السواء بمقدار واحد اى بحيث يكون مقدار كل يوم في سن الكهولة

مثل ما كان في سن الوقوف وفيه مثل ما كان قبله لا بحيث يكون البدل مساويا للمتحلل
ابدا الامتناع لان الاسباب المحللة اذا استمرت زادت قوة في التحليل الثالث قوله
لكن كان التحليل ليس بمقدار واحد بل يزداد دائما كل يوم وتاليها قوله لما كان البدل
تقاوم المتحلل بل كان التحليل يفني الرطوبة والمقدم باجزائه حق اما بحسب جزئه الاول
فظ لان الغرض ذلك واما بحسب جزئه الاخير فلصدقه ايضا اذ التحليل لا يمكن ان يكون
بمقدار واحد لدوام المؤثر الذي هو المحلل المذكور واذا كان المقدم حقا فالتالي
حق واما الملازمة فظاهرة لان ما ليس بمتناه بدلا يمكن ان يقاوم ما هو متزايد ابدا
كان ذلك دائما قال الامام ازدياد التحليل في سن الكهولة على ما كان في سن الشباب
اما ان يكون لازدياد المحلل وهو باطل لان المحلل ليس الا الحرارة الداخلة والخارجة
والحركات النفسانية والبدنية وهي متساوية في السنين بل قد يكون وجود هذه الا
الاشياء في سن الكهولة اقل منه في سن الشباب واما ان يكون لان الغاذية صارت اضعف
فصار الغذاء الوارد اقل وهو باطل ايضا لانها لا تضعف الا لنقصان الرطوبة فلو
عللنا نقصان الرطوبة بضعفها لزم الدور والجواب انا نختار الشق الاول و
نقول الاسباب المحللة في السنين وان كانت متساوية لكن مدة تأثيرها في سن الكهولة
اطول ودوام التحلل زيادة الاستعداد للتحلل كما ان دوام التسخين يوجب زيادة التسخن
قوله فكيف والامران اى لو كانت افعال الطبيعة غير متناهية وكانت دائمة الايراد
للبدل كل يوم على السواء لكن زاد التحلل من البدل لما كان البدل يقاوم المتحلل
وكان التحليل يفني الرطوبة فكيف والامران اى التحلل والبدل لم ينتظما ان اى يتعاونان
على تهيئة نقصان الرطوبة اما التحلل فلما ثبت انه يزيد كل يوم واما البدل فلانه
لا يمكن للغاذية ايراده كل يوم بمقدار واحد لان زيادة التحلل يوجب نقصان الحرارة
لنقصان مادتها ونقصان الحرارة يوجب ضعف الغاذية واذا كان كذلك اى واذا
كان تظاهر الامرين على تهيئة نقصان الرطوبة وجب بالضرورة ان يفني الرطوبة
فينطفي الحرارة وخصوصا اذا عاون انطفاؤها بسبب عوز المادة وفقدها سبب اخر
وهو الرطوبة الغريبة التي تتزيد دائما لعدم انهضام الغذاء على ما ينبغي فانه يعين على
انطفائها من وجهين احدهما الخنق والغمر بالراء المهملة من غمره الماء اى يغمره وعلاه
ويجوز بالزاء المعجمة بمعنى الضغط والثاني مضادة الكيفية لان الرطوبة الغريبة بلغمية باردة
فيكون مضادة لها ولا يخفى ان هذه الاسباب اذا تعاونت بعضها لبعض يؤدي الامر
الى انطفاء الحرارة بالكلية وهو الموت الطبيعي المؤجل لكل شخص بحسب مزاجه الاول
الى حد تضمنه قوته في حفظ الرطوبة وهو الاجل المسمى الذي نطق به الكتاب الالهي
بقوله تعالى هو الذي خلقكم من طين ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده وهو مختلف
في الاشخاص بحسب اختلاف الامزجة فكل من هو اقوى مزاجا لكون حرارته ورطوبته
في اصل بنيته فوسن كان المعاوق من فناء الرطوبة فيه اقوى مزاجا فكان اطول عمرا ان
دبر على ما ينبغي ومن كان على خلافه كان اقصر ومن توسط حاله بينهما كان متوسطا فيه

ولذلك يكون من غلب عليه البلغم والصفراء على طريق الاعتدال لا على الافراط اطول عمرا
ممن غلب عليه البلغم والسوداء والدموي اطول من الصفراوي والبلغمي اطول من السوداوي
قوله فهذه اى الاجال التي يقتضيها الامزجة هي الاجال الطبيعية وههنا اجال اخترامية
غيرها مما اخترمها الدهر اى قطعها واستاصلها قوله وهي اخرى كالتاكيد لغيرها فيفيد انها
كما هي مخالفة للاجال الطبيعية بالعوارض مخالفة لها بالذات ايضا وذلك لان الفرق بين
الغير والاخر بان الغير يكتفي فيه باختلاف الصفات والاخر يشترط فيه الاختلاف بالذات
قوله وكل يتعدد اى كل واحد من الاجال الطبيعية والاخترامية يتعدد بمعنى انه كان في
سابق علمه تع ان الحرارة في بدن زيد مثلا ينطفئ في وقت معين بسبب تحلل الرطوبة بتحللات
لا يمكن التفصي عنها والتي في بدن عمرو تنطفئ لا على الوجه المذكور والاول هو الموت الطبيعي
والثاني هو الاخترامي وقيل معناه ان كل واحد منهما واقع بسبب من الاسباب المستندة الى الحركات
الدورية المستندة في سلسلة الحاجة الى الله تعالى وهكذا قال الامام الا انه قال وكل واحد
من الاجال الاخترامية يتعدد لان كل واحد منها حادث والحادث لا بد له من سبب حادث
والا لزم قدمه سف واذا كان السبب حادثا فالكلام فيه كالكلام في سببه فيلزم وجود اسباب
ومسببات لا نهاية لها ولا يمكن ان يكون حدوث كل منها دفعة والا لزم تتالي الانات
فتعين ان يكون بالتدريج وما ذلك الا الحركة وهي يمتنع ان يكون مستقيمة لما ثبت ان
كل حركة مستقيمة فهي منتهية الى السكون ويلزم ان يكون للحوادث بداية والتقدير بخلافه
فتعين ان يكون حركة دورية ويكون كل جزء من اجزائها السابقة علة لما بعده من الاجزاء
اللاحقة وهي الحركة الفلكية فيكون الاجال الاخترامية لعلة مستندة في سلسلة الحاجة الى
الحركة الفلكية المستندة الى الله تعالى وقال الاستاد انه خصص التعدد بالاخترامية وفسره
بالعلة والاول تخصيص بلا مخصص والثاني مخالف لتفسير الحكماء اقول سبب التخصيص
بالاخترامية وقوع النزاع فيها دون الطبيعية وهو الذي كان حاملا للشيخ على ذكره
ايضا واما تفسير كونها بتعدد بكونها واقعة بسبب مستند الى حركات دورية مستندة الى الله
تع فهو المشهور من الحكماء وتفسيره بكونه في سابق علمه تع على ما ذكرنا اولا وهو المختار عنده
هو المشهور من اكثر المتكلمين لا من الحكماء وقال الخيالي اذا فسر الامام كون الاجال بتقدير ان
يكون بعلة كفاه ان يقول لانها ممكنة وكل ممكن محتاج الى علة ثم قال فالاولى تفسير التقدير
بما ينتهي في سلسلة الحاجة الى الله تع اما بوسط او بغير وسط وليس بشيء اما نظره فلان الامام
اراد بيان كونها بعلة حادثة يستند في سلسلة الحاجة الى الله تع على ما يقوله الحكماء واما اولاه فلان
ما ينتهي في سلسلة الحاجة الى الله تع ليس هو التقدير بل المقدور وان اراد بها العلة فهو ما ذكره الامام
مع زيادة قوله او بغير وسط والامام انما لم يتعرض له لانه لا يجوز استناد الحادث الزماني
بغير وسط الى الله تع على الاول يكون القضاء ما في سابق علمه تع من احوال الموجودات
من الازل الى الابد وعلى ما ذكره الامام ربط الاشياء باسبابها وهذا انسب اذ على الاول
يكون القضاء والقدر عبارتين عن معلوماته تع وقيل القضاء هو العناية الالهية المقتضية
لترتيب الاشياء على نظام خاص والقدر تعلقها في اوقاتها وعلى هذا يكون القضاء عبارة

فهذه هي الاجال الطبيعية وههنا آجال اخترامية غيرها وهي اخرى مثلا
تقدير صح

عن ارادة

عن ارادة مخصوصة وقيل القضاء علمه تع بالكليات والجزئيات اولا والقدر علمه بوقوعها في
اوقاتها وقيل القضاء وجود الموجودات في اللوح المحفوظ اجمالا والقدر تفصيل قضائه
السابق بايجاده في المواد الخارجية واحدا بعد واحد لقوله تع وان من شيء الا عندنا خزائنه
وما ننزله الا بقدر معلوم وقيل المراد بالقضاء الاشياء معلوله الاول الذي هو العقل وبالقدر
سائر معلولاته الصادرة بواسطة العقل وكانه على اصطلاح القلندرية واذ قد نبهت
على ان الاجال يتعدد بشير الان الى ان الاجل الطبيعي هل يمكن ان يتاخر والاخترامي هل يمكن
ان يندفع اولا اختلف العلماء في ذلك والحق في الاول لا وفي الثاني نعم اما الاول فلان الاجل
الطبيعي معناه ان ينطفئ الحرارة التي بها الحيوة بعد ان روعيت حق رعايتها من جميع
الوجوه وح لو امكن ان يتاخر لطفا ولم يكن طبيعيا واما الثاني فلانه لو لم يمكن ان
يندفع لزم اتفاق العقل والشرع ابدا على الزام العبث والمدح عليه والذم بتركه
والتالي ظاهر البطلان فكذا المقدم بيان الملازمة ان العقل والشرع يحكمان ابدا بالتوقي
عما يهلك والسعي فيما ينجي منه بالمدح عليهما وبالذم بتركهما فلو لم يكن ذلك مفيدا اصلا
لزم حكمهما بالزام العبث ابدا واقوى شبه القائلين بانه لا يمكن ان يندفع هو انه تع قد
علم وقوعه بسبب معين في وقت معين فلا يمكن وقوعه بغيره وفي غير ذلك الوقت والا لم
يكن ذلك علما وهذا الاسم على مذهب الاطباء وكثير من العقلاء سفه وسهو ولا عند اكثر المتكلمين
لان علمه تع بوقوعه بسبب معين دون غيره تابع لوقوعه
به اذ العلم تابع للمعلوم فلو كان وقوعه به تابعا لعلمه بوقوعه به لزم الدور وح لا يصح تعليل
امتناع وقوعه بسبب اخر بعلمه فان قيل فتقدير كونه تابعا للوقوع به اما ان يمكن وقوعه
باخر اولا فان لم يمكن ثبت المدعى فان امكن لم يكن تعلق علمه به على ما عليه قلنا لا يلزم
من الامكان الوقوع لجواز ان لا يقع لامر يرجع الينا كاختيارنا اياه او ترك
الاحتراز عما يهلك او السعي فيما ينجي فان قيل اذا لم يقع بغيره باي وجه كان لئلا يلزم
وقوعه على خلاف ما تعلق به علمه ثبت المدعى قلنا مرجع وقوعه بغيره الى تعلق علمه
بوقوعه به ويعود المحذور الاول وهو ان وقوعه به انما هو لعلمه بوقوعه به وعلمه به
لوقوعه به وفساده بين ولم يذكر الاستاد هنا شيئا الا انه قال الخنثى رسالة في امر الاجال
يدل على انها تزيد وتنقص فليكتبها من يريدها وحاصلها هو ان اهل الايمان مجتمعون
على انه تع يعلم ما يكون قبل كونه فعلمه اما ان يكون سببا سابقا لما له اولا يكون فان
كان لزم ان يكون علمه سببا للكفر والزنى والسرقة والقتل وهو تع منزه تعالى عن ذلك
على ما شهدت به الكتب المنزلة فتعين ان لا يكون سببا كما ان الطبيب الحاذق اذا علم
من امر المرض ان المريض يسلم او يعطب فان علمه بسلامته او عطبه ليس سببا لذلك
واذا كان كذلك فينبغي للانسان ان يتفكر في كل ما يكرهه فضلا عن الموت قبل نزوله
ويحتال في دفع اسبابه ما امكن ولا يخفى ان هذا مع انه لا يصلح دليلا على عدم الاجال
انما يتم لو لم يكن في الكتب المنزلة ما يعارضه قوله فالحاصل الى اخره هذا حاصل للتحقيق
المذكور وعام للعقولية كالانسان وهو ان ابدان الصبيان والشبان حارة باعتدال

امتناع صح

فالحاصل ان ابدان الشبان و الصبيان حارة باعتدال مثلا

اى اذا انبحاره المعتدل الحقيقى كانت قرب اليه من حرارة نفسه الانسان وقيل يعنى انه اذا انبحاره احدهما الى الاخر كانا متقاربين فيها وقيل يعنى انه اذا انبحار بهما الى الحرارة الكهول والمشايخ كان حرارتهما معتدلة بالنسبة اليهما **قوله** واندان الكهول والمشايخ باردة اى مائلة عن الاعتدال الى البرد بالمعانى المذكورة وانما تصير كذلك لنقصان الحرارة بما سيلا التحلل **قوله** لكن ابدان الصبيان ارطب من المعتدل لاجل النمو اى لاجل ان النمو يحتاج الى رطوبة زائدة عما يفى بحفظ الحرارة المشتركة منهم ومن الشبان لا بد من ان يكون ابدانهم ارطب ونعلم من قوله ارطب من المعتدل ان المراد بالاعتدال المعنى الاول ويدل على ذلك على ان ابدانهم ارطب امران الاول التجربة الحاصلة من لمس عظامهم واعضائهم واحساس اللين منها فان ذلك يدل على غلبة الرطوبة قيل لو قال ويدل عليه الاستقراء والحدس لكان اولى لان التجربة يكون جزئياتها المشاهدة واقعة باختيارنا ولين عظام الصبيان واعضائهم ليس عن اختيارنا وليس بشى لانا اذا قلنا السقمونيا مسهل للصفراء ليس هناك الدواء وشاربه باختيارنا ولا بل الذى هو باختيارنا استعماله فى زماننا فى شارب معين وما نحن فيه ايضا كذلك فان اليد اللامسة والعضو الملموس ليس باختيارنا وما هو باختيارنا لمس عضو معين بيد معينة فيهما متساويان والاول تجربة بالاتفاق فكذا الثانى والثانى انهم وسواتهم اقرب عهدا من الشبان بالمنى الذى يتكون منه الاعضاء الاصلية وبالدم الذى يتكون منه غيرها كاللحم والشحم وبالروح البخارى ايضا وكل من يكون كذلك لا شك فى ان ابدانه يكون ارطب واما الكهول والمشايخ خصوصا فانهم مع انهم ابرد على ما مر فهم ايبس لاستيلاء التحلل عليهما وعلى المشايخ اكثر ونعلم ذلك ايضا بالتجربة من صلابة عظامهم واعضائهم وبالقياس وهو انهم ابعد عهدا بالمنى فى الدم والروح ثم النارية اى الاجزاء النارية التى هى الحار الغريزى عندها الشوس منها وهو فى الشبان والصبيان لما مر من تساوى الحار الغريزى فيهما وكان لغنيته عن هذا ما مر انفا ومن قبل ايضا لكنه ذكره لكونه اصرح بالمقصود والتذكر بعده والهوائية والمائية فى الصبيان اكثر ولمية كثرتهما قرب عهدهم بالمرطبات وقلة التحلل بالقياس الى غيرهم والارضية فى الكهول والمشايخ اكثر من الارضية فيهما اى فى الصبيان والشبان لزيادة التحلل وفى المشايخ اكثر من الكهول لفرط تحللهم وان الشاب معتدل المزاج فوق اعتدال الصبى اى مع قربهما الى الاعتدال الحقيقى الشاب اقرب اعتدالا من الصبى لان سنه ليس بحيث يبعد عن الاعتدال ورطوبة الصبى مفرطة لكن الشاب بالقياس اليه يابس المزاج وبالقياس الى الشيخ والكهل حار المزاج والشيخ ايبس من الشاب والكهل فى مزاج الاعضاء الاصلية لفرط بعده من المرطبات الاصلية وارطب منهما بالرطوبة الغريبة البالة بسبب ضعف هضمهم عن احالة الغذاء على ما ينبغى المقتضى لكثرة الرطوبات الفضلية **قال** رحمه الله واما الاجناس فى اختلاف امزجتها الى اخره **قوله** لما فرغ من بيان امزجة الاسنان شرع فى امزجة الاجناس والمراد بالجنس هنا ما كان بلغة يونان بحسب الوضع الاول وهو ما يندرج فيه كثيرون ولو

صفات موجبة لتغير المزاج كالذكورة والانوثة والحدادة والقصارة والشمالية والجنوبية وغير ذلك ولنقدم مقدمة فى سبب الذكورة والانوثة اعلم ان ذلك على ما عليه اكثر الاطباء بحسب غلبة احد المنيين على الاخر بحسب الكيفية وان كان الغالب منى الرجل لا ينعقد الا ذكرا وان اتفق انثى يكون خواص الذكورة فيها اقوى وابين وان كان الغالب منى المراة لا ينعقد الا انثى وان اتفق ذكرا كان خواص الانوثة فيه اقوى وابين وهو علة الانثى ان تكافأ المنيان ينعقد ذو الثنيين وان كان احد المنيين فى غاية القلة والرقة والبرودة لا ينعقد شى ولذلك يكون البغل عاقرا وكذا البغلة وقيل سبب عقر البغل ان رحم البغلة منفتح وقيل لانه ضيق معوج بحيث لا يبلغ المنى موضعه وقال محمد بن زكريا سبب عقر هذا الجنس من الحيوان سريان جنينه بدا استحال وزوال عن طبيعة المنى المنجب زوال الاكثر الانه تولد من شيئين مختلفين فى النوع اختلافا شديدا لحتى بلغ من البعد بان خرج من عرض مزاج كل منهما بعدا عظيما وفيه نظر لان السمع وهو ولد الذيب من الضبع يقال انه منجب اذا عرفت ذلك فنقول نفسر قوله واما الاجناس فى اختلاف امزجتها واما بيان الاجناس فى اختلاف امزجتها فان الاناث ابرد امزجة من الذكور وارطب اما الاول ان يكون الذكور اسرع من الانثى على ما يدل عليه الاسقاط وذلك دليل قوة الحرارة الثانى ان تولد الذكور فى الايمن من الرحم والانثى من الايسر والايمن احر ولذلك قيل ان ينبت البيضة اليمنى فى العظم والانتفاخ وقت نبات الشعر كان الشخص مذكارا وان سبق اليسرى كان مئناثا الثالث ان من كان منيه حارا يكون مذكارا ومن كان باردا يكون مئناثا ولذلك قلما يكون من الشيخ ذكرا الرابع ان الحبلى بالذكر يكون حسنة الوجه كثيرة النشاط قليلة دم النفاس وكل ذلك يكون لجودة الهضم الدالة على قوة الحرارة الخامس ان لمس الذكر احر من لمس الانثى السادس ان فضلات الذكر كالبول والبراز والعرق يكون اقوى واحر وهذه الوجوه لم يذكرها الشيخ بل ذكر ما هو اقوى من جميع ذلك وهو انهن يقصرون عن الذكور فى الخلق وهذا مع انه يصح حمله على قصور خلقتهم من الاعضاء كلها تخصيصه الاكثر باعضاء التناسل فانها فى الذكور بارزة وفيهن كامنة ليقبل الرحم المنى ويكون مقرا للجنين والبروز دليل الحرارة والكمون دليل البرودة ولذلك لا يكون فى من به ابنة الذكر والسفنان واوعية المنى مائلة الى الخارج كالليل ولا يوجد مابون عظيم الذكر مثل الخصى والسبب الغائى لبرد ابدانهن وجوه الاول ان الجنين يحتاج فى تكونه وتغذيته ونشوه بعد الولادة بسبب الرضاع الى مادة غزيرة فلو كانت الانثى قوية الحرارة لكان الغذاء يتحلل سريعا ولا يجتمع منه ما يفى بجمع ذلك الثانى ان يكون ابدانهن ارخى واسخف حتى تهيأ لان يتمدد لقبول مدة المادة كل شهر حتى لو اصبح الباقى الفرع صرف اليه الثالث ان فضل عليهن الكسل لتصلحن لتربية الاجنة ولزوم المسكن والقيام بامر الاولاد ومصالح البيت وما يحكى من ان المراة تصير رجلا وبالعكس ان صح يمكن ان يكون لانقلاب المزاج بحيث يقتضى ذلك وانما قال يقصرن من الذكورة بالتاء على ما فى اكثر النسخ تنبيها على ان قصورهن فى الحرارة ليس الا بحسب الذكورة واما بحسب كل شخص فلا بل ربما يكون الانثى احر واما الثانى

وسواهن ارطب امزجة من الذكور فلانهن ابرد مزاجا من بكثرة فضولهن وذلك لوجهين الاول ان البرد يوجب تكاثف البدن وهو مانع من التحلل الثاني انه يوجب قلة النهوض للحركة المحللة للفضول لهن **قوله** ولعله رياضتهن جواهر لحومهن اسخف يمكن حمله على انه دليل آخر على مزاجها لدلالة سخافة جوهر لحم الاناث على انهن ابرد وارطب لانها انما تكون لرقة الدم التابعة لكثرة الفضول وضعف الحرارة العاقدة كدلالة تلزز جوهر لحم الذكور على انهم احر وايبس لانه انما يكون لمتانة الدم وقوة الحرارة الموجبة للانعقاد التام ويجوز على انه كلام في بحثهما من حيث السخافة والتلزز ولما كان السخافة كما يقال على رخاوة الجرم يقال على كون الجرم كثير المسام واسعها وكان بالمعنى الاول لحوم الاناث اسخف على ما ذكر لا بالثاني اذ لحوم الذكور اسخف اشار بقوله وان كان لحم الرجل من جهة تركيبه بما يخالطه اسخف فانه لكثافته وقلة رطوبته يكون اشد تبرزا مما يتخلله من العروق ولبف العصب ولا يلتصق بما يتخلله التصاقا تاما بخلاف لحم المرأة فانه لرخاوة جوهره يلتصق بعضه ببعض التصاقا تاما بحيث يتقدم البعض على البعض وكانا اذا اعتبرنا جوهر اللحم وحده كان لحم المرأة اسخف وان اعتبرنا اللحم المركب من اللحم المفرد والعروق ولبف العصب كان لحم الرجل اسخف لتبريه عما تركب معه بخلاف لحم المرأة **قوله** واهل البلاد الشمالية ارطب واهل الصناعة المائية ارطب اشارة الى بيان اختلاف الامزجة للاجناس بحسب البلاد والصنايع والمراد بكون اهل البلاد الشمالية ارطب كونهم ارطب بالرطوبة الغريبة فان الشمال وان كان يابسا الا انه لبرده يسبب بعد الشمس من السمت يحبس الرطوبات عن التحلل وبكون اهل الصناعة المائية ارطب كونهم بالرطوبة الغريبة لرطوبة الماء بالمجاورة ولذلك يكون حصول الترطيب لهم بالمهنة بخلاف الحاصل باعتبار البلد والهوا فانه بالطبع وقيل مزاج اهل الشمال ايضا ارطب بالرطوبة الغريبة لان الهواء البارد يكثف البدن ويمنع الفضول من التحلل فيكثر الرطوبات ويردان قوة الحرارة الغريزية في بواطنهم يقتضي ان يكون استمراؤهم للغذاء اتم وهذا يقتضي ان يقل الفضول فيهم ووقع في بعض النسخ بدل قوله ارطب ابرد في الموضعين وله وجه ايضا يظهر مما ينقل من كلام جالينوس ههنا **قوله** والدين يخالفونهم على الخلاف اي يكون اهل البلاد الجنوبية ايبس وكذا اهل الصناعة النارية كالحدادة وغيرها وسببه في اهل صنعة النار ظ وكذا في اهل الجنوب لان الجنوب وان كان رطبا الا ان حرارته محللة وان اتفق فيهم من يكون رطوبته كثيرة فتلك رطوبة غريبة من كثرة الاتخاذ ويعلم من ذلك ان اهل البلاد المتوسطة بين الشمال والجنوب واهل الصناعة المتوسطة بين الماء والنار يكونون متوسطين وقال جالينوس ان مزاج البدن في البلدان الغير المعتدلة يكون مختلفا لان الاعضاء الظاهرة منه لا يكون مثل الاعضاء الباطنة وذلك لان ظاهر البدن من اهل البلدان الباردة مثل الاتراك والصقالبة وساير الاجناس التي ياوي الشمال يكون باردا رطبا وذلك لان الحرارة الغريزية تهرب من برودة الهوا المحيط بالبدن من خارج وتكمن في الباطن ولذلك يكون ظاهر البدن في هذا

الهوا لينا ناعما اسفر ازعر وباطنه حارا جدا ولما كانت الحرارة فيهم قد غارت مع الدم الى الباطن فانهم لكثرة اضطرامها هناك وتضاعفها وغليانها يصيرون بحال يقوى معها قوامهم ويسرع معها حركاتهم واما الحبشان والعرب وبالجملة جميع من ياوي الجنوب فان ظاهر ابدانهم يكون حارا لان الحرارة الغريزية تبرز الى ظاهر البدن لاتساع المسام وميلها الى الحرارة الخارجة من طريق المجانسة فيجتمع فيه حرارتان حرارة من خارج وحرارة من داخل ولذلك يسود ظاهره ويصير جافا صلبا فاما داخل البدن فيخلو من الحرارة لميلها الى الخارج فيبرد من هذا الوجه ولذلك يكون اهل هذه البلدان ذوي جبن وفزع واما في البلاد المعتدلة ففي الشتاء يكون الحرارة الغريزية اكثر والهضم اقوى وفي الصيف بالعكس وهو موافق لكلام الشيخ لان كون ظاهر ابدان اهل البلاد الشمالية باردا رطبا وداخلها حارا بالحرارة الغريزية جدا اما ان يريد به ان مزاجهم حار بالحرارة الغريزية ومع ذلك يبرد ظاهر بدنهم لبرد الهوا ويلزم الرطوبة لحبس الرطوبات عن التحلل وهذا مع انه ليس بحق لا ينافي قول الشيخ على ما في اكثر النسخ ان مزاجهم ارطب من اهل الجنوب واما ان يريد انه بارد رطب وان اجتمع الحرارة الغريزية في باطنهم وهو ايضا لا ينافيه وانما قلنا ان الاول ليس بحق لانه لو كان مزاجهم لاجتماع الحرارة في باطنهم احر يكون مزاج اهل الجنوب لخلو باطنهم عن الحرارة على ما قال ابرد من مزاج اهل الشمال لكنه ليس كذلك **قوله** اما علامات الامزجة فقد ذكرها حيث ذكر العلامات كلية وجزئية ظاهر وانما احال ذكرها الى هناك لانه احق بها **قال** رحمه الله التعليم الرابع **اقول** لما فرغ عما به يحفظ البدن شرع فيما به يكون بقاؤه وهو الاخلاط وذكر مباحثه في فصلين الاول في ماهية الخلط وفي بعض النسخ في ماهية الخلط واقسامه وهو جوهر رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا فقوله جسم جنس بعيد له ورطب ذاتي له يقصر الجنس به متوسطا وسيال اي مايع فيتناول اخر يصيره الجنس قريبا ولم يكتف به لما سياتي وقوله يستحيل اليه الغذاء اخرج ما يكون رطبا سيالا ولا يكون مما استحال اليه الغذاء كالماء وشبهه و اليه الغذاء ليخرج ما يكون رطبا سيالا ولا يكون مما استحال اليه الغذاء كالماء وشبهه والكيلوس ايضا لان استحالة الشيء الى اخر انما يكون بتبدل صورته النوعية واستحالة الغذاء اليه ليس كذلك وقوله اولا ليخرج ما استحال اليه الغذاء ثانيا كالرطوبة النائية و المني هكذا ينبغي ان يعرف فائدة القيود لئلا يقال انه لو قال هو جسم يستحيل اليه الكيلوس اولا لكفى وان المراد بالغذاء الكيلوس على ما توهم الا ان في ويبدل الغذاء به لانهما فاسدان اما الحذف فلان المذكور يكون جنسا بعيدا واما التبديل فلان اطلاق الغذاء على الكيلوس غير متعارف لان الغذاء في عرف الطب يقال لما يصير جزءا من المغتذي بالقوة صيرورة جزءا ولما يصلح اذا ورد البدن ان يصير جزءا له كالخبز واللحم والكيلوس بالاحد منهما وقال الاستاذ المرطب ما يكون سهل القبول للتشكل والاستحالة والفصل والوصل بالطبع على معنى انه لو خلي وطبعه ولم يعارضه سبب من خارج يكون على ما ذكرنا وليس على ما ينبغي اذ لا ضرورة في نفسه حتى يخرج اللحم وشبهه لان الرطب يتناول جميع الاجسام التي يوصف به واورد على هذا الحد بوجوه الاول انه ان اراد بقوله رطب ما هو رطب في الحس كالدهن اسعف بالعلم

الجصي والسوداء الرمادية وان اراد به ما هو رطب بحسب القوة والكيفية كالخلط اعني الصفراء والسوداء لانهما ما بين الثاني ان السيال يدل على الرطب بالتضمن وذكر الرطب معه يصير كقولنا الانسان جسم حيوان ناطق وهو فاسد الثالث ان الاستحالة عبارة عن تغير الكيفية مع بقاء الصورة النوعية والا كان كونا وفسادا والغذاء لا يصير خلطا الا بعد تبدل الصورة النوعية ولا يكون ذلك استحالة فضلا عن ان يكون اولا وايضا يلزم منه اما استعمال لفظ ارادة غير معناه وذلك قادح في التعريف او كون الكيموس بل المصنوع قبله خلطا الرابع انه يلزم على ما ذكر ان يكون المتقطر من الغذاء خلطا لصدق الحد عليه الخامس ان قوله سيال يخرج البلغم الجصي والسوداء المحترقة فلا يصدق عليهما ان الغذاء استحال اليها اولا السابع ان الرطوبة الثانية ان كانت من الاخلاط فقوله اولا ليس بصواب وان لم يكن منها فحصر الامور الطبيعية ثمانية وهو خلاف ما عليه الجمهور ولا يجوز ان يعد من الاعضاء لانها معدة لتغذية الاعضاء فلا يكون منها والجواب عن الاول ان المراد بالرطب جميع ما يصدق عليه انه رطب باي معنى كان واتصاف الصفراء والسوداء اما ليس لافادتهما ذلك او بالاضافة الى الاخرين او نختار ان المراد بالرطب حسا وليس يراد الاطبا بها انه عدم فيها الرطوبة والسيلان كما في الجص والرماد بل مشابهتهما لهما في الطبيعة وان فرض انهما انتهيا الى ذلك بسبب خارجي فحينئذ لا يكونا خلطا بالحقيقة بل بالمجاز وعن الثاني انا لا نم ان السيال يدل على الرطب بالتضمن كيف ولو كان كذلك لامتنع تحققه بدونه لامتناع تحقق الكل بدون الجزء لكن التالي باطل لان السيال قد لا يكون رطبا كالرمل والمثال المذكور ليس نظيرا له اذ لا نظيره في حد الانسان جسم حساس ناطق ودلالة الحساس على الجسم ليس بالتضمن لان الحساس شيء ذو حس وهذا المفهوم اعم من ان يكون جسما او غير جسم وان لم يكن في الخارج الا جسما فان استقبح هذا فانما يستقبح لما فيه من ترك الجنس القريب لا لان لفظ الحساس يدل عليه بالتضمن وعن الثالث انا لا نم ان استحالة الشيء الى اخر لا يكون الا بتبدل الصورة النوعية وقال الاستاد في الاستحالة المستعمل في الاستعمال في تغير الشيء بحسب الكيفية لانه لا يقال استحال الماء الى البارد بل يقال استحال بارد الليس على ما ينبغي لانهما متعددان بل يستعمل كثيرا في التغير بحسب الكيفية كما يقال استحال الماء من البرودة الى الحرارة ويدون الى ان يستعمل كثيرا في التغير بحسب الصورة كما يقال استحال الماء هواء بل اذا كان ما دخل عليه الى غير الكيفية لا يفيد الا التغير بحسب الصورة كما قلنا وعن الرابع ان الغذاء هو الغذاء الوارد من الطعام والطلاقة على ما لم يرد منه مجاز وعن الخامس ان المراد من كونه سيالا انه لو خلي وطباعه ولم يعارضه سبب كان سيالا وعن السادس ان المراد من استحالة الغذاء اليه اولا استحالته اليه اولا في الجملة فيدخل جميع الاخلاط اذ لا خلط الا ويمكن ان يستحيل اليه الغذاء اولا في الجملة لان اي خلط فرض من الغير الطبيعي سواء كان خروجه عن الطبيعي بتغير كيفية او بانقلابه خلطا اخر يمكن ان يخلع غذاء ما اولا صورته ويلبس صورة ذلك الخلط ولا يرد الرطوبة الثانية فانه لا يمكن ان يستحيل اليها غذاء ما اولا بان يخلع صورته ويلبس صورتها لانه ما لم يستحل الى الرطوبة الاولى

الرمادية والسادس ان بعض الاخلاط يستحيل عن اخلاط اخرى كالدم عن البلغم وكالسوداء عن ج

الطعام

التي هي الخلط لا يستحيل اليها وقال القرشي معنى قولنا اولا انه لا يحتاج ان يكون بلك الاستحالة يتوسط استحالة في الصورة الى جسم اخر وحدوث الدم عن البلغم والخلط المحترق عما احترق منه كذلك كان ذلك التوسط ليس بواجب في كونه خلطا بل في كونه دما او محترقا وذلك امر زائد على الخلطية واللفظ لا يساعده اذ لا شيء يدل على ان المراد استحالة بهذه الصفة وقال المسيحي اذا كان المراد بالاستحالة الانقلاب في الصورة لا يرد هذا النقض لان الخلط الغير الطبيعي ليس تولده من الطبيعي بهذا المعنى بل بمعنى التغير في كيفيتها واذا كان كذلك يكون استحالة من الغذاء اولا لانه ليس هناك تغير في الجوهر الا تغيرا واحدا وهذا ان تم يفيد في الخلط المتغير بنفسه لا في خلط يصير خلطا اخر فانه يتغير الجوهر وعن السابع ان لفظ الخلط على ما ذكر يقال على ما يدخل فيه الرطوبة الثانية وهو المراد عند جعل الامور الطبيعية سبعة وجعل الخلط واحدا منها ويقال على ما الاسنا ولها ولها وهو المراد هاهنا **قال** رحمه الله منه خلط محمود **اقول** لما فرغ من بيان ماهية الخلط شرع في اقسامه وقسمه اولا الى محمود وغير محمود وعرف المحمود بانه الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي وحده او مع غيره ومشبها به وحده او مع غيره وبالجملة سادا بدل ما يتحلل منه وفي بعض النسخ بدل شيء مما يتحلل منه وانما قال من شانه دون ان يقول هو الذي يصير جزءا لان الخلط المحمود لا ينحصر فيما يصير جزءا اذ منه ما يكون لمنافع اخر على ما ياتي لكن يكون من شانه اي من حاله وخصوصية ذاته ان يصير جزءا الا ان يندفع كغير المحمود وانما قال من جوهر المغتذي اذ خصوصية ذاته ليست ان يصير جزءا كيف كان بل ان يصير جزءا من جوهره كان يصير جزءا من لحمه او عظمه او غير ذلك وانما قال وحده او مع غيره ليتناول جميع الاخلاط المحمودة فان ايا منها فان لم يكن من شانه ان يصير وحده جزءا لكن من شانه ان يصير مع غيره فقيل عليه ان الغير اما ان يكون محمودا او لم يكن فان كان الغاذي هو المحمود وحده او مع غيره مستدركا وان لم يكن كان الغاذي غير محمود وغير المحمود ليس من شانه ذلك واجاب عنه القرشي بان الضمير لا يعود الى المحمود بل الى الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي وقوله او مع غيره لا يستلزم ان يكون الغير خالفا له في كونه من شانه ان يصير جزءا مع غيره بل غيره في معنى اخر فلا يرد الشك وليس على ما ينبغي لان غير الخلط الذي من شانه ان يصير جزءا يكون بالضرورة هو الخلط الذي ليس من شانه ذلك لانه السابق الى الفهم من هذا التركيب وقال المسيحي ما حاصله ان الضمير يعود الى المحمود ولا يلزم من كون الخلط غير محمود ان لا يكون من شانه ان يصير جزءا فان غير الدم غير محمود عند الاطباء ومع ذلك يغذو ويقرب منه ما قاله السامري وهو ليس بشيء لان الكلام ليس في غير المحمود عند جمال الاطباء بل في غير المحمود عند محققيهم وهو تفسير هم الكل الا فضلا وتفسير غيرهم قد يكون فضلا وقد لا يكون اذ عندهم هو ما احاله الكلية سواء كانت طبيعية او لم تكن وقال شيخ القانون انه لم يعتبر الخلط المحمود على العموم حتى يكون المقصود من غيره غير المحمود كما توهم ظاهر قوله بل اعتبره على الخصوص حتى يكون الغير ليس بخارج عن جملة الاخلاط المحمودة ويكون مفهوم قوله بحسب التاويل المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا وحده او مع غيره من الاخلاط المحمودة الاخرى وهو افيد

فيكون منهم

من الكل لاستلزامه الدور وكان الحد لبعض الاخلاط المحمودة بل الحق في الجواب ان المراد بالغذاء الخلط المحمود ولا استدراك لان الضمير عايد الى الخلط لا الى الخلط المحمود وبعد ثبت الحد ان الخلط هو المحمود الذي من شانه ان يصير وحده او مع غيره جزءا من جوهر المغتذي وبهذا ليس ما ذكره القرشي على ما يتوهم لان بينهما بونا بعيدا فافهم فانه دقيق وافاد الامام في او انه قد يكون للترديد في الحكم بان يكون الحكم غير معلوم وقد يكون للحكم بالترديد بان يكون الحكم هو المردد بين الامرين اعني المسمى بالقدر المشترك ويشبه ان يكون المراد هو الثاني اذ العضو قد يكون من خلط واحد كالكبد ولهذا قال انها كدم جامد ومن اخلاط كثيرة كالعظم ولما كان الدم وحده يصير جزء العضو وغيره من الاخلاط لا يصير الا بانضمام اخر اليه فلو اقتصر على قوله وحده اسقط سائر الاخلاط ولو اقتصر على قوله مع غيره اسقط بالدم فلذلك حكم بالقدر المشترك لئلا يخرج شيء ولكن ان حمل عليه لزم شك وهو ان غذاء الكبد وغيره من الاعضاء لا يجوز ان يكون خلطا واحدا لان الاعضاء اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط وغذاء المغتذي يجب ان يكون شبيها به ولقائل ان يقول الشك انما يلزم لو لم يكن الترديد للاشارة الى الخلاف بان الغذاء هو الدم وحده على ما على بعض او هو مع غيره حتى يقال حمل واحد من الاخلاط غذاء ما ينافي تولد الاعضاء من اول امتزاج الاخلاط ووجوب كون الغذاء شبيها بالمغتذي ثم قوله في الكبد انها كدم جامد لا يقتضي ان يكون تولدها من الدم وحده لجواز ان يكون مع تولدها من الدم ومن غيره يشبه الدم الجامد **قوله** وشبيها او متشبها به على ما في بعض النسخ صفة اخرى للجزء عطف على ما يتعلق به من اي يصير جزءا كائنا من جوهر المغتذي وشبيها به في اللون والقوام وهو كالتفسير لكونه جزءا يصير جزءا منه كالمائية وعلى هذا لا يلزم ان يكون للاحتراز عن شيء وقال الاستاذ انما احتاج اليه اذ لا يكفي في كون الخلط محمودا ان يصير جزءا من المغتذي بل لا بد مع ذلك ان يكون من شانه ان يصير شبيها به بحيث لا يتميز عنه لان مادة البرص يصير جزءا منه ومع ذلك ليست بخلط محمود وليس بشيء لان مادة البرص ان لم يخرج بقوله من شانه ان يصير جزءا من جوهر المغتذي فلا يخرج به ايضا لانها تصير جزءا منه وشبيهة به وقال منقح القانون هو فصل اخر ماخوذ من الصورة كما ان القيد الاول فصل ماخوذ من المادة وكل منهما مغن عن الاخر ويقرب منه ما قاله السامري والمسيحي وليس بشيء ايضا لانه الزام بايراد التعريف مع الاستغناء عن احدهما **قوله** وبالجملة سادا بدل ما يتحلل منه لجواز ان يكون المراد به زيادة توضيح لكونه جزءا من جوهر المغتذي وان يكون التنبيه على انه لو اقتصر في المقام ما تقدم استقام التعريف ايضا لان كونه سادا بدل ما يتحلل يقتضي ان يكون جزءا من جوهره ومثله في القوام واللون قال الامام ما حصله انه لا بد من ان يكون المغتذي مقيدا بالمعتدل والا لم يصح التعريف لانه ليس كل ما صار جزءا من جوهر المغتذي كان خلطا محمودا فان البدن اذا فسد مزاجه وتقوى على احالة الاخلاط الى تلك الكيفية الردية وهي تصير جزءا من جوهره ومع ذلك ليست بمحمودة والجواب ان ذلك انما يلزم لو قال الشيخ هو الذي يصير جزءا لا على قوله هو الذي من شانه ان يصير اذ لا يلزم من صيرورة الخلط جزءا ان يكون من شانه ذلك اذ ليس كل مستعد لشيء ان يكون من شانه ذلك فان القطن مستعد للاحتراق مع انه ليس من شانه ذلك وقال الكيلاني ان كلام الشيخ يدل على ان مراده بالمغتذي المغتذي الصحيح المزاج لانه لما قال الغذاء المحمود هو الذي من شانه ان يصير جزءا من المغتذي فهم من المغتذي ذلك لان الغذاء شبيه بالمغتذي والغذاء محمود فالمغتذي صحيح واعتقد صحة ايراد الامام واجاب بان المعتدل مفهوم من كلامه ولا حاجة الى التصريح به وليس على ما ينبغي ايضا لاقتضائه امتناع غذاء المرضى بالاغذية المحمودة والا كانوا اصحاء لان الغذاء شبيه بالمغتذي والغذاء محمود فالمغتذي صحيح وقال الخونجي البدن ان كان بحيث يصير الخلط الردي شبيها بجوهر اعضائه كان ذلك الخلط محمودا بالنسبة الى ذلك البدن ولم يكن فضلا لان الفضل في كل بدن ما لا يشبه جوهر اعضائه وهو ضعيف ايضا لان الفضل في كل بدن هو ما ليس من شانه ان يصير جزءا لا ما لا يشبه جوهر اعضائه ولان كلام الشيخ في الخلط المحمود على الاطلاق لا بالنسبة الى بعض دون بعض وقال السامري الشيخ اعتبر الحالة المحمودة بالنسبة الى الغذاء لا بالنسبة الى المغتذي لانه قال من شانه ان يصير كذلك ان لم يعارضه سبب من خارج ومن جملة ذلك تغير امر المغتذي عن المجرى الطبيعي وهو فاسد لان الشيخ لم يتعرض ذلك وان كان المراد ذلك فمعناه من شانه ان يصير جزءا ان لم يعارضه سبب فانه لا يصير جزءا **قوله** ومنه فضل وخلط ردي وهو الذي ليس من شانه ذلك اي ان يصير جزءا من جوهر المغتذي ومتشبها به وحده او مع غيره وسادا بدل ما يتحلل **قوله** او يستحيل اي الا ان يستحيل في النادر الى الخلط المحمود بتصرف الطبيعة فيه ذلك اذا لم يكن خروجه عن الطبيعة كثيرا وفي بعض النسخ الى خلط وقال الامام هنا اولى لدلالته على ان الخلط المحمود اكثر من واحد بخلاف الاول فانه يوهم انه واحد ومنه توهم الامام ان الخلط المحمود واحد وهو الدم والباقي فضل وليس على ما ينبغي لان اللام للعهد والمعهود لم يكن موهما اصلا لقوله ان يصير جزءا وحده او مع غيره فكيف توهم هنا وكيف يتوهم مثل الامام منه ذلك مع عدم احتماله بل ما ذكره قول الكثير من الاطباء **قوله** ويكون حقه قبل ذلك منها يدل على ان مراده بقوله من شانه حقه اي ويكون شان ذلك الخلط قبل استحالته الى الخلط المحمود ان يدفع عن البدن ويتفض من بعض الثوب والتجويف بعض النسخ وينقص من النقصان والاول ادل على المقصود لانه لا يريد ان حقه نقصه بل دفعه بالكلية كثيرا او قليلا اما اذا كثر فلثقله على القوة ومنعه من الاغتذاء بالخلط المحمود واما اذا قل فقليلا يؤدي الى الكثير ومن هنا يعلم فساد ما ذهب اليه الامام من ان الخلط الردي الذي يستحيل الى المحمود نادرا هو البلغم لا غير اذ لو كان كذلك لكان حق البلغم اذا لم يصر دما ان يدفع من البدن لانه ردي عنده مطلقا وبطلانه ظاهر واعلم ان المشهور من الاطباء ان شيئا من الاخلاط لا ينقلب الى البلغم وكانه ليس بحق لما ذكروا ان الحمى الصفراوية تنقلب بافراط التبريد الى الدموية وهي الى البلغمية وقد ذكر الشيخ في الكتاب الثالث ان مادة الشطر الذي هو مرض حار ينقل الى مادة الغب الذي هو مرض بارد فقط انه لا يكون الا بانقلاب تلك المادة وكان ذلك انما هو لان البرد اذا دام وانقطع مدده من ما يعانيه في فعله وقوي اثره لضعف الحار الغريزي فيقلب الرطوبات الى البلغم **قال** رحمه الله ونقول ايضا **اقول**

هذا تقسيم لمطلق رطوبات البدن اي التي استحال اليها الغذا باستحالة جوهرية ولا يدخل فيها الروح لانها لا يسمى رطوبة وهي على قسمين لان تلك الاستحالة ان كانت من غير واسطة استحالة جوهرية الى رطوبة اخرى فهي الرطوبة الاولى وهي الاخلاط الاربعة التي ياتي ذكرها وان كانت بواسطة فهي الثانية وهي قسمان فضول وغير فضول والفضول سياتي ذكرها وغير الفضول هي التي استحالت عن حالة الابتدا اي الحالة التي بها تكون رطوبة اولى ونفذت في الاعضا اي في جوهرها الا انها لم تصر بعد جزء عضو من الاعضا المفردة بالفعل التام ولفظ بعض النسخ لفظ بعد وسواء ولي لان منها ما لا تصير جزءا ولفظ بعد يوهم ان كلها يصير جزءا والمراد بقوله نفذت في الاعضا ان يكون لها استعداد النفوذ سواء نفذت بالفعل او لم تنفذ كما تقول الحيوان جسم نام حساس متحرك بالارادة فان المراد ما له ان ينمو ويحس ويتحرك وانما وجب المصير الى هذا ليندفع سؤال القرشي وهو ان قوله نفذت في الاعضا ان اراد بها انها نفذت في جوهر الاعضا لم يدخل فيها سوى الصنف الثالث والرابع منها لان الصنف الاول والثاني لم ينفذ شي منهما في جواهر الاعضا وان اراد انها نفذت في مجاري الاعضا كانت الفضول داخلة فيها كالمني والمخاط وغيرهما لانه لا يرد واما قيد الفعل بالتام لئلا يخرج الصنف الثالث لانه على ما ياتي رطوبة نفذت في جواهر الاعضا وانعقدت الى طريق المزاج واللون وما شاكل ذلك تكون جزءا بالفعل لكن لا تكون بالفعل التام لانها لم تصر مثله في القوام والا لم تكن رطوبة والمراد بانها لم تصر جزء عضو بالفعل التام انها لم تصر جزءا بحيث تسمى باسمه وتحد بحده لئلا يقال ان الصنف الرابع منها وهي التي بها اتصال اجزا الاعضا المفردة حيث انها لا تستحيل الى شي آخر بعد تمت جزئيتها فصارت جزءا لها بالفعل التام وح لا تكون منها لانها على هذا التفسير لم تصر جزءا بالفعل التام واورد الامام ههنا شكا وبيانه قوله في اول التقسيم الاولى هي الاخلاط تقتضي ان لا تكون الرطوبة الثانية خلطا وقسمتها الى فضول وغير فضول وعد الفضول من الاخلاط على ما ياتي تقتضي ان تكون بعضها خلطا وهو تناقض واجاب بوسفه بان المراد بالاخلاط في قوله الاولى هي الاخلاط المحمودة ولا تناقض بين كون الفضل ليس من الخلط المحمود وكونه من مطلق الخلط وهو ضعيف لان الاخلاط معتبرة بقوله التي نذكرها على ما في اكثر النسخ والتي نذكرها اعم من المحمودة وغيرها بل الجواب عنه ان قسمة الرطوبة الثانية الى فضول وغير فضول لا تقتضي ان يكون كل فضل غير خلط كما ان قوله فيما تقدم في تقسيم الخلط ومنه فضل لا يقتضي ان يكون كل فضل خلطا وح كون بعض الفضل خلطا لا ينافي كون بعضه ليس بخلط وما اوقعه في هذا الشك قول الشيخ والفضول سنذكرها ولم يذكر في هذا الفصل شيئا غير الاخلاط ومراده بتلك الفضول التي وعد ذكرها هي المني والعرق والمخاط وغير ذلك مما ذكره في الفصل الثاني عند قوله وفضل الهضمين الباقيين **قوله** وهي اصناف اربعة بناء على راي جالينوس لا باتفاقهم لان راي بعضهم منهم ابو سهل المسيحي ان الرطوبة الاولى استحالت عن حالة الابتدا او نفذت في الاعضا اما ان يكون نفوذها من ابتدا التكون اولا فان كان الاول فهي الرابعة التي بها اتصال اجزا الاعضا المتشابهة وان كان الثاني فاما ان يكون في العروق اولا فان كان الثاني فاما ان يكون قد نفذت في جوهرها بالفعل وهي الثالثة او يكن

فصل من هذه الاربع من الاخلاط ومن ... اصناف ... الحصر ... والاربعة ... هذه الرطوبة ... التي استحالت ...

على سطحها ومن شانها ان ينفذ وهي الثانية وان كان الاول وهي التي في العروق فيستحيل ان تكون في الكبار منها او اوساط الصغار لان الرطوبة التي فيها لم يستحل من حالة الابتدا باتفاق الاطبا والكلام فيما استحالت فتعين ان تكون في اطراف الصغار منها وهي الاولى من هذه الاربعة واليها اشار بقوله احدها اي احد اصناف الرطوبة المحصورة في تجاويف اطراف العروق الصغار المجاورة للاعضا الاصلية اي المتشابهة الاجزا الساقية لها والمراد بكونها محصورة فيها انها حبست في تلك التجاويف وسقت من البروز الى سطح الاعضا المتشابهة لانها لم تستعد بعد في الهضم الرابع ولم تشتد اجزاؤها للتماسك فلو برزت منها من غير تدريج لتنقص جوهر الاعضا عند فقد ان ما عندها لسالت الى سطوح الاعضا وهي تسقى الشبيه بها فلا تشبه بها لكن اذا تعب محتبسه فيها استحالة بعض الاستحالة باحتباسها وصارت قريبة من الاعضا فكلما تنقص شي مما عندها جذب منها بقدر الناقص وهذا الصنف اقرب الى الخلط من سائر الاصناف ولذلك جعله قوم منها الثانية الرطوبة التي هي منبثة في الاعضا الاصلية كالطل وانما كان انبثاثها كالطل لانها اذا برزت من تجاويف العروق لا تتمكن من النفوذ على الاعضا لان المسام التي تنفذ هي فيها البتة ضيقة بحيث لا يتسنى في الليفة منها كاللحم لا انطباق بعضها على بعض فتسقى عليها كتندي الطل والحكمة في ذلك ان جواهر الاعضا في طبيعتها بعيدة من طبيعة الدم وما استحال اليه اوائله وجب ان تكون فيها فرج ومسام يستحيل فيها اولا الى ما تقرب منها ثم اليها **قوله** وهي مستعدة اشارة الى انها نبثت في الاعضا لامرين الاول لان تكون مستعدة لان تصير غذاء اذا فقد البدن الغذاء فانها لو كانت في وعاء لم يكن انبثاثها يسرعها عند الاحتياج الى سرعة التغذية الثاني لان تبل الاعضا عند احتياجها الى الترطيب بسبب جفاف يعرضها من الحركات وغيرها لا انفعال الاعضا على هذا تكون متكونة من الرطوبة الثانية وسياتي انها متولدة منها وقول مزاج الاخلاط وبينهما تنافي لان المراد بقوله من اول مزاج الاخلاط اول الممزوج منها على ما ياتي وقال الاستاد المراد بالخلط هناك ما استحال اليه الغذاء بالصورة النوعية وهذه الرطوبة داخلة فيه ولا حاجة الى مثل هذا التعسف الثالثة الرطوبة القريبة العهد بالانعقاد وهي الرطوبة الطلية حين التصقت بالاعضا وانعقدت واستحالت الى جوهر الاعضا من طريق المزاج والشبه الا انها القريبة عهدها لم تصلب بعد ولم تستحل اليها من طريق القوام التام والا لم تكن رطوبة الرابعة الرطوبة المداخلة للاعضا الاصلية منذ ابتداء النشو التي بها اتصال اجزائها ولذلك اذا اخذت تفنى ما حد الاعضا في النعت ومبداها من النطفة ولذلك يقال لها الرطوبة المنوية ومبدا النطفة من الاخلاط لانها تحصل منها واورد المسيحي ههنا انه جعل هذه الرطوبة قسما مما استحالت عن حالة الابتداء ونفذت في الاعضا الا انها لم تصر بعد جزء عضو بالفعل التام وهذه الرطوبة بعينها قد صارت جزءا بالفعل التام وعلى هذا تكون قسيما لها فيلزم ان تكون قسم الشي قسيما له ثم قال والذي يمكن ان يعتذر به عنه هو ان نقول لا شك ان الرطوبات اشتركت في انها استحالت

الاخلاط ص

على ما قررناه مح

عن حالة الابتدا فلما شاركتها الرابعة في ذلك جعلها من جملتها وضعفه لا يخفى وقال الاستاذ في
جوابه ليس كل ما دخل في الاعضا المتشابهة وانصلح اجزاؤها صار جزءا لها بالفعل الا
بحيث تكون مشابها لها في القوام واللون ويصدق عليها اسمها وحدها والا افتقر
في اتصاله ايضا باجزائها الى رطوبة اخرى فيلزم ان لا يكون به اتصال الاجزا وقد
فرض كذلك هف وليس على ما ينبغي لبقا السوال بحاله لان السائل يقول ان هذه لا تصير
جزءا بالفعل التام وما حصل هذه فيها منها شانه ان يصير جزءا لكنه لم يصر بعد جزءا بل
الجواب ان ما لم يصر جز عضو بحيث يكون مشابها له من طريق المزاج والشبه يجوز ان
لا يصير جزءا بهذه الحيثية ايضا ويجوز ان يصير ولذلك قلنا هناك ان الشيخ التي يدور لعظم
بعدا اولى **قوله** رحمه الله ونقول ايضا اشارة الى اقسام الاخلاط المحمودة والفضلة
وهي تنحصر جملة في اربعة اجناس جنس الدم وجنس البلغم وجنس الصفرا وجنس السودا و
افضلها الدم لانه العمدة في الغذا وباقيها كالابازير المصلحة على ما قال الشيخ في الشفا
ولان مزاجه افضل الامزجة ومناسب للحيوة ثم البلغم لانه دم بالقوة ولذلك ذكره
بعده ثم الصفرا لانها توافق الدم في الحراره والسودا تخالفه في الكيفيتين وانما عبر عن
اقسام الخلط بالاجناس واقسام الرطوبة الثانية بالاصناف لان اختلاف جميع اقسامها
بعضها من بعض ليس باستحالة جوهرية تامة فان الثاني في ابتدا الهضم الرابع والثالث
في انتهائه فلم يتميز احدهما عن الاخر بها وليس تحت كل قسم منها اقسام اخرى بخلاف اقسام
الخلط فان كل قسم منها يتميز عن الاخر بتميز جوهرها وتحت كل قسم منها اقسام كثيرة ودليل
انحصارها في اربعة الاستقرا لما ان اي انسان قصد سوا كان صحيحا او مريضا يجد دمه
مخالطا لشي كالرغوة وهي الصفرا ولشي كالرسوب وهو السودا ولشي كبياض البيض
وهو البلغم وقيل ليس الخلط الطبيعي هو الدم وحده والا وجب ان لا يتغذى الا الى
اللحم لان كل عضو انما يحدث لغذائه ما شاكله في طبيعته والدم وحده لا يشاكل طبيعة
الا اللحم وما خالطه لا بد ان يجعل بالمخالطة مشاكلا لما يحدثه والاعضا الغير اللحمية لا يتجاوز
عن ثلثة لانها اما حارة يابسة او باردة رطبة او باردة يابسة فما خالطه لا يتجاوز
عنها وقيل ان الغذا لا بد من ان يكون شبيها بالمغتذي والمغتذي مختلف لان بعضه حار
رطب كاللحم وبعضه حار يابس كالقلب وبعضه بارد رطب كالدماغ وبعضه بارد يابس
كالعظم فيجب ان يكون كل منها شبيها به وقال ابن ابي صادق انما صارت اربعة لانها
من الاغذية المركبة من العناصر فبحسب ما يغلب منها نوع واحد منها يوجد خلط والعناصر
اربعة فيكون الاخلاط كذلك وفيه نظر لانه يلزم منه ان يكون الاخلاط تسعا اربعة بحسب
كيفية واربعة بحسب كيفيتين وواحد بحسب الاعتدال **قال** رحمه الله والدم حار الطبع
الى اخره **اقول** هذا ما عليه الجمهور وهو الصحيح لوجوه الاول انه اذا غلب على
البدن غلبت الحراره والرطوبة وولد امراضا [illegible] بالبارد اليابس الثاني انه يكثر
تولده من الاغذية الحارة الرطبة كاللحم وشبهه الثالث انه يغلب على البدن في الاوقات
الحاره الرطبه والاسنان كذلك وذهب بعضهم الى انه بارد رطب نظرا الى انه يكثر في ابدان

الشايع برد مزاجهن وهو فاسد لان ذلك لعله التحلل بسبب برد المزاج وكثف المسام و
قلة الحركات ثم انه مع كونه حارا رطبا ليس بمعتدل فيهما بل رطوبته اكثر من حرارته لان معظم المقصود
منه التغذية وهي بالرطوبة لا بالحرارة ولان نسبته الى الاخلاط نسبة الهوا الى الاركان والهوا
رطوبته اكثر من حرارته فكذا الدم الا ان حرارة الدم ورطوبته بحسب اغلب ما فيه لكونه
مركبا وليست حرارة الهوا ورطوبته كذلك لكونه بسيطا وهو صنفان طبيعي وغير طبيعي
والطبيعي له صفات يتميز من غيره الاول ان يكون احمر اللون وانما يكون كذلك لوجهين الاول
ان تولده يكون في الكبد لان كل خلط طبيعي انما تولده في الكبد عند الاطبا وهي احمر اللون
الثاني ان الحمرة تدل على اعتدال الحرارة لدلالة الصفرا على استيلائها والسودا على استيلا
البرد وانما اطلق كونه احمر ولم يقيد بكونه قانيا كما قيد غيره لان ما يكون منه في الكبد
وفي الاورده يكون قانيا اي الى كمودة وما في القلب والشرايين ناصعا اي الى شقرة الثاني
ان لا يكون له نتن وذلك لان النتن انما يكون للعفونة الدالة على استيلا الحرارة الغريبة
وانما لم يقل لا رائحة له بدل لا نتن له لان عدم الرائحة يكون لاستيلا البرد الثالثة
ان يكون حلوا اي يكون له طعم شبيه بالاشيا الحلوة كالسكر وغيره لا ان يكون
حلوا بمعنى العذب كما يقال ما حلو وانما جعل بالمعنى الاول لانه العمدة في تغذية الاعضا
فناسب ان يكون طعمه حلوا بالمعنى الاول ليكون جذبها له اسرع واكثر للمناسبة لانها
حلوة الطعم حتى ان ما بعد ما بالصفرا الرقيق دمه وغليانه تضرب حلاوته الى الحرارة ما
كما يكون من عسل [illegible] غليانا تجاوز الحد وما بعد ما بالسودا تضرب حلاوته الى العفوصة كما
يكون في البلح الذي قارب ان يصير بسرا **قوله** جدا لا ينافي ذلك اذ المراد ليس ان
حلاوته تكون بالغا كحلاوة العسل وشبهه بل المراد انه يكون بالنسبة الى باقي الاخلاط حلوا
جدا الرابعة ان يكون معتدل القوام اي بين الرقة التي للصفرا والغلظ الذي للسودا
وذلك لانه لما كان غذا للاعضا الغليظة وغيرها ومولد الارواح جعل قوامه معتدلا
ليصلح لتغذية كل منها ولم يذكر الشيخ هذه لكنها تعلم من قوله فيما ياتي ان السبب الفاعل
له الحراره المعتدله والمادي الغذا المعتدل والصوري النضج الفاضل لاقتضا ذلك
ان يكون معتدل القوام وذكر ابن ابي صادق وكثير من الاطبا بعد هذه الاربع صفة
اخرى وهي ان يكون فيه من الاخلاط الاخر بمقدار ما ينتفع به من التغذية وليس بشي
لان هذه صفة خارجة والكلام فيما له من ذاته واذا عرفت ان الطبيعي له هذه الصفات
عرفت ان ما سواه جميعها او بعضها غير طبيعي هذا وان للطبيعي منه منافع لم يذكرها
الشيخ مع انه ذكر منافع غيره وهي على ما عدها ابو سهل خمس احدها ان يغذو البدن اي يخلف
عليه بدل ما يتحلل منه اما بمقدار النقصان كما في سن الوقوف او بالزيادة عليه كما في سن
النمو او بالنقصان عنه كما في سن الانحطاط وثانيها ان يحمي البدن ظاهره فيدفع
نكاية البرد الخارجي ولذلك من كان عليه اللحم اكثر كان انفعاله عن البرد اقل
وباطنه فيعين القوى على افعالها وثالثها ان الروح التي هي مركب القوى يتولد من لطيفه
ولذلك متى افرط استفراغه عرض الغشي وسقط النبض ورابعها انه يعطي البشره

ط
احديها

حالا وحسن لون وخاصيتها ان ملايمته للطبيعة اشد من غيره ولذلك تضن به الطبيعة ولا تستفرغه الدوا الا بعد سائر الاخلاط **قوله** وغير الطبيعي قسمان وذلك لانه انما يصير غير طبيعي لامر مفسد له لا محالة فهو اما ان يكون مزاجيا او ماديا فيسمى الاول ما يتغير عن مزاجه الصالح لا لشيء خالطه بل بان يتسخن مزاجه في نفسه فيبرد مثلا او يسخن ولم يرد مع ان لفظه مثلا يوهم ان يصير ارطب او ايبس لاستحالة التغير مزاجه في الرطوبة واليبوسة بلا مخالطة شيء او ما يتبعه تغير في الحرارة او البرودة والثاني ما تغير بان خالطه شيء وهذا اولى من قوله بان حصل فيه خلط لانه قد يتغير بالمائية على ما يأتي والخلط لا يتناولها **قوله** وذلك اي ما تغير بسبب مخالطة شيء قسمان لان ذلك المخالط اما ان يكون ورد عليه من خارج فنفذ فيه وافسده واما ان يكون تولد فيه نفسه مثلا بان يكون عفن بعضه فاستحال لطيف ذلك المتعفن صفرا وكثيفه سودا وبقيا كلاهما فيه او بقي احدهما دون الآخر ولا يجوز ان يكون ضمير لطيفه للدم والالم يصح قوله معا او احدهما فيه وفي بعض النسخ عفن شيء وسقط اذ المراد عفن الشيء منه وفي بعضها عفن شيئا فيكون حالا على معنى عفن الدم قليلا منه لا عفنا ما على ما قال الاستاد لبعده وافهم فيما تغير سفه الى الصيرورة صفرا او سودا لانه لا يستحيل البلغم على ما هو المشهور لا تقال العفن لا يسلغ الى ان يحيل لطيفه صفرا وكثيفه سودا والا كان احرا فا والشيخ فرق بينهما من التسخين والاحراق فان التسخين مبدا العفن والعفن احالة الحرارة الغريبة لجسم رطب الى غير الغاية المطلوبة منه من غير ان يجعله نوعا آخر والاحراق هو ان يفرز الحرارة الغريبة بين رطوبة الجسم الذي عملت فيه وبين ارضيته لانا نقول هذا القول منه لا يجوز ان يكون على مذهب جالينوس اذ عنده يصير العفن كذلك ولا يجوز ان يكون معناه انه اذا عفن اعقبه عفنه ذلك اذا احرق وميز ارضيه من رطوبته وهذا اولى وصرح بهذا في الكتاب الرابع في تحقيق حمى الدم حين رد على جالينوس فيصير حاصل الجواب ان العفن لما كان سبب الاحراق جعله كنفسه **قوله** وهذا القسم اي ما صار غير طبيعي لمخالطة شيء نفسه وهو ما يتولد المخالط منه وما هو من خارجه يختلف بحسب المخالط واصنافه اي وبحسب اصناف ما خالطه من اصناف البلغم واصناف الصفرا واصناف السودا والمائية وما قال الخونجي ان المراد بقوله وهذا القسم ليس كل واحد منهما لان المخالط في القسم الذي يتولد فيه لا يكون البلغم ولا المائية لانهما لا يتولدان منه بل المراد المجموع من حيث هو مجموع لانه اذا جاز في قسميه ان يكون المخالط بلغما او مائية فالمجموع من حيث هو مجموع يوجد فيه الاختلاف بحسب مخالطة احد منها الاشياء ليس بشيء اما اولا فلان القسم الاول ايضا يختلف فيه بحسب ما خالطه وبحسب اصناف ما خالطه مما يصير صفرا او سودا ولا يلزم ان يكون اختلافه بحسب جميع الاصناف والجمع المضاف فان اقتضى الاستغراق لكن القرينة العقلية تصرفه من مقتضاه واما ثانيا فلان قوله المجموع من حيث هو مجموع يوجد فيه الاختلاف غير صحيح وبطلانه ظاهر **قوله** فيصير اشارة الى ان اختلافه بحسب ما خالطه قد يكون بحسب القوام كان يصير عكرا اي غليظا كالدردي كما اذا خالطه السودا او بعض اصناف البلغم او رقيقا كما

اذا خالطه بعض بعضا او الصفرا او المائية وقد يكون بحسب اللون كان يصير اسود كما اذا خالطه السودا او اسفر كما اذا خالطه البلغم او اصفر كما اذا خالطه الصفرا ولم يذكره لندرته وقد يكون بحسب رائحته كان تتغير رائحته بان تميل الى الحدة والنتن بسبب الصفرا او الحموضة بسبب السودا او بعدم رائحته بحسب المائية او البلغم وقد يكون بحسب الطعم كان يصير مرا كما اذا خالطه الصفرا او مالحا كما اذا خالطه البلغم المالح او مائلا الى الحموضة كما اذا خالطه السودا او البلغم الحامض هذا اختلافه بحسب اختلاف المخالط واما اختلافه بحسب اصناف المخالط فكما اذا خالطه صفرا محية او مرة صفرا او كراثية او زنجارية او غير ذلك وكذا في سائر الاخلاط وجه ظاهر ان تغيره في القوام واللون وغير ذلك يكون بحسب ذلك المخالط **قال** رحمه الله اما البلغم **اقول** مطلق البلغم له خاصيتان الاولى بياض اللون لان البرد يحدث في الجسم الرطب بياضا والثانية عدم الرائحة اذ البرد شانه ذلك وهو على قسمين طبيعي وغير طبيعي والطبيعي منه خاصية اخرى وهي صلاحيته لان يصير في وقت ما دما واليها اشار بقوله وهو الذي يصلح لان يصير في وقت ما دما وذلك لانه دم غير تام النضج فاذا تم نضجه يصير دما وجعل الاستاد له خاصيتين احدهما هذه والاخرى ان يكون فيه حلاوة يسيرة وليس بصواب لان الاخيرة لا تختص بالطبيعي لعقبه وهو ضرب من البلغم الحلو ولقوله ايضا بعد وقد يكون من البلغم الحلو غير طبيعي وقد وقع في بعض النسخ وهو الحلو الذي يصلح لان يصير في وقت ما دما وهذا اولى ليخرج البلغم عن هذا اصلحها بلفظ الحلو والا فقد خرج ضمنا لانه لا يصدق عليه عند الشيخ وجالينوس انه يصلح لان يصير دما لان المراد بالصلاحية الاستعداد لا مطلق القبول وان صدق عليه ذلك عند صاحب الكامل وابي سهل المسيحي **قوله** وليس هو اي ليس البلغم الطبيعي شديد البرد لانه قارب النضج واكتسب حرارة بل هو بالقياس الى البدن قليل البرد وبالقياس الى الدم والصفرا بارد لان البدن يستفيد الحرارة منهما **قوله** وقد يكون من البلغم الحلو ما ليس بطبيعي وهو البلغم الذي لا طعم له الذي سنذكره اذا اتفق ان خالطه دم طبيعي وكثيرا ما يحس به اي بالطعم الحلو منه في النوازل وهي ما ينزل من الدماغ وفي النفث وهو ما يخرج من الصدر وهذا الكلام بعد ما درس الاولى انه لا يكفي في كون البلغم طبيعيا ان يكون حلوا فان غير الطبيعي ما هو حلو ايضا بل لا بد مع ذلك من ان يكون مستعدا استعدادا قريبا لان يصير دما التاما ان الحلاوة وان اشتركت فيهما لكن حلاوة الطبيعي ذاتية حاصلة من النضج وحلاوة غير الطبيعي عرضية مكتسبة من مخالطة الدم وقال الامام هاهنا ان الشيخ ادعى ان البلغم الطبيعي حلو وصاحب الكامل وابو سهل ذهبا الى انه تفه ووجه الجمع بينهما ان البلغم الطبيعي شبيه بالدم فتارة يكون قريب الشبه منه لزيادة نضجه فيكون حلوا وتارة يكون بعيدا عنه فيكون تفها وتبعه السامري فيه وهذا التكلف لا حاجة اليه لان التفه غير طبيعي عند الشيخ وجالينوس وقال الخونجي نقلا من الحواشي العراقية وجه الجمع ان يحمل الحلو على العذب فانه قد يطلق الحلو ويراد به العذب كما يقال ما حلو وليس شيء

وة

لان مراد الشيخ بالحلو ليس العذب بل الحلاوة المعتبرة وقال المسيحي لا منافي بين كون
البلغم الطبيعي حلوا وتفها لان التفاهة اول درجات الحلاوة على ما سيأتي في باب الطعوم
وحينئذ جاز اطلاق الحلاوة عليها وهو فاسد لان التفاهة اول درجات الطعوم
لا اول درجات الحلاوة وكما يصح ان يكون اول درجات الحلاوة يصح ان يكون
اول درجات الحموضة وغيرها وقيل البلغم الحلو يطلق على ثلثة معان احدها ما قارب
ان يستحيل الى طبيعة الدم واكتسب كيفية لذيذة حلوة بواسطة تأثير الحرارة المعتدلة
اعني الغريزية الثانية ما لا طعم له وهو الذي يكون بعيدا عن طبيعة الدم واطلاق الحلو
عليه كاطلاقه على الماء الثالثة ما يصير حلوا بمخالطة الدم فالشيخ اراد بالبلغم الطبيعي المعنى
الاول والثاني بدليل قوله والطبيعي هو الذي يصلح لان يصير دما لان الاول والثاني
كذلك وابو سهل اراد الثاني لانه الاصل لسائر الاصناف ولا يخفى ان هذا انما يصح لو
كان مراد الشيخ بقوله يصلح لان يصير دما ان يكون قريب الاستعداد العرفي
قوله واما الحلو الطبيعي فان جالينوس زعم ان الطبيعة انما لم تعد له عضوا كالمفرغة مثل
ما اعدت للمرتين لان هذا البلغم قريب الشبه من الدم ويحتاج اليه الاعضاء كلها
فاجرى مجرى الدم في عدم المفرغة فكما ان الاعضاء لما احتاجت الى الدم لم يبق منه فضلة
يحتاج الى مفرغة كذلك البلغم الطبيعي لم يحتج اليها بل جعل مبثوثا في العروق مع الدم
ليكون ذخيرة عند الاعضاء وقت عوز الغذاء فيعطف عليه بقواها الطبيعية وحرارتها
الغريزية وتهضمه وتغتذي به بخلاف المرتين فانه لا يحتاج اليهما الاعضاء كلها بل بعضها
فيفضل منهما فضلة فوجب ان تخلق لهما مفرغة للاحتياج اليهما ولم يخلق لما هو غير طبيعي
منهما واورد عليه من وجوه الاول ان احتياج الاعضاء الى شيء لا يمنع ان يفضل
منه فضلة تحوج الى مفرغة لجواز ان يكون المتولد منه اكثر من ذلك وكذا كون المرتين
مما يحتاج اليهما بعض الاعضاء لا يوجب ان يفضل منهما فضلة تحوج الى المفرغة لجواز
ان يكون تولدهما قليلا قليلا ولا يفضلان عن تلك الاعضاء الثاني ان حاجة الاعضاء
كلها الى البلغم في امر ضروري هو الغذاء نادر وهو عند عوز الغذاء الوارد وح
لا يلزم ان يجري مجرى الدم الذي يحتاج اليه الاعضاء دائما واما احتياجها اليه في ترطيبه
فالمرتان كذلك لاحتياج جميعها الى الصفراء في تسخينها وتنفيذ الدم والى السوداء لتثبيت
الدم مدة في مثلها يستحيل الى مشابهتها الثالث انه يلزم على ذلك ان يتولد الدم في
غير الكبد ولو جاز ذلك كان وجودها عبثا اذ كل عضو يحيل ما يحتاج اليه من البلغم
الى الدم الرابع ان الاعضاء اذا فقدت الغذاء ضعف حارها الغريزي ويكون سببا لتولد
البلغم لا لاستحالته الى الدم لاحتياجه الى حرارة قوية والجواب عن الاول ان احتياج
الاعضاء الى شيء لا يمنع من ان يفضل منه فضلة لكن اي فضل شيء يمتنع ان يكون له مفرغ
لان حاجة اي عضو فرض اليه كحاجة غيره وح لو جعل مفرغة لعضو فيها لكانت لا محالة
مرتبة البعض بمنع عن بعض مع استواء الجميع في الحاجة فيلزم الترجيح من غير مرجح
وعن الثاني ان الاحتياج الى البلغم في امر ضروري وان كان نادرا لكن كل الاعضاء

يحتاج

غرع

يحتاج اليه فلو جعل له مفرغة لزم الترجيح من غير مرجح على ما مر وعن الثالث ان البلغم الذي
ينقلب الى الدم انما ينقلب لما يحصل له من النضج الكبدي والا امتنع انقلابه اليه وح
لا يكون وجود الكبد عبثا وعن الرابع ان ضعف الحار الغريزي لا يفضي الى ان يحوج الى احالة
البلغم القريب الشبه بالدم دما لوصول المدد ساعة فساعة ولولا ذلك لادى الى جموده قوله
ونحن نقول ان تلك الحاجة اي الحاجة التي اقتضت ان لا يكون للبلغم مفرغة امرين احدهما
ضرورة والاخر منفعة والفرق بينهما ان الضروري هو الذي لا بد منه في قوام البدن او
صلاحه ولا يقوم غيره مقامه والنافع ما يتوقف عليه صلاح البدن لا قوامه ويقوم
غيره مقامه كاكل الحموضات فانه يقوم مقام السوداء التي تنصب الى فم المعدة لتنبيه
شهوة الغذاء واستعمال الحقن والشيافات تقوم مقام الصفراء التي تنصب الى الامعاء الغلاظ
وقيل الضروري ما تفقد امر لا بد منه والنافع ما تفقد كمالا لا يمكن التفصي عنه قوله
واما الضرورة فلسببين اي الضرورة بسبب هذين الامرين احدهما ان يكون قريبا من
الاعضاء حتى اذا فقدت الغذاء الوارد اليها المجعول دما صافيا لاجل احتباس مدده
وانقطاعه من المعدة والكبد او لاسباب تعرض مع عدم انقطاعه منهما كسوء مزاج
في العروق اقبلت قوى الاعضاء بحرارتها الغريزية على ذلك البلغم الذي عندها في
انضاجه وهضمه وتغذت به ولو كان في مفرغة لم يحصل هذا الغرض وسمع الامام [illegible] ان
يكون البلغم قريبا الى الاعضاء لا يكفي في اقبال قوى الاعضاء اليه في انضاجه الا ان يقول والبلغم
انهضم بعض الانهضام واستعد لما به لان حصول الفعل لا يكفي فيه اعتبار الفاعل بل
كما يجب فيه اعتبار حال الفاعل كذلك يجب اعتبار حال القابل واذا ضم الى ما ذكره هذا
القول صار عين ما قاله جالينوس فلا يصح نسبته الى نفسه حتى يقول ونحن نقول وليس
بشيء لان الشيخ لما كان اشار اولا الى ما ذكره بقوله هو الذي يصلح لان يصير دما لا اردم (?)
غير تمام التصحيح لم يعد ههنا لئلا يكون تكرارا ثم لما كان ما ذكره جالينوس من احتياج الاعضاء
اليه مجملا واراد ان يفصل ذلك بانه قد يكون للتغذية وغيرها قال ونحن نقول قوله
وكما ان الحرارة الغريزية تنضجه وتهضمه وتصلحه دما فكذلك الحرارة الغريبة قد تعفنه
وتفعل هذا الكلام لا شك في غرابته ههنا ولذلك ذكر في الحواشي العراقية انه ليس من
الاصل بل كانه كان على الحاشية ثم كتب في الاصل سهوا اذ لا معنى له وسيذكر الشيخ معناه
في قوله وان شاركاه في ان الحار العرضي يحيله عفنا فاسدا وقال الامام ان هذا الكلام
لا يليق ذكره في هذا المقام لان الشيخ يذكر علة لعدم جعل الطبيعة مفرغة للبلغم وكونه
بحيث يحيله الحرارة الغريبة عفنا لا يصلح لذلك حتى ان المرتين يشاركانه في ذلك ولا
يشاركانه في عدم المفرغة بل يصلح ذلك علة لوجوب مفرغة البلغم اولى لئلا يعم ضرره
جميع البدن فذكره في هذا الموضع يكون حشوا لا فائدة فيه وقال الاستاد ونحن نقول لا
نسلم اولا انه لا فائدة فيه فان فائدته بيان الفرق بينه وبين المرتين وانما احتاج
الى هذا الفرق ليقع جوابا عن سؤال من يقول لا شك ان تحمل المفرغة للمرتين علته
كونهما بحيث تعفنهما الحرارة الغريبة فلو اجريتا مع الدم في البدن كله ثم ضررهما بحمل

لكل واحد مفرغة ليخلص البدن من الفضل المستعد للعفن فاذا كانت علة المفرغة موجودة
في البلغم وجب ان يكون له مفرغة ايضا ولما علم الشيخ ورود هذا ذكر هذا الكلام ليكون
جوابا عنه بان المقتضي لوجود المفرغ وان كان موجودا فيه ايضا لكن وجد فيه معارض رجح
عليه مقتضى عدمها وهو انه يغذي الحرارة الغريزية ويصلح دما والمرتان لا تشاركانه في ذلك
واقول التركيب آب عن ذلك ولو كان مراده منه ذلك فلا اقل من ان يقول وكما ان الحرارة
الغريبة تعفنه وتفسده فكذلك الحرارة الغريزية تصححه لانه بصدد ذلك على ما لا يخفى فالاولى ان
يحمل جوابا بالسؤال وهو انه اذا لم يجعل له مفرغة لينتشر في جميع الاعضاء حتى اذا فقدت
امثلت الله الحرارتينا الغريزية ما تصححه فكان الحق ان لا يعبر عن طبعه ويكون معدا لان
يصير بتصرف الحرارة الغريزية فيه دما فاجاب بانه انما كان كذلك لو كان بحيث لا يستولي
عليه ما يغوص عما هو مقتضاه لكنه ليس كذلك لانه جسم رطب مائي فكما ان الحرارة الغريزية
تصححه وتهضمه وتصلحه دما كذلك الحرارة الغريبة تعفنه وتفسده اذا كثر وعجزت الغريزية عن
نضاجه بحاله لكن هذا حيث يكون قليلا لا اول عليه لان ترك خير كثير لاحتمال شر قليل
شر كثير والمرتان لم لم تشاركاه في ذلك لان الحار الغريزي لا يصلحهما جعلت لهما مفرغ
دونه **قوله** والثاني اي السبب الثاني من سببي الضرورة هو ان احتياج الاعضاء اليه
انما هو ليخالط الدم تهيئه لتغذية الاعضاء البلغمية المزاج التي يجب ان يكون في دمها
العادية والغاذي لها على ما في بعض النسخ بلغم بالفعل على قسط معلوم مثل الدماغ
وهذا اي هذا السبب او الاحتياج ثابت للمرتين على ما سياتي وشنع الامام منها ايضا
بانه ان لزم من حاجة بعض الاعضاء الى البلغم ان لا يكون له مفرغة لزم من حاجة بعض اخر
الى المرتين ان لا يكون لهما مفرغة ايضا والعجب ان الشيخ يعترف بان هذه العلة موجودة
للمرتين وقد جعلها هاهنا علة لعدم المفرغة فثبت ان العلة ما ذكرنا لا وجدنا السوس
فانه كان الاولى له ان يكتفي بحكاية كلامه وان لا يذكره من الكلمة وهو ليس بشيء لما ذكرنا
ان هذا يفصل المحاجة وح لا يلزم ان يكون كل واحد من ذلك سببا تاما لعدم المفرغة
لا يقال ان المذكور احرى لا مدخل له في السببية لانا لا نم ذلك لان الاحتياج اليه
لتهيئة الدم لصلاحية تغذية الاعضاء يقتضي ان لا يكون له مفرغة ولذلك لا يوجد العسط
المحتاج اليه من المرتين الى مفرغتهما **قوله** واما المنفعة التي ان بل اي البلغم المفاصل و
الاعضاء الكثيرة الحركة لئلا يعرض لها الجفاف بسبب حرارة الحركة او كثرة الحركة على ما في
بعض النسخ وسبب الحكاك الذي يحصل للمفاصل بعضها ببعض ومن منفعته واقعة
في نجوم الضرورة لعز سامتها والنجوم جمع نجم وهو ما يهتدي كل قرية وارض **قال** رحمه الله
واما البلغم الغير الطبيعي **اقول** خروج البلغم عن طبيعته لا يكون عن جهة الرائحة لانه
كله بارد رطب والبرد يقتضي عدم الرائحة ولا من جهة اللون لان البرد يبيض الرطب و
لهذا يعد المخلط منه بما يغير لونه من اقسام المخالط كالصفراء المحية فيكون اقسام غير
الطبيعي بحسب خروجه عن طبيعته في القوام والطعم او فيهما معا اما الخارج في قوامه فينحصر
في اربعة اقسام لانه اما ان يكون مختلفا فيه حقيقة او لا فان كان الاول فاما ان يظهر

احلام

اختلافه عند الحس وهو المخاطي اولا وهو الخام وان كان الثاني فاما ان يكون رقيقا جدا
وهو المائي او غليظا جدا وهو الجصي والمتوسط بينهما لا يتصور قسما لانه يكون داخلا في
عرض القوام الطبيعي لانه لا محالة يحتج طرفا افراط وتفريط فيكون اربعة اقسام لا
يقال الزجاجي من الخارج في القوام وهو ليس باحد الاربعة لانه على ما ياتي اما الخلم او
الجصي **قوله** منه فصل وفي بعض النسخ فصل هنا اول الاقسام اي من البلغم الغير الطبيعي
فصل مختلف القوام عند الحس وهو المخاطي يسمى به لمشابهته المخاط لانه في الاغلب
يكون مختلف القوام في الحس ومنه مستوى القوام في الحس مختلف في الحقيقة وهو الخام
ويسمى به لبقائه على فجاجته ولذلك يكون ابرد من المخاطي واقل غوصا منه في العضو لا يقال
ذكر الفصل او الفصلي لم يكن محتاجا اليه لان غير الطبيعي لا يكون الا فضلا والشيء لا يقسم
الى نفسه لان ايراده انما كان ليصير جنسا للمخاطي والخام فكانه قال المخاطي هو الفضل المختلف
القوام والخام هو الفضل المستوي القوام ثم التقسيم ليس الى الفضل فقط بل الى الفضل المختلف
القوام والى الفضل المستوي القوام لا يقال الفجاجة في المخاطي اكثر لاختلاف قوامه في الحس
الدال على عدم النضج بخلاف الخام لتشابه اجزائه حسا الدال على نضج ما فكان مختلف
القوام اولى باسم الخام لان تشابه اجزاء الخام ليس للنضج بل لعدم تاثير الحرارة في شيء من اجزائه
وبقاء جميعها على الفجاجة ومنه الرقيق جدا وهو المائي يسمى به لكونه شبيها به في الرقة ولذلك
يكون ابرد من الجميع واسرع تاثيرا في العضو لرقة جوهره وسرعة نفوذه ومنه الغليظ جدا
الابيض المسمى بالجصي لمشابهته الجص المخلوط بالماء بياضا وغلظا وهو البلغم الذي تحلل
لطيفه لكثرة احتباسه في المفاصل والمنافذ وتحلل لطيفه وتكاثف اجزائه الغليظة يكون
ابيض من الجميع ويوصف به مع ان جميع اصناف البلغم كذلك وقد يحصل هذا الصنف من استيلاء
البرد لا بتحلل الاجزاء اللطيفة وهذا يكون اشد بياضا لان قلة الارضية وجود المائية
يقتضيان ذلك فهذه اقسام الخارج عن القوام واما اقسام الخارج من جهة الطعم فهي
ايضا اربعة على ما يصرح اخرا والحصر استقرائي تقريبه ان الخروج في طعمه اما ان يكون بدون
مخالط او معه والثاني اما ان يكون المخالط دما وهو الحلو الغير الطبيعي او صفراء او ما يشبهها
في المرارة وهو احد قسمي المالح او سوداء ثم تفجها وحمضت وهو احد قسمي الحامض او بعد على
فجاجتها وعفوصتها وهو احد قسمي العفص والاول اما ان يكون سببه حرارة قوية من
حدة وهو القسم الاخر من المالح او ضعيفة وهو القسم الاخر من الحامض او برودة وهو القسم
الاخر من العفص فيرجع جميعها الى اربعة ولا يكون سبب الخروج من الطعم مجرد الرطوبة او
اليبوسة لانهما بمجردهما لا يوجبان الا رقة القوام وغلظه وهما من اقسام الخارج في القوام
وقد ذكرهما لا يقال الحرارة والبرودة ايضا يوجبان رقة القوام وغلظه ولم يذكرهما هناك
لان ايجابهما لهما ليس بالذات بل بواسطة ايجابهما تفرق الاجزاء وجمعها بخلاف ايجاب
الرطوبة واليبوسة لهما فانه بالذات **قوله** ومن البلغم صنف مالح وهو اخر ما يكون
من البلغم وايبسه واخفه هذا احد الاقسام الاربعة الخارجة من جهة الطعم وجعله ايبس
واجف لا ينافي ما ذكرنا من ان جميع اقسام البلغم بارد رطب لان الحكم بكونه باردا

رطبا انما هو بالنسبة الى غيره ويبسه وجفافه انما هو بالنسبة الى سائر اقسامه **قوله** وسبب كل
ملوحة اي هذا البلغم انما يصير مالحا لان كل ملوحة فحدث بسبب حدوثها ان مخالطة
المائية بها ان لم تكن باعتدال مررت ومن هنا اي ومن هذا السبب والاختلاط تتولد
الاملاح في معادنها وعلى المياه في مقارها كما البحر او مجاريها وما يدل على ان السبب فيما
يصير بالطبع ملحا وملحا هاهنا هو انه لو يوخذ من الرماد او القلي والنورة او غير ذلك
من الاجسام المحترقة مقدار ويطبخ بالماء ويصفى ويغلى ذلك الماء حتى ينعقد او يترك بنفسه
من غير اغلاء لينعقد يصير ملحا على ما يحقق بالتجربة فكذلك البلغم الرقيق الذي لا طعم له كالمسيخ او له
طعم قليل غير غالب كالرقيق الواقع في عرض الطبيعي قبل ان يصير مسيخا اذا خالطه مرة مرة يابسة
بالطبع محترقة مخالطة باعتدال ملحته وفي بعض النسخ سخنته والاول اولى لئلا يلزم التكرار
وانما قال مرة مرة لئلا تحمل على السوداء لاطلاق المرة عليهما لان حدوث هذا البلغم انما
يكون من مخالطة الصفراء وانما قال مخالطة باعتدال اذ لو كثرت المرة صار صفراء محية على
ما ياتي ولو كثر البلغم لم يصر مالحا ولم يعوض المالح الحادث بدون مخالطة بل لامر في نفسه
لانه يرجع بالحقيقة الى ان حصوله ايضا بسبب مخالطة اجزاء محترقة يابسة برطوبة مائية ان تلك
الاجزاء حصلت منه ويعلم ذلك من قوله واما جالينوس فقال ان هذا البلغم يعلو لعفونة
او لمائية خالطته يعني ان ما ذكره نفسه ان مطلق العفونة يصير سببا لحدوث البلغم المالح
وكذا مخالطة المائية وليس الامر كذلك بل العفونة انما تملح بما يحدث فيه من الاحراق والرمادية
فيخالط المحترق منه رطوبته التي بقيت فيه وكذا المائية التي تخالطه لا تحدث الملوحة وحدها
ايضا اذا لم تتبع السبب الثاني اي ما لم تخالطه اجزاء محترقة فالسبب امر واحد وهو مخالطة الاجزاء
المحترقة بما للرطوبة ويشبه ان يكون بدل او القاسمة في كلام جالينوس واو الواصلة وحدها
اي بدون الهمزة ووقع زيادتها من الناسخ اذ يكون الكلام تاما لان مجموع الامرين
وهما العفونة والمائية يكون موجبا للملوحة لا كل واحد واعلم انه لا يريد بالعفونة
ههنا تكيف الجسم الرطب بالحرارة بحيث لا يبقى من رطوبته شيء على ما ذكر في الاسباب
لانها بهذا التفسير لا تحدث الاحتراق والرمادية بل لما نقل ما قال جالينوس اراد بها
الاحراق لانه يستعملها بمعناه لكونها مبدا له تقريرا لكلامه والحق ان المائية وحدها تصير
سببا للملوحة اذا كانت مالحة بنفسها كالبول والعرق والدمع وقد صرح به جالينوس
بقوله البلغم يملح اما لامر يعرض له في نفسه وهو ان يعفن لاستيلاء حرارة غريبة عليه فيحرق
العفن ويخلط ذلك بالباقي فيحدث الملوحة او لامر يخالطه وهو قسمان لانه اما صفراء قليلة
المقدار او مائية البول **قوله** ومن البلغم حامض هذا قسم اخر من البلغم الخارج من جهة الطعم
وبيانه ان الحلو كما هو على قسمين حلو لامر في ذاته وحلو لامر غريب مخالط كذلك الحامض
على قسمين احدهما ما يصير حامضا بسبب مخالطة شيء غريب وهو السوداء الحامض الذي سيذكره
وانما وصف السوداء بالحامض مع انها باقسامها حامضة لان قسما منها وهو الذي لم ينضج
بعد يكون الى العفوصة ولم تونث الصفة اما لارادة الخلط او نظرا الى المبتدا الذي
كناية عن الشيء **قوله** والثاني لسبب امر يحدث في نفسه وهو ان يعرض البلغم الحلو ما في طبعه

ان يخالطها رطوبة مائية
قليلة الطعم او عديمة
الحرارة [illegible] محرقة
[illegible] المرارة والطعم
مخالطة باعتدال [illegible]

هذا م

[illegible]

ما يعرض لسائر العصارات الحلوة من الغليان اولا ثم التحمض ثانيا وهذا لكن المذكور هو
احد اسباب صيرورته حامضا وذلك لان البلغم الذي يصير حامضا لامر يعرض في نفسه ان
كان حلوا فحدوث الحامض منه تارة يكون من فعل الحرارة فانها اذا كانت اقوى من
الحرارة الغريزية التي في الحلو وجبت له الغليان وحللت حرارته الغريزية وحدتها
الى بعضها بسبب المجانسة ويستولي عليها البرد ويحمض على ما عليه حال العصارات
والربوب والخمور في صميم الصيف وتارة يكون من فعل البرودة فانها اذا قويت قهرت
حرارته الغريزية واطفاتها فتحمض على ما عليه الربوب والخمور في صميم الشتاء وان كان فعلها
لحدوثه بفعل الحرارة الغريزية فيه عند نقله الى الطبيعي منه لانها اذا لم يتمكن من تمام فعلها لمانع
يعرضه بذلك لقبول البرد فيحمض وما ذكره الشيخ هو السبب الاول وهذا وشبهه البلغم الحامض
في انقسامه الى قسمين بالبلغم الحلو ايضا ليس على ما ينبغي لان الحلو بقسميه ليس غير الطبيعي
بل احدهما وهو ما يصير حلوا لمخالطة ولا في حلوا لذاته لا لامر يحدث في ذاته كما يحدث للبلغم
عند صيرورته حامضا **قوله** ومن البلغم ايضا عفص وحاله مع الحال اي المذكورة في
الحامض فانه ربما كانت عفوصته لمخالطة السوداء العفص اي التي لم ينضج فان
طعمه يكون الى العفوصة فان خالط البلغم افادته ذلك وربما كانت عفوصته بسبب
تبرده في نفسه تبردا اشد فانه يستحيل طعمه من الحلاوة الى العفوصة لجمود مائيته بسبب
البرد الشديد واستحالتها الى الارضية قليلا قليلا وانما قيد استحالته الى الارضية بان
يكون قليلا اذ لو كانت استحالتها اليها كثيرة لخرج عن اقسام البلغم **قوله** فلا يكون الحرارة
الضعيفة اغلته محضة ولا القوية انضجته اي فاذا جمدت مائيته بسبب البرد الشديد
واستحالت الى الارضية لاجل اليبوسة فلا يكون هناك حرارة ضعيفة لتغليه محضة ولا
قوية لتنضجه فيحدث لا محالة العفوصة ولذلك يكون الثمار في مبادي ظهورها عفصة
اذ يكون لتبردها تكثف قليله المائية ولم تعمل فيها حرارة ضعيفة لتمحضها ولا قوية
لتنضجها **قوله** ومن البلغم نوع زجاجي هذا هو الخارج عن طبعه في قوامه وطعمه اما خروجه
عنها في قوامه فلانه ثخين غليظ يشبه الزجاج الذائب في لزوجته وثقله واما خروجه
عنها في طعمه فلانه انما يكون حامضا وربما يكون مسيخا ويشبه ان يكون الغليظ من المسيخ
هو الخام او يستحيل الى الخام لان الحرارة ان كانت محللة في الجنس فهو الخام والا اذا
اخلفت استحالته وهذا النوع من البلغم اي المسيخ هو الذي كان مائيا في اول الامر
باردا ولم يعفن بحيث يفسد طعمه ولم يخالطه شيء يغيره بل بقي محقونا او مخنوقا او
محتبسا على ما في النسخ حتى غلظ فتحلل لطيفه وازداد برده الكثافة فعلم من ان
اصناف البلغم الفاسد من جهة طعمه اربعة مالح وحامض وعفص ومسيخ وفي بعض النسخ
بدل مسيخ حلو والصواب الاولى لان الحلو ليس بفاسد من جهة الطعم وفضل المسيخ هو
الذي لا طعم له وحينئذ لا يجوز عده من اقسام الخارج من جهة الطعم فالصواب الحلو
والجواب عنه بوجهين الاول ان الطعم ما يحكم به الذائقة والمسيخ كذلك الثاني انه لم يجعل
المسيخ من اقسام ماله طعم ليلزم كونه ذا طعم بل من اقسام الفاسد من جهة الطعم وهو كونه

لا الحلو وقيل ان نوعا من الحلو غير طبيعي على ما صرح فكان الحق ان يجعل اقسامه خمسة واجاب
عنه الامام بانه لم يجعله منها لان تلك الحلاوة ليست طعما لذلك البلغم بل للدم المخالط له فال
بعد ان طول بما لا طائل تحته والاولى ان يجعل اقسامه خمسة وضعفه ظ اذ لو لم يعتبر طعم يكون
لغيره لم يعد الحامض بعضه منها وقال الاستاذ انه لم يقل ان اقسام الغير الطبيعي من جهة طعمه
اربعة بل قال اقسام الفاسد من جهة اربعة والفاسد اخص من غير الطبيعي لان الفاسد
ما له شر وغائلة والحلو منه بما خالطه الدم لا شر فيه ولا غائلة له فلا يكون فاسدا الا ان الدم
الطبيعي اذا خالط البلغم التفه الذي هو اصلح اصناف البلغم الغير الطبيعي يكسر غائلة برده
ويهيئه للنضج فلا يكون فاسدا وليس على ما ينبغي لان كل ما خرج عن طبيعته يقال انه فاسد سواء
اعقب شرا اولا واثبات الواسطة بين الطبيعي وغير الطبيعي خروج عن اصطلاح القوم
ولان التفه بلغم فاسد والدم الذي يخالطه ويجعله حلوا لا يلزم ان يكون بحيث يصلحه
بل الاولى في الجواب ان يقال انه لما لم يكن فساده من جهة كونه حلوا لكون الطبيعي ايضا كذلك
بل لكونه تفها وكان التفه معدودا في الاقسام لم يحتج الى ذكره والغرض من ذكره هناك انما
كان لئلا يحكم على كل ما كان حلوا منه بانه طبيعي **قوله** ومن جهة قوامه اربعة اي وقد يقسم
ايضا ان اصنافه من جهة قوامه اربعة مائي وزجاجي ومخاطي وجصي والخام في عداد المخاطي
وفي النسخ من جملة الزجاجي وهذه النسخة اختارها صاحب الذخيرة وقال الخونجي هي الصواب
لمطابقتها لما سبق من قوله ويشبه ان يكون المسمى منه هو الخام وعلى ما في النسخة الاولى مع
انها مطابقة لما في الشفا يلزم التناقض لان المخاطي هو ما يكون مختلف القوام في الحس والخام
ما يكون غير مختلف القوام في الحس الخام ما يكون غير مختلف القوام الى وهما معا متباينان
فكيف يكون احدهما داخلا في الاخر والحق ان النسختين صحيحتان اما الاولى فلان قول الشيخ
والخام في عداد المخاطي معناه انهما وان حلا قسمين لكنهما بالحقيقة يرجعان الى واحد لاشتراكهما في
ان كل واحد منهما مختلف القوام في الحقيقة وح لا يتجاوز الاقسام من اربعة واما الثانية فلان
كون الغليظ من المسمى هو الخام انما هو على الظن لقوله ويشبه ان يكون الغليظ من المسمى هو الخام
فان تحقق هذا فالخام من جملة الزجاجي وبقي الاقسام اربعة ايضا **قال** رحمه الله واما
الصفراء **اقول** الصفراء ايضا طبيعي وهو الذي يتولد في الكبد مع تولد الدم ومنها فضل
غير طبيعي وهو الذي لا يكون كذلك قوله والطبيعي منها رغوة الدم فيه تجوز لان رغوة كل
شيء اجزاء الطيفة منه خالطتها اجزاء هوائية والصفراء ليست اجزاء لطيفة للدم خالطتها اجزاء
هوائية بل هي رغوة الكيلوس المنطبخ في الكبد لكن لما كانت نسبتها الى بقية الاخلاط كنسبة
النار الى بقية الاركان كانت لها فوقيتها فكانت كرغوة الدم وهو اي الطبيعي منها احمر
اللون ناصع اي خالص الحمرة بحيث يضرب الى صفرة كشعر الزعفران لا الى قتمة لزيادة لطافته
على الدم والجسم اذا لطف ورق قارب الاشفاف لقربه من الجوهر الهوائي فكان نفوذ
البصر فيه اكثر وقول ابي سهل ان لون الطبيعي منها اصفر لا ينافي هذا اذ الاحمر الناصع
الشبيه بشعر الزعفران هو الاصفر ولا حاجة الى تطويلات ذكرها الشارحون في وجه الجمع بينهما
مع ان شيئا منها لا يتم واما قول الامام هذا مشكل لان الكل اتفقوا على ان البول الاصفر ادل

انما

شيخ

على الحرارة من الاحمر ومعلوم ان ذلك انما حدث من مخالطة شيء من الاخلاط واذا كان لون الصفراء
الخالصة الحمرة لم يكن ذلك من الصفراء فكيف يكون ادل على الحرارة فهو سهل لان لون الصفراء الحمراء
ليس الحمرة المطلقة ولا الضاربة الى القتمة بل الحمرة الناصعة الشبيهة بشعر الزعفران واختلاطها
بالبول لا يجعله احمر مطلقا ولا ذا قتمة بل احمر ناصعا ضاربا الى الصفرة زعفرانيه فيكون لا محالة
ادل على الحرارة من الاحمر الدال على اختلاط مائية الدم به **قوله** وخفيف حار الماحقيه فلغلبة
النارية فيه ولذلك يعلو الجميع واما حرارته فلافراط طبخه وكثرة تولده من الاغذية الحارة
اليابسة وفي الاوقات الحارة اليابسة ولو لوضوح علل الحرارة يابسة ولا لطفها بالبرودة والرطوبة
قوله وكلما كان اي الطبيعي منها اسخن فهو اشد حمرة قيل لان الاحساس بشدة حرارته انما يكون بشدة
التصاقه بالعضو وذلك انما يكون لكثرة اختلاط الدم به فيكون لا محالة اشد حمرة وليس بشيء
لان الكلام في طبيعي بدون اعتبار مخالطته بالدم ولصوقه بالعضو وقيل المراد من كونه اشد حمرة
ليس مطلق الحمرة بل الحمرة الناصعة وهو كذلك لانه كلما كان اسخن مزاجا كان اشد حمرة ناصعة
لان مائيته تقل بسبب شدة الحرارة في الطبخ فيشتد حمرته المختصة به وليس بشيء لظهور ان المراد
من شدة الحمرة بعد ذكر كونه احمر ناصعا الحمرة التي تقل نصوعها بل انما تكون الا سخن اشد حمرة لان
الحرارة اذا بلغت نهايتها حللت لطيفها المقتضي لاصفرار لونها وابقت كثيفها المقتضي للقتمة فصار
اشد حمرة **قوله** فاذا تولد اي الطبيعي منه في الكبد انقسم الى قسمين قسم يذهب منه مع الدم وقسم يتصفى
اي يتوجه وينجلب منه الى المرارة والذي يذهب منه مع الدم يتعدد ويذهب معه لضرورة ومنفعة وقد
عرفت الفرق بينهما اما الضرورة فليخالط الدم في تغذية الاعضاء التي ينبغي ان يكون في مزاجها او في غذائها
على ما في بعض النسخ جزء صالح منه بحسب ما يستحقه من القسمة مثل الرئة وفي بعض النسخ بحذف الواو فيكون
المبتدأ محذوفا اي وذلك يكون بحسب ما يستحقه هذا قول جميع الاطباء وقال ابن ابي صادق ان كلهم سهو
فيه لان العضو الذي ذكروا ان الصفراء يخالط الدم لتغذيته ليس الا الرئة وهو باطل لانها تغتذي بدم
شرياني لطيف وهو ضعيف لان اغتذاءها بدم شرياني لا ينافي ان يكون مع قسط من الصفراء واما
المنفعة فلانه يلطف الدم ويرققه اياه بحدته وينفذه في المسالك الضيقة لا يقال ان منفعة الصفراء
اذا كانت ترقيق الدم ومنفعة السوداء تغليظه على ما يأتي فسد ما يكتسب الدم من رقة القوام
من الصفراء بما يكتسبه من غلظ القوام من السوداء ويعود الى قوامه الطبيعي ويبطل المنفعتان لان ذلك
انما يلزم لو كان قوام الدم الطبيعي بحيث يستغني مع بقائه عليه عن كل منهما في التغذية وغيرها وليس
كذلك لان قوامه الطبيعي غليظ جدا بالنسبة الى بعض الاعضاء ورقيق جدا بالنسبة الى بعضها فيحصل
بكل منهما فائدة وسيندفع بشرح الاخر ان ذاك هناك ما يقوم بصرف كل منهما الا ما هو محتاج اليه **وقوله**
والمتصفى منه اي الذي يتصفى من الطبيعي الى المرارة انما يتصفى ويتوجه ايضا لضرورة ومنفعة
اما الضرورة فاما ان يكون بحسب البدن كله او بحسب عضو منه اما التي بحسب البدن كله فهي
تخليصه من الفضل وذلك لانه لو لم يتوجه اليها وبقي مع الدم افسده لانه زائد على المقدار الذي
يجب ان يكون معه فيكون فضلا والدم متوزع على جميع البدن لا عضا يتوجه الزائد منه الى
المرارة ويتخلص الاعضاء من الفضل وقيل تخليصه من الفضل هو انه يلذع المتقدم فيحس بالحاجة
حتى يدفع الفضل ويتخلص البدن منه وليس بشيء لانه فهم عليه المتصفى للضرورة ومنفعة توجب

ان يكون كل واحده منهما خارجه عن الاخرى وسذا ما ياتي في المنفعه فلا يكون من الفرور ثم وقيل
ذلك سوان ما يسقى منه الدم لو بقى محتبسا في الكبد او غيرها من الاعضا لاورث ضرر الكيفيته
وكميته لا يمكن تداركه ومع ضروره سده العروق منه فانه متوقعه منه عند انصبابه الى المراره و
سده ايضا ليس بشئ لانه يفيد تخلص ذلك العضو الذي احتبس فيه لا تخلص البدن كله واما الفروره
التي هي بحسب عضو من البدن فهي انه يتوجه الى المراره ليغذيها قال الامام سذا ناقض لما ذكره
في كتاب الحيوان من الشفا ان المراره والمثانه يشتركان في ان كل واحدة منهما لا بانته
هداوه من الفضل الذي يسيل اليه لان جرم كل واحدة منهما عصبي والمراره بانها جوهر لطيف
صفراوي بعيد عن مشاكلتها والمثانه بانها جوهر رقيق بعيد عن مشاكلتها وقد سبق الكلمه
الى استخلاص ما فيه من الجوهر الغذايي وكل واحد منهما بانه غذا مشاكل له من عرق وسذا
صريح في ان المراره لا تغتذى من الصفرا ويمكن ان يقال ان قوله ههنا ليغذيها لا يعني ان
لا يكون غذا وبها الا الصفرا وقوله في الشفا المراره لا تغتذي مما ياتيها من الفضل لا يعني
ان لا يكون مع غذايها شئ منها فيكون المراد انها لا تغتذي بمجرد ما ياتيها من الفضل بل لابد
من دم يخالطه وتغتذي بالمجموع وذلك الدم ياتي اليها من الطريق الذي ذكره فلا يلزم التناقض
قوله واما المنفعه فمنفعتان اي المنفعه الذي في توجه ما يتوجه الى المراره اثنتان احديهما انها
تغسل الامعا من الثفل والبلغم اللزج الذي يلتزق بسطوحها من الفضل عليها والثانيه
انها تلذع عضل المقعده ليحس بالحاجه على بنا المجهول اي ليصير الحاجه محسوسه او على بنا الفاعل
اي ليحس كل واحد من المعا وعضل المقعده بالحاجه فيحوج الى الاحساس بالحاجه الى النهوض للتبرز
اي الى الخروج للبراز ولذلك اي ولاجل ان النهوض للتبرز ودفع الثفل يتوقف على لذع الصفرا
للامعا ربما عرض قولنج بسبب سده تقع في المجرى المنحدر من المراره الى الامعا وانما قال ربما
اذ ربما لا يودي تلك السده الى القولنج وهي على كل تقدير تقتضي عدم انصباغ البراز دفعه الا
اذا وقعت بين الكبد والمراره فانها لا تقتضي ذلك دفعه بل بالتدريج واعلم ان الاطبا اختلفوا
في ان الذاهب مع الدم اكثر واحدا او المنصب الى المراره والحق ان الاول اكثر لان مصرفه
اكثر والثاني احد لانه يكون اقوى في الغسل واللذع قال رحمه الله واما الصفرا الغير الطبيعي
اقول انما لم تقسيمها من جهة الطعم والقوام كما قسم البلغم لان جميع اصنافها مره ورقيق ايضا فلا
فلا تظهر في طعمها وقوامها اختلاف يعتد به وقسمها من جهة السبب لان التقسيم باعتباره يتناول
ما يتغير من جهة اللون وغيره فالسبب المخرج لها من طبيعتها اما امر غريب يخالطها او امر في
نفسها تتغير في جوهرها عن طبيعته والقسم الاول على قسمين الاول ما يكون المخالط بلغما وهذا
القسم معروف مشهور لكثره وجوده وكثرة ما يخالطه وهو البلغم ويتولده في اكثر الامر يكون في
الكبد وان كان وجود البلغم في المعده اكثر لان تولد الصفرا فيها نادر وما ينصب اليها من
المراره قليل وبسعه تجويفها يكون ما ينصب اليها متميزا من البلغم فلا يختلطان بحيث يرتفع
الامتياز ولا كذلك الكبد فان الاخلاط كلها يتولد فيها ويكون مجاريها ضيقه جدا فامتزج
فيها من الاخلاط بحيث يرتفع الامتياز وانما قال في اكثر الامر لانه قد يتولد في المعده ايضا
والثاني ما يكون المخالط له سودا وهو اقل شهره من الاول لندره وجوده بسبب غلظ السودا في





البدن ولانها القلة لزوجتها وغلبة ارضيتها فلما امتزج بالصفرا الرقيقه وطلبها الصعود وانما
حصر المخالط في البلغم والسودا ولم يذكر الصفرا والدم والمائيه اما الصفرا فلانها ان كانت
هي التي فسدت بسبب في نفسها كان هذا فسادا لا بمخالطه امر غريب وان كانت التي فسدت
بمخالطه اخرى كان الكلام فيه كالكلام في هذا واما الدم فلانه ان كان قليلا فاذا امتزج بالصفرا استحال
الى طبيعتها وان كان كثيرا لا يصير صفرا بل دما صفراويا واما المائيه فلانها لقلتها وعدم اللزوجه
لا تخالط الصفرا الطبيعيه لخفتها وميلها الى الصعود وان اختلطت كان ذلك في غاية البدع
فلم يعتبرها لذلك قوله والمعروف اي القسم الاول من هذين القسمين الذي هو الاشهر والاكثر
ينقسم الى قسمين المره الصفرا والمرة المحية وذلك لان البلغم الذي يخالطها ان كان رقيقا
فالحادث منه هو الاولى وان كان غليظا فالحادث منه الثانيه اي الصفرا الشبيه بمح البيض
وهذا التفسير يكون في اكثر النسخ ويعلم منه وجه تسميتها بالمحية واما تسمية المرة الصفرا بها
مع ان هذا الاسم جميع اصنافها فلانه لما كان اكثر الوجود لكثره البلغم الرقيق وكان اكثر
المخرج بالتي هو ظن ان الصفرا هو هذا الصنف فخص باسمها او لان لونه لما كان اصفر من باقي
الاصناف لانقضا مخالطه البلغم الرقيق بالصفرا اذ لك خص باسمها قوله واما الذي هو اقل
شهره اي القسم الثاني الذي هو اقل شهره من الاول فهو الذي يسمى صفرا محترقه وحدوثها على
وجهين وفي بعض النسخ واما الذي هو اقل شهره فحدوثه على وجهين لان تلك السودا يجوز ان
يتولد من نفس الصفرا او ورد عليها من خارج والاول يكون بان يحترق الصفرا في نفسها
حتى يحدث فيها رماد ينفصل سودا ويختلط بالاجزا اللطيفه الصفراويه بحيث لا يتميز
لطفها من رماديتها بل يحس رماديتها فيها ولا يتميز انها وهذا هو الذي من القسم الثاني
لحدوثه من السودا الاحتراقيه التي كانت صفرا وهذه السودا اردا اقسامها لما ياتي
وعلى النسخه الثانيه يكون مهملا وهذا القسم يسمى صفرا محترقه وهذه اولى لظهور حدوثه من
سودا احدث من الاحتراق والثاني ان يكون السودا وردت عليها من خارج فخالطها
وهو اسلم من الاول لما علمت واكثر ايضا لان احتراق الصفرا بحيث يحترق بعضها دون
بعض نادر لانها للطافتها الذي حصل فيها احتراق عمها جميعها وحتى عمها خرجت عن
كونها صفرا بل صارت سودا ولون هذا الصنف اي الذي يخالطه السودا القسميه احمر لكنه غير
ناصع ولا مشرق بل اشبه بالدم واما لونه احمر فلانه لون الصفرا واما كونه غير ناصع و
لا مشرق فلان السودا يميل الى السودا والاحمر الناصع اذا خالطه سواد قليل زال اشراقه
ومال الى الكموده واما انه اشبه بالدم فلان الدم متوسط بين الصفرا والسودا في
اللون ولذلك يشبه ايضا في القوام لتوسط قوامه بين رقه الصفرا وغلظ السودا
لكنه بالنسبه ارق من الدم لان السودا وان كان اغلظ لكنها في هذا الصنف قليله
اذ لو كانت كثيره لعدت من اصنافها قوله وقد يتغير عن لونه اي هذا الصنف قد يتغير
من لونه لاسباب وهي ان يكون المخالط من السودا احتراقيا لا رماديا او يكون كثيرا
فيميل الى السودا او يكون طبيعيا اذ كن فيميل الى الدكنه وعلى هذا يختلف لون اصنافها
قوله واما الخارج عن الطبع في جوهره فهذا هو الشق الثاني من القسم الاول للصفرا

يتناول ه

الغير الطبيعيه وهو ما يخرج عن طبيعته بسبب في جوهره وذلك للجوزان يكون برودة لا ستغنا
ان يعرض للصفرا برد يكثفها ويخمد حرارتها ولا رطوبة ويبوسة فانهما ليستا فاعلتين
بالذات ويستبعد استيلا الرطوبة بحيث يغمرها ولا يبقى حرارتها واستيلا اليبوسة بحيث
لا يبقى سيلانها وان اتفق شي من ذلك يكون في غاية الندرة والثاني انما يعتبر الاقسام
التي يكون بحسب الغالب فيتعين ان يكون حرارة وللجوزان يكون غير يزيد الحرارة
الغريزية لا تجاوز بعينها الامر الطبيعي فهي غريزية والمادة القابلة لها يبعد ان يكون
البلغم والسودا حتى اذا اثرت فيهما تجعلهما صفرا لان السودا اذا بالغت فيها الحرارة الغر
لا يمكن ان يصير صفرا لانها تستحيل الى الارضية لا محالة وكذا البلغم الا على الندرة وقد
عرفت انه يعتبر الغالب فتعين ان يكون دما او صفرا ومن الاول يحصل قسم واحد ومن
الثاني قسمان والى ذلك اشار بقوله فمنه ما يتولد اكثر ما يتولد منه في الكبد ومنه ما يتولد
اكثر ما يتولد منه في المعده والذي يتولد اكثر ما يتولد منه في الكبد صنف واحد وهو اللطيف
من الدم اذا احترق الذي كثيفه سودا ويميز ذلك اللطيف منها فيكون هو صفرا وكثيفه
سودا الا ان يكونا بحيث يحصل منهما صفرا والا كان ما خرج عن طبيعته يخالطه سودا
وفاعل احتراق يجوزان يكون غير الدم والذي كثيفه سود اصفه اللطيف وان يكون
الذي هو الفاعل وانما كان يتولد هنا في الكبد اكثر لشدة استيلا حرارتها على الدم
بسبب تفرقه في مسالكها الضيقة قوله والذي يتولد اكثر ما يتولد منه في المعدة اشارة
الى قسمين يحصلان من صفرا احدهما الكراثي والاخر زنجاري وانما كان يتولدهما في المعدة
اكثر مع ان يتولدهما من المحي على ما ياتي وهو انما يتولد في الكبد على ما مر لان المحي وان
كان اكثر يتولده في الكبد الا ان وجوده في المعدة اكثر وذلك لان الكبد بسبب ضيق
مجاريها اذا يتولد فيها لا يلبث بل يندفع بخلاف المعدة قوله ويشبه اي لم يتحقق لكنه
يتولدهما لكن يشبه ان يكون الكراثي متولدا من احتراق المحي بان يحترق لطول مكثه فيصير
بعضه ويسود ويخالط الباقي وهو اصفر فيتولد منهما الخضرة لانها لون مركب من السواد
والصفرة وقيل قد يتولد الكراثي في المعدة بخالط ما ينصب من السودا الى فم المعدة لشدة
شبهها بالمحي وقال صاحب الكامل وقد يتولد من انصباغ المحي باستعمال البقول وهذا
اقل حرارة من الثاني والثاني من الثالث واما الزنجاري فيشبه ان يكون تولده من الكراثي
اذا اشتد احتراقه حتى فنيت رطوبته واخذ الى البياض بسبب الجفاف لان الحرارة اذا
اثرت في جسم رطب يحدث فيه اولا سوادا ثم اذا جعلت اي طفقت تفني رطوبته فتسلخ
عنه السواد واذا افرطت في افنا رطوبته تبيضه على ما هو مشاهد في الحطب الرطب
انه يفحم اولا ثم يترمد وذلك لان الحرارة تفعل في الرطب سوادا بسبب تحلل رطوباته
وتصعيد اجزائه المشتعلة حتى يبقى الكثيف كما يشاهد في الاشربة اذا احترقت وبشرة الانسان
اذا اثرت فيها حرارة الشمس وتفعل في اليابس البياض بتفريق اجزائه وتصعيد ما هو
قابل وتكثير سطوح الاجزا الباقية منه القابلة لانعكاس النور من بعضها الى بعض كما يشاهد
في الاملاح والاشباح والبرودة تفعل في الرطب بياضا باجماد اجزائه واحداث فرج فيما

منها

بينها يتخللها الهوا كما يشاهد في الثلج والاجسام المنكرجة وتفعل في اليابس سوادا بتكثيفه و
اخراج ما في خلله من الهوا كما يشاهد في الزرع اذا اصابه البرد وقال اكثر الشارحين
ان للحرارة من شانها التفريق بين المتضادات فاذا عملت في الرطب ميزت الاجزا اللطيفة
عن الارضية بترسيبها فتجتمع وترى على لون الارض وهو السواد واذا عملت في اليابس
بيضته بتفريق الاجزا وتخللها الهوا بينها والبرودة اذا عملت في الرطب حبست اجزاءه
المختلفة فتبيض واذا عملت في اليابس سودت لان اليبوسة تفرق بين تلك الاجزا الغريبة
فيسود وهذا مبني على ان لون الارض السواد ولا نسلم لان البسيط لا لون له ثم قولهم ان البرودة
اذا عملت في اليابس سودت لان اليبوسة تفرق تلك الاجزا غير منتظم اذ الكلام في البرودة
ولا اليبوسة وقال القرشي ان الحرارة عندما تستولي على اجسام رطبة تحدث فيها دخانية
والدخان لونه يميل الى السواد والبرودة تحدث فيها البياض بحبسها الاجزا الهوائية وهو لا يتم
ايضا الا بعد ان يبين في الاول لمية صيرورة لون الدخان اسود ولمية احتباس في
تلك الاجزا وفي الثاني لمية احتباس الاجزا الهوائية فيها وقال الخونجي الاولى ترك الامور
التعويل على الاستقرا كما ذكره الشيخ في فحم الحطب وترمد الفحم وهكذا بعزل عن التحقيق
بل اذا حقق الامر في حدوث الالوان يتحقق ذلك ايضا فلنشر الى ما اعلم ان السبب في حدوث
الالوان السخيف والكثافة والنور والظلمة والبياض يحدث من اختلاط اجزا مشفة
جمالة سطوح مختلفة ينعكس عليها النور من بعض سطوحها الى بعض واعتبر ذلك في حالة
الصبح فان شعاع الشمس اذا وقع على ما ارتفع من الغبار والبخار وانعكس من
بعض الاجزا الى البعض ابيض الافق ولا يبيض ما فوق تلك الطبقة مع ان الشعاع يقع
عليها لقلة الاجزا هناك واذا غلب الشعاع اصفر الافق ثم احمر وبعكس ذلك
الشفق والسواد يحدث من الكثيف الصرف وعدم النور واعتبر الزاج والعفص
فان الزاج لما كان فيه قوة النفوذ لحدته وفي العفص قوة القبض فاذا اختلطا نفذت
اجزا الزاج في خلل اجزا العفص بقوة نفوذه وضغطها العفص لقوة قبضه فخرج ما في
خللها من الهوا المشف وخلص الكثيف فاسود المجتمع منهما واذا حقق ذلك عرفت
سبب احداث الحرارة في الجسم الرطب السواد وفي اليابس البياض واحداث البرودة
بضد ما ذكرنا قوله وهذان الصنفان يعني الكراثي والزنجاري يخمن اي الحكم بتولد الكراثي
من المحي والزنجاري من الكراثي على سبيل الظن والتخمين لا الجزم واليقين لاحتمال ان يكون
تولد كل منهما من غير ذلك قال الاستاد هذا الكلام لم يكن محتاجا اليه لانه يعلم من قوله و
يشبه ان يكون كذا ثم ان احتمال حصولهما من غير ذلك لا ينافي الجزم بحصولهما مما ذكرنا و
ليس على ما سبق لان قوله ويشبه لا يدل على ان هذا القول منه او من غيره واحتمال
حصولهما من الغير ينافي الجزم اذا كان المراد انهما لا يتولدان الا على ما ذكر وهذا النوع
اي الزنجاري اسخن انواع الصفرا واردأها واقتلها ويقال انه من جوهر السموم اما انه اسخن
انواعها فلشدة احتراقه لانه لشدة الاحتراق توجب غلبة الارضية وقلة ما يقوم به الحرارة
من الرطوبة فكيف يكون اسخن لان المراد بكونه اسخن شدة حدته ولذعه لغلظ يبوسته واما

انه اردأ وامثل ومن جوهر السموم فلفرط اليبس المنافي للحيوة ومناسبته فعله فعل السموم
بالحدة واللذع فالصفراء الغير الطبيعية على ما ذكر سبعة اصناف اربعة ما حصل بمخالطة غيره خلطه
وثلثة ما حصل لا بمخالطة وقد ذكر غيره اقساما كالزنجاري والزبدي والصدئي وغير ذلك
وهو لم يعتبرها لندرة بعضها والشك في بعضها واورد عليه بانه حكم بان الكراثي متولد من احتراق
المحي الحاصل من مخالطة البلغم وح يكون الكراثي من القسم الذي يكون خروج الصفراء من طبيعته
بمخالطة خلط لا من الذي خرج لا بمخالطة وكذا الزنجاري لانه من الكراثي الذي هو من المحي
واجيب بانهما لم يصيرا كذلك بمخالطة خلط بل لاحتراق لاستيلاء الحرارة على مادتهما وهو ضعيف
لان الخروج عن الطبيعة بالمخالطة اعم من ان يكون بواسطة او لم يكن ولانه اذا احترق
المحي تحدث فيه لا محالة زيادة وهي سوداء خالطت الباقي منه ويصير كراثا فيكون حدوثه بمخالطة
خلط وقال السامري المحشي جوابه ان مراده بالمخالطة ما يرد من خارج وفي هذين المخالط يتولد
من نفسهما وللقائل ان يقول لا نسلم ان مراده ما ذكروا ان المخالط فيهما يتولد من نفسهما وسنده مما كره
بامر بل لا اولى والجواب ان يقال لما ذكره من كونهما مما خرج بنفسه حكاية عن مذهب القوم و
الحكم بتولد الكراثي من المحي والزنجاري من الكراثي منه لقوله ويشبه ان يكون الى الحق **قال
الشيخ** واما السوداء الغير **اقول** السوداء ايضا قسمان طبيعي وغير طبيعي والطبيعي دردي
الدم وثفله وعكره وذلك لما عرفت ان الطبيعي من كل خلط هو ما يتولد مع الدم في الكبد
لوجود مادته في الغذاء ومادة السوداء فهي الاجزاء الارضية لان نسبتها الى الاخلاط كنسبة
الارض الى الاركان فتميزها عما سواها من الاخلاط يكون كتميز الاجزاء الارضية في الاجسام
السايلة وذلك اما بالرسوب بان تحرك بثقلها وتنزل كما في الماء الكدر الذي اكدوا بالاجرام
بان تصعد بالطف وتبقى لعصابتها من التصعد كالرماد والطبيعي منها لا يكون على
هذا الوجه لانه ليس بمحترق فيكون على الوجه الاول اي بالرسوب ولا رسوب للاخلاط
سوى الدم على ما سبق والرسوب هو الدردي فيكون دردي الدم المحمود وثفله وعكره
ومما كالتفسير للدردي وطعمه اي طعم الطبيعي منها طعم بين الحلاوة والعفوصة اما الحلاوة
فلما اكتسب من الدم ولما بقي فيه من الدموية واما العفوصة فلان مادتها باردة وفعل
البرد في المادة الكثيفة العفوصة واذا كان طعمه فيما بينهما يكون حامضا لان الحموضة طعم متوسط
بينهما لكنها تكون حموضة ضاربة الى العفوصة الا اذا انصب الى الطحال ونضج فيها
فانه تزيد حموضته عما كانت قبل ذلك قيل جوهر السوداء غليظ بارد والغليظ اذا
كان باردا يحصل منه العفوصة والحامل للحموضة اللطيف البارد بناء على القاعدة التي بني
عليها امر الطعوم فاي شيء حصل الحامل العفوصة حتى صار حاملا للحموضة مع ان السوداء حار
بكثيفها تصير غليظا والجواب انها اذا طال مكثها في مغرتها نضج والنضج يلطفها وقال الامام
ان التنبيه لفم المعدة على شهوة الطعام لا ينبغي ان يكون لعفوصة السوداء ولا يبقى الشهوة
الكاذبة بحموضتها والشيخ لم يتبين منشأ هذا التفصيل ولعله قال بالعفوصة ووقع
الحموضة بدلها سهوا من الناسخين وليس بشيء لان الشيخ لم يذكر الحموضة حتى يكون سهوا عن
العفوصة ولان التفصيل الذي ذكره لم ينقل به احد ولو صح ما قاله لوجب ان يكون المستعمل

لشهوة

لشهوة الطعام العفوصات لا الحموضات وظاهر انه ليس كذلك وانما لم يذكر
لونها وطعمها كما ذكر في الغير اما اللون فلظهوره من الاسم ولان الارضية تكون مائلة
الى السواد واما الطعم فلذكره ما يدل عليه من الدردي والثفل والعكر وعفوصة
الطعم فان هذه كلها تدل على البرد واليبس ومما يدل على بردها ويبسها تولدها من اغذية
باردة يابسة واوقات واسنان كذلك تولدها عللا كذلك وشفاؤها بالحرارة والرطوبة
ومن هذا يعلم فساد قول ابي سهل المسيحي ان احر ما في البدن الصفراء ثم السوداء ثم الدم و
اختلف في انها اقل بردا او البلغم والحق ان بردها اقل لزيادة حلاوتها على حلاوة البلغم
الطبيعي الذي هو الحلو لا التفه لانه ليس بطبيعي عند الشيخ ونقل ابن ابي صادق على ذلك فيدل
انها متى احترقت كان نكايتها وحدتها اقوى من نكاية البلغم المحترق وحدته وليس
ذلك الا لان الحرارة المستفادة من الاحتراق انضافت الى الحرارة الاصلية فصار
مجموع الحرارتين اقوى من الحرارة الحاصلة للبلغم بالاحتراق وللقائل ان يمنع ذلك لجواز
ان يكون زيادة حدتها لكونها ايبس والبلغم ارطب مع ان الحرارة الواحدة يكون تا
ثيرها في اليابس اشد **قوله** واذا تولد اي اذا تولد الطبيعي منها في الكبد انقسم الى قسمين
قسم منه ينفذ مع الدم وقسم يتوجه نحو الطحال والظاهر ان النافذ مع الدم يكون اغلظ
لانه انسب بما هو المقصود من نفوذه مع الدم وهو تمتينه ومنعه من السيلان ريثما يستحيل
الى تغذية العضو المحتاج اليه وينبغي ان يكون مقدار هذا القسم ايضا اكثر من المتوجه الى الطحال
ان قلنا بتغذيته للعضو **قوله** والقسم النافذ منه اي الذي يذهب من الطبيعي مع الدم يذهب
لضرورة ومنفعة اما الضرورة فليخلط بالدم بالمقدار الواجب وفي بعض النسخ العذر الواجب
بدون الباقي لتغذية عضو عضو من الاعضاء التي يجب ان يقع في مزاجها وفي بعض النسخ
في غذائها جزء صالح من السوداء مثل العظام والغضاريف والرباطات ولم يذكرها
الشيخ لكن من قال بتغذيتها للعظام قائل بتغذيتها لها ايضا واما المنفعة فهي انه و
في بعض النسخ انها وفي بعضها ان يشد الدم ويقويه ويكثفه اما الشد والتقوية فاذا
كان الدم رقيقا حادا ابا النفوذ الى سائر الاعضاء واما التكثيف فاذا كان المراد حبس
الدم في موضع واحد ليستحيل الى ما يصلح لتغذية عضو ما والقسم النافذ منه الى الطحال
وهو ما يستغني عنه الدم ينفذ ايضا لضرورة ومنفعة اما الضرورة فاما لحب البدن
كله وهو التنقية من الفضل على ما عرفت في الصفراء واما لحب عضو وهو تغذية الطحال
واما المنفعة فاما تقع عند تحلبها الى الطحال اذا تغذى بما يصلح لتغذيته يتحلب ويسرع
شيء فما في الى فم المعدة لامرين احدهما ليشدها ويكثفها والثاني ليدغدغها بحموضته على
الجوع ويحرك الشهوة فانه وان كان قوى الحس يحس بخلو المعدة من الغذاء الا ان هذا
القدر لا يكفي في طلب الغذاء لانه كثيرا ما يبتلى ويعطل لمانع اما من داخل كامتلائها
بالرطوبات او من خارج كحرارة الهواء المعتضة لضعف الشهوة بارخاء القوى و
لذلك ترى اصحاب البلاد الحارة يفطرون اولا بالخل ليهيج شهوتهم **قوله**
واعلم ان الصفراء المتحلبة الى المرارة هي ما يستغني عنه الدم والمتحلبة الى المرارة هي ما يستغني:

عن المرارة وكذلك الصفراء السوداء المتحلبة الى الطحال هي ما استغنى عنه الدم والمتحلبة من الطحال
هي ما استغنى عنه الطحال يعني هذا الكلام ان ما يندفع من كل منهما الى مفرغته انما يندفع بعد
ان اخذ الكلام الدم ما احتاج اليه وما يندفع من مفرغة كل منهما انما يندفع بعد ان اخذ المفرغة
ما احتاجت اليه في غذائها وهذا كان يعلم مما مر ولهذا قال الامام لا فائدة فيه لكنه ليس كما
ذكر لانه اراد ان يذكر ان تنبه كل منهما الى فعل اي قوة يرجع ويذكر المشترك بينهما وما انفرد
به وان تنبه الصفراء الاخيرة اي المتحلبة من المرارة انما يرجع الى فعل القوة الدافعة لتدفع
الفضل الى اسفل وتنبه السوداء الاخيرة اي المتحلبة من الطحال الى فعل القوة الجاذبة لتجذب
الغذاء من فوق وانما قلنا تنبههما يرجع الى الفعل الدافعة والجاذبة مع ان الشيخ قال لتنبه القوة الدافعة
والجاذبة لتدفع لما قال الامام وابن المفتاح من ان قوله لتنبه القوة الدافعة والجاذبة ليس
بصواب لان التنبه انما يكون للقوة الحساسة لا للجاذبة والدافعة لانهما ليستا من القوى
الشاعرة ليحتاجا الى التنبه اذ على ما ذكرنا لا يرد ذلك لان تنبه الحساسة في الصورة
الاولى يرجع الى فعل الجاذبة وفي الثانية الى فعل الدافعة **قال** رحمه الله اما السوداء
الغير الطبيعية الى آخره **اقول** لما كان السوداء الطبيعية مما لا يكون دردي الدم المحمود
وثفله وتحقق الدردي انما يكون على سبيل الرسوب والثفلية عرف الغير الطبيعية بما
لا يكون على سبيل الرسوب والثفلية بل على سبيل الرمادية والاحتراق ثم بين لمية كل منهما
بان الاشياء الرطبة المخالطة للارضية يميز الارضية منها في الاكثر على وجهين اما على جهة الرسوب
وهو ان يخرج الاجزاء الارضية من تلك الاشياء الرطبة وينزل الى اسفل كالثفل الكدر اذا امثل و
مثل هذا للدم هو السوداء الطبيعية واما على جهة الاحتراق بان يتحلل اللطيف ويبقى
الكثيف كالحطب اذا احترق وتميزت ارضيته على ما في اجزائه ومثل هذا للدم
والاخلاط هو السوداء الفضلية ويسمى بالمرة السوداء تميزا لها عن الطبيعي وانما قلنا
في الاكثر لان تميز الارضية عن الرطبة قد يكون لتحلل اللطيف بسبب طول الاحتباس
لا للاحتراق ولما ذكر ان تميز الارضية عن الرطبة على سبيل الرسوب انما يكون من
بين الاخلاط للدم اشار الى بيان ذلك بقوله وانما لم يكن الرسوب والرسوب
على ما في بعض النسخ الا للدم لان غير الدم ان كان هو البلغم فلا يرسب منه شيء لان
الرسوب على ما عرفت يكون بتميز الاجزاء الارضية عن الرطبة والبلغم وان كان طبعا
لزج واللزج من شانه ان يتشبث بعض اجزائه ببعض فلا يرسب منه شيء كالعسل لعسر
انفصال المخالطة بل يدوم اشتباكهما وفي بعض النسخ فلا يرسب منه شيء كالدهن فيكون
معناه ان البلغم للزوجته لا يكاد يرسب عنه ثفل كما لا يرسب من الدهن للزو
جته والمراد بالدهن غير الزيت لان الزيت يرسب عنه شيء كثير ولذلك قال القرشي هذه
النسخة غير صحيحة لان الاطباء لما اطلقوا لفظ الدهن ارادوا الزيت والزيت يرسب شيء كثير
وان كان الصفراء فلا يرسب عنه شيء ايضا لامور الاول انها للطافتها ورقة قوامها يكون
الاجزاء الارضية صغيرة الحجم قليلة وح لا يقدر على خرق الجسم لضعفها الثاني انها لفرط
حرارتها دائمة الحركة والجسم السائل اذا تحرك لا يرسب منه شيء اذ الرسوب يفتقر الى السكون

الثالث ان مقدار ما يتميز من الصفراء عن الدم في البدن قليل فلا يرسب منه شيء يعتد به **قوله**
واذا عتق لم يلبث ان يعفن او يندفع اي واذا تميز مقدار ما يتميز من الصفراء من الدم مع
انه قليل لا يلبث بل يعفن او يندفع سريعا لانه ان بقي بحاله دفعته الطبيعة الى مفرغته
وان تعلقت بحرارة غريبة عفنته واذا عفن تحلل لطيفه وبقي كثيفه يسود احيانا الا رسوبا
وعلى ما ذكرنا فاعل عتق مقدار الصفراء وكذا فاعل يعفن ويندفع وجعل الاستاذ فاعل الجميع
الرسوب وقال عتقه فان قيل ان رسوب الصفراء يكون يابسا واليابس قليل الاستعداد
للعفن فكيف لا يلبث رسوب الصفراء ان يعفن او يندفع قلنا الارضية التي في الصفراء
يكون لا محالة لطيفة ومثل هذه لا يسهل امتيازها عن الرطوبة الا عن حرارة قوية جدا فان
كانت الحرارة غريبة عفنته ح لا يلبث ان يعفن لما معه من بقية العفونة وان كانت غريزية
فعند ما يوجب الرسوب يدفع ما رسب والظ ان المراد ما ذكرنا والا فالى واذا رسب لا يلبث
ولو حملنا تميز على رسب صح ذلك **قوله** والسوداء الفضلية هذا شروع في تقسيم السوداء الغير
الطبيعية وجعلها ستة اقسام لانه جعل رماد البلغم قسمين وكذا رماد السوداء فيكون اربعة
وجعل رماد كل من الدم والصفراء قسما لان اختلافهما في القوام قليل لا يوجب اختلافا فيكون
اربعة ظاهرا في المحترق منهما بخلاف رماد البلغم والسوداء لاختلافه في القوام كثيرا **قوله**
منها ما هو رماد الصفراء وحراقتها هذا اول اقسامها وهو شديد الشبه بالدم الاسود والحمرة
حامضة مرة جدا وهو مر شديد اللذع والحدة لانه كان في الاصل مرة حادة لذاعة واذا
احترق زاد بالكثافة مرارته وحدته والفرق بينه ومن الصفراء التي سميت محترقة وهو ان تلك
المحترقة صفراء خالطها هذا الرماد واما هذا فهو رماد متميز بنفسه تحلل لطيفه ومنها اي ومن
السوداء الفضلية رماد البلغم وحراقته وهو على قسمين لان البلغم اما ان يكون لطيفا اي رقيق
القوام مائيا اولا فان كان الاول فهو السوداء المائلة الى الملوحة لان الاحتراق يرمد بعض
اجزائه ويخالطه ما بقي من المائية فتصير مالحة الملوحة لا يقال ان احترق جميع اجزائه
فلا مائية تخالطه حتى تصير مالحة وان لم يحترق بل بقي مائية واختلطت بالرمادية فهو بلغم لا سوداء
بلغمية لانه انما كان بلغما لو كان ملحا بسبب زيادة المائية واما مع قلتها فلا يصير مالحا بل
مائلا الى الملوحة اما مرارته فلحدوثها من الاحتراق واما ميله الى الملوحة فلمائيته وان كان الثاني
اي لم يكن لطيفا مائيا بل كان غليظا كان رماده مائلا الى حموضة ان يعفن اجزاء لم يحترق بل
غلت غليانا او عفوصا ان يعفن ارضيه لم يحترق ولم يغل ومنها اي ومن اقسامها ما هو رماد
الدم وحراقته وهذا مالح الى حلاوة اي مائل اليها او معها اما الملوحة فلان الاحتراق
يحدث مرارة في المحترق ثم يخالطه ما بقي من الرطوبة فيكسرها ويتولد الملوحة واما الحلاوة
اليسيرة فلما بقي فيه من الاجزاء الدموية لكن هذا انما يكون اذا لم يعم الاحتراق الاجزاء
والا كان مرا وهذا اقرب اصنافها بالسوداء الطبيعية ومنها ما هو رماد السوداء الطبيعية
وهو ايضا على قسمين لان تلك السوداء اما ان يكون رقيقة او غليظة فان كانت رقيقة كان
رمادها وحراقتها شديد الحموضة لان السوداء يكون لا محالة حامضة والغليان يزيد ذلك فيصير
كالخل اذا انصب يغلي على وجه الارض ويكون حامض الرائحة بحيث ينفر عنه الذباب

ونحوه وان كانت غليظة كان زيادتها اول حموضة ومع شئ من العفوصة والمرارة اما قلة الحموضة فلان الغليظ لا تقل عليها ان الرقيق واما العفوصة فلاجل الارضية واما المرارة فلاجل الاحتراق فهذه اقسام ستة ولها اقسام اخر لم نذكره ههنا لكن اشار اليه في الفصل الثالث وهو الحادث عن قوة البرد على سبيل الجمود ويكون عفصا غليظا ولما كانت الستة المذكورة ههنا بعضها ما فيه شرو غايلة وبعضها ما لم يكن كذلك قال واصناف السوداء الردية ثلثة الصفراء اذا احترق وتحلل لطيفها وهي السوداء الصفراوية التي ذكرنا اولا وهذان القسمان المذكوران بعدها و هما رماد السوداء الرقيقة ورماد السوداء الغليظة ولو قال المذكوران اخيرا لكان اولى لان المتبادر الى الفهم انه ذكرهما عقيبها ولم يذكرهما بل ذكرهما بعد ذكر اقسام اخرى واما السوداء البلغمية فقسمها في انظارها واقل رداءة بالنسبة الى الثلثة الردية وذلك لان رطوبة مادتها تكسر حدتها الحادثة بالاحتراق وتدفع نكايتها وعلم من هذا ان السوداء الرمادية تكون كذلك بطريق الاولى الا ان البلغمية تكون ايضا ضررا فيها لبردها **قوله** واشدها اي اشد الاقسام الردية غايلة واسرعها فسادا هو الصفراوي اي السوداء الصفراوية وذلك لفرط حدتها ولذعها وسرعة نفوذها وادعى صاحب الكامل انها مهلكة مفسدة تحدث امراضا ردية كالسرطان الذي تتكل منها الاعضاء والجذام الذي يتساقط به الاطراف والقروح الخبيثة والطواعين واما اشبه ذلك **قوله** لكنه اقبلها للعلاج اي الصفراوي اقبل الثلثة للعلاج لانه بسبب لطافته يكون اسرع تحللا وتداركه اسهل واما القسمان الاخران اي من الثلثة الردية فان الذي هو اشد حموضة وهو رماد السوداء الرقيقة ارداء لشدة غوصه وسرعة نفوذه لكنه اذا اندورك في ابتدائه كان اقبل للعلاج لسرعة تحلله بسبب رقته واما الثالث وهو الباقي من القسمين اي الذي هو رماد السوداء الغليظة فتواصل عليها اي وتشبثا بالاعضاء والطاعنة في اسمائه الى الهلاك وكل ذلك لغلظه ويبوسته لكنه اعصى في التحلل والنضج وقبول الدواء وذلك ايضا لغلظه ولزوجته وافراط يبوسته فهذه هي اقسام الاخلاط الطبيعية والفضلية والله اعلم **قال** رحمه الله قال جالينوس ولم يصب من زعم **اقول** لما فرغ من بيان اقسام الاخلاط اشار الى مباحث متعلقة بها الاول ان الخلط الطبيعي وما به قوام البدن هل هو واحد او جميعها اختلفوا القوم فيها فذهب ابقراط وجالينوس واكثر الاطباء والحكماء الى ان كل خلط يكون طبيعيا ويكون فضلا وقوام البدن بالطبيعي منها وقال الاخرون ان قوام البدن بخلط واحد ثم اختلف هؤلاء فمنهم من قال انه الدم وحده والباقي فضول لا احاجة اليها ومنهم من قال انه البلغم وحده ومنهم من قال انه الصفراء ومنهم من قال انه السوداء وقال الخلط الغاذي هو الدم والباقي فضول ينتفع بها في البدن لا في الغذاء واختار الشيخ ما عليه جمهور الحكماء والاطباء وان لم يصرح به لقوله قال جالينوس ولم يصب من زعم ان الطبيعي هو الدم وحده والبواقي من الاخلاط فضول لا يحتاج اليها وذكر ما ذكره جالينوس ههنا وجهين يعزيز الاول ان الدم لو كان وحده هو الذي يغذو الاعضاء لتشابهت الاعضاء في الامزجة والقوام والتالي باطل فالمقدم مثله اما الملازمة فلان المتكون من المادة الواحدة لا يكون مختلفة ولان الغذاء اشبه بالمغتذي

والاشياء الشبيهة بشئ واحد لابد ان يكون متشابهة كما ان الاشياء المتساوية لشئ واحد لابد ان يكون متساوية واما بطلان التالي فلان اختلافها في القوام ظاهر اذ العظم ايبس واصلب من اللحم وغيره والدماغ ارطب والين من غيره وعلى هذا ولو لا ان الدم الذي يغذو به العظم دم مازجه جوهر صلب سوداوي والذي يغذو به الدماغ دم مازجه جوهر بلغمي لما كان كذلك ويقرر الثاني ان يتولد الانسان انما هو من المني ودم الطمث وهما من الدم المحصور في العروق وهو لا يوجد خاليا من باقي الاخلاط بل هو مخالط بها يحصل عند اخراجه وتعريضه في الاناء بين يدي الحس ويتميز ما انفصل هو منه الى جزء كالرغوة وهو الصفراء وجزء كالثفل والعكر وهو السوداء وجزء كبياض البيض وهو البلغم وجزء مائي وهو المائية التي يندفع فضلها في البول وكذا الخارج بالحيض بعضه احمر ناصع وبعضه احمر قاني وبعضه كبياض البيض وليس ذلك الا لانه لا يخلو عن بقية الاخلاط فلا يكون الغاذي ولا الطبيعي هو وحده واعترض على الاول بوجهين الاول ما قاله ابن ابي صادق وهو ان الاختلاف في المزاج والقوام ليس لاختلاف الاخلاط وذلك لان القوة الجاذبة التي في كل واحد من الاشياء شانها ان تجذب من الدم الصائر الى العضو ما يناسب مزاجه فالبرودة وايبسه تجذبه العظام وابرده وارطبه تجذبه الدماغ واسخنه وارطبه تجذبه اللحم واسخنه وايبسه تجذبه القلب وعلى هذا القياس ثم كل واحد من الاعضاء لا يزال يغير الدم الذي اجتذبته الى طبيعته حتى يقلبه الى جوهره الثاني ما ذكره الامام وهو ان كون الغاذي واحدا لا ينفي تشابه الاعضاء وان الغذاء مع كونه واحدا كاللحم يتولد منه اخلاط مختلفة واذا جاز تولد الاخلاط المختلفة من غذاء واحد فلم لا يجوز تولد الاعضاء المختلفة من خلط واحد فان قيل ان تولد الاخلاط المختلفة من الغذاء الواحد انما هو لتركيبه من الاركان المختلفة قلنا الخلط الواحد ايضا كذلك والجواب عما ذكره ابن ابي صادق ان اختلاف الدم فيما ذكر ليس اختلافا في الحقيقة لان ما يغذو به العظم وما يغذو به الدماغ مثلا لا يختلفان بالحقيقة بل بالعوارض واختلاف العوارض لا يوجب اختلاف المعروضات على ما اعترف به ايضا والاعضاء مختلفة بالطبع لاختلافها باللوازم واختلاف اللوازم عايدل على اختلاف الملزومات فلو كان الغاذي واحدا لما خالف لان ما ذكره مبني على اختلاف الاعضاء في الحقيقة واختلافها في الحقيقة مبني على كون المني كذلك وكون المني كذلك مبني على كونه غير متولد من الاخلاط من الدم وحده والا لما اختلف الاعضاء في الصورة وعما قاله الامام بان الغذاء الواحد انما يتولد منه الاخلاط المختلفة لان الفاعل فيه مع انه واحد وهو حرارة الكبد وكذلك القابل فيه اذ بعض منه لحم وبعضه عروق الى غير ذلك لخلاف الدم فانه لو كان هو مادة اعضاء الجنين وفاعلها اما نفس الام او الطبيعة بامر الله تعالى لتشابهت الاعضاء لان الفاعل اذا كان واحدا وكذا القابل امتنع اختلاف الاثر والا لزم الترجيح من غير مرجح واعترض على الثاني ايضا بوجهين الاول ما ذكره ابن ابي صادق وهو ان الدم الواصل الى الاعضاء وان كان مخلوطا لساير الاخلاط لكن جاز ان يكون للعضو قوة مخصوصة لاجلها يجذب خلطا واحدا الى نفسه ويدفع الباقي كان يكون للدماغ قوة لاجلها يجذب الدم البلغمي

ويدفع السوداوي وللعظم المائي ثم قال المسيحي وهو ان الكلام في تغذية الجمع لا في انها لا يجوز
ان يكون مع الدم للمنافع المذكورة في كل منها وقد صرح به جالينوس حيث قال ان الغير يقول
انها فضل لا يحتاج اليه ونحن لا نقول هذا بل نعترف بمنافعها وشكر تغذيتها وكذا الشيخ
في الشفا حيث قال ان اصل الغذاء الدم وهذه الاخرى ابازير يحتاج اليها والجواب عن
الاول ان المدعى هو ان المني يتكون من الدم المختلط بسائر الاخلاط والجنين يتكون منه
بان يتصل الطبيعة منه بحسب عضو عضو محمل ما هو فيه مايل الى السوداء مادة العظم وما هو
مايل الى البلغم مادة الدماغ وعلى هذا لا يتجه ما ذكره اذ ليس قبل تكون الاعضاء اعضاء
اخرى سابقة حتى يقال ان للعضو قوة مخصوصة لاجلها يجذب خلطا يناسبه وعن الثاني
بان الدم اذا لم يوجد خالصا منها لا يكون وحده غاذيا وقول جالينوس بشكر تغذيتها معا
تغذيتها بانفرادها البلاء ناقض ما ذكره في الجوامع ان السبب التامي للصفراء ان يكون غذاء
للاعضاء المحتاجة الى غذاء لطيف وللبلغم ان يغذو في وقت ما لا يقدر البدن على غذاء من
خارج وللسوداء ان يغذى بها الاعضاء المحتاجة الى غذاء غليظ وكذا قول الشيخ اصل
الغذاء الدم لا يدل على ان غيره ليس بغذاء اصلا على ان غيره ليس باصل وهو كذلك واستدل
القائلون بان الغاذي ليس الا الدم بوجوه منها ما ذكره ابن ابي صادق وهو ان الطبيعة
جعلت لكل من الثلثة موضعا لستفرغ منه اما البلغم فما يجتمع منه في الدماغ يستفرغه
الطبيعة من اعلى الحنك والمنخرين وما يجتمع في المعدة يستفرغ مع الثفل وكذا الصفراء يستفرغ
عنها ان كانت الى المرارة ومنها الى الامعاء ومنها الى الخارج وكذا السوداء ينصب الى
الطحال ومنه الى فم المعدة ومنه ينزل الى المعا فيخرج ولو كانت مما يتغذى بها البدن لما
سعت الطبيعة في دفعها بل ضنت بها كما تضن بالدم ومنها ان الغاذي احتباسه
واجب بالطبع واستفراغه خارج عن الطبع وغير الدم حاله بالعكس فلا يكون غاذيا
ومنها ان الغذاء شبيه وكاطبا اتفقوا على ان الغذاء من شانه ان يغير من البدن ويشبه
به ونعلم ان غير الدم اذا استولى على البدن وان كان طبيعيا غير البدن وافسده
وهذه الوجوه ضعيفة اما الاول فلانا لا نسلم ان الطبيعة تسعى في دفعها مطلقا بل في دفع
ما هو خارج عن طبيعته وغير مخلوط بالدم واما الثاني فلان الطبع انما يدفع غير الدم اذا
لم يخالط الدم كالسوداء التي تنصب الى فم المعدة والصفراء التي تنصب الى الامعاء واما
اذا كان مخلوطا به وغير فضل فلا واما الثالث فلان الدم الطبيعي ايضا اذا استولى
على البدن غيره وافسده الثاني ان المائية هل هي من الاخلاط اولا قال بعض الاطباء
انها منها وجعلوها خمسة بناء على انها من اجزاء الكيلوس ايضا ولا ينفك من الدم لمصالحه
كباقي الاخلاط واشار الشيخ الى بطلانه بانها ليست بخلط لانها من المشروب الذي لا
يغذو بدن الانسان والخلط من الماكول والمشروب الذي يغذو ينتج ان المائية ليست خلطا
اما الصغرى فلان الماء بسيط والبسيط غير غاذ لان معنى الغاذي هو الذي يكون بالقوة شبيها
بالمغتذي والمغتذي مركب لا بسيط فهو لا يغذو وانما يحتاج اليه لترقيق الغذاء وتنفيذه في
المسالك الضيقة واما الكبرى فلما مر من ان الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا و

[illegible] الاخلاط الاعضاء وغذاؤها خصوصا

اعرض

واعترض الامام عليه بانه ذكر في حيوان الشفاء ان الفار يتولد من المدر والضفدع من الغيم
والدود من الماء وغذاء جملة من التراب واذا جاز تولد الحيوان من البسايط واغتذاؤه بها
مع صرافتها فلم لا يجوز ان يصير المائية مع الدم جزءا من جوهر الاعضاء وان قيل هذه العناصر
ليست بسايط محضة بل مخلوطة بغيرها قلنا المائية ايضا كذلك ثم قال والظاهر انما قالوا في الاستدلال
على ان البسايط يستحيل ان تغذو ضعيف بل الاعتماد فيه على التجربة فانها افادت علما بانها
لا تغذو وهو ضعيف لان كلام الشيخ في ان البسيط لا يغذو بدن الانسان يجاز ان لا يغذوه
لقربه من الاعتدال ويغذو غيره لبعده منه وقوله ان التجربة افادت علما بان البسيط لا
يغذو ممنوع بل غايته ما تفيده عدم ظهور تغذيته ومن الجائز ان يغذو ولكن لا يظهر لان تغذيته
يكون نزرا الثالث ان قوة البدن وضعفه هل يتبعان كثرة الدم وقلته اولا ذهب بعض
الاطباء الى انهما يتبعانهما بناء على ان الحيوة بالحرارة والنشو بالرطوبة والدم يجمعهما وكلما
كان ما به الحيوة اكثر كانت القوة اوفر لكثرة الروح المتولد من لطيفه وبخاريته و
كلما كان اقل كانت القوة اضعف لقلة الروح ح ومن هنا لم يرخصوا استفراغه لا
بالفصد ولا بالحجامة وغيرهما اذ في استفراغه استفراغ الارواح وقالوا اذا افرط وجب
تغيره بتقليل الغذاء او بمال بما يضاد تغيره وقال الشيخ ليس كذلك لان كل حرارة ورطوبة ليس
مما يصلح للحيوة والنشو بل اذا كانتا على اعتدال على ما يدل عليه الاستقراء بان الدم
اذا غلب اثقل واوجب الاعياء والكسل وكلال القوى وضعف الطبيعة عن احالته الى
جوهر الاعضاء والارواح وذلك لان الدم كلما كان اكثر كان انفعاله عن القوى الفاعلة
اعسر فاذن المعتبر في قوة البدن وضعفه حال رزق البدن من الدم اي نصيبه منه وما
يغتذي به وهو قدر ما يبدل ما يتحلل من جوهر الاعضاء والارواح فان كان على هذا الحد
ولم يبلغ في الكثرة الى ان يعجز الطبيعة عن التصرف فيه على ما يجب ولا في القلة الا انه لا يفي
بالبدل اوجب القوة والا اوجب الضعف الرابع ان الاخلاط اذا زادت او نقصت
على النسبة التي للبدن في مقادير بعضها الى بعض هل يبقى الصحة محفوظة اولا ذهب
بعضهم الى الاول وقالوا ان الاخلاط بالزيادة او النقصان الى اي حد بلغت وكانت
هذه النسبة محفوظة يكون الصحة محفوظة بناء على ان الصحة باعتدال المزاج واذا كانت
الاخلاط على تلك النسبة كان الاعتدال ثابتا ومتى ثبت الاعتدال كانت الصحة محفوظة
وقال الشيخ ليس كذلك وذلك لانا وان سلمنا انه يكفي في الصحة الاعتدال لكن لا يكفي
فيه كون الاخلاط متناسبة بل لا بد من ان يكون على مقدار يكفي في تغذية البدن والا اوجب
الامتلاء الذي بحسب المادة وهو ان يزيد الاخلاط في الكم مع حفظ النسبة لانها بمرض
بزيادة الكمية لا برداءة النسبة فانها اذا بلغت من الكثرة الى ان يعجز الطبيعة عن التصرف
فيها ادى ذلك الى خنق الروح وحبسه عن النفوذ واطفاء الحرارة الغريزية وكذا لو بلغت
في القلة الى ان لا تفي بحفظ القوى بل يجب ان يكون مع حفظ النسبة لكل واحد منها مقدار
في الكم محفوظ ليس بالقياس الى آخر بل في نفسه وكذا للاركان عند تكون البنية لا بد مع
حفظ النسبة المذكورة ان يكون لكل منها مقدار محفوظ في نفسه والا كان اختصاص

الانسان منع الحبة من حصا من غير مرجح وجاز ان يكون الانسان في حجم بعوض وفيل واذن
نسبة الاركان بعضها الى بعض معتبرة ايضا وكذا مقدار كل منها في نفسه لا يقال يلزم من حفظ
مقدار كل منها في نفسه حفظ النسبة لانه اذا اشترط كون الدم ثلثة اجزاء والبلغم جزءا كانت
النسبة المعتبرة كون البلغم ثلث الدم فما دام على مقداره وكذا البلغم استحال ان لا يكون
البلغم ثلث الدم فمع اعتبارهما في كل واحد لا حاجة الى اعتبار النسبة لان مقدار كل
منها ليس منحصرا في حد معين بل له عرض محصور بين طرفي افراط وتفريط كان يكون
الدم من ثلثة اجزاء الى ستة والبلغم من جزء الى جزئين فلو فرضنا ان البلغم في حد افراطه والدم
في تفريطه كانا قد حفظا مقدارهما مع ان البلغم يكون مثلي الدم فيتغير النسبة مع بقاء
المقادير هذا وقد بقي الكلام في النسبة التي ينبغي ان يكون بين الاخلاط قال المحشي لا اعرف
احدا ممن سبقني حقق هذه النسبة وذكر شيئا يعتد به فان غاية ما قيل فيه ان القائلين
بغذائية الدم فقط ذهبوا الى ان اكثر ما في البدن الدم ثم البلغم ثم الصفراء ثم السوداء و
القائلين بان الغاذي هو الدم مع باقي الاخلاط ذهبوا الى ان اكثر ما في البدن لان المغتذي
به من الاعضاء اكثر السوداء لان المغتذي بها اكثر من الباقين ثم البلغم كذلك والصفراء
اقل من الجميع لقلة ما يغتذي ولا يعلم من هذا الا زيادة بعضها على بعض ولما كان مذهبه ان
الغاذي هو الدم وحده وباقي الاخلاط فضول سيغير مقال والحق في النسبة مع القائلين بالاول
لان الفريق الثاني يتفقون على صحة ما بني عليه الفريق الاول من امر النسبة وهو ان لكل
حمى نوبة زمان اخذ وهو الزمان الذي يشتعل فيه المادة المتعفنة في مستوقد الحرارة الغريبة
وتتحلل ويسمى زمان النوبة وزمان ترك وهو الزمان الذي يجتمع فيه المادة وينصب الى التعفن
ويسمى زمان فترة فان قلت المادة طال زمان جمعها وان كثرت قصر ولذلك يكون فترة
الصفراوية ازيد من فترة البلغمية وكذا ان رقت سهل جمعها وتعفنها ثم تحللها وان كثرت
فان غلظت عسر جمعها وتعفنها ثم تحللها ولذلك يكون فترة السوداوية وكذا نوبتها ازيد
من الصفراوية والحاصل ان زمان النوبة يدل على رقة المادة وغلظها وزمان الفترة على
قلتها وكثرتها واذا عرفت ذلك فنقول زمان فترة البلغمية الخالصة ست ساعات ونوبتها
ثماني عشرة ساعة ودورها اربع وعشرون وزمان فترة الصفراوية الخالصة ست وثلثون
ساعة ونوبتها اثنتي عشرة ودورها ثمان واربعون وزمان فترة السوداوية الخالصة
ثمان واربعون ساعة ونوبتها اثنتي عشرة اربع وعشرون ودورها اثنان وسبعون
فيكون مقدار الصفراء في البدن المعتدل بالنسبة الى البلغم نسبة السدس لان فترة البلغمية
ست ساعات وفترة الصفراء ست وثلثون ونسبة الستة اليها السدس فيكون الصفراء
سدس البلغم ومقدار الصفراء بالنسبة الى السوداء نسبة النصف والربع لان فترة الصفراوية
ست وثلثون وفترة السوداوية ثمان واربعون ونسبة الستة والثلثين اليها نسبة [illegible]
النصف والربع فيكون الصفراء نصفا وربعا للسوداء واما الحمى الدموية فانها مطبقة لا فترة
فيها لكنها تنقسم الى متزيدة وهو ما يكون التعفن فيها اكثر من التحلل ومتنقصة وهو ما يكون
بالعكس ومتساوية وهو ما يكون التعفن مساويا للتحلل والواجب ان نعتبر فيها المتساوية

لنا ومها بين ذلك ولا شك انه يجوز ابتداء العفن اللاحق فيها عند انتهاء السابق اذ لا زمان
بينهما والا لكانت ذات فترة فيكون ابتداء العفن السابق كانه في اول ساعة مقدرة و
انتهاء العفن اللاحق في اخر تلك الساعة فما بين السابق واللاحق تلك الساعة المقدرة
فيكون ما في البدن من الدم ستة امثال البلغم ونسبة البلغم اليه السدس لان نسبة
ساعة الى ست ساعات نسبة السدس فتبين مما ذكرنا ان في البدن المعتدل نسبة البلغم الى
الدم نسبة السدس ونسبة الصفراء الى البلغم نسبة السدس ونسبة السوداء الى الصفراء نسبة النصف
والربع هذا حاصل ما طوله وهو على ما ذهب اليه الفقير المنصور ومع ذلك ان صح فلا يفيد الا
ان هذه الاخلاط في ابدان المحمومين يكون على هذه النسبة لا في الابدان المعتدلة على ما
زعم ومع ذلك لا يصح لان الساعة المقدرة في الحمى الدموية معدومة ونسبتها الى ست ساعات
لا يكون نسبة السدس ولا غيرها وانا اقول القائلون بان الغاذي ليس هو الدم وحده
اختلفوا فمنهم من قال اكثر ما في البدن بعد الدم السوداء ومنهم من قال البلغم ثم السوداء
لانه كالدم في عدم المنع عنه جار معه ليصير دما عند الحاجة وعلى هذا يمكن اعتبار النسبة بين
الاخلاط من نوب الحميات وفتراتها بان يقال الحمى الدموية مطبقة لا فترة لها وليس ذلك
الا لكثرة الدم واستغراقه للبدن بحيث ان كل ما يتحلل مما يتعفن منه يتعفن بدله اما اكثر او
اقل او مساويا واما غيرها فلها نوب وفترات لصعوبة جمع مادتها لقلتها فدور البلغمية حيث
هو اربع وعشرون ساعة ونوبتها ثماني عشرة ساعة وفترتها ست ساعات وهي ارباع الدور
فيكون البلغم ثلثة ارباع الدم ودور السوداوية حيث هو اثنان وسبعون ساعة ونوبتها
اربع وعشرون وفترتها ثمان واربعون فيكون السوداء ثلث الدم ودور الصفراوية
حيث هو ثمان واربعون ساعة ونوبتها اثنتا عشرة وفترتها ست وثلثون فيكون
الصفراء ربع الدم فلو كان الدم اثني عشر كان البلغم تسعة والسوداء اربعة والصفراء
ثلثة هذا والحق ان العلم بتلك النسبة في الاخلاط وفي مقادير العناصر في الابنية في
غاية الصعوبة وكلما يقال ههنا لا يفيد الا الظن والظن لا يغني من الحق شيئا مع ان
تحقيقها ان يمكن ليس على الطبيب ولا يتوقف عليه شيء من مقاصده ايضا بل ذلك مما
يتعلق بالفلسفة كالبحث في ان الاخلاط هل هي ثابتة كما هو مذهب الجمهور او ليست ثابتة
كما هو مذهب اصحاب الخليط فانهم انكروا الاخلاط وتولدها من الغذاء وكذا تولد الاعضاء
من الاخلاط وقالوا ان اجزاء كل واحد من الاعضاء موجودة في العناصر فاذا فارقت
الاجزاء العظمية التي في العناصر منها والتأم بعضها ببعض حصل منها عظم واذا
فارقت اجزاء اللحم التي فيها والتأم بعضها ببعض حصل لحم وبالجملة يعتقدون ان في
الخبز اجزاء موجودة على صورة العظم واجزاء موجودة على صورة اللحم وهكذا في البقية
وكان البحث في تحقيق امزجة الاخلاط في انها هل هي على ما عليه الجمهور من ان الدم حار رطب
والبلغم بارد رطب والصفراء حارة يابسة والسوداء باردة يابسة اولا كما توهم قوم
من ان الدم والصفراء باردان فان جميع ذلك مما يتعلق بالفلسفة والى ما ذكرنا اشار
بقوله وقد بقي في امور الاخلاط مباحث لا يليق بالاطباء بل بالفلاسفة فاوضنا منها

قال رحمه الله الفصل الثاني اقول هذا الفصل في بيان كيفية تولد الخلط وقدم بيان
ذلك على بيان ماهيته واقسامه في الشفا وقيل هو صواب ولهذا قدمه الايلاقي وقال الامام
هذا الترتيب اولى من ترتيب الشفا لان تعريف ماهية الشي مقدم على احكامه وليس على
ما ينبغي لان الكلام ليس في تقديم تعريفه مطلقا بل في بيان تقديمه واقسامه واحكامه على بيان
كيفية تولده وقبل الشروع في تقرير كلامه نشير الى معنى النضج والهضم والفرق بينهما اعلم
ان النضج فسره الشيخ باحالة الحرارة جسما ذا رطوبة الى كيفية موافقة للمقصود الطبيعي و
اورد نضج الصفرا فان الاطبا اتفقوا على ان منضجها بارد ويمكن ان يجاب بان المراد
بالبارد القاهر للحرارة او بالحرارة الطبيعية لانها المنضجة للاخلاط والنضج قسمان
صناعي وطبيعي والصناعي على وجوه لان الحرارة اما ان يكون ملاقية لما تنضجه اولا تتوسط
فان لاقته فاما ان تكون سمائية كالشعلة ويخص باسم الشي او ارضية كالجمر ويخص باسم
التكبيب وان توسط بينهما شي كالقدر فان لم يكن معه جسم سيال فهو القلي وان كان
ذلك هو الدهن فهو التطجين وان كان الما فهو الطبخ واما الطبيعي فهو اما نضج نوعي كنضج
الثمرة وهو ان يبلغ ذلك النوع بحيث يصلح لان يتولد المثل او نضج ضروري وهو على قسمين
نضج ما يحتاج الى دفعه وهو الفضل ويحصل بان يصير قوامه بحيث يتهيا لسهولة الاندفاع
الماسوفيه ما هو غليظ او يتغلظ ما هو رقيق او يقطع ما هو لزج او ما اشبه ذلك واسم
النضج مقصور على هذا عند الاطبا ونضج ما يحتاج الى جذبه وهو الغذا وهو ان يعد
جوهره صالحا لان يصير جز عضو وهو المخصوص باسم الهضم عند الاطبا ولا يعرفه
الشيخ بانه احالة الغذا الى قوام معد لقبول صورة الاعضا اذا عرفت ذلك فلنرجع
الى كلامه في كيفية تولد الاخلاط من الغذا اعلم ان الغذا اذا ورد الفم يحصل له اولا
بالمضغ انهضام ما لان سطح الفم متصل بسطح المعدة بل كانهما سطح واحد على ما يدل
عليه التشريح وفيه منه اي في سطح الفم من سطح المعدة قوة هاضمة فاذا لاقى سطح الفم احاله
احالة ما منهضمة وبعينه اي بعين سطح الفم على ذلك الهضم الريق الذي استفاد بالنضج
الواقع فيه حرارة غريزية وانما جعل هذا معينا لا سببا مستقلا لان الحرارة الغريزية
انما تستقل بالهضم اذا كانت في العضو لا ما يحصل منها في الشي المنهضم فان الطعام اذا
انهضم لا ينهضم غيره بالحرارة الحاصلة فيه لكن يعين على الهضم بما استفاد من الحرارة وكذا
الريق يعين على الهضم بما استفاد من الحرارة قوله ولذلك هذا وجه اخر على انه يحصل للممضوغ
انهضام ما لكن لما كان هذا انيا والاول لميا جعله كالتتمة للاول وهو قوله ولان ونقرره
انه لو لم يحصل للممضوغ هضم لما كان يفعل الحنطة الممضوغة في انضاج الدماميل و
الجراحات مثل المدقوقة المطبوخة بالما لكن التالي باطل لانا نرى ان الممضوغة تفعل
بالدماميل ما لا تفعله المدقوقة المطبوخة وفي بعض النسخ المدقوقة المبلولة بالما وفي
بعضها المدقوقة المبلولة بالما المطبوخة والاولى اولى لان الثالثة تشتمل على ما لا حاجة
اليه وعلى الثانية تتاكد الشبهة التي تقال من ان فعل الممضوغة ليس لانهضام بل
لما تخالطها من الريق وقال اشارة الى وجه اخر على انه يحصل للممضوغ انهضام ما

برقيق

بعض الانهضام م

وهو ان الممضوغ لا يوجد فيه طعم الاول ورائحته الاولى فلولا انه انهضم بوجه ما لما كان كذلك
وشبه بقوله وقالوا الى الاطبا لضعفه اذ يجوز ان يكون ذلك بمخالطة الريق لا للهضم قوله
ثم اذا ورد المعدة انهضم الانهضام التام اي المعتدي للحرارة المعدة وحرارة ما بها لا يكفي
في ذلك لكون الممضوغ غليظ الجوهر البعيد بالنسبة الى طبيعة الدم بخلاف الوارد الى الكبد و
لان المعدة لحساسة تكون قوته الحس لتكون ادراكها بالجوع ادراكا بالغا وذلك يقتضي
ان تكون عصبانية وح لا يمكن ان تكون قوية الحرارة كالكبد حتى يستقل بالاحالة بل
بواسطة حرارة ما يطيف بها اما من ذات اليمين فالكبد واما من ذات اليسار فا
الطحال فانه قد يسخن لا بجوهره لما فيه من البرد واليبس بل بالشرايين والاوردة التي فيه وفي بعض
النسخ بل وبالشرايين وهو اولى لدلالة الواو على ان المراد انه يسخن لا بجوهره فقط بل مع الشرايين
والاوردة فيسقط ما قاله الامام راسا من ان الطحال ليس يكتسب بمجاورة معدن الحرارة
الغريزية ما هي اشد حدة من حرارة الكبد لكونها رطبة ويسخن بسبب الحرارة لان حرارة
الشرايين والاوردة اسخن منه مع انه قد جعل في فصل امزجة الاعضا الطحال اسد حرارة
ثم الكلى ثم الشرايين ثم الاوردة واما من قدام فبالثرب وفي اكثر النسخ فبالثرب الشحمي
القابل للحرارة سريعا بسبب الشحم لدسومته المودية اي مودي الحرارة الى المعدة و
هو صفة اخرى للثرب واما من فوق فبالقلب والقلب يتوسط سخونة الحجاب لكونه
حاجزا بين القلب والمعدة فالقلب يسخنه وهو يسخنها وقد زاد في الكتاب الثالث حيث
تكلم في امراض المعدة مسخنا اخر وهو العرق العظيم الممتد على الصلب من خلف المعدة
وكانه ترك هنا لقلة تسخينه ولو ذكر المرارة من تحت لم يبعد ايضا فاذا انهضم الغذا اولا
اي انهضاما اولا صار بذاته اي بنفسه واسطة من المشروب في كثير من الحيوان او معونته
بما يخالطه من المشروب في اكثر كيلوسا وهو لفظ سرياني وضع للغذا لما انهضم في
المعدة وصار شبيها لاشبيها بما الكشك الثخين كما وضع لفظ الكيموس للخلط والحيوان الذي
لا يحتاج في ان يصير غذاوه كيلوسا الى معونة الما جوارح الصيد على ما ذكر في الشفا فان
حرارتها تذيب الوارد ولا يحتاج الى الما ومنه الحية فانها ربما تاكل التراب ويجعله
كيلوسا من غير ما اي ما وانما لم يكن الانسان كذلك لما مر من ان مزاجه اعدل الامزجة
ثم انه بعد ذلك اي الغذا بعد ان صار كيلوسا ينجذب لطيفه بواسطة جاذبة الكبد و
دافعة المعدة منها ومن الامعا ايضا وينذفع في العروق وفي بعض النسخ من طريق العروق
المسماة ماساريقا وانما قال من المعدة ومن الامعا ايضا لان لطيف الكيلوس بعضه
ينجذب من اواخر المعدة الى الماساريقا المتصلة بها وبالكبد وبعضه من الامعا الى الماساريقا
المتصلة بها وبالكبد لان الكيلوس اذا انهضم في المعدة ينجذب بعض ما لطف منه اولا من
اواخر المعدة بطريق الماساريقا المتصلة بها الى الكبد ويندفع الباقي منه الى الامعا و
يقسم فيها الحصل يندفع لطريق النجو والى غير فضل ينجذب منها الى الماساريقا المتصلة
بها وبالكبد وسمي اي الماساريقا بالسريانية عروق دقاق صلاب متصلة بالامعا كلها
وخلقت دقاقا اذ لو كانت غلاظا لنفذ فيها ما لا ينفذ في مجاري الكبد واحوث فيها

وبما يقال ايضا ان تسخينه اذا كان
بالشرايين والاوردة لا بجوهره
يلزم ان يكون الشرايين والاوردة
م

وكالجمود ونحوه نوع من الغار
وكالجلد فانه ياكل منها بالبسا و
يجعله كيلوسا بعد ان ازال الماء

وقيل كلامه تصحيف والصواب مبينا والظاهر ان الامر بالعكس الثانية ان الما المشروب
بعضه مما يحتاج اليه البدن وبعضه ما ليس كذلك وبيان ذلك ان الما يحتاج اليه اما من
جهة حرارة الهوا وتحليل المسام فانه سبب لتحلل الرطوبات فيحتاج الى بدلها واما من
جهة بعض الاعضا كالمعدة فانها تعطش لحرارة مزاجها ورفع البخار الحادث في فمها او
للطحينا مما يحتاج الى غليه او ترقيقه حتى تنساغ دفعه وكالرية فانها اذا سخنت احتاجت
الى الما البارد والهوا البارد وكالكبد فانها تعطش اذا احدث في مجاريها السدة و
كذا الكليتان وليس شي من ذلك بضروري للبدن كله ولا لشي من الاعضا اذ لو صبر
عليه لاندفع بدون الما وقد يحتاج اليه لترقيق الكيلوس ليسهل نفوذه في المضايق المذكورة
ولترقيق الدم ليسهل نفوذه في العروق الشعرية وترشحه من فوهتها الى الاعضا وهذان
ضروريان الا ان الثاني يحتاج اليه البدن كله لان احتياج نفوذ الدم يعم جميع الاعضا
والاول ليس كذلك لان احتياج نفوذ الكيلوس يختص بتلك المضايق فيكون الما المحتاج
اليه في تنفيذ الكيلوس فوق المحتاج اليه البدن الثالثة ان المحتاج اليه لتنفيذ الكيلوس
اكثر من المحتاج اليه في تنفيذ الدم وذلك لكثرة الكيلوس في المعدة وقلة الدم النافذ في
العروق الشعرية ولان مع الدم ما يعينه على التنفيذ وهو الصفرا المخالطة له ولذلك قال
فضل براح من الما المشروب فوق المحتاج اليه البدن هكذا ينبغي ان يتصور ويقرر
ليتحقق المقصود ويندفع ما يقال ان ما ينفذ الكيلوس كيف يكون فوق المحتاج اليه البدن
قوله فاذا تفرق اي اذا تفرق لطيف الكيلوس في ليف هذه العروق التي هي اجزا الباب
صار كان الكبد بكليتها ملاقية لكليته فكان لذلك فعلها فيه اشد واسرع لان الملا
قاة كلما كانت اكثر كان الفعل والانفعال اتم واسرع وح ينطبخ اي اذا لاقته الكبد
بالكلية واشتد فعلها فيه ينطبخ انطباخا تاما بحيث ينخلع عنه صورة الكيلوسية
ويحصل له الصورة الخلطية وابتدا هذا الهضم من حين نفوذ لطيف الكيلوس
في الماساريقا وكماله في الكبد عندما يندفع ما تولد فيها الى العروق الطالع من حدبتها
قوله وفي كل انطباخ لمثله اشارة الى ان ما ينطبخ في الكبد ينقسم الى اربعة اقسام هي
الاخلاط الاربعة ومثل ولا طبخ الكيلوس في الكبد بطبخ مثله خارج البدن بانه ينقسم
ايضا الى اقسام اربعة لئلا يستبعد وكان كالدليل عليه والمراد بمثله مثل الكيلوس
من المائعات كالعصير في الخابية وكالطبيخ في القدر فان لكل من ذلك شي كالرغوة
وهو الزبد في العصير والرسم في الطبيخ وشي كالرسوب وهو العكر في العصير وما يرسب
في الطبيخ وربما كان معهما في كل انطباخ مثله اما شي هو الى الاحتراق وشي كالفج وانما قال
ربما لان الاحتراق والفجاجة لا يوجدان في كل انطباخ مثل الكيلوس فان العصير حين صيرورته
شرابا لا يوجد فيه احتراق ولا فجاجة وهذا في مثل الكيلوس واما الكيلوس فلا يلزم
ان يكون كذلك لان الطبيخ طبخ اختياري وقد يفرط فيه او يفرط واما طبخ الكيلوس
في الكبد فطبيعي لا ان الطبيعة الحد بصير المعتدل منه دما وما يكون فيه الطف يميل الى
الاحتراق وما يكون اغلظ الى الفجاجة ويكون كل منها على ما ينبغي ما دام الكبد على

السرة وصلا بالا اذ لو كانت لينة لا يطبق بعضها على بعض ويعذر نفوذ شي فيها والمراد
بقوله كلها انها متصلة بجميع الامعا لا انها ليست متصلة الا بها حتى لا يكون متصلا بالمعدة
على انا لو قلنا انها ليست متصلة بها لا يصح ايضا لان مجرى اواخر المعدة المسمى بالبواب
منفعة بالانضمام والانطباق نفوذ الغذا بل ان ينهضم في وحكم الامعا الاتصال فوهة المعا
الاثني عشري به وسعته كسعة فوهته ويليه الصايم واكثر اتصال الماساريقا بالقرب
من الكبد وسمي صايما لان ما يجلب اليه ينفصل منه بسرعة وسمي الاول بالاثني عشري
لان طوله في كل انسان اثنا عشر اصبعا من اصابعه [illegible] وظن بعض ان الماساريقا
ليست متصلة بكل الامعا وهو من بعض الظن فان جالينوس صرح في تشريح المعا
بان الماساريقا يكون نفوذه في الكبد بان يصير الى العرق المسمى باب الكبد لكونه مدخلا
للطيف الكيلوس اليها كالباب للبيت وهو عرق كبير يتشعب من كل واحد من طرفيه
شعب كثيرة وشعب احد طرفيه متصلة بفوهات الماساريقا وشعب طرفه الاخر وهي
المراد باجزا او فروعه متداخلة في اجزا الكبد ويتصغر تصاغرا بحيث تصير من كثرة
الانشعاب والانقسام كالشعر وفي بعض النسخ كالشمس اي شبكة الصيد الى ان تلاقي
وفوهاته المداخلة في جانب تقعير الكبد فوهات العرق الطالع من حدبة الكبد المسمى بالاجوف
وهو الذي ينفذ في شعبه الكيموس من الكبد الى الاعضا كما ان الباب هو الذي ياتي
الكيلوس من المعدة الى الكبد وهذا معنى قوله وينفذ في الكبد في اجزا وفروع للباب
داخلة اي في الكبد الى اخره وقوله في اجزا وفروع للباب بدل الاشتمال من الكبد لاشتمالها
على تلك الفروع كقولهم اشتريت البستان ثماره ويجوز ان يكون حالا من فاعل ينفذ اي
حال كونه متفرقا فيها وانما جعل فروع الباب كثيرة الانشعاب متصغرة جدا متفرقة
داخل الكبد بحيث لا يخلو شي من اجزايها المحسوسة من تلك الشعب حتى اذا نفذ الكيلوس
كله فيها يصير كل الكبد ملاقية لكل الكيلوس ويبطي نفوذه ايضا فان ذلك بعينه
في الاحالة والتغيير ولذلك جعل متشبكة على ما يدل عليه تشبيه الشمس اذ ما للاشتباك
بطول تردده في الكبد فيتم الهضم ويصير خلطا وانما جعل للمعدة مدخل واحد وللكبد مداخل
مع ان الوارد الى المعدة اكثر لان الوارد الى الكبد ينبغي ان يكون متصغر الاجزا
جدا ليمكن نفوذه في عروق دقيقة بخلاف الوارد في المعدة فان الغذا الوارد اليها
لم يتصغر بعد فاحتيج ان يكون واسعا وح كفى مدخل واحد ولان جذب الكبد طبيعي
وجب ان يكثر مداخله ليقوم بعضها مقام بعض ان عرض لبعضها سدة او كان ما ينفذ
عديم الغذا او فاسدة بخلاف المعدة فان جذبها ارادي ومع الارادة يمكن الاستفراغ
الى غيره قوله ولين سعته اشارة الى فوايد الاولى ان لطيف الكيلوس مع رقته ليس
مما يستعد في تلك المضايق التي هي الماساريقا واجزا فروع الباب بدون معاون
بل لا ينفذ فيها الا ان يفصل مزاج اي امتزاج من الما المشروب فوق المحتاج اليه للبدن
وانما قال فيها اي في الاخيرة لان هذه المجاري منهم اضيق في بعض الكبد فيها اي في
الكبد وهي [illegible] ايضا ويكون المراد بالمضايق اجزا فروع الباب لا الماساريقا

يتصل جميعها حتى بالمعاء
المستقيم فاذا اندفع اي اذا
اندفع لطيف الكيلوس من
المعدة والامعاء في الماساريقا
م

طبيعتها ولا تغلب على الغذاء الوارد احدهما اعنى اذا لم يكن كذلك فيتغير الحال الحيث لذلك قال الامام
ههنا ان كلمة ربما للتقليل وهذا يدل على ان تولد البلغم الطبيعي غير ضروري لان تولد الضروري
يكون دائما لا نادرا مع انه حكم بان الدماغ يتغذى منه ان يكون تولده ضروريا وهما يتنافيان
ينبغي م
وهو ساقط على ما ذكرنا من ان كون المحتاج غير ضرورية انما هو في انطباخ مثل
الكيلوس لا مطلقا في انطباخه وهو لم يفرق بينهما وكذا غيره من الشراح لان اكثرهم اجابوا
عنه بان كلمة ربما يشعر بان تولد البلغم الطبيعي غير ضروري في كل انطباخ كبدي ولا يلزم
منه لكان لا يكون ضروريا في الجملة كما ان شرب الماء مثلا غير ضروري في كل ساعة مع كونه ضروريا
في الجملة وهو ضعيف لان كل ما يرد على البدن في كل انطباخ فيه اجزاء مادية لكل واحد من
الاخلاط لكونه مركبا من العناصر ووجوب صيرورة كل منها الى ما يناسبه وح يكون تولد
البلغم الطبيعي في كل انطباخ ضروريا لا في بعضه فقط وتغذيته للدماغ وترطيبه للمفاصل
وكونه مبثوثا مع الدم في العروق ليكون ذخيرة للاعضاء عند الحاجة اليه ثابتة دائما
والطبيعة المدبرة للبدن ليس لها شعور ليعلم انه متى كان الدم متوفرا في البدن لا
تولده في الكبد ومتى كان قليلا تولده بل تدبيرها للبدن على سبيل التسخير من الله تعالى
واذا كان كذلك كان الاحتياج الى تولده وادخاره عند الاعضاء دائما وقول ما ذكره
الامام ليس تولده اذ من الجائز ان يكون تولد البلغم الطبيعي مع المطبخ في الكبد غير
ضروري لتولده في المعدة لان قوما من الاطباء جوزوا ذلك وقول الشيخ يدل على ذلك.
والمحتاج اليه في تغذية الدماغ والمنافع المذكورة يستمد الطبيعة من المعدة ولا تولده في
الكبد دائما وهو ضعيف ايضا لان تميز الاخلاط بعضها من بعض انما هو الكبد على ما يدل
عليه التشريح والقياس وما يتولد في المعدة من الهضم الاول ليس بلغما يحتاج اليه بل فضلة
مستغنى عنها ولذلك ينصب الصفراء الى المعدة لتغسلها منها ولو كان مما يحتاج اليه لما
دفعته الطبيعة ولا يقبل تولده في المعدة الا عن ابن هبل في المختار وهو ليس ممن يعتد به
وقول ابن سهل المسيحي اذا قلنا البلغم يتولد في الهضم الاول والخلط الاسود والاصفر
في الهضم الثاني في الكبد فانما نعني به انه يوجد كذلك على الامر الاكثري لانه قد يتولد
الصفراء في المعدة والبلغم في الكبد وكذا المرتان في العروق يعني ان يحمل على غير الطبيعي
لانه في اكثر الامور يتولد في المعدة وكذا قول صاحب الذخيرة المعدة معدن الاخلاط **قوله**
فالرغوة هذا حاصل التمثيل اي فاذا كان كذلك فالرغوة في انطباخ الكيلوس هي الصفراء
والرسوب هي السوداء وهما طبيعيان لحصولهما حين يكون الكبد على ما ينبغي وان مالت الى
الحرارة احترق من الكيلوس شيء لا محالة وما احترق يكون لطيفه صفراء محترقة وكثيفه سوداء
رمادية وما سمي نجا على اي وجه كان فهو البلغم سواء تولد مع الدم تولدا طبيعيا اولا و
سماه نجا وان كان طبيعيا لان المراد بالنجي ما قصرت الحرارة الفاعلة له عن النضج الفاضل
ولم يقسمه كما قسم غيره لان الحرارة فيه واحدة وهي المقصرة بخلاف المرتين فانها في الطبيعة
منها المعتدلة وفي غيرها المجاوزة عنها وهذا التقصير انما هو بالنسبة اليه لكون ما ينقلب
اليه اجزاء غليظة وفي الدم معتدلة وفي الصفراء لطيفة ثابتة لان المؤثر فيه الذي هو حرارة الكبد

اسبو

انقص فاما حسن ما يؤثر في الدم بنضجه وهي واحدة فالتقصير ليس باعتبار الفاعل بل
باعتبار القابل ومن هذا تعلم ان ما قال ابن ابي صادق من ان قول الاطباء ما على البلغم
حرارة مقصرة والصفراء مفرطة محمول على وجه الانحراف عن الاعتدال ليس بصواب
لان التقصير انما هو بالنسبة الى القابل والا لزم حال كون البدن على اعتداله ان لا يتولد
فيه بلغم طبيعي ولا صفراء طبيعية **قوله** واما الشيء المتصفى اي رابع اقسام المنطبخ في الكبد وهو
الشيء المتصفى من هذه الجملة اي من جملة ما انطبخ من الكيلوس في الكبد يعني هو الدم الا انه بعد
ما دام في الكبد يكون ارق مما ينبغي لفضل المائية المحتاج اليها وهي التي كانت مع لطف الكيلوس
للعلة المذكورة اي لترقيقه وتنفيذه في المضايق التي هي الماساريقا وشعب الباب لكنه اذا
انفصل من الكبد فكما ينفصل اي في حال ينفصل منها يتصفى من تلك المائية الفضلة التي انما احتيج
اليها بسبب عوز من رقوق الكيلوس وتنفيذه وقد ارتفع ح وتنحدر هي عن الدم ويصعد في
عرق نازل الى الكليتين وتحمل مع نفسها من الدم ما يكون بكميته صالحا لغذاء الكليتين ويغذوهما
دسومته ودمويته وتندفع باقيها الى المثانة ومنها الى مجرى الاحليل في الرجال والى ما بازائه في النساء
ولم يعرض الشيخ هذا لظهوره وقيل كان الواجب ان يقول الى السبيل ليعم الرجال والنساء
وليس بشيء لان السبيل على المشهور القبل والدبر ولو قال الى سبيله السبيل اي سبيل
مائيتها لكان اولى هذا حال المائية التي انفصلت من الدم واما الدم الحسن القوام المتصفى
منها فيندفع في العرق العظيم الطالع من حدبة الكبد ويسلك في جداول الاوردة المتشعبة
منه ثم في سواقي تلك الجداول ثم رواضع السواقي ثم في العروق الليفية الشعرية ثم يترشح
من فوهاتها ومن افواهها على ما في بعض النسخ في الاعضاء بتقدير العزيز العليم ولا يخفى
على الفطن ما راعاه من جعل العرق لكونه عظيما كالنهر الكبير وجعل الاوردة التي هي شعبها
لصغرها بالنسبة اليه جداول اذ الجدول هو النهر الصغير وجعل شعب الجداول لصغرها سواقي
اذ الساقية اصغر من الجدول وجعل شعب السواقي رواضع اذ الراضعة اصغر من الساقية
قال رحمه الله فسبب الدم الفاعلي **اقول** لما فرغ من معنى الخلط واقسامه وكيفية
تولده شرع في بيان اسبابه ليكون العلم به اتم لما تقدم من ان العلم بالشيء انما يتم ويحصل
من جهة العلم باسبابه قال الاستاذ انما قال فسبب الدم بالفاء لانه نتيجة قياس صغراه الدم
جسم وجد بعد ان لم يكن وكل جسم كذلك فله اسباب اربعة اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى
فلان الجسم قبل وجوده ممكن وجوده اذ لو استحال لما وجد والامكان ليس مما يقوم بنفسه
بل انما يعقل قائما بشيء وذلك هو المادة وهي ان لم يكن حدث لها صورة لم يكن وجد شيء
بل كانت هي كما كانت فلا بد اذن من صورة ثم حدوث هذه الصورة يستحيل ان يكون
لنفسها او للمادة والا كانت قبل كونها موجودة هذا خلف فلا بد من فاعل خارج عنها
ثم لو لم يكن ذلك لغاية لكان معطلا ولكون المقدمتين كالحاضرتين في ذهن المتعلم لكون
الصغرى ظاهرة والكبرى سبق بيانها في موضوعات الطب ذكر نتيجتها بفاء التعقيب
وقال فسبب الدم ولا يخفى انه لو لم يكن محتاجا الى هذه التكلفات اذ يكفي لبيان الفاء ان
يقال هذا بيان كيفية تولد الاخلاط واما بيان اسبابها فسبب الدم الفاعلي حرارة معتدلة

وذلك لان المقصود من الدم لغذية جميع الاعضاء الحارة والبارده فلو كانت مفرط لم يصلح
لطبخ غذاء ماهي باردة ولو كانت مقصرة لم يصلح لغذاء ماهي حارة وتلك الحرارة هي حرارة الكبد
وهي السبب الفاعلي لجميع الاخلاط الطبيعية لكن يختلف فعلها باختلاف المادة القابلة لان
اجزاء الغذاء المعتدلة يكون فعلها فيها بالاعتدال ويكون منها الدم واللطيفة الحارة يجاوز
فعلها عن حد الاعتدال فيكون منها الصفراء والغليظة تقصر فيها عنه فيكون منها البلغم
ان كانت رطبة والسوداء ان كانت يابسة فسببه المادي هو المعتدل من الاغذية والاشربة
الفاضلة اي الجيد وسببه الصوري النضج الفاضل اي الجيد المعتدل الذي اذا حصل حصلت
الصورة الدموية وسببه التمامي تغذية البدن اي اخلاف بدل ما تحلل منه وخص التغذية بالتمامي
مع ان لهذا نفع اخر كسخين البدن والزيادة في النمو وغير ذلك لانها الغرض منه والصفراء سببه
الفاعلي اما الطبيعي منها الذي هو رغوة الدم فحرارة معتدلة على ما عرفت انها حرارة الكبد وهي
واحدة في جميع الاخلاط الطبيعية لكن يختلف تاثيرها بحسب القابل ولعله مفرط بالنسبة الى الدم وعلى
هذا لا يرد ما قيل ان كلامه يناقض كلام الاطباء وهو ان السبب الفاعلي للصفراء الحرارة المفرطة
لان افراطها ليس باعتبار نفسها ضرورة كونها واحدة في الجميع بل بالنسبة الى القابل واما المحترق
منها فهي الحرارة النارية المفرطة وخصوصا في الكبد فانها تكون اشد احراقا واكثر توليدا لها
من المعدة لضعف حرارتها وسببه المادي هو اللطيف الحار والحلو والدسم والحريف من الاغذية
واما اللطيف فلسرعة انفعاله وشدة قبوله تاثير الحرارة وسهولة قلبها اليها واما الحار فلانضمام
حرارته الى حرارة الكبد واما الحلو فلان الكبد لمحبتها اياه يكون فعلها فيه اكثر ومايدل
على محبتها لجذبها له قبل الوقت الدال عليه حدوث السدد فيها بسبب ذلك كثيرا واما
الدسم فلقبوله الاشتعال واما الحريف فللطافته وحرارته وانما لم يفصل السبب المادي بالنسبة
الى الطبيعية منها وغير الطبيعية لان الاشياء المذكورة كما هي سبب للطبيعية اذا كانت الحرارة
معتدلة فهي سبب لغير الطبيعية اذا كانت الحرارة مفرطة وسببها الصوري مجاوزة النضج الى
الافراط وفي بعض النسخ لا الى الافراط قال اكثر الشارحين على النسخة الاولى يكون سببا
للصفراء الغير الطبيعية وعلى الثانية للطبيعية وقالوا الثانية اولى لان الشارح فيها
للطبيعية وقال الاستاد الثانية فاسدة لان المراد بمجاوزة النضج لا الى الافراط لا يجوز ان
يكون نضج الصفراء الطبيعية اذ لا مجاوزة في نضجها بوجه والا لم يكن طبيعية ولا نضج الدم
لان المجاوزة انما يكون بالعبور على الشيء الذي يجاوز عنه وليس من شرط الصفراء ان يكون
اولا ما هي يجاوز عنه والحق ان النسختين صحيحتان والغرض منهما بيان سبب الطبيعية
منها لانه في صدده والمراد بمجاوزة النضج كون النضج فيما هو مادتها للطافتها مجاوزا
بالنسبة الى النضج الواقع فيما هو مادة الدم وذلك لان الحرارة الفاعلية مع كونها معتدلة واحدة
كما تصدق انها مفرطة بالنسبة كذلك النضج الواقع فيه تصدق انه زائد بالنسبة فالنضج معتدل
بالحقيقة لكونه حاصلا من حرارة معتدلة لكنه يتفاوت بالنسبة الى اجزاء الغذاء فيجاوز
فيما هو الطف واحر لسرعة انفعاله ويتقاصر فيما هو ارطب لبطوء انفعاله وسببها
التمامي الضرورة والمنفعة المذكورتان والبلغم سببه الفاعلي حرارة مقصرة سواء كان

طبعيا او غيره لان التقصير انما هو بالنسبة الى مادته مما يكون من اجزائها ارق يكون التقصير
فيه اقل ويصير طبعيا وما يكون اغلظ يكون التقصير فيه اكثر فيبقى فجا ويعلم من هنا فساد
قول ابن التلميذ ان في عبارة الكتاب خللا لان كل ما هو طبيعي فسببه الفاعلي حرارة معتدلة
وكذا قول الامام ان الشيخ جعل السبب الفاعلي للبلغم الطبيعي الحرارة المقصرة ولسائر الاخلاط
الطبيعية الحرارة المعتدلة فاذن كلما كان البدن على المجرى الطبيعي لم يكن الحرارة مقصرة
فلا يتولد البلغم لما قلنا من ان الحرارة واحدة في الجميع والتقصير انما هو بالنسبة وسببه المادي
الغليظ البارد الرطب اللزج من الاغذية اي اغلظ اجزاء ما في الغذاء وابرده وارطبه وسببه
الصوري قصور النضج قيل قصور النضج ومجاوزته امران اعتباريان فلو كانا سببين
صوريين للبلغم والصفراء لزم تقوم امرين موجودين في الخارج بهما وايضا كل منهما قابل
للزيادة والنقصان ولا شيء من الصور كذلك والجواب انه لما تعذر الاشارة الى
حقائق صور الاخلاط عبر عنها بلوازمها وسببه التمامي ضرورته ومنفعته المذكورتان
والسوداء سببه الفاعلي اما للرسوبي منها فحرارة معتدلة على ما عرفت واما للمحترق منها فحرارة
مجاوزة للاعتدال اي حرارة نارية محرقة لا حرارة الكبد لانها طبيعية وسببها المادي
الشديد الغليظ القليل الرطوبة من الاغذية الشديد الغلظ القليل الرطوبة هو في ذلك اي في
توليد السوداء لان الحرارة مع الغلظ وقلة الرطوبة تعين على حدوث الارضية بتحليل
رطوبة المادة وسببها الصوري الثفل المترسب على احد الوجهين اي اما على وجه التكرر
من غير الطبيعية او على وجه حدوث الاحراق فان كان الاول فلا يسيل الا مطلقا والا
لم يكن خلطا لوجوب كون الخلط سيالا لا يكسل بل ما في الاخلاط وان كان الثاني فلا
تحلل لان ما يترسب بالاحراق لا يقبل التحلل وفي بعض النسخ الثفل الراسب بدل
المترسب وسوط وفي بعضها الثفل المرسب بدون التاء فينبغي ان يقرأ الثفل بالفاء
والضرورة فيه بل ينبغي ان يقرأ نضج السين ويكون بمعنى المترسب وسببها التمامي ضرورتها
ومنفعتها المذكورتان والسوداء تكثر اشارة الى ان الامور المقتضية لتوليد الاخلاط لا
تنحصر فيما ذكره بل قد تتولد من امور غير ذلك فان السوداء قد تكثر لامور منها حرارة
الكبد لانها اذا افرطت اوجبت كثرتها بالاحراق ومنها ضعف الطحال فانه لا يقوى على
جذبها عن الكبد او عن دفعها من نفسه فيمتلي منها ويعرض حينئذ انها فتكثر في الدم ولنفرق بينهما
بان الطحال يكون على الاول ضامرا والشهوة قوية بخلاف الثاني ومنها شدة برد مجمد لانه
اذا استولى تجمد الاخلاط وتغلظ قوامها ومنها دوام احتقان كما يحدث عند احتباس
دم البواسير الخارج من افواه العروق فان مادته دم سوداوي واذا احتبس رجع فتقوى
الى الكبد واحال ما يرد عليها الى السوداء وكما يحدث عند انسداد مجرى فان اللطيف من
الاخلاط يعرض له ان يتحلل ويبقى كثيفه سوداء ومنها امراض كثرت وطالت فيدن الاخلاط
بسبب تحلل لطيفها **قوله** واذا كثرت السوداء وفضت من المعدة والكبد فلم يتولد الدم
والاخلاط المحمودة فيقل الدم ولا كتبه لم يتولد الغرض من هذا الكلام وقال بعضهم انه حشو
لانه لا يصح ان يكون من الاسباب الدالة لكثرة السوداء وهو في بيان ذلك وقيل انه

لما سببها الطحال بسبب غلبة الاجزاء الارضية
عليها فالطحال منها اي من الاغذية

وان لم يصلح ان يكون سببا ذاتيا لكثرتها لكنه يصلح ان يكون سببا عرضيا لها لانها اذا
كثرت ووقعت من المعدة والكبد في طريق الماساريقا فتمنع نفوذ مادة الدم والاخلاط
الجيدة الى الكبد فيبرد مزاجها لنقصان الحرارة المستفادة من تولد الدم فيتولد السودا
لبقاء برد مزاج الكبد وقلة المادة الرطبة فهو سبب بالعرض والشيخ لم يقصد ذكر اسباب
الذاتية بل مطلق اسبابها والظاهر انه بيان لما يلزم من كثرتها قلة الدم بالنسبة الى غيرها من
الاخلاط وسواء انها اذا وقعت في الماساريقا كما يكون لاصحاب المراقيا افسدت بالمضادة
مزاج الكبد واذا فسد مزاجها يقل تولد الدم وغيره من الاخلاط الجيدة ومع كثرتها
يقل فوق ما يقل غيره اما لان الاخلاط الجيدة اذا قلت كان المستعمل من الدم اكثر بالضرورة
لان الطبع يجعل غذاء للاعضاء بعد تصرفه في اجزاء الدم بحسب مناسبتها اولان الاخلاط
الجيدة اذا قلت كثرت الرديئة واحالت الدم الجيد الى طبيعتها قوله واعلم وفي اكثر النسخ
ويجب ان يعلم ان الحرارة والبرودة سببان لتولد الاخلاط مع ساير الاسباب كانه اشارة
الى ان البرودة ايضا كالحرارة سبب مع ساير الاسباب المذكورة من المادية والصورية
لتولد الاخلاط لكن الحرارة المعتدلة تولد الدم والمفرطة سواء كانت بالنسبة الى القابل اوفي
نفسها تولد الصفراء على الاول الطبيعية وعلى الثاني لغيره والمفرطة جدا تولد السوداء
الغير الطبيعية بالاحراق والبرودة الغير المفرطة تولد البلغم سواء كان طبيعيا او
غيره والمفرطة تولد السوداء الطبيعية ان لم يبلغ حدا وغيرها ان بلغت حدا نفرط الاجماد
وهذا الا ينافي كون الحرارة المعتدلة سببا للبلغم والسوداء الطبيعيين اما لان تلك
الحرارة هي حرارة الكبد والمراد بالحرارة والبرودة هيهنا غيرها لا يلزم ان يكون ما تولد
غير طبيعي اذا كان المراد بالتولد الكثير واما لانها انما تكون بالنسبة الى مادتهما مفرطة
على ما عرف بعضها بالنسبة الى مادتهما مفرط على ما عرفت الى بعضها بالنسبة الى المادة
يرجع الى برودتها وح يصح القول بكونها سببا فاعلا للطبيعي منهما اعني ان البرودة
التي في المادة تقاوم حرارة الكبد ولا يمكنها من النضج التام فيتولدهما ولذلك قال
لكن يجب ان يراعي القوى المنفعلة بازاء القوى الفاعلة اي لكن على هذا يجب ان
يراعي القوى التي تفعل في القوابل بازاء القوى التي جعلت فاعلة لتولد الاخلاط
فان كون البرودة سببا لتولد البلغم الطبيعي انما تم اذا قصرت الحرارة بسبب برودة القابل
وكذا كون الحرارة سببا لتولد الدم انما يتم اذا لم يقصر عنه بسبب برودة القابل ويجوز
ان يكون المراد بالقوى المنفعلة الرطوبة واليبوسة على معنى ان الحرارة المعتدلة انما
تولد الدم مع ساير الاسباب اذا اعتبر كونها مع رطوبة والمفرطة انما تولد بالقوى
المنفعلة الرطوبة واليبوسة لوجوه الاول ان معنى لا بازاء المقابل لقولنا هيهنا بازاء هذا
اي مقابل له فكما يقول كما اشترط الفاعل الدم الاعتدال كذلك يجب ان يشترط
بازائه الاعتدال في المنفعل ولو كان المراد بالمنفعل الرطوبة واليبوسة لما غيرت
العبارة بل وجب ان يقول ويجب ان يراعي مع القوى الفاعلة القوى المنفعلة الثاني
ان الحرارة واليبوسة لا تولدان الصفراء الا اذا كان المنفعل في غاية اللطافة او اذا كان

الصفراء اذا اعتبر كونها مع يبوسة
ي هكذا في البرودة وقال الاستاد
لا يجوز ان يكون المراد م

في غاية الغلظ او اللزوجة فكيف يتصور ان يتولد منهما الصفراء وعلى هذا الاصح ان مجرد
الحرارة واليبوسة يولد الصفراء بل لا بد مع ذلك من اعتبار القابل الثالث اذا كانت الحرارة
والبرودة مع انهما فاعلتان لا تولدان الاخلاط الا مع اعتبار القابل وكيف يكون حال
الرطوبة واليبوسة مع انهما منفعلتان واذا كان حالهما كذلك فما الفايدة في اعتبارهما فانه
لو كانت الحرارة لا تولد الصفراء الا اذا كان معها اليبوسة ولا تولد الدم الا اذا كان معها
الرطوبة كان ذكرهما واجب لكن الامر ليس كذلك فان جميع ما ذكرنا موقوف على الذي عبر
الشيخ عنه بالمنفعل والكل ضعيف اما الاول فلان المعنى على هذا ايضا يكون ان الحرارة و
البرودة انما يصح جعلهما مع ساير الاسباب المذكورة سببا لتولد الاخلاط اذا روعي
ان يكون الكيفية المنفعلة التي بازائها مناسبة لها وقوله لو كان المراد بالمنفعلة الرطوبة واليبوسة
لوجب ان يقول ويجب ان يراعي مع القوى الفاعلة القوى المنفعلة اي في جعلها على
القوابل ايضا مع انتفاء الوجوب عقلا او شرعا واما الثاني والثالث فلان ما ذكر انما لزم
لو لم يعتبر السبب المادي وجعل الحرارة او البرودة وحدهما سببا لكنه ليس كذلك لانه يعلم
من قوله مع ساير الاسباب المذكورة ان مادة الصفراء اللطيف الحار الدسم ومادة
السوداء الشديدة الغلظ وهكذا في غيرها فلا يلزم ما ذكرتم ثم قال في توجيه قوله واعلم
ان هذا اشارة الى اسباب عامة للاخلاط وليس بقوله ساير الاسباب المذكورة من المادة
والصورة بل المراد بها الاطعمة والاسنان واوقات السنة والامراض على ما اشير اليها في
الجوامع فانها اسباب عامة لتولدها من الحرارة والبرودة المطلقتين ومن غيرهما
من المذكورات مطلقا ايضا لكن لما كان الاهم في هذا المقام النظر في حال الفاعل و
القابل اشار الى الفاعل بقوله لكن الحرارة المعتدلة تولد الدم والمفرطة تولد الصفراء
والى القابل بقوله ولكن يجب ان يراعي القوى المنفعلة بازاء القوى الفاعلة وانما يجب
رعاية القوى المنفعلة لان المعتبر في تولد الاخلاط ليس هو الفاعل فقط بل لا بد ايضا
من اعتبار القابل فان الحرارة المعتدلة لا تولد الدم الا اذا كانت المادة معتدلة و
هكذا في البواقي هذا حاصل ما طوله وليس على ما ينبغي اما اولا فلحمل ساير الاسباب
على ما سوى المذكور في الجوامع من غير سبق اشارة منه واما ثانيا فلانه لا نعلم حما
ذكر غرض الشيخ من جعل البرودة سببا لتولد الاخلاط فانه ان اراد به انها تصير سببا
للاخلاط الغير الطبيعية فلم يكن محتاجا الى ذكرها لان قوله مع ساير الاسباب يتناولها
على ما فرعه به وان اراد انها تصير سببا للطبيعية فكيف يتصور تولدها لها قوله
وليس يجب ان يعتقد الاعتقاد اشارة الى دفع ظن من اعتقد ان كل مزاج انما تولد
من الاخلاط ما سواء يشبهه ولا تولد غيره لا بالذات ولا بالعرض كالمزاج البارد
اليابس فانه تولد الرطوبة الغريبة مع انه لا اشكال منهما لانه لا تولدها بالذات
بل لضعف الهضم اذا البرد واليبس يضعفان الهضم بالذات وضعفه يصير سببا لتولد
لها ثم ذكر علامة مثل هذا المزاج نصيحي لدعواه بان مثل هذا لا ان يكون لحيفا
رخو المفاصل ازعر جبانا بارد الملمس ناعمه ضيق العروق اما النحافة فسبب قلة

القابل م

جعلها

المراد م

غذاء الاعضاء الضعف الهضم واما رخاوة المفاصل فلكثرة الرطوبات المتولدة بسبب ضعف الهضم واما زعورة اي قلة الشعر فلنقصان الحرارة المدخنة واما الجبن فلقلة الدم وضعف القلب بسببها ولذلك يكون كل حيوان قليل الدم جبانا واما برد الملمس فلاستيلاء البرد واما فتورة فلامتلاء الرطوبة اللين وقلة النمو واما ضيق العروق فللبرد الموجب للتقبض **قوله**

وسببه هذا اي شبه تولد المزاج البارد الیابس بحسب الاصل الرطوبة تولد بحسب السن في الشيخوخة فانه بارد يابس ايضا ومع ذلك تتولد البلغم فقوله على ان مزاج الشيخوخة بالحقيقة برد ويبس يتعلق بالتشبيه اي شبه هذا على تقدير مزاج بحسب السن فانه برد ويبس لا على تقدير مزاجه العرضي الذي هو البرد والرطوبة فان تولد البلغم حينئذ يكون للمشاكلة لا للضدية **قوله** ويجب ان يعلم اشارة الى بقايا مباحث الهضوم وفصل كل منها وانواعه

اما الهضوم واختلف فيها فجعلها الشيخ اربعة المعدي والكبدي على ما عرف والثاني في العروق ورابعها اذا توزع على الاعضاء فان نصيب كل عضو منها يحصل له منه جزء في هذا والكبدي انقلاب الصورة دون المعدي والعرقي فان كلا منهما مقدمة استعداد الانقلاب وجعل ابو سهل المسيحي ثلثة ولم يعتبر العضوي ومنهم من لم يعتبر العرقي ويجعل اولها في الفم على ما سبق الاشارة اليه واما فضل الهضو فلابد منه لان الهاضمة لا يمكنها احالة ما يرد اليها بتمامه لعصيان بعض اجزائه وكون بعضها مما لا يصلح ان يصير جزءا من المغتذي فيفضل لا محالة منه شيء ويحتاج الى مجاز يندفع بها بحسبه فالهضم الاول حيث يكون لا محالة فضله كثيرا جدا لان المعدة تاخذ الغذاء على سبيل الارادة لا عن طبيعة لتقتضي على جذب النافع وهو بعد باق على صورة الاول احتيج الى ان يكون له مجرى واسع وهو طريق الامعاء وفضله البراز ولم يخلق الانسان بحيث ياخذ غذاءه بقدر المحتاج اليه ولا يحتاج الى دفع فضله فيجعله كما خلق النبات لوجهين الاول ان غذاء النبات مقصور على واحد فلا يفسد طبعه وما هو حاله يكون فضلاته قليلة والثاني ان مزاجه ان يكون اعدل الامزجة ليجب لسعود تعلق اشرف النفوس به وذلك يقتضي امرين الاول ان يكون غذاوه سببها به في الاعتدال نقيا عما يشوبه من الكدر والانفعال الثاني ان يكون محفوظا عن الحر والبرد لئلا يتغير بسبب قربه عن الاعتدال بخلاف النبات فانه معرض للشمس والرياح دايما وكلما احتيج فيه فضله طلبها تلك الرياح فان استقصى شيء منها اخرج بالصموغ والهضم الثاني يندفع اكثر فضله بالبول وباقيه من طريق الطحال والمرارة للمنفعة التي مر ذكرها لا يقال ما باتي الطحال والمرارة للمنفعة ليس فضلا والا لم يجب ان يكون محزونا لان كونه فضلا انما هو باعتبار زيادته عن الغذاء وكونه مخزونا لا ينافي ذلك نعم لو قال يندفع من جهة الطحال والمرارة وباقيه بالبول لكان اولى لان تميز المرتين عن الدم قبل تميز المائية ومما يقدمان على المائية فيكون هي الباقي لا هما وكانه لكونهما اقل منها اطلق عليها الباقي لانه كما يطلق على المتاخر يطلق على الاقل ايضا واما فضل الهضمين الباقيين فيندفع بعضه بالتحلل

الذي لا يحس البتة كالبخار او يحس في وقت دون وقت كالوسخ الذي يفصل من فضل الغذاء فانه لا يحس الا اذا اجتمع او يحس دايما وهذا اما ان يكون خروجه من منافذ غير طبيعية كالاورام المتفجرة او من منافذ طبيعية واما غير محسوسة كالعرق او محسوسة وهو اما ان ينفصل عن البدن كالمني والطمث او متصل به كالشعر والظفر **قوله** واعلم ان من دقت اخلاطه اشارة الى حكم الاخلاط من جهة القوام وهو انها ان دقت ضعف حاملها بالاستفراغ لكثرة خروجها وقصور الماء عن حفظ القوة ونادى بتبعه المسام اتساعا واتسعه بادنا في قوته اي بان يضعف قوته وذلك بوجهين احدهما بالذات وهو ان الاخلاط اذا كانت رقيقة يكون الارواح ايضا رقيقة والتقدير ان المسام واسعة فيتحلل بسرعة وهو ضعف القوة والاخر بالعرض وهو ان الاخلاط الرقيقة سهل الاستفراغ والتحلل والروح مصاحبة لها وما سهل استفراغه وتحلله سهل استفراغ ما يصحبه للروح في الاستفراغ والتحلل فيتحلل معه ويحصل الضعف ويعلم من هذا ان من يكون اخلاطه غليظة لا يضعفه الاستفراغ ولا يتادى بسعة المسام ولذلك يكون اجلد واقوى واحمل للجوع والحركة لكنه يكون بليدا غليظ الطبع بخلاف الاول **قوله** واعلم ان الاخلاط اجزء اشارة الى بيان اسباب محركة للاخلاط وهي امور منها الحركة فانها سواء كانت بدنية او نفسانية تحرك وتكثر الدم والصفراء اما البدنية فكما لتعب شديد اذا كان صاحبه ممن لم يعتده واما النفسانية فكالغضب الشديد اذ به يحصل غليان دم القلب وحركة الروح الى خارج فيسخن البدن ويقوي الصفراء حتى انه يحدث حمى يوم وان كان في البدن خلط مستعد للعفن يحدث حمى عفن ومنها الاشياء الحارة فانها تحركهما ايضا كالثوم وشبهه من الاغذية والادوية الحارة وكذا ملاقاة الحرارة كحرارة الشمس الصيف والنار واطالة الحمام اذا طال المكث فيه وربما تحرك الحرارة والاشياء الحارة السوداء وتقويها وذلك اذا افرط فيهما ومنها الدعة فانها تقوي البلغم وصنفا من السوداء وهي التي تتولد من البرودة وانما قال تقوي دون تحرك لان الدعة توجب ضعف الحرارة الغريزية وضعفها يوجب غلبة البرد واذا غلب البرد تقوي البلغم لا انه يتحرك ولهذا يقال ايضا ان الدعة السكون والسكون كيف يحرك خلطا ومنها الاوهام فانها تحرك الاخلاط ايضا لما تقرر في الحكمة ان التوهمات النفسانية قد تصير مبادي الحدوث احوال في البدن وذلك لان من شان النفس ان يحدث من توهماتها الجازمة امور في البدن بدون توسط جسم اخر كان يحدث حرارة لا عن حرارة وبرودة لا عن برودة حتى ان الصحيح قد يمرض اذا استحكم توهمه للمرض والمريض قد يصح اذا استحكم توهمه للصحة ومن بعض ما يادي سبب ويعلم من قال عارض كثيرا ما يقع في مرض ردي ومنه حدوث القرص تخيل بالحامض والرمد يحصل عن الرمد وكذا انسان كل احد يعدو على جذع ملقى على الارض بدون ان يسقط ولو كان موضوعا على علو وهو لم يجسر ان يمشي عليه فضلا من ان يعدو فانه لا سبب له الا انه يتوهم السقوط واذا كان للاوهام مثل هذه التاثيرات فلا غرو في تحريكها الاخلاط كيف وقد علم بالتجربة ان الدم يحركه النظر الى

الاشيا الحمر ومعلوم انه لا سبب له الا ان صورتها ترسخ في ذهنه وتصير سببا لذلك ولذلك
نهى المرعف عن النظر الى بريق احمر لان رؤيته تحرك الدم فلا ينقطع وانما تومي لمن به
يرقان برؤية الاشيا الصفر لان مادة اليرقان انقطعت من داخل وحصلت في سطح
البدن وتظهر ذلك في الملتحمة لبياضه وكثرة عروقه فيقرب الى الاشيا الصفر ليتحلل
الحاصل منها وليس مادة الرعاف كذلك لانها محصورة في العروق متصل بعضها ببعض
فاذا تحرك البعض برؤية الاشيا الحمر سعه حركة الباقي فيحفظ الرعاف قوله فهذا ما نقوله
اي المذكور في الفصلين من مباحث الاخلاط ما نحققه فيها وفي احكامها وتولدها واما
مخاصمات المخالفين ومنازعاتهم في صوابها مفوضة الى الحكما لا الى الاطبا لانها ليست
وظيفة طبية قال رحمه الله العلم الخامس اقول لما فرغ من مباحث الاخلاط شرع
في الاعضا واخرها عن مباحث الاخلاط لتاخر وجودها عنها ولتولدها منها ورتب هذا
التعليم على فصل واحد وخمس جمل وذكر في الفصل تعريفها الاتم وقسمها باعتبارات
اما تعريفها فهو انها اجسام متولدة من اول مزاج الاخلاط ومراده بالاجسام هي الكثيفة
بقوله في بحث القوى انه قد يتولد من كثافة الاخلاط بحسب مزاج ما هو جوهر كثيف هو العضو
وبالاخلاط المحمودة لما مر في بحثها ان ما من شانه ان يصير جزءا هو المحمود والمزاج مصدر
بمعنى الممزوج كالكتاب بمعنى المكتوب والمراد باول مزاج الاخلاط اول ممتزجها الذي هو
الرطوبة الثانية مما يتخلق منه تلك الاجسام ابتدا كالمني او يغتذي به كغيره وليس ان [المراد]
الاخلاط اذا امتزجت يحصل ممتزج هو العضو لان الممتزج الاول هو الرطوبة الثانية
لا العضو ومما يصحح ذلك قوله كما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول مزاج الاركان
لان الممتزج الاول من امتزاج الاركان هو النبات لا الخلط والغرض من هذا التشبيه
امران الاول ان يعرف ان تولد الاعضا من الاخلاط بالواسطة كتولد الاخلاط من
الاركان الثاني ان الخلط الحاصل من الممتزج الاول من الاركان كما يكون بدون
واسطة كما اذا حصل من النبات وبواسطة ايضا كما اذا حصل من اللحم الحاصل من
النبات كذا الاعضا الحاصلة من الممتزج الاول من الاخلاط قد يكون بدون واسطة
كالاعضا المفردة ومعها كالالية ويعلم مما ذكرنا من ما ينقل من العم الحسام انه
كتب على الحاشية ههنا ان هذا الكلام مختل وتقديره الاعضا اجسام متولدة من اول
مزاج الاخلاط وكما ان الاخلاط اجسام متولدة من اول مزاج النبات والنبات
جسم يتولد من اول مزاج الاركان وقد سقطت هذه الزيادة من قلم الناسخ الاول
فاسد والاختلال لم يكن الا في فهمه حيث لم يفهم معنى اول مزاج الاركان ولم يعلم ان [لانهم]
اول مزاجها هو النبات وهو لا يحتاج في صيرورته خلطا الى مزاج اخر لان النبات
الواحد يصير خلطا بمجرد الاستحالة من غير ان يمتزج بشي اخر وقال الامام ان الشيخ لم يجعل [بعد]
هذا حدا للعضو لانه لا يصلح له لبطلانه طردا وعكسا اما طردا فلان فضلات الهضم
الثالث والرابع وهي الوسخ والرمص والقيح بل المني والمخ بل الارواح اجسام متولدة [ال والمخ]
من اول مزاج الاخلاط مع ان شيا منها ليس بعضو واما عكسا فلان شيا من الاعضا

ليس متولدا من اول مزاج الاخلاط لان المفردة منها متولدة من المني على ما يصرح به
هو ايضا والالية من تركيب المفردة فيلزم ان لا يكون شي منها عضوا وايضا ان عنى
بقوله من اول مزاج الاخلاط ما يكون متولدا من امتزاجها تولدا اوليا خرجت عن
الحد الاعضا كلها كما ذكرنا وان عنى ان كل ما يتولد من امتزاج الاخلاط سوا كان بتوسط
او بدونه فهو عضو دخل البدن في الحد وكل ذلك فاسد اما قوله انه لم يجعله حدا فلا
ظاهر قوله في ماهية العضو هو انه جعله حدا واما ما اورده طردا فلما ذكرنا من ان مراده
بالاجسام الكثيفة وبالاخلاط المحمودة والمني والمخ ليسا كثيفين والوسخ والرمص [ظ د الكثيفة]
والقيح ان قيل بكثافتها فليست متولدة من الاخلاط المحمودة واما الارواح فلان تولدها
لا يلزم ان يكون من اول ممتزج الاخلاط الذي هو الرطوبة الثانية لانها قد تتولد من الاخلاط
ايضا بان يتلطف اجزاؤها وتتبخر ويحصل لها مزاج خاص او لانها ليست بكثيفة لكونها
غير متماسة او لانها من هوا مستنشق عند الاطبا وعندهم في بخار الدم وحده ولطيف و
بخار سائر الاخلاط ان خالطه فلا اعتبار له في المزاج الروحي ولذلك يتغير حالها بحسب
الصفا والكدورة وقوله في بعض المواضع انها من بخارية الاخلاط ولطيفها يكون بنا
على انه قلما يخلو بخار الدم من بخار غيره واما ما اورده عكسا فلما عرفت ان اول مزاج
الاخلاط يعم المني وغيره وان تولد الاعضا منه من ان يكون بتوسط او بدونه واما ما ذكره [اعم]
من الترديد اخرا فبان نختار الشق الاول ولا نسلم خروج الاعضا لما ذكرنا او الثاني
ونخرج البدن لان تقدير الحد الاعضا اجسام هي اجزا البدن الى اخره وحذف للعلم
قوله والاعضا منها ما هي مفردة ومنها ما هي مركبة اشارة الى تقسيمها وهي قد تقسم باعتبارات
الاول تقسيمها الى مفردة ومركبة لانه تقسيم اول بحسب الذات وبيان الحصر فيها
ان العضو اما ان يكون متشابه الاجزا او لا فان كان الاول فهو مفرد ويسمى بسيطا ايضا
وان كان الثاني فهو مركب وعرف الشيخ المفرد بانه الذي اي جزء محسوس اخذت منه كان
مشاركا للكل في الاسم والحد اي يكون اسمه اسم كله جميعه وكذا حده حده كاللحم فانه اذا
اخذ منه جزء محسوس يصح اطلاق اللحم عليه جميعه ويكون حده حد كله وكذا العظم وغير
ذلك مما عد في الاعضا المفردة حتى الوتر فانه مع تركبه من العصب والرباط اذا اخذ
منه جزء محسوس يصدق عليه اسمه وحده لا العضل فانه لو اخذ منه الغشا مثلا او
العصب لا يسمى عضلا ولذلك لم يعد منها لا يقال قوله محسوس ضايع لان ما لا يكون
محسوسا لا يمكن اخذه لان المراد ما يكون محسوسا وبحياله متميزا لكونه جزءا له دون
غيره لا ما اخذ منه بالعصر وشبهه ولذلك اي ولكون الجزء مشاركا للكل يسمى الاعضا المفردة
المتشابهة الاجزا لاستلزام التشارك التشابه وقال الامام ان هذا التعريف غير
جامع لان الشريان والوريد والوتر من الاعضا المفردة ولو اخذ من الشريان والوريد
جزء صغيرا او كبيرا طولا بحيث لا يكون فيه تجويف لا يسمى شريانا ولا وريدا وللحد ايضا
لانهما جسمان مجوفان على ما ياتي ولا تجويف في الماخوذ منهما وكذا الواحد من الوتر عصب
او رباط لا يسمى وترا وهو على ما ذكر من تاويل الجزء المحسوس ساقط لان الماخوذ من

الشريان مثلا على ما ذكره لا يتعين جزئيته له في الحس لا سيما ما شرط فيه من التجويف واحتمل
ان يكون جزءا من عصب او غيره وقيل في جوابه ان ما ذكره حد لنوع الاعضاء المفردة
والنوع لا يتقوم بمشخصات افراده بل لكل فرد ما يخصه من التجويف والاعصاب والاتساع
والانحناء والصلابة واللين وغير ذلك فالشريان اذا اخذ طولا انما لا يكون شريانا لعدم
شخصه وهو التجويف لكن لا يبطل كونه مفردا الا ان جزءه يشابه كله في كونه مركبا مما هو
مركب منه وليس بشيء لان الكلام في صدق اسم الكل وحده عليه وظاهر انهما لا يصدقان
عليه لا يقال ان الجزء اذا كان مركبا مما تركب منه الكل وجب صدق اسمه وحده عليه
لان ذلك انما لزم لو لم يعتبر في اسم الكل صفة هي منتفية في الجزء كالتجويف ههنا وقال القرشي
انه غير مانع اذ لو اخذ من اليد مثلا قدر يسير يصدق على الباقي اسم اليد وحدها مع ان اليد
عضو آلي وهو ساقط ايضا لان صدق اسم اليد على الباقي لا يمكن ان يكون لحقيقة الا لم
يصدق عليه الباقي وكان ايضا وجود المأخوذ وعدمه على السواء ولان تعريفه في تعريف سالبة
جزئية وهي انه ليس كل جزء احد منه الجزء كان شاركا الكل لا في تعريف سالبة كلية والا لم يكن
ناقضا لحد المفرد الذي هو في تقدير موجبة كلية ودفع المسيحي ان الكلام في المأخوذ لا في
الباقي ولا يخرج من تحت قوله والمركب اي العضو المركب هو الذي اذا اخذ منه اي جزء كان
اي سواء كان محسوسا او لم يكن لا يصدق عليه اسمه ولا احد وهو له ويدفع عنه سؤال
القرشي بما ذكرنا من الحواس **قوله** وتسمى الاعضاء الآلية اي تسمى الاعضاء المركبة الآلة لانها
الات النفس في تمام الافعال واما في تمام الافعال لان الافعال يتم بها وان يكون بها
دونها في المفردة لا يقال المفردة ايضا تصير الات النفس في الافعال اذ الشريان آلة لنفوذ
الروح الحيواني الى الاعضاء والعصب لنفوذ الروح النفساني وهكذا فلا وجه للتخصيص
لان معنى الآلة في جميع الافعال الارادية وغيرها ضابط بخلاف المفردة **قال**
رحمه الله واول الاعضاء المتشابهة الاجزاء العظم **اقول** لما ذكر ان الاعضاء اما
مفردة او مركبة شرع في بيان المفردة وهي عنده تسعة العظم والغضروف و
العصب والوتر والرباط والشريان والوريد والغشاء واللحم وزاد ابن سهل الشحم
والعنق والصفاق والعضل والسمين عند الشيخ داخل في اللحم والعقب في الوتر والصفاق
والعضل من المركبة وانما ذكر شرح العضل في الاعضاء المفردة لكونه في الاعضاء المركبة
اقل اجزاء من غيره ولذلك عده جالينوس في المفردة وجعل ابو سهل المسيحي الشريان
والوريد واحدا وعبر عنهما بالعرق وزاد الشحم والترب والمخ والظفر والجلد فيكون عنده
ثلاثة عشر والشحم من اللحم عند الشيخ وكذا الترب بل هو مركب من طبقتين غشائيتين
انطبق احدهما على الاخرى فما بينهما عروق وشرايين وهو طاف فوق الامعاء وشكله
شكل الكيس والمخ في حكم الرطوبات او داخل في العظم والجلد مركب وكذا الظفر مع انه ليس من الاعضاء
المقومة للبدن عند الاكثر وزاد بعضهم الدشبذ وهي شيء يشبه الغضروف ولم يذكره
الشيخ اما لانه غير طبيعي او لكونه في حكم الغضروف وجعل صاحب الكامل الاعضاء المفردة
سبعة اصناف صنف العظام والغضاريف وصنف العصب والوتر وصنف العروق
صنوبر

العز

اي تعريف المركب ... اي ان لم ... على تعريف ... ركبيه

الغز الضوارف وصنف العروق الضوارب وصنف اللحم المفرد والغدد وصنف الجلد والاغشية
وصنف الظفر والشعر فيكون عنده ثلاثة عشر ايضا كما كان عند ابي سهل الا انه نقص المخ
والترب وزاد الغدد والشعر فان قلت الوتر ايضا مركب وكذا الغشاء على ما بيني فلم ذكر
هما قلت لما ذكرنا من صدق حد المفرد عليهما لعدم ظهور التركيب فيهما ظاهرا ولقلة
التركيب فيهما فان جالينوس لا يمنع ان يكون العضل متشابه الاجزاء وان كان فيه
تركيب يسير اذا عرفت ذلك فاعلم ان من جملة الاعضاء المتشابهة الاجزاء اي المفردة العظم
والمراد بقوله اولها انه اولها بحسب تأسيس البدن عليه لصلابته ولذلك راعى الترتيب
الى اخرها في تقديم الاصلب على الالين حتى قدم ذكر الوتر على الرباط مع ان الرباط جزء
منه والجزء مقدم على الكل طبعا لانه اول ما يتكون كما هو مذهب بعض الاطباء لانه اخرها
فيه اذ الحكمة تقتضي الابتداء بالاسهل والانتهاء الى الاصلب وقد صرح بذلك صاحب الكامل
في قوله واذا امتزج الدم والمني علقتهما الحرارة التي فيهما قليلا قليلا الى ان يجد بعض
الجمود حتى يمكن القوة المصورة ان تصور منهما اعضاء الجنين وتبدئ اولا بتكوين
الاغشية ثم باللحم ثم العروق ثم الاعصاب وتأخره بتكوين العظام والغضاريف و
الاظفار عند ما تجد المادة وينبغي ان يكون هذا الترتيب بعد الاعضاء الرئيسة
قوله وقد خلق صلبا لانه اساس البدن ودعامة الحركات هذا مجمل يذكر تفصيله بعد
الكلام في شرح العظم وكذا التوقف ان شاء الله تعالى واتفق الاطباء على انه لا حس للعظام
لعدم الاحساس بالوجع عند قطعها او بردها ولانها خلقت لكونها اساسا ودعامة
للبدن ووقاية لما يستند اليها والحس ضار في ذلك وقال المسيحي جميع الاعضاء لا تخلو
من حس وحركة ذاتيين وان كانت مختلفة في ذلك لاتفاق الاطباء على ان القوة الحيوانية
سارية في جميع الاعضاء وحيث تكون القوة الحيوانية فهناك قوة الحس والحركة لانها تعده
لها لكن بشرط ارتفاع المانع وحصول الشرائط اما الاول فكما في العضو المفلوج فانه لا
حس له بسبب السدة في العصب الآتي اليه واما الثاني فكما في العلة انه لا حس له لانحصار
القوة النفسانية على الروح الحيواني مشروط بوروده الى الدماغ فلعل ذلك لا يمكن ان يكون
له ذلك وفيه نظر **قوله** والغضروف اي الثاني من الاعضاء المفردة الغضروف وهو الين
من العظم لانه ينعطف دونه واصلب من بقية الاعضاء بعده وفي وجوده في البدن اربع منافع
الاولى ان يتوسط بين العظام والاعضاء اللينة حيث يكون المراد اتصال احدهما
بالاخرى فيحسن اتصالهما ولا يكون الصلب واللين قد ركبا بلا متوسط فلا نافة
من اذى اللين عن الصلب وخصوصا عند الضربة بل يكون التركيب متدرجا اي
متسفلا من الصلب الى الاقرب منه ثم الى الابعد ولهذا كل غضروف خلق لهذه المنفعة
يكون الين وذلك مثل الغضروف الذي في عظم الكتف فانه يتعوض كلما امعن الى الجلد
ليكون الين واقبل للانعطاف فلا يتأذى الجلد عند تحريك العضل بالحركة التي يلزمها
تغير وضع الكتف ومثل الشراسيف وهي اجسام غضروفية في اطراف الاضلاع المسماة بالاضلاع
الخلف ليحفظها عن الاستدارة بالجوف فانها خلقت في اطراف تلك الاضلاع لسلامتها

الجلد باطرافها الصلبة وخصوصا عند الضرب والسقطة ومثل الغضروف في اطراف
الخنجري تحت القص بالصاد والسين وراس الصدر على ما يأتي والغضروف الخنجري
غضروف مستدير الشكل متصل باسفل القص خلق ليكون واسطة في ملاقاة طرف القص
بالجلد وسمي خنجريا لشبهه براس الخنجر الثانية ان يحسن مجاورة المفاصل المحاكة فلا
تترضض بكثرة الحركة لصلابتها كالغضروف الذي يكون على طرف كل واحد من العظمين
المتلاقيين وانما قيد المفاصل بالمحاكة لان التي لا محاكة فيها كمفاصل القحف لا غضروف
فيها لعدم الحركة وانما يكون في مفاصل عظام القص لانها لا تخلو من محاكة وان لم تحس
بحركتها وانما لا يكون في مفاصل السلاميات مع كثرة الحركة لما فيها ما يقوم مقامه وهي
العظام السمسمانية الثالثة ان بعض العضل يمتد الى عضو لا يكون فيه عظم يستند اليه
اوتاره ويتقوى به ولا يجوز له بد مما يستند اليه ليتمكن في فعله كعضل الجفن فانه عضل
ياتي وسط الجفن ويبسط طرف وترها على طرفه فيحصل رفعه فيتمها على ما يأتي ولا بد
لوترها من مستند يصير دعامة وعمادا له ولا عظم هناك ولا لحم ايضا لانه ان كان
رقيقا جدا لانكسر وان كان غليظا بعد الرفع فجعل على طرفه وهو سبب الهدب
غضروف على ما نصرح به بعد ليتصل به وترها فيحصل ذلك الغرض الرابعة انه قد يحتاج
في مواضع كثيرة الى اعتماد لا يتاتى الا على جرم قوي صلب لا في الغاية كما في الحنجرة وما يحتاج الى ذلك لوجهين الاول سهولة الانطلاق والانفتاح ولو كان من العظام
لما سهل ذلك الثاني ان الصوت ينبغي ان يكون على وجه يستلذ من الحيوان ولا يمكن
ذلك الا بقرع الهواء الخارج بالنفس لجرم اخر وهو ان كان لينا في الغاية لم يحصل صوت
اصلا وان كان صلبا في الغاية كان كريها جدا فلا بد ان يكون متوسطا بينهما وهو الغضروف
وانما قال في مواضع كثيرة لان هذا الاعتماد لا يختص بالحنجرة بل الانف كذلك قوله
ثم العصب اي الثالث من الاعضاء المفردة الاعصاب وهي اجسام دماغية المنبت
او نخاعية بيض لدنة لينة في الانعطاف صلبة في الانفصال خلقت ليتم بها للاعضاء الحس
والحركة وانما ذكر تعريف العصب وما ياتي بعده من المفردة لاحتياجها الى فضل تمييز
بخلاف العظم والغضروف لظهور شانهما وانما اتى بأو لان منبت بعض الاعصاب
من الدماغ وبعضها من النخاع لا للشك وانما انبت بعضها من النخاع لانها لو كانت
كلها من الدماغ لاحتاج الدماغ الى ان يكون اعظم مما هو عليه فيثقل على الاعضاء
حمله ويطول مسافة الاعصاب ايضا فكانت في معرض الافات وان الاعصاب
الدماغية لا بد من ان يكون لينة لان معظم ما فيها من القوى القوة الحساسة والاعضاء
البعيدة من الدماغ صلبة فلو نبتت منها لتالمت علاقاتها فانعم الخالق تعالى شانه بان
اخرج بعضا منه في القرب الى منتهاها لينبت بعضها منه وهو النخاع وهو جزء
من الدماغ فيكون مبدأ الاعصاب بالحقيقة الدماغ وهذا بحث نذكره في بحث التشريح ان
شاء الله تعالى وقوله لينة في الانعطاف صلبة في الانفصال كالتفسير لقوله لدنة اي المراد
بقوله لدنة انها تكون في الانعطاف كالاجسام اللينة وفي الانفصال كالصلبة وهي

هنا لا يعد تكرارا وقوله خلقت ليتم بها للاعضاء الحس والحركة اشارة الى عمدة البدن
الغائية منها فان الاعضاء انما تحس وتتحرك بقوى ما تنبت من الدماغ ولا بد لها من
حامل وهو الروح والروح لا بد من منفذ مايل الى الصلابة لئلا يتبدد فاتقنه وهي الاعصاب
وانما لم تخلق مجوفة لان ما ينفذ فيها من الروح قدر يسير فاكتفى فيها بتجويف المسام الا العصب
الذي فيه الروح الباصرة فانه لكثرته لم يحتمل المسام وانما علمنا المذكور بعمدة سبب الغائي
اذ للاعصاب منافع غيرها وهي انها تقوى اللحم باختلاطها ويكون منها اعضاء كالوتر
والغشاء والجلد قوله ثم الاوتار اي الرابع من الاعضاء المفردة الاوتار وهي اجسام تنبت
من اطراف العضل وهذا القدر كاف في امتيازها عن غيرها فان ليس مما سواها الكل
ينبتها اطراف العضل وقوله شبيهة بالعصب اي ينص لينة صفتها بحسن حالها في التدرج
والقوام وقوله تلاقي اشارة الى سببها الغائي ولو اتى باللام بدل الفاء لكان اولى اي
لتلاقي الاوتار الاعضاء المتحركة وتجذبها تارة بالجذب الى سبب تشنج العضلة و
اجتماعها ورجوعها الى ورائها وترخيها تارة باسترخائها بسبب انبساط العضلة عائدة
الى وضعها المطبوع لها او زائدة في وضعها على مقدارها في طولها حال كونها على وضعها
المطبوع لها على ما يشاهد ذلك في بعض العضل كالعضلة الباسطة للسان فان
طولها المطبوع هو المقدار الذي يكون عليه اللسان حال كونه ساكنا ثم امتداد اي
العضلة ممتد حتى يخرج اللسان من الفم ويزيد اي العضلة عن وضعها المطبوع لها
قوله وهي مؤلفة في الاكثر من العصب النافذ في العضل البارز منها في الجهة الاخرى
ومن الاجسام التي نذكرها ذكر الاوتار وهي التي نسميها رباطات حاصله ان بالنسبة
الوتر في الاكثر يكون من العصب الذي ينفذ في العضل ويبرز من جهة اخرى ويتصل
بالرباط ويحوط لكن الكلام منها بالتقييد بالاكثر فقال الامام ان هذا يوهم ان
الوتر في الاقل لا يكون مؤلفا منهما وليس كذلك لانه لا يتالف الا منهما واجاب عنه
بانه مسلم ان الوتر لا يكون الا من العصب والرباط اللذين في العضل لكن لا يجب
ان يكون من العصب والرباط اللذين في العضل وتركبا في العضلات العديمة الاوتار
كعضل الجبهة كما قال الشجرة يكون في الاكثر من النواة ولا يراد به انها قد يكون
من غير النواة بل يراد ان النواة يكون منها الشجر وقد لا يكون مكانه قال العصب
والرباط اللذان في العضل يكون منهما في الاكثر وفي الاقل لا يكون وهكذا عكس كلام
الشيخ لانه قال الوتر يكون في الاكثر منهما وهو يقول منهما في الاكثر يكون الوتر
وهذا يفيد حصر تكونه منهما بخلاف الاول وقال القرشي معناه ان العصب النافذ
في العضل البارز منه في الجهة الاخرى يتالف منه ومن الرباط وتر في الاكثر كما في
العضل المحرك بالوتر وبعضه ليس كذلك كما في العضل المحرك بلا وتر وهو ما قاله الامام
بعينه وقال السامري الذي يمكن ان يقال هنا هو ان جالينوس ذكر انه كما يحرك
العضل ان اكثر العضلات ينبت منها اوتار خفية لا تضبطها الحس واذا صح هذا
فقوله الوتر في الاكثر مؤلف من العصب والرباط يريد بالتقاطها والتحاقها في الاقل

الوتر ح

بالنفا خفنا عنه وليس بشي ايضا لان كلامه صريح في ان الاكثر مركب من العصب والرباط
لا في ظهوره في العضل وحماه وقال الاستاد الجواب ان يقال لا نم انه لا يتالف الا من
العصب والرباط وقد يتالف من الاوتار كوتر العقب فانه يتالف من اوتار العضلات
الكثيرة الموضوعة على الساق فالفرد الاكثري من العصب والرباط والاقل من النف الاوتار
انفسها وفيه ضعف لا يخفى واقول الاولى في الجواب ان يقال قوله في الاكثر قيد في الفرد من
العصب الذي يبرز من العضل من الجهة الاخرى ومن الرباط لا في بالفرد منهما مطلقا وح
جاز ان يكون بالفرد في الاقل منهما دان لم يبرز العصب من الجهة المقابلة كما في الجنس فان
وتره الذي ياتي العصروف لا يتصور ان يكون بالفرد من عصب مقابل جهته جهة الرباط
ادلا رباط على العصروف الذي في منبت الاهداب حتى ياتي الله بل الوتر ياتي من وسط
العضل ويتصل بذلك العصروف وجه خروج العصب والرباط واحدة فالعصب ياتي مصاحبا
للرباط حتى يحصل من التفافهما بعد ذلك وتر يتصل بذلك العصروف وح يكون بالفرد
الوتر في الاكثر من عصب يتفذ العضل ويبرز من جهة مقابلة لما ياتي الرباط و
في الاقل لا على هذا الوجه **قوله** وهي ايضا اجسام عصبانية المراى والملمس ياتي من العظام
هذا تعريف للرباط وقدمه مع انه يذكرها بعد ذلك بقوله ثم الرباطات ليوقف بان
كنفه بالفرد الاوتار على ذلك وقال وهي ايضا تنبيها على ان الاوتار ايضا عصبانية
المراى والملمس لانه لم يصرح به والمراد بعصبانية المراى انها تكون كالعصب
في اللون وعصبانية الملمس انها تكون مثله في لدونته العوام وانما قال ياتي من العظام
دون سبقا ليتحقق السرقة عند تحت الشريان وفي بعض النسخ ياتي من الاعضاء
ليس بصواب لاتفاقهم على انها لا ياتي الا من العظام ولانه فصل بينه بتعريفها وعلى
تقديرا اساتها من الاعضاء لخرج عن كونه فصلا على ما لا يخفى **قوله** فسيطي
والاعصاب لتفا اشاره الى السبب الغائي منها وهو انها تصير جزء اللوتر
والعضل وذلك لان العصب على ما عرف خلق لتاديه الحس والحركة وما به يكون التحريك
يحتاج الى وثاقة ولو اسند اليه تحريك الاعضاء سيما الثقيلة منها وخصوصا البعيد
عن مخرجه لكان في معرض الانقطاع فدبر ذلك بان اخرج من العظم الفريب بالعضو
المراد تحريكه بالعصب شيء شبيه به وهو الرباط وجمع بينهما فاستفيا ولتشظيا شظايا
دقاما هي الالياف فما قرب من تلك الشظايا بالعضلة اي موضع ياصب يكونها هناك
احتشى لحما وصار عضلة وما فارق العضلة الى المفصل او الى العضو المحرك الى ذاته و
انفتل وترا الحصل من اجتماعهما العضلة ومن التفافهما الوتر في واسطة في
تحريك الاعضاء اذا تقلصت تقلص الوتر فانجذب العضو المراد تحريكه الى جهة المبدا
واذا انبسطت انبسط الوتر فيسترخي العضو فالضمير المونث في قوله ما ولي العضلة
منها يرجع الى ما يحسب المعنى لانها كناية عن الشظايا الدال عليها قوله ليتشظيا بعد ذكر
التشظي وقوله احتشى الى ذاته والعمل وترا اشعر بانه يستقل وحده لكنه ليس بمراد لما مر
وقوله وما فارقها الى المفصل او العضو المحرك صريح بان بعض الشظايا اذا فارق العضل

استفاثيهما عضل الجبهة ومن اتفاليها فه

احتشى

يذهب الى المفصل وبعضها الى عضو متحرك لا يكون منفصلا وقال القرشي لو اتي بالواو بدل
او بل لو لم يذكر المفصل بالكلية لكان اولى فان اراد به ما يذهب الى المفصل ففساده بين
وان اراد ان ما يذهب الى المفصل يكون ذاهبا الى العضو المتحرك ايضا وح يكون ذكره بعينا
عنه ومنوحش لانه لا يقصد هنا المفصل **قوله** ثم الرباطات التي ذكرناها اي الخامس من
المفردة الرباطات وهي ما ذكرنا من انها عصبانية المراى والملمس ياتي من العظام واما وجه
تعريفها لا ذكرها وتكون الوتر ولا يخفى انه لو قدم ذكرها على الوتر ولا يخفى انه لو قدم ذكرها
على الوتر لم يكن محتاجا الى هذا التكرار ثم انه لو اكتفى بذكرها بعد ذكر الوتر لكان كافيا
ثم ان قوله وهي اجسام شبيهة بالعصب تكرار لا توجيه له اصلا لانه كان يعرف من قوله
عصبانية المراى والملمس **قوله** بعضها اي بعض تلك الاجسام يسمى رباطا مطلقا وبعضها
مع كونه رباطا يخص باسم العقب وبين كلا منهما بان الذي يسمى رباطا والافعال له عقب
هو ما يمتد من العظم الى العضلة اي الى موضع يكونها ليتكون منه ومن العصب وتر وما لا يمتد
الى العضلة بل يصل من طرفي عظمي المفصل او من اعضاء اخرى ويحكم بينهما كما يحكم بالحبل
شد شيء الى شيء فانه مع ما يسمى رباطا يخص باسم العقب ايضا تشبيها له بعقب القوس وانما
قال من طرفي عظمي المفصل او من اعضاء اخرى لان الرباط كما يكون لربط العظمين
كرباط الزندين يكون لربط غيرهما كالرباط الذي يربط العصب باللسان **قوله**
وليس لشيء من الروابط حس اي لم يخلق شيء منها ذو حس لئلا يتاذى بكثرة ما يلزمه
من الحركة والحك بسبب الحركات العضلية والاحتكاكات المفصلية وهذا التعليل
يقتضي ان لا يكون للعصب حس بل الجواب بان كونه عديم الحس ان يقال ان مبدا
الحس الدماغ وهو لا ينبت منه بل من العظم والعظم لا حس له واجيب بان عصب الحركة
لا حس له وعصب الحس لا حركة له بذاته ولا نم ان ما لا ينبت من الدماغ لا يكون له
حس وان العظم لا حس له **قوله** ومنفعة الرباط معلومة فيما مر اي من انه يحصل
من شظاياه وشظايا العصب العضلة والوتر ومن انه يحكم شد شيء الى شيء فلا من
منافعه ايضا ان يكون منه ومن العصب الغشاء وان يكون وقاية لما تحته كالرباط
معلومة فيما مر اي من انه يحصل الذي يغطي اطراف الاوتار الثمانية للاصابع وهذه لا
نعلم مما مر والجواب ان الشيخ لم يدع حصر منفعته فيما مر **قوله** ثم الشريانات اي السادسة
من المفردة الشريانات وهي اجسام نابتة من القلب ممتدة مجوفة طولا عصبانية الطبيعة
الجوهر لها حركات منبسطة ومنقبضة منفصلة بسكونات وانما كان ممتدة ليصل
الى الاعضاء وتؤدي الروح الحيواني وانما كانت مجوفة ليمكن ان يكون فيها من الارواح
مقدار يحتاج اليه وليكون فيها من الدم ما يمد الروح وانما جعل للروح التي في
الشريان دم يمدها دون الروح التي تسري في العصب لان الروح التي في الشريان
يمكن استمدادها من الدم بخلاف التي في العصب فانها انما يتم تكونها بفعل الدماغ
وقوله طولا قيد في الامتداد والتجويف اي امتدادها وتجويفها يكونان في الطول
والمراد بكونها عصبانية انها شبيهة بالعصب في اللدونة وانما كان كذلك ليكون

انه في العصر وان يكون
لا بد من ان يحيط بعض
بياس لا يحيط المطلقة
كانت كان كان الى
ما كان او تار جمع

انبساطها وانقباضها بسهولة والمراد بقوله رباطية الجوهر انها تميل الى الصلابة لجوهر
الرباط وذلك لتقوى على الحركة القوية الدائمة ولئلا تتحلل فيها الروح وفهم الامام من
هذا التعريف ان الشرايين مؤلفة من عصب ورباط لانه قال لهذا التصريح منه بانها
مؤلفة من مجموع الليف والمتعرفة ان يكون لرباطيتها صلبة ولعصبيتها حساسة
وليس بصواب لما عرف من المراد منه واما حسها على ما قال لولا فانما هي من شظايا
عصبية متصلة بها لا يكون العصب جزءا منها وانما كانت حركتها بالانبساط
والانقباض ليمكن جذب الهواء البارد ودفع البخار الدخاني ولما كان جذب الهواء
مقدما قدم الانبساط على الانقباض وانما قال ينفصل بسكونات لما تقرر في
الحكمة ان بين كل حركتين متضادتين سكونا وسنذكر ذلك في بحث النبض ان شاء الله
قوله خلقت لترويح القلب ونفض البخار الدخاني عنه ولتوزيع الروح على اعضاء
البدن اشارة الى السبب الغائي من خلقها وقوله لترويح القلب ليس المراد منها ترويح القلب
فقط بل ترويحه وترويح الروح الذي فيه لكنه اكتفى بالاول لان الثاني لازم له و
قال الامام لو قال لترويح الروح لكان اولى لان العلة الغائية في انبساط الشرايين
حفظ اعتدال الارواح التي فيها واما ترويح القلب فحاصل بالعرض ويمكن ان
يقال ان القلب هو المولد للارواح والحافظ لها وهو الموزع لها على الاعضاء
وهو متى كان معتدلا كانت هي معتدلة ايضا فكون ذكره اولى هنا وقد بقي
الكلام في قوله نابتة من القلب واختلف الناس هاهنا فذهب قوم الى ان منبت العروق
كلها من ناحية العنق والحاجبين ثم يتحدر يمنة ويسرة وذهبوا الى ذلك لما راوا
من ان العنق يختنق عند افراط الجماع وفساده بين لان الغالب على العنق
الطبقات العصبية وهي باردة يابسة وما شانه ذلك يعرض له الخفقان عند
افراط الاستفراغ وقيل اصل الجميع عرقان ينبتان من البطن وقيل اصلها اربعة
ازواج من الدماغ ولم يذهب الى شيء من ذلك احد من المشرحين وقال المعلم الاول
والقلب هو مبدأ الاعصاب والشرايين والاوردة بناء على ان النفس واحدة واول
تعلقها بالقلب فيكون القلب مبدأ لجميع القوى ومبدأ [illegible] الاتها وقال الشيخ في
الشفاء لا امتناع في ان يرسل الدماغ الاعصاب ليستمد بها من القلب القوة كما
ترسل الكبد الماساريقا الى المعدة والامعاء لتاخذ منها الغذاء وذهب الاطباء المعتد
بهم الى ان مبدأ الاعصاب الدماغ ومبدأ الشرايين القلب ومبدأ الاوردة الكبد
واحتج جالينوس على ذلك بان الوريد الواصل من القلب الى الكبد اصله الغلظ عند
الكبد وينوع عندها الى فروع احدها الواصل الى القلب وينفذ فيه نفوذ غوص عن
جوهره ينشق الى داخله شيئا يدل عليه انكساره الى داخل وان الكبد لما كان
منبت الدم فمنها لا محالة تنبعث مجاريه وكذلك العصب فانه عند الدماغ
اغلظ وجوهره اشبه وعند الدماغ الين وعند القلب اصلب وعنه اغرب واتصاله به
كالالتصاق وبالدماغ شديد الاختلاط والواصل الى القلب شعبة من جملة شعبه

واما(?)

واجاب الشيخ عن ذلك في الشفاء بان الغلظ في جهة قد يكون لمنفعة وضرورة توجب زيادة
احتياط لغلظ لا لكونه هو المبدأ ولذلك يغلظ العصبان الاتيان الى العينين
عند الرطوبة الجليدية والعروق الاتية الى الجنين من الرحم ولين العصب عند الدماغ
ليس بان يدل على ان الدماغ منبته اولى من ان الدماغ يكون منه كانه يتدرج في
اللين من بدايته حتى يستعد لان يكون منه جسم رطب هو الدماغ وصلابته عند
القلب يجوز ان يكون لانه مبداه فان الاشجار يكون عند منبتها اصلب وانقباض(?)
ليس يبعد ان يكون التفريع لا من جهة المبدأ اذ كل ذلك تابع للاغراض القوة المصورة
بادن حال الفاعل وعلا وكذلك التغليظ فان القلب لما كان العضو الرئيس
على الاطلاق رفعت الالة عنده وغلظت بعد ذلك خوفا من مزاحمة المكان عليه بمنعه
عن تمام الانبساط والانقباض المحتاج اليهما في نفاذ الحبوس(?) فالنابت من الشيء لا
بعد ان يكون غريبا من جوهره فان المرجان مع صلابته ينبت من قعر البحر وسطوس(?) و
كذا تبرأ بعض العروق والعصب عن جرم القلب لا يمنع نباته منه فلان الغدد النابتة
من اللحم تكون متبرية عنه مخالفة لجوهره ثم قال فهب ان حجج ليست بضرورية ونابته بطرق
جدل وهو ان نقول له اتسلم منه الا دله حسب دعواه ام لا فان لم تقل بذلك خرج عن
مذهبه وان قال به نقول له قد ثبت في غير هذا الفن ان النفس الانسانية واحدة و
هو ايضا يوافقنا على هذا وان تعلقها بالبدن بواسطة اول عضو يتكون وهو ايضا يوافقنا
على ان اول عضو هو القلب وبانه القياس وهو ان يكون الالطف اسهل عن الطبيعة
من يكون الاغلظ والتدبير الحكمي ان بدأ اولا بالاسهل وتنتهي الى الاصعب لئلا يكون
ذلك على التدريج فالطبيعة اول فعلها يكون الروح ثم انها عندما يكونها لا ينبغي لها
الاهمال بها خوفا من التحلل بل لابد ان يكون لها عضو يحفظها ويمنعها من ذلك ويجب
ان يكون صلبا مستديرا لبعد عن الافات وان يكون في الوسط ليكون على جوانب
البدن على السواء المتساوي الحاجة اليه والا لكان ترجيحا من غير مرجح والقلب حاله هذه
الحالة فوجب ان يعض قوى النفس اول تعلقها بالقلب ويلزمه ان يعرف بانه مبدأ الة
تلك القوى ثم قال ولعمري لو كنت في زمانه كنت خرقت ذهبه من الهيكل وهذا اشارة
الى ان ما حكي ان جالينوس لما ذكر قوله ذلك وضع عند الكاهن وهو صاحب الهيكل
ذهبا على سبيل الرهن وقال من بين على ان الامر ليس على ما ذهبت اليه ياخذ هذا فلم
يكن احد في زمانه يبين فساد قوله وياخذه فقال الشيخ لو كنت في زمانه لاخذته ولما
استضعف قول المعلم الاول وجالينوس قال يجوز ان يكون الحق هو قول جالينوس ويجوز
ان يكون قول المعلم ويجوز ان يكون القوة المولدة كما اعدت مادة لتكون القلب
والدماغ والكبد وغيرها اعدت ايضا موادا لوسائط بينها من غير ان يكون مختلفة
من جواهر تلك الاعضاء او من فضولها حتى يكون نابتة منها والاستاد مال الى الاخير
وقال العصب والشريان والوريد والرباط لا يجوز ان يكون واحد منها نابتا من
عضو بل لها اسوة بباقي الاعضاء في انها تكون لا من فضلة عضو اخر ولو كان

يدل على ان صح

شئ من هذه نابتا من عضو لكان ممتدا في طوله بالنمو قليلا قليلا آخذا الى جهة العضو
الذي تمتد اليه كما في الانسان لكن التالي باطل لان المشرحين عن آخرهم اتفقوا على ان هذه
الوسايط التي توجد متصلة بالاعضاء التي تحصل بها هي في اول حدوثها غير متصلة
بعضو ومنقطعة عن آخر واقول الكلام في ادراك المشرحين كذلك اول حدوثها ثم
انهم لم يدعوا انهم وجدوها من اول حدوثها غير متصلة بل عدم امتياز
بعضها من بعض حسا وجاز ان تكون قبل ان يتميز بعضها عن بعض في الحس تكون
قد امتدت بالتدريج من عضو الى آخر بل الحق هيهنا ان يثبت ان اول ما يتكون هو
القلب وحين تكونه يعتبر مجموع القوى وان مبدأ القوى مبدأ الانتها على ما ذهب
اليه المعلم الاول وما قال الشيخ من ارسال الدماغ ما يستفيد من القلب القوة على مبدأ النوع
والا فالكل محتمل واذا انتهى الكلام الى هنا فلنتكلم في اول ما يتكون من الاعضاء واختلف
فيه فذهب القدماء من الاطباء الى انه فقرات الظهر لانها اساس البدن والاساس متقدم
على المؤسس له وهو فاسد لانها اساس لتركيب الاعضاء لا الكل واحد ثم ان كون الظهر
اساسا انما هو باعتبار صلابته لا التقدم في الوجود كيف وهو متوقف في وجوده على
الحيوة والحيوة بالروح الحاصل في القلب وذهب ابقراط الى انه الدماغ بناء على ان اول
ما يظهر من مزاج البيض الادمغة وهو ضعيف ايضا لجواز ان يكون القلب متقدما
عليه لكن لا يدركه الحس لصغره وقال محمد بن زكريا انه الكبد لان المني اولا يكون في
غاية الغلظ محتاج الى شئ يغذيه ويزيد فيه وهو الغاذية فيكون العضو الذي هو مبدأ
لهذه القوة هو المتكون اولا وفيه ضعف ايضا لان جمهور المشرحين على انهم شاهدوا
ان اول ما يتكون هو القلب ولاحتمال ان يكون الغاذية قبل تكون سائر الاعضاء
في القلب اذ الحكيم على ان جميع القوى حاصلة فيه ولان التغذية تتوقف على الحيوة والحيوة
بالروح الحاصلة في القلب فلا يتصور تقدم الغاذية عليه وقال الشيخ هو السرة اذ
منها ياتي غذاء الجنين ولولاها لم يتحقق شئ من الاعضاء وهذا ضعيف ايضا لجواز
ان يكون القلب متقدما عليها لكن ظهوره حسا وتمامه يكون بها **قوله** ثم الاوردة
اي التابع من الاعضاء المفردة الاوردة وهي اجسام شبيهة بالشرايين في كونها
عصبانية ممتدة مجوفة طولا لكنها نابتة من الكبد ساكنة خلقت لتوزيع الدم على اعضاء
البدن اما نباتها من الكبد فعلى ما هو مذهب الاطباء على ما عرف واما سكونها فلعدم
الحاجة الى حركتها واما توزيع الدم بها فلان الدم انما يتولد في الكبد فلا بد له من
مجرى ينفذ فيه الى الاعضاء وهذا هو الغرض الاكثري منها وقد يكون بعضها لجذب
الغذاء من المعدة الى الكبد كالماساريقا وبعضها لنفوذ المائية من الكبد الى الكلى
ومنها الى المثانة فانه وان تحلل الدم مع المائية فهو بالتبعية اذ الغرض الاصلي من خلقه
نفوذ المائية فيه **قوله** ثم الاغشية اي التابع من المفردة الاغشية وهي اجسام منتسجة من ليف
عصباني غير محسوس رقيقة التخن مستعرضة تغشي سطوح اجسام اخرى وتحوي عليها
لمنافع والمراد بانتساجها من ليف عصباني ان تكون من ليف العصب او ما يشبهه فانها

قد

قد ينسج من ليف العصب وحده كالغشاء المجلل للنخاع ومن ليف الرباط وحده كالام
الدماغ فانهما ينسجان من رباطات تنبت من اطراف عظام القحف ومن ليف
العصب والرباط معا وهو الاكثر كسائر الاغشية والمراد بكون الليف غير
محسوس ان اجزاءه لا يتميز في الحس لرقتها لا ان ما هو رباطي منها لا يكون محسوسا
لزيادة دقته على ما قيل لان اللفظ لا يساعده والمراد بكونها رقيقة رقتها بالنسبة
والا فبعض منها غليظة كغلاف القلب وقوله تغشي اي تحيط بسطوح اجسام اخرى
انما هو بحسب الاغلب اذ الغشاء القاسم للصدر المسمى بالحجاب الحاجز ليس ولذلك
قال وتحوي عليها فان الحويان عليها اعم من ان يكون بالاحاطة او بدونها بخلاف
الغشيان لكنه اعم من الجريان بوجه آخر وهو ان الحويان لا يكون الا بالمماسة بخلاف
الغشيان فانه قد يكون لا بالمماسة بل مشتملا على ما يحويه كغلاف القلب وكالام الغليظة
للدماغ وانما قال سطوح اجسام دون اعضاء ليتناول ما احتمل ان يكون عضوا و
ان لا يكون كالدماغ فان بعضهم يعده من الرطوبات وجزم به القرشي والاكثر على
انه عضو لصدق حد العضو عليه ولعروض انواع الامراض له من سوء المزاج و
التركيب وتفرق الاتصال والورم الذي هو مركب من الجمع ولا شئ من الرطوبات
كذلك وادعى الاستاد الاتفاق عليه وللاغشية منافع منها ان تحفظ جملة الاجسام
التي احاطت بها على شكلها وهيئتها سيما ما يكون منها رطبا كالدماغ فانه لولا
الغشاء لتفرق ولم يترتب ما هو الغرض منه ومنها ان تعلق الاجسام التي تغشاها
من اعضاء اخرى وتربطها بها حتى لا تنتقل من المواضع التي ينبغي ان تكون
فيها وذلك بواسطة العصب والرباط الذي تتشظى ليفا الى ليفها اي ليف تلك الاغشية
الذي من العصب فانتسجت من ذلك الليف كالكلية فانها متعلقة بواسطة الغشاء
من عظام الصلب قال الاستاد انما قال والرباط الذي تتشظى ولم يقل اللذين يتشظيا
الى ليفها لان العمدة في كون الغشاء معلقا هو الرباط لا العصب للينه وخصوصا
عند القرب من منبته لا يصلح لذلك وفيه نظر لان كون الرباط عمدة في كون الغشاء
معلقا لا يقتضي تخصيص التشظي ثم انه لو قال اللذين تتشظيا الى ليفها لم يكن صحيحا اذ
الغشاء لا ليف له اما ليف العصب او الرباط بل يقدر كلامه الرباط الذي تتشظى
ليفا الذي من العصب على ما قررنا اولا وهو تصريح بتشظيهما ومنها ان تكون للاعضاء
العديمة الحس في جواهرها سطح حساس لما يلاقيه بالذات ولما يحدث في الجرم الملفوف
فيه بالعرض وهذه الاعضاء اي العديمة الحس مثل الرية والكبد والطحال والكليتين فانها
لا تحس بجواهرها البتة لخلوها من العصب لكنها انما تحس للامور المصادمة لها بما عليها
من الاغشية وفي بعض النسخ ما عليها فيكون ما فاعل تحس فاذا حدث في هذه الاعضاء
ورم او ريح صار كل منهما محسوسا اما الريح فبان تحسها الغشاء بالعرض للتمدد الذي
يعرض عنها واما الورم فبان يحس مبدأ الغشاء الذي هو العلاقة لارجحان العضو
لثقل الورم فيكون الاحساس بالتمدد والثقل بالذات وبالريح والورم بالعرض

بلغ

تكون صح

بالبعض صح

الا لبعضها صح

والحساس لتمديد الروح سو نفس الغشاء والشغل مبداؤه وانما لم تخلق الاعضاء المذكورة
حساسا لجواهرها اما الرئة فلانها عضو خفيف دائم الحركة وينصب اليها مواد ردية ويتولد
فيها ايضا ابخرة حادة فلو كان لها حس لتالمت باحتكاك بعضها ببعض بسبب الحركة و
تاذت بغوايل تلك المواد والابخرة وتاذى القلب ايضا بتاذيها ايضا لها به واما الكبد
فلان الصفراء تتولد فيها وهي حادة لذاعة فلو كان لها حس لتاذت بذلك واما الطحال
والكلى فلان ما ينصب اليهما لا يخلو من لذع ايضا فلو كان لهما حس لتاذيا بذلك
وانما جعلت حساسة بواسطة الغشاء ليمكن لها بذلك التحرز عما يؤذيها والدافع لما
يلاقيها من الضرر **قوله** ثم اللحم اي التاسع من الاعضاء المفردة اللحم وهو حشو خلل
وضع هذه الاعضاء المذكورة وقوتها التي تندعم بها اي تتقوى بشكل القوة وفي بعض
النسخ به فيكون راجعا الى الحشو وفي بعضها وهو حشو خلل وضع علة الاعضاء في البدن
ومعناه ظاهر ايضا ولفظ البدن يوجد في النسخ الاولى ايضا فقيل هو احتراز من العظام
السمسمانية فانها حشو الخلل الواقع بين مفاصل الاصابع وليس بشيء لانها ليست
للحشو بل الزيف باطراف السلاميات ليكون ابرازا على المفصل فلا يحلع بالحركات
القوية وهذا تعريف للحم بما يخصه من المنفعة وهي ان الاعضاء المذكورة لو كان بعضها
ملتصقا ببعض بدون خلل فيما بينها لم تترتب عليها غاياتها كتحريك العضل والاسترخاء
والتقلص وحركة الشرايين في الانبساط والانقباض ونهض الاعضاء وبسطها فوجب
ان يكون بينها خلل ولم يمكن ان يكون ذلك فارغا والا كان التركيب واهيا ويعني
وضع الاعضاء واضطرب تحريكها وتحركها وصارت معرضة للافات فلا بد من ان
يكون محشوا بما لا يكون صلبا والا لزم ما لزم على تقدير الالتصاق بل لينا تحت ضغط
وضع الاعضاء ويندعم هي به مع امكان تحريكها وهو اللحم والشحم لكن اللحم اولى لانه
بحرارته يمنع استيلاء البرد على الاعضاء وهو ابعد من ان يذوب ويتلاشى بالحركة وهو
ثلاثة انواع اللحم العضلي وهو اكثر ما في البدن واللحم المفرد كلحم الفخذين ولحم ظاهر الصلب
وباطنه ولحم الاسنان واللحم الغددي كلحم الانثيين ولحم الثدي والسمين وهو ما يعلو اللحم
والشحم مثل الالية والثرب وله منافع غير مذكورة وهي انه يمنع من الاعضاء الحر والبرد
ويقيها من الجفاف وضرر المصادمات ويدفع من بعضها ضرر ملاقاة الصلب وينصر
وطاً لبعضها ويحسن به وضعها كلحم الفخذين اذ به يحسن الجلوس والتمكن فيه وبه يحسن
شكل البدن ويناسب بعض الاعضاء اي بعض واللحم الغددي منها مع خاصة اذ بعضه
يولد رطوبة يحتاج اليها في حفظ النوع كلحم الانثيين المولد للرطوبة المنوية وبعضه يولد
رطوبة معينة في الغذاء وغيرها كاسفل اللحم في اللسان كالغدد التي تحت اللسان المولدة
للرطوبة وبعضه يخزن شيئا يحتاج اليه كلحم الرئة فانه يخزن هواء القلب لوقت الحاجة وذلك
لان القلب ليس في انبساطه وانقباضه كالصدر بل يتحرك دائما حتى قيل انه يتحرك في النفس
المعتدل عشر مرات خمسا انبساطه وخمسا انقباضه ولولا الرئة لتادى عند سد النفس
وحصره في الزجر لاخراج النجو والولادة والمرور في المواضع المنتنة والتي فيها دخان او غبار

قال

قال رحمه الله وكل عضو له قوة **اقول** يريد تقسيم الاعضاء بحسب القبول والاعطاء
وهي بهذا الاعتبار ينقسم الى اربعة اقسام وقبل الشروع في ذلك ذكر ان كل عضو
له في نفسه قوة غريزية بها يتم له امر التغذي وما يتم به ذلك امور الاول جذب الغذاء
لانه لا ينجذب بنفسه الثاني امساكه ريثما تعمل فيه المغيرة الثالث تشبيهه به لونا
وقواما الرابع الصاقه به ليصير جزءا بدل ما تحلل منه الخامس دفع الفضل عنه لئلا يبقى
كلا عليه ولا يتمكن من امر التغذي على ما ينبغي وهو المراد والا فقد يتم امر التغذي
بدون الامساك كما في زلق الامعاء وبدون التشبيه كما في البرص وبدون الالتصاق
كما في الترهل وبدون دفع الفضل كما في القوابح وعلى هذا يندفع ما قيل من ان دفع
الفضل متاخر عن تمام التغذي فلا يكون من متمماته وليس الكلام فيه لا يقال الشيخ
يصرح فيما بعد ان عمل الغاذية يتم بافعال ثلاثة تحصيل البدل والتشبيه والالصاق فههنا
كيف جعلها خمسة لان الامساك ودفع الفضل يندرجان تحت التشبيه والالصاق لانهما
لا يتمان بدونهما وقال الاستاذ ان قوله كل عضو له في نفسه قوة غريزية بها يتم امر التغذي
لا يريد به ان هذه القوة غير ما يتاديه من الكبد وانه استغنى بها عن نصيبه بل يريد به انها
حصلت فيه لا من خارج البدن بل هي اول تكونه من المني ولا يخفى ان اثبات هذه القوة لكل
عضو في نفسه غريزية مع القول بانها من الكبد او القلب مشكل ولا يصح منه الا ان يقال
المراد بكونها له من نفسه وكونها غريزية له هو ان كل عضو في نفسه ينبغي ان يكون هذه
القوة من مبدا تكونه حاصلة له بواسطة كانت او بدونها لانه لابد له منها للامر بعد به
ومعنى قوله ثم بعد ذلك الى الاخر ان بعد تحقق هذه القوة لكل عضو باتفاقهم بوسط كان
او بدونه تختلف حال الاعضاء بعضها له الى هذه القوة اي معها قوة تصير منه الى غيره و
بعضها ليس له ذلك ومن وجه اخر اي ان شئت قلت بعضها له الى هذه القوة قوة تصير
اليه من غيره وبعضها ليس له ذلك اخ على العبارتين تحصل اقسام اربعة قسمان من الشق
الاول وقسمان من الثاني ولا فرق بينهما الا ان الشق الاول على العبارة الاولى يتضمن
المعطي القابل والمعطي الغير القابل والشق الثاني القابل الغير المعطي وغير القابل والمعطي
وعلى العبارة الثانية بالعكس **قوله** واذا تركبت اي العبارات الحاصلة من اختلاف
الاعضاء في ذلك يحصل منه الاقسام وهي عضو قابل معط وعضو معط غير قابل و
عضو قابل غير معط وعضو لا قابل ولا معط بني ذكر الاقسام على العبارة الاولى
وراعى الترتيب الحاصل من كل شق على ما ذكرنا اما العضو القابل المعطي فلم يشك
على بناء المفعول والتقدير لم يشك احد من الغير بعض وسماها السوس واتباعه في وجوده
لانهم اجمعوا على ان كل واحد من الدماغ والكبد يقبل قوة الحيوة والحرارة الغريزية
والروح من القلب حيث قبولها وانما ذكر الحرارة الغريزية والروح مع انهما ليسا بقوتين
لانهما تابعان لقوة الحيوة وكذا اجمعوا على ان كل واحد منهما ايضا مبدا قوة يعطيها
غيره لان الدماغ مبدا اعطاء قوة الحس لغيره عند قوم هم الغير الاول مطلقا اي
من غير قبول قوة الحس من القلب ولا مطلقا عند الغير الثاني بل بعد قبولها من القلب

والمعلم الاول ومن اتبعه

ولم يذكر الحركة مع الحس لان الحركة الارادية ليست بظاهرة الصدور من الدماغ بخلاف الحس
فان السمع والبصر والشم ظاهرة الصدور منه والكبد مبدأ اعطاء قوة التغذية للغير عند
الفريق الاول مطلقا اي من غير توسط من القلب لا مطلقا عند الفريق الثاني بل بعد قبوله
من القلب فيسب اعطاء وهما باجماعهما ايضا لان كون الاعطاء لا مطلقا لاثاني الاعطاء مطلق
لا انفعال القوة التي تتم بها للاعضاء امر التغذي ليست باتية اليها عند قوم من غير بل
انما استحقها بمزاج نفسها من واهب الصور فكيف يصح دعوى الاجماع على ان الكبد
معطية لها لان المراد بالمجمعين هم جالينوس والمعلم الاول واتباعهما اذ النزاع
بينهما ولذلك قال لم يتنبه على امور نا منا بعير كلامه ولا عثار عليه ولا عدول
والشارحون عن آخرهم لما لم يفهموا معنى قوله مطلقا ولا مطلقا وفسروهما بما لم يكن
مراد الشيخ وهو ان مطلقا معناه ان الدماغ مبدأ لفعل الحس وقوته عند الاطباء ولا
مطلقا معناه انه مبدأ الفعل الحس لا القوة عند الفلاسفة وكذا الكبد مبدأ الفعل التغذية
لا لقوتها عند الفلاسفة اورد واشكالا عليه وهو ان الدماغ والكبد عند الفلاسفة
مباد لصدور الفعل فقط لا للقوة فلم يتم الاجماع على انهما معطيان لغيرهما قوة ولا
يلزم من قوله ان الدماغ مبدأ الحس والكبد مبدأ التغذية الا ان يكونا مبدأين لفعلهما
ثم قال القرشي ليس يحضرني الجواب عنه وقال المسيحي الاجماع المذكور ليس عائدا الى مبدئية
كل واحد من الدماغ والكبد للقوى المذكورة بل هو عائد الى قبول الدماغ والكبد
للقوة من القلب وضعفه فقط وقال السامري لما كان كل واحد من الدماغ والكبد
شرط لصدور الفعل من القوى لا الحصر لها على راي الحق كذلك هو ايضا اصل
ثان في ان نفوذ القوى منه الى سائر الاعضاء فصار كل منهما مبدأ لهذه القوى اما
بذاته على راي الطبيب واما بعد القلب على راي الفيلسوف وقال الاستاد هو
مدرك لانهما ليسا مبدأين لهذه القوى على راي الفيلسوف بل مبدأين لظهور
افعالها وهو ايضا خرم بانهما على مذهب الفيلسوف ليسا مبدأين للقوى بوجه
وغفل عن قول الشيخ اولا ان كل واحد منهما ايضا مبدأ قوة يعطيها غيره فانه
صريح بكونهما مبدأين للقوة ايضا ولا يتشكك مثل جنس واما العضو القابل الغير المعطي
فالشك في وجوده ابعد فان اللحم قابل لقوة الحس والحيوة من غيره وليس مبدأ في
اعطاء قوة ما لغيره بوجه اي لا مطلقا ولا لا مطلقا ولم يوجد اعطائه احدو
لذلك قال الشك في وجوده ابعد واما القسمان الاخران فاختلف الاطباء وكبير الفلاسفة
اي المعلم الاول في احدهما وهو المعطي الغير القابل فقال كبير الفلاسفة انه القلب وهو الاصل
الاول لكل قوة وهو يعطي سائر الاعضاء القوى التي بها تغذو والتي بها والتي
بها يدرك ويحرك وانما قيد الاصل بالاول لان الدماغ على ما عرف اصل ثان وكذا الكبد
في اعطائهما قوة الحس والحركة والتغذية بعد قبولهما من القلب وفيهما تظهر آثارهما وقال
والنبي يحيى وهو ان المعلم الاول لا يثبت القوة الحيوانية بما على شونها فكانه يقول
انها لو ثبتت فالقلب هو معطيها لا انتقال الكلام في انه يعطي ولا يقبل وما نقله لا يدل

على الثاني لانه اذا كان معطيا لجميع القوى للغير فعلم انه لا يكون غيره معطيا لشيء
منها حتى يكون قابلا واما الاطباء وقوم من اوائل الفلاسفة فقد فرقوا هذه القوى
في الاعضاء التي هي القلب والدماغ والكبد وانكروا وجود عضو معط غير قابل
بل ما من كل منها معط لما له للغير وقابل لما للغير منه ويحتاج اليه فيه وهذه الاعضاء
اصول ومعادن لهذه القوى اما انها اصول فلان كلا منها اصل للروح الذي
فيه والروح اصل للقوة لكونه مبدأ قابلا لها واصل الاصل اصل واما انها معادن
لها فلانها انما تفاض على ما يتولد فيها وكانت كانها تكون منها فتكون معادنها
وهذا مبني على تكثر النفس وهم معترفون به وسيأتي الكلام فيه في بحث القوى
ان شاء الله تعالى وقال الشيخ قوله اي قول المعلم الاول عند التحقيق والتدقيق اصح و
قول الاطباء في بادي النظر اظهر ولم يتعرض لبيان ذلك واقوى ما تمسك به الاطباء وجوه
اربعة الاول ان العقل يحكم بان القوة حيث الالة المعدة لها وحيث تظهر آثارها ولا
خفاء ولا خلاف ايضا ان آثار القوى النفسانية تظهر في الدماغ وآثار الطبيعية في
الكبد وآلات الاولى الاعصاب والثانية الاوردة والتشريح يدل على ان الاعصاب
نابتة من الدماغ والاوردة من الكبد الثاني ان القلب لو كان مبدأ للقوى النفسانية
والطبيعية لتضررت افعالها عند مرضه والمشاهد بخلافه فانه يحدث به امراض
مثل الخفقان وغيره والحس والحركة وتوليد الدم بحالها وانما يلحقهما ضرر بضرره
احيانا انما يكون لاحتياجهما الى الحرارة الغريزية التي فيه ونحن لا ننكر كونه منشأ للروح
الحيواني والحرارة الغريزية وانهما تأتيان منه الى الدماغ والكبد بل النزاع في
ان القوى النفسانية والطبيعية ليست في الروح الحيواني الآتي اليهما وانها تحصل
فيهما الثالث ان القلب لو كان مبدأ لهذه القوى لوجب معالجته عند وقوع الخلل
في افعالها دون الدماغ والكبد والتالي ظاهر البطلان الرابع ان استعداد الروح
القلبي لجميع القوى اما ان يكون استعدادا واحدا او لا يكون فان كان الاول لزم
صدور هذه القوى والافعال من القلب والدماغ والكبد وبطلانه جميعا لانه
ليس صدور بعضها اولى من بعض اذ الاستعداد واحد وان كان الثاني
لزم ان لا يحصل فيه من القوى الا المناسب له في الاستعداد وكذا عند الوصول
الى الدماغ او الكبد وهو المطلوب ولهذه الوجوه قال الشيخ انه قائم في بادي
النظر الا عند التحقيق اذ لقائل ان يقول على الاول لا نسلم ان القوة حيث
الالة وحيث تظهر آثارها مطلقا بل اذا لم يكن الالة متعينة لظهورها ولا نسلم انها نابتة
من الدماغ والكبد وسنده ما مر وعلى الثاني انا لا نسلم ان الافعال كلها لا تتضرر عند
ضرر القلب او ما ينجر عنه غاية الامر انه لا يدرك اولا وعن الثالث انا لا نسلم انه لو كان
مبدأ لها لوجب علاجه دون الدماغ والكبد بل يجب علاجهما من غير ان يهمل
جانب القلب لان شرط صدور الفعل وظهوره على ما ينبغي هو صحة مزاجهما واذا اتفق
تقدم علاجهما لتوقف المشروط عليهما كما يفعل بالرطوبة الجليدية عند حصول الآفة

و قوتها عند الاطباء و مبدأ الفعل لا القوة عند...

على ما قررنا

كانها

او يهمل

على

في العين فان ذلك ليس لانها مبدا للقوة الباصرة بل لكونها شرطا في ظهور الفعل و
قيل انما لا يقصد علاج القلب عند تضررا فيها لانه لا يتصور بطلان كونه مبدا
لهذه القوى الا اذا انقطع التعلق بينه وبين النفس وذلك هو الموت وعن الرابع انا لا
نسلم انه لو كان استعداد الروح القلبي لقبول جميع القوى استعدادا واحدا لزم صدور
جميع القوى والافعال في القلب والدماغ والكبد لجواز ان يكون القلب اولى بقبولها
لاختصاصه بمزايا ليست لغيره وان لا تقتضي صدور الافعال منها فيه لتوقف صدورها
منها على الشرط وهو وصول الروح الحيواني الى الدماغ والكبد وانه لو لم يكن استعدادا
واحدا لزم ان لا يحصل فيه من تلك القوى والافعال الا المناسب له لجواز ان يحصل
اولا فيه استعداد مناسب للقوة الحيوانية ثم لغيرها بالتدريج واقوى ما تمسك به اتباع
المعلم الاول هو ان النفس واحدة وهي مبدا جميع القوى وان اول تعلقها بالاعضاء
القلب فلزم ان يكون القلب محلا لجميع القوى اما ان النفس واحدة فلانها عبارة
عن هوية الشخص وذاته المخصوصة به وكل احد يعلم ببديهة العقل انه واحد ولانا نضيف
الادراك والحركة والشهوة وغير ذلك الى انفسنا ولا يجوز ان يكون هي هذه الاعضاء
لانا نضيفها الى انفسنا حال كوننا غافلين عن جميع الاعضاء الظاهرة والباطنة ولانها
لا تتبدل بتبدل الاجزاء البدنية وهويتها كل منا باقية من ابتداء الوجود الى النهاية
واما انها مبدا لجميع القوى فلانها تفيض على البدن بعد تعلقها لتكون وسائط
في تدبيرها واما ان اول تعلقها بالاعضاء القلب فلان القوى لا بد لها من موضوع
وهو الروح وانقلاب الاجزاء الهوائية التي في المني اليه اسهل والحاجة اليه لانبعاث
القوى المصورة امس ومحال ان تهمل الطبيعة امره ولا تسعى في حفظه وتهيئة
موضع يصلح لذلك ويكون نسبته الى جميع جوانب البدن متقاربة وليس ذلك الدماغ و
لا الكبد فتعين ان يكون هو القلب ولا يمكن ان تكونا ايضا لان الاحتياج اليهما للتغذي
والحس والحركة وهذه الافعال انما تتم بالحرارة الغريزية ومنبعها القلب ولان البدن
ما لم يكن حيا لا يحتاج الى غذاء ولا يكون حساسا والحيوة بالروح الحيواني ومحلها
القلب بالاتفاق فيكون اول ما يتكون لانبعاث القوى الروح واول ما يتكون
من الاعضاء القلب بل تجويفه لانه مجمع الارواح وهو المراد بالقلب لا العضو اللحماني
وهذا مع انه لا يخلو من نظر لكنه لما كان اقرب الى القواعد الحكمية قال الشيخ
ان قوله عند التحقيق الدقيق احق قوله ثم اختلف في القسم الاول الاطباء فمنهم و
الفلاسفة فمنهم اي اختلف الفريقان في العضو الذي لا يكون معطيا ولا قابلا
لا ان الاختلاف واقع بين الفريقين بل كل منهما اختلفوا فمنهم فذهب طائفة
من الاطباء والفلاسفة الى ان العظم واللحم الغير الحساس او الحاس على ما هو في
النسخ كلحم الكبد والكلية وما اشبههما من الاعضاء التي لا حس لها انما تقوى فيها
لحصولها لكائنها من مبادي اخرى بل استعدادها من اول التكون من واهب الصور
واذا وصل اليها غذاء وما كفت انفسها بتلك القوى الاغتذائية ولا تفتقر عضوا

في استعداد الاشيا

اخر

اخر القوة التي فيها ولا عضو اخر يفيدها قوة اخرى هذا ظاهر كلامه وقال الاستاد المراد بكونها
غير قابلة انها ليست قابلة للقوى الطبيعية لا شيء من القوى اصلا فان كل عضو لا بد ان يكون
قابلا من القلب الحيوة اما بالقوة الحيوانية على قول من يقول بها او لشيء اخر على قول غيرهم والا
عرض له ما يعرض للعضو المسدود من العصب وقوله ايضا اذا وصل اليها غذاؤها اكتفت بنفسها
صريح في هذا وفيه نظر لان تقسيم الاعضاء الى اربعة بحسب القبول والاعطاء او عدمهما ليس
بالنسبة الى القوى الطبيعية وحدها ثم لا بعد في ان يكون القوة التي تحفظها في امر الاغتذاء تكون
بها الحيوة عند القائلين بهذا القول وذهب طائفة اخرى من الفريقين الى ان تلك القوى
لم يأتها من مبادئ اخر لكنها فاضت اليها من الكبد والقلب في اول التكون ثم استقرت فيها بحيث
لو انسد السبيل بينها وبين الكبد لما اضر بها وهذا مذهب جالينوس والشيخ ليس عليه ان
يشرع المخرج الى الحق من هذين الاختلافين اي الذين في القسم الاول والثاني بالبرهان
بل ليس له اليه سبيل من جهة ما هو طبيب قال الاستاد لانه من حيث ما هو طبيب انما يبرهن
على ما هو مسئلة من علمه وانما يكون مسئلة ما ينفعه في حفظ الصحة وازالة المرض والا لا يكون
مسئلة منه فلا يجوز التعرض لاثباته من حيث هو طبيب ولو تكلف في اثباته يكون قد تكلف فضولا
وليس على ما ينبغي لان ما ذكره يدل على انه لا يكون مسئلة من علمه الا انه مما لا سبيل له اليه
بل انما لا يكون له اليه سبيل لانه مما يتعلق بعلم اعلى من الطب وح لو اراد اثباته من
حيث هو طبيب كان بالمبادي الطبية وهو محال واما انه لا ينفعه عدم العلم بذلك في شيء من
مباحثه واعماله فلان البحث عن حفظ الصحة وازالة المرض انما يتوجه الى مبادي صدور الافعال
لا الى مبادي القوى لان الطبيب حيث راى استقامة الافعال يتوجه الى حفظها وحيث راى
ضررها توجه الى تداركها نعم يجب عليه ان يعلم ويعتقد في الاختلاف الاول انه لا عليه
اي لا باس ولا ضرر عليه في ان يكون القلب مبدا الحس والحركة للدماغ ومبدا القوة المغذية
للكبد كما هو راي الحكيم او لم يكن كما هو راي الاطباء فان الدماغ لا شك انه هو المبدا لصدور
الافاعيل النفسانية بالقياس الى سائر الاعضاء اما بنفسه او بواسطة القلب وكذلك الكبد
هي المبدا لصدور الافاعيل الطبيعية بالنسبة الى سائر الاعضاء والحاصل ان العلاج لانه انما
يتوجه الى مبادي الافعال لا الى مبادي القوى وكذا يجب ان يعلم ويعتقد في الاختلاف الثاني
انه لا ضرر عليه ايضا في ان يكون حصول القوة الغريزية في مثل العظم واللحم الغير الحاس في اول
الامر من الكبد او استحقه بعض مزاجه من واهب الصور او لم يكن هذا اولا واحدا منهما
لكن امره الان ليس بحيث لو انسد السبيل بينه وبين الكبد وكان يعتذر غذاؤه بتعطل بعض
فعله منه كما يتعطل الحس والحركة لو انسد العصب الاتي من الدماغ الى عضو بل القوة التي تحتاج
اليها في تصرفه في الغذاء صارت غريزية له ما بقي على مزاجه ولا تحتاج بقاؤها فيه الى وصول المدد
كوصول قوة الحس والحركة فانه على سبيل المدد منها والحق في هذا المقام ان حصول هذه القوى
للاعضاء المذكورة ليس من واهب الصور ووصولها اليها على سبيل المدد كوصول
الحس والحركة اما الاول فلانه لو قيل بحصولها من واهب الصور لزم ان لا يكون القلب رئيسا
على الاطلاق واما الثاني فلانه لا دليل للقائلين بان وصولها ليس على سبيل المدد

فلا يفيده ذلك في شيء من مباحثه
واعماله اما انه ليس اليه
سبيل من جهة ما هو طبيب
ح

الآانه لو كان كذلك لبطل اغتدا او ما عند انسداد السبيل بينها وبين الكبد كما بطل الحس
والحركة عند انسداد العصب وهذا انما يتم لو ثبت ان اللحم المذكور مثلا لا يبطل اغتداؤه
عند انسداد الورد الذى بينه وبين الكبد لا يقال ان اللحم اذا حصل بينه وبين الكبد
سدة لا يعتريه هزال كما يعتريه الخدر عند انسداد المجرى بينه وبين العصب فى زمان يسير
وما احتبس فيه من المادة لا يفى ايضا بعد انسداد الورد بل يصرف ما عنده من القوة
فيه وهذان دليلان ظاهران على ان وصول القوة الطبيعية اليه ليس على سبيل المد والحق
ان يكون الاول لغلظ مادة الاغتدا والطافة الروح الحامل للحس والثانى لصرف ما عنده
من الحرارة الغريزية فيها لا نها لازمة للحيوة وهو حاصلة فى كل عضو يحلل ما فيها من
الاجزاء الغذائية اولا فاولا والحث لا يفى قال رحمه الله فى اقول ههنا تقسيم اخر
للاعضاء مبنى على ما مر من الاعطا والقبول ولذلك قال فى اى تخمين عرف حال الاعضا
فى القبول والاعطا يتشرح ويتضح حال القسمة ويعرض له اى لجنس العضو اعضا رئيسة و
اعضا غير رئيسة وهذه تكون اما مروسة مع الخدمة او مروسة بلا خدمة او غير مروسة
وهى غير رئيسة فتكون هى رئيسة وغير مروسة على ما قال والاوضح من هذا انها اما ان تكون
رئيسة اولا والاول قسم والثانى اما ان يكون مروسة اولا والثانى قسم وهو ان لا يكون
رئيسة ولا مروسة والاول اما ان يكون مروسة مع الخدمة او بدونها فيصير الاقسام اربعة والا
الاعضا الرئيسة وهى الاعضا التى هى مباد للقوى الاولية فى البدن المضطر اليها فى بقاء الشخص
والنوع والمراد بالمبدا هو الفاعل والقابل لا الصورى والغائى فان الاعضا ليست مبادى
صورية ولا غائية للقوى بل الامر بالعكس اذ القوى كصور الاعضاء وغاياتها والمراد
بالقوى الاول الحيوانية والطبيعية والنفسانية وانما كانت قوى اول لتحققها من مبدا الحيوة
واحتياج البدن اليها فى بقاء الشخص والنوع بخلاف قوة السمع والبصر والشم فانها ليست
كذلك بل يتحقق بعد ذلك وكون الاعضا مبادى لها عليه وقابلية لهذه القوى وهى فائضة
من النفس باعتبار انها فاعلة للارواح وهى قابلة لها قوله فالرئيسة هذا تفصيل الاعضا
الرئيسة بحسب الشخص والنوع وهى بحسب الشخص ثلثة الاول القلب وهو مبدا قوة الحيوة و
الثانى الدماغ وهو مبدا قوة الحس والحركة والثالث الكبد وهى مبدا قوة التغذية وانما احتاج
الشخص فى بقائه الى هذه الثلثة لان البدن مركب من العناصر وهى متداعية الى الانفكاك
وانما يجبرها على الالتيام قوة الحيوة ولا بد لها من محل وهو الروح الحامل لها ويولده
القلب وذلك الروح بل البدن كله دائم التحلل فلا بد له من قوة تولد مادته وتورد
بدل ما يتحلل وهى القوة الغاذية ومحلها اللحم ومولده الكبد ثم لما كان البدن يلحقه ما
ينفعه ويضره وجب ان يكون فيه ما يكون له شعور بما ينفعه ليطلبه وبما يضره ليهرب
عنه وهى القوة النفسانية ومحلها الروح الذى فى الدماغ واما بحسب بقاء النوع فالرئيسة
هذه الثلثة ايضا ورابع يخصه وهو الانثيان اللذان يضطر اليهما لامر وينتفع بهما
لامر ايضا اما ان تلك الثلثة رئيس بحسب النوع ايضا فلان النوع انما يمكن وجوده
ببقاء الشخص فما يفتقر اليه الشخص فى وجوده وبقائه يفتقر اليه النوع بالضرورة واما ان

الانثيين للنوع خاصة فلان الشخص يبقى بدونهما لكن حيث لا يمكن بقاؤه ابدا لما ثبت
من ضرورة الموت فلا بد من قوة تكون بسببها الى نوعه فى اخلاف العوض تتمة القوة
الغاذية اليه فى اخلاف بدل ما يتحلل منه وهى المولدة ومبدؤها فيهما لان المنى انما يكمل
نضجه ويستعد لان يصير مادة شخص اخر فيهما فهما مما يضطر اليهما لاجل تولد المنى وحفظ
النسل ولذلك ينقطع النسل بقطعهما لا يقال هذا منا فى ما يأتى من ان المنى يتولد فى الاعضا
التى قبل الانثيين لان المراد بتوليدها اياه نضجه وجعله مستعدا لظهور القوة المولدة
فيه فتولده وان كان فى اعضا قبلهما لكنه حيث لا ينتفع به فى الافادة تمام الهيئة والمزاج
ان تمام السن يجب لا ينتبه الذكرية لا يأتى انما يحصل ببروز الانثيين وخفائهما وان جاز
ان يختلفا فى امزاج ايضا ككسعة الصدور وعظم الاطراف وجهادة الصوت لا يقال
انهما كما يكونان للرجال يكونان للنساء ايضا الا انهما غير بارزتين فى النساء وبروزهما
تابع للمزاج الذكورى وعدم البروز للمزاج الانوثى فكيف يكونان مقدمين للمزاج
الذكورى والانوثى لان بروزهما وخفاءهما وان كانا تابعين للمزاج لكن لما
كان البروز ممكنا للمزاج الذكورى والخفا للمزاج الانوثى جعلهما كالمفيد له ولذلك يكون
يكون ظهور الكمال عند ما ينتقض الانثيان لفعلهما وهو بعد البلوغ اذ حينئذ يكمل المزاج
الذكورى ويشتغل السحنة والصوت والاخلاق الى موافقة لاحوال الرجال فى ذلك بعد
ان كانت فى حالة الصبى شبيهة باحوال النساء والحاصل ان الانثيين كما يضطر اليهما لتولد
المنى كذلك ينتفع بافادتهما تمام المزاج الذكورى والانوثى لا يقال البروز انما يحصل
بعد تحقق تمام المزاج الذكورى فلو توقف ان تمامه بالبروز لدار لان تمام المزاج الذكورى
ان يصير مزاج الصبى الى ان يوجب احوالا شبيهة باحوال الرجال بعد ان كانت شبيهة
باحوال النساء والتمام بهذا المعنى متاخر عن تمام البروز فلا دور واما ان المزاج الذكورى
والانوثى من العوارض اللازمة لانواع الحيوان لا من الاشيا الداخلة فيها اى الفصول
المقومة لها فلان الذكورة والانوثة سببهما حرارة او برودة تعرض للرحم فى ابتدا تكونهما
فيكونان متاخرين ولا شئ من الفصول المقدمة بمتاخر ولان الذكورة والانوثة لو كانت
فصلا للانسان لم يمكن وجوده الا مع احديهما لكن التالى باطل لانه قد يكون خنثى وهذا الكلام
وان كان خارجا عن صناعة الطب لكن لما ظن بعض الاطباء انهما من الفصول المقومة
للانسان اشار الى انه ليس كذلك فهذه الاربعة من الرؤسا والقلب رئيس ليس بمروس
ولا خادم على راى المعلم الاول ومن الثلاثة الباقية الكبد رئيس مروس خادم والانثيان
رئيس مروس غير خادم والدماغ يحصل منه ايضا وفيه نظر واما ما ليس برئيس فهو اما خادم
او غير خادم والاول كالمعدة والثانى كاللحم لا يقال القلب اولى بان يعد خادما فان
جميع الاعضا ذو شانه توليد الارواح وتنفيذها مع القوة الحيوانية والحرارة الغريزية
الى سائر الاعضا لان الخادم على ما يأتى اما مود وظاهر انه ليس بمود او مهيئ وهو الذى خلق
لتلك التهيئة لا لغيرها كالرئة لاعداد الهواء والكبد للغذاء والقلب لم يخلق لتهيئة الروح
الحيوانى لقبول فعل الدماغ والكبد بل ليتعلق به النفس ويصير البدن حيا لكن لما لم يكن

الذكورى والانوثى الا فيهما
جعلهما كالمولد له ومعنى الانتفاع
بهما فى افادة تمام الهيئة و
المزاج صح صح

يعتر ط

ان م

ذلك بدون تولد للروح وتهيئته اياه وتنفيذه الى غيره ونفع التهيئة بالعرض لا بالذات
وذلك بالحقيقة ليس بخدمة بل انعام وتفضل فالرياسة بالذات وخدمته بالعرض ومنه قيل
سيد القوم خادمهم **قوله** والاعضاء الخادمة اشارة الى تقسيم الاعضاء الخادمة ونعني
كل منها بحسب الرؤسا وهي اما ان تخدم بان تعد المادة وتهيئها او بان تودي ما فعل
المخدوم الى الاعضاء القابلة له والاول يسمى خادما مهيئا والثاني موديا والخدمة المهيئة تسمى
منفعة وتتقدم على فعل المخدوم والخدمة المودية خدمة على الاطلاق وتتاخر عن فعل المخدوم
ولكل عضو رئيس خادم بالمعنيين اما القلب فخادمه المهيئ هو مثل الرية لانها تعد الهوا وتسوئه
تصفيته من الشوايب التي خالطته لتقبل القلب فيه وجعله روحا اما وحده على انه هو مذهب
الاطبا او اذا اختلط بالاجزا اللطيفة من الدم اختلاطا يحصل به للجملة المزاج الروحي
وان لم يجوز صيرورة شي من الهوا روحا بنا على ان الروح انما يحصل من بخار الدم واللطيفة
فان نقول من افعال القلب تنفيذ الهوا روحا تابعا مع الروح الى الاعضا وهو لا يمكن منها الا
بعد تصفيته وتعديل مزاجه والرية تعد لقبول هذا الفعل وقال الامام القلب له فعلان
احدهما تولد الروح والثاني حفظ اعتداله والخادم المهيئ له بحسب الفعل الاول الكبد
لانها التي تولد الدم وتسيره الى القلب ثم هو يجعله روحا واما بحسب الفعل الثاني فالخادم
المهيئ هو الرية لان القلب لا يمكن من الانبساط المدخل للهوا ولا من الانقباض المخرج للبخار
الدخاني الا بعد جذب الرية له فهي لا معونة لها في الفعل الاول لان خدمتها في ايراد الهوا الى
لاعتدال الروح والحاجة الى حفظ اعتداله متاخر عن وجوده وهو فاسد اما الاول فلما بينا
من كونها خادمة مهيئة على الوجه المذكور واما الثاني فلانا بنا على ما ذكر لا تكون خادمة مهيئة
اصلا لان تمكين القلب من الترويح لا يكون خدمة التهيئة اذ المراد بها تهيئة المادة
لقبول فعل المخدوم لا تمكين المخدوم من الفعل **قوله** والمودي اي والخادم المودي
للقلب الشرايين فانها يودي الروح الحيواني الى الاعضاء واما الدماغ فخادمه المهيئ
هو مثل الكبد وساير الاعضاء كالمعدة والمري والفم وساير اعضاء حفظ الروح
كالرية وقصبتها والانف والشرايين الصاعدة الى الدماغ المسمى بالشبكة لا القلب
فان تهيئته لا تسمى خدمة وانما كانت اعضاء الغذا واعضاء حفظ الروح خوادم مهيئة
للدماغ لان فعله اعطا الحس والحركة للاعضاء بواسطة القلب او بدونه وذلك يتوقف
على بقا الروح الحاصل من الغذا جملة او بعضا وعلى بقائه بحاله والاول باعضاء الغذا و
الثاني باعضاء حفظ الروح وقال الامام ان الشيخ جعل الخادم المهيئ للدماغ الكبد
وفيه نظر لان اعضاء اخر تخدم الدماغ خدمة مهيئة غيرها واقربها الطبقة الشبكية وابعد
منها القلب لان الروح الحيواني انما يتولد في القلب من الدم الذي يصل اليه من الكبد
وهو ضعيف لان الشيخ لم يحصر خوادم الدماغ المهيئة في الكبد بل قال مثل الكبد والقلب
قد مر انه لا يسمى خادما **قوله** والمودي اي الخادم المودي للدماغ هو مثل العصب اذ فيه
تنفذ الارواح والقوى النفسانية من الدماغ الى الاعضاء واما مثل العصب لان
العضل والوتر والغشا موديات ايضا لكن لما كان تاديتها بواسطة العصب خصه

يصعد منه اليها فتستعد لان
يصير روحا نفسانيا وابعد
من القلب الكبد لان الروح
الحيواني الخ

بالذكر واما الكبد فخادمه المهيئ هو مثل المعدة وهو ظ وانما قال مثل المعدة لان ايضا
والمري والفم خوادم مهيئة لها ايضا وانما خصها بالذكر لانها الاصل فيها وخادمها المودي
هو مثل الاوردة اذ فيها تنفذ الارواح الطبيعية الى الاعضاء وانما قال مثل الاوردة ليتناول
الشريان الوريدي واما الانثيان فخادمهما المهيئ مثل الاعضاء المولدة للمني قبلهما وتلك
الاعضاء هي الاوردة الملتفة المحشوة بلحم غددي وهي موضوعة بقربهما وتسمى الدم لان يصير
منيا اذا حصل فيهما مكان التولد منها وكماله في الانثيين ولذلك يحتلم الخصيان ويخرج
رطوبة بيضاء شبيهة بالمني ويتلذذون بالجماع وانما جعلت تلك الاوردة ملتفة ليحصل
للدم بسبب كثرة التعاريج التي فيها بمعاونة اللحم الغددي تلك الاستحالة وبيض وكذلك تكون
اوردة الرحم واما اوردة باقي الاعضاء فلا تحتاج الى ذلك بل يكفي فيها استقامة الطرق
في حصول الهضم الثالث واستعداده لان يصير رطوبة ثانية اذا رشح واستقر فيها وقال
محمد بن زكريا ان طبيعة العروق مشابهة وكثرة التلافيف لا مدخل لها في تولد المني
ولذلك بقي الدم زمانا كثيرا في العروق متشابهة ثم يخرج بالفصد وليس بابيض فالمولد للمني
هو اللحم الغددي كالحال في الثدي وهو ضعيف لان طبيعة العروق وان كانت متشابهة
لكن بسبب كثرة التلافيف واللحم الغددي يصير اقوى في التغيير وبقا الدم في العروق
زمانا كثيرا وهم والا لم يحتج الى بدل بل دايما يتحلل منه شي ويرد عليه عوض ولكون
الوارد مثله يظن انه هو وليس هو بل مثله **قوله** واما المودي اي الخادم المودي للانثيين
ففي الرجال الاحليل وعروق بينهما وبين الاحليل وفي النسا عروق تدفع المني منهما الى
المحبل وهو بكسر البا موضع الحبل وفي بعض النسخ الى المهبل وهو اقصى الرحم وقيل في الرحم
حلقتان احدهما على فمه عند طرف الفرج والاخرى التي تنضم على الما والمحبل بينهما وهو
انسب لان المني ينتهي الى هناك ثم ينقطع الرحم وينضم عليه فمه وقد رجح بعضهم النسخة
على الاول بقول الجوهري كان ذلك في محبل فلان اي في وقت حبل امه وهو وهم لان
محبل حمل هنا اسم زمان لا اسم مكان في جعله طرف مكان **قوله** وللنسا زيادة الرحم
التي يتم فيه منفعة المني معناه ظ لان منفعة المني بقا النوع والرحم يحفظ عليه ارواحه و
حرارته ويمنعها من التحلل وبعده حرارة لغذا بها تتم استحالته وقبول صورة الاعضا
لكن فيه اشكال من وجهين الاول انه ذكر ان المودي في الرجال الاحليل وفي النسا العروق
والرحم لا يكون زايدا الثاني ان الكلام في المودي والرحم ليس موديا والجواب
عن الاول ان ما بازا الاحليل الرجال ثابت ايضا للنسا معلوما فكانه في حكم المذكور وقوله
زيادة الرحم يحتمل معنيين احدهما ان يكون الرحم للنسا زايدا والثاني زيادة وهي ما بعد
الحلقة الثانية منه الذي يبلع المني ويحفظ واستقر فيه الجنين وهذا اشبه بالمراد ويؤيده
ما في بعض النسخ زيادة الرحم التي يتم فيها منفعته وعن الثاني ان تلك الزيادة بما فيها من
جذب المني كانها مودية لمنيها **قال** رحمه الله وقال جالينوس **اقول** هذا تقسيم اخر
للاعضاء بحسب فعلها ومنفعتها وهي بهذا الاعتبار ينقسم الى ثلثة اقسام ما له فعل فقط
كالقلب وما له منفعة فقط كالرية وما له كلاهما كالكبد هكذا قال جالينوس ولما كانت

فهن ج

المنفعة ايضا من فعل العضو اراد الشيخ ان يفرق بينهما ليتميز الفاعل من النافع فقال انه
يجب ان يعني بالفعل ما يتم بالشيء وحده بدون عضو اخر من الافعال الداخلة في جوع
الشخص او بقاء النوع مثل ما للقلب في توليد الروح فانه فعل يحصل منه بدون معونة عضو
اخر وذلك الفعل ضروري في بقاء الشخص او النوع وانما قال مثل القلب لان الانثيين
ايضا مما يتم به توليد المني وهما المولد له من غير احتياج الى عضو اخر في هذا المعنى
اللهاة يتم بها تقطيع الصوت لا يقال تقطيع اللهاة الصوت ليس من الافعال الداخلة
في جوع الشخص او بقاء النوع لان ما يحصل به تحسين الجوع قد يؤثر فيما يحصل به الجوع وان
نعني بالمنفعة ما يهيئ الشيء لقبول فعل عضو اخر يصير ذلك الفعل تاما في افادة جوع
الشخص كاعداد الرئة للهوا فانها تهيئ الهوا بتصفيته وتعديله لان يصير روحا او جزا منه
او مبردا على اختلاف الارا او في بقاء النوع كاعداد الاعضاء المهيئة للانثيين لا يقال فعلى
هذا يكون فعل القلب منفعة بالنسبة الى الدماغ ويكون موضوعا ما هيئا له اما لان فعله
لتوليد الروح تام وفعل المني ينبغي ان يكون ناقصا او لما مر من ان فعله لا يسمى خدمة و
قال الامام جالينوس لم يشترط في الفعل ان يكون معتبرا في بقاء الشخص او النوع بل قال
في الجوامع الاعضاء بالجملة اصناف منها ما يقوم بفعل من الافعال فقط كالدماغ فانه بهذا
السبب متى حدث به افة او ناله ضرر كان ذلك مرضا ومنها ما يقوم بمنفعة غيره كالشرب
فان عاديته يحتمل اعضاء الغذاء ومنها ما يقوم بفعل ومنفعة معا كاللهاة فان فعلها
ان يقوم الصوت بان يقرع الهوا ادراجه ومن اجل ذلك متى وطئت حدث من قطعها
مرض ومنفعتها للرئة انها بمنزلة ساتر لها عن الافات دافع عنها غائلة برودة الهوا
فانه قد جعل للهاة فعلا وهو التصويت وهو غير معتبر في بقاء الشخص او النوع بل
كل ما يتم بالعضو وحده فهو فعل وقد عرف جوابه حيث قلنا ان كل ما يحصل به تحسين
الجوع تعد مما يحصل هي به ثم ان الصوت لا يتم باللهاة وحدها بل تقطيع الصوت واما
الصوت فيتم براس المزمار والعضلات التي في عضلات الحنجرة وبالهوا الخارج واما العضو
الذي به فعل ومنفعة فكالكبد فانها تهضم اولا تهضمها الثاني وتعد للهضم الثالث
والرابع قوله فيما يهضم ثانيا لكونها فاعلة ونافعة مع ظهور ذلك اي فيما تهضم اولا
هضما تاما بحيث يصلح ذلك المهضوم الذي هو الدم لتغذيته نفسها يكون قد فعلت
فعلا تاما لانه تام بالنسبة الى تغذيته نفسها وهو ضروري في جوع الشخص وبما قد
فعلت فعلا معينا للفعل منتظر وهو الهضم الثالث والرابع يكون قد نفعت قال
رحمه الله ونقول ايضا من راس اقول هذا تقسيم للاعضاء بحسب ما يكون منه و
معنى قوله من راس انا نرجع في تقسيمها الى مبدا تكونها وهي بهذا الاعتبار تنقسم الى ثلثة
اقسام لانها اما ان يكون من المني او الدم او منهما والاول هي الاعضاء المتشابهة الاجزا
خلا اللحم والشحم والثاني كاللحم والشحم والثالث لا يكون الا مركبا كالعضل و
الراس وقوله فان ما خلاهما يكون من المنيين يريد به ما خلا اللحم والشحم من الاعضاء المتشا
بهة الاجزا فلا ينتقض بالاعضاء المركبة كالراس لانه غير مركب من المنيين لا يقال ان

السمين والسمن من الاعضاء المتشابهة الاجزا وهما ما خلاهما وليسا من المنيين بل من
الدم لان السمين راجع الى اللحم لانه من مائية الدم والسمن يجوز ان يكون عنده من مائيته
كما هو راي ابن سهل وغيره وان يكون من الاعضاء المنوية لتكونه من الدم الشبيه
بالمني وقال الامام لو كان اللحم متكونا من الدم يكون من الاعضاء لزم ان في العلب
من الاعضاء لانه عضو لحمي لكن الاجماع واقع على تقدم تكونه ولقائل ان يقول لا يلزم
من كون اللحم متكونا من الدم كون العضو اللحمي كذلك والقلب ليس بلحم بل لحمي يتكون
اولا من المني ثم يتغذى ابدا اجزاوه بالدم قوله الا انها اي الا ان الاعضاء المتشابهة
الاجزا المتكونة عن المنيين على قول من يحقق من الحكماء وهو المعلم الاول يتكون من
مني الذكر كما يتكون الجبن من اللبن والانفحة فكما ان مبدا العقد في الانفحة كذلك
عقد الصورة اي القوة الفاعلة في مني الذكر وكما ان مبدا الانعقاد في اللبن فكذلك
مبدا انعقاد الصورة اي القوة المنفعلة في مني المراة وكما ان كل واحد من الانفحة
واللبن جزء من جوهر الجبن الحادث عنهما كذلك كل واحد من المنيين جزء من
جوهر الجنين الحادث عنهما وهذا القول يخالف قول الاكثر اقول جالينوس
فانه يرى ان في كل واحد من المنيين قوة عاقدة وقابلة للعقد ومع ذلك لا
يمتنع ان يقول ان العاقدة في المني الذكوري اقوى والمنعقدة في الانوثي
اقوى هذا لفظ المتن والكلام فيه مبني على امرين الاول اثبات مني المراة الثاني
جزئية مني الذكر للجنين اما الاول فاختلف فيه والمشهور من المعلم الاول انه
ليس لها الا دم الطمث وشنع عليه جالينوس بوجوه منها ان الاولاد يشبهون
بوالديهم فلهم اصل ومبدا به يصيرون مشبهين بهم وليس ذلك دم الطمث
لانه غير حاصل للاب فهو المني فيكون للمراة ايضا ومنها ان اكثر الاعضاء المنوية
منوية ومني الذكر لا يفي بتوليد جميعها لقلته وكثرتها فلا بد ان يكون للمراة مني
ومنها ان للنساء انثيين ويرون منيا ويلتذذن به واجاب الشيخ عن الاول في الشفا
حاصله انه لو كان سبب المشابهة ما ذكر لكان مشابهة الولد للوالدين تابعا دائما واكثر
ما هو الوطئان بل سبب المشابهة فعل المصورة على قدر استحقاق المادة فاذا صادفت
مادة قابلة لصورة ما اعطتها باذن خالقها صورة مناسبة لاستعدادها فتارة
يكون مستعدة لقبول صورة الاب وتارة لقبول صورة الام وتارة لصورة كل
وان سلم ان جهة المشابهة من جنبها فمعا علم لا يجوز ان يكون ذلك من جهة الام دم الطمث
كما انه من طرف الاب المني وعن الثاني بان تلك الاعضاء ليس جملتها من المني بل القدر الزائد
منها من المني وباقيها من الدم وح لم لا يفي مني الرجل بذلك وعن الثالث بان الرطوبة التي
يرونها ليست منيا بالحقيقة بل شبيهة به واما اللذة فبسبب دغدغتها للرحم ولذعها له لانها
كيف كانت لا بد ان يكون فيها لذع والعضو نفسه حساس ونقل من كلام الشيخ في الشفا
ان المعلم الاول يعترف بوجود رطوبة للمراة تشبه المني وخالطها المتكون والا كانت خلقة الخصي
للاناث ومجاريها عبثا وهي مغايرة لدم الطمث لانها تسيل مثلها الى الرحم و

ويتالم بجريان دم الطمث وتسميتها بالمني مجاز وقيل المني الحقيقي يجمع خمس صفات بياض اللون
وحصول اللذة من خروجه والثخن وقوة الانعقاد وكون رائحته شبيهة برائحة الطلع وفي وجود
هذه الصفات له بحث والحق ان المراة لها مني لكن لا كمني الرجل وان اعتبر فيه تلك الصفات
يكون تسميته بالمني مجازا واما الامر الثاني فقد اختلف فيه ايضا فقال جالينوس ان المعلم
الاول يرى ان مني الرجل لا يخالط المكون ولا يصير جزءا منه وقال الشيخ في الشفاء المشهور هنا
رايه بل هو يرى ان مني الرجل وان خالطه فانما يخالطه على انه فاعل لا على انه مادة ولا يدخل
في قوام الاعضاء بل ان كان يدخل في قوام شيء فلعله الروح او يكون من شانه اذا افاد
القوة يتحلل ثم قال ان فاضل الاطباء شاهد افضل الحكماء ولم يحسن ان يقول شيئا لكونه قليل
الضبط في الاصول وان كان كثير الضبط للفروع واحتج جالينوس على انه يصير جزءا من الجنين
بالاول ان الرحم مشتاق بالطبع الى المني لان المجامع يحس عند الانزال كان شيئا يجذب احليله
الى داخل سيما اذا كان هو والانثى يعتدي العهد بالجماع واذا كان مشتاقا الى شيء وجاذبا له
بشوق طبيعي فكيف يجوز ان يضيعه واذا لم يضيعه يصير جزءا الثاني ان باطن الرحم خلق خشنا لتحفظ
المني ويمنعه من السيلان لخشونته وقال الشيخ في الفصل الاول من المقالة التاسعة من حيوان
الشفاء العجب من هذا الرجل مع دعواه في جودة التصرف في المنطق والفلسفة كيف
تنبعث نفسه بهذه الحجج السخيفة اما قوله كيف يجوز ان يكون شيء يجذب شيئا بشوق طبيعي ثم
يضيعه فنقول يجوز ان يشتاق شيء الى شيء لحاجة ما ثم اذا زالت تلك الحاجة يزول ذلك الاشتياق
كاشتياق الكبد والعروق الى الماء عند الحاجة اليه لاجل التنفيذ في مسالك الضيقة ثم عند
زوال تلك الحاجة لا يبقى ذلك الجذب بل يتبدل الجذب بالدفع وكحال الاعضاء في جذب الادوية
المصلحة لها احيانا وتحليل مادة فيها فيجوز ان يشتاق الرحم في اول الامر لمشوش في مزاج
دم الطمث وتبعا لمزاج الصالح للقبول للفعل الانساني ثم يستغني عنه ويدفعه او يتخلى عن
مسالكه فيتحلل بنفسه واما خشونة باطن الرحم فلا نزاع فيها وذلك ليتعلق المني به لاجل
الحاجة اليه ثم يتخلى عنه عند الاستغناء والنزاع انما هو في انه هل يصير جزءا من بدن الجنين
ثم قال على سبيل الجمع بين المذهبين لا يبعد ان يكون القوة العاقدة في مني الذكر اقوى
والمنعقدة في مني الانثى اقوى وان كان المني والمكون اجزاء مني يخلطه يبدا اوله من مني الرجل
فلا يبلغ ان يصير عضوا متصلا بل انما يكون منتشرا في جملة العضو وتم انعقاد الجنين من
بدن المنشىء وقال في الفصل الاول من المقالة السادسة ان مني الذكر ليس هو جزءا من الاعضاء
بل هو مبدا روحي نافذ فيها يفعل الاعضاء فاذا وقع في الرحم دون نطفة الانثى ذوبها ويحرك
هو ايضا معها فالجسد من الانثى والروح النفسانية من الذكر والمولود من ذكر وانثى يخلق
اذا تمادى الزمان في بقاء النبات مثل ما لا يشاكله الانثى لغلبة المادة على الصورة قال
ويدل على صحة هذا البزور انها تقلب الى الارض اذا كررت زراعتها وتشبه ما شاكلها
كالقنبيط فانه يزرع ببلاد خراسان فيجيء سنة قنبيطا ثم يصير كرنبا وكذلك احساس الطبع
ولا ما ذكرنا اشارة تقول لو انا حسن القول في هذا في كتبنا في علوم الاصلية ومخلص القول
هنا ان الاتفاق واقع على ان مني الذكر فيه عاقدة واختلفوا في انه هل هي فيه قوة منعقدة

قوة

ايضا حتى يصير جزءا ام لا فالاطباء اثبتوها والحكماء انكروها بناء على ان فيه قوة عاقدة فلا يكون فيه
قوة منعقدة والا كان الفاعل قابلا وفيه نظر لانه ان سلم فانما يكون في البسائط من غير الالات
والقوابل ثم لهم فيه قولان الاول انه يصير مادة الروح السارى في الاعضاء والثاني انه ينعقد مني
الانثى فيه قوة منعقدة يعقده ثم يتحلل وينفد وهذا هو الذي نسبه جالينوس الى المعلم الاول
وكذلك اتفقوا على ان مني الانثى فيه قوة منعقدة واختلفوا في انه هل فيه قوة عاقدة اولا فا
الاطباء اثبتوها ايضا والحكماء انكروها بناء على ان القابل لا يكون فاعلا وبانه لو كان فيه قوة
عاقدة كان كافيا في التوليد وضعفها الظاهر جالينوس مع اعتقاده ان في مني المراة قوة
عاقدة يدعي ان فعلها لا يتم بدون مني الذكر ولا يمكن التوليد بدونه والحق امكانه لجواز ان
يحصل له وحده المزاج الذي يستعد لان يتعلق به نفس لكن يكون ذلك نادرا لان فيها ميل
عن الاعتدال الى جهة البرد والرطوبة والظاهر ايضا ان الاجزاء التي يتولد منه الجنين اكثرها
مني المراة ولذلك يكون مشابهته لامه اكثر ويؤيده قول النبي صلى الله عليه وسلم تخيروا لنطفكم
فان العرق دساس قوله ثم ان الدم اي بعد ان عرفنا ان لكل من المنيين مدخلا في تكون الجنين
سواء قلنا ان قوة العاقدة في مني الذكر والمنعقدة في مني الانثى كما هو مذهب الحكماء او في كل
منهما قوة عاقدة ومنعقدة كما هو مذهب الطبيب ينبغي ان نعرف ان المني وحده لا يمكن ان يصير
منه حيوان على القدر الذي يقتضيه نوعه بل يحتاج الى مادة تمده وتنميه وذلك هو دم الطمث
الذي كان ينفصل عن المراة في الاقراء فانه يصير غذاء له لا كله بل اكثره لقوله فمنه ما
يستحيل الى مشابهة جوهر المني والاعضاء الكائنة منه اي من المني وفي بعض النسخ لاصله
وفي بعضها الاول فيكون غذاء مثنيا له وفي بعض النسخ لهما اي للاعضاء ومنه ما لا يصير
غذاء لذلك باللام اي لجوهر المني والكاف اي غذاء مثنيا له ولكن يصلح لان يعقد
حشوه اي المني او الجنين او المذكور من الاعضاء وفي بعض النسخ في حشوها اي حشو
الاعضاء ومنه الاجزاء فيكون شحما او لحما ولم يقل سمينا لانه في حكمهما وفائدته انه يملا
الامكنة بين الاعضاء الاول ومنه فضل لا يصلح لاحد الامرين فينصب بعضه الى [illegible]
لما ركبها الرحم وتشتاق الطبيعة الى شيء يمنعها ويكون للحبلى بالذكر اقل لان الذكر
لكثرة حرارته يكون جذبه للغذاء اكثر وتحليله اقوى ويبقى بعضه محتبسا الى وقت النفاس
فتدفعه الطبيعة فضلا وانما يحتبس الى وقت النفاس لتعذر انزال الجنين وليلا يلابس
الاغشية بشرته فيتاذى بملابستهما وليس يحتبس هذا فقط بل وفضلة البول والبراز ايضا
والعرق فان الجنين يحيط به ثلاثة اغشية المشيمة وهو الذي يصير اليه فيه غذاؤه وداخله
غشاء يسمى السقاء وفيه يجتمع فضلات البول والبراز وداخله غشاء يسمى اللفائفي يجتمع فيه
فضلات العرق وجميع هذه الفضلات يحتبس الى وقت النفاس ويخرج عنده لينقى البدن
ولان تبل فم الرحم ليتسع ويعين على ازلاق الجنين ولذلك لو سبق خروجها على خروج الجنين
عسرت الولادة هذا حاله الى حين ولادته فاذا ولد فان الدم الذي يولده كبده يقوم مقام
ذلك الدم الذي كان غذاءه قبلها وهو لدنه ما كان يتولد من ذلك الدم واللحم يتولد
من متينه لان المائية تحدث رهلا وضعفا وتعقد الحرارة اليبس تحلل رطوبته والشحم من

ما يشتد بسببه وكذا السمن وبعقبه البرد ولذلك تحلله الحمى ويكثر على الاعضاء الباردة
ويقل على الحارة قال الشيخ قوله وهو لدنه ما كان من ذلك الدم يشعر بان الجنين عند
ما يكون في جوف امه يغتذى بدم حيض من غير ان يفعل فيه شيا وهو خطا لان
لان جالينوس ذكر في الكتاب منافع الحيوان ان الاوردة المنتسجة في المشيمة يشمل الى عرق كلها
واحد ويدخل في سرة الجنين ويتصل منها كبده ويفعل فيه كبده ويدفع الى سائر اعضائه
وليس على ما توهم بل الكلام صريح في ان الجنين عند ما يكون في جوف امه يغتذى بدم الحيض
من غير ان تولد كبده ذلك الدم وهنا لا يشعر بان اغتذاه منه يكون من غير ان تفعل
كبده فيه شيئا **قال** رحمه الله وما كان من الاعضاء **اقول** يريد بيان حال الاعضاء
المنوية في الانجبار والعود فنقول كل ما يكون منها متخلقا من المني فانه اذا انفصل
لم ينجبر بالاتصال الحقيقي الا العظم وذلك في قليل من الاحوال ايضا وهو حال خلوه من
الامور الموجبة لعسر الالتحام لكونه حساسا او متحركا او مجرى لمادة لان كل ذلك مانع
من الالتحام فاذا خلا منها يجبر بعض الانجبار وذلك في سن الصبي ايضا لوجود مادة
التي يكون منها فان الصبي لقرب عهده بالكون يوجد في بدنه بقية من المادة القريبة الشبيهة
بالمني ويكون ايضا عظمه لينا لدنا قابلا للالتحام وقوته متوفرة وذلك البعض الذي ينجبر
مثل العظام وشعب صغيرة من الاوردة دون الكبيرة منها والشرايين اما العظام فلخلوها
من الاحوال الموجبة لعسر الالتحام واما الشعب الصغيرة من الاوردة فلصغر التمدد
فيه لقلة ما يحويه ولم يذكر الغضروف لانه مع علم كونه حساسا متحركا بحركة العضل والظ
ان الرباط حكمه كذلك واما استثنا الكبيرة منها فلقوة تمديد ما فيها لكثرته واما
استثنا الشرايين فلدوام حركتها وصلابة جرمها ورقة جرمها وقوة تمديد ما فيها من الارواح
وزعم جالينوس انه شاهد التحام الشريان الذي تحت الباسليق والشريان الذي في
الصدغ التحاما تاما وقال القياس ايضا على ذلك لان العظم طرف في الصلابة وهو لا يلتحم
الا قليلا واللحم طرف في اللين وهو يلتحم فما هو متوسط الحال بينهما حاله بين بين و
قال الشيخ هذا خطا والمعتمد عليه التجربة وكانه لم يصدقه في اخباره بالتحامهما لجواز
ان يكون ما ظنه التحاما لم يكن الا نبتا هذا حكمها في الانجبار واما حكمها في
العود فما كان منها متخلقا من المني اذا انقطع منه جزء لم ينبت عوضه شي وذلك
كالعظم والعصب لصلابتهما وبعد عهدهما بتمام من المني وضعف العضو بسبب الم النقصان
والنقصان والدم لا يستحيل شيئا الا اذا وصل الى الاشياء وحينئذ يفصله بالسنة
الى هذا العضو ولذلك لا يعود بل يتولد حال العضو شي شبيه بالعصب صلب القوام
وهو الذي تسميه الاطباء دشبذا واما ما يتخلق منهما من الدم فان كان يتخلق من
دم ليس فيه قوة المني فانه ينبت بعد انثلامه وينفصل مثله كاللحم لانه رطب ومادته
وهي الدم حاصلة دايما وكثيرة ولا حاجة الى ان يكون فيها قوة المني وما كان يتخلق
من دم فيه قوة المني فانه ما دام العهد بالمني قريبا كالسن في سن الصبي فانه اذا
فات امكن ان ينبت مرة اخرى مثله واما اذا استولى على الدم مزاج احكم كان مزاج المناج

في انه هل يمكن ان ينجبر ويعود الاعضاء المنوية ام لا

كلها

النبعض

خطابي

انثلام رخصه شرط

فانه لا ينبت مرة اخرى لبعد كيفية مزاجه عن ان يحيل الدم الى قريب كيفية مزاج المني ومع
ذلك فليس يستحيل اذ قد يتولد المزاج ضرما بالعرض كما يتولد الشحم الملغم
وهو رطب ومزاج الشحم في الاصل يابس وكذا اذا اضعف المعدة بسبب سوء مزاج
يابس يتولد منها الرطوبات ولذلك قد نبتت لبعض المشايخ اسنان ولكنها تكون
غير تامة الخلقة لضعف القوة المصورة مع عصيان الدم عن الاحالة الى مشابهة
جوهر المني لا نقال الاسنان انما تتصور بالقوة النامية وقد يطلب لانا لا نم بطلانها
بل وقت لعدم ان مادة الانما فاذا وجدت ما يمكن فيها اثرها اثر لا نقال اذا جاز ان
يحيل الطبيعة الدم في سن المشايخ الى مشابهة جوهر المني وان يبقى القوة المصورة
لفصلها جاز ان يقوى على احالته في سن الصبي الى جوهر المني ويتخلق منه عضو كبير بل
سوا فيه فان الجلد من الاعضاء المنوية وهو يعود في جميع الاسنان وقد شاهد
جالينوس صبيا قد تآكل له وريد في وجهه ثم عاد لانا نقول ان ذلك غير لازم لان المني
انما يمكن تكونه في الاشياء وح يكون فضله بالنسبة الى ذلك البدن ولذلك يدفعه بخلاف
احالة الدم الى مشابهة المني لانه يمكن في غير الاشياء وخصوصا في مثل السن يكفيه مادة
قليلة على انه يجوز ان لا يكون شاهدا بل ما كان بقي من بعضه فطال وشابه السن
وان لا يكون شيئا حقيقيا بل من جنس ما يكون من الثاليل الصلبة او لان الاعضاء
التي كانت متصلة بالاسنان لما انكشفت عند تآكل ما حول الاسنان صلب وقامت
مقام الاسنان ولا نم ان العايد من الجلد جلد حقيقي بل هو لحم صلب تولد عوضه
وقام مقامه في ستر الاعضاء وهو مشابه من لونه وقوامه او يكون تكونه على سبيل
النمو من لفق العصب والعروق وان الوريد يمكن ان لا يكون تآكل منه الا قطعة
صغيرة وعوده يكون على سبيل النمو **قال** رحمه الله ونقول ايضا **اقول**
هذا تقسيم للاعضاء الحساسة المتحركة بحسب ما هو مبدأ للحس والحركة بان ذلك قد يكون
عصبة واحدة وقد يكون مبدأ قوة الحس عصبة ومبدأ قوة الحركة اخرى وهو ظ والبط
فيه هو ان الاعضاء اما ان لا يكون لها حس وحركة وهو كالعظم واللحم الغير الحساس او يكون
وهذه اما ان يكون لها حس فقط او حركة فقط او حس وحركة معا اما ما له حس فهو على
نوعين احدهما ما له حس باطن والاخر ما له حس ظاهر والاول المحتاج في وصوله للحس
الى عصب وهو الدماغ فان الروح المصبوب في تجويفه كاف في كونه الة ومحلا له والثاني
على قسمين احدهما ما يكون وصول ما يصل اليه لا في عصب مثل ما يكون به الشم
فان الته يحتاج ان يكون الين من العصب وهي الزايدتان الشبيهتان بحلمتي
الثدي فان قوامهما متوسط بين صلابة العصب ولين الدماغ والثاني ما يكون
وصول ما يصل اليه من عصب كاللحم الحساس واما ما له حركة فقط كالوتر فان عصبه
حامل للقوة المحركة وحدها واما ما له حس وحركة فهو على قسمين احدهما ما يكون مبدأ كل
منهما عصبا غير مبدأ الاخر كالعضل والثاني ما يكون مبدأهما عصبا واحدا كالعصب
اللمس فانه لما احتيج فيه الى ان يكون ساريا في جميع البدن ظاهرا وباطنا لم يكن

الذي صح

في تقسيم الاعضاء الحساسة المتحركة واحتياج حواس الظاهرة الى العصب وعدم احتياج حواس الباطن به

المصبوب

ان يكون اعصاب الحركة غير اعصاب الحس والاكثر في الاعصاب جدا وزاحمت باقي
الاعضاء بتضييق المكان عليها وزاد الدماغ عما هو الان عليه وثقل على البدن
حمله فلاجرم صارت اعصابه حاملة للحس والحركة ولما وجب ان يكون عصب الحس
لينا ليسهل قبوله لما يرد عليه وعصب الحركة صلبا ليقوى على جذب الاعضاء وتحريكها
جعل متوسطا بينهما ليكون صالحا للامرين لا انها لمبدأ الاعصاب او مبدأ ظهور
فعلها الدماغ او النخاع وهو منه وح ينبغي ان يكون كل ما هو منها حاملا لقوة الحس حاملا
لقوة الحركة لان الحكم بذلك بحسب الغلبة فما يكون فيها قوة الحس اكثر من قوة الحركة يقال
انه عصب الحس وما يكون بالعكس فبالعكس ثم العلة في اختلافهما في ذلك اختلاف
مخرجها في القوام والمزاج وان مقدم الدماغ لما كان الين من موخره وهو الين
من النخاع كان العصب الخارج من المقدم للحس اكثر وعصب النخاع للحركة و
عصب الموخر لهما فلذلك ميّز بالمقام واعتبروا في التسمية الاغلب **قال**
ونقول ايضا ان جميع الاحشا **اقول** هذا اشارة الى بيان منابت الاغشية
والمراد بالاحشاء ما في داخل الاضلاع التي هي الات التنفس والات الغذاء وما فيها
جميع الاحشاء الملفوفة في الغشاء منبت غشائها من احدى غشائي الصدر والبطن
المستبطنين ولم يقل جميع الاعضاء الملفوفة في الغشاء لان الدماغ من جملة الاعضاء الملفوفة
فيه وليس منبت غشائه احد غشائي الصدر والبطن وداخل الاضلاع يسمى في عرف الاطبا
بالجوف وما يختص منه بالات التنفس يسمى بالتجويف الاعلى وما يختص بالات الغذاء بالجوف
الاسفل وقد يقال له الجوف مطلقا ايضا ولما كان الات التنفس هي اعضاء الصدر
والات الغذاء اعضاء البطن الذي هو الجوف بالمعنى الاخير قال واما ما فوق الصدر
اي من الاحشاء كالحجاب والاوردة والشرايين والرئة فمنبت غشائها من
الغشاء المستبطن للاضلاع والصدر ايضا وهو غشاء رقيق شبيه بنسج العنكبوت
يبتدي من عند الترقوة وينتهي الى عند العظم الخنجري المشرف على فم المعدة ويحدد
على اعضاء الصدر من داخل ويحتوي على جميع ما فيه ويتشعب من هذا الغشاء من عند
العظم الخنجري غشاء موضيق متصل بفقرات الصدر من خلف ويسمى هذا
بالحجاب لانه يحجب الات النفس عن الات الغذاء صيانة للالات النفس وحصر
الملك عن الادخنة التي لا يخلو مطبخ الغذاء عنها ثم يتشعب من الغشاء المستبطن للاضلاع
غشاء من عند الترقوة الى العظم الخنجري يقسم الصدر بنصفين ويلتحم من قدام بعظم
القص ومن خلف بعظام الفقار ثم يفترق من عند عظام القص بنصفين ويحدد ان قليلا ويزداد
افتراقهما في الانحدار الى ان يلاقي الفقار [illegible] عليه ويصير هو وغشاوه داخل
هذا الغشاء ثم يتصلان عند فقار الصدر وهذا الغشاء يسمى [illegible] واما ما سوى
الجوف من الاعضاء والعروق فمنبت اغشيتها من الغشاء المسمى بالصفاق وهو
متصل من فوق بالحجاب ومن اسفل بعظم العانة ومن الجانبين بالعضلتين اللتين
على الجوف من الجنبين وهو يبتدي من العظم الخنجري ويكون غلظه [illegible] الى ان

منه

في تقسيم الاعضاء بحسب الليف
وان الحركة لا تكون الا بالليف

ينتهي الى عظم العانة فجميع اغشية الات التنفس والغذاء منبتها من هذين الغشائين ومنشأ
الاول من عند الترقوة ومنشأ الثاني من العظم الخنجري وهذا على راي الاطباء والحكماء
على ان منشأ من الاغشية ليس بنابت من عصب وانما هي متصلة بهذه المبادي المذكورة
كاتصال بعض الاعضاء ببعض اذ لو كان ذلك على سبيل النبات لكانت تبتدي من
هناك ثم يستقل الى الاحشاء بالنمو وليس كذلك **قال رحمه** وايضا فان جميع الاعضاء
اقول هذا اشارة الى تقسيم الاعضاء بحسب الليف وانه لا شيء من الحركات الا به اما
التقسيم فهو ان الاعضاء اما ان يكون لحمية او لا يكون والثاني كالعظم والغضروف
وظاهر انه لا ليف فيه واما الاول فلا يخلو من ليف فهو اما ان يكون جوهره من ليف وهو
ظاهر فيه او لا يكون كذلك والاول كالعضل فانه من جوهر الليف وهو ظاهر فيه
والثاني كالكبد فانها ليست من جوهره ولا هو ظاهر فيها وفي بعض النسخ واما الذي فيها
ليف كالكبد ومعناه ليس فيها ليف ظاهر لا انه لا يكون فيها الليف لا ظاهرا ولا خفيا
والا كانت حاسة لان ذلك انما لزم لو كان ليف عصب الحس اما لو كان ليف عصب
الحركة فلا واما انه لا شيء من الحركات الا بالليف والمراد بها حركات الاعضاء ذوات الليف
لا مطلق الحركات فقد احتج عليه بالقياس المقسم وتقريره ان حركات الاعضاء ذوات الليف
ظاهر انها ليست بالقسر لا بالذات ولا بالعرض فهو اما ارادية او طبيعية او مركبة منهما لا
نحصار الحركات في ذلك ولا شيء من هذه بدون الليف اما الارادية فبسبب ليف العضل
ولا يتم تحريك عضو الا به ولذلك متى عرض انه فيه تبطل حركة العضل واما الطبيعية فلانها
مثل حركة الرحم والاوردة والشرايين والامعاء من الجذب والدفع والامساك وكل
ذلك بما فيها من الليف والا كان وجوده فيه عبثا والجذب بالليف المطاول اذ به
يمكنه الامتداد في الوصول الى المجذوب ثم التقلص لينقله الى الموضع الذي يحاول
الجذب اليه والدفع بالليف الذاهب عرضا لانه يعين على العصر والامساك بالليف المورب
لان الامساك يحتاج فيه الى الاشتمال من جميع الجوانب والتوريب واسطة بين الطول
والعرض واما المركبة من الارادية والطبيعية فكما في الازدراد فانه ليس بحسب الطبع وحده
والا لم يحصل للمتكبين ولا بحسب الارادة وحدها والا لم يحصل مع الكراهة فهو بهما
قوله فبليف مخصوص بهيئة خبر لقوله واما الطبيعية والمركبة وقوله من وضع الطول
والعرض والتوريب تفصيل للحركة الطبيعية التي تكون بالليف فانها اما جذب وذلك
مخصوص بهيئة تحصل من وضع الليف طولا وهو الذي به تركيب الازدراد منه ومن الارادة
او دفع ويحصل من وضعه عرضا او امساك ويحصل من وضعه وراباً على ما ذكرنا هنا
نعم من قوله وقال القرشي ان حركة جذب الرحم للمني وامساكه ودفع الجنين وكذا حركة جذب
المعدة الغذاء العام وامساكه ودفعه بالارادة عندنا واما حركات الاوردة والشرايين
والرحم بجذب الغذاء وامساكه ودفع الفضول فطبيعية لكنها ليست بالليف بل هي كحركات
الاوردة جذب النبات للغذاء وامساكه ودفع فضلاته وكجذب السقمونيا الصفراء وحجر
شحم الحنظل البلغم وجذب المغناطيس الحديد وكل حركة بالليف عندنا ارادية لان حركة

ينقله

الطبيعة انما تكون الى جهة واحدة وحركات الليف الى الجهات كلها لان العضو اذا اجتمع واهتم لحركة الليف المورب فقد تحركت اجزاؤه الى داخله من كل جانب فيكون بعضها يتحرك الى فوق وبعضها الى اسفل وبعضها يمينا وبعضها شمالا وكذا اذا انفتح اسفل المعدة ليخرج الغذاء بعد تحرك تلك الاجزاء الى جميع الجهات وكذا الرحم اذا انضم مشتملا على المني عند الحبل واذا انفتح منبسطا عند الولادة والحركة الطبيعية لا تكون كذلك فان قيل لو كانت هذه الحركات ارادية لكنا نشعر بها قلنا لا يلزم ذلك لان الحركات الارادية منها ما يكون المتحرك شاعرا بها ويكون مريدا وذلك كتحريك الحيوان يده ورجله ويسمى هذه ارادية مطلقة ومنها ما الارادة فيها خفية لا يدرك المتحرك بها ولا يشعر الا بالتأمل كحركة اعضاء الصدر للتنفس ويسمى هذه ارادة خفية ومنها ما الارادة فيها اخفى من هذه فلا تظهر للمتحرك بها ولا يشعر بها وان تأمل كتحريك الحيوان عضلة فانه لا يشعر بها ولا يدرك حركتها مع انها ارادية ويسمى هذه ارادية طبيعية ومنها حركة جذب الرحم المني وامساكه ودفعه للجنين وكذا المعدة وح لا يلزم من كونها ارادية ان يكون مع الشعور وفرق بين الارادة والشعور بالارادة ثم ما ذكر الشيخ من الدليل لا يدل على ان الحركات بالليف وانه لو لم تكن الحركة به لزم العبث لجواز ان يكون وجوده في العضل لقوة به حركته هذا كلامه ورد عليه المسيحي بان حركة المعدة والقلب ليس لنا فيه تصرف واذا لم يكن فيها التصرف لم يكن ارادية اذ لا معنى للفاعل بالارادة الا الذي اذا شاء فعل واذا لم يشأ لم يفعل و قوله الحركة الطبيعية لا تكون الا على جهة مسلم لكن لا نسلم ان حركة الالياف ليست كذلك فان الليف المطاول يستحيل ان يتحرك وراباً ومستعرضا وحركة الاجزاء الى جهة بالتبعية وح لا يدل على انها ارادية بل لو كان له وجه ان يتحرك وراباً وعرضا ٧ لدل

والدليل المذكور في جواب ان قيل لا يعتمد لانا لا نسلم ان حركة الارادية قد تخلو من شعور كيف والقوى الارادية عرفوها بانها قوة حاصلة في الجسم شاعرة بما يصدر عنها وقال الا ان حركة العضلة ارادية بالاتفاق مع انتفاء الشعور ثم قال والتحقيق في هذا الموضع ان الحركة اما ذاتية واما عارضة والذاتية اما بسيطة او مركبة والبسيطة وهي ما يكون على نهج واحد اما ارادية وهي الحركة الفلكية اولا وهي العنصرية والمركبة وهي ما لا يكون على نهج واحد اما عن حيوانية وهي النباتية او حيوانية وهي اما ارادية وهي الارادية للحيوانية او غير ارادية وتسمى هذه بالتسخيرية واما العارضة فاما ان يكون المتحرك جزءا من المحرك له او كان المتحرك مكانا له وتسمى بالوضعية اولا يكون كذلك وهي القسرية فالحركة التسخيرية هي التي تكون مركبة وحيوانية وغير تابعة للارادة كحركة النبض وعلى هذا الحركات الموجودة في اعضاء البدن لا تنحصر في ثلث وتعقلها جمهور الاوائل والاواخر عن التسخيرية ووقعوا فيما وقعوا الا ان بعض المتنازعين يقول انها الحركة ليست طبيعية لكنها فتكون ارادية وبعضهم يقول ليست ارادية لانها ليست باختيارنا فتكون طبيعية ثم قال رحمه الله وحجة الشيخ باطلة لا بما ذكره القرشي من جواز كون وجود الليف في الاعضاء لتقويتها فانه فاسد اذ لو كان للتقوية لما كان بعضه مطاولا وبعضه مستعرضا

وبعضه موربا بل لانه لا يلزم من كون حركات هذه الاعضاء ليست بالعرض ولا بالقسر ان تكون اما بالطبع او بالارادة او مركبة منهما لجواز ان تكون بالتسخير ولا يخفى ان ما ذكره في فساد القول القرشي بانه لو كان للتقوية لما كان بعضه مطاولا وبعضه مستعرضا وبعضه موربا لا يتم لان وضع الليف على هذا الوضع ادل على التقوية كما هو شاهد في الثوب واما الحركة التسخيرية فانما ثبتت لو ثبت ان غير الارادية والطبيعية في الحيوان امر يصح ان يصير مبدأ الحركة او جزؤه لا بمجرد تغير الحصر والاصطلاح اذ المشهور في حصر الحركات انها اما بالتبعية وهي العرضية اولا وهي اما ان يكون مبدؤها في غير المتحرك وهي القسرية او فيه وهي اما مع شعور وهي الارادية او بدونه وهي الطبيعية قال رحمه الله وما كان من الاعضاء اقول هذا اشارة الى بيان كيفية وقوع الليف في الاعضاء ذوات الليف ويلزم منه قسمتها بحسب ذلك وتقريره ان ما كان من الاعضاء ذات طبقة واحدة مثل الاوردة فان اصناف ليفه الثلثة اي المطاول الذي للجذب والمستعرض الذي للدفع والمورب الذي للامساك منتسج بعضها في بعض ليتعاضد كل واحد آخر حتى يكون مجموع العضو مع رقته قويا وفي بعض النسخ يوجد مخرج الاورده المسابه وهو غلط اذ الصحيح انها ذات طبقتين وما كان منها ذات طبقتين فان الليف الذاهب عرضا يكون في طبقة الخارجة لانه للدفع وهو يحصل بالعصر والعصر يكون من خارج والاخوان اي الذاهب طولا والذاهب وراباً في الطبقة الداخلة لمناسبتها الجذب والامساك فانهما يكونان اسهل الا ان الذاهب طولا اميل الى سطح العضو في الداخل وكان ذلك لان الجذب يحتاج الى زيادة قوة ومتى لم يستره شيء كان في فعله امكن وانما فرق بين ليفي الجذب والدفع دون ليفي الجذب والامساك لوجود التمانع بين الجذب والدفع دون الجذب والامساك اذ لا تمانع بينهما بل ينفع الجذب اليه ليعينه بامساك شيء من اجزاء المجذوب حتى يلحقه جذب الجذب الاخر قوله الا في الامعاء استثناء من قوله والاخران في طبقة الداخلة اي وما كان من الاعضاء ذا طبقتين فالذاهب عرضا يكون في طبقة الخارجة والذاهب طولا ووراباً في طبقة الداخلة الا في الامعاء فان حاجتها الى الامساك ليست شديدة ليكون في طبقة الداخلة ليف مورب لان ما ينصب اليها فضل مؤذ لها بثقله فلا تحتاج الى امساكه بل حاجتها الى الجذب والدفع واعلم انه لو قال الا فيما لا يحتاج الى القوى الثلث اولا يكون الاحتياج على السواء او لا يكون الطبقتان كالمتميزين لكان اولى لانه يخرج بالعقد الاول الامعاء لما عرفت من عدم احتياجها الى المورب ولا الى المطاول ايضا لما ذكره هو نفسه في تشريح الامعاء انها مخلوقة من طبقتين وخلو الليف في نسج كلتيهما مستعرضا وقال صاحب الكامل انها مؤلفة من طبقتين ليف كل منهما مستدير بالعرض وقال جالينوس ان الامعاء لما لم يكن لها الا حركة الدافعة جعل لها نوع واحد من الصفاقات وهو الذي يحلل الى ليف معترض وانما جعلت ذات صفاقين ليزيد قوتها الدافعة وليبعد عن قبول الافات وبالعقد الثاني تنتقض الامعاء بالشراسيف بان طبقتها الداخلة ليفها يذهب عرضا وليف الخارجة اكثره ذاهب بالطول وفيه شيء يسير

بالتبعية

يفتقر

بعد هو

من هو

موريب وعليه المشرحون وانما خلقت كذلك لانها كالخزانة للقلب يدفع اليها الروح عند
انقباضه ويأخذه منها عند انبساطه ولا شك ان ذلك الروح اذا كان كثيرا جدا يلزمه
تمديد شديد لجرمها عرضا وطولا الا ان التمديد العرضي يكون اشد ويحصل في كل جزء
منها بخلاف الطولي لان الاعضاء التي قدامها يمنعها من التمدد الشديد في الطول واذا
كان كذلك وجب ان يكون الطبقة الداخلة الملاقية للتمدد الشديد اقوى لئلا يتضرر بعضها
من بعض بسبب رقة جرمها ولذلك غلظت جدا حتى كادت يكون ثخنه امثال الطبقة
الخارجة وبالقيد الثالث الرحم فانه ذو طبقتين ومع ذلك الاليان الثلثة كلها في طبقة
الداخلة ليكون ذلك الانفعال بها والطبقة الخارجة لا تعاضد ما يليها في شيء منها الستر
بها عنها في كالمجاورة لها الا ان احديهما ملتحمة بالاخرى **قال** رحمه الله ونقول ايضا
ان الاعضاء العصبانية **اقول** اشارة الى تقسيم الاعضاء بحسب الطبقات ومنافعها و
تقريره ان الاعضاء اما عصبانية او غير عصبانية والثانية لا اتصال فيها انها ذات طبقة
او طبقتين والاولى اما ان يكون محيطة باجسام غريبة عن جوهرها او غير غريبة والثانية
كالاغشية فانها محيطة باجسام هي اعضاء وهي غير غريبة عن جوهرها مثل الغريبة كالدم
والروح والغذاء المحيط عليها الاوردة والشرايين والمعدة والاولى هي الاعضاء العصبانية
المحيطة باجسام غريبة عن جوهرها اما ان يكون ذات طبقة او ذات طبقتين وكل منهما
اما بسيطة او مركبة فما هي ذات طبقة من البسيطة الاوردة سوى الوريد الشرياني فانه خلق
طبقتين صيانة لغذاء القلب وما هي ذا طبقتين منها الشرايين سوى الشريان الوريدي
فانه خلق ذا طبقة لئلا يؤذي الرئة بصلابة جوهره وما هي ذو طبقة من المركبة المرارة وما
هي ذا طبقتين منها المعدة والمثانة لا يقال الاعصاب اعضاء عصبانية محيطة
باجسام غريبة عن جوهرها لانها محيطة بالروح النفساني وهو غريب عن جوهرها مع
انها لا تنقسم اليهما لانها لا نم اولا انها عصبانية للفرق بين العصب والعصباني وان
سلمنا ذلك فلا نم انها محيطة بل به انه ينفذ فيها كنفوذ شعاع الشمس في الماء او
نفوذ بخار في المسام او لا التجويف لما سوى العصبتين منها **قوله** وانما خلق هذا
اشارة الى الغرض من خلق ما خلق منها ذا طبقتين وذكر ان ذلك لمنافع الاولى
الحاجة الى شدة الاحتياط في وثاقة جسميتها لئلا ينشق بقوة حركة ما فيها ودوامها كما
للشرايين ولذلك خلقت طبقتها الداخلة غليظة ليكون قوية على معاونة التمديد
الثانية مس الحاجة الى شدة الاحتياط في امر الجسم المخزون فيها لئلا يتحلل او يخرج
اذ لو كانت ذات طبقة لاحتمل لسخافتها ان يتحلل الجسم المخزون ان كان للمنافذ
تطاوع هي لئلا تشقق يخرج ذلك الجسم ان لم يكن لطيفا فلا ستشعار التحلل والخروج
ذلك الجسم الذي هو الروح والدم اللذان يجب صونهما والاحتراز عن ضياعهما
احتيط فيها وخلقت ذات طبقتين والفرق بين هذه المنفعة والاولى ان هذه بالنسبة
الى ما فيها ليكون مصونا والاولى بالنسبة الى ذاتها ليكون قوية على دوام الحركة
الثالثة ان العضو قد يحتاج فيه الى صدور فعلين قويين متضادين كالدفع والجذب

جزء[illegible]

اللذين لابد منهما في المعدة والامعاء ولو اختلط الليف الذي يزاوله كل منهما بالاخر
لم يكن صدور ما يصدر منهما قويا بل يضعف لا محالة فينبغي ان يكون ذا طبقتين ليكون
ليف الجذب داخلا وليف الدفع خارجا لمزيد الاستعراض يصدر الفعلان بلا اعاقة
الرابعة انه قد يحتاج في عضو ان يصدر منه فعلان لا يمكن صدورهما الا بآلتين مختلفتين
كالمعدة ايضا لانه لابد ان يكون فيها قوة الحس ليستشعر بالجوع وذلك انما يكون
بالعصب ومزاجه بارد يابس وقوة الهضم لغذاء البدن وذلك بالة مزاجها حار رطب كاللحم
ولا خفاء ان شيئين الامرين لا يمكن اجتماعهما في طبقة واحدة فعرفنا منهما بان افرد
لكل منهما طبقة وجعلت الباطنة عصبانية للاحساس والخارجة لحمية للهضم لانه يحصل
بوصول قوة الهاضم الى المهضوم بدون ان يلاقي احدهما الاخر كالنار بما في القدر
بخلاف الاحساس فانه لا يمكن ان يحصل بدون ان يلاقي المحسوس الحاس وانما قال
اعني في حس اللمس لانه المقصود هنا ولانه مما لا خلاف في انه لا يكون بدون الملاقاة
وكذا الذوق لانه لا يتم بدون اللمس ايضا واما حس السمع والبصر والشم فقد اختلف فيها
والحق في السمع انه يتوقف على الملاقاة للمحسوس وهو الهواء المكيف بالصوت والحرف
ويتوصل الى السامعة وكذا الشم اما على القول بانفصال اجزاء ذي الرائحة ووصوله الى
الشامة فظ واما على القول بتكيف الهواء بكيفية الرائحة فعلى ما قلنا في السمع والحق في البصر
انه لا يتوقف عليها اما على القول بالانطباع فظ لان المنطبع شبح المبصر لا المبصر واما
على القول بخروج الشعاع من البصر فكذلك لان الشعاع وان لاقى المبصر لكنه ليس
هو الحاس ومما ذكرنا ظهر ضعف قول الامام ان الملاقاة فيه انما يلزم لو قيل بخروج الشعاع
وكذا قول المسيحي انما يلزم لو قيل بالانطباع لا يقال ادراك الملموس ايضا لا يتوقف
على الملاقاة اذ الحر والبرد من الكيفيات الملموسة ويدرك حرارة النار وبرودة الثلج
بدون ملاقاتهما لان الحرارة والبرودة انما يحسان منهما بملاقاة الهواء المتكيف
بكيفيتهما البدن **قال** رحمه الله واقول ايضا ان الاعضاء منها ما هي قريبة المزاج
من الدم **اقول** هذا اشارة الى تقسيم اخر لها بحسب قرب مزاجها الى الدم وبعده
عنه وبيان مقتضى كل منهما فان ما يكون منها قريب العهد من الدم لا يحتاج في
تغذيته له الى استحالات كثيرة كاللحم فان الدم لكونه مشابها له في لونه ومزاجه و
قوامه اذا لاقاه يستحيل اليه سريعا ولذلك لم يجعل فيه تجاويف وبطون يقيم غذاؤه
فيها مدة ثم يتغذى به وما لا يكون قريب عهده بالدم بعدم المشابهة بل ضدها كالاعصاب
والاغشية تغتذي بما يلاقيها من الرطوبات ويتعدى الى بواطنها في مدة فيحتاج
بعد استحالات كثيرة فيما يكون بعيد العهد منه كالرباط والغضروف يحتاج الى استحالة اكثر
وما يكون ابعد في ذلك كالعظم الى اكثر بحيث يصير في استحالاته بالتدريج مشابها بالجوهر
ولذلك جعل له اما تجويف واحد يحوي غذاؤه مدة يستحيل فيها الى محاسنه كما في عظم الساق
والساعد او تجاويف متعددة اما ظاهرة كما في عظم الفك الاسفل وخفية كما في غيره
على ما يأتي مفصلا وكذا المية كون التجويف في البعض واحدا وفي البعض متعددا ظاهرا

اوتحصا قوله وما كان من الاعضا اكبر لكل اى ما كان منها ابعد العهد من الدم لا بد ان
يكون له تجويف او اكثر لانه يحتاج الى ان يمتار اى ياخذ من الغذا فوق الحاجة فى الوقت
ليحيله الى مجانسة شيا بعد شى وهذا صريح فى ان المخ هو ذلك الغذا وهو مذهب جالينوس
فانه قال ان باطن العظم يغتذى من المخ وظاهره من الرطوبات المبثوثة حوله وقال
ارسطاطاليس ان المخ فضلة غذا العظم وشنع عليه جالينوس بانه لو كان فضلة لكان
ينبغى ان يدفع ويبعض لا ان يحرز ويصان ولانه لو كان ما فى داخله فضلة وغذاؤه من
خارج وجب ان يكون ظاهره اشد تحللا من باطنه ليتمكن من جذب غذائه من خارج
وقال الشيخ فى الشفا لا ينبغى للطبيب ان يشنع على المعلم الاول بتلك الشناعة فانه يحتمل
ان يكون فضلة من جهة الكم ومجانسا له من جهة الكيف وما ذكر ان يصلح الجواب عن الاول
فلا يصلح للثانى بل الوجه فى الجمع بين القولين انه يجوز ان يكون فضلة غذا ظاهره لا
باطنه لكان انسب وقال القرشى قوله فانه يحتاج ان يمتار من الغذا فوق الحاجة فى الوقت
ليحيله الى مجانسة فيه اشكال لانه لو كان يمتار فى كل وقت اكثر من الكفاية لوجب ان
يتزايد ما عنده من الغذا دائما وهذا انما اورد عليه لو كان المراد بالوقت كل وقت
وليس كذلك بل مراده وقت الحاجة والحق ان لا يكون ما يبقى منه وقت الحاجة فيه
اكثر من الكفاية بل اقل منها وح لا يلزم تزايده دائما **قوله** والاعضا القوية اشارة
الى فائدة مناسبة لما تقدم وهى ان الاعضا قد يقال انها قوية وضعيفة ايضا و
يقسم اليهما ويراد بالقوية ما يدفع فضولها الى جاراتها وبالضعيفة ما يقبلها كدفع
القلب فضوله الى الابطين والدماغ الى ما خلف الاذنين والكبد الى الاربيتين و
السبب فى جعلها قوية على ذلك وتلك ضعيفة انه لا بد مما يرد عليها من الغذا ولا يمكن
ان يكون ما يرد عليها فى كل وقت على ما ينبغى كما وكيفا بل يفضل منه فضلة لزيادته
او لعجزها عن هضمه لكراهتها له ويكثر ذلك بمرور الاوقات وح لو بقيت فيها محتبسة
لتضررت وتضرر البدن كله بضررها فوجب ان يكون فيها بحيث يقوى على دفعها الى
اعضا لا يشتمل ضررها البدن وان يكون تلك بحيث يقبل ما دفعته اليها عاجزة
عن دفعها كالمواضع المذكورة فسبحان الذى دقت حكمته فى كل شى وجلت قدرته كل
شى وهو حسبنا ونعم الوكيل **قال** الشيخ الرئيس افضل الحكما رحمه الله الجملة الاولى
فى العظام والمفاصل وهى ثلثون فصلا الفصل الاول قول كلى فى العظام والمفاصل
اقول وانا العبد الضعيف محمد بن محمود الاملى ان علم التشريح من معظم اركان
الطب اذ به يحصل الاطلاع على تركيب البنية وغوامض الحكمة والطبيب ينتفع به
من وجوه الاول من معرفة جواهر الاعضا واجزائها اعنى هيئاتها او منافعها فانها
العمدة فى العلاج لوجوب رعاية امزجتها فيما يستعمل من الادوية وقد يستدل
بها كثيرا على موضع الافة كما اذا اشتبه الرمل الخارج مع البول انه من الكلية او
المثانة فانه ان كان احمر عرف انه من الكلية لانها لحمية الجوهر وان كان ابيض عرف
انه من المثانة لانها عصبانية الجوهر بل على تشخيصها كما يستدل بالقشور الخارجة

بالقى على قروح فى المعدة او المرى وبالقشور الخارجة فى البول مع وجع المثانة على
جرب فيها وبالقطع اللحمية فى اختلاف الدم على انها اجزا من الكبد الى غير ذلك
الثانى من معرفة هيئاتها واشكالها الطبيعية فانها اذا لم يكن عليها ولم يمكن ردها اليها
لم يتوقع منها صدور افعالها على ما ينبغى ولا ينتفع بها ويسعى فى ردها اليها ان امكن
وقد يستدل بها على موضع الافة كما اذا اشتبه ان الورم الحادث تحت الشراسيف اليمنى
ايمن فى الكبد او العضل فانه ان كان كرى الشكل او هلاليه عرف انه فى الكبد لانها كذلك
وان كان مطاولا او معرضا او موربا عرف انه فى العضل لانه كذلك الثالث من معرفة
مقاديرها واعدادها فانها اذا ازداد عليها او نقصت منها يفطن بعروض افة
لها الرابع من معرفة مواضعها ومفاصلها فانها لو لم يكن فيها يمكن بذلك ردها اليها
وقد يستدل بها على مواضع المرض كما اذا اشتبه ان المغص فى الامعا الغلاظ او الدقاق
فانه ان كان فوق السرة او فى قربها كان فى الدقاق والا ففى الغلاظ الخامس من
معرفة اوضاعها فان ما كان منها وضعه على الاستقامة كما لمعا الصائم عرف انه قلما
يحتبس فيه شى وما لم يكن كذلك كما يقولون كثيرا ما يحتبس فيه ومنه يمكن الاحتباس
الواقع فيه بالقولنج السادس من معرفة مشاركة بعضها مع بعض ومجاورتها فانه
يحترز من استعمال ما يوجب ضرر المشارك والمجاور من الادوية داخلا وخارجا ويحتاج
فى اعمال اليد من البط والكى والقطع اذا احتاج اليها الى ان يعرف كونها سالكة
لشى او ليست اذ على الاول امكن وقوع شى فيها دون الثانى الثامن من معرفة مبادى
شعب الاعصاب والاوردة والشراين ومباعدها ومقاربتها فانه يدبر بها عن
ما يخوف وصول اثره اليها التاسع من معرفة افعالها ومنافعها لانه اذا عرفها لا يستعمل
ما يبطلها وان تعذرت استدل على افتها وقد يستدل على موضع الافة كما اذا كان
شهوة الغذا باطلة ولا يترتب عليها الهضم فانه يستدل على ان الافة فى اسافل المعدة
وخصوصا فى طبقتها الخارجة لان فعلها الهضم وان كان بالعكس يستدل على انها فى
اعالى المعدة وطبقتها الداخلة لان فعلها الاحساس العاشر انه يتوقى به عن خوف
اللوم كما اذا احتاج الى بط عضو وكيه او غير ذلك فانه يحترز الضرر الحاصل منه ولا يكون
عليه بعد وقوعه لوم اذا عرف ذلك فنقول الاعضا على نوعين اما مفردة او مركبة وتشريح
المركبة ذكره الشيخ فى الكتاب الثالث لغرض دعاه اليه على ما اشرنا اليه قبل ذلك
وما نحن بصدده ههنا هو تشريح المفردة ومن تمهر فيه سهل عليه امر المركبة ولما جرت
العادة فى تشريح المفردة بتقديم العظام لكونها اكثر ما فى البدن ودعامته
ويستند ما سواها من الاعضا وتطير اشكالها غالبا وكذا فعلها اتبعها الشيخ
وقال القرشى انما قدمها لان كل عضو ذى عظم فان كون عظمه متقدم على تكون
جميع اجزائه ضرورة ان شكله تابع لشكل عظمه ثم قال فان قيل كان ينبغى ان يبتدى
اولا بتشريح العضو الذى يكون اولا وهو القلب او الكبد او الدماغ او السرة على الخلاف
لانا نقول لنا لا معنى لم ان منع الاعضا تكون اولا السر ان خلقها ثم قيل تمة خلقة العظام

بل معناه ابتدأ فعل المصورة هو في هذه الاعضاء وفيه نظر اما اولا فلان كون شكل الكرة
تابعا لشكل عظمه لا يقتضي ان يكون تكونه متقدما على تكون سائر اجزائه واما ثانيا
فلان ما ذكر لو سلم انما يتم في عضو ذي عظم لا فيما يخلو عنه وانما ذكر معها المفاصل
اذ العلم بتشريح العظام لا يتم العلم به دون العلم بها وانما لم يتعرض لتعريفها للظهور
وعرف بعضهم العظم بانه عضو صلب صلابته الى حد لا يمكن تثنيته ولا انثناؤه على
هيئة يكون عظما ما ومن بعده من الاعصاب الغضروف وفيه المزاج يقول هو عضو
صلب يتوى على الاجرام والمفصل لغة موضع الانفصال ويقرب منه ما نقل عن بقراط
انه رأس العظم المستدير الذي يدخل في العظم الآخر فان ما ذكره هو موضع الانفصال
وقال جالينوس المفصل تأليف طبيعي للعظام وهو يركب والتأليف اولى لانه
ضم شيء الى شيء بينهما تناسب ومراده بالتأليف موضعه وانما قال تأليف طبيعي ليخرج
تأليف العظام المنكسرة وقال القرشي تعريف المفصل بالتأليف ليس بصواب لانه ما تألف
لا انه تأليف وان اراد بالتأليف المفعول فليس بصواب ايضا وان اراد اسم الموضع
فهو ما ذكرناه وتناول ما لا يتوسط بين عظمين غضروف كمفاصل عظام الرأس وما
يتوسط بينهما غضروف واحد كعظام القص وغضروفان كمفاصل اليدين والرجلين
فان كل عظم منها على رأسه غضروف والالتقاء بين الغضروفين لا بين العظمين
لكنه غير مانع لان العظام الملتحمة بالطبع يصدق على التحامها انه موضع تأليف طبيعي
مع انه ليس بمفصل عند جالينوس لانه قال تركيب العظام على قسمين احدهما على جهة
المفصل وهو الذي يكون اتصال احدهما بالآخر اتصالا يتم به الحركة والآخر على جهة الالتحام
وهو الذي لا يكون الاتصال بينهما على وجه يتم به الحركة وقال الالتحام اتحاد طبيعي
للعظام وقال اكثر الاطباء المفصل موضع التقاء العضوين التقاء طبيعيا وهو يصدق
على موضع التقاء العظمين على سبيل الالتحام وعلى موضع التقاء عظم ولحم او عصب وغير
ذلك مع ان شيئا منها لا يسمى مفصلا بحسب المشهور والاولى فيه ان يقال موضع التقاء طبيعي
من العظام وما شاكلها على وجه يتم به الحركة قال رحمه الله نقول ان من العظام
اقول قسم الشيخ العظام باعتبار منافعها الى خمسة اقسام الاول ما هو اساس
البدن فهو اساس كفقار الصلب فانها اساس للبدن وعليها مبناه كالخشبة
التي توضع اولا في وسط السفينة ممتدة في طولها ثم يوصل بها جانباها الا انها لما اريد
بها القوة والثبات بدون انعطاف وانثناء تكون قطعة واحدة وفقار الصلب
جعلت قطعا ذات مفاصل ليمكن الانثناء والانعطاف قداما وخلفا والى الجانبين
لاحتياج الانسان الى ذلك الثاني ما هو جنة كالمجن للبدن كعظم اليافوخ فان
الدماغ لما اقتضى الحكمة ان يكون موضعه في اعلى الرأس لكون الحواس بمنزلة الطلائع
للبدن وكان جوهره لينا شديد القبول للضرر احتيج الى ان يكون عليه ما يحفظه كالمجن.
وهو انما هو وما هو عليه وخصه بالذكر مع اشتراك غيره فيه لانه في معرض التمثيل و
هو اظهر فيه عظام الرأس لحراسة الدماغ كحراسة الاضلاع للقلب وما معه الا ان

عظام

عظام الرأس جعلت متصلا بعضها ببعض من غير فرج بخلاف الاضلاع لامرين الاول زيادة
التوثيق والاحتياط فيما ليس يرصد للحس الثاني ان حركة الانبساط والانقباض لاحشاء
الصدر تحتاج الى الفصل فوجب ان يكون بين الاضلاع وعظام الصدر فرج يتخلل
بينها العضلات الثالث ما هو قياس السلاح الذي يدفع به المؤذي عن مصادمة
كالسناسن وهي التي في ظهور الفقرات كالشوك فانها تمنع اذى ما يصادم الفقرات
بعنف وانما احتيج اليها لان الفقرات موضوعة من خلف بعيدة عن حراسة البصر وكثيرا
ما يصل اليها ما لا يشعر به فاحتيط في صيانتها بها الرابع ما هو حشو ما بين فرج المفاصل
مثل العظام السمسمانية وهي عظام صغار جدا تكون بين السلاميات وهي عظام الاصابع
والفائدة في وضعها بينها منع الانجراد الذي يتوقع من ملاقات احد العظمين المتحركين
للآخر اذ لم يمكن ان يكون بينهما عضو رقيق لئلا يثقل قال القرشي الظاهر عندي
ان هذه العظام لا وجود لها والحق ان التعويل في ذلك على قول المشرحين الخامس
ما هو متعلق للاعضاء التي تحتاج الى علاقة كالعظم اللامي لعضلات الحنجرة واللسان
وانما وجب ان يكون ذلك عظما لان فعل العضل انما يتم بالتقلص الجاذب للعضو والانبساط
المرخي للوتر حين بسط العضو المتحرك وانما يكون هذا التقلص جاذبا للعضو اذا كان
العضل متشبثا بجسم صلب اذ لو كان لينا لانشد عند عليه فعل العضو الذي يراد
تحريكه بالعضل ولو كان غضروفا لانعطف عند قوة التقلص وربما انقطع
ان لم يثخن لم يزد وان كان لم يحتمل الموضع وقد ترك لها بحسب المنفعة اقسام
اخر لم يذكرها الشيخ منها ما يكون كالممر والدهليز لما ينفذ من داخل الى خارج
او بالعكس كعظام الانف فانه ممر لفضول الدماغ المندفعة الى خارج وللهواء المجذوب
عند الاستنشاق الى داخل ومنها ما هو بمنزلة العماد الذي يمنع ميل البناء كالعظم
الوتدي لعظام العقب فانه يمنعها عن الميل الى داخل وكذا عظام العقب فانه يمنع
ميل البدن كله عند القيام الى خلف ومنها ما هو لتحسين الخلقة كعظام الزوج فانها
تمنع وقوع فرج هناك ليكون سطح ما عليها حسنا قوله وجملة العظام هذا تقسيم
آخر لها بحسب ما لها من التجاويف والمسام اعلم ان جملة العظام تشترك في انها
دعامة للبدن وبها قوامه لان سائر الاعضاء تستند اليها وتقوى بها ولولاها لكان
التركيب واهيا كتركيب الديدان وح كان المناسب ان يكون كلها مصمتة ليكون
اقوى لكن لما لم يكن لها بد من الغذاء وجب ان يكون له طريق في جرمها من فرج وتجاويف
وح اما ان يكون لمجرد الدعامة او الوقاية او الدعامة مع الحركة او لهما مع غيرهما فما
كان الحاجة اليه للدعامة فقط كالفقرات والعظم الوتدي او الوقاية فقط كعظم
اليافوخ خلق بلا تجويف وفرج محسوسة واكتفى فيه بالمسام ليكون اصلب وكذا ما كان
منها صغيرا جدا وان لم يكن الحاجة الى صلابة قوية كالعظام السمسمانية بل لانه لو كانت
لصغرها لما امكن وصول الغذاء اليها بسهولة اكتفى فيها بالمسام ايضا وما كان الحاجة اليه
للدعامة مع الحركة والحركة تقتضي خفته فان كانت الحاجة الى توسعه اكثر من خفته الكفى

فيه تجويف واحد في وسطه كعظم الساق اما لا كثيفا بتجويف واحد فليكون مع خفته قويا
ولا يصير بكثرة الفرج رخوا واما جعله في وسطه فللمعدل في تقسيم الغذاء ولانه لو مال الى
جهة لضعف جرم العظم من تلك الجهة وكان منهيا للانكسار وانما ملئ جوفه بالمخ ليكون
غذاوه المناسب للقوام معدا وليرطبه حتى لا ينفت بعنف الحركة وليكون به مع
كونه مجوفا كالمصمت ثم توسيع التجويف وتضييقه بحسب الحاجة الى الوثاقة فيما اشتد
الحاجة ضيق وفيما نقص وسع كعظم الفخذ بالنسبة الى الساق وان كان الحاجة الى الخفة
اكثر كثر وجه كعظم الفك الاسفل فانه لشدة الحاجة الى حركته وجب ان يكون خفيفا
ليسهل تحريكه وما كان الحاجة اليه مع الدعامة عن الحركة زيد في فرجه لزيادة الخفة كما
لعظام المشاشية وهي عظام موضوعة خلف ثقبتي الانف لينه كثيرة التجاويف اخذ
من المشاش وهي ارض لينة وخلقت ذات تجاويف كثيرة كالمصفاة ولهذا تسمى ايضا
لامور منها ان تتمكن اجزاؤها من سهولة استعمال الغذاء مع شدة حاجتها الى الخفة
لئلا تثقل الدماغ ومنها ان يكون منافذ لاجزاء الهواء الحاملة للرائحة المتنشقة
من خارج ليحس ادراكها وللفضول المدفوعة من الدماغ الى خارج ليسهل اندفاعها
ومنها ان ينفذ فيها من النسيم قدر صالح لترويح الدماغ ولما كان حاجة ادراك الرائحة
الى تخلخل هذه العظام اكثر من حاجة ترويح الدماغ لان الترويح قد يحصل وان
كانت المنافذ فيها ضيقة ونفوذ الهواء قليلا قليلا بخلاف ادراك الرائحة فان
الحاسة انما تدرك المحسوس اذا وردت في وقت واحد قدر يعتد به ولم يتعرض
الشيخ لامر الترويح بل اقتصر على ذكر الرائحة قوله والعظام كلها متجاورة تتلاقى
لاجل المفاصل وتقريره ان البدن على ما عرف لم يكن له بد من عظم يستوي به
ساير الاعضاء ولم يمكن ان يكون العظم واحدا والا لم يقتدر على الحركات المختلفة
بل لابد ان يكون متعددا ولو لم يكن بين ذلك تجاور وتلاق او كان ذلك
بدون ربط واحكام لكان التركيب واهيا فاقتضت الحكمة ان لا يكون بين شيء
من العظام وما يليه مسافة كثيرة بل يكون كلها متجاورة متواصلة اما بواسطة كان
يكون بين العظمين فرجة يسيرة يملأها لواحق غضروفية او شبيهة بالغضروف كالعظام
السمسمانية فانها خلقت هناك لمنفعة التي للغضاريف وهي ان تحشو بها تجاويف
المفاصل ولا يعرض بها الاحتكاك او بدون واسطة كان يكون المفصل بحيث لا
يحتاج الى اللواحق الغضروفية او الشبيهة بها لان عظمي ذلك المفصل لا يتحركان
الا معا ولا يتحرك احدهما بالاخر كالفك الاسفل فانه من عظمين يجمعهما تحت الذقن
مفصل على ما يأتي وقد جعل المفصل اعم مما هو عند جالينوس لما عرف انه يجعل
اتصال احد العظمين بالاخر اذا لم يتم الحركة بهما مفصلا ولا مشاحة في الاصطلاحات
ولما كان المجاورة اعم من الملاقاة والمواصلة جعلها موردا القسمة وقسمها الى
ثلاثة اقسام الاول ما يكون التجاور بينهما تجاور مفصل سلس وهو ما لاحد عظميه
ان يتحرك بدون الاخر في سهولة كمفصل الرسغ والساعد الثاني ما يكون التجاور

منها

بينهما تجاور مفصل عسر غير موثق وهو ما لاحدهما ان يتحرك بدون الاخر بعسر كمفصل
عظام الرسغ والمشط في الكف او مفصل ما بين العظمين من عظام المشط الثالث ما يكون
التجاور بينهما تجاور مفصل موثق وهو ما لا يكون لاحدهما ان يتحرك بدون الاخر اصلا
مثل مفصل عظام القص اي راس الصدر وهي عظام سبعة متصل طرفاها بالاضلاع
السبعة من كل جانب وهذا المفصل ان كان محكما بحيث لا يتحرك فيها كاركزا الاسنان
في منابتها الثاني مدروز وهو الذي يكون لكل منهما تحازيز وهي الفرج الواقعة بين
الزوائد من الناس وهي الزوائد النابتة كما للمنشار اذ له تحازيز واسنان
متهندم اسنان احدهما في تحازيز الاخر وبالعكس كما ركب الصفار صفائح النحاس
بعضها في بعض بعد احداث التحازيز والاسنان فيها وهذا الوصل يسمى شانا ودرزا
والمفصل مدروزا لذلك وهو كمفاصل عظام القحف على ما سيأتي ان الواصل بينها بالدروز
الثالث ملصق اما طولا كما في مفصل عظمي الساعد فانهما ملصقان طولا وقال القرشي لا
لصوق بينهما بل بينهما خلل ما وعكس ان يختلف الحال بحسب الاشخاص فيصح الطولان او عرضا
كما في بعض الفقرات السفلى من فقار الصلب لا في مفصل الفقرات العليا فيها اذ بينها
مفاصل غير موثقة على ما يأتي واعلم ان المثال المذكور اولا للمفصل الموثق اي عظام القص
يجوز ان يجعل من الملصق طولا باعتبار لصوق بعض تلك العظام ببعض ومن الملصق
عرضا للصوق راس كل منها في طرفه بالاضلاع هذا تقرير ما ذكره الشيخ وقال جالينوس
اتصال احد العظمين بالاخر ان كان اتصالا تتم به الحركة يسمى المفصل وان كان اتصالا
لا تتم به الحركة يسمى باللحام والمفصل نوعان موثق وهو الذي لا يكون حركته بينة وسلس
وهو الذي حركته بينة والاول ثلاثة انواع احدها الشان وهو مركب على نوع مداخلة
اسنان منشارين احدهما في الاخر والثاني ما كان بالنقرة على خط مستقيم مثل تركيب زندي
الساعد وقصبتي الساق والثالث ما كان احد العظمين مغروزا في نقرة الاخر مثل
تركيب الاسنان في الثقب التي تكون هناك واما المفصل السلس فهو ايضا على ثلاثة
انواع احدها ان يكون في طرف احد العظمين نقرة غائرة وفي طرف العظم الاخر راس مستدير
فطول منغمس في تلك النقرة تدور فيها ويقال له المنوق والثاني ان يكون النقرة
لا غور لها والراس لا اشراف له ويقال له المطرف والثالث ان يكون من كل واحد من
العظمين شيء داخل في الاخر مثل ما لبعض الفقار ويقال له المداخل واما اللحام فنوعان
احدهما ان يلتحم عظم على عظم من غير شيء يصل بينهما الثاني ان يصل بينهما شيء اخر وذلك
اما العصب او الغضروف او اللحم ولا يخفى ان ما ذكره الشيخ انسب لان المفصل الموثق بعينه
على ما ذكر مما لا تتم به الحركة فكان عده باللحام اولى قال رحمه الله الفصل الثالث
في تشريح القحف اقول القحف قد يراد به جميع عظام الراس حتى ان العظم الوتدي
ايضا يعد منه ولذلك لا يكثر بعده من عظام الفك الاعلى ويراد به عظام الرأس اللاتي
هي بمنزلة السقف للراس وهو المراد ههنا لانه يقتصر فيه على تشريح عظامها فوق الدروز
التي تقع بجنبها مع ان بيان منافع عظامه يشعر بان المراد هو الاول لان تلك المنافع

انما سمي لجمع عظام الراس فاعرفه واعلم ان منفعة عظام القحف هي انها جنة للدماغ تستره وتقيه
عن المصادمات والآفات الخارجة كضرر الحر والبرد المفرطين وسوط لكن منع المنفعة
لما كانت تحصل بخلقه عظما واحدا ايضا كما تحصل بخلقه قبايل كثيرة وعظاما متعددة بل لو
كان واحدا لكان اقوى من انه لم يخلق عظما واحدا لمنافع سيعم الى جملتين اي قسمين
وعبر عنهما بجملتين نظرا الى ما سيأتي ولكل قسم من الاقسام الجملة الاولى بالقياس الى
العظم نفسه بدون ملاحظة غيره والاخرى بالقياس الى ما يحويه اما الجملة الاولى فهي منفعتان
احديهما انه ان عرض للقحف في جرمه وفي بعض النسخ في جزء منه آفة من عفونة او سن
او كسر لا تعم اجزاؤه ولا تسري الى غيره بل اذا انتهت الى موضع الوصل منه وبين غيره
وقفت هناك بخلاف ما لو كان عظما واحدا اذ حينئذ لم يكن من سريان الآفة مانع الثانية
ان اجزاء الراس لا بد فيها من الاختلاف بالصلابة كالعظم الوتدي واللين كمقدم عظم
اليافوخ فانه لتشرع لينه سيما في سن الحداثة بادنى مس وبالمحلل كاليافوخ كله والكائنة
كالجدارين اللذين عنه ويسرة فانهما عند ثقب الاذن يجب ان يكونا اثخن واصلب
والوسط كالجدار المقدم والغلظة كالمؤخر كل ذلك لما يأتي عن قريب واذا وجب اختلاف
اجزائه في هذه الامور فالاولى ان يكون من عظام ليكون مبدأ قبول كل منها غير
مبدأ الآخر فان ذلك اوفق بالعرض وابعد من الخلل وقال القرشي انما اللحم ان يكون
الجميع عظما واحدا لامرين الاول انه لو كان عظما واحدا لكان الجزء اللين منه لقبول
الآفات اسرع لانه سهل القبول واذا عرض له تهيأ جميعه للانفعال الثاني انه انما
العظم محدودا لم يخلق لعظام الزندين والساقين ونحوهما لو لحق بل كان يخلق الكل واحد
من تلك العظام قطعة واحدة لانها تحتاج ان يكون قوية فلو جاز ان يكون عظما
واحدا لما كثرت اجزاؤها لان ذلك مما يضعف جرمها وحيث لم يخلق قطعة علم ان
ذلك مع اختلاف الاجزاء في الصلابة واللين مما لا يجوز وهما ضعيفان اما الاول فلان
منها الصلب لقبول الآفة ممنوع واما الثاني فلانا نخلق تلك العظام قطعة انما كان
محدودا لو لم يتعلق بتعدد اجزائها غرض اخر غير العموم اما الجملة الثانية اي التي بالقياس
الى ما يحويه عظام الراس فهي المنفعة التي تتم بالشؤون اي الدروز التي بين العظام
وهي اربع منافع الاول ان الدماغ يكثر فيه الابخرة الغليظة لبرودته ورطوبته و
عسر نفوذها في العظم بنفسه لغلظها ولو بقيت فيه لافسدته وبكدر الحواس وتبلد الافكار
وجب ان يكون لخروجها منافذ وطرق تخرج عنها اذ التحلل تسهله وتنقي الدماغ
ومنع منفعة الشؤون بالقياس الى الدماغ نفسه اي مختصة به الثانية ان الراس لا
بد ان يكون بحيث يخرج من الدماغ اليه العصب وينبث في اعضاء الراس لتادية
الحس فمنع منفعة الشؤون يختص بما يخرج من الدماغ وهو ان يكون له طريق للنفوذ
منه واليها اشار بقوله ومنفعة بالقياس الى ما يخرج من الدماغ من ليف العصب الى
منبث في اعضاء الراس ليكون لها طرق وانت الليف باعتبار منشعبها واشار اليها الثالثة
انه لا يكون بحيث يدخل العروق والشرايين ملا الدماغ بالروح الطبيعي والحيواني

بدان لم

الرا

الرابع ان الدماغ مجلل بغشاء من رقيق يليه وصفيق يلي العظم لئلا يماس الدماغ جرم
العظم ولا يتأذى اليه الآفات ولئلا يكون الشيء الذي يحس ملاقاته للعظم بلا واسطة هو
بعينه الذي يحس ملاقاته للدماغ بلا واسطة والصفيق منهما يسمى بالحجاب الغليظ و
الام الغليظة وهو لا بد ان يكون منفصلا عن الدماغ مرتفعا عنه لئلا يثقل عليه وذلك
انما يكون بان يتشبث منه اجزاء بالقحف بحيث يتعلق به ويتقدر استحكام ارتباطه به
وظاهر ان ذلك لا يتم الا بالشؤون والا لزم ان يكون في عظم واحد ثقب كثيرة تضعف
بذلك جدا وكان في معرض الآفات وهاتان المنفعتان مشتركتان بين الدماغ احديهما
بين الدماغ وبين ما يدخل اليه والاخرى بين الدماغ ايضا وبين الحجاب الغليظ
ولذلك قال ومنفعتان مشتركتان بين الدماغ وبين شيئين اخرين ومعنى قوله
احديهما بالقياس الى العروق والشرايين ومنفعة ثانية بالقياس الى الحجاب انهما مشتركتان
الدماغ فيهما احديهما بالقياس الى العروق والشرايين والاخرى بالقياس الى الحجاب
واحد الشيئين العروق والشرايين والاخر الحجاب اما اشتراك الدماغ والعروق والشرايين
فيها فهو ان يأتي الى الدماغ الروح الطبيعي والحيواني وان يكون للعروق والشرايين
طريق ومسلك واما اشتراك الدماغ والحجاب فهو ان لا ينضغط الدماغ عند تزيده
في جوهره او في حال انبساطه سيما عند الصياح الشديد وان يستند الحجاب ويستحكم
ارتباطه بالقحف ويتشظى من الخارج من اجزائه ما ينسج منه الغشاء المجلل للقحف ووقع في
اكثر النسخ بدل قوله بين الدماغ وبين شيئين اخرين بين القطاع وبين شيئين
اخرين وقال القرشي النسخة الاولى هي الصحيحة لان القطاع العظام وما يدخل من الاوردة
والشرايين وما يخرج من الاعصاب لا ينتفع بها العظام البتة وهذا ليس بشيء لان ما يخرج
من الاعصاب ينفع العظام بان غشاء ما ينسج منه على ما صرح به الشيخ في اول كتاب
الثالث ودخول ما يدخل من طرق الشؤون لا يمنعها في استحكامها ثم ان الجملة الثانية
انما هي من المنافع المعتبرة بالقياس الى ما يحويه العظام لا بعضها وح لا يصح حمل القطاع على
العظام ايضا بل الحق ان المراد بالقطاع الدماغ لان كل قطعة منه طائفة لاختلافها في
الصلابة واللين والتوسط منها **قال** رحمه الله والشكل الطبيعي **اقول** الشكل الطبيعي
للراس وفي بعض النسخ لهذا العظم اي عظم القحف هو ان يكون مستديرا لامرين هما
منفعتان احديهما بالقياس الى داخل اي ما يحويه وهي ان الشكل المستدير اوسع الاشكال
وسوا النفع لما يحويه اما انه اوسع الاشكال فلما ثبت في علم المساحة ان محيط مستديرا و
مضلعا اذا تساويا في احاطة ما يحيطهما يكون داخل المستدير اكثر مساحة من داخل
المضلع واذا كان كذلك كان لا محالة اوسع وهكذا يكون المربع اوسع من المثلث
والمخمس من المربع والمسدس من المخمس للتقرب من الاستدارة واما انه انفع بالحوية فلانه
لا ينضغط لاتساع مكانه سيما عند ازدياده والاخرى بالقياس الى خارج اي
خارج ما يحويه وهو صون العظم فانه اذا كان مستديرا لا ينفعل عما يصادمه مثل انفعال
ذي الزوايا وذلك لانه تساوي جوانبه لا يكون معروض الفساد من جهة اولى من

منفعتا

عرضه من جهة اخرى ولان ملاقاته لما يصادمه يكون بجزء اقل من ملاقاة غيره لازم
مضاء الكره ذلك قوله وحلق الى طول اى الراس او هذا العظم مع ان شكله الطبيعى الاستدا
ليس تام الاستداره بل حلق مايلا الى طول لفايده اخرى وهى ان الازواج السبعه
التى هى منابت الاعصاب الدماغيه موضوعه على طول الراس وهو ما بين مقدمه الى
موخره وبطون الدماغ ايضا بحسب الطول فوضع كل زوج بعد الاخر من البطن المقدم
الى الموخر بحيث اذا عد ما وقع منها فى الطول يكون سبعه واذا عد فى العرض كان
اثنين ويجب ان يكون وضعها كذلك لان كلا منها منشا لاعصاب يناسب خروجها
منه على ما يأتى ولو لم يكن وضعها كذلك لانضغطت ولم يكن خروج ما يخرج منها على السويه
قوله وله نتوان النتو الارتفاع والخروج عن موضعه اى الشكل الطبيعى للراس نتو
الى جانب قدام ونتو الى جانب خلف وفايدتهما ان يكون الوقايه للاعصاب المنحدره
هناك بسبب تحديبهما اتم ومكانها اوسع وينبغى ان يكون النتو المقدم اعظم لان ما
يحيط به الدماغ يكون اكثر لان مقدم الدماغ للحس وموخره لحفظ المعانى ولذلك
من فقد له هذا النتو يفسد حفظه بل قد يفقد والمحسوس انما ينتقش عليها حين
فى ماله زياده كما نشاهد فى المراه والمعانى لتلك لا تحتاج الى ذلك قوله ولمثل
هذا الشكل اى الشكل الطبيعى للراس يكون بحسب تركيب عظمى اليافوخ الى الجدران
دروز حقيقيه ثلثه حقيقيه ودرزان كاذبان لا بحسب تركيب جميع عظام الراس اذ
بحسبه يزيد على ذلك والمراد بالدروز الحقيقى ما يكون بمداخله زوايد كل من العظمين
فى حفرة الاخر مثل منشارين ادخلت زوايد كل منهما فى حفرة الاخر وبالكاذب ما لا
يكون كذلك بل يكون كالملزاق ولذلك تسميه بعضهم درزا قشريا وبعضهم لزاقيا
والاول من الدروز الحقيقيه درز من قدام مشترك بين عظمى اليافوخ والجبهه
وينتهى طرفاه الى الصدغين وهو قوسى هكذا ‿ ويسمى الاكليلى لانه عند منتهى
الاكليل اذا وضع على الراس او على شكله ومنه تخرج بخارات البطن المقدم ودرز
مستقيم يمر بوسط الراس منصفا له طولا ومنه تخرج اكثر ابخرة الدماغ خاصه ما يكون
فى وسطه ويقال له وحده درز سهمى لكونه كالسهم وسط القوس ومع اتصاله بوسط
الاكليلى سفودى منسوب الى السفود الذى يشوى به اللحم ويصير شكلهما كشكل
قوس يقوم فى وسطه خط مستقيم كالعمود هكذا ‿|‿ والثالث درز مشترك
بين الراس من خلف وبين قاعدته وهو على شكل زاويه يتصل بنقطتها اى نقطه
تلك الزاويه طرف السهمى والمراد بالراس عظم اليافوخ خاصه لكونه فوق الجميع كما
يقال راس الشجر لاعلاه وبالخلف موخر الراس وبقاعدته العظم الوتدى لانه قاعده
الراس واشتراك موخر عظم اليافوخ مع جدار الموخر وان كان الظاهر لكن لما كان ينتهى
طرفاه الى العظم الوتدى وهو قاعدة الراس نسب اليه والمراد بنقطة الزاويه نقطه
فى محدب اللامى اذ عنده يلتقى ضلعيه يحدث لا محاله زاويه حاده والنتو الموخر
حيث اصغر لا يكون هذا الدرز على هيئة تحدث الكره كما كان الاكليلى بل يكون اعلاه

اقل

اقل انفراجا منه لاسفله لاحتياجه الى سعه لاجل نفوذ النخاع منه فيكون على هيئة ضلعى
المثلث والخلل الواقع فى هذا الدرز يكون اقل لانه احدر الى اسفل وشان البخار الصعود
فيكون سيلانه نحو الدرز من المقدم من اكثر وهذا الدرز يسمى اللامى لانه على شكل اللام
فى كتابة اليونانيين وشكله مع اتصاله بما تقدم يكون هكذا ⋏ واما الدرزان
الكاذبان فهما المارّان فى طول الراس على موازاة الدرز السهمى من الجانبين منه
كان بين عظم القحف والجدار الذى فى جنبيه كل منهما يمنه ويسره وهما ايضا يقال لهما ... الحكم
تمام الغوص اى على سبيل الاستدخال على ما عرف لانهما فى الظاهر دون الباطن والا
كان الجداران الطرفان من عظمى اليافوخ والحكمه فى جعل هذين الدرزين على وجه اللزوق
دون استدخال الزوايد بعضها فى بعض ان ينفتحا عند كثرة الرياح لا بما يمدوده او اكثر
تمديدا يكون الى جنبى الراس وشماله لا لما بين قدامه وخلفه متسع فلا يضيق عليه المكان
وبعضها على الغير حركة الابخره الى فوق لان عظم اليافوخ يميل حركتها الى فوق فيسهل الا
نفتاح من الجانبين واذا اتصل هذان الدرزان بالدروز الحقيقيه يصير الشكل هكذا
⋎⋎⋎ وهذا هو الشكل الطبيعى للراس واما الاشكال الغير الطبيعيه فثلثه الاول
ان لا يكون له نتو المقدم فيفقد له الدرز الاكليلى ويختل الحواس والافكار الثانى ان
يفقد له النتو الموخر فيفقد له الدرز اللامى ويختل الحفظ والذكر الثالث ان يفقد له النتوان
معا فيفقد الاكليلى واللامى جميعا واذا فقدا احتمل ان يكون فى الطرفين درزان لا على هيئة
الاكليلى واللامى بل على الاستقامه وان لا يكون متصل عظم اليافوخ فى المقدم بالفك
الاعلى وفى الموخر بالعظم الوتدى بلا توسط جدار قال القرشى انما يفقد هذان الدرزان
اذا فقد النتوان لان هذين الدرزين انما خلقا لاجل زيادة الطول فاذا انتفت هذه
الزياده وجب ان يفقدا واحدهما ان فقد احدهما ولا كذلك الدرز الذى ... اما المعترض
فلانه ضرورى فى تحلل الابخره والرياح المتصعده واما القشريان فلتمكن انفتاحهما
عند الافراط فى كثرة الرياح والابخره فكانت الحاجه الى هذه الدروز لا الزياده بطن
خلاف الاكليلى واللامى فاذا فقد النتو المقدم كان اليافوخ منتهيا الى عظم الفك الاعلى
واذا فقد النتو الموخر منتهيا الى حيث ينتهى اطراف الجدران الذى فى تلك الجهة وفيما ذكره
نظر لان فايده الدرزين المذكورين لا تنحصر فى زيادة الطول حتى اذا فقدت يجب
ان يفقد الدرز بل الحق هنا التعويل على قول المرجحين قوله قال فاضل الاطبا
الى اخره اى لما وجب ان يكون الشكل الطبيعى منه مايلا الى الطول لمكان بطون
الدماغ وان يكون له من الدروز الحقيقيه درزان فى العرض احدهما فى مقدمه وهو
الاكليلى والاخر فى موخره وهو اللامى ودرز فى الطول وهو الوسطى فاذا فقد النتوان
واستوى الطول بقى لا محاله اما متساوى البعد فى الطول والعرض على شكل كرة او بعض
الطول ويزيد العرض فايهما اولى وكيف يكون حال الدروز وقال جالينوس انه اذا لم
يبق على ما كان حتى تعيّن متساوى البعد ومع تساويه يجب فى العدل ان يتساوى فيه
قسمة الدروز وقد كان درز الطبيعى للطول درز وللعرض درزان فينبغى ان يكون

بحركتها

فى الطول

ان يكون م

منها للطول درز وللعرض درز وان يكون الدرز العرضي في وسط العرض من لدن الاذن الى الاذن
كما ان الدرز الطولي في وسطه فيكونان متقاطعين على زوايا قائمة هكذا ✕ ولا
يمكن ان يكون للراس شكل رابع وهو ما يكون الطول انقص من العرض والا انقص بطون
الدماغ او جرمه شي لنقصان محله وذلك مضاد للمحوه مانع من صحة التركيب موذ الى
اختلال قوى النفسانيه وصوب قول مقدم الاطبا ابقراط في ان اشكال الراس اربعة
احدها طبيعي وثلثه غير طبيعيه وهذا الكلام من اوله يجوز ان يكون استحسانا منه لما قاله
جالينوس ويجوز ان يكون تعريضا بانه ليس على ما ينبغي اما اولا فلانه لم يتعرض للدرز
القشريين واما ثانيا فلان نقصان الطول لا يقتضي نقصان جرم الدماغ لانه يزيد
بزياده العرض واما ثالثا فلان استصواب قول ابقراط في جعل الاشكال اربعه ان صح
وجب رد ان الشكل في نقصان عدد الشئون لا مطلقا لجواز ان يكون خروجه عن الطبيعي
بزياده شان في احد الطرفين او في كليهما او بزياده وضع الا ان يكون احد الشئون
او كلاهما مايلا الى اليمين واليسار الى غير ذلك قال رحمه الله الفصل الثالث اقول
اختلف المشرحون في عظام الراس فقال بعضهم انها سوى عظم اليافوخ اثنا عشر الجداران
الجانبيان وهما اللذان يمنة ويسرة والجدار المقدم المسمى بعظم الجبهة وهو عظمان عندهم
والجدار الموخر وهو عظمان ايضا عندهم وعظم الزوج ويسمى عظم الصدغين وهي اربعة
عندهم والعظم الوتدي وهما عظمان عندهم وقال بعضهم انها سوى عظمي اليافوخ عشره
وهو لا يعدون عظم الزوج اثنين وقيل انها تسعه والجداران عند هذا القايل اربعه
وعظام الزوج اربعه ايضا والوتدي واحد وقيل انها ثمانية الجداران وهي اربعة
وعظام الزوج وهي اربعه ايضا وقيل انها سبعه الجداران الاربعة والوتدي
وعظما الزوج وقيل هي سته الجداران وعظما الزوج وقيل خمسه الجداران الاربعة
والعظم الوتدي وقيل انها اربعه الجدران الاربعه فقط ولما كان المشهور ان العظم الوتدي
منه لان الجدران لا تقوم الا به قال الشيخ وللراس بعد هذا اي بعد عظم القحف خمسة
عظام اربعة منها كالجدران له يمنة ويسرة وقدام وخلف وواحد كالقاعدة وهو العظم
الوتدي لان الجدران موضوعة عليها كقاعدة البيت وهي اساسه والجداران خلقت
اصلب من عظمي اليافوخ لان الصدمات والسقطات من الجوانب عليهما يكون اكثر
ولان الحاجه الى تحلل جرم اليافوخ امس لامرين الاول ان ينفذ فيه البخار المتحلل و
ينقي الدماغ الثاني ان لا يثقل على الدماغ هكذا قال وفيه نظر لانه خلق على وجه لا يلاقيه
فكيف يثقل عليه اللهم الا ان يكون المراد انه اذا كان بحيث لا ينفذ فيه البخار يبقى
في الدماغ ويثقل عليه فان ذلك اذا كان من جهته فكانه يثقل عليه لكنه يرجع الى الاول
والجدار الموخر خلق اصلب من غيره لانه حيث هو غايب عن حراسة الحواس احتمال
الضرر من المصادمات فيه يكون اكثر والمقدم يرصد حاسة البصر فيحفظ من المصادمات
والجدار المقدم هو عظم الجبهة ويحده من فوق الدرز الاكليلي ومن اسفل درز يمتد
من طرف الاكليلي مارا على العين عند الحاجب متصلا اخره بالطرف الثاني من الاكليلي والجداران

اللذان يمنة ويسرة فهما العظمان اللذان فيهما الاذنان يسميان الحجريين لصلابتهما و
يحد كل واحد منهما من فوق الدرز القشري ومن اسفل درز ياتي من طرف الدرز اللامي
ويمر منتهيا الى الاكليلي لكن الدرز لا يكون موازيا للقشري فهذا الجدار شكله مثلث بل
بان يصير كضلعي مثلث يحيطان بزاويته ويكون درز القشري وترهما ومن قدام جزا من
الاكليلي وهو منتهاه من اليمين واليسار ومن خلف جزا من اللامي وهو منتهاه كذلك و
اما الجدار الرابع اي الموخر فيحده من فوق الدرز اللامي ومن اسفل الدرز المشترك بين
القحف والعظام الوتدي وقد عرف وجه تخصيصه بالاشتراك بينه وبين القحف وهذا الدرز
يصل بين طرفي اللامي لا محاله وفي بعض النسخ بين الراس والعظم الوتدي والمراد بالراس
خلف الراس فيكون هو عظم القحف على ما عرفت واما قاعدة الدماغ فهو العظم الذي يحمل
ساير عظام الراس ويقال له الوتدي لان ساير عظامه تقوى به وجعله قاعدة لان الراس
بنية الدماغ وهو اساس لبنيته وكانه اساس له ويتصل طرفه الموخر بالجدار الرابع بدرز
ينتهي في الجانبين الى الدرز اللامي والمقدم الى الفك الاعلى وهو اسطواني الشكل صلب في
الغاية وفي خلقه صليبا منفعتان احدهما انه حامل لعظام الراس والصلابه تعين على الحمل
والثانيه انه موضوع تحت فضول تنصب اليه دايما وتصعد ايضا فيكون في معرض الفساد
والعفونه والصلب اقل قبولا لهما قوله وفي كل واحد الى اخره اشارة الى تشريح عظام
الزوج وهي اربعه عظام في كل واحد من جانبي الصدغ عظمان ومنه وقعت التسميه بالزوج
وبينهما درز خفي ولخفائه يعدهما بعضهم واحدا وهما موضوعان تحت عضل الصدغ
في طوله على الوراب وذلك لانهما خلقا ليستر عصبه مارة في الصدغ ووضع العصب
كذلك وانما خلقا صلبين لان تلك العصبه لقربها من الدماغ لينه فوجب ان يكون ساترها
قويا على ما يقاومه المصادمات لا يقال ان المعلم في شرح عظام الراس وصرح بانها هي
الجدران والقاعده فكيف يذكر عظام الزوج فيه لانا نقول انه في تشريح عظام الراس و
صرح بها دون القحف وهذه العظام مما دون القحف ولا يرد عظام الفكين والانف
وغير ذلك لانها ليست من عظام الراس بالاتفاق وهذا يعلم بعضهم من عظامه و
انما جعل الشيخ من عظامه لان الراس بالحقيقة ما يحصل به الاحاطة بالدماغ قال رحمه الله
الفصل الرابع في تشريح عظام الفكين والانف اقول لما كان تشريح هذه العظام
بحسب الكمية والشكل مستغن بمعرفة عدد الدروز الواقعة فيها لم يتعرض لبيانها وانما قال
واما عظام الفك والصدغ على ما في اكثر النسخ مع ان عظام الصدغين قد مر ذكرها لان
الفك الاعلى يقال له فك الصدغين ايضا لكونهما طرفي الفك من الجانبين والسبب في
تكثر عظامه ان بعض اجزائه لا بد ان يكون رقيقا متخلخلا كالعظام الذي تحت الانف
حتى اذا انحدر فضول الدماغ الى مسامه يسهل تحللها وبعضها لا بد ان يكون غليظا صلبا
كعظم الوجنة لان الاضراس تركز فيه وعسر الغليظ الصلب يعرض له بعظمها لا فيه رقيقا
ولم يحتمل الحجر يلتقي مثلها ولو كان العظم واحدا لتطرق اليه الوهن وعم الافة والفك
الاعلى يحده من فوق درز مشترك بينه وبين الجبهة مارا على الاستقامة تحت الحاجب

وهما وان لم يبلغا في الصلابة حد الجدار الموخر لكنهما صلبان ايضا ولذلك م
لان م
لانهما عظمان ... اليافوخ في الطول م

النصل

من الصدغ الى الصدغ ومروره تحت الحاجب انما يكون اذا كان الانسان مستلقيا وجعل
مستقيما ليكون اقصر ما يوجد من التركيب اقل في الجزء الدماغية يعذر فيه كثيرا لانه في مقدم
الدماغ حيث يكثر فيه الفضول والجزء منها ولذلك يكون عليه شعر الحاجب وكلما كان
خلله اوسع كان الشعر اكثر وكذلك اذا يبست العظام في سن الشيخوخة واتسع خلله بطول
الشعر وتحته من تحت درز يمر على منابت الاسنان موازيا للاول ومن الجانبين
اي اليمين واليسار درزان ياتي من ناحية الاذن مشتركا بين الفك الاعلى وبين
العظم الوتدي من طرفه الذي سوورا للاضراس ويمتد الى ان يصل الى الصدغ وذلك
لان احد طرفي هذا الفك الذي الى الخارج سوورا للاضراس والاخر الذي الى الداخل منتهيا
عند الصدغ واليه اشار بقوله ثم الطرف الاخر سوسنتهاه وهذا الطرف عند منتهاه يميل
ثانيا اي راجعا الى الانسي الى الدرز الذي ياتي ذكره وهو القاطع لاعلى الحنك فحينئذ هناك لا محالة
درز يفرق بين الدرز الاتي من ناحية الاذن الى الصدغ وبين القاطع لاعلى الحنك
طولا واليه اشار بقوله اعني انه يميل ثانيا الى الانسي يسيرا ليكون درز يفرق بين
هذا وبين الذي يذكره وهو الذي يقطع اعلى الحنك طولا ومعنى قوله يفرق بينهما اي
ان يكون واقعا بينهما من احد طرفيه الدرز المذكور من ذلك الدروز ومن طرفه الاخر
القاطع لاعلى الحنك وهو فاصل بينهما فهو حدوده اي درزه الطرفانيه المشتركه و
شكله هكذا
قوله واما الدروز الداخلة في حدوده اي الدروز التي
يكون في داخل ما دون الحدود المذكورة فمن ذلك الدرز
الذي انه يقطع اعلى الحنك طولا ودرز اخر يبتدي من بين
الحاجبين الى محاذاة ما بين السنتين وما قيل انه هو القاطع طولا
على الحنك اذ لا فرق بينهما وهم لان احدهما في السطح الظاهر والاخر في السطح الباطن ولذلك
قال الى محاذاة ما بين السنتين واشتراك الدرز في الظاهر لا يقتضي الاشتراك
في الباطن ولا العكس لجواز ان يكون في احد السطحين درزا دون اخر ودرز اخر
يبتدئ من عند مبدا هذا الدرز اي القاطع بالحد الاعتبارين ويميل عنه منحدرا الى
محاذاة ما بين الرباعية والناب من اليمين ودرز اخر مثله من اليسار ويتحدد اذن
بين هذه الدروز الثلثة اي الوسطى والطرفين وبين محاذاة منابت الاسنان
الستة المذكورة وهي الثنيتان والرباعيتان والنابان من كل جانب عظمان مثلثان
وقاعدة كل منهما لا يكون الدرز الذي يمر بمنابت الاسنان بل درز اخر يعترض فوقه
ويمر على موازاته قاطعا للدروز الثلثة اي الوسطى والطرفين قريبا قاعدة المثلثين
قوله لان الدرز تعليل لعدم كون الدرز المار بمنابت الاسنان قاعدة المثلثين
وكون الدرز المعترض فوقه القاطع للدروز الثلثة قاعدة لهما فقال انما يكون كذلك لان
الدروز الثلثة تجاوز هذا القاطع المعترض وتتصل الى المواضع المذكورة عند منابت
الاسنان ويحصل تحت المثلثين عظمان تحيط بهما جميعا قاعدتا المثلثين من
فوق ومنابت الاسنان من تحت وقسمان من الدرزين الطرفين واذا كان كذلك

فلا يكون قاعدتا المثلثين الدرز المار بمنابت الاسنان بل درز فوقه قوله ينفصل اي
وينفصل احد العظمين اللذين تحيط بهما قاعدتا المثلثين وقسمان من الدرزين الطرفين
عن الاخر بما ينزل من الدرز الاوسط وهو قسم منه دونه يمر على وسطهما الى منابت الاسنان
قوله فيكون اي فاذا كان العظمان تحيط بهما قاعدتا المثلثين من فوق وقسمان
من طرفين وينفصل كل واحد منهما من الاخر قسم ينزل من الدرز الاوسط فيكون لكل عظم
من هذين العظمين لا محالة زاويتان قائمتان عند هذا الدرز الفاصل من فوق ومن
تحت وزاويته حادة عند النابين ومنفرجة عند الثنيتين وانما تكون الزاوية التي عند
الفاصل قائمة وعند النابين حادة وعند الثنيتين منفرجة لانه اذا وقع خط على اخر
فان كان قائما بدون ميل الى جانب فما يحدث من جانبيه يكون قائمة ووقوع الدرز الفاصل
على المعترض الذي هو قاعدتا المثلث وعلى منابت الاسنان كذلك فان كان مائلا فما
يحدث في الجانب الذي مالت عنه يكون منفرجة وما يحدث في الجانب الذي مال اليه يكون
حادة والدرز الطرفي حيث يميل عن المعترض الى النابين تكون الحادة عند الميل عند
الثنيتين منفرجة وعند كل من النابين حادة والزاويتان الباقيتان حادتين و
ذلك لان الدرز الفاصل قائم على المعترض بدون ميل فيكون الزاوية قائمة والضلع
الطرفي بوتريها لا تختلف طرفاها فيكون الحادث من كل جانب عن الوتر حادة ومن
هذا الشكل يتصور جميع ذلك ~~ودرز ينزل من المشترك الاعلى~~ قوله ومن
دروز الفك الاعلى درز ينزل من المشترك الاعلى اي المشترك
بين الفك الاعلى والجبهة وهو ما بين الحاجبين اخذا الى ناحية
العينين وكما يبلغ النقرة ينقسم الى شعب ثلث شعبة تمر تحت المشترك فوق نقرة العين
تحت الحاجب حتى يتصل به وشعبة تمر تحت العين وتتصل كذلك اي بالحاجب ايضا من
غير ان يدخل النقرة وشعبة تمر تحت العين وتتصل بالحاجب بعد دخولها النقرة فتعد
دروزا كلها سوا اشتغل منها بالقياس الى الدرز الذي تحت الحاجب وهو المشترك الاعلى
فهو ابعد من الموضع الذي يماسه الدرز الاعلى لكن العظم الذي تفرزه الدرز الاول
من هذه الثلثة اعظم ثم الذي تفرزه الثاني ثم الذي تفرزه الثالث فعلى هذا يكون في
كل جانب هناك عظام ثلثة ومن الناس من يجعل من كل جانب عظما واحدا
لخفاء هذه الدروز هناك لان الفضول الرطبة تنزل كثيرا الى طرف العين من الدماغ
فلو لم يكن هناك دروز يخرج منها لافسدت العين ولكثرة الفضول هناك يحدث
الدموع واكثر ما حدوثها عند البكاء انما هو لان الالم الموجب للبكاء يسخن القلب ويرتفع منه
ومن نواحيه الحرارة الى الدماغ وحين صعودها تتحلل فلا يتعدى في الاكثر لانها تصعد
دفعة وهي كثيرة ولا مكان لصفائها لا تتحلل فيها ما يتحلل الا في زمان طويل فيدفعها الدماغ
الى جهة العينين لاتصال الاعين بها فيخرج من تلك الدروز وتكون حارة لشدة الحرارة
الحادثة لما قلنا ان الذي حصل في القلب وكلما كان الموجب للبكاء اقوى كانت حرارة
الدموع اكثر واما التي تحدث حال الضحك فلا تكون قوية الحرارة لان تسخن القلب بالحرارة

ح لا يكون قويا الكون الفرج مقويا له فلا يحدث سخونة يعتد بها فعدد عظام الفك الاعلى
دون عظمي الانف على ما يظهر من الدرور الخارجة والداخلة اثنا عشر الستة التي نحو
العينين والعظمان اللذان تحت عظمي الانف وفيهما ثقباه والمربعان المنحرفان
تحتهما وفيهما الانياب والرباعيات والثنايا ويتصور جميع ذلك من هذا الشكل
ومن المشرحين من يضم العظم الوتدي اليها فيكون ثلثة عشر ومنهم
من يجعل المثلث واحدا وكذا المنحرفين فيكون عنده عشره
ومنهم من يقول العظام الستة التي عند العينين عظمان ويدرج فيها
عظما الوجنتين ومثلث ومنحرف فيكون الجميع ستة ومنهم من
من يقول انها سبعة ويضم الى هذه العظم الوتدي ولا يحقق
ذلك الا التشريح والمشاهدة قال واما الانف فمنفعته ظاهرة اقول للانف منافع
حصرها في ثلث الاول انه يعين بالتجويف الذي يشتمل عليه بالاستنشاق ولان الهواء
يجذب من الجوانب لاستحالة الخلا كما تشاهد ذلك في المداهن وهذا التجويف
يتضمن فوائد منها ان يحصر فيه هوا اكثر مما ينفذ وعند نفوذ الهوا العرب سريعا ومنها
ان يتعدل الهوا قبل النفوذ في الدماغ بعد التعديل بانكسار سورته وسعته من الشوائب
اذا الهوا المستنشق فان كان يتعدل به اي اكثره الى الرية لتعديل الروح الحيواني يتعدل
ايضا منه الى الدماغ وقدر صالح لتعديل الروح النفساني فالاول ان لم يحتج الى ان يعدل
وتنكسر سورة برده فالثاني يحتاج اليه لكونه باردا ويتضرر بوصول الهوا البارد اليه
وتكرر الحواس بتكرره ومنها ان الاستنشاق كما هو مطلوب لتعديل الروح مطلوب
للتشمم وحصوله بجمع ايضا سوا صالحا في موضع واحد امام الة الشم التي هي الزائدتان الشبيهتان
بحلمتي الثدي فيكون ادراكها اسهل واتم فان الهوا لو كان ينفذ في الثقب النافذ
الى الحنك قليلا قليلا لم يمكن الادراك كذلك فيدفع بلبثه منافع في سقفه وعلى ما ذكرنا
لا تداخل بعضها في بعض وحصل فائدة تعديل الهوا بقوله فان شطرا صالح المقدار
ينفذ ايضا الى الدماغ الثانية ان يعين بخروج بعض الهوا الفاعل للصوت من الداخل
في امرين احدهما تقطيع الحروف وذلك بان بعضا من الهوا الذي يتم به امر الحروف يخرج
من منفذه ويعين في تقطيع بعض الحروف كالنون الثاني في تسهيل تقطيعها فانه
لو لم يخرج بعض الهوا الممنوع لازدحم بكثرته عند الموضع الذي يحاول هناك تقطيع
الحروف بمقدار يعين من الهوا فلا يخرج بسهولة ويدل على ذلك ما يحصل من الخلل
في الكلام عند انسداد المجرى في الزكام وهاتان المنفعتان في سقفه واحدة وهي
الاعانة بخروج بعض الهوا من المنفذ والشيخ لم يذكر العدد المشترك بل ذكر المنفعتين
لكن يعلم ذلك بقرينة قوله ونظير ما يفعله الانف تصوير الاعانة الانف في تقطيع الحروف
وتسهيل مقاطعها بخروج بعض الهوا منه اي نظير ما يفعله الانف في تقدير هوا الحروف
ما يفعله الثقب الذي يجعل خلف المزمار فانه يطلق ابدا ولا يعوض لسده لئلا يزدحم
الهوا الممنوع هناك ويعين في سهولة خروج الصوت والثالثة سقفه بالنسبة الى

الفصو

الفضول وهي ايضا امران الاول ان يكون للفضول التي يندفع من الراس ستر ووقاية عن
الابصار اذ لولاه لكانت من اول خروجها تظهر وتسيل على الوجه وذلك موجب التشويه الثاني
انه يعين في دفع الفضول بقوة النفخ فان الهوا الخارج بالنفخ قويا يندفع الفضول معه قوله
وتركب عظام الانف من عظمين كالمثلث انما جعل تركيبه من العظم اذ لو كان من عضو لين
كاللحم لكان في معرض الانسداد بوقوع اعلاه على اسفله ولو كان من عضو متوسط كالغضروف
وجعل جرمه غليظا لثقل ولو جعل رقيقا لتهيا للانرضاض بسهولة بخلاف العظم فان صلابته
يكون الرقيق منه في قوة الغليظ مع الخفة ولم يجعل من عظم واحد لئلا يسري الفساد العارض
لجزء منه واكتفي بعظمين لئلا يكون التركيب واهيا بسبب رقة جرمه وجعل العظمان رقيقين
خفيفين لان الحاجة ههنا الى الخفة اكثر من الحاجة الى الوثاقة لكونهما موضوعين على الفك
وقدرو ركبته فلو كانا ثقيلين لاحتمل ان يودي ثقلهما الى توسع تلك الدروز سيما عند
ملاقاة المصادم ولانهما يربان عن مواصلة الاعضاء القابلة للافات وموضوعان بالبعد
من الحس وجعلا مثلثين لان شكله يجب ان يكون بحيث يأخذ الهوا من سعة وينتهي الى
ضيق كما في الباذهنج وذلك ليكون نفوذ الهوا في ثقبتي المنافذ منه نفوذا قويا لاجل
ضيق المكان عليه عندهما وانما قال كالمثلثين لان المثلث سطح احاط به خطوط ثلثة
والعظم جسم قوله يلتقي منهما بالحدود وهما وضعهما اعلم ان كل مثلث يكون له
اضلاع ثلثة وعند اتصال كل ضلع منها باخر يكون زاوية واحد اضلاعه وهو ما يبنى
عليه ذلك المثلث يسمى قاعدة كالخط التحتاني من هذا المثلث △ واذا وضع جسم
مثلث على جسم مثلث وانطبق احدهما على الاخر يماس قاعدة احدهما على قاعدة الاخر
وكذا كل من ضلعيهما واما اذا لم ينطبق ولا يماس الا البعض منه كهذين العظمين
فان كلا منهما مثلث احدى زواياه وهي التي راسه فيما بين الحاجبين حادة والاخرى
وهي التي في القاعدة قائمة وثالثها وهي التي تلي منابت الاسنان منفرجة واحد اضلاع
كل منهما وهو الفوقاني يماس الاخر وكذا قاعدتاهما لكن لا يجمعا حتى ينطبقا بل يتماسان
بزاوية ولذلك قال يلتقي منهما زاويتاهما من فوق اي من راسه وهو ما بين الحاجبين و
قاعدتاهما يتماسان عند زاوية من تحت وهو عند الارنبة ويتفارقان بزاويتين
وهما اللتان في كل طرف بقرب من منبت الاسنان على ما يتصور من هذا الشكل
وكل واحد من هذين المثلثين مركب اي يقع على احد اللذين الطرفين
المذكورين عند دور الفك الاعلى وعلى طرف كل منهما وهو طرف السافل
غضروف لين وفيما بينهما اي بين المثلثين على طول الدرز الوسطاني غضروف
جزؤه الاعلى اصلب من اسفله وهو بالجملة اصلب من الغضروفين الاخرين اللذين
على طرف اللذين الطرفين المذكورين ومنفعة هذا الغضروف الوسطاني من الانف
انه لو كان منخرا واحدا لكان ربما اسفا كان متهيئا لنفوذ ما يفسد كالذباب وشبهه
وان كان ضيق كان اذا نزلت فضلة من الدماغ انسد بها ولم يبق للاستنشاق
الهوا طريق فاقتضت الحكمة ان ينقسم الى منخرين حتى اذا نزلت فضلة سالت في اكثر الامر

الى احدهما وبقى الاخر مفتوحا ولم يسد جميع طريق الاستنشاق المودي الى الدماغ بما يروحها
لما فيه من الروح فاختير الغضروف لانه احمد في هذا القاسم ان يكون مع رفعه بحيث ينعطف
لشدة ادعامه لعظمي الانف حتى لا يتاذى ولان من وضعهما عندا لسقطة او وقوع الضربة عليهما
وح لو كان عظما رقيقا جدا لكان متهيا للانكسار ولو كان غليظا لضاق به المكان وثقل
ولو كان غشا لم يفد في ادعامه ذلك وانما جعل على طول الدرز في الوسط ليكون القسمان
من تجويف الانف متساويين اذ لو كان احدهما اضيق لكان بصدد الانسداد وليكون
مداخلة لعظام الفك والتحامه بها اوثق وانما جعل اعلاه اصلب من اسفله لان الحاجة
الى الدعامة اكثر في اعلاه وفي اسفل انما يكون غضروفا مطاوعة للعصر وفي الطرفين في الحركة
ولذلك جعل ايضا اصلب من الطرفين واما منفعة الغضروفين الطرفين فامور ثلثة الاول المنفعة
المشتركة للغضاريف التي على اطراف العظام على ما مر في اول هذا التعليم من ان يصير متوسطا
بين الصلب واللين الثاني التمكن من ان يفتحا ويتوسعا عند الحاجة الى مزيد استنشاق و
نحو في الحمامات المحرقة خصوصا في الصيف وفي سن الشباب الثالث ان يعينا على سهولة نفض الفضول
والتحبير الكريهة الرائحة بانتفاضهما وانتفاضهما عند النفخ قوله وخلق عظما الانف الى
اخره قد عرف معناه اولا قوله واما الفك الاسفل فصورة عظامه ومنفعته معلومة فانه
اي الفك الاسفل من عظمين ولولا الفاء هنا كان خبر القول فصورة عظامه والواو في — التحم
منفعته للحال واما مع الفاء فالاولى فيه انه بدل من قوله فصورة عظامه وفي بعض النسخ
بدل قوله فانه وسواه والاولى ح ان يقال الخبر محذوف والتقدير فصورة عظامه ما يقول
وسواه من عظمين وعلى التقديرين يجوز ان يحمل ايضا معلومة خبرا لكل واحد من المذكورين
بمعنى ظاهرة ولا يذكر سائر المنفعة وبيانه يتم به مضغ الطعام والكلام لكونهما اظهر ومعلوما
لكل احد وبين صورته بانه مركب من عظمين يجمع بينهما تحت الذقن مفصل موثق بحيث
لا يتحرك احدهما دون الاخر بل مجموعهما يتحرك الى فوق للاطباق والى اسفل للفتح وطرفا
مما يلي الاذان ينتو اي يخرج ويرتفع عند اخر كل واحد منهما ناشزة اي خارجة زائدة
منعقفة اي معوجة كالمنقار وتتركب هي مع زائدة مهندمة لها من نقرة يركب هي فيها — لما فيهما
ويهندم تلك الزائدة باسم العظم الذي ينتهي عنده كل واحد من الطرفين ويربط
وقوع احدهما اي احد العظمين على الاخر برباطات قوية لئلا يفارق احدهما الاخر والعظم
الذي ينتهي الطرف اليه هو العظم الحجري من عظام الراس وما ذكره الشيخ هو من خلف واما من
قدام فقد ينتشر اخرى ارق من الاولى تحت عظم الزوج يربك بالفك الاعلى وكلام جالينوس
يدل على ما ذكرنا لانه قال هكذا واللحي الاسفل مؤلف من عظمين طرف كل واحد منهما تحت
الذقن يلتحم بطرف صاحبه وطرفه الاخر له شعبتان احدهما حادة دقيقة الراس وهي تحت
عظام الزوج وهي التي بانتها وتر عضلة الصدغ التي يقوم باطباق الفم والشعبة الاخرى
غليظة من خلف يدخل في نقرة تحت الراس الشبيهة بحلمة الثدي التي في العظم الذي
من جانب الراس دخولا ملائما به بينهما ومن تلك النقرة مفصل وانما خلق هذا الفك ايضا
من العظم دون اللحم والغضروف من عظمين دون اكثر ليكون قويا وجعل العظم رقيقا سهلا

لتسهيل

لتسهيل الحركة ولم يجعل من عظم واحد للملايم للانف وجعل المفصل بين عظميه تحت الذقن
لتساوي العظمان اذ ليس لاحدهما الزيادة اولى من الاخر وجعل هذا المفصل موثقا
لعدم الحاجة الى حركة احد العظمين دون الاخر وليكون التركيب قويا وجعل لزاقا
لئلا يطرا سيما الضعف بزيادة الخلل الذي يحدثه الدرز ومع عدم الحاجة اليه لخلاف
الراس وخفاء هذا المفصل ينكره بعض قال رحمه الله الفصل الخامس في تشريح
الاسنان اقول منافع الاسنان امور منها انها تحبس الريق عن السيلان خارج
فم الفم لتعين على المضغ والتكلم ومنها انها تفيد جودة النطق ولهذا تختل كلام من
سقطت اسنانه ومنها انها تقوم مقام السلاح في بعض الاحوال ومنها انها تفيد الحسن
والجمال عند التبسم والضحك ومنها انها تقطع وتكسر وتطحن وتصغر اجزاء الغذاء ليسهل نفوذه
وانهضامه في المعدة والى هذا اشار الشيخ في انا نفصل الاسنان واعرض عن البواقي
وهي اثنان وثلثون في الاغلب وربما عدمت في بعض الاشخاص النواجذ وهي الاربعة
الطرفانية في كل طرف منها واحد فيكون ثمانية وعشرين اربعة منها الثنايا اسنانا
من فوق ومثلهما من اسفل ثم الرباعيات كذلك اي اربع اسنان من فوق ومثلهما من
اسفل وهذه اي الثنايا والرباعيات تقطع ما يقطع عليه ولذلك جعلت عراضا محددة
ثم الانياب وهي اربعة ايضا في كل جانب نابان من فوق ومن اسفل وهي للكسر ولذلك
يكون غلاظا حاد الرؤس شبيهة باسنان السباع وجعلها للقطع اكثر منها للكسر لان
الاحتياج الى القطع اكثر في الاغلب من الاطعمة يكون ثم الاضراس ويقال لها الطواحن
وهي في كل جانب اربعة من فوق ومثلها من اسفل فيصير مجموعها ستة عشر وهذه تكون
رؤسها عراضا لانها للطحن وزيدت في عددها لان الحاجة الى الطحن امس ولذلك قد يكون
في بعض الاشخاص في كل جانب خمسة حتى يصير هي عشرين وعلى هذا يصير مجموع الاسنان ستة
وثلثين وقيل انها لا يكون في كل جانب الا اربعة والخامس هو الناجذ وانما اخر الطواحن
لاحتياج الطحن الى اتساع المكان وزيادة الزمان فكان الداخل انسب ليكون الممضوغ
محفوظا عن مشاهدة ولا يكون مانعا من التكلم ايضا والنواجذ تنبت في اكثر الاشخاص
في وسط زمان النمو وهو بعد البلوغ الى سن الوقوف وهو قريب من ثلثين
سنة على ما مر ولذلك اي ولان النواجذ انما تنبت بعد البلوغ في الاكثر يسمى اسنان الحلم
بكسر الحاء اي العقل لان العقل والتميز يحصل من ابتداء سن البلوغ ومنهم من يضم
الحاء بمعنى الاحتلام وهو صحيح ايضا قوله وللاسنان اصول ورؤس محددة اي لها اصول
هي رؤس محددة يركز في نقر العظام الحاملة من عظام الفكين وسنخ على حافة
كل نقرة من نقب العظام الحاملة لها زائدة عظمية اي صلبة تشتد على تلك الحافة او النقرة — اي على طرف كل نقبة م
وهي تشتمل على السن كالحلقة وتشده وهناك مع ذلك رباطات قوية تربط احدهما بالاخر
لئلا يزول السن عن موضعه ولا يتغير عن وضعه وهذا الراس الذي يركز في النقرة يكون
في كل واحد فما قبل الاضراس واحدا واما في الاضراس والنواجذ فيزيد عليه فما قبلها تكون
للاضراس المذكورة في الفك الاسفل راسان وربما كانت ثلثة وكذا النواجذ

ما يكون للاضراس المذكورة في الفك لا على ثلثة اروس وربما كانت اربعة وكذا النواجذ
وانما كثرت رؤس الاضراس والنواجذ لكثرتها وزيادة عملها من الكسر والطحن فاحتيط (لكبرها ط)
فاحتيط في استحكامها بزيادة الرؤس وانما زيدت في العليا لانها معلقة والثقل
يحمل بها الى خلاف جهة رؤسها واما السفلى فثقلها للانضاد ركوزها قوله وليس لشيء
من العظام حس البتة اي لها بالذات ولا بالعرض لان الحس بالذات للاعضاء العصبانية
وبالعرض للاعضاء ذات الاغشية وهي ليست بشيء منهما الا الاسنان فان جالينوس قال
التجربة تشهد على ان لها حسا احست به اي احست الاسنان بذلك الحس بقوة تاتيها من
الدماغ بواسطة عصب تخالطها لتميز بها بين الحار والبارد والرطب واليابس والصلب
واللين وغيره مما يحس لها الحس بقول انها ليست بعظام وعد من جالينوس
من السوفسطائية وقال لو لم تكن عظاما لكانت عروقا او شرايين او اعصابا الى
غير ذلك من الاعضاء المفردة ومعلوم انها ليست بشيء منها فتكون من العظام وهذا
ان تم يدل على انها ليست بشيء من الاعضاء البسيطة سوى العظم والخصم يقول انها ليست
منها بل من المركبة لما تشاهد فيها من الشظايا الرباطية والعصبية قال رحمه الله
الفصل السادس في منفعة الصلب اقول لما فرغ من تشريح عظام الراس وما
يلحقها شرع في الصلب وهو في عرف الاطباء عبارة عن فقرات مؤلفة من انتهاء عظام
القحف الى اخر العصعص وقول الشيخ هنا الفصل السادس في منفعة الصلب دليل على
انه اراد ذلك وما ياتي ذكره بعد ذلك لا ينافيه لان الاطباء يقسمون عظام الصلب (من ص)
الى خمسة اقسام الرقبة والظهر ويخص باسم الصلب والحقو ويقال له القطن والعجز
والعصعص والشيخ فعل ذلك ايضا وذكر من منافع الصلب بالاجمال اربعا ثم ذكر منفعة
كل واحد من الاقسام عند تشريحه الاول من منافع الصلب هي انه مخلوق ليكون مسلكا
للنخاع المحتاج اليه في بقاء الحيوان ومنفعة النخاع قد ذكرها مفصلة في الكتاب الثالث
وههنا اشار الى ذلك على سبيل الاجمال وبيانه ان قوة الحس والحركة للاعضاء انما هي
بواسطة الاعصاب المؤدية للروح النفساني ومحله الدماغ ولو لم ينبت الاعصاب
الى الاعضاء البعيدة منه لخلت من الحس والحركة ولو نبتت كلها منه لزم الفساد من
وجوه الاول انه لا محالة كان ازيد مقدارا مما هو عليه الان فيثقل على البدن حمله و
يتاذى منه الثاني ان ما كان ينبت من الاعصاب الى اقاصي الاطراف لو نبتت من
الدماغ لاحتاجت الى قطع مسافة بعيدة وكانت معرضة للافات والانقطاع الثالث
ان طولها كان يوهن قوتها عند جذب الاعضاء الثقيلة الى مبادئها بسبب تقلص العضل
ولم يؤثر تحريكها الى خلاف جهة مبادئها لانها بانبساط العضل وذلك لا يقتضي الوسع
واذا احتمل خروج الاعصاب كلها من الدماغ هذه المفاسد انعم الخالق سبحانه وتعالى
بارسال جزء من الدماغ الى اسفل البدن كجدول يخرج من عين لتتوزع عنه شعب العصب في
جنبتيه وفي اخره وفي بعض النسخ في جنباته واخره بحسب موازاته ومصاقبته اي مقاربته
للاعضاء ثم جعل الصلب لفرط العناية بحفظه مسلكا حريزا له محصنا بسور منيع لبعد
تطرق

تطرق الافات لانفعال عليها ما ذكر ثم كان الحق ان يجعل مسالكه قدام العظم الذي في
الفقرات ليكون احرز لا وراءه لانه لو جعل من داخل لكان يتحرك حد الفقرة من الصلب
وبعد مزاجه الذي يحتاج اليه في نفوذه قوة الحس والحركة الثانية هي ان يصير وقاية
وجنة للاعضاء الشريفة من الرئيسة وغيرها التي هي موضوعة قدامه وحفظها من
ضرر المصادمات ووصول الافات ولذلك خلقت فقراته ذات شوك وسناسن (اشد)
لتكون وقايته الثالثة انه مبني لسائر عظام البدن كالخشبة التي تهيا اولا عند نجر
السفينة ثم يركب فيها ويربط بها سائر الاخشاب ولذلك خلق صلبا لان يكون
بمنزلة الاساس للبناء لابد ان يكون محكما الرابع انه يحصل به للبدن استقلال تام وقوام
مناسب ويمكن من الحركات الى الجهات ولذلك خلق مركبا من فقرات منتظمة مرتبة
بعضها على بعض بمفاصل غير سلسلة وموثقة لا عظما واحدا ولا عظاما كثيرة المقدار
اذ لو كان العظم واحدا لم يكن له تمكن من الحركات المختلفة كالقيام والقعود والانحناء
والانبساط ولو كان عظاما كثيرة المقدار انه يحصل به للبدن استقلال تام وقوام
مناسب ويمكن من الحركات الى الجهات ولذلك خلق مركبا من فقرات منتظمة مرتبة
بعضها على بعض بمفاصل غير سلسلة وموثقة لا عظما واحدا ولا عظاما كثيرة لم يكن صدور
تلك الحركات بسهولة ولو كانت المفاصل سلسلة لم يكن فيه باقي قوامه بل كان واهيا ولو
كانت موثقة لمنعته من الانعطاف والانحناء من منافع التي ذكرها الشيخ وله منافع غيرها
منها انه يتعلق به الاحشاء ومنها ان ما ينزل من فضول مؤخر الدماغ يسلك فيه ولا
يحتبس فيفسد الدماغ ومنها انه ينزل فيه المني من الدماغ ايضا قال رحمه الله الفصل
السابع في الفقرات اقول لما فرغ من منافع الصلب شرع في البحث عن الفقرات
وكيفية تركيبها وما عليها من الزوائد وهي يكون فقرة سبع منها للعنق واثنا عشر
للظهر ويقال لها فقار الصلب والصدر ايضا وخمس للقطن وثلث للعجز وثلث للعصعص
على ما سياتي مفصلا بالترتيب انشاء الله وعرف الفقرة بانه عظم في وسطه ثقب ينفذ فيه
النخاع واورد عليه بان الجدار الحلقي للراس يصدق عليه الحد لما مر انه ينفذ في ثقب
وسطه اسفله النخاع وكذا على العظم العريض الذي يسمى عظم العجز فانه يتركب الوسط
من الفقار عند الاكثر والنخاع ينفذ في ثقب وسطه وبان نفوذ النخاع في جميع
الفقرات ليس في الوسط بل مؤخر كل منها واجيب بان المراد من قوله عظم انه عظم
من عظام الصلب لانه في تشريح عظامه وعظم العجز فقرة عند كثير من المشرحين
والمراد بالوسط هو ما بين الاطراف سواء كان مائلا عن المركز او لم يكن لا الوسط
الحقيقي والفقرة قد يكون لها اربع زوائد في اليمين واليسار من جانبي الثقب
بدون الواو وهو الصحيح اي يكون عليها في جانب الثقب من اليمين زائدتان احدهما
على جانبه الذي هو فوق والاخرى على جانبه الذي تحت وهكذا في جانبي الثقب من اليسار
وما يدل على ان المراد ذلك قول جالينوس الزوائد التي بها تلتئم مفاصل الفقار
عليه اربع زائدتان شاخصتان الى فوق وزائدتان شاخصتان الى تحت قوله

فما كان منها اي من هذه الزوائد ذاهبة الى فوق تسمى شاخصة الى فوق من شخص الرجل اذا
سوا كان من اليمين او اليسار وما كان منها ذاهبة الى تحت يسمى شاخصة الى تحت
ومتنكسة ايضا من نكس راسه اي خفض وربما كانت الزوائد في بعض الفقرات ست اربع
منها في جانب من الثقب واثنان في جانب اخرى وذلك في بعض الاشياء حيث يكون الاربع
في اليمين واثنان على اليسار وفي بعضهم بالعكس ولذلك لم يعين وربما كان تلك الزوائد
ثماني في كل جانب من الثقب اربع ومنفعة هذه الزوائد هي ان يسقط منها الانفصال بين
الفقرات ايضا لا متصلا بالفقرة التي بعض والرؤس اللقمية التي في بعض اخر ولذلك يسمى
هذه الزوائد زوائد مفصلية ثم ان للفقرات زوائد لا لهذه المنفعة بل لتصير وقاية للفقرات
وجنة لها وتقاوم ما يلقاها وتدفع عنها ضرره ولان ينسج عليها رباطات تشد بعضها
ببعض ويحصل بها استحكام في الربط وهي اي هذه الزوائد عظام عريضة موضوعة على
طول الفقرات كما تكون الدبابيس بخلاف الزوائد المفصلية فانها موضوعة في طرفي
الفقرة من فوق وتحت فما كان منها اي من الزوائد العريضة موضوعة الى خلف اي
خلف الفقرة او البدن يسمى شوكا وسناسن لانها هناك تشابه شوك موضع على الحائط ومنها
موضوعة يمنة ويسرة في جانبي الفقرة ويكون ما هي الى خلف في وسطهما يسمى اجنحة لوقوعها
موقع الجناح في الطرفين وفائدة وضعها هناك وقايتها لما هو داخل منها في طول البدن من
العصب والعروق والعضل ولبعض من الاجنحة وهي التي تلي الاضلاع خاصة بعض لا
تشاركها غيرها من الاجنحة وهي انها يحق فيها نقر ترتبط بها وتركز رؤس الاضلاع
لانها محدبة فيندم فيها وتلك النقرة تكون في كل جناح من هذه الاجنحة نقرتان
ولكل ضلع زائدتان اي الراسان المحدبان فيحصل الارتكاز والارتباط من وجهين وزيد
في الاستحكام ومن الاجنحة ما هو ذو راسين بان يشق عرضا فيشبه الجناح المضاعف
وهي فقرات العنق وسائر سعته هناك وللفقرات عند النقبة الوسطانية التي هي
مسلك النخاع ثقب اخرى جعلت مسالك لما يخرج منها من العصب النابت من النخاع
لتادية القوى النفسانية الى الاعضاء ولما يدخل فيها من العروق لتغذية ما يكون هناك
فبعض تلك الثقب يحصل تمامها في جرم فقرة واحدة تحت الاشارة كما في حصول تلك
النقبة عندها وبعضها في جرم فقرتين بالشركة بان يكون موضع حصول النقبة الحد المشترك
بينهما وربما كان ذلك اي موضع حصولها من جانبي الفقرة فوق واسفل معا اي
كليهما وربما كان من جانب واحد وربما كان موضع النقبة من كل واحد من الفقرتين
نصف دائرة تامة وربما كان في احدهما اكبر وفي الاخرى اصغر قوله وانما جعلت اي
هذه النقبة سوا كانت بالشركة او بدونها في جنبتي الفقرة اي اليمين واليسار لتكون
ما يخرج منها وما يدخل فيها محفوظا لوقوعها في كن ووقاية مما يحيط ولم يجعل الى خلف
الفقرة اذ لا وقاية هناك لما يخرج وما يدخل لملاقاتها الجلد فتكون معرضين للمصادمات
ولم يجعل الى قدام مع كونه داخلا وامنا من هناك الكثر اذ لو كانت قدام لوقعت المواضع
التي عليها ميل البدن بثقله الطبيعي وحركاته الارادية ايضا سيما الانحناء فانه في الغالب
يكون

يكون الى قدام وكانت تلك الثقب تضعف الفقرات فلم يكن متقنة الربط والعقب
وسهولة ميل العقب على شي لحسن كم به وكان ايضا ميل البدن بثقله على مخرج الاعصاب
يضغطها ويوهنها وسكت القرشي عن الفصل كله الا انه قال هناك لحل مخرج العصب
من قدام الفقار ربما لا ضرر فيه بوجه لان الثقب الذي يخرج منه العصب اذا كان بتمامه
في فقرة لم يكن لميل البدن تاثير في ضغطه ولا في مزاحمته وان كان من فقرتين كان
ذلك الثقب لا محالة على قدر ثخن العصب فاذا امال البدن الى قدام والحنى لم يكن ذلك
بحد بالضيق ذلك المخرج فلا يلزم انضغاط العصب ايضا ولا ضعفه بل السبب ان
الاعصاب لو خرجت من قدام لم يتمكن من الانتشار من الجانبين الا بان ينعطف اليهما
وذلك مع تضيقه من قدام الفقرات يحوج الى زيادة في طول الاعصاب بدون
حاجة اليها وهو وهن اما النظر فلان الشيخ لم يقل انه لو كانت الثقب الى قدام لضاق
مخارج الاعصاب بميل البدن ولزم انضغاطها بل قال لو كانت الثقب الى قدام
لضعفت الفقرات بميل البدن الى قدام طبعا وارادة فلم يكن الفقرات متقنة الربط
وكان ميل البدن اليه ايضا يضغط الاعصاب ويوهنها وهذا ايضا لا يقتضي ان
يكون لضيق الثقب بل لانه اذا مال البدن بثقله الى موضع خروجها وقعت المزاحمة
عنده واما ما ذكره فلان انعطاف الاعصاب الى الجانبين لا يبلغ الى ان يوجب
الوهن ولولا الضغط عليها والمزاحمة لم يكن زيادة الطول الغير المعتد بها ما بل
كونها احرز هناك قوله هذه اي وهذه الزوائد التي خلقت في الفقرات لاجل الوقاية
قد تحيط بها وتجري عليها رباطات وعقب تملس وتسلس اي تجعله سهلة الانقياد
لما يلاقيها لئلا تؤذي اللحم بالمماسة وملاقاته لها والزوائد المفصلية ايضا شانها
هذا اي اجزاء الرباط والعقب عليها فانها مع افادة التمليس عدم الايذاء للمماس بها
يفيد توثيق بعضها ببعض توثيقا شديدا بالعقب والرباط من كل الجهات قوله
الا ان بعضها اي ارسالها العقب والرباط في الزوائد المفصلية مع كونها في الجانب
الى قدام اشد واوثق والى خلف اسلس لان الحاجة الى الانحناء والانثناء ليس من
الانعطاف والانتكاس الى خلف وهذا يقتضي ان يكون الوثوق من قدام والسلاسة
من خلف ولما اسلست الرباطات الى خلف شغل الفضاء الواقع هناك اي من خلف
وان قل ذلك الفضاء رطوبات لزجة لانها مع افادتها اسلاك المفاصل التصاق
الفقرات بعضها ببعض لا تمنع السلاسة ثم فقرات الصلب بما استوثقت من
تعقيبها من جهة القدام اسيسا فابالافراط كانها عظم واحد مخلوق لاجل الثبات
والسكون لا للحركة وبما اسلست من جهة الخلف كعظام كثيرة مخلوقة للحركة قال
رحمه الله الفصل الثامن في منفعة العنق اقول لما فرغ من البحث عن مطلق الفقار
شرع في شرح فقار العنق وذكر اولا ان العنق خلق لاجل قصبة الرئة
اليه وذكر ان قصبة الرئة خلقت لفائدة ذكرت في موضعه وهو الكتاب الثالث لانها
من الاعضاء المركبة وحاصل ما ذكر هناك هو ان الحاجة الى القصبة اما الجذب النسيم والخفا

انه مع بعد المسافة يكون انفع واقوى او لاجل الصوت وسوا ايضا مع بعد المسافة اقوى لان
صدور الصوت من الحيوان تحتاج الى حرارة تجتمع فيها الهوا لحرج منها بقوة من منفذ
طويل صلب وتلك الخزانة وهي الرية فاذا انقبضت بتحريك الصدر لها انفصل منها
الهوا بقوة وبعد في قصبتها وهي جسم صلب غضروفي اداقرعها الهوا الخارج بقوة واحتبس
فيها لاجل ضيق فمها وخرج منه بقوة وانتشر في فضا الحنجرة التي هي راس القصبة وهي
ايضا جرم صلب حدث الصوت ثم اذا انفصل منها بقوة لاجل ضيق فمها ايضا وحصل
في فضا الفم تكمل وحسن الصوت فهذه القصبة مع الحنجرة التي هي راسها بمنزلة البوق في
التصويت ولولا العنق لم يكن كذلك ولذلك ما لا عنق له لا رية له ولا صوت له كالسمك
قوله ولما كانت اشارة الى بيان اختلاف حال فقرات العنق بالنسبة الى ما دونها في الصغر
وتوسع الثقب وسوا فقراته وبالجملة العالية منها لما كانت محمولة على ما تحتها اقتضت
الحكمة ان تكون جرمها اصغر مما تحتها من فقرات الصدر وغيره اذ المحمول يجب ان يكون اخف
من الحامل لئلا يثقل عليه وتكون الحركات على النظام الطبيعي ولما كان النخاع ينفذ فيها
وكان اوله اغلظ واعظم كاول النهر اذ الما في اوله يكون اغزر ولان ما يحصل الجزء
الاعلى من منقسم العصب يجب للاعضا المحتاجة اليه يكون اكبر بالضرورة مما يحصل
الجزء الاسفل من منقسمه وجب ان تكون الثقب في فقار العنق اوسع ولما كان صغر الفقرات
وسعة ثقبها مما يوهن جرمها وجب ان يكون هناك ما يفيد وثاقة يتدارك به ما يوهنه
الامران المذكوران فخلق لذلك اصلب ولما كان جرمها صغيرا وجب ان يكون ما
عليها من السناسن صغيرا لانها لو كبرت كانت معرضة لقبول الافات من الانكسار و
الانرضاض عند مصادمة الاشيا القوية لسنتها ولما صغرت جعلت احنحتها كبارا
ذوات راسين مضاعفة اي منقسمة الى قسمين ليصير بذلك مناسبة لسناسنها مدانة
في الطرفين اليها ويكثر فيها الثقوب والمنافذ ايضا وكبرها لا يضمن الفساد المذكور
في كبر السناسن لانها تكون في الجانبين والمصادمة هناك تكون اقل وبقوتها
بما يحيطها من الاعضا اكثر ولما لم يكن حاجة الفقار العنقية الى الثبات كحاجتها الى
الحركة في الجهات بل كانت حاجتها الى الثبات اقل لان اقلالها للعظام لا يبلغ اقلال
ما تحتها والى الحركة اشد لاحتياج الانسان الى تحريك الراس الى الجهات في اكثر الاوقات
خلقت مفاصلها اسلس مما تحتها قوله ولان كانه جواب عن سوال وسوال منع
الفقرات لكونها حاملة للراس مسلكا للنخاع مقتضى الوثاقة في مفاصلها والسلاسة
فيها ينافي ذلك ويقرر الجواب ان ما يفوتها من الوثاقة بسبب السلاسة يرجع اليها
مثله واكثر منه من جهة ما يحيط بها ويجري عليها من الاعصاب والاربطة والعضلات
والعروق ومعنى ذلك غنى تاكيد الوثاقة في مفاصلها ولما قلت الحاجة الى توثيقها
بذلك وكان المقدار المحتاج اليه من التوثيق يحصل بما حصل من اجزا العضلات والا
عصاب والعروق عليها لم يخلق ايضا زوائد المفصلة الشاخصة الى فوق واسفل
عظيمة كبيرة العرض كما للواتي تحت العنق بل جعلت قواعدها وهي نابتة الزوايد

الاول

الطول حيز الما ينقص من جرمها وربا طها اسلس ليسهل عليها الحركة الى الجهات و
جعل مخارج العصب مشتركة بين فقراتها اذ لم يحتمل جرم كل فقرة منها ثقبها وصغرها
وسعة مجرى النخاع فيها نقصه يخصها بان يكون تماما فيها الا الاولى لما ياتي وهو المراد
بقوله الا ما نستثنيه منها ويبين حاله قال رحمه الله فنقول الان اقول
لما ذكر اختلاف حال فقرات العنق بالنسبة الى غيرها شرع في بيان اختلافها في نفسها
في الطول والعرض والزوايد وغيره لكنه ذكر اولا انها سبع وبين وجه الاكتفاء بهذا
هذا المقدار كان معتدلا في العدد والطول وبيان ذلك ان الكثرة في فقار العنق
بعد فائدة تكثير العظام لا بد منها لسهولة الحركات الى الجهات والاعتدال مع ذلك
مطلوب في كل عضو وهذا العدد كان معتدلا في عدد فقراته وطوله فلو نقص منه
بزيادة طول الفقرة كانت المفاصل فيها اقل من ذلك فلم يكن للميل الى الجهات
والحركات بسهولة ولو زيد في عددها بنقصها لزادت مفاصلها وكان ذلك موجبا
للوهن من غير حاجة ثم ان الانسان يحتاج الى النظر الى قدام رجليه ولا يمكن ذلك الا
بميل وسط العنق الى خلف وح لو مال واحدة منها دون ما يجاورها لحرج من موضعها
ولزم انقطاع النخاع فلا بد ان يميل معها فقرتان مما يليها بها احدهما من فوق والاخرى
من تحت واذا مالت هذه الثلثة الى خلف فلا بد ان يكون المائل الى قدام غيرها و
ذلك الميل حيث لا بد ان يكون ازيد من الميل الى خلف ولا يمكن ان يحصل بواحدة من
فوق وواحدة من تحت بل بازيد واقل ذلك اثنان من فوق واثنان من تحت
ومجموعها هذا العدد وقيل معنى كون هذا المقدار معتدلا في العدد هو ان السبعة
واقعة بين التام من العدد وهو الستة ومن الناقص وهو الثمانية فيكون معتدلا في العدد
وليس بشي لانها العرض بين كل واحد من طرفيها اما من الستة فلان اجزاوها مساوية
لها فلذلك يقال لها التام والمساوي واما من الثمانية فلان اجزاوها بعض منها واحد
والسبعة ليس لها الا السبع فهي ناقصة بسته اسباعها ولو قيل في اعتدالها ان العدد
اما زوج او فرد وكل منهما اما اول او ثان وهي زوج اول وفرد ثان او فرد اول وزوج
ثان لكان انسب قوله ولكل واحدة اي وقد يكون لكل واحدة من فقرات العنق
الا الاول جميع الزوائد الاحدى عشرة المذكورة قبل وهي سنسنة وجناحان و
اربع زوائد مفصلية شاخصة الى فوق واربع شاخصة الى اسفل وانما قلنا قد
يكون لان كون الزوائد المفصلية في كل فقرة اربعا الى فوق واربعا الى اسفل
ليس بواجب بل قد يكون شاخصتان الى فوق وشاخصتان الى اسفل الى وقد
يكون ازيد الى ان يبلغ الى ثمان على ما مر وانما استثنى الاول منها لانه لا سنسنة
لها ولا جناح لما سياتي وكل جناح ذو شعبتين لكونه مقسوما بقسمين وذا اربع
مخرج العصب في جميعها مشترك بين اثنتين منها بالنصف اي على التساوي و
انما جعل مخرج العصب مشتركا للنفع في المفصل اذ لو وقع في غيره نصف جرم الفقرة
بكثرة الثقوب ولافادته سلاسة المفصل وانما لم يجعل في الفقرة الاولى كذلك

مع ان الحاجة الى السلاسة هناك اشد لمانع باى هذا بان ما لها يجب الاشتراك لكن للفقرة
الاولى والثانية خواص ليست لغيرهما وبيانه يتوقف على ان تعرف اولا ان حركة الراس الى
اليمين واليسار تلتئم وتحصل بالمفصل الذى بين الفقرة الاولى وعظم الراس الذى هو
الجدار المؤخر لما عرفت من قبل ان النخاع ينزل منه الى الفقرة وصرح به القرشى ايضا وقد
يتوهم انه الوتدى وبه قال صاحب الزبدة وحركته اى حركة الراس الى قدام وخلف تلتئم
بالمفصل الذى بينه وبين الفقرة الثانية والمفصل الاول حصل بان خلق على شاخصى
اى الفقرة الاولى اى زائدتيها اللتين الى فوق اى الى جانب عظم الراس من جانبى اليمين
واليسار نقرتان بان يدخل فيهما زائدتان من عظم الراس حتى اذا ارتفعت احديهما و
غارت الاخرى مال الراس الى الغائرة وتحقق الحركة الى اليمين واليسار وبالعكس ولا يمكن
ان يكون المفصل الثانى الذى يحصل منه الحركة الى قدام او خلف على هذه الفقرة ايضا بان
يبرز منها شاخصان من جانبى قدام وخلف فيهما نقرتان يدخل فيهما زائدتان من عظم
الراس او بالعكس لانها لصغرها ورقة جرمها لا يحتمل التيام مفصل الحركتين منها من
راس فجعل له اى للمفصل الثانى فقرة على حدة وهى الثانية وانبت من جانبها المقدم
الذى يلى الباطن اى الطرف الذى هو الى الداخل من الجانب المقدم ما يلى النخاع
زائدة طويلة صلبة تجوز وتنفذ فى ثقبة الفقرة الاولى قدام النخاع والثقبة مشتركة
بينهما اى بين الزائدة النافذة والنخاع وهى اى ثقبة الفقرة الاولى ح لا يكون مستديرة
متساوية كما فى سائر الفقرات بل يكون ما هى من قدام الى خلف اطول مما هى بين اليمين
واليسار لان النافذ منها النخاع ثانيا والزائدة قدامه صاعدة وفيما بين اليمين
واليسار نافذ واحد وهو النخاع من غير مشاركة وما يأخذ النافذان من المكان
يكون لا محالة ازيد من مكان نافذ واحد فيحصل فى وسطها امتداد ان احدهما من قدام
الى خلف ويكون هذا الطول لانه مكان النافذين النخاع من خلف والزائدة من
قدام والاخر من اليمين الى اليسار ويكون هذا اقصر لانه مقدار اكبر النافذين الذى هو
النخاع اذ لا يسعه معه فى احد هذين الجانبين شئ واقصر الامتدادين يكون هو العرض
وهو المراد بقوله واما بعده العرض فهو بحسب نافذ واحد وهذه الزائدة التى تجوز و
تنفذ فى ثقبة الفقرة الاولى تسمى بالسن والنواة ايضا لانها بشكل كل واحد منهما وهى
مع انها تمر امام النخاع فى مسلكه ليس مرورها بحيث يضر النخاع بل حجب عنها النخاع
رباطات قوية انبتت هناك لتعبر ناحية السن من ناحية النخاع لئلا تشدخ السن
النخاع اى لئلا تشق غشاوته بحركتها ولا تضغطه تضغطا مؤذيا **قوله** ثم ان هذه الزا
ئدة اى بعد ان تجوز وتنفذ هذه الزائدة فى ثقبة الفقرة الاولى تطلع منها وتغوص
فى نقرة فى عظم الراس وتستدير عليها تلك النقرة وبها تحصل حركة الراس من قدام
الى خلف فانها اذا غارت فى النقرة مال الراس من خلف الى قدام واذا ابرزت
منها مال من قدام الى خلف وانما انبت هذه الزائدة الى قدام لعامدتين احديهما بالنسبة
اليها نفسها وهى ان القدام لكونه بمرصد من الحس وكثرة الاعضاء هناك يكون احرز

والثانية بالنسبة الى الفقرة الاولى التى تنفذ هى فيها وهى ان الجانب الذى تنفذ هى فيه
يكون لا محالة ارق فلو انبتت من خلف لكان الجانب الارق من الفقرة الاولى الى خارج
فكان معرضا للآفات هذا تقرير كلام الشيخ وقال القرشى لا يمكن ان تنفذ زائدة
الفقرة الثانية فى ثقب الفقرة الاولى والا لاحتيج ان يكون هذا الثقب عند اعلاه
شديد السعة الى قدام لان هذه الزائدة اعلاها مائل جدا الى قدام لانه ينتهى الى حيث
يكون ثقل الراس مع الفكين من قدامهما مساويا للثقل من خلفهما فانما يكون كذلك اذا بعد
ذلك الموضع عن مخرج النخاع بعدا يعتد به ولو حصلت هذه الفقرة كذلك لضيق من
النخاع وهذه الزائدة من فوق قصا كثيرا وكان التركيب واهيا بل يبرز هذه الزائدة
من الفقرة الثانية ويرتفع على تاريب بحيث كل ما ازداد ارتفاعا تزيد بعدها
عن الفقرة الاولى الى قدام ولا يزال كذلك يرتفع حتى ينتهى الى عظام الراس حتى يكون
الراس على اعتداله فى الميل الى قدام والى خلف وح يدخل راسها بعد تمامها فى نقرة من
عظام الراس ملسة فيكون حركة الراس الى قدام وخلف على ذلك العظم ولقائل ان
يقول نعوذ بالله وجوب ميل على الزائدة الى قدام جدا لا نسلم ان الفضاء الحاصل عند
اعلاها يكون كثير السعة بحيث يجلب وهنا وان سلمنا فالوهن على ما ذكره يكون اكثر لان
الزائدة لبعدها عن الفقرة مع طولها يكون فى معرض الانكسار ثم انه ان شاهد ذلك
بالتشريح كان الحق ان لا يحكم بتخطية الشيخ لاختلاف الاشياء فى اشكال الاعضاء و
مفاصلها كثيرا وما ذكره الشيخ موافق لقول جالينوس فانه قال وفى الفقرة الاولى لهذه
الزائدة موضع قد هيئ ليتمكن فيه وتعتمد عليه اعتمادا محرزا ومثل هذا المقام ليس مما
يقول فيه مثل جالينوس بدون استناده الى تشريح ومشاهدة منه او ممن يوثق به
قال رحمه الله وخاصية الفقرة الاولى **اقول** لما ذكر حال المفصلين شرع فيما
يختص به كل واحدة من الفقرتين فما يختص الفقرة الاولى من بين فقرات العنق هو
انه لم يخلق لها سنسنة لامرين احدهما انه لو كان لها سنسنة لثقل عليها وتعرضت بسببها
للآفات فان الزائدة الدافعة عما هو اقوى اى الزائدة التى انما يكون ليدفع عن عضو ما هو
اقوى من مصادمة يصير بسبب ضعف الفقرة وثقلها عليها وهى بعينها جالبة للكسر و
الآفات الى ما هو اضعف من مصادمة شئ لها فعلى هذا يكون المراد بالاقوى المصا
دم ولو قلنا معناه الزائدة انما يكون ليدفع عما هو اقوى منها ضرر المصادم يكون الاقوى
هى الفقرة والاضعف منها الزائدة لكن هذا الحمل لا ضعف فى قوله جالبة للكسر الى
الاضعف على الزائدة ثم يستقيم المعنى ولو حمل على الفقرة لا يتعلق الاقوى اضعفا
انه لو كان عليها سنسنة لكان العضل الكثير الموضوع حولها فى معرض التشدخ بسببها
وهذا الضعف الثانى انه لو كان هذا احتمال لما كان ثابتا فى غيرها مع ثبوت
سنسنته فقال ان الحاجة ههنا الى سنسنة وشوك واق لها كانت قليلة بخلاف
غيرها لكونها كالغائصة المدفونة فى وقايات لها من العظم والعضل والعصب
والرباط وغير ذلك الثانية صفة بعد صفة اى البعيدة عن منال الآفات

ووصولها وفي بعض النسخ نابتة فيكون صفة وقامات او حالا من ضمير الفقرة ولهذه
المعاني عريت عن الاجنحة ايضا فانها لا تحتاج اليها خصوصا اذا انضم الى ذلك ان
صار اكثر العضل والعصب موضوعا جنبها وضعا ضيقا لقربها من المبدأ [?]
لم يبق للاجنحة مكان فالفقرة الاولى لا سنسنة لها ولا جناح على ظاهر قوله ههنا
وقال جالينوس ان جناحها وجناحي الثانية دون اجنحة خرز العنق فانها بسيطة لا تشقق
والتعويل في ذلك على التشريح وانما قلنا على ظاهر قوله ههنا لجواز حمل قوله عريت على كونها
كالخالية منها لصغرها وانما قدرت ههنا لانه يثبت في تشريح الاضلاع لها جناحا على ما يأتي
قوله ومن خواص هذه الفقرة اي مما يختص الاولى به ايضا ان العصب يخرج عنها لا من
جانبيها اي اليمين واليسار ولا عن ثقبة مشتركة كما يكون في غيرها بل عن ثقبتين حاصلتين
بتمامهما فيها مائلتان جانبي اعلاها الى خلف اي يكون احدهما في اعلى الفقرة فيما يلي جانبها
اليمين من خلف والاخرى فيما يلي جانبها اليسار من خلف لا في جانبيها اليمين واليسار
نفسيهما اذ لو كان مخرجه فيهما لكان اما في اعلاها وحيث ملتقى زائدتا عظم الراس
في نقرتيها وحيث يكون حركاتها الكثيرة القوية على ما عرفت فيتضرر بذلك العصب بحركات
الزائدتين تضررا شديدا او في اسفلها واليه اشار بقوله الى ملتقى الثانية اذ في اسفلها
ملتقى زائدتاها في نقرتي الثانية بمفصل سلس بينهما متحرك الى قدام وخلف فكان يتضرر
العصب ايضا فان قلت ان حركة الراس الى قدام وخلف ليست بهذا المفصل بل بالمفصل
بينه وبين الثانية قلت الحركة تحصل بهذا المفصل لكن لكون الفقرة الاولى مع عظم الراس
في هذه الحركة كعظم واحد قال انه بين الراس وبين الفقرة الثانية ثم ان الثانية لو لم تتصل
عن الاولى بهذه الحركة وكانت بحالها في الحركتين لم يكن المفصل بينهما سلسا ولا يصح قولهم
المفصل الثاني بين الراس والفقرة الثانية معنى بل لا يكون هناك نقرتان والسن
يكون من الاولى نابتا من اسفلها الى اعلاها فان قلت ان بهذا المفصل لو كان سلسا
يحصل به الحركة من خلفه الى قدام وبالعكس فما الحاجة الى السن وان احتيج اليه فلم لم
يكن النقرة في الاولى قلت لما كان الراس مقدمه اكبر لحكمة عرفت ولانضمام عظام
الانف والفكين اليه ايضا كان ميله الى قدام عظيما فلولا السن لافرط في التنكيس
ولتعسر رفعه والنقرة ان كانت في الاولى فان لم يكن كثيرة الغور منعت التنكيس
وان كانت ضعف جرم الفقرة من فوق ولم تحتمل لثقل الراس لقوة ميله الى قدام
فان قلت السن النابت من الثانية اذا كان نافذا في الاولى وشد معها رباط
قوي كما يصرح به الشيخ يكون كالجزء من الاولى وقد صرح به جالينوس في الجوامع بقوله واما
الفقرة الثانية فتصل منها ومن الراس وترتبطها به زائدة شبيهة بالسن تشخص من
الفقرة الثانية مصعدة وهو جزء من الفقرة الاولى واذا كان جزءا منها فلا بد ان يبرز
من فقرة الراس فلا بد ان يتحرك معه والا لم يكن كالجزء وح كيف يتحرك هو دونها او
كيف يكون شيء مع عظم الراس كعظم واحد قلت جزئيته للاولى انما هي باعتبار نفوذه
فيها ووقوعها في داخلها وشده معها انما هو لئلا يلاقي النخاع في حركته ولا يستقل بنفسه

عضل الراس ام

فيها ملتقاه

على

فكان

زوجه

وهذا الاثناء في حركته في داخلها ثم كون الشد برباط قوي لا يقتضي ان يكون الشد قويا بل
لا بد ان لا يكون مانعا من الحركة والا لم يكن المفصل بين الراس والثانية بل بينه وبين الا
ولى هذا ما تيسر لي في توجيه كلامه ههنا وقال القرشي ما نظره لي من هذا الكلام والله
اعلم هو ان الفقرة الاولى ليست تتحرك بمفصل بينها وبين الثانية الا الى خلف وقدام
ولا الى اليمين واليسار لان هذا السن لاجل انه جزء من الفقرة الاولى على ما قال الشيخ
وليس بينهما مفصل يمنع لا محالة من حركة الاولى بدون الثانية لانه داخل فيها وضعفه
ظ مما ذكرنا ومع ذلك لست شعري من ابن ظهر له ذلك من هذا الكلام **قوله** ولم يصلح
ايضا اي لم يصلح مخرج العصب ايضا ان يكون من قدام ومن خلف اي في حاق الوسط
من القدام او الخلف للعلة المذكورة في [?] امر ساير الفقرات من ان الثقب فيها لما
يخرج ويدخل لو جعل من خلف لم يكن له وقاية من المصادمات ولو جعل من قدام لكان
ميل البدن على مخرجه وكان ذلك ما يضغطه ويوهنه **قوله** ولا من الجانبين لا يريد
بهما جانبي اليمين واليسار لان ذلك ومر انه لا يجوز بل المراد جانبا القدام والخلف
بحيث يكون له مخرج في القدام مثلا بينه وبين اليمين واخر بينه وبين اليسار وفي
الخلف كذلك لان جانبي القدام منها لرقة جرمها فيها بسبب السن النافذ في داخلها الواصل
الى عظم الراس على ما مر لا يحتمل ذلك والا لم يمكن في جانبي القدام تعين ان يكون في جانبي
الخلف من اعلاها بحيث يكون وسطا بين الخلف والجانب لا في نفس المفصل الذي
بين الراس وبينها لئلا يتضرر العصب بالشدخ بل دونه بيسير ووجب ان يكون
الثقبتان صغيرتين والعصب دقيقا لئلا يصير جرمها مع صغرها مهلهلا فيكون
الثقبتين بتمامهما فيها **قوله** واما الخرزة الثانية اي مما يختص به الثانية وانه لا يمكن
ان يكون مخرج عصبها حيث كان للاولى اذ لو كان فيها كما في الاولى يخاف ان يتشدخ
ويترضض العصب في الداخل لحركة الاولى عليها عند تنكيس الراس الى قدام وفي الخارج
عند قلبه الى خلف سيما اذا افرط في التنكيس او القلب وبهذا الخوف لم يحتمل في الاولى
لان اعلاها لا يتحرك بحركة الراس الى قدام وخلف لما علمت انها مع عظم الراس في
هذه الحركة كعظم واحد وللخوف المذكور لم يمكن ان يكون مخرجه من قدام وخلفا ايضا
بطريق الاولى **قوله** ولا امكن من الجانبين لجواز ان يكون المراد بالجانبين ما اراد بهما
في الفقرة الاولى اخرا اي جانبي القدام والخلف بحيث يكون مخرج في القدام بينه وبين
اليمين واخر بينه وبين اليسار وفي الخلف كذلك اذ لو كان في جانبي القدام لوجب
ان يكون الثقب مشتركة بينها وبين الاولى وان يكون الزوج النابت دقيقا لصغرها
سيما وقد دق جرمها من قدام بسبب السن وقد كان الزوج الخارج من الاولى
دقيقا فلا يليق ان ينقص الاولى ويكون الحاصل ازواجا ضعيفة يجتمع معا ولا يتوسع عليها
ما يتوقع من منافعها على ما ينبغي ولو جعلت الثقب واسعة لم يمكن ان يكون تمامها فيها
لما مر بل كان ايضا بشركة مع الاولى وانضم عذر الاولى في ذا الحال لو ثقب من
الجانبين حيث قلنا انها لرقة جرمها من قدام بسبب السن النافذ في داخلها لا تحتمل

ذلك واذا لم ان يكون في جانبي القدام فيكون في جانبي الخلف لكن لا في اي موضع كان
من الاولى لما مر بل في جانبي سنسنتها حيث يكون شركة مع الاولى محاذيا لثقبتيها ويجوز
ان يكون المراد بهما جانبي اليمين واليسار بان يقال لو كان مخرج العصب فيها لوجب
ان يكون الثقبة مشتركة الى آخر ما مر الا ان المراد بقوله والنصح عند الاولى ان يكون نفوذ
العصب بمفصل سلس يتحرك الى قدام وخلف والاول اولى فان قلت اذا كان مخرج العصب
منها في جانبي سنسنتها محاذيا لثقبتي الاولى وهما في جانبي اعلاها ايضا فلم يكن
حيث كانتا في الاولى فكيف يتفق ذلك اذ لا طلب الثقبة في الاولى كانت بتمامها فيها ودون
المفصل وفي الثانية على المفصل وشركة الاولى فلا يكون حيث كانت في الاولى وان قلت
انه قد علل عدم جعل الثقبة فيها حيث كانت في الاولى بشدخ العصب هناك
وعلى تقدير ان يكون في المفصل يكون احتمال الضرر اكثر قلت لا نم ذلك فان الاحتمال
شدخها بسبب الشركة ووقوعها في جانبي السنسنة يسفل او يقل البتة فان قلت جرم الاولى
كيف احتمل ان يكون الثقبتان بتمامها في اعلاها ومن اسفل بالشركة ولم يحتمل جرم الثانية
الا بالشركة قلت لان جرم الاولى على ما عرف اصلب وحملها اقل وبعيد ثقبتيها
لا يوجبان فيها وهنا خصوصا في الحركة الى قدام وخلف كبعض من عظم الراس ويتقوما
به هكذا ينبغي ان يتصور هذا المقام والقرشي لما لم يتصوره كذلك قال الذي يظهر لي من
قوله فلما لم يمكن ان يكون مخرج العصب فيها الى قوله ويتزحزح بحركة الاولى عليها ان مخرج
العصب في الفقرة الاولى من فوق وهذا قد ابطله في كلامه في الفقرة الاولى ثم قال قوله
ولا امكن من الجانبين الى آخره لا يصح لانه بين اولا ان ثقبتي الفقرة الاولى في الجانبين عن
جانبيها ولو فرضنا انهما عن جانبيها لم يلزم ان يكون ثقبة الثانية بشركة ولا يخفى عليك
انه لو تصوره على وجه ذكرنا لم يقل شيئا من ذلك **قوله** والسن النابت من الثانية الى قوله
اشارة الى بقية احوال الفقرتين منها ان السن النابت من مقدم الفقرة الثانية و
هو الذي ينفذ في الاولى ويركز في عظم الراس مشدود مع الاولى برباط قوي يقويها
له وصونا للنخاع من ضرر يلاقيه في حركاته وقد عرف ان هذا الشد لا يمنع الاولى من
حركتها على مفصل بينها وبين الثانية على ما يتوهم ومنها ان مفصل الراس والاولى معا
مع الثانية اسلس من ساير مفاصل الفقار لشدة الحاجة الى الحركات التي تكون بهما
اي بالراس والاولى مع الثانية وكذا الى كون تلك الحركات بالغة ظاهرة بخلاف
حركات ساير الفقرات فان الحاجة الى حركات يكون بها لا يكون شديدة ولا بالغة
ومنها ان الراس اذا تحرك بمفصل بينه وبين احدى الفقرتين صارت الثانية اي الفقرة
الاخرى ملازمة لمفصلها الاخر كالمتوحد اي كانه لا مفصل هناك حتى ان تحرك الراس
الى قدام والى خلف صار مع الفقرة الاولى كعظم واحد وان تحرك الى اليمين واليسار
فبالعكس لا يلزم ان يكون الاولى مع الثانية كعظم واحد **قوله** هذا ما حضرنا من امر الفقار
وخواصها فيه تنبيه على ان ما ذكرنا الى مجرد النقل واتباع الامر بل مع التدبر وتدقيق
النظر ولذلك سعينا في توجيه جميع ذلك ولم ننسب شيئا منه الى خطأ كما نسب القرشي

يكون ثم

لثقبتيها

من هنا الى صارت الاولى مع الثانية كعظم واحد ... الى اليمين ... اذ كانت ... اليسار ... والثالث الايام

قال رحمه الله الفصل التاسع في شرح فقار الصدر ومنافعها **اقول**
الفقرات التي بعد فقرات العنق هي فقار الصدر وهي التي يتصل بها الاضلاع وتحوي
اعضاء التنفس سميت بفقار الصدر بمحاذاتها اعضاء الصدر وهي اثنا عشرة فقرة
احدى عشرة منها ذوات سناسن واجنحة وواحدة لا جناح لها كما سيأتي وسناسنها ليست
متساوية بل سناسن ما يلي الاعضاء التي هي اشرف كالقلب والرية وغيرهما اعظم
واقوى ليكون وقايتها اتم وابلغ واجنحة فقار الصدر مطلقا اصلب من غيرها لان
الاضلاع متصلة بها فاحتيط فيها لئلا ينكسر والسبع العالية من هذه الفقار
سواء وضعت بقربها من الاعضاء التي هي اشرف ولم تتوضع خلقت سناسنها
كبارا واجنحتها غلاظا ليكون وقايتها للقلب ابلغ واتم ولما ذهبت حسوها اي
اجرامها في ذلك جعلت زوائدها المفصلية فيها اعراضا ليكون حمايتها للقلب
ابلغ واتم ولما ذهبت حسوها اي اجرامها في ذلك جعلت زوائدها المفصلية جبرا لذلك
وما فوق ذلك اي ما فوق العاشرة والمراد بها التاسعة وما فوقها لانها موضوعة
فوق العاشرة وفي بعض النسخ وما دون ذلك وهو صحيح ايضا اي ما دون العاشرة
في العدد قبل الوصول اليها اي التاسعة وما دونها تكون زوائدها المفصلية
الشاخصة الى فوق هي التي اعدت فيها نقرا للعظام والشاخصة الى اسفل هي
التي تتحدر اي ترتفع الحدبات التي تندرج في النقر التي اعدت للعظام وسناسنها
تتحدب الى اسفل واما العاشرة فان سنسنتها منتصبة مقبسة غير محدبة الى
اسفل او فوق بل زوائد اللقمية التي تكون لما فوقها اي التاسعة والتي هي تحت بالزوائد
التي تكون لما تحتها واما ما تحت العاشرة فان لقم زوائدها الى فوق ونقرها الى اسفل
وسناسنها متحدبة الى فوق وسيأتي بيان ذلك في الفصل الثالث عشر والفقرة
الثانية عشر لم يخلق لها اجنحة لان السبب في خلقها اما ان استحكام اتصال الاضلاع
ووقاية الفقار والضلع الاخير لصغره ينقص حاجته الى الجناح ووقاية للوقاية
بوجه اخر يجمع معها منفعة اخرى وهو ان فقار القطن لما احتيج فيها الى مزيد كبر وفضل
وثاقة مفاصلها لاقلالها ما فوقها وعنها وجب ذلك ان يكون النقر واللقم في
مفاصلها اكثر عددا ليكون احكم وضوعفت زوائد مفاصلها ولما ضوعفت زوائدها
احتيج الى ان يكون الجهة التي يليها من الثانية عشر مشتبهة بها وضوعفت زوائدها
المفصلية ايضا لذلك فذهبت المادة التي كانت تصلح لان تصرف الى الجناح في تلك
الزوائد ثم اقتضت الحكمة تداركها عوضت تلك الزوائد فضل بعض فصار
استعراضها كانه جناح لها فاجتمعت المنفعتان معا في هذه الخلقة وايضا هذه
الفقرة متصل بها طرف الحجاب الفاصل بين اعضاء التنفس واعضاء الغذاء المسمى
بالحجاب المورب فلو كان لها جناح لتاذى منه عند الحركة وايضا حسن للانسان
ان يكون خصرا ولو كان عليها اجنحة لكانت مانعة منه واما ما فوق هذه الفقرة
فلما كان صغرها يغني عن هذا الاستيثاق لم يكثر زوائدها المفصلية بل عظم ما كان

الفقار

كل ذلك عكس ما فوق العاشرة

والزوائد المفصلية ... الى الثانية عشر ... القم

من النقرة

منت منها من السناسن والاجنحة وشغل حيزها عن ذلك ولما كان فقار الصدر اعظم من فقار العنق لم يحمل الثقبة المشتركة بنصفيها على الفقرتين بالسوية بل درج بلطف يسيرا بان زيد في جرم العالية بان جعل القوس الواقع من الثقبة فيها اصغر لكونها اصغر من السافلة ونقص من جرم السافلة بان جعل القوس الواقع من الثقبة فيها اكبر لاحتمالها ما لا يحتمل ما فوقها حتى تنقسم الثقبة تمامها في واحدة وكانت بداية ذلك في العاشرة وفيما بعدها من فقار الصدر وغيره احتمل جرم الثقبة تمامها وفي كل منها وفي فقار القطن ايضا ثقبة من اليمين وثقبة من اليسار لخروج العصب منها قال

رحمه الله الفصل العاشر في تشريح فقرات القطن اقول القطن هو ما بين الوركين عرضا ومن الصلب الى العجز طولا وفقاره خمس وعلى كل منها سنسنة وجناحان وكلها عراض لان فقاره لا فقار لها لما فوقها لا بد فيها من كبر جرمها وذلك يقتضي كبر جرم الوافي لها واستعرضت زوائدها المفصلية السافلة لتكون شبيهة بالاجنحة الواقية لها ومغيرة للاستشاق وخصت السافلة بها لان العالية مبنية عليها فالاستمام باستشاقها اكثر والقطن مع العجز كالقاعدة للصلب كله لانه مبني عليهما وفقراته كالاستواء قاعدتها وفقراتها قوله وسواى القطن دعامة لعظم العانة وحامل له لانه من قدام بعض فقراته تحت بعض كالمبني عليه واعصاب الرجلين تخرج ايضا من فقار القطن لقربه منهما ولم تخرج من فقار العجز لئلا يكثر فيها الثقب فيضعف وقال جالينوس ان فقرات القطن يوجد فيها ثقوب ظاهرة يدخل فيها العروق وهذه الثقوب غيرها ان وجدت كانت خفية قال رحمه الله الفصل الحادي عشر في تشريح العجز اقول عجز الشيء اخره وفقرات العجز المسماة الى العجز كلها كذلك لان العصعص عليها كذنابة ملحقة بها ولذلك يعدها الاكثر من العجز وفقرات العجز ثلث وهي اشد الفقرات من جهة تشد جها اي اشد خالا بعضها في بعض بالتدام بحيث تصير كعظم واحد ومن جهة وثاقة مفاصلها ايضا لشدة الحاجة الى وثاقتها واسفا سبب السلاسة ولذلك خلقت اجنحتها اعرض من الجميع والاعصاب انما تخرج عن ثقب فيها الست على حسب الجانبين اي على جانب الوسط يمنة ويسرة لئلا يحتجها الضغط بمفصل الورك عند حركتها بل ازورك اي اميل منه مثلا كثيرا الى قدام وخلف ليبعد عن منصل الورك وقال جالينوس ان الثقب في كل واحدة منها في الوسط من قدام وخلف ومن الفقرات شبيهة بفقرات القطن في الكبر والزوائد وكون الثقبة واقعة تمامها فيها وعلى ذلك قال

رحمه الله الفصل الثاني عشر في تشريح العصعص اقول العصعص بضم العينين عجب الذنب اي اصله وفقرات العصعص لكونها كاصل الذنب سميت به وهو مؤلف من فقرات ثلث غضروفية كما يكون في اصل الذنب وانما كان كذلك لا تنزله الذنابة الملحقة بالعجز لئلا يحتمل من الاعضاء العالية لدفع القطن والعجز ثقلها منه لبعدهما بعض من العظام والزوائد على جميع اثبتة لصغرها وعدم الاحتياج اليها والغرض من خلقتها ان يصير مسلكا للنخاع ينبت منها الاعصاب ولصوقها تكون

ثقب الاعصاب فيها بالاشتراك كما في فقرات الرقبة والفقرة الثالثة منها التي هي اخر العصعص يخرج من كل واحد من طرفيها من اسفل عصب فرد لا زوج لاستغنائه عنه ولا يخرج ذلك من جانبيها اي من فوق واسفل كليهما ولا من قدام وخلف لانها لصغرها لا تحتمل الثقب في تلك الجوانب والحاجة منتفية قال رحمه الله الفصل الثالث عشر كلام كالخاتمة في منفعة الصلب اقول المذكور في هذا الفصل لو ذكره في الفصل السادس في منفعة الصلب لكان انسب على ما لا يخفى لكنه لما لم يذكره هناك ترجم الفصل بكلام كالخاتمة في منفعة الصلب وقال قد قلنا يعني في الفصل السادس كلاما معتدلا اي من غير اطناب واخلال ولنقل هنا في جملة الصلب اي قولا شاملا لجميع فقراته وهو ان جملة الصلب خلقت كعظم واحد مخصوص بافضل الاشكال وهو المستدير وجعل اقصى متانة لكونه ابعد من قبول الاشكال عن قبول الافات والمصادمات لان ملاقاة المصادم فيه يكون بجزء اقل ولذلك اي ولاجل ان يكون على هيئة الاستدارة وبعد عن قبول الافات تعقفت اي تحدبت وانعطفت رؤس الفقرات العالية الى اسفل ورؤس السافلة الى فوق اذ لو تعقفت رؤس جميعها الى فوق او الى اسفل لم يكن على هيئة الاستدارة والمراد برؤس الفقرات سناسنها لا زوائدها المفصلية على ما قيل انه لا يناسب ما يأتي ولا ما تقدم قوله واجتمعا اي اجتمع السناسن المتعقفة من فوق ومن اسفل عند الواسطة التي هي العاشرة ولم يعقف هذه اي لم تخلق للعاشرة سنسنة معقفة لا الى فوق ولا الى اسفل لئلا يصدم عليها التعقفان الحاصلان من فوق ومن اسفل معا وهذه العاشرة هي العاشرة من فقار الصدر واللام اما للعهد او المراد بالصلب ههنا ما سوى العنق على ما هو المشهور وهي واسطة السناسن المعقفة الى اسفل في العالية والى فوق في السافلة لكن لا في العدد لان ما فوقها الى انتهاء فقار الصدر تسع وما تحتها من الفقار التي هي سناسن عشر لان فقرات العصعص غضروفية لا زوائد لها على ما عرفت بل في الطول لانه لما وجب ان يكون ما تحتها اوثق واحمل للثقل زيد في عرضها فصار العشر في الطول مثل التسع الفوقانية وانما قلنا ان المراد بالعاشرة هي العاشرة من فقار الصدر لانها لو حملت على العاشرة من ابتداء فقرات العنق فبعد السناسن لم يكن وسطا لا في الطول ولا في العدد ولان فقرة التي يكون لما فوقها سناسن معقفة الى اسفل ولما تحتها معقفة الى فوق ولم يخلق لها لم يكن بل تقع لبست الا هي على ما تقدم ويأتي ايضا والحاصل ان فائدة تعقف السناسن بعضها الى اسفل وبعضها الى فوق واجتماع المتعقفين عند العاشرة تقدم هيئة الصلب وحصولها على الاستدارة المبعدة لبعده عن قبول الافات قوله ولما خلق اشارة الى فائدة خلق العاشرة بلا لقمة ان هي في الصلب لما كان يحتاج الى حركة الانحناء والانثناء الى الرجوع نحو الجانبين اي القدام والخلف ولم يمكن ذلك الا بان يميل ونزول الواسطة الى صفحته مثل الصلب وما فوقها وما تحتها الى تلك الجهة كان طرفي الصلب يميلان ونزول الواسطة الى البقاء ولم يخلق لها الفقرة بل خلق فيما نقر من فوق ومن الالتقاء

باللام فيها للعهد اذ المراد

لها ء

اسفل ثم جعلت اللحم الفوقانية والسفلانية منجذبة اليها اما الفوقانية فلاجل كونها نازلة
واما السفلانية فلاجل كونها صاعدة ليسهل زوال الواسطة وميلها الى الضد اي
ضد جهة الميل ولم يكن للفوقانية ان تنجذب الى اسفل والسفلانية ان تنجذب الى فوق
فتكونان كانهما ملتفتان لان ذلك انما يمكن بتحول ليفهما في ليف الواسطة اذ لو كان ليف
الواسطة في ليفهما او في ليف احدهما لم يسهل زوال الواسطة الى ضد جهة الميل ولم يكن
للفوقانية والسفلانية ان تنجذب بعد ذلك الانحنا والانثنا قال رحمه الله الفصل
الرابع عشر في تشريح الاضلاع اقول الاضلاع خلقت لتكون وقاية لالات التنفس
كالرئة وعضلات الصدر ولاعالي الات الغذا كالمري وفم المعدة بسبب احاطتها بها من
ضرر المصادمات والسقطات ويزاحم بعضها لبعض وانما لم تخلق عظما واحدا مع انه
كان اقوى في ذلك لوجوه احدها انه لو كان جرما واحدا لكان متهيئا لقبول الانكسار بادنى
سبب وان كان غليظا لثقل وقول القرشي ان هذا الثقل يلزم سوا كان عظما واحدا
او عظاما متصلا بعضها ببعض فلو كان فيه محذور لوجب ان لا يخلق الراس من عظام
متصلة بل من عظام غير متصلة كالاضلاع بل فعل ذلك في الراس اولى لان جعل الثقل
في الاعالي اشنع ولو قيل لو جعل عظام الراس غير متصلة لكانت الوقاية تقل نقول
في الصدر كذلك بل وجوب زيادة الوقاية ههنا اولى لان القلب اشرف من الدماغ ليس
بشي لان الثقل انما كان لازما مع خلقتها عظما واحدا او عظاما متصلة لا مع خلقتها منفرجة
وفرق بين ما نحن فيه وبين الراس فان الراس صغير لا يثقل بكون عظامه متصلة و
ليس بمرصد الحس ولو جعل عظامه منفرجة كالاضلاع كان الدماغ معرضا للافات ثم ان
العلة لا تنحصر في التعديل بل هي امور متعددة منها الثقل وثانيها انها لو خلقت عظما
واحدا لعمت الافة ان عرضت لجزء منه على ما مر وقول القرشي ولعله بل الان نقول سريان
الافات من جزء العظم الى باقي اجزائه اسهل كثيرا من وصول الالتهاب وغيره من الاشيا
الحادة المتصاعدة منها الى القلب والرئة بواسطة الخلل الذي بين الاضلاع واذا كان
كذلك كان خلقة الصدر من عظم واحد اقل مضرة من خلقته من اضلاع ليس بشي
ايضا لما مر ان هذا وحده ليس علة بل كل من هذه الوجوه جزء علة وثالثها انها
لو كانت عظما واحدا لما سهل الانبساط عند ازدياد الحاجة على ما في الطبع كما يتفق
عند الحركات العنيفة وملاقاة حرارة قوية وكذا عند امتلاء الاحشا من الغذاء
والنفخ اذ على التقدير يحتاج المكان اوسع اما على الاول فليمكن ازدياد الترويح
ويكون لزيادة الهوا المجذوب مكان واما على الثاني فليمكن حركات الات التنفس
من غير مزاحمة قوية ويكون للهوا المجذوب على المعتاد مكان هكذا ينبغي ان يقرر
لئلا يقال ان قوله للهوا المجذوب لا يناسب امتلا الغذا والنفخ اذ معهما لا يحتاج الى
زيادة ترويح على ما في الطبع مع ان عدم الحاجة معهما ممنوع ايضا ورابعها انها لو كانت
عظما واحدا لم يكن فيه فرج يتخللها عضل الصدر المعينة في افعال التنفس وما يتصل بها كالصوت
والكلام لما عرف ان ذلك مانع للتنفس اما ان العضلات معينة في افعال التنفس فلان

افعاله

افعاله حركات انبساطه لجذب النسيم وانقباضه لدفع الدخان والحركات ان لم يكن
بالعضل بنفسها فلا اقل من معاونتها وانما لم يكن ذلك بعظم واحد لان تحريك الات التنفس
من الصدر والرئة والحجاب لا يمكن بعضل واحد بل لا بد من عضلات كثيرة فيجب ان
يكون هناك عظام كثيرة متباعدة لتكون لتلك العضلات اماكن تتخلل فيها قال
القرشي واقول يمكن ان يكون تكثير هذه العظام وخلقتها متباعدة لمنفعة اخرى وهي
ان الصدر بالقرب من مطبخ الغذا وتوفير ذلك لما يلزمه ارتفاع الابخرة والادخنة كثيرة
اليه والحجاب وان خلق حاجزا بينهما لكنه ذو مسام ينفذ لا محالة في تلك المسام قدر كثير
من ذلك فلو كان الصدر من عظم واحد او من عظام متصلة لكانت منافذ الابخرة والادخنة
تكثر فيه جدا وادى الى الاضرار بالقلب والرئة فلا بد ان يكون من عظام متفرقة ليسهل
تحلل تلك الابخرة والادخنة منها ولا كذلك الدماغ فان منافذ الابخرة والادخنة انما
تنفذ اليها بعد مرورها بالصدر فاذا كان الصدر كثير الفرج لم يصل منها الى الدماغ
الا اليسير جدا خصوصا واكثرها يتحلل ايضا عند المرور بين الكتفين فيكون مستغنيا
عن زيادة الفرج بين عظامه وليس بشي لان الحجاب خلق صفيقا ليمنع البخار و
العظم لو كان واحدا ذا مسام واسعة او عظاما كثيرة ذوات دروز لكان نفوذ البخار
اسهل واتم مما هو الان مع عضلات قوية تخفف المسام والابخرة والادخنة اي شي
فرض مرورها لا شك في ان صعودها الى الدماغ يكون اكثر لكونه موضوعا فوقها و
لذلك يكون هناك مادة الشعر اكثر قوله ولما كان الصدر اشارة الى بيان الحكمة في خلقة
بعض الاضلاع تاما محيطا وبعضها ناقصا وبيان ذلك ان الاضلاع بعضها واقعة فيما
يلي الصدر وهو محيط بالرئة والقلب وما معهما من الحجب والشرايين وهذه الاشيا مما
يجب ان يحتاط في وقايتها اشد احتياطا لان تاثر الافات العارضة لها اعظم واسرع
ومع ذلك اي ومع احتياجها الى شدة الاحتياط في وقايتها بتحصينها من جميع الجوانب
لا يضيق عليها ولا يضر بها فوجب ان يكون تلك الاضلاع التي لوقايتها وهي السبع العالية
من كل جانب مشتملة على ما فيها ملتقية عند القص وهو عظام الصدر محيطة بالعضو الرئيس
وما يحويه من الجوانب وبعضها ما ليس شانه ذلك بل هو فيما يلي الات الغذا وهي مع احتياجها
الى وقاية لا يصلح في ذلك حد الاول بل لو حصنت من جميع الجوانب لضاق عليها المكان
واضر بها على ما في تحملت اي هذه الاضلاع التي يليها تتصل بفقرات الصلب كالمحزم
لها من خلف لكونه حيث لا يدركه حراسة البصر ولم يتصل الى ما هنا من قدام لكونه في
حراسة البصر بل درجت يسيرا يسيرا في الانقطاع فكان اعلاها وهو الضلع الذي يلي
الاضلاع العليا اقرب مسافة فيما بين اطرافه البارزة لعلة نقصانه بالنسبة الى ما يليها
واسفلها وهو اخر الاضلاع العليا اقرب مسافة فيما بين اطرافه البارزة لزيادة نقصانه
وذلك اي خلقها على هذا الوجه انما كان ليجمع ويضم الى وقاية اعضا الغذا من الكبد و
الطحال وغيرهما ذلك توسيعا للمكان المعدي حتى لا تضغط تلك الاعضا عند امتلا المعدة
من الاغذية ومن النفخ العارض بسبب اغذية غليظة منفخة لانها تحتاج الى مكان

ابعد مسافة هي

اوسع ولا خفاء ان المكان مع احاطة الاضلاع لا تتسع فيضر بالات الغذاء وبذه الاضلاع
خمسة من كل جانب والعليا كانت سبعة من كل جانب فيكون المجموع اربعة وعشرين من
كل جانب اثنا عشر والرجل والمراة فيها سواء وما يقال انها في المراة اقل خلاف ما
تشهد به التشريح وانما خلقت العليا اكثر عددا مع ان الات الغذاء اكثر واكبر لان اسافل
الالات الغذاء لا ينبغي ان يكون لها واق من الاضلاع ايضا لئلا يمنع من الانحناء والامتلاء
بل انما ينبغي ان يكون لاعاليها فقط وح يكون موقع الالات السفلى ازيد والواقي لها لا يكون
لا محالة اكثر **قوله** فالاضلاع السبعة العالية اشارة الى بيان احوال الاضلاع شكلا و
ومفصلا وطولا وقصرا وعند ذلك اعلم ان الاضلاع السبعة العالية وهي سبعة من كل
جانب والوسطيان منها وهما الواقعان في الوسط في كل جانب منها واحدا اطول واكبر
من الاطراف وهي الثلثة الواقعة في كل طرف من الوسطى اقصر كلها من الوسطى وكل واحد من
آخر وخلقت كذلك لانه يحصل منها حين انضمامها بالقص شكل قريب من الكرة وهي
احوط في الاشتمال من الجهات على المشتمل عليه اما لان الشكل الكرى ابعد عن قبول الافات
على ما مر او لانه اوسع الاشكال المتساوية في المساحة انا لو فرضنا جسمين مستديرا ومكعبا
متساويي المساحة مما يحيطهما يكون داخل المستدير ازيد بالمساحة من داخل المكعب
وبذه الاضلاع تميل اولا في احد طرفيها الى اسفل اي كل واحد من الاضلاع الصدرية سطح
محدب وهو الذي يلي الخارج ومقعر وهو الذي يلي الداخل وعلى كل واحد ابتداء
من اخذه من مفصل الصلب الى جانبه الاسفل لا تتراجع في ذهابها بل الجانب الاسفل
منها بعد ميلها الى التحدب يعني بحدبه ويميل الى التقعير حتى يصير جانبه الاسفل مقعرا
واعلاه محدبا **قوله** حتى يكون اشتمالها اوسع مكانا اي خلقت على الوجه المذكور حتى
يزيد اشتمالها لسعة المكان ح لان الانحراف سواء كان في المحدب او في غيره يزيد في البعد
اذ المستقيم اقصر الابعاد وكلما كان اكثر انحرافا يكون الطول بعدا ولان ما يحيط به كل ضلع
ح يكون اشمل لانه يمر وره في مواضع مختلفة يحيط ما هو داخل فيها وذلك لا يحصل بدونه
لان ثخانته انما يقصد بها القوة وما هو عليه من التثخن كاف في ذلك وزيادة العرض يفيد
زيادة الوقاية والمقصود من الاضلاع ذلك فينبغي ان يكون على عرض يحمله **قوله**
ويدخل من كل واحد منها اي مفصلها من الصلب زائدتان يدخل من كل ضلع زائدتان
في نقرتين غائرتين ثابتتين في كل جانب من اجنحة الفقرات وانما لم يجعل هذا المفصل
الموثق والدرز لئلا يمكن ان يتحرك الضلع عند انتفاخ الصدر والبطن وانما لم يجعل بزائدة
ونقرة ليكون مفصلا الموثق مضاعفا بزائدتين ونقرتين فيؤمن عليه الانكسار
والزوال فالالعرشي **قوله** نقرتين غائرتين غلط شيه ان يكون من النساخ والصواب
غير غائرتين لان النادرتين غير طويلتين اللهم الا ان يقال المراد مطلق الغور لا
ما هو المفهوم في عادة الاطباء وليس بشيء لان الغور في عرف الاطباء ايضا يصدق على العمق
في الداخل وعلى ما توسط فيه وبهذا يكون غير غائرة بالنسبة الى الاول وغائرة بالنسبة
الى ما اخذه والزائدتان مع انهما غير طويلتين تتناسبان نقرتين تعرفان كيف كانتا **قوله**

يسمى اضلاع الصدر ح

منه

حتى يكون جانبه الاسفل محدبا والاعلى مقعرا ثم يكر اي يرجع من احد طرفيه الى اسفل تراجعا الى فوق حتى يتصل بالقص على ما ياتي وانما قال كالمتراجعة لان الاضلاع ح

على وجه التلاقي ح

وكذلك للسبعة العليا مع عظام القص بعد فائدتين الاولى ان المفصل بين سبع السبعة
مع عظام القص ايضا كذلك اي في كل واحد منهما زائدتان في نقرتين الاولى من عظام
القص والمفصل مضاعف وفي كلام جالينوس انه براس واحد والتشريح يكشف الحق و
الثانية ان مفصل الاضلاع الباقية مع الصلب مثل السبعة العالية ايضا وفي افادة القول
المذكور مع الفائدة نوع دقة تظهر بالتامل **قوله** واما الخمسة المتقاصرة الباقية التي تقاصرت
عن الاحاطة تسمى اضلاع الخلف بفتح الخاء لاختصاصها وقاتها بالخلف وقصورها عن
القوام وتسمى هذه الاضلاع اضلاع الزور ايضا لان الزور الكذب وكل واحد منها
يعد الضلع لا ضلع وفي ديوان الادب ان الخلف بالكسر الضلع الذي في آخر الاضلاع **قوله**
وخلق رؤسها اي رؤس اضلاع الخلف متصلة بغضاريف لانها لو انتهت بحالها لم
يؤمن عليها من الانكسار بالمصادمات كما يؤمن الغضاريف فانها لا تنكسر بل تنعطف
وتزول الانعطاف عند زوالها لو انتهت بحالها لتاذت الاعضاء اللينة كالمعدة والحجاب
ملاقيتها لصلابتها فجعلت متصلة بغضاريف لتكون ملاقاة تلك الاعضاء بجرم متوسط
في الصلابة واللين رعاية للطرفين وتلك الغضاريف رؤسها متصلة بالحجاب
اتصالا لا التحام **قال** رحمه الله الفصل الخامس عشر في تشريح عظام القص **اقول**
القص في اللغة راس الصدر وفي بعض النسخ بالسين وكانه على لغة يونان وبالصاد
معرب وخلقت عظام القص سبعة لان الاضلاع التي تتصل بها وكوسها من كل
جانب سبعة ولم يجعل الكل عظما واحدا طويلا حتى يتصل به رؤس الاضلاع لئلا يعم الافة
ان عرضت وليكون اسلس في مساعدة ما يطيف به من اعضاء السفل كالرية والحجاب
في الانبساط لان السلاسة مطلوبة في الانبساط ولو لكن اي وليكون اسلس في مساعدة
ما يطيف به في الانبساط خلقت موصولة بعضها ببعض فانها القص لها الانعطاف بعينها
على الحركة الخفية التي يكون لها وان كانت مفاصلها موثقة ولذلك خلقت بعضها ايضا
ميثة قريبة من جوهر الغضروف وهذا يصرح بانضمامها فقال من ان انبساط هذه
العظام محال لانها متصلة بعضها ببعض بغضاريف متوسطة والمفاصل بينها موثقة
والانبساط يعني انفصال بعضها من بعض بان يقال ان انبساطها ليس بحركتها احدى
عظمي المفصل حتى يمنعه الاتصال بل ذلك يحصل بان ينعطف الغضروف الذي بين
العظمين يسيرا انعطافه ويستقيم اخرى **قوله** ويتصل باسفل القص اي بآخر عظم من العظام
من اسفل عظم عريض لين شبيه بالغضروف طرفه الاسفل الذي يلي اضلاع الخلف مثل
الاستدارة وشكل القص شبيه شكل السيف ولهذا يسمى سيفا وشكل العظم الغضروفي
الذي تحته لكونه عريضا واقعا تحته في طوله يسمى خنجرا لان السيف في المشهور يسمى
خنجرا وفائدة هذا العظم الخنجري الذي يعبر عنه واقية لفم المعدة عن المصادمات
لوقوعه بحذائه ووساطة بين عظام القص والاعضاء اللينة فيحسن اتصال الصلب
باللين على ما مر هذا ايضا مرارا **قال** رحمه الله الفصل السادس عشر في تشريح
الترقوة **اقول** الترقوة عظم واقع من نقرة النحر والعاتق ففي كل جانب يكون

اي ح

مع ح
بهاو
وكلابهاح

نخ

العتق م

پنهام
بحركه د

يتصل م

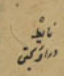
تشبيهاله براس الخنجر م

الله د

مرقوه وهو المراد بقوله عظم موضوع على كل واحد من جانبي اعلى القص وانما لم يقل عظمان
موضوعان على اعلى القص كما قال اكثر الشارحين لئلا يوهم ان الترقوة يقال لمجموعهما لا
لكل واحد **قوله** تخلى عند النحر ثغره فرجة اي لا يتصل طرفا العظمين في وسط القص
بل يبقى طرف كل منهما ويخلى هناك فرجة ينفذ فيها العروق الصاعدة الى الدماغ والعصب
النازل منه الى الاعضاء يميل الى الجانب الوحشي ويتصل براس الكتف ويرتبط به
الكتف برباطات وهما جميعا يرتبط العضل وفي بعض النسخ تخلى بحدبة وله وجه ايضا
لان كل واحد من هذين العظمين يرتبط طرفه بالقص ويمتد هناك الى خارج فكلما يرجع
الى داخل فيحدث بذلك تحدب في ظاهره وتقعر في باطنه ثم يعود في امتداده الى الكتف
فيتقعر في خارجه ويتحدب في باطنه وهو في اوله عند القص يتحدب وادا قرب من الكتف
ياخذ في الاستعراض وهناك يكثر تحدبه والترقوة يقال انها من خواص الانسان وفايدتها
وقاية اعلى الصدر وتقوية القص والكتف والعضد وارتباطها بها وحسن الخلق اذ
لولاها لساوى العنق من قدام والحلق وكان ما لها من قوام ما يلي الى خلف فاحشا
ولم يمكن من حمل قوي ايضا هذا وقد وقع الكلام في حال طرفي الترقوتين عند القص
في ان احدهما هل هو متصل بالآخر اولا وفي اتصال طرف احدهما لا يتصل بالآخر ايضا لا
نا ما وجد حركة احدهما بدون الاخرى يدل على ان اتصاله متصل من طرف كل منهما بالآخر
ليس ايضا لالتزاقها بما فيها لحركة احدهما بدون الاخرى واما الثاني اي اتصال طرف كل
منهما بالقص فكذلك ايضا لان الشارحين قالوا ان في القص ستة عشر مفصلا مفصلان
منها اول المفاصل التي فيه واعظمها وبهما يتحرك مع الترقوتين واربعة عشر مفصلا
يتحرك بها اضلاع الصدر وهذا الكلام وان لم يدل على ان المفصل سلس او موثق
لكن جالينوس صرح بانه سلس وقال القرشي انه مشكل لان المفصل انما يخلق سلسا
اذا احتيج ان يكون لاحد العظمين وحده حركة ظاهرة وذلك مما لا يحتاج اليه ههنا ولا
... لم يحتج له الى الحركة وجب ان يكون مفصلا موثقا ليكون التركيب اقوى واحكم
ثم قال والظاهر ان المفصل بينهما للزاق اذ لم اجد فيه زايدة من شانها ان يدخل
في نقرة وفيه نظر لان حركة الترقوة بحركة الكتف دون القص ليست مما يخفى وهذا يقتضي
ان يكون ارتباط طرف كل عظم بالقص ارتباطا مفصليا سلسا لا موثقا على ما قال
ولا لزاقيا **قوله** لم اجد زايدة ليس مستندا الى المشاهدة لتشريحها والا لم يقل والظاهر
انه كذا بل بناه على غلبة الظن فلا نعول عليه **قال** رحمه الله الفصل الرابع عشر
في تشريح الكتف **اقول** الكتف خلق لمنفعتين احدهما لان يتعلق به العضد اولا
ثم اليد بتبعيته لئلا يكون العضد ملتصقا بالصدر منعقدا وفي بعض النسخ منعقدا
وفي بعضها منعزز سلاسة كل واحد من البدن الى الاخرى لضيق مكان الحركة بينهما فيام
تعلق العضد بريا من الاضلاع بتوسط الكتف بينهما ليقع المفصل معه لا مع الصدر
فيتسع جهات الحركات ولا يضيق مجالها ولا يتضرر الاعضاء الشريفة ايضا باتصال
العضد بالصدر بسبب كثرة حركاتها وثانيهما ان يحصل به وقاية حريزة للاعضاء المحصونة

في الصدر وذلك لان الاضلاع مع القص يقي بذلك الاعضاء من الجانبين والقدام لا من فوق وهما
العنق مع اعلى القص يقي ما فوق واما منها وسط اعلى الصدر وقاياه واما جانباه فلا يحصل
لها بذلك وقاية يعتد بها فاحتيج الى ما يوثق بوقايته فجعل عظم الكتف في الموضعين من الطرفين
ليقوم المقام ساترا من الغوائل واحتيج ههنا حيث لا يوارث يقاوم المصادمات ولا
حواس يشعر بها وفي المقدم عظم الترقوة لانه اصغر من الكتف والمقدم له رصد الحواس
ولان الراس عظم الكتف يمثل الى قدام يعينه على الوقاية **قوله** والكتف يستدق اشاة
الى هيئة هذا العظم بحسب اطرافه اي انه يستدق من الجانب الوحشي وهو طرفه الموضوع على
الظهر ويغلظ مما يلي اعلاه اما دقته اولا فليكون خفيفا من اسفل ولان الموضع الذي
يحتاج اليه هناك الى وقايته قليل واما غلظه ثانيا فليكون قويا حتى يحدث في طرفه نقرة
يوصل فيها طرف العضد المستدير ويندرج فيها ويحصل المفصل بينهما وانما يكون النقرة
غائرة ليكون المفصل سلسا **قوله** وله زائدتان اي وللطرف الغليظ زائدتان احدهما
على طرفها الذي الى فوق من خلف ويسمى الاخرم لما فيه من ميل من فوق الى خرم الدليل عن
الطريق اي عدل ومال ويسمى الغراب المنقار تشبيها له به وبها يرتبط الكتف مع الترقوة
برباطات يثبت هناك وهي التي يمنع ايضا انخلاع راس العضد من النقرة الى فوق والاخرى
على طرفها الذي اسفل من داخل وهي يمنع ايضا راس العضد من الانخلاع والخروج من
النقرة الى اسفل ثم لا يزال يستعرض الكتف كلما امعنت في الجهة الانسية اي الى جانب
العنق ليكون اشتمالها على اكثر وذلك لان ما قرب العنق يكون الفضاء الذي
من الاضلاع اوسع والاحتياج هناك الى الوقاية اشد بخلاف ما قرب من راس الكتف
اذ هناك يكون الفضاء ضيقا وعلى ظهر الكتف زائدة كالمثلث قاعدته الى الجانب
الوحشي من البدن ورأسه الى الانسي وجعل كذلك حتى لا يخل بسطح الظهر واستوائه
اذ لو كانت قاعدته الى الانسي ورأسه الى الوحشي لشالت الجلد اي رفعته فاختل
سطح الظهر والمنبت الجلد وهذه الزائدة التي هي كالمثلث خلقت ليكون للكتف
كالسنسنة للفقرات واقية من صدم المصادمات ويسمى عين الكتف كما يقال عين
النصل للنابي في وسطه وعين القدم للناتي في ظهرها **قوله** وبهذه استعراض الكتف
يريد بهذا القول ان الكتف عند نهاية استعراضه وهو من الجهة الانسية الى العنق على
تقدم متصل به غضروف يستدير الطرف لما سبق من العلة في تو سط الغضاريف
هذا وشكل الكتف في اصله كانه مثلث مركب من ضلعين على شيء واحد من احدهما
وهو الاصغر في وحشي البدن والاخر في انسيه وحدبته الى خارج وتقعره الى داخل
وضلعه الانسي طويل جدا بالنسبة الى ضلعه الوحشي وقاعدته ليست خطا مستقيما بل
كانها ضلعا مثلث يسفح الزاوية جدا واحداهما وهو الانسي قاعدة المثلث الاسي
والاخر القاعدة المثلث الوحشي ثم على ظهره مثلث اخر على ما وصفه الشيخ وصورة جميع ذلك
من هذا الشكل **قال** الفصل الخامس عشر في تشريح العضد **اقول** العضد
عظم مستدير ... ومفصلي احدهما من فوق مع الكتف والاخر من اسفل

مع الساعد وحلقيه ثم بر الما مران المسند ابعد من قبول الافات وطرفه الاعلى اى راسه الذى يتصل بالكتف محدب يدخل في نقره الكتف فمفصل رخو غير موثق جدا ولذلك يكون عمق هذا الراس قصيرا والنقرة غير غائره وبسبب رخاوة هذا المفصل يعرض له الخلع كثيرا واحتيج فيه الى ان يحتف به اربطة كثيرة والغرض من رخاوة هذا المفصل امران حاجة وامان اما الحاجة فسلاسة الحركة في الجهات كلها لاحتياج الانسان الى ذلك ليتمكن من الاعمال والصنائع بسهولة واما الامان فلان العضد وهذا المفصل وان كان محتاجا الى التمكن من حركات شتى الجهات لكن لم تكن هذه الحركات بحيث يكثر عمله ويدوم حتى يخاف من كثرتها ووهنها انفكاك اربطته عن زيادة وتخلعها مما هو في اكثر الاحوال ساكن وساير اليد متحرك وحركاته بعض حركته او بعث لذلك اي ولان ساير مفاصل اليد اشد من اسباب قوله ومفصل العضد تقرا اى يجمع مفصل العضد مع الكتف اربطة اربعة احدها رباط مستعرض اى قليل الثخن كالغشاء يحيط بالمفصل كما في ساير المفاصل وخلق غشائيا اذ لو غلظ لصلب لكونه رباطا يمنع من الحركة بسهولة لاحاطته بالمفصل وهو مع ذلك لاحاطته اشد منعا من الانخلاع الثاني والثالث اعظم واصلب من الاول الذى هو الثاني من الاربعة اما كونه اعظم منه فلان الاول لو كان غليظا لكان يحول بين راس العضد وبين حرم الكتف بقدر كثير واقتضى ذلك خروجه من الحفرة لان غورها قليل واما كونه اصلب فليكون قويا في منع الانخلاع والاول لم يحتمل الصلابة لان استواء طرفه كان لاشتماله على راس العضد فلو كان مع ذلك صلبا لمنع من تمدده من الحركات المختلفة بسهولة وهذا ينزل مع رابع ينزل هو ايضا من الزائدة المنقارية التي هي كالحزم في حرمعدلها والجزء العرض وهو من القوس ما يقع فيه الوتر وهو من البكرة ما دفع فيه الحبل ويقال له بالفارسية برش ويشكل هذين الرباطين لما العرض ما هو اى لان يكون عريضا بل ماثلا اليه خصوصا عند مماسة العضد وذلك ليسكن استمالها عنده ومن شانهما ان يستبطنا العضد فيتصلا بالعضلات المنفودة الموضوعة في باطنه اسيكاما للمفصل قوله والعضد مقعر اشارة الى هيئة عظم العضد وهو مقعر الى الانسي محدب الى الوحشي وانما جعل كذلك لفوائد منها ان يكن اي يستقر تقعر انسيه وتحدب وحشية ما ينضد عليه من العضلات والاعصاب والعروق اذ لو كان مستويا في طرفه الانسي والوحشي لم يكن كذلك على ما لا يخفى ومنها ان يجود ويحسن بذلك حمله للاشيا وتابطه لها لانه على هذه الهيئة يكون اشتماله عليها ابلغ وحوطه لها اسهل ومنها ان يجود اقبال احدى اليدين على الاخرى قال القرشي معنى ذلك ان يكون اليدان عند اشتمالها على الشيء الكثير جدا كالمشتملتين عليه من كل جانب لان العضدين يكونان ح كانهما قوسا دائرة عظيمة ولا كذلك لو كانا مستقيمين ثم قال وهذا مشكل فان التقعر الذى يكون العضدان ح كذلك غير التقعر من الذي بها يجود التابط فلا يكون هذه المنافع لشيء واحد وذلك لان العضد مع تقعره من جهة انسي البدن هو ايضا مقعر من الجهة الانسية وهي الجهة التي يواجه الابط وفيه نظر



لانا لا نم ان جوده اقبال احدهما على الاخرى هو باعتبار اشتمالها على الشيء من كل جانب بل معناه ان اليدين بهذا الشكل يحسن مواجهتهما وان سلمنا ان المراد ما ذكره فتقعره الذى يواجه الابط هو بعينه التقعر الذى يحصل به جوده الاشتمال عند اقبال احدى اليدين على الاخرى لا التقعر الذى له من جهة انسي البدن على ما يحقق عند اعتبار اقبال احديهما على الاخرى للاستعمال قوله واما طرف العضد السافل فانه ركب عليه اشارة الى حال الطرف الاسفل اى ركب على طرف العضد السافل زائدتان متلاصقتان فالتي تلي الباطن منهما اى الجانب الانسي اصلب وادق ولا منفصل لها مع شيء بل هي وقاية لعصب وعروق هناك وجعلت اصلب لعدم اتصالها بما يقويها ولكونها الطع في الوقاية وجعلت ادق لان اكثر المادة لما انصرف الى الاخرى ليتناسب حفرتها ويكون المفصل قويا الكثير فيها لصلابة جرمها وانما لم يكن لها مفصل لان مفصل الزندين يحصل بغيرها كما سيأتي واما التي تلي الظاهر وهي الاخرى فيتم بها مفصل المرفق بلقمة فيها وهي راسها يدخل في حفرة من الزند الاعلى على ما يأتي قال القرشي هاتان الزائدتان ليستا كالرماستين وليستا بلاصقتين كما قال الشيخ بل منهما جزء مستعرض كجزء البكرة الا انه غير عميق وهو ساقط لانه لا يريد بتلاصقهما ان احديهما ملاصقة بالاخرى بل يريد ان يركبهما مع طرف العضد بالملاصق على ما صرح به جالينوس بقوله واما طرف العضد عند المفصل مع الزراع فيطرف به عظمان احدهما من ظاهره والاخر من باطنه وفيما بينهما حز الملمس شبيه بالوطع الكائن في البكرة وبدل عليها ايضا قوله قد ركب عليه زائدتان قال القرشي انما وقع فيما قال لبعد كون الزائدة ملاصقة بطرف العضد ولا بعد فيه اذ يصدق على زائدة تخرج من شيء انها ملاصقة به وهم يطلقون ذلك كثيرا قوله وبينهما اى بين الزائدتين يكون لا محالة جزء ويكون ذلك الجزء قليل العمق محدب الوسط متسعا فيما بين طرفيه كما في جزء البكرة يسمى جزءا بكريا وفي طرفي هذا الجزء نقرتان احديهما من فوق لما قدام اى الى الانسي والاخرى من تحت الى خلف اى الى الوحشي ووصف الانسية بالفوق والوحشية بالتحت لان الانسية عند البطح اى باطن الزراع وهو في اعلى اوضاع اليد يكون الى فوق وقال القرشي ان اليد اذا كانت منبطحة حتى يكون الكف متوجها الى فوق كانت الحفرة التي هي ح من فوق هي قدام الجزء والتي هي ح من تحت هي خلف الجزء وليس على ما ينبغي لان الانبطاح الالقاء على الوجه ومعه لا يكون متوجها الى فوق وايضا لا حاجة في تعيين الفوقية والتحتية الى كون اليد متوجهة الى فوق ولا في تعيين القدام والخلف ان يكون بالنسبة الى الجزء على ما لا يخفى قوله والنقرة الانسية اى النقرة الانسية منهما ملساء لا نتوء فيها وملساء لا خشونة ولا حاجز فيها وقاعدتها وهي ابتداء الحفرة مستديرة وكل ذلك ليكون ميل الساعد الى العضد وملاقاتها بسهولة والنقرة الوحشية اكبر من الانسية وما يلي منها الانسية غير املس والاستدبر الحفر بل طرفه يصير كالجدار المتقدم المنتصب حتى اذا تحرك زائدة الساعد التي هي الى الجانب الوحشي ووصلت اليه اى الى الجدار وقفت وفي بعض النسخ حتى اذا تحرك الساعد الى الجانب الوحشي ووصل اليه

وقف وسياتي تمام القول في ما بين النقرتين في تشريح المرفق وابقراط يسميهما عينين سببها انها في حركة الساعد عليهما الى قدام وخلف بما في عتبة الباب **قال** رحمه الله
الفصل التاسع عشر في تشريح الساعد **اقول** الساعد لما كان يحتاج فيه الى حركتي الانقباض والانبساط والى حركتي الانبطاح والانقلاب ولم يكن ذلك بمفصل واحد على ما لا يخفى وجب ان يكون في كل طرف منه مفصلان ولو كان العظم واحدا او كان مستديرا لم يناسب الساعد الكف واستقيم وان كان مستطيلا فان دق جرمه ضعف في الحركة وان غلظ ثقل وعسر الحركة ومع ذلك ان عرض الانفتحت تحمل مولفا من عظمين ينلاصقين طولا احدهما وهو الفوقاني الذي يلي الابهام يسمى الزند الاعلى و منفعتان يكون به حركة الساعد الى الانبطاح والانقلاب ونفال لها حركة الالتواء ايضا والسفلاني منهما وهو الذي يلي الخنصر يسمى الزند الاسفل وهو اغلظ ومنفعته ان يكون حركة الساعد الى الانقباض وهو حركته نحو العضد للالتقاء والانبساط وهو حركته عن العضد للافتراق وانما غلظ لان هذه الحركة تحتاج الى مزيد قوة ولانه حامل للفوقاني والحامل يجب ان يكون اقوى من المحمول ودق وسط كل واحد منهما وغلظ طرفاه اما الاول فلان الوسط مما كان تخفه من العضل الغليظة استغنى عن الغلظة قد قال القرشي هذا انما يصح اذا كان الغرض من مقدار العظم ان يكون العضو الذي هو فيه على مقدار من الغلظ حتى يكون ذلك المقدار اذا حصل بغير العظم استغنى عن ذلك ان يكون في نفسه غليظا ومعلوم ان الغرض ليس كذلك بل ان يكون على مقدار من القوة التي يحتاج اليها في ذلك وليس شيئا لان الغرض من مقدار العظم ان يقوى على ما احتيج اليه ولا يومن عليه من المصادمات ولما يحصل ذلك باكتناف العضل الغليظ نحيف فيه واما الثاني اي غلظ طرفيه فلامور الاول الحاجة الى زيادة حجمهما ليمكن حدوث المفاصل وسع لانبات الرواطات فيه للاحتياج اليها لان الغليظ اوسع لنبات ما ينبت منه من الدقيق الثاني كثرة ما يلحقهما من المصادمات والمصاكات العنيفة عند حركات المفاصل خصوصا عند الحركات القوية كما عند الكم الثالث تعريهما من اللحم والعضل اذ لو كانا عليهما كما في الوسط لم يمكن صدور الحركات على ما هي الان بسهولة لمزاحمتهما وقال القرشي في توجيه ذلك لانهما لو جعلا دقيقين كالوسط لكان الوسط بما يحفه من العضل غليظا وطرفاه دقيقين فعرض من ذلك نحول الطرفين ثم اوردها الانحفه وان الاطراف لو كانت مساوية للوسط في النحو لم يكن ح اختصاص اللحم والعضل بالوسط اولى بل كانا منا ومن فيهما ايضا فلم يكن فيه استقباح وهو ساقط على ما ذكرنا **قوله** والزند الاعلى مع انه اصغر من الاسفل هو معوج ايضا كانه ياخذ من الجهة الانسية ويحرف يسيرا الى الوحشية ملتويا اي منعطفا وفائدة ذلك حسن استعداده لحركة الالتواء المناسبة اياها والزند الاسفل مستقيم لا اعوجاج فيه لانه اصلح لحركة الانقباض والانبساط لان الالتواء مع الاستقامة تكون اتم والافتراق معها انظر من ابتداء الحركة **قال** رحمه الله الفصل العشرون في تشريح المرفق

اقول المرفق بكسر الميم وفتح الفا او بالعكس مفصل الساعد والعضد سمي به لانه يحصل بالرفق في حركة اليد او في الجلوس باالاتكا عليه وقوله مفصل المرفق من اضافة العام الى الخاص اي المفصل بين الساعد والعضد قد عرفت انه يحتاج الى حركتي الانقباض والانبساط وحركة الالتواء وقد عرفت ايضا انهما لا تحصلان بعظم واحد بل لا بد من عظمين يسميان الزندين ليلتئم بينهما مفصلان فالزند الاعلى في طرفه نقرة مستديرة اي مستواة بالهندام يهندم فيها اللقمة من طرف الوحشي من العضد ويرتبط بين اللقمة وبين تلك النقرة برباطات لا ينخلع بسهولة وبرور انها فيما يحدث حركة الالتواء وهذه اللقمة هي راس الزائدة الانسية التي على طرف العضد وهذا البيان سهوا وعدوا في الفصل الثامن عشر في تشريح العضد نقل له على الصفة التي تضيفها واما الزند الاسفل فله زائدتان بينهما حز شبيه بحرف السين في كتابة اليونانيين وهي اي السين في كتابهم هكذا **С** ويسمى هذا الحز اسينيا وهذا الحز محدب السطح الذي في تقعيره اي شكل سطح مقعره شكل مقعر سطح محدب ليتهندم في الحز الذي على طرف العضد فانه مقعر لكن شكل تقعيره ليس على هذه الهيئة بل شبيه بحدبة دائرة اي في وسط حدبة وح لو كان وسط الحز السيني مثله ايضا لم يتهندم عليه وقال القرشي قوله وهذا الحز محدب السطح الذي في تقعيره يريد به ان تقعيره كتقعير كرة ذات السطحين معوج بين يمكن الكتابة كرة ولا يكون فيه زاوية وقوله ليتهندم في الحز الذي على طرف العضد الذي هو مقعر يريد بهذا التقعير انه متقعر على كل واحدة من الزائدتين اللتين على جنبيه وبالجملة عبارة رديئة اذ جعل السطح المقعر محدبا والمحدب مقعرا او اجمل هذا الشكل فهم هذا من كلامه على كثير من المشتغلين وما ذكره قريب مما ذكرنا **قوله** فمن يهندم الحز الذي بين زائدتي الزند الاسفل في ذلك الحز يلتئم مفصل المرفق من تهندم الحز السيني في البكرى يحصل مفصل المرفق الذي لحركة الانقباض والانبساط وكيفية ذلك ان جعل طرف الزند الاسفل مقعرا ودق طرفاه حتى صار له زائدتان من خلف وقدام متناسبتان لتقعير الحز البكري الى خلف وتحت دخلت الزائدة التي خلف الزند في النقرة التي خلف العضد وانسطت اليد ولا تتجاوز عن حد الاستقامة بل تعترضها وتمانعها الحز الجداري وهو الحز الذي يحصل عن النقرة التي خلف العضد لكونها غير مستديرة الحفر فيحبس ويمنع تلك النقرة بسبب جدارها لتلك الزائدة التي هي تمنعها عن زيادة انبساط اليد الى خلف بل تقف العضد والساعد على الاستقامة واذا تحرك احد الجزئين على الاخر الى قدام وفوق دخلت الزائدة التي قدام الزند في النقرة التي قدام العضد وانقبضت اليد عن هذا الجانب في الزندين من فوق مع طرف العضد واما طرف الزندين من اسفل عند الرسغ فهما يجتمعان معا كشيء واحد بان يلتصق احدهما بالاخر التصاقا قويا ويحدث فيما نقرة واسعة مشتركة بينهما لكن اكثرها يكون في الزند الاسفل لكونه اكبر على ما مر وما يتصل من جرميهما عن الاستقرار في الطرفين سمي محدبا مملسا ليبعد بذلك عن منال الافات والطرف الذي يقابل الابهام يسمى كوعا والذي يقابل الخنصر كرسوعا

وكلام جالينوس يشعر بان هذين الطرفين ملتصقة بالزندين غير نابتة وكانه يريد بالالتصاق ما ذكرنا قبل وبنيت خلف النقرة من الزند الاسفل زائدة الى الطول هي وسيأتي منفعة كل ذلك في تشريح الرسغ **قال** رحمه الله الفصل الحادي والعشرون في تشريح الرسغ **اقول** الرسغ بسكون السين وضمها موصل الوظيف من اليد والرجل والوظيف مستدق الذراع والساق من الدواب والمراد هنا ما بين المشط والزندين الانسان من العظام وجعل الرسغ مؤلفا من عظام كثيرة لئلا يعمه افة ان وقعت ولتكون اعون في تقعير الكف ان احتيج اليه ولكثرة طرف ما ينفذ من العصب والعروق وعظامه سبعة اصلية وواحد زائد عليها لمنفعة ستأتي ذكرها فتكون المجموع ثمانية اما السبعة الاصلية فهي في صفين صف يلي الساعد وعظامه ثلثة لان هذا الصف يلي الساعد وما يأتي اليه من اطراف العظام يجب ان يكون بحيث اذا اجتمعت وصارت كشيء واحد تكون مناسبا للنقرة المشتركة بين الزندين عليها وصف وعظام الصف الثاني اربعة لان هذا الصف يلي المشط والاصابع ويلقى عظاما اربعة متفرجة وجب ان يكون بعددها وقريبا من انفراجها **قوله** وقد درجت اي لما كان عظام الصف الاول يلقى طرف الزندين وهو ضيق ورحب عظامه فجعلت رؤسها التي تلي عظام الصف الثاني اعرض واقل تشدبا والتصاقا لاي بعضها ببعض ورؤسها التي تلي عظام الصف الثاني اعرض واقل تشدبا والتصاقا ويكون لا محالة لرح عظام الصف الثاني مما يلي الصف الاول مثل عظامه في الاتصال والانفراج والغلظ والدقة ومما يلي عظام المشط مثلها في الامور المذكورة ولا مح في شيء من هذه العظام والاجوف لصغرها وهي كلها مجردة للخارج منفرة الداخل للسبب الذي يأتي في الانامل والمفاصل من عظام الصف الاول والثاني موثقة مشدودة برباطات قوية متوسطة بين الغضروفية والعصبية وبعضهم ظن انها ملتحمة واما العظم الثامن فليس مما يقوم ويحصل صف الرسغ لان الاول منه ثلثة والثاني باربعة تتصل كل واحد منها بكل واحد من عظام المشط وهي موضوع على العظم الذي يحو الخنصر من الصف الثاني ولذلك لا يكون اصليا في عظام الرسغ بل كشيء زائد خلق لوقاية عصبة باتي الكف لئلا ينالها افة ولا يتحصل فائدته في هذا بل معظم فائدته سوانه يحصل به مفصل التواء الكف على ما نذكر اجرا **قوله** والصف الثلاثي لفم اي الصف الذي هو من عظام ثلثة يحصل له من اجتماع رؤس عظامه طرف لما عرف من انها درجت حتى اذا وصلت طرفي الزندين هو الكوع والكرسوع صارت كشيء واحد يدخل في النقرة المشتركة التي يحصل من اجتماع طرفي الزندين ويحدث من ذلك مفصل حركة الكف انقباضا يميله الى الابهام وقدام وانبساطها برجوعه الى الاول مايلا الى الخنصر وخلف **قوله** والزائدة المذكورة هذا بيان المفصل الذي يحصل به حركة التواء الكف وتقريره ان الكف لما كان يحتاج ضد الحركة الانبطاح والالتواء ولم يمكن حصولها بمفصل حركة الانقباض والانبساط ان الخالق تعالى بحكمته خلق النقرة المشتركة من الزند الاسفل زائدة الى الطول على ما مر في الفصل المتقدم تسمى تلك الزائدة سنة وسلك يدخل في نقرة من عظام

الرسغ يكون تقعر منها وما فيه تلك النقرة من تلك العظام وهي قريبة منها ليس رؤوس عظام الصف الاول اذ بها يحصل المفصل الاول ولا شيئا من عظام الصف الثاني فهو العظم الثامن وفي طرفه الذي يلي الزند من تحت نقرة يدخل فيها الزائدة **قال** رحمه الله الفصل الثاني والعشرون في تشريح مشط الكف **اقول** عظام المشط اربعة موضوعة بين عظام الصف الثاني من الرسغ وبين الانامل والفائدة في كثرتها ان لا يعم الافة وان يمكن تقعير الكف اذا احتيج الى القبض الى احجام المستديرات وبسط المسالات بالكف فان العظام عند انفراجها يميل طرفاها الى التلاقي وان يكون ايضا لما ينفذ من ظاهر الكف الى باطنه وبالعكس من العروق والاعصاب منفذ وانما لم تخلق هذه العظام صغيرة لئلا تطول الكف جدا فيبعد هيئة عند القبض عن الكرية ولا يكون قبضه للمستديرات وضبطه لما يتخلف على ما ينبغي وهذه العظام فيما بينها موثقة المفاصل مشدود بعضها الى بعض لئلا تتشتت ويتفرق عند ضبط الكف لما يجب ويحويه ويتمكن من اعمال شاقة ايضا وليس بينها على ما ظن انفراج بل هي بحيث لو كشطت جلده الكف وجدت كانها متصل بعضها ببعض وتبعد وضوحها واضرارتها في الحس مع ذلك اي ومع اتصالها على هذا الوجه ان الرباط بالضيق يشد بعضها الى بعض ايضا شدا وثيقا لكن لا بحيث لا تطاوع التحريك بوجه بل بحيث يكون فيها مطاوعة يسيرة انقباض يؤدي الى تقعير في باطن الكف لفائدة سبق ذكرها لا ان قال انه ذكر في صدر مباحث التشريح ان المفصل الموثق هو الذي ليس لاحد عظميه ان يتحرك وحده البتة والمفصل الغير الموثق هو ان يكون حركة احد العظمين وحده صعبة قليلة المقدار مثل المفصل الذي بين الرسغ والمشط وما بين العظمين من عظام المشط وما ذكره هنا ينافيه لان المراد بالوثيق هنا معناه اللغوي او على اصطلاح جالينوس اذ المفصل الموثق عنده هو الذي يكون حركة احد العظمين خفية **قوله** وعظام المشط اربعة اي عدد هذه العظام بعدد الاصابع غير الابهام لان كلا منها متصل بواحد منها بمفصل يأتي في الفصل الاتي وهي من الجانب الذي يلي عظام الرسغ متقاربة جدا ليحسن اتصالها بها فانها كالمتصلة لا انفراج بينها محسوس ومن الجانب الذي يلي الاصابع منفرجة يسيرا ليحسن اتصالها بها لكونها متفرجة ومباينة وقد جعلت مقعرة من داخل لما عرف من الفائدة واما مفاصلها مع عظام الرسغ فلا بد من ان يكون سلسلة لتطاوع في الحركات قبضا وبسطا ولتشبيه ذلك ينبغي يكون في اطراف عظام الرسغ يدخلها لقم من عظامها فرا ولبست وغطيت تلك اللقم بعضا وبعض لئلا يترضض لكثرة الحركة وقوة المصاكة **قال** رحمه الله الفصل الثالث والعشرون في تشريح الاصابع **اقول** ان الانسان لما خلق بحيث يحتاج في تدبير معاشه الى مباشرة الصناعات وبعض الحركات وكان اكثر ذلك باليدين اقتضت الحكمة الالهية ان تكونا مشتملتين على الات تعينهما في افعالهما وهي الاصابع وخص الشيخ معا وبينها في العمق على الاسباب

لان احتاج قبض الاشيا سيما المستديرة الاحجام منها الظهر واشد ولم تخلق الاصابع لحمية خالية من العظام وان كان قد يمكن مع ذلك اي مع خلقها لحمية اختلاف الحركات كما يكون لكثير من الحيوانات كالدود والسمك لئلا يكون افعالها واهية ولا يضعف في حركاتها كما يكون للمرتعشين وانما لم تخلق كل واحد من الاصابع من عظم واحد بل من عظام متعدده اذ لو كانت من عظم واحد لم يكن يصلابته قابلا للانعطاف ولا للتعين الحركات بل كان افعاله حركاته لاتحالة معسره كما يكون للمكزوزين فانهم لما تقبض فيهم عضلتا القبض والبسط ولا الانحنا ولا الانثنا بالتشنج منشا وتمتنع اوتار عضلاتهم متوترة عن مطاوعة لقبول الحركات ولا تمكن لهم القبض والبسط و الانحنا والانثنا وانما اقتصر على عظام ثلثه لانه ان زيد في عددها لو افاد لها ذلك زياده عدد الحركات بحسب زيادته لكن كان ذلك مضرا من وجه اخر وهو انه اورث لامحاله وهنا في الاصبع لزيادة المفاصل وضعفا في ضبط ما تحتاج في ضبطه الى زيادة وثاقة لوهنها وضعفها وان نقص بان خلقت من عظمين زادت الوثاقة لكن نقصت الحركات عن الكفاية وكان الحاجة فيها الى التصرف المتعين بالحركات المختلفة امس من الحاجة الى الوثاقة المجاوزة للحد فاختير ما به الحاجة اليه اشد واقتصر على الثلثة و تسمى هذه العظام سلاميات جمعا للسلامى وهو في الاصل عظم يكون في فرسن البعير و العامة تقول سلامات بكسر الميم وتنسب وخلقت قواعد كل واحد منها اعرض و اغلظ ورءوسها ادق والسلامية منها اعظم على التدريج حتى ينتهي الدقة الى اطراف الانامل وكان الطرف ادق وذلك لان الحامل يجب ان يكون اقوى من المحمول وطرف كل واحدة منها مناسبا للقاعدة الاخرى وسميت ما يلي الرسغ منها اساسا ومشطا سفلا انه لكونها حاملة لما يليها وسميت اطرافها رؤوسا وخلقت عظامها مستديرة لتكون ابعد من منال الافات وصلبة عديمة التجويف والمخ لانها لو لم تكن صلبة او كانت صلبة وكان فيها تجويف ومخ ومع صغرها لم تكن قوية في الثبات على الحركات والقبض على الاشيا وجر الاثقال وخلقت مقعره الباطن محدبة الظاهر لتجود ضبطها لما يقبض عليه وكذا ذلكها لما يدلكه وغمزها لما تغمزه اما القبض فظاهر لان تقعير الباطن يفيد زيادة الاشتمال على المقبوض واما الدلك والغمز فلان يشتد جودة كل منهما في زيادة الاصابة والتحديب مانع منها ولم تجعل لبعضها عند بعض تقعير وتحديب بل جعل الجانب الملاقي من كل منهما للاخر مستويا لتحسن ملاقاتها وانضمام بعضها بالبعض ويصير المجموع كالعظم الواحد بلا فرج وخلل اذا احتيج ان يحصل منها مغرفة عظم واحد مرص اما مستو كالمكسحه او مقعر كالمغرفة وانما جعل ما سوى الابهام منها الى طرف الابهام والخنصر مائلا الى التحدب في الجهة التي لا تلاقي اصبع لتكون الجملة عند انضمامها في القبض شبيهة بشبه الاستدارة لانها اوسع وابعد عن منال الافات وجعل باطنها لحميا اذ كالدعامة لها فلا ينفرز الجلد عما لاقاه العظم عند الحاجة الى قوة قوية ولستطامن اي سكن وتطبق تحب ما لاقاها بالقبض ويشكل بشكله

ولم تجعل كذلك من خارج اي لم تجعل ظاهرها لحميا لانتفاء الغرض المذكور في الخارج و لئلا يثقل بكثرة اللحم داخلا وخارجا فيضعف عن الحركات بسهولة ولتكون الجمع اي جمع الكف حين القبض للضرب سلاحا موجعا كما في اللكم من قولهم ضربته بجمع كفي بالضم وزيدت اللحوم في الانامل لتستدم جدا وجدا علها في بعض النسخ عند الالتقا و تصير كالملاصق بعضها ببعض لللين اللحم وقبوله للانغمار ولتسهل اخذ الاشياء الصغيرة جدا لسهوله تشكل اللحم بشكلها بخلاف العظم ولذلك يتعسر اخذها برؤوس الظفار وجعلت الوسطى اطول بكثير من غيرها ثم البنصر ثم السبابة ثم الخنصر اذ كونها كذلك يقتضي استواء اطرافها عند القبض لانها لو تساوت وهي متسلطة لفتحت مقطرا وزادت تاثرا ولم يستوا اطرافها عند القبض بل يبقى فيما فرج ويعدت عن هيئة الاستدارة التي هي مطلوبة بالنسبة اليه والى المقبوض **قوله** ومع ذلك ليقعر الراحة اي جعلت الاصابع على الوجه المذكور حتى تستوي اطرافها عند القبض ومع استواء اطرافها يقعر الاصابع والراحة حال القبض على المستدير وتشمل عليه من الجوانب ولولا ما استوانا ح لما حصل الهيئة التقعيرية المعتده لذلك وجعل البنصر اطول من السبابة مع ان طولها قليل جدا حتى لا يظهر في كثير من الاشخاص لان ما يلاقيه عند القبض من اصل الابهام اقل لحاما مما يلاقي السبابة **قوله** والابهام عدل الجميع الاصابع اي معادل لها المقابلة لكل واحدة منها ولمجموعها ايضا فانها اذا اشتملت على المقبوض من جهة قاومها وحده من الجهة المقابلة لها وقام مقام اعداد ما في هذه الجهة فهو عدل لمجموعها وذلك بعد وضعه عنها ثم انه لو وضع في غير موضعه فان كان في الراحة بطل اكثر الافعال التي بالراحة في الاشتمال على المقبوض والاعتماد عليها والدلك بها و غير ذلك وان كان في جانب الخنصر بان كان وضعه معه كوضعه مع الابهام لم يكن احد اليدين مقبلة على الاخرى فيما يجتمعان عليه عند القبض لمنعه من ذلك على انه لا يخفى وابعد من هذا في وضعه ما كان من خلف وفي اي موضع فرض فانه كان يبطل ما لديه بالكلية وانما لم يرتبط بالمشط اما في صف السبابة اودني اطراف الخنصر حتى كان على صف الاصابع لئلا يضيق لانه لو كان كذلك لضاق البعد بينه وبين ساير الاصابع لقربه منها وفات هذا الغرض وهو انه متى استملت الاربع من جهة على شيء وقاومها الابهام من جانب اخر امكن ان يشتمل الكف على شيء عظيم لان ذلك انما يمكن اذا كان قريبا من مقابلها اذ مع كونها في صفها لا يمكن ويعوز ايضا اكثر الصنايع والافعال كالاخذ والالتقاط وغير ذلك وللابهام من وجه اخر اشار الى فائده اخرى له في وضعه في موضعه وهو انه كالصمام على ما يقبض عليه الكف والخنصر والصمام بالكسر ما يشد به راس الانا وافادته ذلك ظ وشاركه في هذه الفائدة الخنصر فانه كالغطاء له من تحت **قوله** ووصلت اشارة الى حال مفاصلها اي وصلت السلاميات بعضها ببعض بحروف اي باطراف وزوايد في بعضها ونقر منها اخلة منها رطوبة لزجة في بعض لتركز فيها تلك الزوائد ويحصل المفاصل وفائدة الرطوبة

فيها كما في ساير المفاصل ان لا يعرضها الجفاف بكثرة الحركات وفايده كونها الزجاجية
ندوم بها الابدال ولا يتحلل بسرعة فقوله لندوم بها الابتدال ولا يلحقها الجفاف
تعليل للامرين على سبيل اللف والنشر بتقديم تعليل الموخر وتاخير المقدم ويشتمل
على هذه المفاصل اربطة قوية لتقوى الارتباط ولا ينخلع بالحدب القوى والبسط زوايد
الزوايد الملاقية للنقر بأغشية غضروفية لئلا تترضض بالاحتكاك بسبب كثرة الحركات
وخشنت الفرج التي في تلك المفاصل بعظام صغار تسمى سمسمانية لزيادة الاستيثاق
لانها تمنع ميل كل سلامية الى جهة وانما خصت مفاصل السلاميات بها دون غيرها
لانه اريد بها ان تكون سلسة ولم يمكن ان تكون تلك الزوايد شديدة الغوص
في النقرة لعدم احتمال الموضع ذلك وكان يبقى لا محالة في اطرافها فرج مستعدة للانخلاع
او الميل الى جهة ولو ملئت تلك الفرج بالعضل ردف كما في ساير المفاصل السلسة لثقل
الاصابع لزيادة رطوبتها فملئت بهذه العظام لخفتها وسبب كونها ذات فرج وهل
ينبغي ان يكون في كل مفصل اربعة ليمنع الميل الى الجهات كلها ويحصل بذلك زيادة استيثاق
مفاصلها قال رحمه الله الفصل الرابع والعشرون في منفعة الظفر اقول
الظفر عظم لين يكون من فصول ارضية يندفع الى الاطراف وقيل انه يكون من
امتزاج عظم وعصب ولحم وجلد وخلق لمنافع كثيرة منها ان يكون سندا للانامل فان
طرفها لكونها لحمية تنضغط عند الشد على الشيء الصلب وتميل الى خارج فلولا شيء
اقوى منه يسندها لم يكن الشد قويا ومنها ان يتمكن بها الانسان من لقط الاشياء
الصغيرة فان طرف الانملة للحمية لا يتمكن من ذلك بخلاف الظفر لصلابته ومنها ان
يتمكن من حك الاعضاء وتنقيتها من الوسخ وغيره ومنها ان يكون سلاحا عند
الاحتياج اليه لدفع الموذي والثلثة الاول بالنسبة الى نوع الانسان انسب وهذه
بالنسبة الى الحيوانات التي في طباعها سبعية ومنها ان يتمكن به من حل العقد القوية
ومنها ان يشق به بعض الاشياء ويقطع به ما يهول قطعه ومنها ان يكون زينة اذ به
يحسن شكل الاصابع على ما لا يخفى وهذه الثلثة لم يذكرها الشيخ وخلق الظفر مستدير
الشكل لما عرفت انه ابعد من قبول الافات ولانه احسن ايضا وخلق من عظام لينة
ليطامن تحت ما يصادمها ويصاكها ولا ينصدع ولا ينكسر وخلق من عظم
دايم النشو لانه يعرض له الانجراد والاحتكاك دايما فلولا دوام النشو لانمحى بالكلية
ولذلك جعل نشوه ايضا في الطول فقط لان ما يكون من فصول ارضية يكون
بكونه يدفع ما امامه ليخرج ما يتلوه وعند كالشعر قال رحمه الله الفصل
الخامس والعشرون في تشريح عظم العانة اقول عند عظم العجز عظمان ليس
لمجموعهما اسم خاص بل يسمى المجموع باسم جزء منه وهو الذي عند العانة تسمية للكل باسم
الجزء ويقال له عظم الخاصرة ايضا لان جزءا من ذلك واقع عند الخاصرة وهذان العظمان
احدهما ذاهب الى يمين والاخر الى يساره ويتصلان في الوسط بمفصل موثق قوله
وهما كالاساس اشارة الى فايدتهما وهي انهما كالاساس لجميع العظام التي فوقهما لبنائها

عليهما وحملهما اياها ومع حملها لما فوقهما حاملان ناقلان لما تحتهما لان ما تحتهما مركوز
فيهما يتحرك بحركتهما فهما يحملان ثقلهما لما تحتهما وكل واحد من هذين العظمين لكبره
بعضه للفوق وبعضه الى تحت وبعضه الى قدام وبعضه الى خلف وهو المراد بقوله
وكل منهما ينقسم اربعة اجزاء لا ان هناك اجزاء بالفعل والا كان التئام العظم المسمى
بعظم العانة من عدة اجزاء فالطرف الذي الى فوق يسمى عظم الخاصرة لوقوعه عندها و
الحرقفة ايضا لان الحرقفة هو الدابة المهزولة وهذا الطرف اعرض من غيره لعدم الحاجة
فيه الى غلظ والشيخ عبر عن هذا الطرف الوحشي لان الى جهة الى وحشي البدن
والطرف الذي الى قدام وهو انسيه يسمى عظم العانة لوقوعه موقعها وهو موضع اتصال
راسي العظمين وراسهما يكون هناك ادق واشبه بمنبت العانة والطرف الذي الى خلف
يسمى عظم الورك والذي الى اسفل فيه الحق الذي يضاف تارة الى الورك وتارة الى
الفخذ وفيه النقعير الذي يدخله راس الفخذ المحدب على ما ياتي قوله وقد وضع اشارة
الى فايدة اخرى لعظم العانة اي من فوايدها انه قد وضع عليه اعضاء شريفة كالمثانة
والرحم واوعية المني وهي الانثيان والاوردة الملفوفة الموضوعة بقربهما المحشوة
بلحم الغددي والترب وهو الطرف من المعا المستقيم الذي هو مخرج الثفل واما تخصيص
اوعية المني بالذكر لانها في يسار الرحم وقد ذكره ووضع هذه الاعضاء عليه هو انها
مستندة اليه ومنفوقة به ومما يذكر هنا قيل انه يقل لما في البطن من الامعاء
والترب لئلا ينزل شيء من ذلك ولا يتغير عن وضعه الطبيعي ومنها انه يقي الاعضاء
الموضوعة في داخله من ضرر المصادمات ومنها انه يصير مفصلا للفخذ قال
رحمه الله الفصل السادس والعشرون كلام مجمل في منفعة الرجل اقول المراد
بالرجل الفخذ والساق والقدم وقد ياتي تشريح كلها والمنافع المختصة بكل منها
وبمفاصلها والمراد هيهنا بيان المنفعة التي يعم جميعها كالمجمل بالنسبة الى المفصل
وهي شيئان احدهما الثبات والقوام وذلك بالقدم والمراد بالثبات الاستواء
منتصبا متمكنا والقوام كالتفسير له لان معناه ما يقوم به الشيء اما ان الثبات
يكون بالقدم فقط واما ان الثبات منفعة فلوقوف الحدث والدفع قويا والفزر
والطعن وغير ذلك عليه والاخر الانتقال صعودا وهبوطا عدوا ونزولا وذلك يحصل
بالفخذ والساق لان الانتقال بوضع قدم ورفع اخرى ورفع القدم بالفعل برفع الفخذ
اولا ورفع الساق ثانيا وتكون الانتقال بالحقيقة بهما قوله واذا اصاب وفي
في بعض النسخ فاذا اصاب وهو المناسب لانه كلام متفرع على ان الثبات بالقدم
والانتقال بالفخذ والساق وفيه تنبيه على ان الامر على ما ذكر اي ولما كان الثبات
بالقدم والانتقال بالفخذ والساق فاذا اصاب القدم افة عرض السبب لان القدم
مع الافة لا يقوى على حمل البدن ويتضرر بثقله ولا يقدر عليه الانتقال المحتاج
المحتاج اليه الانتقال من فصل ثبات واستقرار ينبغي ان يكون لاحدى الرجلين
ح ليمكن رفع الاخرى حتى يترتب الانتقال واذا اصاب عضل الفخذ والساق افة

كليهما اذ سهل الثبات لعدم الآفة في اليد وعدم الاشتغال بالآفة في الرجل وانما خص الآفة
بهنا بالعضل لانها لو اصابت عظم الفخذ او الساق لم يسهل الثبات على ما لا يخفى وينبغي
ان يعلم ان سهولة الثبات على القدم مع عروض الآفة للعضل ليست على الاطلاق بل المراد
انه في العضل بعضه عند الاشتغال بالاعتماد قال رحمه الله الفصل السابع والعشرون في تشريح عظم الفخذ اقول الفخذ اول عظام الرجل من
فوق وهو اعظم ما في البدن من العظام وانما وجب ان يكون كذلك لانه حامل لما فوقه
ما قل لما تحته ولا يرد عظم العانة لانه يستند الى ما فوقه من العظام واتصاله به هو تقاصير
معه كعظم واحد واتصال الفخذ بعظم العانة ليس كذلك لان المفصل بينهما سلس وجعل
طرفه الاعلى مقببا مدورا ليستدير في حق الورك الذي هو في الطرف الاسفل من عظم العانة
على ما عرفت ويحصل مفصل سلس وهو اي عظم الفخذ محدب الى الجانب الوحشي منه وقدام
البدن حيث يحاذي الوجه منقصع مقعر الى الانسي وهو حيث يحاذي الفخذ الآخر والى الخلف
وذلك لانه لو كان موضوعا على استقامته وموازاة لحق الورك بدون تحدب وتقعير
لم يكن على مقتضى الحكمة لوجوه الاول انه كان ذلك موجبا لنوع من الفحج لما تشاهد ذلك
فيمن يكون هذا العظم منه على هذه الخلقة وكان ذلك انما هو لان هذا العظم اذا لم يكن فيه
هذا التحدب والتقعير بل كان عند من حق الورك الى الركبة على الاستقامة مالت احدى
الركبتين الى الاخرى ولزم من ذلك الفحج وهو تداني صدور القدمين وتباعد العقبين
في المشي وانما جعل هذا نوعا من الفحج لانه يحصل ما يكون على عكسه نوعا آخر من الفحج
على ما يأتي الثاني انه لو لم يكن فيه تحدب وتقعر على الوجه المذكور وكان موضوعا
على استقامة حق الورك لم يحسن وقاية عضل الكبار ولا الاعصاب والعروق
لانه لم يكن حينئذ لها مكان متسع وحرز واق عن الآفات الثالث انه لو لم يكن تحدب
من جملة التي هي العظم والعضل الكبار والاعصاب والعروق وغيرها كالشرايين
واللحم الغددي الواقع حشوها الا الى شيء واحد في الجزء المتقدم كما هو الآن بل كان يقعر
باختلاف وضع هذه الاشياء عليه ومع ذلك لم يكن في جزء الرابع انه لم يحسن هيئة الجلوس
كما هو الآن على هيئة فراش ورب بالاستواء بل لما تقوم ويوضع عليه بل كان من
التحدب فاحش الاختلاف بسبب حجم العضل الكبار واختلاف وضعها هذا من
ابتدائه واما اذا قارب الانتهاء الى طرفه الاسفل فيعكس الحال بان يتحدب في الانسية
ويتقعر من الوحشية لامرين الاول انه لولا ذلك لعرض الفحج من نوع آخر اي عكس الاول
على ما عرفت الثاني انه لولاه لم يكن للقوام واسطة اليها وعنها الميل فلم يعتدل
ومعنى ذلك على ما اظنه هو ان تحقق القوام الذي هو مطلوب في قامة الانسان يقتضي
واسطة بين الميل اليها وعنها وهذا العظم لما وجب للفوائد المذكورة ان يميل بتحدبه
الى الخارج وتقعره الى الداخل المقتضي لميل البدن عن الواسطة الى الداخل لو استمر عليه
ولم يرجع بتقعره الى الخارج وتحدبه الى الداخل حيث يقتضي ميل البدن الى الواسطة
لم يعتدل به الانتصاب قوله وفي طرفه الاسفل اي قد علم مما ذكرنا ان مفصل عظم الفخذ

من فوق هو مع حق الورك واما مفصله من طرفه الاسفل ففيه زائدتان يركزان في نقرتي
الساق عند مفصل الركبة ولما كان بيان ذلك يتوقف على الكلام في عظم الساق وتشريحه
قال نتكلم اولا فيه ثم في مفصله قال رحمه الله الفصل الثامن والعشرون في تشريح
عظام الساق اقول الساق خلق كالساعد من عظمين احدهما وهو الذي
الى الانسي اكبر واطول ويسمى القصبة الكبرى والآخر يسمى قصبة الصغرى ويشبه الساق
بالساعد باعتبار كونهما من عظمين احدهما اكبر والآخر اصغر لا باعتبار الطول و
القصر وانما خلق من عظمين مع ان العظم الواحد اقوى واخف لان مفصل القدم
على ما يأتي لم يكن بحيث يتم بعظم واحد وانما خلق احدهما اكبر واطول والآخر اقصر و
اصغر لان احدهما يلي الفخذ ويلتئم منه مع عظم الفخذ مفصل فوجب ان يكون اكبر
ليناسبه واطول ليصل اليه واما الآخر فلا يلاقي الفخذ بل يقصر دونه ويسقط لكن من
طرفه الاسفل ينتهي اليه حيث ينتهي الاكبر وللساق ايضا كما للفخذ تحدب الى الوحشي
وتقعر الى الانسي اولا ثم عند الطرف الاسفل بالعكس ليحسن به القوام ويعتدل و
القصبة الكبرى هي الساق بالحقيقة لاتصالها بالفخذ والقوام جميعا وكونها حاملة
وهي في جثتها ليست كعظم الفخذ بل خلقت اصغر منه والحكمة فيه انهما اشتركا فيما يقتضي
زيادة الكبر وهو الثبات وحمل ما فوقه وما يقتضي زيادة الصغر وهو الخفة للحركة و
كان المقتضي لزيادة الكبر اولى برعايته في الفخذ لقلة حركته وكونه مع حمل ما فوقه حاملا
لما تحته فخلق الفخذ اكبر ونقص الساق عليه لا كثيرا بل اعطي قدرا معتدلا بالنسبة
اليه ليكون مناسبا له في المفصل لانه لو زيد عظما عما هو الآن عرض له من ذلك
عسر الحركة مثل ما يعرض لصاحب داء الفيل والدوالي ولو نقص عما هو الآن عرض
له الضعف وعسر الحركة والعجز من حمل ما فوقه كما يعرض لمن سوء قنيته دقيقة في الخلقة
ثم انه لم يكتف فيه بهذا القدر المعتدل بل دعم وقوي بالقصبة الصغرى لتكون
معينة على الحمل والثبات ولا تختص منفعة الصغرى في ذلك بل من منافعها ان تستر
العصب والعروق التي بينهما وتقيهما عن الآفات ومنها ان تشارك القصبة
الكبرى في مفصل القدم لتتأكد وتقوى المفصل فانه لو كان بعظم واحد لم يكن
قويا في حركة الانبساط والانثناء اي الانقباض قال الشيخ رحمه الله الفصل التاسع
والعشرون في تشريح مفصل الركبة اقول لما ذكر تشريح عظم الساق شرع في
بيان ما وعد من الكلام في مفصل الركبة وهو يحدث بدخول الزائدتين اللتين
على طرف عظم الفخذ من اسفل ويقال لهما الجوزتان في نقرتين تكونان على رأس
القصبة الكبرى هي عظم الساق بالحقيقة وقد وثقت الزائدتان مع النقرتين اولا
برباط ملتف عليهما وثانيا برباط نابت في عمق النقرتين يشد رأس الزائدتين
الى وسط النقرتين وثالثا برباطين قويين من الجانبين يشد احدهما احدى الزائدتين
الى طرف النقرة يمنة والآخر الاخرى الى طرفها شمالا كل ذلك ليحصل الاستحكام
من جميع الاطراف لكثرة الحركة عليه وشدتها سيما عند الوثبة واشباهها وعلى هذا

المفصل من قدام عظم غضروفي مائل الى الاستدارة يقال له الرضفة وعن الركبة متقدم
مقدم الركبة بدخول حدبات كانت هناك من العظمين في نقرة الرضفة وانما وضعت
بالعضروفية وان لم يصرح به الشيخ لان بعضهم زعم انه غضروف للين فيه وقال جالينوس
انه جنس من طبيعة العظم وان كان فيه غضروفية يسيرة ومنفعته امران احدهما ان يقاوم
المنعم فيمنع المفصل من دخول تلك الحدبات في نقرة ما يكون سوى من اسباب
بعض اربطة المفصل والخلاعه عنه عند جثو وجلسة التعلق وهي الجلوس الذي
يريد احد الشخصين ان يتعلق بالآخر للحرب والدفع للرياضة وغيرها فانها
يكون على عقبه ويتمدد ما على الركبة من الاربطة وثانيهما ان يدعم ويقوي
المفصل الذي هو ممنو ومبتلى بثقل البدن لحركته فان ما شأن ذلك يحتاج الى
دعامة يتقوى بها ولا يخرج من موضعه ودعم بفتح الدال مصدر عطف على مقاومة والباء
لحركته يتعلق بالثقل والضمير للمفصل وانما جعل موضعه الى قدام لان اكثر ما يلحق المفصل
من عنف الانعطاف يلحق لانعطافه وتحديه الى قدام اوليس له الى خلف انعطاف
محدب حتى يلحق منه العنف وانعطافه الى الجانبين اي اليمين واليسار يسير الا احتمال
للعنف بسببه بل الانعطاف البالغ الى قدام وهناك يلحقه العنف عند النهوض والجثو
واشباه ذلك قال رحمه الله الفصل الثلثون في تشريح عظام القدم اقول
هذا اخر الفصول المتعلقة بتشريح العظام وهو في تشريح القدم والقدم خلق
انه للثبات اي للاستقرار على المكان منتصبا متمكنا فيما يحتاج اليه من الافعال
وجعل شكله مطاولا الى قدام لان الانسان منتصب القامة دون باقي الحيوانات
وانتصابه على قدميه واعلى بدنه يميل الى قدام فجعل قدمه بحيث يعين على الانتصاب
بالاعتماد عليه ولم يجعل طويلا جدا لئلا يثقل ويعاوق عن الحركة بل جعل طوله قريبا
من سبع القامة ليجمع بين جودة الثبات والخفة وخلق له اخمص وهو بفتح الميم ما لا
يصيب الارض من القدم وهو بقعة الذي فيه انسية لفوائد احدها ليكون ميل
القدم عند الانتصاب وخصوصا لدى المشي الى جهة المضادة لجهة الرجل المشيلة
لمقاوم ما يجب ان يشتد من الاعتماد على جهة الاستقلال بالرجل المشيلة للنقل
معتدل القوام وفي بعض النسخ معتدل الى القيام وهذا عبارته والمراد انه
خلق الاخمص ليكون بسببه لعدم اصابته الارض ميل القدم عند المشي الى الجهة المضادة
لجهة يقتضي الرجل المشيلة ميل البدن اليها لمقاوم الميل الحاصل بالاخمص
الميل الذي اقتضاه الرجل المشيلة ويعتدل القوام وانما قال ما يجب ان
يشتد من الاعتماد لان الميل الذي يقتضيه الاخمص لا يقاوم وحده ذلك الميل بل
مع اعتماد القدم على طرفه الانسي ولا يخفى انه بحيث يحصل له على جهة استقلاله
بالقيام يكون شديدا بالمقاوم للاخر قوله الرجل على وجه قرناه والمشيلة
بفتح اللام اسم مفعول من اشال الابل ذنبه اي رفعه والنقل متعلق بها ومجرورات
يكون التقدير وخلق الاخمص لاجل كون ميل القدم الى الجهة المضادة لجهة الرجل

المشيلة لمقاوم هذا الميل ما يجب ان يشتد من الاعتماد والاولى على هذا ان يقرا مقاوم
على صيغة المفعول وما يكون هذا الميل مقاوما به هو ما يجب ان يشتد من الاعتماد
لئلا يفرط فيه ولو حمل الميل على الاعتماد لاستقام من غير تكلف وهكذا فعل صاحب
الزبدة فانه تابع الشيخ في اكثر مباحث التشريح على ما يظهر من كلامه وقال ههنا ومن
منافع الاخمص ان يكون اعتماد القدم عند المشي على الجهة المضادة للرجل المشيلة
لكنه لم يزد على هذا وحينئذ يكون معنى قول الشيخ لمقاوم ما يجب الى اخره لتقاوم بذلك
الاعتماد مع الرجل المشيلة هذا ما تيسر لي ههنا وقال القرشي في بيان هذا الكلام ومن
منافع الاخمص ان المشي انما يتم برفع احدى الرجلين ووضعها حيث يراد الانتقال ولا بد
من ثبات الرجل الاخرى ليمكن بقاء البدن منتصبا وعند رفع احدى الرجلين لا بد ان
يميل البدن الى ضد جهتها كما اذا رفعنا احد جانبي جسم ثقيل ويقتضي الاخمص توجه ميل
البدن ح الى جهة وهي جهة الرجل الموضوعة فيقاوم الميلان لا محالة ويبقى البدن
على انتصابه وهذا ان حمل قوله ليكون على ما ذكرنا في الوجه الثاني يرجع اليه بتعسف
لكنه لم يتعرض لان قوله يقتضي الاخمص يوجب ميل البدن الى جهة من اين اخذه من قول
الشيخ ثم قوله وهي جهة الرجل الموضوعة ليس بصواب لان جهة التقعير ليس جهة الرجل
الموضوعة بل المشيلة واما السامري فما وجدت في شرحه للتشريح الى ههنا ما يستحق
النقل والاخذ لكون اكثر كلامه من قبيل المهملات بالنسبة الى المتن الا ما افاد في هذا
الموضع قائلا انما وجب هذا التقعير لجودة ثبات القدم وذلك انه اذا وضع القدم
لا في الارض بجملته لا بكليته فيكون اجود استقرارا على الارض واحمل لثقل البدن
ولا يميل البدن الى جانب القدم المستقل فانه لما كان قد ابرع من بحره في جمله وتوجيه
نقله لتقاس عليه غيره وقد اطلعت على حاشية لشكل اخر فالقدر الكلام ليكون
ميل البدن الى الجهة المضادة لضد جهة الرجل المشيلة وهذا كمن يقل عنه انه اشتكى
عند الطبيب عن اذنه فقال له الطبيب في ايهما الوجع فقد بره اليمنى من قفاه واخذ
اذنه اليسرى وكان الطبيب الى جانب الايسر فقال لو فطحي لكفي اذ معناه ح ليكون
ميل القدم الى جهة الرجل المشيلة ولا اعرف عاقلا يعبر عن هذا المعنى بما عبر به وثانيهما
ان يكون الوطء على الاشياء التي هو فيها نتو وتحدب متينا اي متيسرا مستحقا من
غير ايلام شديد وثالثها ان يحسن اشتمال القدم على ما يشبه الدرج والمراقي وحروف
المصاعد اي زواياها واطرافها كما يكون في الجبال والابنية اذ لولا ان الاخمص متقدم
عليها لم يكن الاشتمال عليها والاستمساك جيدا ورابعها ان يحصل للقدم به خفة
تعين في العدو قوله وخلقت القدم اشارة الى سبب خلق القدم من عظام
اي انما خلقت مؤلفة من عظام كثيرة لا من عظم واحد لمنافع منها حسن الاستمساك و
الاشتمال على الموطوء عليه من الارض اذا احتيج اليه فان القدم قد يحتاج اليه ان
يمسك الموطوء كاحتياج الكف الى ان يمسك المقبوض ولا يخفى انه اذا كان الممسك
متهيئا ان يتحرك باجزائه الى هيئة يجود بها الامساك كان احسن من ان يكون قطعة واحدة

اصابته بل

لا يتشكل بشكل بعد شكل ومنها المنفعة المشتركة للكل ما كثرت عظامه وهي ان لا يعم الافة
لو عرضت وانما هي المنافع مع انه لم يذكر الا منفعتين اما على ان اقل الجمع اثنان
او لان حسن الاستمساك والاشتمال بالحقيقة منفعتين **قوله** وعظام القدم ست
لعدد عظام القدم وهيئتها ووضعها ومنفعة كل منها اعلم ان الرسغ انما خلق
من عظام لما عرفت من فوائد الكثرة ولان العظم الواحد لا يتشكل باشكال وهيئات
مختلفة ولم يتخلل الانعطاف فلم يحسن اشتماله على الموطوء عليه والامساك له وجملة
عظام كل قدم ستة وعشرون راجعة الى اقسام ستة عظم الكعب وهو الذي يكمل به
المفصل مع الساق وعظم العقب وهو عمدة الساق وكان الناس لم يروا العظم الزو
رقي وهو الاخمص على ما يأتي وعظام اربعة للرسغ وبها يتصل عظام المشط واحدها
يقال له النردي لانه عظم مسدس شبيه بالنرد وبعض المشرحين لم يعده من عظام
الرسغ وهو موضوع الى الجانب الوحشي وبه يحسن ثبات ذلك الجانب على الارض و
عظام خمسة للمشط بها يتصل الاصابع واربعة عشر عظما للاصابع اما الكعب فالانسان
منه اشد تكعبا واشد تهندما من كعوب سائر الحيوانات لانه يمشي بقدميه ويحتاج الى
وطي الارض ارتفاعا وانخفاضا وحركتها انقباضا وانبساطا فلابد ان يكون مفاصلها
مع الساق مع كونه سلسا قويا وكونه اشرف عظام القدم من جهة الحركة لانه العمدة
في المفصل كما ان العقب اشرفها من جهة الثبات لانه كالدعامة للساق وانما قال
كانه اشرف لانه آلة للمفصل موضوع بين الطرفين الناتئين من قصبتي الساق اللذين يسميهما
الناس الكعبين وهذان الطرفان يحتويان على الكعب من حواليه اي من اعلاه ومن
جانبيه الانسي والوحشي صونا له من الانخلاع واصابة الافة من خارج وانما لم يذكر
القدام لانه من قدام منكشف حتى يتصل بالعظم الزورقي على ما يأتي وانما قال من
قفاه دون خلف لانهما لا يحتويان عليه من خلف ايضا بل ما يلي طرف خلفه من فوق
قوله ويدخل طرفاه ... اي يدخل طرفا الكعب
من تحت في نقرتي العظم العقب دخول ركز اي هو ثق(?) بحيث لا يتحرك فيه ليصلح للساق
واما من فوق فعليه زائدتان يدخلان في حفرتين يكونان في القصبتين وهذا المفصل
لم يمكن ان يكون بزائدة واحدة تدخل في حفرة منه والا كان يحدث للقدم اضطراب
ومصاكة مع مقابله بخلاف ما اذا كان زائدتين فان كل واحدة يكون مانعا من ان
يدور ويميل ولم يمكن ان يكون احدهما من خلف والاخرى من قدام لان ذلك مما
يعسر معه حركتا الانبساط والانقباض اللتان بمقدم القدم فلابد ان يكون احدهما
في اليمين والاخرى في اليسار وان يكون منهما ثابتا عند نفذته لتكون في منعة كل
كل واحدة منها على الاستدارة اشد واكثر وانما وجب ان يكون الساق عند
هذا المفصل قصبتين اذ لو كان لعدد مجموعهما عظم واحد لكان يجب ان يكون
ثخينا جدا ويثقل على الساق والخفة مطلوبة فيه ولذلك جعل النقرتان في القصبتين
والزائدتان من الكعب دون العكس لئلا يثقل القصبتان بالزائدتين وانما وسط

الكعب

الكعب بين قصبتي الساق والعقب ولم يجعل المفصل بين الساق وبين العقب لان العقب
يحتاج فيه الى شدة الثبات على الارض وهذا المفصل يجب ان يكون سلسا لئلا يكون ارتفاع
مقدم القدم وانخفاضه عسرا فجعل واسطة بينهما ليحسن به اتصالهما ويتوثق المفصل ويؤمن
عليه الاضطراب وهو موضوع بالحقيقة في الوسط وان كان قد يظن بسبب الاخمص انه يميل الى الوحشي
واما العظم الزورقي فهو عظم ممدود فوق القدم الى الانسي متحد بالاخمص يصير في شكله كالزورق يرتبط
بالكعب من قدام ارتباطا مفصليا لما سنذكر ومن خلف ومن اسفل بعظم العقب ومن قدام من الجانب
الانسي بعظام ثلثة من عظام الرسغ ومن الجانب الوحشي بالعظم النردي ان شئت عددته من عظام
الرسغ وان شئت جعلته عظما راسا كما هو مذهب بعض ومن منافعه ان يكون دعامة للساق
مانعة من سهولة سقوط البدن شغله الاقدام ومنها انه يتم به حركة القدم الى الجانبين بمفصل بينه
بينه وبين الكعب وذلك بان نبت من الكعب طرف يحتوي هو عليه ليمكن الميل الى احد الطرفين عند
الحاجة كما اذا وقع جراحة عند الاخمص ومنها ان يجود به شكل القدم فلا يكون عند الاخمص دفعا
جدا واما العقب فهو موضوع تحت الكعب لما عرفت من الفوائد وخلق صلبا ليقوى على الزعازع
ويؤمن عليه من الانكسار ومستديرا الى خلف اي مائلا من خلفه الى الاستدارة لانه مستدير
لما يأتي ليقاوم المصاكات والافات ومملس الاسفل ليحسن استواء الوطي وانطباق القدم على ما
يستوي عليه عند القيام وخلق جرمه مائلا الى العظم ليستقل حمل البدن اذ لو كان صغيرا لاحتمل
الانكسار خصوصا عند حمل الاثقال وخلق مثلثا الى الاستطالة اي مائلا اليها ليأخذ من
عظمه تحت الزورقي ويدق يسيرا حتى ينتهي ويضمحل عند الاخمص الى الجانب الوحشي وذلك ليكون
تقعير الاخمص الى الوحشي يتدرج من خلف الى متوسط اي من خلف القدم الى وسطه او من
خلف الاخمص الى وسطه واما الرسغ فيخالف رسغ الكف بان عظامه في صف واحد وعظام
رسغ الكف في صفين وبان عظام هذا الرسغ اقل عددا بكثير من رسغ الكف لان رسغ
الكف عظامه سبعة على ما مر وعظام هذا الرسغ اربعة والسبب والمنفعة في ذلك امران
الاول ان الحاجة في الكف الى الحركة والاشتمال اكثر منها في القدم اذ اكثر الحاجة في القدم الثبات
وزيادة الحاجة الى الحركة والاشتمال على المقبوض يقتضي كون عظامه في صفين ليكون اعون
في سهولة الحركة وجودة الاشتمال بخلاف الثبات وهو الثاني ان اكثر الاجزاء والمفاصل
تضر للقدم في الاستمساك لاجل الثبات وفي الاشتمال على المقبوض على ما يقوم عليه بسبب
ما يحصل لها من الارخاء والانزعاج بالافراط كما ان عدم الانزعاج والخلخلة بالكلية
تضر في ذلك اي في الاستمساك والاشتمال بسبب ما يفوت حينئذ من الانبساط المعتدل الملائم
للاستمساك **قوله** فعلم الى اخره هذا لم يكن محتاجا اليه لان دليله يتم بدونه على ما لا
يخفى لافادته ان القدم لا يحتاج كثرة المفاصل كما يحتاج الكف لكن لما ثبت عدم الانزعاج
في كونه مضرا في الاستمساك والاشتمال بكثرة الانزعاج في مضرتها وعلم منه انه لابد فيه من
كثرة ايضا افاد ان ما يكون المطلوب منه الاحتواء والاشتمال كالكف الاوفق فيه ان
يكون اكثر عددا في اجزائه واصغر مقدارا وما يكون المطلوب منه الاستقلال والثبات
الاوفق فيه ان يكون اقل عددا واعظم مقدارا بقوله فعلم ان الاحتواء والاشتمال

بما هو اكثر عددا واكثر مقدارا اوفق وللاستقلال بما يكون اقل عددا واعظم مقدارا
اوفق وانما قال ع السبب المعقول في ذلك ليعلم ان تعدد عظامه ومفاصله لجودة الاشتمال
وجودة الاستقلال والسبب الغائي يحقق هذه المنفعة واما مشط القدم فهو مؤلف من عظام
خمسة على عدد الاصابع ليتصل بكل واحدة منها واحدة من الاصابع لان اصابعه خمس
منضدة في صف واحد بخلاف مشط الكف فان اصابعه المنضدة لما كانت اربعة كان
عظام المشط بعددها وانما وضع اصابع القدم كلها في صف واحد لان الحاجة فيها الى الوثاقة
كانت اشد من الحاجة الى القبض والاشتمال على الشيء وفي الكف كان المقصود القبض والاشتمال
على الملموس ولما كان شدة القبض وجودة الاشتمال يحصل بكون الابهام في غير صف باقي
الاصابع على ما هو موضع كذلك ووضع اصابع القدم على ما كان مقتضى الوثاقة وكل
اصبع من اصابع القدم سوى الابهام مؤلف من ثلث سلاميات والغرض في تعددها
ان يكون الامساك اتم والاشتمال على ما يحتاج فيه الى الاشتمال ابلغ واما الابهام فانه
مؤلفة من سلاميتين كبيرتين لانها في مقابلة العقب وثقل البدن الى جانبها وهذا
اخر الكلام في العظام وهي على ما ذكره الشيخ مائتان وثمانية واربعون سوى ما
استثناه منها اربعة عشر للراس واثنان للوجنة واثنان للانف واربعة عشر للفك
الاعلى واثنان للاسفل واثنان وثلثون سنا وثلثون فقرة واربعة وعشرون
ضلعا وعظما الكتف وعظم الترقوة وعظم العانة وستون لليدين ومثلها للرجلين
وانما قال مائتان وثمانية واربعون لان قلتي الكتف تعدهما جالينوس وكثير من
المشرحين عظمين براسهما على ما اشرنا اليه هناك واستثنى السمسمانيات لانها
لم يتبين عددها وللخلاف في كونها عظاما بل في وجودها والعظم اللامي وهو عظم يشبه
بحرف اللام في كتابة اليونانيين نشا منه رباطات عضل الحنجرة على ما ياتي في شرح
العضلات ولم يتعرض لعظم القلب لانه عنده الاكثر غضروف **قال** رحمه الله الجملة
الثانية من التعليم الخامس وهي تسعة وعشرون فصلا الفصل الاول كلام كلي في العضل
والعصب والوتر والرباط **اقول** لما فرغ من شرح العظام كان المناسب
ان يشرع في شرح الغضاريف لقربها منها لكنها لما كان ذكر مواضعها
ومنافعها في شرح العظام اكتفى بذلك وشرع في شرح العضل مع انه لم يعد
من الاعضاء المفردة اما الاول فلكونه اكثر ما في البدن بعد العظم وبه الحركات كلها
واما الثاني فلقربه من الاعضاء المفردة وعد بعضهم منها على ما اشرنا اليه من
قبل بان سبح الجملة مع انها في شرحه خاصة قدم بيان منفعته على تعقل العصب
والرباط والوتر بقول كلي ليعلم ان العصب والرباط يتقدمان عليه تصورا و
وجودا وقرن الوتر بهما لان منفعته انما تتم به اذا عرفت ذلك فنقول الغرض الكلي
في منفعة الاعضاء هو ان الحركات الارادية لما لم يكن تتم للاعضاء الا بوصول
اليها من الدماغ بوساطة العصب الذي هو خادم مؤد لها وكان العصب لا يحسن
اتصاله بالعظام التي هي بالحقيقة اصول الاعضاء المتحركة في حركاتها بالقصد الاول

لتقويها

لتقويتها لان العظام كانت صلبة والعصب لطيفا اي لين الجرم فلم يحسن اتصاله
بدون واسطة تلطف الخالق جلت قدرته وانبت من العظام جسما شبيها بالعصب
في اللين وقبول الانعطاف واللون وهو الذي يسمى عقبا ورباطا وجمع مع العصب
وشبكه به حتى صار الكل شيئا واحدا ولما كان هذا الملتئم دقيقا مع ذلك لان الرباط الذي
خالطه لا يجوز ان يكون غليظا واللحم يحشو اشتباكهما ويثقل على العصب لان العصب
حال وصوله الى الاعضاء واشتباكه بالرباط دقيق لا يبلغ غلظه مبلغا يعتد به اذ حجمه
حين خروجه من منبته لا بد ان يكون بحيث يحتمله حجم الدماغ وحجم الراس والنخاع و
المنافذ التي يخرج منها وحين وصوله الى الاعضاء لا يزيد حجمه بل كلما تباعد من مخرجه
يصير ادق خصوصا عند توزعه على الاعضاء فان حصة كل عضو يصير لا محالة ادق
من الاصل بكثير وح لو اسند تحريك الاعضاء اليه حين وصوله اليها واشتباكه بالرباط
لكان في ذلك مفاسد لما يلزم من انهتاكه عند الجذب والدفع لرقته وعدم مقاومته
لثقل العضو فدبر الخالق بحكمته ان افاده غلظا بتنفيش الجرم الملتئم منه ومن الرباط
ليفا وتعريق اجزائه حتى صار كالقطن المنفوش وملأ خللا وفرجه باللحم الحشو ليصير
ذا حجم وسقى وضع الالياف محفوظا ثم غشاه بغشاء لحفظ هيئته واستحكامه فيشبا مجللا للجميع
وحصل في وسطه عمودا كالمحور من جوهر العصب لانه للينه اقبل للانفشاش فكان
الحاصل عضوا مؤلفا من العصب والرباط وليفهما واللحم الحاشي والغشاء المجلل و
هذا العضو هو العضل فاذا انقبضت وتشنجت جذبت الوتر الملتئم من الرباط
والعصب النافذ منه الى جانب العضو الذي يراد تحريكه على ما عرفت من قبل فيتشنج
الوتر بتشنجها ويجذب العضو واذا انبسطت استرخى الوتر فتباعد العضو
ويميل الى غير جهته فالوتر واسطة في تحريك العضل العضو والعضل واسطة في تحقيق
الوتر والعصب والرباط واسطتان في تحققهما **قال** رحمه الله الفصل الثاني
في شرح عضل الوجه **اقول** ليس المراد من قوله من المعلوم ان عضل الوجه
على عدد الاعضاء المتحركة فيه ان كل عضو يتحرك يجب ان يكون له عضل واحد يحركه
اذ ربما يكون لعضو يتحرك عضلات متعددة يتم حركته اما بجملتها او بان يقوم
بعضها بدل بعض وربما يكون لعضوين عضل واحد بان يكون محركا لهما بالذات
او بان يكون محركا لاحدهما بالذات وللاخر بالتبعية على ما ياتي بل المراد ان اقسام
عضل الوجه على عدد اقسام الاعضاء المتحركة فيه والاعضاء المتحركة فيه هي الجبهة
والمقلتان والجفنان العاليان والخدان بشركة من الشفتين والشفتان
وحدهما فانهما يتحركان بشركة الخدين وبحركة خاصة بهما ايضا على ما ياتي وطرفا الانف
والفك الاسفل اما الجبهة فيتحرك بعضلة دقيقة مستعرضة غشائية منبسطة تحت جلد
الجبهة ويختلط بذلك الجلد جدا حتى يكاد يكون جزءا من قوام الجلد ويمتنع كشطه
عنها لدقتها وشدة الاختلاط بينهما وانما كانت دقيقة لان المتحرك بها هو الجلد
وهو خفيف لا يحتاج الى اكثر من جرم الرباط والعصب وانما كانت مستعرضة لان الخلف

عريض قليل اللحم حنيف وهي بلا فقرة بلا وتر لان تحريكه لا يحس بالوتر لكونه شديد القرب
للتمدد واذا انجذب منه جزءا ما الوتر لا يلزم ان ينجذب باقيه بل ينبغي ان ينبسط
في جميع اجزائه حتى اذا انقبض تحرك جميعه وهذه الانبساط يحصل بالتفاف العضل فلا
يحتاج الى الوتر ومما ذكرنا تعرف وجه كون العضلة عشائية شديدة الاختلاط
قوله وتحرك هذه العضلة الى اخره تنبيه على فائدتين الاولى ان الحاجبين في
حركتهما لا يحتاجان الى عضلة بانفرادها بل يحركهما هذه العضلة وتعلقهما بهما
لاتصال اطرافهما بهما الثانية انهما كما تحرك الجبهة او الحاجبين تعين عضل العين
في التغميض وذلك باسترخائها او انبساطها وهو يعني الاسترخاء ايضا وانما قيدنا عا
باسترخائها لانها تقلصها لا يعين في التغميض بل يمنع منه قال رحمه الله الفصل
الثالث في تشريح عضل المقلة اقول المقلة يحتاج في حركتها الى ست عضلات
لان الابصار انما يحصل بكون الثقب العنبي مواجها للمبصر حتى يتادى شبح المرئي و
المواجهة اما ان يحصل بحركة المبصر او المبصر او الة الابصار لا سبيل الى الاول في كل وقت وفي
كل شيء بل قد يمتنع اذا لم يكن مما يتحرك والثاني قد يتعسر بل الاولى والاسهل في ذلك
ان يكون الحركة لالة الابصار مع بقاء البدن بحاله فاذن لا بد ان يكون للالة التي هي
المقلة تمكن من الحركة الى الجهات بالاستقامة او الاستدارة فان كانت بالاستقامة
احتاجت الى عضلات اربع لان الجهات التي تتحرك اليها اربع الفوق والتحت
واليمين واليسار اذ القدام لا يحتاج الى الحركة نحوه لتحقق المواجهة بدونها والخلف
يمنع المواجهة فهو بدون الحيل ومعه بصر كالعدم وان كانت بالاستدارة احتاجت
الى عضلتين لانها لا يمكن ان يقع الا في الجهتين فتصير العضلات المحركة لها ست اربع
منها في جوانبها الاربع فوق وتحت كالماقين لجنب اليمين واليسار لكل واحد منها
تحرك الى جهتها وعضلتان ملتويتان على التوريب تحركان الى الاستدارة وورا المقلة
عضلة اخرى تدعم العصبة المجوفة التي ذكرها في تشريح اعصاب العين وذلك بان
تتشبث بها وبما معها من الاغشية وتمنعها من الاسترخاء المفضي الى الجحوظ وتضبطها
عند التحديق لرؤية الاشياء الصغيرة جدا من بعيد لولاها لم يتمكن من التقاء الى
وضعها وتشوش الابصار قوله وهذه العضلة اشارة الى الخلاف وقع في هذه العضلة
بسبب ما عرض لاغشيتها الرباطية من الانشعاب ما شكك الناظر في امرها فقال
بعض الشارحين انها عضلة واحدة بسيطة وقيل هي واحدة لكنها مركبة من عضلتين
وقيل من ثلث عضلات وقيل انها ليست بواحدة بل اثنتان ملتصقتان وقيل
ثلث ملتصقة والشيخ لم يعرض لجميع هذه الاقوال لكنه قوله يحتملها وعلى كل حال
اي على الاقوال كلها لا شك في ان راسها عند المنبت راس واحد واذا كان
كذلك فالاولى الحكم بكونها واحدة لان التشعب في رباطها لا يدل على تعدد ما
اذ الحكم بالتعدد انما يتم اذا اختلف المبدا او المنتهى على ما لا يخفى وانما قيد الاغشية
بالرباطية لان التشعب انما وقع في رباطها قال رحمه الله الفصل الرابع في تشريح

عضل الجفن اقول لما وجب ان يكون العين في اكثر الحالات منفتحة لغرض الابصار
خلقت فرجة من هيئة الانفتاح فلا يحتاج في رؤية كل شيء الى حركة افتتاحها لكنها
لو كانت فما هي لبقيت كذلك الانسان بحيث لا يمكنه التحديق الى زيادة فتحها والتغميض
لم يكن على الاول رؤية الاشياء على ما هي عليه وعلى الثاني كانت معرضة للاذى ولا
سيما في حالة النوم وانما قلنا انما يكون عضو لينة لان ما يكون عضوه صلبة كالسمك لا
يحتاج الى تغميضها والستر فخلق عضوه صلبة ان لا يزاحمها رطوبة الما وفي عدم الاحتياج
الى التغميض الا من من تطرق الافات لصلابتها خصوصا في وسط الما واما ما ليس
عضوه صلبة فيتاذى بكل ما يلاقيه حتى الريح الباردة والدخان فلا بد من ان تكون
بحيث يغمض ويفتح والتغميض والفتح حيث هما حركتان وحركة العضو بالعضل لا
بد ان يكون في احد الجفنين عضل محركة وهو الاعلى لا في كليهما ولا في الاسفل اما الاول
فلان الغرض الذي هو التغميض والتحديق يتاتى ويتم باحدهما وعناية الله تعالى
مصروفة الى تقليل الالات ما امكن ما لم يكن فيه خلل اذ في الكثير من الافات ما عرفت
واما الثاني فلانه كان يمكن ان يكون الجفن الاعلى ساكنا والاسفل متحركا لكن عناية
الصانع دقت حكمته مصروفة الى تقريب الالات من مباديها وتوجيه الاسباب الى
غاياتها على اعدل طريق واقوم منهاج والجفن الاعلى اقرب الى منبت الاعصاب
الذي هو الدماغ والعصب في سلوكه ومجيئه اليه لا يحتاج الى انعطاف وانقلاب
بخلاف الاسفل فان العصب الاتي اليه يحتاج الى انعطاف وانقلاب على ما لا يخفى
ويصير بذلك معرض الافة وقال القرشي قوله لكن عناية الصانع مصروفة الى
تقريب الافعال من مباديها على اقوم منهاج ان عني بالاقوم ما هو اكثر استقامة
فذلك ممنوع فان الانعطاف قد يكون اوفق وخصوصا للاعصاب الدماغية
فانها لكونها محركة يحتاج ان يكون صلبة وكونها دماغية يوجب لها ان يكون لينة
فيحتاج الى تقوية سلكها لتطول المسافة فتصلب ولو سلم له ذلك لم يفده لان المتحرك
سواء كان هو الجفن العالي او السافل لا بد له من عضل نحو السفل يحط الجفن و
عضل من فوق يرفعه وقالة سبب كون المتحرك هو الاعلى ان المتحرك لو كان
هو السافل فالعضل المشيل له الى فوق ان اتصل بطرفيه او باحدهما لم يلزم من
رفع ذلك رفع وسط الجفن فلا يتم تغميض الجفن بل يبقى الموضع الذي حاجة الى ستره
اشد وهو موضع الباصرة منكشفا وان اتصل بوسطه ستر موضع الباصرة بالوتر
النازل دائما وهو مبطل لفائدة العين وجميع ذلك ضعيف اما اولا فلان مراد
الشيخ بقوله على اقوم منهاج ما هو اسد مسلكا وابعد خطرا وعلى هذا لو
كان الانعطاف اوفق لا يكون خلافه على اقوم منهاج وان قلنا ان المراد اكثر
استقامة فالمنع غير متوجه لان غرضه انه متى امكن كونه على الاستقامة لا يعدل عنها
الحكيم وقوله ولو سلم له ذلك الى اخره اضعف من منعه لان احتياج المتحرك
الى عضل للحط وعضل للرفع من انهما كان لا ينافي اولوية الاتصال بهما

باعتبار الاستقامة وقرب المبدأ وانما دل ذلك على انه لا يجوز ان يكون المتحرك هو الاعلى فلانا
عنا انه يتصل بطرفه **قوله** لا يلزم من رفع ذلك رفع وسط الجفن قلنا الاسفل ليس
بانقل من الاعلى وهو يرتفع باتصال العضل بطرفه على ما ياتي فكذلك الاسفل وما يتوهم
من ان تحريكه للاعلى انما هو الى اسفل فيعاونه الطبع بخلاف تحريكه للاسفل فانه الى
فوق وهو على خلاف الطبع فيعاوقه ضعيف لان الجفن جرم صغير غشائي واذا رفع
طرفاه يرتفع وسطه لا محالة **قوله** ولما كان الجفن الاعلى هذا بيان للعضل المحرك للجفن
الاعلى ولا بد فيه من ارتفاعه عند فتح العين ومن انخفاضه عند التغميض والتغميض
لا يتم بعضلة واحدة لانه انما يحصل بجذب العضلة الى الاسفل ولا يمكن ذلك الا بان يلتبس العصب
من مبدأيه الى جانب العضلة التي يلتئم هي منه منحرفا الى اسفل ثم يرتفع الى فوق لانه يأتي
من المبدأ الذي هو الدماغ الى الجفن الاعلى لا الى وسطه لانه موضع عضل الفتح بل مائلا الى
جهة الموق فيكون منحرفا موربا ثم اذا وصل الى الموق وحشيا كان او انسيا فلا بد ان
يرتفع ويتصل بطرف الجفن حتى اذا تسحب العضلة حوته الى الاسفل فيحصل التغميض وح اما ان
يذهب حين الوصول الى الموق مرتفعا الى طرف الجفن او يدرس تحت الجفن الاسفل الى وسطه
ثم يرتفع مارا بوسط الحدقة الى ان يتصل بطرف الجفن الاعلى فان كان الثاني وقعت العضلة
في وسط الحدقة وغطتها بمرورها عليها واشتغل الابصار بدا يما الوقوع وترها على الحدقة العنبية
فان كان الاول فلا يتصل بالضرورة الا بطرف واحد وح لم يكن يحصل الانطباق للجفن بل
كان يتورب ويشتد التغميض في الجهة التي فيها الوتر ايا ما ويضعف في الجهة الاخرى التي
لا يلاقيها الوتر فلم يكن يستوي انطباق الاعلى على الاسفل بل كان يشابه انطباق
الجفن الملقو اي صاحب اللقوة واذا كان كذلك وجب ان يخلق للتغميض والانطباق
عضلتان يأتي احدهما من جهة الموق الوحشي والاخرى من جهة الانسي حتى اذا احدثنا
الطرفين بالتساوي حصل الانطباق مستويا واما الفتح لما كان يكفيه عضلة تأتي
وسط الجفن وتبسط طرف وترها على حرف الجفن اي طرفه حتى اذا تسحب فتحت العين
اكتفي لذلك بعضلة واحدة تنزل على الاستقامة بين غشائي الجفن وتتصل بتعريض
لجرم شبيه بالغضروف يفرش تحت منبت الهدب وانما اشترط الانبساط اولا اي وتر العضلة
والاستعراض ثانيا اي بتعريضها ليعلم ان اتصال احدهما وحده هو اتصال الاخرى وحده و
لذلك قال في عضل التغميض ولو اتصلت بوسط الجفن مع ان المتصل وترها وانما يتصل
بالجرم الغضروفي مستعرضا ليكون الفتح في اعضاء الجفن بالتساوي وانما وجب ان يكون الجرم
غضروفيا ليستقل برفع جوانبه عند جذب الوتر اياه اذ لو كان غشائيا لينا لم يكن كذلك
لا يقال هذا ينافي ما مر من ان عضل التغميض لو كانت واحدة لا يحصل انطباق الجفن على
الاعتدال بل يتورب اذ ذلك انما يكون لو كان طرف الجفن لينا لان كونه غضروفيا لا
يقتضي الصلابة بحيث لا يتورب ويعطف على ما لا يخفى **قال** رحمه الله الفصل الخامس
في تشريح عضل الخد **اقول** الخد ليس له حركة بالاستقلال اذ لا يتعلق بها فعل يعتد به
لكن يتبع لحركتان احدهما بحسب الضرورة لحركة يتبعها لحركة الفك الاسفل والاخرى

بشركة الشفتين اعانة لهما على حركتهما والحركة الاولى التي هي تابعة لحركة الفك الاسفل سببها
عضل الفك لانه يتحرك بتبعيته حركته فلا يحتاج الى عضلة غيرها والحركة التي له بشركة الشفتين
سببها عضلة هي له وللشفتين بالشركة وهي في كل وجنة واحدة ولاستعراضها تسمى العضلة
العريضة ويعد الاسم يعرف وكل واحدة منهما مركبة من اربعة اجزاء لان ليفها الرباطي
ينشأ من اربعة مواضع احدها ينشأ من الترقوة من الجانبين ويمضي صاعدا موربا بدون
التقاطع الى ان يتصل بها بانه بطرفي الشفتين مائلا الى اسفل ويجذب الفم الى اسفل جذبا
موربا عند الحاجة كما في التثاؤب وغيره وفي بعض النسخ ويتصل بها بانه فيكون التانيث
باعتبار كونه الان ما ينشأ ورباط ذو الالياف اولان نهايته نهاية العضلة والليف الثاني ينشأ
من القص والترقوة من الجانبين اي اليمين والشمال ويشترك ليفها اي ليف هذه العضلة الثاني
منهما وليف هذه العظام التي هي القص والترقوتان لان هذا انما ينشأ من الجانبين اذا خرج
يذهب الناشي من اليمين الى الجانب الشمال ورايا ويقاطع الناشي من الشمال ويتعداه
اي يتجاوزه ويتصل باسفل طرف الشفة الاسفل من الشمال والناشي من الشمال بالضد اي يذهب
ورايا ويقاطع الناشي من اليمين ويتعداه ويتصل باسفل طرف الشفة الايسر من اليمين واذا
تشنج هذا الليف من الطرفين ضيق الفم وابرزه الى قدام كما يفعل بسلك الخريطة ياخذ حذو
ويكون ذلك للاعراض كالنفخ ورش الماء والعسل وغير ذلك والليف الثالث ينشأ من
عند الاخرم في الكتف وقيل من عظم الاخرم ويمر الى الرقبة من الطرفين صاعدا حتى يتصل بطرف
الشفة فوق متصل بتلك العضلة اي الجزء منها المذكور وقيل هذا وهو اذا تقلصا معا جذبا الفم
الى ناحيته متاخذها ما يشابهها يدرونه سبل الحاجبات فيحدث هيئة الضحك وان تقلص احدهما
جذب الفم الى ناحيته وحدث هيئة اللقوة والليف الرابع ينشأ من سناسن الرقبة اي
فقراتها الثانية على ما صرح به الاكثر ويكون في كل جانب بحذاء الاذن ويتصل باجزاء الخد
وهي عظما الوجنتين على ما صرحوا ويحرك الخد حركة ظاهرة يتبعه فيها الشفة العليا
وربما قوي هذا الليف جدا من مغرز الاذن في بعض الناس واتصلت بها اي بهذه
العضلة اي طرفيها الاذن ولذلك يقدر بعض الناس على تحريك الاذن **قال**
رحمه الله الفصل الثامن في تشريح عضل الفك الاسفل **اقول** قد عرفت ان الاسنان
خلقت للقطع والكسر والطحن ولا يخفى ان شيئا منها لا يتم الا بتحريك احد الفكين وقد
خص به الفك الاسفل لفوائد منها ان الفك الاسفل على ما علمت مركب من عظمين
حسستين ساشين والاعلى من عظام كثيرة صلبة وتحريك الاخف اسهل وانما طوق
اخف لانه لم يحتج فيه الى ان يكون واقيا لشيء من الاعضاء حاملا لها بخلاف الاعلى فانه
احتيج فيه ان يكون واقيا لما وراء من الدماغ وان يكون حاملا للاعضاء شريفة كالعين
والانف وما شانه ذلك ينبغي ان يكون صلبا عظيما ومنها ان الحركة تنكي وتقرع المتحرك
وما يتبعه في الحركة ويجلب الصداع للافة والفك الاسفل لا يتبعه من ذلك شيء في حركته
لانه ليس يشتمل على شيء يتبعه في حركته ولا يخفى ان تحريك ما يكون اخلى اسلم واولى من
تحريك ما يكون مشتملا على غيره كالفك الاعلى فانه مشتمل على اعضاء شريفة كالانف

والعينين ومنها ان الفك الاعلى يجب ان يكون متصلا مع الراس على هيئة الالتزاق
والركز لئلا يتهيأ للانخلاع سفله ولو كان هو المتحرك لوجب ان يكون المنفصل سلسا
ليسهل حركته ولما تعذر ذلك تعين الفك الاسفل للحركة هذا فيما شاهد من الحيوانات
وان العرق في بعض منها ان تحرك الفك الاعلى كالتمساح على ما يقال فيمكن ان يكون
لامور رعايتها يكون اهم وقال القرشي ان ذلك انما هو لانه حيوان عداوه
بالصيد ويداه ضعيفتان ولا تمكن من الثبات عليهما حالة الصيد كالسباع فيحتاج
ان يكون نهشه قويا جدا ليتدارك بذلك ما فاته بضعف اليدين وانما كان قويا اذا
كان العضو المتحرك بالارادة متحركا بالطبع ايضا ولو كان المتحرك هو الاسفل لكانت
الامور بضد ذلك لان الفك الاسفل يكون عند العض والنهش الصادرين عن
الارادة مضادة لحركته بالطبع لان تلك الحركة الى فوق وحركته بالطبع الى الاسفل فلاجل
احتياجه الى قوة العض جعلت اسنانه العالية مع السافلة كمنشارين يدخل زوائد
كل منهما في حفر الاخر قوله ثم حركات الفك الاسفل اي بعد ما تقرر ان المتحرك من احد
الفكين لا بد ان يكون هو الاسفل نقول انه لا يحتاج الى ازيد من حركات ثلث حركة
الفتح الفم اي فتحه وحركة لاطباقه وحركة للمضغ والسحق والحركة الفاتحة له تسفل الفك
وتنزله والمطبقة تشيله وترفعه والساحقة تديره وتميله الى الجانبين وح لا يخفى
ان العضل التي تحصل بها الاطباق يجب ان يكون نازلة من علو حتى اذا استحطت فوق
تحصل الاطباق بالجذب اليه والفاغرة بالضد اي صاعدة من تحت حتى اذا استحت
الى فوق تحصل الفتح والساحقة يجب ان تاتي الفك بالتوريب لتتريث عليه تحركه
الى الجانبين واذا كان كذلك تخلق للاطباق عضلتان احديهما من الصدغ الايمن
والاخرى من الايسر تعرفان بعضلتي الصدغ وهما صغيرتان في الانسان اذ العضو
المتحرك بهما فيه صغير مشتمل خفيف الوزن لما عرفت والحركات العارضة له الصادرة
عن هاتين العضلتين لا تحتاج الى ان تكون شديدة لان اكثرها الكلام صناعي ليس
لا يحتاج في ضعف الحركة عنفه وعلى ما ذكرنا يكون قوله واذا الحركات عطفا على
قوله اذ العضو المتحرك بهما باعادة اذ وفي بعض النسخ اذ الحركات بدون الواو
فيكون تعليلا لقوله اذ العضو بهما صغير المقدار وفي نسخة القرشي فاذ الحركات
ولم يتعرضه والعقد بوح فاذا كان كذلك تكون الحركات العارضة الى اخره واما في
ساير الحيوان فهاتان العضلتان فيه كبيرتا المقدار لان الفك الاسفل فيه اعظم و
اثقل مما للانسان والتحرك بهما فيما تحتاج اليه من اصناف افعاله التي تكون بالا
طباق كالقطع والقلع والنهش وهو العض بالقوة والكدم وهو العض بادنى الفم
اعنف وقوله الفك الاسفل في ساير الحيوان اعظم واثقل مما للانسان ليس
على اطلاقه لانه لا يصح على ما لا يخفى بل المراد انه اذا اعتبر الفك الاسفل في ساير الحيوان
الى الانسان يكون بالنسبة اليه اعظم واثقل من الاسفل بالنسبة الى الانسان قوله
وهاتان العضلتان اي اللتان تحصل بهما الاطباق ليتنا تعرفهما اي لتزعجتهما

من المبدا الذي هو الدماغ الذي هو جرم في غاية اللين وليس بينهما وبين الدماغ حايل
الا عظم واحد وما شانه ذلك يكون لا محالة لينا ولذلك اي لكونهما لينين ولما يخاف
من مشاركة الدماغ اياهما في الافات والاوجاع التي ان عرضت يمكن ان تفضي ذلك
في من عرض له الى البرسام واما اشبهه من الاسقام دفنهما الخالق دقت حكمته عند
منشاهما ومنبعهما من الدماغ في عظمي الزوج اي خبأهما وهما الوطيان لا زجاجان على ما
عرفت ونفذهما اي ارسلهما وجعل مرورهما في مجرى شبيه بالانابيب اي الطاف ملتئم من جدث
العظمين ومن تعاريج ثقب المنفذ المار معهما الملتبس حافاته اي جوانبه عليهما وسافة
صالحة لهما مع مجاورة الزوج لان يتصلب فيها جوهرهما يسيرا يسيرا وتبعد عن منبتهما
الاول قليلا قليلا فقوله مسافة يتعلق بنفذهما والى في قوله الى مجاورة الزوج بمعنى مع
يتعلق بصالحة وكذا ليتصلب ويجوز ان يتعلق بنفذ ازيد فيهما او نفذهما ولو قرئ
الى مجاوزة بالزاء المنقوطة يجوز ان يتعلق بالملتبس اي المنفذ الذي يلتبس حافاته
عليهما في مسافة صالحة الى ان يجاوز الزوج او بارزهما وكل واحدة من هاتين العضلتين
تحصل لها وتر عظيم يشتمل على حافات الفك الاسفل فاذا اشتد ذلك الوتر اشال الفك
الى فوق وحصل الاطباق قوله وهاتان العضلتان اعني العضلتين اشارة
الى ان الاطباق لا يتم بالعضلتين المذكورتين بل احتيج فيه الى عضلتين اخريين
يعينان المذكورتين في فعلهما ومنشؤهما من داخل الفم يتحدران من اعلاه
الى الفكين الى الفك الاسفل منبسطتين في موضع غائر معد لهما في كل جانب من جانبي
هذا الفك لئلا تحصل في الفم نتو عظيم وانما عينت الاولين بهاتين لان الاولين
صغيرتان والفك الاسفل لا يخلو من ثقل واضعا دالثقل بالصغر مما يوجب التزيد
الا ان يستظهر فيه بما يفيده فضل قوة ومزيد استحكام والوتر النابت من هاتين العضلتين
المتصل بالفك الاسفل ينشأ من وسطهما لا من طرفيهما لوتر الاولين لان الوتر
الوسط يكون اغلظ من الطرف وانما لم تصرح بكون عضلات الاطباق اربعا لان
هاتين العضلتين لالتحامهما عند انبساطهما في الفك بالاولين وخروج وترهما من
الوسط وقوته بسبب الاختلاط بما غشيه الاولين واختلف المشرحون فيهما فعدهما قوم
راسا وقال بعضهم انهما جزءان للاولين واما عضل الفغر التي هي عضل انزال الفك
الاسفل فهي اولا عضلتان دقيقتان ينشأ ليفهما من الزوائد الابرية من خلف
الاذنين واذا انحدر الى مقدم العنق تشبك الناشئ من اليمين بالناشئ من الشمال
ويلتئم منهما عضلة واحدة ثم تتحلل الى العدان يكون عضلة محشوة بلحم تحللها بعضا
يتخلص من اللحم ويتقى ونراها لها قويا ليزداد وثاقه باجتماع اجزائه لان الشيء مجتمعا اقوى
من ان يكون متفرق الاجزاء وقال القرشي لا تزيد به زيادة القوة لانه مع اشتباكه يكون
اقوى وانفذ لو كان الغرض زيادة القوة كان تفعل ذلك في العضل المطبقة اولى لان
المصعد الثقل يحتاج الى قوة اقوى من المحرك له الى اسفل بل الغرض ان يكون الجذب على
حالة لا يلزمها دفع الجلد الذي فوق الوتدين وصنعه ليس شيء اما اولا فلانا لا نتم انه مع

الاسفل فيكون اقوى واما ثانيا فلانا لا نسلم انه لو افاد القوة لكان المطبقة بذلك اولى و
انما كانت اولى لو لم يحصل لها القوة من وجوه اخرى واما ثالثا فلان ما ذكره ليس حجة
وثاقة واما رابعا فلان الغرض المذكور يحصل باتحاد العضلتين عضلة واحدة وذلك
قبل خلقهما وهو لا بعده **قوله** ثم يتفش اي اذا قرب من طرف الفك عند الذقن يتفش
كرة اخرى ويحشى لحما ويصير عضلة ولذلك يقال لها عضلة مكررة والغرض ذلك انها
لو امتدت من غير ان يصير وترا ثم عضلة لكانت بسبب طول الامتداد معرضة لمنال
الآفات وانما يصير عضلة بعد ان صارت وترا ليكون الاتصال بالفك في مواضع كثيرة
فيكون الجذب احسن **قوله** ثم يلاقي اي بعد ان صارت كرة اخرى عضلة يلاقي ويعطف
الفك الى الذقن حتى اذا تقلصت جذبت الفك الى خلف فيسفل الفك لا محالة و
ينفتح الفم **قوله** ولما كان الثقل معينا على التسفيل اي انما المخلوق لعضل الفتح ما
يعينها في ذلك كما خلق لعضل الاطباق لان تحريك عضل الفتح الى السفل وفك الاسفل
جرم يغلب عليه الجوهر الارضي وذلك بثقله الطبعي مايل الى السفل فيحسن لها في
فعلها بخلاف عضل الاطباق لان تحريكها لها الى فوق وهو بثقله ممانعها في فعلها
فلذلك احتاجت الى معين دون عضل الفتح وانما قال يكفي اثنتان مع انها
على ما ذكرنا صارت عضلة لان الاعتبار بالمبدأ وهي عضلتان اذ لا يمكن ابتداؤها
من جانب واحد والا كان الفك يميل عند فتح الفم الى ذلك الجانب فلا بد ان يكون
من الجانبين وح يكون عضلتين لان ما يخرج من المبدأ من الليف لا بد ان يحشى
لحما والا يعسر وضعه واذا احشى لحما صار عضلا لكن يكون كل واحدة منهما دقيقة لان
المقصود منهما هناك ليس الا [illegible] بل ان يتحدا ويمرا الى حد يكون جذب الفك فيها الى اسفل
غير مايل الى جهة لئلا يستوحش شكل الفم **قوله** واما عضل المضغ فهما عضلتان احدهما من
اليمين والاخرى من الشمال وكل واحدة عضلة على شكل مثلث فاذا جعل راسها الزاوية
التي من زواياها الثلث في الوجه وامتد لها ساقان احدهما ينحدر من الوجه الى الفك
الاسفل والاخرى يرتقي الى ناحية عظم الزوج عند الصدغ ويتصل بينهما ساق اخر يصير له
قاعدة مستقيمة لها ويتشعب كل زاوية بما يليها ويعرضها ليكون لها جهات مختلفة في
الشد والتعليق فلا يستوي حركاتها لان ذلك غير مطلوب في المضغ والسحق بل ينبغي
ان يكون بحيث يصح لها ان يميل يمنة ويسرة ليلتئم من ذلك حركة المضغ والسحق وانما قال
اذا جعل راسها لان منشأ ليفها لم يصرح به الشارحون واختلفوا في كميتها الضاحكي
قال جالينوس ظن قوم انها اربع عضلات اثنتان في الخد الايمن واثنتان في الخد الايسر
وظن قوم انها عضلتان واحدة في الايمن وواحدة في الايسر والشيخ انما قال بالقول
الاخير لانه اقرب الى الصواب لان كثرة رؤوسها لا يدل على كثرتها **اقول** رحمه الله
الفصل التاسع في تشريح عضل الراس **قال** لما كان الراس منبت الحواس التي
هي كالطلايع للبدن وجب ان يكون مخلوقا بحيث يتمكن من الحركات المختلفة بحسب
الجهات ليمكن الاطلاع على الاشياء من الجوانب وتلك الحركات اما ان يكون خاصة به او

مشتركة

مشتركة مع جميع خرزات العنق اي من السبع الباقية عن الاوليين ومعنى كونها مشتركة معها
ان يحصل بتوسط جميع الخرزات حركة منتظمة من ميل الراس وميل الرقبة ويعلم من هذا ان
المراد بكون الحركة خاصة ان لا يكون تلك الحركة منتظمة من ميلين الا ان يكون حاصلة لذاته
على ما قال القرشي لان الحركة التي يكون للشيء لذاته لا يكون بواسطة الغير والحركة الخاصة
للراس انما يحصل بواسطة الفقرتين الاوليين من فقرات العنق على ما مر وانما لم يقتصر
على احدى الحركات من الخاصة والمشتركة اذ لو اقتصر على حركاته الخاصة المشتركة لكان اذا
عرض لتلك الخرزات ما يمنع حركتها بطل حركته بالكلية ولو اقتصر على حركاته الخاصة لم يف
بالمقصود لان حركته الخاصة لا يمكن ان يكون بالغة والا لكان متصلة مع العنق متصلا
جلاء وكان التركيب واهيا فاذا لا بد من ان يكون له حركات خاصة وحركات بالشركة كل واحد
منهما اما ان يكون الى قدام واسفل ويقال لها المنكسة لان الراس ينكس بها او الى خلف
وفوق وهي من المنعطفة الى خلف ويقال لها المبلدة لانها تقلبه الى فوق واما الى اليمين او
الى اليسار وقد يتولد منهما اي من الحركة الى اليمين واليسار حركة الانقلاب على هيئة
الاستدارة اما العضل المنكسة للراس خاصة من غير شركة فهي عضلتان ينشأ ليف
كل واحدة من ناحيتي ما خلف الاذن من فوق وعظام القص والترقوة من تحت و
سببه انهما من هذا الطرف ينشآن من عظام القص والترقوة ويرتقيان كالمنفصلتين
ويتحدان تحت العنق ظن انهما عضلة واحدة وسبب تشعب هذا الطرف واتصال
بعض الياقها بالقص وبعضها بالترقوة ظن قوم انها ثلث عضلات والاكثر على ما قاله
الشيخ من انهما عضلتان وانما نسب هذا المذهب ايضا الى الظن لان الحكم بذلك ايضا
ليس على التحقيق وانما وجب ان يكون منشأ ليفهما من فوق وتحت لان التنكيس ينتهي بالتحريك
الى قدام واسفل وهذا يقتضي ان يكون العضلة بحيث يلزم من تقلصهما الحركة الى
الجهتين جميعا لانه اذا كان ليفها ياتي من خلف الاذن ومن القص فاذا تقلصت تجذب
الليف المتصل بالعظم الحجري خلف الاذن الى قدام والليف المتصل بالقص الى اسفل
فيحصل التنكيس وانما لم يخلق لكل تحريك عضلة على حدة لان تنكيس الثقل لا يحتاج
الى آلة شديدة القوة ولما كان كل واحدة من العضلتين متصلة بالعضوين المذكورين
وجب ان يكون مرورهما الى قدام على تاريب ولا بد ان يكون من الجانبين حتى اذا اريد
تنكيس الراس من احد جانبيه تقلصت التي في ذلك الجانب وان اريد تنكيسه بجملته
تقلصتا معا وينكس الراس معتدلا واما العضل المنكسة للراس والرقبة معا الى قدام فهو
زوج موضوع تحت المري يعني اذا كان الانسان مستلقيا وهو زوج لحمي جدا فلا ينازي
المري بمجاورته كل فرد منه في طرف منه ينشأ ليفه من عظام القص ويتصل اي يذهب
ليف جانب منه غير منشعب وهو الذي يلي المري الى عظم الراس عند الدرز اللامي
وليف جانب اخر وهو الذي يلي الفقرات الى ناحية الفقرة الاولى والثانية ثم يلتحم اي
ينشب بهما تشبثا قويا حتى اذا تشنج الجزء منه الذي يلي المري نكس الراس وحده وان
تشنج وفي بعض النسخ وان استقل الجزء الملتحم بها نكس الرقبة ايضا هذا نعم من كلامه

وفي الوشي عبارة الكتاب غير فصيحة لانها توهم ان هذا الزوج ينتهي اسفله الى الفقرة
الاولى من فقار العنق وسطها لانه يلحق الدقن فان المتصل بالفقرة الاولى والثانية اذا
لم يتصل بما دون ذلك من العظام لم يمكن البتة ان ينكس الرقبة اذ المنكس لا بد وان
يجذب الى اسفل ثم قال ولا يمكن ان يكون هذا الزوج متصلا بعظام الغض لانه يحتاج
ان يمتد الى اسفل ولو اتصل بها لكان ينعطف عند الرقوه الى جهة عظام الرقبة
فلا يكون ذاهبا على الاستقامة بل هو متصل بعظام الصلب ويمتد من اسفل الى الفقرة
الخامسة من فقار الصدر وينتهي من فوق الى الطرف الاسفل من الدرز اللامي والكل
ضعيف اما الاول فلانه لا ابهام في عبارة الشيخ لان قوله يخلص الى ناحية الفقرة
الاولى والثانية فيلتحم بها لا يوهم ان اسفله ينتهي اليهما بل صريح بان اعلاه يتصل بهما و
اما الثاني فلانا لا نم انه يحتاج الى ان يمتد الى اسفل من الغض وان سلمنا ذلك بعد
انعطافه وعند الرقوه يستقيم في الرقبة سيما عند الالتحام بالفقرة الاولى والثانية واما
ما اختاره ان يشهد به التشريح فلا ينافي عبارة الكتاب ايضا على ما لا يخفى لان الشيخ
لم يصرح بان اتصاله اولا انما هو من الغض او من غيره فيجوز ان يكون ابتدار
اتصاله من الفقرة الخامسة وانتهاؤه الى الدرز اللامي اذ التحامه بالفقرة الاولى لا
ينافي امتداد اطرافه الى الدرز المذكور واما العضل المقلبة للراس وحده الى الخلف
فاربعة ازواج مدسوسة اي مدفونة تحت الازواج التي ذكرناها وكان الاولى ان
يقول نذكرها لان الازواج التي هي مدسوسة تحتها هي المقلبة للراس والرقبة معا وهي
مذكورة بعد هذه الازواج فالمراد ذكرناها بعد او في هذا الفصل وانما دست هذه
هنا تحت تلك ليتدارك ... ومنبت الجميع فوق المفصل اي مفصل الراس مع الرقبة و
فوقه يتناول اجزاء العظم المؤخر من الراس الى منتهاه من فوق والمراد بكونه يتناول
ان يكون باعتبار انبعاث رباطاته منه اما جميعها او بعضها او باعتبار ارتباطها
واتصالها به وهذه الازواج على قسمين قسم منها من العظم المؤخر ويأتي الى الناشز
اي الناشز من الفقرة الثانية عند وسطه اذ الاول لا ناشز لها وهذا زوج واحد
ومنبته من العظم المؤخر ابعد من وسطه وقسم منشأه من العظم المذكور الى الاجنحة
ومنبته الى الوسط اي قرب من وسط العظم المذكور وهذه ثلاثة ازواج منها زوج
يأتي جناح الفقرة الاولى فوق زوج يأتي سنسنة الفقرة الثانية اي الزوج المذكور اولا
والمراد بالفوق ههنا ما يكون فوقا اذا نام الانسان على وجهه وانما اختص هذا فوقه
ليشمل العود الذي عند مفصل الراس فلا يكون اسا الى هناك مع انعطاف في وسطه
الى اسفل فيضعف الجذب عند تشنجه ولم يعكس لان الاول اغلظ فيكون اولى
بالشد واتيان الجناح للفقرة الاولى هيهنا مع انه نفاه عنها عند تشريح الفقرات
اما على مذهب جالينوس او لما قلنا هناك من ان مراده نفي اتيانه عنه انه لصغره
كانها خالية عنه ومنها زوج ينشب ليفه من جناحي الاولى الى سنسنة الثانية اي
فيما بينهما لاتصال هذا ينافي ما ذكره اولا من ان منبت الجميع فوق المفصل وان

بهذه الازواج الثلثة يأتي الاجنحة لانا نجيب عن الاول بان انبعاث ليفه من جناح الاول
انما هو لخروج رباطة منه وخروج رباطة منه لا ينافي خروجه من العظم المذكور ايضا لما ذكرنا من
معنى كونه منبتا لها اولا وعن الثاني بان اتيانا ليفه الى سنسنة الثاني لا تقتضي اتصاله بها ما
بعد الا لا يلزم ان يكون داخلا فيما قبلها وان سلم فاتيانا ليفه اليها لا تقتضي اتيانه
اليها هذا مع انه يمكن ان يكون معنى قوله اولا منها ما يأتي الناشز ومنبته ابعد من
وسط الخلف اي خلف الراس ومنها ما يأتي الاجنحة ومنبته الى الوسط نقسم لها مطلقا
فان بعضا منها يأتي الناشز وبعضها يأتي الاجنحة لان الاول منها يأتي الناشز
والباقي يأتي الاجنحة ويكون قوله فمن ذلك ابتدأ بيان الازواج اي ومن ذلك يأتي
جناح الفقرة الاولى فوق زوج اخر يأتي سنسنة الثانية قوله وخاصية اي خاصية
الزوج الثالث انه يتمم ميل الراس عند الانقلاب الى الحالة الطبيعية لان كل فرد منه يلتقي
ورايا من الجانبين محفوظا عن الميل الى احد الجانبين وقال القرشي الذي يظهر لي من معناه
والله اعلم ان هذا الزوج لا مدخل له في تحريك الراس البتة بل ولا في تحريك غيره و
ذلك لان هذا الزوج لا يتصل بالراس وقد بينا ان الفقرة الاولى والثانية ليس لواحدة
منهما حركة بدون الاخرى وهذا الزوج لا اتصال له بغير هاتين الفقرتين بل فائدته
والله اعلم انه يقاوم ما يوجبه الراس عند انقلابه من ضغط الفقرة الاولى من داخل
المقتضي لنزوعها منفصلة مع الثانية واضرار السن الناشئة من الثانية بالنخاع
لان الفقرة الاولى لو مالت الى داخل مال النخاع معها لا محالة ولا يلزم من ذلك ميل
السن لانه يكون ثابتا بثبات الثانية ويلزم ذلك انشداخ النخاع به فجعل هذه
الزوج من العضل ليقاوم ضغط الراس من حين انقلابه للفقرة الاولى ميله و
لها الى داخل بان يجذبها الى خارج معتمدا على ظهر الفقرة الثانية فيبطل بانه
ضغط الراس وفيه نظر لان قوله هذه الزوج لا مدخل له في تحريك الراس البتة ينافي
قول الشيخ فيما يأتي ان الثالث والرابع انهما يميلان وحده ميل الراس الى جهته ولان
قوله وهذا الزوج لا اتصال له بغير هاتين انما هو على ظاهر كلام الشيخ وقد عرف
انه لو حمل على ظاهره لخالف ما ذكره اولا من ان منبت هذه الازواج فوق المفصل
ولانه لو لم يمكن لاحدى الفقرتين ان تتحرك بدون الاخرى على ما قال فاذا مالت
الفقرة الاولى الى داخل كيف يكون الثانية بحالها ثم ان هذا الزوج مع ضعفه و
دقته كيف يقاوم ضغط الراس بعد ثقله حين الانقلاب حتى يبطل تأثير ضغطه ومع
ذلك كله لو كان مراده ذلك يقال ليقاوم ميل الراس عند الانقلاب الى الحالة الغير
الطبيعية على ما لا يخفى قوله ومن ذلك زوج رابع يبتدي من فوق اي فوق المفصل
على ما عرف ويتقدم تحت الزوج الثالث بالوراب مائلا الى الوحشي ويلزم جناح
الفقرة الاولى اي لا يتعدى ليفه عنها وقال القرشي لقائل ان يقول ان هذا الزوج
لا يتعدى موضع ابتداء الثالث فكيف يكون تحته ثم قال وجوابه ان مراده ههنا
بكون هذا تحت ذاك ان السطح الذي هو فيه لو فرضنا مروره الى اخر العنق هذا لمان

لازواج

ح تحت السطح الذي فيه يكون ذلك الزوج اعني تحته اذا كان الانسان على بطنه والسوال
مع انه مبني على ان منشأ الثالث من الفقرة الاولى وهو على ما مر مخالف لقول الشيخ بعد
تحته ثم انه لو كان مراده بالبحث ما ذكر لقال فوقه كما قال في الزوج الاول قوله والزوج
اي الزوجان الاولان من هذه الازواج اذا اشتجا يقلبان الراس الى خلف تحتا لا
تحت ميله الى احد الجانبين وان كان يسيرا جدا والثالث ان تشنج وحده فهو اود الميل
اي اعوجاجه على ما مر والرابع يقلب الى الخلف مع توريب اي اذا تشنج فرد منه لا اذا
تشنج فرداه معا فان القلب لا يكون مع توريب وميل البتة قوله والثالث والرابع
انهما تميل الراس الى جهته واذا تشنجا جميعا حركا الراس الى خلف يقلبانه من غير ميل يريد
يميل انهما كان تشنج فرد منه ولذلك لم يقل اذا تشنج لان تشنج الزوج اي فرديه معا لا
يكون معه الميل انما يكون اذا كان التشنج مختصا بفرد منه وذلك ان كان من الرابع
فظاهر لما مر من انه اذا تشنج فرد منه يقلب الراس مع توريب وان كان من الثالث
فلانه يقوم الاود الميل الى احد الجانبين بحمله على ما مر وح اذا تشنج فرد منه لا يبقى فضل
على ما كان بل يميل الراس الى جهته واذا تشنج هو والرابع معا انقلب الراس الامي اليه بلا
ميل لان الرابع انما يقلب للراس بدون توريب اذا تشنج بجملته على ما قلنا او مع
توريب على ما هو ظاهر كلامه وعلى التقديرين اذا تشنجا يكون انقلاب الراس
بلا ميل اما على الاول فظ واما على الثاني فلان الثالث يقيم اوده ويمنعه من الميل
فيعلم من هذا ان الثالث له احوال ثلث يقيم الاود وذلك اذا بقي بحاله ولم
يتشنج واماله الراس اذا تشنج احد فرديه وقلبه مستويا اذا تشنج بفرديه مع الرابع
ولم ينبه القرشي لشيء من ذلك بل نسب كلامه الى الخطا وخبط خبط عشواء قال وقد
بقي ههنا مسئلة وهي انه لم خلقت منبت الازواج موربة مع ان ذلك يلزمه تطويل
مسافتها لا لفائدة اذ اعصابها تنشا من النخاع فيكون مستغنية عن استفادة
الصلابة بطول المسافة والجواب انها لولا توريبها لكان يلزمها انعطاف في اوساطها
ويلزم ذلك ان يكون عند تشنجها رافعة لجلدة القفا رفعا مولما فيكون قلبها
للراس الى خلف مولما ولا كذلك اذا جعلت على هذه الهيئة هذا كلامه وفيه نظر اما اولا
فلان كلام الشيخ لا اشعار فيه بكون جميعها موربة وان صرح به بعض الشارحين واما
ثانيا فلان خروج اعصابها من النخاع لا يقتضي ان يكون بحيث يستغني عن
استفادة مزيد صلابة يحتاج في تحريك عضو ثقيل الى خلاف جهة ميله واما ثالثا
فلانا لا نم انه لولا توريبها لزم الانعطاف على الوجه المذكور هذا تشريح العضل
المقلبة للراس وحده على ما ذكره ولا يليق التشريح في وضعها وخروجها وتحريكها احتمالا
لا يطول الكتاب بذكره واما العضل المقلبة للراس مع الرقبة معا ففي اربعة ازواج
ايضا ثلثة منها غائرة اي موضوعة في غور وهو عند الفقرة الاولى وانما جعل
ههنا مثل هذا الغور لان كل واحد من فقرات العنق يجب ان يكون اصغر مما
تحتها لما عرفت من ان المحمول يجب ان يكون اصغر من الحامل وح يكون الفقرة الاولى

اصغر من الجميع ولا بد من ان يكون عظم الراس خارجا عنها الى خلف كثيرا ليكون له من خلف
ثقل يقاوم ثقله من قدام لان الراس شديد الميل بطبعه الى قدام ولذلك يكون عظم الراس
هناك شديد النتو وما دون ذلك من الفقار له نتو متدرج فيبقى عند الفقرة الاولى غور
كثير لا محالة ولا يزال يقل كلما بعد من الراس بقدر كبر الفقرات ثم هذا الغور يستوي
بعض التسوية بالازواج المقلبة للراس وحده ثم يملا بهذه الازواج وانما يحمل من
فوق الاولى لانه يحتاج ان يمتد من الراس الى فقرات الظهر فلو لم يكن تحتها تلك الازواج
لكان يمتد لا محالة منعطفا الى اسفل في الغور المذكور فكان اذا تشنج ليقلب الراس لزم
رفع الجلد الذي هناك وحصل بذلك الم وقبح صورة فاحتيج ان يكون تلك الازواج تحت ما
ليستر الغور الذي في طولها قوله وزوج مجلل اي مجلل لكنف الثلثة وهي منبسطة تحته
وذلك فرد منه مثلث قاعدته عظم موخر الراس وينزل ساقاه وفي اكثر النسخ ساقيه اي
الضلعين الاخرين منه الى الرقبة واحد ضلعي كل واحد منهما خط مستقيم اخذ من منتصف القاعدة
نازل الى الرقبة فيكون لا محالة عمودا على القاعدة المشتركة بين المثلثين فيكون في كل واحد
منهما زاوية قائمة وهي التي وترها الضلع المشترك بين المثلث الكبير والصغير والزاوية الاخرى
التي عند طرف القاعدة اكبر من ثلثي القائمة يعني لا تبلغ الزاوية القائمة ويكون اكثر من
ثلثيها والتي عند الطرف الاخر من الضلع الذي يوتر القائمة اقل من ثلث قائمة ويكون
الزوج الذي هو مجموع المثلثين مثلثا قاعدته مجموع قاعدتيهما من عظم الراس وزاويتاه اللتان
بطرفي القاعدة منشا وهي والزاوية التي يحيط بها ضلعاه اصغر من كل واحدة من
هاتين الزاويتين لان كل واحد من ضلعيه اطول من القاعدة اذ كل ضلع ما بين الراس
ومحاذاة الظهر والقاعدة) من جانبي موخر الراس وهذه صورته
وانما هو ان يكون كذلك لان هذا الزوج يجب ان يكون
سوى الازواج الاخر متصلة بفقرات الظهر حتى يلزم من تشنجها
انقلاب الرقبة مع الراس هذا حال الزوج المجلل واما الازواج
الثلثة المنبسطة تحته فزوج منها يتحدر على جانبي القفا و
زوج يتحدر ويتصل اخذا الى الانسية وزوج متوسط بينهما و
اما العضل المميلة للراس الى الجانبين فهي زوجان يلزمان مفصل الراس بين العظمين احدهما
موضعه قدام وهو المفصل الذي يصل بين الراس والفقرة الثانية فرد منه واقع في اليمين وفرد
اخر في اليسار والاخر موضعه خلف الراس وهو الذي يصل بين الراس والفقرة الاولى
فرد منه واقع في اليمين وفرد اخر في اليسار فهذه انواع عضلات ايتها تشنج وحدها مال
الراس الى جهتها مع توريب واية اثنين من جهة واحدة تشنجا مال الراس الى جهتهما
ميلا غير مورب ويكون احدهما من الزوج الذي موضعه قدام لا محالة والاخر من الذي
موضعه خلف والميل يكون اما الى اليمين او الى اليسار وان تحركت القدامتان معا اي اللتان
من الزوج الذي موضعه قدام اعانتا العضل المنكسة في التنكيس لانهما ينكسانه دونهما
وان تحركت الخلفيتان اعانتا في القلب واذا تحركت الاربع معا انتصب الراس انتصابا مستويا.

من غير ميل الى جهة لتقاوم الميول المتضادة بحسب كل جانب ويمنع العضلات الاربع اصغر
العضلات لانها لامالة الراس الى جانبي اليمين واليسار ومفصل الراس انهما سلس
لحصوله من زائدتين من عظم الراس يدخلان في نقرتين من الفقرة الاولى ولا يحتاج
الى اكبر الحركة خصوصا والمسافة التي عند العضل ايضا قصيرة ومع ذلك تدور لصغرها
لجودة مواضعها والخرازتها اي دقتها في حرز حصين تحت العضلات الاخر حتى نالت هي
بذلك ما نالته العضلات الاخر من الوثاقة بالكبر وانما جعلت اربعا لتكون من كل
جانب اثنتان احدهما من قدام والاخرى من خلف حتى اذا تحرك الراس بها الى ذلك الجانب
منعت كل واحدة منهما الاخرى من الميل الى ضد الجهة وجعلت التي في الطرف الذي
الى خلف اصغر لانها تصل بين الراس والفقرة الاولى والثانية وذلك لان لان المحرك ينبغي
ان يكون على نسبة وزن المتحرك ومؤخر الراس اصغر كثيرا من مقدمه فالمحرك من جهة المؤخر ينبغي ان
يكون اصغر من جهة المقدم وانما جعل العضل المتعلقة اكبر من المنكسة لان حركة الراس
الى خلف عسرة لان ميل اكثره الى قدام قوله وقد كان مفصل الراس الى اخره اشارة
الى دقة ما روعي في مفصل الراس من الحكمة الالهية وهي ان هذا المفصل احتاج الى امرين متوقفين
على معنيين متضادين احدهما الوثاقة فانها يتوقف على ان يكون المفصل موثقا او
غير مطاوع للحركات وثانيهما كثرة الحركات الى الجهات فانها تتوقف على ان يكون
سلسا مطاوعا للحركات بسهولة ولما لم يمكن فيه بينهما جورا اي اختيار فالمفصل استناده
اي اعتماده واطمينانه الى الوثاقة التي تحصل بكثرة التفاف العضل المحيطة به فحصل
الغرضان وهو الوثاقة في المفصل وكثرة الحركات فتبارك الله احسن الخالقين قال
رحمه الله الفصل العاشر في تشريح عضل الحنجرة اقول الكلام هنا وفيما ياتي
يتوقف على التمييز بين الحنجرة والحلقوم والحلق فلنقدم ذلك اعلم ان الحنجرة في عرف
الاطباء راس قصبة الرية والحلقوم هي نفس القصبة وقد يطلق عليهما وعلى الحنجرة معا
اما الحلق مع انه الحلقوم لغة فهو عندهم عبارة من فضاء مشتمل على مجرى النسيم ويحمل
كذلك لوجوه الاول ان مجرى النسيم يجب ان يكون متصلا بوسط الرية ليكون بعود
النسيم الى اجزائها بالتساوي ولم يمكن ذلك الا بان يكون هذا المجرى الى قدام ليحاذيها
الثاني ان ما يلي الباطن يكون اسخن والنسيم الوارد ينبغي ان يكون ابرد ولو كان من
خلف لم يحصل هذا الغرض الثالث ان مجرى النسيم يحتاج ان يكون في اعلاه الحنجرة
وهي يحتاج ان يكون تجويفها متسعا ليسع هواء كثيرا وعلى العنق ضيق فوجب ان
يكون مجرى النسيم من قدام ليمكن ان يتمدد ويخرج من مسامته باقي اجزاء العنق اذا
عرفت ذلك فنقول الحنجرة التي هي راس قصبة الرية من الاعضاء المركبة وانما ذكر
تشريحها هنا لتوقف تصور عضلاتها على تصورها وهي عضو غضروفي الة
الصوت وقد سبقت الاشارة الى وجوب كونه غضروفا في منافع الاعضاء ونقول
ان الصوت انما يتم بخروج النفس وذلك يقتضي ان يكون الته متصلة بمجرى النفس
بلا صلابة شديدة لئلا يكون الصوت كريها ولا لين شديد والا لم يحصل من قرع الهواء له

صوت يعتد به فوجب ان يكون متوسطا بين الصلابة واللين وهو الغضروف وقال
القرشي وينبغي ان يراد في الحد موضوع فوق قصبة الرية ليخرج بذلك قصبة الرية واجزاء
وها فان كل واحدة من ذلك يصدق عليه انه غضروفي وخلق الة للصوت وهو ضعيف
لان المراد انه عضو خلق ليكون الة للصوت والقصبة واجزاؤها لم تخلق لتكون
الة للصوت بل لتكون الة للتنفس غاية ما في الباب ان حدوث الصوت في الحنجرة انما
هو لكون الهواء الخارج بالتنفس بانفاذ القصبة ايضا من مضيق الى فضاء فلها مدخل
في حدوث الصوت بهذا الاعتبار ولو جعلنا كل ما له مدخل في الصوت الة له فالصدر و
جميع اعضاء التنفس الات له وسواء هذا العضو الغضروفي مؤلف من غضاريف
ثلثة وانما لم يخلق من غضروف واحد لئلا يعم الافة ان عرضت على التمام ولانه لابد ان
يتمكن من ان ينفتح عند ارادة تعظيم الصوت وان يضيق عند ارادة تحديده ولا
يمكن ذلك في غضروف واحد بل بما يمكن فيه ذلك غضروفان بينهما مفصل ينفتح
ويضيق بذلك ولا يمكن ان يكون وضعهما بان يكون احدهما يمينا والاخر يسارا
والا كان المفصل الى قدام وخلف فيكون ما يظهر منهما الى قدام ضعيفا بسبب المفصل
فيكون معرضا للتضرر عند الملاقاة فلا بد ان يكون المفصل على اليمين والشمال حتى
يكون المحصل احد الغضروفين من قدام والاخر من خلف وينبغي ان يكون القدامي كري
الشكل ليكون ابعد من قبول الافات والخلفي مستوي السطح لانه لا يمكن ان يكون محدبا
الى داخل فضاء الحنجرة والا كان يضيقها ولا الى خارج والا كان يزاحم اعلى المري
ويمنع نفوذ الطعام فيه والى القدامي اشار بقوله الغضروف الذي يناله الحس بالحار اي
البصري وبالجس باليد اي اللمسي وموضعه قدام الحلق تحت الذقن ويسمى الدرقي والترسي
لانه لكونه مقعر الباطن محدب الظاهر يشبه الدرقة وكذا يشبه الترس وانما قال بعض
الترسيين لان الترس اعم من الدرق وهو الذي اخذ من الجلود من غير خشب وعقب
والترس يتناول غيره ايضا والى الخلفي اشار بقوله والثاني غضروف موضوع خلفه
اي خلف الحلقي يعني الا جانبه الحلقي حيال العنق مربوط به كما صرح الشيخ في تشريح الاعضاء
المركبة بان الحنجرة والقصبة مربوطتان بالمري ويجوز ان يجعل الضمير في للموصوف كالدرقي
لانه لا محالة يكون خلفه وينبغي ان يكون من الجانبين مربوطا به وهذا الغضروف
يعرف بالذي لا اسم له ولما وجب ان يكون منفذ الطعام والشراب من وراء منفذ
الهواء ويمر من منفذه الى منفذهما لما عرفت وجب لو كان يهتز اسعر ضالمرل منه اكثر الطعام
والشراب الى الرية وزاحمهما واورث السعال وجب ان يكون بحيث ينسد حين نفوذهما
وينفتح في غير ذلك الوقت ليمكن خروج الهواء ودخوله ولا يمكن ان يكون ذلك بان ينضم
احدهما الى الاخر تارة وينفرج اخرى لان الغضروف ربما لا يطاوع الانضمام والانفتاح عند
نفوذ الهواء وانما وجب ان يكون غضروفا اذ لو كان الين منه لانثنى بثقل الطعام
فيحدث خلل في منفذه بعض المطعوم او المشروب ولو كان اصلب منه كالعظم امتنع
من انشاء الاطراف والتطبيق على ما ينبغي فتعين ان يكون غضروفا وهو الغضروف

الثالث الذى هو مكبوب على الاول لكن متصل بالذى لا اسم له ويلاقى الدرقى من غير اتصال
اى ليس له مفصل مع الدرقى بل له معه ملاقاة ومماسة والمفصل بينه وبين الذى لا اسم له
اى الحلقى وذلك انه لا بد ان يكون له مع احد الغضروفين مفصل سلس حتى يمكن ان يتحرك
بسهولة الى الانطباق تارة والى الفتح اخرى ولا يجوز ان يكون مع الغذائى لانه لو كان معه
لكان عند فتح الحنجرة يبقى امام هذا المجرى فيضيق منفذ الهواء الى الخارج او يسده بل هو مع
الحلقى لانه يكون ح عند الفتح وراء هذا المجرى ولا يعرض ضرر فى مجرى الطعام ايضا لان
ذلك المجرى انما ينفذ اليه الطعام اذا كان هذا المجرى مطبوقا ولا بد ان يكون هذا المفصل
بينه وبين الذى لا اسم له مضاعفا بنقرتين فيه يندرج فيهما زائدتان من الذى لا اسم
له مربوطتان بروابط اذ لو كان بزائدة واحدة تدخل فى نقرة لم يؤمن ارتفاع احد جانبيه
عند الانطباق بسبب قوة دفع الهواء المحتبس له واذا ارتفع ذلك خرج منه الهواء فلم
يكن الانطباق قويا وانما جعل النقرة فى هذا الغضروف والزوائد فى الذى لا اسم له ليكون
الزوائد عند الانطباق تامة الدخول فى النقر فيكون الانطباق قويا ولو كان النقر فى
الذى لا اسم له لكانت الزوائد عند الانطباق قليلة الدخول فى نقرته فلم يتصل احد
الغضروفين بالاخر على ما ينبغى فيضعف الانطباق وانما ربطت بروابط ليكون قوية
ويسمى اى يسمى الغضروف الثالث المكبى والطرجهالى ايضا وهو معرب ترجهاله الطاس راسه
كمحيط دائرة ثم يضيق مدرجا الى اسفل سمى به لانه على شكله وقيل هو باليونانية المغرفى
قوله وبانضمام الدرقى الى اخره اشارة الى ما ذكرنا اولا من ان الحنجرة تحتاج الى ان
تنفرج وذلك عند ارادة تعظيم الصوت وتضيق وذلك عند ارادة تحديده و
تنفتح وذلك عند خروج الهواء والنفس وتنغلق وذلك عند الاكل والشرب
لئلا ينزل شىء فى قصبة الرية ولا يحتاج الى السعال المقلق وكل ذلك يحصل بنوع
الغضاريف اما الانفراج والضيق فبانضمام الدرقى الى الذى لا اسم له وتباعد
احدهما عن الاخر واما الانفتاح والانغلاق فبانكباب الطرجهالى على الدرقى
ولزومه اياه وتجافيه وتباعده عنه قوله وعند الحنجرة اشارة الى شرح العظم
اللامى الذى كان اشارة اليه فى شرح العظام وهو عظم موضوع فى طول العنق
قدام الحنجرة له ثمة اضلاع احدهما منتصب على الاستقامة ويسمى اصل اللامى واضلاعه
وضلعان من فوق يا حدان يمنة ويسرة وضلعان من اسفل كذلك هكذا [figure]
والضلع المنتصب منه قليل العرض والضلعان السافلان اعرض من العاليين كل ذلك
على قدر العضل الذى يحتاج ان ينشب بكل واحد منها ويسميه الاكثر بالعظم
اللامى لما يوجد فيما اللام فى كتابة اليونانيين وبعضهم يسميه بالعظم الواوى لان
الواو كانه اللام المقلوب فى كتابتهم وقول الشيخ انه عظم مثلث انما هو باعتبار
جانبيه والضمير فى قوله وشكله هكذا [figure] للاول فانه للام لان شكل مجموع العظم
ليس شكل اللام على ما صوره والمنفعة فى خلقة هذا العظم ان يكون منشبا و
مسندا لاطراف الحنجرة لما عرفت ان العضلات فى تحريكها للاعضاء تحتاج الى ما تستند

ال

اليه وبعضها منه السافلة وعظام العنق واللحيين بعده وغير موافقة فى وضعها للاستناد
تلك العضلات السافلة فلا بد من عظم مالوف منها للاستناد بها ولا بد ان يكون
لذلك العظم اجزاء بحسب جهات حركاتها فلذلك خلق العظم على هذه الهيئة ومن خواصه
انه غير متصل بعظم اخر ولذلك احتيج الى ان يرتبط بعظام اخرى ليبقى وضعه محفوظا
عند تحريك الحنجرة وقصبة الرية واللسان وغير ذلك فارتبط من فوق بما ربطه
دقيقة يتصل بزائدتين السافلين وينتهى الى الغضروف الحنجرى قوله فالحنجرة تحتاج
شروع فى شرح عضلات الحنجرة وهى تحتاج الى عضل يضم الدرقى الى الذى لا
اسم له لتمديد الصوت والى عضل يبعد احدهما عن الاخر لتوسيع الحنجرة وعظم الصوت
وهذا لم يذكره الشيخ هنا لكنه ذكره عند تعديد العضلات وتحتاج ايضا الى عضل
يضم الطرجهالى ويطبقه على الدرقى والذى لا اسم له حتى لا يدخل شىء من الطعام والشراب
الى منفذ الهواء وعضل يبعد الطرجهالى عنهما فينفتح الحنجرة وينفذ الهواء وقال القرشى
وقوله وعضل يبعد الطرجهالى عن الاخرين العبارة غير جيدة لان الطرجهالى اذا ارتفع
عند فتح الحنجرة لا يلزم ذلك بعده عن الذى لا اسم له وهو ضعيف لانه قال ذلك لان
بعض العضل المفتحة على ما ياتى اذا تشنج وتمدد رفعا ان الطرجهالى عنهما وهو لم يدع
لزوم ذلك فى جميع الصور قوله والعضل المفتحة للحنجرة هذا تفصيل العضل المذكورة
والمراد بالمفتحة لها اعم مما يفتحها او يوسعها ولذلك بدأ اولا بما يوسعها فمنها زوج
ينشأ من الضلعين العاليين من الضلع اللامى كل فرد من ضلع ويأتى الى مقدم الدرقى
ويأخذ من جانبيه ويلتحم منبسطا فاذا تشنج جذب وابرز الدرقى الى قدام وفوق
واتسع به الحنجرة وفى اكثر النسخ فاذا تشنج وابرز الطرجهالى وهو غير صحيح لانه لا
يلتحم به ومنها زوج ينشأ من باطن العنق ويمر صاعدا الى الدرقى فاذا تشنج جذب الدرقى
الى قدام وتحت ويتسع الحنجرة وقد كان يمكن حصول الحركتين بزوج كل واحدة منهما
بفرد منه لكن خلق لكل واحدة زوج ليكون اذا عرض لاحدهما ما يبطل حركته يقوم
الاخر مقامه وهذا الزوج يعده كثير فى عضل الحلق الجاذبة الى اسفل الى قصبة الرية
وقال الشيخ ونحن نرى ان نعده فى المشتركات اى العضلات المشتركة بين الحنجرة
والحلق لما يظن انه يوسع الحنجرة ومراده بالحلق هنا ليس هو الاصطلاحى للعرف بينه
وبين الحلقوم على ما ذكرنا بل اللغوى لان احدهما هو الاخر فى اللغة على ما فى الصحاح
فلا يكون صدوره من الشيخ غلطا كما قال القرشى بل عن درايته وتمكن فى اللغة
وفى بعض النسخ ومنشؤهما من باطن العظم الى الدرقى وليس المراد هذا الزوج و
الاول لما ذكرنا من ان الاول ينشأ من العظم اللامى بل التثنية باعتبار فرديه قوله
وفى كثير من الحيوانات يصحبها اى يصحب هذه العضلة التى هى زوج اول الحنجرة زوج اخر
لزيادة احتياجها الى توسيعها بسبب تعلقها فيه قوله وزوجان اى ومن العضل
المفتحة زوجان ينشآن من اعلى العظم اللامى احدهما عضلتان يأتيان الطرجهالى
من خلف ويلتحمان بطرفه الملاقى للذى لا اسم له يمنة ويسرة فاذا تشنجا رفعاه

الطرجهالي وحد تاه الى خلف يسيرا اى تخلص وتفارق من حضانة الدرقي اى من انضمامه
وفي بعض النسخ من مصادمة الدرقي اى ملاقاته وتوسعت الحنجرة ولو قال تسعت
لكان اولى على ما لا يخفى وثانيهما زوج ياتي عضلتاه من العظم اللامي الى حافتي الطر
جهالي متصل كل فرد منه بجانبه من اسفل اى رفعتا الطرجهالي عن الدرقي ومدتاه
عرضا الى الجانبين حاصل هذا الزوج للاول بهذا الجذب الوضعي انبساط الحنجرة
بسرعة بخلاف ما لو كان الجذب في الوسط فقط او في احد الجانبين فقط واما العضل المضيقة
للحنجرة فمنها زوج ياتي من ناحية العظم اللامي اى منه وابهم لانه لم يتعين عنده ويتصل
بالدرقي ثم يستعرض منبسطا ويلتف على الذي لا اسم له حتى يتحد لشدة الالتفاف
طرفاه فرداه وراء الذي لا اسم له فاذا تشنج ضيق الحنجرة بضمه الدرقي الى الذي لا اسم
له ومنها اربع عضلات اى ثنى زوجان في الحقيقة يسان من اسفل ضلعي اللامي
زوج ياتي من جانب الدرقي ويتصل فرداه بطرفي الذي لا اسم له وزوج اخر ياتي من
جانب الذي لا اسم له ويتصل فرداه بطرفي الدرقي فيصل بجزئه العضلات ح ما بين
طرفي الدرقي والذي لا اسم له فاذا تشنجت جمعا ضيق الحنجرة لا محالة سيما اسفلها لان
الكثر التقاربهما هناك لانه موضع تضيقها ورباطي لشدة الالتحام بين فردي كل من الزوجين
انهما عضلتان مضاعفتان اى زوج واحد كل فرد منه مضاعف فيكون بالحقيقة ايضا
زوجين وقد يظن ايضا ان زوجا منها مستبطن اى موضوع داخل الحنجرة وزوج موضوع
خارجها ليكون جذب احدهما من داخل وجذب الاخر من خارج فيكون ابلغ من التضييق
وهو ظن فاسد لان داخل الحنجرة لو شغل به وهو مشغول بما ياتي لضاق المكان و
انما احتيج في التضييق الى الزوجين دون التوسيع لان الحاجة الى قوة الحركة المضيقة اكثر
من الحاجة الى الموسعة لان المضيقة فعلها مقاوم بفعل عضلات الصدر لانها تحاول
اخراج الهواء وادخاله بسرعة وذلك يقتضي توسع المنفذ وهذه تمنع ذلك مضيقة
واما العضل المطبقة فقال الشيخ وقد كان احسن اوضاعها ان تخلق داخل الحنجرة
حتى اذا تقلصت جذبت الطرجهالي الى اسفل فاطبقته على الدرقي والذي لا اسم له
ولو كان من خارجها لكان انما يصعد الى الطرجهالي من قدام الحنجرة او من جانبيه
الى قدام لان المنفصل من خلف وكان يضيق منفذ الهواء ويحدث خلل في الكلام
ولكون وضعها في داخل الحنجرة خلقت زوجا واحدا لئلا يضيق الحنجرة ويبتدئ
فرداه من اصل الدرقي يمنة ويسرة ويصعدان من داخل الى حافتي الطرجهالي الملاقيتين
للذي لا اسم له يمنة ويسرة فاذا تقلصت اى العضل المطبقة التي هي الزوج المذكور
شدت المنفصل واطبقت الحنجرة اطباقا يقاوم عضل الصدر والحجاب في حصر
النفس وذلك لان الحجاب وعضلات الصدر عند بسطهما يقتضيان انفتاح الحنجرة
وهذه تقاومهما في انسدادها وخلقتا اى عضلتا هذا الزوج صغيرتين لانهما مو
ضوعتان داخل الحنجرة فلو كانتا كبيرتين لضاق المكان داخل الحنجرة فلا يسع
الهواء كثيرا فلا يحسن الكلام لكنهما مع صغرهما خلقتا قويتين في فعلهما اطباق الحنجرة

وحصر النفس بعده ما اورثه الصغر اى استدراكا لكونهما قويتين في فعلهما اطباق الحنجرة بشدة
ما اورثه صغر حجمهما من الوهن والنقصان قوله في تكلفهما يتعلق بقوتهما وهو بمعنى الصلابة
والطباق منقول لكلفهما ولشدة نحو فعلهما بكلاسهما **قوله** ويسلكهما على الاستقامة
صاعدين مع قليل انحراف اى يصعدان على الاستقامة الى جانبي الطرجهالي الملاقيين
للذي لا اسم له مع انحراف يسير لتاتى به اى بذلك الانحراف الوصل بين الدرقي
وبين الذي لا اسم له اذ لو لم ينحرف لم يكن ذلك **قوله** وقد يوجد اى وقد يوجد في
بعض الناس زوج صغير موضوع تحت الطرجهالي واعلى الذي لا اسم له من داخل يتصل
بالدرقي من طرفه يعين الزوج المذكور في الاطباق **قال** رحمه الله الفصل الحادي
عشر في تشريح عضل الحلقوم والحلق **اقول** الحلقوم يطلق على قصبة الرئة و
على القصبة والحنجرة مجموعهما على ما عرفت ولا يريد المعنى الاول لان العضلات
التي يذكرها ههنا لم يحركها للقصبة والحنجرة التي راسها بل المراد المعنى الثاني و
لذلك قال واما الحلقوم فله زوجان يجذبانه الى اسفل احدهما زوج ذكرناه
وهو الذي قال انه يعد في عضل الحلق الجاذبة الى اسفل والاخر زوج نابت من القص
مرتقي متصل فرداه بالعظم اللامي ثم بطرفي الحلقوم يمنة ويسرة ويجذبانه الى اسفل
ليحطاه عند الصياح عن ان ينفتح اكثر مما ينبغي فيضعف قوة الصوت ويحطانه
ايضا اطرافه عن التمايل عن موضعه وانما قال نابت ايضا لان الزوج الاول نابت
من القص على ما مر **قوله** واما الحلق لا يريد به المعنى اللغوي والا فلا فوق والنغانغ لحمات
يكون في الحلق من اللهاة وعرفهما الشيخ بانهما عضلتان موضوعتان عند الحلق
معينتان على الازدراد وذلك لانهما اذا انتفختا ضيقتا الفضاء الذي هناك فتعين على
سرعة نزول الطعام الى اسفل ومن فوائدهما الاعانة على الصوت لان الفضاء الذي
هناك اذا ضاق يكون الهواء الخارج من فضاء الحنجرة خارجا الى مكان ضيق فيكون بالحدث
من القرع اكثر ومنها يسخن الحلق لئلا يتضرر بفرط برودة الهواء والماء انه اعلم الشيخ
ذكر العضل الذي يحتاج اليها راس القصبة التي هي الحنجرة والعضل التي يحتاج اليها القصبة
وراسها معا التي هي الحلقوم والعضل التي يحتاج اليها مجرى الطعام الذي هو المري واهمل
ذكر عضل قصبة الرئة وحدها وهي لكونها الة النفس بل الصوت ايضا لاختلاف
حدته ونقله باختلاف منفذ الهواء الفاعل له في سعته وضيقه لا بد ان يكون لها عضل
ايضا لكنها لما خلقت على السعة التي قلما يحتاج الى انسان زائد منها لم يخلق لتوسيعها
عضل بل خلق للتضييق فقط اربع عضلات اثنتان منها ياتيان من الطرف الاسفل
من الضلع المنتصب الذي في العظم اللامي ويسيلان على طول القصبة ملتحمين بالقص
من داخل وقد يتوهم انها اربع عضلات واثنتان اخريان ياتيان من اسفل
الغضروف الدرقي و ينتهيان ايضا عند القص محتويتين على القصبة من الجانبين
وهذه العضلات اذا تشنجت جمعت اجزاء القصبة وضمتها وانما احتيج في ذلك الى
تكثير العضلات لان جرم القصبة لصلابته انما يمكن انضمامه بقوة قوية **قال** رحمه الله

الفصل الثاني عشر في شرح عضل اللامي **اقول** العظم اللامي لكونه غير متصل بشيء
من العظام احتاج الى ما يقوى به ويبقى وضعه محفوظا عند تحريك عضلات الحنجرة و
قصبة الرئة واللسان وغير ذلك فلذلك ربط طرفاه اولا بما ذكرنا عند شرحه ثم
خلق بثلثة ازواج من العضل زوج منها ياتى من جانب اللحى اى ينشأ فرد منه من عظم اللحى
الاسفل من جانب اليمين وفرد منه من جانب اليسار ويتصلان بجانبي الخط المنقسم
الذى على هذا العظم وسواى هذا الزوج يجذب هذا العظم الى الفك الاسفل لئلا ينزل
الى اسفل وزوج آخر منها ينشأ فرداه من تحت الذقن عيناً وشمالا ويمران تحت
اللسان الى ان يتصلا بالطرف الاعلى من هذا العظم وهذا الزوج ايضا يجذب هذا العظم
الى جانب اسفل اللحى ليبقى على وضعه عند الانجذاب الى خلاف تلك الجهة وزوج ثالث
منها ينشأ فرداه من الزوائد السهمية التى عظمتى الحس عند الاذنين ويقال لها الزوج
الابرى ايضا ويتصلان بالطرف الاسفل من الخط المستقيم الذى على العظم اللامي وفايدته
ان يكون العظم متمسكا بتلك الزوائد قال القرشي واظن ان فائدة هذه العضلات
تحريك هذا العظم الى جهات العظام المتصلة بها ليقوم من تلك مقام العضلات المتصلة
بها التى تحرك اعضاء اخرى كالحنجرة والقصبة فلا يلزم بطلان السعى والصوت اذا عرض
بها آفة وذلك لان العظم اذا تحرك الى جهة لزم ذلك انجذاب العظم المتصل به الى تلك
الجهة فيحصل المقصود منها وان لم يتحرك بنفسها وليس ما يعول عليه على ما يظهر
بالتامل فيه الازواج الثلثة هي التى تختص بهذا العظم ولا يشاركه غيره واما العضل
الذى يشاركه فيه غيره فقد ذكرنا في شرح الحلقوم حيث قال والزوج الثالث زوج ينبت
ايضا من العظم ويتصل بالعظم اللامي وذكر في فصل عضل اللسان عضلة مفردة تصل
ما بين اللسان والعظم اللامي فان كل ما يتصل به من العضل ينفعه في ربطه واستمساكه
قال رحمه الله الفصل الثالث عشر في شرح عضل اللسان **اقول**
العضلات المحركة للسان تسع اثنان منها معرضان لدوما عضلتان دقيقتان
تاتيان من قواعد الزوائد السهمية من الجانبين يمنة ويسرة ويتصلان بجانبي اللسان
انهما تغلظت تسع اللسان لا جانبيها وانما جعلتا دقيقتين لان اللسان للحيته
تسهل تحريكه عرضا فيكفي في ذلك ادنى قوة وانما جعل منشأهما من الزوائد السهمية
لانه لو كان من جانبي الفك لكان ينفعها اخذ من الفك الى اللسان فيصير اللحم المركب
من اللسان ومن ذلك اللحم مالئا العضا الفم عرضا وما نقص من تحركات اللسان
لاجل اتصاله بالفك ولو كان من العظم اللامي لكان اخذه الى اللسان على الاستقامة
فلا يمكن جذبه الى كل واحد من الجانبين وتعريض اللسان انما يكون بالجذب المورب
وذلك انما يحصل بان يكون منشأ عضلتين من الزوائد لكونها مايلة عنه الى الجانبين
واثنان منها مطولان للسان ينشآن من اعالى العظم اللامي اى من ضلعيه
اللذين في اعلاه ويتصلان بوسط اللسان اذا انغلقتا تغلظ اللسان واذا طالتا
طال اللسان وانما جعل منشأهما من اعلى العظم المذكور ليكون على محاذاة اللسان

على العظم

منه

في السمك اذ لو كان من موضع اعلى من اللسان رفعه عند التطويل الى فوق ولو كان من موضع
اعلى من اللسان رفعه عند التطويل الى فوق ولو كان من موضع اسفل منه لكان يحطه
الى اسفل وانما جعل اتصاله به في وسط ليكون اذا تمدد ضغط كل واحد من طرفيه ويلزم
ذلك طوله وانما احتيج في اللسان الى هذه الحركة لان من الاشياء ما يحتاج الانسان الى
ذوقه من غير ادخاله في الفم وانما يتم ذلك باخراج اللسان اليه واثنان منها محركان
للسان على الوراب ينشآن من الضلع المنخفض من اضلاع العظم اللامي ويحدثان
في اللسان ما بين المطولة والمعرضة من الطرفين اذا انغلق احدهما تحرك اللسان الى
جانبها حركة وراربة وبهذه الحركة يدور اللسان حول الفم قال القرشي لانه لا يريد
بالمنخفض هينا الضلع السافل لان الضلعين السافلين لهذا العظم لا يحاذيان
اللسان بل ينزلان عنه فلا يجوز اتصال المحرك على الوراب بهما بل منشؤهما من ضلعي
اللامي اللذين من فوق احدهما منشؤه من الضلع الايمن والآخر من الايسر وليس شيء
لان مثل الشيخ لا يريد بالمنخفض المرتفع كيف وفي اكثر كتب التشريح ان منشأهما
من الضلعين السفليين لهذا العظم ثم انا لا نم ان حركة اللسان وراربا تقتضي محاذاة
المحرك له ولا يجوز ان يكون اسفل منه وكانه لما كان منشأ المطولين من اعالى العظم جعل
جعل منشأهما من منشأ كل بل جعل اسفل منه **قوله** واثنان اى وعضلتان
اخريان منها باطحان للسان فالبطح له هذا كالتعريض للباطحتين واعاد ذكره لان
البطح هو القلب على الوجه ووجه اللسان سطحه الفوقاني فاذا قلب يكون بطحا و
موضعهما في اللسان تحت موضع العضلات المذكورة وقد انبسط ليفهما لحمه عرضا
حتى اذا انقبضتا تجذب اطراف اللسان الى فوق فينقلب والضمة في تحته لجوازان
يكون للسان وان يكون للموضع **قوله** ويتصلان بجميع عظم الفك الاسفل يحتمل
ان يريد بالاتصال ما يكون بحسب ابتدائه وانتهائه فانه قد ذكر مثل ذلك كثيرا
فيكون معناه ان منشأهما اطراف جميع الفك الاسفل على ما صرح به صاحب الزبدة
وغيره وقال القرشي معناه انهما في طولهما الى الذقن ومنشأهما اطراف جميع من طرف
الاعلى من العظم المنتصب من جملة العظم اللامي وانما اشتهر هناك لان التحريك المعتدة
لهذا الزوج انما هو لهذا العظم فقط وذلك بان يجذبه الى فوق فيكون في مقابلة العضل
الجاذب له الى اسفل وهي التي عند العقب واما تحريك اللسان الى حد فلا نظير للحس وما ذكره
من معنى الاتصال وجعل المنشأ من العظم المذكور محتمل لكن في قوله ان تحريكهما لهذا
العظم فقط وتحريكهما اللسان لا نظير للحس نظر **قوله** وقد ذكر في جملة عضل اللسان
عضلة مفردة هذا هي العضلة التاسعة وهي من العضل التى للعظم اللامي اشركهما
وعدد ذكرها وهي عضل ما بين اللسان والعظم اللامي وتحدر احدهما الى الآخر وحدهما اللسان
يكون متصلها لان التقلص انما يكون من المبدأ وحدها للعظم اللامي بامتدادها
اذا امتدت الى منتهاها ولا يبعد ان يكون العضلة المحركة للسان طولا الى بارز
اى خارج الفم التي تقدم ذكرها تحركه كذلك اى بالتقلص ومن امتداد لان لها ان تحرك

اسمها

بالامتداد واذا امتدت طال اللسان كما لها ان تتحرك في نفسها بالتقلص واذا تقلصت قصر اللسان وانما قال ولا يبعد لاحتمال ان يكون السبب غير ذلك قال رحمه الله
الفصل الرابع عشر في تشريح عضل العنق اقول قد تقدم البحث عن العضلات المشتركة بين الراس والرقبة وهذا الفصل في العضلات المختصة بالرقبة وهي اربعة عضلات منها موضوعتان على يمين الرقبة احدهما الى قدام والاخرى الى خلف وعضلتان موضوعتان على يسارها احدهما الى قدام والاخرى الى خلف فاية منها تشنجت وحدها انجذبت الرقبة الى جهتها بالوراب وان تشنجتا من جهة واحدة اي من اليمين او اليسار تشنجا مالت الرقبة الى تلك الجهة بالاستقامة بلا توريب لتساوي الجذبين واذا تشنجت الاربع معا تعادل الميلان اي الذي الى اليمين والذي الى اليسار وانتصبت الرقبة من غير ميل ومعنى كونها هذه العضلات للرقبة وحدها انها تحرك الرقبة وحدها لا تحرك الراس والرقبة ولا يلزم منه ان لا تتحرك الراس بالتبعية ولتوهم ذلك جعلها بعض المشرحين من العضلات المعينة في حركات الرقبة لا من المحركة بالاستقلال قال رحمه الله
الفصل الخامس عشر في تشريح عضل الصدر اقول لما وجب ان يكون للصدر حركات انبساطية لجذب النسيم وانقباضية لدفع البخار الدخاني وجب ان يكون له عضلات تكون تلك الحركات مستندة اليها ولما كان مع ذلك وقاية لما يحويه من الاعضاء الشريفة كالقلب والرئة وغيرهما لم يمكن ان يكون عظامه بحيث تزول عن مواضعها عند هذه الحركات والا كان تركيبه واهيا وما شانه ذلك تكون حركاته عسرة وتحتاج الى عضلات كثيرة تكون بعضها للبسط فقط وبعضها للقبض فقط وبعضها للقبض والبسط معا فالتي للبسط فقط تسع عضلات منها الحجاب الحاجز بين اعضاء النفس واعضاء الغذاء وقال الشيخ سنصفه بعينه في الكتاب الثالث وحاصل ذلك انها عضلة كثيرة مجللة بغشائين صفيقين جدا تفصل من الجوف الاعلى وهو المحيط بالعضو الرئيس وما يتبعه والجوف الاسفل وهو المحيط باعضاء الغذاء والتناسل وهي من اشرف عضلات النفس لان النفس الذي يكون بغير اختيار الحيوان كما في حال النوم وحال الغشي انما يكون بحركتها وهي تتوسع المكان من خلف للرئة ومن قدام للمعدة ومن شرفها انها تحرس الات النفس والات الغذاء وتمنع تصعد بخارات الاغذية الى الاعضاء الشريفة كالقلب وغيره ولولاها لكان الانسان يتاذى ابدا من تصعد تلك الابخرة الى فضاء صدره ولها معونة في اخراج الاثفال من الامعاء وفي اخراج الجنين عند الولادة ومنشاها من اخر عظم القص ويميل الى اسفل على تاريب من الجانبين حتى ينتهي الى الفقرة التي عند الخاصرة وتتصل بها ويلتحم من جميع جوانب الاضلاع فاذا تمددت بسطت بالذات ومنها زوج موضوع تحت الترقوة ومنشؤه من جزء من رباط ممتد من الترقوة الى راس الكتف يمنة ويسرة ويتصل كل فرد منه بالضلع الاول من اضلاع الصدر وهما اذا تشنجا جذب كل منهما الضلع الذي اتصل به عن مجاوره الى فوق فيتسع لا محالة

الزوج

الدرس

الزوج من الضلعين ويحصل البسط وسياتي ذكره في اخر هذا الفصل على ما اشار اليه بقوله بصفه وانما ذكره هنا مع انه ايضا لانه ليس باسطا بالاستقلال بل معينا للعضلات لكن لما كان اعانته اظهر في الانبساط عده في الباسطة ومنها زوج كل فرد منه مضاعف له جزآن والا لم يكن مضاعفا جزء ياتي من ناحية فقار الرقبة وجزء من الابط والاضلاع ويتحدان ويصيران عضلة فما يتصل بالرقبة وهو الطرف الاعلى يحركها من قدامها وما يتصل بالابط وهو الاسفل يحرك الصدر ويخالطه الطرف الاسفل من الخامس عضلة وهي العضلة المتصلة بالضلع الخامس والسادس ومراده بقوله سنذكرها ما ذكر ان من كل ضلعين عضلة وانما جعل هذا الزوج من عضلات الصدر لكن لما لم يكن بد من ان يتصل بالرقبة حتى اذا تشنج جذب الضلع الاول من الصدر الى فوق وقدام ليبسطه لزم منه انجذاب الرقبة الى اسفل بالعرض قال جالينوس ههنا وهو يحني الرقبة مع تاريب وليس المراد انه بفرديه اذا تشنج يكون الجذب موربا اذ الجذب حينئذ يكون على الاستقامة بل المراد منه ان كل فرد يحنيها مع تاريب لان منشا متصل من جانبي الفقرات الى الاجنحة وينحدر الى الابطين فاذا تشنج احد فرديه كان جاذبا لها الى ناحية الابط لا محالة فيحدبا موربا وانما لم يعد هذا التحنيب من منافع الفقرات لئلا يلزم عند تشنج احد الفردين ضعف قصبة الرئة المنافي للغرض الذي هو جذب الهواء الى داخل ومنها زوج مدسوس كل فرد منه في الموضع المقعر من الكتف يمنا وشمالا لكل منهما عضلة التي يتجزى من الفقرة الاولى من فقار العنق حتى يصير الى ثلاثة الالتحام كعضلة واحدة في الجرم ويتصل الملتحم منهما باضلاع الخلف من الجانبين ومنها زوج ثالث منشؤه من الفقرة السابعة من فقرات العنق ومن الفقرة الاولى والثانية من فقار الصدر ويتصل باضلاع القص اي الاضلاع التي هي متصلة بالقص ويقال لها الاضلاع الخلص وكل ذلك يوسع عند الانبساط فرج ما بين الاضلاع ويلزم منه بسط الصدر فهذه من العضلات الباسطة للصدر واما العضلات القابضة له فمنها ما يقبض بالعرض لا بالذات وهو الحجاب اذا سكن وذلك عند زوال القاسر له على الانبساط فانه حينئذ يلزم قبض الصدر والحق ان سكون الحجاب شرط لقبضه لا سبب له ولو صح ان يقال انه يقبض بالعرض صح ان يقال ذلك في جميع العضلات الباسطة ايضا ومنها ما يقبض بالذات فمن ذلك زوج ممدود تحت اصول الاضلاع العليا من الطرفين وفعله شد هذه الاضلاع بعضها مع بعض ومقاربتها وجمعها وذلك لانه اذا تشنج جذبها الى داخل البدن فيضيق فضاء الصدر ومن ذلك زوج عند اطراف الاضلاع وهو من فوق ملاصق القص اسفل غضروف الخنجري والترقوة ومن تحت ملاصق العضل المستقيم من عضلات البطن التي ياتي ذكرها فاذا تشنج ضم اطراف الاضلاع المتصلة به فيقرب بعضها الى بعض فيحصل بذلك قبض الصدر ومن ذلك زوجان اخران بعضنا ان الزوج المذكور في فصله لان ضم اطراف الاضلاع يحتاج الى محرك قوي ومهما وافقان على ضمه ليكون الاعانة اسهل واوفق واما العضل التي تقبض وتبسط معا فهي العضل التي بين الاضلاع فان كل

مع انه يحرك الرقبة ايضا لان تحريكه للرقبة لم يكن مقصودا بل كان الغرض منه بسط الصدر ثم

ضلعين لابد ان يكون بينهما عضل يسد ما بينهما من الخلل ويشد كل واحد منهما بالآخر
حتى يكون وضعهما محفوظا موثقا وذلك وان امكن بغير العضل لكن اختير العضل
لغرض الانبساط والانقباض فينبغي ان يكون كلها اشد من عضل الصلب واصلب الى
العظام العقب لتكون سادة لجميع ما يقع بين الضلعين من الخلل وتكون مع ذلك ثابتة
على اقرب ما يمكن من الطرف ولابد ان يكون وضع ليفها مخالفا لوضعها لانها تأخذ من
خلف الى قدام وليفها يجب ان يكون اخذا من فوق الى اسفل ليكون واصلا بين الضلعين
وينبغي ان يكون سلوكه كذلك بتوريب اذ لو كان منتصبا لم يكن فاعلا للتمدد الذي
يوجبه بسط الصدر فبقي لا محالة ضرورة انه يكون ح على اقصر الطرق الواصلة بين الضلعين
وان لا يكون كله على وضع واحد بل على وجه يقاطع بعضه بعضا مربوطا بعضه ببعض ليكون
بالغة قويا وقال جالينوس عدد هذه العضلات اثنان وعشرون اذ بين كل
ضلعين عضلة والاضلاع اربعة وعشرون وليس بين الطرفين شيء وقال الشيخ ان
الاستقصاء في التامل يوجب ان يكون القابضة منها غير الباسطة وذلك ان
اي لان بين كل ضلعين بالحقيقة اربع عضلات وكل واحد من العضلات التي بين
الضلعين التي تظن واحدة اربع لانها منسجة من ليف مورب منه ما يستبطن
اي يكون داخلا ومنه ما يتجلل اي يكون خارجا والمتجلل منه ما يلي الطرف الغضروفي
من الضلع ومنه ما يلي الطرف الآخر الغضروفي اي الذي يلي الصلب والمستبطن
ايضا كذلك وهو كله اي سواء كان مما يلي الطرف الآخر الغضروفي اي الذي يلي الغضروف
او الصلب مخالف في الوضع للمتجلل والذي على طرف الضلع الغضروفي
من كل منهما مخالف كله في الوضع الذي على الطرف الآخر اذا كانت هيئات
الليف اربعا بالعدد كانت العضل لا محالة كذلك فما كان منها موضوعا فوق
اي خارج الصدر فهو باسط لانجذاب الضلع الى خارج وما كان منها موضوعا
تحت اي داخله فهو قابض لانجذاب الضلع الى داخله **قوله** فلذلك اي لاجل ما ذكر
من تعدد هيئات الليف وجعلنا لعدد فعل كل منها الآخر يبلغ جملة عضلات الصدر
ثمانية وثمانين لان مضروب الاثنين والعشرين في اربعة يكون هذا المبلغ و
كان الحق ان تعد جملة العضل التي بين الاضلاع من جملة عضل الصدر مما مر
من العضلات الباسطة والقابضة فقط وجميعها يبلغ مائة وسبعا وقد بقي من
عضل الصدر عضلتان ثابتان من الترقوة الى راس الكتف يتصل كل منهما
بالضلع الاول يمنة ويسرة ويشيله الى فوق فيعين على انبساط الصدر وهذا
هو الزوج الذي قد مر ذكره وقلنا انه نصفه في آخر الفصل وقد عرفت السبب
في عدم تخصيصه باحد الموضعين هذا ما قاله الشيخ وقال جالينوس ان مع هذه
العضلات زوج صغير يجذب الضلع العاشر والحادي عشر الى اسفل واما الضلع الثاني
عشر فهو خارج من الحجاب ويلحم بالعضلة الصغيرة من العضل المورب الذي
على البطن وربما رايناه مرارا عضلة خاصة صغيرة تجذبه الى اسفل **قال** رحمه الله

الفصل السادس عشر في تشريح عضل حركة العضد **اقول** عضل العضد التي تحرك
مفصل الكتف على اقسام قسم يأتيه من الصدر ويجذبه الى اسفل وهي ثلث عضلات
فمنها عضل منشاؤها من تحت الثدي وهو الموضع المنخفض الخارج عنه ويلحم اخرا
وهاما العضلة الثالثة من هذه العضلات وتتصل عند مقدم العضد في الجزء تحت الزيق
النقرة لان الزيق انما احاط بالعنق من القميص وهذا الجزء المقدم من العضد يحيط بالنقرة
التي في الكتف وهذه العضلة اذا سحبت تقرب العضد الى الصدر مع استنزال يستتبع الكتف
اما تقريبها له من الصدر فلان ابتداء ليفها من هناك واذا سحبت تجذبه اليه واما
ان ذلك التقريب يكون مع استنزال له فلان انجذاب ليفها يكون الى مبدأ ليفها الذي
هو الصدر وهو نازل عن العضد واما ان ذلك الاستنزال يستتبع الكتف فلان العضد
مرتبط بالربط على ما عرفت فنزوله لا يكون بدونه ومنها عضلة منشاؤها من اعلى القص
ويطيق ان تحط على انسي راس العضد وهذه اذا تشنجت قربت العضد الى الصدر
مع ارتفاع يسير لان وترها ياتي طرف العضد من فوق وهذا الوتر اقوى من
وتر الاولى لوجهين الاول ان وتر الاولى احتاج ان يكون غشائيا ليلتحم بزيق
النقرة ويتسع لجميع المفصل وح يكون لا محالة رقيقا ضعيفا الثاني ان تحريك الاولى
لتقريب العضد من الصدر مع استنزال وهذه لتقريبه منه مع ارتفاع ولا خفاء انه
يكون اصعب فتحريكه يكون اقوى ومنها عضلة مضاعفة عظيمة تأتيها من جميع
عظام القص ولكونها مضاعفة يكون لها جزآن فيمر الجزء الاعلى من ليفها عرضا
حتى يتصل بمقدم العضد لان منشأه من اعالي القص وهي على محاذاته ويمر الجزء
الاسفل صاعدا مع توريب يتصل به ايضا وانما يكون مروره مع صعود وتوريب
لان منشأه من اسافل القص وطريقه اليه كذلك وقال جالينوس الاولى ان
يجعل هذه عضلتين لا واحدة لاختلاف ليفيها في الشدة لان ذهاب احد جزئيها
انما هو بالعرض وذهاب الآخر مع التوريب والثدي موضوع على هذه العضلة
لانه في طريق سلوكها والجزء اللحمي الذي في مقدم الصدر اكثره من الجزء التحتاني
منها **قوله** فاذا فعلت اي حركت بالليف الذي نحو الفوقاني اميلت بالعضد اي
حملته مقبلا الى الصدر حال كونها شائلة ورافعة له وان حركت بالليف الذي
نحو الآخر اي التحتاني حملته مقبلا اليه ايضا لكن حال كونها خافضة له وهذا
الجزء اصغر من الاول لان احتياج الخفض الى المتانة والقوة اقل واذا حركت
بتفق الجزئين معا حملته مقبلا اليه بالاستقامة من غير شيل وخفض لتعادل
الميلين **قوله** وعضلتان هذا قسم ثان من عضلات حركة العضد يأتيه من
ناحية الخاصرة وهما عضلتان يتصلان به ادخل من اتصال العضلة العظيمة الصاعدة
من القص وهي الثالثة مما سبق احدهما اغلظ واطول من جميع العضل المحركة
لعظم العضد منشؤها من عند الخاصرة من الفقار التي يتصل بها اضلاع الخلف
ويلحم بعضل الصلب فاذا بلغت محاذاة الابط صعدت الى عظم العضد والتحم

يوتر قوي جدا الى العرض فاذا تشنج جذب العضد بالاستقامة الى الاضلاع
الخلف لان تشنجها يكون الى هناك وانما خلقت عظيمة لان تحريك المستطيل من طرفه
يكون عسرا جدا والثانية منها دقيقة خصوصا عند المبدأ وتزداد غلظا اذا ارتفعت
حتى اذا بلغت الابط ترى عضلة ظاهرة ومبدأها جلدة الخاصرة اي الاغشية التي
تحت الجلد ومن ضلوع الخلف لا من عظم الخاصرة على ما ظن لانها تكشط مع الجلد
ولهذا السبب ولكونها دقيقة جدا هناك لم يعرفها كثير من الشارحين **قوله** ايل الى
الوسط اي انما منشأها من جلدة الخاصرة ايل الى وسطها ويتكي باتي ما يليه الى وسط
الاضلاع وتتصل في ممرها بوتر العضلة الصاعدة من ناحية الثدي وهي الاولى
من الثلاث المتقدمة وحال اتصالها بوتر ما يكون غايرة وهي تفعل فعل الاولى
في الجذب لكن على سبيل المعاونة لا بالاستقلال وحدها له يكون مع ميل قليل الى
خلف وذلك لان مبدأها ايل الى قدام وهو وسط الخاصرة او الاضلاع و
تتصل بطرف العضد فاذا تشنجت جذبت راس العضد الى قدام فيميل باقيه لا محالة
الى الخلف وانما لم يحتج هذه بان يكون منشؤها من العظم لان فعلها المعاونة وهي
لا تحتاج الى قوة قوية وطولها ايضا يكثر الاجزاء التي تتصل بها من الاغشية والحوم فيقوم
ذلك لها مقام العظم **قوله** وخمس عضل هذا شروع ما بقي من عضلات حركة العضد
وهي خمس عضل منشأ جميعها من عظم الكتف وذلك لان الكتف على ظهره عظم مثلث
فلولم يصير جانباه مملوا باللحم ولم يكن الكتف لم يحسن سطح ظاهر البدن وكان
نتو الجلد بعده للنتو رمانة للاقة واولى ما يحشى به لحم العضل لانه مع افادته ذلك
يصلح لتحريك العضد وهي عضلات كبار ذوات اوتار عراض يلتحم كلها بلحم العضد
منبت جميعها من الكتف منها عضلة تسفل اي تميلا ما من الحاجز وهو المثلث
الذي على ظهر الكتف من الضلع الاعلى من الكتف وتصعد الى الجزء الاعلى من راس
العضد الوحشي مائلة يسيرا الى الانسي وهي تبعد العضد عن الصدر مع ميل الى
الانسي لانها اذا تشنجت جذبته الى فوق لان تشنجها يكون الى ظهر الكتف وهو فوق
العضد وانما تكون مع ميل الى الانسي لان الموضع الذي تشغله بلحمها هو بالنسبة
الى موضع اتصالها بالعضد انسي ومنها عضلتان منشؤهما الضلع الاعلى من الكتف
احدهما اعظم وترا وتميل لتنتهي الى الاجزاء السفلية من الحاجز وتملأ ما بينه وبين
الضلع الاسفل من الكتف وتتصل براس العضد من الجانب الوحشي وتبعده
عن الصدر مع ميل الى الوحشي لانها تتشنج الى ظهر الكتف وهو اعلى من راس
العضد وانما تكون مع ميل الى الوحشي لان الموضع الذي تشغله بالنسبة الى موضع
اتصالها بالعضد وحشي والاخرى تتصل بالاول منهما حتى كانها جزء منها وتتحد
معها في مسلكها وتفعل فعلها لكن هذه لا تتعلق الا باعلى الكتف تعلقا كثيرا
اي فعلها وشغلها يكون باعلى الكتف وفيما سواه يكون تعلقها قليلا واتصالها
بظاهر العضد يكون على التوريب وتميل العضد الى الوحشي لان موضع

شغلها وحشي قال القرشي وقد جعل الشيخ منشأ هذه العضلة ايضا من الضلع الاعلى من
الكتف والظن والله اعلم انه من الاجزاء العليا من الضلع المنخفض من اضلاع الكتف
وويترها يتصل بالاجزاء الوحشية من عظم العضد ولذلك تميلها له الى الوحشي وهو محتمل
الا ان الحكم في مثل هذه المواضع ينبغي ان يكون منه او ممن بعده مستندا الى الحس والعيان
لا الى الظن والحسبان والعضلة الرابعة منها تشغل الموضع المقعر من عظم الكتف وتتصل
وترها بالاجزاء الداخلة من الجانب الانسي من راس عظم العضد وفعلها ادارة العضد
الى الخلف ولذلك يكون وترها عريضا قويا لاحتياج الادارة الى ذلك والعضلة الخامسة
منها منشؤها من الطرف الاسفل من الضلع الاسفل للكتف وهو اكبر اجزاء الكتف عرضا
ووترها يتصل براس العضد فوق اتصال العضلة العظيمة الصاعدة من الخاصرة وفعلها جذب
اعلى راس العضد الى فوق العضد فوق اتصال العضلة فهذه عشر عضلات تحرك عظم العضد
عند هذا المفصل وله عضلة اخرى ذات راسين تفعل فعلين مختلفين بحسب تشنج
كل واحد من راسيها على ما يأتي وفعلا مشتركا اذا تشنجا معا وهي تأتي من اسفل الترقوة
وتقارب موضع اتصالها موضع اتصال وتر العضلة العظيمة الصاعدة من الصدر و
هي التي تأتي من جميع عظام القص **قوله** وقد قيل اشارة الى بيان الفعلين
المختلفين والفعل المشترك اي انها تفعل بحسب راسيها فعلين مختلفين لما قيل ان
احد راسيها يأتي من داخل الترقوة والعنق ويميل العضد الى داخل البدن مع
توريب يسير لتعوده اليه على سبيل التوريب وبالراس الاخر يأتي من خارج الترقوة
والعنق الى ظهر الكتف عند اسفله ويميل العضد الى الخارج مع توريب يسير لان
تعوده كذلك واما الفعل المشترك فهو ما تفعل بالجزئين فانها اذا تشنج جزءاها
معا رفعت العضد على الاستقامة لتعادل الميلين ومن الشارحين من زاد عضلتين
لحركة العضد عضلة منهما صغيرة تأتي من الثدي وثانيتهما مدفونة في مفصل
الكتف مع العضد وربما جعل لعضد المرفق مع هاتين العضلتين شركة في فعلهما
فيصير عضلات حركة العضد على هذا من كل جانب ثلث عشرة **قال** رحمه الله الفصل
السابع عشر في شرح عضل حركة الساعد **اقول** قد عرف في شرح مفصل الساعد
ان له حركة انقباض وانبساط وحركة انكباب وانبطاح فالعضل المحركة له يكون
بعضها للقبض وهو الذي يقربه الى العضد وبعضها للبسط وهو الذي يبعده عنه
وبعضها للكب وهو الالقاء على وجهه وبعضها للبطح وهو ضد الكب والاوليان
موضوعتان على العضد دون الاخريين وذلك لان قبضه انما يكون بجذبها
له الى العضد وبسطه بانشالها السعد عن الساعد ولا يخفى ان ذلك انما يتصور
اذا كانتا موضوعتين على العضد واما كبه وبطحه فليسا الى العضد وعنه فلا
يلزم ان تكون عضلتها عليه اما الباسطة له فهي زوج احدهما تبسطه مع ميل
الى داخل البدن اي انسيه لان منشأه من تحت مقدم العضد ومن الضلع الاسفل
من الكتف ويتصل بالمرفق من انسيه واذا تشنج توجب البسط مع توريب وميل

الى داخل لا محالة على ما هو دانب اليد والعزد الاخر بيسطه مع ميل الى خارج البدن اى وحشيه
لانه ياتى من قفا العضد اى موخره ويتصل بالمرفق خارجا فاذا تشنج بسط لا محالة كذلك
وانما وجب ان يكون للبسط عضلتان وكذا للقبض اذ لو كان عضلة لكانت موضوعة
فى جانب من العضد او فى وسطه فان كان الاول كان انجذاب الساعد الى ذلك
الجانب اكثر فلا يكون الانبساط والانقباض مستويا وان كان الثانى كان ياتى الساعد
على هيئة عند انبساطه وانقباضه ضعيفا لان الجذب المحاذى للوسط لا يكون شديد
المنع للميل الى احد الجانبين وانما وجب ان يكون تحريك كل واحد منهما مورب اذ المستقيم
لا يمنع الميل الى الجانبين معا فوتا وانما وجب ان يكون تحريك الجهة التى يميل بوربه كل
واحدة مضادة لجهة توربه نظيرها بحيث يكون احدهما مايلة الى الانسى والاخرى الى الوحشى
ليكون كل واحد من الميلين مانعا من الاخر ويكونا ن معا ومن حيث يبقى الساعد فى الانبساط
والانقباض مستقيما واما القابضة فهى زوج ايضا احد فرديه اعظم وهو يقبض الساعد مع ميل
الى داخل وذلك لان منشاه من الربق الاسفل من الكتف ومن منقار الغراب وكل منشا
من هذين يحض راسا منشا منه ويميل الى باطن العضد ويتصل ويرسل عصبا بمقدم الزند
الاعلى فاذا تشنج جذب الساعد لا محالة الى العضد مع ميل الى باطنه وانما كان هذا الفرد
اعظم لان الحاجة الى ميل انقباض الساعد الى الانسى اكثر قال القرشى قوله من الربق من
الكتف الظاهر ان هذا وقع من الناسخ والصواب من الربق الاعلى لان ذلك هو المحاذى
لمقدم العضد ولقائل ان يقول محاذاته لمقدم العضد غير لازم والمذكور فى كتاب التشريح
هو ان احد راسيه من الطرف الاسفل من النقرة التى فى راس الكتف والطرف الاسفل
من النقرة هو الربق الاسفل والفرد الاخر يقبض الساعد مع ميل الى خارج البدن ووحشيه
لان منشاه من ظاهر العضد المحاذى للجانب الوحشى فيكون ميله الى ضد جهة ميل
الاول وهذا الفرد عضلة لها راسان لحيان لعدم الحاجة الى ان تكونا وترين احدهما
من وراء العضد وخلفه والاخر من قدامه وباطنه وليسطن فى ممرهما قليلا قليلا اى يميل
هذه العضلة فى ممرها الى الباطن قليلا الى ان تخلص ويتصل الى مقدم الزند الاسفل
قوله وقد وصل اى وانما وصل بالزند الاسفل ليميل الساعد الى الخارج
فانها وهو هذه العضلة وما يميل الى الداخل بالاعلى ليكون الجذب احكم
واذا اجتمعتا هاتان العضلتان على فعليهما معا تقاوم الميلان المتضادان
وحصل الانقباض على الاستقامة لا محالة قوله وقد يستبطن العضلتين
الباسطتين اى يكون فى باطن العضلتين الباسطتين عضلة محيطة بعظم العضد
ومعينة لهما فى البسط وهذا عند بعض المشرحين واشبه عند الشيخ انها ليست
بعضلة على انفرادها واعينة للباسطة لان البسط يحصل فى المرفق بالثقل الطبيعى
بل جزء من العضلة القابضة الاخرة لاحتياج القبض الى زيادة تكلف واما الباطحة
للساعد فزوج ايضا احد فرديه وهو الاغلظ موضوع من خارج اى فى ظاهر الساعد
بين الزندين ويلاقى الزند الاعلى بلا وتر بل بلحميته فقط والفرد الاخر فمنه دقيق
مطاول لان منشاه من الجزء الاعلى من راس العضد مما يلى ظاهره ويحله اى يتخطى بمر فى
الساعد ويستوحتى يقارب مفصل الرسغ وهناك يلاقى الجزء الباطن من طرف الزند الاعلى ويتصل
بوتر غشائى قليل اللحم كثير العرض فاذا تشنج احدهما كان ميل الساعد الى القلب من جانب
واذا تشنجا قلباه تاما وهو البطح اى الالقاء على قفاه واما المكبة فزوج ايضا موضوع من
خارج هكذا فى نسخ الكتاب والظاهر انه سهو من الناسخ والصواب من داخل اى فى
باطن الساعد على ما هو فى الزبدة اذ الكب ضد البطح فوضع عضلاته يكون على خلاف
وضع عضل البطح واحد فردى هذا الزوج وهو اطوله يبتدى من اعلى الانسى من راس العضد
ويتصل بالزند الاعلى دون مفصل الرسغ اى تحته والاخر القصر منه والمه مايل الى الاسفل من
وطرفه اسد عصبانية من وسطه ويبتدى من نفس الزند الاسفل ويتصل بطرف
الزند الاعلى عند مفصل الرسغ بها يحصل الكب تاما وهو الالقاء على بطنه وانما لم اقل هو
الالقاء على وجهه لاختلاف فى وجه الساعد واليد فقال بعضهم وجههما ظهرهما وهو ما عليه
الشعر وقيل وجههما باطنهما وكلام الشيخ فى الفصل الاتى مشعر بالثانى والقرشى على ما هو عادته
من ترك اتباع عبارة الشيخ قال ههنا اما العضلة الطويلة الرقيقة المتصلة بالعضد فلها
بها الحركة الانبطاح وذلك لان هذه تبتدى من الجزء الاعلى من راس العضد اعنى
الراس الذى عند المرفق مما يلى ظاهر العضد وتمتد الى حد يقارب الرسغ وهناك
يتصل بالجزء الباطن من الزند الاعلى ولا شك ان البعد المورب اطول من المستقيم
فاذا تشنجت هذه العضلة وقصرت لم يف بالتوريب واضطرت الى ان تكون مستقيمة و
انما يمكن ذلك بان يصير الجزء الذى ينتهى اليه من الزند الاعلى مسامتا للجزء الذى تبتدى
منه من راس العضد وانما يمكن ذلك بان تنبطح اليد على ظهرها حتى يصير باطن الكف
عند بسطه متجها الى فوق وانما امكن ذلك بسبب اتصال هذه العضلة بالعضد
واتصال الساعد عنده بمفصل يمكن احد عظمه من الحركة دون الاخر وهو المرفق
حتى يمكن عند تشنجها تحريك الساعد الى تلك الجهة وكذلك العضلة الاخرى ان لم يكن
لها اتصال بالعضد لم يمكن ان يكون فاعلة لهذه الحركة لان شيئا انما يلزمه هو ارتباط
الزند العالى بالسافل وشدة التلازم بينهما ولا يلزمه هذه الحركة البتة اذ ليس لاحد
الزندين ان يتحرك وحده واذا عرف هذا فى الباطحة فالامر فى المكبة كما فى هذه بعينه فان
العضلة القصيرة اذا لم يكن لها اتصال بالعضد لم يكن لها فعل بالكب البتة بل يكون
فعلها توثيق ارتباط احد الزندين بالاخر من الجهة المقابلة للجهة المذكورة مع الباطحة
قال رحمه الله الفصل الثامن عشر فى تشريح عضل حركة الرسغ اقول عضلات
تحريك الرسغ ايضا اما باسطة واما قابضة واما كابة واما باطحة على القفا والبطح
هو الالقاء على القفا فالكب يكون هو الالقاء على وجهه والباسطة منها عضلتان
احدهما متصلة بالاخرى كانها عضلة واحدة لكن ليس كذلك بل منشا احدهما من
وسط الزند الاسفل ويتصل وترها بالابهام وبها اى بهذه العضلة وتشنجها
تتباعد الابهام عن السبابة والاخرى منشاها من الزند الاعلى ويتصل وترها بالعظم

الاول من عظام الرسغ اي الذي هو موضوع بحذاء الابهام واذا كان الامر على هذا تكونان عضلتين واذا تشنجتا معا بسطتا الرسغ مع قليل كب وان تشنجت الباطنة وحدها بطحته وان تشنجت الاول وحدها باعدت بين الابهام والسبابة وبطحه وتباعد الابهام عن السبابة يحصل البسط انما يكون البسط مع تشنجهما مع كب اذ للبسط عضلة ثالثة هي ملقاة على الزند الاعلى من الجانب الوحشي منشأها من اسفل راس العضد بين يل وترا ذا راسين راس يتصل بوسط المشط قدام الوسطى والسبابة وراس وترها متكئ على الزند الاعلى عند الرسغ يكون بسط الرسغ بسببها مع الميل الى كب لان تشنجها يعسر قلبها الى جانبه فيلزمه الانكباب يسيرا هذا كلام الشيخ وسوط وهكذا ذكره صاحب الزبدة وقال القرشي الذي نعرفه من كلام العضلاني هذا الفن والله اعلم ان من جملة العضلات السبع التي على وحشي الساعد ثلث عضلات عن جنبتيه احديهن على الزند الاسفل منشأها من الجزء الاسفل من راس العضد اعني الراس السافل من حيث المرفق وينبت منها وتر فرد يسط يتصل بالمشط قدام الخنصر اذا تشنجت بسطت الكف كابة لها على وجهه والعضلتان الاخريان موضوعتان على الساعد يتصل احديهما بالاخرى حتى يظن انهما عضلة واحدة احديهما منشأها من وسط الزند الاسفل وينبت منها وتر يتصل بالابهام واذا تشنجت باعد الابهام عن السبابة والاخرى منشأها من الزند الاعلى وينبت منها وتر واحد يتصل بالعظم الاول من عظام الرسغ قدام الابهام واذا تشنجت هذه مع الاول من الثلث بسطتا الكف بسطا مستويا وعضلة اخرى بين الاول والثانية من الثلث موضوعة على الزند الاعلى منشأها من الاجزاء السفلى من راس العضد اعني الذي عند المرفق ينبت منها وتران يتصلان بوسط المشط احدهما قدام السبابة والاخر قدام الوسطى فاذا تشنجت هذه بسطت الكف بسطا مستويا فجعل العضل الباسطة اربعا من حيث اسند البسط المستوي تارة الى العضلتين وتارة الى عضلة واسند البسط مع الكب الى عضلة والبطح اسنده الى عضلتين واما العضل القابضة فلك ايضا منها زوج موضوع على الجانب الوحشي من الساعد احد فرديه فوق الاخر الاسفل منهما منشأه من الحد الاسفل من راسي العضد وينتهي الى المشط قدام الخنصر والاعلى منهما يبتدي من اعلى من ذلك وينتهي هناك ايضا اي الى المشط قدام الخنصر ومنها عضلة يبتدي من الاجزاء السفلى من العضد متوسطة بين موضع المذكورتين اي الزوج المتقدم ولها طرفان يتقاطعان تقاطعا صليبيا هكذا ويتصلان بالموضع الذي بين السبابة والوسطى فاذا انثنى اي الزوج المتقدم وهذه الاخرى يؤثر بها حصل القبض **قوله** فهذه القوابض والبواسط اي ليس للباطح والمكبة عضل غير هذه المذكورات وهذه القوابض والبواسط بعينها تفعل الكب والبطح اذا حرك منها اي اذا تشنجت من تلك العضل عضلتان متقابلتان على الوراب كاحدى البواسط واحدى القوابض مما يكونان متقابلتين في وضعهما بل يحصل الكب او البطح بتشنج واحدة منها فان العضلة المتصلة بالمشط قدام الخنصر اذا انثنت وحدها قلبت الى البطح بعض قلب على ما مر وان اعانتها عضلة الابهام

التي يأتي ذكرها في بحث عضل الاصابع حصل بطحه تاما والمتصلة بالرسغ قدام الابهام اذا تشنجت وحدها كبته بعض كب وان اعانته العضلة الخنصرية التي يأتي ذكرها كبته كبا تاما ويجوز ان يكون معنى قوله اذا حرك منها متقابلتان على الوراب ان الكب يحصل بتشنج واحدة والبطح بتشنج اخرى من العضلتين المتقابلتين على الوراب ويكون المراد بهما المذكورتين مما يفعل بعض الكب وبما يفعل بعض البطح لكن لفظ يأتي في قوله بل العضلة للساعد الان يعتور قبله هكذا ولا عضل للكب ولا للبطح بانفرادهما بل العضلة الى اخر ما ذكر وانما جاز ان يكون الباسطة والقابضة هي بعينها الكابة والباطحة دون العضلات المحركة للساعد لان هذا العضو لصغره يغني العضلة الواحدة بالفعلين بخلاف الساعد هذا ما امكنني في توجيه كلام الشيخ هاهنا وقال القرشي العضلة القابضة للكف على ما نعرفه عضلتان في جنبتي انسي الساعد احديهما منشأها من الراس الانسي من العضد عند المرفق ومن راس الزند الاسفل ويتصل وترها بالمشط امام الخنصر واذا تشنجت قبضت الكف مع ميل قليل له على قفاه وثانيتهما تبتدي من الجزء الاعلى من الراس الانسي من العضل ووترها يتصل بالرسغ امام الابهام والسبابة واذا تشنجت هذه وحدها قبضت الكف مكبة على وجهه قليلا واذا تشنج العضلتان جميعا انقبض الكف انقباضا مستويا واذا تشنجت هذه مع التي على الجانب الوحشي امام الخنصر انكب الكف على وجهه انكبابا تاما واذا تشنجت العضلة الاولى من هاتين مع التي على الجانب الوحشي متصلة بعضل الرسغ الذي يلي الابهام انقلب الكف على ظهره انقلابا تاما وليس في العضلات القابضة للكف ما هو موضوع على الجانب الوحشي كما ليس في الباسطة ما هو على الجانب الانسي واما ما يخالف هذا مما هو مذكور في الكتاب فليس فيه ولا يخفى ان ما في الكتاب اقرب الى الفهم مما ذكره واولى بالتعويل ايضا **قال** رحمه الله الفصل التاسع عشر في تشريح عضل حركة الاصابع لليد **اقول** العضلات المحركة للاصابع ليست كلها موضوعة على الكف اذ لو جمعت كلها في الكف لثقل الكف بكثرة اللحم بل منها ما هي في الكف ومنها ما هي في الساعد ولما بعدت الرسغات من الاصابع طالت لا محالة اوتارها محصنة باغشية بأنها من جميع النواحي لتكون محمية عن الملاقاة والخلقة واوتارها مستديرة قوية بدون استعراض كي توافي وتصل العضو المحرك وهناك استعرضت لتجود استمالها على العضو المحرك بها والمراد بالرسغات ليس ما يكون موضوعة على الرسغ لانها هي الموضوعة على الساعد بل المراد بها التي تمر اوتارها بالرسغ **قوله** محصنة وفي بعض النسخ محصنة باغشية بأنها من جميع النواحي لا يريد بها انها بأنها من كل جانب لان ابانتها اياها ليس من كل جانب بل المراد ان لكل واحد منها جانبا بانه غشاؤه ويحيط به من جميع جوانبه **قوله** وجميع الباسطة اي جميع العضل الباسطة للاصابع موضوعة على الساعد وليس على الكف منها شيء لانها لو كانت موضوعة على الكف لوجب ان تكون في ظاهره لتمكن بسط الاصابع وظاهره يجب ان يكون قليل اللحم جدا كما يأتي

قوله وكذلك المحركة اياها الى اسفل اى الممیلة للاصابع الى اسفل على ما ياتي شرحها موضوعة على الساعد ايضا لان ظاهر الكف لا يحتمل ان تكون موضوعة عليه وانما خص الممیلة لها الى اسفل بوضعها على الساعد دون الممیلة الى فوق لان تحريكها الى اسفل يلزمه التبسط خلاف تحريكها الى فوق لكن فيه نظر لان بعضا من الممیلة الى اسفل موضوعة على الكف على ما ياتي وجمع الباسطة ليس على ما ينبغي لانه لا يذكر منها الا واحدة وللحوزان يكون باعتبار ان العضل الممیلة من البواسط ايضا على ما توهم صاحب الذخيرة والالم نقل وكذلك المحركة اياها ولما ياتي في اخر الفصل ايضا ولو قيل ان المراد بجمعها مجموع تلك العضلة واوتارها فلا اشكال
قوله ومن البواسط عضلة موضوعة في وسط ظاهر الساعد منشأها من الجزء المشرف من راس العضد الاسفل ويرسل الى الاصابع الاربع اوتارا تبسطها وقد عرفت لمية وضعها مع الساعد وانما جعلت في وسطه لتكون ما يوزع منها من الاوتار على الاصابع بالسوية وانما لم يجعل لبسطها عضلة واحدة ولقبضها عضلات على ما ياتي وكان الحق ان يكون الامر بالعكس اذ رفع الثقيل اعسر من حطه لان الحركة القوية التي يحتاج اليها الاصابع عند الاعمال تامة هي حركة الانقباض كما في الامساك القوي وجر الاثقال ونحو ذلك واما حركة انبساطها فهي في الحقيقة كترك العمل بها فلا يحتاج منها الا على قدر ما تقوى على رفعها فوط وهي قليلة الثقل فيكفي فيها قوة يسيرة **قوله** واما الممیلة اى العضل الممیلة للاصابع الى اسفل فلست منها مفصل بعضها مع بعض في جانبين اى الباسطة المذكورة وانما كانت في جانبها لان حركاتها موربة وحق احسن اوضاعها ان يكون على طرفها وتلك العضل الملتفة واحدة منها منشأها من الجزء الاوسط من راس العضد الوحشي ما بين نايرتيه ويرسل وترين الى الخنصر والبنصر الى كل منهما وترا واثنان منها عضلتان مضاعفتان اى كبرتان واحدة منهما منشأها وفي بعض النسخ منشأهما باعتبار المضعف من اسفل زائد في العضد مائلا الى داخل اى انسي البدن ومن حافة الزند الاسفل ويرسل الى الوسطى والسبابة وترين وثانيهما منشأها من اعلى الزند الاعلى ويرسل وترا الى الابهام كل ذلك لامالة الاصابع المذكورة عند الشيخ الى اسفل وانما جعل للابهام عضلة واحدة ولباقي الاصابع لكل اثنين منها عضلة لان الابهام يحتاج الى قوة يوثر بها زيادة ضعف قوة كل واحدة من الاصابع الاخرى وعند هذه العضلة عضلة هي احدى العضلتين المذكورتين في فصل حركة الرسغ منشأها من الموضع الوسط من الزند الاسفل ووترها بعد الابهام من السبابة عند شيخه **قوله** واما القابضة اى العضل القابضة للاصابع منها ما هي موضوعة على الساعد ومنها ما هي موضوعة على باطن الكف فالتي على الساعد منها ثلاث عضلات بعضها منضود فوق بعض اذ كان الساعد ملقى على طرفه وموضوعة كلها في وسط الساعد اما فائدة نضدها فلتكون بعضها ساترة لبعض محفوظا به لشدة الحاجة الى وقايتها بسبب قوة حركات القبض واما فائدة وضعها في الوسط فلتكون ما يوزع منها من الاوتار اخذا الى الاصابع على الوجه العدل واشرف من الثلث ما هو في اسفل مدفون تحت جميعها ومتصل بالزند الاسفل واما شرفها فلان فعلها اشرف لانها

تحرك المفصلين من الاصابع بخلاف الاخريين واما دفنها تحتهما فللاحتياط في حراستها لشرف فعلها واما اتصالها بالزند الاسفل فلان الزند الاعلى منحرف الى الجانب الوحشي وهذه العضلات يجب ان يكون موضوعة في انسي وسط الساعد ووسط انسيه في الزند الاسفل وابتداء من العضلة اى منشأها اولا من وسط الراس الوحشي من العضد مائلا الى داخل البدن ثم يتقدم ويعرض وترها ويقسم الى اوتار خمسة ياتي كل وتر الى باطن اصبع وانما استعرض اوتارها دون اوتار الباسطة فانها جعلت اول بروز ها مستديرة لان هذه يعلوها غيرها ولا حاق الحاف اهنا كها وانفعالها من الملاقات بخلاف الباسطة وانما انقسم اوتارها الى خمسة اقسام واوتار الباسطة الى اربعة لان هذه لما كانت تسعف بعضلات اخر امكن تقسيمها على خمسة بخلاف الباسطة فانها لما كانت واحدة اقتصر في تقسيم اوتارها الى اربعة **قوله** واما اللواتي هذا بيان لعمل الاوتار الخمسة وبيان ان الاوتار الاربع التي ياتي الى الاصابع الاربع غير الابهام كل واحد منها يقبض المفصل الاول والثالث اما الاول فلانه مربوط هناك برباطه ملتف عليه اى على المفصل وفي بعض النسخ عليها اى على الاصابع واما الثالث فلان راسه ينتهي اليه ويتصل به فاذا تشنج جذبه ولزم القبض لا محالة ولا يقبض شي منها المفصل الثاني لانه غير متصل به وله اوتار عضلة اخرى تقبضه وهي التي ياتي بعد هذه واما الوتر الخامس التي ياتي الابهام فانه يقبض مفصله الثاني والثالث لانه انما يتصل بهما ومنشأ العضلة الثانية التي فوق الاولى وهذه اصغر منها يبتدي من الراس الداخل من راسي العضد ويلزق بالزند الاسفل قليلا ويستمر على الحد المشترك من الجانب الوحشي والانسي وهو السطح الفوقاني من الزند الاعلى فاذا وافت اى بلغت اى ناحية الابهام مالت الى داخل الكف وارسلت اوتارا الى المفاصل الوسطى من الاصابع الاربع لتقبضها عند تشنجها اى كل واحد منها اذا تشنج يقبض المفصل الوسطى **قوله** ولا ياتي الابهام الا شعبة لطيفة من عند وترها ولكن من موضع اخر مشكل لانه ان اراد انه لا ياتي من هذه العضلة الى شي كفاه ان يقول ولا ياتي الابهام منها شي بدون زيادة وان اراد انه لا ياتي الابهام شي الا شعبة منها ليست من عند وترها بل من موضع اخر منها وفي خروج الاوتار المذكورة على ما هو الظاهر فهو مخالف لقوله فيما ياتي وقد جعل الابهام مقتصرا الى اخره اللهم الا ان يقال انه ياتي الى الابهام منها شعبة لا تقوى على قبض شي من مفصلها لضعفها **قوله** ومنشأ الاولى اى منشأ العضلة الاولى بعد الابتداء المذكور اولا هو من راس الزند الاسفل والاعلى ومنشأ الثانية من راس الزند الاسفل فحسب وانما جعل كذلك لان الاول اعظم واقوى واوتارها اكبر واشرف فعلا وذلك يقتضي ان يكون منشأها اقوى **قوله** وقد جعل الابهام اشارة الى جواب دخل تقريره ان الاصابع الاربع لم جعل انقباضها بحيث يتم بعضلتين ياتي اوتارهما اليهما على ما سبق وجعل انقباض الابهام مقتصرا على عضلة واحدة اى وترياتيها وتقرير الجواب ان اشرف فعل الاصابع هو الانقباض للامساك والاشتمال على المقبوض عليه واشرف

فعل الابهام هو الانبساط والتباعد عن السبابة ليتسع المكان ويحيط الكف على شيء كبير
سيما عند القبوض عليه فلذلك اقتصر في قبضها على عضلة واحدة دون بسطها واعلم
ان هذا الكلام انما يستقيم بالنسبة الى العضلات المذكورة لا مطلقا لان العضلات التي
في باطن الكف على ما ياتي شرحها ثلث منها تبسط الابهام وثمان منها اذا اجتمع اثنان
منها على الفعل قبضتا اصبعا فيضامنو بها قوله واما العضلة التي لم تعد فليست للقبض
اي انها تعد من القابضة وليست منها بالحقيقة لكنها لكونها دقيقة كالغشاء على الاولين
حافظ لهما عدت منها وقال بعض قدماء المشرحين انها تاتي الاصابع الاربع وقال الشيخ
انها تنفذ بوترها وترسله الى باطن الكف وتفترش عليه مستعرضة لفوائد منها ان تعيده
الحس وانما اختص باطن الكف بذلك لان حاجته الى الحس اكثر لكونه آلة للاحساس واكثر
الاعمال الذي يباشره الكف لحمل الاثقال وكاشباه المندرج مما يغلظ الجلد ويكثفه ويبلد
حسه وح يكون حاجته اليه اشد وقال القرشي وللقائل ان يقول لو كان الامر كذلك لكان
خلقة هذه العضلة معطلة لان الحس انما يكون بالعصب فيكون خلط ذلك العصب بالرباط و
انفاسهما وحشو خللهما لحما وغير ذلك مما يتم به العضل معطلا وما ذكره انما يرد لو كانت
الفائدة في خلقته افادة الحس لا غير وليس كذلك بل لها فوائد غيرها منها ان تمنع نبات الشعر
هناك لان العصب غالب فيها وهي ببردها تمنع من انعقاد البخار شعرا والفائدة في ذلك
ان يكون الحس هناك قويا واللمس تاما ومنها ان تدعم ما تحت الجلد وتقويه على معالجة ما
يعالج به حتى لا يتضرر بصلابة ما يمسكه بقوه قوله فهذه هي التي في الساعد اي العضلات
المذكورة للبسط والقبض والامالة هي التي كانت موضوعة على الساعد واما الموضوعة
منها على باطن الكف فهي ثماني عشرة عضلة منضود بعضها فوق بعض في صفين صف اسفل
داخل اي قريب من العظام وصف اعلى خارج الى الجلد اي مائل اليه قريب منه فالتي في الصف
الاسفل عددها سبع خمس منها تميل الاصابع الى فوق والاخيرتان منها اي التي تاتي
الابهام من هذه الخمس تنشا من اول عظام الرسغ والبواقي من باقيها والسادسة
من السبع العضلة قريضة عريضة لينها مورب وراسها معلق بمشط الكف حيث يحاذي
الاصبع الوسطى ووترها يتصل بالابهام وتميلها اذا اشتد الى اسفل والسابعة موضوعة
عند الخنصر تبتدا من العظم الذي يلي الخنصر من المشط وتميلها الى اسفل وليس شيء من
هذه السبع للقبض بل خمس منها للاشالة اي لاماليتها الى فوق واثنان للخفض اي
لامالة الابهام والخنصر الى اسفل واما العضلات التي في الصف الاعلى تحت العضلة المفترشة
على الراحة وهي التي ذكرها الشيخ انه لم يعرفها غيره فهي احدى عشرة عضلة ثمان منها
كل اثنين منها تتصل بالمفصل الاول من مفاصل الاصابع الاربع وتميلها واحدة فوق
اخرى لبعضها هذا المفصل عند تشنجها اما السفلى اي الواقعة في اسفل منها فبعضها يكون مع
حط وخفض لانها تاتي الخنصر فاذا تشنجت تميله لا محالة الى جهتها واما العليا اي الواقعة
فوق فقبضها يكون مع قليل رفع وشيل لانها تاتي جانب الابهام فاذا تشنجت تميله الى جهتها
واذا تشنجتا معا واجتمعتا على التحريك قبضتا على الاستقامة لتقاوم الميلين واما الثلث الباقية

من تلك

من تلك العضلات فهي مختصة بالابهام واحدة تقبض المفصل الاول واثنان المفصل الثاني
كما عرف من ان فعل السفلى منه القبض مع خفض وفعل الفوقانية القبض مع رفع واذا
اجتمعتا على التحريك قبضتاه على الاستقامة قوله فتواسط الخمس خص ارادتها على باطن
الاوتار الاربعة للباسطة المذكورة اولا والوتر المبعد للابهام من السبابة من احدى
عضلتي الرسغ لان بعده ايضا بسط ولا يجوز حملها على الباسطة الاولى والمميلات الثلث
والمبعدة للابهام من السبابة لقوله والخافضات اي المميلات الى اسفل فانها على ما ذكره
لقوله لما سوى الابهام والخنصر لكل واحدة واحدة وللابهام والخنصر اثنان يكون سبعا لان
الاوتار الخارجة من المميلات الثلث التي على الساعد على ما مر خمسة لكل من الاصابع واحد و
من التي على الكف من السادسة للابهام واحدة لغير ومن السابعة للخنصر واحدة لغير
فيصير سبعا ومن هذا يعلم ان الوتر الذي يخرج من احدى عضلتي الرسغ من الواسطة على
ما قلنا لا من الخوافض ولا واحدة منها قوله العوائق لكل اصبع اربع والمميلات الى فوق
لكل اصبع واحدة ظاهر قال رحمه الله العضل العشرون في تشريح عضل حركة الصلب
اقول الانسان لا بد ان يكون قوامه بحسب تمكن الميل الى جهة وذلك اما الى خلف وهو الانتصاب
او الى قدام وهو الانحناء وهما اصلان في حركة وسائر حركاته من الميل الى اليمين والشمال
يتفرع عليهما فالعضلات الثابتة اي العاطفة الى خلف هي المخصوصة بان تسمى عضل الصلب
لانها التي تليها ولا وهي اربع وهما عضلتان في كل جانب عضلة تحدس ان كل واحدة
منهما مؤلفة من ثلث وعشرين عضلة لان كل واحدة منهما ياتيها من كل فقرة عضلة
والفقرات سوى السبع العنقية ثلث وعشرون هكذا في كتب التشريح وقال القرشي
الفقار الثلث والعشرون غير فقرات العجز والعصعص اذ تلك لا حركة لها وغير
الفقرة الاولى من العنق لانها لا حركة لها ايضا وحمل الفقار على ما ذكر مع انه ليس
بعيد لان الاشبه ان يكون للعنق ايضا لكن يعلله بعدم حركة فقار العجز والعصعص
والفقرة الاولى ليس على ما ينبغي اذ لا يلزم من خروج الليف من فقرة لتحريك جميع الصلب
ان يكون لتلك الفقرة حركة وانما وجب ان تكون هذه العضلة مؤلفة من العضلات المذكورة
لانها لا بد ان يكون شديدة القوة جدا متمكنة في فعلها ولا تضعف عن حمل اعضاء
كثيرة في تحريكها قوله اذ يأتيها من كل فقرة ليف مورب بيان لقوله بانها من كل فقرة
عضلة اي معنى انها من كل فقرة عضلة انه يأتيها من كل فقرة ليف مورب و
اذا اجتمعت اللفات تصير عضلة واحدة وهي بالحقيقة بحسب مباديها ثلث وعشرون
وانما وجب ان يكون الليف يأتي منها موربا لان الهيئة التوريبية اوفق في تحريك ما يراد
انقباضه وانما قال الا الفقرة الاولى اي الا الاولى من الثلث والعشرين لان ليفها يأتي
مستقيما وهذا الاستثناء لا يساعد قول القرشي ايضا على ما يظهر بالتأمل قوله ومنفعة
العضل اي اللتان تألفتا من هذه العضلات المذكورة او هذه التي يأتيها الليف منها العضلتان
اذا امتدت باعتدال من غير افراط ولا تفريط نصبت الصلب اي جعلته منتصبا
بالاستقامة وان افرطت في التمدد والجذب ثنته اي عطفته الى خلف لغرض حاجة اليه

وان حركت العضلة التي في جانب اماله الى ذلك الجانب عنا كان اوسط الا **قوله** واما العضل الحاسه وهي زوجان انما جعلت هذه زوجين لان حركة الصلب الى خلف لكل واحده من العوات المذكورة ممكنه واما حركته الى قدام فلا تتاتى بالعوات التي في اسافل الصدر لان عظام العص تمنع عنها وهو يجب ان يكون هذه زوجين دون الثانيه **قوله** زوج موضوع فوق اى احد الزوجين موضوع على اعلى البدن وهو من العضل المحرك للراس والعنق التي مر ذكرها تبتدى عن جنبتي المرى وطرفه الاسفل متصل بخمس من الفقرات الصدريه العليا في بعض الناس وباربع في اكثرهم وطرفه الاعلى باقي الراس والرقبه ومتصل بهما لتحريكهما الا اسفل عند السجو وزوج موضوع تحت الزوج الاول وسمي باعتبار فرديه المثنين لوقوعهما في من الصلب اى وسطه و سما يبتديان من الفقره العاشره والحادية عشر من الصدر و ينحدران الى اسفل فاذا اسفي تحتان الصلب حين خافضا الى اسفل **قوله** والوسط اى وسط الصلب لا يحتاج في حركه الى عضل بالاستقلال بل يكفيه في حركاته وجود هذا العضل لانه تابع في الانحنا و الانعطاف والانثنا حركة الطرفين الى اعلى والى اسفل لان الحاسه اذا انقلصت واما لتا على الصلب الى قدام سعد في ذلك وسط لاتصاله بما فوق وكذلك الحال في الثانيه **قال** الفصل الحادى والعشرون في تشريح عضل البطن **اقول** عضل البطن ثمان ويشترك كلها في منافع ثلث احدها المعونة على عصر ما في الاحشا من البول والبراز والاجنة في الارحام اما البول فلانه وان كان رقيقا سهل الاندفاع الا ان عنق المثانة الى فوق ولا يخرج البول منها الا بانعصار يضيق تجويفها ويضطر البول الى الصعود و مثل هذا الانعصار لا يستغني فيه عن الاستعانة بالعضل وانما وضع عنق المثانه الى فوق ليكون حابسا للبول الى وقت ارادة دفعه واما البراز فلان الامعا بعضها ذو لفائف كثيره يحتاج الى نوع قوة عاصرة لتسهيل خروج ما فيها وخصوصا وقد تعرض للبراز الجفاف لجذب الما سار يقا ما فيه من الرطوبات الغذائية ولاجل حرارة الاحشا لولا ما يعين في دفعه لعجز عنه واما الاجنة فلان خروجها يحتاج الى تمديد قوى ليتسع المخرج والمنفعة الثانيه انها تدعم الحجاب وتعينه عند النفخ اى اخراج الهوا بالنفس وهو عند الانقباض وانما احتاج الحجاب الى هذه المعونة لان تحريك الصدر بسبب و ثاقه مفاصل عظامه عسر وانما يكون ذلك في الانقباض دون الانبساط لان عضل انقباض الصدر اقل من عضل انبساطه على ما مر الثالثه ان هذه العضلات تسخن المعدة والامعا بادفائها والتسخين يعين على الهضم ومن فوائدها التي لم يذكرها الشيخ ان يكون لحم البطن نخا فيقل تضرر الاحشا التي فيه من الحر والبرد وان يكون جرم محيط قويا فلا تقوى الرياح التي تحدث فيه والامتلا آت الممتده على خرقه وان يكون الاحشا في كن وثيق وان يكون البطن مناسبا للصدر لا كالمهزول فتسوء صوره البدن **قوله** ثمن منها اى من العضلات الثمانيه زوج مستقيم نزل على الاستقامه بدون تورب من عند الغضروف الخنجرى و يتصل بعظم العانه وسط طرفه فيا سنها وجوهر هذا الزوج لحمي من اوله الى اخره ليكون قويا في التسخين والادفا كما يحيط من المعدة والامعا ومنها عضلتان ساطعان الزوج النازل على الاستقامه

عرضا وموضعهما فوق الغشاء الممدود على البطن كله المسمى بالصفاق وتحت الطوليتين اى الزوج المتقدم لانهما لتمديد الاحشا فيجب ان يكونا بالقرب منها والمقاطع الواقع من لتف هاتين الداهبتين عرضا وبين الطوليين الذاهبتين طولا تقاطع على زوايا قوائم لكون كل لتف منهما قائما على اخر ومنها زوجان موربان كل زوج منهما في جانب يمنه ويسره و كل واحد منهما من عضلتين اى كل زوج عضلتان متقاطعتان تقاطعا صليبيا من الشرسوف الى العانة ومن الخاصرة الى الحنجرى ملتقى طرفا فرديه من اليمين واليسار عند العانة وطرفا الاخرين اخرين عند الحنجري و هما موضوعان في كل جانب من اليمين واليسار على الاقرا اللحمية من العضلتين المتعارضتين اى الزوج الاول وهذان الزوجان الموربان لا يزالان لحميين حتى يمرا مماستين للعضلة المستقيمة اى الزوج الاول فاذا ماساها سقط لحميتها وبقي الوتر الصرف بحيث تكون مماستهما لها باوتار عراض كانها لغلبه تحتها اغشية لا فيها وهذان الزوجان موضوعان فوق الطوليتين الموضوعتين فوق العرضيتين فظهر ان العضلات عند بعضها طولا وبعضها عرضا وبعضها ورابا وانما تكون كذلك لان مثل التاليف اوثق في نفسه واوفق للانجذاب من كل جانب ويجب ان يكون الطولي فوق المعدة والامعا اللحمية وان يكون العرضي تحت الكل لانه اقرب تمديد الاحشا وان يكون المورب فوق الكل ليكون الطولي ملاقيا للعرضي فيكون معونها له شديد الحفظ لوضعه وانما كان هذا في الطولي اكثر من المورب لان المورب لا ينافي في ميل اجزا العرضي الى فوق واسفل منافاة كثيرة بخلاف الطولي ويجب ان يكون هذه العضلات عند تقاطع بعضها بعضا اقل لحمية لئلا يكون لذلك الموضع نتو زائد يتوحش به هيئة البدن ومن هذا الشكل يتصور وضعها

قال رحمه الله الفصل الثاني والعشرون في تشريح عضل الانثيين **اقول** عضلات خصى الرجال اربع وفيها منافع منها ان تحفظها عن الحر والبرد و تحفظها ايضا على وضعها الطبيعي وشيلها لئلا تسترخيا فوق العاده وتعلق بها فانها اولى لتعلقها من الغشا والوتر والرباط لانها لكونها لحمية سخنة مناسبة لتوليد المني بخلاف الغشا والوتر والرباط لكونها بارده مغلظة للمني بالاجماد و منها ان تعين على خروج المني بعصرها و منها ان يكون لها حركة ارادية لتكون عند الانزال على الوضع الذى تسهل ذلك معه وبعض هذه المنافع لا يحتاج في النسا الى العضل على ما لا يخفى **قوله** ويكون كل خصية لها زوج اى العضلات الاربع متوزعه عليهما لكل خصية منها زوج واما النسا فلكلهن زوج واحد لكل خصية فرد لان خصاهن مدفونة في الباطن و ليست مدلاة مسترسلة بارزة كخصى الرجال حتى يحتاج في تعليقهن الى عضل كما يحتاج في الرجال واما سبب سرور الخصي في الرجال وانه في النسا فقد مر البحث

في ذلك عند نحت الاسنان **قال** رحمه الله الفصل الثالث والعشرون في تشريح عضل المثانة **اقول** للمثانة عضلة واحدة موضوعة على فمها محيطة به ولعلها مستعرض الليف الا شمال وفايدتها حبس البول فيها الى وقت الارادة اذ لو كان خروجه بالطبع كالوسخ والعرق ونحوهما لم تؤمن خروجه في وقت واداي الى استقذار ما فقيض الحكمة الالهية ان نصب المادية الراجعة الى الكليتين اولا لتمصها الارومة التي معها ثم تصب الساقي الى المثانة ويكون محفوظا فيها الى ان يسمح الارادة بارادته فتسترخي العضلة المحيطة بفمها واعانها في ذلك عضل البطن بضغطها فينفتح المجرى ويندفق ذلك منها **قال** رحمه الله الفصل الرابع والعشرون في تشريح عضل القضيب **اقول** العضل المحركة للقضيب زوجان زوج عند عضلتاه عن جانبيه حتى اذا تشنجا وسعا مجراه لحدبهما الطاهرة الى حاشيته لان المجوف اذا انجذب محيطه من جوانبه حتى انجذا اتسع مجراه وانبسط واستقام المنعقد وجرى فيه المني بسهولة وذلك لان خروجه ليس طبعا صرفا والا لم يتوقف على الوقاع والارادي باصرفا ايضا والا لم يستكثر الانسان ويعجزه من الجماع عن وقف حاجته بل لكل منهما اعانة الاخر في خروجه ولذلك احتيج فيه الى العضل وزوج ينبت من عظم العانة ويتصل باصل القضيب على الوراب ليكون اقوى في انتصابه فاذا تمدد هذا الزوج بفرده على الاعتدال انتصب الاز مستقيما وان اشتد تمدده امالها الى خلف اي فوق وان عرض التمدد لاحد فرديه مالت الى جهته والمراد بهذا التمدد التشنج ايضا وانما طول مع تشنج العضل لان انتصابه على ما عرف ليس ارادي باصرفا فاذا تشنج العضل يعين في انتصابه لكونه على الوراب فيتسع مجراه وينبعث روح شهوانية نصبها دم يعقوبها يقوي انتصابه ويغلظ ويسخن بسبب الروح ويحمر بسبب ذلك الدم **قال** رحمه الله الفصل الخامس والعشرون في تشريح عضل المقعدة **اقول** خروج البراز لما كان للارادة فيه مدخل لما عرف احتاج المقعد لا محالة الى عضل وهي اربع منها عضلة يلزم فمها ويخالط لحمها مخالطة لا يميز بينهما الحس مثل مخالطة عضل الشفة بلحمها على ما عرف وهذه العضلة لحمها وشدة اختلاطها بلحم المقعدة تسمى تارة لحما وتارة جلدا والاخرى جلد الحميا وهي اذا تشنجت يقبض الشرج الجوانب المقعدة ويشده ويعصر ويدفع بالعصر بقايا البراز عنه اي عن الشرج وهو مخرج الثقل ويسمى السرم ايضا وقيل السرم طرف المعا المستقيم ومنها عضلة مستديرة موضوعة ادخل من الاولى اي ابعد من فم المقعدة ووقوعها بالقياس الى راس الانسان ويظن انها ذات الطرفين بحسب ما يتصل به وليست كذلك بل هي مستديرة محيطة بداخل المقعدة عرضا اذا تشنجت وتماس وسطها بعظم العصعص وينتهي طرفاها باصل القضيب وفائدة ذلك ان تضيق المقعدة عند انتصاب القضيب لاجل زيادة طوله ليصير المنفذ عند الوقاع شديد الضيق فلا يخرج ما في المعا المتصل به من البراز لان افراط اللذة يلزمه تحلل الروح وضعف القوى وحصول حالة كالغشي المقتضي لاسترخاء عضلات البدن المودي الى خروج البراز من غير ارادة كما يعرض لمن يكون شديد الشبق وهذه العضلة فيه رخوة ان يسقط

عند الجماع وسوء العذيوط ومنها زوج موروب فوق الجميع اي عضلتان موربتان موضوعتان فوق العضل المذكورة تنشآن من الاجزاء الداخلة من عظم العانة وعظم الفخذ ويأخذان في التوريب الى ان ينتهيا الى فم المقعدة ومنفعتهما اشالة المقعدة الى فوق ولذلك يعرض عند استرخائهما بروز المقعدة ولهما احتيج في هذا الغرض الى عضلتين لان رفع العضو الى فوق عسر والآلة المشيلة له لا بد ان يكون قوية ولانه لو عرض لاحدهما آفة من الاسترخاء وغيره لا يبطل الاشالة بالكلية **قال** رحمه الله الفصل السادس والعشرون في تشريح عضل الفخذ **اقول** قد عرفت ان عظم الفخذ اكبر عظام البدن والمحركة له لا بد ان يكون اقوى المحركات فعضلاته يجب ان يكون اقوى العضلات ثم من عضلاته يجب ان يكون الباسط منها البسط والقبض اقوى من عضلاته المبعدة له والمقربة المديرة لان اشرف حركاته هاتان الحركتان ولما كان حركة بسطه اشرف من القبض لان القبض ليس فيه والاجل الساق والقدم والقيام ورفع الاعضاء العالية انما يتأتى بالبسط وجب ان يكون عضلات البسط اقوى من عضلات القبض ثم عضلات القبض من غيرها ثم عضل المبعدة لان تبعيد العضو اكثر اذ مخالفة الطبع فيه اكثر ثم المقربة لانها تحتاج الى رفع الساق والقدم بخلاف المديرة **قوله** والعضل الباسطة اي العضل الباسطة لمفصل الفخذ ومنها عضلة هي اعظم عضل البدن كلها وهي عضلة تحلل عظم العانة والورك ويلتف على الفخذ كله من داخل ومن خلف حتى ينتهي الى الركبة والغرض من شمولها لهذه المواضع ان يكون متشبثة بمواضع متعددة واجزاء كثيرة ليكون قوية في فعلها ويكون لليفها مبادي مختلفة فيعين افعالها صنوفا مختلفة فلكون بعض لفافاتها تنشأ من اسفل عظم العانة يبسطه هذا الليف منها بسطا مائلا الى انسيه وانما يبسطه كذلك لان هذا الليف يمتد الى خلف فاذا انجذب اجزاء العظم بالجذابه من خلف يبسطه فيميل الى له مائلا الى الانسية ولكون بعض لفافاتها تنشأ من موضع اعلى من منبت الاول يسيرا اذا انجذب هذا شيل الفخذ الى فوق فقط اي من غير ميل الى الانسي وذلك لانه اذا انشنج جذبه الى خلف جذبا اقوى من الاول بسبب ارتفاع مبدأه ولكون بعضها ارفع كثيرا من الثالث في الفضاء فهو يشيله الى فوق لزيادة ارتفاع المبدأ ويكون ذلك مع ميل الى الانسي ايضا وذلك بسبب تشنج الاجزاء الانسية من الليف ولكون بعضها يبتدئ من عظم الورك وهو يبسطه على الاستقامة بسطا صالحا اي تاما وذلك لان هذا الليف يذهب خلفه فكما يكون جذبه الى قدام موجبا للقبض يكون جذبه الى خلف موجبا للبسط ومنها عضلة تحلل مفصل الورك من خلف فيمتلي بها ما هناك من الحفر لحما ويحسن سطحه الظاهر ولها روس ثلثة بحسب اختلاف منشأ لفافاتها اثنان منها لحميتان وواحد عشابي ولها طرفان بحسب ما ينتهي اليه ويتصل به من العضو المتحرك ومنشأ روسها من عظم الخاصرة والورك والعصعص وقد يتصل بان اكثر راسها اللحميين منشأ من ظهر عظم الخاصرة الشاخص واصغرهما من عظم الورك وعظم العصعص والراس العشابي مما بين هذين الموضعين واعلى منها واما الطرفان فيتصلان بالحز الموخر

من راس الفخذ فان جذب بطرف واحد بسطت مع ميل اليه اى الى ذلك الطرف وان جذب بالطرفين بسطت على الاستقامة وسبب ذلك ان كل واحد من الطرفين مايل الى جانب فاذا كان الجذب به وحده مال المجذوب الى جهته وان كان بهما معا كان كل واحد منهما مبطلا لميل الاخر فيكون البسط مستويا ومنها عضلة منشاها من جميع ظاهر عظم الخاصرة وهى موضوعة تحت العضلة المتقدمة وتتصل باعلى الزائدة العظمى التى على وحشى عظم الفخذ التى تسمى طروخا نطر الاعظم وطروخا بالسريانية زائدة لما يكون فى المنشار **قوله** ويمتد اى هذه العضلة ممتدة قليلا الى قدام وتبسط الفخذ مع ميل الى الجانب الانسى لان ليس مع اتصالها بوحشى عظم الفخذ تمتد كثيرا الى قدام فاذا انجذبت يكون جذبها له الى الوحشى ومن خلف لكن بسبب امتدادها الى قدام يكون بسط الفخذ مع الميل الى قدام والى الانسى وقال القرشى مثله لا انى شيء فى هذه الصورة لكنت افهم والصواب مع ميل الى الوحشى لان اتصالها بعظم الفخذ ما بين خلفه ووحشيه فاذا تشنجت جذبت ما يتصل هى به من هذا العظم الى جهة مبدايها وعلى ما ذكرنا فهم ما ذكره الشيخ ظ ومنها عضلة اخرى مثلها اى التى تقدمت بعده وهى منشاها من اسفل ظاهر الخاصرة وتتصل اولا باسفل الزائدة السفلى التى تسمى طروخانطر الاصغر فى الجانب الانسى ثم تنحدر وتفعل فعل الاول اى تبسط الفخذ مع ميل الى الانسى الا ان بسطها اقل واما الميل الانسى اكثر وذلك لان ليفها مايل فى ذهابه الى قدام اكثر وقال القرشى الذى نعرفه من هذه العضلة انها منشاها من الاجزاء الوحشية السفلية من عظم الخاصرة وتتصل بالجزء الاسفل من الزائدة الوحشية وهى الزائدة العظمى فان فعلها بسط الفخذ يسيرا وتميله الى الوحشى كثيرا ومنها عضلة منشاها من اسفل عظم الورك مايلة الى خلف فاذا تشنجت وهى تبسط الفخذ وتميله ميلا يسيرا الى خلف وتميله اما لصالحه الى الانسى اما بسطه فلان ليفها يذهب الى خلفه فاذا تشنجت بسطه لا محالة زيادة بسط بسبب ميلها الى خلف واذا اراد بسطه لزم ميله الى خلف واما امالته الى الانسى فلان ليفها وان كان ذاهبا الى الخلف لكنه اخذ الى الانسية واذا كان من الانسية امالته اليه وهذه فعلها بالذات ولها فعل بالعرض ايضا وهو انها تميل الساق الى الانسى انها تاتى بطن الساق فاذا تشنجت جذبت تلك العضلة ايضا وتفعل ما تفعله وشيخ بعضها هذه عضلات ذكرها الشيخ لبسط الفخذ وقد يذكر له عضلة اخرى منشاها من عظم الفخذ وتتصل بالزائدة الوحشية التى عند عنق الفخذ وايضا لها منها جميع اجزائها التى من خلف تبسط الفخذ بسطا يسيرا وتميله الى الانسى ميلا كثيرا واما العضل القابضة لمفصل الفخذ فاربع منها عضلة لعضه مع ميل يسير الى الجانب الانسى لان ليفها فى الذهاب مايل الى الانسى فاذا تشنج جذبه الى ذلك الجانب وهى عضلة مستقيمة تنحدر من منشائين احدهما اعظم الورك وتتصل باجزاء المتن وهى احدى العضلتين فى جانب الفقار اللتين تسميان المتنين ويقال لكل منهما لحم الفقار ايضا والمنشا الاخر عظم الخاصرة **قوله** وتتصل اى هذه العضلة وان كان لها منشآن الا ان وترها واحد يتصل بالزائدة الصغرى لا انه يجذب الفخذ الى فوق مع ميل الى الانسى ومنها عضلة منشاها من عظم العانة ويتصل

وترها باسفل الزائدة الصغرى وتفعل فعل الاولى الا ان ميلها الى الانسى ومنها عضلة ممتدة الى جانب الانسى على الوراب منشاها من منشا ها وتنحدر الى الركبة وتفعل فعلها وكانها جزء منها لصغرها وخفائها ومنها عضلة منشاها من العظم القائم المنتصب من عظم الخاصرة وتتصل وترها باسفل الركبة وهى مع مص الفخذ يجذب الساق ايضا لاتصال طرفها بطرف العضلة التى يجذب الساق فتكون قبضها للفخذ بالذات وجذبها للساق بسط على ما ياتى بالعرض فالقابضة للفخذ ظاهرا هما العضلتان الاولتان واما الاخريان فهما خفيتان لا تظهران دائما بل قد تظهر واحدة منهما متصلة بالعضلة الباقية من الظاهرتين وقد تظهران معا وهما متصلتان بها اى بالعضلة المميلة الى داخل الباقية من الظاهرتين وقد تتصل بها ثلث عضلات ولذلك اختلف فى عدد القابضة واما العضلة المميلة الى داخل اى الى انسى البدن وهى المقربة فقد ذكر بعضها فى باب البسط والقبض اى الباسطة والقابضة فان ما كان منها ذاهبة الى الجانب الانسى يكون مميلا اليه على ما عرف لكن لهذا النوع من التحريك وهو الامالة الى الداخل عضلة تخصه وهى تنبت من عظم العانة وتطول جدا حتى تبلغ الركبة وتذهب ليفها مايلا الى الطرف الانسى فانه اذا انشنج قبض المفصل مع امالة الى الانسى واما العضلة المميلة الى الخارج الى الجانب الوحشى وهى المبعدة له فعضلتان احدهما منشاها من العظم العريض الذى هو الجزء من عظم الخاصرة وتتصل بالجانب الوحشى من الركبة والاخرى لم يذكر الشيخ منشاها والمذكور فى كتب التشريح انها منشاها من وحشى عظم العانة وتتصل بوحشى الركبة فوق اتصال الاولى وتذهب ليفها مايلا الى الجانب الوحشى حتى اذا انشنجت امالته الى الخارج واما العضل المديرة فعضلتان ايضا منشا احدهما من وحشى عظم العانة ومنشا الاخرى من انسيه تحجان على الوراب ملتفتين وتلتحمان عند الموضع الغائر الذى يقرب من موخر الزائدة الكبرى وهو عند منعطف الركبة فانهما تشنجت وحدها جذب الفخذ ولويه الى جهتها مع قليل بسط والتى تبدا الادارة واذا اتولع فيه يكون ادارة وقال القرشى الناشية من المدورتين من الجانب الوحشى تديره الى الخلف والى الانسى والناشية لى من الجانب الانسى تديره الى قدام والى الجانب الوحشى لانا فى قول الشيخ لوت الى جهتها لان التى الى جهتها تكون ابتداؤه ومنتهاه تكون ضد جهتها على ما تظهر بالتامل **قال** رحمه الله الفصل السابع والعشرون فى تشريح عضل حركة الساق **اقول** العضل المحركة لمفصل الركبة منها للبسط ومنها للقبض فما للبسط خمس عضل منها ثلث موضوعة قدام الفخذ وهى اكبر العضل الموضوعة فى الفخذ نفسه اى بالنسبة الى العضلات التى لا تحرك مفصل الركبة لا مطلقا لما عرفت ان العضلة الباسطة للفخذ اكبر عضلات كلها وهذه تبسط وفعلها اى فعل هذه الثلث هو البسط وواحدة من هذه الثلث كالمضاعفة وكانها عضلتان واليه ذهب جالينوس وقال لكنى اكره مخالفة الاقدمين واحدة ولها راسان احدهما من الزائدة الكبرى والاخرى من مقدم الفخذ ولها طرفان احدهما لحمى يتصل بالرضفة وهى عين الركبة على ما مر واتصالها بها يكون قبل ان تصير وترا وانما يتصل

راسها اللحمي بها لتكون كالدعامة لها وتقوى ارتباطها بها والاخرى غشائية تتصل بالطرف
الانسي من طرفي الفخذ وجعل غشائية لتكون احاطته بالمفصل اتم ومن هذا يعرف السر في
جعلها مضاعفة واما العضلتان الاخريان من الثلث فاحديهما من التي سيذكرها وهي ليف
الفخذ اعني الناشئة من الحاجز الذي في عظم الخاصرة والاخرى مبدأها من الزائدة الوحشية
التي في الفخذ ثم انهما يتصلان وينحدران ويحدث منهما وتر واحد مستعرض محيط بالرضفة
ويوثقها بما تحتها من الاعضاء اشد احكام ثم يتصل باول الساق فاذا استحب الى مبدأيهما
تنبسط الركبة بسبب مد الساق ومنها عضلة تنشأ من موضع التقاء عظمي العانة وتنحدر مارة
في الجانب الانسي من الفخذ على الوراب ثم تتصل وتلتحم بالجزء المعرق الذي لا لحم له من اعلى عظم الساق
واذا تشنجت بسطت الساق مميلة الى الانسي لانه تذهب ليفها مائلا اليه ومنها عضلة تذكر
في بعض كتب التشريح واقعة في الجانب المقابل للعضلة المذكورة وهو الجانب الوحشي من عظم
الورك وتتورب في الجانب الوحشي حتى تأتي الموضع المعرق من الساق ولا عضلة اشد ورابا ومتى بسطت
الساق مع امالته الى الجانب الوحشي لكون ليفها ذاهبا اليه ولو تشنجت هي والتي تقابلها
بسطتا الساق مستويا لتعادل الميلين واما القوابض للساق فخمس احداهن عضلة ضعيفة
اي دقيقة طويلة تنشأ من عظم الخاصرة والعانة تعرف من منشأ الباسط الداخلة اي الواقعة
في الجانب الانسي وتعرف الحاجز الذي في وسط الخاصرة ثم تنفذ بالتوريب الى داخل
طرفي المركبة ثم تبرز وتنتهي الى الشيء الذي في الموضع المعرق من الركبة وتلتصق به وفي عبارته
ههنا تساهل لان الموضع الثاني العاري من اللحم ليس من الركبة على ما قال
بل هو من او (بمقدم) الساق تحت الركبة قوله وبه اي وبواسطتها او ليفها اذا تشنج
يجذب الساق الى فوق مائلا الى القدم الى ناحية الانسية قال القرشي المراد بالانسية
التي من الرجل الاخرى ثم قال وهذه الحركة تكون عند تحريك الانسان رجله بحيث
تكون قدمه على فخذ الرجل الاخرى ولا حاجة الى هذا التعسف اذ لو سلم ان هذا
يكون في الصورة التي ذكرها فالقدم ح تكون مائلة الى انسية الرجل المحركة بعينها
ايضا على ما لا ومنها عضلات ثلث بعضها على انسي الساق وبعضها على وحشيه
وبعضها في وسطه والوحشية منها والوسطى يقبضان الساق مع ميل الى الوحشي
لذهاب ليفها اليه والانسية تقبضه مع ميل الى الجانب الانسي ومنشأها قاعدة عظم
الورك ثم تمر موربة خلف الفخذ الى ان توافي الموضع المعرق من الساق في الجانب
الانسي وتلتصق به ولونها تميل الى الحمرة لعظم لحميتها وغلبة ليفها ومنشأ الاخرتين
الى الوحشية والوسطى من قاعدة عظم الورك ايضا الا انهما تميلان الى الاتصال بالجزء
المعرق من الجانب الوحشي من الساق ولذلك يقبضانه مع ميل الى الجانب الوحشي
ومنها عضلة كالمدفونة في موطئ الركبة اي غائرة فيه تفعل فعل الوسطى المذكورة
اي تقبض مع ميل الى الوحشي لذهاب ليفها مثل ذهاب الوسطى وقد ظن ان الجزء
الذي من العضلة الباسطة المضاعفة النابتة من الحاجز الذي في عظم الخاصرة
ربما تقبض الركبة بالغوص وهو ظن صادق بسبب ان ينبعث من تلك العضلة

الباسطة اذا استحب البسط الساق حدث الركبة الى ذلك الجانب ويلزم من ذلك غوص
الركبة لا محالة بالغوص قوله وانه قد ينبعث اي ويدعم من منصلتهما اي المدفونة والباسطة
المذكورة وترتبط حق الورك ويتصل بما يليه ليوثق الخلع الزائد الذي للفخذ عن حق
الورك قال رحمه الله الفصل الثامن والعشرون في شرح عضل القدم اقول
العضل المحركة للقدم اما مشيلة له او خافضة اما المشيلة فعضلتان الاولى منهما عضلة
عظيمة موضوعة قدام القصبة الانسية تنشأ من الجزء الوحشي من راس القصبة الانسية
فاذا برزت منها مالت الى الساق مارة الى جهة الابهام حتى يتصل بما يقارب اصل الابهام
وتشيل القدم اذا تشنجت الى فوق والثانية منها عضلة تنشأ من راس القصبة الوحشية
وتنبت منها وتتصل بما يقارب اصل الخنصر وهي تشيل القدم ايضا الى فوق اذا
تشنجتا الى تلك الجهة خصوصا اذا وافقها العضلة الاولى في الاشالة ويكون تلك الاشالة
ح على الاستواء والاستقامة بلا تزلزل واضطراب الى جهة وانما لا يكفي للاشالة عضلة
واحدة لان اتصالها ح ان كان بجانب من القدم لم تكن اشالتها له مستوية بل مائلة الى
جهتها وان كان بوسط القدم كان القدم عند الاشالة متعلقا بلا تحكم [illegible]
فلا بد ان يكون بعضلتين تتصل كل واحدة بجانب حتى اذا تشنجتا معا ارتفع القدم
مستويا بالتقاوم المثلين واما الخافضة فخمس وانما زادت على المشيلة لان خفض القدم يقتضي
رفع جميع البدن وذلك يحتاج الى قوة شديدة منها زوجان منشأهما من راس الفخذ ثم
ينحدران فيملآن باطن مؤخر الساق لحما وينبت منهما وتر يكون اعظم الاوتار وهو
وتر العقب المتصل بعظم العقب يجذبه الى خلف موربا الى الجانب الوحشي وانما يحدث هذا
الزوج في باطن مؤخر الساق ويتصل وتره بعظم العقب يجذبه الى خلف لانه اذا تشنج
يجذب ما يتصل به وهو مؤخر القدم من خلف الى فوق واذا انجذب مؤخره الى فوق
ينخفض لا محالة مقدمه ويصير ذلك سببا لثباته على الارض ومنها عضلة يعين مع
العضلة اي هذا الزوج تنشأ من راس القصبة الوحشية التي لعظم الفخذ وهي بادنة
اللون لقلة ليفها تاوهاكا السوس انها انما بخونة اللون وتنحدر حتى تتصل مع منتهاها
من غير وتر ترسله بل تكون على لحميتها الى ان تلتصق بمؤخر العقب فوق التي قبلها
اي فوق التصاق وتر الزوج المذكور قيل واذا اصابت بين العضلتين اي الزوج المذكور
وهذه المعينة او وترهما افة زمنت القدم وبطل المشي ومنها عضلة تنشأ من راس القصبة
الانسية تحت ملاقي الوحشية وتنحدر فيما بينهما وتتشعب الى وترين يحدهما يأتي منهما
ويتصل من تحت بالرسغ قدام الابهام وبهذا الوتر يكون انخفاض القدم ومقدمه
والوتر الاخر يحدث وينشأ من جزء من هذه العضلة يجاوز ذلك الجزء منشأ الوتر
الاول ويرسل ح وترا يمتد الى الكعب الاول من الابهام فيبسط الابهام مع توريب
وميل الى الانسي وذلك لان الوتر اذا تشنج يجذب واذا انجذب الكعب بسط الابهام
لذهاب الوتر اليه ويكون انبساطها لا محالة مع ميل الى الانسي لان الجذب اليه لكن هذا انما
يتم لو تقدما ذهاب هذا الوتر الى الابهام ولم يذكره الشيخ ويكون على هذا ويد من الابهام

بانا للكعب الاول ويجوز ان يحصل من الابهام معلقا ثم يرسل اذ يحاذى الكعب من الابهام منبسط
الابهام مائلا الى الانسى لكن هذا انما يتم لو علمنا ان العضلة تذهب الى الابهام ثم ترسل وترا
الى الكعب فقد قعد على ما لا يخفى ومنها عضلة تنشئ من الزائدة الوحشية من زائدتى عظم
العجز وتتصل باحدى العضلتين وهما المذكورتان سميتا بذلك لكون وترهما وترا
للعقب ثم تنفصل عنها اذا صارت محاذية لباطن الساق وتغيب اى ترسل وترا
اليه وتستبطن اى تذهب فى الداخل الى اسفل القدم وتفترش تحته كله على قياس
العضل المفترش على باطن الراحة لمثل منفعتها المذكورة من افادة الحس ومنع نبات
الشعر عليه وغير ذلك **قال** رحمه الله الفصل التاسع والعشرون فى تشريح عضل
اصابع الرجل **اقول** لا يخفى ان اصابع الرجل يحتاج ان تكون لها تشنج وتبسط
وميل الى الابهام والى الخنصر ليحصل الاشتمال والثبات على الموطوء عليه والامساك له والمشى
عليه وكل ذلك لها ممكن بواسطة العضلات على ما سبق مرارا ولم يعرض الشيخ لبواسطها
اما لانها يعلم من بواسط اصابع اليد او لان المميلة الى احدى الجانبين هى كالباسطة
لها وهذا اولى لانها اذا مالت الى احدهما تكون منبسطة لا محالة بخلاف ما اذا مالت الى اسفل
او فوق واما القوابض لها فعضلات كثيرة وانما خلقت كثيرة لان النفع من حركاتها القبض
لافادته الامساك على الموطوء عليه منها ثلث عضلات موضوعة على الساق وخلفه
احدها عضلة تنشأ من راس القصبة الوحشية وتنحدر ممتدة عليها وترسل وترا ينقسم
الى وترين ينقسمان للاصبع الوسطى والبنصر والثانية عضلة اصغر من الاولى تنشأ من خلف
حلف الساق وترا ينقسم الى وترين يمران باسفل القدم وينقسمان الخنصر والبا[قى]
ثم تنشعب من كل واحد من الوترين شعبة وتصيران وترا واحدا يمتد الى الابهام و
تقبضه والثالثة عضلة تنشأ من وحشى طرف القصبة الانسية وتنحدر من العقب
وترسل جزءا منها الى وتر يقبض جملة القدم وجزءا الى الكعب الاول وهى العضلة المذكورة
فى العضل الساق وانما يعد قوابض الاصابع لانها حيث هى قابضة لجملة القدم تكون
قابضة لاصابعها ونسبتها للابهام غير معتد به لكثرة ما تقبض بها ومنها عضلات
موضوعة فى الكف وهى عشر قد فاتت المشرحين ولم يثبتها احدهم واول من عرفها
جالينوس وهى تتصل بالاصابع الخمس لكل اصبع عضلتان يمنة ويسرة والحركة منها العشر
للاصابع الى العقب اما على الاستقامة ان حركتا معا ومع الميل الى احد الجانبين
ان حركت واحدة ومنها اربع موضوعة على الرسغ لكل اصبع من الاصابع الاربع واحدة
ومنها عضلتان خاصتان بالابهام والبنصر لقبضهما وهذه العضلات تقبض
الاصابع ممازجة بعضها امتزاجا شديدا بحيث لو اصاب بعضها آفة حدث من
ذلك ضعف فعل البواقى فيما يخصها اى فى فعل يخص البواقى وذلك لنقصان فعل
شريكها وفى ان تنوب عن بعض اى وحدث ضعف فعله نيابتها عن المأوفة بعض
النيابة ومنها يختص منه اى المأوفة وانما جعل البواقى ثابتة بينها لانها تقوم
مقامها عند ضعفها بفعل القبض وانما كان فعلها بعض النيابة لانها بدونها لا يمكن

من الفعل كما اذا كانت معها ولهذا السبب يعرض قبض بعض اصابع القدم خاصة دون بعض و
ذلك لانه اذا تشنج العضلة القابضة لبعض الاصابع تبعها فلا العضلة القابضة لغيرها لشدة
الامتزاج ويلزم ذلك انقباض الاخرى ايضا فلا يمكن قبض بعضها دون بعض **قوله** ومن
عضل الاصابع هذا بيان لعضلتها المميلة الى احد الجانبين اما الوحشى او الانسى
اما المميلة الى الجانب الوحشى فخمس موضوعة فوق القدم لكل اصبع عضلة وكذا المميلة الى
الجانب الانسى خمس ايضا لكنها موضوعة تحت القدم يتصل كل واحد منها باصبع فالتى تميلها
من الجانب الانسى تميلها الى الجانب الانسى والتى تميلها من الوحشى تميلها اليه وانما جعلت المميلة
الى الوحشى فوق القدم والمميلة الى الانسى تحتها لان الحاجة الى ميلها الى الوحشى فى الامساك و
الاشتمال على الموطوء عليه اكثر والموضوعة فوق القدم لا يمانعها شئ فى فعلها بخلاف الموضوعة
تحت القدم فانها تنضغط بوضع القدم والثقل عليه فلا يمكن فى فعلها **قوله** فمن الخمس اى
المميلة الى الانسى مع اللتين تخصان الابهام والخنصر ما مر ذكرهما فى هذا العضل هى على قياس
السبع المذكورة للراحة اى ليس شئ منها للقبض بل خمس تميلها الى الانسى كل واحدة لواحدة
واثنتان تختصان بالخنصر والابهام وكذلك العضلات العشر التى هى موضوعة فى باطن كف
الرجل المذكورة قبل هذا فعلها ايضا على قياس فعل الموضوعة فى باطن الراحة كل اثنين لبعض
اصبع واحدة وهذا اخر البحث عن العضلات مع اختلاف كثير فى عددها واضطراب فى اوضاعها
ومنشائها اتبعنا الشيخ فى ذلك ولم نتعرض لذكر جميع الاختلافات فى ذلك لئلا يطول
لئلا الكتاب ولانه لا فائدة للطبيب فى معرفة ذلك لان الطبيب لا يلزمه اذا وقع فى عضل
مختص بعضو تمدد او استرخاء الا ان يعرف علاجها على وجه الصواب وذلك لا يتوقف
على معرفة عددها فجميع العضل على ما ذكره الشيخ خمسمائة وتسع وعشرون عضلة وهى
على ما فى الجوامع خمسمائة وثمانية عشر وقيل خمسمائة وعشرون وعند القدماء لا يبلغ جميعها
والعلم بحقيقة ذلك عند باريها تعالى شانه وعظم برهانه **قال** الشيخ رحمه الله الجملة الثالثة
فى العصب وهى ستة فصول الفصل الاول من الجملة الثالثة من التعليم الخامس وهو كلام كلى
فى العصب خاص **اقول** لما فرغ من بحث العضل شرع فى تشريح العصب وكان الاولى
ان يشرع فى بحث الشرايين لان الابتداء بتشريح ما هو اشد رياسة اولى الا انه قدم
العصب لان الكلام فيه من تتمة العضل لانه من اشرف اجزائه وبه يظهر تحقيق امره
ولم نعرفه ههنا لما سبق ذلك وذكر مباحثه فى فصول ستة الفصل الاول فى كلام كلى
وهو الكلام فى منافعه اعلم ان للعصب منفعة بالذات وهى التى يكون الغرض من
خلقه اولا ذلك ومنفعة بالعرض وهى ما لا يكون خلقه لذلك بل لشئ آخر لكنه اتفق
ان افاده ذلك فالتى هى بالذات افادة الدماغ او النخاع بتوسط لسائر الاعضاء
حسا وحركة وقال افادة الدماغ او النخاع حسا وحركة للاعضاء المحتاجة اليهما لكان
اولى على ما لا يخفى وانما قدمنا العصب لهذه المنفعة لان الحس والحركة مبدأهما الدماغ
والقلب لكن ظهورهما فى الدماغ وعلى التقديرين لا بد لهما من آلة تناسب جوهر الدماغ
الدماغ ويكون متحركة الظاهر تمنع من تحلل ما يسدها متخلخلة الباطن لتتسع لحركة

ام لسمع

الروح الحامل لهما ولانه لكون مع كونها عسرة الانقطاع سهلة الانعطاف والعصب موشح
لهذه الصفات والتي بالعرض امور منها تشديد اللحم وتقوية البدن لانه لصلابة جرمه وعسر
انعطافه اذا انبث في اللحم افاده متانة القوام وجعله عسر الانفعال واذا صار البدن
ايضا كذلك لان ظاهره لحم ويلزم من ذلك تقوية البدن ومنها ان يشعر اي يعلم بما يعرض
من الافات للاعضاء التي لا حس لها مثل الكبد والطحال والرئة فان هذه الاعضاء
وان عدمت الحس لمصلحة فقد اجرى عليها لفائف عصبية وغشيت بغشاء عصبي حتى
اذا احدث فيها ورم او تمدد بتولد ريح بادي اي وصل ثقل الورم او تمزيق الريح الى
اللفافة والى اصلها الذي هو مبدأها وعرض لها اي للفافة من ثقل الورم الحادث و
من الريح تمدد احس به اي صار ذلك الورم او الريح محسوسا به والعصب لم يخلق لبادي
ثقل الورم او تمدد الريح حتى يحس بهما لكنه لما صار لفافة لهذه عرض له ذلك والغرض
لما لم يفهم مقصود الشيخ قال هذه المنفعة هي منفعة افادة الدماغ الحس وذلك لان هذه
الافادة تكون تارة بان يجعل العضو نفسه حاسا بذاته وتارة بان يجعل ما يحيط به
كذلك فيكون له حس بالعرض ومن لا يحس يصح عد هذه المنفعة من المنافع التي بالعرض
قوله والاعصاب اي الاعصاب لها مبدأ ومنتهى فمبدأها على الوجه المعلوم اي بالاصالة
عند الاطباء بحسب ظهور افعالها وعند الحكيم هو الدماغ ومنتهى بعضها سطح ظاهر الجلد
فان الجلد يخالطه ليف دقيق يتشعب فيه من الاعصاب التي في الاعضاء المجاورة له **قوله**
والدماغ مبدأ العصب بيان لمبدأيته له من ان ذلك على وجهين بالذات لبعض و
بواسطة النخاع والسائل منه لبعض والاعصاب المنبعثة من الدماغ نفسه اي
بدون واسطة لا يستفيد منها الحس والحركة الا اعضاء الراس والوجه والاحشاء الباطنة
واما بقية الاعضاء فانما يستفيد هما من الاعصاب النافذة من النخاع **قوله**
وقد ذكر جالينوس على عناية عظيمة يختص بما نزل من الدماغ الى الاحشاء من العصب
اشارة الى ان الاعصاب الدماغية على قسمين قسم نزل الى الاحشاء وقسم ليس كذلك
اما القسم الاول فقد اختص بعناية عظيمة من الصانع تعالى وهو انه احتيط في وقايته
احتياطا لم يوجد في ساير الاعصاب وذلك لانه لما بعد عن المبدأ ازداد اي اعانه
بفضل توثيق بحيث بجرم متوسط بينه وبين الغضروف في القوام حتى كلما حدث
في جرم العصب عند الالتواء فانه عند الالتواء ينعطف ولا يقبل الانفصال لسهولته و
ذلك التغشي بمثل الجرم المذكور في ثلثة مواضع احدها عند الحنجرة والثاني اذا صار الى
اصول الاضلاع والثالث اذا جاوز موضع الصدر واعلم انه لو قال وذلك عند
الحنجرة وما دونها لكفى لا يقال ان العصب النخاعي كان اولى بالنزول الى الاحشاء
من الدماغي لانه اقرب اليها وكلما كان المبدأ اقرب كان ما ينشؤه في القابل اشد ولان
بعد المسلك موهن للاعصاب وموجب لتعرضها للافات وايضا كان العصب
الوارد الى الاعضاء الظاهرة اولى بزيادة الوثيق لكثرة ما يلاقيه من المؤذيات فلم
خص الدماغي بذلك لانا نجيب عن الاول بان حاجة الاحشاء الى الاحساس كان اشد

لتميز بين ما يرد عليها مما يلايم وما ينافي بردها فلا يسرع الالم ولا يفسد المزاج وعن الثاني
بان العصب الدماغي شديد اللين فلو لم يوثق مع بعد المسلك لم يبق بحاله الى ان يصل
المقصد ولذلك لم يحتج اليه ما كان قريب المسلك كعصب الراس والوجه ولكونه بصدد
الحس ايضا واما القسم الثاني وهو العصب الذي لا ينزل الى الاحشاء فعلى قسمين قسم منفعته
افادة الحس وقسم منفعته افادة الحركة فما كان منفعته افادة الحس وجب انفاذه من منبعه
على الاستقامة الى العضو المقصود اذ الاستقامة يؤدي الى المطلوب من اقرب
الطرق لان اقصر خط يوصل بين النقطتين هو الخط المستقيم فلا يعدل عنه الا لمانع كما
في الاعصاب الاتية الى العينين فانها صرفت عن الاستقامة لما سياتي ولان تاثير
الفائض من المبدأ يكون هناك اقوى اذ المحل القابل ما دام اقرب الى الفاعل كان
ظهور الاثر اقوى **قوله** واذا كانت الاعصاب اشارة الى تعليل اخر على ان الاعصاب
الدماغية التي تكون المنفعة فيها افادة الحس لا تنفذ الا على الاستقامة وذلك لان الاعصاب
التي تفيد الحس لا يراد فيها من التصلب المحوج الى البعيد عن جوهر الدماغ المقتضي لطول
المسافة ان يبعد به عن مشابهة الدماغ في اللين بالتدريج ما يراد في اعصاب الحركة لانها
كلما كانت الين كانت لافادة قوة الحس اشد لان الالين يكون اسرع انفعالا عن
الملاقات من المتصلب لكن هذا لا يصح مطلقا بل فيما يكون الحس فيه بالملاقاة و
اما ما لا يكون كذلك كحس البصر فلا **قوله** واما الحركة اي القسم الذي منفعته الحركة فقد
وجب الى العضو المقصود بعد تعاريج مسلكها ليبعد عن المبدأ ويتدرج في التصلب
بحسب بعده عنه **قوله** وقد اعان كل واحد اي قد اعان كل واحد من الصنفين
من عصب الحس وعصب الحركة على وفق ما ينبغي ان يكون عليه من التصلب و
التليين جوهر منبته اذ جعل جل ما يفيد الحس منبعثا من مقدم الدماغ لكون
هذا الجزء الذي هو مقدم الدماغ الين وجل ما يفيد الحركة منبعثا من مؤخر الدماغ
لكون هذا الجزء اصلب قواما **قال** رحمه الله الفصل الثاني في تشريح العصب الدماغي
وما لكه **القول** الدماغ يطلق على ما دون القحف من الراس فيدخل فيه الحجب
والشبكة وغير ذلك ويطلق على نفس المخ الذي فيه وهو المراد والعصب الذي يخرج
منه سبعة ازواج الزوج الاول منها للابصار مبدأه من غور البطنين المقدمين
من بطون الدماغ اي من داخلهما اعني المخ وذلك عند جوار الزايدتين الشبيهتين
بحلمتي الثدي اللتين بهما الشم والمراد من البطنين المقدمين المقدم من كل جانب
وانما جعل مبدأه من البطنين لانه لو عرض افة لاحد البطنين لم يبطل الابصار
بالكلية وانما جعل من غورهما ليكون التجويف الذي لكل واحد من فرديه نافذا
الى بطون الدماغ حتى اذا نفذ الروح الى هناك ينشح لشبح المبصر فيحفظ ويبقى
بحاله لقوة الخيال **قوله** وهو صغير مجوف هذا اشارة الى بعض خواصه فان
له خواص ليست لغيره من الازواج منها انه صغير وقصر على هذا في بعض النسخ وهو
صحيح لقصر المسافة من مقدم الدماغ والعينين ووقع في بعض النسخ بدل قوله صغير عظيم

وهو صحيح ايضا لانه مع صغره كبير الجرم ليكون له اجزاء تصل الاشباح الواردة واجزاء يؤدي شبحا بعد شبح ومنها انه ذو تجويف ظاهر بخلاف غيره وانما خلق كذلك لان احساس الباصرة انما يحصل بانطباع الشبح المرئي في الروح النافذ في هذا الروح و انطباع الشبح على راي اصحاب الانطباع انما يكون ذلك في سطح له مساحة ظاهرة وانما يمكن ذلك اذا كان الروح الذي ينطبع فيه الشبح في موضع متسع وليس يكون ان يكون الاتساع في موضع الانطباع فقط بل لابد ان يكون في مسافة نفوذ الروح ليبقى الشبح بحاله فيكون مجوفا من اوله الى الاخر ومنها انه ينبت في اول مقدم الدماغ وذلك لان الروح الذي هناك من حيث جوهر البخار متوسط بين لطافة الماء والهواء والابصار انما يكون بانطباع المبصرات وذلك انما يتاتى في جوهر مثله ولذلك لا يرى الاشياء في الهواء الصافي بل في الهواء المائي ولا يرى الهالة وقوس قزح الا في هواء مثله ويتفق كثيرا ان يرى راكب السفينة خياله في هواء البحر وذلك لشدة مخالطة المائية التي تصعد بالبخر وهذه لم يذكرها الشيخ ومنها كونه للحس وحده ينفذ الى العضو على غير الاستقامة بان يتيامن النابت منهما يسارا ويتياسر النابت يمينا ملتقيان لا على تقاطع صليبي في اكثر النسخ على تقاطع صليبي وعلى هذا ينبغي ان يحمل على انه يكون كذلك في الرؤية لا على الحقيقة والا لم يستقم قوله ثم يتصل النابت يمينا الى الحدقة اليمنى والنابت يسارا الى اليسرى ويتسع فوهاتهما حتى تشتمل على الرطوبة التي تسمى زجاجية وانما خلق كذلك لان كل انسان ينبغي ان يكون له عينان حتى اذا عرض لاحدهما افة تقوم الاخرى مقامها وينبغي ان يكون بينهما بعد ما اذ لو كانا في موضع واحد لسرت الافة في الاغلب واذا كان كذلك فلو ذهب هذا الروح على الاستقامة الى العينين لكان خروج فرديه اما من موضع واحد حتى يكون احدهما الى العينين على التوريب ويكون القوة الباصرة موضوعة في الموضع المشترك بينهما او لا يكون كذلك بل يكونان خارجين من موضعين ذاهبين على توريب فان كان الاول لزم ضعف جرم الدماغ لانه يحتاج ان يكون في موضع واحد ثقب عظيم في جوهره وبطون بحيث يعم ذلك الثقب تجويف العينين وبعد ايضا موضع القوة المدركة عن اتحاد الشبح المرئي فيكون الشبح الواقع في روح كل واحد من فرديه في معرض الافات والتغير قبل وصوله الى الباصرة ولا يكون كذلك اذا التقيا في وسط المسافة لان انطباق احدهما على الاخر موجب لقوة ثبات هيئته في الروح وان كان الثاني فاما ان يكون في كل واحد قوة باصرة فيلزم ان يرى الشيء اثنين او لا يكون في شيء منهما قوة فلا يرى شيء او يكون في احدهما دون الاخر فيكون الاخر معطلا لا فائدة ثم لا يخلو اما ان تكون القوة الباصرة في داخل الدماغ فلا يرى الشيء اثنين بان ينطبق ما يرد من الشبحين احدهما على الاخر هناك كما ينطبق في وسط المسافة على ما يقولون لانا نقول ان ذلك غير ممكن لان القوى التي تكون داخل الدماغ انما يمكن ان تكون مدركة لما ادركته الحواس الظاهرة فما لا يدركه شيء من الحواس الظاهرة لا يمكن ادراكه لقوة في داخل الدماغ فاذا لابد ان يكون نفوذهما الى العينين على

غير الاستقامة وياخذان على التوريب ويلتقيان في وسط المسافة ويكون هناك كل واحد منهما شعبتا في سطحه الذي يواجه الاخر نفثا ينفذ الى تجويفه ويكون بذلك النفث في موضع التقائهما حتى يتحد تجويفهما ويكون القوة موضوعة في المواضع المشترك بينهما ليصير الشبحان واحدا قوله وقد ذكر غير جالينوس اي ما ذكرناه هو راي جالينوس وقد ذكر غيره انما ينفذان على التقاطع الصليبي من غير انعطاف بل ينفذ النابت منهما يمينا الى اليسرى والنابت منهما يسارا الى اليمنى والمعول عليه ان تقاطعهما ليس صليبيا بل نرى كانهما تقاطعا تقاطعا صليبيا هكذا ❌ وقد ذكر اي جالينوس لتلاقي العصبتين على الهيئة التي نرى ثلث منافع الاولى ان يكون الروح السائل الى احد الحدقتين غير ممنوع من السيلان الى الحدقة الاخرى اذا عرضت لها افة ولذلك ايضا لكون الروح السائل غير ممنوع من السيلان الى الحدقة الاخرى تصير كل واحدة من الحدقتين اقوى ابصارا واصفى رؤية اذا غمضت الاخرى وح يزيد اندفاع الروح اليها ويزداد الثقبة العينية اتساعا اي عددا لانها تزداد اتساعا بحسبها ادخ يحتمل الابصار الثانية انهما اذا تلاقيا يصير تجويفان واحدا فيكون للعينين حدقة واحدة وهو موضع التلاقي يؤديان اي العصبتان اليه اي الى الموضع التلاقي شبح المبصر فيتحد هناك موديا لهما ويكون الابصار لشيء واحد ابصارين كما يكون للحول ان يرى الشيء الواحد شيئين وذلك عند ما يزول احدى الحدقتين الى فوق او الى اسفل فيطل به استقامة نفوذ المجرى من العصبة الى التقاطع ويوصل بين العصبتين قبل الحد المشترك هذا اخر الانكسار العصبة وميلها الى الاخرى هناك ويلزم ذلك انه يرى الشيء بحسب كل واحد مرة و المراد بقوله الى التقاطع موضع تلاقيهما واطلق التقاطع نظرا الى انه بحسب الرؤية كذلك الثالثة ان لا يسرع اليهما الافة لانهما اذا تلاقيا تستحكم كل واحدة من العصبتين بالاخرى وتستند اليها وتصير كانها تنبت من قرب الحدقة لانهما اذا اتحدا ثم تفرقتا فكان كلا منهما تنبت من هناك ووزن المنبت يكون بحسب القرب منهما وبعدهما عن منال الافات هذا كلام جالينوس نقله الشيخ غير معترض ولا مصوب وقال القرشي ان قوله ويعرض قبل الحد المشترك لانكسار العصبة غير مسلم وذلك لان هذا الانكسار انما يلزم لو كان بعض اجزاء تلك العصبة التي بين العين وموضع الالتقاء لازما لوضعه وانما يكون كذلك لو كان مربوطا بالاعضاء المجاورة وليس الامر كذلك وهو ضعيف لان الانكسار يحصل بميلها الى فوق او الى اسفل واذا زال المجرى عن الاستقامة الى موضع الالتقاء يميل العصبة لا محالة ثم ان الاتزان لزوم الوضع لا يكون الا اذا كان مربوطا بالاعضاء المجاورة ثم الحول يمكن ان يكون بان يميل احدى الحدقتين الى جانب فتطول وصول شبحها الى موضع الالتقاء وتمدد عصبتها بحيث لا ينطبق شيء من شبحها على شبح الاخرى فيرى الشيء الواحد لا محالة شيئين وقال ابن ابي صادق على الثالثة ان ما بين العصبتين ليستا معلقتين بعيدتين عن المبدا انحنا جا الى ان يصل احدهما بالاخرى فيتعاضدا وليس يعرض

لهما ما يعرض للعصب المنحدر الى المعدة من الثقل العارض عند الامتلاء فلهما انهاك
وهو ضعيف لان شأن ذلك لا يمنع القوة من الابصار **قوله** والزوج الثاني
من ازواج العصب الدماغي وفي بعض النسخ الدماغية وهو صحيح ايضا منشأه من
خلف منشأ الزوج الاول ومائلا عنه الى الجانب الوحشي وانما يجب ان يكون منشأه
خلف منشأ الاول لانه ينبغي ان يكون اغلظ والدماغ كلما بعد من المقدم كان
اغلظ وانما يجب ان يكون مائلا الى الجانب الوحشي وانما يجب ليكون اقوى ويخرج كل
فرد منه من الثقبة التي في كل نقرة تشتمل على المقلة من الجانبين وذلك المخرج بالقرب
من مخرج الزوج الاول يصل من المحجر عظم دقيق وينقسم في عضل المقلة المحركة
للمقلة وهذا الزوج غليظ جدا اي بالنسبة الى الازواج الدماغية وسبب ذلك
ان يقاوم غلظه لينه الذي يقتضيه قرب المبدأ الذي هو مقدم الدماغ ويقوى بسببه
على التحريك خصوصا اذ لا معين له فان الزوج الثالث مصروف الى تحريك عضو
كبير وهو الفك الاسفل فلا ينفصل عنه شعبة يصير معينة له بل هو اي الثالث يحتاج الى معين
غيره ويكيف ينفصل عنه ما يحرك غيره وانما خص الثالث بالاعانة لانه الذي يمكن
ان يتصل بعضه به واما الزوج الثالث فمنشأه الحد المشترك بين مقدم الدماغ
ومؤخره من لدن قاعدة الدماغ وهو يخالط اولا في ممره الزوج الرابع قليلا
ثم يفارقه ويتشعب كل واحد من فرديه من الجانبين هناك الى اربع شعب شعبة
تدخل من مدخل العرق السباتي الذي يأتي ذكره في تشريح الاوردة وبعد خروجها
من مدخله ماخذه في الانحدار حتى يجاوز الحجاب ويتوزع في الاحشاء اي الاعضاء التي
هي موضوعة تحت الحجاب من المعدة والامعاء والجزء الثاني اي الشعبة الثانية تخرج
من ثقبة في عظم الصدغ واذا انفصل عنه اتصل بالعصب المتصل من الزوج الخامس
على ما سيأتي شرحه والشعبة الثالثة منه يطلع من الثقب الذي يخرج منه الزوج الثاني
وذلك لان مقصده الاعضاء الموضوعة قدام الوجه ويجب ان يكون مخرجه قريبا منها
وفي محاذاتها ولم يحسن ان يكون ذلك يخرج الاول المجوف لانه يزاحم اشرف العصب
الذي هو آلة القوة الباصرة فيضغطه فيضيق تجويفه ولم يمكن نفوذ الزوج الثاني
ويبطل الابصار او ينقص وهذه الشعبة اذا انفصلت عن مخرجها تنقسم الى ثلثة
اقسام قسم منها يميل الى الجانب الماقي اي الاصغر وهو الجانب الوحشي ويتخلص وينبث
الى عضل الصدغين والماضغين والحاجب والجبهة والجفن ويتفرق فيها وقسم
منها ينفذ في الثقب المخلوق عند اللحاظ وهو الماق الاكبر ويتخلص وينبث
الى باطن الانف ويتفرق في الطبقة المستبطنة للانف والقسم الثالث وهو قسم غير
صغير بل هو كبير ايضا ليتشعب الاعصاب الكثيرة منه على ما يأتي وانما قال ذلك لانه
وقع في كلام جالينوس انه صغير وليس بصواب وهو ينحدر في التجويف الذي المهيأ في عظم
الوجنة والزوج صرف فيه تجويف واسع يستوي للكثيف وفي اكثر النسخ الزوجي بالنون
والجيم ولاحقه ويتفرع الى فرعين فرع منه يأخذ الى داخل تجويف الفم فيتوزع في الاسنان

وعمورها واللثات ليعطيها الحس وحصة الاضراس منها ظاهرة بخلاف حصة سائر الاسنان
فانها خفية عن ادراك البصر وانما قال كالحقيق لانها تبين ايضا بعد التامل التام وهو
يتوزع ايضا في اللثة العليا كما يتوزع في السفلى والفرع الاخر ينبث في ظاهر الاعضاء
التي هناك كالجلد والوجنة وطرف الانف الى الارنبة والشفة العليا ويتوزع اقسام الشعبة
الثالثة من هذا الزوج واما الشعبة الرابعة منه فيذهب نافذة في حضيض الفك الاعلى الى
اللسان وتتفرق في طبقته الظاهرة ويفيدها الحس الخاص به وهو الذوق ومنه سمي
هذا الزوج الذواق وهو شديد اللين حتى اذا غمز بالاصبع ظن انه الين من الزوج
الاول وليس كذلك في الواقع بل انما يتوهم ذلك لان اصله ملتئم من عدة اصول
فيه وهذه يقبل ان يستحكم اتحادها فيتفرع عن الاصبع كالشيء اللين وانما يجب ان يكون
شديد اللين لان التفاوت بين المذوقات انما يحصل بكون الحاس لها شديد القبول
للانفعال **قوله** وما ينفصل من ذلك اي ما ينفصل مما يتفرق في طبقة اللسان يتفرق
في عمور الاسنان ولثاتها وفي الشفة السفلى والجزء الذي يأتي اللسان من هذا العصب
ادق من العصب الذي يأتي العين لان هذا وان كان لينا لا يخلو من صلابة
بالنسبة الى عصب العين وصلابته ولين ذلك اي عصب العين يعادل غلظ
ذاك ودقة هذا تنجبر مع دقته مثله في القوة واما الزوج الرابع فمنشأه خلف الزوج
الثالث بحيث طول الدماغ واميل الى قاعدته من الزوج الثالث وهو يخالط الثالث
في ممره على ما قلنا في الثالث لانه يأتي الحنك وصفاق الحنك اصلب من صفاق
اللسان لانه لزيادة الحس وبعض الحركات يحتاج الى ان يكون لينا بخلاف الحنك
واما الزوج الخامس فمنشأه خلف الزوج الرابع من جانبي الدماغ وكل فرد من فرديه
مشقوق بنصفين على هيئة المضاعف بل عند الكثير هم كل فرد منه زوج حتى قال
جالينوس انهما لا يخرجان من مخرج واحد بل من اصل غير الاصل الذي ينشأ منه الاخر و
اذا كان كذلك لم يكن فرد منه واحدا والقسم الاول اي احد القسمين من كل فرد منه
او من كل زوج على ما في اكثر النسخ على رأي من يقول ان كل فرد زوج يعمد اي
يقصد ويذهب الى الغشاء المستبطن للصماخ ويتفرق في ذلك الغشاء كله اي كل
ذلك القسم او في كل ذلك الغشاء فيقع على الاول ويحفض على الثاني ويكون ذلك منه
اي من ذلك القسم ومن جزء من ام الغليظ يصحبه وذلك لان هذا الجزء الذي يسمى
عصب السمع يدخل الى ثقب السمع من قدام ومعه جزء من الام هو ضمان معا و
يغشيان الصماخ **قوله** وهذا القسم مبتنة بالحقيقة من الجزء المؤخر من الدماغ وهو حس
السمع هذا يتوقف على معرفة الجزء والبطن اعلم ان الدماغ ينقسم تارة الى قسمين يمنا و
شمالا ويطلق على كل قسم جزء وبطن وكل من القسمين جا جزء وهو الحجاب الفاصل
له وينقسم في طوله الى مقدم ومؤخر بحيث لا يكون بينهما الا الحد المشترك ويقال لكل
قسم جزء ويكون كل جزء منها وبالاخر باعتبار رحله جوجره لا يجب البعد لان المؤخر
لكونه ادق يكون الطول كثيرا حتى يكون طوله كضعف المقدم وذلك لان الاعصاب

اخذه في طول الدماغ وينبغي ان يكون الابعاد التي تساوي طول الدماغ متساوية اذ
لا موجب للتفاوت ولذلك كان في المقدم زوجان وفي الموخر اربعة والزوج الثالث
من الجزء المشترك بينهما وتنقسم ايضا الى اقسام ثلثة بحسب التجاويف التي تكون فيها الازواج
ويسمى كل تجويف بطنا وهذه البطون مختلفة في المقدار وذلك لان البطن المقدم
اصل الحس المشترك والخيال وانما يدرك المحسوس ويحفظ بان ينطبع مثاله في الروح
وذلك انما يكون فيما له مقدار ومساحة ولذلك يجب ان يكون فيما له هذا البطن المقدم
عظيما ليتسع مقادير اشباح المحسوسات واما البطن الموخر فلاجل حفظ المعاني
وهي مما لا مقدار له فلا يحتاج الى ان يكون مثالها في مقدار فلا جرم خلق صغيرا او
اصغر من نصف المقدم وكذلك الاوسط لانه لادراك المعاني بالوهم وقد تبين
مما ذكرنا الفرق بين البطن والجزء فقوله منبته بالحقيقة من الجزء الموخر لا يريد به
البطن الموخر بل الجزء الذي ذكرناه وانما قال بالحقيقة اذ المذكور في كلام جالينوس
وغيره انه من المقدم وهكذا قال هو ايضا في الكتاب الثالث فاذا قيل انه من الموخر
فالمراد الجزء الموخر واذا قيل انه من المقدم فالمراد البطن المقدم فلا يكون تناقضا
واما القسم الثاني وهو اصغر من الاول فانه يخرج من الثقب المثقوب في العظم الحجري
وهو الثقب الذي يسمى الاعور والاعمى لانه كالاعمى في اخذه طريقا على الاستقامة
لشدة التواءه وتعرج مسلكه ارادة لتطويل المسافة وتبعيد اجزائها عن المبدأ ليستفيد
العصب بذلك قبل خروجه منه اي من الثقب بعدا من المبدأ الذي هو الدماغ حتى
يستفيد صلابة واذا برز من الثقب اختلط بعصب الزوج الثالث والقسم صمن
وصار اكثرهما الى ناحية الخد والعضلة العريضة التي هناك والباقي الى عضل الصدغين
قوله وانما خلق الذوق في العصبة الرابعة جواب لدخل تقريره ان يقال لم خلق
الذوق في الشعبة الرابعة من الزوج الثالث على ما مر والسمع في الزوج الخامس و
تقرير الجواب ان ذلك انما كان لان آلة السمع تحتاج الى ان تكون مكشوفة غير مردودة
البتة سبيل الهواء حتى يصل تموج الهواء الحامل للصوت الى الصماخ وآلة الذوق
يجب ان تكون محرزة لان الذوق ~~انما يحصل بتموج الهواء الحامل للصوت الى الصماخ~~
بان يتحلل من الجسم الحامل للطعم اجزاء تخالط الرطوبة العذبة التي في الفم وينفذ معها
الى الذوق الذي هو عصب اللسان وانما يمكن ذلك اذا كانت تلك الآلة موضوعة
في الفم واذا كانت فيه كانت محرزة فكانت اللين وآلة السمع لا يكن فيها يجب
ان يكون اصلب فكان خروجها من موخر الدماغ اوفق قوله وانما اقتصر في عضل
العين على عصبة اشارة الى جواب دخل آخر تقريره ان يقال لما اقتصر في عضل
العين على عصبة وكثر عضل الصدغين بان جعلت من الزوج الثالث والجزء
الثاني من الخامس وتقرير الجواب ان ذلك انما فعل لان عصبة العين احتاجت
الى فضل سعة لان العصبة المودية لقوة البصر لا بد ان يكون غليظة اي كبير الجرم
لاحتياجها الى التجويف على ما عرفت ولم يحتمل العظم المثقوب اي الذي اثقب لنفوذ

المقلة ثقوبا كثيرة لرقة جرمه بخلاف عضل الصدغين فانها تحتاج الى فضل صلابة
ولم يحتج الى اغلظ بل الغلظ كان منافيا في فعلها بسبب ثقل الحركة وايضا المخرج الكل
لها وهو العظم الحجري لصلابته يحتمل ثقوبا كثيرة ولا تضعف بها وقال القرشي و
لقائل ان يقول ان عصب عضلات العين انما احتيج الى خروجه من النقرة لانه عصب
واحد يحتاج ان يكون بعد مخرجه الى جميع تلك العضلات متقاربا وانما يكون كذلك
اذا كان من النقرة اما لو كان اعصابا كثيرة لكان مخرج كل واحد منها يجب ان يكون
من جهة العضلة التي يأتي اليها فلا يكون في النقرة ثقوب كثيرة وايضا فان
العظم الحجري كما احتمل ان يكون فيه ثقوب كثيرة كذلك يحتمل ان يكون فيه ثقب
واسع يخرج منه عصب واحد يكفي عضلات الصدغ والاول انما يتم لو امكن خروج
الاعصاب الى عضلات العين من غير النقرة والثاني لو سلم احتمال الحجري
الثقب الواسع وتوجه عصب كثير اليه واما الزوج السادس فمنبته من موخر الدماغ
خلف الخامس متصلا به ومردودا معه بالرباط واعتمه كانهما عصبة واحدة ثم يفارقه
ويخرج من الثقب الذي في منتهى الدرز اللامي ويتشعب هناك قبل ان يخرج الى ثلثة اجزاء
ومجموع تلك الاجزاء يخرج من ذلك الثقب معا قال القرشي قوله متصلا بالخامس ومردودا
معه اني الى الان لا اعرف لهذا الاتصال والارتباط حكمة بل ولا تحقق صحته فان
منشأ هذا الزوج خلف منشأ الخامس وليس لقائل ان يقول ان فائدة ذلك
ان يعتضد كل واحد منهما بالآخر لانا نقول ان احتيج فيهما الى ذلك كانت الحاجة
اليه في الازواج الاول اولى لانها اضعف لاجل لينها وهو ضعيف لجواز ان يكون
الحاجة فيهما لاجل ما يزاحمهما لو تفارقا او لبعد المسافة من المنشأ الى المقصد

حجما

غيرهما وكون منشأ احدهما خلف الآخر لا ينافي تقاربهما في المسافة قوله فيقسم
اي بعد خروجها قسم منها يأخذ طريقه الى عضل الحلق واصل اللسان ليعاضد
الزوج السابع على تحريكهما انثه باعتبار العصبة وانما جعل هذا معاضدا للزوج
السابع لان العمدة في تحريك عضل الحلق واللسان الزوج السابع اذ الاتي
اليها منه عصب عظيم والاتي من هذا الزوج دقيق جدا وقسم اخر منها ينحدر الى
عضل الكتف وما تقاربها من العضلات ويتفرق اكثره في العضلة العريضة
التي على الكتف وهذا القسم صالح المقدار اي هو اعظم من الاول وان كان
اصغر من الثالث وينفذ معلقا من غير تشبث بشيء الى ان يبلغ مقصده الذي
هو العضل المذكورة واما القسم الثالث فهو اعظم من القسمين المتقدمين لما عرف
وينحدر الى الاحشاء في موضع يصعد فيه العرق الباني ويكون مردودا اليه ومربوطا
به فاذا حاذى الحنجرة تفرقت منه شعب واتت العضل التي تحرك الحنجرة التي رؤوسها
الى فوق وهي العضل التي ترفع الحنجرة وغضاريفها وتجذبها الى فوق على ما مر
شرحها واذا جاوزت الحنجرة وانحدرت الى الصدر تشعب شعبا فمنها ما يتراجع
صاعدا ويأتي العضل المنكسة اي التي رؤوسها الى اسفل وهي التي لا بد منها في

الطباق الطرجهالي وفتحة اذ لابد فيه من حدب الى اسفل ولهذا سمي العصب الراجع واما نزول هذا القسم من الدماغ لان الاعصاب النخاعية لو اصعدت لصعدت غير مستقيمة فلم يمكن من حدب الطرجهالي الا اسفل للاحكام والوجه الاكمل وهذا الدليل على ما ينبغي اذ يجوز ان ياتي اولا الى محاذاة مبادي هذه العضلات ثم يصعد على الاستقامة معتمدة على عضو هناك كما في هذا العصب الراجع على ما ياتي **قوله** وانما خلقت اي هذه العصبة ناشية من الزوج السادس لان ما في الدماغ من الاعصاب اللينة والمايلة الى اللين ما كان منها قبل السادس كالخامس وما قبله وهو يوزع على عضل الوجه والراس وما فيهما من الاعضاء والسابع لا ينزل على الاستقامة سفل بل نزول السادس بل يلزمه لا محالة تورب وحدب الطرجهالي يحتاج الى استقامة **قوله** ولما كان اشارة الى احتياج هذا الصاعد الراجع الى مستند على ما يصعد اي لما كان الصاعد الراجع يحتاج الى مستند ليتقوى به كان المناسب ان يكون شبيها بالبكرة ليدور عليه متباعدا صعوده به وان يكون ذلك وضعه شبيها لئلا ينحرف العصب عن الاستقامة وصلبا قويا ليكون صالحا للاستناد واملس ليسهل ان يدور العصب عليه وان يكون موضوعا بقرب الحنجرة لان مقصد العصب هناك فتعين ان يكون ذلك هو الشريان العظيم اذ لا شيء اصلح منه لاجتماع الصفات المذكورة من الاستقامة والصلابة والملاسة **قوله** والصاعد من هذه الشعب اي ما يصعد من هذه الشعب منها ما يصعد الى اليسار ومنها ما يصعد الى اليمين فما يصعد منه ذات اليسار يصادق هذا الشريان ويقارنه وهو اي هذا الصاعد مستقيم غليظ ينعطف عليه مستندا به من غير حاجة الى توثيق بغيره واما الصاعد ذات اليمين فلا يجاور هذا الشريان على الصفة الاولى بل يجاوره وقد عرضت له دقة لكثرة ما يتشعب منه من الفروع ولا يبقى الاستقامة ايضا في وضعه لانه يتورب مايلا الى الابط ولفوات الغلظ والاستقامة منه والوضع يحتاج الى توثيقه بما يستند عليه ما ربط به هذا العصب به شدا وثيقا ليتدارك بذلك ما فاته والحكمة في تبعيد خروج هذه الشعب الراجعة عن مبدأ ما هي انها اذا قاربت متعلقها التي هي الحنجرة وغيرها يكون استفادت بالتباعد عن المبدأ قوة وصلابة واقوى العصب الراجع هو الذي يتفرق في العضلتين المطبقتين من عضل الحنجرة المذكورة مع شعب عصب معينة لهما في الاطباق ثم ساير هذه العصب اي ما فيه مما هو غير راجع ينحدر من الحنجرة ويتشعب منه شعب يتفرق اكثره في اغشية الحجاب والصدر وعضلاتهما وفي القلب والرية والاوردة والشرايين التي هناك وباقيه ينفذ في الحجاب المورب فيشارك العصب المنحدر من الجزء الثالث الذي هو اعظم اجزاء الزوج السادس ويتفرقان في اغشية الاحشاء وينتهي الى العظم الغليظ العريض الذي هو عظم الخاصرة وفي بعض النسخ فيشارك الزوج الثالث ولا وجه لان جزءا منه ايضا ينزل الى الاحشاء على ما مر واما الزوج السابع فمنشأه من الحد المشترك بين الدماغ والنخاع وهو

موضع انتهاء الدماغ وابتداء النخاع ويذهب اكثره في العضل المحركة للسان والعضل المشتركة بين العظم الدرقي والعظم اللامي وسايره اي وما يبقى منه وقد يتفرق ان يتفرق في عضل الحلقوم مجاورة لهذا العضل المذكورة ولكن ليس ذلك بدايم اي ليس تفرقه في عضل الحلقوم دايما بل يكون في بعض الاشخاص ودون غيره الانسان غالبا لاحتياجه الى ان يتصرف كله الى العضل المحركة فان الحيوان متى كان قوي الصوت او قوي المضغ ينبغي ان يكون العضل المحركة قويا كبيرا وانما يكون كذلك اذا ذهب هذا العصب كله اليها ولا يبقى منه شيء ويتفرق في عضلات اخرى **قوله** ولما كانت الاعصاب اشارة الى ان هذا الزوج لم يجعل منشأه من الحد المشترك بين الدماغ والنخاع ولم يجعل فيما تقدم اي قبل ان يصل الى قرب النخاع او من تحت اي تحت مخرج النخاع فقال لما كان اللسان يحتاج الى عصب محرك وكانت الاعصاب المذكورة قبل هذا منصرفة الى واجبات لوى من اعطاء الحس والحركة لاعضاء لوى ولم يمكن ان يكثر الشعب فيما يتقدم هذا الموضع لان العظم لم يحتمل ذلك ولا يحتمله لو وقع التفتح في القحف كان الاولى ان ياتي لحركة اللسان عصب من هذا الموضع لا للحس اذ قد اتى عصب حسية من موضع اخر وهي الشعبة الزايدة من الزوج الثالث على ما مر **قال** رحمه الله الفصل الثالث في تشريح عصب نخاع العنق ومسالكه **اقول** العصب النابت من النخاع الذي في فقار العنق ثمانية ازواج زوج مخرجه من ثقبة الفقرة الاولى ويتفرق في عضل الراس وحدها وهو صغير دقيق اذ الاحوط في مخرجه ان يكون ضيقا لما عرفت في تشريح العظام ان الفقرة الاولى صغيرة فلا يحتمل ان يخرج من ثقبها ازيد من ذلك لكن هذا في الانسان واما الحيوان الذي يكون سلاحه في راسه كما في ذات القرون او في فكه كما في ذات الانياب الحادة فهو يحتاج ان يكون الفقرة الاولى كبيرة ليكون متمكنا من استعمال سلاحه بقوة ويحتمل ثقبا واسعة بل يجب لان العضل التي هناك في مثل هذا الحيوان ينبغي ان يكون شديد القوة والزوج الثاني مخرجه ما بين الفقرة الاولى والثانية وهي الثقبة المذكورة في باب العظام واكثر اجزائه يوصل الى الراس حس اللمس بان يصعد موربا الى اعلى الفقرة وينعطف ويعلو الى قدام وينبث في الطبقة التي خلف الاذنين فيتدارك نقص الزوج الاول لانه لصغره قاصر من الانبثاث والتفرق في النواحي التي تليه بالتمام وباقي باقي اجزائه الى العضل التي خلف العنق والعضلة العريضة التي هناك فتوسعهما اي تعطيهما الحركة وقال جالينوس في هذا الزوج انه لا يخرج من ثقب بل لكل واحد من ناحيتي الزايدة المشبهة بالشوك موضوع معوج من عظام الفقرة فيما بين الاولى والثانية منه يخرج اعصابه وان اعظم جزء منه يتفرق في عضل خلف الرقبة ويصير منه جزء الى العضلات الموامرية المحركة للحدين والجزء الثاني من هذا العصب بعضه يرتقي الى الراس وينبث في موخره وكذلك الجزء الذي يرتقي من قدام ينبث من مقدم الراس والزوج الثالث مخرجه من الثقبة التي بين الفقرة

الثانيه والثالثه وسفرع كل واحد من فرديه فرعين فرع سفرق منه شعب في عمق العضل التي هناك اي عند الفقرة الثانيه والثالثه خصوصا في العضل المقلبه للراس مع العنق فان الاكثر يفرق شعبه يكون فيها ثم يصعد الى شوك الفقار اي سناسنها فاذا حاذا ما انبتت باصولها ثم ارتفع الى رؤسها وخالط اربطه غشائيه اي رقيقه كالاغشيه سبب من تلك السناسن وبعد المخالطه سعدان سعطفين الى جهة الاذنين وفي غير الانسان ينتهي الى الاذنين ويحرك عضل الاذنين والمراد بغير الانسان من الحيوان الذي له اذن بارزه وانما اختص بذلك مثل هذا الحيوان دون الانسان فانه لا كلفه عليه في تحريك راسه بحيث يحاذي كل جهة يريد باذنه فيتمكن بذلك من سماع الصوت من اي جهة كانت ولا كذلك باقي الحيوانات مما له اذن فان الفرس مثلا لا يتمكن من تحريك راسه بانفراده بحيث يصير احد اذنيه الى خلف والاخرى الى قدام ولو لم يكن له حيلة ان يحرك اذنيه الى الجهات يعوز عليه سماع كثير من الاصوات ولذلك خلق اذن اكثر هذا النوع طويله لتكون كالبادهنج **قوله** والفرع الثاني اي النوع من كل فرد يأخذ الى قدام حتى يأتي العضله العريضه الموضوعه في الخد وعند ابتداء صعوده يلتف به عروق وعضل يكتنفه ليصير بذلك قويا في نفسه وقد يخالط ايضا عضل الصدغين وعضل الاذنين في البهائم واكثر تفرقه انما يكون في عضل الخدين واما الزوج الرابع فمخرجه من الثقبه التي بين الثالثه والرابعه وينقسم كالذي قبله اي كانقسام الثالث الى جزء مقدم وجزء مؤخر اتي الجزء الاتي الى المقدم منه صغير ولذلك يخالط الخامس ليتقوى به وقد قيل انه يفترق منه شعبه كنسج العنكبوت ممتده على العرق الباتي الذي ان يأتي الحجاب الحاجز المورب مارا على سطح الحجاب المنصف للصدر والجزء الاكبر ينعطف الى خلف ويغور في عمق العضل حتى يصل الى السناسن ويرسل شعبا الى العضل المشتركه بين الراس والرقبه ثم يأخذ الباقي طريقه منعطفا الى قدام ويتصل بعضل الخدين والاذنين في البهائم وقيل انه ينحدر منه الى الصلب واما الزوج الخامس فمخرجه من ثقبه التي بين الفقره الرابعه والخامسه وينفرع ايضا فرعين والمقدم منهما اصغر وهو يأتي عضل الخدين والعضل المنكسه للراس وسائر العضل المشتركه بين الراس والرقبه والفرع الثاني وهو الاكبر ينقسم الى شعبتين شعبه هي المتوسطه بين الاولى اي الفرع المتقدم فاته شعبه من احد فردي الزوج الخامس ومن الشعبه الثانيه من ما بين الشعبتين ويأتي اعالي الكتف ويخالطها شيء من شعب الزوج السادس والسابع ويتفرق في العضل التي هناك والشعبه الثانيه تخالط شعبا من الخامس اي من الفرع الاول منه ومن السادس والسابع بعد مخالطتها بالشعب المذكوره وتنفذ الى وسط الحجاب ليكون قويا في جرمه واما الزوج السادس والسابع والثامن فانها تخرج من الثقب اللاحقه على الولاء بحيث يكون مخرج الثامن من الثقبه المشتركه من اخر فقار الرقبه واول فقار الصلب وتخلط شعب من هذه الازواج الثلث بعضها ببعض اختلاطا شديدا لكن اكثر السادس يأتي المسطح اي الموضع من الكتف وبعض منه يأتي الحجاب وهذا يكون اكثر من البعض الاتي اليه من الرابع واقل من البعض الاتي من الخامس

والسابع ويأتي الحجاب الحاجز ايضا مع مصاحبته لشعبه الخامس والسابع يأتي اكثر الشعبه العضد والباقي منه يأتي عضل الراس والعنق والصلب مصاحبا لشعبه من الخامس واما الثامن فبعد المصاحبه والاختلاط بشعب السادس والسابع يأتي جلد ومعظمه الساعد والذراع وليس شيء من شعبه يأتي الحجاب الحاجز بخلاف السادس والسابع فان شعبهما يأتيه على ما عرفت **قوله** لكن الصابر يريد ان شعب السادس وان كانت مخلوطه بالثامن لكن الذاهب من شعب السادس الى ناحية اليد لا يجاوز الكتف ومن شعب السابع لا يجاوز العضد واما ما يأتي الى الساعد من الكتف فليس من الثامن كله بل هو منه مخلوطا باول النوابت من فقار الصدر وما يصل منه الى الساعد والذراع هو من شعب الثامن بعد اختلاطهما واعلم انه قال في الفصل الاول من التعليم الثالث من هذا الكتاب في بحث الاعراض والدلائل واما المشاركات فكما يستدل على الم الاصابع من سبب سابق انه لآفة عارضه في الزوج السادس من ازواج عصب في العنق والمذكور ههنا وهو ان الزوج السادس لا يجاوز الكتف يناقضه وكان الحق هو المذكور ههنا لان جالينوس صرح بان الاصابع لا يأتيها شيء من الزوج السادس **قوله** وانما قسم للحجاب من هذه الاعصاب اشارة الى جواب سؤال تقريره ان الاعصاب النخاعيه التي تحت هذه الاعصاب العنقيه اقرب الى الحجاب فلم قسمت هذه الاعصاب عليه دون ما تحتها وتقرير الجواب ان هذه الاعصاب انما قسمت عليه دونها ليكون الوارد عليه من مشرف اي موضع عال محصل انبساطه فيه والتحريك به على ما يذكر اخيرا **قوله** وخصوصا اذا كان اول انفصالها الغشاء المنصف للصدر وفي بعض النسخ اذا كان وهذا اظهر ومع ذلك لا فائده فيه لانه ان اراد ان اول معتمد هذه الاعصاب اتى يأتي هذا الغشاء ليصير جزءا منه فليس كذلك وان سلم فاذا جاوزته لا يلزم ان يكون بحيث يجاوز ليصير اجزاء الحجاب وان اراد به انها قصد بها اولا ليصير كالغشاء له على ما اشار اليه فلا يلزم منه اولويتها من الاعصاب التي تحتها **قوله** ولم يمكن ان يحسن انقسامها فيه دون ما تحتها من عصب النخاع وذلك لانه لا يمكن ان يأتيه من غير انكسار وزاويه لانه يأتيه من تحت واذا كان مجيئه على التوريب لم يحسن انقسامه فيه ولم يمكن تحريكه له على ما ينبغي **قوله** ولو كان جميع العصب من الدماغ جواب لسؤال اخر تقريره اذا كان الحق ان يأتي العصب اليه من مشرف فلم لم يجعل جميع اعصابه من الدماغ كما جعل جميع اعصابه من الدماغ كما جعل بعضها منه وتقرير الجواب انه لو جعل جميع العصب المحوور اليه من الدماغ لكان يطول مسلكه وكان في معرض الآفات وضعف عن التحريك ايضا **قوله** وانما جعل متصل هذه الاعصاب جواب لسؤال آخر تقريره اذا حملت الاعصاب النازله الى الحجاب من الاعصاب العنقيه فلم جعل موضع اتصالها بجميعها وسطه ولم لم يجعل متصلها طرفا واحدا او جميع جوانبه وتقرير الجواب ان متصلها لو كان طرفا من الحجاب لم يكن انبساطها وانبساره فيه على عدل وسويه اذا كان يذهب الى الاقرب اولا ثم الى ما يليه وهكذا او كان ذهاب بعضها مع ميل ولو كان جميع جوانبه وهو المراد بالمحيط كان ذلك نافيا وفي بعض النسخ نكسا

اي ولما المجرى الواجب الى العضل انما تفعل التحريك باطرافها التي تتصل بها الى العضو
المتحرك والمتحرك من الحجاب هو المحيط وهذا يقتضي ان يكون اتيان العصب الى المحيط حتى
اذا تشنج بعض الحجاب واذا استرخى انبسط لا ان يكون ابتداؤه من المحيط اذ ح لا
يحصل هذا الغرض وكان يحسن المجرى الواجب فتعين انه يجب ان ياتي العصب اليه في الوسط
ولما وجب ذلك وجب تعلقه اي ان يكون العصب الآتي اليه معلقا لتمكن الاتصال
بالوسط من دون ميل واذا صار معلقا كان معرضا للانقطاع والضعف فوجب
ان يحمى ويغشى بوقاية وحامية تحميه من الغشاء المنصف للصدر بان يحمل مرة في وسطه
حتى ينزل متمكنا الى الحجاب **قوله** ولما كان فعل هذا العضو فعلا كريما اشارة الى جواب
سوال وهو انه لو كان عصب النازل اليه واحدا لكان قويا فلم يحتج الى شيء من ذلك
وتقرير الجواب ان فعل هذا العضو الذي هو الحجاب فعل شريف وهو ترويح القلب بالنسيم
واخراج البخار الدخاني وهو نفع عام فلو جعل المبدأ عصبا واحدا لكان اذا اصابته آفة
بطل فعله واضر جميع البدن **قال** رحمه الله الفصل الرابع في تشريح عصب فقار الصدر
اقول الاعصاب النخاعية من فقار الصدر الى آخرها اثنا عشر زوجا وفردا [illegible]
الزوج الاول من ازواج فقار الصدر يخرج من الثقبة التي بين الفقرة الاولى من فقار الصدر
والثانية وينقسم الى جزئين ويتفرق اعظمها في عضل الاضلاع والصلب ليحركهما
واعظم الجزئين اصغرهما ياتي ممتدا الى الاضلاع الاول ويوافق وفي بعض النسخ توافقا
من عصب العنق ويمتدان معا الى اليدين حتى يوافقا ويصلا الساعد والكف لافادة
الحس والحركة والزوج الثاني يخرج من الفقار التي يلي الثقبة المذكورة وينقسم الى جزئين جزء
يتوجه الى ظاهر العضد ويفيده الحس ولهذا يتالم العضد في مرض ذات الجنب وباقيه
وهو جزء آخر منه يجتمع مع الازواج العشرة الباقية فيتوجه اي يتصعد نحو عضل الكتف
الموضوعة عليه نحو المحركة للمفصل ونحو عضل الصلب ايضا فما كان من هذا العصب
نابتا من فقار الصدر فالشعب التي لا ياتي الكتف منه اي من ذلك النابت ياتي
عضل الصدر والعضل التي فيما بين الاضلاع الخلص والموضوع بالنصب والواو
عطفا على العضل المتقدمة اي والعضل الموضوعة خارج الصدر وفي بعض النسخ
لا واو فيكون صفة العضل المتقدمة فانها ايضا موضوعة خارج الصدر والاول
اولى لان العضلات الموضوعة خارج الصدر بعضها فيما بين الاضلاع وبعضها ليس
كذلك وعلى تقدير ان يكون صفة يصير كالتاكيد والتاسيس اولى منه وما كان نابتة
من فقار الاضلاع الزور فانما ياتي العضل التي فيما بين تلك الاضلاع وعضل
البطن ويجري مع شعب هذه الاعصاب عروق ضاربة اي شراين وساكنة اي
اوردة وتدخل في مخارجها اي في موضع خروج تلك الاعصاب من النخاع لافادة الحيوة
والتغذية **قال** رحمه الله الفصل الخامس في تشريح عصب القطن **اقول** الاعصاب
التي تخرج من فقار القطن خمسة ازواج تخرج كلها من ثقبة مشتركة بالترتيب ويشترك
الجميع في ان جزءا منها ياتي عضل الصلب وجزءا ياتي عضل البطن المستبطنة للصلب

لكن الازواج الثلثة العليا وفي بعض النسخ العلى وهو صحيح ايضا اي الخارجة من العنق
التي هي فوق يخالط العصب النازل من الدماغ دون باقيها من الزوجين السافلين
وهما اي السافلان يرسلان شعبا كبارا الى ناحية الساقين ويخالط هذه الشعب
شعبة من الزوج الثالث من الازواج الثلثة العالية وشعبة من اول اعصاب العجز
الا ان هاتين الشعبتين اي التي من الزوج الثالث والتي من اول اعصاب
العجز لا يجاوزان مفصل الورك بل يتفرقان في عضل مفصل الورك وتلك اي الشعب
التي من الزوجين السافلين يجاوزه ويتصل الى الساقين ووقع في اكثر النسخ يجاوزهما
اي يجاوز الشعبتين المذكورتين ويتصل الى الساقين ويتفرق فيهما **قوله** ويفارق
اشارة الى الفرق بين ما يخرج من الاعصاب الى الفخذين والرجلين وما يخرج الى اليدين
اي يفارق عصب الفخذين والرجلين عصب اليدين في ان اعصاب اليدين يجتمع ثم
يمر غائرة الى باطن العضد واعصاب الفخذين والرجلين لا يجتمع كلها فيميل غائرة الى
الباطن بل يمر كلها على جانب الخلف وذلك لان هيئة اتصال العضد بالكتف ليس كهيئة
اتصال الفخذ بالورك ولا اتصال الفخذ بمنبت اعصابه كاتصال العضد بالكتف وذلك
لان مفصل الكتف مباين للخرزة الرقبية التي منها منشا اعصابه ومفصل الورك مقرون
بالقطن والعجز الذين منهما منشا اعصابهما واذا اختلف حالتهما في هذين لا امر ان يختلف
لا محالة وضع الاعصاب فيهما **قوله** فهذه العصب اشارة الى كيفية ذهاب عصب الفخذين
والرجلين اي فعصب الفخذين والرجلين يتوجه الى ناحية الساق توجها مختلفا فمنه ما
يستبطن اي ياتي باطن الفخذ ومنه ما يستظهر اي ياتي ظاهره ومنه ما يغوص تحت العضل
فلا يكون في باطنه ولا في ظاهره بل يكون مستترا هناك معينا للعضل في التحريك
قوله ولما لم يكن للعصب الذي وفي اكثر النسخ للعضل التي والاول اولى فانه يريد به
ان الاعصاب المحركة للاعضاء السافلة ينبغي ان يكون من جميع النواحي ليكون قوية في
حركاته ولما لم يكن للعصب الذي ينبت ويخرج من ناحية عظم العانة طريق الى الرجلين
من خلف البدن وفي بعض النسخ من خلف اليدين والاولى اصح ولا من باطن الفخذين
لكثرة ما هناك من العضل والعروق وبراحهما اخرى جزء من العصب الخاص بالعضل التي
في الرجلين وهو الذي من الزوجين السافلين واخذ من قدام في المجرى المنحدر الى الخصيتين
حتى يتوجه الى عضل العانة ثم ينحدر الى عضل الركبة فيكون كانه نابت من عظم العانة
قال رحمه الله الفصل السادس في تشريح عصب العجز والعصعص **اقول** الاعصاب
العجزية والعصعصية ستة ازواج وفرد وثلثة منها عجزية الزوج الاول منها يخرج
من عظام العجز ويخالطه العطفية على ما قيل اي على وجه صار يتعذر الامر ان الزوجين
السافلين من ازواج القطن يخالطهما شعبة من اول اعصاب العجز لانه يريد به قولا
لاحد على خلاف غيره وباقي الازواج اي الاثنان الذان من ازواج العجز يخرج كل منهما
من جزء منه فبعد ذلك الجزء منه عظام من عظامه على ما عرف وثلثة من ازواج العصعص
يخرج اولها من موضع يماس فيه العصعص والعجز وثانيها من موضع تركيب ويقرب منه الاو

والثانية والثالث من موضع تركب الثانية والثالثة تصل كلها والعود الثاني من طرف العصعص وذلك في الفقرة الثالثة من فقراته يتفرق في عضل المقعدة والعصب مقسم وعضل المثانة والرحم وفي غشاء البطن وفي الاجزاء الانسية الداخلة من عظم العانة والعضل المنبعثة من عظم العجز قال رحمه الله الجملة الرابعة في الشرايين وهي خمسة فصول الفصل الاول كلام كلي في صفة الشريان اقول لو ذكر عقيب العصب بحث الرباط والوتر والغشاء واللحم لكان انسب لانه كان يسبق في الكلام في اجزاء العضل ولم يكن يخل ايضا بشيء من الاعضاء المفردة لكنه اهمل بيانها على ما اشرنا اليه في اول مباحث العضل وشرع في بحث العروق وهما اما ضوارب اي متحركة وهي شرايين واما غير ضوارب وتسمى اوردة وذكر مباحث الشرايين في فصول خمسة الاول في كلام كلي في صفة الشرايين ولم يتعرض لبيان حقيقتها لانه قد سبق ذلك بل ذكر خاصيتين لها الاولى انها خلقت ذات صفاقتين اي طبقتين لحكمة قد عرفتها الا واحدا منها وهو الشريان الوريدي فانه ذو طبقة واحدة واصلب صفاقتيها الصفاق المستبطن لانه الملاقي للضربان ولحركة جوهر الروح النافذ فيه القوية المقصود صيانة جوهره واحرازه وتقويته وعاية لئلا يصيبه آفة بادنى سبب قوله القوية صفة للحركة وقوله المقصود صفة لجوهر الروح الثانية ان نبت الشرايين هو من التجويف الايسر من تجويفي القلب وانما جعل كذلك لان التجويف الايمن اقرب الى الكبد لكون الكبد في يمين البدن وجب ان يكون مشغولا بجذب الغذاء من الكبد لكون الكبد في يمين البدن وجب ان يكون واستعماله والتصرف فيه فبحث يناسب القلب ولم يحتمل ان يكون نبات الشرايين منه فعوله واستعماله يجوز ان يكون مضافا الى الفاعل والمفعول قال رحمه الله الفصل الثاني في تشريح الشريان الوريدي اقول الشرايين تنبت من عظم القلب واصلها شريانان احدهما صغير والاخر كبير والمراد بقوله اول ما ينبت من التجويف الايسر شريانان ان ذلك لانه ينبت منه اولا ثم ينبت عنهما والكلام في الشريان الكبير ياتي في فصول ثلثه وهذا الفصل في الشريان الصغير الذي يسمى وريديا وهو ياتي الرية وينقسم اي يتوزع فيها لامرين الاول ان يستنشق القلب النسيم بانبساط وانقباضه فيها بان ياخذ الهواء منها ويوصله الى القلب والثاني ايصال الدم من القلب الى الرية ليصير غذاء لها شريان صغير وانما يجب ان ياتي غذاؤها من القلب ليكون نضجا لطيفا لانها خلقت سخيفة الجوهر ليكون قابلة للحركات الانبساطية والانقباضية بسهولة وهذا يقتضي ان يكون غذاؤها في غاية النضج واللطافة ولذلك يكون في غذائها قسط صالح من الصفراء ليصير بمخالطتها لطيفا رقيقا ملائما لجرمها وقال القرشي هنا على الراي المشهور والحق ان غذاءها لا يصل اليها من هذا الشريان لانه يأتيها من التجويف الايسر والدم الذي فيه ياتي اليه من الرية بل يعود الدم من القلب اليها من الوريد الشرياني والكلام في دعوته لا اخر من قوله وهذا القسم اي الشريان الوريدي من ارق اجزاء القلب ليكون هو ايضا رقيقا سخيفا كجرم الرية وذلك لمنبته حيث يتعدد فيه الاوردة

الى من ارق اجزاء القلب لتكون هو ايضا القلب لتغذيته وهو اي هذا القسم ذو طبقة واحدة كالوريد بخلاف سائر الشرايين ولهذا نسب الى الوريد وقال الشريان الوريدي فهو شريان باعتبار ان نبتته القلب وحركته الانبساط والانقباض كسائر الشرايين ووريدي لمشابهته الوريد في كونه ذا طبقة واحدة وانما خلق كذلك لامور الاول ان يكون الين واسلس واطوع للانبساط والانقباض اذ لو كان ذا طبقتين لكان صلبا غير مطاوع للانبساط والانقباض بسهولة الثاني ان يكون اطوع لان يترشح ما يترشح منه الى الرية من الدم اللطيف البخاري الملائم لجوهر الرية وقد قارب كمال النضج في القلب وبلغ الى ان لا يحتاج الى زيادة نضج كما يحتاج اليها الدم الماضي الجاري في الوريد الاخر الذي ياتي عند وصوله الى الاعضاء انه يخص بكون مكانه قريبا من القلب بان يتادى اليه قوة الحرارة المنضجة بسهولة وانما قال لان يترشح ما يترشح منه لان الدم الصائر منه قليل وكان خروجه كالترشح قوله وايضا اشارة الى تعليل اخر لخلقه ذا طبقة اي الثالث من الامور التي تتعلق بهذا الشريان ذا طبقة هو ان العضو الذي يتعضى اي يتحرك هو فيه عضو سخيف لا يخشى مصادمته له عند النبض اي الحركة ان يوثر فيه صلابته فلا يحتاج لذلك عن تحصين جرمه بما لا يستغنى عنه في كل ما يجاور من الشرايين سائر الاعضاء الصلبة فضلا عن الحركة عليه فمعنى قوله ما لا يستغنى كناية عن التحصن اي يستغني عن تحصين جرمه تحصينا لا يستغنى عنه الى اخره وما في يجاور كناية عن الشريان وفاعل يجاور ضمير ما وسائر الاعضاء مفعوله وفي بعض النسخ ما لا يستغنى عنه في مجاوره من الشريان سائر الاعضاء وعلى هذا سائر الاعضاء في مجاوره من الشريان ليكون ضمير مجاوره للسائر ويجوز ان يقرا بالنصب ايضا قوله واما الوريد الشرياني اشارة الى جواب دخل يورد ان الوريد الشرياني ايضا ياتي الرية وهو صلب ذو طبقتين فكان الواجب ان يكون ذا طبقة لئلا تتاذى السخيفة بمجاورة الصلب وتقرير الجواب ان الوريد الشرياني انما يجاور من الرية موخرها ما يلي الصلب وذلك الموضع منها ليس شديد السخافة بل يميل الى الصلابة وهذا الشريان الوريدي انما يتفرق في مقدم الرية ويغوص فيها وقد صار متشعبا اذا اخذ اكثره قوله بل اذا قيس زيدان يبين ان الحاجة الى سلاسة المقتضية لكونه ذا طبقة اشد على كل حال من الحاجة الى وثاقة المقتضية لكونه ذا طبقتين فقال اذا قيس من حاجته الى الوثاقة ليامن عن الافات وبين حاجته الى السلاسة المسهلة عليه الانبساط والانقباض وترشيح ما يترشح وجدت حاجته الى التسلس امس واشد من حاجته الى التوثيق والتحصين وهذا قد كان يعلم مما مر على ما لا يخفى قوله واما الشريان الاخر الى اخره كان المناسب ان يذكر هذا البحث في فصل اخر لانه خص هذا الفصل بتشريح الشريان الوريدي لكنه لما كان ذكر في اول الفصل ان اول ما ينبت من التجويف الايسر من القلب شريانان وذكر الاول منهما اشار الى الثاني ايضا وعلى شعبه على سبيل الاجمال فقال واما الشريان الاخر وهو الاكبر يسميه ارسطوطاليس بلغته اورطي وفي بعض النسخ اورطى وانما خلق كبيرا

لانه ينفذ من شعبه الروح الى الاعضا ومعه دم رقيق وح لو كان صغيرا لم يمكن ذلك
وهو اول ما ينبت من القلب قبل انفصاله عنه يرسل شعبتين اكبرهما يستدير حول
القلب اى يحيط بظاهره ويتفرق فى اجزائه ليؤدى الروح اليها والاصغر يستدير فى باطنه
ويتفرق فى التجويف الايمن ليؤدى الروح اليه وما بقى من هذا الشريان بعد الشعبتين
المذكورتين اذا انفصل من القلب انقسم قسمين قسم منهما اعظم وهو مرشح للانحدار
اى احد وبعد ليوصل الروح الى الاعضا فيما دون القلب وقسم اصغر مرشح للاصعاد ليوصل
الروح الاعضا التى فوق القلب وانما خلق المرشح للانحدار اكبر من المرشح للاصعاد لانه
يأم ويقصد اعضاء هى اكثر عددا واكبر مقدارا وهى الاعضا الموضوعة دون القلب
قوله وعلى مخرج اورطى الى اخره يريد به بيان الاغشية التى فى مجاري الشرايين
اى وعلى مخرج اورطى من القلب اغشية منتصبة هى من داخل الى خارج اما من مخرج فلان
القلب بعض اعضائه عصب وبعضها رباط على ما ذكر فى شرح القلب فى الكتاب
الثالث ينتسج منهما اغشية واما ان تلك الاغشية ثلثة فلانها لو كانت اقل لما كان
تحصل المنفعة المقصودة منها التى هو احكام السلك الا بعظم مقداره وكانت
بطئ الحركة ولو كانت اربعة فان كانت صغيرة جدا اى رقيقة منفعتها التى هو
احكام السلك وان كانت عظيمة ضاق المسلك واما انها صلبة وذاهبة من داخل
الى خارج فلزيادة الاحكام واما الشريان الوريدى فله غشاءان موليان اى موجهان
من خارج الى داخل وانما اقتصر فيه على اثنين لان الحاجة فيه الى احكام السلك ليست
كالحاجة هناك وذلك لان الحاجة هناك الى مزيد الاحكام انما هو لكثرة الروح النافذ
الى جميع الاعضاء وكثرة ما يجرى والحاجة هنا الى السلاسة واللين اسهل ليسهل
اندفاع البخار الدخانى والدم الصائر الى الرئة وقال الوثيقى فى شرح هذا الكلام ان
القلب يخرج منه عروق اربعة اما الشريان الوريدى فعلى مخرجه غشاءان واما
الثلثة الاخر فعلى كل واحد ثلثة اغشية ولم يزد عليه وكانه اراد بهذه الثلثة
شعبتى اورطى وما بقى بعدهما **قال** رحمه الله الفصل الثالث فى شرح الشريان
الصاعد من اورطى **أقول** الجزء الاصغر من اورطى الصاعد الى الاعلى العاليه ينقسم
الى قسمين مختلفين اكبرهما ياخذ مصعدا نحو اللبة وهى المنحر وهو نقرة الصدر وانما ياخذ
فى الصعود اليها لانه موضوع من قدام لكون احرز وهى بازائه على الاستقامة ثم يتورب
اى يميل الى الجانب الايمن حتى يبلغ اللحم الرخو الوثيق ليستند اليه وانما يميل الى
الايمن لان اللحم الرخو الوثيق هناك وينقسم هذا ثلثة اقسام والسبب فى انقسامه
ههنا ثلثة اقسام لان الدماغ والاعضاء الظاهرة والباطنة من الراس يحتاج
الى ان يرسل اليها الروح الحيوانى ولا يحسن ان يصعد اليها شريان واحد لانه ان
صعد الى جانب بعد عن الاعضاء التى فى جانب اخر وان صعد فى الوسط لم يواف الودجين
اللذين لابد له منهما لاستمداد الدم منهما على ما سيجيء اخر الفصل الخامس
فلابد ان يكون اثنان ليذهب احدهما يمنة والاخر يسرة لا وهما الشريانان المسميان

بالسباتين فى الانقسام والتوزيع اللذان يصعدان يمنة ويسرة مع الوداجين الغائرين
اللذين يجى ذكرهما ويرافقانهما اى الوداجان يرافقان السباتين فى الانقسام والتوزيع
حيث ينقسمان وينوزعان ولابد ايضا من قسم اخر يتفرق فى القص والاضلاع الاول
للخلص والعضلات الست العليا والرقبة وفى نواحى الترقوة حتى يبلغ راس الكتف
ثم يجاوز الى اعضاء اليدين واجزائهما واما القسم الاصغر من قسمى اورطى الصاعد فانه
ياخذ الى ناحية الابط وينقسم ويتفرق مثل تفرق القسم الثالث من القسم الاول
من الصاعد فى الاعضاء المذكورة من العنق والاضلاع الخلص وغيرهما **قال** رحمه الله الفصل
الرابع فى شرح الشريانين السباتين **أقول** الشريانان السباتان ينقسم كل واحد
منهما عند انتهائه الى الرقبة الى قسمين قسم ياخذ الى قدام الرقبة وقسم الى خلفها والمقدم
ينقسم قسمين قسم يستبطن فياخذ الى اللسان والعضل الباطنة من عضل الفك
الاسفل لافادة الروح الحيوانى لها وقسم يستظهر اى يميل الى ظاهر اعضاء الراس
ويرتقى الى ما يلى قدام الاذنين الى عضل الصدغين ويجاوزها اى تلك العضل بعد
ان يحلق فيها شعبا كثيرة الى قلة الراس ويلاقى اطراف الشعب اليمنى مع اطراف
الشعب اليسرى منها اى من تلك الشعب وفائدة تلاقى فوهات الشعب من الطرفين
هى ان لو نقص من الروح الحيوانى فى احد الطرفين يتدارك بما فى الطرف الاخر ويستوى
الطرفان فيه واما القسم المؤخر فينقسم الى قسمين ايضا والاصغر منهما يرتقى اكثره الى
خلف ويتفرق فى العضل المحيط بمفصل الراس مع الرقبة ويتوجه اقله الى قاعدة
مؤخر الدماغ داخلا فى ثقب عظيم عند الدرز اللامى والقسم الاكبر يدخل قدام هذا
الثقب فى ثقب الذى فى العظم الحجرى الى الشبكة بل وينتهى عنه الشبكة وذلك بان
يتفرع منه عروق فانى عروق عروقا على وجه الشبكة ويتالف طبقات على طبقات
من وقوع غصون تنفذ بعضها على بعض متشبكا اشتباكا فيه بحيث لا يمكن اخذ كل
واحد منها بانفراده من غير ان يكون ملتصقا باخر مربوطا به كما الشبكة وقوله كالشبكة
متعلق بمربوطا لابد ليمكن قوله ويتفرق قدام وخلف ويمنة ويسرة وينتشر فى الشبكة
ثم يجتمع اى يجد ان يتفرق فروع هذا القسم الى الجهات فى الشبكة يجمع منها زوج كما
كان اولا ويصعد كل فرد منه الى جانب ويثقب الغشاء اى يحصل فى الغشاء الغليظ
الذى هو الام لينفذ فيه الروح ويرتقى الى الدماغ ويتفرق اولا فى الغشاء الرقيق
الملاصق للدماغ ثم فى جرم الدماغ ذاهبا الى بطونه وصفاق بطونه ويلاقى فوهات
شعبها التى قد صغرت هى منه اى هناك فوهات شعب العروق الوريدية النازلة من الدماغ
بعد صعودها على ما يأتى وفى بعض النسخ التى قد صغرت بمرة اى جدا وهى على ما يقال بالعجمية
باريك شده كمارو فى بعضها وصغرت بمرة ثم اى حال كونها مارة هناك **قوله**
وانما صعدت هذه وانزلت تلك اى انما اصعدت العروق الشريانية وانزلت العروق
الوريدية لان الوريدية سائقة للدماغ صابة للدم اليه واحسن اوضاع الساقية ان يكون
منكسة الاطراف ليسهل الانصباب واما منع الى الشريانية فانها تشد للدماغ الروح

والروح لطيف متحرك صاعد لغلبة الهوائية والنارية عليه فلا يحتاج الى يكس وعاية بل ان
فعل في تلك اي يكس وعاوه ادى ذلك الى افراط استفراغ الدم الذي يصحب الروح و
الى عسر حركة الروح في وعايه لان حركته الى فوق اسهل بسبب ميل الهوائية والنارية
الى فوق **قوله** بما في الروح من الحركة واللطافة كفاية من ان يثبت منه في الدماغ
ما يحتاج اليه ويسخنه الذي افهم من هذا الكلام وانما علم ان الروح الحيواني بسبب ما
فيه من حركة صاعدا ولطافة لغلبة المصعدين لما كان يصعد الى الدماغ من طريق
الشريان بسهولة ويمده الحيوة ويسخنه بعد رحاحته استغنى من ان يثبت منه
اي من الروح فيه ما يحتاج اليه ويسخنه لكن هذا ليس على ما ينبغي لانه مبثوث بسبب
تفرق الشريان المذكور في جرمه وصفاق بطونه المقدم الا ان يكون المراد انه يأتي
اليه في اول خلقته ويستقر فيه بحيث لو انسد السبيل يكون هناك ما يحتاج اليه كما قيل
في القوى الطبيعية وعلى هذا الوجه يثبت لكان اولى لكن فيه بعد وفي بعض النسخ
يثبت فالضمير في منه يكون للشريان ح وهو ابعد **قوله** ولهذا اي ولما كانت
في الروح من الحركة واللطافة المقتضيتين للحرارة القوية افرشت الشبكة تحت الدماغ
ليتردد الدم والروح فيها ويصير شبيها بالمزاج الدماغي بعد النضج اي بعد ان ينضج و
يقارب الاعتدال ثم يتخلص الى الدماغ على تدريج ولو فرشت فوقه بعد انضاجه
لا ببرده لان برد ما يوضع فوق الجسم المبرد لا يبلغ برد ما يوضع تحته **قوله** والشبكة
موضوعة بين العظم وبين الغشاء الصلب اي هي تحت الدماغ بين العظم والغشاء
الصلب الذي يقال له الام لا بينها ولو وضعت فوق الام لكانت مع انها اقرب الى جوهر
الدماغ تجاور الدم الذي في البركة فكان فيه مضرة من وجهين الاول انها كانت
تتشربه لان الحرارة من شانها [illegible] التصعد الثاني انه كان يكثر هناك الحرارة
متصاعدة من الدم فكان الروح يغلظ ويقل قبوله بسرعة الانفعال **قال**
رحمه الله الفصل الخامس في تشريح الشريان النازل **اقول** القسم النازل من الاورطي
يذهب اولا على الاستقامة الى ان يتوكأ ويستند الفقرة الخامسة من فقرات الصلب
لان وضع هذه الفقرة بحذاء الراس العلوي وهناك عدة يسمى التوثة لمشابهتها لحمها
في الرخاوة بالتوثة واذا ذهب من منبته مستقيما توكأ على الفقرة الخامسة ويكون
كالمستند والدعامة له يحول بينه وبين عظام الصلب فلا يتأذى عند نبضانه
بملاقاة العظام للينه بواسطة قربه من المبدأ ولئلا يتأذى المبدأ ايضا بقرعه اياها
قوله والمرئ اي والمرئ ملاقية في ذلك لكنه اذا بلغ ذلك الموضع يتنحى عنه
ولم يجاوره بل يستقل متعلقا بما غشيه يكون عنده وهو فانه الحجاب الحاجز كل ذلك
لئلا يضايق الشريان في المكان ثم هذا الشريان النازل اذا بلغ الفقرة الخامسة انحرف ومال
عن الاستقامة وانحدر الى اسفل ممتدا على الصلب الى ان يبلغ عظم العجز واعلم ان قوله يمضي
اولا على الاستقامة يريد به ذهابه مستقيما الى الصلب لا نزولا وصعودا والا لم يوجد ذهابه
مستقيما الى ان يتوكأ على الفقرة الخامسة الا بعد ميل لا محالة لكن ههنا اشكال وسواء

ذكر في الشريان الصاعد انه بعد انقسام الاورطي اليه والى النازل يأخذ متصعدا نحو اللبة
ثم يتورب الى الجانب الايمن ويبلغ اللحم الرخو التوثي وهذا اللحم التوثي ان كان
هو التوثة فالصاعد انما يبلغ الساعد اخذه في الصعود وميله الى اليمين ويقتضي
ان يكون النازل اذا انفصل عنه يميل عنه صاعدا حيث اذا توجه الى التوثة يذهب
مستقيما بدون ميل على ما قاله وان كان غيرها لم يلزم ذلك ولا يساق في الذهن
وقال القرشي ههنا لما كان القلب موضع مخرج هذا الشريان منه غير ملاق لعظام
الصلب احتاج هذا الشريان في صعوده الى تلك العظام التي توجه اليها وطاء وينبغي ان
يكون ذلك بالاستقامة لئلا تطول المسافة التي يتوقفها غير متكئ على عظم وموضع انفصال
هذا الشريان من الصاعد على محاذاة الفقرة الخامسة من فقرات الصدر فلذلك يجب
ان يكون هذا الشريان في توجهه الى عظام الصلب يميل الى هذه الفقرة وعند توجهه
اليها يحتاج ان ينعطف لينزل الى اسفل فلذلك يحدث له هناك زاوية يحيط بها
ضلع من الشريان الصاعد وضلع من النازل وملاقاة تلك الزاوية لعظام الصلب
يصير لا محالة لهذا الشريان فلذلك خلقت هناك عدة تسمى التوثة ليكون لهذا الشريان
وطاء وهناك يرتبط لا محالة بعظام الصلب ويعتمد عليها بحسب تمكنه الصعود وما ذكره
يقتضي ان يكون ذهاب الصاعد الى اللحم الرخو على الاستقامة ايضا لئلا تطول المسافة
واذا لم يذهب مستقيما بل يأخذ صاعدا ثم يتورب يمينا الى ان يبلغ اليه احتاج الى
بيان سببه ثم قوله وموضع انفصال هذا الشريان من الصاعد على محاذاة الفقرة الخامسة
يقتضي ان يكون عند انقسام الاورطي اليهما على محاذاة الفقرة الخامسة او يكون النازل
بعد الانقسام مصاحبا للصاعد الى ان يبلغ محاذاة الفقرة وح اي فائدة في الانقسام
قبل ذلك ثم قوله يحيط بها ضلع من هذا الشريان وضلع من الصاعد صريح بان اللحم
الذي يبلغ اليه الصاعد هو التوثة وقوله وملاقاة تلك الزاوية لعظام الصلب يصير
لا محالة لهذا الشريان فلذلك خلقت هناك عدة تسمى التوثة ليكون لهذا الشريان
وطاء مشعر بل صريح بان اللحم التوثي غيرها **قوله** وكما يحاذي الصدر اي هذا الشريان
النازل حتى يحاذي الصدر ويمر به من غير ان يجاوز يخلف شعبا منها شعبة صغيرة
دقيقة يتفرق في وعاء الرية الذي لها من الصدر ويأتي اطراف تلك الشعبة الى قصبة
الرية وانما يكون تلك الشعبة صغيرة دقيقة لان وعاء الرية من الصدر دقيق لا يحتاج
الا ان يكون الشريان الآتي اليه كبيرا غليظا ولا يزال هذا الشريان النازل يخلف عند
كل فقرة يمر بها شعبة يصير الى ما بين الاضلاع من العضل والى النخاع لانه جزء من الدماغ
واحتياجه الى الروح الحيواني لاستفادة الحيوة والحرارة الغريزية كحاجة الدماغ
فيحتاج الى ان يتصل اليه شعب كثيرة واذا تجاوز اي هذا الشريان الصدر يتفرع
منه شريانان يأتيان الحجاب الحاجز ويتفرقان فيه احدهما في يمنه والآخر في يساره و
بعد ذلك يخلف شريانا يتفرق شعبه في المعدة والكبد والطحال ويتخلص من الكبد خاصة
شعبة الى المثانة لانها اقرب الى محاذاتها وينبت اي يخرج منه بعد ذلك شعبة يأتي الجداول

التي حول الامعاء الدقاق ويقولون ثم يتصل منه اي من هذا الشريان شرايين ثلثة الصغر
منها يخص الكلية اليسرى ويتفرق في لفائفها وما يحيط بها من الاجسام لتعتدل الحرارة
والسبب في اختصاصه اليسرى بها ان الطحال بقرب منها في الجانب الايسر فلو لم يخص
هذه الشعبة لتسخنها لكانت تزداد في تلف مزاجها مزاج اليمنى ولزم اختلاف فعلهما
والاخران اي الشريانان الاخران يصيران الى الكليتين لتعتدل بهما الحرارة والحرارة
ولتجذبا منهما مائية الدم فانهما كثيرا ما يجذبان من المعدة والامعاء دما غير نقي ممزوج
بالمائية فاذا جذبتا منهما تلك المائية نقيا تغتذيان منها وقال القرشي سبب هذه المائية
التي تجذبها الكليتان لها ليس ما قاله الشيخ لان الشرايين ليس من شانها احداث
الدم المائي بل سبب ذلك ان الدم الذي يصل الى القلب لا بد ان يكون مائيا لان الدم الذي
يأتيه انما ياتيه من الوريد الصاعد ودم هذا الوريد لا يخلو من مائية كثيرة وانما ينبغي
ان يكون دم هذا الوريد كذلك لان القلب يحتاج الى ان يصعد منه اجزاء كثيرة من الدم
ويصعد الى الرئة فيخالط الهواء ويحدث من ذلك دم يستعد لان يصير في القلب روحا و
يصعد هذه الاجزاء يكون بالبخر وكثرة المائية في دمائه لذلك ولقائل ان يمنع اولا ان
الشرايين ليس من شانها ذلك وبعد التسليم يقول لا نم عدم جواز ذلك اذا لم يكن من
شانه ذلك وقد اشرنا اليه في بحث الاخلاط ثم ما ذكره يقتضي ان يكون الدم النافذ منه
الى الرئة كثير المائية لا النافذ الى الشرايين الصاعدة **قوله** ثم يتصل اي يتصل من
الباقي من الشريان النازل شريانان ذاهبان الى الانثيين احدهما الى اليمنى والاخرى الى اليسرى
والاتي منهما الى اليسرى يستصحب دائما قطعة من الشريان الاتي الى الكلية اليسرى بل
ربما كان منشأ ما يأتي الخصية اليسرى من الكلية اليسرى فقط والذي يأتي اليمنى
منشأه دائما من الشريان الاعظم وهو الذي يتشعب منه هذان الشريانان لا ما فوقه
والاتي الاتي من الكلية ايضا منه وفي الذره ربما يستصحب شيئا مما يأتي الكلية اليمنى والسبب
في ان ما يأتي الخصية اليسرى لابد من شعبة مما يأتي الكلية اليسرى وما يأتي الخصية اليمنى
لا يكون كذلك هو ان الجانب الايسر ابرد من الايمن فلو لم يزد ما يأتيها من الشريان
على ما يأتي اليمنى لم يكن يولد المني فيهما متشابها ويختلف فعل المقصودة فيه عما ينبغي
ولكثرة الشرايين في الخصية اليسرى صارت شاركتها للقلب اكثر من مشاركة اليمنى
له لا يقال لو كان المراد زيادة اليسرى في الشريان على اليمنى ليتعادلا لم يلزم ان
ياتي من الكلية بل كان الاولى ان يزاد في الاتي اليها ويتقص من الاتي اليمنى لانا نقول
لو نقص من الاتي اليمنى لم يكن الباقي بقدر ما يفي بافادة حرارتها وسخونتها ولو زيد فيه
من مثلها لم يبق الباقي بما يفي من الاعضاء **قوله** ثم يتصل اي بعد ذلك يتشعب
من الشريان الكبير الباقي من الاصل شعب شعبة منها يتفرق في جداول العروق التي
حول المعاء المستقيم وشعبة يتفرق في النخاع ويدخل في ثقب الفقار وعروق اي
شعب يصير الى الخاصرتين واخرى يأتي الى الانثيين ومن جملة هذه الشعب زوج صغير
ينتهي الى العضل وهذا غير الذي يذكره فيما بعد ويكون ذلك في الرجال والنساء وهو خالط

الاوردة التي هناك ثم ان هذا الشريان يصحبها الاوردة اي ثم ان هذا الشريان الكبير اذا بلغ
اخر الفقار انقسم مع الوريد الذي يصحبه على ما ياتي ان الشرايين يصحبها الاوردة الى قسمين
على هيئة اللام في حروف اليونانيين هكذا < قسم يذهب الى اليمين وقسم الى اليسار و
كل واحد منهما يتمطى اي تركب عظم العجز اخذا الى الفخذين وقبل موافاتهما ووصولهما الى الفخذ يخلف
كل واحد منهما عرقا اخر ويذهب احدهما الى المثانة والاخرى الى السرة ثم يلتقيان في
السرة لاحتياجها الى زيادة الحرارة ويظهران في الاجنة ظهورا بينا واما في المستكملين
فيكون بعض اطرافهما لرقتهما ولا يظهران ظهورا بينا وفي بعض النسخ قد جفف اطرافهما
وبقي اصلاهما يتفرع منهما فروع كبار يتفرق في العضل الموضوع على عظم العجز والذي
ياتي منه المثانة ينقسم فيها ويتفرق بحسب جوانبها وياتي اطراف جميعها الى القضيب
في الرجال لانه يحتاج الى زيادة قوة الحيوة والحرارة لبروزه ايضا واما في النساء فيتفرق
الكثير من تلك الشعب في المثانة وياتي باقيها الرحم لانه في الداخل وهو اي الباقي الذي
ياتي الرحم زوج صغير **قوله** واما النازلان الى الرجلين وهما طرفا اللام بعد خروج
الشعب المذكورة منهما فانهما اذا وصلا الفخذين تشعبا اي يتشعب وينقسم كل
واحد في الانحدار شعبتين عظيمتين يكون احديهما على وحشي الفخذ والاخرى على
الانسي واما الوحشي ايضا يكون فيه ميل الى الانسي لانه احرز ويخلف كل منهما شعبا في
العضل الموضوع هناك اي في جانبي الفخذ ثم يتحدر الى قدام الرجل ووسط الوحشي
والانسي شعبة كثيرة منهما اي من تلك الشعب المخلفة او من تلك العضل حتى ياتي بين
الابهام والسبابة ويتبطن ثانيه اي يدخل في بطن القدم ثانيه اي راجعة مما بين
الابهام والسبابة وفي اكثر النسخ بادئه فيكون ضميرا فيه راجعا الى المخلف او اصل
الشريان **قوله** وهي شروع في ان بعض الشرايين في الاعضاء قد يكون مصحوبا
بالاوردة وقد لا يكون اي فروع كل واحدة من الشعبتين الكبيرتين ينفذ في اكثر اجزاء
الرجل ممتدة تحت الشعب الوريدية التي ياتي ذكرها بعد اي بعد هذا المذكور وهو قوله
ثم من جملة الضوارب اي من هذه الشرايين المذكورة ما لا يرافق ولا يصاحب الاوردة
في طريقه الى الاعضاء ومنها ما يرافقها وسياتي سبب ذلك اما الاول فكالشرايين الاتية
من الكبد الى السرة في ابدان الاجنة وشعب الضوارب الوريدي وكالضوارب النافذ الى
الغدة الخاصة وكان المناسب ان يوجزه ليذكره مع شعبة بعد العزل من الصاعد و
كالضارب النافذ الى اللبة والمائل الى الابط الذي هو شعبة من القسم الاصغر من قسمي
الصاعد وكالشرايين السباتيين حيث يتفرقان في الشبكة المشيمية ثم تتشعب الى المشيمة
لانتساجها كالمشيمية التي اي وكالشرايين التي تاتي الحجاب وهذه ليست من فروع
النازل بل من الصاعد ولم يذكرها عند شرحه بل هي من القسم الثالث من اقسام
الصاعد الذي يتفرق في الصدر والاضلاع الاول فان شعبة منه تاتي الحجاب
على ما صرح به في كتب التشريح وكالنافذ الى الكبد مع شعبة التي تجاوز الكبد وتبلغ الى
البدن وهو من اقسام القسم الصاعد ايضا واما من فروع النازل فكالذي ياتي

المعدة والكبد والطحال والامعاء والذى ينحدر من مراق البطن وكالعروق التى فى العضل الموضوعة على عظم العجز وحده الا فيما ياتى المانه واما القسم الثانى وهى الشرايين التى ترافق الاوردة فلم يذكرها الا فروع الشعيبين الكبرى من الكتفين باسنان الرجلين من انها فى اكثر اجزاء الرجل ترافقها لكن يعلم ما بين من الصور التى لا ترافقها انها ترافقها فيما سواها **قوله** واذا رافق الشريان الوريد اشارة الى هيئة وضعهما فى ترافقهما اى واذا رافق الشريان الوريد فان كان مرورهما على الصلب اى فى داخل حيث يحاذى فقرات البطن استعلى الشريان الوريد لكون اخس الرافقين حاملا واشرفهما محمولا واما فى الاعضاء الظاهرة فان الشريان هناك يغور والوريد يظهر لكون واقيا سائر آلة من المصادمات ولم يقل ههنا ان الوريد يغطى الشريان رعاية لشرفه **قوله** وانما اصحب الشرايين الاوردة اشارة الى سبب مرافقة الوريد الشريان فى بعض الصور دون بعض فذكر ان سبب مرافقتها الشرايين امران احدهما ان يربط الاوردة الاغشية المجللة للشرايين ويسقى منهما ما بينهما من الاعضاء فلا يجفف بكثرة ضربان الشرايين لها وفى كثير من النسخ ويسقى فيما بينهما من الاعضاء ولا وجه لها اصلا وفى نسخة القرشى فيسقى ما بينهما من الاعضاء ولا وجه لها ايضا اذ لا شئ بينهما من الاعضاء الا ان يكون المراد ما بينهما بحسب الجانبين الاوردة فلانها قد يعرض لها الجفاف ايضا بسبب سخونة الدم وانما خص بهذه المرافقة بعض الشرايين لان بعضها منها لا يحتاج الى ذلك اما لوقوعه فى موضع لا يحتمل لغيره عن وضعه بوجه او الى سقيه من الوريد لكثرة المائية فلا يجاوزه وهذا آخر البحث فى شرح الشرايين والله اعلم بحقائق الاشياء **قال** رحمه الله الجملة الخامسة من التعليم الخامس فى شرح الاوردة **اقول** ذكر شرح الاوردة فى فصول خمسة ايضا الفصل الاول فى صفة الاوردة وهى عروق ساكنة لانه ذو طبقة ومنبت جميعها الكبد واول ما ينبت منها عرقان كبيران احدهما من الجانب المقعر واكثر منفعته فى جذب الغذاء من المعدة الى الكبد ويسمى الباب لان ورود ما يرد على الكبد يكون منه كما فى باب البيت وانما قال اكثر منفعته جذب الغذاء اذ من منافعه ايضا ان يوصل شعبة الغذاء الى الاعضاء على ما ياتى فى بيان شعبه ومنها ان يحصل للكيلوس نوع استعداد ما لان يصير خلطا فى الكبد والآخر من الجانب المحدب ومنفعته ايصال الغذاء من الكبد الى الاعضاء ويسمى الاجوف لما فيه من زيادة تجويف وانما لم يقل ههنا واكثر منفعته مع ان فيه منافع غيره ايضا ياتى الى ان منفعته هى هذه بالحقيقة وهذه اجل من منفعة الباب كانها كالخدمة لهذه وانما ابتدأ الباب من مقعر الكبد لان مقعرها مواجه لجهة نفوذ الكيلوس من الماساريقا اليه ومحدبها مواجه لجهة نفوذ الغذاء الى الاعضاء **قال** رحمه الله الفصل الثانى فى شرح الوريد المسمى بالباب **اقول** انما ابتدأ بشرح الباب لان اعادة المشرحين تقديم ما سواه على الاجوف ولان فعل الاجوف موقوف على فعله وهو اولا ينقسم طرفه الغائر فى تجويف الكبد الى خمسة اقسام متشعبة حتى ياتى

الطرا

اطراف الكبد المحدبة اى تتشعب تلك الاقسام بان تصير شعبا حتى ياتى تلك الشعب اطراف الكبد المحدبة بهذا اللفظ ويوهم القرشى ان تلك الشعب هى الاقسام الخمسة والاطراف زوائدها الخمس وحينئذ لا يبقى لقوله يتشعب منها معنى لانه يعلم من قوله ينقسم ولا لقوله حتى على ما لا يخفى وانما ينقسم اولا طرفه الغائر لان الغرض لا يقتضى منه سوى فعل اقسام طرفه الغائر وانما ينقسم خمسة اقسام لان الكبد يكون لها خمس زوائد فجعلت هذه الاقسام خمسة لكل زائدة منها على حدة يتشعب فيها ويذهب ويذهب منها الى المرارة اى من اطراف الكبد او من تلك الاقسام لا ان يذهب قسم من الاقسام الخمسة من شعبها وانما يذهب وريد منها الى المرارة لانها شديدة القرب بالكبد وحق ما يذهب الى عضوان يذهب من اقرب طرفه **قوله** وتلك الشعب اى التى يتشعب من اقسام الخمسة هى مثل اصول الشجرة النابتة المراد باصول الشجرة عروقها ولذلك قال باخذه فى عور منبتها لان ما ياخذ ذاهبا فى عور منبتها يكون عروقها والاقسام الخمسة كالشئ نفسها وفروعها ما يذهب منها فى طرفه الغير الغائر وقال القرشى انما يكون تلك الاقسام كاصول الشجرة لان تلك الاقسام منها ينفذ مادة الغذاء الى سائر البدن من جرم الكبد واصول الشجرة هى التى ينفذ فيها مادة الغذاء وينتهى الى الفروع وهذا مبنى على ما توهم من ان تلك الشعب هى الاقسام الخمسة وما ذكرناه انسب **قوله** واما الطرف الذى يلى مقعرها اى الطرف الآخر من الباب الذى يلى ظاهر مقعر الكبد فانه كما ينفصل اى اذا انفصل عن سطح الكبد ينقسم انقساما تاما بدء قسمان منها صغيران وستة يكون اعظم واحد القسمين الصغيرين يتصل بسفل المعا المسمى بالاثنى عشرى ليجذب منه الغذاء وقد يتشعب منه شعب تعرق فى الجرم المسمى بالغراس العضدية وهو البنكرياس باليونانى وهو جسم ممتد على المعدة والامعاء لافادة الحرارة وجودة الهضم والثانى من القسم الصغير يتفرق فى اسافل المعدة وعند البواب الذى هو فم المعدة السافل لياخذ منه الغذاء ويسمى فمها السافل بوابا لان الكيلوس منه يخلص الى الباب واما الستة الباقية فواحد منها يصير ويذهب الى الجانب المسطح من المعدة ويظهر اذا بطنها لا يحتاج الى ان ياتى اليه وريد لانه يلاقى الغذاء الاول الذى فيه وهو الكيلوس فيغتذى منه بالملاقاة كما هو مشهور الا سيما الى الدموية والقسم الثانى ياتى ناحية الطحال ليغذو الطحال وذلك لان الطحال يحتاج الى ان يكون غذاؤه غليظا سوداويا والترسب الى ان يكون غذاؤه رقيقا مائيا فيصرف ما يناسبه اليه **قوله** ثم يتصل بالطحال اى وبعد تشعبه ليغذو شعبة الفراس يتصل بالطحال ليغذيه ومع اتصاله به يرجع اى يذهب منه شعبة صالحة ينقسم فى الجانب الايسر من المعدة ليغذو الجانب الايسر منها واذا بعد النافذ منه فى الطحال وتوسط اى بلغ وسط القسم الى جزئين وصعد احدهما ونزل الآخر والجزء الصاعد يتفرق منه شعبة فى النصف الفوقانى من الطحال ليغذوه والجزء الآخر اى الثانى من الصاعد يبرز ويخرج من الطحال حتى يوافى حدبة المعدة ثم يتجزأ من جزء يتفرق فى ظاهر يسار المعدة ليغذوه وجزء يغوص الى فم المعدة ليدفع اليه الفضل العفص المائل الى الحموضة من السوداء ليحرج فى الفضول

اي لتنفذ في الفصول التي هناك ويدغدغ فم المعدة الدغدغة المنبهة على شهوة
الطعام وقد مرّ ذلك في بحث منافع السوداء واما الجزء النازل منه اي من الوريد الذي
توسط الطحال فانه يتجزأ اضا جزئين جزء منهما يتفرق شعبه في النصف الاسفل من الطحال
ليغذوه والجزء الاخر يبرز الى الثرب ويتفرق فيه ليغذوه **قوله** والجزء الثالث اي
القسم الثالث من الستة الاول بالقياس الى الجانب الايسر من الباب ويتفرق في اجزاء اول
العروق التي حول المعاء المستقيم ليمتص المعاء المستقيم ما في الثفل من حاصل الغذاء وانما
قال ليمتص ما في الثفل لان المعاء انما ياخذ غذاءه بالمص مما في الجداول حوله والقسم
الرابع من الستة يتشعب الى شعب كالشعر الدقاق بعضها يتوزع في ظاهر عين حدبة
المعدة مقابلا للجزء الوارد على اليسار من جهة الطحال وبعضها يتوجه الى عمق الثرب
ويتفرق فيه مقابلا للجزء الوارد عليه من جهة اليسار من شعب العرق الطحالي على ما
عرف والقسم الخامس منها يتفرق في الجداول التي حول المعاء قولون ليأخذ المعاء قولون
منه غذاءه ولم يقل ههنا ليمتص من الثفل مع انه يساوي المعاء المستقيم في اخذ الغذاء
لكن المراد ذلك والقسم السادس كذلك اكثره يتفرق حول الصائم اي هو مثل الخامس
في التفرق لكن اكثره يتفرق حول الصائم لياخذ الغذاء منه وباقيه حول اللفائف الدقيقة
المتصلة بالاعور فيجذب الاعور الغذاء منه **قال** رحمه الله الفصل الثالث في تشريح
الاجوف **اقول** الاجوف يتفرق اصله في نفس الكبد الى اجزاء دقيقة كالشعر ليجذب
الغذاء من شعب الباب المتشعبة ايضا كالشعر لكن شعب الاجوف واردة من حدبة الكبد الى
جوفه وشعب الباب واردة من مقعر الكبد الى جوفه واما الثاني فليتوصل الكيلوس
الى الكبد جميعها ليصير اخلاطا واما الاول فلياخذ من شعب الباب ما يصلح ليغذو
الاعضاء ويؤديه الى نفس الاجوف ليتوزع هناك الى شعبه الخارجة الى الاعضاء فان
قيل لو خلق الباب والاجوف عرقا واحدا بحيث كانت الشعبة الاتية من المقعر
متصلة بالشعب الاتية من المحدب لكان ذلك اسهل في نفوذ الغذاء من المقعر الى
المحدب واولى لنقاء الكبد من الفضول مع اتصال شعب احدهما عن شعب الاخر
انما يصل الغذاء الى شعب الباب بعد ان يخرج من افواه شعبه ويتصفه شعب
الاجوف ويبقى لا محالة شيء لا يقوى هذه على استمصاصه فيحتبس في جرم الكبد
ويصير كلا عليها في التنقي في انفصالهما فالجواب ان التنقي هو ان تلك الشعب لو كانت
متصلة لم يكن يبقى الغذاء في الكبد الى ان يتم انهضامه **قوله** ثم يطلع ساقه اي يخرج
ساق الاجوف ويواصله القائم عند الحدبة ويقسم قسمين قسم صاعد ليغذو به
الاعضاء العالية وقسم هابط ليغذو به الاعضاء السافلة اما الصاعد منه فيخرق الحجاب
ويغذوه ويخلف فيه عرقين يتفرقان فيه ويوتيانه اي يعطيانه الغذاء وانما يخرق
هذا العرق الحجاب لانه يحتاج الى النفوذ في القلب واعالي البدن والحجاب موضوع
بين القلب والات الغذاء فلو لم يخرقه لم يتمكن من النفوذ الى القلب **قوله** ثم
يحاذي غلاف القلب اي هذا العرق الذي خرق الحجاب بعد خرقه واخلافه عرقين

يصل الى محاذاة القلب ويرسل اليه شعبا كثيرة يتفرع منه كالشعر في الدقة ويغذوه
وانما يجب ان يكون هذه الشعب كالشعر لان غلاف القلب لا بد ان يكون جرمه
كثير الشحم ليمد القلب بالرطوبة حتى لا يعرض له جفاف لدوام حركته وهو سيترقه ومنه
ومادة الشحم هي مائية الدم فلو لم يكن تلك العروق شعرية لنفذ فيها دم غليظ فلم يكن
مناسبا له **قوله** ثم يقسم اي الباقي من العرق الصاعد يقسم قسمين قسم منه عظيم
يأتي القلب فيغوص فيه عند اذنه اليمنى لانه اقرب الطرق اليه وليس المراد بقوله قسم
عظيم ان القسم الاخر يكون اصغر منه لانه اكبر للاحتياج الى ان يخرج منه شعب كثيرة
بل يريد انه عظيم في نفسه ولذلك قال وهذا العرق اعظم عروق القلب وانما كان
كذلك لان سائر عروقه لاستنشاق النسيم وهذا للغذاء والغذاء اغلظ من النسيم
فيحتاج ان يكون منفذه اوسع ووعاؤه اعظم وهذا العرق لما يدخل القلب اي
حين دخوله فيه يتخلق له ثلاث اغشية ينفتح اي ما ينسج هي منه يكون من خارج
ذاهبا الى داخل فعال ينفتح الجوب بالفم اي نسج ضعيفا ويقدم العرق وهو بعد
واغشيته اصلب الاغشية اما انه يتخلق له ثلث اغشية فليلا يتأذى بكثرة حركة
القلب واما ان نسجها يكون من خارج الى داخل فقال الشيخ ليجذب القلب
عند تمدده منها الغذاء فلا يعود عند الانبساط والذي افهم منه والله اعلم انها انما
جعلت كذلك ليدوم واجداب القلب الغذاء وذلك لانه اذا انقبض القلب بعد
العرق لا محالة من الاغشية فجذب القلب الغذاء واذا انبسط القلب لا يعود بمدده
لان تمدده لان مبدأ اغشيته من خارج وهي لا تنبسط بانبساط القلب بل بعض
وانقباضها لا يقتضي انبساط العرق بل انقباضه ايضا فيدوم اجداب القلب
الغذاء ولو كانت اغشيته من داخل لم يكن الامر كذلك بل اذا انبسط القلب انبسط
العرق لانبساط اغشيته لكونها اجزاء للقلب **قوله** وهذا الوريد يخلف
عند محاذاة القلب عروقا ثلثة لا يريد بهذه المحاذاة محاذاته له خارجا بل
المراد بعد الوصول اليه لان القسم الوريد الى هذه الاقسام هو عند تمدده
في اذن القلب اليمنى واذا انقسم الى هذه الاقسام لاحتاج ان يذهب بعضه
الى الرئة وان يبث بعضه في جرم القلب ليغذيه ومن ههنا جعل تمام الوريد
اولا حين نفوذه الى القلب مما يجذب منه القلب الغذاء وان يذهب بعضه الى
الاضلاع السفلى والعضل التي هناك ويغذيها فالاول منها وهو الذي
يصير منه اي من هذا الوريد او من القلب الى الرئة حال كونه نابتا عند منبت الشرايين
من القلب اي بقرب التجويف الايسر منه منعطفا في التجويف الايمن الى الرئة ولا يريد بهذا
النبات انه ينبت من الوريد عند منبت الشرايين لان منبته منه عند نفوذه في
اذن القلب على ما مر بل يريد به انه من هناك يصعد الى الرئة وانما يكون كذلك
ليستفيد تقويه من البطن الايسر حرارة بها ينضج الدم الذي فيه قريبا من الاستعداد
لان يكون منه ومن الهواء الذي يخلط به ما يصلح لان يصير في القلب روحا وانما قال

منعطفا في التجويف الايمن لان منبته من الوريد وانما يكون عند نفوذه في اذن القلب
اليمنى وح لا يمكن نفوذه في البطن الايسر من القلب الا بان ينعطف من الايمن الى الايسر
قوله ويدخل داخلا من اي يخلق هذا الوريد الذاهب الى الرئة ذا طبقتين كالشرايين
ولهذا يسمى الوريد الشرياني وانما خلق كذلك بطبقتين الاولى ان ينضبق بذلك المجرى
ليكون ما يترشح منه دما في غاية الرقة مشاكلا لجوهر الرئة لان هذا الدم قريب العهد بالقلب
لم يلبث فيه بحيث ينضج نضج المنصب في الشريان الوريدي هكذا قال الشيخ وقال القرشي
هذا الكلام لا يصح لان جوهر الرئة ليس بغاية الرقة بل الغاية فيه ضيق المسام جدا حتى
لا يترشح من مسامه من الدم الا ما لطف جدا لان ما يترشح يصادف الهواء المبثوث في تجاويف
الرئة فيخالطه ويصلح بذلك لان يصير روحا ولو لم يكن ذا طبقتين لم يكن كذلك ثم قال
وما لا يترشح من مسامه من الدم ينفذ في فوهات اجزائه ليغتذي الرئة به وهذا مع انه مبني
على ما ذهب اليه من ان الروح وغذاء القلب يأتي من الرئة انه ليس بشيء اما اولا فلان
رقة جرم الرئة وسخافته ظاهرة واما ثانيا فلانه جعل مجرى الدم الى الرئة من الرشح من
مسام الوريد ومن فوهات اجزائه ولا ضرورة في الذهاب الى ذلك لان كل ذلك يجري
الى تجاويف الرئة على ما ذكرناه ايضا ويخالطه هناك ما يرشح من مسامها لهوائيته ويصرف
النافذ في اجزائه الى غذاء الرئة ولو نفذ كله في اجزائه حصل هذا الغرض ايضا من تخالط ما
لطف منه الهواء وانصراف الباقي الى غذائها والمنفعة الثانية من منفعتي كون هذا الوريد
ذا طبقتين هي ان ينضج فيه الدم فضل نضج لان زيادة الطبقة يفيد زيادة الحرارة
واما القسم الثاني من هذه الاقسام الثلثة فيستدير حول جوانب القلب في داخله لا في خارجه
لما عرفت ان الوريد انما ينقسم اليها بعد نفوذه الى القلب وح لا يكون استدارته حول القلب
خارجا بل يستدير في داخله ثم ينبث فيه ليغذوه وذلك اي انبثاثه في داخله انما يكون
عندما يكاد الوريد الاجوف اي هذا القسم الصاعد منه ان يغوص وينفذ في الاذن الايمن
حال دخوله في القلب واما القسم الثالث من هذه الاقسام الثلثة فانه يميل من الناس
خاصة لا في غيره من الحيوان على ما يدل عليه التشريح الى الجانب الايسر نحو الفقرة الخامسة
من فقار الصدر ويتوكأ عليها ويتفرع في الاضلاع الثمانية السفلى وما يليها من العضل
وساير الاجسام التي هناك ليغذوها قوله واما النافذ من الاجوف من بعد الاجزاء
الثلثة هذا هو الباقي من النافذ في اذن القلب بعد ان يخلف عند محاذاة القلب
عروقا مثله فان قوله يخلف يدل على انه يبقى منه بعد اخلاف هذه العروق شيء وسواء
جاوز ناحية القلب صعودا يعرض اي انشعب منه في اعالي الاغشية المنصفة للصدر و
اعالي غلاف القلب وفي اللحم الرخو المسمى بالتوثة شعب شعرية ليغذيها وانما جعل
تغذيتها من هذا القسم الصاعد لقربها وانما كان شعرية لئلا ينفذ فيها دم غليظ لان
غذاء الاغشية والاعضاء المذكورة يجب ان يكون رقيقا مائيا قوله ثم عند القرب يتشعب
منه اي هاهنا شعبتان يتوجهان الى ناحية الترقوة حادا فارسا الترقوة يصير كل شعبة
منهما شعبتين مختلفتين في الصغر والكبر ويتحدر اصغر كل منهما من كل جانب

الى طرف الغضروف الذي يسمى خنجريا واخرى يسرة حتى ينتهي الى الغضروف الخنجري ويخلف في ممرها
شعبا يتفرق في العضل التي بين اضلاع الصدر ويلاقي افواهها افواه العروق المنبثة
هناك الاتية من القسم الاول من الصاعد وملاقاة الافواه ليست لان يجذب
احدهما الدم من الاخرى بل ذلك شان الالتقاء بها بانه يكون على هذه الهيئة
وسر ذلك ان يخرج من هذه الشعب طائفة الى العضل الخارج من الصدر واذا صعدت ووصلت
الخنجري برزت طائفة منها الى العضل المترائكة من الجهة المحركة للكتف وشعب
فيما بعدهما وينزل طائفة تحت العضل المستقيم ويتفرق فيها شعب منها و
اواخرها اي اواخر تلك الشعب وما فيه يتصل بالاجزاء التي تصعد من الوريد الذي
الذي يأتي ذكره قوله واما الباقي اي الباقي من كل واحدة من الشعبتين المختلفتين
في الصغر والكبر وهذا الباقي هو اكبرهما وهو زوج وكل واحد من فرديه يخلف خمس
شعب شعبة يتفرق في الصدر ويغذو الاضلاع الاربعة العليا التي بازائه وشعبة
يتفرق في موضع الكتفين ويغذوه وشعبة تذهب الى العضل الغائرة في العنق ليغذوها
وشعبة تنفذ في ثقب الفقارات الست العليا في الرقبة ويجاوزها الى الرأس وشعبة
هي اعظم من الجميع ينقسم قسمين ويصير الى الابط من الجانبين ويتفرع كل منهما فروعا
اربعة يتفرق اولها في العضل التي على القص وهي التي تحرك مفصل الكتف وثانيها
في اللحم الرخو والصفاق الذي في الابط وثالثها غليظ يهبط اي ينزل مارا على جانب
الصدر والى المراق ورابعها اعظمها ينقسم ثلثة اجزاء يتفرق في العضل التي في
مقعر الكتف وجزء في العضلة الكبيرة التي في الابط والجزء الثالث وهو اعظم الاجزاء
يمر على العضد الى اليد وهو الوريد المسمى بالابطي قوله والذي يبقى بعد انشعاب
الاول الذي انشعب احد فرديه الاقسام الكثيرة هذا احد قسمي الصاعد اللذين
انقسم اليهما اولا وذكر ان قسما منهما عظيم وبينا ان كونه عظيما ليس بالنسبة الى القسم
الاخر بل معناه انه عظيم في نفسه لان هذا القسم اعظم منه وقوله من الشعاب الاول
كان الاولى ان يقول من الانشعاب الاول على ما في بعض النسخ والمراد باحد فرديه
احد قسميه وهو ان يصعد الى العنق وقيل ان يمعن في ذلك اي في الصعود والوصول
ينقسم قسمين احدهما الوداج الظاهر والاخر الوداج الباطن سماهما الوداجين
باعتبار انهما اصلاهما لان كل واحد منهما يصير وداجا بعد ان ينفصل منه شيء على
ما سياتي فالقسم الاول الذي سماه وداجا ظاهرا اذا صعد من الترقوة ينقسم قسمين
احدهما اذا انفصل منه ياخذ الى قدام ثم ينحرف الى الجانب والثاني ياخذ اولا الى قدام
ثم يميل الى اسفل تفصيلا كل ذلك ليغذو ما يمر به مما يخرج منه من الشعب العنكبوتية
على ما سياتي ثم يصعد اي يصعد هذا الثاني ويعلو مستظهرا اي اخذا الى الظاهر ثانيا
من الترقوة اي راجعا منها بعد ما قرب منها في ميله الى اسفل ويستدير على الترقوة ثم يصعد
ويعلو مائلا الى ظاهر الرقبة حتى يلحق بالقسم الاول ويخالطه فيكون منهما الوداج الظاهر المعروف
وفائدة انقسامه اولا ثم اختلاط قسميه حتى يكون منهما قسم واحد ان يمر احد القسمين باطن

الترقوة ولاخر ظاهر ما يعم الغذاء لظاهرها وباطنها فان ذلك لم يحصل لو كان قسما
واحدا والذي يمر لظاهر الترقوة انما يستدير عليها ليصل منه الغذا الى اجزا اكثره من ظاهر
الترقوة وانما لم يحتج الى ذلك المار بباطنها لان باطنها يستغني عن ذلك بكثرة العروق
هناك قوله وقبل ان يختلط اي قبل ان يختلط الثاني بالاول يتفصل منه جزان
كل منهما زوج على ما سيصرح به لكن احدهما ياخذ عرضا ويذهب احد فرديه الى جانب
والاخر الى جانب ثم يلتقيان ويتصل احدهما بالاخر عند الموضع الغائر الذي بين الترقوتين
وفائده نفوذهما كذلك ثم التقاؤهما ما عرفت انفا واما الاخر اي الجزء الاخر الذي
هو زوج ايضا فان فرديه يتوربان صاعدين في ظاهر العنق والاستلاق فرداه بعد
ذلك كما يلاقي فردا الاول ويتفرع من فردي الزوجين شعب عنكبوتية اي
كخيوط العنكبوت في الدقة بحيث تغيب عن الحس اي لا يدركها لدقتها لتغذية ما يمران به
من الاعضا التي لا يذهب اليها عروق غيرهما وهذا في فرد وجهما اقل لاجل الاول
تعدد قوله ولكنه اي تلك الشعب لا يدركها الحس لكن قد يتفرع من هذا الزوج
الثاني خاصه في جمله فروعه اورده بلغه محسوسه ويكون لها قدر محسوس بخلاف
سايرها واحد سائر هذه الاوردة وهو اكثرها تمددا على الكتف وهو المسمى بالوريد الكتفي
ومنه القيفال والوريدان الاخران يلزمان الاول من جانبيه الى راس الكتف معا واذا وصل
اليه احدهما يحتبس هناك ولا يجاوزه بل يتفرق فيه واما الثاني المستقيم منهما اي الذي
يستقيم الاول ويجاوزه وفي بعض النسخ المتسفل منهما اي الذي هو في ذهابه يكون على
الجانب الاسفل من الكتف يجاوزه وفي بعض النسخ الى ان يبلغ راس العضد ويتفرق
هناك واما الكتفي اي الذي في الوسط منها ويذهبان جميعا ويبلغ الى اخر اليد هذا اي
يمضي هذا او هذا حال ما يتشعب من العرقين قبل ان يصيرا وداجين معروفين و
اما الوداج الظاهر بعد اختلاط فرديه فيستقيم وينبسط اي يذهب في الباطن قسم
منه ويتفرع شعبا صغارا يتفرق في الفك الاعلى وشعبا اخرى اعظم من الاولى
تكثر تتفرق في الفك الاسفل ويذهب من كلا صنفي الشعب اجزا يتفرق حول اللسان
وفي ظاهر اجزا العضل الموضوعة هناك والقسم الاخر يستظهر اي يذهب في الظاهر
ويتفرق في المواضع التي في الراس والاذنين واما الوداج الغائر فانه يلزم المري
ويصعد معه مستقيما ويخلف في مسلكه ومره شعبا تخالط الشعب الاتية من الوداج الظاهر
ويقسم جميعها في المري والحنجرة جميع اجزا العضل الغائرة هناك ويصعد اخره الى
منتهى الدرز اللامي ويتفرع منه هناك فروع يتفرع في الاعضا التي بين الفقرة الاولى
والثانية وياخذ منه عرق يتوزع عند مفصل الراس والرقبة ويتفرع في الاعضا
التي بين الفقرة منه فروع ياتي الغشا المجلل للقحف وياتي يلتقي ججمتين القحف ثم
تعرض هناك في القحف والباقي بعد ارسال هذه الفروع ايضا ينفذ الى جوف القحف
في منتهى الدرز اللامي ويتشعب منه شعب يتفرق في غشايي الدماغ ليغذوهما و
ليربط ايضا الغشا الصلب وهي الام بما حوله ويقويه للاغتذاء بحركات الراس ثم تبرز

منه ويغذو والحجاب اي الغشا الرقيق المجلل للقحف ثم ينزل منه الى الدماغ ويتفرق كما
يتفرق الشرايين فيه ويشد ما كلها على وطي اي تحكمها ويقويها على طي بعضها بعض
الصفاق الثخين وهو الغشا الصلب الذي هي الام الجافيه وتؤديها تلك الصفاق
الى الموضع الواسع وهو الفضا الذي ينصب اليه الدم من افواهها ويجتمع فيه ثم يتفرق
ذلك الدم عنه فيما بين الطاقين اي بين الامين الجافيه والرقيقة ويسمى ذلك الفضا
بين الامين يحصل بان ينعطف الام الجافية الى اسفل اذ بذلك يحصل هناك تجويف
هو الفضا وهو يكون فوق الام الجافيه وتحت الرقيقة فيكون بين الطاقين وفي بعض
النسخ ويشد ما كلها طي الصفاق وله وجه قوله فاذا مارت هذه الشعب الى البطن الاوسط
من الدماغ احتاجت الى ان تصير عروقا كبارا تمتص من المعصرة ومجاريها التي تتشعب
منها واما احتاجت تلك الشعب الى ان تصير كبارا لتمتص من المعصرة كل وقت من الدم
ما يكفي لتغذية الدماغ ولو بقيت تلك الشعب بحالها كانت افواهها ضيقة فعسر الامتصاص
منها خصوصا والدم الغاذي للدماغ ينبغي ان يكون باردا ليشابه مزاجه والدم اذا برد يصير
غليظا قوله ثم تمر اي اذا صارت تلك الشعب عروقا كبارا عند من البطن الاوسط
الى البطنين المقدمين اي بحسب الجانبين فان كل واحد من البطن المقدم والمؤخر
بحسب الدماغ يكون بحسب جانبي الاوسط يتقدما عليه ويلاقي الشرايين الصاعدة
هناك ويتنسج منهما الغشا المعروف بالشبكة المشيمية قال رحمه الله الفصل
الرابع في تشريح اوردة اليدين اقول اوردة اليدين من الاجوف الصاعد
واولها الوريد الكتفي وهو القيفال اي اصله لانه يتفرع منه حبل الذراع والاكحل
الاكحل ويعرف ذلك على ما ياتي واول ما يتفرع منه اذا حاذى العضد شعب تتفرق
في الجلد وفي الاجزا الظاهرة من العضد ثم بالقرب من مفصل المرفق ينقسم بثلثه
اقسام احدها حبل الذراع وهو يمتد على ظاهر الزند الاعلى ثم يميل الى الجانب
الوحشي منه مايلا الى حدبة الزند الاسفل ويتفرق في الاجزا الوحشية من الرسغ و
الثاني يتوجه منعطف المرفق في ظاهر الساعد ويخالط شعبة الوريد الابطي ويحصل منهما
الاكحل والثالث يتعمق اي ياخذ في داخل العضد ويخالطه ايضا شعبة اخرى من الابطي
وسياتي حالها وبا واما الوريد الابطي فان اول ما يتفرع منه تتفرع شعب تتعمق
في العضد وتتفرق في العضل التي هناك وتفنى فيها اي لا يخرج من تلك الشعب منها
شي الا شعبة منها تخرج وتبلغ الساعد واذا بلغ الابطي قرب مفصل المرفق انقسم قسمين
احدهما يتعمق ويتصل بالشعبة المتعمقة من القيفال وهي القسم الثالث منه الذي قد
ذكرنا انه يتصل بشعبة من الابطي ويحصل منهما عرق يتعمق في الساعد لا اسم له لانه
لغوصه لا يمكن فصده قوله ويجاوره ميلا اي يجري مصاحبا معه ميلا وفي بعض النسخ
يحاذيه وفي بعضها يحاذيها اي يكونان في ممرهما متحاذيين ولو قرئ يحاذيهما يعني [illegible]
لكان اولى لانهما يصيران في ممرهما متحاذيين ويدل عليه قوله ثم ينفصل وفي بعض النسخ
ينفصلان فينخفض احدهما اي يذهب منخفضا غائرا الى الانسي حتى يبلغ الخنصر والبنصر

الاكحل

ونصف الوسطى ويرتفع جزء آخر وينقسم في اجزاء اليد الخارجة التي تماس العظم والقسم
الثاني من قسمي الابطي يتفرع عند الساعد فروعا اربعة احدها ينقسم في اسافل الساعد
الى الرسغ والثاني ينقسم فوق انقسام الاول مثل انقسامه اي اخذا في انقسامه الى الرسغ
ايضا والثالث ينقسم كذلك في وسط الساعد اي ذاهبا الى الرسغ والرابع اعظمها وهو
الذي يظهر ويرتفع بعد ما كان غائرا عند طي المرفق ويرسل فرعا هو الشعبة من الابطي
الحبل التي مر انها تنضم الى جزء من القيفال ويحصل منهما الاكحل وباقيه اي باقي من الابطي
هو الباسليق وهو انما يغور ويتعمق مرة اخرى كما كان قبل ارساله الفرع المذكور
قوله والاكحل يأن لحال الاكحل من ابتدائه الى انتهائه فذكر انه يبتدئ من انسي
الساعد ويعلو الزند الاعلى ثم يميل الى الوحشي ويتفرع فرعين على صورة حرف اللام
اليونانية ويذهب اعلى جزئيه الى طرف الزند الاسفل على وياخذ في ذهابه نحو الرسغ
ويتفرق خلف الابهام وفيما بينه وبين السبابة وفي السبابة والضمير في جزئيه يجوز ان
يجعل للام لان الحرف يذكر ويونث باعتبارين وان يجعل للاكحل فانه جزؤه بحسب
صيرورته بشكل اللام وللام اليونانية جزآن احدهما الى فوق والاخر الى اسفل منه يذهب
الى طرف الزند الاسفل ويتفرع الى فروع ثلثة اي ينقسم اليها فيتفرع منه اي من هذا الفرع
وفي بعض النسخ منها اي من هذه الفروع يتوجه الى الموضع الذي بين الوسطى والسبابة
ويتصل بالشعبة التي جاءت الى السبابة من الجزء الاعلى ويتحد به ويصيران عرقا واحدا
ولا اسم له لخفائه والفرع الثاني منه يذهب الى قرب ما بين الوسطى والبنصر وهو الاسلم
ويتفرق ما بينهما والفرع الثالث يمتد الى البنصر والخنصر ويتفرق هناك بجميع
هذه ينقسم في الاصابع قال رحمه الله الفصل الخامس في تشريح الاجوف النازل
اقول لما فرغ من الكلام في اجزاء الصاعد من الاجوف الذي كان من اصغر جزئيه
كما عرفت شرع في اجزاء النازل منه فقال واما الجزء النازل فاول ما يتفرع منه اذا
طلع من الكبد قبل ان يتوكأ على الصلب شعب شعرية تصير الى غلاف الكلية اليمنى
ويتفرق فيها وفيما يقاربها من الاجسام ليغذوها والسبب في كونها شعرية ان الكلى
يحتاج الى ان يكون لي طاعمها شحم والشحم انما يكون من مائية الدم لا متينه والدم الرقيق
المائي انما ينفذ من عروق شعرية قوله ثم بعد ذلك اي بعد تفرع هذه الشعب ينفصل
عنه عرق عظيم يأتي الكلية اليسرى ويتفرع ايضا الى عروق كالشعر اي ينقسم ذلك العرق
اذا وصل الكلية الى عروق شعرية ويتفرق في لفائفها وفي الاعضاء القريبة منها ليغذوها
والسبب في ان ما يخرج منه الى الكلية اليمنى اول ما يخرج يكون شعريا وما يخرج الى اليسرى
يكون اولا عرقا واحدا واذا وصل اليها يتفرق كالشعر لان جهة الكلية اليمنى قريبة
من الكبد جدا فلا يخشى على عروقها لو كانت دقيقة من الانقطاع بخلاف اليسرى فانها
مع انها في خلاف جهتها كثيرة النزول الى اسفل فلو كان ما يأتي اليها عروقا دقيقة احتمل
الانقطاع قوله ثم يتفرع اي بعد ان ينفصل منه عرق يأتي الى غلاف الكليتين و
يتفرق فيها يتفرع منها عرقان عظيمان يسميان طالعين يتوجهان الى الكليتين بعضهما

لينفذ فانهما المصفية مائية الدم اذ الكليتان انما يجذبان من مائية الدم غذاءهما فيصفي
الدم فيحصل منهما بان يجذبا ما يخالط الدم من المائية لتكون غذاء لهما وهذه المائية تنزل في
العرقين مع الدم وانما تكون المائية مع الدم النازل في العرق النازل دون الصاعد
لان المائية من شانها السيلان الى اسفل وهي لكونها زائدة على المقدار الذي يحتمله
الدم الغاذي يحتاج الى تصفية الدم منها وانما يحصل ذلك بان ياخذ قاعها عنه وذلك بان
يجذبها بالكليتان فيتخلص الدم منها ويجذبها لها الكلى لا لانها ليكثر المائية بل لانها ملازمة
للدم الذي يحتاجان اليه في تغذيتهما فيجريان لذلك ويلزم منه انجذاب المائية والسبب
في ان الدم الآتي اليهما يكون كثير المائية بخلاف غيره وهو ان الاعضاء تجذب الدم دون
المائية وذلك يقتضي ان يكون ما يندفع منها مع الدم اليهما كثيرا قوله وقد يخرج من ايسر
الطالعين اي ما هو على الجانب الايسر وذاهب الى الكلية اليسرى عرق يأتي البيضة
اليسرى من الذكران والاناث والسبب في خروجه الى البيضة اليسرى هو انها اكثر
بردا من اليمنى لان الجانب الايسر ابرد من الايمن فلو لم يكن ما يأتي البيضة اليسرى
من الاوردة ازيد مما يأتي اليمنى لم يتقاربا في المزاج فلم يتشابه اجزاء المني والسبب في انه
يخرج من ايسر الطالعين هو ان اعلاهما يذهب الى الكلية اليمنى وهي لقوتها محتاجة الى
الدم اكثر قوله على النحو الذي بيناه في الشرايين لا نعاوده شيء من هذا اي
يتفرع من الوريد النازل عرقان عظيمان يسميان الطالعين ويخرج من الايسر
شعبة على نحو ما بيناه في الشرايين لا نحاول المتن فيها شيء من بيان هذا بل بياننا
وبيان في ذلك لا يقال انه لم يبين في الشرايين انه يخرج من ايسر الطالعين شعبة فكيف
يكون هذا البيان مثل المتن هناك لانه وان لم يصرح بذلك لكنه ذكر انه ينفصل منه
ثلثة شرايين الصغير منها يختص بالكلية اليسرى وهذا هو الخارج من ايسر الطالعين
وفي اكثر النسخ وعلى النحو الذي بيناه في الشرايين لا نعاوده في هذا فيكون وعلى النحو عطفا
على قوله من ايسر الطالعين ونعاود يجوز ان يقرأ بالياء والتاء والنون وعلى الاول
يكون التقدير لا يحاول المتن في الشرايين بيان الوريد في هذا الانشعاب وعلى الثاني
لا تحاول الشرايين الوريد في هذا الانشعاب وعلى الثالث لا نحاول ولا نترك ذلك
البيان في هذا اي في الوريد او في الانشعاب منه او في انه يتفرع بعد من الطالعين
الى الكليتين عرقان يتوجهان من الكليتين الى الانثيين احدهما الى الخصية اليمنى والاخر
الى اليسرى وانما يتفرع بعد الطالعين هذان العرقان لان الدم المائي النافذ في
الطالعين الى الكليتين ليس يكاد يستصفى من المائية الزائدة فيندفع الى عضو
يحتاج في غذائه الى رطوبة زائدة وذلك هو الانثيان ويتوجه اليهما هذان العرقان
ليجذبا الرطوبة الزائدة التي فيه ويصير باقيه صالحا لان يصير منيا فالذي يتوجه الى
اليسرى ياخذ ايضا شعبة من ايسر الطالعين من الكليتين وهو في الشرايين شعبة الشريان
الصغير الذي ذكرنا انه يأتي الى الخصية ومعنى قوله مساويه منه ان لا يكون معه
الشعبة المذكوره بل يكون بتمامه من الآتي الى اليسرى والذي يتوجه الى اليمنى فقد ينزل في

المذي ان ينضم اليه شعبة من احد الطالعين لكن اكثر احواله ان لا يخالط الشعبة المذكورة
ولا تاتي الى اليمين قوله وما ياتي اشارة الى ان فائدة هذين العرقين ليست لتغذية الانثيين
فقط بل لان يصير بعض الدم الذي فيهما الى طبيعة المني وتقريره ان ما ياتي من العروق
الى الانثيين والحال ان فيه المجرى الذي ينضج فيه المني ويبيض بعد احراره انما هو لكثرة
معاطف عروقه واستدارتها اي كثرة دوراتها في تلك المعاطف خصوصا والدم الماتي
شديد الاستعداد الى المنوية اذا خالطه ما يحيله الى طبيعة المني وذلك لان اصل المني
هو ما نزل من الدماغ الى عظام الصلب ويجري مصاحبا الى النخاع حتى ينتهي الى
هذين العرقين فينفذ فيهما ويحيل ما فيهما من الدم الى المنوية وهو معنى قوله وفيه
المجرى الذي ينضج فيه المني قوله وما ياتيها ايضا من الصلب الاولى فيه ان يحمل الواو
فيه بمعنى مع اي انها لكثرة معاطفها مع ما ياتيها من الصلب قوله واكثر هذا العرق
لا يريد بهذا العرق الثاني من الاجوف النازل لان اكثره لا يتفرق في العقب وعنق
الرحم بل يريد به العرقين الاتيين الى الانثيين واطلق عليهما العرق باعتبار انهما
زوج ويدل عليه قوله في الشرايين والتي تاتي المثانة يتفرق فيها وياتي اطرافها العضد
وما فيها ياتي الرحم وهو زوج صغير قوله وبعد نبات الطالعين وشعبتهما اي بعد
خروج العرقين الطالعين من الاجوف النازل يتوكأ الباقي منه على الصلب عن
قرب منه انما يتوكأ الشرايين والاوردة صاعدة ونازلة على عظام الصلب ليربط
بتلك العظام ويبقى اوضاع اجزائها محفوظة قوله وياخذ اي اذا اتكأ عليها ياخذ
في الانحدار ويتفرع منه عند كل فقرة شعب يدخلها ويتفرق في العضل الموضوعة
عندها ويتفرع منه عروق ياتي الخاصرتين وينتهي الى عضل البطن ثم يتفرع عروق
يدخل ثقب الفقار الى النخاع فاذا انتهى الى اخر فقار القطن وقبل فقار العجز انقسم
قسمين على شكل اللام اليونانية قسم يتنحى عن الاخر في ذهابه يمنة وقسم اخر يسرة وكل
واحد منهما ياخذ تلقاء الفخذ ويتشعب من كل واحد منهما قبل وصوله الى الفخذ طوائف عشر
وفي بعض النسخ طبقات عشر اي شعب عشر سماها طبقات لاختلافها بالحجم وبعضهم
سميها ازواجا عشرة لان كل طائفة زوج فواحدة من تلك الطوائف تقصد المتن
اي منتهى الظهر وهما يكتنفا الصلب يمنة ويسرة الى من عصب ولحم وغيرهما والثانية اي
الطائفة الثانية وهي دفعة الشعب شعبتهما تقصد بعض اسافل اجزاء الصفاق
القريبة من العظم والثالثة تتفرق في العضل التي على عظم العجز والرابعة تتفرق في
عضل المقعدة والعضل التي في ظاهر عظم العجز والخامسة تتوجه الى عنق الرحم من
النساء وتتفرق فيه وفيما يتصل به وعند الى المثانة وليس في اكثر النسخ عند فيكون
الى المثانة عطفا على عنق الرحم اي تتوجه على المثانة ايضا ولم يذكر ان توجه الخامسة
بالنسبة الى الرجال الى اين يكون وكان ذلك لظهور انه يكون الى ما بازاء الرحم للرجال
ثم ينقسم اي ثم المتوجه الى صدد المثانة ينقسم قسمين قسم يتفرق فيها نفسها وقسم يقصد
عنقها وهذا القسم في الرجال كثير وفي النساء قليل وكلما يصحبها الى الوثوق الى

ياتي الرحم من الجوانب يتفرع منها عروق صاعدة الى الثديين ليشارك بها الرحم الثديين
وفائدة ذلك ان يكون لما ينفصل من دم الطمث عن غذاء الجنين طريق للنفوذ الى الثديين
ويستحيل فيهما لبنا ويصير غذاء له بعد انفصاله ولا يبقى في الرحم فضل والسادسة تتوجه
الى عضل الموضوع على عظم العانة والسابعة تصعد الى العضل الذاهب في استقامة البدن
على البطن وتتصل باطراف العرق الذي ينزل في وسط الصدر الى المراق وفي بعض النسخ
قوله يخرج من اصل هذه العروق في الاناث عروق الى الرحم والمذكور في اخر الخامسة
وهو قوله والعروق التي ياتي الرحم الى اخره مكتوب ههنا وهو انسب والثامنة تاتي
القبل من الرجال والنساء جميعا والتاسعة ياتي عضل باطن الفخذ ويتفرق فيها والعاشرة
ياخذ من الجانبين ويسمى العرقان المكتنفان بالسرة متظاهرة اي ذاهبة في ظاهرهما
الى الخاصرتين وتتصل باطراف عروق تنحدر هناك يسمى العروق المنحدرة من جنبي
الثديين وتذهب من حولهما حتى تنتظم الى عضل الثديين وما بقي من هذه اي العاشرة
ياتي الفخذ فيتفرع منه فروع وشعب وينقسم اي يتفرق واحد منها في العضل التي على
مقدم الفخذ واخر في عضل اسفل الفخذ وانسيه يتعمقا وشعب اخرى كثيرة تتفرق في
عمق الفخذ وما بقي بعد ذلك كله القسم اذا انحدر اي وصل خلال مفصل الركبة قليلا
اي من غير ان يعين فيه الى سبع ثلث فالتي منها الى الجانب الوحشي يمتد على العظمة
الصغرى الى مفصل الكعب والتي منها في الوسط يمتد في الركبة منحدرة وفي بعض النسخ
في منتهى الركبة وتوجهها وينزل اي يرسل وفي بعض النسخ ويترك منها شعبا في عضل
باطن الساق ثم يتشعب شعبتين يغيب احدهما فيما دخل من اجزاء الساق اي فيما
يكون في داخله منها وياتي الثانية اي ما بين القصبتين ممتدة الى مقدم الرجل ويخلط
بشعبة من الوحشي المذكور اي بالشعبة الوحشية لانه لم يذكر انها تتشعب حتى تخلط بشعبة
منها والثالثة اي الشعبة الانسية يميل الى المعرق من الساق وهو يقرب الكعب
هناك يكون الساق كالمعرق اي الخالي من اللحم ويمتد منه الى الكعب والى الطرف المحدب من القدم
الفطحي وينزل الى انسي القدم وفي بعض النسخ الى الانسي من المقدم وهو الصافن اي هذا العرق النازل
الى انسي القدم هو العرق الصافن قوله وقد صارت هذه الثلثة اربعة وذلك لان التي
كانت في الوسط من الشعب الثلث صارت شعبتين ثم ما نزل الانسية اي الى انسي القدم
يصير مع الوحشي وشعبتي الوسطانية قبل وصول اطرافها الى المواضع التي ذكرنا انها تصل
اليها شعبا اربعا اثنتان وحشيتان لان الشعبة التي تكون من الوسطانية الى جانب الوحشي
تكون وحشية ايضا واثنتان انسيتان على ما ذكر باحدى الوحشيتين وهي التي ذكر
اولا انها تمتد الى مفصل الكعب تعلو القدم اي تذهب فوق القدم وتتفرق في اعالي
ناحية الخنصر والاخرى منهما هي التي تخالط الشعبة الوحشية من القسم الانسي المذكور و
الثاني هو الذي يخالط الشعبة الوحشية من القسم الانسي المذكور قوله والثاني هو الذي
يخالط الشعبة الوحشية من القسم الانسي المذكور اي والثانية من الوحشيتين تخالط الواقعة
في الطرف من الانسيتين ويتفرقان في الاجزاء السفلية من القدم والمراد بالشعبة الوحشية

هي التي في الطرف الانسيين وفي المرتبة الرابعة والمراد بقوله من القسم الانسي المذكور الذي
ذكر ان الاشفين منها انسيان ولم يذكر حال الانسية التي ليست في طرف لانها من اجزاء سنخ
الوسطانية وقد ذكر من قبل انها تختلط بالشعبة الوحشية وههنا ذكر ان الشعبة الوحشية تتفرق
في اعالي ناحية الخنصر فنعلم من ذلك انها ايضا تتفرق هناك فهذه اي المذكورات هي
عدد الاوردة ان شئت تعديدها وعدها اشبها اي مضينا على شرح الاعضاء المتشابهة واما الاعضاء
الالية فالاناسب في شرحها ان يكون عند البحث عما يعرضها من الامراض ومعالجاتها
وذلك في غير هذا الكتاب والله الملهم للصواب واليه المرجع والمآب قال رحمه الله المعلم السابق
وسوحمله وفصل اقول لما فرغ من شرح الاعضاء المفردة شرع في مباحث القوى وبينها
في جملة واحدة وفصل واحد والجملة مشتملة على فصول ستة الفصل الاول منها اي من الجملة في اجناس
القوى بقول كلي اي شامل لجميع القوى بدون اختصاص بقوة منها اعلم ان لفظ القوة
وضع اولا بازاء المعنى الذي يصدر عن الحيوان افعال شاقة وذلك المعنى هو كمال القدرة و
يقابله الضعف والقدرة يقابلها العجز وقيل هي ما يصير مبدأ التغير من آخر في آخر من حيث
هو آخر والقيد الاول وهو قوله من آخر ليخرج النفس لانها تعتقدان بهذا المبدأ يكون موجودا
في شيء حالا فيه والنفس ليست كذلك والقيد الاخير لئلا يخرج قوة من يحرك نفسه مبدأ التغير فيه
لا في آخر كما اذا عالج الطبيب نفسه فان المعالج بدنه والمعالج مفكرته ولو عالج المفكرة كان
المعالج الروح الذي هو محلها وقال الاستاذ ان المعالج بدنه والمعالج نفسه وليس بصواب
لما عرفت اولا من خروج النفس وثانيا قد صرح به وقال الاطباء هي هيئة في الحيوان
بها يمكن ان يفعل افعالا لا بالذات فجعلوها هيئة وهو ظ لكونها عرضا وفي الحيوان لان
الافعال الصادرة منه لا يمكن ان يكون للجسمية لاشتراك الجميع فيها بل لابد ان يكون
لامر زائد حال فيه وهي القوة وقالوا بها يمكن لان الفعل تارة يصدر عن القوة وتارة
لا يصدر فيكون في محل الامكان وقالوا بالذات ليخرج الادوية لانها من حيث انها
مطايا القوى تصير مبادي الافعال لكن بواسطة القوى لا بالذات اذا عرفت ذلك
فاعلم انه لما ذكر بحث القوى والافعال في تعليم واحد بيّنه اولا الى سبب ذلك بقوله ان
القوى والافعال يعرف بعضها من بعض اذ كل قوة مبدأ فعل ما وكل فعل انما يصدر
عن قوة فلهذا جمعناهما في تعليم واحد ويعلم مما ذكر انه يجوز تعريف كل منهما بالآخر
كأن يقال القوة ما يكون مبدأ الفعل والفعل ما يصدر عن قوة لكن تعريف الفعل بالقوة
اتم لانه تعريف للشيء بسببه وتعريف القوة بالفعل تعريف الشيء بلازمه وقيل لان الاول
يفيد اللمية والثاني الانية وليس على ما ينبغي لان اللمي والاني يطلقان على العلم التصديقي
لا يقال ان تعريف كل من القوى والافعال بالآخر يلزمه الدور لان ذلك انما يلزم
لو لم يمكن تعريف كل منهما بدون الآخر او كان تعريف كل منهما بالآخر من جهة واحدة
والجهة ههنا متغايرة لان الفعل انما يعرف القوة من جهة انه لازم لها والقوة انما تعرف
الفعل من جهة انها سبب له والثاني اتم والاول انقص قال الامام ان قوله القوى والافعال
يعرف بعضها من بعض كلام صحيح لان القوة سبب والفعل مسبب وكل منهما يصلح ان يكون

معرفا للآخر لكنه يشكل بما قاله في فصل الموضوعات من ان العلم بالشيء انما يحصل ويتم من
جهة العلم باسبابه ويلزم من هذا ان لا يكون الفعل معرفا للقوة لانه ليس سببا لها و
هو فاسد لان مراد الشيخ حصر العلم اليقيني في العلم باسبابه ان كانت له اسباب لا مطلق
العلم قوله واجناس القوى واجناس الافعال الصادرة عنها عند الاطباء ثلثة جنس
القوى النفسانية وجنس القوى الطبيعية وجنس القوى الحيوانية انما قال عند الاطباء
لانها عند الحكماء اربعة لان كل قوة اما ان يكون فعلها مع شعور او بدونه وعلى التقديرين
اما ان يكون لها افعال مختلفة او لم يكن فالتي فعلها على سنن ومع الشعور عند الحكماء
قوة فلكية والتي فعلها مختلف وبلا شعور عنده قوة نباتية وعندهم طبيعة والتي فعلها
مختلف ومع شعور عنده قوة حيوانية وعندهم نفسانية والتي فعلها على سنن وبلا
شعور عنده قوة طبيعية ان كانت في البسائط مثل النارية والهوائية والمائية والارضية
وان كانت في المركبات يسمى خاصية كجذب الافيون فالطبيعة عنده غيرها عندهم وهم
لا يثبتون القوة الفلكية فيكون اجناس القوى عندهم ثلثة على ما ذكره الشيخ وطريق
الحصر فيها ان القوة اما ان يكون مع الشعور او لا يكون والاول هي النفسانية والثاني
اما ان يختص بالحيوان او يعم غيره ايضا فان كان الاول فهي الحيوانية وان كان الثاني
فهي الطبيعية وانما جعل كلا من هذه القوى الثلث جنسا لانه في اكثر الامور يتكلم في
مباحث الطب على اصطلاح الاطباء وهم يطلقون على كل مفهوم كلي جنسا الشيخ في اكثر
الامور يتكلم في مباحث وقيل هو سهو من الناسخ الاول ولا حاجة الى ارتكابه وانما قدم النفسانية
على الطبيعية وهي على الحيوانية رعاية للاشرف فالاشرف وفي بعض النسخ القوى الطبيعية
مقدمة على الحيوانية وهي على النفسانية فيكون ذلك لرعاية الاعم واما ان كلا من هذه القوى
باين للاخرى فقد فصل فيه وجوه احدها ان حقيقة كل اثر تغاير حقيقة اثر آخر لان اثر النفسانية
اعطاء الحس والحركة واثر الطبيعية الانماء وتوليد المثل واثر الحيوانية توليد الروح وتحريك
الصدر واعداد البدن لقبول الحس والحركة واختلاف الآثار دليل على اختلاف المؤثرات
وقال ابي نجد صادق وما يدل على تباين هذه القوى جوابه لما كان يوجد في البدن
اصناف الافعال بعضها ارادي كالقيام والقعود وبعضها عادم الارادة كحركة القلب
للترويح وهضم المعدة للغذاء وتوليد الكبد للدم وجب ان يكون مباديها متباينة وما
ذكره يقتضي ان يكون القوى جنسين ارادي وغير ارادي وان يكون القوى الطبيعية
والحيوانية قسما واحدا قوله وكثير من الفلاسفة وعامة الاطباء وخصوصا جالينوس
يرى ان يرى جالينوس خصوصا مع المذكورين والكثير حملا على اللفظ يرى ان لكل واحد
من هذه القوى عضوا رئيسا هو معدنها اي مكان تتكون فيه وعنه تصدر افعالها فيرون
ان القوة النفسانية مسكنها ومصدر افعالها الدماغ والمراد بالمسكن المعدن ويدل
عليه قوله اولا ان لكل قوة عضوا رئيسا هو معدنها لا ما هو الظ لان الاتفاق واقع على
ان الدماغ مسكن للقوى النفسانية ومصدر لافعالها ويرون ايضا ان القوة الطبيعية
لها نوعان نوع غايته حفظ الشخص وتدبيره وهو المتصرف في امر غذائه لبقاء البدن الى نهاية

النشو الذي له وفي بعض النسخ الى نهاية نشوه وفي بعضها الى تمام نشوه وفي بعضها الى نهاية
عمره وفي بعضها الى نهاية بقائه وتمامه والنسخ الثلث الاول تبنت على ما ينبغي لان غاية الفعل
الى نهاية العمر لا الى نهاية النشو ومسكن هذا النوع ومصدر فعله هو الكبد والنوع الثاني
غايته حفظ النوع وهو المتصرف في امر التناسل ليحصل من امشاج البدن جوهر المني
ثم تصوره بما دن قابله ومسكن هذا النوع ومصدر افعاله هو الانثيان ويرون ان
القوة الحيوانية هي التي تدبر امر الروح الذي هو مركب الحس والحركة وتهيئه لقبوله اياهما اذا
حصل في الدماغ وتجعله بحيث يعطي ما تقتضيه الحيوة فقوله ما تقتضيه مفعول اول
ليعطي والحيوة مفعول ثان وفاعله ضمير الروح ومكانيته عن العضو اي يعطي الروح ما تقتضيه
هو فيه من العضو الحيوة ومسكن هذه القوة ومصدر فعلها هو القلب واما معظم الفلاسفة
وهو ارسطاطاليس فيرى ان مبدأ جميع هذه القوى هو القلب الا ان ظهور افعالها الاولية
هي المبادي المذكورة فان الروح لا يستعد لصدور افعال الحس والحركة والتغذية الا اذا حصل
في هذه الاعضاء والمراد بافعالها الاولية للحيوة والتغذية والحس والحركة والتقييد بها
احتراز من افعالها الثواني كالسمع والبصر وغيرهما فان ظهورها مبادي غيرها **قوله**
كما ان مبدأ الحس عند الاطباء هو الدماغ اي ان ظهور افعالها الاولية هذه المبادي المذكورة
كما ان مبدأ الحس عند الاطباء الدماغ ثم لكل حاسة عضو مفرد فيه ظهر فعلها كالعين لحاسة
البصر والانف للشم وغير ذلك فقوله عضو مفرد يريد به عضو على حدة لا العضو البسيط والغرض
من هذا التمثيل الزام الاطباء بامر يعترفون به فانهم يستبعدون ما يقول له الحكيم من انه يجوز
وجود قوة في عضو لا يظهر فعلها فيه بل في عضو آخر فقال لهم الكلام في هذا كالكلام
في مبدئية الدماغ للحواس فان كل ما يقولون ههنا يقول له الحكيم في امر القلب ثم اذا فتش
على بناته للمنقول عن الواجب اي عما هو الحق عليه وحقق وجد الامر على ما يراه ارسطاطاليس
دون ما يراه كثير من الفلاسفة وعامة الاطباء ويوجد اقاويلهم منتزعة من مقدمات مقنعة
غير ضرورية وظهر انهم انما يتبعون فيها ظاهر الامر على ما سبق تحقيق ذلك في تقسيم الاعضاء
بحسب القوى **قوله** لكن الطبيب اي اذا فتش عن الواجب وحقق وجد الامر
على ما يراه الحكيم دونهم لكن الطبيب ليس عليه من حيث هو طبيب ان يعرف بالبرهان
الحق من هذين الامرين وذلك لانه من حيث هو طبيب ليس عليه الا النظر فيما يحفظ الصحة
ويزيل المرض ويكفي له في ذلك معرفة العضو الذي يصدر عنه الفعل بدون النظر في انه مبدأ
القوة لهذا الفعل او ليس بمبدأ لان حفظ الصحة وعلاج المرض لا يختلف بذلك لانهما انما
يتوجهان الى مبادي صدور الافعال بل هذا اي تعرف الحق من الامرين على الفيلسوف
المقال او الطبيعي او الفيلسوف فلانه يبحث عن حقائق الاشياء واثباتها سيما المجردات
فيلزم عليه اثبات النفس واقامة البرهان على انها واحدة ولا يجوز تكثرها ولا تركبها ويكون
الرئيس واحدا وما يتعلق به اولا وهو الروح كذلك واما الطبيعي فلانه ينظر في احوال النفس
من حيث هي مبدأ للافاعيل فيلزمه ان يعرف هل يتعلقها شيء واحد او اكثر واعلم ان
القائلين بكثرة الاعضاء الرئيسة فريقان احدهما يقول ان النفس واحدة لكنها مركبة وثانيهما

يقول انها بسيطة لكنها كثيرة لانهم يعتقدون ان في كل واحد من تلك الاعضاء مبدأ لصنف من
تلك القوى فذلك المبدأ ان كان نفسا تامة كانت النفوس متكثرة وان لم يكن بانه
بل جزء نفس يكون النفس مركبة **قوله** والطبيب اذا سلم له اي اذا صار مسلما له بان
اخذ بالتسليم ان هذه الاعضاء المذكورة اي الدماغ والكبد مبادي هذه القوى اي
لظهور افعالها فلا عليه اي لا حرج ولا باس او لا يضره فيما يحاوله ويزاوله من امر الطب
ما يتعلق بحفظ الصحة وازالة المرض لو لم يعرف ان هذه القوى مستفادة من مبدأ
قبلها اولا لكن جهل ذلك مما لا يرخص فيه للحكيم لما عرف من وجوب النظر عليه وتعرف
ما هو الحق بقدر الامكان وما قيل من ان تعرف الحق من هذين الامرين بالطبيب اولى
من الحكيم ليحصل له العلم بما يلحق من الضرر لسائر الاعضاء الرئيسة بالانفراد وتوسط المبدأ الاول
عند ثبوت مبدئيته وبان القلب لو كان هو المبدأ على الاطلاق لكن ظهور الفعل عن هذه
القوى انما يكون في العضو الذي هو شرط لصدوره فيجاز ان يلحق القوى ضرر بعض المبدأ
الاول والطبيب لا ينظر له الضرر الا في عضو الفعل فيقصد علاجه ويهمل المبدأ الاول الذي هو الاصل
في الضرر وح لا ينجح علاجه ولا ينفع مزاج ضعيف اما الاول فلان الشيخ لم ينف عن الطبيب العلم
بما هو الحق من ذلك بعلمها وتحسينا مليما بل حسنا والتعليل كاف فيه واما الثاني فلان الضرر
الذي يلحق القوة هو من كثرة الافعال وتكررها انما يضعفانها وهما لا يحصلان الا في عضو
الفعل والمبدأ الاول الذي هو القلب ليس شرطا لصدور الفعل عن هذه القوى ولا يلحقها
فيه ضررها من بها والطبيب انما ينظر في الضرر حتى يقصد علاجه واما ضعفا لا يلحقها فيه ضرر
فعلها ينظر فيه **قوله** الفصل الثاني في القوى الطبيعية المخدومة **اقول** لما تكلم في اجناس
القوى يتعلق لكل شرع في كل واحد منها وبدأ بجنس القوى الطبيعية لانها اعم القوى والاعم
اعرف لعدم اعتباره وتقديم الاعرف اولى ولانها عند بعض المحققين متقدمة بالوجود
لانها عنده اول القوى التي تفيض على المني ولا يتوقف على روح كما لا تنفع القوى
النباتية وهي اما مخدومة او خادمة لان فعلها ان كان مقصودا في الشخص لذاته فهي المخدومة
وان كان لفعل غيرها فهي الخادمة ولو جعلها ثلاثة اقسام مخدومة فقط كالمولدة وخادمة
فقط كالجاذبة ومخدومة وخادمة كالغاذية فانها مخدومة لان فعلها مقصود في الشخص
لذاته وخادمة لانها تفعل لاجل النامية لكان احسن وهكذا فعل ابن ابي صادق وكانه
لم يجعل كذلك لاندراج الثالث تحت الاولين لان المخدومة اعم من كونها مخدومة على
الاطلاق او من وجه وكذا الخادمة وانما ابتدأ بالبحث عن المخدومة لانها اشرف وهي
اي المخدومة صنفان جنس يتصرف في الغذاء لبقاء الشخص وينقسم الى الغاذية والنامية وجنس
يتصرف في الغذاء لبقاء النوع وينقسم الى المولدة والمصورة لا يقال المصورة ليس يتصرف
في الغذاء بل في تخطيط الاعضاء وتشكيلها وكذا احد قسمي المولدة فان تصرفه في المني فكيف
جعلهما من جنس ما يتصرف في الغذاء لان تخطيط الاعضاء وتشكيلها وتجويفها وملاستها و
خشونتها الى غير ذلك مما هو من فعل المصورة انما يكون فيما صار جزءا من المغتذي وهو
الغذاء بالحقيقة والمني غذاء كما ان الكيلوس والخلط غذاء فان اطلاق الغذاء عليهما باعتبار

ما يكون وعلى المبنى باعتبار ما كان لما عرفت ان الغذاء بالحقيقة هو ما صار جزءا من المغتذي
واما الغاذية فهي التي تحيل الغذاء اي تغير ما هو غذاء بالقوة الى مشابهة المغتذي في المزاج والقوام
واللون ليخلف بدل ما يتحلل فصح له الغذاء كالمادة لانها تحمل فعلها وتحيل الى مشابهة المغتذي
كالصورة وليخلف الى اخره بيان الغاية واورد على هذا التعريف من وجهين الاول انه اخذ في
تعريف الغاذية الغذاء والمغتذي وهما مساويه في المعرفة والجهالة الثاني انه يدخل فيه القوة اللاحمة
لانها ايضا تحيل الغذاء الى مشابهة المغتذي ليخلف بدل ما يتحلل واجيب عن الاول بمنع مسا
واتها فان الغذاء معلوم مشهور وكذا المغتذي بخلاف الغاذية لا يعرفها الا الخواص وعن الثاني
بوجهين الاول ان المراد بهذه المشابهة ان يصير مثله في المزاج والقوام واللون واللاحمة
لا تفعل ذلك بل تفعل فعلا صالحا لفعل الغاذية وعن الثاني بان المراد في الحد ان يكون
ذلك غايتها القريبة قوله واما القوة النامية فهي الزائدة اي هي التي تزيد في اقطار
الجسم الذي هو الطول والعرض والعمق على التناسب الطبيعي اي على النسبة التي بعضها
طبعه ذلك الشخص ليبلغ تمام النشو بما يدخل فيه من الغذاء وفي بعض النسخ ليبلغ به تمام
النشو اي ليبلغ ذلك الجسم بالازدياد في الاقطار تمام النشو او ليبلغ النامية بالجسم
على ان يكون الباء للتعدية اي ليبلغ تمام النشو وهو اشارة الى الغاية القريبة لهذه
القوة ويدخل يجوز فيه ضم الياء والفاعل ضمير ما وكسرها والفاعل ضمير النامية فقوله على
التناسب الطبيعي يخرج الورم والسمن اما الورم فظاهر الا ان يعم البدن حتى العظام
والعصب لكن فيه بعد لامتناع تورم العصب بالاتفاق وتورم العظام عند الاكثر
واما السمن فلانه لا يزيد في الطول الا في جواهر الاعضاء في السمن المتولدة من الدم و
بانه كالشحم والشحم والسمين وقال بانه يخرج السمن لان لاجزاء الغذاء الزائدة في السمن
لا تنفذ في جواهر الاعضاء بل كانها تلتصق بها وفي النمو يدخل في جواهرها ويزيد في اقطارها
وفيه نظر ويقول له بما يدخل فيه من الغذاء يخرج التخلخل لانه زيادة في اقطار الجسم لكن بما
يدخل فيه بل باتساع جرمه وفيه اشارة الى كيفية النمو بانه يكون بدخول الغذاء في اجزاء
النامي حتى يمدها طولا وعرضا وعمقا ويزيد حجمه ولا بد في النمو من زيادة وان يكون
تلك الزيادة بسبب جسم اخر يصير غذاء له ليزيد في اقطاره على تناسب طبيعي يقتضيه
طبعه وقال القرشي ههنا اشكال صعب وهو ان هذه الزيادة ليست في الجسم
الاصلي ولا في الجسم الوارد لان كل منهما باق على ما كان وانما انضاف جسم الى جسم
فصار المجموع اعظم من كل منهما وهذا المجموع اذا لم يكن صغيرا ثم صار اعظم لم
يكن قبل ذلك صغيرا ثم عظم فاذن ليس ههنا جسم نام وهو ضعيف لانا لا نسلم ان
المجموع اذا لم يكن صغيرا ثم صار اعظم لم يكن ههنا جسم نام لان المراد بالنمو اذا كان
انضاف جسم الى اخر بحيث يصير بسببه الجسم الاصلي اعظم مما كان في اقطاره فيحصل جسم
نام وان صدق ان المجموع لم يكن قبل ذلك صغيرا ثم عظم قوله والغاذية تخدم
النامية يريد به ان الغاذية مع انها مخدومة للنامية على ما عرفت هي خادمة للنامية و
ذلك بان تورد لها من الغذاء الزائد على مقدار المتحلل قوله والغاذية تورد الغذاء

يريد ان يبين ان فعل الغاذية يختلف بحسب الاسنان وهو انها تورد تارة غذاء مساويا
لما يتحلل كما في سن الوقوف فان البدن انما يحتاج فيه الا الى بدل ما يتحلل منه وتارة غذاء
انقص مما يتحلل كما في سن الانحطاط ولما عرف من ضرورة الموت وتارة ازيد مما يتحلل
كما في سن النمو لان الحاجة لامرين عوض ما يتحلل وللزيادة في النمو ولا يكون الا بان
يكون الوارد ازيد مما يتحلل قوله الا انه ليس كلما كان اي كلما كان الوارد ازيد من المتحلل
كان نموا فان السمن بعد الهزال في سن الوقوف من هذا القبيل لان الوارد فيه ازيد
من المتحلل وليس هذا بنمو لان النمو ما كان على تناسب طبيعي في جميع الاقطار يبلغ
به اي بالنامي تمام النشو وهذا كان يعرف مما سبق في تعريف النمو الا انه صرح به للتوضيح
ثم بعد ذلك لا نمو البتة وفي بعض النسخ ليس البتة اي لا يكون النشو البتة لانه من
الوقوف وان وجد السمن بعد ذلك كما انه لا يكون قبل الوقوف ذبول وان كان هزال
والفرق بين الذبول والهزال ان الذبول في مقابلة النمو ويكون ذلك طبيعيا و
الهزال في مقابلة السمن ولا يكون طبيعيا قوله على ان ذلك اي على ان الذبول
قبل الوقوف بعد من النمو بعد الوقوف واخرج عن الواجب لان نهوض القوة النامية
لفعلها بعد الوقوف ليس مما يظهر استحالته بدأ بخلاف الذبول قبل الوقوف اذ يلزم
ان يكون البدن متناقصا حال كونه متزايدا واستحالته بينة قوله والغاذية تتم فعلها
بافعال جزئية ثلثة وقد عرفت ان تعدد الافعال يقتضي تعدد القوى فاذا كانت الافعال
ثلثة كانت القوى ايضا ثلثة لكن بقي البحث في ان الغاذية هل هي مجموع هذه القوى او
قوة اخرى تستخدم كل واحدة منها الظاهر انها مجموع تلك القوى اذ لو كانت غيرها
لكان لها فعل ايضا ولا فعل غير هذه الثلثة التي تأتي ذكرها قوله احدها اي احد تلك
الافعال تحصيل جوهر البدل وهو الدم والخلط الذي هو بالقوة القريبة من الفعل شبيه
بالعضو وفي بعض النسخ او الخلط والاولى اولى لانها توافق مذهب الشيخ من ان الغاذي
هو الدم مع ما في الاخلاط وقوله الذي هو بالقوة القريبة من الفعل شبيه بالعضو وان
امكن حمله على البلغم لكن حمله على مطلق الخلط الطبيعي اولى ثم انه ليس وصفا للخلط بل
لكل واحد من الدم والخلط لان الدم ايضا بالقوة القريبة من الفعل شبيه بالعضو قوله
وقد تخل اي تخل الغاذية بتحصيل جوهر البدل كما يقع في علة تسمى اطروفيا وهي هزال البدن
لعوز الغذاء اما لعدمه او لضعف الجاذبة والثاني اي الفعل الثاني من افعال الغاذية الالزاق
الزاق وهو ان تجعل ما حصل بالفعل الاول غذاء بالفعل التام اي يصير جزء عضو وقد تخل
الغاذية به ايضا كما في الاستسقاء اللحمي اذ يكون فيه ايراد البدل والتشبيه دون الالصاق
ولذلك يصير البدن مترهلا لتبري الغذاء عنه وانما قيد باللحمي لان الزقي سببه اجتماع ما في
الات الجوف والطبلي سببه اجتماع رياح هناك والثالث التشبيه وهو ان تجعل الحاصل
من الغذاء عند ما صار جزءا من العضو شبيها بالعضو من كل جهة حتى في قوامه ولونه وقد
تخل به ايضا كما في البرص والبهق فان البدل موجود فيهما وكذا الالصاق لكن التشبيه
غير موجود اما وجود البدل فلبقاء العضو على حاله من غير هزال واما وجود الالصاق

فلانه لولاه لكان حاله كحال المستسقي في التهيج والترهل واما ان التشبه غير موجود فلما عرض له في الاعضاء اثر دائما يكون ذلك لضعف المغيرة لان هذا التشبه فعلها ولذلك قال وهذا الفعل للمغيرة من قوى الغاذية اي من جملة قواها والفرق بين هذه القوة اي المغيرة وبين الهاضمة لان الهاضمة تغير الغذاء حتى يصير استعداده بصورة النوعية مقارنا للصورة العضوية واما هذه القوة فتغيره حتى يترجح استعداده للصورة العضوية ويبطل منه استعداده لصورة كانت وهي اي المغيرة واحدة في الانسان بالجنس وبالمبدأ الاول والمراد بقوله في الانسان سواء اتها بالنسبة الى البدن كله واحدة لا بالنسبة الى الاعضاء فانها اي انها مختلفة وكل شيئين اشتركا في جنس يقال لهما واحد بالجنس كالانسان والفرس في الحيوان كما يقال للشيئين الذين اشتركا في نوع هما واحد بالنوع كزيد وعمرو في الانسان واذا لم يعتبر اشتراكهما مع الغير في شيء يقال انه واحد بالشخص والمغيرة بالنسبة الى جميع البدن واحدة بالجنس لانها تتناول بعضه كل نوع وكل منها مغايرة للاخرى لما في افعالها من التفاوت بحسب الاعضاء وهي واحدة بالمبدأ الاول الذي هو النفس ايضا فان جميعها في الاعضاء من افرادها متحدة في انها صادرة من النفس ووقع في بعض النسخ وهي واحدة في الانسان بالجنس او بالمبدأ الاول وقال الامام هذا ليس بصواب لان القوى المغيرة الذي في البدن واحدة بهما وهو ضعيف اذ من الجائز ان لا يكون لها جنس يجمعها بساطتها وقول الشيخ وتختلف بالنوع في الاعضاء المتشابهة اذ لكل منها بحسب مزاجه قوة تغير الغذاء الى تشبهه مغايرة لتشبه القوة الاخرى لا يقتضي وجوب اتحادها في الجنس اذ الاختلاف في النوع قد يكون بدون الجنس كما في العقول اي قلنا ان مطلق العقل ليس جنسا لها وكل منها مختلف بالحقيقة وانما ذكر الاعضاء المتشابهة دون المركبة مع ان مغيرة كل عضو مركب مغايرة لمغيرة آخر للعلم بسريان حكم هذه الى تلك لتركبهما منها **قوله** لكن المغيرة التي في الكبد تفعل فعلا مشتركا لجميع البدن هذا استثناء مما ذكر ان مغيرة كل عضو تغير الغذاء الى ما يشبه ذلك العضو فان مغيرة الكبد ليست كذلك لان تغيرها ليس لان يصير مشابها للكبد بل لجميع البدن مشتركة فيه وقال الامام هذا غير مختص بالكبد بل كل عضو من اعضاء الغذاء كالفم والمريء والمعدة والاولى معا والماساريقا والعروق كذلك لان مغيرة جميعها مشتركة وليس بصواب لان الفعل المشترك في جميع البدن لهذه الاعضاء هو فعل الهاضمة لا فعل المغيرة لان فعلها في كل منها مختص به بخلاف مغيرة الكبد **قوله** واما القوة المولدة اي المخدومة من الطبيعية التي تفعل لبقاء النوع وهي المولدة وهي نوعان نوع تولد المني في الذكر والانثى بان تتصرف في الدم الذي عنده بل في الرطوبة الثانية وتجعل ذلك مستعدا لان يفيض عليه من واهب الصور قوة تصير تلك القوة مبدأ لان يكون منه حيوان مثل الذي تولد هو منه ان لم يكن مانع وهذه القوة تسمى محصلة وهي لا تفارق الانثيين ونوع تفصل القوى التي في المني الى الكيفيات المزاجية لان اجزاءه تختلف في المزاج فتمزجها اي تمزج هذا النوع تلك القوى التي هي الكيفيات المزاجية المختلفة وساطة تمزج موضوعاتها

تمزيجات بحسب عضو عضو فيخص للعصب مزاجا خاصا وللشريان مزاجا خاصا وللعظم مزاجا خاصا وفي بعض النسخ لتحصل وفي بعضها لتحفظ وهذه القوة تسمى مفصلة ومغيرة ايضا وقد يوصف هذه بالاولى ومغيرة الاعضاء بالثانية لتقدم هذه في بدن في بدن الصبي وتأخر مغيرة الاعضاء فيه ولان فعل هذه لتخلق الاعضاء وفعل المغيرة لتغذيتها وهي تفارق الانثيين مصاحبة للمني لان تفصيل الكيفيات المزاجية التي في المني وتمزيجها انما يكون حال كون المني في الرحم فيضاف ذلك فعل المصورة ولان هذا الفعل لو كان في الانثيين لكان اذا اختلط المنيان تغير كيفياتهما احتيج الى مغيرة اخرى قال المسيحي ان الشيخ جعل المولدة جنسا لنوعين المحصلة للمني والمغيرة وفي الشفاء نوعا واحدا لانه قال فيه المولدة قوة تأخذ من الجسم الذي هي فيه جزءا شبيها به بالقوة فيفعل فيه باستمداد اجسام اخرى شبيهة به من التخليق والتمزيج ما يصير شبيها بالفعل والمفهوم من هذا التعريف ان المولدة هي المغيرة الاولى فتكون محصلة المني خارجة عنها وللقائل بعد ان يسلم ان المفهوم من هذا التعريف ذلك ان يقول لم لا يجوز ان يكون المذكورة في الشفاء مذهب غيره ذكره ردا على بعض القدماء ان المولدة هي المحصلة **قوله** وذلك اي وتفصل القوى من مني متشابه الاجزاء ومتشابه الامتزاج اشارة الى خلاف وقع من القدماء في اجزاء المني من انه الاجزاء او متشابه الامتزاج فذهب ارسطو واتباعه الى انه متشابه الاجزاء لانه ينفصل من الانثيين فقط وكل متشابه الامتزاج جزء محسوس منه مشاركة في الاسم والحد وذكر ابقراط وشيعته الى انه ليس متشابه الاجزاء لانه يخرج من كل البدن والخارج من العظم شبيه به ومن اللحم شبيه به وعلى هذا وحقيقة كل جزء مغايرة لاخر لاختلاف الاعضاء التي تخرج هذه الاجزاء منها وحينئذ لا يكون متشابه الامتزاج لان الحس لا يميز بين تلك الاجزاء مع انها في نفس الامر متميزة بعضها من بعض وذكر الشيخ في حيوان الشفاء ان الذي دعاهم الى هذا الظن امور ثلاثة احدها عموم اللذة لجميع البدن ولولا خروج المني من الجميع لاختصت اللذة بالعضو الخارج منه وثانيها الماثلة الكلية لانه لولا ان كل عضو يرسل قسطا لما كانت المشابهة بحسب عضو واحد وثالثها ماثلة عضو الولد لعضو الاب او لعضو الوالدة ليسل ولو من حدة البعد وقد ارسطو هذا المذهب وابطله بوجوه الاول ان المشابهة تقع في الظفر والشعر وليس يخرج منهما شيء الثاني ان الدماغ لا يرسل لان الاعضاء الالية مع ان المشابهة تقع فيها الثالث لو فرضنا ان الاعضاء قد انفصل عنها شيء بعد انزال المراة يكون في الرحم انسانان لا انسان واحد لان من اعضاء المراة قد انفصل منها شيء واعضاء الرجل قد انفصل منها شيء فمني الرجل يكون منه انسان ومني المراة كذلك الرابع ان الانسان قد يولد ذكرا ثم يتغير مزاجه فيولد انثى وبالعكس ولا يجوز ان يقال ان ذلك لانتقال اعضائه من الذكورة الى الانوثة بل الموجب لهذه تغير المزاج الخامس ان المشابهة الولد تحدث بعد فانه ليس يمكن ان يقال ان الجد يتقدم في اولاده المني لدوام التحلل والتغير ولو كان الامر على هذا لكان مشابهة الولد لوالديه اولى من مشابهته لغيرهما السادس ان كثيرا من الحيوانات يلد من

من غير جنسه فانه قد شوهد تولد الذباب من الورد المتولد من زبل الخيل عند تعفنه فلو كان يتفصل من كل واحد من الاعضا استحال ذلك السابع ان الغصن من الشجر الغير المثمر قد يغرس فيثمر وكان الحق ان لا يثمر لان الشجر الذي اخذ منه لم يثمر بعد اللهم الا ان يقال ان اجزا الشجرة المثمرة كانت محفوظة باجزا الغصن على ما يقوله اصحاب الخليط وجميع ما ذكره البرهان ضعيف اما ما ذكره ابقراط من حديث اللذة فلانا لا نم عمومها وهو ظ واما المشاكلة الكلية فلانا لا نم ذلك ولئن سلمنا فلا نم ان سببها ارسال كل عضو شيا من المني لجواز ان يكون السبب اعداد المعدة لتمام الخلقة واعاشة الاعضا الناقص للمناقص فلان بطلانه ظ لانا نرى من هو اعمى يولد بصيرا او من هو مقطوع اليد والرجل يولد ولدا تام الخلقة واما ما ذكره ارسطو اولا فلان الطعم والشم فضل يخرج من اعضا مخصوصة باسباب خاصة بها ويجوز ان يكون وقوع المشابهة باتصال مادتهما من تلك واما ما ذكره ثانيا فلان العضو الالى مركبة من المتشابهة الاجزا ولها وضع مخصوص فاذا انفصل منها بعض المتشابهة في الالى ايضا واما ما ذكره ثالثا فلان ذلك انما يلزم لو لم يكن حصول الاعضا بانضمام الجنس الى الجنس اما اذا كان حصول لحم الولد مثلا بانضمام لحم الولد الى لحم الوالدة فلا واما ما ذكره رابعا فلان الام الانثى هي بعينها الة الذكر غير انها بارزة في الذكر لحرارة المزاج كامنة في الانثى لبرودة المزاج واذا كان كذلك فلم لا يقال ان اعضا الرجل اذا انفصل منها المني صادفه حرارة في الرحم فولد ذكرا او صادفه برودة فولد انثى واما ما ذكره خامسا فلانا لا نم انه ليس بولد واشبه من هذه البعد اولى واما ما ذكره سادسا فلان الكلام في النقل واما ما ذكره سابعا انه اقواها فلجواز ان يكون اصله مما اثمر **قوله** وهذه القوة اي المفصلة المزجة يسميها الاطبا المغيرة الاولى لما عرفت واما المصورة الطابعة اي الفاعلة بالطبع من غير شعور هي القوة التي يصدر منها باذن خالقها تخطيط الاعضا اي تمييزها وتشكيلها كالاستقامة والانحنا والاستدارة وامثالها وملاستها وخشونتها واوضاعها مثل ان يكون بعضها في الوسط وبعضها في الطرف ومشاركاتها كمشاركة بعضها بعضا في العروق الواصلة بينها او في الاعصاب او في الشرايين وبالجملة جميع الافعال المتعلقة بنهايات مقادير الاعضا فانها من هذه القوة **قوله** والخادمة لهذه القوة المتصرفة في الغذا لسبب حفظ النوع هي القوة الغاذية والنامية سمى القوة المولدة المتصرفة في الغذا وجعل الغاذية والنامية خادمتان لها فاورد على الاول بان المتصرف في الغذا انما يكون بعد وجود المغتذي وفعل المولدة في المني انما هو قبل وجوده لتكون هو منه لا التحلل عذاله فلا يكون هي المتصرفة في الغذا واجاب عنه السامري بان المني لما كان يتولد مما يصلح للتغذية صح ان يقال انه هو وليس بشي لانه يفتح باب اشيا قبيحة على ما لا يخفى وقال القرشي قد بينا في الكتب المنطقية ان قولنا كل غذا اعم من بان يكون غذا في الحال او في الاستقبال او في الماضي والمني قد كان فيما مضى فصح ان يقال انه غذا وقال الاستاد لسرح الكتب المنطقية ما يصح قولنا المني غذا ثم اجاب بان اطلاق الغذا باعتبار ما كان كما يقال للمعتوق انه عبد وهذا اوضح مما ذكره القرشي وورد عليه ما ورد على السامري فالاولى في الجواب ان يقال ان احد نوعي المولدة

انما يتصرف في الدم ليتولد المني على ما مر ولا خلاف في اطلاق الغذا عليه ولان المراد بالمغتذي ليس المتولد حتى يقال ان فعل المولدة قبل وجوده والغذا انما يكون بعد وجود المغتذي واورد على الثاني بان الغاذية والنامية لا تخدمانها اما الغاذية فلان فعلها موقوف على وجود المغتذي لانها تحيل الغذا الى جوهره وفعل المولدة يحصله كان او مفصله متقدم على وجوده واما النامية فلان خدمتها للمولدة اما بمعنى التهيئة او بمعنى المادة اذ ليس شي يحتاج الى هو تهيئة ولان فعل النامية الزيادة في الاقطار على التناسب الطبيعي وهو يستدعي وجود المزيد فيه وكلامنا في حال التولد وقبل وجود المزيد فيه والجواب ان خدمة الغاذية لها انما باعتبار انها تورد على الاعضا التي يتولد منها المني مادته وهذا الفعل المتوقف على وجود المغتذي وان خدمة النامية لها بمعنى التهيئة وذلك بان تعظم الاعضا وتوسع مجاريها حتى تصير الى الحد الصالح للتوليد ولذلك لا يكون المني ولا تحدث الشهوة الا بعد عظم الاعضا **قال** رحمه الله الفصل الثالث لقوم **اقول** هذا الفصل انما هو في القوى الطبيعية الخادمة وهي كلها خوادم في الحقيقة لسائر القوى الا ان ما هي خوادم صرفة منها لقوة الغاذية اربع الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة فقوله في القوى الطبيعية اذ جعل في بمعنى من على ما اخترنا فظاهر وان لم يجعل فمعناه الخوادم الصرفة من القوى الطبيعية هي هذه الاربع ومعنى كون هذه الاربع خادمة للغاذية هو ان تمام التشبيه بالغذا فلا يمكن فعل الغاذية الا بعد حصول الغذا وامساكه واصلاحه ودفع فضلاته ولما توقف فعلها على هذه الافعال سميت القوى التي يحصل منها هذه الافعال خوادم قال الامام الخادم الصرف هو الذي لا يكون مخدوما بالغير وبعض هذه القوى يخدم البعض الاخر على ما ذكر الشيخ في الفصل الخامس من علم النفس من كتاب الشفا ان القوى الطبيعية الاربع تخدم الغاذية والهاضمة منها تخدمها الماسكة من جهة والجاذبة من جهة والجاذبة تخدم جميعها وح القول بانها خوادم صرفة لا يكون صحيحا واجاب الشيخ عنه بانه لا يريد ان كلها خوادم صرفة ولذلك لم يسو بين الكل بل جعله مطلقا ويعتذر كلامه ان بعضها خادم صرف وهي الدافعة لان فعل الهاضمة موقوف على الجاذبة والماسكة وفعلهما موقوف على الدافعة فهي خادمة لها فرفعها عن فعل الجميع وهذا التاويل مع انه في غاية البعد لا يفيد لان تاخر فعل الدافعة عن فعل الجاذبة والماسكة لا يدل على كونها خادمة صرفة والا لكانت الهاضمة خادمة صرفة وقال السامري مراد الشيخ بالخدمة ههنا الخدمة المودية اذ هي الخدمة على الاطلاق واما الخدمة المهيئة فيسمى منفعة على ما صرح به جالينوس وهذه القوى ليست مخدومة من جهة التادية بوجه مراده في الشفا الخدمة المهيئة فلا منافاة وايضا الصرف على اصطلاح الاطبا ليس الذي لا يخالطه غيره بل يطلق على ما يكون المخالط قليلا فان ابقراط يقول القي البلغمي بلغم صرف وان خالطه قليل صفرا او السوداوي صواب صرف وان خالطه بلغم قليل ويسمى افعال هذه القوى الخدمة واقلها الاستخدام وعلى جميع ما ذكره منوع لا يخفى وقال الاستاد مراده بالقوى المخدومة الطبيعية هي التي تتصرف في الغذا لبقا الشخص او النوع بالذات وبالخادمة ما يتصرف فيه بالعرض وعلى هذا تكون القوى الطبيعية على قسمين اما مخدومة صرفة وهي التي تتصرف في الغذا لبقا الشخص او النوع بالذات وهي المولدة وخادمة صرفة

وهي التي تصرف في الغذاء الباقي احدهما بالعرض وهي للاربع المذكورة وخادمة من وجه ومخدومة من آخر وهي التي تتصرف في الغذاء الباقي احدهما وهي الغاذية والنامية فانهما تتصرفان في الغذاء او بعدها المولدة وتحفظ النسل لانه قيل ان يقال ان المراد بكونها خوادم تصرفها انها جميعا تخدم لغيرها من القوى وشيء منها لا تخدمها الا ان بعضها منها لا يخدم بعضا اذ قد عرفت ذلك فاعلم انهم اختلفوا في ان هذه القوى اربع بالحقيقة اولا ذهب بعضهم الى انها واحدة بالذات واربع بالاعتبار وسموها جاذبة باعتبار ازدياد الغذاء وما سكة له باعتبار تسكينه وهاضمة له باعتبار احالته ودافعة له باعتبار دفع جوهره الى مصارفه وفضلته الى مسالكها وقال الاكثرون هذه آثار مختلفة فيجب ان يكون مؤثراتها كذلك والدليل على تحقق هذه القوى هو انا نجد حركة الغذاء من الفم الى المعدة وحركته ليست ارادية وهو ظاهر ولا طبيعية حتى يحذر بثقله والا لم يتعذر في حلق المنكس ولا عرضية كحركة ساكن السفينة لان حركته الى اسفل ليست بواسطة حركة جسم آخر فتعين ان يكون قسرية والقاسر اما ان يكون ارادة الاكل او قوة في المعدة والاول باطل لانا نرى ان المعدة عند تناول الغذاء اللذيذ يصعد الى فوق وتجذبه بسرعة حتى تعسر مضغه وانه لو اعطى شخص غذاء ثم اعطى بعده غذاء احلى وامر بالقيء يكون اخر ما يخرج هو الحلو وليس ذلك الا لان هناك قوة تجذبه بسرعة وهي المراد بالجاذبة واما الماسكة فلانه لو اعطى شخص غذاء او تودد بالا تشريحه وجدت المعدة محتوية عليه من جميع جوانبه ولو اعطى غذاء سهلا لما الشعير يبقى في معدته الى ان ينهضم وهذا يدل على ان هناك قوة ممسكة واما الدافعة فلانا نجدها عند القيء كانها تتحرك الى فوق حتى نجد حركة لا اختيارية لها واما الهاضمة فلانا نرى من تغير الغذاء في المعدة لظهور طعم الحموضة في الجشاء

قوله والجاذبة خلقت لتجذب النافع اي خلقت لهذا الغرض وان اتفق جذبها لغيره كالغذاء الضارة ونحوها لم يكن جذبها لها لكونها ضارة بل من حيث هي نافعة لا وتنبه فسقط ما قيل ان تخصيص النافع ليس بصواب لانها تجذب الاشياء الضارة ولا تجذب الادوية النافعة بل تعرض عنها فان جذبها للضارة ليس لكونها ضارة بل لما عرف ونبوتها عن الادوية النافعة ليست لكونها نافعة بل لكونها ضارة لمرادنا قوله ويفعل ذلك بلطف العضو الذي هي فيه قد عرف مما سبق فلا يعتد به قوله والماسكة خلقت لتمسك النافع ريثما تتصرف فيه القوى المغيرة له المتنازة اي المتعددة منه اي من ذلك النافع انما لم يقل ريثما تتصرف فيه الهاضمة ليتناول المغيرة ايضا لان الهاضمة كما يتوقف فعلها على امساك الغذاء يتوقف فعل المغيرة عليه ايضا قوله ويفعل ذلك اي يفعل الماسكة الفعل المذكور بلطف مورب ربما اعانه المستعرض بان يجمع الاجزاء الباقية من العضو المشتمل على الممسوك ويمنعه من الخروج وقال جالينوس المورب والمستعرض اذا عددا جميعا صار المنافذ وذلك ما يعين على الامساك وانما قال ربما لان هذه الاعانة لا يحتاج اليها في جميع الاعضاء بل في بعضها وفي الاعضاء التي تمسك الغذاء لنفسها ولغيرها والاعضاء التي تصرف الجوهر عن الغذاء فانها تحتاج الى امساك الغذاء مرة صالحة اولان المستعرض لا يستعان به المورب بالذات بل بالعرض من جهة جمع الاعضاء الباقية من العضو وما بالعرض لا يعطي الدوام

قوله واما الهاضمة فهي التي تحيل ما جذبته الجاذبة وامسكته الماسكة بعدان الجاذبة والماسكة بعد ان الجاذبة والماسكة كما انهما خادمتان للغاذية خادمتان للهاضمة ايضا لتوقف فعلها على جذب الغذاء او امساكه ولا يخفى ان فعلها كما يتوقف عليهما يتوقف على دفع الفضلات ايضا فيكون الدافعة ايضا خادمة لها فكان الاولى ان يقدم عليهما الدافعة وكانه انما اخرها لان خدمتها لها بالعرض بمعنى انها تدفع ما من شانه ان يضيق المكان ويمنع ملاقاة لان يفعل الهاضمة وخدمة الجاذبة والماسكة بالذات قوله الى قوام مهيأ لفعل القوة المغيرة فيه والى مزاج صالح للاستحالة الى الغذائية بالفعل ليس معناه انه يقوم الحاصل من فعل الهاضمة مهيأ لفعل المغيرة فيه فقط وان المزاج الصالح للاستحالة الى الغذائية ليس من فعل الهاضمة بل معناه ان الهاضمة تحيله الى قوام ومزاج يصير بهما مهيأ لان يفعل فيه القوة المغيرة ويستحيل الى الغذاء بالفعل لانه ههنا الفعل المغيرة فيه بقوام الا اذا صار استعداده للصورة العضوية مقاربا لصورته النوعية وانما يكون ذلك اذا استحال الى مزاج صالح للاستحالة الى الغذائية بالفعل لا يقال حمل الشيخ ههنا القوة التي تحيل الغذاء هاضمة والتي تحيله وتشبهه بالعضو مغيرة وقوله فيما تقدم وللغذاء هضم ثالث في العروق ثم تحصة كل عضو عنده هضم رابع يدل على ان المغيرة ايضا هاضمة لان ذلك انما هو لان تغير الغذاء بحيث يشابه العضو لا يخلو من هضم قال الامام قوله الهاضمة تحيل الغذاء الى قوام مهيأ لفعل المغيرة صريح بان الهاضمة غير المغيرة وما يمكن ان يقال في مغايرتهما ان الهاضمة يبتدئ فعلها عندما ينتهي فعل الجاذبة وابتداء فعل الماسكة فاذا جذبت جاذبة عضو شيئا من الدم وامسكته ماسكة كانت للدم صورة نوعية لكنه اذا بلغ بالطبخ بحيث يأخذ استعداد المادة للصورة الدموية في الانتقاص وما خذ استعدادها للصورة العضوية في الاشتداد ويتعاقص الاول ويشتد الثاني الى ان يبلغ المادة بحيث يبطل عنها الصورة الدموية ويحدث العضوية فيعرض هناك حالتين احدهما سابقة على الاخرى الاولى هي عمل الهاضمة والثانية فعل المغيرة ثم قال فيه اشكال من حيث العقل والنقل اما من حيث العقل فلو جنس الاول ان الهاضمة تحرك الغذاء في الكيف الى الصورة المشابهة لصورة العضو وكل ما حرك شيئا الى شيء فهو الموصل اليه فيجب ان القوة الهاضمة هي الموصلة للغذاء الى الصورة العضوية اما الصغرى وظاهرة لانه لا يعني للهضم الا تحريك الغذاء من الصورة الغذائية الى العضوية واما الكبرى فلان ما حرك شيئا الى شيء كان المتوجه اليه غاية المحرك والمعنى بكونه غاية ان المقصود الاصلي هو فعل ذلك الشيء الثاني ان هاضمة كل عضو لا شك انها لطبخها ونضجها تفيد المادة زيادة استعداد لقبول الصورة العضوية ولذلك الاستعداد مراتب في القوة والضعف وليس بعض تلك المراتب بان ينسب الى الهاضمة اولى من البعض واذا اكمل مراتب الاستعداد تم التغذية فح لا يبقى فرق بين الهاضمة والمغيرة التي هي احدى قوى الغاذية واما من حيث النقل فلان كلام جالينوس واكثر المتاخرين شاهد على عدم المغايرة بينهما اما جالينوس فلانه لم يذكر الغاذية في شيء من كتبه سوى هذه الاربع وقال في اربعة المنافع هكذا اقول ان القوة

قوة تحرك بها الملايمها ولها قوة اخرى تمسك ما يصل اليها وقوة اخرى يرفع عنها الفضول
وقوة هي اقدم هذه القوى اعني القوة المغيرة التي بسببها احتاج المعدة الى تلك القوى
الثلث هذا كلامه وقد جعل المغيرة مخدومة والقوى الثلث خادمة لها ولم يتعرض
وقال ابو سهل المسيحي في كتاب القوى الطبيعية ثلثة غاذية ومربية ومولدة والغاذية
اربع الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة وهذا صريح في انه ليس هيهنا قوة خاصة مخدومة
لهذه الاربع هذا كلامه ولقائل ان يقول اولا المذكور في بيان مغايرتهما لا يدل
على تحقق المغايرة بينهما في نفس الامر لان الحالتين حصلتا بحسب الفرض وح لم لا يجوز
حصولهما بقوة واحدة وهي الهاضمة بان يكون مبطلة للصورة الدموية ومحصلة للصورة
العضوية كما ان القوة الواحدة تبطل صورة الغذائية وتحصل الصورة الدموية و
ثانيا بان صغرى القياس وهي قوله ان الهاضمة تحرك الغذاء في الكيفية الى الصورة
المشابهة لصورة العضو ممنوعة لان الهاضمة التي تحرك الغذاء في الكيف هي الهاضمة المعدية
والتي تحرك الغذاء في الجوهر هي الهاضمة الكبدية وهما لا تحركان الغذاء الى الصورة المشابهة
لصورة العضو بل الى الكيلوس والدم وهما غير شبيهين بصورة العضو وان صدقت
الصغرى فهي مع الكبرى تنتج ان كل هاضمة تحيل الغذاء شبيه بجوهر المغتذي وهو باطل
لا يتناول هاضمة الكبد والمعدة والمرى والفم لانها لا تشبهه بالجوهر وبان يمنع قوله في
الوجه الثاني ليس نسبة بعض تلك المراتب الى الهاضمة اولى من البعض اذ غاية ما في
الباب انه لا علم لنا بالاولوية ولا يلزم من عدم العلم بها عدمها بل الاولوية ثابتة
لان نسبة المراتب التي لا شبه فيها الى الهاضمة واجبة ونسبة المراتب التي فيها شبه
اليها ممتنعة لانها تحيل بلا شبه وما نقل من جالينوس مع انه لا يدل على حصر القوى
في الاربع بل غايته انه لم يذكر في هذا الموضع الا تلك الاربع وذلك لا ينفي وجود قوة
اخرى معارض لما ذكره في كتاب القوى ان الاعضاء تكون مائلة بالغذاء وتشبهه
بالمغتذي وان كان في كل واحد من الاعضاء قوة تدعى على طريق الجنس مغيرة و
على طريق النوع جاذبة فانه تصريح منه بالاعتراف بها واما كلام ابي سهل فلا يصير
حجة على الشيخ مع انه ليس فيه انكار لهذه القوة بل فيه اعتراف بها لكن هل هي غير
الاربع او هي عبارة عن مجموعها **قوله** هذا فعلها في التام اي اجادة المجذوب
الممسوك فعل الهاضمة في الغذاء الصالح ويسمى هضما واما فعلها في الفضول اي الاخلاط
التي ليس من شانها ان تشبه بالمغتذي فهو ان تحللها اذا لم يكن يحدث من الصلوح
كثيرا الى هذه الهيئة اي كونها متهيئة لفعل المغيرة فيها ويسمى هذا الفعل ايضا هضما اذ
الهضم عبارة عن جعل المادة متهيئة لفعل القوة المغيرة فيها او تسهل سبيلها ان خرجت
عن الصلوح كثيرا الى الاندفاع من العضو المحتبس هو فيه من الدافعة اما بترقيقها
ان كان المانع من اندفاعها او من احالتها الى تلك الهيئة الغلظ او بتغليظها ان
كان المانع الرقة او بتقطيعها ان كان المانع اللزوجة لان الشيء كلما كان الشيء
ارق كان اندفاعه اسهل فكيف يكون الرقة مانعة من الاندفاع لان الرقيق ربما

تتشربه جرم العضو لرقته فيمنع اندفاع اجزائه المتشربة واذا غلظ لا تتشربه العضو فيدفع
بالكلية **قوله** وهذا الفعل اي الترقيق والتغليظ والتقطيع يسمى انضاجا ويقال الهضم
على سبيل الترادف وقد سبق انه يفرق بينهما ايضا **قوله** واما الدافعة اي الدافعة فهي التي
تدفع ما لا يحتاج العضو اليه وذلك اما ان يكون فضل الغذاء اولا فان كان الاول
فان لم يصلح للاغتذاء فهو كالبراز وان صلح له لكنه فضل عن المقدار الكافي في الاغتذاء
مما يستغني عنه جميع الاعضاء فهو اللبن والمني وان كان مما يحتاج اليه بعضها فهو غذاؤه
يدفعه اليه الدافعة بمعاونة الجاذبة **قوله** يستغني عنه سبيلها وان كان الثاني اي لا يكون
فضلا للغذاء بل مما استعملته الطبيعة لتفسير الغذاء وفرغت من استعماله في تلك الجهة
المرادة فيدفع بعضه عند حدبة الكبد بالبول وبعضه عند الجلد بالعرق **قوله** و
هذه القوة هنا يحتاج الى مزيد بيان تقريره ان العضو ان كان يتولد فيه ضرورة كالثفل
الذي هو فضل الغذاء والبول والعرق اللذين هما فضل الماء المشروب ورطوبات
يكون في الاغذية وجب ان يكون لها جهة يدفعها اليها الدافعة ومنفذ يخرج منه لينقى
بذلك نقاء البدن منها بسهولة وان لم يكن تولدها ضروريا لم يجب ان يكون لها
منفذ معد ولو خلق لكل ما يمكن ان يتولد من الفضلات منفذ كان البدن
واهيا بسبب كثرة المنافذ واذا لم يجب ذلك فاما ان يكون هناك منفذ يصلح لان
تندفع منه وان لم يكن في الاصل معدا له اولا يكون فان اندفعت منه كالفضلة التي تتولد
في العروق فان العروق خلقت لتكون مجرى للغذاء لكن لو فضل من الغذاء فضلة دفعتها
الدافعة منها لانه لا يحوج الى احداث منفذ والا لا اضرار بشيء من الاعضاء وان لم يكن
دفعها من الاشرف الى الاخس ومن الاصلب الى الارخى لقلة الضرر في ذلك هذا
اذا كان الدافع هو الطبيعة الجزئية اما اذا كان هو الطبيعة الكلية فلانها انما تدفع
الفضل على الوجه الاصلح لجملة البدن وح يجوز ان يدفع من الارخى الى الاصلب
كما يدفع في ذات الجنب الى عظام الاضلاع ومن المأوف الى الصحيح كما اذا كان في الامعاء
سحج في الحمى الصفراوية فانها تدفع المواد بالقيء او العرق صيانة للامعاء من مرورها على
موضع السحج ولا نظن مما قلنا ان الدافعة هي الطبيعة بل المراد بها قوة يكون في الجسم
من شانها ان تحفظ عليه كمالاته باستخدام قواه وحرارته الغريزية **قوله** واذا كان
جهة الدفع اي اذا كان جهة دفع ذلك الفضل هي جهة ميل مادته مثل خروج المواد
من جهة المعاء لم تصرفه الدافعة من تلك الجهة لانه امكن لسهولة الاندفاع منها اما اذا
لم يكن كذلك بان يكون هناك سدة كما تدفع الثفل بالقيء في الايلاوس او ما يوجب
ضررا شديدا كما في السحج **قال** رحمه الله وهذه القوى الطبيعية **اقول** يعني
القوى الاربع المذكورة تحتاج في فعلها الى الكيفيات الاربع التي هي الحرارة والبرودة
والرطوبة واليبوسة فتكون هي خوادم لها وهذا الاربع في كونها خوادم صرفة لان
المراد انها لا تخدمها شيء من القوى على ما ذكرنا وقيد الكيفيات بكونها اول
احتراز من الثواني من الالوان والطعوم اما الحرارة والمراد بها الحرارة الغريزية

الغائضة عند هضمان الثفل او الاجزاء النادرة على اخلاف الرائين وخدمتها مشتركة للاربع اى للقوى الاربع لان افعالها حركات وهى معينة فيها واما البرودة فانما تخدم بعض القوى لا جميعها وذلك ايضا بالعرض لا بالذات لان الفعل الذى للبرودة بالذات مضاد لافعال جميع القوى لان افعالها حركات اما الجذب والدفع فلظهور كونها حركتين واما الهضم فلانه يتم بتفرق اجزاء ما غلظ وكثف وجمع ما رق ولطف ومما من الحركة الانيسية وهى اولى تفرقة والثانية مزجيه واما الامساك فلانه انما يحصل بتحريك الليف المورب الى هيئة من الاشتمال متقنة اى محكمة قوية والبرودة مجيئة مجرح فتكون مانعة لهذه الافعال **قوله** الا انها اى البرودة على ما بينا مضادة لافعال جميع القوى الا انها تنفع الماسكة فى الامساك بالعرض بان تحبس الليف على هيئة الاشتمال الصالح للامساك ولا يلزم من هذا ان يكون فعلها داخلا فى فعل الماسكة بل غايته ما فى الباب انها يصير هيئة لا له تهيئة تحفظ بها اى البرودة بها فعلها اى فعل الماسكة وفرق بين الممد لا لة الفعل والداخل فى نفس الفعل وكذا تنفع الدافعة ايضا بوجوه الاول منع تحليلها الريح المعينة للدفع كما فى البول فان دافعة المثانة تستعين فى دفعه بالريح المنزرقة معه لتمدد بها المجرى وانزح تنفخ كما تنفخ عند انتشار العصب وتسهيل انزراق المنى الثانى لمعاونتها فى تغليظ الريح المعينة فى الدفع لانها كلما كانت اغلظ كانت اقوى على الدفع الثالث جمعها الليف العرضى العاصر وتكثيفه ليكون على الهيئة الصالحة للدفع فظاهر ان معاونتها فى الوجوه ليست بالذات بل فى الاول بواسطة منع الريح من التحلل وفى الثانى بواسطة تغليظها وفى الثالث بواسطة جمع الليف وتكثيفه وهذا ايضا اى جمع الليف او المذكور فى الوجوه تهيئة للالة لا معونة فى نفس الفعل لها البرد بدخلية عدمية فى هذه القوى حيث دخل كالماسكة والدافعة بالعرض ولو دخلية فى نفس فعلها لاضر واخمد الحركة واما اليبوسة فالحاجة اليها فى افعال القوى تلك الثلث قلنا ن والماسكة اما الثلث قلنا ن وهما الجاذبة والدافعة فلان اليبس يفيد زيادة تمكن للروح والمنى لاعتماد الذى لا بد منه فى الحركة اى حركة الروح الحاملة لهذه القوى نحو فعلها بانتفاع قوى اذ لو كان فى جوهر الروح او الالة استرخاء بسبب الرطوبة لمنعت عن مثل ذلك الانتفاع فقوله بانتفاع يتعلق بحركة الروح وهو متناول الجذب والدفع والحاصل ان حاجة الجاذبة والدافعة الى اليبوسة من وجهين الاول تمكين الروح الحاملة للقوة فى الحركة الثانى تجويد هيئة الالة وتقويتها واما الماسكة فتحتاج اليها للقبض وجودة اشتمالها على الممسوك واما الهاضمة فلا حاجة بها اليها بل حاجتها الى الرطوبة امس لاعانتها فى قبول فعلها من الطبخ والاحالة فظهر مما ذكر ان جميع القوى تحتاج الى الحرارة بالذات وانه لا تحتاج الى البرودة الا الماسكة والدافعة وهما ايضا بالعرض وان الجاذبة والدافعة والماسكة تحتاج الى اليبوسة ولا تحتاج الى الرطوبة الا الهاضمة قال السامرى وينبغى ان تكون الحرارة المعينة فى افعال هذه القوى هى المعتدلة اذ المفرط يضعف افعالها والقاصرة لا تفى وكذا اليبس هو المعتدل اذ المفرط يعسر انفعالها و

المعين

والقليل يقصر عن الاعانة وهذا انما يصح لو لم يكن المراد بالحرارة الغريزية اما اذا كان المراد هى فلا لانها فى كل بدن تكون بحسب المزاج الاصلى فلا تتصف بالافراط والتفصير بالنسبة اليه وقال المسيحى لا يقال ان هذه القوى ان كانت حاصلة فى كل جزء جزء من البدن لزم اجتماع الضدين فى محل واحد لان كل واحد منها يحتاج فى تمام فعلها الى معونة من سنخ الكيفيات وان كانت فى جزء دون جزء لزم خلو ذلك الجزء من الغذاء وهو محال لانا نختار الاول ولا يلزم اجتماع الضدين لوجهين الاول انه ليس لنا عضو من الاعضاء يكون القوى الاربع فيه متساوية بل تتفاوت فى بعض منها اقوى وبعضها اضعف مثلا ان العظم اقوى ما فيه الماسكة لان استحالة الدم الى جوهره يحتاج الى طول زمان يشتغل فيه الهاضمة والكبد اقوى ما فيه الهاضمة لاحتياجها الى هضم غذاء نفسها وغذاء غيرها والمعدة اقوى ما فيه الدافعة وسط والقلب اقوى ما فيه الجاذبة لجذبه الدم الكثير لتغذية نفسها ولتوليد الروح واذا كان كذلك يكون الغالب على كل واحد منها الكيفية المعينة للقوة المستولية عليه وح لا يلزم اجتماع الضدين فانه انما يلزم اذا كانت متساوية الثانى ان الكيفيات التى هى ابدانا ليست بسيطة صرفة بل مشوبة بضدها وح لا يلزم المحال المذكور لانه انما يلزم اذا كانت على صرافتها والاولى على الفطن بما عليه من الانظار **قال** رحمه الله اذا قايست **اقول** لما فرغ من بيان انتفاع القوى المذكورة من الكيفيات اراد ان يذكر تفاوتها فى استعمالها لها فقال اذا قايست اى بعد ان عرفت احتياج هذه القوى الى الكيفيات فاعرف انك اذا قايست بين الكيفيات الفاعلة والمنفعلة فى حاجة هذه القوى اليها وجدت الماسكة حاجتها الى اليبوسة اشد من حاجتها الى الحرارة لان مدة تسكينها اكثر من مدة تحريكها الليف المورب الى ان تقبض لان مدة تحريكها وهى المحتاج فيها الى الحرارة كثيرة وباقى زمان فعلها مصروف الى الامساك والتسكين ولكون مزاج الصبيان مائلا الى الرطوبة كثيرا تضعف فيه هذه القوة ووقع فى بعض النسخ بدل الليف المورب المنقوض وهو الخطأ من الناسخ لان فعل الماسكة انما هو بالليف المورب واما الجاذبة فحالها بالعكس لان حاجتها الى الحرارة اشد من حاجتها الى اليبوسة لان الحرارة قد تعين فى الجذب تحت بل لان اكثر مدة فعلها هو التحريك وحاجتها اليه اشد من حاجتها الى تسكين اجزاء العضو وتقبيضها المتوقفين على اليبوسة وليس فى بعض النسخ بل وليس بشئ لانه يريد ان يقول ان شدة حاجة الجاذبة الى الحرارة سببا اخر غير كونها معينة فى الجذب وهو ان اكثر مدة فعلها التحريك وهو يقتضى بكون ... شدة الحاجة اليها سواء كانت معينة للجذب اولا **قوله** ولان هذه القوة تعليل اخر لكون حاجتها الى الحرارة اشد من حاجتها الى اليبوسة اى ولان الجاذبة لا تحتاج الى حركة كثيرة فقط بل قد تحتاج الى حركة قوية وهى تحتاج الى حرارة اشد مما تحتاج اليها الحركة الكثيرة التى ليست بقوية **قوله** والاجتذاب يتم اشارة الى امور تحصل بها الاجتذاب اى الاجتذاب قد يحصل اما بالقوة الجاذبة كما فى المغناطيس التى بها تجذب الحديد واما بالاضطرار الخلاء كانجذاب الماء فى الزراقات فان ذلك انما هو لامتناع الخلاء فكان الخلاء جذاب لذاته واما الحرارة كجذب السراج الزيت

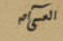
فان ذلك انما هو بالحرارة وهذا الفعل عند المحققين يرجع الى اضطرار الخلا ايضا بل هو
بعينه اذ من شان الحرارة تفريق المختلفات ثم تصعيد اللطيف فاذا تصعد جزء
يحدث الى مكانه اخر لضرورة الخلا ونعلم من هذا انه متى كان مع القوة الجاذبة معاون
من الحرارة كان الجذب اولى لاجتماع سببيه واما الدافعة فحاجتها الى اليبوسة اقل من
حاجة الجاذبة والماسكة اليها لان الدافعة لا تحتاج الى ما تحتاج اليه الماسكة من القبض و
لا الى ما تحتاج اليه الجاذبة من لزومها اي ثباتها وقبضها واحتوائها على المجذوب
بامساك جزء من الالة ليلحق به الجزء الاخر وبالجملة لا حاجة للدافعة الى التمكن البتة بل
الى التحريك والى قليل تكثيف يسير للعصر والدفع لا يعتد به لانه حافظ لهيئة
شكل العصر وفي بعض النسخ العصو والاول اشهر وهذا اظهر لان العصر لا شكل له و
قوله او القبض ليس عطفا على العصر بل على شكل العصر والتقدير او لهيئة شكل
القبض وهو جمع الليف على هيئة لا اشتمال الصالح وقوله كما في الماسكة يتعلق بيبقى اي
مقدار يبقى به لا انه حافظ لهيئة شكل العصر او العصو كما في الماسكة زمانا طويلا وفي الجاذبة
يبقى به زمانا حالة حافظ لهيئة القبض زمانا يسيرا ريث يلاحق جذب لاحق جزءا قوله
فلهذا اي فلما ذكرنا من السبب ظهر ان حاجة الدافعة الى اليبس قليلة قال ابن صادق لاحتواء
على المجذوب بامساك جزء من الالة ليلحق به جذب جزء اخر بفعل الماسكة دون الجاذبة واذا كان
كذلك فلا يلزم احتياج الجاذبة الى اليبس من هذه الجهة بل الاشبه ان يقال ان حاجة الدافعة الى
اليبس اشد من حاجة الجاذبة وذلك لانها محتاجة الى فضل تكثيف يستعين به الليف الذاهب
عرضا للعصر والدفع والتكثيف هاهنا لا يمكن استناده الى البرودة لكونها مضادة
لفعل الدافعة بخلاف اليبوسة واما الجاذبة فانها وان احتاجت الى اليبس لكنها لا تحتاج
الى العصر كالدافعة ولا على الاحتواء على المجذوب والمسوك ومسكه كالماسكة فاذن حاجة
الدافعة الى اليبس اكثر من الجاذبة واقل من الماسكة وللقائل ان يقول جذب الجاذبة انما
هو بالالة والجذب بالالة لا يتصور بدون قبض منها ليلحق به جذب الجزء الاخر قوله
واحوجها اي احوج القوى كلها الى الحرارة هي الهاضمة لانها معينة في الحركة وللهاضمة
حركتان احدهما في المكان وهي التقطيع والتفريق والجمع والاخرى في الكيف وهي التغيير
والاحالة فافعالها في القوى حركة واحدة قوله ولا حاجة بها وفي بعض النسخ لا
حاجة لها اي للهاضمة الى اليبوسة اذ شان الهاضمة التغيير والاحالة وغير ذلك من الحركات
واليبوسة مانعة منها بل انما تحتاج الى الرطوبة لتسييل الغذاء وتهيئته للنفوذ في المجاري
والقبول للاشكال قوله وليس لقائل اي لا يقال ان الرطوبة لو كانت معينة
للهضم لما عجزت قوى الصبيان عن هضم الاشياء الصلبة والحال بخلافه لانا نقول ان
عجز الصبيان من ذلك ونحوه الاشياء التي عليه ليس لهذا السبب اي لقوة الهاضمة و
ضعفها بل لسبب اخر وهو ان مزاج الصبيان لكثرة الرطوبة لا يناسب ما كان
صلبا فلا يقبل عليه هاضمتهم ولا تقبله ماسكتهم بل يدفعه دافعتهم بسرعة واما الشبان
فيكون ابدانهم يابسة فيكون ذلك موافقا لمزاجهم فيقبل هاضمتهم وتقبله ماسكتهم

ولقائل ان يقول يلزم على هذا ان لا يهضم الاغذية اللينة للشبان لانها غير مناسبة
لابدانهم ايضا اولى والجواب ان نقول ان الاغذية الصلبة لما احتاجت في هضمها لغلظ
جوهرها الى زمان طويل وكان فعل الهاضمة موقوفا على مسك الماسكة وهي في الصبيان لاستيلاء
الرطوبة على ابدانهم ضعيفة لا تقدر على مسكها زمانا يتم فعل الهاضمة فيها فتدفع بسرعة من غير
هضم والامر في الشبان لقوة ماسكتهم بسبب اليبس وقوة الحرارة فيهم ايضا على ما يكون على
عكس ذلك قوله فيجتمع من هذا اي الحاصل مما ذكرنا من ان الماسكة تحتاج الى القبض والى ثبات
هيئة قبض زمانا طويلا ليتم به افعال الهاضمة والى معونة يسيرة في الحركة وهي مدة تحريكها المورث للقبض
والجاذبة الى القبض وثبات قبض زمانا يسيرا جدا وهو مدة يسكن اجزاء اليفها وتبقيها باليبوسة
والى معونة كثيرة في الحركة لما قلنا ان اكثر مدة فعلها التحريك والدافعة تحتاج الى القبض فقط من
غير ثبات معتد به والى معونة على الحركة كل ذلك لما مر انه لا حاجة لها الى التمكن البتة بل الى
التحريك والى قليل تكثيف يعين العصر والهاضمة تحتاج الى اذابته وترطيبه فلذلك تتفاوت
هذه القوى في استعمال الكيفيات في الاحتياج اليها قال الفصل الرابع في القوى الحيوانية
اقول انما تعرض لبيان هذه القوة هاهنا وان لم يثبتها الفلاسفة ولا هو ايضا
في شيء من مصنفاته لما هو للاطباء ولذلك قال يعنون بها دون ان يقول هي كذلك
وكذا وما حمل الاطباء على اثباتها انهم لما راوا ان البدن الحي يستعد لما لا يستعد له الميت
ولم يكونوا قائلين باثبات نفس مجردة تحكموا ان ذلك بسبب تعلقها بالبدن ظنوا
ان فيه قوة لقبول افعال القوى وغيرها بانها قوة اذا حصلت في الاعضاء هيأتها لقبول
قوة الحس والحركة وافعال الحيوة اي الافعال المنسوبة الى الحيوة والحس والحركة والتصرف
في الغذاء وهذا كما يقول الحكيم في جميع القوى البدنية انها قوى نفسانية لانها منسوبة
الى النفس [illegible] ويندفع ما يقال ان افعال الحيوة يتناول فعل القوة الحيوانية ايضا وقال
المسيحي ينبغي ان يزاد في الحد بشرط ارتفاع الموانع وحصول الشرائط اما الاول فلئلا
يرد النقض بالعضو المفلوج لوجود قوة الحيوة فيه مع عدم تهيئها لقبول الحس والحركة و
اما الثاني فلئلا يرد النقض بالقلب فان فيه قوة الحيوة وقوة الحس والحركة عند الفلاسفة
مع انه ليس هناك حس ولا حركة لانتفاء الشرط لان صدورهما مشروط بان يكون ورودهما
من الدماغ وهما ضعيفان لانه لا يلزم من كون قوة الحيوة مهيئة لقبول قوة الحس والحركة وجودهما
لجواز ان لا يكون تامة قوله ويصفون اي الاطباء ينسبون الى هذه القوة حركات الخوف
والغضب لان حركة كل روح عندهم تحت العقل التي هي كصورة والروح التي في القلب صورته
عندهم هذه القوة ووجدوا انه يعرض له عند الاحداث النفسانية كالخوف والغم والغضب
والفرح انبساط وانقباض فحكموا بانهما من افعال هذه القوة [illegible] له
لما يحدون في ذلك اي في الخوف والغضب من الانبساط والانقباض العارضين للروح المنسوب
الى هذه القوة فقوله من الانبساط والانقباض لف ونشر مقدم لا مرتب على الاول
فان الانبساط عند الغضب والانقباض عند الخوف قوله والتفصيل هذه الجملة انا
ما تعلمنا منه مجمل لا نعرف منه حقيقة الروح عندهم ولا كيفية تولده ومعادنه وغير ذلك

من المباحث المتعلقة به فنبين ذلك على التفصيل فنقول ان الروح ليس كما هو المشهور
عند المليين ونطق به الكتب الالهية بل هو جوهر لطيف يتولد من بخارية الاخلاط و
لطافتها فانه كما يتولد من بخارية الاخلاط ولطافتها كذا يتولد من كثافة الاخلاط بحسب
مزاج ما جوهر كثيف هو العضو الذي او جزء منه وانما قال بحسب مزاج ما لان الروح لا يتولد من
لطيف الاخلاط ولا العضو من كثيفها كيف اتفق بل اذا كانت على مزاج صالح لتولدهما وعلى
هذا مذهب الفلاسفة وبعض الاطباء واما اكثر الاطباء كجالينوس وابي سهل المسيحي وغيرهما
فقد ذهبوا الى ان الروح يتولد من الهواء المستنشق ولم يذكروا عليه دليلا وما يمكن ان يستدل
به من جانبهم هو ان الروح بالاتفاق مركب القوى وحاملها من معادنها الى منافذها ونرى
ان المحبوس من النفس يهلك وليس ذلك الا ان الروح الحامل للقوة من العضو الرئيس الى غيره
يضعف لعدم مادته التي هي الهواء المستنشق وهو ضعيف لجواز ان يكون ذلك لغليان
الروح واحتراقه بسبب المانع من وصول الهواء المستنشق المعدل له اليه ولذلك يصير
وجه المخنوق لعدم ضاقه مائلا الى السواد والحق ما ذهب اليه الفلاسفة الا ترى ان الروح
تقوى عند تناول الغذاء وتضعف عند قلته وان الانسان لو ترك الغذاء اكثر من
الزمان المعتاد احس بضعف قواه وان زاد ذلك الزمان احس سقوطها ولو كان
الروح يتولد من الهواء المستنشق لم يكن كذلك فالهواء المستنشق معدل للروح ويعد له
في الشرايين ويدرق له الى سائر الاعضاء كما للغذاء والارواح عند الاطباء ثلثة
حيواني يتولد في القلب ويحمل القوة الحيوانية الى سائر الاعضاء وطبيعي وهو يتولد
في الكبد ويحمل القوة الطبيعية الى سائر الاعضاء ونفساني وهو يتولد في الدماغ ويحمل
القوة النفسانية الى ما يحس ويتحرك من الاعضاء وانما قالوا في القوة النفسانية هكذا
لان العظم والعروق والرباط لا يحس ولا يتحرك **قوله** كما ان الكبد اي كما ان الكبد عند
الاطباء معدن التولد الاول الذي هو كثافة الاخلاط كذلك القلب معدن التولد الثاني
اي لبخارية الاخلاط ولطافتها وقال القرشي ان عنى الشيخ بهذا ان التولد على قسمين تولد
الخلط من الاركان وتولد الاعضاء والارواح من الاخلاط صح ان الكبد معدن للتولد
الاول ولا يصح في القلب لانه ليس معدن لتولد الاخلاط وان عنى بذلك ان الكبد
معدن لتولد الاعضاء والقلب لتولد الارواح صدق ذلك في القلب ولم يصدق في
الكبد فانها ليست معدنا لتولد الاعضاء الا بمعنى انها معدن لتولد غذائها لكن هذا
لا يختص بالاعضاء فانها تعد غذاء الارواح ايضا وهو ساقط لما ذكرنا ان المراد بالتولد
الاول كثافة الاخلاط وبالتولد الثاني بخاريتها لا تولد الاعضاء لا في الكبد ولا في القلب
قوله وهذا الروح اي الحيواني اذا حدث على مزاجه الذي ينبغي ان يكون له لا كيف
اتفق استعد لقبول قوة تعد الاعضاء كلها والارواح ايضا لقبول القوى الاخرى من
النفسانية وغيرها اي الطبيعية ويلزم من هذا ان يكون القوى الاخر لا تحدث في الارواح
والاعضاء الا بعد حدوث القوة الحيوانية لانها التي تعدهما لقبولهما **قوله** وان
يبطل عضو من القوة النفسانية ولم يبطل بعد من هذه القوة فهو حي شروع في ان المعد

للاعضاء والارواح لقبول القوى هي القوة الحيوانية وهو ليست بالقوى النفسانية ولا الطبيعية
واما انها ليست من القوى النفسانية فلان العضو قد يبطل من القوى النفسانية فلا
يحس ولا يتحرك ولا يبطل من الحيوة فالقوة الحيوانية غير النفسانية اما بيان الصغرى
فلان كل واحد من العضو الخدر والمفلوج فاقد في الحال لقوة الحس والحركة اما المفلوج فبسبب
سوء مزاج يحدث فيه ويمنعه من قبولهما وفي بعض النسخ من قبولها فيكون راجعا الى القوة وفي
بعضها عن قبوله فيكون راجعا الى العضو او لسدة عارضة بين الدماغ وبينه في الاعصاب
المنبسطة او المنبعثة اليه على ما في بعض النسخ لان نفوذ قوة الحس والحركة فيه يجوز ان يكون
بكل واحد من السببين واما الخدر فانما يكون بالسبب الاخير واما بيان الكبرى فلان ذلك
العضو لو كان معطلا من الحيوة لكان مستعدا لان يفسد ويعفن كما يعرض العضو الميت
وظاهر انه ليس كذلك فاذن في كل واحد من العضو المفلوج والخدر قوة تحفظ حيوته حتى اذا زال
العائق فاض عليه قوة الحس والحركة وكان قبله مستعدا لقبولهما بسبب صحة القوة الحيوانية
فيه ممنوعا عن قبولهما بالفعل لا بالقوة بخلاف العضو الميت فانه ممنوع منه بالقوة والفعل
وما قيل ان العضو الخدر ليس بفاقد للحس والحركة والا كان مفلوجا ولا يصح الاستدلال به ضعيف
لان تعطل العضو من القوة النفسانية قد يكون بالكلية كما في المفلوج وقد لا يكون كما في الخدر
ويصح الاستدلال بكل منهما على التغاير لانه كما يدل عدم القوة النفسانية مع بقاء الحيوانية على
تغايرهما كذلك يدل ضعفهما مع بقاء الحيوانية بحالها على تغايرهما وقال الامام اشتعال الروح
الى الدماغ ليس شرطا في القوة بل لصدور فعلها عنها وح يبطل حجة التي ذكرها على اثبات
القوة الحيوانية لجواز ان يقال العضو المفلوج انما كان حيا لان فيه قوة الحس والحركة
وعدم فعل الحس والحركة لا يدل على عدم قوتهما لما سلم ان قوتهما كانت حاصلة في الروح
قبل اشتعاله الى الدماغ مع انه يستحيل ان يظهر عنهما فعل الحس والحركة واذا جاز ذلك
فكيف يمكنه الاستدلال بعدم فعل الحس والحركة على عدم قوتهما ثم قال والعجب منه انه
اورد هذا الكلام من غير ما تنبه لما بينهما من التناقض ولا عذر عن ذلك الا ان
يقال انه اورد هذا الكلام جانب ارسطو وربما كان باطلا عنده ولذلك قد صرح
في اول ادوية القلب ان ذلك باطل وما ذكره ضعيف لان سبب صيرورة العضو مفلوجا
فساد مزاجه بحيث لا يقبل القوة النفسانية اما عدم وصول الروح النفساني عن
الدماغ اليه لمانع مع بقائه على مزاجه والخلاف انما هو في كونه فاقدا قوة الحس والحركة بالسبب
الثاني لا بالاول وذلك لان حصول القوة في العضو كما يتوقف على ايصال الروح الحامل
لها اليه كذلك يتوقف على قبوله لها واذا لم يكن قابلا استحال حصولها فيه ولذلك ذكر الشيخ
كلا السببين ورد منهما بان قال والعضو المفلوج فاقد في الحال لقوة الحس والحركة لمزاج
يمنعه عن قبوله او سدة عارضة بين الدماغ وبينه هذا ولا يخفى انه لو ذكر العظم والعروق
والرباط كان اظهر والزم لانها عادمة للحس والحركة بالاتفاق مع انها حية **قوله** وليس هذا
المعد هو قوة التغذية هذا بيان ان المعد الذي هو القوة الحيوانية ليست هي قوة التغذية
وغيرها من القوى الطبيعية حتى اذا كانت قوة التغذية باقية في العضو كان حيا واذا بطلت

كان ميتا وقد بيّنه بما سبق من الكلام فانه كما دل على مغايرة القوه الحيوانيه للنفسانيه يدل
بعينه على مغايرتها للقوه الغاذيه وذلك لانها لو كانت هي بعينها لوجب ان لا يكون العضو بعد بطلان
قوه الغاذيه حيا لكنه ليس كذلك اذ ربما يبطل فعل قوه الغاذيه ويكون العضو حيا وقال الامام
وتبعه القرشي وغيره لا يلزم من بطلان فعل الغاذيه بطلان قوتها بل جاز ان يكون باقيه
بدون فعلها ويكون الحيوانيه هو وهو ضعيف لان المراد انه يجوز ان يبطل قوة الغاذيه
في عضو لعروض سوء مزاج مانع عن قبول قوة الغاذيه مع انه يكون حيا وانا نخص قوة الغاذيه
من بين القوى الطبيعيه لانه لا كلام في غيرها من ان العضو يبقى بدونها كالناميه فانها
يبطل عند نهاية سن الشباب وكذا المولده يبطل في الاناث عند انقطاع دم الطمث مع
بقا الحيوه لا يقال قد صرح الشيخ فيما تقدم بان قوه الغاذيه غريزيه للعضو وح كيف يتصور
عضو عدم منه قوه الغاذيه مع بقا الحيوه لان الكلام في العضو الذي عرض له سوء مزاج
مانع من قبول قوة الغاذيه ومراده بقوله فيما تقدم كل عضو له في نفسه غريزيه يتم بها امر
الغاذيه ان كل عضو له ذلك ما بقي على مزاجه فلا يكون بينهما منافاة **قوله** وربما بقي فعلها



والعضو الى الموت اي وربما بقي فعل قوة الغاذيه والعضو متوجه الى الموت كما في الفالج فان
القوه الحيوانيه فيه اخذه من الانحلال والنقصان والقوه الغاذيه باقيه بحالها فيكون احدهما
غير الاخرى وقال القرشي هذا فاسد لانه كيف يتصور بقا القوه الطبيعيه عند اضمحلال القوه
الحيوانيه وتحلل الروح المولد للقوه والحراره الغريزيه التي هي الة لها وهو ضعيف اما اولا فلانه
مجرد استبعاد لا يستحق الجواب واما ثانيا فلان مراد الشيخ ان القوه الحيوانيه تضعف ح
ضعفا بينا والمتناول قبله يضعفهما ضعفا بينا والا لم يصح عنده لا فانه مع علل كان الى
الغذا وقال الامام هذا النقيض مشكل اذ لقائل ان يقول العضو الذي هو الى الموت اما ان
يكون قد مات او يمت فان كان قد مات فهناك يستحيل ان يبقى قوه الغاذيه وان كان بعد
لم يمت فهناك لم يوجد قوة الغاذيه مع عدم الحيوه حتى يصح الاستدلال بذلك على تغايرهما
وهو ضعيف ايضا لانه لا يلزم على الشق الثاني ان يوجد قوة الغاذيه مع عدم الحيوه حتى
يصح الاستدلال بتغايرهما بل يغير احدهما نقصا بينا والاخرى غير بين كفى في الاستدلال
بالتغاير **قوله** ولو كانت القوه المغذيه اشارة الى دليل اخر على ان القوه المعده للحس
والحركه ليست قوة الغاذيه وذلك لانها لو كانت قوة الغاذيه بما هي مغذيه تعد العضو للحس
والحركه لكان النبات قد يستعد لقبول الحس والحركه لكن التالي باطل فكذا المقدم فيكون
المعد لقبولهما غيرها وهي الحيوانيه وقال الامام هذا ضعيف لان القوه الغاذيه التي في الحيوان
مخالفه بالنوع التي في النبات واذا كان كذلك فلا يلزم من كون غاذيه الحيوان معده
لقبول الحس والحركه كون غاذيه النبات كذلك لجواز ان يثبت لاحد النوعين ما لا يثبت
للاخر وهو ضعيف لان مقدم الشرطيه ليس هو غاذيه الحيوان بل مطلق الغاذيه وهو
القدر المشترك بين الحيوان والنبات وح يكون الشرطيه صادقه لا محاله لانا نحن نسلم
ان مطلق الغاذيه لو كان معدا للحس والحركه لكان النبات مستعدا لهما لكن لا يلزم من ذلك
ان لا يجوز ان يكون المعد لهما في الانسان هي الغاذيه دون غيرها لانا نقول لو كانت القوه الغاذيه هي

من بعده لزم ان يعد لنفسها لان الكلام فيما يعد لقبول افعال الحيوه ومنها الغاذيه وفي
اي لما بطل ان المعد لقبول القوى النفسانيه والطبيعيه ليس احدهما فظاهر انه لا يجوز ان يكون هو
المجموع ايضا اذ لو كان كذلك لامتنع حصول الاستعداد بدون المجموع لكن التالي باطل لما تبين من
حصول الاستعداد مع انتفا كل واحده منهما فبقي ان المعد امر اخر يسمى مزاجا خاصا وهو الذي
يسمى قوه حيوانيه وهو اول قوه تحدث في الروح اذا احدث الروح من لطافة الاخلاط هذا غاية
توجيه ما ذكره لكن بقي فيه بعد اشكال وهو ان يقال لا نسلم ان المعد لو لم يكن قوه حيوانيه لكان
هو القوى النفسانيه او الطبيعيه اذ مجموعها لم لا يجوز ان يكون تعلق النفس على ما هو راي
المعلم الاول **قوله** ثم ان الروح يقبل بها عند الفيلسوف ارسطاطاليس ليس المبدا الاول
والنفس الاولى التي تنبعث منها سائر القوى فيه ابهام وقد خبط فيه من تعرض من الشارحين
واستراح من تركه فقال المسيحي الغفير فيه ان الروح يقبل البدن بها اي بالروح المبدا
الاول اي القوه الحيوانيه والنفس الاولى اي الناطقه وليس بشي اما اولا فلان البدن
لم يجر ذكره في هذا الفصل فلا قرينة تدل عليه فكيف جعله فاعلا واما ثانيا فلان المبدا الاول
والنفس الاولى واحد وانما لم يكتف بذكر النفس لان الاطبا يثبتونها فقدم ذكر المبدا توسيا
الى فهمهم ان النفس هي المبدا الاولى وانما قيد النفس بالاولى لان الحكيم يسمي القوه الطبيعيه
والحيوانيه ايضا النفس النباتيه والنفس الحيوانيه وهما نفاضان على البدن بعد فيضان النفس
الناطقه فيكون هي النفس الاولى وقال السامري ان الارواح كلها تشترك في امر واحد
وهو القوه الحيوانيه ثم انها بواسطة تلك القوه تستعد لقبول النفس من واهب الصور
وتلك النفس معده لحصول سائر القوى في تلك الارواح فيحمل بتقبل من القبول والبا
في بها للسببيه والضمير للقوه وهو فاسد لان مذهب الحكيم ان الروح بواسطة هذه القوه
يستعد لقبول النفس من واهب الصور وقال الاستاد عبارة الشيخ هاهنا غير سديد
اما اولا فلان الفيلسوف لا يعتقد ان لهذه القوه وجودا البته واما ثانيا فلانه على تقدير
ان يعتقد لا يتصور ان يعتقد ان وجودها متقدم على وجود النفس حتى يكون هي المعد
لقبول النفس وكيف يكون ذلك وجميع القوى عندهم انما تنبعث من النفس ولو اضيف
على الروح قوة من واهب الصور لكانت تلك القوه عندهم هي النفس فكان يستحيل
ان يناط بنفس اخرى فالاقرب ان يؤول بان الباء في بها بمعنى اللام التعليل لتقاربهما
معنى وكون حروف الجر يقام بعضها مقام بعض وح يستقيم الكلام اذ التقدير ان الروح
يقبل لاجل هذه القوه المبدا الاول وهو صحيح لان هذه القوه لما كانت كمال الروح وكل
شي يشتاق الى كماله وهذا الكمال لا يحصل الا بقبوله من المبدا الاول فصار الروح لاجل
هذه القوه التي هي كماله يقبل المبدا الاول ليفيض عليه وهذا تاويل حسن لطيف به يندفع
ما يرد على ظاهر اللفظ وليس فيه الا تبديل لام بباء ولا محذور فيه هذا ما عندي في تاويل هذا
الكلام ولعل غيري يحمله على تاويل احسن من هذا وان كان فيه بعد الا انه يحتمل تاويلا
خيرا منه هذا الكلام هو الظاهر ان المراد لو كان اللام التي به لئلا يختل الكلام على ما ذكره انه لا
يلزم من ظاهر عبارته تقدم وجود هذه القوه وكونها معده لقبول النفس بل تقدم وجودها

على سائر القوى وإن سلم ذلك فهذه القوة على ما ذكر أولاً لم يعتقد وجودها الفيلسوف وإذا
لم يعتقد ذلك كيف يقول إن الروح يقبل لأجلها المبدأ الأول فالأولى فيه أن يقال إن الأطباء
استعملوا مع يقبل كما يستعمل العجم فإنهم يقولون أو أوردنا وو المضمر فيها للروح لأنه مذكر
ويؤنث والمبدأ فاعل يقبل وح يستقيم المعنى بلا اعتبار **قوله** ثم إن الروح عطف على مقدر
أي ما قلنا هو على رأي الطبيب ثم إنا نقول ما هو رأي الفيلسوف وهو أن الروح إذا تولدت
تقبل بها أي بتوجه إليها النفس الناطقة التي تنبعث منها سائر القوى أي جميعها على ما صرح
به الخونجي وغيره وبقيتها علينا الآن أفعالها لا تصدر عنها في أول الأمر كما أن الإحساس
أيضاً لا يصدر عنها أو لا يصدر عن الروح النفساني الذي في الدماغ ما لم ينفذ إلى الجلدة
أو اللسان أو غير ذلك وبهذا الالتزام لهم فيما يستبعدونه على ما عرفت فإذا حصل
قسم من الروح المذكور في القلب في تجويف الدماغ قبل مزاجاً يصلح لأن يصدر به أي بسببه أفعال
القوة الموجودة فيه بدناً أي ابتداء وكذا في الكبد والأنثيين وعند الأطباء ليس كذلك بل ما لم
يستحيل الروح في الدماغ إلى مزاج آخر لم يستعد لقبول النفس التي هي مبدأ الحس والحركة وكذلك
في الكبد وإن كان الامتزاج الأول أي المزاج الحاصل له في القلب أولاً وإذا فادته قبول
القوة الأولى الحيوانية وإنما وصفها بالأولى لأنها أول قوة عندهم وكذلك في كل عضو
أي ما لم يستحيل الروح في كل عضو إلى مزاج آخر لم يستعد لقبول النفس التي هي مبدأ فعل ذلك
العضو فعلى ما يقول كان لكل جنس من الأفعال التي هي النفسانية والحيوانية والطبيعية
عندهم نفساً لغوية لأنها واحدة تنبعث منها هذه القوى كما هو رأي الحكم أو كان النفس مجموع
هذه الجملة التي هي القوى الثلث لا القوة الأولى التي هي الحيوانية وحدها فإن الامتزاج
الأول الحاصل في القلب وإن كان قد أفاد للروح قبول هذه القوة حيث حدثت هو
وهذه القوة التي هي كمال له لكن هذه القوة بعد قبول الروح له لا تكفي عندهم لقبول الروح
بها أي بواسطة هذه القوة سائر القوى الأخر ما لم يحدث فيها أي في الروح مزاج خاص بخلاف
مذهب الحكيم فإنه بالامتزاج الأول يستعد لقبول القوى بفيض من المبدأ الأول
جميعها عليه بدون واسطة ولقائل أن يقول لم لا يجوز أن يكون مذهبهم أن لكل
واحد من هذه المبادي فاعلاً ما فائضاً عنه ويكون النفس واحدة لكن الروح إذا
حدث أولاً لا يكون مستعداً إلا للقوة الحيوانية وإذا حصل في الدماغ استعد لقبول النفسانية
وكذا في الكبد والأنثيين وح لا يلزم أن يكون النفس كثيرة أو مركبة وكأنه لهذا الاحتمال
قال كان لكل جنس من هذه الأفعال عندهم نفس لغوية من غير جزم **قوله** قالوا أي
قالوا أثبتوا القوة الحيوانية أن هذه القوة مع أنها مهيئة للحيوة فهي أيضاً مبدأ حركة
للجوهر اللطيف الروحي إلى الأعضاء ومبدأ بسط وقبض للتنسم أي لجذب النسيم
والتنفس بإخراج البخار الدخاني فهي على ما قيل كأنها بالقياس إلى الحيوة تعد انفعالاً و
بالقياس إلى أفعال النفس والنبض تعد فعلاً والمراد بالنفس هي الناطقة وبعضهم نفراً
منع القطا ويريد به النفس هو تصحيف لا تفاهم على أن حركة النفس إرادية وحركات
من القوة النفسانية لا الحيوانية والحاصل أن الأطباء ذهبوا إلى أن للقوة الحيوانية فعلين

بعضها

المستلد

لم ء

أحدهما بالقياس إلى الحيوة ويعد انفعالاً لأنها يعد للأعضاء قوة للحيوة والقابل للشيء
منفعل عنه وكذا يكون به الغضب والغم والسرور وكل ذلك انفعال والآخر بالقياس إلى أفعال
النفس والنبض فإن بسط القلب والشرايين وقبضهما للتنسم والتنفس لها أيضاً معنى بها
بحسب صدور هذين الفعلين عنه فاعله وهي التي تعد الفعل وتفعله وهي التي تعد الانفعال
لا أفعال القوة على ما عرفت مبدأ فاعل للفعل وح لا يكون مبدأ للانفعال وأيضاً الشيء الواحد
كيف يكون مبدأ للشيئين لأن المراد بالقوة الانفعالية ليس أنها تفعل الشيء بذاتها بل أنها
تهيئ الشيء للقبول وصدور الشيئين عن الواحد بالترتيب ليس بممتنع ومعنا كذلك فإن
القوة الحيوانية أعدت الروح والأعضاء للقبول ثم تولت تدبير أفعال النفس والنبض بالحركة
الانبساطية والانقباضية وهذه القوة أي الحيوانية شبيهة الطبيعية لعدم الإرادة فيما يصدر
عنها ولذلك يفعل في حال الغفلة والنوم وشبيهة القوى النفسانية لكون أفعالها لأنها
تقبض وتبسطهما وهما حركتان متضادتان لأن أحدهما من المركز إلى المحيط والأخرى بالعكس و
أيضاً تهيئ الأعضاء لقبول الحيوة والروح الحيواني للانفعالات النفسانية **قوله** إلا أن
الفلاسفة استثناء منقطع والتقدير كل قوة من القوى على ما سبق كأنها نفس عند الأطباء لكن
الفلاسفة إذا قالوا نفس لا يريدون بها ذلك لأن النفس عندهم إما فلكية وإما أرضية وهي
إما نباتية أو حيوانية أو إنسانية ويعدونها من الأرضية لأنها تخرج كونها مجردة متعلقة بجسم
أرضي وهم يعرفون النفس الأرضية بما هو كمال أول لجسم طبيعي آلي وإنما أراد بلفظ أول لأنه
لا بد منها لأن الكمال عندهم كل ما يكون الشيء بالشيء ويحصل له بالفعل بعد كونه فيه بالقوة
وهو على قسمين أول وثان لأنه إن كان ما يخرج من القوة إلى الفعل ولم يكن من شأنه أن يخرج
بتمامه دفعة فهو الحركة وهي كمال أول والحصول فيما يقصد بها أي الوصول إلى المقصد كمال ثان
لترتبه على الأول وإن كان من شأنه أن يخرج بتمامه دفعة فإن كان حصوله للشيء يجعله
نوعاً ما كان قبل الحصول فهو النفس والصورة النوعية وهي كمال أول أيضاً وإن لم
يكن كذلك فهو كمال ثان كالقوى لترتبها عليها وإنما قال لجسم طبيعي لأنها ليست كمالاً
لأجسام صناعية كالسرير وإنما قال ليخرج الصور النوعية التي للعناصر فإنها كمال
أول لجسم طبيعي وليست نفوساً والمراد بالجسم الآلي أن يكون ذا آلات يصدر عنه بتوسطها الكما
لات الثانية كالتغذي والنمو والتوليد والإدراك والحركة الإرادية **قوله** وإرادة وأي
إرادة وأبهم الكمال المذكور مبدأ لكل قوة تصدر عنها بعينها حركات وأفعال مختلفة
فتكون هذه القوة أي الحيوانية على موجب الفلاسفة قوة نفسانية لبعضها من النفس
كما أن القوى الطبيعية التي تقدم ذكرها تسمى أيضاً عندهم نفسانية لبعضها منها وأما
إذا لم يرد أي هذا إذا أريد بالنفس هذا المعنى أي مبدأ لكل قوة تصدر عنها حركات وأفعال
مختلفة إذ ح تكون القوة الحيوانية من النفسانية عند الفلاسفة وكذا الطبيعية أما إذا لم يرد
بها ذلك بل أريد بها وفي أكثر النسخ به على ما علمنا أن الكمال قوة هي مبدأ إدراك وتحريك
تصدر عن إدراك ما بإرادة ما فإن أريد بالطبيعة كل قوة تصدر عنها فعل في جسمها على
خلاف هذه الصورة أي لا عن إدراك وإرادة لم تكن هذه القوة أي الحيوانية نفسانية

غيره

لا اشعار لا ادراك بل كانت طبيعة واعلى درجة من القوة التي سميها الاطباء طبيعة لان فعلها لاجل
الاعضاء وفعل هذا لاجل الارواح وهي اشرف وان لم يرد بالطبيعة ذلك بل اريد بها ما
يتصرف في امر الغذاء او حاله سواء كان لنفس نبات او نوع هذه اي القوة الحيوانية طبيعة
لان الحيوانية لا تتصرف في امر الغذاء وكان جنسا بالثاني لانها ليست بطبيعة لما عرف و
لا نفسانية لعدم الارادة وهي الحيوانية التي بها اعداد الروح والاعضاء لقبول سائر القوى و
اما عند الفلاسفة فهي وغيرها كلها نفسانية على ما عرف قوله ولان الغضب والخوف
وما يشبههما اشارة الى ان الاطباء نسبوا العوارض النفسانية الى القوة الحيوانية وتحقيق ذلك
يحتاج الى بسط وبيان فنقول انهم لما راوا ان الروح الحيواني يتحرك عند الغضب والخوف
والهم والفرح والغم والفزع وغير ذلك من العوارض النفسانية الى داخل والى خارج او
اليهما معا وحركة كل روح لا محالة يكون بقوة فيه اضافوا هذه الامور لكونها امورا موجودة
من الكيفيات المختصة بذوات الانفس الى قوة حالة في الروح الحيواني وقالوا انها علة لها و
لم يثبتوا انها علة فاعلية او مادية او صورية او غائية ولا خفاء انها ليست فاعلة لها
لان الفاعل لهذه الامور باتفاق من الاطباء والفلاسفة القوى الدراكة وهي القوة النفسانية
عند الاطباء والنفس عند الاطباء الفلاسفة وهي تنفعل مما يرد على الحس والوهم والفكر اما
من امور خارجية او مما تنبعث فيها من ذاتها فيعرض للانسان بل الحيوان بسبب ذلك تلك
العوارض وليست مادية ايضا لان القوة الفاعلة بالحقيقة فلا تكون منفعلة بالحقيقة ولا صورية
ايضا لان السبب الصوري للغضب مثلا غليان دم القلب وانبعاثه الى خارج البدن على
صفة مخصوصة ولا غائية لان غاية هذه الامور اما الانتقام من المؤذي او الاستمتاع
بالملذ او غير ذلك واذا لم يجز ان تكون هذه القوة علة لها لم يكن لانتسابها اليها وجه الا
ان يقال انما نسبوها اليها لانها علة لصيرورة الروح قابلا لها لانها اذا كانت معدة لقبول
الحياة وآثارها وهي من آثار الحياة لانها من الكيفيات المختصة بذوات الانفس فكانها منها
فان قيل فعلى هذا اسناد العوارض النفسانية الى هذه القوة ليست اولى من اسناد امور
غيرها اليها قلت انما نسب هذه اليها دون غيرها لان كونها علة لقابلية الروح لها لا يحتاج
الى استحالة الى عضو آخر بخلاف غيرها فانه يحتاج الى استحالة الى الدماغ او غيره فان قلت لم لا
يكون هذا الانفعال للروح النفساني عندهم قلت لان الروح الحيواني مبدأ لجميع الارواح عندهم
وكذلك القوة الحيوانية للقوى وهما معينان لجميع القوى والارواح في حصول آثارها وح يكون
النسبة اليها اولى اذا عرفت ذلك فقول الشيخ ولان الغضب والخوف وما اشبههما انفعال
لهذه القوة يجوز ان يكون على ما هو ظاهر مذهبهم من اسناد جميع العوارض الا نفس القوة
ويجوز ان يكون المقدر انها انفعال يعرض للروح لاجل هذه القوة اي بسببها لصيرورتها له قابلا
لها على ما حققنا وان كان مبدأه الحس والوهم وغيرهما من القوى الدراكة اما الحس
المشترك والوهم فلان احدهما يدرك المحسوسات الجزئية والآخر المعاني الجزئية والعوارض
المذكورة امور جزئية في احساسها ومعانيها واما غيرهما من القوى الدراكة وهي المفكرة
فلانه قد يحصل بها في بعض الاوقات اهتمام بامور كلية كمسألة من المسائل فانها اذا لم ينكشف

يحصل بسبب ذلك هم وان انكشف يحصل فرح قوله كانت هي ما يتعلق به اللام في ولان
الغضب اي ولان الغضب والخوف وما اشبههما انفعال لهذه القوة كانت هذه الامور
منسوبة اليها قوله ويحسن بيان هذه القوة اي تحقيق القول فيها من ان الحق ما يقوله
الطبيب او الفيلسوف وانها واحدة او اكثر فهو موكول الى العلم الطبيعي الذي هو جزء من
الفلسفة قال رحمه الله الفصل الخامس في القوى النفسانية اقول لما فرغ من بحث
القوة الحيوانية شرع في النفسانية وذكر انها تشتمل على قوتين هي كالجنس لهما احديهما قوة
مدركة والاخرى محركة والقوة المدركة كالجنس لنوعين مدركة في الظاهر ومدركة في الباطن
قال الامام انما قال هي كالجنس للمدركة والمحركة ولم يقل جنس لدقيقة وهي ان القوة لها حقيقة
مخصوصة ولها انها مبدأ التغير وهذا وصف مغاير لحقيقتها عارض لها والدليل على ذلك
انك بعد ان تتصور حقيقة الشيء امكنك ان تشك في كونه مبدأ للتغير اولا ولولا ان كونه مبدأ
التغير مغاير لحقيقته لما جاز ذلك ولان المبدأية مقولة بالقياس الى الغير فتكون من
مقولة المضاف بخلاف الحقيقة المخصوصة فانها تكون صورة او كيفية لا مقولة اضافية فثبت
بهذين الوجهين ان لكل قوة ماهية في نفسها ولها انها مبدأ التغير لكنا لعجزنا عن تصور
الحقائق نوعها انفسها نتصور انها امور تصدر منها كذا والاسم انما وضع بازاء المعقول ما دون لفظ
القوة يتعدد بالمطابقة هذا العارض واما الماهية التي هي معروضة له فلفظ القوة لا تدل
بالمطابقة بل بالالتزام والعارض لا يكون جنسا حقيقيا ولقائل ان يقول اولا ان
الامر لو كان على ما ذكرتم لما قال الفصل الاول في اجناس القوى ولم يجعل القوة
الطبيعية جنسا للقوى المخدومة والخادمة وثانيا ان قولكم يمكن ان يتصور حقيقة
الشيء مع الشك في كونها مبدأ للتغير ان عنيتم به انه يمكن تصور حقيقة القوة مع الشك
في كونها مبدأ للتغير فهو باطل اذ لا ماهية للقوة عندنا سوى هذا وان عنيتم به
انه يمكن تصور شيء مع الشك في انه هل هو مبدأ للتغير فذلك مسلم لكنه لا ينفعكم
وثالثا ان قولكم العارض لا يكون جنسا ان اردتم انه لا يكون جنسا لمعروضه فمسلم
لكن لم لا يكون جنسا لانواعه العارضة له كاللون العارض للجسم فانه جنس للسواد
والبياض العارضين للجسم وح تكون المبدأية العارضة لحقيقة القوة الدال عليها لفظ
القوة بالمطابقة على ما ذكرتم جنسا للمدركة والمحركة باعتبار تبدلها ايضا وقال
القرشي الاشبه فيما اظن انه انما قال كالجنس لان معرفة الاجناس والفصول عسرة
جدا فلم يمكن تيقن كونها جنسا وفيه نظر لان اللازم من كون معرفة الاجناس والفصول
عسرة ان لا نحكم بكونها جنسا لا ان نحكم بكونها ليست بجنس بل كالجنس والاستاد
بعد ما استحسن قول القرشي هذا قال ويمكن ان يقال انما قال كالجنس لان قول
القوة على ما تحتها ليس بالتواطؤ فان الادراك الحسي في الحواس الخمس ليس بالسوية و
ليس ايضا كالادراك الفكري ومن شرط الجنس ان يكون مقولا بالتواطؤ ثم قال
وفيه نظر ولم يتبينه فان اراد به منع قوله ومن شرط الجنس ان يكون مقولا بالتواطؤ
فليس بصواب لان المفهوم الجنسي لا يجوز ان يختلف بالنسبة الى انواعه على ما بين في

موضعه وان اراد به منع قوله ان الادراك الحسي ليس بالسوية فهو مثل الاول الظهور التفاوت فيها وان اراد به ان قول القوة على ما يحتها ليس بالتواطؤ لا تخص بالقوة النفسانية فهو صحيح لكن يمكن ان يقال ان ما ذكره اولا من اطلاق الجنس عليها كان على ما ذهب الاطباء وههنا نبه على ما هو الحق عنده **قوله** والقوة المدركة في الظاهر هي الحسية اي هي القوة الحسية التي تدرك المحسوسات في الظ وهي كالجنس لقوى خمس عند قوم وهو المشهور على ما سياتي بيانه وثمان عند قوم ومن الخمس على راي الاولين قوة الابصار وهي قوة مرتبة في التقاطع الصليبي من العصبتين الاتيتين الى العينين من شانها ادراك الالوان والاشكال اما بان يخرج من العين جسم شعاعي على هيئة مخروط راسه يلي العينين وقاعدته تلي المبصر او بان ينطبع صورة المرئي في الرأي تتوسط سواء شف في الرطوبة الجليدية او بان يتكيف الهواء شعاع العين ويصير آلة في تادية صورة المبصر على اختلاف الاراء والجمع على ان الادراك انما يكون عند التقاء العصبتين واما قبل ذلك وبعده فزوج موجود لا مدرك والا لادركنا الشيء الواحد شيئين ومنها قوة السمع وهي مرتبة في العصب المفروش على الصماخ من شانها ادراك الاصوات بتموج الهواء الحادث من قارع ومقروع ومنها قوة الشم وهي قوة مرتبة في الزائدتين الشبيهتين بحلمتي الثدي من شانها ادراك الرائحة المصعدة مع الهواء المستنشق ومنها قوة الذوق وهي قوة مرتبة في العصب الذي في اللسان من شانها ادراك الطعوم اما بتكيف الرطوبة اللعابية التي في الفم بالطعم ثم اتصاله الى الذائقة او بمخالطة الرطوبة اللعابية بذي الطعم ونفوذها بالطف منه الى الذائقة ومنها قوة اللمس وهي قوة سارية في الاعصاب الى جميع الجلد واكثر اللحم غيرهما كالغشاء من شانها ادراك الملموسات في كيفيتها الاربع وخشونتها وملاستها وصلابتها ولينها هذا على المشهور واكثر المحصلين يرون ان قوة اللمس فهي اربع ويقولون كل جنس من الملموسات الاربع المتضادة تختص بنوع على حدة الا انها لما اجتمعت كلها في عضو واحد ظن ان الجميع قوة واحدة والذي دعاهم الى ذلك هو ان اجناس الملموسات متضادة فيكون الحاكم بين الحار والبارد غير الحاكم بين الرطب واليابس والحاكم بين الخشن والاملس غير الحاكم بين الصلب واللين لما تقرر ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد والملزوم ان يكون لكل واحد من هذه القوى آلة يخصها بل يجوز ان يكون آلة واحدة مشتركة فيها كالذوق واللمس في اللسان والابصار واللمس في العين فان قيل ما ذكروا في تعدد قوى اللمس آت في الجميع فان السواد من مدركات البصر غير البياض وهما غير الصفرة والحمرة وكذا باقي مدركات الحواس فيلزم ان يقولوا ان مدركات ما سوى اللمس من الحواس كالالوان والطعوم والروائح من الكيفيات الثواني الحادثة من تفاعل هذه الكيفيات الاول وهذه وان كانت توجد في المركبات لكنها مكسورة السورة فهي في البسائط اقوى من الكيفيات الثواني والتباين الواقع فيها اشد من الواقع بين الثواني فلا يلزم من تعدد قوى اللمس تعدد غيرها **قوله** والقوة المدركة في الباطن اعني الحيوانية هذا على اصطلاح الفلاسفة لانهم يسمون القوة المدركة في الباطن

قوة حيوانية لاختصاصها بالحيوان كما يسمون القوة الطبيعية نباتية لاشتراك النبات فيها والحيوان وفي بعض النسخ النفسانية وهو غلط لكن لا فائدة في ذكر على ما لا يخفى وهي كالجنس لقوى خمس عند الفلاسفة واما على راي الاطباء فهي جنس لثلث قوى المتخيلة والمفكرة والمتذكرة احديها اي احدى الخمس القوة التي تسمى الحس المشترك والخيال واحد وتسميتها متخيلة وسماه وبان عند المحصلين من الفلاسفة والحس المشترك هو الذي يتادى اليه صور المحسوسات بالحس الظاهر ويستعمل عن صورها ويجتمع فيه ويسمى باليونانية بنطاسيا اي لوح النفس واستدلوا على وجوده بوجوه الاول انا نعلم يقينا ان فينا امرا يحكم به ان هذا الطعم غير هذا اللون وان ماله هذا اللون هو ماله هذا الطعم والحكم عند الشيئين يستدعي حضورهما عند الحاكم فيجب ان يكون فينا شيء يجتمع عنده مثل المحسوسات ويحكم بالاحكام المذكورة وهذا الحاكم ليس هو العقل لان مدركه لا يكون محسوسا ولان البهائم لا عقل لها مع انها تدرك هذا ولا الحواس الظاهرة لان شانها الا يدرك الا محسوسه الخاص به فتعين ان يكون قوة اخرى وهي الحس المشترك الثاني انا ندرك القطرة النازلة خطا والشعلة اذا اديرت بسرعة دائرة وليس هذا الادراك للعقل لان المدرك محسوس ولا للبصر فان البصر لا يدرك الشيء المحسوس الاحيث هو ولا لغيره من الحواس الظاهرة وهو ظ فتعين ان يكون لقوة اخرى وهي الحس المشترك فان القطرة الاولى اذا نزلت ترتسم فيه صورتها ثم الثانية وهكذا الى ان يحصل خط وكذا الحال في ارتسام الدائرة من دوران الشعلة الثالث ان النائم بل المنتبه كالمبرسم وغيره تشاهد صورا محسوسة ويسمع اصواتا وغير بعضها فيعرض هي ليست امورا معدومة اذ العدم الصرف لا يدرك ولا يتميز بعضه من بعض فتعين ان يكون موجودة وليس لها وجود في الظ والا لرآها كل سليم الحس فلابد من ان يكون في شيء من القوى الباطنة وليس العقل لانها امور محسوسة فتعين ان تكون قوة اخرى وهي الحس المشترك **قوله** والخيال اي الثانية الخيال وهي القوة التي تحفظ الصور التي ادركها الحس المشترك بعد اجتماعها فيه ويمسكها بعد الغيبوبة عن الحس الظ فالقوة الاولى كانت قابلة لتلك الصور وهذه حافظة والحافظة غير القبول ولهذا توجد احدهما دون الاخر كما في الماء فانه يقبل ولا يحفظ وتغاير الافعال يدل على تغاير القوى فاحدهما غير الاخرى كما قالت الفلاسفة وتحقيق الحق في هذا ان الفاعل يجوز ان يكون هو الحافظ والا فطبعه الفيلسوف لانه يبرهن على ان الشيء الواحد لا يصدر عنه الا الواحد وكيف كان اي سواء قلنا انهما قوة واحدة او قوتان فان مسكنهما ومبدأ فعلهما هو البطن المقدم من الدماغ وعلم ذلك بفساد افعالهما عند ما يصيب هذا البطن آفة والثالثة اي القوة الثالثة من القوى الخمس القوة التي يسميها الاطباء مفكرة والمحققون من الفلاسفة يسمونها تارة متخيلة وتارة مفكرة وذلك لانها اذا استعملتها القوة الوهمية الحيوانية اي التي تكون بها في الحيوان على ما يأتي ذكرها وبعضهم سمى بعضها بفعلها سميت متخيلة وان استعملتها القوة النطقية اي النفس الناطقة وصرفتها على وجه ينتفع به اي من تلك القوة او من تلك الخدمة سميت مفكرة وشانها تركيب بعض الصور مع بعضها او بعض المعاني مع بعضها

والخيال الثانية ايضا وذلك عند الاطباء لانهم حيث يجعلون القوة المدركة في الباطن جنسا لثلث قوى يعدون الحس المشترك م

او مع بعض الصور او نفصل البعض مع البعض وتارة تكون ذلك على وفق ما في الخارج و
تارة مخالفا له وفعلها ذلك ارادي والفرق بين هذه القوة وبين الاولى لكن ما كان اي
سواء قلنا انها قوة واحدة او قوى ان الاولى قابلة اي للصور المحسوسة وهي الحس المشترك او
حافظ لما تتادى اليها من تلك الصور وهي الخيال واما هذه اي المفكرة فانها متصرفة على المستو
دعات في الخيال بالتركيب والتفصيل تستحضر صورا على نحو ما تادت من الحس وصورا اخرى لغير
ها كانسان يطير وجبل من زمرد وهما مثالان للصور المخالفة اما الاول فظاهر واما الثاني
فلانه ليس على نحو ما تادى من الحس نعم لو فرض ما تادى من الحس بما يكون ممكن الوجود وكان الثا
ني مثالا للاول قوله واما الخيال اشارة الى ان هذا التصرف لا يمكن ان يكون للخيال وذلك
لان الخيال لا يحضره الا المقبول من الحس المشترك وهذه القوة تحضر غير المقبول منه فلا يكون
هي الخيال ومسكن هذه القوة اي المفكرة هو البطن الاوسط من الدماغ عند الدودة
بدليل اختلاف فعلها عند حدوث آفة في هذا البطن وهذه القوة هي آلة القوة هي الحقيقة
المدركة الباطنة في الحيوان وهي الوهم هي قوة تحكم في الحيوان بان الذئب عدو والولد حبيب و
ان المتعهد بالعلف صديق لا ينفر عنه على سبيل غير نطقي اي تحكم فيها بالاحكام المذكورة
على سبيل غير عقلي لكونها احكاما في امور جزئية فلا يكون عقليا كليا والدليل على وجود
هذه القوة هو ان العداوة والمحبة المذكورتين غير محسوستين فادراكهما لا يكون
بالحس بل بقوة اخرى وليست هي العقل لكونه ادراكا غير نطقي على ما عرفت فهي الوهم
قوله وان كان ليس بالادراك النطقي لكنه لا محالة ادراك ما غير نطقي يريد به ان
هذا الادراك وان كان ليس بادراك عقلي لكنه لا شك في انه ادراك جزئي وليس ايضا بادراك
حتى يكون شبيها بالعقلي من وجه وبالحسي من وجه اما شبهه للعقلي فمن جهة ان المراد
المدرك فيه ايضا غير محسوس واما شبهه للحسي فمن جهة انه يتعلق بامور جزئية متعلقة
بالمحسوسات فهذه القوة قد يستعملها الانسان ان انضم اختصاصه بالادراك النطقي
في كثير من احكامه ويجري في ذلك اي في استعماله او في كثير من احكامه مجرى الحيوان الغير
الناطق والاحكام الذي يستعملها الانسان فيها هي الحكم بان كل موجود محسوس فانه
في جهة وكل ما لا يناله الحس فلا حظ له في الوجود فهي اذا حكمت في امر غير محسوس او اعم منه
لا يعتبر حكمها لانه لا يكون كاذبا في الاغلب ومحلها في الدماغ كله الا ان اخص بها وسطه
وهي تفارق الخيال لان الخيال يستثبت المحسوسات وعكسها على ما عرفت وهذا الحكم في
المحسوسات بمعان غير محسوسة وتفارق التي تسمى مفكرة ومتخيلة من وجهين الاول ان
افعال المفكرة ولا يتبعها حكم ما اذ شانها التركيب والتفصيل لا غير وافعال هذه يتبعها
حكم ما بل هي اي افعالها احكام على ما عرفت من الامثلة الثاني ان افعال المفكرة تركيب
المحسوسات كانسان ذي راسين وفعل هذه حكم في المحسوس كالذئب مثلا بمعنى خارج
عنه وهو انه عدو يجب الهرب منه قوله وكما ان الحس اشارة الى انه كما لا يبقى الحيوان
ما يحكم به فيما تتادى اليه من صور المحسوسات وهو الحس اي المشترك على معاني تلك الصور
تتادى اليه ولا تتادى الى الحس وهو الوهم قوله ومن الناس من يتجوز ويسمى هذه

القوة اي الوهم متخيلة وهي في الحقيقة ليست متخيلة بل ما به يحصل التخيل فيكون مجازا من باب
اطلاق المسبب على السبب ولا خطية فيه بل لهذا لك اذ لا مشاحة في الاصطلاحات لكن
يجب على المصطلح ان يفهم معاني الاسماء والفروق بين تلك المعاني لئلا تكون المناسبة
مرعية وهذه القوة اي الوهمية لا تتعرض الطبيب لمعرفتها لان معرفتها نافعة اما نافعة
ايضا في افعال قوى اخر فيها مثل الخيال والتخيل اي المتخيلة والذاكرة الذي سياتي
ذكره لانها تاخذ الصورة من الخيال والمعنى من الذاكرة وتحكم على الصورة وبذلك المعنى
ويكون حكمها صحيحا اذا كان المحكوم عليه الحاصل من الخيال والمحكوم به الماخوذ من الذا
كرة على ما كانا عليه اما اذا تغير احدهما بسوء مزاج محلها او فساد التركيب فلا والطبيب انما
ينظر في القوى التي اذا لحقها مضرة في فعلها كان ذلك مرضا فان المضرة يلحق فعل قوة
بسبب مضرة تلحق فعل قوة قبلها وكانت تلك المضرة بتبع سوء مزاج او سوء تركيب
في عضو ما تكفي في مثل هذه الصورة ان يعرف ان لحوق ذلك الضرر بسبب سوء مزاج ذلك
العضو او فساد تركيبه ولم يذكر تفرق الاتصال لانه داخل في سوء التركيب عنده حتى
يتدارك بالعلاج او يتحفظ عنه اي عن ذلك الضرر ولا عليه ان يعرف حال القوة
التي يلحقها ما يلحقها بواسطة اذا كان قد عرف حال التي يلحقها بغير واسطة لان
ازالة الضرر هذه يستلزم ازالة ضرر ما يضر هي بواسطتها قيل قوله والطبيب انما
ينظر في القوى التي اذا لحقها مضرة في فعلها كان ذلك مرضا ليس بصواب لان مضرة
الفعل عرض لا مرض اذ حد المرض لا يصدق عليها وهو ساقط لان مراده من قوله
كان مرضا انه يكون دالا عليه لدلالة فساد فعل كل من الخيال والفكر والذاكر
على مرض حادث بمحلها بخلاف فساد فعل الوهم فانه لا يدل على مرض حادث بمحلها
قوله والثالثة اي القوة الثالثة مما ذكرها الاطباء وهي القوة الحافظة ويسمونها المتذ
كرة ايضا وانما قال وهي الحافظة والرابعة في التحقيق لان من الفلاسفة من جعل المتفكرة
والوهمية قوة واحدة وقال انها حاكمة بذاتها ومفكرة بما تعمل في الصور والمعاني و
على هذا يكون رابعة ومنهم من جعل كل واحدة منهما قوة براسها بناء على اختلاف
آثارها فيكون خامسة وهي اي القوة الحافظة خزانة لما تتادى اليه الوهم من معان
في المحسوسات غير صورها المحسوسة كما ان الخيال خزانة لما تتادى اليه الحس من الصور
المحسوسة على ما عرفت وموضعها البطن المؤخر من بطون الدماغ لما يظهر من بطلان
فعلها او نقصانه او تشوشه بسبب آفة في البطن المؤخر قوله وههنا موضع نظر
فلسفي انما اي ذلك النظر في انه هل القوة الحافظة والمتذكرة التي هي المسترجعة
لما غاب عن الحفظ من مخزونات الوهم قوة واحدة او قوتان اذ على اصول الفلاسفة
يجب ان يكونا قوتين لان الحفظ غير الاسترجاع وتغاير الافعال عندهم يقتضي
تغاير القوى لكن ليس ذلك اي معرفة انها قوة او قوتان مما يلزم الطبيب لانه
لا يحتاج الا الى معرفة افعالها ومواضعها حتى اذا اصابها آفة عرف ان اي موضع يجب
ان يتداوى اذ نظره مقصور على حفظ هذه القوى واصلاح اختلالها واذا كانت

لافات التي تعرض لايتهما كانت اي من الحافظة والمذكرة بمحاذاته وهي الافات العارضة
للبطن الموخر من الدماغ اما من المزاج او من التركيب كفاه معرفة ذلك ولا يحتاج الى
معرفة ما هو حال فيه من انه قوة او قوتان **قوله** واما القوة الناطقة من قوى المدركة
فهي الانسانية الناطقة لا يريد به ان ههنا قوة من القوى الحالة في البدن غير المذكورات
على ما يشعر به **قوله** من قوى النفس اذ لا قوة في البدن غير المذكورات باتفاق
من الفريقين بل المراد ههنا ان ما يطلق عليها القوة المدركة من قوى النفس هي
الانسانية الناطقة او هي القوة العاقلة المختصة بالانسان التي يلزمها النطق اذ
يقال للنفس باعتبار اعمالها المفكرة لاكتساب النظريات القوة العاقلة وقوله
المدركة يجوز رفعها على ان يكون صفة بعد صفة للقوة وجرها على ان يكون صفة القوى
وهذه لا نظر للاطباء فيها لانه لما سقط نظرهم عن القوة الوهمية مع كونها حالة في
البدن لما عرف من العلة وهي انهم لا يتعرضون لمعرفتها لان مضار افعالها تابع
لمضار افعال قوى اخرى قبلها الى اخر ما مر تقريره فبان نظرهم عن هذه القوة
اسقط لانها ليست بحالة في محل حتى اذا عرضت افة تعتري افعالها فينظروا في تدبير
ذلك بل نظرهم مقصور على القوى الثلث لا غير لانهم لا يثبتون من القوى النفسانية
المدركة غيرها وقد ذكر الشيخ في علم النفس من طبيعيات الشفاء في تقرير حصر هذه القوى
وتعيين محالها كلاما حسنا نذكره لانه خلاصة مباحث هذا الفصل وهو ان القوة
المدركة اما ان يكون مدركة للكليات او للجزئيات والمدركة للكليات هي جوهر
النفس الناطقة والمدركة للجزئيات اما ان يكون من الحواس الظاهرة وهي الخمس
التي عرفتها واما ان يكون من الحواس الباطنة ثم ان الحس الباطن اما ان يكون
مدركا فقط او مدركا ومتصرفا والاول اما ان يكون مدركا للصور الجزئية كصورة
زيد وعمرو وهو الحس المشترك او للمعاني الجزئية كصداقة زيد وعداوة عمرو وهو الوهم
ولكل منهما خزانة فخزانة الحس المشترك الخيال وخزانة الوهم الحافظة والحس المشترك
ينبغي ان يكون في مقدم الدماغ ليكون قريبا من الحواس الظاهرة فيكون التادي
اليه سهلا وخزانة كل شيء خلفه فينبغي ان يكون الخيال خلفه والوهم ينبغي ان يكون
بقرب من الخيال ليكون الصور المخزونة التي تحكم على معانيها الجزئية بحذائه وينبغي
ايضا ان يكون خزانته وراءه فيكون الحافظة في موخر الدماغ والثاني اي المدرك
والمتصرف هو القوة التي تسمى مفكرة باعتبار استخدام النفس لها ومتخيلة باعتبار
تحركها تبعا للوهم او لهو منها بنفسها وينبغي ان يكون في الوسط بين الوهم ليكون قريبة
من الصور والمعاني ليمكنها اخذ كل واحدة منهما بسهولة **قال** الفصل السادس
في القوى النفسانية المحركة **اقول** القوى المحركة تنقسم الى قسمين باعثة على الحركة و
فاعلة لها والباعثة قوة شانها ان تحث الفاعل على التحريك اذا ارتسم في الخيال
صورة مطلوبة او مهروب عنها وفعلها يسمى العزم والاجماع وهي تنقسم الى شهوانية وهي
الباعثة على التحريك نحو المتخيل نافعا او ضروريا طلبا للذة والى غضبية وهي الباعثة على التحريك

لدفع المتخيل ضارا او مفسدا ولم يتعرض الشيخ للباعثة باقسامها الا رمزا في اخر الفصل
على ما ياتي لوجهين الاول انه في اكثر المباحث ههنا تكلم على ما هو المشهور من صناعة الطب
والمشهور منها اضافة حركات الشهوة والغضب والخوف والغم وغيرها الى القوة الحيوانية
وهو وان اضافها ايضا على ما عرفت وجه لا يناسب اضافتها مرة اخرى الى القوة النفسانية
الثاني ان الغرض ههنا معرفة سلامة الافعال وضررها حتى لو كانت سليمة بحسب حالها وان كانت
ما وقع ازيل الموجب لذلك ولا شك ان سلامة افعال الحركة وضررها انما يكون
للباعثة على الحركة لان الحركات اذا كانت على ما ينبغي ولم يكن هناك شوق ولا عزم او
كان اكثر مما ينبغي لم يكن ذلك ضررا منسوبا الى حركة الباعثة فلذلك لم يتعرضها ونعم
للفاعلة للحركة وهي القوة التي تشنج الاوتار وترخيها اي تقبضها وتبسطها فتتحرك
بها الاعضاء والمفاصل بسطها وثنيها اي تشنجها وهو القبض والضمير في بسطها للقوة
وهو بدل من قوله بها اي تبسط القوة لذلك الاوتار ويجوز ان يجعل بسطها حالا من
الحركة الدالة عليها تتحرك ويكون الضمير للاوتار باضافة المصدر الى المفعول اي حال
كون تلك الحركة حاصلة ببسط الاوتار وثنيها وانما قال الاعضاء والمفاصل لان اتصال
العضل تارة يكون بغير مفصل كما في عضلات الاجفان وتارة بمفصل كما في عضل الزند
والعقب والرسغ وان كل حركة يكون بالبسط والقبض ليست بهذه القوة لان حركة القبض
بالقوة الحيوانية عند الاطباء واما على راي الفلاسفة فنتكلم هناك ان شاء الله تعالى ولان
كلا من البسط والقبض قد يحصل بسبب مادة بلغمية في ليف العضل فتمنع عن
القبض كما في التمدد او عن البسط كما في التشنج **قوله** وينفذ اي ينفذ هذه
القوى في العصب المتصل بالعضل فيه تنبيه على ان نفوذها على سبيل التردد الى الدماغ
اذ لو كانت مركوزة في العضل المتصل لما كان يبطل فعلها بحصول سدة في العصب
الواصل بين الدماغ والنخاع وبين ذلك العضل وهي اي القوة الفاعلة جنس
يتنوع بحسب تنوع مبادي الحركات لان حركات العضل منها الحادث في الطبع لان
منشاها الدماغ ومنشاه ان كان واحدا يكون واحدا في الطبع وتلك الطبيعة
ليست نوعية والا لم تختلف الحركات الا بالشخص وظاهر انه ليس كذلك اذ التغاير بين
المشي والاكل والرقص والتصفيق وغيرها من الحركات ليس بالشخص بل بالنوع واذا
اذا كانت الحركات ~~ليس بالشخص~~ بل بالنوع واذا كانت الفاعلة لها كذلك لان اختلاف
الاثار يدل على اختلاف المؤثرات وتنوعها واذا كانت جنسا يكون اختلافها بتنوع
مبادي الحركات التي هي العضلات فيكون في كل عضلة طبيعة لقوى مخالفة بالنوع
للطبيعة التي في العضلة الاخرى والا لم تختلف القوة الفاعلة للحركة بالنوع **قوله**
وهي اي القوة الفاعلة للحركة تابعة لحكم الوهم الموجب للاجماع اي العزم الشديد الخالي
عن الفتور اشارة الى ما ذكرنا من انه يشير الى القوة الباعثة رمزا وانما قال
تابعة لحكم الوهم ولم يقل انها تابعة للاجماع مع ان الوهم متبوع بعد الاجماع
قريب على ما صرح به في الشفاء حيث قال القوة المحركة تنقسم الى قسمين باعثة ومحركة والباعثة

اعلم

مخالفة

على سمن بعدة وقربة والبعيد ما يرتسم في الخيال او الوهم والقريب هو الشوق و
الاجماع لان الاجماع لم يكن عن فعل خلاف الوهم وانما قال بحكم الوهم الموجب للاجماع
لان حكم الوهم يصير باعثا على الاجماع فالاجماع باعثا على الحركة ولذلك كان ما يرتسم في
الوهم باعثا بعيدا والاجماع قريبا وانما زدت الاجماع مع الشوق في الباعث القريب لان
الشيخ لم يصرح بدلالته وان لم يذكره اولا لكن يعلم من كلامه انه هو الباعث القريب ايضا
لكن سهاوق لانه قال ثم القوة الشهوانية قد تشتد حتى توجب الاجماع وقد لا تشتد
فلا يحصل الاجماع وليس الشوق الا كذلك فانه قد يشتد الشوق الى الشيء ولا يحصل
الاجماع اذ الاجماع هو العزم الشديد الحاصل من الشوق قال رحمه الله الفصل الاخر
من هذا التعليم في الافعال اقول الافعال ينقسم بانقسام القوى التي هي مبادئها الى
افعال طبيعية وحيوانية ونفسانية وقد اشار الشيخ الى ذلك من قبل حيث قال ان القوى
والافعال يعرف بعضها من بعض ثم قال والقوى تلك فيجب ان يكون الافعال كذلك و
ينقسم باعتبار الافراد والتركيب وهو الذي يتكلم فيه هاهنا ومرادهم بالفعل المفرد ما يتم
بقوة واحدة وبالمركب ما يحتاج الى اكثر من قوة فمن الافاعيل المفردة الهضم والجذب
والدفع والمسك فان كل واحد منها يتم بقوة واحدة وانما خص الهضم بالذكر ليعلم ان
ما يقال من انه يتم بقوتين الهاضمة والدافعة وهم لان الصحيح في قولنا ان الشيء يتم بقوة
واحدة ان حقيقته يتحقق بفعل قوة واحدة والهضم كذلك لانه يتحقق بالقوة الهاضمة
والماسكة شرط في وجوده لا داخل في حقيقته ومن الافاعيل المركبة مثل شهوة الطعام
فانها انما يتحقق بقوة جاذبة طبيعية وبقوة حساسة فان قلت عبارة الشيخ وهي
ان من جملة الافاعيل المفردة ما يتم بقوة واحدة كالهضم ومنها ما يتم بقوتين كشهوة
الطعام صريح بان التقسيم انما هو للافاعيل المفردة لرجوع الضمير في منها اليها و
كثير من الاطباء ايضا كابن ابي صادق وغيره على ان شهوة الطعام هو الالم
بالجوع وهو فعل واحد ولان صدور الفعل بفاعلين لا يقتضي التركيب فان جماعة لو رفعوا
حجرا كان الفعل واحدا فكيف يجعله منقسما الى مفرد ومركب قلت ان قوله ومن جملة
الافاعيل المفردة يكون على انها تكون مركبة ايضا ولم يذكرها مفردة لك الا انه
بقوتين وهو تابع الاطباء في اكثر مباحث هذا الكتاب وهم جعلوا ما يتم بقوة مفردة
وما يتم بقوتين مركبا وصرحوا بتقسيمها في هذا الموضع الا ان قول بعض الاطباء ان
شهوة الطعام فعل واحد على سبيل الاعتراض وهو ساقط لانهم اصطلحوا على ان
ما يتم بقوة مفرد وما يتم بقوتين مركب ولا مشاحة في الاصطلاح فبهذا علمنا انه
يقسم الافاعيل الى المفردة والمركبة وكلامه انما كان يشعر بان التقسيم للافاعيل
المفردة لو قرئت المفردة بالجر اما لو قرئت بالنصب مفعولا معنى او على ان يكون اسم
ان و قوله ما يتم بقوة بدلا منها او خبر مبتدأ محذوف فلا يتم وقال الاستاد في
الكلام تعقيد ما وباختيار التقدير ان المفردة من جملة الافاعيل ما يتم بقوة واحدة وفيه
تعسف قوله واما الجاذبة اي فعل الجاذبة في شهوة الطعام فيتم بها اللف المطاول

منافضة لما تجذبه وبامتصاصها ما حضر من الرطوبات في فم المعدة واما فعل القوة الحساسة
فيها احساسها بهذا الانفعال الذي يحصل من تقاضي الجاذبة لما تجذبه وامتصاصها
للرطوبات وبلذع السوداء المنبهة على الشهوة المنصبة من الطحال في العرق الاتية منه
الى فم المعدة بسبب قوة الامتصاص على ما يرتضيها اي فضلة تلك السوداء في اوائل الكتاب
عند ذكر منافع السوداء والسر في جعل شهوة المعدة مركبة من شهوة نفسانية وطبيعية
مركبة بلذع السوداء خلاف شهوة سائر الاعضاء فانها طبيعية لا غير هي ان المعدة
خلقت كالمتكفل لغذاء سائر الاعضاء فوجب ان يكون طلبها له شديدا والمعاون
على تحصيله كثيرا قوله وانما كان هذا الفعل انما يتم بقوتين اي الدليل على ان الشهوة
الطعام لا يكفي فيها الجاذبة كما في سائر الاعضاء هو ان الحاسة اذا عرض لها افة بطل المعنى
الذي يسمى جوعا وشهوة فلم يشته الطعام على بناء الفعل للمفعول او فلم تشته المعدة
الطعام على بنائه للفاعل وان كان للبدن اليه حاجة اي بطل الجوع المعدي مع وجود
الجوع البدني فلولا ان شهوتها للطعام يحتاج الى قوة حساسة لم يكن كذلك قوله
وكذلك اي مثل شهوة الطعام الازدراد اي الابتلاع فانه يتم بقوتين ايضا احديهما الجاذبة
الطبيعية والاخرى الدافعة الارادية وفي اكثر النسخ والاخرى الجاذبة الارادية فيكون
قد عبر عن الدفع بالارادة الجذب لانه الطرف الازدراد من الدفع على ما لا يخفى وانما
احتاج الازدراد الى قوتين لان المزدرد لم يلطف بعد ولم يرق ليسهل نفوذه
فلولا ان يتظاهر عليه القوتان لم يحصل قوله والاولى اي الجاذبة الطبيعية يتم
فعلها باللف المطاول الذي في فم المعدة والمري والثانية اي الدافعة الارادية اي
الجاذبة على ما في النسخ يتم فعلها بليف عضل الازدراد فان فعله ما لم يعر على هيئة
مخصوصة لم يمكن الازدراد والمراد بعضل الازدراد عضل يحصل به الازدراد و
اذا بطل احدى هاتين القوتين بطل الازدراد بل اذا لم يكن احدى القوتين بطلت
الا انها لم ينبعث بعد لفعلها عسر الازدراد الا ترى انه اذا كانت الشهوة لم تعدك
عسر علينا ابتلاع ما لا نشتهيه بل اذا كنا نعاف شيئا اي نكرهه ثم نريد ابتلاعه كالمسهل
ويفرقه عنه القوة الجاذبة الشهوانية اي الطبيعية صعب على الارادية ابتلاعه
قوله وعبور الغذاء ايضا يتم بقوتين اما لم قيل وكذلك عبور الغذاء
لان عبوره ليس مثل شهوة الطعام والازدراد في الاحتياج الى قوتين من نوعين
احديهما طبيعية والاخرى ارادية بل احتياجه الى قوتين من نوع واحد احديهما دافعة
العضو الذي ينفصل منه الغذاء والاخرى جاذبة العضو الذي يتوجه اليه وانما وجب
ان يكون بهما معا اذ لو اقتصر على الدافعة لم يتعين نفوذ الغذاء الموافق لكل عضو الى
جهته لكن اذا كان معها جاذبة العضو المتوجه اليه غذاؤه تعين وان اقتصر على
الجاذبة فربما عجزت عن اصعاد الثقيل وضعفت عن جذب الكثير فلم يحصل التغذية
على ما ينبغي والاطباء يسمون مجموع هاتين القوتين مميزة قوله وكذلك اخراج الثفل
من السبيلين وفي اكثر النسخ اخراج الثفل وليس بصواب لان الخارج من القبل لا يطلق

كالمتكفلة

علة الثقل بل الفضل والمراد بالسبيلين القبل والدبر اي خروج الفضل منهما ثقل مركب
ثم نعوتين دافعة طبيعية وحساسة شاعرة بلذع الصفراء وان كان المناسب ان يذكر
هذا مع ما يصدر من قوتين من نوعين كشهوة الطعام والازدراد وكانه راعى الترتيب
لان شهوة الطعام يكون قبل ازدراده والازدراد قبل عبوره في العروق و
عبوره قبل خروج فضله قوله وربما كان الفعل هذا قوتين نفسانية وطبيعية في
اكثر النسخ هذا قوتين اي مبدأ قبول اثرهما وربما كان سببه قوة وكيفية هذا اشارة
الى ان الفعل المركب هو ما يتم بشيئين سواء كانا قوتين من نوعين او من نوع واحد و
سواء كان احدهما قوة ولا في كيفية مثل التبريد المانع للمواد من الانصباب الى العضو فانه
اي التبريد يعاون الدافعة على مقاومة الخلط المنصب الى العضو وعلى منعه ودفعه
وجذبه اي جذب دفعه قوله والكيفية الباردة اشارة الى تفصيل بيان معاونتها للدافعة
لان ذلك لم يكن بشيء من الاول فقال انما تمنع المادة من الانصباب لان هو الفعل المركب
شيئين بالذات وشيء ثالث بالعرض واما الشيئان اللذان يفعلهما بالذات فاحدهما
تغليظ جوهر ما ينصب والثاني تضييق المسام واما الثالث الذي بالعرض فهو اطفاء
للحرارة التي هي جاذبة واما الكيفية الحارة فانما تجذب بما يقابل هذه الوجوه المذكورة
اي بترقيق جوهر ما ينصب وبتوسيع المسام وبالتسخين والجذب يحصل باحد امور ثلثة
بالكيفية الحارة على ما يشاهد في السراج وباضطرار الخلا فانه بمثابة جذب لامتناع
وجوده وبالقوة الجاذبة وهو ظ والكيفية الحارة واضطرار الخلا يشتركان في ان كلا منهما
يجذب اولا ما الطف ثم ما كثف واما القوة الجاذبة فانما تجذب الاوفق وما يختص في
طبعها جذبه فربما كان الالطف هو الاوفق كما في جاذبة المرارة وربما كان الاكثف كما في
زائد جاذبة كما في جاذب ... هو الاوفق الاخص كما في جاذبة الطحال وهذا اخر ما يتيسر لنا في
شرح الفن الاول من الكتاب ولنشرع في الفن الثاني مستعينا بالله وحده ومصليا على
من لا نبي بعده قال رحمه الله الفن الثاني اقول الفن الثاني يشتمل على ثلثة تعاليم
الاول في الامراض والثاني في الاسباب والثالث في الاعراض وقدم تعليم الامراض
لان تعليمها هو المقصود بالذات وتعلم الاسباب والاعراض انما هو لاجلها اما ليكمل
العلم بها لان العلم بالشيء انما يتم من العلم بسببه ان كان له سبب ظاهر وان لم يكن
ظاهرا فمن العلم بعوارضه واما ليشتغل بازالة اسباب المرض وتحصيل اسباب
الصحة ويستدل باعراض كل منهما على احوالها وانما عنون هذا التعليم بتعريف الامراض
مع انه يشتمل على تعريف الصحة والحالة الثالثة ايضا لان اكثر البحث انما هو عنها لكثرة
تفننها وانواعها بخلاف الصحة لانها شيء واحد وانما ذكر في الفصل الاول من تعليم الامراض تعريف
السبب والعرض ليحصل بذلك زيادة اطلاع على حقيقة المرض لما عرفت ان من تمام معرفة
الشيء معرفة سببه ولازمه وانما قدم تعريف السبب على تعريف المرض لانه معرف له بالحقيقة
على ما قلنا ولانه متقدم على المرض طبعا فقدم عليه وضعا ليناسب الوضع الطبع قوله
وان السبب يجب الطب اولا في كتب الطب على ما في بعض النسخ هو ما يكون اولا فيجب عنه

وجود حالة من حالات بدن الانسان او ثباتها وانما قال يجب الطب لانه عند الحكماء
يقال على كل ما لا بد منه في وجود الشيء سواء كان داخلا في حقيقته وهو المادة والصورة او
خارجا عنها وهو الفاعل والغاية وهو بحسب الطب على ما يدل التعريف المذكور مخصوص
بالسبب الفاعلي وانما قال هو ما يكون ولم يقل شيء كما في المرض لان السبب قد يكون
جوهرا كالغذاء وقد يكون عرضا كالحرارة والبرودة والمراد بقوله اولا هو ان يكون
متقدما بالذات او بالزمان لا بالذات فقط على ما قال الامام والقرشي لان السبب الفاعلي
عندهم يقال على ما تم سببيته لحالة من الاحوال لحصول الشرائط وارتفاع الموانع وهو
يكون فاعلا لحفظها ويخص باسم الحافظ ويكون متقدما على المسبب بالذات وعلى ما لم تتم
سببيته لحالة لفوات شرط او حصول مانع وهذا يكون فاعلا لوجودها ويخص باسم
الفاعل ويقال له الموجد ايضا وهو قد يتقدم على المسبب بالزمان ولذلك تراهم يقولون
ان فاعل الصحة موجود في حال المرض وفاعل المرض في حال الصحة وهو السبب السابق وانما
قال او ثباتها ليتناول السبب الموجد والحافظ فانه مع انه موجد وفاعل يخص باسم الحافظ
على عرف لانه قال يجب عنه وجود حالة او ثباتها يقتضي ان لا يكون السبب الا تام
سببيته اذ المعلول لا يجب وجوده الا عند وجود علته التامة وح لا يكون السبب السابق
سببا الا انا نقول ان قوله فيجب عنه يقتضي ذلك بل هنا ولا يجب عنه في الاستقبال ايضا
نعم لو قال بدل قوله فيجب عنه فيكون عنه كما قال الاطباء لكان اولى قوله والمرض
هيئة غير طبيعية يجب عنها بالذات افة في الفعل وجوبا اوليا وانما قال المرض هيئة لانه
في بدن الانسان م
عرض من مقولة الكيف وانما لم يقل عرض مع ان الهيئة والعرض مترادفان ولا كيفية
مع انها اخص من الهيئة لان الهيئة عندهم اشهر والتعبير عن الحالة بالهيئة اظهر وانما لم
يقل ملكة او حالة لان الهيئة يتناولهما وهي كالجنس و قوله غير طبيعية يخرج الهيئات
الطبيعية كالصحة والسبب والعلامة الصحيين وانما لم يقل وهيئة مضادة للامر الطبيعي
لان غير الطبيعي اعم و قوله في بدن الانسان يخرج الهيئات الغير الطبيعية في بدن غير
الانسان لان الطبيب انما يحكم في المرض المختص ببدن الانسان دون غيره و قوله
بالذات اي بما هي هي لا بما صارت سببا لامر اخر يخرج العرض اذا اوجب عرضا اخر او مرضا و قوله
وجوبا اوليا اي بلا واسطة يخرج السبب فانه ليس يوجب بالذات حصول افة لكن بواسطة المرض
واعترض الامام بعينا بانه لما قال يجب عنها بالذات كان الحاجة اوليا فذكره يكون ضائعا
وجوابه ان ما يوجب شيئا بالذات لا يلزم ان يكون ايجابه اياه اوليا لجواز ان يكون ذات
الشيء مقتضيا لشيء ويتوقف على واسطة كالنار فان ذاتها يقتضي الاحراق ويحتاج الى واسطة
وقيل كان الحق ان يقول يجب عنها الاحساس بافة في الفعل كما قال جالينوس فانه غير
قول من لم يكن قبله وقال فلما خلوا انسان من هيئة غير طبيعية لكنه ما لم يدرك منه
افة في الفعل لا يسمى مرضا وهو ضعيف لان السابق الى الفهم من قوله افة في الفعل افة
يحس بها ولذلك لم يلتفت الى تعريف جالينوس قوله وذلك اي المرض او العلة الموجبة للافة
وجوبا اوليا اما مزاج غير طبيعي واما تركيب غير طبيعي لان الصحة كون المزاج والتركيب

على المجرى الطبيعي فيكون المرض المقابل له خروجهما او خروج كل واحد منهما عن المجرى
الطبيعي وانما لم يذكر تفرق الاتصال لانه يدخل في تركيب غير طبيعي قوله والعرض
هو الشيء الذي يتبع هذه الهيئة اتما اخر معرفة العرض عن المرض لانه تابع له و
التابع متاخر طبعا فاخره وضعا وانما قال هو الشيء ولم يقل هيئة او حالة او ملكة لانه عندهم
قد يكون جوهرا كالمدة الخارجة بالسعال العارض للسل ولو قيل ان العارض ليس المدة
بل نفثها لاسم هذا لكن الظ ان العارض للسل الا المدة لان الاستدلال انما يكون بها ولذلك
تطرح على الجمر والماء فان رسبت في الماء او نتنت على النار دل على انها مدة واطلاق العرض
عليها انما يكون لكونها عارضة للمرض كما يقال الضاحك عرض ذاتي للانسان وانما قال
الذي يتبع ولم يقل الذي يلزمها ليتناول ما يكون لازما وما يكون مفارقا وانما قال
يتبع هذه الهيئة اي الهيئة المرضية ولم يقل يتبع هيئة او حالة لان ما يتبع الهيئة الصحية
من العلامات لا يقال لها العرض قوله وهو غير طبيعي ليس من تتمة الحد بل حكم من
احكامه ذكره لئلا يتوهم ان ما يتبع المرض ويكون مناسبا للامر الطبيعي لا يكون عرضا
فانه سواء كان منافيا له كالوجع في القولنج او غير مضاد كافراط حمرة الخد في ذات الرية
يكون غير طبيعي لانه تابع للامر غير طبيعي والتابع لغير طبيعي لا يكون طبيعيا لا انه الصحة
كثيرا ما يتبع المرض فلو لا هذا القيد لصدق الحد عليها لان التابع يكون مع المتبوع و
الصحة لا يكون مع المرض وقيل يجب ان يزاد في الحد بالضرورة ليكون احترازا عما يتبع مرضا
يتبع مرضا فانه لا يسمى عرضا لان الخوف ليس بضروري وليس بشيء لان المرض التابع
المرض يكون مرضا باعتبار اجابة الافة في الفعل وعرضا باعتبار كونه تابعا للمرض ولا منافاة
بين كون الشيء مرضا وعرضا باعتبارين على ما سيأتي واعلم ان ذات الرية ورم حار
فيها ويكون حمرة الوجنة فيها اكثر مما في السل وهو قرحة في الرية وذلك لان بسبب الورم
تصعد الابخرة الحارة وتقبل الوجنة [illegible] لوضعهما في سمتها وخلخلتهما واذا احال الورم
قرحة تقل الابخرة ولذلك كثيرا ما يحدث منه السبات لان الرية عضو كثير الرطوبة فاذا
سخنت ارتفعت منه ابخرة كثيرة حارة الى الدماغ واذا لطف الدماغ عنها الحرارة الغريزية
ببرده واكتسبت منه برودة لحدوثه ببردها قوله مثال السبب العفونة للحمى
اشارة الى امثلة كل واحد من السبب والمرض والعرض بعد تعريفها لزيادة المعرفة
بها وقدم مثال السبب لما عرفت ومثل بالسبب الواصل وهو العفونة لانه اظهر
في السبب والمراد بالعفونة احالة الحرارة الغريبة جسما ذا رطوبة الى مخالفة الغاية
المقصودة لكن يكون مع بقاء نوع تلك الرطوبة فيه فيخرج عنه الاحراق لان النار
اذا احرقت جسما رطبا يصدق انها احالته الى مخالفة الغاية المقصودة لكن
لا يكون مع بقاء نوع تلك الرطوبة فيه ومثال المرض الحمى وهو حرارة تنبعث من القلب
الى الاعضاء توجب ضررا في الافعال وانما ذكر في مثاله الحمى ليكون مناسبا لمثال
السبب فان العفونة سبب لها لانها سبب الحرارة تسخن الخلط الذي في القلب
فتنبعث حرارته الى باقي الاعضاء وتحدث الحمى ومثال العرض العطش والصداع فان

يستدل صح

العطش

العطش يعرض الحمى لزيادة الحرارة والصداع كذلك وتسخن الاخلاط والعطش لاحتياج
الطبيعة الى البارد الرطب وهو قد يكون من جهة المعدة وقد يكون من جهة الرية و
الفرق بينهما ان سكون الاول بشرب الماء البارد يكون اسرع من سكونه باستنشاق
الهواء البارد والثاني بالعكس واعلم ان جعل الصداع ههنا عرضا لا ينافي عده مرضا على
ما في الكتاب الثالث لان ذلك باعتبارين وتوفيقه بانه الم في اعضاء الرأس ليس على ما ينبغي
لان الالم عرض لا مرض ويمكن ان يجاب بانه مع اجزائه مرض واحد باعتبار الاصل ولم
يقل مرض او حالة لئلا يرد عليه جميع امراض الدماغ وسيأتي الكلام فيه ايضا عن قريب
ولا يرد على تعريفه ايضا الوجع الذي سبب امراض العين والاذن لان اعضاء الرأس
الجلد ثم اللحم ثم الغشاء ثم عظام اليافوخ ثم الجدار ثم الغشاء الصلب ثم الرقيق
المشتمل ثم الدماغ ثم الشبكة ثم العظم الوتدي واما الاعصاب فهي كالفروع المتشعبة
عنه لا على انه جزء جوهره الخاص به وايضا اشارة الى امثلة المرض التركيبي وسببه وعرضه
مثال السبب امتلاء الاوعية المنحدرة الى العين ومثال المرض السدة في العنبية فان ذلك
الامتلاء سبب لهذا المرض الذي هو السدة المذكورة وهو مرض تركيبي الى وانما ذكر ذلك
ههنا ولم يذكر في الحمى انها مرض مزاجي لظهور ذلك دون السدة والدليل على انها مرض تركيبي
الى انها زيادة في طبقات العين وقال القرشي والدليل على ان هذه السدة من الامراض
التركيبية ان اول اضرارها هو بفعل عضو الي وهو العين وليس بشيء اذ يلزم على هذا
ان يكون سوء المزاج الحاصل في العين مرضا تركيبيا لان اول اضراره بفعل عضو الي
ومثال العرض فقدان الابصار قوله وايضا اشارة الى امثلة المرض الذي هو تفرق
الاتصال وسببه وعرضه فانه غير داخل على المشهور في امراض التركيب مثال السبب
نزلة حادة ومثال المرض قرحة في الرية فان تلك النزلة الحادة سبب لهذا المرض الذي
هو قرحة الرية وهو السل وانما مثل بمرض الاتصال بالقرحة مع انها مرض مركب من
التفرق ومن سوء المزاج لان ما يكون من تفرق الاتصال ساذجا داخل في امراض
التركيب الظ وقال الامام ذا لمبتي ان القرحة مركبة من سوء مزاج المادة وفساد التركيب
وتفرق الاتصال وفيه نظر لان ما ظن فيها من سوء التركيب ليس الا تفرق الاتصال
بخلاف الورم فانه مركب من الثلاثة ومثال العرض حمرة الوجنتين وتحدب الاظفار
فان الاول قد عرفت انها تعرض في ذات الرية وفي قرحتها ويكون في الاول اشد من
الثانية والثاني يعرض في هذه القرحة ايضا لكن بواسطة حمى الدق فان قرحة الرية
يلزمها حمى الدق وهي مذهبة للبدن فاذا انتقص اللحم الذي على الانامل بسبب
الذوبان تحدبت الاظفار لذلك ولبيوستها انعكفت قوله والعرض سمي
عرضا باعتبار ذاته اي من حيث هو هو بكونه موجودا في موضع او بقياسه
الى المعروض اي لكونه عارضا فان العارض وان كان جوهرا يسمى عرضا كالضاحك
للانسان وهذا الترديد انما هو لكون بعض العرض عرضا حقيقيا وبعضه عارضا لا
عرضا حقيقيا وقال الامام انما اورد ذلك على وجه الترديد لان فيه مسألة حكمية

موضوع

دقيقة وهي ان الحكما اتفقوا على ان الجوهر ليس جوهرا لانه في الحال موجود الا في موضوع بل لانه
ماهية من شانها انها متى كانت موجودة في الخارج كانت لا في موضوع والفرق بين الاعتبارين
كالفرق بين قولنا للمغناطيس انما كان مغناطيسا لانه الان جاذب الحديد وبين قولنا لانه
ماهية من شانها انها متى وجدت جذبت الحديد واذا تحقق ذلك فنقول العرض له امران
احدهما كونه في نفسه بحال متى كان موجودا كان عارضا للموضوع والثاني كونه عارضا للموضوع
فان كان اسم العرض متناولا له باعتبار الاول كان كونه عارضا باعتبار ذاته وان كان متناولا له
باعتبار الثاني كان كونه عارضا انما هو لاجل المعروض فهذا هو الحق الفرق بين الاعتبارين
ولا يخفى انه لا طائل تحته والاولى فيه ما ذكرناه **قوله** ويسمى دليلا اي يسمى العرض دليلا باعتبار
نظر الطبيب فيه وسلوكه منه الى معرفة ماهية المرض ولم يذكر انه يسمى ايضا علامة وان ذلك
باي اعتبار يكون لان الدليل والعلامة متقاربان في المفهوم عند الاطبا ويكونان للصحة
والمرض بخلاف المرض **قوله** وقد يصير المرض سببا اشارة الى ان كل واحد من السبب والعرض
والمرض قد يكون عن كل واحد منها والاقسام المحتملة بينها تسعة حاصلة من ضرب ثلثة في
نفسها احدها مرض يحدث عن مرض وقد مثل له بالقولنج فانه يصير سببا لامراض ثلثة الغشي
او الفالج او الصرع ونحن نشير اولا الى تعريفات كل منها وبعض من احوالها ثم نتكلم في حدوث
الثلثة من القولنج اما القولنج فهو مرض معوي مولم يعسر معه خروج ما يخرج بالطبع و
سمي لكثرة عروضه في معا قولون لبرده وكثافته وقلة انصباب الصفرا اليه وقلة احساسه
بلذعها لكنا قد دان كانت اسباب القولنج حاصلة في الامعا الدقاق تخص باسم الايلاوس
على ما ذكر جالينوس وقال معناه يا رب ارحم واما الغشي فهو تعطل القوة المحركة والحساسة
لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه واما الفالج فبعضهم يقول انه استرخا اي
عضو كان في شق واحد او عاما في الشقين وبعضهم يقول انه استرخا احد شقي البدن
وعليه الاكثر وهو موافق للغة ايضا اذ الفلج فيها التنصيف يقال فلجت الشي اي شققته
نصفين وفلج الرجل فهو مفلوج اي ذهب نصفه واما الصرع فهو علة تمنع الاعضا النفسية
عن الحس والحركة والانتصاب منعا غير تام ويكون عند جمهور الاطبا من بلغم غليظ او سودا
غليظة وقال بعضهم انه يحدث من غير مادة وليس ببعيد لجواز ان يحدث عن سو مزاج مختلف بلا
مادة كيفية سمية ترتفع الى الدماغ فتؤذيه وتوجب القلق فيحدث الصرع واما حدوث كل واحد
من القولنج فان الغشي يحدث بسبب شدة الوجع الموجب لضعف القلب والفالج من اندفاع
مواد الى العصب والصرع من اندفاعها الى الدماغ واعترض عليه كثير من الشارحين
بان القولنج انما يصير سببا للغشي لشدة وجعه والوجع عرض لا مرض فهذا لا يصلح مثالا
لحدوث المرض عن المرض بل لحدوث المرض عن العرض والفالج والصرع قد يحدثان عن
اندفاع مواد توجبها مادة القولنج فيكونان حادثين عن سبب لا عن مرض وهو ضعيف
لان المراد من قولنا يحدث هذا عن هذا في هذه المواضع ليس انه يحدث عنه بالذات
بل اعم من ان يحدث بالذات كما في المثال الاول او بالعرض بان يحدث من اسبابه او
اعراضه كما في باقي الصور فما يحدث عن سببه او عرضه يصدق عليه ان المرض سبب له

لان السبب في عرف الطب ما يكون اولا ويجب عنه وجود حالة من الاحوال والقولنج بالنسبة الى الثلثة
كذلك والثاني مرض يحدث عن عرض وقد مثل له بمثالين الاول الوجع الشديد في القولنج يصير
سببا لحدوث الغشي فان الوجع عرض ويحدث عنه الغشي وهو مرض على ما عرف الثاني ان يصير الوجع
سببا للورم واعلم انه جعل في الامثلة المتقدمة نفس القولنج سببا لحدوث المرض وههنا جعل وجعه
اذا اشتد سببا لحدوثه وهما صحيحان على ما عرف ولما كان حدوث الغشي من الوجع ظاهرا لم
يتعرض لبيان سببه بل تعرض لسبب حدوث الورم عنه بقوله لانصباب المادة الى موضع الوجع
لان الورم غلظ وانتفاخ يحدث في العضو بسبب مادة تمدد وبقي ثلثة اقسام في المرض و
لم يتعرض للاقسام الستة الباقية ونحن نذكرها اما حدوث السبب عن المرض فكالعفونة عن حمى
يوم وعن حدوث السبب كالعفونة ايضا عن الامتلا وعن العرض كحمى ذات الجنب العارضة عن
الوجع الشديد فانها تصير سببا للبرسام واما حدوث العرض عن المرض فكالصداع والعطش
من الحمى وعن العرض كالصداع العارض عن الحمى العارضة عن ذات الجنب وعن السبب
كالوجع الناخس عن ذات الجنب التي هي سبب للحمى **قوله** وقد يصير العرض نفسه مرضا اشارة
الى ان كل واحد من هذه الثلثة قد ينتقل الى الاخرين ويكون اقسامه ستة لان المرض قد
يصير سببا كالورم في ذات الجنب فانه مرض وهو سبب لحدوث الحمى وعرضا كالحمى في ذات الجنب
والسبب قد يصير مرضا كما في المثال الاول فان الورم سبب للحمى وهو مرض ويصير عرضا
كالارق التابع للحمى فانه سبب للصداع وهو عرض وقد يصير سببا كما في هذا المثال ايضا وقد
يصير مرضا ولم يذكر الا هذا بقوله وقد يصير العرض نفسه مرضا كالصداع العارض عن الحمى
فانه ربما استحكم حتى يصير مرضا وما قيل عليه انه ان اراد بالصداع الالم كما قال في تعريفه
انه الم في اعضا الراس فذلك مما لا يصير مرضا وان اراد به غيره وهو تغير المزاج فذلك
مرض في نفسه لا يصير عرضا فكيف يصير العرض ومحله غير محل المرض لان محل المرض الاعضا
ومحل العرض الافعال ضعيف لما اشرنا اليه من قبل انه يجوز ان يكون الما عرضا
اصله ثم يصير مرضا باعتبار كونه مغير المزاج ويعرف باعتبار اصله ثم انه لا بعد في ان يصير
العرض مرضا بان تنفذ البخارات المتصاعدة بسبب الحمى الموجبة للصداع الى الدماغ
ومزاجه بحيث لو لم ترتفع الحمى التي توجب الصداع لمكث ما اندفع فيه وح يكون محل
الصداع ايضا العضو وقد يجاب عن الاعتراض بان الصداع التابع للحمى من حيث هو
تابع لها هو نفس ضرر الفعل وسببه سو المزاج الحاصل في البدن والصداع عرض
من باب التشويش فاذا استقر واستحكم فلا بد له من سبب يبقيه ويحفظه لان السبب الاول
قد زال فيجب ان يكون سو المزاج المضعف للراس فاذا استقر استقر الصداع وصار
مرضا بعد ان كان عرضا وهو ضعيف لانا لا نسلم ان الصداع التابع للحمى من حيث هو
تابع لها هو نفس ضرر الفعل كيف وهو ملزوم ضرر فعله فلا يكون نفس ضرر فعله **قوله** وقد
يكون الى اخر الفصل اشارة الى ان كل واحد من هذه الثلثة يجوز ان يتصف في حالة
واحدة بكل من الثلثة باعتبار نفسه والى شي قبله والى شي بعده كالحمى الدقية مثلا فانها
مرض باعتبار نفسه وعرض لقرحة الرية وسبب لضعف المعدة وكالصداع الحادث

من الحمى اذا استحكم فانه مرض ايضا في نفسه وعرض للحمى وربما جلب السرسام فصار سببا له
ففي الصورتين اجتمع المرض مع السبب والعرض وذلك ان نقول الصداع عرض في نفسه
ومرض باعتبار ما قبله وهو الحمى التي هو سببها وسبب باعتبار ما بعده وهو السرسام فيكون
مثالا للعرض اجتمع مع مرض وسبب وان نقول انه اذا جلب السرسام كان سببا في نفسه وهو
مرض اذا استحكم وعرض للحمى فيكون مثالا لسبب يجتمع مع مرض وعرض ايضا قال هذا
الفصل الثاني اقول هذا الفصل في اقسام احوال البدن واجناس الامراض اما احوال
البدن التي يبحث عنها في الطب فثلث لانها اما ان يكون بحيث ينبغي ان يكون كل افعالها
في جميع الاوقات سليمة او كلها مأوفة او لا يكون كذلك والاول هو الصحة والثاني المرض والثالث
الحالة المتوسطة اما الصحة فعرفها بعض الفضلاء بسلامة الافعال وبعضهم بصدور الافعال
على الكمال وبعضهم بالاعتدال المطلق وابطل جالينوس الاول بان الصحة اذا كانت
سلامة الفعل يكون المرض آفة الفعل لانه ضدها وآفة الفعل هو العرض لا المرض والثاني
بانه يلزم منه ان يكون النائم مريضا لان افعاله لا تصدر على الكمال وكذا من لا يعمل
عملا والثالث بانه يلزم منه ان يكون الاصحاء مرضى وحدها بانها هيئة يكون بها بدن
الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر الافعال كلها صحيحة سليمة فالهيئة كالجنس
وقوله يكون بها تنبيه على انها علة لسلامة الافعال ولذلك لم يقل يكون معها
لان المعية لا تدل على العلية لجواز ان يكون معها معلول علة اخرى وتقييد البدن
بالانسان لما عرفت من ان الطب لا يبحث الا عن احواله وتقييد المزاج والتركيب
تقييد الحيثية المذكورة تنبيه على ان صدور الافعال سليمة ينبغي ان يكون مقتضاهما
لان من وجد بعض افعاله صحيحا لا يكون صحيحا والمراد بالافعال الطبيعية والحيوانية
والنفسانية وقيدها بقوله كلها ليخرج به الحالة الثالثة لانه اذا اشترط في الصحة كون الافعال
كلها سليمة وفي المرض كلها مأوفة ثبت ان الحالة التي لا يكون البدن فيها كذلك لا يكون
صحيحا ولا مريضا والمراد بالصحيح المفهوم اللغوي وبالصحة الاصطلاحي لئلا يلزم تعريف
الشيء بما يساويه في الجلاء والخفاء ولذلك ذكر السليمة عقيبها ولهذا الاتكال على ما قيل لا
يحمله على فائدة ويجوز ان يقال انما قال سليمة ليخرج الحالة المتوسطة لان الصحيح
هو الذي لا مرض فيه وهذا يتناول فعل المتوسط بخلاف السليم فانه هو الذي لا آفة فيه
وفعل المتوسط مأوف والا كان صحيحا واعترض عليه الاستاذ بوجوه الاول انه وجب
عليه ان يصف الهيئة بالطبيعية ليخرج الهيئات الغير الطبيعية كالمرض والعلامة والسبب
المرضيين لان ما لم يصدر عنه الافعال سليمة وان دل على خروجها لكن ذلك انما هو
بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة في التعريفات حدا كان او رسما على معنى انه لا يجوز ان
يستعمل فيها لفظ يكون المراد منه مدلوله الالتزامي كالحساس مثلا يستعمل ويراد الحيوان
بل لو استعمل ينبغي ان يراد به معنى ما له الحس فان قيل نحن لا نقول ان صدور الافعال سليمة
يدل على الطبيعية ليمتنع بنا على انها التزامية بل نقول الطبيعية غير محتاج اليها لان المذكور
كان في تصور الصحة وامتيازها عما عداها قلنا ونحن ايضا لا نقول انها يحتاج اليها للتمييز بل

لتصورها على ما ينبغي الثاني انه وجب ان يقول يصدر عنها الافعال بالذات ليخرج العلامة
الصحية وهي كون الاعضاء سليمة المزاج والتركيب فانها يصدق عليها انها هيئة يكون
بها بدن الانسان في مزاجه وتركيبه بحيث يصدر عنه الافعال سليمة ولكن لا لذاتها اي لا
لكونها علامة بل لكونها مقتضية للصحة الثالث انه يشتمل على التكرار لان الصحيح هي السليمة
وهي ضعيفة اما الاول فلان المراد من التعريف تميزها عما عداها واما الثاني فلانا لا نسلم
صحة التعريف على العلامة واما الثالث فلان المراد بالسليمة تخصيص الصحيح بالمفهوم اللغوي
وخروج الحالة المتوسطة على ما سبق الاشارة اليه قوله والمرض وهو في بعض النسخ وهي
هيئة في بدن الانسان مضادة لها اي للهيئة المذكورة او للصحة انما ذكر تعريفه مع انه قد عرفه
في الفصل الاول لان هذا نقل عن جالينوس ومن تقدم كان منه لكن لا على مذهبه بل على
مذهب جالينوس ومن تقدم كان منه لامكان ثبوت الواسطة على تقدير تعريفه بانه هيئة
لانه يكون وجوديا مضادا للصحة والصحة لا خفاء انها وجودية وثبوت الواسطة
بين المتضادين جائز وهو قد نفاها في صدر الكتاب على ما عرف قال القرشي انه تعريف
للشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة كما لو قيل لمن لا يعرف السواد والبياض السواد لون
يضاد البياض واجاب عنه بانه انما تساهل عنه لما تقدم له في تحديد المرض في الفصل الماضي
وهو ليس بشيء اما الايراد فلانه انما كان يتوجه لو لم يعرف الصحة اولا على ما لا يخفى واما الجواب
فلان هذا التعريف نقله عن جالينوس ومن لا تساهل بسبب تعريف ذكره من قبل وما اورد
عليه بانه لما اشترط في الصحة سلامة الافعال كلها وجعلها ضدها الالزمه في المرض اعتبار آفة الافعال
كلها فلا يكون المحموم والمبطون والمبهوت مرضا لان افعالهم كلها ليست مرضية
فالجواب عنه بانه تساهل في المضادة واراد بها المقابل الذي هو اعم ليس بشيء
لان التعريف مع انه ليس لو حمل المضادة على المقابل الغير المضاد لا يكون صحيحا على ما لا يخفى
بالتأمل قوله وحالة ليست بصحة ولا مرض انما قال هذا عندي اي عند جالينوس لانه
الذي اثبتها لا هو وكانه انما اكتفى في تعريفها بما ذكره بعد تعريفهما فاعتقد انه لا يكون
تعريفا للشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة وقال الاستاد هي حالة للبدن اذا كان بحال
لا يقال انه صحيح ولا انه مريض وهو مشكل وقيل هي حالة للبدن ليست بطبيعية على الاطلاق
ولا خارجة عن المجرى الطبيعي على الاطلاق يجب عنها بالذات ان يكون الافعال خارجة عن
المجرى الطبيعي خروجا يسيرا وهو فاسد لانه تعريف بالمجهول لان الخروج اليسير غير
معلوم ولم يعرفها الشيخ لانه ليس لها وجود عنده وما لا وجود له لا يكون له حد حقيقي
والاولى في تعريفها ان يذكر لها حد بحسب الاسم لانه يكون للموجود والمعدوم بان يقال
هي حالة لبدن الانسان ليست مطلقا بطبيعية ولا خارجة عن المجرى الطبيعي ولا يجب
عنها بالذات ان يكون الافعال جارية على المجرى الطبيعي قوله اما لعدم الصحة في الغاية
والمرض في الغاية او كونها ليست بصحة ولا مرض اما لعدم الصحة في الغاية والمرض في الغاية
كابدان المشايخ فان قواهم آخذة في الانحطاط ومع ذلك يستولي على ابدانهم رطوبات غريبة والاطفال
فان قواهم بعد ضعيفة والحرارة الغريزية مغمورة في رطوباتهم والناقهين فان متاوحة

واسم للموذي واستعمالها بذلك عاجزها عن تدبير البدن ودفع مضاره اولا اجتماع الامرين
اى الصحة والمرض في وقت واحد مع كون كل واحد منهما في الغاية وذلك الاجتماع اما ان يكون
في عضوين مختلفين كالاعمى والاعرج او في عضو واحد ولكن في جنسين متباعدين
مثل ان يكون صحيح المزاج مريض التركيب او بالعكس وفي جنسين متقاربين مثل ان يكون
صحيح المزاج مريض التركيب او بالعكس وفي جنسين متقاربين مثل الشكل غير صحيح المقدار
او الوضع او بالعكس او يكون صحيح المزاج في الكيفيتين المنفعلتين غير صحيح في الفاعلتين او
بالعكس او لتعاقب من الامرين اى الصحة والمرض في وقتين مثل ان يصح شتاء ويمرض صيفا
او بالعكس فهذا ذكره جملة اقسام وتوجيه الحصر ان من ليس بصحيح ولا مريض اما ان يكون كذلك
لانه انتفى عنه الصحة في الغاية والمرض في الغاية اولا نهما واحد اقسم والاول قسم والثاني
اما ان يكون وجودهما في وقتين او في وقت واحد والاول قسم والثاني اما ان يكون في عضو
او في عضو والاول قسم والثاني اما ان يكون في جنسين متقاربين او في جنسين متباعدين
قوله والامراض اشارة الى تقسيم الامراض وهي تنقسم اولا الى مفردة ومركبة والمفردة هي
التي يكون نوعا واحدا من انواع مرض المزاج او نوعا واحدا من مرض التركيب الذي
نذكره بعد ولا مرض الشيخ وهو مراد والمراد من كونها نوعا واحدا انها في الاصل يكون كذلك
والمركبة هي التي يجتمع نوعان فصاعدا يتحد منها مرض واحد اى بحيث يحصل منها مرض
واحد كالورم فانه يحصل من سوء مزاج وسوء تركيب وتفرق اتصال لا بان تعدم من الامراض
والالم يكن هناك مرضا اصلا ولا لان كل واحد منها وجد بهوا لا فانه محال بل بان
كلها باقية وحصل من مجموعها حالة اخرى يقال لها الورم قوله فلنبدأ اى واذا عرف
المفردة والمركبة فنبدأ اولا ببيان اقسام المفردة لتقدم المفرد على المركب
فنقول الاجناس الامراض المفردة ثلثة وذلك لان المرض اما ان يختص بالاعضاء المفردة وهو
سوء المزاج او بالآلية وهو سوء التركيب او يعمهما وهو تفرق الاتصال لانه يعرضهما قوله
الاول اى الاول من الثلثة جنس الامراض المنسوبة الى الاعضاء المتشابهة الاجزاء وهي
اصناف سوء المزاج وانما لم يقل انواع سوء المزاج ليكون مناسبا للجنس تنبيها على انه ليس
جنسا متعارفا لكن لما كان الاطباء يسمونه جنس الامراض المنسوبة الى الاعضاء المتشابهة
ناسبهم فيه ولذلك قال وانما نسبت اى وانما نسبوا اصناف سوء المزاج الى الاعضاء المتشابهة
الاجزاء لانها اولا وبالذات تعرضها ومن اجلها اى ومن اجل عروضها لها تعرض للاعضاء
الالية حتى انه يمكن ان يتصور حاصلا في اى عضو من الاعضاء المتشابهة الاجزاء شئت
والمركبة لا يمكن فيها ذلك اما الاول فلانه يمكن ان يتصور سوء المزاج حاصلا في العصب مثلا
من غير ان يكون حاصلا في اليد التي فيها ذلك العصب وذلك بان يكون مزاج باقي
اعضاء اليد معدلا لمزاج العصب ومزاج جملة اليد معتدلا بسبب ذلك مع ان العصب
يكون خارجا عن الاعتدال الى الحرارة او البرودة لا يقال ان فعل اليد انما يتم بفعل جميع اجزائها
فاذا حصل في فعل عصبها آفة لاجل مرضه فقد حصل بذلك الافة في بعض افعالها مادون
يلزم من مرض العصب التي هو جزءها مرضها لان ذلك غير لازم اذ ليس كلما طرأ افة في

في بعض نسخ

افعال الشيء يقال انه مريض فانه لو تورمت المعدة او الكبد حتى زاحمت اعضاء التنفس وشوشت
الانفعال ان الصدر مريض مع ظهور الافة في فعله واما الثاني فلانه لا يمكن ان يتصور سوء
المزاج حاصلا في اليد الا ويكون ذلك حاصلا لبعض اجزائها المفردة او كلها اذ يستحيل ان
يكون مزاج الجملة خارجا من الاعتدال وكل واحد من افراده يكون معتدلا وانما قال اولا
وبالذات لان ما يعرض الشيء اولا لا يلزم ان يكون عروضه له بالذات وبالعكس قوله
والثاني اى الثاني من الامراض المفردة جنس امراض الاعضاء الآلية وهي امراض التركيب الواقعة
في الاعضاء المؤلفة من الاعضاء المتشابهة الاجزاء التي هي الات الافعال والموصول هذا
صفة للاعضاء المؤلفة وفي اكثر النسخ بدون اللام وكانه جعلها مع صفتها معرفة وانما نسب
جنس امراض التركيب الى الاعضاء الآلية لانه يمكن حصوله لها من غير ان يكون حاصلا في الاعضاء
المفردة لانها اذا حصل في اليد مثلا فساد الشكل لا يلزم حصوله في اجزائها لجواز ان
يكون ذلك الفساد في وضع بعض اجزائها عند بعض قوله الثالث اى الثالث من المفردة
جنس الامراض المشتركة التي تعرض للآلية من حيث انها آلية من غير ان يشترط عروضها لها عروضها
للمتشابهة الاجزاء وسواء هذا الجنس يسمى تفرق الاتصال وانحلال الفرد ايضا لانه
يفصل بين جزئي العضو ويحل فرديته اى وحدته الاتصالية وانما سمي تفرق الاتصال
مرضا مشتركا لانه يعرض لكل واحد من العضو الآلي والمتشابه الاجزاء اما الذاتي فكما يعرض
للمفصل انخلاع رباط بسبب استيلاء الرطوبات من غير ان يعرض للمتشابه الاجزاء التي ركب منها المفصل
وقد يعرض لمثل العصب والعظم والعروق وغيرها من غير ان يعرض للآلية فان قلت هذه الاعضاء
اجزاء للآلية فكيف تتصور عروضه لها دونها ثم ان الكل فلا يصح التمثيل بالمفصل لانه لا
يتصور ان ينفصل جملة مؤلفة من اجزاء ولا يعرض الانفصال شيء من الاعضاء الواصلة بينها
كالرباط والعصب وغيرهما قلنا اما الجواب عن الاول فهو ان العصب والعظم والعروق
قد يكون اجزاء وقد لا يكون كالعصب المجوف والسن والعرق الطالع من الكبد فان شيئا منها
ليس جزءا من الآلية وان سلمنا انه لا يمكن في الاول عروض التفرق لها دون ما هي اجزاؤه
فلا امتناع في عروضها لها دونها في المذكورة فان قلت يلزم على هذا ان يكون تغير وضع هذه المذكورة
جنسا رابعا قلنا انما يلزم ذلك لو لم يكن تغير اوضاعها لشدة توسعها من جنس تفرق
الاتصال لكنه منه لقوله فيما يأتي وان كان ذلك العصب زال عن موضعه سمي فكا قوله
وقد يكون تفرق الاتصال في المجاري متوسع ولقائل ان يقول لعل هذا تغير وضع السن
وتغير وضع العصبة المجوفة وسدتها اذا لم نوضح لا يكون من جنس تفرق الاتصال الا ما لا وا
فط واما الثاني فلان العصبة الزائلة عن موضعها منه على ما قال لا الزائلة عن موضعه
واما الثالث فلان السدة الموسعة يكون منه على ما قال لا حجرها وظاهر انها ليست
من جنس الامراض المتشابهة ولا من جنس الامراض الآلية لعدم تألف السن والعصبة
من المتشابهة فيكون لا محالة جنسا رابعا ولا مخلص عنه الا بالتزام مذهب الشيخ من
ان تفرق الاتصال داخل في امراض التركيب وهي ليست مختصة بالآلية بل كل ما هو غير سوء
المزاج فهو مرض التركيب سواء اختص بالآلية اولا واما الجواب عن الثاني فهو انه قال

العضو تارة يكون سببه من خارج كسقطة او ضربة وفي مثل هذه الصورة يستحيل حصول
التفرق بدون ما حوله وما فيه من العصب والرباط وتارة من داخل كامتلاء الرطوبات
على رباط المفصل وههنا لا يستحيل **قوله** وبالجملة اي حاصل الكلام ان الامراض المفردة
عند الاطبا ثلثة اجناس امراض سو المزاج وامراض سو التركيب وامراض تفرق
تفرق الاتصال اقول ما تقدم في تعداد اجناس الامراض صريح في ان المرض نفس سو المزاج و
التركيب وتفرق الاتصال وهذا صريح في انها ما تتبعها لا نفسها وبينهما منافاة والجواب عنه
من وجهين الاول ان شيع معناه يرجع اي امراض يرجع الى سو المزاج ولذلك قال عقيبه وكل
مرض شيع واحدا منها ويكون عنه ينسب اليه اي كل مرض يرجع الى واحد منها وحصل عنه يسمى
به الثاني ان سو المزاج يطلق على حالة تبدل المزاج من الصحة الى المرض قبل ان يستقر و
جالينوس يسمي هذه الحالة حدثا وعلى الحالة المذكورة اذا استقرت وهذا هو الذي
يخصه باسم المرض وعلى هذا يكون مراده بسو المزاج وسو التركيب وتفرق الاتصال في تعدادها
تعداد الاجناس هذه الاحوال اذا استقرت ومراده بما يتبعها حال كونها احداثا قبل استقرارها
ولا شك ان الشيء بعد استقرارها يكون تابعا لما كان قبله فيرتفع المنافاة اذ المراد بالمرض
في القولين هو الحالة المستقرة التي هي متبوعه **قوله** وامراض المزاج معروفة وهي ستة عشر
ثمانية سادجة وثمانية مادية وقد ذكرناها يعني في الفصل الاول من المزاج وكل واحد
من هذه الستة عشر حيث يمكن ان يكون في عضو واحد وفي البدن كله يصير جملة ذلك
اثنين وثلثين وهذه امثلتها مثال الحار بلا مادة في عضو واحد الصداع الاحتراقي
وفي جملة البدن حمى تحدث من تسخين الشمس ومع المادة في عضو الماشرا الفارسي وفي جملة البدن
الحميات العفنية نعم ومثال البارد بلا مادة في عضو برد المعدة بشرب الماء البارد و
برد الاطراف من شدة البرد وفي جملة البدن الجمود من وقوع البرد الخارجي ومع المادة
في عضو تشنج الاطراف واستيلاء مواد باردة عليها وفي جملة البدن الناقض والقشعريرة
ومثال الرطب بلا مادة في عضو ترهل العرجة وفي جملة البدن الخاصر لمحلبيا الضعف
لضعف الحرارة الغريزية فانها اذا ضعفت تستولي الرطوبة ومع المادة في عضو استرخاء
بعض المفاصل لمواد رطبة وفي جملة البدن استرخاؤه لذلك ومثال اليابس بلا مادة
في عضو تشنج الاستفراغ وفي جملة البدن هذا اذا كان عاما ومع المادة في عضو
تشقق الكفين لمواد سوداوية وفي جملة البدن الجذام في اوائله وذلك لان الجذام
نوعان احدهما هو الحادث من السوداء الحادثة من احتراق المرة الصفراء ويكون في اوائله
تاكل الاعضاء وتساقطها ولا يعم هذا في اوائله جملة البدن لقلة مادته بل في اواخره لا
لانتشار مادته وثانيهما هو الحادث عن السوداء الطبيعية ولا يكون معه تاكل الاعضاء
لكونها باردة بالطبع بخلاف الحرافة لاكتسابها الحرارة بالاحتراق ولهذا الفرق يكون
النوع الاول مثالا لليابس مع مادة والنوع الثاني مثالا للبارد اليابس مع
المادة ومثال الحار اليابس بلا مادة في عضو الصداع الاحتراقي اذا كان سببه قوى
المحففة وفي جملة البدن بعض اصناف الدق ومع المادة في عضو الورم الصفراوي

وفي جملة البدن الحمى الصفراوية ومثال الحار الرطب بلا مادة في عضو سخونة الفم ورطوبتها
لاستعمال اغذية سخنة مرطبة وادوية كذلك وفي جملة البدن ما يحصل له من مواظبة الاستعمال
بحار رطب ومع المادة في عضو الورم الفلغموني وفي جملة البدن الحمى الدموية ومثال البارد
اليابس بلا مادة في عضو جفاف الدماغ الحاصل من استمرار السهر والادوية المبردة المجففة
وفي جملة البدن تقشفه من ذلك ومع المادة في عضو الصلابة وفي جملة البدن الجذام في
اوائله ومثال البارد الرطب بلا مادة في عضو برد الكبد ورطوبتها عند ما يوضع عليها
الاضمدة الفاعلة لذلك وفي جملة البدن كما اذا استعمل بعض المخدرات ومع مادة
في عضو الورم البلغمي وفي جملة البدن الاستسقاء اللحمي فان قلت المزاج المادي هو ما يقارن
خلطا وكل خلط له في نفسه كيفيتان فكيف يصح المثال على مزاج مفرد مادي قلت المرض انما
ينسب الى اقوى كيفيتيه فان قلت كيف يصير الخلط في احدى كيفيته اقوى قلت اما بان يرد عليه
من خارج ما يزيد فيها من غذاء او دواء او غير ذلك مثل ان يعرض للدم سخونة غريبة تزيد في حرارته
وتبقى رطوبته بحاله وحينئذ يكون سببا لتغير البدن الى الحرارة دون الرطوبة واما بان يخالط
خلط اخر يعدل احدى كيفيتيه ويزيد في الاخرى وذلك بان يكونا متفقين في كيفية ومتضادين
في اخرى كالدم والصفراء فانهما اذا اختلطا يعدل كيفيتهما المتضادة ويضاعف المتفق فيه
واذا غير هذا المجموع البدن غيره بكيفية واحدة من الحرارة لاستعدادها دون الرطوبة و
اليبوسة لتعادلهما اذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ لم يذكر كليات احكام الحمى في هذا الكتاب
فاردنا ان نشير اليها في مباحث لتكون اوفى بالغرض معولا وبالله التوفيق المبحث الاول
في كلام كلي في الحميات اعلم ان البدن الانسان فله حرارتان احدهما تفاض عليه مع فيضان
النفس الناطقة وتسمى غريزية والاخرى عند اجتماع بسائط تسمى اسطقسية وهذه غير الاول
لانها مقومة لوجوده وهذه لماهيته وتلك تفارق بعد موته وهذه باقية بعده ولذلك
يسود وينتن وفي حالة المرض قد يكون غير المذكورتين حرارة اخرى تحصل عند اجتماع
الفضلات لان مثل هذه الفضلات متى اجتمعت حصل فيها حالة بها تشتعل تلك الحرارة و
يدل عليه حال الفضلات في الخارج عند اجتماعها كالزبل وما يجري مجراه فانه يسخن ويعفن
ويشتعل فيه نار ثم تزيد وهذه غير الاوليين لانها مضرة بالافعال ومعدومة عند الصحة
بخلافهما فاذا احدثت في عضو ما يتعلق بالقلب بواسطة الشرايين ثم يسري منه فيها بواسطة
الروح الى جميع البدن وحينئذ تسمى حمى فالحمى حرارة غريبة تشتعل بالقلب ثم تنبعث منه في الشرايين
بواسطة الروح الى جميع البدن ان لم يكن مانع وتضر بالافعال الطبيعية ضررا اوليا فالحرارة
جنس والغريبة تميزها عن غيرها وتنبعث منه في الشرايين بواسطة الروح اشارة الى ان
الحرارة لكونها عرضا يستحيل عليها الانتقال بل انما تنتقل بواسطة محالها التي هي الاجزاء
العفنية اللطيفة وقولنا الى جميع البدن احتراز عن حرارة غريبة تنبعث من القلب
ولا تبلغ الى ان تنتشر في جميع البدن وقولنا ان لم يكن مانع يرفع ما يقال ان الحمى قد يكون
الباطن دون الظاهر وبالعكس وقولنا مضرة بالافعال احتراز عن حرارة غريبة
تنبعث من القلب ولم تضر بالافعال مثل ما يحصل عند الغضب اذا لم يكن بحيث

في الحمى

يوجب حمى والمراد بالافعال الطبيعية المنسوبة الى الطبيعة المدبرة للبدن ويخرج بها الافعال
التي لا يكون على المجرى الطبيعي ضررا اوليا فيل انه احتراز عن سبب الحمى كالعفونة
وليس بصواب لانها خرجت بذكر الحرارة فالاولى انه احتراز عن سبب الفتور فانه حرارة
غريبة تضر بالفعل بواسطة الانبعاث المذكور اذا عرفت ذلك فاعلم ان المشهور انها
تنقسم اولا الى ثلثة اقسام دقية ويومية وعفنية لان البدن مركب من اجسام من اعضاء
وارواح واخلاط فان تشبثت الحمى اولا بالاعضاء فهي الدقية وان تشبثت بالارواح فهي
يومية وان تشبث بالاخلاط فهي عفنية وعلى هذا الحمى الدموية الحادثة من عفونة الدم
وغليانه بلا عفونة التي تسمى سونوخس تكون خارجة عن الاقسام وقول جالينوس انها من
حمى اليوم ليس بصواب لان الحمى اليوم تتشبث بالروح وتقطع غالبا في يوم ولا يحتاج الى
متفرغ وسونوخس يتشبث بالدم ويمتد الى سبعة ايام ويحتاج الى مستفرغ فالاولى ان يقال
ان الحمى ان تعلقت بالاعضاء فهي حمى الدق والا فلا يخلو اما ان يكون معها عفن اولا والاول
هي حمى العفن والثاني اما ان يتعلق بمادة قوام اولا فان كان الاول فهي سونوخس وان كان الثاني
فهي حمى اليوم وقد تنقسم الحمى من جهات اخرى الى حادة ومزمنة والى حمى مرض وهي التي تعم للبيب
كحمى العفن وحمى عرض وهي التابعة للمرض كحمى الورم والى غير ذلك مما ياتي في اثنا البحث البحث
الثاني في حمى اليوم وتسمى باليونانية افيمارونس ومعناه يوم واحد وبعضهم يوقت في بعض يوم
واحد سميت به باعتبار ما غلب والا فهي تمتد الى سبعة ايام وقد ذكر الشيخ في الكتاب الرابع
من القانون انها تمتد الى خمسة عشر يوما وهو بعيد جدا اذ الظاهر انه لا تبقى الحرارة متعلقة
بالارواح في هذه المدة من غير ان تتعلق بالاعضاء والاخلاط وهي تنقسم بحسب انقسام الارواح
الى ثلثة اقسام حمى يوم طبيعية وحيوانية ونفسانية ويعرف تعلقها باحد الارواح بما تقدمها
من الاسباب فانه ان كان قد تقدمها تخمة او سوء استمراء فهي حمى يوم طبيعية وان كان قد
تقدمها غضب او هم او غيرهما من الامور النفسانية فهي حمى يوم حيوانية وان كان قد
تقدمها فكر او ادامة سهر فهي حمى يوم نفسانية واسباب هذه الحمى اما من داخل او اما من
خارج والداخلة اما تخمة او ورم والتخمة اما الى الحموضة واما الى الدخانية فان كانت الى الحموضة
اوجبت هذه الحمى بما تحدثه من السدد في منافذ الروح فيمنع الراحة من التحلل والهواء
البارد من النفوذ الى الداخل وان كانت الى الدخانية اوجبتها بما تحدثه من الابخرة الحادة
المرتفعة عن المادة المستحيلة والحرارة الحادثة عنها ايضا والورم تحدثها الضا من وجهين
احدهما من جهة ايلامه والثاني من جهة ما يتادى منه الى القلب من الحرارة الورمية الحادثة
من مجاورة العفن الكبد والخارج اما حركة مفرطة بدنية كالتعب المفرط او نفسانية كالغضب
المفرط فانهما يسخنان البدن والارواح لانها قابلة لذلك واما استمرار الفكر فيما يرد على
البدن من سخونة الروح النفساني واما استعمال ادوية مسخنة او استحمام بمياه قابضة كالشبية
والزاجية فانها تسد المسام وتحدث الحرارة او سخنة كالعفونة والكبريتية او طول مقام
في هواء حار كالحمام والشمس او استعمال سكون مفرط او اغتسال دركات تتحلل بها الحرارة
حادة وعلامة هذه الحمى ان لا يحدث فيها نافض وان يتصل بوقت شايع بادي الزمان

ويكون اعراضها مثل العطش والقلق والسهر ضعيفة وان لا يكون الحرارة فيها حادة لذاعة
بل بخارية وان لا يعرض في النبض اختلاف يعتد به ويكون حركة الانبساط فيه اسرع من الانقباض
لان الحاجة فيها الى جذب الهواء البارد اشد من الحاجة الى دفع البخار الدخاني وان يظهر في
القارورة صبغ محسوس الا في الغضبية ولا ثقل محسوس الا في التخمية ولا وجع في المفاصل
والاطراف الا في التعبية وهذه الحمى قد تنتقل الى حمى العفن وعلامته اشتداد اخذها وحصول
نافض قوي في بعض اوقاتها وان يصير انقباض الشرايين اسرع من انبساطها وقد
يفرق بينهما بان يدخل العليل الحمام فان استلذ صب الماء الحار على بدنه ويعرق فيه
عرقا معتدلا فهي حمى يوم وان لم يحصل شيء من ذلك بل يقشعر من الماء ويشمئز جلده منه او
يحصل نافض قوي فهي حمى عفن وقد تنتقل الى حمى الدق وعلامة ذلك استمرار الحمى من
غير نافض وظهور صلابة في النبض ووقوع الحمى بعد استعمال الغذاء واخذ السخونة في الازدياد
وربما يظهر في البول دسومة البحث الثالث في حمى العفن وهي تنقسم الى حمى مرض وحمى
عرض وحمى المرض تنقسم الى مفترة ولازمة والمفترة تنقسم الى ثلثة اقسام صفراوية و
سوداوية وبلغمية واللازمة تنقسم الى دموية وصفراوية وسوداوية وبلغمية والدموية
تنقسم الى عفنية وهي المطبقة وغليانية وهي سونوخس والمطبقة تنقسم الى متزايدة و
متنقصة ومتساوية والصفراوية الى غب دائمة ومحرقة وحمى العرض هي التابعة لورم
بعض الاعضاء كورم الكبد والكلية وغيرهما فيقال حمى كلوية وحمى كبدية فجميع اقسامها
واشد الامور ان استعفن ثم اما الامر ان الحارة الرطبة عند غلبانها الا انها لا بد لها من
حرارة فاعلة ومادة قابلة تفعل الاذابة والثوران والاستحالة وهي الرطوبة ويدل
ويدل على صحة ذلك ما نشاهده في الخارج من حال الطبخ فانه لا بد من طابخ وهو الحرارة
ومطبوخ وهو الرطوبة ولا ينبغي ان يظن ان الصفراء والسوداء ما بسان فينبغي ان لا تقبل العفونة
لان حكمنا عليهما باليبوسة انما هو بالقوة لا بالفعل لظهور كونهما رطبين سائلين بالفعل
فكيف وهما خلطان والخلط جسم رطب سائل على ما عرفت واسباب العفونة اما قريبة وهي اما
انسداد المسام بما تحتقن معه الفضلات البخارية من التحلل والخروج فتستعل في البدن وتفعل
في رطوباته الغليظة التي لم يمكنها ان تتحلل واما غلظ الاخلاط ولزوجة المادة وامتناعها
من التحلل والخروج فيجتمع بعضها مع بعض وتعمل فيها الحرارة الغريبة وتعفن واما اسبابها
البعيدة فاما هواء بارد مكثف واما استحمام بمياه شبية وزاجية واما افراط استعمال
اغذية غليظة وترك استفراغ معتاد مثل فصد او اسهال او رياضة واستكثار من فواكه
رطبة واما علامة حمى العفن فلتحصيلها في امور عشرة الاول ذكر انقباض الشريان فيها يكون
اسرع من انبساطه لان الحاجة فيها الى دفع البخار الدخاني اشد من جذب الهواء البارد
الثاني ان اكثر حدوثها يكون عن اسباب سابقة وان حدثت عن اسباب بادية يكون
بالعرض لانها تتحصل ولم تتوافر مواد مستعدة لم تعرض بخلاف حمى اليوم فان اكثر حدوثها
عن اسباب بادية وبخلاف حمى الدق ايضا فانها لا تكون عن اسباب سابقة الا بالعرض الثالث
ظهور امتلاء واسعاع في السحنة وتهيج في الوجه لانها مادية ومادتها غليظة الرابع حصول

الناقص فيها والقشعريرة ان كانت مادتها خارج العروق وان كانت داخلها كان النبض
متغيرا وبلا اعراض شديدة الخامس ان اعراضها لا تكون الا في ادوار متعددة و
ولا تنقضي في دور واحد السادس ان الحرارة فيها تكون نايرة لذاعة ان كانت مادتها
غير بلغم وان كانت بلغما فان ذلك لا يظهر فيها في اول وهلة بل اذا بقيت يد الجاس على
الجسد زمانا طويلا حتى يفتح المسام من لزوجة البلغم ويخرج الحرارة السابع ان البول
في ابتدائها يكون نيا وفي الحمى اليوم يكون نضجا الثامن انه لا يكون في ابتدائها عرق
شايع الا نادرا بخلاف حمى اليوم فانه يحصل ذلك مرارا واما حمى الدق فلا يكون فيها
عرق البتة الا ان يكون معها حمى عفن التاسع ان البدن لا يبقى في انحطاطها نقيا تاما كما
في انحطاط حمى يوم بل ربما عاودت بمعاودة يسيرة لغلظ مادتها وحمى الدق وان لم يبق
البدن فيها ايضا عند ذلك نقيا تاما لان الحرارة متعلقة بجوهر الاعضاء الا ان معاودتها لا
يظهر للحس العاشر انها تحتاج الى استفراغ تبدل مزاج بخلاف حمى اليوم فانه يكفي فيها
تبدل مزاج البحث الرابع في الحمى الدموية قد عرفت فيما تقدم ان الدم اخص الاخلاط بالطبيعة
لانه يناسب الروح بمزاجه وغاذ بالحقيقة لكنه انما يكون كذلك بشرط ان يكون معتدلا
في مقداره وصالحا في كيفيته فان خرج عنهما ضعف الطبيعة عن تدبيره وعند ذلك
تستولي عليه الحرارة الغريبة فتغليه او تعفنه فمتى اغلته حصلت الحمى الغبية المعروفة
بسونوخس ومتى عفنته حصلت الحمى الموسومة بالمطبقة واختلف الاطباء في الدم عند عفونته
انه هل يبقى على صورته الدموية او ينتقل الى خلط اخر فذهب جالينوس الى انه متى عفن
صار صفراء قال وشبيه اذا عفن يكون الحمى المتولدة منه اسكن واقل غائلة من الحمى
التي تكون من المرتين ويكون نوائبها على ادوار الغب الخالصة والظاهر ان هذا هو
الذي تمسك به في انه اذا عفن يصير صفراء وقال بقراط انه اذا عفن لا يخرج عن كونه دما
وهو الذي ذهب الشيخ وهو الحق لانه لو صار صفراء لوجب ان يعالج الحمى المطبقة بعلاج الصفراوية
باستعمال المبردات المرطبة والوجود بخلافه فان علاجها بالمبردات المجففة والرادعات
المطفية لعلمنا ان الدم وحدته ولكانت ايضا اعراضها مثل مرارة الفم وحدة البول و
رقته واصفرار لونه والامر بخلافه فانا نرى في المطبقة الفم حلوا والبول كما ذكرنا الدوام
اذا عرفت ذلك فاعلم ان المطبقة تنقسم الى ثلثة اقسام متناقضة ومتزايدة ومتساوية
لان المتعفن منه اما ان يساوي المتحلل او يزيد عليه او ينقص منه وقد ينتقل هذه الحمى الى
البرسام وذلك عندما يكون المادة استفادت حدة وقوة والطبيعة غير مجيبة والدماغ
ضعيف وعلامة انتقالها تشويش افعال الدماغ وبياض البول وصفائه وبياض البراز
ايضا لارتفاع الصابغ الى جهة الدماغ والى حمى الحصبة وذلك عندما يكون المادة حادة
ايضا وقد مالت الى جهة القلب او المعدة او الكبد وعلامته قوة الحرارة والتهابها
في نواحي القلب والكبد او المعدة والى الجدري ايضا وذلك اذا لم يكن المريض حدثا ممن كثر
منه مادته بسبب المناسبة او قد حدث لكن لم تندفع مادته اندفاعا جيدا بل بقي منها
شيء فانها اذا عفنت اوجب حركتها وعلامته ظهور وجع في الظهر والحلق والصدر واحتكاك

في الانف وفزع في النوم ونخس شديد وقوة الحمى واشتعالها في الباطن وضيق النفس وتمطي
وتثاوب وبحة الصوت وثقل في الراس مع صداع قوي والى الحصبة ايضا وذلك عند
ما يندفع لطيف الدم الى ظاهر البدن ولذلك يكون اكثر حدوثها في الغلمان وعلامته
قريبة من علامات الجدري لكن الاشتعال ههنا في الباطن اقوى وكذلك الحرارة والعطش
ولكن الثقل ووجع الظهر يكونان اقل لان المادة لطيفة واما علامات نوع الحمى فلزوم
الحرارة من غير نافض وقشعريرة لان المادة منحصرة في العروق غير مارة بالاعضاء الحساسة
الا عند اندفاعها بالبحران فان الطبيعة ربما تدفع مادة الحمى الى خارج العروق فيحصل النافض
والقشعريرة وحمرة اللون وانتفاخ الاوداج وحلاوة الفم واحتكاك في مخارج الدم لاعتياد
الطبيعة بدفع المادة الدموية فيها وعظم النبض وتواتره لشدة الحاجة واختلافه لشدة المعاوقة
الحادثة بين الطبيعة والمرض ويكون مع ذلك غير منتظم وضيق النفس لمزاحمة المادة لآلات
التنفس ومائية القارورة وكدورتها ومما يدل على ذلك التدبير المتقدم والسن والوقت
الحاضر البحث الخامس في الحمى الصفراوية المسماة باليونانية طيوطاوس اعلم ان الصفراء اما ان
تحصل في عضو او تتفرق في البدن وعلى التقديرين اما ان يكون عفنة اولم يكن فان
حصلت في عضو ولم يعفن يحدث عنها اذا التهب وان عفنت يحدث عنها الحمرة
وان انتشرت ولم يعفن يحدث عنها اليرقان وان عفنت يحدث عنها الحمى وهي ينقسم
الى دائمة وذلك عندما يكون مادتها داخل العروق والى دائرة وذلك عندما يكون خارجها
وهو ان يعفن في بعض فرج الاعضاء والى محرقة وذلك عندما يكون مادة الدائمة قريبة من
القلب والكبد والمعدة وكل من الدائمة والدائرة تنقسم الى خالصة وهي ما يكون مادتها
صفراء لا تشوبها بلغم والى غير خالصة وهي اذا خالطها بلغم ونوبة الدائرة الخالصة من ست
ساعات الى اثنى عشرة ونوبة غير الخالصة يختلف باختلاف البلغم في كميته وكيفيته والدائمة
الخالصة زمان اشتدادها كزمان نوبة الدائرة الخالصة وسكونها كزمان تركها فان
الغب الدائمة ليس لها نوائب وفترات بل اشتداد وتنقص وهذا القدر لها كصورة
الفترات والنوائب وعلامة الحمى الصفراوية مطلقا صفرة اللون ومرارة الفم وشدة اللهيب
والعطش والصداع ونخس شبيه بغرز الابر وذلك لحدة المادة وقشعريرة وناقض
وذلك للذع المادة للاعضاء الحساسة التي المادة فيها وهرب الحرارة الغريزية الى باطن البدن
وهذا يكون في مبادي الحمى اقوى لان المادة في تكون نجرحارة سريعة الجريان فيكون
شديدة النكاية وسناحية القارورة وحدتها وربما لا تظهر فيها نضج ما بينا كثيرا ما
ينقضي بلا رسوب يظهر في القارورة ويكون اللسان جافا خشنا وربما اسود لفرط
الحرارة ويكون النبض سريعا متواترا لشدة الحاجة ويفرق بين الخالصة وغيرها بوجوه
خمسة الاول ان الخالصة نوبتها من ست ساعات الى اثنى عشرة وما زاد على ذلك
فهو غير خالصة الثاني انها تنقضي في سبعة ادوار وهي تكون عشرة يوما وذلك اذا كانت
مادتها خارج العروق واما لو كانت داخلها فينقضي في سبعة ايام الثالث ان ابتداء نوبتها
يكون بنافض قوي واقلاعها بعرق غزير الرابع انها تسرع فيها النضج ويجي علاماتها الخامس

انه يظهر فيها التخالف في السخونة والهزال كما لكل للطافة مادتها وحال غيرها الخالصة بخلاف ذلك لغلظ
مادتها المبحث السادس في الحمى المحرقة وهي تسمى بالسريانية فارسوس وهي تحدث عن صفراء
محضة اما من منبثة في جملة البدن او في العروق التي حول القلب او المعدة او الكبد وقال
ابقراط انه قد يحدث عن بلغم مالح ايضا وتبعها جالينوس ايضا والمشهور هو الاول وهي سبب الغب
الخالصة الدائمة التي تعفن مادتها داخل العروق التي لا تكون حوالي القلب والكبد والمعدة
لان كل واحدة منهما تكون عن صفراء محضة ومادة كل واحدة منهما داخل العروق وهي نوب
على ذلك لا دوام لاخذه وخالفها من وجوه الاول ان هذه قد تكون من بلغم مالح الثاني
ان اعراضها تكون اشد الثالث ان مدتها تكون اقل الرابع ان الطبع كثيرا ما يحس فيها
لانصراف المادة الى جهة اخرى والطبيعة السادسة المؤذي ولقوة الحرارة في الباطن وضعف
مائية الحرارة وخفضه وهي متى عرضت للمشايخ كانت ردية لان حدوثها يكون لسبب قوي
وقواهم لا تحتمل مقاومتها والشبان كثيرا ما يعرضهم ويكون خطرها اقل لمناسبة امزجتهم
وان عرضت للصبيان كانت فيهم اشد واسكن قال ابقراط في سادسة الفصول من عرض
له في الحمى المحرقة رعشة فان اختلاط ذهنه يحلها قال جالينوس ان الضمير في يحلها عائد
الى الحمى وذلك لان مادة هذه الحمى محصورة في العروق فاذا انجذبت واندفعت الى الاعضاء
لضعف حصل فيها عرض الرعشة ثم مالت الاقرب الى المبدأ الذي هو الدماغ فيحصل اختلاط
الذهن وذلك منذر بانحلال الحمى وقال الشيخ في الكتاب الرابع ان الضمير يعود الى الرعشة
لان حرارة الحمى اذا لطف قوتها الى ان تحدث اختلاط الذهن فانها تلطف وتخرج
مادة الرعشة من الاعصاب بالتحلل وغيره وقال المسيحي هذا النا ويل نظر لان ابقراط
لم يقل من حدث به حمى محرقة وكان به رعشة حتى يصح تاويله هذا وليس بشيء لان صحة تاويل
الشيخ لا يحتاج الى تقدير وكان به رعشة بل معنى كلامه سواء من عرض له في الحمى المحرقة
رعشة فان اختلاط ذهنه يحل تلك الرعشة العارضة وهو كلام صحيح لاعتبار علة المبحث
السابع في الحمى البلغمية قال جالينوس اردأ الحميات الدائرة البلغمية النائبة وانما قال ذلك
لوجوه منها ان زمان راحتها يسير بالنسبة الى زمان اخذها ومنها ان مدتها تطول فيكون
الحاجة الى تناول الغذاء شديدة جدا والعضو المتولي لتدبير الغذاء وهو المعدة ضعيف
بسبب استيلاء البلغم عليها ومنها كثرة مادتها وغلظها فيكون احتياج الطبيعة
الى مقاومتها ومنها عسر الطريقة في مداواتها فانا اذا دونا الحمى زدنا في السبب وان
دونا السبب زدنا في الحمى وان تركنا لم يحصل الغرض كما سبق وهذا ليس على الاطلاق بل
اردأ الحميات اللازمة الدموية العفنة لكثرة مادتها ولزومها ثم البلغمية ثم السوداوية
ثم الصفراوية اذا عرفت ذلك فاعلم ان البلغم اما ان ينحصر في عضو او ينتشر في البدن
وعلى التقديرين اما ان يكون عفنا او لا يكون فان انحصر في عضو وكان عفنا احدث
اورام فان لم يكن عفنا احدث الترهل وان كان منبثا في البدن ولم يكن يعفن احدث
الاستسقاء والا احدث الحمى واكثر حدوثها بالمرطوبين اما طبعا كالصبيان والنساء واما
اكتسابا كاصحاب الدعة والرفاهية وقد تحدث للمرتاضين والمستحمين عقيب استعمال

اغذية غليظة مرطبة والنوبية منها اردأ من الصيفية لان طبيعة الفصل يزيد في برد مادتها وقيل
بالعكس لان الشتاء يناسب مادتها والامراض المناسبة اقل خطرا من المناسبة لانها لا تحدث
الا عن سبب قوي واختلف في الليلية منها والنهارية فقال قوم الليلية اردأ لان القوة و
الحرارة الغريزية في الليل اقوى من النهار فحصول نوبة الحمى في مثل هذا الوقت دليل على كثرة المادة
وقال الشيخ النهارية اردأ لان المتحلل من البدن في النهار اكثر منه في الليل لان المسام فيه
متفتحة والهواء حار فيجذب المادة الى ظاهر البدن فحصول الحمى في هذا الوقت دليل على لزوم
المادة وهو الحق لان النهارية تكون اقوى ومن الحميات البلغمية التي يبطن فيها الحر و
يظهر البرد وهي المسماة باليونانية ليفوريا ويكون من بلغم غليظ قليل المقدار يعفن في
الباطن ولا يتحلل منه شيء يبقى سخونة الظاهر لغلظه وقلته وسخونة الباطن بالنسبة الى الظاهر
او نقول ان القوة في مثل هذه الصورة تنحصر الى الباطن لتقاوم المؤذي فيخلو الظاهر
فيها فيبرد لا محالة وقد تكون الصفراء غليظة قليل المقدار يعفن في الباطن وسخونة ولا
تقدر على تسخين الظاهر ومن الحميات التي هي عكس هذه وتسمى بالسريانية فرسوسوس و
حدوثها من بلغم زجاجي غير عفن يحقن في الباطن ومن بلغم عفن في الظاهر يسخن وانما
لا يحس ببرد غير العفن قبل النوبة لانه ساكن مالوف وعند حصول النوبة يتحرك
ويلامس اعضاء اخر حساسة فاحست ببرده ويستدل على الحمى البلغمية بظهور قشعريرة
وتنافض يسير لان المادة ليست مما يشعل الحس ولذعا قويا حتى يوجب التنافض فان حصل
فيها لم يشتد دفعة بل قليلا قليلا وذلك لغلظ المادة فلا يمكن الحرارة المعفنة من العمل
فيها مرة واحدة والبرهان يسرعه الا انه اذا حصل قبل نوبة اقوى من حركة التنافض
الكائن في الحمى الصفراوية وعلاماتها ظهور حالة شبيهة بالاعياء والتكسر مع ثقل محسوس
ودوام التمطي والتثاؤب لا سيما عند مجيء النوبة وربما قويت الحرارة عند مجيء النوبة ثم
تقل ويظهر البرد ويكون سببه استيلاء الحرارة على الارق او لاشتغال الاعضاء
بالبرد وسكون الحرارة في مثل الحمى لا اول ضعيف لحاري ثم اذا طال ووضع اليد احس
بحرارة قوية لذاعة لما سبق من الاشارة اليه والبول يكون تارة رقيقا لاحتباس المادة
وتارة غليظا احمر وذلك عند انضاج الدم ولون صاحبه يكون كدرا رصاصيا ويحس
مترهلا وكذلك اطرافه وذلك لغلظ المادة وغلبتها على الاطراف مع ضعف الحرارة فيها
ونبضه يكون متفاوتا لقلة الحاجة بسبب برد المادة ومتى اكثر ما تنوب عند ادبار
النهار لمناسبة هذا الوقت للمادة ومتى كثرة البلغم لرطوبة المادة قليلة العرق لغلظها
ويستدل عليها بالتدبير المتقدم والسن والبلد ومزاج الهواء واما علامة اللازمة فمنها
التنافض والبرد والقشعريرة لانحصار المادة داخل العروق وانفعال الاعضاء بشبه
حمى الدق لعدم الحرارة ولزومها ويفرق بينهما بان الاعراض الخاصة بها تكون مثل
الثقل وبطء السخونة ولين النبض وتفاوته والغم والاوجاع وبان صاحبها اذا اعطي الغذاء
لم تشتد الحمى بعد استعماله خلاف المدقوق المبحث الثامن في الحمى السوداوية وهي المسماة
باليونانية طوفارس وتسمى الربع لان ابتداء النوبة الثانية من نوائبها يكون في اليوم

الرابع من ابتدا الاولى والسودا اما ان يكون منحصرة في عضو او منبثة في البدن وعلى التقديرين اما ان يكون عفنه او لا فان انحصرت في عضو ولم تعفن اورثت الصلابة وان تعفنت اورثت السرطان وان انبثت في البدن ولم تعفن اورثت اليرقان الاسود وان تعفنت فان كانت خارج العروق احدثت الربع الدائرة وان كانت داخلها احدثت الربع الدائمة وانما تكون دائمة لكثرة المادة داخل العروق واحتباسها هناك وتلاحق عفن بعضها بعض من غير حاجة الى زمان اشتدادها وينبع تشتد وتنقص لكن لا تفارق خلاف ما اذا كانت المادة خارج العروق لعدم الاحتباس اذ لا تجويف هناك حتى يكون مجتمع فيه فيقتضي زمانا يجمع فيه فلذلك تفارق الى ان تجتمع مادتها ومن الحميات السوداوية حمى الخمس والسدس والسبع وذكر جالينوس انه لم يره هذه الحميات البتة لكن لا يبعد ان يقع لسوء تدبير العليل فاذا ترك ذلك التدبير زالت الحمى وان عاد عادت وح يكون عودها لسوء التدبير لا لمواد مخصوصة توجبها واما افراط فانه حقق وجودها وقال ان لها مواد مخصوصة توجبها والاشبه ان يكون موادها سوداوية متولدة من بلغم لزج وهي مع ذلك قليلة المقدار والذي يدل على لزوجة مادتها طول مدتها وعلى قلة مادتها بعد نوبتها والحمى السوداوية اكثر حدوثها بعد امراض سوء مدتها فيتم المواد ويولد السودا وقلما يكون الطحال معها سليما واسلمها ما كانت خاليا من الورم فان كان هناك ورم الى امرها في الاكثر الا الاستسقا وكثيرا ما تشفي من الصرع لانها تخرج موادة من الدماغ وكذلك عن النقرس واوجاع المفاصل والجرب والحكة والدوالي كل ذلك بنقضها المواد عن امكنتها واخراجها عنها وعلاماتها تقل شديد ويكسر واعيا المفاصل كل ذلك لغلظ المادة وقشعريرة قوية وذلك لبرد المادة الا عند انتهائها النوبة فان الحرارة تشتد ويكون اقوى من انتهاء النوبة البلغمية لبس المادة والحرارة باثرها في اليابس اشد من عنوه ونوائبها ابعد من نوائب البلغمية لان المادة يابسة فلا تجد حرارة الحمى ما يحفظها لما عرف ان الرطوبة من حافظها والبول فيها في ابتدائها يكون ابيض رقيقا مائيا غير نضج لفجاجة المادة وغلظ قوامها وخلطتها في انتهائها ويسود لخروج مادتها ولذلك يكون سواد البول وغلظه فيها دليلا محمودا والعرق فيها عند انفصال نوائبها اكثر مما هو في البلغمية لان مادتها عديمة اللزوجة فيسهل خروجها والنبض فيها يكون مائلا الى الصلابة لبس المادة متضغطا لثقلها ولا يكون فيه سرعة ظاهرة الا عند انتهاء النوبة لاشتداد الحرارة ح البحث التاسع في حمى الدق وهي تسمى بالسريانية اقطيقوس اي الثابتة وبالعربية من الهزال العرض الى الدق تكون اما عن استيلا الحرارة بحيث تنشف رطوبة الاعضا كما يعرض منها عند استيلائها على النباتات في صميم الصيف او عن برد مجمد لجمد الحرارة الغريزية ويطفيها ويكيف مسالك الغذا ويمنعه من النفوذ كما يعرض للنباتات في الشتا القوي البرد او لفساد الرطوبة المغذية للاعضا وزوال صلاحها لتغذيتها كما يعرض للنباتات اذا سقيت مياها حمائية بورقية مالحة فانها تذبل بل قد يجف وذلك لقلة ما فيها من الاجزا الغذائية والدق المرضي هو الحادث عن السبب الاول والشيخوخي عن الثاني والثالث اذ في هذا السن تخمد الحرارة وتستولي البرودة وتتولد فضلا رديئة رديئة و

وحمى الدق المرضي منقسم الى ثلثة اقسام مطلقة وذبولية ومفتتة لان رطوبات المحمودة التي هي غير الاخلاط الاربع على ما عرف في صدر الكتاب فالحرارة الغريبة عندما تفني الرطوبة الاولى وهي التي في اطراف العروق الصغار تسرع في الثانية منها وهي التي في فرج الاعضا يقال لما هي دق مطلقة وهي اسلم انواع الدق واسرعها علاجا واذا افنت الثانية وشرعت في الثالثة وهي التي التصقت بالاعضا ولم تشبه بها تشبيها تاما يقال لها حمى دق ذبولية وهي اعسر علاجا من الاولى واذا افنت الثالثة وتعلقت بالرابعة وهي التي بها اتصال الاعضا الاصلية يقال لها حمى دق مفتتة ومثل هذا النوع تعسر معالجته وتعذر برؤه اذا عرفت ذلك فاعلم ان هذه الحمى يكون حدوثها ابتدا في الاغلب عن اسباب بادية اذا وافت البدن مستعد القبول لها مثل الحركة المفرطة فانها تسخن البدن وتجففه او قلة ما يرد عليه من الاغذية واستعمال المسخنة منها او سهر دائم او افكار دائمة في قراءة الكتب والالحاح على النظر في سائر العلوم لان ذلك يتعب الروح النفساني ويتعلق الروح الحيواني ويعقد حرارة غريبة سيما اذا صادف مستعد البدن لقبول ذلك في مزاجه وسنه او غضب مفرط لانه يشعل الارواح ويعقد حدة ونارية وكثيرا ما يوقع فيها تدبير الطبيب وذلك اما لاهماله جانب القلب في الامراض الحادة من استعمال الضمادات المبردة او لمنعه للمريض من استعمال الما البارد عند اشتداد شدة عطشه خوفا من ضعف معدته او من اضطراره الى استعمال ما ينعش القوة ويقويها عند سقوطها وحصول الغشي ويكون المنعش حارا مثل الجوزبوا والمسك وما اللحم او من مبالغته من تلطيف الغذا عند ما يكون الحاجة داعية الى استعمال مقابله فتشتعل الحرارة وتتشبث بالاعضا وقد يحدث بواسطة الامراض اذا طاولت فانها تفسد جوهر الاعضا حتى تتغير من الغذا ويتا منه فيزداد استدادها واشتعالها وتقوى الحمى ويوقع في الدق وهي في ابتدائها عسرة المعرفة سهلة المعالجة وفي انتهائها بعكس ذلك ويستدل عليها بامور منها النبض وهو ان يكون ضعيفا صلبا متواترا ومنها لمس البدن وهو ان يكون حرارته متشابهة هادئة الا بعد استعمال الغذا فانها تقوى ح فان صاحب الكامل قال ان ذلك انما هو لان الغذا المستعمل فيها مضاد لها فاذا ورد البدن قاومته الحرارة ونافرته واشتدت بعده كاشتداد حرارة جمر النورة عند صب الما عليه فانا نرى الحرارة التي فيها تثور وتشتعل وهو فاسد لانه لو كان كذلك لكان ثوران الحرارة بعد شرب الما البارد اقوى وقيل السبب فيه ان المشتعل باخذ الغذا وقت قوة الحمى وهو نصف النهار فيجد الحرارة مادة تتقوى بها ويظهر الى الخارج وهو فاسد ايضا لانه لو اعطي الغذا في اوقات مختلفة حتى في اول النهار واخر اليوم مرارا كثيرة يرى الحرارة تقوى وتشتد وقيل السبب فيه ان الاعضا لما صار لها سوء مزاج حار والمغتذي من شانه ان يجعل الغذا شبيها به فاذا ورد على بدنه الكتيب حرارة غريبة وان كان باردا فتقوى وتعظم اعراضها ولا يلزم مثل هذا في حمى العفن فان الحرارة الغريبة لم تتشبث فيها بالاعضا الفاعلة في الغذا وهو اقرب الى الصواب ومنها بوله فانه يكون دسما واذا امكنت الحمى يكون فيه اجزا منفايحية وذلك لانحلال الاعضا وذوبانها ثم يصير رسوبا ومتى ظهرت هذه العلامة يغور العينان ويكثر الرمص عليهما جفافا وذلك لرداءة الغذا الواصل اليهما ويجذب الاجفان الى اسفل لضعف القوة المحركة ويمتد جلد الجبهة ويذهب رونق الجبهة واذا انتهى الامر الى تفوس

الاطفار وما فيه الغضاريف في الذوبان وباقي علاماتها ظاهرة المبحث العاشر في حمى الوبا الهوا
قد يعرض له ان يتغير عندما يخالطه الاجزاء الرديئة وتحدث للحال كيفية اخرى وذلك تارة لامور
سماوية وسوان تشكل الاجرام العلوية باشكال مخصوصة يقتضي ذلك مثل هذا يكون تاثيره عاما
وتخصيصه يكون لقبول بعض الابدان اثره دون بعض وينفع الطب في ذلك بينوانه اذا
علم الطبيب ما يعرضه للهوا من الفساد في وقت كان له ان يتقدم قبل ذلك ويستفرغ الابدان
من الاخلاط المعوية لذلك التاثير ويعقد ما كيفيته مضادة لكيفية الهوا فان الهوا متى ورد عليها
لم يوثر فيها كتاثيره فيما يناسبه مثلا اذا علم المنجم ان حركات الافلاك توجب في الهوا حرا
شديدا فاحوا الطبيب ان يتقي الابدان من الصفرا ويقيه بالغذا ويدع فيها مادة رطبة
فاذا ورد الهوا المذكور سلمت من نكايته وتارة لامور ارضية مثل الجزء رديئة يرتفع من خنادق
مستنقعة او من معادن رديئة او من مياه عفنة ومن مجاورة جوبي فيحمل الرياح هذه العفونات
ويوديها الى الاستنشاق وينفذ مشابهة مزاج البدن ويحدث في رطوباته حرارة خارجة عن
الطبع وسوادا صادق الابدان نقيه ولم يكن سواد مناسبة لها حال الهوا سلمت من نكايته
ومن علامة الوبا كثرة الدارى والشهب في اول الخريف وكثرة الحشرات المتولدة من
عفونة الارض وهرب الحيوانات التي تسكن في بواطن الارض الى ظواهرها وعلامة الحمى الوبائية
سكون الحرارة في الظاهر ووجدانها في الباطن ويكون التنفس معها عظيما سريعا متواترا
وجفوف اللسان وشدة العطش وربما اختلاط العقل وظهور على البدن بثور ورم الطحال
وشدة السعال ويظهر على اللسان تقلاع وارداها الاسود والبراز في مثل هذا الوقت يكون
لشانه يا كثرة ما تحلل من الرطوبات ويكون العرق منتنا وربما حصل غشي وبرد في الاطراف
وربما حصلت هذه الحمى من غير ان يشعر بها العليل ولا يتغير النبض والبول مما فيه بحث الطبيب
في امرها ويكون سببه مواد سمية مالت الى جهة القلب المبحث الحادي عشر في حميات الاورام و
تختلف باختلاف مواضع الورم فانه متى كان في اعضاء شريفة كانت الاعراض شديدة ومتى
حصل في اللحوم الغددية كانت المواد المتوجهة منها الى جهة القلب من قبيل المواد السمية و
ارداها ما كان تحت الابط ودون هذا اورام الاحشاء الكاينة عن مواد صفراوية وقد
تختلف اعراضها في الشدة والضعف بحسب قرب الورم من القلب وبعده عنه وادوارها بحسب
المادة الموجبة لها وهي اذا طالت مدتها ادت الى الدق سيما اذا كانت قريبة من القلب
ولها علامات تدل على العضو وعلامات تدل على المادة الموجبة للورم وعلامات تدل على
حال العليل اما النوع الاول فمثل النبض المنشاري والوجع الناخس الدالين على ورم
الاغشية ومثل النبض الموجي على انه في عضو لين كالكبد واما النوع الثاني فمثل اشتداد
الحرارة غبا الدال على ان المادة صفراوية وربعا على انها سوداوية واما الثالث فمثل الدلائل
المبشرة بسلامة المريض والمنذرة بعطبه المبحث الثاني عشر في ذكر تراكيب الحميات اعلم انها
قد تتركب انواعا من التركيب كتركب حمى الدق مع حمى العفن وكتركب بعض حميات العفن مع
بعض كحمى الصفراوية مع البلغمية او مع السوداوية وكتركيب عفنين او دمين فمن تركب الغب ان
تنوب كل يوم وتشبه البلغمية الدائمة والغب الدائمة ويكون العرق فيهما ومن البلغمية من

جهة الاعراض الخاصة لكل منهما ومن حيث ان المركبة من الغبين يحصل فيهما بعد كل اثنا عشر ساعة
ما فيه قوي في القشعريرة والبلغمية لا يحصل فيها ذلك الابعد انقضاى ثماني عشر ساعة والرق
منهما ومن الدائمة الصفراوية يكون معها نافض وقشعريرة والدائمة لا يكون معها شي من
ذلك الا عند البحران ومنها الغب ذو نوب دائمة والعلامة الخاصة بها ان يكون النوبة
من اليوم الثالث فوق بحدا او الربعان نوبتان ربعا معكوسة وثلثة ارباع نوب دائمة قال
صاحب الكامل ان ربعين ذو نوبتان غبا وقال المسيحي هذا خطا لان الربع النائبة اما في
اليوم الاول من راحة النوبة او في اليوم الثاني منهما فان كانت في الاول فهي مع السابق ربع
معكوسة وان كانت في الثاني فهي مع اللاحق ربع معكوسة ايضا وفيه نظر لان الربع في الاواخر
قد لا يبلغ زمان اخذها اربع ساعات وعلى هذا يمكن ان يتصور ربعان نوبتان غبا كما اذا
كان ابتدا اخذ الاولى مثلا غداة يوم السبت وفترتها بعد اربع ساعات وكان ابتدا
اخذ الثانية عشا يوم الاثنين وفترتها كما ذكرنا ثم يكون ابتدا النوبة الثانية من الاول
غداة يوم الثلثا وعلى هذا القياس بالغا ما بلغ قال جالينوس الخمسان نوبتان غبا وهو
حق لان الخمس ومن الثانية عشا يوم الخميس صح نوب في اليوم الاول والخامس ويريح البدن
ثلثة ايام فاذا جاءت النوبة الثانية واخذت من وسط الفترة نابت غبا وان اخذت
على غير هذه الصورة وذلك بان اخذت في اليوم الاول من ايام الراحة او في اليوم الثالث
منها فانها لا سوبان غبا بل ربعا معكوسة واردا التراكيب واخفاها تركيب حمى العفن مع حمى
الدق وذلك لانه يكون هناك فترات وابتدا نافض وقشعريرة وملازمة الحرارة في زمان
الفترة فيظن ان هناك حمى العفن فقط لازمه وسعره والحيال من الاطبا يعالجون في مثل هذه
الصورة باستفراغ المادة عن البدن فقط اي يقتصرون على علاج حميات العفن وشطر
الغب من هذه المركبات كثيرة الوقوع ويقال لها باليونانية انطريطاوس وهي حادثة من
بلغم وصفرا متميز من فتارة يكونان داخل العروق وتارة خارجها وتارة يكون الصفرا داخل
العروق والبلغم خارجها وتارة بالعكس وهذا هو المخصوص باسم شطر الغب الخالصة وقد
يكون المادتان فيها متساويتين وتارة يكون الغالب هو البلغم وتارة يكون بالعكس ونوع
المتساوية عسيرة جدا الكن فلا متساويان فان قيل اذا كانت هذه الحمى مركبة من بلغم وصفراء
والبلغم اظهر ولذلك ينوب حماه كل يوم فلم نسبت الى الصفرا وسميت بشطر الغب قلنا لان
علامة الصفرا اظهر من علامة البلغم الظاهر ولذلك شبه الاوايل الصفرا بالسلطان الظاهر و
البلغم بالسلطان الساكن الغير المشتهر لا سيما اذا كانت خارج العروق فانها عند ذلك
يكون علاماتها اظهر وابين من البلغم اذا كان خارج العروق فضلا عن ان يكون داخلها
ولنكتف بهذا القدر ونرجع الى ما نحن بصدده من شرح الكتاب والله الموفق بالصواب
قال رحمه الله الفصل الثالث منه اي من هذا التعليم في امراض التركيب **اقول**
لما فرغ من مباحث امراض المزاج شرع في امراض التركيب وهي تنحصر في اربعة اجناس امراض
الخلقة وامراض المقدار وامراض العدد وامراض الوضع والحصر فيها استقرائي لانا متى استقرينا احوال الكل
عضو وجدنا انه متى كان في خلقته ومقداره وعدده ووضعه على ما ينبغي كان صحيح التركيب ومتى لم يكن

فی واحد منها علی ما ینبغی لم یکن صحیح الترکیب وامراض الخلقة منحصرة فی اربعة اجناس امراض الشکل وامراض المجاری وامراض الصفائح وامراض الاوعیة والحصار نا فیها ایضا استقرائی لان کل عضو اذا کان فی شکله ومجاریه واوعیته وسطحه علی ما ینبغی کان صحیح الخلقة ومتی لم یکن فی واحد منها علی ما ینبغی لم یکن صحیحا فیها وانما قیدنا الصحیح فی الاول بالترکیب والثانی بالخلقة لان العضو اذا کان فی الاربعة الاول علی ما ینبغی لا یلزم ان یکون صحیحا مطلقا لجواز ان یکون سوء مزاج واذا کان فی الاربعة الثانیة علی ما ینبغی لا یلزم ان یکون صحیحا ایضا لجواز ان لا یکون فی مزاجه او فی مقداره او عدده او وضعه علی ما ینبغی اما امراض الشکل فهو ان یتغیر الشکل عن مجراه الطبیعی فیحدث بتغیره افة فی الفعل لانه لو لم یحدث افة فیه لم یکن ذلک مرضا ولو لم یکن الافة لتغیر الشکل لم یکن مرض الشکل وقوله فهو اما باعتبار الخبر او لان تعریف المفرد یغنی عن تعریف الجمع ومثال مرض الشکل اعوجاج المستقیم ولا یرید به ان لا یکون مستقیما لم یعوج بل ان یکون معوجا ومن شانه ان یکون مستقیما فیتناول الحادث والولادی کما لا اصابع اذا اعوجت وخلقت معوجة فانها انما خلقت مستقیمة لیتمکن من القبض علی الممسوک فاذا تعوجت اضرت بذلک وکعظم الساق خلقت مستقیما لیعین علی المشی والجلوس فمتی تعوج اضر بذلک واستقامة المعوج هذا مثال اخر لمرض الشکل وهو ان یکون ما من شانه ان یکون معوجا مستقیما کعظم العضد والفخذ فان الاول خلق ذا تحدب من الجانب الوحشی واذا تقعر من الانسی لیکون هناک مکان حریز للعضلات والاعصاب التی هناک ولیجود تابط ما یتابط به ولو خلق مستقیما لاضر بذلک والثانی خلق ذا تحدب من قدام الی الوحشی وتقعر من خلف الی الانسی اما الاول فلیکون هناک مکان حریز للعضلات والاعصاب التی هناک ولئلا یصاک احد عظمی الفخذین للاخر عند المشی واما الثانی فلیحصل من التقعر مکان حریز لالات التناسل ولو کان مستقیما لاضر بذلک وکتربیع المستدیر مثل عظم القحف فان شکله الطبیعی ان یکون مستدیرا والی طول اما کونه مستدیرا فلیبعد عن قبول الافات ویسع من جرم الدماغ مقدارا صالحا واما میله الی الطول فلان منابت الاعصاب الدماغیة موضوعة فی الطول لئلا تنضغط فلو لم یکن کذلک لکان مضرا بافعاله وکاستدارة المربع مثل عظم القردی الموضوع فی القدم فان شکله الطبیعی ان یکون مربعا فمتی کان مستدیرا اضر بفعل المقدم وقال الامام لیس له مثال مطابق ولیس علی ما قال لانه لا یرید بکون العضو مستدیرا او مربعا ان یکون ذلک محققا بل ما یکون قریبا من ذلک کما قلنا فی عظم القحف **قوله** ومن هذا الباب ای امراض الشکل تسفط الراس اذا عرض منه ضرر ای بحیث یکون منه ضرر فی افعال الدماغ وغیره وانما اشترط هذا اذ لو لم یبلغ تسفطه الی ان یضر بفعل لم یکن مرضا وتسفطه هو ان یتعض احد النتوین او کلاهما وانما یکون ذلک مرضا اذ تضیق البطن الذی یلی النتو الناقص ویلزم منه رداءة قوة ذلک البطن واورد ابو سهل انه علی هذا ما یفقد فیه النتوان لانه یصیر کالمربع ونفی من وجوه الاول انه یضر بسبب کثرة زوایاه موضعا للافات الثانی انه تضیق منابت الاعصاب وتزاحم بعضها بعضا الثالث انه لا یسع فیه من جرم الدماغ ما هو محتاج الیه فی تصرفات القوی الرابع

ان طول الحنک یقصر بذلک ویحرج لا یقدر اللسان علی الدوران فیه علی ما یجب فلذلک یضر بالمضغ وما لا افصاح ببعض الحروف منه ایضا سوء استدارة المعدة فان شکلها الطبیعی ان یکون مقرطحا ای متوضعا من جهة الصلب لامور الاول ان لا تزاحمها الصلب وما یلاصقها من الجانبین عند ما یمتلی من الغذاء والنفخ ونحوهما الثانی انه یستقر ویتکی علی الصلب عند الامتلاء ویخف عنها ثقل الغذاء الثالث ان یتمکن لحم الصلب من افادة حرارة المعینة لها علی هضمها ومنه عدم التقرطح فی الحدقة وذلک لانها یجب ان یکون مقرطحة من قدام لیکون الرطوبة الجلیدیة کذلک لامرین الاول ان یستقر فی موضعها استقرارا تاما بخلاف ما اذا کانت تامة الاستدارة فانها یکون متقلقلة ویحرکها الابصار الثانی ان یکون ما یلقی الشبح منها مقدارا صالحا لانها لو کانت تامة الاستدارة کان ما یلقاه منها مقدارا یسیرا وهذه الرطوبة وان لم یکن مدرکة بالحقیقة بل القوة الحالة فی الروح الکائن عند التقاء العصبتین لکنها متی لاقت الشبح ما وفی حسم کان الادراک موفرا ومتی لاقته باقل منه کما اذا کانت مستدیرة کان الادراک یسیرا لانها لا تقابل المنبسط بکل الشبح الذی یواجهه بل بما هو مواجه له والمستدیر یلقی بما یواجهه ونحو ابنه لان الکلام فی ان الجلیدیة علی مقدارها الذی هی منبسط لو کانت مستدیرة لم یکن ملاقاتها للشبح بقدر ملاقاتها وهی منبسط وعلی هذا التقریر لا یرد انها لو کانت مستدیرة لزادت ملاقاتها لما یواجهها وان لاقتها بجوانبها ایضا وقال القرشی علل الشیخ وجوب کون هذه الرطوبة مقرطحة بان الشبح فیها اوفر مقدارا ویکون للصغار من المرئیات فیها تشبح فیه وذلک لان ما عند هذه الرطوبة فاذا کانت کاملة الاستدارة کان الشبح صغیرا لا ما تقول الجهال من ان السطح انما یلاقی الکرة علی نقطة واحدة اذ لو کان کذلک لم یکن یری البتة اذ النقطة لا مقدار لها بل بسبب اخر لا یلیق الکلام فیه بهذا الکتاب ومما یدل علی ذلک ان المراة المحدبة تری الوجه اصغر مما هو علیه والمقعرة تری الاکبر مما هو علیه واما الحق الذی لا یستحیی من قوله فهو ان الشبح لا یقع علی هذه الرطوبة اذ لو کان یقع علیها فاما ان یکون القوة الباصرة مرکوزة فیها فیجب ان یری الشیء اثنین او فی موضع التقاطع فلا یمکن الرؤیة لان السطح الذی یکون فیه الشبح من هذه الرطوبة لا یلی جهة التقاطع لان التقاطع خلف الرطوبة والسطح من قدامها ولیس لقائل ان یقول هذه الرطوبة شفافة فیکون ما فیها من الشبح یری من الجهة الاخری لانها لو کانت شفافة لم یکن ان ینطبع فیها هذا الشبح البتة لان الشبح انما ینطبع فیما له لون ما ولذلک یری الشبح فی الماء ولا یری فی الهواء الا اذا کان فیه من الاجزاء ما یشتد لونا فانه یری فیه الشبح ایضا ویحدث الهالة وقوس قزح وغیرهما بل الشبح انما ینطبع فی نفس الروح الباصر وینتقل من العینین الی موضع التقاطع وهناک من الشبحین شبح واحد بانطباق احدهما علی الاخر ولذلک اذا لم ینطبقا لاختلال الشکل تری الواحد اثنین واما انه کیف تصح استدارة الجلیدیة فان هذه الرطوبة احتیج الیها لیکون المکان الذی فیه الروح متوسط السمک فلا تظلم اظلام الماء الغمر ولذلک جعلت صافیة لئلا یعود الروح ظلمة ولو کانت تامة الاستدارة کان ما یلی منها وسط الثقبة بارزا جدا فکان سمک الروح هناک قلیلا جدا فیعسر وقوع الشبح علیه کما هو ووجه

على الماء الرقيق جدا سوا ما قاله وقال الاستاد فيه نظر لانه قد ثبت في علم المناظر ان الجزء من سطح
القرنية التي هي الحدقة المحاذي للثقبة العنبية وكذا الجزء من سطح الجليدية المحاذي له كريان
متوازيان مركزهما مركز البصر اذا لم يكونا كذلك والمحقق ان الابصار بورود الضوء واللون
لا بخروج الشعاع لانه لو كان بخروج الشعاع لا خلو كان تعطفت فيها الصور وتشوشت
اجزائها فلم يحصل في العصبة المجوفة صورة شبيه بترتيبها وانما يترتب اجزاء المبصر فلا يدرك المبصر
على ما هو عليه واذا كانا كرتين متوازيين والجزء من سطح القرنية من كرة كبيرة على ما تشاهد
فلو خلق مقدار الجليدية كرية لتباعدت من القرنية تباعدا شديدا وكانت الصور بعد
النفوذ في القرنية والرطوبة البيضية تضعف جدا لبعد المسافة وغلظ الجسم الذي ينفذ فيه فلم
تتأدى منها الى الجليدية ما يقوى الحس على تمييزه فجعلت من قدام مفرطحة ليصير بذلك الجزء
من سطحها قريبا من جزء القرنية مع بقاء الموازاة بحالها هذا حاصل ما ذكره وهو لا يصلح للطعن
فيما قاله القرشي على ما لا يخفى بل جواب القرشي هو ان يختار في ترديده ان الشبح يقع على الجليدية
ولا نسلم ان الباصرة لو كانت فيها لوجب ان يرى الشيء شيئين لجواز ان يكون تمام الابصار
مشروطا باتحاد ما حصل في كل من الجليديتين قوله والثاني اي الثاني من امراض الخلقة امراض
المجاري وهي ثلثة اصناف لانها اما ان تتسع او ان تضيق او تنسد اما اتساعها فكانتشار
العين وهو عبارة عن اتساع الثقبة العنبية فانه مجرى للروح الباصرة وانما يصير اتساعها مرضا
لان اتساعها ان كان كثيرا ابطل الرؤية وان كان دونه يرى الشيء اصغر مما هو عليه واذا
ضاق يرى اكبر اما الاول فلان المكان اذا اتسع جدا تحلل الروح لئلا يلزم الخلاء فيخرج
عن القوام الذي يصلح لانطباع الشبح فيها بما يقرب من طبعه الهوائية واما الثاني
فلان الاتساع اذا لم يفرط لم يبلغ تحلل الروح ~~الى انطباع الشبح فيه~~ حد يخرج به عن صلوح
الانطباع بالكلية فاذا وقع عليه الشبح واشتغل الى موضع التقاطع هذا الموضع الباصرة رجع
الى مقداره الطبيعي لزوال المانع وهو الاتساع لكن يقل حجمه لاجتماع حامله فيرى اصغر مما
هو عليه واما الثالث فلانه اذا ضاق الثقب تكاثف الروح فاذا وقع عليه الشبح كان
صغير الصغر واذا اشتغل الى التقاطع انبسط فيكبر الشبح الواقع فيرى اكبر قوله
وكالسبل مثال اخر لاتساع المجرى واختلف الاطباء فمنهم من قال انه عبارة عن اتساع
عروق العين نفسها ومنهم من قال انه عروق غريبة تحدث في وجه العين وقال حنين هو
امتلا يحدث في الاوردة التي في العين من دم غليظ بسوادها وحمرتها ويحدث معه في الكثر الاحكاك
ويقرب منه قول ابن سهل المسيحي وعلي بن عيسى صاحب التذكرة وقال الرازي السبل غشاوة
ترى على الحدقة تدلس السواد مثل الدخان فيه عروق حمر وقال صاحب الكامل السبل عروق
تمتلي دما غليظا وتنتو وتحمر وتغلظ وكثيرا ما يكون معها دموع وحكة وترى العين كان عليها
غشاوة شبيهة بالدخان وقال الشيخ وهو غشاوة تعرض في العين من انتفاخ عروقها
الظاهرة في سطح الملتحمة والقرنية وانتساج شيء فيما بينهما شبيه بالدخان وهذا اقرب الى الصواب
لكن في جعله من اتساع المجاري تعسف وايضا لو كان من امراض المجاري لكان مطعمه
يودي الى فساد الملتحم لكنه ليس كذلك وقال الاستاد والحق عندي انها اجسام غريبة شبيهة

بالعروق تنتسج من غشاء رقيق يتولد على العين وكيفيته تولد من العروق والغشاء هو ان
الملتحم جسم كثيف وغذاؤه لا بد ان يكون شبيها به وفضله الكثيف لامالة كثيفا ومثل
هذه الفضلة يحتاج في دفعها الى توفر من قوة العضو فاذا عجزت عن دفعها اجتمعت شيئا فشيئا
وتولد منها على العين اجسام غريبة ان لم يستفرغ فان كانت غليظة تولد منها الظفرة
وان كانت دون ذلك تولد السبل فما كان منها على سطح العروق استعد لقبول الصورة
العرقية وما لا يكون كذلك استعد لقبول الصورة الغشائية وذلك كحال المشيمة المحيطة بالجنين فان
عروقها يتكون من مادة غير المادة الدموية وهي ما ينفصل من غذائه وكذا اغشيتها وعلى هذا
ايضا لا يكون من اتساع المجاري على ما لا يخفى قوله وكالدوالي مثال اخر لاتساع المجرى
وهو اتساع عروق الساقين لانصباب مواد سوداوية او دم غليظ او بلغم لزج وانما
يحصل ذلك بحسب الاسنان ويحسب التدبير المتقدم والوقت الحاضر قوله او يضيق
عطف على قوله اما ان يتسع اي الثاني من امراض المجاري ان يضيق كضيق العين اي ضيق
الثقبة العنبية فانه يضر بالابصار سواء كان ولاديا او حادثا لانه يغير قوام الروح الذي يصلح
لانطباع المرئيات فيه على ما سبق الاشارة اليه وخصه الاستاد بالحادث وليس بصواب
كما عرفت في اعوجاج المنفجر ان المراد به اعم من ان يكون ولاديا او حادثا يغير قوام
الروح الذي يصلح لانطباع المرئيات فيه على ما سبق الاشارة اليه وخصه الاستاد بالحادث
وليس بصواب كما عرفت في اعوجاج المنفجر ان المراد به اعم من ان يكون ولاديا او حادثا او
ولان كلا منهما يقتضي افة في الابصار وهي رؤية الصغير كبيرا قوله ومنافذ النفس مثال
اخر لضيق المجرى اي وضيق منافذ النفس وذلك كما يكون في الربو والنفخ والربو علة ربما
لا يجد صاحبه فيها بدا من نفس متواتر واكثر حدوثها يكون بالصبيان الدعة وسببها بلغم
غليظ يحتبس في قصبة الرية او في نفسها او في شرايينها والنفخ اجتماع مدة في فضاء الصدر
على ما صرح به ابقراط في تقدمة المعرفة وقد يطلق النفخ ويراد به جمع كل ورم ونفخ وعلامته
من العلة ثقل شديد في الصدر وسعال قوي لدفع الموذي وضيق النفس لضغط المادة
الات النفس قوله والمري اي وضيق المري وذلك كما يكون في الخانق والذبحة والخناق
مرض يعسر معه نفوذ الهواء الى داخل الرية والقلب وربما منع وسببه ورم في عضل الحنجرة
او في باطن قصبة الرية او في باطن المري او ظاهره والذبحة ورم حار في اللوزتين
قوله او ينسد عطف على يضيق اي الثالث من امراض المجاري ان ينسد كانسداد
الثقبة العنبية بسبب مواد غليظة واجتماعها فيها والرطوبة رقيقة تقع في الثقبة العنبية
بين الرطوبة البيضية والقرنية وهو المسمى بالماء عند الاطباء والفرق بينهما ان لون
الماء يميل الى الشفافية ولون السدة الى الكمودة قوله وعروق الكبد وغيرها
اي وكانسداد عروق الكبد كالاجوف وغيرها اي عروق غير الكبد كالعروق الذاهبة
الى الاعضاء لتغذيتها ويجوز ان يكون الضمير عائدا الى العروق اي وغير العروق
من المجاري قيل عليه ان انسداد عروق الكبد مرض واقع في العضو المتشابهة
لا في اعراض المجاري من امراض التركيب وهي الامراض الواقعة في الاعضاء الالية

فلا يكون المثال صحيحا ويتكلف في جوابه السامري بان عروق الكبد وان كانت من الاعضاء
المتشابهة الاجزاء والسدة واقعة فيها لكن اضرارها بالذات الى الكبد وهي عضو آلي فمن حيث
هي عروق الكبد جزء عضو آلي والسدة الواقعة فيها انما تضر بالكبد وضعفه ظ قوله والثالث
اي الثالث من امراض الخلقة امراض الاوعية والتجاويف والفرق بين الاوعية والمجاري هو
ان الوعاء ما يحوي شيئا ساكنا لاجل تنفذه الغير كالمعدة والمجرى ما يحوي شيئا منتقلا الى غيره
كالعروق وهي اي امراض الاوعية على اربعة اصناف وذلك لان خروج الوعاء عما ينبغي اما ان
يكون في مقداره في نفسه او في مقدار ما فيه وعلى التقديرين اما ان يكون اكثر مما ينبغي او
اقل فالاوعية اذا من جهة مقدارها اما ان تكبر وتتسع كاتساع كيس الانثيين بسبب انحدار
جسم رطب توسعه بارخائه سواء كان بعض الامعاء او الثرب او المائية او الريحية او مادة غليظة و
يسمى اتساعه فتقا وينسب الى كل واحد مما ذكرنا فيقال فتق معوي او ثربي او مائي او ريحي الا
الاخير فانه يقال للاخير فتق لحمي واما ان تصغر وتضيق كضيق المعدة سواء كان ولاديا او حادثا
كما يحصل لورم فيما يجاورها فيزاحمها ويوذيها ويضيق المكان عليها فيضر من جهة انها لا تسع
من الغذاء القدر الكافي لتغذية الاعضاء ويعرض لها تمدد وكضيق بطون الدماغ في الصرع وقد
سبقت الاشارة اليه قوله او تنسد وعلى اشارة الى مرض الاوعية من جهة مقدار ما فيها
وهي اما ان تمتلي وتنسد لكثرة ما فيها او تتسع وتخلو والاول كانسداد بطون الدماغ عند
السكتة وهي تعطل الاعضاء عن الحس والحركة وسببه سدة تامة تقع في بطون الدماغ وسبب
السدة اما ورم او خلط لزج وقد يشتبه هذا المرض بالموت ويفرق بينهما بامور منها ان يعلق(?)
الشخص على وجهه فان روى كفه فلا تعلق(?) وصار باطن الراحة الى فوق وكانت الاظفار
غير مشرقة فهو ميت والا فهو مسكوت ومنها ان يوضع اليد بين الخصيتين زمانا وتغمز
فان وجد هناك عرق ينبض فهو حي ومنها ان يغمز تحت اللسان غمزا شديدا فان وجد هناك
عرق يتحرك فهو حي ومنها ان ينظر الى باطن عينيه فان كان مشرقا ذا رونق فهو حي ومنها
ان يوضع على الفم والانف قطن منفوش في غاية النعومة فان وجد تحرك فهو حي ومنها ان
يدخل في بيت مظلم ويقدم الى ناظره سراج فان روى مثال المصباح فهو حي الى غير ذلك
مما هو مذكور في موضعه والثاني كخلو تجاويف القلب عن الدم عند شدة الفزع المهلك
وشدة اللذة المهلكة وسيأتي الكلام في الفزع واللذة وكيفية خلو القلب فيهما من الدم
ان شاء الله تعالى ووقع في نسخ الامام بدل قوله الفرح المهلك الفزع المهلك وقال انها يشك
وسوان(?) الروح والدم في الفزع المفرط ينقبضان الى داخل القلب فكيف يصح ان يقال
ان القلب يخلو عنهما في وقت الفزع ثم اجاب عنه بان الروح والدم في الفزع المفرط
ينقبضان الى داخل ويحتقنان فيه فيفقدان واذا فسد اخلا القلب عنهما وهذا الجواب مع
انه مبني على نسخة ليست بصحيحة ليس بصواب ايضا لان الروح والدم اذا فقدا في القلب
لا يقال انه خلا عنهما فان قلت لم قال في الامراض المجاري اما ان تتسع او تضيق او تنسد
وفي امراض الاوعية اما ان تكبر فتتسع فتضيق [illegible] بعض امراض الاوعية من امراض المجاري
فانهما مع اشتراكهما في الامراض الثلثة التي هي الاتساع والضيق والانسداد مختلفان في ان

هذه الثلثة من امراض الاوعية تابعة لكبر الاوعية وصغرها وامتلائها وخلائها في امراض
المجاري فانها تتسع وتضيق وتنسد من غير ان تكبر اجرام الاعضاء وتصغر وتمتلي
قوله والرابع اي الرابع من امراض الخلقة امراض صفائح الاعضاء وهي قسمان لان السطح
لسطح كل عضو اما الملاسة وهي استواؤه بان لا يكون فيه ارتفاع وانخفاض واما الخشونة
وهي اختلافه في الارتفاع والانخفاض فاذا تملس ما يجب ان يخشن او يخشن ما يجب ان يملس
اضر بفعله الخاص مثال الاول المعدة والمعاء فانه يجب ان يخشن باطنهما ليحسن الاحتواء والامساك
على ما فيه فلا يخرج قبل حصول الغرض منه ومثال الثاني قصبة الرية اذا اخشنت فانه يجب ان يكون
باطنها املس ليعين على تسليس الصوت وصفائه ولذلك كثيرا ما اذا انصب اليها مواد حادة احدثت
بحوحة قوله هذا اي مضى هذا او هذا بيان امراض الخلقة واما امراض المقدار الذي هو الجنس
الثاني من امراض التركيب فهي صنفان لانها اما ان يكون من جنس الزيادة بان يزيد مقداره
عما ينبغي او من جنس النقصان بان ينقص عما ينبغي فالاول كداء الفيل وهو زيادة في الساق
والقدم على ما سبقت الاشارة اليه وكعظم القضيب وهي علة تسمى فريافيموس وفي بعض النسخ
فرسموس وهو الانتشار الدائم المفرط وسببه رياح غليظة مداخل مجاريه وربما اخذ نمو و
حرارة لانصباب مادة اليه وهو يضر بالفعل لتعذر ادخاله في الرحم ولان المني فيه لطول المسافة
لا يصل الى قعر الرحم الا وقد برد فيضر بالنسل والزيادة في الصورتين بما هي مختصة بعضو وقد
يكون عامة لجميع البدن كما حكى جالينوس انه عرض لرجل صبي سمنا خشي ان عظمت اعضاؤه
كلها حتى عجزت عن الحركة وكان ذلك للسمن المفرط وعالجه اسقلبيادس وقد يعرض ورم كما ظن
القرشي انه عرض ذلك لصاحبه وعلله في مدة شهر ومنها الاستسقاء اللحمي والثاني اي ما يكون
من جنس نقصان المقدار وهذا ايضا قد يكون خاصا بالعضو وقد يكون عاما اما الاول
فكضمور اللسان سواء كان ولاديا او حادثا فانه يضر بالفعل اذ لا يمكنه الافصاح ببعض
الحروف وكضمور الحدقة المسمى بسل العين وهو كثيرا ما يعرض عند ظهور امراضها خصوصا
اذا كان الهواء يابسا واما الثاني فكالذبول فانه وان كان ولاديا اذا افرط كان مضرا
بافعال الاعضاء وخص الاستاذ بعض الولادي وقال انه لا يضر بالافعال ولذلك اتى
بالكاف ولم يقل والذبول تنبيها على الفرق بين المثالين وانه ليس من جنس ما قبله
قوله واما امراض العدد فهي ايضا صنفان لان عدد الاعضاء اذا لم يكن على ما ينبغي فاما
ان يكون ازيد او انقص وعلى التقديرين يكون مرضا سواء كان طبيعيا او حادثا فما يكون
زيادة العدد طبيعية كالسن الشاغية اي الزائدة على الاسنان يقال رجل اشغى و
امرأة شغواء وقال الجوهري اولا بالزائدة المعوجة الا الشغا في الاسنان ما يخالف نبتها
ونبتة طولا او قصرا او اعوجاجا ولو سمي هذا كان من امراض الوضع لا من امراض العدد
وانما يكون الشغا مرضا اذ به يحصل مزاحمة الاسنان وضعف اصولها ومع ذلك يمنع التقاء
الشفتين على ما ينبغي قوله والاصبع الزائد هذا ظاهر في المثال ومضرتها بالفعل انها تمنع
اليد من الدخول في الاواني الضيقة الفم وتعوق اليد عن السرعة في بعض الافعال بالثقل وما
يكون الزيادة غير طبيعية كالسلعة وهي زيادة محتوية على رطوبات بلغمية على ما يأتي ذكرها في

موضعه كالحصاة وهي زيادة تتولد في الكلى والمثانة لاستعمال اغذية لزجة يعقدها الحرارة الغريبة واضرار السلعة بالثقل بمزاحمتها ما حولها من الاعصاب والعروق وتخدير العضو ببردها فلا يمكن عن فعله على ما ينبغي واضرار الحصاة عسر اندفاع الماية وضعف العضو في افعاله الطبيعية وقال القرشي لان السلعة والحصاة من زيادة العدد مشكل وقد مثل غيره بالثاليل والدود وهو ايضا مشكل والمثال الظاهر هو ان يكون الزائد عضوا لكنه غير طبيعي كالطفرة وكما يثبت لبعض الناس ذنب او شبه القرن فان بعض طوائف الترك يوجد لهم ذنب صغير يغطي المخرج ويتحرك بالارادة وطائفة في بلاد الصين يوجد لهم ذنب صلب لا يتحرك وهو يتكسر وقد ثبت لبعض مملوك الشام بدمشق عند عرب اذنه شبه القرن الا انه كان صغيرا وفيه نظر لانا لا نم ان الطفرة والذنب والقرن غير طبيعية بل هي طبيعية كالشاغية والحق ان تمثيل الشيخ صحيح وذلك لان العضو على ما تقدم جسم يتولد من اول امتزاج الاخلاط وان كان طبيعيا كان المتولد عضوا طبيعيا وان كانت غير طبيعية كان غير طبيعي ولذلك لم تعتد الاخلاط بما كونها طبيعية وعلى هذا يكون السلعة والحصاة والثؤلول والدود كلها اعضاء غير طبيعية ومما يؤكد ذلك جعل جالينوس البرص والبهق من امراض المفرد وان كان اللحم الحاصل من مادتهما زائدا على عدد لحوم البدن الطبيعية كان لا محالة عضوا زائدا اذا غاية تنقيح هذا الموضع وقد وضحت لا مثلة لامراض العدد من جنس الزيادة واما من جنس النقصان فقد يكون النقصان انقضاء طبيعيا كمن يولد وليس له اصبع وفي بعض النسخ كمن لم يخلق له اصبع او غير طبيعي كمن قطعت اصبعه وسقط قوله واما امراض الوضع هذا هو الجنس الرابع من امراض التركيب والمراد بالوضع ههنا ما يعم الموضع والمشاركة مع الاعضاء لا احتوائه في النسبة التي ههنا في القرب والبعد وهو معنى قوله ان الوضع عندنا ليس هو بمعنى الموضع وبمعنى المشاركة فامراض الوضع اما ان يكون منسوبة الى الموضع والى المشاركة وامراض الموضع اربعة ووقع في بعض النسخ بدل الموضع الوضع وهو خطا لان امراض الوضع ستة اربعة للموضع واثنان للمشاركة وانما انحصرت امراض الموضع في اربعة لان العضو اما ان يزول عن موضعه او لا يزول والذي يزول اما ان يكون زواله بخلع وهو ان يخرج عن موضعه بالتمام او بغير خلع والذي لم يزل عن موضعه فاما ان يكون لازما لموضعه او متحركا فيه وكلا منهما لا على المجرى الطبيعي او الارادي فيكون اربعة الاول ان يزول عن مفصله بخلع كان يخرج رانة العظم عن حقها المركبة هي فيها خروجا تاما ويسمى انخلاعا الثاني ان يزول عن موضعه لا بالتمام بل بان يترجح عنه من غير خلع كما في الغتق المنسوب الى المعا المسمى ما ورابطا وهو المجرى الطبيعي الذي يحدث من اجتماع اطراف الصفاق ويصير عند نزولها الى الانثيين كيسا لها وسبب انساع المجرى رطوبة على ما سبق مفصلا انفا الثالث ان لا يزول عن موضعه ويكون متحركا فيه لا على المجرى الطبيعي او الارادي كالرعشة وهي علة يحدث لعجز القوة المحركة عن تحريك العضو على الاتصال لعائق فيختلط حركات ارادية بغير ارادية والعضو فيها لا يلازم موضعه الذي تحركه القوة النفسانية ولا ينخلع عنه تاما

واما

واما الرابع فان لا يزول عن موضعه ولا يكون متحركا فيه بل ساكنا ساكنا لا على المجرى الطبيعي او الارادي والالم يكن مرضا كما يعرض عند وجع المفاصل في مرض النقرس وهو نوع من اوجاع المفاصل ووجع المفاصل وجع يحدث في مفاصل الاعضاء وان كان في مفاصل القدمين مثل مفصل الكعب والاصابع وخصوصا الابهام يقال له النقرس وان كان في مفصل الورك يسمى وجع الورك وان ابتدأ الوجع من الورك وامتد من الجانب الوحشي الى اسفل حتى يتصل بالركبة وانتهى عند الكعب يقال له عرق النسا وان كان في فقرات الصلب تحت متول بعضها عن بعض يخص باسم الحدبة وان كان في غير ذلك من المفاصل يسمى بالاسم العام وهو وجع المفاصل وانما خص النقرس من اوجاع المفاصل بالذكر لان وجع المادة فيه يكون اكثر بسبب كثرة المخدرات المستعملة ولان العضو سفل فينصب اليه مواد سوفرة غليظة ولا شك ان المادة متى تحجرت لزم العضو موضعه لمنع ذلك من الحركة قيل ان حركة العضو وسكونه في موضعه لا على المجرى الطبيعي والارادي ليسا من امراض الموضع ولا من غيره بل هما من الاعراض اللاحقة بالامراض ومن جنس مضارها وذلك ظ عند من وقف على كلام جالينوس في المقالة الخامسة من كتابه المعنون بالعلل والاعراض والجواب ان نفس الحركة والسكون لا شك في انهما عرضان لا مرضان والشيخ لم يجعلهما من امراض الوضع بل جعل حركته فيه مع ان من شانه السكون ح كما في الرعشة وكذا سكونه فيه مع ان من شانه الحركة فيه كما في وجع المفاصل مرضين ولا شك ان العضو اذا كان من شانه ان يسكن في موضع اذا تحرك في غير موضعه وكذا اذا كان من شانه ان يتحرك فيه فسكن في غير وضعه وح يكون انتقاله عن موضعه او لزومه فيه مخالفا لوضعه الطبيعي وح اي النقل مكان مرضا وكلام جالينوس ان افاد خلاف ذلك لا يصير دليلا على الشيخ واما امراض المشاركة فهي امراض يكون العضو بالقياس الى عضو مجاوره من مقاربته او مباعدته لا على المجرى الطبيعي منحصر في قسمين احدهما ان يعرض للعضو امتناع حركة اليه اي الى ما جاوره اي تعذرها بعد ان كان ذلك التحرك ممكنا له من غير امتناع وتعذر مثل الاصابع اذا امتنع تحركها الى ملاصقة جارتها او تعذر فحصل المباعدة والثاني ان يعرض لها اي للاصابع امتناع تحركها عنها اي عن ملاصقة جارتها ومفارقتها اياها بعد ان كان التحرك عنها ممكنا فحصل المقاربة وفي اكثر النسخ او يعرض لها بدل قوله والثاني ان يعرض والاول اولى قوله او تعذر عطف على امتناع اي يعرض لها الامتناع تحركها او تعذرها عدمن ذلك اي من التحرك عنه بسهولة ولو قرن ذلك بالتحرك اليه او عنه كان مثالا للقسمين وفي بعض النسخ او تعذرها عدمها بان يكون فعلا مضارعا معطوفا على يعرض والظاهر انه تصحيف وكان الاصل ان تعذرها عدمها على المصدر لانه المناسب لما سبق وكلامه على ما لا يخفى قوله مثل استرخاء الجفن واسترخاء الجفن واسترخاء المفاصل في الفالج مثل لامتناع التحرك عن المجاور وقوله او تعذر بسط الكف وفتح الجفن مثال لتعذر التحرك عن المجاور وهو الجفن لا يصلح لان يكون مثالا للقسم الاخر او للمجاور وهو مائل الحاجب ليكون مثالا للقسم الاول قال رحمه الله الفصل الرابع في تفرق الاتصال وفي بعض النسخ في امراض الاتصال قوله لما فرغ من بيان امراض التركيب شرع في بيان امراض تفرق الاتصال وهي مختلفة اسماؤها بحسب محالها واسبابها

واشكالها واوضاعها وبحسب الزمان فان ما وقع منها في الجلد يسمى خدشا ان كان رقيقا غير منبسط
وسحجا ان كان منبسطا وقيل يسمى خدشا ان كانت قريب العهد وسحجا ان كان بعيد وعلى الاول يكون
مثالا لما يختلف في الشكل وعلى الثاني بحسب الزمان وما وقع في اللحم فان كان قريب العهد ولم يتقيح يسمى
جراحة وان تقيح يسمى قرحة وسبب حدوث القيح فيه اندفاع الفضول اليه لضعفه وعجزه عن
استعمال غذائه وبعضه يستحيل الغذاء المنصب اليه الى الفضل ويصير قيحا فان كان الحرارة الغريبة
اقوى من الغريزية كان لون القيح كمدا ورديا مختلف القوام قليل المقدار وان كان بالعكس
فبالعكس هذا اذا كان سبب تفرق اتصال اللحم من خارج واما اذا كان من داخل ليسبب مادة
تنصب اليه فذلك يسمى في ابتدائه وبعد ما اخذ في الجمع يسمى خراجا ودبيلة واذا انفجر يسمى قرحة
ايضا وان بعد عهده وجاوز اربعين يوما وبعد غوره وسكن وجعه وصار على فمه صلابة ودخله
لحم اسفنجي يسمى ناصورا قال الاستاد لقائل ان يقول ما ذكره ليس سببا لتولد القيح بل لكثرة المادة
في العضو الوارم واما سبب القيح في الحقيقة فهو فعل الحرارة الغريبة والغريزية في المادة المحتقنة
في العضو وهو ضعيف لان كثرة المادة مع انها سبب ما يلي لما كانت مقتضية لتعلق الحرارة
الغريبة بها صارت كانها سببا بالحقيقة قوله وربما قيل اي الغالب ان اطلاق الجراحة
والقرحة انما يكون في تفرق اتصال يقع في اللحم وربما يقال كل منهما لتفرق اتصال يحدث في غير
اللحم ايضا كالعصب والوريد والشريان والعظم والقرحة في هذه الامور ان يبلغ تفرق الاتصال
فيها الى ان يسيل منها رطوبة اما رقيقة القوام مائلة الى الصفرة وذلك في العصب والعظم
والى الشقرة وذلك في الشريان او غليظة دموية وذلك في الوريد قوله وما يقع في العظم
اي ما وقع من امراض تفرق الاتصال في العظم ان لم يكن في طوله وكان كاسرا له الى جزئين
او اجزاء كبار يسمى كسرا وان كاسرا الى اجزاء صغار يسمى تفتتا وان كان واقعا في طوله
يسمى صدعا هذا اذا كان التفرق بسبب من خارج وقد يكون سببه من داخل وذلك
بان تستولي على العظم مادة ردية تداخله وتاكله شيئا بعد شيء ويسمى ذلك ريح الشوكة
قوله واما ان يقع اي ما وقع منها في الغضاريف يكون كما لو وقع في العظم على الاقسام
الثلثة باسمائها وقال المسيحي ان حكم الغضروف حكم العصب في تسمية الواقع فيه لانه
لين قابل للانعطاف فلا يقبل الكسر وهذا حسب الاصطلاح فلا مشاحة فيه قوله
او يقع فيه اي ما وقع منها في العصب ان وقع عرضا يسمى بترا وان كان طولا ولم يكثر عدده
كثيرا يسمى شقا وان كثر عدده يسمى شدخا وفي بعض النسخ خدشا وهو الخطا لانه يختص
بالجلد على ما عرف وما وقع منها في اجزاء العضلة فان وقع في طولها يسمى شقا سواء كان
في عصب او وتر وان وقع في عرضها يسمى جزا بالجيم وفي بعض النسخ بالحاء والاول هو الصحيح
لان الجز انما يكون في الشعر وان وقع في الطول وقل عدده وكثر غوره يسمى فدغا وان
كثرت اجزاؤه وفشا وغار يسمى رضا وفسخا وربما قيل الرض والفسخ والفدغ لكل ما
يتفق من التفرق في وسط العضلة كيف كان اي سواء كان في طولها او عرضها قل عدده
او كثر وما وقع منها في الشرايين يسمى ام الدم وان وقع في الاوردة يسمى انفجارا وهو خطا
لان ام الدم يذكره بعد هذا اما ان يعرضها اي يقع التفرق في عرض كل واحد من الشرايين

والاوردة ويسمى ذلك قطعا وفصلا او يقع في طولها ويسمى صدعا وحمل الاستاد ضمير يعرضها
وطولها للعضل وليس بصواب لانه في بحث الشرايين والاوردة ولذلك قال او قد يكون
ذلك اي قد يكون التفرق على سبيل تفتح فوهاتها اي فوهات كل واحد من الشرايين والاوردة
ويسمى ذلك بثقا وان كان التفرق في الشرايين ولا يلتحم والدم يسيل منه اي من التفرق او من الشريان
لدلالة الجمع عليه الى الفضاء الذي يحوي الدم حتى غلظ ذلك الفضاء واذا عصر اي ذلك الفضاء عاد
الدم الى العرق اي الشريان سمي ام الدم وعوام يقولون ام الدم لكل انفجار سريانا قوله واعلم
اشارة الى ان مرض تفرق الاتصال الذي يسمى الخلاط الفرد ايضا ليس مما يمكن عروضه لكل
عضو فان القلب لا يحتمله لانه لشرفه ورياسته لا يحتمل الالام بل يسبقها الموت ولو ذكر ذلك في
اخر مباحثه لكان انسب على ما لا يخفى وما يقع منها في الاغشية والحجب يسمى فتقا هذا كله اذا كان
التفرق واقعا في العظم نفسه وان وقع بينه وبين عظم اخر ركبا معا فان كانا ملتصقين كالزندين
يسمى انفصالا وان كان احدهما مركوزا في الاخر وخرج الراكز عن موضعه خروجا تاما سمي خلعا و
انما قال منفصل احدهما عن الاخر من غير ان يقال العضو المتشابهة الاجزاء تفرق اتصال اذ
لو وقع في احد العظمين مثلا تفرق يكون من القسم الاول وباقي التفصيل المذكور ولا يكون
هناك انفصال فقط بل مع غيره لا يقال انفصال بعض اجزاء العضو الالي من بعض والخلع فذلك
من امراض التركيب فكيف يكون من امراض تفرق الاتصال لان كل واحد باعتبار قوله وان
كان ذلك اي وان وقع ذلك التفرق او الخلع في عصب بان زال عن موضعه يسمى فكا قوله
وقد يكون تفرق الاتصال اشارة الى فائدة وهي ان تفرق الاتصال ان عرض لمجاري وسعها
وان عرض لغير المجاري احدث مجاري لم تكن وذلك كما يتفق في البحارين وعند انفتاح افواه
العروق في دفع مادة الحمى المحرقة قوله وزوال الاتصال اي زوال الاتصال والتفرق ونحوه
كالتورم وغيره اذا وقع في عضو جيد المزاج صلح بسرعة لخلوه عما يمنع من انضمام شفتي الجرح
وعدم تولد مادة مانعة منه وان كان في عضو ردي المزاج استعصى جدا ولا سيما في ابدان
مثل ابدان الذين بهم الاستسقاء او سوء القنية او الجذام اذ على الاول ليس يعسر رفقا القرحة من
الفضلات الردية لاستيلاء الرطوبة على البدن وعلى الثالث يكون اليبس مستوليا فتعسر الالتئام
وسوء القنية هو ادخار الغذاء وهو مقدمة الاستسقاء وسببه ضعف الكبد لفساد مزاج مستولي
عليها والاستسقاء مرض مادي يتغير معه السحنة واللون الى غير واجبهما الطبيعي واقسامه ثلثة
لان مادته الموجبة له اما ذات قوام او لا والثاني هو الطبلي والاول اما ان يكون شاملا لجملة البدن
او لا والاول هو اللحمي والثاني الزقي والطبلي دون اللحمي والزقي في الرداءة واختلف في اللحمي والزقي
فقال بعضهم الزقي اردا وقال اخرون اللحمي اردا والجذام قد سبقت الاشارة اليه قوله واعلم ان
القروح الصيفية اشارة الى فائدة وهي ان القروح تختلف حالها بحسب الاوقات وذلك لان
ما يحدث منها في الصيف اداريها ولث مدته ادى به الاكال لاجتماع اسباب العفونة في الصيف
من حرارة الهواء وكثرة الرطوبة لكثرة استعمال الفواكه فيه ولان الصيف بحرارته ينشر المادة العفنة
في جميع اجزاء العضو الضعيف ويحلل جرمه ولما لم يكن بحث تفرق الاتصال هاهنا على ما ينبغي
من التفصيل قال وانت تجد في كتب التفصيل استقصاء امر تفرق الاتصال موفرا العدا اي لما

الفصل وقال الاستاد يجوز ان يكون الضمير للكتاب لا لكتاب المذكور بالاضافة الى الفصل
قال رحمه الله الفصل الخامس في امراض التركيب اقول لما فرغ من مباحث الامراض
المفردة يقول كلى شرع في بحث المركبة يقول لكلى ايضا واشار اولا الى ماهية المرض المركب
بقوله انا لسنا نعنى بالامراض المركبة اى امراض اتفق مجتمعة اذ قد يجتمع في شخص بل في عضو
امراض كما في العين رمد وهو ورم حار وايضا بالقرحة وهو تفرق الاتصال وخروج الطبقة
القرنية وهو مرض المقدار ونزول الماء وهو من باب السدد والظفرة وهو من باب زيادة
العدد ولا يقال انها مرض مركب اذ لكل واحد منها سبب على حدة وعلاج كذلك حتى اذا
زال الواحد منها بقى الباقى بحاله بل المرض المركب هو الذى اذا اجتمعت امراض حدث من جملتها
شي هو مرض واحد مغاير لكل واحد له سبب معين وعلاج معين وذلك المرض مثل الورم
والبثور من جنس الورم ايضا فان البثور اورام صغار كما ان الاورام بثور كبار وكانه
انما لم يعطفها على الورم لئلا يظن انه مثال اخر اما ان الورم مرض واحد فلانه زيادة تحصل
في العضو من مادة فضلية ممددة بحيث تضر بالفعل وقال صاحب الكامل هو غلظ يحصل
للعضو مضر بالفعل وهو غير جامع لخروج الاورام المائية وقال الامام انه عظم يحصل
للعضو من انصباب مادة رديئة اليه وهو غير مانع لوجود التمدد المذكور في الكزاز ونحوه
مع انه ليس بورم ثم ان التمدد لازم للمرض لا انه مرض وقال المسيحي هو تمدد يحصل في العضو
مضر بالفعل والاماء ايضا وقيل انه غلظ خارج عن الطبيعة مضر بالفعل مضرة اولية و
هو كالاول واما انه مركب فقد بينه بقوله يوجد فيه اجناس الامراض كلها بالجر والرفع على
ان يكون تاكيدا او بدلا من الامراض او الاجناس فانه يوجد فيه مرض المزاج لانه لا ورم
الا ويحدث من سوء مزاج مع مادة والالم يزد مقدار العضو ويوجد فيه مرض الهيئة والتركيب
فانه لا ورم الا وهناك افة في الشكل والمقدار لان المادة اذا انصبت في العضو فلا بد
من ان يحدث فيه فرجا وعند احداثها ذلك وتوسعها يزيد لا محالة مقدار العضو ويغير
هيئة اجزائه وشكله وربما كان معه اى مع الورم امراض الوضع فانه اذا اعظم مقداره جدا
منع ان يقرب ما من شانه ان يقرب منه او يبعد ما من شانه ان يبعد منه وانما قال وربما
كان لان كل ورم لا يبلغ الى حد يوجب ذلك ويوجد فيه ايضا المرض المشترك وهو تفرق
الاتصال فانه لا ورم الا وهناك تفرق الاتصال فانه بلا شك قد تفرق الاتصال
لما انصبت المواد المنصبة الى العضو الورم او الوارم على ما في بعض النسخ وسكنت
بين اجزائه مفرقة بعضها عن بعض لتاخذ لانفسها امكنة قال الاستاد الضمير في انه بعد
لا شك للشان وقد تفرق على بناء الماضي والاتصال فاعله ولما بمعنى حين وفي بعض النسخ
انه قد تفرق الاتصال على بناء المضارع ونصب الاتصال وكسر اللام في لما محففة و
ضمير انه للورم والاول هو الصحيح لان الثاني ينافي قوله ويوجد فيه الاجناس كلها و
قوله ويوجد فيه المرض المشترك لان هذين العق ليس بوجبان وجوده في كل ورم وقد
تفرق لا يوجب ذلك لانه في المضارع للتقليل الا في قوله تعالى قد يعلم الله وفي الماضي
للتحقيق ففيه نظر لان استعمال قد في المضارع لغير التقليل لا يختص فيما ذكر بل الاول بالورم

مباحث

وحمل الضمير الثاني وقال القرشي في قوله لا ورم الا ويحدث من سوء مزاج مع مادة واحدة فانه
اذا احدث الورم من بلغم وصفراء وكانا فيه على وجه يتعادلان في الحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة لم يكن هناك سوء مزاج البتة وهو ضعيف لان المادة اذا كانت على هذه الصورة لا
نسلم انها توجب الورم اذ لعدم الاعتدال شرط في حدوثه ومع الاعتدال لا يكون فيها تعفن لعالل ان
يقول نحن نسلم ان كل ورم فيه سوء مزاج مادي يعرض منه افة في الشكل والمقدار والاتصال لكن
لا يلزم منه ان يكون كل واحد منها بحيث يقتضي افة في الفعل ليكون مرضا لانه قال لا الورم
يوجد فيه اجناس الامراض كلها فقضية مهملة وكانه قال قد يوجد فيه لان قوله اذ لا ورم الا
ويحدث فيه سوء مزاج مع مادة وكذا امراض الهيئة والتركيب والاتصال ينافيه قوله والورم
يعرض للاعضاء اللينة هذا ما لا احتاج فيه لكن الكلام في انه هل يعرض للعظام ام لا فقال هو يوجد
شي شبيه بالورم في العظام يغلظ له اى لاجل ذلك الشي حجمها ويزداد رطوبتها ولا يتوهم
اولا بعد على ما في بعض النسخ ان يكون القابل منها بالزيادة بالغذاء يقبل تلك الزيادة بالفعل
اما بان ينفذ فيه بانصبابه من عضو اخر اليه او بان يحدث فيه لسبب ضعف الهاضمة من هضم الغذاء
واعلم انه لا فائدة في لفظة منها في قوله ولا يبعد ان يكون القابل منها للزيادة بالغذاء اذ
لا عظم الا وقد يقبل الزيادة بالغذاء الا ان يكون المراد ما دام يكون قابلا للزيادة اى في
سن النمو لكن على هذا يلزم ان لا يبقى بهذا الاحتمال بعد سن النمو وظاهر انه ليس كذلك ولعل
ان الشيخ لا يجزم بحدوث الورم في العظام لصعوبة تصور التمدد فيها مع امكان ان يكون دونه
بل جعله مما لا يستبعد ويقرب منه مذهب جالينوس لانه نقل عن بعض القدماء ان الورم
انما يعرض للاعضاء المتوسطة واما ما هو لين جدا كالدماغ او صلب جدا كالعظم فلانه
لا يرم اما الدماغ فلانه لا يستمسك للينه واما العظم فلانه لا ينفذ فيه الفضل لصلابته
المانعة من النفوذ واجاب عن العظم بما ذكره الشيخ ههنا وهو انه يقبل الزيادة بالغذاء
فلا يبعد ان يقبله بالفضل وعن الدماغ بانه وان كان رطبا لكن فيه لزوجة بها يستمسك
الفضل وجزم محمد بن زكريا بانهما لا يرمان لان حدوث الورم موقوف على التمدد والعظم
لا يقبل التمدد للصلابة والدماغ للينه وقال الامام هذا فاسد من وجوه الاول ان
كل واحد من العظام ينمو ويطول لا يكون الا بالتمدد الثاني ان كل واحد منهما يغتذي
وذلك لا يكون الا بنفوذ الغذاء في جوهره والاجزاء الغذائية كما انها يمكن ان يصير غذاء كذلك
يمكن ان تفسد واذا فسدت اوجب التمدد الثالث ان العظام لو لم يقبل نفوذ الفضلات
لما كان الاسنان يخضر ويسود لان ذلك لنفوذ الغذاء فيها وهي ضعيفة اما الاول فلان
التمدد الذي يحصل بالغذاء غير التمدد الورمي اذ الاول يكون على تناسب طبيعي والاقطار
بخلاف الثاني واما الثاني فلان نفوذ الغذاء في الاعضاء امر طبيعي مالوف وتمدده يسير
جدا بخلاف الورم فلانه ليس بطبيعي وتمدده قوي جدا واما الثالث فلان السن اذا اخضر
او اسود او احمر او اصفر وتسوس لكن ليقبول فضل وارد عليه بل لفساد غذائه بسبب فساد
مزاج حصل له قوله وكل ورم اشارة الى ان اسباب الاورام وهي قد يكون بادية كما
يحدث عن سقطة او ضربة او غير ذلك وقد يكون بدنية وهذه قد يكون بان ينصب مادة من

عضو الى ما تحته وقد يكون لغير ذلك والاول يسمى نزلة وبهذا خلاف المشهور بين الاطبا اما اولا فلانهم
لا يسمون الورم نزلة واما ثانيا فلانهم لا يسمون كل ما ينزل من عضو الى ما تحته نزلة بل المادة
ان نزلت من الراس الى الحلق والعكس يسمونها نزلة وان نزلت الى المنخرين يسمى زكاما وان نزلت
الى غير ذلك من الاعضاء كالكبد والمفاصل لم تسم نزلة وقد جعل جميع ذلك نزلة لنزول المادة في الجميع
بحث لان قوله وسببه البدني يتضمن انصباب مادة من عضو الى ما تحته وتسميته نزلة مشعر بان
مسمى النزلة لا يكون له سبب بادي وظاهر ان اكثر حدوث النزلات يكون عن اشيا بادية كبرودة
الهوا والريح وغيرها وشي من ذلك ليس مما ينافي اذ لكل احد ان يصطلح بما شا قوله وربما كان
السبب هذا اشارة الى ان الاورام والبثور قد يكون سبب حدوثها الاستفراغ وذلك بان
يكون السبب المادي الذي يتولد منه الاورام والبثور مغمورا في اخلاط اخرى غير موذية لكنها
فاذا استفرغ غلبت الاخلاط الجيدة في وجوه من الاستفراغ اما طبيعي منها اي من تلك الوجوه
كما يكون في النفاس والرضاع وفي بعض النسخ للنساء والارضاع والاولى اولى لانها في نوع
شامل النفسا والمرضعات واما غير طبيعي كما يعرض للجراحة سيل دما محمودا وفي بعض النسخ سيل
مشارع سال فيكون دما فاسدا قوله نفس جواب اذا اي واذا استفرغت الاخلاط الجيدة نفسها
ملك الاخلاط الردية خالصة مفردة اي غير مشوبة بالجيدة فما ذبها الطبع ودفعها وربما كان
وجه دفعها الى الجلد فيحدث اوراما وبثورا وقد يرفع الى بعض المجاري كما يحتج الى الخارج ويجوز
ان يجعل هذا الكلام وهو قوله وربما كان السبب جوابا عن سوال مقدر وهو ان سبب
الورم امتلا البدن وانصباب المواد الى عضو ضعيف واذا كان كذلك فكيف يصير
بعض الاستفراغات سببا لحدوثه فاجاب بانه ربما كان الى اخره قوله والاورام والبثور
اشارة الى تقسيمها ولما لم يكن التقسيم الا بواسطة فصول مختلفة ذكرا ولا ان انقسامها
يكون بفصول مختلفة ولا يريد بالفصول الفصل المنطقي بل كل ما يميز الشي عن غيره سوا
كان ذاتيا له او عرضيا وتميز الاورام يكون باسبابها واخرى بعوارضها كالحرارة و
البرودة والاولى اولى باعتبارها لان ذلك يكون بفصول جوهرية اذ الاسباب
التي يقسم هي باعتبارها هي موادها ومادة الشي جز من جوهره ولذلك قال واولى فصولها
باعتبارها الفصول الكائنة عن اسبابها والمواد التي يكون الاورام عنها ستة الاخلاط
الاربعة والمائية والريح والثانية يكون بفصول عرضية وهي انها اما ان يكون حارة و
المواد الحارة غير حارة هو ما يكون سببه مادة عفنة سوا كانت حارة في الاصل كالورم الدموي
والصفراوي او بالعفونة كالورم البلغمي والسوداوي العفن ولذلك قال ولا ينبغي
ان يظن ان الورم الحار هو الكائن عن دم او مرة فقط بل كل مادة حارة بجوهرها او ما عرض
له الحرارة بالعفونة قوله وان كانت اشارة الى ان الورم الحاصل من مادة ينقسم
بحسب انقسام تلك المادة والمراد بهذه الاجناس هي اجناس الاورام الحاصلة
المواد فان المواد مثلا اذا كانت بلغما ينقسم الورم البلغمي بانقسام البلغم وهكذا
في غيره واحال بيان ذلك الى القول الجزئي بقوله وذلك بالقول النوعي في الاورام الحادة
قوله وعادتهم اي عادة الاطبا ان يسموا الدموي المحض فلغموني او فلغمونيا وانما

قيد الدموي بالمحض لانه لو لم يكن محضا يسمى باسم مركب وفلغموني لغة يونانية كان اليونانيون
يطلقونه على كل التهاب وحرارة تحصل للعضو وخص الاطبا منهم بالورم الدموي المستلزم
للحرارة اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم ثم انه يختلف باختلاف المحال لانه ان حصل في
الراس والوجه يقال له ماشرا وان حصل في الدماغ يقال له السرسام وان حصل في الملتحم يقال
له الرمد وان حصل في الغشا المستبطن يقال له ذات الجنب وان حصل في الحجاب الحاجز يقال
له البرسام وان حصل في الحلق يقال له الخوانيق وان حصل بقرب الاظافير يقال له الداحس
وان حصل في ظاهر الجلد وكان صغير المقدار كثير العدد يقال له الجدري وان كان
قليل العدد كبير المقدار يقال له الدمل قوله والصفراوي اي من عادتهم ان يسموا الصفراوي
المحض حمرة وانما قيدنا بالمحض لان غير المحض يسمى باسم المركب وانما سمي الصفراوي حمرة مع
ان الدموي اولى بهذا الاسم لزيادة الحمرة والصفراوي بالفلغموني لزيادة الحرارة فيه لان
اكثر ما يكون الورم الحار لما كان دمويا صار اولى باسم الحرارة ولما اختص بها مع انها في
الصفراوي اكثر خص الصفراوي بلازم اخر هو في الدموي اكثر وهو الحمرة قوله والمركب
منهما اي ومن عادتهم ان يسموا المركب من الدم والصفرا باسم مركب منهما اي من الفلغموني
والحمرة ويقدم الاغلب في الاسم فيقولوا فلغموني حمرة ان كان الغالب هو الدم وحمرة فلغمونية
ان كان الغالب الصفرا او فلغموني حمرة او بالعكس ان كانا متساويين قوله واذا
تسمى خراجا اليجمع سوان يجتمع مادة الورم في موضع واحد من تجويفها ويكون وقت النضج
وقول ابقراط في الفصول اذا انصب دم الى خشبا على خلاف الامر الطبيعي فلا بد ان يتقيح
ينبغي ان يحمل على الغالب اذ ربما يتحلل ويصلب والفرق بين الدبيلة والخراج ان الدبيلة
كل ورم في داخله موضع انصبت اليه المادة والخراج ما كان مع ذلك حارا فيكون
اخص منها واذا وقع الخراج في اللحوم الرخوة كالمغابن من غبن بالكسر اذا اصاب
سعة وهي على المشهور تحت الابط وخلف الاذن والارنبة اي اصل الفخذ وعندي كانها مخصصة
تحت الابط والا لم يعطف الاربيتين عليها وهي في بعض النسخ والنغانغ وهي لحمات في
الحلق عند اللهاة واحدها نغنغ بالضم وفي بعض النسخ عطف المغابن على اللحوم الرخوة
فيكون المراد باللحوم ما هي ذات حس مثلها كلحم الدرسن ولحم السفتين واللحم الذي في
اصل اللسان والحنجرة وبالمذكور بعدها ما لا حس لها الان الا انها فيموتها لها والا يكون
من باب عطف الخاص على العام قوله وكان من جنس فاسد اي لو وقع الخراج في اللحوم الرخوة
وكان ذلك الورم من جنس فاسد اي مادته سمية عظيمة العادية على ما ياتي ذكرها في موضعها
الجزئي يسمى طاعونا وانما يكون ذلك في اللحوم الرخوة لانها يكون سريعة القبول للفساد
واذا كانت المادة فاسدة وصادفت عضوا سريع القبول للفساد اشتدت البلية و
سرت الى غيره وافسدته وقال الاستاد كان الطاعون يطلق في لغة يونان
على كل ورم يحدث في اللحوم الغددية ثم اطلق على الورم الحار الحاصل في المواضع المذكورة
ثم اطلق على الورم الحار تحت الابط المستحيل الكيفية سمية وهذا هو المشهور بين الاطبا
في زماننا بالطاعون ولذلك قال وكان من جنس فاسد وفي كون المشهور ما ذكر نظر

قوله وللاورام الحارة اشارة الى الازمنة الاربعة التى للاورام وهى الابتدا والتزيد والوقوف
والانحطاط وانما خصها بالحارة مع انها تعم غيرها ايضا لما قال الاستاد من ان ظهورها فيها اكثر لان
ذلك لا يقتضى تخصيصها بل لان الباردة لا تكون لها انحطاط وانما انحصرت فيها الا ان كل ورم اذا
ظهر فاما ان تظهر اشتداده وهو وقت التزيد او انتقاصه وهو وقت الانحطاط او لا تظهر شئ
منهما فان كان قبل التزيد فهو وقت الابتدا وان كان بعده فهو وقت الوقوف ولانها ايضا وايضا
تمال اما ان تكون القوه اقوى او المرض اقوى فان كان القوة اقوى فهو الانحطاط وان كان المرض
اقوى فان كان ظهوره بينا فهو التزيد والا فهو الابتدا ووقت الابتدا عند الشيخ هو اذا اخذ
الورم يدفع الخلط فيه ويظهر الحجم وانما قلنا عند الشيخ لان بعض الاطباء عرف وقت الابتدا بالزمان
الذى لا جزء له وهو خطأ لان ما لا يكون له جزء لا يكون زمانا بل آنا والان لا وجود له بالفعل والابتدا
له وجود وبعضهم عرفه بانه الذى لم يتجاوز ثلثة ايام وبعضهم بانه زمان ظهور الفعل وفساد ما
بين وفى الجملة وقت التزيد اذا اخذ يتزايد معه اى مع اندفاع الخلط الحجم ووقت الانتهاء اذا بلغ
الحجم غايته ووقت الانحطاط اذا اخذ يتناقص ينضج اى الورم مع تحلل وفتح وذلك لان النضج
اذا صادف مادة الورم رققها لا محالة اولا وح ان صلحت للتحلل تحلل جميعها او بعضها وان لم تصلح
لغلظها فصار قيحا وقال المسيحى هذه العبارة ردية فان التحلل لا يقال له نضج والعبارة
الصحيحة ان يقال ثم ياخذ فى الانحطاط اما بتحلل او بنضج وقيل ان نضج الاورام اما التحلل بل
بالنضج ونحوه فصوابه ان يسقط هذه الزيادة حتى يصير الكلام هكذا ثم ياخذ فى الانحطاط
متنضجا وسقوط ذلك على ما ذكرنا من ان النضج اذا صادف المادة الى اخره ظهر وامكن الاستشهاد
عنه بان فى الكلام تقديما وتاخيرا وقع من الناسخ وكان فى الاصل ثم ياخذ فى الانحطاط بتحلل
او فتح ينضج لانه اذا اجار فهى فقد نضج لا محالة وكانه انما قدم واخر ليكون قوله ينضج على
الحاشية فاشتبه الناسخ علمه انه قبل تحلل او بعد فتح ولا حاجة الى هذا التعسف على ما قلنا و
ايضا الورم اذا صار فتحا يكون قد نضج بالضرورة على ما قال سواء يقال وح لا يكون فى
قوله ينضج فائدة اصلا. قوله ومال امره اى امر الورم فى الجملة الكل واحد سيما الحار
منه الا اذا افرط فى المبردات القوية اما تحلل او جمع مدة واما استحالة الى الصلابة لان قوة العضو
اما ان تكون قوية على مادته او لم تكن فان قويت فاما ان تكون المادة لطيفة او غليظة
فان كانت لطيفة آل الى التحلل وان كانت غليظة آل الى جمع المدة وان لم تقو القوة اما
فى اصلها او بسبب استعمال محذرات كثيرة تصلبت المادة الى اخر الاورام الباردة
وانما عدل عن كونه يتحلل لا محالة للطيفها ويبقى كثيفها فيؤول الامر الى الصلابة. قوله
واما الاورام الغير الحارة اشارة الى اقسام الاورام الباردة وانما عدل عنها الى قوله غير
الحارة ليعم ما يكون معتدلة فى الحرارة والبرودة او لان السابق الى الفهم منها ما يكون
باردة وليس كل ورم مادته باردة من الاورام الباردة عنده بل هى عنده ما لا يكون
مادته حارة بجوهرها ولا بعفونتها وهى اما ان يكون من مادة سوداوية او بلغمية غير عفنة
او مائية او ريحية وقال الامام ابن جميل الاورام المائية هيهنا قسيم للبلغمية وجعلها فى
فصل الاورام الباردة من هذا الكتاب قسما منها لقوله والاورام البلغمية المائية

وتسمى اوراما رخوة ومائية كما يعرض لعضو ما ان يجتمع فيه ما كما لاستسقا وبين كلامين تناف وهو
ضعيف اما اولا فلجواز ان يكون المراد بالقسمة المائية المشروبة وبالقسم البلغم المائى الرقيق
واما ثانيا فلان كونها قسيمة هو من انها ليست معدودة من الاخلاط اذ الاخلاط مركبة لتولدها
من الغذاء وهى بسيطة وكونها قسما من البلغمية من حيث ان البرد والرطوبة يعمها ويجمعها من تجواعراضها
من اللين والترهل. قوله والكائنة اى الاورام الغير الحارة الكائنة من مادة سوداوية ثلثة
اجناس الاول الصلابة سميت بها الصلابة جوهرها وتسمى سقيروس ايضا وسببها سوداء
كانت اما فى اصلها غليظة واعانها طبيعة العضو على تحليل لطيفها فبقيت جامدة او
لسوء معالجة الطبيب بافراط استعمال المبردات والمحللات القوية حتى صارت جامدة
والثانى السرطان وهو ورم مفرح يتولد عن مواد سوداوية محترقة ينصب الى العضو ويملأ
العروق التى حوله وسمى به لانه يتشبث بالعصب كما يتشبث السرطان بما يمسكه ولان جوهره
شبيه بجوف السرطان والعروق الممتلئة التى حوله شبيهة بارجله قال المسيحى والعجب من الشيخ
كيف جعل السرطان من قبيل الاورام الغير الحارة ومادته مادة محترقة ولعله انما ذكره
لاجل قسمة الاورام السوداوية والجواب سوا انه انما لم يجعله حارة لان المادة الحارة عنده
هى التى حارة بجوهرها او بعفونتها ومادة السرطان ليست حارة لشئ منهما بل بسبب
احتراقها واكثرها اى اكثر الصلابة والسرطان عن بعضه لان طبيعة الحريف يقتضى تولد
مادتهما ولانه ببرده يكثف المسام ويحبس المواد المحترقة الصيف والثالث اجناس
الغدد التى منها الخنازير والسلع اما الخنازير فهى اورام تحدث فى اللحوم الرخوة
الغددية واكثر حدوثها يكون فى الرقبة واسلمها ما لا يكون معها وجع وما يعرض للصبيان
للمناسبة واردأها ما يكون معها وجع وما يعرض للمشايخ لبعدها عن المناسبة وسميت
خنازير اما لانها تعرض لها كثيرا او لانها تشبه شكلها او لانها كثيرة الولد وهذه كثيرة
العدد فانها تكون اثنين وثلثة اولان عنق صاحبها يصير كعنقها فى انه لا يميل الى
اليمين واليسار واما السلع فهى زيادات عن طبيعة محتوية على رطوبات بلغمية الاصل
وهى اربعة اصناف شحمية ومادتها تشبه مادة الشحم وعسلية ومادتها تشبه العسل
فى القوام واللون وعصيدية ومادتها تشبه العصيدة وشرازية ومادتها شبيهة باللبن
الغليظ القوام وشراز حشو يتخذ من اللبن وتسمى البلد بذلك لانه يوكل فيه كثيرا فان
قيل المشهور بين الاطبا ان الخنازير والسلع من الاورام البلغمية وقد صرح به هو ايضا فى
فصل الاورام فكيف عدهما هيهنا من السوداوية قلنا انهما بلغمية بحسب الاصل سوداوية
بحسب الاستحالة بان يتصلب البلغم بسبب البرد واليبس ويزداد غلظا حتى يلحق بالسوداء
وح يجوز عدهما من البلغمية باعتبار الاصل ومن السوداوية بحسب الاستحالة. قوله
والفرق بين اجناس الغدد وبين الجنسين الاخرين اى الفرق بين الخنازير والسلع
التى هى اجناس الغدد وبين ما تقدمهما من الجنسين وهما الصلابة والسرطان هو ان
اجناس الغدد يكون متبرئة عما حولها من الاعضاء مثل الغدد المحضة او متشبثة بها تشبثا
فقط مثل الخنازير واما ملازمة الاخرى اى الصلابة والسرطان فيكون مخالطة مداخلة لجوهر العضو

الذي فهو ايضا ان يلك يكون لينه عند الغمز بخلاف هذين والفرق بين الصلابة والسرطان
ان الصلابة ورم ساكن لا يؤذي ويبطل الحس او انه لا وجع معه وذلك لفرط برودة مادتها و
جمودها والسرطان متحرك متزيد مؤذ له اصول ناشبة في الاعضاء ليس بحيث ان يبطل معه الحس
لان مادته سوداء محرقة وهي لا يضاد الحس مثل ما يضاد مادة الصلابة الا ان يطول مدته
اذ حينئذ يميت العضو لقوة ايذائه ويبطل حسه لغلظ مادته وجمودها ايضا ولما كان الفرق المذكور
بين الصلابة بعوارض على ما لا يخفى لا بفصول جوهرية قال وليس ببعيد ان يكون الفصل
بين السرطان والصلابة بعوارض لازمة لا بفصول جوهرية وانما وجب ذلك لو كانا مختلفي المادة
ومادتهما السوداء فلا يختلفان بفصول جوهرية وانما قال وليس ببعيد لجواز ان يشترك
الشيئان في المادة ويتميزان بحسب الصورة ويكون التميز بينهما حينئذ بفصول جوهرية قوله
والاورام الصلبة اشارة الى فائدة يحصل بها الفرق بين الاورام الصلبة السوداوية وبين
الصلبة البلغمية وهي ان الصلبة من الاورام السوداوية تبتدي في اول تكونها صلبة ويكون ذلك
في الاغلب ولذلك لم يقل قد يبتدي وقد لا يكون في اول تكونها صلبة لكنها قد يستحيل الى الصلابة
بسبب طول احتباس المادة او خطأ الطبيب على ما عرف وخصوصا الدموية اي السوداوية
التي كان اصلها الدم او يكون فيها دموية كثيرة فانها يكون التي يستحيل غالبا بسبب تحلل
لطيفها بطول الاحتباس او خطأ الطبيب واما البلغمية فلا يكون في ابتدائها صلبة لكن قد
يعرض لها الصلابة ايضا في بعض الاحيان وذلك اذا افرط في استعمال المبردات فانه
قد يعرض لها ان يجمد ويكون ذلك نادرا قوله ويفارق اشارة الى ما يفرق بين كل من
الغدد والسلع اذا اشتبها بما عند ما هما عصال يفارق الغدد والسلع ما يشبههما من
تعقد العصب وهو زيادة تحصل في العصب لانصباب مادة بلغمية اليه واجتماعها فيه
بحيث يغلظ قوامها ينوث به الغدد والسلع في الظهور وقبول الانغمار ويفرق
بينهما وبينه بانه لو كان ذلك تعقدا لكان الزم لموضعه لان حركته انما يتم بتعلق العصب
او بتمدده وذلك عسر بخلاف الغدد والسلع فان تعلقها انما هو بالعضو احوف و
هو اللحم فيسهل حركتهما الى الجهات وبان يلمس التعقد عصبي واذا برد بالغمز عاد واذا
برد بدوا اقوى عند الغمز لم يعد بخلاف الغدد فان ملمسها ليس عصبيا ولا يقبل الغمز
قويا لصلابتها بحيث يتبدد ويتفرق حتى يقال انها يعود بعد التبديد بخلاف السلع
فانها يقبل التبديد بالغمز ويعود لكن اذا ابددت بدوا اقوى يعود ايضا قوله
واكثر ما يحدث اي اكثر حدوث تعقد العصب يكون عن التعب لان كثرة الحركة مما يعين على
انصباب المادة الى العصب وتحلل لطيفها وتكاثفها وفي اكثر النسخ واكثر ما يحدث
عن التعب والتعقد يرد اكثر هذه الاورام التي من جنس تعقد العصب يحدث
من التعب ويبطل بوضع المثقلات عليه كالاسرب ونحوه فانها يدفع المادة الى الباطن
قوله اما جنس الاورام شروع في بيان جنس الاورام البلغمية وهي ينقسم الى نوعين
الورم الرخو والسلع اللينة لان المادة اما ان يكون مداخلة للعضو او متميزة عنه
والاول هو الورم الرخو ويقال له اوذيما والثاني هو السلع اللينة وانما قيد باللينة

ليفارق السلع التي من السوداء والبلغمية فانها يكون صلبة بالنسبة الى هذه ويتفاصلان اي
الورم الرخو والسلع اللينة يتفاصل احدهما عن الاخر بان السلع يكون متميزا عنه وفي
غلف اي مجتمعة في تجويفه والورم الرخو مخالط غير متميز واكثر اورام الشتاء يكون بلغمية
حتى ان الحارة منها يكون بعض الالوان كالبلغمية لان الحرارة في الشتاء تغور في الباطن ويستولي
البرد على الظاهر ويبرد الاورام وان كانت حارة وتنقص من الالوان قوله واعلم
ان الاورام اشارة الى ان الاورام البلغمية لا يلزم ان يكون جميعها لينة بل قد يختلف حالها
بحسب غلظ البلغم ورخاوته ورقته حتى يشبه تارة السوداوية بواسطة غلظ مادته و
تارة الريحية وفي بعض النسخ المائية ولكل وجه فانها انما يكون من البلغم الرقيق المائي و
الكائن منه يشبه الريحي والمائي قوله وكثيرا ما ينزل اشارة الى فائدة وهي ان هذا النوع
من البلغم الذي يشبه الريحية والمائية ينفذ في العضلات الصلبة ويحدث فيها ورما كالنوازل
فان البلغم لرقته ينفذ في خلل ليف الاعصاب حتى لا يحل والسفلى صفة العضلات ويمكن ان يجعل
جوابا عن سؤال وهو ان البلغم يكون مختلف القوام في الغلظ والرقة ويحدث سلعا في الرقة
الى ان يشبه الريحية والمائية فقال انه كثيرا ما ينزل في الرقة الى ان ينفذ في مثل هذه العضلات
الصلبة ومن هذا يعلم ان ما ظن ان هذا الكلام لا فائدة فيه ظن فاسد واما الاورام المائية
فهي كالاستسقاء الزقي فان سببه اجتماع مائية حول المعاء وذلك عند ما يكون في مجاري الكلى
ما يمنع نفوذ المائية اليهما فانها اذا امتنع نفوذها اليهما اندفعت بالضرورة الى فضاء البطن
والخلاء الذي فيه المعاء بان ينصدع بعض المجاري المتصلة بهذا الموضع وقال قوم ان المائية
اذا لم يجد منفذا يندفع الى جملة العروق التي كانت تاتي سرة الجنين وتوسعها ثم تخرج منها على
طول المدة قوله والقيلة اي وكالقيلة المائية لانها انتفاخ كيس الانثيين لرطوبات مائية
وقد سبق الكلام فيها وكالورم الذي يحدث في القحف فانه من المائية ايضا وذلك يكون
تارة داخل القحف وتارة خارجه لاجتماع مائية هناك ويسمى القطاش وهو اكثر ما يعرض
للصبيان لكثرة رطوباتهم وما يشبه ذلك اي المذكور كترهل القرحة وغيره واما الاورام
الريحية فهي ينقسم نوعين احدهما التهيج والاخر النفخة وذلك لان الريح اما ان يكون مداخلة
لجوهر العضو او لا يكون مداخلة له بل مجتمعة في موضع واحد فهو التهيج والثاني النفخة
والفرق بينهما من وجهين احدهما القوام والثاني المخالطة وبيان هذا اي المذكور من
الفرقين ان الريح في التهيج يكون مخالطة لجوهر العضو وفي النفخة يكون مجتمعة في موضع
ممدودة له غير مخالطة اياه وهذا بيان المخالطة وبيان القوام ان التهيج ينثلم تحت الحس او
الجس بالجسم على خلاف السخين والنفخة يقاوم المداف مقاومة كثيرة او قليلة بحسب كثرة
الريح وقلتها وغلظها ولطافتها واعلم ان التهيج غير الترهل لان مادة التهيج الريح
ومادة الترهل بلغم رقيق ينصب الى الاطراف بسبب ضعف الهضم كما يعرض في الاستسقاء
وهو غير الترهل لانه يكون لا عن ريح وبلغم ويعم البدن قوله والبثور ايضا على
عدد الاورام اي يكون مثلها من المواد المذكورة فالدموي منها كالجدري وهو بثور
صغار يظهر على البدن لدفع من الطبيعة للفضلات الطينية المبقية في البدن عند اغتذاء

[illegible] عضلات الحنجرة السفلى [illegible]

ولذلك قيل انه لا بد ان يعرض لكل شخص غير ان تلك الفضلات تبقى في البدن الى حين يحصل
لها محرك ومن الناس من يحدث به من ذلك عندما لم يقو الطبع على دفع المادة في سن
الصبي وبقي منها شيء فيتفق اسباب مسخنة مرطبة تحركها فتدفعها الطبيعة معاونتها
وهو يختلف في الجودة والرداءة بحسب لونه ومقداره واتصاله وتفرقه وسهولة خروجه و
عسره وشكله وقبول النضج وكونه مضاعفا وغيره وموضعه واما في لونه فاسلمه الابيض
لدلالته على النضج لكن اذا لم يكن من بلغم ثم الاحمر لدلالته على الدم ثم الاصفر ثم البنفسجي
واردأ الجميع الاسود لدلالته على شدة الاحتراق وعلى استيلاء البرد المجمد واما في
مقداره فاسلمه كبير المقدار لدلالته على قوة الطبيعة وقبول المادة للاندفاع اللهم
الا ان يكون كبر مقداره لكثرة المادة واما في عدده فقليل العدد اسلم من كثير
العدد لدلالته على قلة المادة واما في اتصاله وتفرقه فالمتفرق اسلم لدلالته على قلة
المادة واما في سهولة خروجه وعسره فسهل الخروج اسلم لدلالته على استعداد المادة
للاندفاع واما في شكله فاسلمه المستدير لدلالته على قلة المادة واردأه المربع لدلالته على
كثرة المادة وقال المسيحي هكذا قال الاطباء وفيه نظر لانهم قالوا الشكل المستدير في القروح
والاورام اردأ من ذي الزوايا لان الطبيعة تتحير في انبات اللحم في المستديرة فليس
جانب اولى بالانبات من غيره بخلاف ذي الزوايا فان فيه جانبا هو اولى بان يبتدى
منه وهو عند الزاوية وهو ضعيف لان تحير الطبيعة انما يلزم اذا كان القروح والاورام
عظيمة اما في البثور فلا وهو ظ وان سلمنا فكونه اردأ لكثرة المادة لا لانه في كونه احوج
لسرعة الانبات واما في قبول النضج وعدمه فلا شك ان ما يقبل النضج يكون اجود واما
في كونه مضاعفا وغير مضاعف فما يكون غير مضاعف يكون اجود لدلالته على قلة
المادة والمضاعف هو الذي يكون في كل واحد منها اخرى فيكون اردأ لدلالته على كثرة
المادة واما في العضو فاسلمه ما كان ابعد من الاعضاء الرئيسة واردأه ما كان
اقرب اليها قوله وصفراوية اي ومنها بثور صفراوية محضة كالشرى الصفراوي
وهو بثور صغار و كبار … مائلة الى الحمرة حكاكة مكربة وسببها على ما صرح
به في الكتاب الرابع وكذا صاحب الكامل وابو سهل المسيحي بخار يثور في البدن دفعة
اما من دم تعلق عليه الصفراء او من بلغم بورقي وعلامة الاول شدة الحمرة والحرارة وسرعة
الظهور والهيجان بالنهار وعلامة الثاني الميل الى البياض وشدة الهيجان بالليل
فقوله ههنا صفراوية محضة يكون باعتبار ان التأثير فيها يكون صفراء محضة او باعتبار
الغلبة وجعل المغلوب كالمعدوم ويمكن ان يكون احدهما بالنقل عن الغير والاخر على ما يحق
عنده قوله والجاورسية اي وكالجاورسية وهي بثور حمر كالجاورس بعضها رؤس حمر الاصول
وربما كان معها لذع شديد وسيلان صديد وسببها الصفراء التي يحدث عنها النملة وهي
صفراء حادة لطيفة تخرج من افواه العروق الدقاق ولا تحتبس فيما هو داخل من الجلد لشدة
لطافتها وحدتها وقال المسيحي انه قال في الكتاب الرابع انها نوع من النملة وهي ما كان
سببها صفراء مخالطة لبلغم قليل وههنا جعلها صفراوية محضة وجوابه بما مر انفا قوله

ومختلطة كالحصبة اي ومنها صفراوية مختلطة كالحصبة وهي بثور حمر اذا ابتدئ ظهورها تكون
كقرص البراغيث يحبب ولا يتقيح بل يصير خشكريشة وسببه احتداد الدم الصفراوي وسببها
الصفراء الاناق المذكور ههنا على ما لا يخفى قوله والنملة اي وكالنملة وهي بثور تخرج مع
التهاب واحتراق وورم يحك نهارا زمانا يسيرا ويدب الى موضع اخر كما تدب النملة وهي نوعان
اكلة وهي التي تأكل الجلد وتقرحه وساعية ساذجة وهي التي تسعى من غير تقرح وصرح في
الكتاب الرابع بان سببها صفراء محضة وجعلها ههنا صفراء مركبة قال الاستاذ ههنا وفيما
تقدم يمكن انه شاهد ذلك بحسب لداوها وقال المسيحي لعل الكل هنا سهو حصل من جهة
الناقل والحق انه اعتبر هناك الغالب وجعل المغلوب كالمعدوم كما فعل ذلك في الشرى
وكالمسامير وهي بثور صغار شديدة الصلابة عظيمة الرؤس مستدقة الاصول ماخذة الى داخل العضو
كانها مسامير وسببها على ما قال صفراء مخالطة لسوداء او بلغم غليظ او مركب منهما وكالحزاز
وهي بثور صغار تظهر على البدن لاندفاع مادة عفنة وقد تكون رطبة وقد تكون يابسة و
انما تكون اكثر حدوثها بين الاصابع لانجذاب مادتها الى هناك لكثرة الحركة وسببه مخالطة العفونة
بدم فاسد او سوداء محترقة او بلغم مالح وكالثاليل وهي اجسام صلبة تنبت في البدن من
مادة سوداوية وبلغم لزج يخالطها صفراء وغير ذلك كالحصف وسوء الجرب اليابس والبثور
اللبنية واشباهها وقد يكون اي البثور مائية كالنفاطات وهي بثور تحدث على ظاهر
البدن لاندفاع مائية اليه وريحية كالنفاخات وهي بثور صغار تحدث في البدن لاجتماع
ريح تحت الجلد ولما كان المذكور من مباحث الاورام ههنا اجماليا قال وبالتفصيل في
الكتاب الرابع مفصلا الاحوال الاورام والبثور يليق بذلك الموضع وفي بعض النسخ و
يليق بذلك الموضع فيكون عطفا على مفصلا او على الاول صفة له قال رحمه الله الفصل
السادس في امور تعد من الامراض وفي بعض النسخ مع الامراض اقول لما عد الاطباء
احوال الشعر واللون والرائحة والسحنة اذا لم يكن على المجرى الطبيعي من الامراض ولم
يكن منها بالحقيقة قال الشيخ جبل الشروح فيها وسميتها امور خارجة من الامراض و
تعد منها وهي الامور الداخلة في الزينة اي وهي عارضة للامور المتعلقة بالزينة بناء على
ان المتعلق بالشيء يكون في حكم الداخل فيه اما انها خارجة من الامراض فلما عرفت ان المرض
هيئة غير طبيعية في بدن الانسان يجب عنها بالذات ضرر في الفعل وجوبا اوليا واحوال
هذه الامور … ليست كذلك فلا يكون امراضا بل هي اعراض تابعة للامراض
واما انهم يعدونها منها مع كونها اعراضا فلان الامراض الموجبة لها غير ظاهرة بانفسها
فلما يحقق لهم عند ظهورها انه لابد لها من امراض ولم يظهر لهم شيء غيرها جعلوها امراضا
اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم وانما قال احدها في الشعر ولم يقل احدها الشعر وكذا في
غيره ليعلم ان ما عدوه من الامراض ليس الشعر واللون والرائحة والسحنة بل احوال
فيها على ما اشرنا اليه وانما قال الرابع في السحنة بعد اللون لان اللون داخل في السحنة
عندهم ولما خص اللون بالذكر قال في السحنة بعد اللون لئلا يتكرر قوله و
اجناس امراض الشعر اثنان بناء على ما عرفت من اطلاق الجنس على ما فيه كثرة والثالث

سقوط الشعر لضعف منابته كما يكون عقيب الامراض المزمنة ولما اما لقلة البخار الذي يتولد
منه لسبب تكثيف الغذا او لاشتغال الطبيعة عنها وبقية المرض عن تدبيره كما يكون عقيب
الامراض المتطاولة ومنها المرط وهو ايضا سقوط الشعر لكنه لا يكون متفرقا بل ياخذ
موضعا واسعا بحيث يظهر له الجلد كما يكون في دا الثعلب ودا الحية وسببه قلة غذائه و
منها القصر وسببه اما استيلا الجفاف على اطرافه فيتقلص او قلة المادة الممدة له من داخل
ولذلك يحصل عند قلة الغذا ومنها الغلظ وسببها اما قلة مادته كما يكون في الصبيان والناقهين
والمسلولين واما اتساع المسام لرطوبة او حرارة محللة ومنها الشقاق وسببه استيلا
يبس البدن ومنها الدقة وسببها اما ضيق المسام او لطافة البخار ومنها الغلظ وسببه اضداد
سبب الدقة ومنها افراط الجعودة وسببها اما اعوجاج المسام واما استيلا اليبس والفرق
بينهما ان الاول يكون دايما ولا يقبل المداواة بخلاف الثاني فيهما ومنها افراط السبوطة و
سببها استقامة المسام واستيلا الرطوبة ومنها الشيب واستحالة لونه كيفما كان اي سواء
كان اسود او ابيض او احمر الى غير ذلك وسياتي الكلام فيها عند بحث علامات الامزجة
قوله وآفات اللون اي واما امراض لون البدن فيدخل فيه اربعة اجناس لان سبب
تغيره اما ان يكون بدنيا او باديا والثاني هو الجنس الثاني والاول اما ان يكون بدون
سوء مزاج او معه والاول اما ان يكون تابعا لتفرق اتصال عارض وهو الجنس الثالث او
لا يكون وهو الرابع والثاني وهو الذي سببه بدني ومع سوء مزاج هو الجنس الاول واشار
اليه بقوله جنس استحالة اي استحالة اللون الطبيعي للبدن الذي هو الساذج مشوبا
بالحمرة الى غيره عن سوء مزاج اما بمادة كاليرقان وهو تغير لون جلد البدن اما الى الصفرة ان
كان من استيلا الصفراء او الى السواد كان من استيلا السودا من غير ان يكون معهما
عفونة والا ولد الاول حمى صفراوية والثاني حمى سوداوية واستيلا الصفرا قد يكون من جهة
الكبد اما لحرارة مزاجها فيحصل ما يرد عليها الى الصفرا واما لورم حار فيه فيتصل المتولد
واما الضعف دافعتها او مميزتها فيبقى مخالطا للدم وينفذ معه الى الاعضا وقد يكون
من جهة المرارة اما لسدة تقع في المجرى الاعلى الذي بينها وبين الكبد او المجرى الاسفل
الذي بينها وبين الامعا واما لحرارتها فينادي الى الكبد ويقل ما كان يقبله وقد يكون من
جهة باقي الاعضا بان تتسخن سخونة بحيث استحال ما عندها من الدم الى الصفرا وقد يكون
من جهة الطبيعة كما اذا دفعت الطبيعة في بحارين الامراض الصفراوية ودفعت مادتها الى ظاهر
البدن وقد يكون من خارج البدن اما باستعمال اغذية حارة بحيث يستحيل الى الصفرا
ويحل ما يجد في البدن اليها او ادوية حارة حادة بحيث يفعل الفعل المذكور واستيلا
الصفرا قد يكون ايضا من جهة الكبد او لبرد مزاجها وسوء فيحيل ما يحصل لها الى الطحال
او لورم سوداوي او لضعف دافعتها او مميزتها على ما قلنا في الصفرا وقد يكون من جهة
الطحال لسدة في احد مجريه وقد يكون من جهة باقي الاعضا اذا حصل سوء مزاج بارد بحيث يحيل
ما يجد من الدم اليها وقد يكون من جهة الطبيعة كما اذا دفعت في بحارين الامراض السوداوية
وقد يكون من الخارج بادمان استعمال اغذية سوداوية قوله او بغير مادة اي او جنس استحالة

اللون عن سوء مزاج بغير المادة كالحمية العارضة للبدن عن سوء مزاج بارد مفرد فان اللون
الطبيعي اذا كان هو الابيض المشوب بحمرة على ما عرف فاذا انتقص تلك الحمرة صار اللون
عاجيا وان زاد نقصانها صار رصاصيا وكالصفرة التي ربما كانت عن سوء مزاج حار مفرد
كما سبق عند نوايب الهموم ان تغير المزاج حارا او تصفر اللون وقد يتغير ايضا من فقدان
الغذا او كثرة الجماع واستعمال الكمون والنانخواه والخل بدون مادة صفراوية وسوء
مزاج ايضا قوله وجنس استحالة اي الجنس الذي هو جنس استحالة اللون عن اسباب
بادية كما يسفع اي يغير الشمس والبرد والريح اللون الى الميل الى السواد والكمودة والجنس
الثالث هو جنس اسقاط احكام غريبة اللون من لون البدن على الجلد كالبهق
الاسود والبرص الاسود فان كل واحد منهما قد يكون اسود وقد يكون ابيض والاسود
ان يحصلان من استيلا مواد سوداوية غليظة والفرق بينهما ان البهق لا يكون مع تناثر
قشور والبرص يتناثر منه من البدن فلوس وقشور واما الابيضان فيحصلان لاستيلا
مواد بلغمية بسبب ضعف القوة المغيرة عن تشبيه الغذا بالمغتذي والفرق بينهما من وجوه
الاول ان البهق اذا غرزت في موضعه ابرة يخرج منه دم ومن البرص يخرج ما الثاني
ان الشعر النابت في البهق اسود وفي البرص ابيض الثالث ان البهق اذا غمز لم يتطأطأ
من موضعه والبرص يتطأطأ من قوله واسقاطها اي اسقاط احكام غريبة اللون في
الجلد كالخيلان والنمش والبرش والكلف والخيلان نقط سود ترتفع عن سطح البدن
مستديرة والنمش قطع سودا او الى حمرة مستديرة تحدث في الجلد وربما كان على ظهر
الكف وحدوثه في الاكثر يكون في الوجه ايضا واما الكلف فتغير لون الوجه الى السواد و
حدوث اثار كمدة والجنس الرابع هو جنس الاثار العارضة من التئام تفرق الاتصال
عرضي كاثار الجدري واندمال القروح وفي بعض النسخ واثار القروح والندب بالنسخ
اثر الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد وسبب اثار الجدري واندمال القروح ضعف القوة
المغيرة من رد عوض ما ذهب من الجلد وضعف الدافعة عن دفع ما بقي من المادة فيكون
الالتيام مع لا محالة عرضيا غير طبيعي قوله وآفات الرايحة اي واما آفات رايحة البدن
فجنس واحد لان رايحته اذا لم تكن طيبة لدلت على ما يقتضي الحال الصحة فانه لا يجوز ان
يكون عدم الرايحة لدلالته على البرد كان لا محالة كريهة كالروايح المنتنة التي تفوح من
الابدان اما عامة في البدن كله كما اذا استولت مواد عفنة على البدن وهذا قد يكون
بدون ميل الى شي من العفونة وقد يكون مع حموضة بسبب سودا او بلغم حامض كما يكون
في الحميات البلغمية والسوداوية واما خاصة لعضو كالصنان بالابط والبخر بالفم او
غير ذلك كنتن الانف واسافل القدم وبين الاصابع واما آفات السخنة بعد اللون
فاما الهزال واما السمن المفرط وانما انحصرت فيهما لان الطبيعي للبدن ان يكون
المعتدل فان نقص جدا فهو الهزال المفرط وان زاد جدا فهو السمن المفرط وعدا مرضين و
كل منهما يكون شحميا او لحميا والهزال الشحمي سببه الحرارة واليبوسة واللحمي سببه البرودة
واليبوسة والسمن الشحمي سببه استيلا البرودة والرطوبة ولذلك تضيق العروق والمجاري

معه ضيقه والبدن مترهلا واللحم بسببه امتلأ الحرارة والرطوبة ولذلك يصير العروق
والتجاويف معه واسعة والبدن صلبا **قال** رحمه الله الفصل السابع في اوقات
المرض **اقول** المرض اما حاد وهو سريع الحركة الى المنتهى واما مزمن وهو الذي بخلافه
والامراض الصفراوية الخالصة كلها حادة والبلغمية اكثرها مزمنة وقد يكون حادة كا
لسكتة البلغمية والحاد اما حاد في الغاية القصوى وهو الذي لا يتجاوز بحرانه الرابع او
حاد متوسط وهو الذي لا يتجاوز بحرانه السابع او حاد بقول مطلق وهو الذي
ينقضي اما في رابع عشر او العشرين وما يتأخر عن العشرين لا يقال له حاد بل يقال
انه منتقل من مرتبة الى المزمن والمزمن ليس له شيء من المراتب بل لا طرف له في الزيادة
اذ ربما امتد الى آخر العمر اذا عرفت ذلك فاعلم ان لاكثر الامراض اوقات اربعة وقت
الابتداء ووقت التزيد والتصعد على ما في بعض النسخ ووقت المنتهى والانتهاء على ما
في بعضها ووقت الانحطاط وقد عرفت انحصارها في بحث الاورام وانما قال لاكثر الامراض
ولم يقل لكلها كما قال جنين وغيره من الاطباء لوجهين الاول ان من الامراض ما يكون خلقة كصغر
الرأس وزيادة اصبع ونقصانها وغير ذلك وليس لامثالها هذه الاوقات الثاني ان منها
ما يهلك صاحبه اما في الابتداء او التزيد او في الانتهاء وقال القرشي انما قال كذلك لان هذه
الاوقات انما يكون للمرض قليلا قليلا واما ما يقع دفعة كقطع السيف فليس له اوقات وهو
فاسد لان قطع السيف اذا ادى الى الهلاك في الحال فلا مرض والا يحصل قطعه ابتداء ثم تزايد
ويتحقق الاوقات وقال السامري ان مراده هو ان لاكثر الامراض اوقات محسوسة
ظاهرة وهو احتراز عن الحمى الدموية فانه لا يظهر فيها الاوقات من حيث الاشتداد و
الضعف وهذا ان سلم فلا قرينة تدل عليه **قوله** وما خرج عن هذه الاوقات اي
الخارج عن هذه الاوقات الاربعة سواء اخذت كلية او جزئية فهي من اوقات الصحة كالاوقات
الصحة بعد الانحطاط الجزئي اعني زمان الراحة وبعد الانحطاط الكلي وهو ظ وقال الكيشي
هذا الكلام انما يصح اذا اخذنا الاوقات باعتبار الكلية لانا اذا اخذنا هذا الاعتبار
كان ما بعد الانحطاط معدودا من زمان الصحة اما اذا اخذناها باعتبار الجزئية فلا
يصح ان يقال ان ما بعد الانحطاط معدود من زمان الصحة وليس بشيء لانا لا نم انا اذا اخذناها
باعتبار الجزئية لا يصح ذلك فان ما يظن من ان زمان الراحة من جملة ازمان النوبة الجزئية
ومعدود في ازمان المرض ليس بصواب لان زمان الراحة هو زمان انصباب المادة الى
المستوقد حتى اذا اكمل انصبابها وسرى العفن فيها اخذت النوبة وهذا لو جاز ان يعد
من ازمان المرض والا كان زمان انصباب المادة للنوبة الاولى التي لم يتقدمها نوبة اخرى
من ازمان المرض لكنه ليس كذلك بالاتفاق **قوله** وليس معنى اي لا يصح ان يعنى بوقت
الابتداء والانتهاء طرفان لا يستبان فيهما حال المرض كما ذهب اليه قوم توهما منهم ان
زمانهما ليس بمحسوس بل يقع في حكم الآن فان ذلك توهم فاسد اذ لكل منهما زمان
محسوس له حكم مخصوص اما الابتداء فلان زمانه حين ظهور ضرر الفعل وحكمه ان يترك
الغذاء اذا كان المرض حادا مثلا ويستعمل الرادع ان كان ورما وعلى هذا واما الانتهاء

انهم

فزمانه آخر التزيد الى ان يأخذ المرض في الاضمحلال وحكمه ان يغلظ في غذائه عما كان في التزيد
ان كان المرض حادا ويستعمل المرخيات ان كان ورما **قوله** فوقت الابتداء يريد بعد
التنبيه الى فساد ما قيل في تعريف الوقتين المذكورين ان يذكر تعريفات الاوقات
كلها اي واذا لم يصح ما قيل فوقت الابتداء هو الزمان الذي يظهر فيه حكم المرض ويكون المرض
كالمتشابه في احواله لا يستبان فيه تزيد والمراد بحكم المرض ههنا ضرر الفعل وانما شابه
احوال المرض في الابتداء لان المؤذي في الاغلب بحيث يظهر الضعف في اذيته وانما قال
كالمتشابه في احواله لان الاختلاف في احواله انما يظهر بحسب تزيده وفي الابتداء لا محالة
اخذ في التزيد ولا يخلو منه لكنه حيث هو غير محسوس يكون كالمتشابه والتزيد هو الوقت
الذي يستبان فيه اشتداد المرض كل وقت بعد وقت وانما يكون هذا الوقت كذلك لان
المؤذي فيه يزيد شيئا فشيئا ووقت الانتهاء هو الوقت الذي يقف فيه المرض في جميع اجزاء ذلك
الوقت على حال له واحدة اي من غير ان يزيد او ينقص وانما يكون فيه كذلك لان تزيد المؤذي
ح انقطع ونقصه بعد ما ابتدأ فهو متشابه في اجزائه والانحطاط وهو زمان الذي يظهر فيه
انتقاص المرض وكلما امعن كان الانتقاص اظهر وانما يكون فيه كذلك لان الطبيعة استولت
على المؤذي ويزيد كلما امعن استيلاء عليه وقال في الكتاب الرابع الابتداء هو احتباس الحرارة
الغريزية عن المادة الغامرة في العضو ووقت لا يكون ظهر للنضج او خلافه الفساد له اثر
والتزيد وقت يتحرك فيه الحرارة الغريزية نحو المادة حركة ظاهرة ويظهر علامة النضج او علامة
مضادة له والانتهاء وقت تشتد فيه القتال بين الطبيعة والمادة ولا يظهر استيلاء احدهما
على الاخرى وهو الملحمة والانحطاط وقت يكون الحرارة الغريزية فيه قد استولت على المادة
فقهرتها وهي في تفريق شملها شيئا بعد شيء وشيء من هذه التعريفات لا يتناول الامراض
الساذجة وكانه اراد تعريف اوقات الحميات المادية **قوله** وهذه الاوقات اشارة
الى ان هذه الاوقات قد يكون كلية وذلك بحسب المرض من اوله الى آخره في نوائبه اي في جميعها
وهذا لا يتصور الا في ما له نوائب كالنائبة والغب والربع ونحوها وقد يكون جزئية بحسب
نوبة نوبة وبيان ذلك ان المرض له باعتبارات احدهما من اوله الى آخره اي من حين
حدوثه الى حين زواله وثانيهما بحسب نوبة نوبة من نوائبه ولكل واحد منهما اوقات اربعة
وهي باعتبار الاول تسمى كلية وباعتبار الثاني جزئية وقد يصير الاوقات الكلية في الامراض
الحادة هي بعينها الاوقات الجزئية وقد يختلف كل واحدة منها في كل واحد منهما بحسب
الامراض في الطول والقصر كالابتداء مثلا فانه يكون في الغب الطويل احسن باقي اوقاتها
لان المادة فيه يكون في الابتداء فجة ورقيقة القوام ايضا وعلى الاول يكون شديدة
الحدة فتضعف الحار الغريزي عن مقاومتها اذ تسها وعلى الثاني تتشرب العضو بها
فلا يجتمع في مكان العفن الا في زمان طويل وفي باقي اوقاته يكون قد انكسرت سورتها
وغلظ قوامها فيكون مدتها اقل ويكون التزيد في المواظبة اطول لان المادة لغلظها
وكثرتها بطيء استعمالها ويكون المنتهى في المطبقة اطول لان مادتها مع كثرتها وغلظها
متحصرة في اوعية متكاثفة متلازمة فيطول مقاومة الطبيعة لها ثم يمتد استيلاؤها عليها

عليها تحليلها ويكون الانحطاط في المحرقة اطول لان مادتها حادة لذاعة تحلف حرارة حتى بعد مفارقتها وتطول الخلال لها **قال** رحمه الله الفصل الثامن في تمام القول في احوال
المرض **اقول** هذا الفصل يشتمل على فوائد من مباحث الامراض الاولى بيان ما وقع به
تسميتها وهو فيه ان الامراض يلحقها التسمية من وجوه اما من الاعضاء الحاملة لها كذات
الجنب فانه سمي بها لكون حامله الجنب وهو ورم حار يعرض في نواحي الصدر واما في الحجاب
المستبطن للاضلاع او في الحجاب الحاجز المسمى افرغما او في العضل الخارج والمشهور ان
ان ذات الجنب هو الاول وما يعرض للحجاب الحاجز هو البرسام وما يعرض في العضل هو
الشوصة وسبب ذات الجنب مواد صفراوية او دموية ولا يمكن حدوثها عن البلغم
او السوداء لغلظهما وصفاقة الغشاء وصلابته فلا ينفذ ان فيه وكذات الرية وقد سبقت
الاشارة اليها واما من اعراضها كالصرع فانه في اللغة السقوط وسمي به هذا المرض
الذي يمنع الاعضاء النفسية عن الحس والحركة والانتصاب لان السقوط يكون عارضا له تسمية
الملزوم باسم اللازم وكالدوار فانه في اللغة دوار الراس وسمي به المرض وهو حالة
يحصل لصاحبها لان الاشياء تدور عليه وان دماغه وبدنه يدوران به لان الدوران
عارض له واما من اسبابها كقولنا مرض سوداوي او بلغمي او دموي وصفراوي
باعتبار الاسباب المادية واما من التشبيه كداء الاسد هو الجذام وقد عرفته فقيل سمي
به لانه يهجم على صاحبه هجوم الاسد وقيل لان وجه صاحبه يشبه وجهه في تجهمه واستداره
عينه وقيل لانه يعرض للاسد كثيرا وهذا اصح من الاول لان الاضافة اليه يقتضي اختصاصه
به كما في داء الثعلب وداء الحية فانهما يعرضان لهما واما من النسبة وفي اكثر النسخ
واما منسوبا واما ان يلحقه التسمية لكونه او حال كونه منسوبا او من جهة النسبة الى
اول من ذكر انه عرض له ذلك كقولهم القروح الطيلانية هي قروح عفنة يسيل منها الدم
وانما نسب الى رجل كان يسمى طيلانس واما منسوبا الى بلد يكثر حدوثه فيه كقولهم القروح
البلخية وهي قروح مع خشكريشة وسيلان صديد من جنس السعفة الردية تنسب
الى بلخ لكثرة حدوثها فيه وكالعرق المدني وهو بثرة يحدث بعضه ثم ينقطع بعضه فيخرج
منها شيء شبيه بالعرق لا يزال يطول وربما كان له حركة كالدود تحت الجلد نسب الى
مدينة الرسول عليه السلام لكثرة حدوثه فيه واما منسوبا الى ما كان مشهورا بالانجاح في
معالجته كالقرحة الجيرونية وهي التي يعسر علاجها ونسبت الى جيرون الطبيب لانه
كان مشهورا بالانجاح في معالجتها او اول من عالجها على ما قال جالينوس في شرح
الفصول وصحف الامام الجاجرمي واعتقد انه منسوب الى محلة بدمشق تسمى جيرون و
اعتقد السامري صحته ايضا وليس بصواب لانه لا يطابق المقصود ولا النقل واما من
جوهرها وذواتها كالحمى والورم فان الحمى حرارة غريبة تنبعث من القلب في الشرايين
مضرة بالافعال والورم زيادة حجم غير طبيعية واسم كل واحد منهما من نفس حقيقته
وذاته اذ الحرارة والزيادة من نفس حقيقتهما الثانية تقسيمها باعتبار سهولة معرفتها
وعسرها قال جالينوس ان الامراض اما ظاهرة تعرف حسا كالاورام والبثور الظاهرة

والجراحات وغير ذلك واما باطنة يسهل الوقوف عليها كاوجاع المعدة والرية لظهور افعالهما
من احالة الغذاء وفعل التنفس واما عسرة الوقوف عليها كافات الكبد ومجاري الرية او المرة على
ما في بعض النسخ اما افات الكبد فلوقوع الاشتباه مع العلامات الدالة عليها في انها واقعة في
نفس الكبد او في محدبها او في مقعرها او الماساريقا المتصلة بالامعاء او في العروق الطالع
من حدبها واما افات مجاري الرية فلانها الشريان الوريدي والوريد الشرياني ولا سبيل
للحس اليهما ولا على الاطلاع على افعالهما واما مجاري المرة فلاشتباه في ان الافة في المجرى
الذي منها ومن الكبد او في المجرى الذي منها ومن الامعاء واما عند من ذكر الا ما لحمين كالافات
العارضة لمجاري البول فلانها لاحتمالها ان يكون في الرايح وفي الكلي وفي المثانة حالها وتعذر
الجزم بكونها في واحد منها ولا سبيل في ذلك الا بالتخمين بعد حدس قوي وانما خص التخمين بهذه دون
افات مجاري الكبد والرية مع اشتراكهما في الاشتباه والبعد عن مرصد الحس وتعذر الاطلاع
على افعالها لان العلامات الدالة على الاشتباه في افات مجاري الكبد والرية اقوى والوقوف
عليها ايسر الثالثة تقسيمها باعتبار الخصوصية والشركة وبيان اسباب الشركة واليه الاولى اشار
بقوله الامراض قد يكون خاصة وقد يكون بالشركة وذلك لان كل مرض فرض ان كان حصوله
في محله بالاصالة فهو الاول وان كان حصوله فيه بسبب حصول مرض في عضو اخر فهو الثاني
ويقال للاول مرض اصلي ان اوجب مرضا اخر والثاني شركي واشار الى الثاني بقوله والعضو
تشارك عضوا في مرضه اي اسباب مشاركة العضو عضوا اخر في مرضه امور اربعة ان يشاركه
لانهما مواصلان بما لعله يصل بينهما الالات كالدماغ والمعدة فيصل بينهما العصب على
ما يشهد به التشريح ومما يدل على مشاركتهما ان الانسان اذا اشتم رائحة كريهة حدث
له تهوع وغثيان وتقلب نفس ولو شرب ماء شديد البرد واحس ببرد في دماغه
وربما حدث منه الصداع بسبب وصلهما طبعا وقد يشاركان في المرض لكن مشاركة الراس
للمعدة في امراضها اكثر من العكس حتى ان اكثر امراض الدماغ يكون بمشاركة المعدة لانه مع
الاتصال الذي بينهما بالعصب موضوع فوقها حيث يتصعد اليه الابخرة بالطبع واما
المعدة فانها وان كانت تحته الا ان الفضلات المنحدرة قليل وفي اكثر الاوقات
يكون غليظة لا تنحدر اليها وما ينحدر منه في نحوها ينقل اذ اياه وكالرحم والثدي تواصل
لاوردة بينهما على ما يشهد به التشريح ويدل على ذلك ايضا انه اذا احمر الثدي سال
دم الطمث واذا انقطع عظم الثدي ولهذا وضع المحاجم تحت الثدي يقطع نزف
الدم من الرحم واغا جعلا كذلك ليكون لدم الحيض منفذا الى الثدي ليصير غذاء للجنين و
منها ان يكون احدهما طريقا الى الثاني كالاربية للساق فانها في طريق نفوذ المواد
الى الساق ولذلك اذا حصل في الرجل ورم ترم الاربية انضاع انها فوقه والسرفه
ان الرجل والساق اذا تورم ارسلت الطبيعة اليه مواد صالحة لاصلاحه فتمر تلك المواد بالاربية
وهي في نفسها رخوة قابلة لها فتختلف وتعفن وتتورم ومنها ان يكونا متجاورين كالرقبة
والدماغ فان كلا منهما قد يشارك الاخر في مرضه بسبب المجاورة الا ان الرقبة لم تخلق
ضعيفة ليلا يلحقها ضرر عام للبدن كالخناق وفي بعض النسخ كالرئة والدماغ وليس صحيحا

لان مشاركة الرئة للدماغ ليست بالمجاورة بل بالمحاذاة فصلح مثالا للمشاركة لها لانها
موضوعة تحته يتحدر اليها فضلاته وجرمها قابل لتخلخله ولذلك يحصل السعال والسل
كثيرا بسبب النزلات لكن الشيخ لم يجعل مثالا لها بل للمجاورة ولا يصلح لها **قوله** و
خصوصا اى العضو المشارك عضوا اخر في موضعه لكونهما متجاورين وخصوصا اذا كان
احدهما حارا ضعيفا يقبل الفضل من صاحبه كالابط للقلب فانه يقرب القلب وحرارة
وخلق ضعيفا ليقبل ما يدفعه القلب اليه بسهولة ويندفع الاذى عن القلب ومنها ان يكون
احدهما مبدأ واصلا لفعل الاخر كالحجاب للرئة في التنفس لانه هو المحرك لها اذا انبسط
انبسطت واذا انقبض انقبضت فهو اصل لفعلها في التنفس واذا اصابته افة شاركته فيها
واعلم ان كون الحجاب اصلا وهو راى جالينوس واستدل عليه بوجوه الاول انه اذا تعطل
الحجاب عن الحركة تبطل حركة الرئة الثاني انه اذا وقع جراحة في الصدر بحيث يدخل فيها الهواء
تحرك الرئة بل يكفى القلب بما يصل اليه في الجراحة من الهواء الثالث لان حركة التنفس
ارادية لان لنا ان نتنفس وان لا نتنفس والحركة الارادية انما تكون بالعصب ولم يظهر
لنا بالتشريح ان الرئة بها عصب للحس يصلح عن حسب الحركة وهو ضعيف لجواز ان يكون
كل واحد منهما متحركا في زمان واحد بالة واحدة فتتحرك احدهما بتحرك الاخر عن ان يكون
احدهما متحركا بالاخر والاحتجاج لا يتم الوجهان الاولان والثالث مبني على ان حركة الصدر للتنفس
ارادية وفيه بحث لان قوما ذهبوا الى انه طبيعية لان الحركة الارادية هي التي يكون معها شعور
وروية وهما معدومان في النوم مع ان حركته لا تتعطل فيه وقال الاستاد الحق الذي لا
يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ههنا هو ان يكون حركة الصدر والرئة و
حركة التنفس كلها حركات تسخيرية وقد سبق القول فيه فلا نعيده بل الاولى الاحتمال ان
يكون حركة التنفس مركبة من ارادية وطبيعية اما الارادية فلان لنا ان نتنفس وان
لا نتنفس واما الطبيعية فلانها لا تتعطل حال النوم والارادية من الحجاب والطبيعية
من الرئة لا سيما العصب فيها ومنها ان يكون احدهما خادما للاخر كالعصب للدماغ
فانه خادم موصل للدماغ ولاحقا انه متى تضرر المخدوم تضرر الخادم ومنها ان يكونا
شاركين في عضو ثالث مثل الدماغ تشارك الكلية بسبب ان كل واحد منهما تشارك
الكبد فتسرى الافة من احدهما الى الاخر بوساطة الكبد **قوله** وربما عادت الشركة وبالا
اشارة الى ان الافة اذا اسرت من عضو الى شريكه فذلك لا يقتضي التخفيف عنه بل
ربما صار ذلك وبالا عليه كما ان الدماغ اذا الم اى عرض به افة والم فشاركه المعدة
فضعف هضمها للغذاء فارسلت الى الدماغ بسبب ذلك ابخرة ردية وغذاء غير نضيج
او غير منضج على ما في بعض النسخ فزادت اى تلك الابخرة او المعدة في الم الدماغ نفسه
هذا ان استعمل المريض غذاء وان لم يستعمله لضعف الشهوة انصب اليها اخلاط ردية
فيتضرر الدماغ نفسه وزاد في افته وصار وبالا ايضا **قوله** والمشاركة تجري على
احكام الاصل في الدوام وفي الدور اشارة الى ما يعرف به كون المرض اصليا او شركيا
لان الذي بالشركة يدوم بدوام مرض شريكه ويدور بدورانه ان كان ذا دور وليس

كذلك الاصل الرابع تقسيم الابدان بحسب الصحة والمرض وسوق له ومراتب الابدان فيما
بين الصحة والمرض ست بدن في غاية الصحة وبدن في الصحة دون الغاية وبدن لا صحيح ولا
مريض كما قد قيل ثم المستقام القابل للسقم سريعا ثم البدن المريض مرضا يسيرا ثم البدن المريض
في الغاية والمراد بالصحة ليس ما يتوهم من كون الاعضاء المفردة والالية في امزجتها وهياتها و
مقاديرها واوضاعها على غاية ما يجب ان يكون من الاعتدال وان يكون القوى كلها
فاعلة لافعالها على اتم وجه وابلغه فان مثل هذا النوع من الصحة لا يمكن ان يوجد بالفعل
وان وجدت لا تبقى الا انا واحدا لان البدن دائم التغير من جهة الهواء واوقات السنة والنوم
واليقظة والجوع والشبع والحركة والسكون وغير ذلك من الاسباب المغيرة ومع تغير الاحوال
احواله وتبدل بل ما يكون الاعضاء المفردة والالية في امزجتها وهياتها ومقاديرها وغير
ذلك وكذا القوى غير خارجة عن الاعتدال وسلامة الصحة ذات عرض وكل ما كان منها اقرب
الى حد الصحة الموهومة كان افضل والمراد بالصحة دون الغاية مثل صحة المحرورين والمبرودين
وبما ليس بصحيح ولا مريض ما يكون على الحالة الثالثة كالمشايخ والاطفال والناقهين وبالبدن
المستقام القابل للسقم سريعا ما وقع في البنية على مزاج ردي في الاعضاء المفردة او على رداءة
في هيئة الاعضاء الالية او على الامرين جميعا لان مثل هذا البدن يكون قابلا للمرض مستعدا له و
بالمريض مرضا يسيرا ما يكون خروجه عن الاعتدال وكذا الضرر في الافعال قليلا و
بالمريض في الغاية ما يكون خروجه عن الاعتدال وكذا الضرر في الافعال كثيرا لا يقال كان
الحق ان يجعل المراتب خمسا كما جعلها جالينوس وهي البدن الصحيح في الغاية او لا في الغاية
والبدن المريض في الغاية او لا في الغاية والبدن الذي ليس بصحيح ولا مريض لان المستقام
الذي يقبل السقم سريعا على ما قال لا يكون مريضا ولا هو الذي به مرض يسير فيكون
هو المستعد لقبوله سريعا ومع يكون المستعد لقبول الصحة سريعا معها خامسا فيصير المراتب سبعا
لانا نقول انما لم يجعل المصحاح مرتبة اخرى لان الطبيب لا يلزمه النظر في احوال المصحاح
على حدة لانه داخل في احوال الصحيح اذ حكم حفظ صحة الصحيح والمصحاح واحد بخلاف
المستقام فانه يلزمه النظر في احواله على حدة ليزيل عنه استعداد سرعة قبول المرض لانه ان
هكذا يلزمه ان يسعى في ابقاء استعداد قبول الصحة لان ذلك ما عين حفظ الصحة او منع
استعداد سرعة قبول المرض وقال القرشي انما انحصر مراتب الابدان فيها لان كل
حالة فرضت اما ان يكون البدن من حيث هو متصف بها بالفعل او من حيث هو مستعد
للاتصاف بها بالفعل والاول خمس مراتب بحسب العقل والوجود لان تلك اما ان يكون
هي الصحة او المرض اذ لا واسطة بينهما على رايه ومع اما ان يكون الاعضاء كلها صحيحة اما
في الغاية او دونها او يكون كلها مريضة اما في الغاية او دونها او يكون بعض الاعضاء
صحيحا وبعضها مريضا وهو الذي عبر عنه بانه لا صحيح ولا مريض اذ لو اريد بذلك ما هو
موصوف بحالة ثالثة على ما هو راي الاطباء لدخل فيه ذلك الصحة والمرض اللذان للسابق
الغاية كالشيخ والطفل والناقه وفيه نظر من وجوه الاول انه لو اعتبر الغاية وعدمها في
كل قسم يصير الاقسام ثمانية لان صحة بعض الاعضاء يكون اما في الغاية او لا في الغاية وعلى

المتقدم من غرض البعض به فاما ان يكون فى الغاية اولا فى الغاية الثانى لانه انه لو اراد
بذلك ما هو موصوف بحالة ثالثة لم يدخل فيه الصحيح والمريض الا ان يبا فى الغاية لان الصحيح
لا فى الغاية صحيح والمريض لا فى الغاية مريض ومن فى الحالة الثالثة ليس بصحيح ولا مريض
فكيف يدخلان فيها الثالث انه لو لم يكن المراد بقوله وبدن لا صحى ولا مرضى البدن الذى
فى الحالة الثالثة لما قال كما قيل وقال الامام ان تقسيم الشيخ غير صحيح لان المسقام قسيم المصحاح
لانهما بالقوة لا للسقيم والصحيح لانهما بالفعل وكما انه فرق بين المسقام والسقيم كذلك
فرق بين المصحاح والصحيح فقسم الحق ان يقال الابدان اما ان يعتبر من حيث كونها قابلة للصحة
والمرض او من حيث كونها موصوفة بهما وباعتبار القابلية اما ان يكون فيها استعداد شديد
لقبول الصحة وهو المصحاح او لقبول السقم وهو المسقام او لا يكون فيها استعداد شديد
لواحد من الامرين وهذا قسم ثالث واما باعتبار اتصافها بهما فاقسام ثلثة والمجموع ثمانية
وهذا التقسيم ان تم فهو بالنظر الى العقل لا بالنظر الى الوجود لان الاقسام فى الوجود لا تزيد على
ستة على ما قال الشيخ كما نبهنا عليه من انه لا يلزم من اعتبار المسقام اعتبار المصحاح الخامسة
تقسيم الامراض باعتبار العائق عن المعالجة وعدمها وما يتوقف له وكل مرض اما مسلم او غير
مسلم والمسلم هو الذى لا عائق عن مصلحته اى صواب تدبيره كما ينبغى كالحمى اذا لم يكن معها
امراض يقتضى ما يضاد صواب تدبيرها كالاستسقاء فان الحمى يحتاج الى ما يبرد ويرطب
والاستسقاء يحتاج الى ما يسخن ويجفف وغير المسلم هو الذى يعترض به عائق لا يرخص
فى صواب تدبيره كالصداع اذا قارنته النزلة فان صواب تدبيره الارضاء والتنطيل
بالمنطولات والغراغر ونحوها ليسكن الوجع وذلك ضار بالنزلة لان الصواب فيها التجفيف
والتعقيد وكالسعال اذا قارنه الاسهال فان السعال يحتاج الى ما يلين ويرخى
والاسهال الى ما يعقل ويخشن السادسة بيان حال الامراض بحسب مناسبتها للمزاج ونحوه
وعدم مناسبتها له اعلم ان المرض قد يكون مناسبا للمزاج والسن والفصل وقد لا يكون
والاول اقل خطرا من الثانى لانه يكفيه اذى سبب والثانى لا يحدث الا عن سبب عظيم
كما اذا فرضنا مثلا شخصين احدهما بارد المزاج والآخر حاره مرضا مرضا حارا وبلغا فى
الحرارة الى حد واحد من الخروج عما ينبغى ان يكون اصل المزاج عليه فان حار المزاج لا يخرج
عن مزاجه الطبيعى جدا فيكون اقل خطرا وايسر علاجا لضعف سببه بخلاف بارد المزاج
فانه لا يبلغ الى تلك الحالة وقد خرج عن مزاجه الطبيعى جدا فيكون لا محالة اعظم خطرا واعسر
علاجا لقوة سببه السابعة بيان حال الامراض بحسب الفصول وهو قوله واعلم ان
امراض كل فصل يرجى ان يتحلل فى ضده وذلك اما لان امراض الفصل هى الحادثة من
طبيعة ذلك الفصل وشفاء الامراض يكون بالاشياء المضادة لسببها او لان كل فصل
له مواد مخصوصة تتولد عنها امراض فاذا حصل الانتقال الى ضد ذلك الفصل فاما
ان يزول تلك المواد وتتولد مواد مضادة لها او تبقى له مادة تزيلها المضادة
وعلى التقديرين يرجى ان يتحلل المرض فى ضده وانما قال يرجى ان يتحلل اذ ربما استحكمت
مادته بحيث لا يتحلل الثامنة بيان حال الامراض فى الانتقال الى اخرى خير منها او لداء

وكون بعض الشفاء عن بعض آخر اعلم ان من الامراض امراضا ينتقل الى امراض اخرى وينقلع
هى ويكون فيها خير كانتقال الصرع الى الربع فان الصرع اردأ من الربع قوله فيكون مرض
واحد شفاء من امراض اخرى لو كان بالواو لكان اظهر لان كون مرض شفاء عن مرض ليس
مترتبا على ان يكون المرض الشافى هو الحادث بالانتقال على ما تشهد به الامثلة التى يأتى
ايضا لكن فى جميع النسخ هو بالفاء فالتقدير وكما ينتقل مرض الى مرض فيه خيره لسبب كذلك
يكون مرض واحد شفاء من امراض اخرى مثل الربع فانه كثيرا ما يشفى من الصرع والنقرس
والدوالى واوجاع المفاصل والجرب والحكة والبثور ومن الشيخ كل ذلك بسبب تحلل
مادتها فى الربع وانما ذكر الحكة مع ذكر الجرب لانها تفارقه من حيث ان الجلد فيها لا يكون
فيه بثور وسببها اما بخارات حريفة حادة لذاعة واخلاط حادة قليلة المقدار ويحدث
منها الحكة السريعة البرء واما غليظ ويحدث فيها الحكة المتطاولة وانما قال ومن الشيخ
تنبيها على ان المراد بعض منه وهو الامتلائى وهو الذى يكون من مادة بلغمية غليظة
تتعقد فى فروع الاعصاب وتمددها عرضا فتنقص من طولها لا الاستفراغى اذ لا مادة له بل
يحدث من يبس عارض للاعصاب فيتشنج كاليبوسة العارضة ادا القيت فى النار و
كذلك الذرب اى يشفى هو ايضا من امراض كالرمد وزلق الامعاء ومن ذات الجنب
والذرب يختص بشبه الهيضة من حيث انه استفراغ بالاسهال ويفارقها بانه مزمن
والخارج منه لونه مختلف لاختلاف المتحلل من جوهر الاعضاء ولا يكون معه قى و
الرمد ورم يحدث فى الملتحم وزلق الامعاء هو ان يخرج ما يؤكل ويشرب على حاله وسببه
اما اخلاط حادة ولذع ومزلق او قروح فى المعى او ضعف الماسكة وانما يشفى الذرب
منهما ومن ذات الجنب او من الرمد فلان سببه مواد تنصب الى جهة العين فمتى حصل
لهذه المواد استفراغ سيما الى جهة مضادة نصيحة زال سببه فيزول واما من زلق
الامعاء فبالاستفراغ ما يوجبه من احد الخلطين المذكورين لا اذا كان الموجب القروح
او ضعف الماسكة فانه يضعف فوق الضعف وإذا زاد الضعف لا يمسك ويكثر مادة
القرحة ايضا واما من ذات الجنب فلانها اذا كانت فى اوائلها وهى عند ما يكون المادة
فى الاعصاب ويميل مادتها الى جهة اخرى فيشفى فيها وان كانت بعد ذلك منع انصبابها
ينقل مادتها الا ان ينفجر ويكون قليلا اذ المادة لو نشبت فى العضو لا ينقلع بعد
وانما اتى بمن فى زلق الامعاء وذات الجنب تنبيها على ان شفاء الذرب منها ليس على
الاطلاق كما يشاهد فى بعض النسخ وكذلك الذرب من الرمد وزلق الامعاء ومن ذات
الجنب والصحيح هو الاول لان كون زلق الامعاء شافيا من ذات الجنب بعيد قوله
وكذلك انفتاح العروق من المقعدة ينفع من كل مرض سوداوى ظاهر لان الدم الخارج
من افواه تلك العروق يكون غليظا سوداويا ويقال انه يشابه الحيض للنساء فمتى حصل
ذلك ولم يفرط فى خروجه ينفع لا محالة من امراض سوداوية كالماليخوليا والجذام والصلابة
السوداوية لاندفاع مادتها الى جهة اخرى وكذا ينفع من وجع الورك لانه يكون من مادة
غليظة محتبسة فاذا انفتحت تلك العروق تميل لا محالة من اوجاع الكلى لان اكثر ما يكون

من مادة سوداوية ومن اوجاع الارحام لانها تكون من احتباس الطمث فيتبع خروج مدتها وقد يستقل بعض الامراض الى امراض اقوى فيصير الحال لذلك اي لذلك الانتقال اشد رداءة مثل انتقال ذات الجنب الى ذات الرية لان الرية اشرف واقرب الى القلب وسريعة التاكل لقلة جرمها على الحادة المؤذية لسخافة جوهرها واذا انتقلت الى البرسام تكون ارداء كانتقال قرانيطس وهو البرسام الحار الى ليثرغس وهو البرسام البارد فانه اردا لان البارد يكون ابطا تحللا واكثر ضررا للجوهر الدماغ واشد اضعافا للقوة وما يقال ان قرانيطس ورم حار فلا يمهل والاعراض فيه تكون اعظم وسببه يكون اقوى لانه مرض غير مناسب للدماغ لا يقال لما ذكرنا وقول الشيخ في الكتاب الثالث وكثيرا ما تحلل قرانيطس بالسواسير وقد يرد ويستحيل الى ليثرغس وهي ارجى لهم وقد ينتقل الى دق وحزن ناقض المذكور ههنا لجواز ان يكون الضمير لقرانيطس ومراده انه ارجى بالنسبة الى باقي انتقالاته من الدق والحزن لا بالنسبة الى قرانيطس الناسعة بان حال الامراض في التعدية وعدمها وسوق له من الامراض امراض معدية مثل الجرب والجذام والعفونة والحمى الوبائية والجدري وانما كانت هذه الامراض معدية لان البخارات التي تنفصل من موادها ردية تخالط الهوا المستنشق وتحيله الى طبيعتها وتحدث فيمن استنشقه ذلك المرض وكلما كان اكثر بخارا واقدم كيفية واقرب الى الظاهر يكون اسرع تعدية وكل من كان اشد انفعالا لانه كان اسرع قبولا فان قيل لم تعدى العواق والتثاؤب والتمطي بمجرد النظر قلنا لان سببها اجتماع بخار يتردد في نم الحلق او في عضل العنق او في الاكتاف فان كان اجتماعه كثيرا تحركت الطبيعة من تلقا نفسها لدفعها لان كل كثير عدو للطبيعة وان كان قليلا فلا تحرك الطبيعة لدفعه اذ لا معاداة بينهما لكن اذا روى انسان تصدر منه احد هذه تنبهت الطبيعة وتحركت لدفع المؤذي كما ان هذه كلها من فعل طبيعة الحيوان فانه اذا بال حمار بال الجميع معه ويرى شوق من لا شهوة له عند مشاهدة من يجامع **قوله** وخصوصا اي هذه الامراض امراض تعدي خصوصا اذا ضاقت المساكن وذلك لاجتماع البخار المذكور واحصار الهوا المتكيف به وقربه من مستنشقه اذ يكون ابلغ في التعدية وكذلك اذا كان المجاور في سفل الريح اي يكون صاحب المرض في مكان مرتفع والمجاور في منخفض فانه يكون ابلغ لكن بشرط ان يكون الهواء المنخفض منقلب الريح التي تجاوز من المرتفع **قوله** ومثل اي ومن الامراض المعدية مثل الرمد وانما فرق له من الامراض المذكورة لان مذهب قوم هو ان تعدية الرمد ليست بسبب البخار المذكور بل لان المتامل فيه ينفعل عنه وتحصل مثله في بدنه بنا على ان التصورات الوهمية قد تصير سببا لحدوث الحوادث والحق ان ذلك بسبب البخار الحاد وكون العين سهلة القبول سهلة التحلل ظاهرة غاية ما في الباب ان التامل تعين في ذلك فانه خصوصا في تامل بعينه ومثل الضرس فانه مما تعدى ايضا وهو قد يعرض للسن وحده وكثيرا ما من تمضغ شيئا حامضا او من بلغم حامض او سوداء يتعلق بسن المعدة وتتادى حتى تتمادى الى السن قال ارسطاطاليس الطبيب ان بيبس رطوبة الطبقة

حامضة وعافصة مثل رباطات الاسنان وتغوص في جرمها فيحدث فيها برد او قبضا او المذكور او لا ترجع الى ذلك ايضا واعلم ان اعداوه ليس بواسطة البخار المذكور بل الالم يحصل بمجرد التخيل كما يتبع بقوله حتى ان تخيل الحامض يفعله بل لان التصورات الوهمية قد تصير سببا لحدوث الحوادث ومثل السل فانه يتعدى ايضا وقد عرضه وتعديته كتعدية الامراض المتقدمة وفي بعض النسخ مثل السبل وكانه غير صحيح لانه ليس من الامراض المعدية وقال الشيخ حكمه حكم الرمد في التعدية فان متامله ينفعل عنه ويحصل مثله في بدنه والسال في الدق ومثل البرص فانه يتعدى ايضا كتعدي الامراض المتقدمة العاشرة بيان حال الامراض في التوارث وعدمه وهو قوله ومن الامراض امراض متوارثة في النسل وقد سبق الاشارة الى ذلك في بحث امزجة الاسنان ونقول ههنا ان بعض الاطبا ذهب الى ان المني ينفصل من كل واحد من الاعضاء وبعضهم ذهب الى انه لا يكون الا من الانثيين وان كانت مادته تصل اليهما من باقي الاعضاء فمن ذهب الى الاول فتوارث الامراض عنده ظاهر ومن ذهب الى الثاني يقول ان المادة الصالحة لان يكون منها المني يستولي عليها المادة الموجبة للامراض فتوارث من هذا الوجه وتلك الامراض مثل البرص والقرع الطبعي اي الصلع فانه قرع طبعي وانما يكون في مقدم الراس لانه بسبب رطوبة الدماغ يكون اكثر لينا وتحللا فتتحلل الفضلات التي يكون منها الشعر من الدرز فلا تبقى للشعر مادة ومثل النقرس والسبل وفي بعض النسخ بدل السبل السل وكانه تصحيف لان السبل فيه اظهر وقال الشيخ واما توارث السل فلسبب اعرف العلة فيه ولعل ذلك بالخاصية ولا يخفى ان العلة التي ذكرناها في توارث الامراض جار ههنا ولم ايضا فلا حاجة الى اسناده الى الخاصية ومثل الجذام فانه متوارث ايضا والعلة ما ذكرنا الحادية عشر بيان الامراض بحسب اختصاصها بقبيلة او سكان ناحية وان لم يكونوا من قبيلة واحدة او يكثر فيهم اي في القبيلة وسكان الناحية وانما ذكر هذا لان الامراض الخاصة كما تطلق على ما يختص باحد المذكورين تطلق على ما يكثر فيه بل المراد باختصاص المرض بهذا والا فقلما يوجد مرض لا يعرض الا لقبيلة او اهل ناحية كالعرق المدني والقروح البلخية فانهما كما يعرضان لاهل المدينة وبلخ يعرضان لغيرهم الا انهما فيهم اكثر وقال الاطبا ههنا الامراض الطارية على نوعين عامة وهي لا تختص بقبيلة او ناحية وتسمى وبائية وخاصة وهي التي تختص بالقديمة وتسمى واصحح وقال لها الامراض الخبيثة ايضا الثانية عشر بيان ما يصير به الاعضاء ضعيفة يصير قابلا للامراض في التعدية والتوارث او الخبيثة وهو قوله واعلم ان ضعف الاعضاء تابعة لسوء المزاج او تحلل البنية ومما فيهما متوارث يكونان من اصل الكون ومما يتعدى او يختص بقبيلة او اهل ناحية يجوز ان يكون من اصل الكون وان يكونا عارضين وفي بعض النسخ او تخلخل البنية وله وجه لان خلل البنية يتناول تخلخلها وغيره وقال الاستاد انه خطا وكانه كان في نسخة تحلل البنية بتبديل اللام بالتا وهو تصحيف **قال** رحمه الله الفصل المعلم التاسع جملتان **اقول** هذا التعليم من مباحث الاسباب وهو مشتملة على جملتين الاول في تقسيم الاسباب وتعديد ما يقتضي كل سبب من الاسباب العامة

وهي تسعة عشر فصلاً الفصل الاول في الكلي في الاسباب وقد ذكر فيه تقسيمها من وجوه الاول الى
السابقة والبادية والواصلة مع ذكر ما يشترك فيه كل واحد منها مع غيرها وما ينفصل عنه و
تعريفاتها بعد ذلك وامثلتها بعد ذلك ليكون العلم بها اتم وذلك قوله اسباب احوال
البدن وهي الثلث المذكورة اعني الصحة والمرض والحالة المتوسطة بينهما ثلثة السابقة
والبادية والواصلة ولا يريد به ان اسبابها في الجملة ثلثة بل المراد ان كل واحد منها له اسباب
ثلثة اذ الصحة لها سبب سابق كظهور دلائل النضج والبحران الجيد في المرض وسبب باد
كورود اخبار سارة فيلتذ به على المريض وواصل كاعتدال المزاج والتركيب والمرض له
سبب سابق كامتلاء وباد كسخونة الشمس الموجبة للصداع وواصل كعفونة الخلط و
كذا الحالة المتوسطة لها هذه الثلثة على ما ذكرنا في الصحة كيف كانت وقال المسيحي اذا
كانت متوسطة وهو غير لازم لان الاسباب المذكورة للصحة اذا حصلت في المرض
كانت منتجة الحالة الثالثة اولى من ايجاب الصحة اذ قلما ينتقل الانتقال من المرض الى الصحة
بدون ان يسبق الى الحالة المتوسطة وانما انحصرت في هذه الثلثة لانها اما ان يكون بدنية
اولا والثاني هي البادية والاول اما ان يوجب الحالة بواسطة وهي السابقة اولا وهي الواصلة
واما التسمية بها فهي في السابقة ظاهرة لانها لا يكون الا سابقة على الامراض وكذا في
الواصلة لاتصالها بالبدن واما البادية عن البدن وهذا الاسم باسب المؤد الا ان
يقال البادي كالمبدوي وفيه تعسف وقال الامام انما كني السابق به لانه لا يسبق
المرض بزمان لا يوجد فيه بعد وليس على ما ينبغي فان البادي منها هو يكون كذلك على ما
ياتي ويشترك السابقة والواصلة في انهما وفي بعض النسخ في انها امور بدنية اعني
خلطية او مزاجية او تركيبية والبادية من امور خارجة من جوهر البدن اما من
جهة اجسام خارجية ترد على البدن وتصير اسبابا للامراض مثل ما يحدث عن الضربة
وسخونة الجو والطعام الحار او البارد الوارد من على البدن واما من جهة النفس فانها
شيء غير البدن وليس بجسم يرد عليه لكنها لانفعالها تصير سببا للامراض مثل ما
يحدث عن الغضب والخوف وما يشبههما من الاعراض النفسانية وانما ذكر ذلك
قبل بيان اشتراكها مع غيرها ليكون تصور اشتراكها مع الغير وافتراقها عنه
اسهل ولما قدم ذلك قال والاسباب السابقة والبادية تشترك في انه قد يكون
بينها وبين هذه الاحوال واسطة ما اما تحقق الواسطة بين السابقة والحالة
فظاهر لانها لا يكون بدونها واما بين البادية وبين الحالة فكحدوث الورم بعد
الضربة بزمان وانما قال قد يكون لان هذا الاشتراك بينهما ليس في جميع الاحوال بل
قد يكون في بعض الاحوال وقد لا يكون كما في ايجاب سخونة الجو الصداع وانما قال
واسطة ما لانها ليست بمحدودة وكذا يشتركان في ان كل واحد منهما يوجد بدون
ما يوجبه ويزول مع بقائه فان سخونة الجو قد يوجد بدون الصداع واذا احدثته
فقد يزول مع بقاء الصداع والامتلاء قد يوجد بدون المرض وقد يزول والمرض بعد
باق كسوء المزاج المختلف والاسباب البادية والواصلة قد تشترك في انه قد لا يكون بينها

وبين الحالة واسطة اما في الواسطة بين البادية وبين الحالة فكما مر من المثال واما نفيها بين الواصلة
والحالة فظاهر لانها لا يكون الا كذلك وانما قال قد لا يكون لان نفي الواسطة في البادية قد لا يكون
وكذا تشتركان ايضا في ان كل واحد منهما يزول بها اوجبه بزواله اذا لم يصر البادي مخلفا قوله
ولكن اشارة الى بيان جهة افتراق كل منها عن غيرها اي الاسباب السابقة تنفصل من الاسباب الواصلة
بان الاسباب السابقة لا يليها الحالة بل بينها اسباب اخرى اقرب الى الحالة منها كاكل لحوم البقر ونحوها
فانه قد يكون سببا سابقا للحمى بان يصير سببا لرداءة الاخلاط ولرداءة الاخلاط سببا للسدد
والسدد سبب الامتلاء والامتلاء سببا للعفونة والعفونة سببا واصلا للحمى والواصلة لا يكون
كذلك بل يليها الحالة بلا واسطة كالعفونة للحمى والاسباب السابقة تنفصل من البادية بانها بدنية
والبادية خارجة غير بدنية وبانها تكون بينها وبين الحالة واسطة لا محالة كما عرف والبادية ليس
يجب فيها ذلك بل قد يكون وقد لا يكون على ما عرف انفا والاسباب الواصلة تنفصل من الاسباب
البادية لانها بدنية والبادية خارجة وبانها لا تكون بينها وبين الحالة واسطة البتة كما عرف
والبادية ليس يجب فيها ذلك بل الامران الواسطة وعدمها فيها ممكنان على ما عرف ولما ذكر
المشاركات والمميزات بينها رتب عليه تعريفاتها بقوله فالاسباب السابقة هي اسباب
بدنية اعني خلطية او مزاجية او تركيبية هي الموجبة للحالة ايجابا غير اولي اعني توجبها بواسطة
فقوله هي اسباب كالجنس وقوله بدنية احتراز من البادية وقوله اعني خلطية او مزاجية
او تركيبية تفسير للبدنية وانما انحصرت في هذه الثلثة لان المرض اما سوء مزاج او سوء هيئة
وسوء المزاج اما مادي او غير مادي ولم يذكر تفرق الاتصال لانه داخل في التركيب عنه قوله
الموجبة للحالة الى آخره احتراز من الواصلة والاسباب الواصلة اسباب بدنية توجب الحالة بنفسها
ايجابا اوليا اي بغير واسطة فقوله بدنية احتراز من البادية وقوله توجب الى آخره عن
السابقة والاسباب البادية اسباب غير بدنية توجب الحالة بنفسها ايجابا اوليا او غير اولي
فقوله غير بدنية احتراز من السابقة والواصلة وقوله توجب الى آخره تتميم للتعريف لا انه احتراز
عن شيء وقال المسيحي ان قوله غير بدنية احتراز من السابقة وقوله توجب الى آخره عن الواصلة
وهو فاسد اذ لا تخصص للسابقة بالاول ولا للواصلة بالثاني ولما ذكر تعريفاتها اشار
الى امثلتها لزيادة التوضيح فقال مثال الاسباب السابقة الامتلاء للحمى وهو مثال السبب
السابق للمرض المزاجي امتلاء او غيبة العين لنزول الماء فيها وهو مثال السبب السابق للمرض
التركيبي لان نزول الماء من قبيل امراض التركيب نظرا الى انه زيادة في عدد رطوبات العين و
مثال الاسباب الواصلة العفونة للحمى ومثال السبب الواصل للمرض المزاجي المادي والرطوبة السائلة
الى البيضة العنبية للسدة وهو مثال السبب الواصل للمرض التركيبي لان السدة زيادة في
العدد لانتقال الرطوبة اذا سالت الى البيضة العنبية تحصل شكل امتلاء وهو سبب سابق
للمرض لا واصل لان الامتلاء كما يوجب المرض بواسطة يوجبه بدونها وعلى الاول يكون
سببا سابقا وعلى الثاني واصلا كما في هذه الصورة قوله السدة للعمى الظاهر انه
مثال اخر للسبب الواصل والعمى مرض تركيبي لانه من قبل امراض المجاري على ما قيل بل من
الاوعية واعترض عليه المسيحي بان السدة مرض والعمى عرض لها لانه من مضار الافعال

وقد صرح به ايضا عند تعريف السبب والمرض والعرض وامثلتها بقوله مثال المرض السدة في
العنبية ومثال العرض انتفاء الابصار فكيف تجعل السدة سببا ههنا والعمى مرضا والجواب
بانه لا يريد ان السدة نفسها سبب ولا ان عدم البصر مرض بل يريد ان منزلة هذه السدة
من عدم البصر منزلة السبب الواصل من المرض وقال الامام انه فاسد اذ لا شبهة في انه
يريد ذلك بل الحق ههنا ان قوله والسدة للعمى ليس مثالا على السبب الواصل ليرد عليه ذلك
بل هو بيان ان السدة مرض لانه يتبعها العمى الذي هو عرض وهو ضرر الفعل لان الامراض
اسباب الاعراض وليس بشيء ايضا لان كون السدة مرضا والعمى عرضا لما مر علم مما سبق ولم
يكن محتاجا الى البيان بل اولى ما يقال ههنا هو ان كون السدة مرضا بالنسبة الى الامثلة و
العمى عرضا لكونه ضرر الفعل لا ينافي كون السدة سببا لحجبها الفرشة عن الروح الباصر الذي
هو العمى بالحقيقة او مستلزم له لان المرض قد يصير سببا والعرض مرضا ومثال الاسباب البادية
حرارة الشمس او شدة الحركة او الغم او السهر او نحوها ولشيء يسخن كل ذلك للحمى اي اليومية وهذه امثلة
للسبب البادي للمرض المزاجي او الضربة للانتشار ونزول الماء في العين وهما مرض التركيب
والفرقة قد يصير سببا لكل منهما على حسب الاشارة اليه الثاني من وجوه تقسيم الاسباب
تقسيمها باعتبار تأثيرها بالذات او بالعرض وهو قوله وكل سبب اما سبب بالذات اي
طبيعته من حيث هي يكون مقتضية لذلك الفعل كالفلفل فانه يسخن بالذات على ما هو ظاهر ما
والافيون فانه يبرد بالذات واما بالعرض كالماء البارد اذا سخن فان تسخينه لا يكون بالذات
بل بالتكثيف وحقن الحرارة وهو عطف للتوضيح ولو قال لحقن الحرارة بدون الواو لكان
احسن لان التكثيف انما يسخن لحقن الحرارة وقال المسيحي انه يسخن بوجهين بالتكثيف فانه
من حيث انه بارد يجمع ويكثف ويحقن الحرارة فان الحرارة تهرب منه من حيث هو موذ وح
ايراد الواو واجب ليس بشيء لان مجرد التكثيف لا يسخن بل بان يجمع ويحقن الحرارة بسبب في
الداخل لانسداد المسام وكالماء الحار اذا برد فان شربه لا يكون بالذات بل بالتحليل
والسقمونيا اذا برد فانه لا يكون بالذات لانه يسخن بالذات بل بسبب استفراغ الخلط
المسخن **قوله** وليس كل سبب اشارة الى بيان شرائط تأثير السبب وذلك لان السبب
ليس مما يؤثر في البدن بمجرد الوصول بل مع ذلك قد يحتاج الى امور ثلثة اي قوة من قوة الفاعل
لانها لو كانت ضعيفة جدا لا تفعل فيه بل انفعاله لما يكون اول من فعلها فيه والى قوة من قوة
البدن الاستعدادية فانه لو كان غير قابل للانفعال لا يتصور ان يوجد فيه فعل والى تمكن
من ملاقاة احدهما الآخر زمانا في مثله يصدر ذلك الفعل منه لكن هذا انما يحتاج اليه اذا كان
ذلك الانفعال زمانيا واما اذا كان حاصلا في آن كالكون والفساد فلا ولذلك قال وقد
وقال ابن ابي صادق تأثير الاسباب في البدن لا بد فيه من هذه الشرائط اللهم الا ان
يكون احد هذه الثلثة في غاية من معناه فان الفاعل اذا كان في غاية من القوة لم يحتج
الى قوة من قوة البدن الاستعدادية ولا الى طول الزمان وكذلك اذا كان القابل
في غاية الاستعداد كفى فيه ادنى قوة من الفاعل واقل زمان وكذلك الفاعل والقابل
اذا لم يكن كل واحد منهما قويا بل ضعيفا وكان الزمان منهما في غاية الاستعداد استدرك

طول الزمان في التأثير ضعف كل واحد من الفاعل والقابل واذا كان كذلك فلا يحتاج الى
الثلثة في كل صورة واستصوب الاستاد ذلك وقال ولاجل ذلك ذكر الشيخ بحرف التعليل وليس
بشيء لان الفعل اذا لم يكن آنيا يتوقف لا محالة الى قوة من الفاعل باي وجه كانت وكذا الى
استعداد من القابل والى زمان يمكن صدور الفعل فيه وهذا امر ضروري **قوله** وقد
يختلف احوال الاسباب عند موجباتها اشارة الى ان تأثير السبب قد يختلف بحسب اختلاف
استعداد القابل فربما كان السبب واحدا واصاب ابدانا شتى امراضا شتى بسبب اختلاف
تلك الابدان كالربيع مثلا فانه مع انه هواء واحد يحدث امراضا مختلفة كانطلاق الدم
والرعاف والسعال والماليخوليا والاورام والدماميل والخوانيق وغير ذلك بحسب اختلاف
الابدان في الاستعداد او اصاب في اوقات شتى كالحركة فانها تحدث في وقت امراضا حارة
وفي وقت باردة وذلك بحسب اختلاف استعداد الابدان فان البدن اذا كانت فيه
اخلاط حارة اوجب حمى حارة واذا كانت باردة اوجب غيرها وقد يختلف
فعله اشارة الى ان تأثير السبب المعين يختلف شدة وضعفا فانه في القوي لا يكون قويا لقوة
المقاوم وفي الضعيف يكون قويا لضعف المقاوم وكذا في شديد الحس يكون اثره قويا
لشدة احساسه وفي ضعيف الحس لا يكون قويا بالبلادة الثالث تقسيمها بحسب تخلف
ما يوجبها وعدمه وهو قوله ومن الاسباب ما هو مختلف ومنها ما هو غير مختلف ووجه
الانحصار فيهما هو ان كل سبب مرض اما ان يكون بحيث اذا فارق بقي اثره او لا يكون
كذلك فان كان الاول يقال انه مختلف والا فغير مختلف فالمختلف هو السبب الذي اذا فارق
بقي اثره كحرارة الشمس الموجبة للصداع فانها اذا زالت بقي الصداع وغير المختلف
هو الذي يكون البرء مع مفارقته كحرارة الشمس ايضا اذا اوجبت صداعا فارق بزوالها
وغير ذلك فان قلت ان عدم السبب سبب لعدم المسبب فكيف بقي التأثير مع زوال
السبب قلت العقول تقبل التأثير بعده على سبيل المثل ازدياد الساق بعد حرارة الشمس
ليس تأثيرها الذي هو التسخين لانه يزول بزوالها بل السخونة الحاصلة في المادة
وعلة بقائه هي طبيعة المادة وكذا الحال في البناء فان البناء في فعله وضع اللبن مثلا
وهو يزول بزواله واما بقاء البناء فبسبب الحافظ لشكله الرابع تقسيمها باعتبار
كونها ضرورية وغير ضرورية وهو قوله ونقول ان الاسباب المغيرة لاحوال الابدان
او الحافظة لها اما ضرورية لا يمكن للانسان التفصي اي التخلص عنها في حيوته واما
غير ضرورية وهي التي يمكنه التفصي عنها وانما قال المغيرة للاحوال والحافظة لان فعل
الاسباب اما تغيير الحال او حفظها على ما عرف من قبل والضرورية ستة اجناس
جنس الهواء المحيط وجنس ما يؤكل ويشرب وجنس الحركة والسكون البدنيين و
جنس الحركات النفسانية وجنس النوم واليقظة وجنس الاستفراغ والاحتباس و
العذر في انحصارها في ستة الاستقراء اما اذا استقريناها وجدنا ما لا يمكن التفصي منها
هذه الستة لا غير وقال الامام انما انحصرت فيها لان الامور التي لا ينفك الانسان عنها اما
واردة على نفسه او على بدنه والاول هي العوارض النفسانية والواردة على بدنه اما من الروح

وهو النسيم المستنشق واما العضوية لان البدن مركب من الروح والعضو وذلك اما بالذات كالمتناولات واما بالعرض كالاستفراغ والاحتقان واما جميعا كالحيوان من حيث هو حساس متحرك بالارادة فان اعتبر حال الاحساس وعدمه فهي النوم واليقظة وان اعتبر حال الحركة وعدمها فهو من جنس الحركات ~~سنة لانها تابعة لقوى البدن وهي بذلك السبب~~ ~~والاشياء~~ بل هو شبيه بالاستفراغ او قال المسيحي انما كانت ستة لانها تابعة لقوى البدن وهي بذلك طبيعة وبعضها المآكل والمشارب والاستفراغ والاحتقان وحيوانيه وبعضها الهواء المحيط والاحداث النفسانية ونفسانيه وبعضها الحركة والسكون والنوم واليقظة وهذا انما يتم من جهة اختصاص كل منها بنوع مذكور فالكلام في انحصارها ما خصص بها في المذكور **قوله** ولنقل اولا في جنس الهواء اي ينبغي ان نتكلم اولا في جنس الهواء لان الحاجة اليه اشد ثم نتكلم في كل واحد من الاجناس المذكورة **قال** رحمه الله الفصل الثاني منها في تاثير الهواء المحيط بالابدان **اقول** هذا شروع في تاثير كل واحد من الاسباب الستة الضرورية في الابدان وابتدا بالهواء لما عرف وذكر اولا انه عنصر لابداننا وارواحنا اما انه عنصر لابداننا فلان العنصر هو ما يبتدا منه الشيء بالتركيب وابتدا تركيب البدن منه ومن العناصر الباقية على ما عرف واما انه عنصر لارواحنا فاما لانه يستحيل بعضه ويصير روحا على ما هو مذهب جالينوس واكثر الاطباء او لانه يختلط بالدم الرقيق البخاري الذي في القلب ويستحيل المجموع روحا على ما هو مذهب الشيخ ثم قال ومع انه عنصر لابداننا وارواحنا فهو مدد يصل الى ارواحنا وهذا يحتمل معنيين الاول انه يمدها اي يغذوها وهو على المذهب ظاهر لانه مع كونه عنصرا لها في الاصل يكون غذاء لها اما بنفسه او مع غيره وعلى هذا يكون قوله ويكون علة لصلاحها حكما آخر الثاني انه يمدها في حالها على ما هو المشهور من المدد وعلى هذا يكون علة لصلاحها كالتاكيد له والاول اولى لان حمل الكلام على التاسيس اولى من التاكيد **قوله** لا كالعنصر فقط اي لا انه يكون مثل العنصر فقط بان يصير مادة لها لا غير لكن كالفاعل اعني المعدل وانما قال كالفاعل لان الهواء ليس بما هو جزء للارواح لكونه مادة لها بل كالفاعل لكونه معدلا لها اذا ورد عليها من خارج ولذلك اعني المعدل **قوله** وقد بينا ما نعني بالروح فيما سلف اي في كتاب القوى الحيوانية حيث قال هو متولد من بخارية الاخلاط ولطافتها بحيث امتزاج ما هو الطيف هو الروح ولسنا نعني به اي بالروح ما يسميه الفلاسفة النفس ولما هو مراد اهل الشرع لان الهواء ليس عنصرا للروح ح ولا علة لصلاحه بل صلاحه يكون بالتخلي عن الرذائل والتحلي بالفضائل العلمية والعملية **قوله** وهذا التعديل الذي يصدر عن الهواء في ارواحنا يتعلق اي يتم بفعلين هما الترويح والتنقية انما قدم الترويح لانه يتم بالانبساط والتنقية بالانقباض والانبساط يجذب الهواء البارد وذلك يكون مقدما على الاخراج والترويح هو تعديل مزاج الروح الحار بورود الهواء عليه اذا افرط حر مزاجه بالاحتقان في الاكثر او بغير الاحتقان في الاقل كالحركة او استعمال المسخنات وانما يكون في الاكثر بسبب الاحتقان لان ذلك باعث لها دائما دون غيره فانه انما يكون في بعض

الاوقات وانما يعرضه فرط حرارة بالاحتقان لان مسكنه وهو القلب خارج النصلح لتولد الروح وهو حار ايضا على ما تبين في بحث امزجة الاعضاء فاذا احتقن زادت حرارته بسبب اختلاط الاجزاء الدخانية عند تولده **قوله** واعني بالتعديل التعديل الاضافي الذي علمته يعني انا المراد بهذا التعديل ليس الاعتدال الحقيقي بل الذي يحصل فيما توفر فيه من كيفيات العناصر وكميتها القسط الذي ينبغي ان يكون له على اعدل قسمة ونسبة لتكون مزاجا انسب لافعاله كمزاج الروح فانه معتدل بالنسبة الى بدن كان حارا فعدله بالنسبة الى ما كان يجب له اذا الهواء باي وجه كان يكون باردا بالنسبة اليه لان قوله قد علمته لا يساعده ولانه يذكر بذلك بعد هذا **قوله** وهذا التعديل يفيد الاستنشاق اي طريق نفوذ الهواء لافادة التعديل هو الاستنشاق من الرئة ومن مسام منافس النبض المتصلة بالشرايين وذلك لان الرئة يجذب الهواء البارد بطريق النفس ويصل منها الى القلب بتوسط بعض الشرايين الواقعة هناك واما الشرايين البعيدة منها فلا يجذب الهواء من طريقها بل من طريق مسام منافس النبض المتصلة بالشرايين ولذلك من اراد التعريف والتدفئة تدثر ادفى بقل ورود هواء البارد الى القلب فيسخن القلب ويحصل العرق والتدفئة والمتصلة صفة مسام والمسام المتصلة بالشرايين هي مسام الجلد ومنافس النبض او منافذه على ما في بعض النسخ هي تلك المسام والاضافة للتوضيح اي من مسام هي منافس النبض ويجوز ان يقرا مسام بالفتح ومنافس بالرفع لتكون خبر مبتدا محذوف وبالجر ايضا لتكون بدلا من المسام **قوله** والهواء الذي يحيط بابداننا اشارة الى بيان كيفية حصول الترويح بالهواء الذي هو احد الفعلين المتعلقين بالتعديل وكانه يقول ان الترويح انما يحصل بالهواء لان الهواء الذي يحيط بنا بارد جدا بالقياس الى مزاج الروح الغريزي فضلا عن المزاج الحادث بالاحتقان وقال الاشارة بهذا الكلام يتضمن جوابين عن دخل مقدر وهو ان الهواء حار فكيف يبرد الروح وجوابه من وجهين احدهما ان الهواء الحار هو المطلق لا الذي يحيط بنا لانه يخالطه اجزاء مائية وهو لا يلزم ان يكون حارا وثانيهما ان الهواء وان كان حارا لكنه بالنسبة الى مزاج الروح باردا جدا سيما اذا احتقن على ما عرف فاذا وصل اليه صدمة الهواء وخالطه وفي بعض النسخ وخالطه اي الصدمة على معنى المجاز منعه اي منع الهواء الروح عن الاستحالة الى النارية الاحتقانية بسبب احتلاط الاجزاء الدخانية به المودية اي تلك الاستحالة الى امرين احدهما الى سوء المزاج الذي به يزول عن الاستعداد لقبول التاثير النفساني فذاك لقبول الحس والحركة الذي هو سبب الحياة وذلك لان اعداد الروح للحياة انما هو بمزاج مخصوص فمتى تغير ذلك المزاج تغير اعداده لها والثاني اي يحلل بعض جوهره البخاري الرطب لا مضافا الى النارية بتحليل الجوهر البخاري الرطب واجزائه ايضا الموجب لنقصان جوهره وفي بعض النسخ الى يحلل بعض جوهره البخاري الرطب وكانه تصحيف **قوله** واما التنقية اشارة الى كيفية حصول التنقية التي هي الفعل الثاني اي واما التنقية فانما تحصل باستعمال الهواء عند رد النفس بما يسلمه اليه القوة المميزة التي من شانها التمييز بين ما يحتاج اليه وما يستغنى عنه من البخار الدخاني المتولد عند طبخ الروح الذي نسبته الى الروح نسبة الفضل ونسبة الخلط

الفصل على ما في بعض النسخ الى البدن الى البدن فالتروح هو ورود الهوا على الروح عند
الاستنشاق والتنقية بعد وروده اى رجوع الهوا الى خارج البدن عند رد النفس وفي
اكثر النسخ فالتعديل فيكون قد جعل اولا ما يتعلق بين الفعلين تنقيه **قوله** وذلك
اى وانما كان كذلك لان الهوا المستنشق انما يحتاج اليه في تعديله اى في صيرورة هذا الفعل
منه اول وروده ان يكون باردا بالفعل ليمنع ببرده استحالة الروح الى النارية وتحلل جوهره
فاذا استحال لطول كيفية الروح بالتسخين بطول مكثه بطلت فائدته التي هي التبريد فاستغنى
عنه فاحتيج الى هوا جديد يدخل ويقوم مقامه اى يفعل ما فعله اولا فاحتيج ضرورة الى اخراجه
لا من احد سماخلا المكان لمعاقبه اى الهوا الذي يدخل عقيبه اذ لو بقي محتبسا لضيق المكان
وزاحم الروح وثانيهما لتنقية لتندفع معه فضول جوهر الروح وهو البخار الدخاني اذ لو بقيت
فيه سخنت الروح واحرقتها ولذلك يتحرك الدافعة لدفعها لئلا يضيق المكان
ولا يحترق الروح **قوله** والهوا اشارة الى انه متى يكون سببا للصحة ومتى يكون سببا
للمرض فقال انه ما دام معتدلا بين الحرارة والبرودة صافيا بان لا يخالطه جوهر غريب
مناف لمزاج الروح مثل الادخنة المضرة والروايح الكريهة فهو فاعل للصحة وحافظ لها واذا
تغير عن ذلك فعل ضد فعله وكان فاعلا للمرض وحافظا له **قوله** والهوا ايضا لما
تعرض من التغيرات من انها تكون طبيعية وتكون غير طبيعية كالتغيرات العارضة بسبب
الجبال والوهاد والبحار والتربة ونحوها وتكون خارجة عن المجرى الطبيعي مضادة له
كالتغيرات الوبائية والتغيرات الطبيعية هي التغيرات الفصلية فان الهوا يستحيل
عند كل فصل الى مزاج آخر مناسب لمزاج ذلك الفصل وهو بالقياس الى ما كان
قبله تغير وباعتبار انه على مقتضى الفصل طبيعي **قال** رحمه الله الفصل الثالث
في طبايع الفصول **اقول** لما ذكر ان الهوا يتغير باعتبار الفصول وهو تغير طبيعي
شرع في بيان طبايع الفصول وبين اولا معنى الفصل بقوله واعلم ان هذه الفصول
عند الاطبا غيرها عند المنجمين وفي بعض النسخ غيرما وقيل خطا لان ما لا يقع صفة وقال الاستاد
المراد من قولهم ما لا يقع صفة لا انها لا تقع صفة ظاهرا كما في اشربت الكتاب ما يعلم لا انها
لا تقع صفة مطلقا لانها تقع صفة بتقدير اكتفى لنا هذا الكلام غير ما نحن فيه اى غير الكلام
الذي نحن فيه وههنا كذلك اذ تقديره غير الفصول التي عند المنجمين ولا حاجة الى هذا
التفصيل الغير المشهور من اهل العربية لان ما في ذكر من المثال وههنا ليست بصفة بل هي
موصوفة والتقدير هذا الكلام غير كلام نحن فيه وهذه الفصول عند الاطبا غير فصول
ثبت عند المنجمين والفصل ههنا ليس ما يفصل الشيء ويميزه عن غيره كالفصل الذي هو
جزء الماهية بل ما يميزه تمييزا عرضيا لان ازمنة الفصول كلها متساوية في الحقيقة وانما
تميز بعضها عن بعض بامور عرضية مثل كون الشمس في مواضع مخصوصة من فلك البروج على
ما هو عند المنجمين او كون الهوا ذا كيفيات مخصوصة على ما هو عند الاطبا والفصول
في معظم المعمورة اربعة عند المنجمين لان الفصل عبارة عن زمان حركة الشمس في ربع من
فلك البروج وهو الفلك الثامن والشمس يلازم منطقته التي هي اعظم دائرة تحدث بحركته

وهي بحسب الاعتدالين والانقلابين منقسم ارباعا وانما قلنا معظم المعمورة لان كونها اربعة انما هو
بحسب الافاق المائلة واما بحسب الافق المستقيم وهو خط الاستوا فهي عندهم ثمانية لان في الصيف
سواء اذا كانت الشمس اقرب من سمت الراس وفي الشتا اذا كانت ابعد منه وفي الربيع و
الخريف اذا كانت متوسطة في القرب والبعد والشمس في الاعتدالين يكون هناك اقرب الى سمت الراس
فيكون في كل اعتدال صيف وفي الانقلابين يكون ابعد فيكون في كل انقلاب شتا ويبدا احد
الربيعين يكون في وسط الاسد ويبدا الاخر في وسط الدلو ويبدا احد الخريفين في وسط الثور
ويبدا الاخر في وسط العقرب وقال الامام ما ذكره الشيخ عن المنجمين لا يستقيم في خط الاستوا
لانه يحصل هناك من قطع الشمس لربع من فلك البروج فصلان ثم اجاب بانه انما حكى ذلك من المنجمين
لا عن نفسه وهو في هذه الحكاية عنهم مصيب وان كان المنجمون غير مصيبين وهو ضعيف لان الاعتراض
يكون ان الشيخ اطلق ان الفصول اربعة عند المنجمين بل قال وهذه الفصول الاربعة عند المنجمين
هي ازمنة انتقالات الشمس في ربع ربع من فلك البروج ولا يلزم منه ان لا يجوز ان يكون ثمانية
بحسب انتقالاتها في موضع منه وان سلم فمراده منها انها اربعة في معظم المعمورة على ما ذكرنا
واما جوابه فلانه تكلف من غير حاجة مع انهم لم يجعلوها اربعة مطلقا بل فصلوها على ما ذكرنا
واجاب عنه المسيحي بان كلامنا في المساكن التي هي سواها اختلاف كالاقاليم السبعة وخط
الاستوا ليس هواؤه اختلاف حتى يقال هناك ربيع وخريف وصيف وشتا بل هو دايما كالربيع
على ما صرح به الشيخ وهو ضعيف ايضا لان الشيخ لم يدع ان هواه لا اختلاف فيه اصلا وكيف
يدعيه وانا نرى شدة سواد لون سكان خط الاستوا من الزنج والحبش وشدة جعودة
شعورهم وغير ذلك مما يقتضيه حرارة الهوا بل قال في الشفا انه اعدل البقاع لو تجرد عن
الاسباب الارضية الموجبة لسخونة الهوا او برودته مثل الجبال والبحار والاغوار
والانجاد واجاب عنه القرشي بان كلامنا انما هو في الافاق التي فيها عمارة وخط الاستوا
لعله لا عمارة فيه وانما جمع للمنجمين قالوا ان الفصول هناك اربعة ايضا لانهم لا يلتفتون
الى تحس من الحر والبرد هناك وضعفه ظاهر **قوله** مبتدية حال من ازمنة انتقالات
الشمس اى حال كون ازمنة انتقالات لانها مبتدية من النقطة الربيعية وانما ابتدئ منها
لان الشمس اذا وصلت اليها يعتدل الزمان ويكون مبدا لظهور النشو والنما وانما
قال من النقطة الربيعية ولم يقل من راس الحمل لوجوه الاول التعميم وذلك لان راس الحمل
نقطة واحدة والنقطة الربيعية متعددة لانها في الافاق الشمالية راس الحمل وفي الجنوبية
راس الميزان وفي خط الاستوا نصف الدلو والاسد الثاني ان المتبادر الى الفهم من راس
الحمل هو راس الصورة المسماة به اى الذي هو الشرطين الثاني وهو ان بسبب حركة البطيء
في الدرجة الثالثة والعشرين من الحمل الثالث لو قال راس الحمل لكان يظن ان اول
الربيع عندهم من اول هذه الصورة اى الشرطين وهو باطل **قوله** واما عند الاطبا فان
الربيع اى واما عند الاطبا فليست الفصول كذلك ولا ابتداؤها من النقطة الربيعية بل
الربيع عندهم هو الزمان الذي لا يحوج في البلاد المعتدلة الى ادفاء يعتد به من البرد
ولا ترويح يعتد به من الحر **قوله** ويكون فيه ابتدا النشو لا شيء رطوبة الغريزية من الاولى

ذكرها ليخرج بها الخريف لانه يقارب الربيع في الاخرى وانما اصطلحوا على ذلك لانهم لا ينظرون
في الفصول الا من حيث هي موثرة في الابدان بالتسخين او التبريد او الاعتدال فعددوها
بحيث ذلك ليضبط عندهم احكامها والفصل الواحد باصطلاح المنجمين يكون فيه اختلاف
ظ في الحر والبرد فلا يكون حكمه مضبوطا ولان تاثيره يختلف ايضا باختلاف الافاق اختلافا
فاحشا لعوضه ولا كذلك اذا اعتبر بحسب ما يحس به من الحر والبرد وانما قيدنا البلاد
بالمعتدلة لان الخارجة عن الاعتدال الى جهة البرد كالبلاد المرتفعة يكون لربيعها فضل
برودة يحتاج فيه الى ادفا يتدفى به والخارجة عن الاعتدال الى جهة الحر كالبلاد الغائرة
يكون لربيعها فضل حرارة يحتاج فيه الى تروح يتروح به هكذا قال الاستاد والحق انه لو لم
يقيدها لكان اولى لانه يشعر بان الربيع عندهم يكون بالنسبة الى جميع البلاد في
وقت واحد فظاهر انه ليس كذلك قوله وان يكون الى اخره الوجه منه ضبط الربيع عند الاطبا
بحسب حركة الشمس وانه في عرض ما يقول المنجمون وهو ليس معطوفا على ما تقدم من المعلنين
بواسطة ان على ما لا يخفى بل خبر مبتدا محذوف والجملة موضحة لابتدا نشو الاشجار او حال منه
اي وهو ان يكون زمانه زمان ما بين الاستوا الربيعي اي ما بين نزول الشمس في اول الحمل بالنسبة
الى البلاد الشمالية ومعظم المعمورة او قبله اي قبل الاستوا بقليل كان يكون في اواخر الحوت
وذلك في البلاد الحارة او بعده اي بعد الاستوا بقليل كان يكون في اوائل الحمل وذلك
في البلاد الباردة قوله الى حصول الشمس في نصف الثور يتعلق بما يتعلق به بين اي زمانه
زمان حركة من الشمس يكون تلك الحركة بين اول نزول الشمس في اول الحمل الى حصولها في
نصف الثور فيكون ما كناية عن الحركة ومن صفة لها ويكون او قبله او بعده معطوفان
على زمان ولا يجوز ان يكونا معطوفين على ما بين لما فيه من فساد يظهر بالتامل
ويكون زمان الخريف هو المقابل له اي للربيع في مثل بلادنا وهي بخارا واشباهها اعني
الاقليم الرابع ولا يخفى ان هذا ليس على ما ينبغي لان المقابل لما ذكر في الربيع هو الزمان
الذي يخرج فيه في البلاد المعتدلة الى ادفا يتدفى به من البرد والى تروح يتروح به من الحر ولا يكون
فيه ابتدا نشو الاشجار وان لا يكون زمانه زمان ما بين الاستوا الربيعي وهذا لا يتميز
الخريف وكانه اراد بالمقابل المحاذي فان زمان ابتدا نشو الاشجار باعتبار وقوع
حركة الشمس فيه في اجزا معينة من الفلك يقابل ويحاذي بما ياخذه اوراق الشجر في الذبول
والتناثر وزمان كون الشمس فيما بين الاستوا الربيعي الى حصولها في نصف الثور يقابله
في زمان كونها فيما بين الاستوا الخريفي الى حصولها في نصف العقرب قوله ولحرارة الجو
عندهم في بلاد اخرى ان يقدم الربيع على الربيع المذكور في البلاد المعتدلة ويتاخر الخريف
بحسب حرارة الهوا قوله فالصيف اي اذا عرفت الربيع والخريف على مذهبهم فالصيف
عندهم هو جميع الزمان الحار والشتا جميع الزمان البارد فيكون زمان الربيع والخريف
كل واحد منهما عندهم اقصر من كل واحد من الصيف والشتا وانما يكون كذلك لان
زمان كل واحد من الربيع والخريف على ما ذكر يكون زمان حركة الشمس في برج ونصف برج بما
لان اول الربيع شبيه بالشتا واخره بالصيف وكذا اول الخريف شبيه بالصيف واخره

بالشتا والكائن على طبيعة الاعتدال اوساطها على ما دل عليه الاستقرا والاوساط افضل
من الاطراف ولان الشمس حوالي الاعتدالين يكون كالمجتاز بسرعة وحوالي الانقلابين
كالواقف بلا حركة على ما سبق الاشارة الى بيان ذلك فيكون زمان الاعتدال لا محالة
اقصر من كل واحد من زمان الحر والبرد قوله وزمان الشتا مقابل لزمان الصيف او
اقل او اكثر بحسب البلاد لا يريد به ان زمان الشتا يكون باردا وزمان الصيف حارا لانه لا
فايدة فيه وليس مما يحتاج الى ذكره بل يريد به على ما دل عليه سياق كلامه ان زمانه معادل
ومساو لزمان الصيف ولذلك قال ايضا او اقل او اكثر بحسب البلاد فانهما في البلاد المعتدلة
يكونان متساويين وفي الحار يكون الصيف اكثر وفي الباردة الشتا اكثر قوله فيشبه
ان يكون الربيع زمان الازدياد واشتداد النما والخريف زمان يتغير لون الورق وابتدا سقوطه
وما سواهما شتا وصيف هذا ملخص القول في الفصول عندهم ولفظه يشبه اصطلاحه في الاشارة
الى ما يختاره ويعتقد من المسائل اي فيشبه ذلك الحق قوله فنقول ان مزاج الربيع هو المزاج
المعتدل وفي بعض النسخ او معتدل بالقياس الى ابداننا فانها لا ينفعل عن هوائه من حر
او برد ويكون قد بيان الاعتدال في نفس الامر وليس الربيع على ما يظن انه حار رطب لكن الابدان
حيث لا ينفعل فيه عن الحر والبرد يقولون انه معتدل لانه ليس كذلك بل هو معتدل في نفس الامر
او بالقياس الى ابداننا كما هو عند الحق وتحقيق ذلك بكنهه اي تحقيق انه معتدل بحقيقته
وبهاية او حار رطب لكن الابدان لا ينفعل عنه مفوض الى الحكيم الطبيعي من الفلاسفة وما يقال
في الطبيعي على انه معتدل وليس بحار رطب هو ان المسخن لا يوثر في التسخين الا عند المناسبة
او عند دوامها على اختلاف الرايين وشي منهما لا يوجد في الربيع وح يستحيل وجود الحرارة
الغريبة فيه فيكون معتدلا ولان اصح ما يكون الابدان انما هو في الربيع وذلك انما هو لكونه
معتدلا اذ لو كان حارا رطبا لاحدث الامراض العفونية وظاهر انه ليس كذلك قوله بل يسلم اي
الحاكم انه يتحقق ذلك الى الطبيعي فلا ينبغي ان يطلب تحقيقه في هذا العلم بل ينبغي ان يسلم انه
معتدل اما في نفس الامر او بالقياس الى ابداننا قوله والصيف حار لا يريد به ولا يسلم
ان الصيف حار واللازم بديهي بل هو جملة معطوفة على يقول او على جملة مقدرة والمعلم
ليسلم الطبيب ان الربيع معتدل وهو كذلك والصيف حار لقرب الشمس من سمت الراس
ووقوع الشعاع الفائض عنها وانما علل بقرب الشمس من سمت الراس دون سمت الراس
لان الشمس لا يبلغ السمت من جميع البلاد في بعضها وذلك لانها على ما عرفت يتحرك في منطقة
البروج التي نصفها شمالي عن خط الاستوا ونصفها جنوبي عنه فاذا فرضنا انها في نصف شمالي
فاما ان يكون عرض البلد وهو قوس من دائرة نصف النهار بين سمت الراس ومعدل النهار
اقل من الميل الكلي هو ثلثة وعشرون جزءا ونصف جزء او مساويا او اكثر فان كان الاول
يمر بسمت الراس في السنة مرتين وهناك لا يتساوى فصول السنة لكون الصيف اطول لسبب
وصول الشمس الى السمت مرتين وان كان الثاني يمر الشمس بسمت الراس في السنة مرة وحينئذ
يتساوى الفصول وان كان الثالث فالشمس هناك لا ينتهي الى السمت بل يقرب منه في راس
السرطان وانما يقرب بها منه الشمس او قربها منه الى وقوع الشعاع الفائض عنها ع

وتحقيق الكلام في هذا المقام يستدعي بيان امور الاول بيان حقيقة الشعاع واختلف الاراء
في ذلك فقال قوم ان الشعاع اجسام تنفصل من النار ومنها اشعة الشمس وهو فاسد اذ
لو كان كذلك لكان تلك الجبال التي بها من النار اسخن من الاودية لبعدها عنها وقال
الاخرون انه اجسام لطيفة تنفصل عن المضيء الذي هو الشمس وتتصل بالمستضيء ومعها حرارة
نارية واحتجوا عليه بانه يتحرك لانه ينفصل وينحدر وكل متحرك جسم لان الحركة من لوازم الاجسام
وهي ضعيفة لان حركته لا يستدل الا على كون المتنقل جسما لان الظل يستعمل ايضا ولعدم نحو
والمنحدر لو كان جسما لرايناه في وسط المسافة وما يدل على انه ليس بجسم وجوه الاول انه لو كان
جسما لكان جرم الشمس ينقص لمفارقته منها يسيرا يسيرا في الادوار المتطاولة ومعلوم انه ليس
كذلك الثاني انه لو كان جسما لزم خرق الافلاك الذي دون فلك الشمس وهو محال الثالث
انه لو كان جسما لكان اذا اشرقت الشمس من المشرق لا يستضيء الارض الا بعد زمان لامتناع استنارة
وجه الارض بتلك الاجزاء المنفصلة في تلك اللحظة الرابع انه لو كان جسما لم يتحرك بطبعه الى جهات
مختلفة لكنه يتحرك كضوء السراج فانه يضيء ارض البيت وجدرانه وسقفه ولما بطل كونه جسما
منفصلا من الشمس فهو هيئة تحصل في القابل للنير دفعة بتوسط جرم شفاف كالهواء والعلة
الفاعلة لحصول تلك الهيئة هو واهب الصور يفيض منه على الاجرام القابلة لها دفعة كما
يفيض منه وجود الاشباح على المرايا عند مقابلتها لها وافادة تلك الهيئة السخونة ليست
بواسطة ان الشمس حارة لان الاجرام الفلكية ليست بحارة ولا باردة ولا رطبة ولا يابسة
لما بين في موضعه بل لان الاشعة اذا انعكست على راي الرياضيين اوزاد ضوءها على
راي الطبيعيين تفيض السخونة من واهب الصور على ما وقع عليه تلك الاشعة اي الشعاع
الثاني من الامور بيان كيفية انعكاس الشعاع تارة ناكصا على عقبه وتارة على
زوايا حادة وتارة على منفرجة وتارة على قائمة اعلم انه اذا وقع الضوء من جسم مضيء
على جسم صقيل كالمراة والماء فانه ينعكس من ذلك الصقيل الى جسم اخر وضعه من ذلك
الصقيل كوضع المضيء من الصقيل وقد يكون جهة الانعكاس موافقة لجهة المضيء كما في انعكاس
شعاع البصر عند رؤية الاجسام المحاذية له حين النظر الى المراة وقد يكون مخالفة لجهة المضيء
كما في انعكاس شعاع النير عند وقوعه على سطح الصقيل الموازي لسطح الافق ويسمى
سطح الافق كما يسمى سطح الجدار المقابل للكوة في البيت بالضوء النافذ منها الواقع
على صقيل انعكس منه كالماء واذا عرفت ذلك فاعلم ان الشمس لا تخلو اما ان تكون على سمت
الجسم الصقيل او زايلة عنه فان كانت على سمته يكون خط الانعكاس منطبقا على خط الشعاع
ولا يحدث بينهما في سطح الصقيل زاوية بل يكون خط الشعاع ناكصا على عقبه وان كانت
زايلة عن السمت فزوالها عنه اما ان يكون اقل من ثمن الدور او مساويا له او اكثر فان
كان اقل من ثمن الدور حدث فيه بين خطي الشعاع والانعكاس لا محالة زاوية ويكون حادة
لكون ما بين طرفي خطي الشعاع والانعكاس اقل من ربع الدور وان كان مساويا له حدث
زاوية قائمة لكون ما بين طرفي الخطين ربع الدور وان كان اكثر احدث منفرجة لكون
ما بينهما اكثر من ربع الدور فاذا عدمت الزاوية وهو حين كون الشمس على السمت وخط الانعكاس

ناكصا على عقبه كانت الاشعة اجمع وعن التبدد ابعد فيكون الضوء اشد والحر اقوى
كما في الصيف واذا اتسعت وانفرجت تفرقت الاشعة وقل الضوء والسخونة كما في الشتاء الثالث
بيان المخروط والاسطوانة اعلم ان المخروط المستدير شكل مجسم يحيط به دائرة وهي قاعدته
وسطح مستدير صنوبري يبتدي منها وينتهي الى نقطة هي راسه والخط الواصل من راسه و
مركز قاعدته يسمى محور المخروط ويسمى ايضا سهما فان كان عمودا على قاعدته كان المخروط قائما
والا فهو مائل والاسطوانة المستديرة شكل مجسم يحيط به دائرتان متساويتان متوازيتان
وهما قاعدتاها وسطح مستدير واصل بين محيطيهما والخط الواصل بين المركزين يسمى محور الاسطوانة
المستديرة ويسمى سهما فان كان عمودا على الدائرتين فالاسطوانة قائمة والا فهي مائلة والمخروط
المضلع والاسطوانة المضلعة ما يكون قاعدتاهما شكلا مستقيم الخطوط مثلثا كان او مربعا
او غيرهما واذا كانت كرتان متساويتان امكن ان يحيط بهما اسطوانة واذا كانتا غير
متساويتين كان المحيط بهما مخروطا مستديرا راسه يلي اصغرهما والخط المار بمركزيهما يكون
عمودا على كل من الدائرتين ولما كانت الشمس اعظم من الارض يكون المحيط بهما مخروطا
مستديرا وراسه تحت كرة الارض فصح ان يسمى قاعدة ايضا وهو مراد الشيخ فيما ياتي من ان
مسقط الشعاع قاعدة المخروط وانما ذكر الاسطوانة مع ان الواقع المخروط اما على التقدير
او لان الشمس وان كان اعظم في الواقع لكنها اصغر بحسب رؤيتنا اذا تقرر ذلك فلنرجع الى اول
المسئلة وهو ان الصيف حار لقرب الشمس فيه من سمت الراس ووقوع الشعاع الفائض عنها
الذي يتوهم انعكاسه في الصيف وانما قال الذي يتوهم انعكاسه لان الشعاع على ما هو
حقيقته ليس نزوله حقيقة بل لما يحدث من موضع عال في القابل المقابل بوساطة شفاف
بينهما يتوهم انه نازل واذا لم يكن نزوله حقيقيا بل لما لا يحدث من موضع عال وسميا وانما
لا يكون انعكاسه حقيقيا ايضا بل يتوهم انه ينعكس وذلك الانعكاس يكون اما على زوايا
حادة جدا وذلك اذا كان زوال الشمس عن سمت الراس اقل من ثمن الدور بكثير على ما
تبين في الثاني من الامور المذكورة لكون ما بين طرفي خطي الشعاع والانعكاس منه اقل من
ربع الدور واما ناكصة اي الاشعة على اعقابها في الخطوط التي تعدت تلك الاشعة فيها وفي
بعض النسخ واما ناكصا على اعقابه في الخطوط التي نفذ فيها وهذا اقرب اذ الاشعة لم يجر لها
ذكر فتكثف اي على تقدير انعكاس الشعاع على زوايا حادة وناكصا على عقبه يكثف عندها
اي عند تلك الخطوط الشعاع ويلزم من تكاثف الشعاع في حوالي السمت وما قرب منه
ان يكون هناك اسخن ولم يتعرض لما يكون انعكاس الشعاع على زوايا منفرجة او قائمة اذ
يعلم مما ذكر ان الشعاع لا يكثف هناك فلا يكون اسخن وسبب ذلك يحتمل ان يكون ذلك
اشارة الى تكاثف الشعاع ح وافادته زيادة السخونة وان يكون اشارة الى
توهم انعكاس الشعاع في الصيف اما على زوايا حادة او ناكصا على عقبه وتكاثفه
وافادته السخونة وان يكون اشارة الى كون الحر اشد عند كون الشمس على السمت او بقرب منه
اي ما هو لا بعد النسبة على الحقيقة بل البت الحقيقة هو ان مسقط شعاع الشمس اي موقعه من
سطح الارض منها هو بمنزلة مسقط السهم من الاسطوانة والمخروط والشعاع وكانه بعد من

مركز جرم الشمس الى المحاذية وهو مركز قاعدة الاسطوانة والمخروط وانما قال بمنزلة السهم ليتناول
ما يكون على سمته وما يكون بقرب منه فان حكمهما واحد وانما قال كانه ينفذ اذ لا نفوذ للشعاع
حقيقة بل يتوهم انه ينفذ ومنه ما هو بمنزلة البسيط والمحيط والمقارب للمحيط والمراد بالبسيط
هو السطح لان الرياضيين يسمونه البسيط لكن لا يريد به سطح المخروط او الاسطوانة على ما
توهم اكثر الشارحين لان مسقط الشعاع لا يكون سطح المخروط او الاسطوانة بل يريد به
سطح قاعدتيهما اذ مسقطه اما مركز القاعدة او الخط المحيط بها او سطحها الواقع فيما بين المركز
والمحيط وهذا اما ان يكون اقرب الى المركز او الى المحيط فصارت الاقسام اربعة ما يكون المسقط
مركز القاعدة وما يكون محيطها وما يكون بسيطها اما بقرب المركز او بقرب المحيط واشار الى
الاول والثالث وهو ما يكون من البسيط بقرب المركز بقوله ومنه ما هو بمنزلة مسقط السهم
فانه يتناول ما يكون مسقط الشعاع مركز القاعدة وما يكون مسقطه بسيطها بقرب
المركز والى الباقيين بقوله ومنه ما هو بمنزلة البسيط والمحيط او المقارب له فانه يتناول
ما يكون مسقط المحيط وما يكون من البسيط بقرب منه وليس ما هو بمنزلة البسيط فيها برأسه
اذ لما قرب منه الى المركز حكم ولما قرب منه الى المحيط حكم وعلى ما ذكرنا ظهر ان قول الاستاذ
انه اقتصر من الاقسام الاربعة التي لم يتوجه على الماتن ليس على ما ينبغي قوله وان قوته عند سهم
بيان الاحكام بقسم الاقسام في السخونة اي ان قوة الشعاع تكون عند سهم المخروط او
الاسطوانة اذ التأثير يتوجه اليه من الاطراف كلها واما على الاطراف فهو اضعف
اذ التأثير لا يتوجه اليه بل يتبدد قوله نحن في الصيف واقعون في السهم او بقرب منه
ويلزم ذلك علمنا سكان العروض الشمالية التي في الشتاء بحيث بقرب من المحيط اشارة
الى زيادة السخونة في البلاد التي لها عرض في الصيف وزيادة بردها في الشتاء خلاف خط
الاستواء ولما لم يكن زيادة السخونة بدون حقيقتها اولا قال ونحن في الصيف واقعون
في السهم او بقرب منه للزوم ان يكون هناك سخونة ثم قال ويدوم ذلك اي ونحن واقعون في
الصيف او بقرب منه يدوم علمنا سكان العروض بالنسبة على الاختصاص والعناية
واذا دام السبب يشتد المسبب وفي الشتاء نحن واقعون بقرب من المحيط اي محيط قاعدة
المخروط فتقل ح السخونة ويزيد البرد لما عرف واما في خط الاستواء فلا يدوم المسامتة
بل اذا سامتت الشمس يزول عن المسامتة لسرعة حركة الميل عند الاعتدال على ما سبقت
الاشارة اليه واذا لم يدم المسامتة فلا يشتد الحر ولا يبعد الشمس عنها بعدا كثيرا بحيث يصل
الى قرب المحيط فلا يشتد البرد وفي بعض النسخ وصف العروض بالشمالية لوجه لعل له وجه
في الصيف لكن عدم ذلك اولى ليعم جميع العروض قوله ولذلك ما يكون الضوء في الصيف
انور الاولى ما يمتنع ان يكون مصدرية وهي مع ما بعدها مبتدأ ولذلك خبره اي وكون
الضوء في الصيف انور لاجل كون الشعاع في الصيف على السهم او بقربه لما عرف ان
قوة الشعاع تكون عند السهم لا لان الشمس ح تكون اقرب الينا على ما ذهب اليه قوم
اذ الشمس ح في قرب اوجها والمراد من مقابلتها اي مقابلتنا في قرب اوجها البعد [illegible] اذا لم
تكن في قرب اوجها قوله اما انه بهذا القرب والبعد اي نسبة قرب الشمس الينا اذا لم تكن

في قرب اوجها وبعدها عنا اذا كانت في قرب اوجها فمن في الجزء النجومي من الجزء الرياضي الذي
هو علم الهيئة ونحن نشير الى ذلك تسهيلا للامر على الطالب فنقول اختلف في ان الشمس
اذا كانت في غاية القرب من سمت رؤوسنا هل يكون في غاية القرب منا او في غاية البعد
ذهب قوم الى الاول واستدلوا عليه بان كل نقطة في دائرة مركزها اذا اخرج منها خطوط
الى المحيط يكون اطولها ما هو المار بالمركز واقصرها تمام القطر منه والاقرب الى الاطول وهو
المار بالمركز يكون الطول من الابعد على ما بين اقليدس في الاصول ولا شك ان كل
نقطة على وجه الارض خارجة عن مركز العالم فاذا اخرج منها خط الى مركز الشمس وكان الشمس
على سمت الرأس بالنسبة الى تلك النقطة كان ذلك الخط اقرب لكونه تمام القطر واذا زالت
عن السمت صار الخط اطول وكلما ازداد بعدها من السمت ازداد الخط طولا ويلزم من ذلك
انها كلما كانت اقرب الى السمت كانت اقرب الينا ولذلك يكون ح جرمها اعظم وضوؤها وحرها
اقوى وما ذكروا انما تم لو كانت حركة الشمس على دائرة مركزها مركز العالم ليكون كل نقطة على
سطح الارض خارجة عن مركز تلك الدائرة وكان الاعظم في الحس اعظم في نفس الامر لكنه ليس كذلك
واما الثاني فلما ان هذا في كثير من الصور ليس كذلك واما الاول فلانها لو كانت تتحرك
على دائرة كذلك لكانت تقطع قسيا متساوية في ازمنة متساوية لكنها لا تقطعها كذلك
لان حركتها في اجزاء منطقة البروج بطيئة في نصف بعينه سريعة في النصف الاخر والزمان ما بين
نزولها الربيعي الى نزوله الخريفي اكثر من زمان النصف الاخر على ما شهد به الارصاد فالحق
لان الشمس بحسب حركة فلكها الخارج المركز على ما هو رأي بطلميوس اي الذي هو على ما هو رأي
غيره في الشمال اوجا وهو في غاية بعدها من الارض وذلك عند وصولها الى اول السرطان
وهو ح يكون في غاية القرب من سمت الرأس ولها حضيضا وهو غاية قربها من الارض
وذلك عند وصولها الى اول الجدي وح في غاية البعد من السمت فظهر انها اذا كانت اقرب
من السمت كانت ابعد الى الارض وبالعكس انما تحقق اشتداد الحر لا اشتداد الضوء وهو
[illegible] في الجزء الطبيعي من الفلسفة اشارة الى ما ذكره الطبيعيون في سبب اشتداد الحر
من انه لاشتداد الضوء واحال تحقيق قولهم الى الطبيعي لا تحقيق سبب اشتداد الحر لانه قد بين
ذلك على ما قاله الرياضيون وعلى ما كان الحق عنده وحاصل ما ذكره الطبيعيون ههنا هو
ان الشمس اذا قاربت السمت يكون الضوء اكثر واشد وكثرة الضوء واشتداده توجب
اشتداد الحر لما نرى ان المواضع الكثيرة الضوء يكون شديد الحر وانما يكون الضوء ح
اكثر لان المضيء وهو الشمس كرة وضوء الكرة يكون شاملا للجهات كلها فاي جسم كثيف وقع
في جهة من الجهات قبل الضوء منها قوله والصيف مع انه حار هو يابس ايضا لا يزيد
باليابس [illegible] قبول الاشكال والالوان سوا الصيف ارطب لرقة جوهره وتحلله بل
زيد الهواء الذي بالتيابس [illegible] ومائية واستحالته الى مشاكلة جوهر النار
بالتحليل ولذلك قال يتحلل الرطوبات فيه اي في الصيف لشدة الحرارة ويتحلل جوهر الهواء
ويتشاكله للطبيعة النارية وانما لم يقتصر على هذا بل زاد عليه قوله والغلة او وقع
فيه من الانداء والامطار لان التحليل لو كان قويا وكان الرطب الحاصل من الانداء والامطار

اكثر لايكون يابسا بخلاف ما اذا كان التحلل قويا والوارد من الرطوبة قليلا فانه يكون
يابسا والشتا بارد رطب لضد سنح العلل وسوان الشمس فيه يكون بعيد عن سمت روسنا
ويكون واقعين في المحيط اد يعرب منه المبيتي لبيدع الشعاع وقلة الضو المعيض
لقلة الحر فيبرد الهوا ويكون رطبا جدا لقلة التحلل فيه وكثرة الانداء والامطار وقوة البرد المكثف
للهوا المحيل له الى مشاكلة الطبيعة المائية فان قلت ضد العلل المذكوره في حر الصيف يقتضي
ان لايكون الشتا شديد الحر لا ان يكون باردا قلت هو كذلك لكن تسخين الشمس اذا لم
يكن قويا يستولي تاثير العنصرين الباردين على الهوا المجاور لهما فيبرد واذا عرف سبب
حرارة هوا الصيف ويبوسته وسبب برودة هوا الشتا ورطوبته علم سبب اعتدال
الربيع لان انتفا ما يوجب شدة حر الهوا وبرده يقتضي اعتداله في الحر والبرد وانتفا ما يوجب
شدة يبوسته ورطوبته يقتضي اعتداله في اليبوسة والرطوبة ولذلك سكت عنه وقال
واما الخريف فان الحر يكون قد انتقص فيه والبرد لم يستحكم بعد وذلك لان استحكامهما لكثرة
بالتسخين القوي واستيلا العنصرين الباردين على الهوا وهما انما يحصلان عند غاية البعد
عن سهم المخروط او قلة الضو على اختلاف الرايين ونحن في الخريف واقعون في الوسط
بين السهم والمحيط فاذا هوى الخريف قريب من الاعتدال في الحر والبرد لما تبين من
السبب الا انه غير معتدل في الرطوبة واليبوسة وكيف اي وكيف يكون معتدلا فيهما
والشمس قد جففت الهوا في الصيف ولم يحدث بعد من العلل المرطبة ما يقابل تجفيف العلة
المجففة وذلك لان ترطيب الهوا اما ان يكون لكثرة ما يقع من الانداء والامطار
او لكثرة ما يصعد من ابخرة الارض او لقوة البرد المحيل للهوا الى مشاكلة المائية كما
تبين من استحالة الهوا المجفف بالاشياء المبردة ولم يوجد في الخريف شي من هذه
الثلثة اما الاول والثالث فظاهران واما الثاني فلان البخار انما يكون من حرارة
قوية كامنة في باطن الارض وحرارة في الجو غير قوية لئلا تحلل ما يتصاعد اليه من البخار ولا ضعيفة
جدا لئلا يجمد ما يتصاعد اليه وحال الارض والجو في الخريف بضد ذلك لان باطن الارض
فيه ابرد مما هو في الشتا لتحلل مسامها وظاهر الجو احر مما هو في الشتا لكونها في الوسط
بين السهم والمحيط فيه وفي الشتا على المحيط **قوله** وليس الحال في التبريد كالحال في
الترطيب جواب عن دخل مقدر تقديره لم ينتقل هوا الخريف من الحرارة الى البرودة
ويصير معتدلا فيهما ولا ينتقل من اليبوسة الى الرطوبة حتى يصير معتدلا فيهما وتقرير الجواب
ان حال التبريد ليس كحال الترطيب لان انفعال الهوا الحار الى البرودة بحيث يصير معتدلا
يكون بسهولة لانه يحصل بادنى برودة ولا يكون انفعال الهوا اليابس الى الرطوبة بتلك
السهولة لتوقفه على قوة حتى ينقل جوهر الهوا مائيا **قوله** وايضا ليست الاستحالة
الى الرطوبة بالبرد اي ليست كالاستحالة الى الجفاف بالحر يريد به انه لا يقال ان
هوا الربيع اعتدل في الرطوبة واليبوسة في الحر الربيعي بعد ان كان رطبا في الشتا
فلم لا يعتدل هوا الخريف فيهما بالبرد الخريفي بعد ان كان يابسا في الصيف لان
استحالة الهوا اليابس الى الرطوبة بالبرد ليس كاستحالة الهوا الرطب الى اليبوسة بالحر

لان

لان الثاني يحصل بسهولة لان ادنى الحر يجفف كحرارة الربيع بخلاف الاول فان ادنى البرد
كبرودة الخريف لا يرطب في زمان يجفف فيه ادنى الحر بل يحتاج الى برد قوي بحيث
يحيل جوهر الهوا اليابس الى مشاكلة الطبيعة المائية وانما قلنا في زمان يجفف ادنى الحر
لان ادنى البرد يرطب ايضا لكن في زمان اطول من زمان يجفف ادنى الحر **قوله** بل ربما
كان ادنى الحر اقوى في الترطيب اذا وجد المادة من ادنى البرد فيه اي في الترطيب يريد به على
ما اظنه ان الخريف كما لا يرطبه ادنى البرد لما عرف لا يرطبه ادنى الحر ايضا مع انه ربما يكون
اقوى في الترطيب من ادنى البرد لان ادنى الحر يبخر ويرطب ولا يحلل حتى يجفف لاحتياج التحلل
الى حر قوي وليس ادنى البرد يكثف ويحقن ويجمع حتى يرطب اذ ترطيب ادنى الحر موقوف على
وجود مادة قابلة للتبخير وهي مفقودة في الخريف لا يقال انه في بيان ان الحر اقوى من المجفف
من البرد في الترطيب وما ذكره ههنا ينافيه لان كون ادنى الحر اقوى في الترطيب انما هو في
صورة ما وذلك لا ينافي كون الحر اقوى في التجفيف في اكثر الصور وقال الاستاد المراد
من هذا الكلام ههنا التنبيه على ان الترطيب يكون تارة من البرودة اذا كثفت و
احالته الهوا الى مشاكلة الطبيعة المائية وتارة مما يرطب الجو اما لما ينزل اليه من الانداء
والامطار او لما يصعد اليه من ابخرة الارض ولا شي منهما موجود في الخريف اما الاول
فلان برده غير مفرط حتى يحيل الهوا مائيا واما الثاني فلقلة ما يقع فيه من الانداء والامطار
واما الثالث فلان حكمه قريب من حكم الربيع في قلة التبخير واذا انتفى فيه موجبات
ترطيب الهوا يجب ان يبقى على يبوسة هوا الصيف ولفظ المتن لا يدل عليه **قوله** ولهذا
اي ولاجل ان ادنى الحر يجفف وادنى البرد لا يرطب ليس حال بقا الربيع على رطوبة الشتا
كحال بقا الخريف على يبوسة الصيف بل بقا الاول اقل من بقا الثاني لان رطوبة الربيع
يعتدل بالحر في زمان لا يعتدل فيه يبوسة الخريف بالبرد بل انما يعتدل يبوسته بالبرد
في زمان اكثر من زمان اعتدال الرطوبة الربيعية بالحر واذا كان كذلك يكون بقا الربيع
على رطوبة الشتا اقل وانما قال في زمان لا يعتدل فيه الى اخره اذ لو لم يذكره وقال
رطوبة الربيع يعتدل بالحر ويبوسة الخريف لا يعتدل بالبرد لم يصح لان يبوسة الخريف
لا بد ان يعتدل بالبرد لكن لا في زمان يعتدل فيه رطوبة الربيع بالحر بل في زمان
اطول منه **قوله** ويشبه ان يكون هذا الترطيب والتجفيف الغرض من هذا الكلام
مع تحقيق مضمونه كانه الاشارة الى لمية كون التجفيف بالحر اسهل من الترطيب
بالبرد ويشبه الحق ان يكون ترطيب الهوا بالبرد وتجفيفه بالحر شبيها بفعل ملكة وعدم
بان يكون الترطيب ملكة والتجفيف عدمها لا بفعل الضدين لان التجفيف في هذا الموضع
ليس هو الا افقاد الجوهر الرطب والترطيب ليس هو افقاد الجوهر اليابس حتى يكونان
شبيهين بفعل الضدين بل هو تحصيل الجوهر الرطب فيكونان ملكة وعدما واذا كان
كذلك فالتجفيف يكون اسهل لان العدم يكفيه عدم سبب الوجود بخلاف الوجود
فانه يحتاج الى عدة امور **قوله** لانا لسنا اي انما كان التجفيف ههنا افقاد جوهر
الرطب لا غير والترطيب تحصيل الجوهر الرطب لا افقاد الجوهر اليابس لانا لسنا نعرف

في هذا الموضع هوا رطب وهوا يابس ومذهب فيه اي في كونه رطبا او يابسا او في هذا القول او
في هذا الموضع الى صورته او كيفيته الطبيعية التي له بحسب العنصرية كما ذهب الى ذلك في مباحث
العناصر اذا قلنا الهوا حار رطب فان المراد به الكيفية العنصرية وانما ذكر الصورة مع الكيفية
لانها هي الكيفية عند قوم وغيرها عند اخرين على ما عرف في اول الكتاب بل لا يعرض هذا الى
ما هو كيفية طبيعية في هذا الموضع ولا نريد ذلك والا لم يصح ان نقول ان هوا الخريف يابس
وهوا الربيع رطب لكون الهوا بحسب الكيفية الطبيعية رطبا وان يوصف بكونه يابسا
اي نادرا كما اذا قلنا الهوا قد يشاكل جوهر النار فايبس فان المراد باليبس الكيفية
العنصرية وانما نعني في هذا الموضع بقولنا هوا رطب انه هوا خالطه ابخرة كثيرة مائية او
هوا استحال بكيفيته اي شاكله البخار المائي وبقولنا هوا يابس انه هوا ينشف عنه
ما خالطه من البخارات المائية او استحال الى ما شاكله جوهر النار بالتحليل او خالطه ادخنة
ارضية فشاكل الارض في يبسها او مشابهها على ما في بعض النسخ قوله فالربيع كما نتيجة لما
ذكر من المقدمات اي تحصل ما ذكرنا ان الربيع ينقص عنه فضل الرطوبة الشتوية مع
حر يحدث فيه بمقارنة الشمس السمت وفي بعض النسخ بمقارنة الشمس بالنون وهو غلط
لان ذلك يكون في الصيف والخريف ليس بادنى برد يحدث فيه يترطب جوه واذا شئت ان
تعرف هذا اي ان الرطوبة الشتوية ينقص بادنى حر ربيعي والرطب لا يحصل بادنى
برد خريفي او ان الاستحالة الى الجفاف بالحر ليست كالاستحالة الى الرطوبة بالبرد على ما قال
الاستاد فتامل هل تندي الاشيا اليابسة في الجو البارد كما تجف الاشيا الرطبة في الجو
الحار على ان يحصل البارد في برده كالحار في حره نعم سيان بان تاخذ مثلا ثوبين احدهما
جاف والاخر مبلول بالما وعلق الجاف في هوا بارد والمبلول في هوا حار على
ان يكون بعد كل واحد من الهوائين في الخروج عن الاعتدال بعدا واحدا بقي سالان العلم
بذلك يحصل كما نعرض بل يمنع فانك اذا تاملت هذا اي ان تندي اليابس في الهوا
البارد هل هو كتجفف الرطب في الهوا الحار وجدت الامر فيهما مختلفا لان تجفف الرطب
يكون اسرع من تندي اليابس على ان ههنا اي في ان الرطوبة الشتوية ينقص بادنى
حر ربيعي والرطب لا يحصل بادنى برد خريفي ادنى اعتدال رطوبة الشتا بالحرارة الضعيفة
الربيعية وعدم اعتدال يبوسة الصيف بالبرودة الضعيفة الخريفية على ما قال الاستاد
شيا اخر او سببا اخر على ما في بعض النسخ اعظم من هذا اي من وجه ان تجفف الرطب
اسرع من تندي اليابس او من كون ما يستحيل الى الجفاف بالحر يكون بسهولة
والى الرطوبة بالبرد لا يكون بتلك السهولة على ما قال الاستاد وهو اي ذلك الشي او
السبب ان الرطوبات السبب اولا تلبث على ما في بعض النسخ في الهوا الحار والبارد
جميعا الا بدوام المدد والجفاف ليس يحتاج الى مدد البتة وانما جعل هذا اعظم من الاول
لان هذا دليل ماخوذ من العلة والاول ماخوذ من احوال الوجود وهو ان جفاف الهوا
الحار يجد بالحس الظاهر انه اسهل من تندي اليابس في الهوا البارد وانما لم يحتج الجفاف
الى مدد لوجهين الاول انه عدم على ما عرف والاعدام لا يحتاج الى المدد ولحوقه من خواص الوجود

الثاني ان الهوا الحار ربما يستفيد من حرارة الابخرات تحلل فلا يحتاج في تجففه الى مدد لان
طبعه يقتضي ذلك بخلاف رطوبته بالمعنى المراد في هذا الموضع فانها ليست صادرة عن طبعه
بل هي للابخرة والادخنة فيكون بالمدد والى هذا اشار بقوله وانما صارت الرطوبة في الاجسام
المكشوفة للهوا كالفواكه الرطبة والنبات المبلول او بعض الهوا الرطب لا يشتد الا بمدد لان
الهوا انما يقال له انه شديد البرد بالقياس الى ابداننا وليس يبلغ برده في البلاد المعمورة
مبلغا اي عندنا الى ان لا يحلل البتة بل هو في الاحوال كلها اي في جميع الفصول يحلل
لما فيه من قوة الشمس والكواكب فمتى انقطع المدد من الادية والابخرة واستمر التحلل اسرع
الجفاف وانما لم يعلل ذلك بطبع الهوا وحده ولا بمقرونا لغيره مع انه حار بطبعه بل
علل بما فيه من قوة الشمس وغيرها مع ان ذلك عرضي له والامر الطبيعي للشي يكون اقوى
وادوم من العرضي لعدم الاحتياج الى ذكره للعلم به قوله وفي الربيع يكون ما يتحلل اكثر
مما يتبخر اي مما يتحلل بحرارته من الرطوبات اكثر مما يحصل فيه بالتبخير الغرض منه بيان انقطاع
مدد الرطوبات الشتوية في الربيع واسباب مددها وان كانت امورا ثلثة استحالة الهوا المائية
لشدة البرد وكثرة الامطار وكثرة الابخرة لكنه لم يتعرض للاول لانتفاء ظهوره في الربيع
ولا للثاني لان انتفاء الثالث يستلزم انتفاءه اذ كثرة الامطار انما تكون لكثرة الابخرة
في الربيع والسبب في انتفاء كثرة الابخرة في الربيع هو ان التبخير يفعل امران الاول حرارة
لطيفة يقلله في ظاهر الجو لانها هي مصعدة الحرارة الكامنة في الارض فاذا ازادت عليه
كما في الربيع لا تبخره بل تحلله الثاني حر كامن في الارض قوي لانه هو يلطف الرطوبات المائية
التي في الارض حتى تصعد فاذا فات ذلك لم يكن وما لم يقو عليه وبما لم يقو به لا يبلغ في
القوة الا ان تحلل تلك الرطوبات المائية التي في الارض حتى تصعد فاذا تحللت صيرت هوا
لان ذلك انما يكون بحر قوي جدا وهو لا يوجد في باطن الارض بل في ظاهرها لم يتوجه بل وصفه
بقوله يتمادى عنه شي لطيف الى ما يقرب من ظاهر الارض لانه يعلم منه ذلك وانما قال
شي لطيف لانه بخار وانما قال الى ما يقرب من ظاهر الارض لانه في صعوده يكشف برودة
الارض فيحتاج الى حر ظاهر لم يجذبه اليه فيختلط بالهوا ويصير رطبا بخاريا قوله وفي الشتا
اشارة الى حصول امرين في الشتا دون الربيع لان باطن الارض فيه يكون حارا شديدا
للحرارة وهذا عجيب الوجود ظاهر لما يجد من كثرة تصعد الابخرة فيه ووفور مياه الابار و
القنوات ودفاءتها من ان كل جسم برد ظاهره سخن باطنه وبالعكس وهو المسمى عند الحكما
بالتعاقب واما لمية ذلك فيه مقال بعضهم ان سبب ذلك غلط الحس لا انه امر حقيقي و
ذلك لان البشرة في الشتا تكون باردة فتحس تلك الاشيا بالنسبة اليها حارة وفي الصيف
تكون حارة فيحسها باردة وهو لجالينوس ومحمد بن زكريا ويدل عليه امران الاول ان
الداخل في الحمام فانه اول دخوله يستسخن ما البيت الاول فاذا دخل البيت الثاني
واستحم بمائه ثم صب عليه الما الاول استبرده الثاني ان البول فاذا اصل يحس باردا او حارا
حارا فليس هذا سبب الاختلاف بلمس البشرة لان كيفية الما والبول لم تختلف و
هو ضعيف من وجوه الاول ان العظم والاستمرا في الشتا اقوى مما هو في الصيف فلو كانت الحرارة

الموجودة في الباطن في الشتاء هي بعينها الموجودة في الصيف لم يكن كذلك الثاني انا نجد المياه
المتفرقة من العيون والآبار في الشتاء حارة جدا مع شدة جموده في زمان لا توجد في
مثله في الصيف فلو لم يكن في الشتاء حر لم يكن كذلك الثالث انا نشاهد ان الابخرة
ترتفع في العيون والآبار في الشتاء دون الصيف ولو كان ذلك لغلظ الجسم لم يكن
كذلك لان الابخرة الخارجة كما تخرج في الشتاء تخرج في الصيف ايضا لكنها تشاهد في
الشتاء لتكاثفها بسبب البرد الذي يصيبها كالابخرة الخارجة بالتنفس فانها ترى في
الشتاء دون الصيف لان استناد ذلك الى تكاثفها باصابة البرد لها في الشتاء وعدم
تكاثفها في الصيف لعدم اصابته ليس اولى من استناده الى انسداد المسام الارض
والبدن في الشتاء المقتضي لاحتباسها في الداخل وخروجها من منفسح وذهب بعضهم الى
ان سببه ان الحرارة والبرودة متضادتان ومن شان الضدان يهرب من ضده فاذا
استولت البرودة على ظاهر الجسم وجب ان يهرب الحرارة الى داخله وبالعكس وهو فاسد
لان الحرارة والبرودة عرضان والانتقال على الاعراض من موضوعاتها الى غيرها او
من جزء منها الى اخر محال لان تقومها انما هو بموضوعاتها فاذا فارقتها انعدمت
لا يقال ان انتقال الاعراض بتبعية موضوعاتها ليس بمحال بالاتفاق وح لم لا يجوز ان يهرب
ما قام به الحرارة طبعا عما قام به البرودة طبعا لان الحركات الطبيعية لا تكون الى جهات
مختلفة فان قيل انتقال ما قام به الحرارة الى داخل الارض يكون حركة نحو المركز قلنا
ذلك ان تم في الارض بان يقال اذا استولى الهواء البارد على ظاهر الارض هرب ما قام
به الحرارة من الاجزاء الارضية نحو المركز واذا استولى الهواء الحار هرب ما قام به البرد
منها الى المركز فلا يتم في الابدان اذ لا مركز فيها وان قيل ان القلب فيها بمنزلة المركز فالحركة
من الرجل اليه حركة من تحت الى فوق ومن الراس بالعكس والحركة الطبيعية لا تكون كذلك
والاقرب عندنا ما قال الشيخ في الشفاء وهو ان سبب ذلك امران احدهما ان الابخرة الحارة
التي كانت تتحلل في الصيف من الارض او الابدان او غيرهما من الاجسام يعرض لها في الشتاء
ان تحتقن في الداخل بسبب تكاثف الظاهر من شدة البرد وثانيهما انه اذا كان في الجسم
طبيعة مبردة او مسخنة كانت عند عدم ورود الضد فاعلة في جميعه وعند ورود
الضد يكون الضد ورد اعقب الاجزاء الظاهرة فمنع تاثير تلك الطبيعة فيها فبقي فعلها
موفرا على الاجزاء الباطنة فقط ولا شك ان المنفعل اذا قل قوي تاثير المؤثر فيه فان
اضاءة السراج لبيت صغير اقوى من اضاءته لبيت كبير وعلى هذا يكون تبريد تلك
الطبيعة او تسخينها للاجزاء الباطنة عند ورود الضد اكثر والاول من الامرين
اشمل لان الثاني انما يتم في الابدان اذ طبيعة البدن مسخنة واذا برد ظاهره بقي تاثير
الطبيعة في باطنه فقط فكان اقوى واما في سخونة باطن الارض في الشتاء فلا يستقيم لان
الارض ليس لها قوة مسخنة الا ان يقال ان قوتها المبردة اذا كانت تبردها في الصيف
اكثر مما ذكر يكون لا محالة في الشتاء اقل [illegible] وذلك كانه يسخن لباطنها بالنسبة الى
ذلك التبريد وقال المسيحي على الاول انه لو كان قوة الحرارة في الباطن في زمان الشتاء لاجل [illegible]

الابخرة ولا شك انها بطبعها تميل الى ظاهر البدن كان معظم تاثيرها فيه ولما احتجنا الى الرئة
البالغ في الشتاء وعلى الثاني بان اجتماع الحرارة في الباطن انما يكون بانتقال الحرارة اليه فان
اراد انها تنتقل بذاتها فهو محال لاستحالة الانتقال على الاعراض وان اراد انها تنتقل
بحاملها فهو حق وليس بشيء اما الاول فلانا لا نم ان الابخرة اذا كانت تميل بطبعها الى
الظاهر يكون معظم تاثيرها فيه وانما كان كذلك لو لم يمنع تكاثف المسام تاثيرها فيه واما
الثاني فلما ذكرنا من اختلاف الحركات الطبيعية في الجهات **قوله** ويكون حرارة الجو
قليلة اي وفي الشتاء يكون باطن الارض حارا شديد الحرارة لما عرفت ويكون حرارة الجو
قليلة لبعد الشمس عن السمت فيصح اذا السيلان للترطيب وهو التصعيد الحادث عن قوة
حرارة باطن الارض ثم التغليظ اي تغليظ البخار الصاعد من باطنها الى قرب ظاهرها
للهواء المجاور له بسبب تبخير حرارته اياه وخلطه بذلك الهواء لا سيما والبرد ايضا يوجب
في جوهر الهواء نفسه تكاثفا واستحالة الى البخارية فيغلظ الهواء خلط ما يصعد من البخارية
ويتكاثف بالبرد هذا لفظه وقال القرشي هذا انما يتم بشرط ان يتبين انه ليس في الربيع سبب
اخر يجتمع اكثر من التحلل فان التبخير قد يكون له اسباب كثيرة مثل اجتماعات الكواكب
وكثرة الامطار وغيرها والسببان المذكوران مما اسباب التبخير الحاصل في الشتاء و
لا يلزم من انتفائهما انتفاء جميع الاسباب حتى يلزم ان يكون التحلل في الربيع اكثر وهو ضعيف
لان الشيخ يريد ان يبين ان سبب التبخير الذي يقتضيه طبيعة الفصل منتف في الربيع
لا سبب التبخير مطلقا **قوله** واما الربيع اي واما الربيع فلا يتفق فيه شيء من السببين
بحاله لان الهواء يكون تحلله اقوى من تبخيره لقرب الشمس من السمت والحرارة الباطنة
الكامنة تنقص جدا لزوال تكاثف وجه الارض بسبب نقصان برد الجو ويظهر منها
اي يبرز من تلك الحرارة ما يميل الى ظاهر الارض دفعة اي في زمان قصير جدا لان تسخين
الجو يكون في زمان قصير لسرعة تزايد الميل بسبب كون الشمس حوالي الاعتدال الربيعي
على ما سبقت الاشارة اليه **قوله** شيء هو اقوى من التبخير بدل من قوله ما يميل اي
ما يبرز من تلك الحرارة الكامنة الى ظاهر الارض دفعة شيء هو اقوى من التبخير لكونه كالتحلل
او شيء هو لطيف التبخير اي وان لم يكن شيء اقوى من التبخير بل كان تبخيرا كان شيئا لطيفا التبخير
اي تبخيرا في الغاية على ما هو اصطلاح الاطباء لشدة استيلائه وغلبته على المادة لقوته وقلة
المادة فيصادف تبخيره اللطف بالمعنى المذكور زيادة حر الجو فيتمم به التحليل وفي بعض
النسخ او شيء ما هو لطيف التبخير ولا فرق بين الاول وبينه وفي الارشاد وفي بعضها لتلطف
اقوى اي شيء اقوى مما هو لطيف التبخير قال والصواب هو الاول على ما يدل عليه السابق
ولو فسر اللطيف بما ذكرنا على ما هو اصطلاح الاطباء فيه لما اراد ما اراد ولم يحكم بكونها
خطا وانما فسرنا اللطيف بما ذكرنا اذ لو لم نفسره به لم يناسب الترديد **قوله** شيء
اقوى من التبخير على ما لا يخفى على الفطن **قوله** هذا بحسب الاكثر اي ما ذكرنا من احكام
الفصول انما هو بحسب الغالب بحسب اعتدال الاسباب وكونها على مقتضى طبائعها دون
اسباب اخرى من الامور السماوية والارضية توجب غير ما ذكرناه على ما ياتي في تاثير

المغيرات الهوائية **قوله** ثم لا يكون اي يكون لا مور ~~السماوية والارضية توجب غير ما~~
~~ذكرناه على الحق~~ في الربيع على ما ذكرنا ثم لا يكون هناك اي فيه مادة كثيرة من الابخرة
تلحق بما يصعد ويلطف كما يكون في الشتاء فلهذا اي لما ذكرنا من الاسباب يجب ان يكون
طباع الربيع الى الاعتدال في الرطوبة واليبس كما هو معتدل في الحرارة والبرودة لما
عرفت من كون مسقط الشعاع فيه متوسطا بين السهم والمحيط على انا لا نمنع ان يكون
اوايل الربيع الى الرطوبة ما هي لان حرارته في اوله لا يبلغ ان يقوى على تحليل ما يرتفع من
البخار لما عرفت ان اول كل فصل يكون شبيها باخر الفصل المتقدم الا ان بعد ذلك
اي بعد اوايله عن الاعتدال وميله الى الرطوبة ليس كبعد مزاج اوايل الخريف في اليبس
عن الاعتدال بل يبوسة اوله اقوى من رطوبة اول الربيع لوجهين الاول ان الحرارة
الكامنة في باطن الارض هو ضعيف فلا يقدر على اصعاد البخار الموجب لترطيب الهوا
لما كان يقدر عليه في بعد عليه في الشتاء بخلاف يبوسة الخريف فانها في اوله قوي جدا
لدوام تاثير حرارة الصيف والموجب لليبوسة في اول الخريف اقوى من الموجب للرطوبة في
اول الربيع فلذلك كان خروج الخريف الى اليبوسة ابلغ من خروج الربيع الى الرطوبة الثاني ان
الخريف لم يحدث فيه بعد من العلل المرطبة كما يحدث في الربيع فان الحرارة الضعيفة في الجو تبث
رطوبة البخار المتصاعد في الجو فيرطب الهوا واما الخريف فبرده ضعيف لا يقدر على احالة الهوا
مكاثفا بخاريا ولم يحصل فيه بعد انداء ولا امطار **قوله** ثم الخريف هذا اشارة الى ان
الخريف كما هو خارج عن الاعتدال في الرطوبة واليبوسة كذلك ليس بشديد الاعتدال في
الحرارة والبرودة على ما حكم به الاطبا فقال ثم الخريف ان لم يحكم عليه بشدة الاعتدال في
الحر والبرد لم يبعد عن الصواب وذلك لان ظهائره صيفية اي حارة جدا وسببه ان هواه
شديد اليبس لما عرفت مستعد جدا بسبب يبسه البالغ لقبول السخونة والاستحالة الى
مشاكلة النارية بتهيئة الصيف اياه لذلك اي بان هيأه واستعده والصيف لقبول السخونة
والاستحالة المذكورة ولياليه وغدواته باردة لبعد الشمس فيه عن سمت الرؤوس ولان
قبول اللطيف المتحلل الذي هو هوا الخريف لتاثير ما يرد عليه وفي بعض النسخ لما يرد والاول
اتم فائدة لان هوا الخريف لرقته وتحلله بحرارة الصيف يكون شديد القبول لما يرد
عليه برد اكان او سخنا وانه عند ما يكون الشمس فوق الافق يسخن بانعكاس شعاعها
وعند غيبتها يبرد لزوال المسخن وقبول تاثير العرضين البارد وفي بعض النسخ ولشدة
قبوله اللطيف المتحلل وليس بصواب وقال القرشي بعد الشمس عن سمت الراس لا يصلح
لتعليل برد الليالي والغدوات لانه لا يختص بهما بل هو مشترك بينهما وبين الظهائر فالاحسن
ان يقال ان الظهائر انما توجب السخونة لظهور دوام الشمس على الافق والليالي
والغدوات يوجبان دايما البرد لغيبة الشمس ولما ان الغدوات يكون اشد بردا
من الليالي فلدوام غيبة الشمس فان قيل لم لا يظهر هذا الاختلاف في الصيف مع
كونه هوائه يابسا لطيفا قلنا لان لطافة جوهر هوا الخريف وتحلله اكثر من هوا الصيف
بسبب دوام تاثير حرارة الشمس فيكون قبوله لما يرد عليه اشد من قبول هوا الصيف

ولذلك لا يبلغ فيه برد الهوا في الغدوات والليالي الى ان يحس باردا لكنه يختلف بان يكون
الحرارة في ذلك الوقت اقل كثيرا من وقت الظهائر هذا كلامه وفيه نظر لان الشيخ لم يجعل بعد
الشمس عن السمت دليلا على حر الظهائر لان دليله عليه هو يبسه الذي به يستعد لقبول
التسخين من ادنى الحر بل جعله دليلا على برودة غداوته والليالي وهو صحيح لان الشمس اذا
كانت بعيدة عن السمت يكون حرارتها قليلة ويكون الحرارة القليلة يؤثر في الهوا القابل
اثرا قويا وقت تاثيرها وهو وقت الظهائر واذا غربت لم يبق المسخن الضعيف وبقي
المبردان وهما الارض والماء مع قبول الهوا للتاثير قبولا شديدا فلذلك يكون لبعد
الشمس عن السمت تاثير في برودة ليالي الخريف وغداوته **قوله** واما الربيع فهو اقرب
الى الاعتدال في الكيفيتين اي في الحرارة والبرودة على ما يدل عليه السياق وفي بعض النسخ
فهو اقرب الى الاعتدالين في الكيفيتين وعلى هذا يكون المراد بهما الفاعلة والمنفعلة
والاول اولى لان التعليل لا يساعده وذلك قوله لان جوهره لا يشتمل من الاسباب المشاكلة
للسبب في الخريف وهو تباين بعد الشمس عن السمت فيهما ما يقبله جوهر الخريف من السخن
والتبريد فلا يبعد ليله كثيرا عن نهاره ويجوز ان يجعل قوله واما الربيع جوابا عن
دخل وهو ان يقال ان حرارة قرب الشمس من السمت في الخريف لقربه منه في الربيع فيكون
السبب لحر ظهائر الخريف وبرد لياليه وغدواته هو بعينه حاصلا في الربيع واذا كان
كذلك فلم لا يكون حال ظهائره ولياليه وغدواته كما لها في الخريف والجواب ان
وجود الاثر لا يتوقف على الفاعل وحده بل على القابل ايضا وهو مفقود فيه لان
هواه ليس في الرقة والتحلل كهوا الخريف بل هو غليظ بسبب برد الشتاء ورطوبته
قوله فان قال قائل ما بال الخريف ويكون ليله ابرد من ليل الربيع وكان يجب
ان يكون هواه اسخن هذا السؤال كالتكرار بالنسبة الى ما تقدم على ما نظن لان ما تقدم
سؤاله انهما لم يكونان متساويين مع تساوي السبب وهذا هو ان هوا الخريف
في الليل لكونه الطف على ما علم كان يجب ان يكون في الليل اسخن من هوا الربيع
فيه واجاب عنه بان ذلك انما هو لان الهوا الشديد التحلل يكون قبوله للحر والبرد
اسرع فكما انه يقبل السخونة من الشمس عند كونها فوق الافق سريعا كذلك يقبل
البرودة عند غيبتها من الماء والارض سريعا وكذلك الماء الشديد التحلل واللطافة
يكون قبوله للحر والبرد سريعا ولهذا اذا سخن الماء وعرضته للانجماد كان اسرع
جمودا من الماء البارد لتعود البرد فيه بسبب تخلخله الذي حصل بتسخينه و
وقال ابو الريحان البيروني اني لما سمعت هذا الكلام ملأت اناءين احدهما
من الماء الحار والاخر من البارد وعرضتهما للانجماد في الشتاء فوجدت البارد قد
جمد قبل زوال السخونة عن الحار فلا يكون ما ذكره صحيحا وليس على ما زعم لان
غرض الشيخ هو ان انجماد الماء الذي سخن ثم ترك حتى برد يكون اسرع من انجماد
الماء الذي لم يسخن قبل لان المسخن قد استفاد بسبب التسخين رقة وتخلخلا
يعينان على سهولة الانفعال ولذلك لو وضع الماء في البلاد الحارة في الشمس قبل

غروبها حتى يسخن ويلطف فاذا ضربه الهوا البارد يصير باردا جدا **قوله** على ان الابدان
جواب ثان عن السوال المذكور وهو ان الابدان لا تحس ببرد الربيع ما تحس ببرد الخريف
لان الابدان في الربيع منتقلة من البرد الى الحر متعودة للبرد وفي الخريف بالضد والاحساس
بالضد عن الانتقال اليه اقوى من الاحساس بالمعتاد عن الانتقال اليه وعلى ان الخريف
هذا جواب ثالث وهو ان الخريف متوجه الى الشتا وهو بارد والربيع صائر عنه والصائر الى
البارد يكثر احساسه به بخلاف المنصرف عنه **قوله** واعلم انه اشاره الى سبب ايراد احكام
الفصول هذا كران ذلك انما هو لان اختلاف الفصول قد يثير في كل اقليم ضربا من الامراض
وذلك لان كل فصل مع انه يثير امراضا لائقة به يختلف بحسب اختلاف طباع الاقاليم وما
يجاورها من البحار والجبال وبحسب اغذية سكانها وعاداتهم الى غير ذلك فيجب على الطبيب ان
يعرف ذلك اي المرض الذي يثيره اختلاف الفصول في كل اقليم حتى يكون الاحتراز والتقدم
بالتدبير لحفظ الابدان عن نكايته مبنيا عليه فان الفصول اذا اختلف وشابه فصل
فصلا لم يختلف ما كان يوجبه ولا عزو فيه فان اليوم الواحد قد يشبه بعض الفصول دون
بعض حتى يكون يوم شتويا اي يشبه الشتا في البرد والرطوبة ويوجب ما يوجبه ويوم
صيفيا اي يشبه الصيف في الحراره واليبوسه ويوجب ما يوجبه ويوم بالث خريفيا اي مختلفا
في الحر والبرد ولذلك قال يسخن ويبرد في يوم واحد **قال** رحمه الله الفصل الرابع في
احكام الفصول وتغايرها **اقول** الفصول بحسب تغيرها عن امزجتها الطبيعيه تصير
اقساما كثيره فقال الامام هي ستة وثلثون وقال المسيحي بل اربعون والحق انها ستة وخمسون
على ما قاله الاستاد وذلك لانها اذا تغيرت فاما ان يكون لكل فصل طبيعة او لكل فصلين
او لكل ثلثة او لاربعها وينبغي اربعة اقسام والاول منها يصير اثني عشر قسما لان كل
فصل من الاربعة كالربيع مثلا يحتمل ان يكون صيفيا او خريفيا او شتويا وعلى هذا
القياس ومضروب الاربعة في الثلثه يكون اثني عشر والثاني اربعة وعشرون لان اقسام
تركب الاثنين ستة الربيع مع احد الثلثة والصيف مع الخريف او الشتا والخريف مع الشتا وكل من هذه
الستة ينقسم الى اربعة اقسام لان مزاج الربيع والصيف مثلا اما ان يكون ربيعيا او
صيفيا او خريفيا او شتويا وكذا مزاج كل اثنين والجميع اربعة وعشرون حاصل من
ضرب ستة في اربعة وجعل الامام هذا القسم اثنا عشر والمسيحي ستة عشر والثالث ستة عشر
لان اقسام التركيب الثلثه اربعة الربيع والصيف مع الخريف او الشتا والخريف والشتا
مع الربيع او الصيف وكل واحد منها اربعة اقسام لان مزاج الربيع والصيف والخريف مثلا
اما ان يكون ربيعيا او صيفيا او خريفيا او شتائيا ومضروب الاربعة في اربعة ستة عشر
والامام والمسيحي جعلا اقسامه ثمانيه والرابع اربعة لان مزاج الاربعة اما ان يكون ربيعيا
او صيفيا او خريفيا او شتائيا وجعل الحاصل ستة وخمسين اذا عرفت ذلك فاعلم ان
المزاج الحاصل لكل شخص في فصل اما ان يكون مناسبا لكيفيته المزاجية اولا وعلى التقديرين
اما ان يكون صحيا او مرضيا فاقسام اربعة الصحي المناسب للفصل الصحي المخالف له
المرضي المناسب له المرضي المخالف له اما الاول وهو ان يكون المزاج الصحي للشخص مناسبا

للفصل فذلك الفصل يوافقه وينفعه لانه يحفظ صحته بحسب المناسبة وهي معنى قوله كل فصل
موافق لمن به مزاج صحي مناسب له فيعلم منه ان المزاج للشخص ان كان معتدلا كان
الربيع موافقا له وان كان حارا يابسا كان الصيف موافقا له وعلى هذا واختلف في
ان هذا الكلام الحكم هل يصح على الاطلاق اولا فذهب اكثر الشارحين الى الاول
بنا على ان المناسب للشي لا يزعجه ولا يغيره عن حاله والاتفاق الاطبا على ان
الصحيح يحفظ بالمثل والمرض يداوى بالضد وقال الاستاد والصحيح ان هذا انما يصح في
الربيع واوائل الصيف لا للمناسبة بل للاعتدال الاول وقرب الثاني منه اذ الاعتدال
او قربه يستحيل ان يوثر اثرا خارجا عن الاعتدال ولذلك ينفعان جميع الامزجه وينتفع
بهما المناسب وغير المناسب الا ان الاخص بهما الصبيان والذين يلونهم في السن
واما باقي الفصول فلا يصح فيه هذا الحكم لان ضرر المناسب له ظاهر محسوس والاستقرا
شاهد به لانا نرى الشبان يكونون في الصيف في غاية الرداة وفي الشتا بضد ذلك و
المشايخ بالعكس واجاب عن قولهم المناسب للشي لا يزعجه ولا يغيره بان ذلك انما هو
في الغذا لا في الدوا وما في حكمها كالهوا لان الغذا من شانه ان يغني عن البدن ويشبهه
فاذا كان مزاج المشبه به مزاج ما يتحلل منه قام مقامه ودام صحته واما الدوا والهوا لا
يغيران عن البدن وان تغيرا عنه لا يشبهان به بل يوثران فيه ويحافظان على
صورتهما النوعيه واذا لم يشبهاه به لم يلزم قيامهما مقام ما يتحلل من البدن ولا دوام
صحته وعن قولهم الصحيح يحفظ بالمثل بانه ايضا ليس صادقا على الاطلاق بل انما يصدق
على احد الوجهين الاول ان يكون المراد بالصحيح الصحيح الذي صحته وهذا لا يكون الا مع مزاج
قريب من الاعتدال ومثل هذا يحفظ بالمثل وهو الغذا المعتدل الثاني ان يكون المراد
بالمثل من الاغذيه لا الادويه والاهويه لما ذكرنا وفيما ذكره نظر من وجوه الاول
انا لا نسلم ان الاعتدال او قربه يستحيل ان يوثر اثرا خارجا عن الاعتدال لكن لا نسلم ان
الاثر الموافق للاعتدال يكون موافقا لمن مزاجه الصحي غير الاعتدال الثاني انا
لا نسلم ان الربيع واوائل الصيف ينفعان الامزجة الغير المناسبة لها اذا كان صحتها من
كونها خارجة عن كيفيتهما ح الثالث شهادة الاستقرا ايضا قد ترد على خلاف
ما ذكره فانا نرى ان الصبيان ومن يليهم في السن يقل مرضهم في الشتا مع المناسبة
ويكثر في الخريف مع الضديه وما نطق ان المحرور يتضرر بالصيف والمبرود بالشتا ليس
لان مزاج كل منهما يتغير عن حره وبرده ما ولحره او برده للعلم الضروري ان الشي
لا ينفعل عما يساويه من جميع الوجوه بل ذلك انما يكون لزيادة الحر والبرد على مزاجهما
لان الزيادة عدو للطبيعه على كل حال فان قلت حرارة هوا الصيف او برودة هوا
الشتا اذا انضمت الى حرارة مزاج او برودة ما وهما يزيد تلك الحرارة او البرودة لا
محالة فيتضرر صاحبه قلت هذا وهم اذ الماء وماء ان كيفيته اذا اجتمعا لا يزيد تلك الكيفيه
كالماءين الفاترين اذا اجتمعا فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يتضرر من به سوء مزاج ما
بتناول حار مثلا والحرارته لعدم زيادة مزاجه على ما عرفت ذكرت قلت زيادة حرارة

هنا ليست لانفمام حرارة المتناول اليها بل لانها اذا لم تطفا بضدها حمطت بما انضم اليها واستولت بسبب دوامها واشتدت فى نفسها وازدادت شرا الرابع انا لا نم ان الهوا لا اشبه بالبدن فان حكمه حكم الغذا اما النسبة الى الروح فاتفاق الاطبا والحكما الا انه يصير روحا عند الاطبا وجزءه عند الحكما وكذا اما النسبة الى العضو فعند اهل التحقيق فانه اذا اختلط يصير اجزاءه منه كما يصير الماء فى ماء اللحم جزءا وان سلمنا انه مثل الدواء فى عدم التشبه فلا نسلم انهما اذا كانا مساوين للمزاج بقراته بل بغير حاله انما يكون بحسب الزيادة والعلة ايضا ادارادمع شبهه بالبدن بعينه الخامس انا لا نم ان المراد بالصحيح التى يحفظ بالمثل الصحيح الفاضل لانها نادرة والقواعد الطبية حقها ان يكون عامة او مصروفة الى الغالب وكذا تخصيص المثل بالاعذية ممنوع وسنبين قد عرف هذا حال قسم الاول وهو المزاج الصحى المناسب للفصل ولم يتعرض للقسم الثانى وهو المزاج الصحى المنافى للفصل لظهور حكمه و هو ان ذلك الفصل لا يوافق اصحاب هذا المزاج لعدم المناسبة بينهما وقال الاستاد ان اصحاب هذا المزاج ينتفعون بالمخالف ويتضررون بالموافق وهو عرف ما فيه واما القسم الثالث وهو المزاج الردى المناسب للفصل فاشار اليه بقوله ويخالف من به سوء مزاج مناسب له اى كل فصل يكون مناسبا لسوء مزاج فهو مخالف ويتضرر من به ذلك المزاج السيئ لانه يتقوى به ويشتد نكايته الا اذا عرض لذلك الفصل خروج عن الاعتدال جدا بان يخرج عن مقتضاه وعما وجب ان يكون عليه كثيرا سوا كان ذلك الخروج لافراط فى طبعه مثل ان يكون الصيف مفرط الحرارة واليبوسة فى الغاية والشتاء مفرط البرودة والرطوبة او عن تفريط فيه مثل ان يكون الصيف باردا رطبا والشتاء حارا يابسا فانه ح يخالف ويضر ذلك الفصل للمزاج المناسب له ولعل المناسب مما يضعف من القوة لان كل افراط فهو عدو للطبيعة مضعف للقوة مناف للصحة قوله وايضا اشارة الى القسم الرابع وهو المزاج المرضى المخالف للفصل اى كل فصل يكون مخالفا ومضادا لمزاج مرضى فانه يوافقه لان شفا المرض يكون فى ضده هذا حكم الامزجة بالنسبة الى كل فصل بحسب المناسبة والمخالفة سوا كان خارجا عن طبيعته او لم يكن واما اذا وقع فصلان متواليان عن طبعهما فخروجهما اما ان يكون خروجا متضادا احدهما للاخر او لم يكن فان كان الثانى فالمتاخر يزيد فى ضرر المتقدم ونكايته ولم يتعرض لظهوره وان كان الاول وكان مع ذلك اى مع خروجهما عن طبعهما خروجا متضادا فاما ان يقع المتاخر افراطهما او لم يقع فان كان الاول لم يكن المتاخر موافقا للابدان معدلا لها ولم يتعرض له لانه يعلم من حكم الثانى وان كان الثانى واليه اشار بقوله ثم ان لم يقع افراطهما مثل ان يكون الشتاء جنوبيا اى حارا رطبا فيرد عليه ربيع شمالى اى بارد يابس كان لحوق الثانى بالاول موافقا للابدان معدلا لها فان الربيع المذكور ببرودته ويبوسته يتدارك جناية الشتاء اى ضرره بحسب الضدية وكذلك اذا كان الشتاء يابسا جدا والربيع رطبا جدا فان الربيع برطوبته يعدل يبس الشتاء ومالم يفرط رطوبته ولم يطل زمانه لم يخرج فعله عن الاعتدال اى عن تعديله يبس الشتاء الى الرطب الضار

قيل ما ذكره انما يصح اذا كان الحادث عن الاول سوء المزاج اما لو كان تولد مادة والثانى للمضاد له لا يعدل بل يثير تلك المادة ويولد الامراض وليس بشئ لانه انما اعتبر تاثير الشتاء والربيع من حيث ان الاول جنوبى والثانى شمالى او يابس جدا او رطب كذلك وسما من هاتين الحيثيتين لا تولد ان فى الابدان مادة بل الشتاء من حيث انه جنوبى يرخى القوى ويفتح المسام ويثير الاخلاط ويحركها الى خارج والربيع من حيث انه شمالى يقوى القوى ويسد المسام ويضيق المسالك الظاهرة ويثير الاخلاط مادا بعدم الجنوب ويعمل عمله فتدارك الشمال جنايته علما ما عما له المضادة لعمله لا الى ما ذكره ينافى قول ابقراط متى كان الشتاء قليل المطر وكان الربيع مطرا جنوبيا فيجب ضرورة ان يحدث فى الصيف حميات حادة ورمد واختلاف دم لان ما ذكره انما يكون على تقدير افراط التغير ولا ان تعديل الثانى للاول لا يمنع ان يحصل عن الثانى امراض فى الفصل الثالث سيما اذا كانت مستعدا للامراض المناسبة للتغير الحاصل له قوله وتغير الزمان فى فصل واحد اقل جلبا للوبا من تغيره فى فصول كثيرة ظاهر لقصر زمان المؤثر فى الاول وطوله فى الثانى ولان تغير فصل واحد يوجب تولد فضل واحد ولا شك ان الفضل الواحد يكون اقل جلبا للوبا من الفضول المختلفة قوله تغيرا حالبا على ما نظرى لى نصب على المصدر من قوله تغير الزمان والتقدير وتغير الزمان فى فصل واحد تغيرا يكون حالبا للوبا اقل جلبا له من تغيره بهذا التغير فى فصول كثيرة لان التغير يكون متداركا كلما يحدثه التغير الاول اذا لم يكن لما يجلب الوبا على ما وصفنا مثل ان يكون الشتاء جنوبيا ويرد عليه ربيع شمالى فان هذا التغير وان كان فى فصول لا يجلب الوبا لانه ليس تغيرا يكون حالبا له لكونه مضادا للاول ويجوز ان يكون نصبا من تغيره فى فصول ايضا وان يكون نصبا على العناية والمعنى على ما مر وهذا اولى لعدم الفصل بالخبر ولم يتعرض لاسناد لنصبه بل قال ولما كان تغيرات الفصول تارة بان يكون الثانى مضادا للاول وتارة بان يكون مناسبا له والاول ينتفع به ما لم يفرط الثانى او لم يطل زمانه والثانى مضرا راد ان يشير اليه لانه لما تقدم لم يذكر بخلاف الاول فلذلك قال تغيرا حالبا للوبا بازدياد التغير الاول لانضمام التغير الثانى الذى هو من جنسه اليه وما ذكرناه اشمل فانفع واظهر من عبارة الكتاب على ما لا يخفى قوله واولى امزجة الهوا اشارة الى ان تغيرات امزجة الهوا قد يكون الى جهة العفونة وقد يكون الى غيرها واولى تغيراتها بان يستحيل الى العفونة هو مزاج الهوا الحار الرطب لان الحرارة فاعلة والرطوبة قابلة سيما اذا كانت الحرارة قليلة والرطوبة كثيرة والبرودة وان كانت فاعلة لكنها منافية للعفن واكثر ما يعرض تغيرات الهوا انما يكون فى الاماكن المختلفة من البقاع التى بعضها مرتفع وبعضها منخفض وفى الغائرة ايضا لان الرياح فيها لا تستطيع على يصل الاهوية المتغيرة ويعينها فيحتبس فيها تلك الاهوية ويدوم تاثير المقيد الارض فيها من الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات التى هى الابخرة المتحللة الفضلية المندفعة من قلوبهم فاعلم ان تغير مزاج الهوا قد يكون بسبب الجبال والبحار ايضا اما الاول فكما اذا كان يقرب البلد جبل يستر عنه ما يا تيه من الاهوية الفاضلة او يمنع الابخرة

ان يندفع عنه عند ما بانه سواء من الجهة المكشوفة المقابلة واما الثاني فكما اذا كان يقرب
البلد بحرا او في مقابلة جبلا فان البحر يزيد الهواء رطوبة بما يصعد اليه من الابخرة والجبل
يرد تلك الابخرة ويحبسها فيه فيهيا الهواء للعفونة وكان الشيخ انما لم يتعرض لذلك
لان احتلاف الاوضاع يتناوله ويقرب المكشوفة اى يقبل تغير الهواء الاماكن المكشوفة
وذلك لتسلط الرياح عليها من الجوانب وفي بعض النسخ في المستورة بدل المكشوفة وليس
بصواب لان ذلك انما يصح في زمان الوباء لا مطلقا والعالية وكما يقبل في الاماكن
العالية خصوصا لكثرة هبوب الرياح فيها وانما قال خصوصا لانها يقبله تغير الهواء اكثر
من المستورة لان الرياح فيها مع كثرة هبوبها تكون اقوى **قوله** ويجب ان تكون الفصول
ترد على واجباتها اى يحقق في فصول السنة ان يرد كل فصل على ما هو مقتضى طباعه فيكون
الصيف حارا والشتاء باردا والخريف معتدلا في الحر والبرد والربيع في الكيفيات الاربع ومثل
هذه السنة تسمى سنة معتدلة وهي تكون قليلة الامراض وما يحدث منها تكون سليمة لان الابدان
اذا لم يعرض لها من جهة الهواء ما يغيرها ويخرجها عن طبيعتها لم يحدث من الامراض الا ما
يوجبه طبيعته ومع ذلك يكون متى انصا سليمة من الاعراض الغريبة حسنة البحران لجريانها
على نظام واحد فان الخرف ذلك اى ورود الفصل عن واجباتها وفي بعض النسخ فان
الخرف عن ذلك وهو صحيح ايضا على تقدير فان انحرف الصيف عن كونه حارا وكذا
كل فصل عن واجبه وكثيرا ما يكون سببا لامراض ردية لان الهواء اذا تغير وله تأثير
في خارج البدن وداخله تغير المزاج ايضا وانما قال كثيرا ما لان انحراف الفصل ما لم
يبلغ الافراط لا يصير ذلك سببا لامراض ردية والسنة المتمرة الفصول على كيفية
واحدة ردية كان يكون جميع السنة رطبا او يابسا جدا او حارا او باردا فان مثل هذه
السنة يكون كثيرة الامراض المناسبة لكيفيتها اذا كانت مستمرة على كيفية احدثت لا محالة
امراضا كثيرة ويطول مدتها لانه متى طال تأثير كيفية ولدت اخلاطا مناسبة لها او
تلك الاخلاط امراضا مناسبة لها فيكثر ويطول مدتها لا محالة **قوله** مثل يجوز نصبه على
المصدر ورفعه اى ذلك الفعل الذى يثير المرض اللائق به مثل الفصل البارد اذا
وجد بدنا بلغميا فانه يحرك امراضا مناسبة لها كالصرع والفالج والسكتة واللقوة و
التشنج وما شبه ذلك من الامراض البلغمية والصرع والفالج والسكتة قد عرفتها واما اللقوة
فهو علة في الوجه ينجذب شق من الوجه الى جهة غير طبيعية فيتغير هيئة الطبيعية ويزول
حدة الشفتين والجفنين من شق وهل المريض من الشقين الذى يرى فيه
هذا التغير او غيره قال بعضهم ان الشق الذى يرى مريضا هو الصحيح والصحيح هو المريض
وذلك لان الصحيح يحاول اصلاح المأوف فيجذبه الى نفسه فيمتنع عنه فيتحيل ان هناك
علة وهو فاسد لان الحس انما يطلع على الشق الذى يرى مريضا فلو كان الامر على ما
ذكر لم يكن كذلك والتشنج علة عصبية يتحرك بها العضو لا ميا دائما ممنوعا في الانبساط
وهو يكون على اقسام امتلائي وهو المراد ههنا لانه يكون من مادة بلغمية واستفراغي وحادث
عن كيفية يبسية تكون الدماغ والاعصاب **قوله** والفصل الحار اى ومثل ان الفصل

الحار اذا وجد بدنا صفراويا اثار الجنون والحميات الحادة والاورام الحارة اما الجنون
فلانه اما القرانيطس السادج وهو الذى يكون معه اختلاط عقل وهذيان والحالص منه هو
الصفراوى على ما عرف من قبل واما مانيا وهو الجنون السبعى ويكون نظره كنظر السباع
يروم اذية من يراه ويثب عليه وداء الكلب نوع منه مع غضب مختلط بلعب وعبث
وسببهما صفراء او سوداء محترقة وقيل سبب داء الكلب اميل الى الدموية ولذلك يميل صاحبه
الى اللعب واما صبارا وهو جنون يختلط مع سرسام حار صفراوى يكون صاحبه كثير الاخلاط
مختلطا وكانه ما نيا مركب مع قرانيطس واما الحميات الحادة والاورام الحارة فوقوع فيها
وظهورها في الفصل الحار ظ **قوله** فيختلف اذا استمرت السنة على طبيعة فصل واحد في
اثارة الامراض اللائقة به ذلك فيختلف حال السنة اذا استمرت على طبع فصل واحد في
اثارة الامراض اللائقة بها فانها لا محالة يكون اقوى في ذلك تطول مدتها **قوله** فاذا
استعجل اشارة الى ان الامراض التى تثير في كل فصل تابعة له ان تقدم الفصل
على وقته تقدمت تلك الامراض وان ابطأ الفصل عن وقته ابطأت الامراض فاذا
استعجل الشتاء استعجلت الامراض الشتوية واذا استعجلت الصيف استعجلت الامراض
الصيفية وتغيرت الامراض التى كانت بانية قبلها بحكم الفصل المقتضى لها لزوال موجبها
وهو الفصل المتقدم واذا طال فصل كثرت امراضه لانه اذا طال كان تولدها اياه
اكثر وخصوصا الصيف والخريف اما الصيف فلان تأثير الحر في التجفيف اسهل من تأثير
البرد في الترطيب وح يكون التجفيف الحاصل من طول الصيف اقوى فيكون الحاصل من
تجفيف طول الصيف اكثر الامراض من الحاصل من ترطيب الشتاء واما الخريف فلان ترطيب
اليابس اصعب من تجفيف الرطب فاذا طال اليبس وهو صعب قبول الترطيب تكثر
مقتضاه **قوله** واعلم لتوقع اشارة الى ان تأثير انقلاب الفصول في الابدان
لماذا يكون فقال ان لا نقلاب الفصول تأثير اليبس هو بسبب الزمان لانه زمان
اى من حيث هو زمان لان الزمان في الفصول كلها واحد وطبيعته متشابهة بل لما
يتغير معه من الكيفية هو اثر عظيم في بعض الاحوال اى بل لكيفية يتغير معها اثر عظيم
في بعض الاحوال فيكون ما كناية عن الكيفية وضمير معه لها وهو في عل يتغير ومن
الكيفية بيان ما ويحتمل ان يكون ما كناية عن الهواء وضمير معه للزمان او لانقلابه ومن
الكيفية يتعلق يتغير وهو عائد الى ما وفاعل يتغير وقال الاستاد ضمير معه للزمان وهو
للتأثير لم يرد عليه ولا وجه للاخير اللهم الا ان تقود مما يرتبط به قوله اثر عظيم كان
قال بل الهواء يتغير مع الزمان مع الكيفية وذلك التأثير اذ له اثر عظيم في بعض الاحوال
وهو مع بعده لو كان المراد ذلك لقال بل هو لما يتغير الى اخره **قوله** ولذلك اى ولاجل
ان التأثير ليس للزمان من الكيفية او الهواء لا للزمان لو تغير الهواء في يوم واحد من حر
الى برد يتغير مقتضاهما في الابدان **قوله** واصح الزمان اشارة الى ما ينبغي ان يكون
كل فصل عليه لتقل امراضه التى تقتضيها اى اصح ازمان الفصول في ان يكون موافقة
للابدان ان يكون الخريف يسير التعديل به والشتاء معتدلا اى في البرد ليس على ما

للبرد والا لم يكن على واجبه بل بان لا يكون مفرطا فيه وكل ذلك ليس مطلقا بل بالقياس
الى البلد لاختلاف ذلك باختلاف البلدان فان جا الربيع مطيرا ونقى الهوا من الابخرة
الكدرة ولم يخل الصيف ايضا من مطر ينكسر به حره فهو اصح ما يكون اى من الربيع و
الصيف وانما قال ولم يخل من مطر تنبيها على انه ينبغى ان يكون قليلا لا كما قال انه قد
ذكر فيما تقدم ان الفصول يجب ان يكون واردة على واجباتها بان يكون الصيف
حارا والشتا باردا والخريف معتدلا بين الكيفيتين والربيع بين جميعها وان انحرف
عن ذلك فكثيرا ما يكون سببا لامراض ردية والمذكور ههنا ينافيه لان المراد با
لانحراف الخروج عن واجباتها كثيرا كان يكون الخريف مثلا يابسا فى الغاية او يخرج عن
طبعه بان يصير رطبا فان لم يكن به تلك الغاية بل قريبا من الاعتدال لا يلزم ان
يكون شرا **قال** رحمه الله الفصل الخامس فى الهوا الجيد **اقول** الهوا النافع لتعديل
الروح وتقويم الابدان هو الهوا الجيد الجوهر وهو الذى لا يخالطه شئ غريب من الابخرة و
الادخنة وهو مكشوف السما غير محقون بين الجدران والسقوف لانه لا يخالطه بخار
وهو جسم مركب من مائية وهوائية او دخان وهو من ارضية ونارية لكدره وغلظه
ويوحش الروح ويعسر نفوذه فى مجاريه ولو لم يكن مكشوف السما او كان محقونا بين
الجدران والسقوف لمخالطة الارضية المفرح وانفاس الحيوانات ولا يمر به الرياح
الفاضلة ولا يتمكن الشمس بلطفه وفى بعض النسخ بدل قوله غير محقون وفى بعضها
غير محجوب وفى بعضها غير محقون والكل صحيح وقيل الاخيرة ارجح لانها ادل على
المقصود والاولى لسان متكلفان وليس بشئ بل هى مرجوحة اذ لا انتقال هو محقوف
منهم بل يقال بهم قوله اللهم استثنا من قوله وهو مكشوف السما الهوا الجيد هو ان يكون
مكشوف السما الا ان يكون فى حال يصيب الهوا فسادا عام وهو ان يكون بسبب امر
سماوى لان ما يكون بسبب امر ارضى يكون خاصا اذ لا يكون المكشوف اجود لانه يكون
اقبل للفساد لانكشافه ولطافة جوهره من الغموم اى المغطى من غممته اذا غطيته و
المحجوب فى الجدران والسقوف لبطو انفعاله عما يرد عليه لغلظ جوهره وفى غير ذلك
اى فى غير ما يصيب الهوا فساد عام يكون المكشوف افضل لما عرفت **قوله** ومع
الهوا الفاضل اى الهوا الذى لم يخالطه شئ غريب من الابخرة والادخنة ويكون
مكشوف السما غير محقون بين الجدران هوا فاضل نقى صاف لكن مع ذلك يبقى
امور تزيد فى فضله منها ان لا يخالطه بخار بطائح جمع بطيح وهى مسيل الما ومحبسه
وبخار آجام جمع اجمة من القصب وخنادق وارضين نزة اى ذات نز ما الفم والكثير
ومن الارض التى تحلب منها الما ومباقل لان ابخرة مثل هذه الاراضى يكون ردية
فيفسد ما يخالطه من الاهوية خصوصا مباقل يكون فيها مثل الكرنب والجرجير والمعروف
بقلة عائشة واشجار لنفسها اى مبتله من قولهم لثق بالشئ اى ابتل واشجار خبيثة
الجوهر مثل الشوحط والجوز والتين فان مثل هذه الاشجار تفسد الهوا المخالطة
فيها والشوحط قيل هو النبع السهلى وقيل هو الجبلى والسهلى يقال النبع وقد يتخذ منه

الغشى سهليا او جبليا وقيل هو شجرة كثيرة القضبان لها ورق طويل كورق الطرخون و
ثمرة كالعنبة الطويلة الا ان طرفها ادق وهى لينة تؤكل خضرا ومنها ان لا يخالطه
رياح عفنة تمر على جيف الموتى والجيف وتكتسب منها رائحة ردية ومنها ان لا يكون
تحت تحبس عنه الرياح الفاضلة او لو احتبست عنه تاثر فيه المقد الارضى و
تغير اما اذا ثبتت مع علية صحيحة ان تغير وتزيد جودته ان لم يتغير لان مهابها او
مهاد بها على ما فى بعض النسخ اى مستقرها ارض عالية او مستوية تهب من جميع الجهات
تخلو عن الكيفيات الردية وانما خص المواضع العالية والمستوية مع ان ما بين الجبلين
يكون اكثر هبوبا لان الغرض بيان سبب فضيلة الرياح والتى هى بين الجبلين لا تصل
اليها بعض الرياح لتعتدل اذ الجبال تمنع الرياح التى فى جهتها ولا يكون ايضا تاثر
الشمس فيه مع غروبها لسرعة فيها فوتها ومنها ان لا يكون مختبسا فى وهدة اى مطمئن من
الارض يسخن مع طلوع الشمس ويبرد مع غروبها بسرعة لاستعداده لقبول تاثير المؤثر
بطول احتباسه وعدم تبدل الرياح المانعة منه ومنها ان لا يكون محقونا فى جدران و
فى بعض النسخ فى جدران حديثة العهد بالصهاريج ونحوها لم يجف بعد تمام جفافها والصهاريج
على ما فى الصحاح جمع صهروج بالكسر وهى بركة مصهرجة معمولة بالصاروج وهو لا يناسب
هذا المقام وقيل هى جمع صهروج بالفتح وهو اسم فارسى معرب واصله جهار روا
الابعة وحوه يعدون به الاخلاط وهى النورة والرماد والرمل ومشاق الكتان
اى بروزه وقال القرشى الجدران المصهرج هو المسقف فما كان من ذلك التراب
الجديد الطين فرب عهده هوا فضل لطيب رائحة التراب وخصوصا فى الصيف لان
المكان يكون ابرد ولهذا كان الخلفاء ببغداد يطينون جدران مساكنهم فى الصيف
واذا احتاجوا تعلقوا الى الخيش والماء اما كان بالكلس او الجص او الصاروج فهو ردى
لرداة رائحته فاذا طالت تحللت تلك الرائحة وزالت الرطوبة المبخرة الموجبة للرائحة
فلا يكون ح رديا ومنها ان لا يكون عاصيا على النفس كانما يقبض على الحلق فان
مثل هذا الهوا يكون رديا لا تجذبه القلب بل يقذفه **قوله** وقد علمت الغرض من
هذا الكلام الاشارة الى ان الهوا الجيد المناسب للابدان هذا الذى ذكرنا.
وان تعرف من ذلك تغيراته على ما علمت منها ما هو طبيعى وهذا الذى يكون بالفصل
وهذا الا يخرجه عن الجودة ومنها ما هو مضاد للطبيعة ومنها ما ليس بطبيعى ولا
خارج منه وهذان تغيراته عن جودة الاول بالكلية والثانى بالنسبة لكنه لم
يذكر ذلك لظهوره بل رتب عليه فائدة لم يكن سبق ما يرشد اليها وهى ان
تغيراته التى ليست عن الطبيعة اى ليست تغيرا حصليا سواء كانت مضادة
او غير مضادة قد يكون نادرا وربما ان تغير الهوا بسبب هبوب الريح كل
يوم عند الظهر او كل شهر فى العشر الاول او غير ذلك وقد يكون غير حافظ
للادوار ولم يذكر حكمهما ايضا لظهور ان ما يكون حافظا للادوار يكون

انسب مما لم يكن كذلك **قوله** واصح احوال الفصول ان يكون على طبايعها الان تغيرها يجلب امراضا هذا ما ذكره قبل لكنه اعاده هنا تنبيها على ان التغير الفصلي ليس مما لا يخرج الهوا عن الجودة مطلقا بل اذا كان حال كل فصل على مقتضى طباعه **قال** رحمه الله الفصل السادس في كيفيات الاهوية **اقول** هذا الفصل يشتمل على تاثيرات الاهوية بحسب كيفياتها ومقتضيات كل فصل بانفراده وبحسب التاليف مع غيره لا يقال ان احكام الاهوية بحسب كيفياتها هي بعينها احكام الفصول فان حكم حرارة الهوا هو بعينه حكم الصيف وعلى هذا باقي الفصول فيكون ذكرها مشتملا على التكرار لانا لا نم ان حكم الهوا بحسب كيفيته حكم الفصل بان نسبة الاول الى الثاني نسبة العام الى الخاص اذ الهوا الحار مثلا اعم من ان يكون في الصيف لانه قد يكون في الحمام في الشتا واذا كان كذلك فالاولى ان يذكر اولا احكام الهوا بحسب كيفيته ولكون الحرارة اقوى الفاعلين ابتدا بالحار منه فقال الهوا الحار يحلل ويرخي اما انه يحلل فلوجوه الاول انه يرقق الاخلاط والارواح فيسهل خروجهما بالتبخر وغيره الثاني يخلخل البدن ويوسع المسام فيسهل خروج الاخلاط والارواح والحرارة الغريزية الثالث انه يجذب الحرارة الى ظاهر البدن للمناسبة فيتبعها الاخلاط والارواح واما انه يرخي فلسخنه الجلد وتبليله الرطوبات اليه فان اعتدل اي اعتدل الهوا الحار بان لا يكون مفرط الحرارة حمر اللون لجذبه الدم الى الخارج وان افرط صفر اللون بتحليله لما يجذب من الدم لفرط حرارته واذا قل الدم في الظاهر وخالط الجلد وهو ابيض تولد منهما الصفرة ولانه لا حرارة في ظاهر البدن من الاخلاط ويقلله من حمرة الدم يصفر وهو اي الهوا الحار يكثر العرق لجذبه الرطوبات الى الخارج ولفتح المسام فيتحلل ما كان يحتبس فيها ويقلل البول لانصراف الرطوبات الى الخارج ويضعف الهضم بتحليله الحار الغريزي وتبريده الباطن معطش لتحليله الرطوبات واحتياج الطبع الى خلاف ما يفعله وتسخينه القلب بوروده عليه والهوا البارد يشد اي يصلب البدن بجمعه وتكثيفه ويقوي على الهضم لحصره الحار الغريزي داخلا ويكثر البول لاحتقان الرطوبات وقد تحللها بالعرق ونحوه من الوسخ والوهن ويقل الثفل اي البراز لوجوه الاول ان الهضم يجود فيه فيقل الفضلات الثاني ان الحرارة الغريزية لقوتها في الباطن تحلل وتحرق لطيف البراز فيقل مقداره الثالث انه يكثر البول المعروف ومن كثر بوله قل برازه وبالعكس لانصراف الرطوبات الى جهة لقوى الرابع هو الذي ذكره الشيخ انه لانعصار عضل المقعدة بسكاثفها لاستيلا البرد عليها ومساعدة المعا المستقيم لها ثم قال ولا يزل الثفل لعدم مساعدة المجرى فجعل المساعدة علة لعدم نزول الثفل وعدم المساعدة علة له ايضا فلا يزل الثفل لبطلان مساعدة المجرى على نزول ما ينزل منه في المجرى زمانا كثيرا ويتحلل اي ويتحلل على ما في بعض النسخ منصرفا بتمامه الى جهة المثانة فتخرج المثانة البول فيقل مقداره لا يقال به على عدم نزول الثفل بانعصار عضل المقعدة ومساعدة المعا لها ثم قال ولا

ينزل الثفل لعدم مساعدة المجرى فجعل المساعدة علة لعدم نزول الثفل وعدم المساعدة علة ايضا وبينهما تناف لان التنافي انما لزم لو كانت المساعدة وعدمها لشي واحد وليس كذلك لان المساعدة من المعا لانه لكونه مجوفا موافقا لانجذاب الثفل فيه ينجذب عند تكاثف عضل المقعدة في عدم نزول الثفل وعدم المساعدة من المجرى والمراد به طرفه وهو المقعدة التي هي مجرى لخروج البراز والهوا الرطب يلين الجلد اي يبله اذ المراد بالرطب ههنا ما خالطه اجزاء مائية وترطيب مثله يكون على سبيل البل لا على سبيل التغذي في الجوهر كما في ترطيب الهوا الحقيقي ويرطب البدن وذلك لانه يجمع فيه رطوبات كثيرة ولذلك يعرض كثيرا للمبلول الحميات العفنة والهوا اليابس يحلل البدن اي يحدث فيه تحللا فيمر اليبس وذلك لانتشاق الرطوبة المليئة ويجفف الجلد لذلك ايضا والهوا الكدر يوحش النفس ويكون الغم وذلك لانه يكدر جوهر الروح ويغلظ فلا يكون سهل الانطباع للحركة الفرحية فيتقبض النفس ولانه يعتقد به اشراق الروح ويحدث منه ظلمة فتتوحش كما يتوحش بالظلمة الحارجية وهو يثور الاخلاط ايضا لما يحدث في المجاري الضيقة من السدد بسبب غلظه فلا تنفذ فيها الاخلاط على ما ينبغي فتحتقن وتثور والتثور حالة كالغليان والهوا الكدر غير هوا الغليظ فان الهوا الغليظ هو المتشابه في جوهره والكدر هو المخالط باجسام غليظة ويدل على الامرين اي على كدورة الهوا وغلظه قلة ظهور الكواكب الصغار خصوصا في الكدر فانه يبلغ بحيث لا يرى اصلا وقلة لمعان ما يلمع من الكواكب التوابت كالمرتعش وسببهما اي سبب كدورة الهوا وغلظه امران الاول كثرة الابخرة والادخنة يكون فيه الابخرة والادخنة ان كانت متشابهة الاجزاء جعلته غليظا والا جعلته كدرا الثاني قلة الرياح الفاضلة لانها هي التي يكسح عن الهوا ما خالطه من الابخرة والادخنة فاذا قلت يكدر الهوا ويتعود الكلام في هذا المعنى اي فعل كيفيات الاهوية وفي الغليظ والكدر ايضا ويتم الكلام في ذلك اذا شرعنا في تغيرات الهوا الخارجة عن المجرى الطبيعي ولما فرغ من حكم الهوا المطلق اراد ان يشرع في احكام الفصول فقال ولكل فصل يرد على واجبا به احكام يخصه وذلك لاختلافهما في الحر والبرد وغيرهما من الكيفيات ويشترك اخر كل فصل اول الفصل الذي يتلوه في احكام الفصلين وامراضهما وذلك لان الفاعل لاختلاف الفصول وقرب الشمس من السمت وبعدها عنه ولا شك ان اخر كل فصل يكون قريبا باول ما يتلوه والفارق في ذلك ان الطبيعة لا تبدل بالاستحالة من كيفية الى ما يضادها دفعة **قوله** والربيع هذا شروع في احكام يخص بالربيع وانما ابتدا به لانه ابتدا السنة الشمسية وهو اذا كان على مزاجه كان افضل الفصول لانه معتدل بخلاف غيره وهو مناسب لمزاج الروح والدم ميلا الى قرب من الحار والرطوبة وانما قال وهو مع اعتداله الذي ذكرناه مثل من قرب الحرارة لطيفة سماوية ورطوبة طبيعية اشاره الى انه مع اعتداله المذكور وهو انه اقرب الاعتدال من بقية الفصول حار رطب وذلك لانه يميل عن قرب اعتداله الى حرارة غريزية وهي حرارة لطيفة سماوية تحصل فيه لسبب قرب الشمس الى السمت والى رطوبة طبيعية يقوى لسبب زوال

الرطوبة الفضلية والعوض من هذا صحة ما يته ينسب له من الاحكام من جذب الدم وتهييج
الامراض وغير ذلك اذ الاعتدال لا يقتضي ذلك وكونه حارا رطبا بعد الاعتبار لا
تنافي الحكم بكونه اقرب الى الاعتدال من غيره وجعل الاستاد عن في قوله عن قرب للسببية
وفسر هكذا اي بسبب قرب الشمس عن سمت الراس وجعل كلام لبيان كونه مناسبا لمزاج
الروح والدم وقال بعد ذكره ان الربيع مع اعتداله الذي ذكرناه المقتضي لكونه مناسبا
لمزاج الروح والدم لاعتداله يميل عن قرب الى ما يميلان اليه اعني الحرارة الغريزية و
الرطوبة الطبيعية وعبر الشيخ عن الاولى بالحرارة اللطيفة السماوية تنبيها على ان
حرارة الروح حرارة سماوية لان السماوية انسب بالسماوية من غيرها وعن الثاني بقوله
ورطوبة طبيعية هذا كلامه وجعل عن للسببية بعيد ولو كان مراده ما ذكره من بيان كونه
مناسبا لمزاج الروح والدم لقال مع اعتداله الذي ذكرنا الى القوة لا وهو مع اعتداله على
ما لا يخفى قوله تنبيها على ان حرارة الروح حرارة سماوية لان السماوية انسب بالسماوية
ليس على ما ينبغي اذ الحرارة الغريزية للبدن هي الحرارة السماوية عنده لا حرارة الروح
وحدها وكذا قوله وعبر عن الثانية بالرطوبة الطبيعية اذ لا يقال عبر عن الرطوبة الطبيعية بالطبيعية
وعلى ما ذكره كذلك قوله وسواء الربيع يحمر اللون لانه حار رطب اللطيف المعتدل
يجذب الدم الى ظاهر البدن باعتداله ولا يبلغ في الحرارة الى ان يحلل عليه الصيف الصائف
اي شدة الحر حتى يصفر اللون وهو يهيج الامراض المزمنة التي لبد كامادة تركسا بل القصور
بل لانه بسبب حرارته المعتدلة يحرك الاخلاط الراكدة ببرد الشتاء ويسيلها من اكنتها
فان كان بعض الاعضاء ضعيفا انصب اليه والا فان قلت دفعتها الطبيعة باخراجها
من مسالك يمكن دفعها فيها كالمسام وغيرها ولا مرض وان كثرت وعجزت الطبيعة
عن دفعها سالت في البدن وتولدت امراض من جنسها ولذلك السبب اي ولاجل اخراجه
الاخلاط الراكدة وتسييلها يهيج فيه الماليخوليا لاصحاب ماليخوليا لا لانه يولد المادة
السوداوية كالخريف ومن كثرت اخلاطه في الشتاء لنهمه اي لشرهه وحرصه على الطعام
ولقلة رياضته استعد بدنه في الربيع للامراض التي تهيج من تلك المواد بتحليل الربيع
اياها على ما عرف واذا طال الربيع واعتداله قلت الامراض الصيفية لانه اذا طال
قصر زمان الصيف وضعف حرارته فقلت امراضه لان السبب متى كان ضعيفا وقصر
زمانه كان اثره قليلا وامراض الربيع اصناف منها اختلاف الدم ويخرج منه تارة
سحج الامعاء وتارة الاسهال الكبدي وكلاهما يحصلان لان من كثر دمه والخر برد
الشتاء اذا ورد عليه الربيع وسال بحرارته عظم حجمه واضطر الى مكان اوسع فان
قويت الطبيعة على دفعه اخرجته باحد الاسهالين والفرق بينهما من وجوه الاول
ان الخارج من جهة الكبد يكون رائحته شديدة النتن لحرارتها ورطوبتها بخلاف الخارج
من المعاء الثاني ان الكبدي يكون متوفرا لكثرة الدم هناك والمعوي يكون قليلا لقلته
في المعاء وان الكبدي يكون خروجه بعد خروج البراز لبعد المكان والمعوي يكون
مخالطا بالبراز الثالث ان الكبدي لا يكون معه وجع بخلاف ~~البراز لبعد المكان~~

القوى وان لم يقو الطبيعة على دفعه ولم تسعه العروق خرق ما كان منها سهل الانصداع
كعروق المقعدة واللثة والدماغ والصدر ولهذا يحدث فيه نفث الدم ومنها الرعاف
لا البحراني لانه لا يختص بالربيع لانه يكون عندما يقوى الطبيعة على دفع المادة الدموية في
اي فصل كان بل الرعاف الغير البحراني لانه يكون من انفجار رؤس الدماغ او من انفجار
اوردته وبقي بينهما بان الشرياني احمر نقي اللون رقيق القوام والوريدي قاني اللون
غليظ القوام ومنها تهيج الماليخوليا الذي في طبع المرة اي مما يقتضيه طبع السوداء الطبيعية
كانت او غير طبيعية لكن الطبيعة اذا سخنت وسالت ولطفت ورقت فتعتدل مزاجها
وقوامها ويقل الضرر بها فلا يحدث منها الماليخوليا اما لو كانت محترقة فاذا سخنت احتدت
واذت الارواح والاعضاء فاحدث الماليخوليا ومنها الاورام والدماميل لان اكثر
مادتها يكون حارة فيهيج بحرارة الربيع ويظهر ومنها الخوانيق وذلك لاندفاع المادة
الى الحلق ويكون قتالة لكثرة مادتها وسيلانها الى الات النفس ومنها سائر الجراحات
على ما قلنا في الاورام والدماميل وكان الحق ان نذكرها عقيبها لانها الاورام الكبار
اذا احدثت في الجمع والتقيح ومنها انصداع العروق بسبب كثرة مقدار الدم وزيادة
حجمه على ما عرف ومنها نفث الدم وانما يكون بسبب انصداع العرق وهو يكون تارة من
جهة الدماغ وتارة من الفم وتارة من الحنجرة وتارة من قصبة الرئة وتارة من الرئة
نفسها وتارة من المري وتارة من المعدة وهذا يخرج بالقيء ومنها السعال وسبب حدوثه
سيلان المواد الى الرئة لانها تتحرك لدفعها وهو السعال وسبب كثرته في الربيع كثرة
السيلان المواد فيه وميلها الى ناحية الرئة لضعفها وخصوصا في الشتوي منه اي من الربيع
الذي يشبه الشتاء لان الرطوبات حينئذ يقل تحليلها واندفاعها عن مسام البدن الى خارج لتكثفها
بسبب البرد وتسوء في الربيع الشتوي احوال من بهم سنخ الامراض اي التي مبدأها
في الربيع بسبب زيادة موادها وقوتها وخصوصا السل لكثرة ما يسيل الى رياتهم من الرطوبات
ولطول زمان العذاب اذ علاجها التجفيف وانما قال وخصوصا السل مع انه لم يذكره
مع تلك الامراض لذكر لازمه وهو السعال او نفث الدم قوله ولتحريكه اي ولتحريك
الربيع في البلغميين مواد البلغم يحدث فيه السكتة والفالج واوجاع المفاصل وفحوى
الكلام في هذه الامراض غلا نعيده ونعلم من تحريكه الامراض التي بعضها بلغمي وبعضها سوداوي
وبعضها دموي وبعضها صفراوي على ما لا يخفى عليك مما عددناه من اول احكامه الى ههنا
ان حدوثها فيه ليس من طبيعته اذ الشيء الواحد بحسب طبيعته لا يولد الا مناسب
مزاجه كما في الفصول قوله وما يوقع فيها اي في الامراض الحادثة في الربيع تواتر
اعانتنا له على تحريك المواد امران الاول حركة من الحركات البدنية والنفسانية مفرطة
اما افراط الحركة البدنية فلمصالح المعاش ولان الشتاء بسبب برده وكثرة الانداء
والامطار يقتضي لزوم الكن فيميل الانسان منه فاذا جاء الربيع وطاب الوقت جنح
وطوف بالبساتين والمواضع الطيبة واما افراط الحركة النفسانية فيه كالفرح والغضب
لا الفزع والغم لكونهما مبردان فبسبب ان حرارة سواهما تحرك المواد الى ظاهر البدن

فيصير مستعدا للقولنج والعطش ما دى سبب الثانى تناول المسخنات فيه وانما يكثر تناولها
فيه لانها كانت كثيرة التناول فى الشتا لبرد مزاجه فيستمر ذلك اذا لم يحصل بعد حرارة
قوية توجب تركه فانها اى هذين الامرين يعينان طبيعة الهوا على تحريك المواد اما تناول
المسخنات فظ واما الحركة المفرطة فلانها تسخن ايضا ولا يوجد بالافراط ان يبلغ
الغاية فانها توجب التبريد بالعرض **قوله** ولا تحلل اشارة الى تقديم ما يدفع او يقلل
امراض الربيع وهو الفصد او لا لانه استفراغ عاجل مشترك للاخلاط التى تشابها اذ
تحرك فيه ولان ما يكثر تولده فيه هو الدم وهو معظم ما يخرج به ثم الاستفراغ ان احتيج اليه
جبها للمواد الموجبة للامراض ثم التقليل من الطعام والشراب اى الخزان يقللها
توجب قلة الاخلاط وقلتها قلة حركتها والمراد بتقليل الطعام ان يكون ما يتناول منه قليل
الكمية اى المقدار لا قليل الكمية لوجهين الاول ان الغرض تقليل المواد والغذا اذا كان
كثير الكمية قليل التغذية يحصل به ذلك الغرض مع شغل المعدة وقطع شهوتها الثانى ان الهضم
فيه يكون قويا ومع قوة الهضم لو قل مقدار الغذا يقوى الجوع ويقع بحدة المزاج وهى ما يحرك المواد
وفى بعض النسخ ثم التقليل من الطعام والتكثير من الشراب وح لا يكون المراد به الخمر لو قلنا
بعد ذلك والتكسير من قوة الشراب المسكر بالمزاج وتقليله بل يكون المراد منه الاشربة
الباردة كشراب الحماض وشبهه فان الاستكثار منه يمنع هيجان المواد وتقليله ينبغى
ان يقرأ بالجر وضميره اما للمزاج اى المزاج او للشراب او تقليل الشراب المسكر بتكثير
مزاج الما وعلى النسخة الاولى يجوز دفعه ايضا على تقدير والكسر من قوته بالمزاج وتقليله
مع ذلك ويكون ضده للممزوج ويؤيده ما فى بعض النسخ بعدمه او اجتنابه ويجوز
ان يكون المراد من الشراب الخمر على ان يكون تقدير الكلام هكذا او التكسير من
الشراب بدون كسر قوته ان لم يكن قوى الاسكار والكسر من قوته ان كان مسكرا
قويا بالمزاج وتقليله لان كثرة شربه على التقدير يغنى عن كثرة تناول الغذاء
ويسكن تغليلها هيجان المواد ولذلك قال ابقراط لان يملا من الشراب خير
من ان يملا من الطعام ومما يؤيد هذا الوجه قول فولوس بلفظ ابقراط اذا
جاء الربيع فزد فى كمية الشراب وكمية المزاج بالماء وانقص من كمية الطعام واختر منه ما هو
اقل غذاء وارطب لكن على هذا يكون المراد بتقليله تقليل الشراب بتكثير الماء كما مر
قوله ويجوز جره على ان يكون راى الشيخ فيه خلاف ما قاله فولوس بل يجوز دفعه ايضا
على ان يكون المراد تقليل شرب الممزوج لان يكثره يكثر الرطوبات وح يعين طبيعة
الفصل ويؤيده قوله او اجتنابه على ما فى بعض النسخ **قوله** والربيع موافق للصبيان
ومن يقرب منهم ظاهر لمناسبة مزاجه مزاجهم فى الحرارة والرطوبة هذا حال الربيع وكان المناسب
ان يذكر بعده الصيف ثم الخريف ثم الشتا ليكون على الترتيب لكنه لما راعى الترتيب بحسب
الخيرية وكان خير الفصول بعد الربيع الشتا ذكره عقيبه ثم ذكر الصيف لانه خير من الخريف
فقال واما الشتاء فهو اجود للهضم اى من باقى الفصول حتى الربيع لوجوه خمسة ذكرها
الاول حصر البرد جوهر الحار الغريزى فيقوى ولا يتحلل واذا قوى يوفى فعله فى اجادة

الهضم الثانى قلة الفوائد فيه فان ما كان منها اكثر المائية كالمشمش يفسد الهضم
بكثرة الرطوبة الفضلية وما كان لزجا مسددة كالفستق يبطئ الهضم بسدده الثالث اقتصار
الناس فيه على الاغذية الحصيفة اى الخالصة عن الرداءة كاللحوم ونحوها مما يسهل على
الطبيعة احالتها الى جوهر الاعضاء الرابع قلة حركاتهم فيه على الامتلاء فان الحركة توجب انتشار
الحرارة وانتشارها يضعف الهضم الخامس ايوائهم او لايهم على ما فى بعض النسخ اى ذهابهم و
التجاؤهم الى المدافى اى المواضع الدفئة فانها تقوى الحرارة واذا قويت الحرارة اجادت
الهضم فقال وهو اكثر الفصول ثمرة اى الصفراء البرودة وقصر نهاره مع طول ليله اما كون
البرد كاسرا للصفراء فظ لاقتضائه جمود الاخلاط وغلظها وكثرة تولد البلغم وكل ذلك
كاسر لها واما قصر نهاره مع طول ليله فلان ذلك مع اقتضاء البرد هو يقتضى امرين
كل منهما يوجب تقليل الصفراء وكسرها الاول يقتضى جودة الهضم وقوته واذا كان كذلك
كان معظم ما يتولد فيه الدم لانه المقصود للطبيعة الثانى ان كل ذلك يقتضى كثرة السكون
والنوم ويقتضيهما غير مقتضى الصفراء فلا يولدانها وهو اى الشتاء اكثر الفصول حقنا للمواد
لبرد الهوا الموجب لتكاثف المسام ولقلة الحركة واشدها احواجا الى تناول المقطعات
والملطفات وذلك لغلظ الاغذية المستعملة فيه والمقطع هو الدواء الذى ينفذ فى
الخلط اللزج ويبريه عن سطح العضو مثل الخردل والسكنجبين والملطف ما من شانه
ان يجعل قوام الخلط ارق مما هو عليه وذلك بحرارته المعتدلة كالزوفا والحاشا و
الامراض الشتوية اكثرها بلغمية وذلك لغلظ الاغذية المستعملة فيه واحتباس المواد و
جمودها وكثرة البلغم فيه حتى ان اكثر الحمى فيه البلغم فان قلت حصر الحرارة الغريزية
فى الباطن وجودة الهضم يمنعان قلة البلغم فكيف يكثر قلت جودة الهضم بحصر الحرارة
فى الباطن لكن حصرها فيه يصير سببا لاستيلاء البرد على الظاهر وتجمد الاخلاط فيكثر البلغم
ولذلك يكون لون الاورام فيه الى البياض اكثر الامر ويكثر فيه امراض الزكام
وذلك لانحصار المواد التى فى الراس بسبب البرد ويبتدى الزكام مع اختلاف
الهوا الحادث فى الحر والبرد لان الحر يقتضى سيل المواد وترقيقها وحبسها وعصرها
ويتبعه اى يتبع الزكام امراض كثيرة كذات الجنب وذات الرية والبحوحة واوجاع
الحلق وذلك لان البرد يكثف ويمنع التحلل ويضعف اعضاء الصدر لكونها عصبية
باردة فيجعلها قابلة للمواد النازلة اذ الزكام فى الاغلب يكون معه نزلة اى الغشا
المستبطن للاضلاع يتبعه ذات الجنب وان نزلت الى الرية يتبعه ذات الرية وان
الى قصبة الرية يتبعه البحوحة وان نزلت الى اعضاء الحلق يتبعه اوجاع الحلق **قوله** ثم
يحدث اى اذا امعن الشتاء يحدث وجع الجنب نفسه ووجع الظهر وافات العصب لاستعداد
البرد ويقرر يبس الاعضاء بذلك لبردها ولذا يحدث الصداع المزمن وذلك يمنع البرد
من تحلل المواد المحتبسة فى الراس وكذا السكتة والصرع كل ذلك لاحتقان المواد
الباطنة وتكثرها بسبب تكاثف المسام وتوليد البرد لها مع عدم تحللها والمشايخ يتاذون
بالشتاء ومن سن شبههم من المبرودين وذلك لفرط رطوبتهم الفضلية وقوع البرد

فان نزلت

وضعف حرارتهم عن مقاومته ومعنى قولهم الصحة تحفظ بالمثل قد عرف الكلام فيه والمبرسمون
كالشبان ومن يشبههم يضعفون به لعلة رطوبتهم الفضلية وقوة حرارتهم وتكثر الوسوسة
في البول شتا بالقياس الى الصيف ومقداره ايضا لكون الكثير لان يكون اكثر والا يكون
بكرارا واما كثرته فلعلة التحلل فيه بسبب كثرة السكون واما كبر مقداره فلتجمد الاخلاط بسبب
البرد واما الصيف فمن احكامه انه يحلل الاخلاط لان المسام فيه متخلخلة منفتحة والماسكة
ضعيفة لان فعلها يتم بالبرد وتجذبها حرارة الهوا الى الخارج وتحللها بالتعرق ومنها انه
يضعف القوة والافعال الطبيعية بسبب افراط التحلل الاخلاط يتحلل معها شي من الارواح
والحرارة الغريزية واذا كثر ذلك افرط التحلل فضعف القوة لا محالة واذا ضعفت ضعفت
الافعال لا بانها وانما خص الافعال بالطبيعة مع ان الافعال كلها تضعف بافراط التحلل
لان احتياجها الى الحرارة الغريزية اشد وهي في الصيف ضعيفة في الباطن ولذلك
تكثر فيه التخم والعواق وسو الاستمراء ومنها انه يقل فيه الدم بسبب ضعف الهضم و
فرط التحلل وكذا البلغم لان طبيعته لانا سب نولده ولان الاغذية المستعملة فيه
لطيفة ولان الاخلاط فيه تكون بسبب حرارة الهوا مائلة متسخنة وهو سنان تولده
ومنها انه يكثر فيه المرار الاصفر في اجزا الاسود اما الاول فلكون الاغذية المستعملة
فيه قابلة للاستحالة اليه وايضا طبيعته تولده ولذلك يشتاق الطبع فيه الى ما فيه
رطوبة وكسر لعادية الصفرا واما الثاني فلما ذكر الشيخ وهو ان ما يكون من الاخلاط
رقيقا يتحلل فيه ويحتبس الغليظ منها وانما يكون ذلك في لوقه ميله الى مشابهة الجوهر
ومنها ان المشايخ ومن يشبههم يكون فيه اقوى لان ما يستولي عليهم من البرودة و
الرطوبة يتعدل بحرارته ويبوسته فيجود هضمهم ويقوى افعالهم ومنها انه يصفر
اللون بما يتحلل من الدم بحرارته وبكثرة المرار ومنها انه يعرض فيه موت الامراض لان
القوة ان كانت قوية وحدث من الهوا معينا على التحلل اما نفعت وان كانت ضعيفة
زاد بالحر الهوائي ضعفا بارخائه لها بفرط تحليله فسقطت ومات صاحبها والحق
الشيخ الامراض مع ان ابقراط خصها بالربع في قوله والربع الصيفية في اكثر الامر تكون
قصيرة والخريفية طويلة ولا سيما اذا اتصلت بالشتا لا تنفضا العلة المذكورة تعمها
وابقراط انما خصها لان الربع مع كونها اطول الامراض مدة تقصر مدتها في الصيف
فكانه يقول ان اطول الامراض مدة اذا حصلت في الصيف تقصر مدتها فكيف الامراض
القصيرة المدة ومنها انه لو كان حارا يابسا على ما هو مقتضى طبعه كان سريع الفصل
للامراض وذلك لان الحر يفرط في التحلل واليبس يعين قلة المواد لتشغله اياها وهذا
كان يعلم مما تقدم لكنه ذكره ليبني عليه ان كان حارا رطبا لم يكن
كذلك بل مضا عا طويل المدد للامراض وهذا الا نعني بالمضاع لان المضاع هو
الذي لا يستحق سريعا بل يكون عليلا لا ينقطع وانما يكون الامراض فيه كذلك لان المادة
تكثر لرطوبة الهوا وقصور الهضم ويقل تحللها لضعف الحرارة واسفا اليبس وفي بعض
النسخ مطاع بالصاد والعين المهملتين من المصع وهو التحرك والضرب بالسيف

وهو تصحيف لان شيا من المعنيين لا يستقيم ههنا **قوله** ولذلك اي ولطول مدد الامراض
فيه لكونه حارا رطبا يؤول فيه اكثر القروح الى الاكلة لتعفن مادتها بطول الزمان مع حرارة
الهوا ورطوبته ولا يلزم ذلك في الربيع لقصور حرارته ويعرض فيه ايضا مرض الاستسقا
لضعف الهضم وكثرة الرطوبة وزلق الامعا وهو خروج الغذا بحاله اما بسبب رطوبة
مزلقة لضعف الهضم والاستمرا او بسبب ضعف الماسكة بسبب الحرارة والرطوبة او
بسبب سيلان المواد بسبب الحرارة من الراس الى المعدة والامعا لكثرتها ويعرض
لين الطبع ايضا للاسباب المذكورة في زلق الامعا ويعين في ذلك كله كثرة انحدار
الرطوبات من فوق الى اسفل وخصوصا من الراس لان الصيف الرطب يملأ الابدان
رطوبات سيما الراس فهذه امراض تعرض فيه ان كان رطبا واما الامراض القيظية
اي التي تعرض لشدة الحر من غير الاوجاع فمثل حمى الغب وذلك لكثرة تولد الصفرا
فيه والحمى المطبقة لغليان الدم وقول السامري انه لا يريد بها الدموية لانها تعرض
بل الصفراوية الدائمة التي مادتها تعفن داخل العروق ضعيف اذ لو سلم تسميه
الصفراوية الدائمة بالمطبقة فكثرة وقوعها في الربيع لا تمنع وقوعها في الصيف ايضا
والحمى المحرقة لغلبة الصفرا واستيلائها لشدة الحر وضمور البدن وذلك لفرط التحلل ومن
الاوجاع وجع الاذن لكثرة ما يتصعد من الصفرا الى جهة الدماغ ولذلك يكون وسيما
مرا اصفر اللون والرمد ايضا لقبول العين ما ينصب اليها من الراس لضعفها وكثرة
فيه اي في الصيف العائظ ان كان عديم الريح الحمرة بالجيم وهي حبات تظهر اما متفرقة
او مجتمعة شديدة الحمرة متعفنة في اللحم ويكون المها كالم نار توضع على العضو وتصير خكوشة
وسببها الصفرا الغليظة الرديئة الحادة والرداءة تخالطها دم حاد وفي بعض النسخ الحمرة
بالحا وليس بصواب لان العائظ يقتضي صرف الصفرا وغلظها لتحلل لطيفها ومادة الحمرة
في الاكثر تكون رقيقة ويكثر ايضا البثور التي تشبهها كالنملة والجاورسية و
النار الفارسي كل ذلك لاحتراق المواد وغلظها لتحلل لطيفها وانما اشترط في كثرة
حدوث الحمرة وسائر البثور كون العائظ عديم الريح لان الريح اما مرطبة وهي تكسر حرارة
الهوا وحدة المواد المحرقة فلا يحدث شي من ذلك واما محللة فيتحلل بها فع من تلك المواد الى
سطح البدن ولا يحدث ايضا شي منها وان كان الصيف ربيعيا اي قليل الحرارة واليبوسة
كانت الحميات حسنة الحال غير خشنة او غير ذات خشونة على ما في بعض النسخ وقد يع باب
وكثر فيها العرق وكان متوقعا في البحارين اما كونها تكون حسنة الحال اي ضعيفة الاعراض
فلقلة النكاية فلقلة الحرارة واليبوسة الموجبين لحدتها بخلاف الصيف العائظ فانها تكون
حارة شديدة النكاية واما انها تكون غير خشنة فلان المراد بكونها خشنة ان يصير الجلد
فيها باجتماعه وتكاثفه خشنا وذلك انما يكون ليبس الهوا وحرارة المحللة كما نرى في الجلود
اذا قربت الى النار والصيف اذا كان ربيعيا يكون الهوا قليل اليبوسة والحرارة فلا
يصير الجلد كذلك في الحميات واما كثرة العرق فيها ووقوعه في البحارين فلما ذكر الشيخ من مشابهة
الحال الرطب لذلك اي للعرق فان الحار يحلل اي يسيل المواد لانه يبخ على ما هو المشهور

التحلل اي تحلل الهوا ... والحرارة
الغريزية ... اذا
صح

لانه مناف للمطلوبات والرطب يرخي ويوسع المسام ومما يعضد ان الورق خصوصا اذا كان
الطبيعة مستولية على مادة الحميات بسبب كونها حسنة الحال قوله فان كان الصيف جنوبيا
اي حارا رطبا وهو الذي ذكره من قبل وجعله قسيما للصيف الحار اليابس وانما اعاده هيهنا
لتذكر باقي احكامه ويمكن ان يكون المراد بالجنوبي الذي يكون هواؤه من جهة الجنوب
وان استلزم هذا ايضا ان يكون حارا رطبا ويكثر فيه الاوبية وامراض الجدري والحصبة
اما الاوبية فلاستعداد الرطوبات ح للتعفن بسبب الحرارة وقلة الرياح الفاضلة واما امراض
الجدري والحصبة فلغليان الرطوبات وتعفنها واندفاعها الى ظاهر البدن واما
الصيف الشمالي اي المائل الى البرد واليبس بسبب كثرة الرياح الشمالية واعدلها فانه مصحح
للابدان لبعد هوائه عن قبول العفونة ومنعه عن فرط التحلل ولجودة الهضم بسبب
جمع الحرارة في الباطن لكن يكثر فيه امراض العصر بسبب الرياح الشمالية لتكثيفها البدن
وجمعه خصوصا لمجيئها في الصيف اذ تكون المواد سيالة مستعدة للانعصار وح لا من
جهة برد الهوا بعد ان يبلغ برد هوائه الى هذا الحد وامراض العصر تحدث من سيلان
المواد بالحرارة الظاهرة او الباطنة اذا ضربتها برودة ظاهرة فعصرتها وهي الامراض
كالنوازل وما معها اي من الزكام والبحوحة والسعال وذات الرية وفي بعض النسخ
وما يتبعها وهو الاظهر وان كان الصيف الشمالي يابسا انتفع به البلغميون والنساء لتعديله
رطوباتهم الزائدة بتجفيف اليبوسة اياها وحدث لاصحاب الصفراء بدا لازدياد ما لهم من
اليبس والحر كما انه لا عال وقبول العين لها لضعفها ويكون ذلك الرمد يابسا اي
قليل الدموع لقلة رطوبة العين بسبب الهوا ويعرض لهم ايضا حميات حادة مزمنة
اي طويلة المدة وفي بعض النسخ حادة مزمنة وهكذا وقع في كلام ابقراط والمراد بالحدة هو
الحرارة وشدة التهابها لا الحدة التي تقابل المزمنة وصرح به جالينوس في تفسيره حيث
قال انها حميات لهيبية ولا منافاة بين كونها شديدة الالتهاب وطويلة المدة وتلك
الحميات مثل الخمس والسدس والسبع لان موادها يابسة عفنة فبسبب يبسها تكون
حرارتها المستفادة من العفن حارة جدا ومع ذلك يكون طويلة المدة لغلظ المادة
واما عروضها في مثل هذا الوقت فلميل مادتها الى السوداوية وفي بعض النسخ حادة و
مزمنة وح يجوز ان يكون الحادة من الحدة على معنى ان تلك الامراض الصفراوية
بعضها سريع الانقضاء وبعضها بطيئة بالنسبة قوله وعرض اي ويعرض في الصيف
اليابس من احتراق الصفرا لاحتقانها بسبب عسر تحللها ليبوسة الهوا غلبة السودا
واما الخريف فانه يكثر فيه الامراض لوجوه خمسة ذكرها الاول لكثرة تردد الناس فيه
في شمس حارة ثم رواحهم الى برد وتوارد الاضداد على البدن وخصوصا الذي ضعف
بسبب تقدم الصيف فيه لاحتماله الثاني لكثرة استعمال الفواكه المفرع للاخلاط لما
بينا ولما يعرض لها من التعفن لاسباب العفن الثالث ان القوة تحللها الصيف
واذا جاء الخريف زادها ضعفا لاختلاف هوائه المانع من اجتماع الحار الغريزي المقوي
للقوى الرابع ان الاخلاط تفسد فيه لا من الاول بسبب الماكولات الردية كالحمى

امراض

والباذنجان والفواكه والبقول الثاني بسبب ان الصيف يحلل بحره ويبقي كثيفها ويحرق لطول
مكثه الخامس انه كلما ثار فيه خلط من سوء الطبيعة لدفعه وتحلله رده البرد اي برد لياليه و
غدواته الى العمق وكذلك كلما توجهت الطبيعة الى انضاج خلط منه بحر الظهائر منعها عنه وهو
ما يحير الطبيعة ويعوقها عن التحلل والانضاج فيحتبس الخلط ويعفن او يحرق ووقع في بعض النسخ
فيكل وليس بصواب لانه وجه خامس لا انه مرتب على شي مما ذكر على ما لا يخفى قوله ويقل الدم
في الخريف حكم من احكامه وان يمكن جعله وجها سادسا اي من احكامه انه يقل فيه الدم جدا
لانه ليس بموافق له في مزاجه بل هو مضاد له لانه حار رطب وهو بارد يابس فلا يعين على
تولده خصوصا وقد تقدم تحلل الصيف الدم وتعليله منه وح يقل فيه جدا ومنها انه يكثر فيه
المرار لا لصلاحه لتولده منه بل لبقيته من الصيف والمرار الاسود ايضا لترمد الاخلاط في
الصيف بالاحتراق فانها اذا ترمدت فيه والخريف ببرده ويبسه يكثر السودا الا ما له فيه وانما قال
قليلا لكن بالقفا واعادة العلة المذكورة اولا لان المرار في الاغلب يطلق على ما يكون غير طبيعي من
الصفرا والسودا ولما اراد ان يشير الى ان علة حدوث السودا مطلقا ذلك اي القفا وكرر
العلة وذكر بدل المرار السودا ومن احكامه انه اوله يكون موافقا للناقهين موافقة ما و
اخره يضر بهم مضرة شديدة اما الاول فلمشابهة اوله الصيف وهو يوافقهم لما عرف واما الثاني
فلغلبة البرد في اخره وعدم تمكنه منهم لضعف قواهم قوله وامراض الخريف اي وتلك الامراض التي
يكثر فيه منها الجرب المتقشر اي اليابس وذلك بسبب الاخلاط سوداوية ومنها القوابي لما
هو رطب منها فانه يكثر في الربيع كالجرب الرطب بل هو يابس والعلة ما ذكرنا في الجرب ومنها السرطانات
لكثرة السودا المحترقة فيه ومنها اوجاع المفاصل لكثرة ما ينصب اليها من المرار لفساد الهضم
وضعف الاستمرا ومنها الحميات المختلطة لكثرة الاخلاط المختلفة حتى انه يكثر هذه العلل ايضا
لضعف الهضم ومنها حميات الربع لكثرة السودا اي كل ذلك لكثرتها لما عرفت من انه يتبعه
مولدها وانما قال حميات الربع بلفظ الجمع اشارة الى المنوبة والمعكوسة منها قوله ولذلك
اي ولكثرة السودا يعظم فيه الطحال ويعرض فيه تقطير البول وقال الاستاد لو قرئ باللام
لايحسن عطف قوله ويعرض على يعظم لاختلاف علتيهما بل هو بالكاف وعطف على مقدر
اي وكما يعرض في الخريف ما ذكرنا يعظم فيه الطحال والحق انه باللام وليس يعرض عطفا على
يعظم بل هو عطف على ما يتعلق به قوله لكثرة السودا فانه علة للامراض المذكورة قبله و
التقدير يكثر او يعرض بعض الامراض فيه لكثرة السودا اما او صحابه من العلة ويعرض فيه تقطير
البول لما يعرض في المثانة من اختلاف المزاج في الحر والبرد ويضر المثانة بذلك والاحتباس
الاخلاط الحادة التي اوجبها الصيف ايضا ويعرض ايضا عسر البول وهو الكرز وضاق تقطير
البول لان سببه البرد واليبس وطبعه الفصل ذلك والفرق بينهما ان خروج البول في
احدهما يكون قليلا قليلا بدون عسر وفي الاخر مسترسلا ومع عسر ويعرض فيه زلق الامعاء
لدفع البرد فيه ما رق من الاخلاط الى داخل البدن ولكثرة النوازل الحارة المنزلقة بعضها الى
الامعاء ويعرض فيه عرق النسا ايضا لكثرة الاخلاط واندفاعها ربما بسبب برد الهوا وسيلانها
الى داخل البدن ويكون فيه الذبحة لذلك مرارتها لاحتباس المواد الحارة المحترقة من ح

الصيف فيه وانصبابها الى جهة الحلق والذبحة بضم الذال وفتح البا وهو الخوانيق والعامة تسكن البا وهي في الربيع تكون بلغمية لان مبدأ كل واحد منهما اي مما يكون في الخريف ومما يكون في الربيع انما يكون من الخلط الذي يثيره الفصل الذي قبله والفصل الذي قبل الربيع مولد للبلغم والذي قبل الخريف مولد للمواد الحارة المحترقة وتكثر ايلاوس اليابس وهو وجع يعرض في الامعاء العليا ويمنع نفوذ الثفل حتى يخرج من الفم وانما وصفه باليابس لانه قد يعرض بسبب ورم في الامعاء ويسمى ورميا وهو لا يكون لتيبس الثفل وتفسيره على ما قال جالينوس بايلاوس وقال ابقراط في الفصول من حدث به من تقطير البول القولنج المعروف بايلاوس وتفسيره المستعاد منه فانه يموت في سبعة ايام الا ان يحدث به حمى فيسيل منه بول كثير وقد يقع فيه السكتة لضعف الدماغ بسبب اختلاف الهوا واحتباس المواد وانعصارها الى الداخل بسبب البرد وانما اتى بلفظة قد لندرة وقوعها **قوله** وامراض الرية اي مما يعرض فيه امراض الرية وفي بعض النسخ فيه وتكثر الفرح وذلك لسوق الاخلاط الفاسدة لاختلاف الهوا مع ضعف الدماغ وجوله وتكاثفه للبرد وهذه النسخة اصح لان امراض الرية كثيرة الوقوع فعطفه على الفرح اولى من عطفه على السكتة لانها قليلة الوقوع وانما تكثر فيه امراض الرية لكثرة الابخرة المتصاعدة من المعدة بسبب فساد الهضم وكثرة النزلات وتكثر فيه ايضا اوجاع الظهر والفخذين بسبب حركة الفضول في الصيف اولا الى تلك المواضع لضعفها بكثرة الحركات ثم بانحصارها فيه اي باحتباسها وجمودها في الخريف وتكثر فيه الديدان ايضا لضعف القوة عن الهضم والدفع وكذا تكثر منه خصوصا في اليابس منه الجدري وذلك لان الاخلاط تتحرك في الصيف الى خارج ويحبسها البرد واليبس ويمنعها عن التحلل فيحدث الجدري وخصوصا اذا سبقه صيف حار فان الاخلاط حينئذ تكون شديدة الاحتداد لغليانها بالصيف وتكثر فيه الجنون لرداءة الاخلاط المرارية بسبب تقدم غليانها ومخالطة السودا اياها والخريف اضر الفصول باصحاب قروح الرية الذين هم اصحاب السل لتضرر الرية بالهوا المختلف في الحر والبرد وكثرة النوازل الحادة وهو اي الخريف يكشف المرض المشكل في حاله اذا كان اشتد ابله ولم تتبين ابانته وذلك لاشتداده فيه وظهور علاماته وهو اضر الفصول ايضا باصحاب الدق المؤد اي بدون السل بسبب خفته لانه يزيد في يبس الدق وحدته لا بسبب تبرده كما كان في السل لان البرد ينقص من حدته والخريف الكافل من الصيف بقايا امراضه بان يظهرها وذلك بان يحبس ببرده ويبسه المادة التي اعدها الصيف لها ولم يف زمانه بحلولها فيه فانه اذا احتبست وتعرضت المدة عن انضاجها ظهرت واجود الخريف اي اصحه ارطبه لتعدل يبسه ويحصل ذلك بتداوك الهواء في ورة مياه جارية او راكدة او امطار ولكون منه اقوى فيه قال والمطير منه عطفا على رطبه واردأه اليابس منه لافراط حدته وبعده عن الاعتدال **قال** رحمه الله الفصل السابع في احكام التركيب السنة **اقول** لما بين احكام كل فصل مفردا شرع في احكام بحسب تركيبه مع الغير وكان الاشبه ان يذكر احكام التركيب الثنائي ثم الثلاثي ثم الرباعي لكنه اقتصر على بعض منها لانه يمكن منه معرفة

الباقي ولذلك قال في احكام التركيب السنة اي بعضها دون ان يقول في احكام تركيب السنة لان الجمع المضاف من صيغ العموم فمن تلك الاحكام اذا ورد ربيع شمالي على شتاء جنوبي ثم تبعه صيف ومد بكسر الميم اي شديد الحر وكثرة المياه فيه وحفظ الربيع المواد ببرده ويبسه من التحلل الى الصيف المذكور الموتان في الخريف في الغلمان وذلك لكثرة رطوبات الابدان سيما الغلمان وفسادها بسبب احتقانها في الربيع الشمالي وبما استفادت من العفونة بحرارة الصيف فالموتان بضم الميم وسكون الواو في اللغة موت يقع في الماشية ويفتحهما خلاف الحيوان يقال لا تشتر الحيوان واشتر الموتان اي الارضين والدور عند الاطباء الامراض القتالة العارضة لفساد الهوا وفي بعض النسخ وكثر الجوف والموتان بدون ذكر الخريف والموتان هو الجوف الموت العام والجارف الطاعون وكثر ايضا السحج وان كانت قوية اللذع احدثت قروح الامعاء وان غلبت لغلبة الصفرا احدثت الغب وكثر عرقا لصنه لان تلك المواد بعضها تبقى بلغمي وطول المدة لكثرة مادتها وعسر تحللها في الخريف لبرده ويبسه وان كان الشتا الذي تقدم على الربيع الشمالي الشديد الرطوبة لكثرة الامطار والرياح الجنوبية اسقطت اللواتي يتربصن اي يمطرون وضعهن ربعا بادنى سبب لان الريح الشمالي يعصر تلك الرطوبات فتكثر النوازل وخصوصا بالنسا لكثرة رطوبتهم وخصوصا بالحوامل لزيادة رطوبتهن بسبب احتباس حيضهن وخصوصا في اللواتي قاربن الولادة لان الارحام تكون اقبل للنوازل لضعفها بسبب ثقل الحمل وطول احتباس الحيض واذا نزلت النوازل اليه ارخت جرمه واضعف حرارته الغريزية فيضعف عن حمل الجنين وتهيئا للاسقاط والمستعد للشيء يكفيه ادنى سبب وفي اكثر النسخ بدل اسقطت اسقطن ويجوز على لغة اكلوني البراغيث وان ولدن اي وان لم يسقطن لقوة قواهن او لقوة الجنين وولدن اضعفن اولادهن او سقمن او اتين باولاد يضعفون عن الحركة او يموتون في الحال او يكون مرض طول حياتهم كل ذلك لكثرة الرطوبات الرديئة المحتبسة في الرحم المفسدة لاغذيتهم المنهكة لقواهم ويكثر بالناس الرمد اما في الربيع فلعصره رطوبات الدماغ ببرده ويبسه فيسيل الى العينين ويكون الرمد يابسا لان البرد واليبس يكثفان ظاهر العينين ويمنعان سيلان الدموع واما في الصيف فلان رطوبات الدماغ تكون كثيرة سيالة والعين عضو قابل لها فيكثر الرمد ويكون رطبا اي كثير الدموع بسبب سيلان الرطوبة بحر الصيف ويكثر بهم ايضا اختلاف الدم لان الرطوبات التي تنزل الى الامعاء لا تخلو من حدة فيسحجها ويجردها ويلزم اختلاف الدم ويكثر ايضا النوازل لامتلاء الدماغ برطوبات الشتا وانعصارها ببرد الربيع ويبسه لكونه شماليا وخصوصا بالشيوخ لضعف ادمغتهم وكثرة رطوبة ابدانهم وهي تنزل في اعصابهم لضعفها فيهم وربما ماتوا منها فجاة لبحوتها على مسالك الروح دفعة كثيرة وانما ذكره الكثرة مع الوقعة لان سد مسالك الروح الذي يوجب الموت فجاءة انما يحصل بها لا باحدهما هذا كله على تقدير كون الربيع شماليا واردا على شتاء جنوبي الذي ~~يوجب الموت~~ وان كان الربيع مطيرا جنوبيا واردا على شتاء شمالي كثرت في الصيف الحميات لعفونة الرطوبات التي بعثت محتبسة من الربيع الى الصيف لكون

الصفرا

لكون الربيع كثير الرطوبة ويكون تلك الحميات حادة لان تلك الرطوبات لا تكون مفرطة لانها عن فصل
واحد وبعد فصل يابس واذا كانت قليلة عند حرارة الصيف وعلله الصفرا ويزو كثرة الرمد ايضا
لسيلان الرطوبات من الدماغ بحسب الحرارة وانصبابها الى العينين لضعفهما وكثر ايضا لين الطبع
لضعف الهضم والقوى الماسكة بسبب استيلا الرطوبة وكثرة ما ينحدر من الدماغ الى المعدة والامعاء
وكثر اختلاف الدم واكثر ذلك كله اى اكثر عروضه كلها من النوازل ومن اندفاع البلغم المحتبس شتا الى
التجاويف الباطنة كالمعدة والامعا بسبب تحلل لاجل ذلك البلغم المحتبس وخصوصا لاصحاب الامزجة الرطبة
اما طبعا كالنسا والصبيان او كسبا كالمترفهين المعتدين بما لا غذية الرطبة
الصنايع المائية وقوله مثل النسا عطف او لهم وانما خص بذلك اصحاب الامزجة الرطبة لان الرطوبة فيهم
يكون اكثر وانما عدة اندفاع البلغم المحتبس شتا لانه بطول احتباسه يكتسب عفنا وحدة
وح اذا اندفع الى الامعا سحجها او جردها فحدث اختلاف الدم ولو حمل قوله واكثر ذلك كله على
الامراض المذكورة وهي الرمد ولين الطبع واختلاف الدم لم يبعد لان العلل المذكورة يتناولها
ويكثر العفن وحمياته ايضا لان الرطوبات اذا عرض لها العفن بحرارة الصيف ولم تحد
بها تكون الحميات الحادثة منها عفنية فان حدث اى في الصيف وقت طلوع الشعرى
مطر وهبت شمال يرجى خير وتحللت الامراض لاعتدال الاخلاط الحارة الرطبة التي هي
مادة الحميات لكسر شدة الحر بالمطر وبالرياح الشمالية والمراد بالشعرى ليس الشعرى الشامية
بل اليمانية التي تسمى كلب الجبار لان طلوعها انما يكون في عشرين من تموز الذي هو وسط
الصيف وشدته واضر ما يكون هذا الفصل اى الصيف الوارد عقيب ربيع جنوبي انما هو
بالنسا والصبيان لكونهم اقبل للعفونة بسبب فرط رطوبتهم ومن يتخلص منهم اى من اصحاب
الحميات المذكورة يقع في الربع وفي اكثر النسخ الى الربع اى يكون مآل امره الى الربع لاحتراق الاخلاط
وتزيدها بسبب حرارة الصيف والى الاستسقا بعد الربع بسبب الربع فانها كثيرا ما توقع في
الاستسقا لطول مدتها وضعف القوى والهضم مع قوة الشهوة بسبب غلبة السودا
فتناول من الغذا اكثر مما تستحقه الطبيعة ولا ينهضم كما ينبغي ويستحيل كثيره فضولا ويندفع
الى الاطراف ثم يسري الى جملة البدن ويحدث الاستسقا قوله واوجاع الطحال اى ويقع
في اوجاع الطحال وضعف الكبد لذلك اى لاحتراق الاخلاط وتزيدها او للربع على ما ذكرنا
من ايقاعها في الاستسقا وهذا اقرب واظهر مع ان الامرين يرجعان الى كثرة السودا و
وجع الطحال لكثرتها ظ واما ضعف الكبد فلان السودا لكثافتها المضادة لمزاج الكبد عا
كثرت قوة الشهوة حصل الغذا الوارد على البدن اكثر مما تقوى عليه هاضمة الكبد فغمر
حرارتها وتضعف قوتها عن احالة الكيلوس ويجوز ان يكون لذلك اشارة الى اوجاع
الطحال ويكون تعليلا لضعف الكبد والاول اولى لكونه علة وفي بعض النسخ كذلك
بالكاف وله وجه قوله وتقل مضرة اى ضرر الفصل المذكور بالمشايخ وبدن من يخاف
عليه التبريد ويحوط لانتفاع المذكورين بالحرارة واذا ورد على صيف يابس شمالي اى
بارد خريف مطير جنوبي ملينا المرض لان الصيف البارد مناسب للابدان وكذا
الخريف المطير لكن استعدت الابدان لان تصدع اى لان يعرض لها الصداع في

الشتا لاحتباس كثرة المادة الحريفة الحادة بسبب تقدم الصيف وكون الخريف جنوبيا
ومع برد الشتا من تحللها ولان يسعل وذلك اذا سالت تلك الرطوبة من الدماغ الى الرية
ولان تبح حلوقهم وذلك اذا سالت الى الحلق ولان تسل لانها يعرض لها كثيرا ان تزكم
لانصباب تلك الرطوبة الى الانف ومن يزكم كثيرا ينزل النوازل الى رئته كثيرا فيستعد
للسل وكذلك اذا ورد على صيف يابس جنوبي اى حار خريف مطير شمالي كثر ايضا في
الشتا الصداع ثم النزلة والسعال والبحوحة لما مر من العلة ولذلك قال كذلك لكن الصداع
على الاول يكون اكثر واقوى اما انه يكون اكثر فلان المواد لغلظها يرد الخريف فلما تنزل
عن الدماغ واما انه يكون اقوى فلانها تكون احر لكون الصيف جنوبيا قوله فان ورد
على صيف جنوبي خريف شمالي لا يريد بالجنوبي ههنا الحار فقط ولا بالشمالي البارد فقط
والا كان هو المتقدم بعينه بل المراد بالجنوبي الحار الرطب وبالشمالي البارد اليابس وحكمه
انه اذا كان كذلك يكثر في الخريف امراض العصر والحقن وهي النزلات والسعال والبحوحة
والسحج وقروح الامعا و[illegible] بقوله وقد علمتها وانما يعرض هذه الامراض في الخريف
لان برده ويبسه يردان على ابدان ممتلئة بكثرة الرطوبة التي استفادت بحرارة الصيف
الرطب والحر واستعدت لان تندفع الى المواضع فيوجب هذه الامراض واذا تطابق الصيف
والخريف في كونهما جنوبيين رطبين كثرت الرطوبات لان السبب اذا دام مدة فصلين
كان اثره قويا واذا اتى الشتا عقيبهما جاءت العلل المذكورة لو ورد البرد القوي العام
على تلك الرطوبات وتقل امراض العفونة لعدم الحرارة المعفنة لكنها يعرض قليلا بسبب
احتقان الرطوبات وفقدان المنافس ~~الى امراض عفنية بسبب البرد و~~ يحمل على ما اشار
اليه بقوله ولا يبعد ان يؤدي الاحتقان وازدحام المواد لكثرتها وفقدان المنافس الى امراض
عفنية قوله ولم نحل النسا اشارة الى ان مثل هذا الشتا الوارد عقيب الفصلين
المذكورين لا محالة يكون ممرضا لمصادفته مواد ردية كثيرة اما بالعصر وهو الاكثر او بعفن
يعرض لتلك المادة للسبب المذكور وهذا اقل واذا كانا اى الصيف والخريف صادفه
مواد ردية كثيرة اما بالعصر وهو الاكثر او بعفن يعرض لتلك المادة للسبب المذكور
وهذا اقل واذا كانا اى الصيف والخريف الى مما يابسين شماليين انتفع من يكون الرطوبة
والنسا لقلة الرطوبة بسبب غلبة اليبوسة وغيرهم يعرض لهم رمد يابس ونزلة يبسية وحميات
حادة وماليخوليا اما الرمد اليابس فلان رطوبات البدن تكون قد احتدت بسبب
حرارة الصيف ويبوسته ويبوسة الخريف وتغلظت لاحتقان الهوا دقيقها فيدفعها الطبع
لكراهتها مما تندفع الى العينين يوجب الرمد ويكون يابسا فيقل الوجع ليبس المادة
وتكاثف ظاهر العينين ببرد الهوا ويبسه واما النزلة فلصعود تلك الرطوبة حين اندفاعها
الى الحلق والصدر ويكون يبسية لغلظ مادتها ومنع البرد من سرعة تحللها واما الحميات
الحادة فلحدة المادة بسبب اليبوسة واما الماليخوليا فلان من يكون سوداوي المزاج يحتد
السودا فيه ويغلب اليبوسة على مزاجه قوله والشتا البارد الى اخره ليس المراد منه

بعض احكام مختصة بكل فصل بانه يشاكل على ما نظن لان هذا الفصل مقصور الى بيان احكام هذه
الفصول بل المراد ان الشتاء سواء ورد بعد الصيف والخريف الجنوبيين والشماليين وغيرهما
فانه اذا كان باردا مطيرا يوجب حرقة البول لكثرة الرطوبة المندفعة الى المثانة وتنفرها
بالبرد واذا اشتدت حرارة الصيف سواء كان وروده بعد ربيع شمالي او جنوبي حدث
خوانيق لغليان الدم وحدته قال وان كانت المادة كثيرة حادة شديدة النكاية وعسر
تنفس تكاثفها والمنخر يكون داخلا او خارجا اي يكون تارة في داخل البدن وغير ظاهر
وتارة في خارجه وحدث ايضا عسر البول لحدته بسبب حدة المواد لشدة الحرارة و
لقلة مقداره لكثرة تحلل المائية بالعرق فانه متى قل مقداره تعذر خروجه لان كثرته
تعين على خروجه وحدث حصبة وحميقا وجدري سيما ان اما حدوثها فلغليان الدم
واندفاعه الى سطح البدن واما كونها سليمات فلقلة الرطوبات والحميقا نوع من البثور
وقال الشيخ في الكتاب الرابع شيء من الحصبة والجدري وحدث انفجار بدل لتوجه المادة الى
العينين ويكون باسا وفساد دم لغليانه واحساس طمث لغلة الدم بسبب السوسة و
كثرة تحلله بسبب الحرارة والحركة الى فوق ما الغليان وكرب لرداءة المادة وحدتها وبعث اي
نفث الدم لانه يحدثه تفرج بعض مجاري الريه والشتاء اليابس لما كان يتبعه ربيع يابسا فهو ردي
لخروجهما عن طبعيهما فيوما كثيرا **قوله** والوبا لفظة لا وجه لارادة ههنا لانه لا يناسب
المقام ظاهرا وسياق الكلام فيه ويمكن ان يقال الغرض منه الاشارة الى ان تاثير المتغيرات
المذكورة في الابدان يكون من جهتين من جهة تغيرها لما نفسها ومن جهة ما هو غدا لما
وذكر ذلك في صورة هي اظهر في التاثير وهو الوبا فانه بفعل الاشجار والنبات و
متعلقا بهما من المواشي بل لكل ح فسادها بفسد ايضا بفساد الكلية من الناس فيكون فسادهم
من الوبا بفعل ومن فساد ما يعلف به من النبات ومن فساد ما يتغذى به من المواشي
قال رحمه الله الفصل الثامن في تاثير التغيرات الاسونة العرضية التي ليست مضادة للمجرى
الطبيعي جدا **اقول** قد ذكر ما قبل ان الهوا يعرض له انواع من التغيرات بعضها طبيعي كالتغيرات
الفصلية وهي التي فرغ منها وبعضها خارج من المجرى الطبيعي كتغيرات الوبائية وسياتي الكلام
منها وبعضها ليس بطبيعي ولا خارج من المجرى الطبيعي وهو المذكور في هذا الفصل ولذلك
قال التي ليست مضادة للمجرى الطبيعي جدا والمراد بقوله ولا يجب ان ان يستعمل القول في
سائر التغيرات الغير الطبيعية للهوا بغتة بغرات التي ليست مضادة ولذلك قال لا المضادة
اي لا التغيرات المضادة للطبيعة لانها مذكورة في الفصل التاسع **قوله** التي ضد للتغيرات
الغير الطبيعية اي التغيرات الغير الطبيعية التي تعرض بسبب امور سماوية وامور ارضية و
قوله فقد اوما ناشارة الى تعليل ذكر لا اشكال اي ولا يجب لا ان يستعمل القول في
هذه التغيرات المذكورة لاجميعها فانا قد اوما نا الى كثير منها في ذكر الفصول وذلك في
الفصل الثالث على ما نظن للتامل لا في السادس وهو ظ ولا في السابع لان الكلام فيه

وان وقع في التغيرات العرضية بحسب الفصول لكنه لم يتعرض لبيان سببها والكلام ههنا في السبب
قوله فاما التابعة وفي بعض النسخ فاما التاثيرات التابعة للامور السماوية اي فاما التغيرات
الغير الطبيعية التي تعرض لامور سماوية فمثل ما يعرض بسبب الكواكب فانها تارة يجتمع كثرة من
الدراري منها في حيز واحد ويجتمع تلك الدراري مع الشمس فيوجب ذلك افراط التسخين فيما
تسامته الشمس من الرؤس او يقرب منه وتارة يتباعد عن سمت الراس بعد اكثرا فيقل
من التسخين والمراد بالحيز الواحد او الجزء الواحد على ما في بعض النسخ جزء من فلك البروج كدرجة
او دقيقة والدراري جمع دري بالضم بالنسبة الى الدر والمراد الكواكب الثابتة المضيئة وهو
من السيارة المشتري والمريخ والزهرة ومن الثوابت الشعرى اليمانية والشعرى الشامية
وقلب الاسد وعين الثور والمراد باجتماعها في حيز او جزء واحد ان يكون الخط الخارج
من مركز العالم او من نقطة ما يمر بمركز الزهرة ثم بمركز الشمس ثم بمركز المريخ ثم بالمشتري
ثم بالجزء الذي فيه الدري من الثوابت بحسب اجتماع هذه الدراري مع الشمس وقربه
من السمت وبعده يختلف احوال الفصول فان كان اجتماعها مع الشمس اكثر وكان
ذلك فيما تسامت الراس او قريبا منه كان التسخين اشد وان كان اقل والبعد
اكثر كان اضعف فيكون صيف احر من صيف وشتاء اقل بردا من شتاء واختلف في
سبب ايجاب الاجتماع المذكور افراط التسخين فقال قوم لانه ينضاف حركة هذه الاجرام
العظيمة الى حركة الشمس فيزداد تسخين الهوا وهو اختيار صاحب الكامل وهو فاسد لان
حركة الافلاك ليست مسخنة وقال قوم لان هذه الكواكب لعظمها اشعتها في غاية الظهور
والقوة واذا خالطها اشعة الشمس تقوى الضوء وتصير سببا لانبساط جوهر النار واذا
انبسط جوهرها فصل انبساط يحل بعض عنصر الهوا اليه في الجانب الذي انبسط فيه ويغير
وصغر ما فيه منه من اجزاء ذلك الهوا ويسخنه تسخينا قويا وهو اختيار ابن ابي صادق
وهو فاسد ايضا اذ لو كان الامر على ذلك لكان قلل الجبال في صميم الصيف احر من الاماكن
الغائرة وقيل سبب ذلك ان الشعاع يحدث شيئا من اجزاء النارية فاذا انضاف الى
شعاع الشمس شعاع شيء اخر استولى الشعاع واشتد ظهوره وقوي على احراق الاجزاء الناريه
واشتد التسخين وهو فاسد مما مر لان الشعاع انما يحدث في القابل دفعة وقيل لا
وجود له حقيقة فكيف يقوى على قهر اجزاء جسمانية الى خلاف طبعها ولانه لو كان كذلك
لكان قلل الجبال احر من الغاير وقيل سببه هو ان الشمس حارة وكذلك بعض الكواكب فاذا
اجتمع حرارتهما يسخن الهوا سخونة شديدة وهو خطا ايضا لان الاجرام السماوية ليست
بحارة ولا باردة على ما ثبت في موضعه ولانه يلزم منه ان يكون قلل الجبال احر وقيل
سببه ان الشعاع جسم ناري مضيء ينفصل من الجسم المضيء ويتصل بالمستضيء فاذا انضاف الى
جرم الشمس كواكب اخر عظيمة الجرم كثرة الشعاع المنفصل منها ايضا اجسام نارية وتسخن
الهوا تسخنا شديدا وهو خطا ايضا لما عرفت ان الشعاع ليس بجسم بل كيفية يحدث
على الوجه المذكور وايضا لو كان جسما نورانيا لما عدم الضوء اذا اشتدت الكوة بغتة و
لنقص جرم الشمس يسيرا يسيرا في الادوار الغير المتناهية الى ان يضمحل بل الحق فيه ان زيادة التسخين

لا ابرا

حينئذ انما هو لسبب زيادة الضوء ومسامتة الشمس لرؤسنا او قربها منها لكن هذا لا يكفي
في افادة التسخين لانه ما لم يدم ذلك لم يحصل التسخين كما لا يحصل تسخين البيت بادخال
شعلة نارية فيه لحظة ولا برد الهواء عند انكساف الشمس لحظة زمانية بل يحتاج الى دوام المسامتة
او قربها ولذلك قال وليس تاثير المسامتة في التسخين كتاثير دوام المسامتة او المقاربة لها
لان السبب اذا دام قوي تاثيره على ما سبق تحقيقه **قوله** واما الامور حارا وضيا في واما الغرائب
الغير الطبيعية التي تعرض لامور ارضية فبعضها يكون بسبب عروض البلاد وبعضها بسبب ارتفاع
بقعة البلاد وانخفاضها وبعضها بسبب الجبال وبعضها بسبب البحار وبعضها بسبب
الرياح وبعضها بسبب التربة فلا بد من الاشارة الى كل منها فاما التي بسبب العروض
فان كل بلد يقارب مدار راس السرطان في الشمال او مدار راس الجدي في الجنوب فيواحي
صيفا من الذي يبعد عنه الى خط الاستوا او الى الشمال وذلك لان علة التسخين دوام
المسامتة او قربها على ما عرف وهو موجود فيهما بسبب لموع العرض فيهما بقدر الميل
الكلي والضمير في يبعد عنه يجوز ان يكون لاحد المدارين ويكون ترك ذكر الجنوب لكون
حكمه حكم الشمال وان يكون لمدار راس السرطان لتخصيص الشمال بالذكر ويكون ذلك
اما للعلم بان حكم الجنوب كذلك او لكون معظم المعمورة في الربع الشمالي **قوله** ويجب
ان يصدق اي ينبغي ان يصدق في الطب قول من يرى ان البقعة التي تحت دائرة معدل
النهار اي التي على خط الاستوا اقرب من الاعتدال وذلك لان السبب المسخن السماوي
هناك سبب واحد هو مسامتة الشمس للراس وهذه المسامتة وحدها لا يؤثر كثيرا انما يؤثر
دوام المسامتة فقد جعل سبب التسخين امران المسامتة ودوامها وفي خط الاستوا اذا لم
يتحقق الا الاول يكون التسخين ضعيفا وقريبا من الاعتدال ثم بين تاثير دوام المسامتة
في صور منها **قوله** ولهذا ما يكون اي ولكون ما يؤثر كثيرا هو دوام المسامتة يكون الحر
بعد صلوة الوسطى اشد منه في وقت استوا النهار مع ان الشمس اقرب الى سمت الراس
وضوؤها اقوى واكثر ومنها قوله ولهذا ما يكون الحر حال كون الشمس في اخر السرطان
واوائل الاسد واشد منه اذا كانت الشمس في غاية الميل اي في اول السرطان مع انها
فيه اقرب الى السمت مما اذا كانت في الاسد ومنها قوله ولهذا ما يكون الشمس اذا انفرقت
عن راس السرطان الى حد ما هو دونه في الميل كراس الاسد والسنبلة اشد تسخينا مما
او ما تا منها على ما في بعض اكثر النسخ اي من الشمس اذا كانت في مثل ذلك الحد من الميل
ولم يبلغ بعد راس السرطان كراس الجوزا والثور مع ان القرب من سمت الراس فيهما
سوا وليس ذلك كله الا لان زمان ما يشتد سخونة الطول ولمية ذلك هو ان البيت في اول
الامر يصادف المنفعل وهو لم يستعد تمام الاستعداد ولا يفعل تمام الانفعال و
يصادفه في ثاني الحال وقد زاد استعداده فيكون انفعاله اتم ولما بين ان زيادة
التسخين انما هي لدوام المسامتة اشار الى انه منتف في خط الاستوا بقوله والبقعة
اي الملاصقة لخط الاستوا انما تسامت فيها الشمس الراس اياما قلايل وهي عند كونها حوالي
الاعتدالين يتباعد بسرعة لان اجزا الميل عند العقدتين اي الاعتدالين بعد

عن المعدل خمسا وعشرين دقيقة وبمقدار درجة تقطعها حوالي الانقلابين بعد عنه دقيقة وهو المراد
من قولهم ان الشمس اذا اسلفت من الاعتدالين كانت حركتها في الميل اسرع وابطا ما يكون عند قربها من
الانقلابين واذا كان كذلك فلا يدوم المسامتة لتشتد الحرارة بها ولا يبعد عنها كثيرا لتشتد البرد
لان غاية بعدهم عنها بقدر الميل الكلي بخلاف البقعة التي تحت راس السرطان في الشمال او مدار
راس الجدي في الجنوب فان الشمس تدوم مسامتتها وذلك لان ميلها من حيث ما يقرب ذلك المطلب
بحركة الخاصة الى ان يجاوزه يكون مقاربا اياه والى هذا اشار بقوله بل بحالها يوترا اي في زيادة
الميل ونقصانه عند المتقلين حركة امام ثلثة او اربعة او اكثر منها اثرا محسوسا ولهذا الاستعو
ارتفاع الشمس في منتزه الايام ويكون كانها واقفة الى السمت واليه اشار بقوله ثم ان الشمس يبقى
هناك في حيز واحد مقاربا مدة مديدة بين ان قرب من شهرين فيصير الى حالة في الاسخان
لا سيما وهناك النهار اطول فيكون في الشمس كونها ملازمة للسمت اياما كثيرة الظهور ايضا
فيجب ان يعتقد من هذا اي مما مر من الادلة ان البلاد التي عروضها مقاربة للميل الكلي
هي اسخن البلاد واعلم انه اختلف في الشتا وهي في العرض اذا كان احدهما جنوبيا والاخر
شماليا فذهب قوم من القدما الى ان الجنوبي يكون اسخن لان الشمس في الجنوب اقرب الى
الارض لكونها حوالي الحضيض والشيخ الكر ذلك في الكتب كثيرا بان تحت الشمس لو كان بالقرب
لكان اعلى الجو اسخن من وجه الارض فذهب الى انهما يكون متساويين في الحر وهذا مع
ان فيه بحثا اقرب الى الصواب لاتحاد السبب الموجب للحر **قوله** وبعدها اي بعد البلاد التي
عروضها مقاربة للميل الكلي يكون بعيد عنه في الجانبين العظيمين معا وبالخمس عشر درجة
فالاسناد بعدها الجوزان يكون ضمير عنه راجعا الى مدار الانقلابين على ما يظن ويدل
سياق الكلام عليه لان البلد الذي يكون بعيدا عن مدار الانقلابين في الجانبين
قريبا من خمس عشر درجة يكون عرضه قريبا من تسع وثلثين درجة ومثله يكون باردا
ولو فرضنا انه يكون حارا لم يكن احر من البلاد التي بعدها عن غاية الميل الى القطب التي
من تلك الجهة عرضا اقل من خمس عشر درجة ولا من التي هي دون غاية الميل بذلك يسره وكذا
لا يصح ان يكون راجعا الى خط الاستوا لان البلد الذي عرضها اقل من غاية الميل بخمس
درج او اربع اشد سخونة لكن رجوعه اليه اولى لان بعض الشر اهون من بعض
والحق على ما يظهر لي انه راجع الى الميل الكلي ولا فرق بين رجوعه اليه والى مدار الانقلاب
الا انه اوثر ذكرا ومراد الشيخ ان بعد البلاد التي عروضها مقاربة للميل الكلي ما يبعد عن
الميل الكلي في الجانبين العظيمين الى ان يصير مقاربا لخمس عشر درجة وينتهي زيادة السخونة و
يميل الى البرد اذ هناك يزيد العرض على الميل الكلي الذي هو ثلثة وعشرون درجة ونصف
خمس عشر درجة ويصير المجموع قريبا من تسع وثلثين درجة **قوله** ولا يكون الحر في خط
الاستوا كذلك للفرط الذي يوجبه المسامتة في قرب مدار راس السرطان المعمورة لا شك
بان الحر في خط الاستوا لا يبلغ الى التي تحت مدار الانقلاب لكن ذلك قد علم من قبل بل يدعو
ان الحرفيه لا يبلغ حر ما هو قريب اليه على ما يدل عليه **قوله** في قرب مدار راس السرطان
وسببه ظ لانه ليس شعاع الشمس على خط الاستوا بالمسامتة والظهور فيه كشعاعها على

وقت مدار راس السرطان تقرب المسامتة والظهور **قوله** لكن البرد في البلاد المتباعدة
من هذا المدار الى الشمال اكثر الاستدراك راجع الى مقدر اي كلما قرب الى هذا المدار
اي مدار راس السرطان يكون يكون احر لكن كلما بعد عنه الى الشمال يكون ابرد
لان بعد المسامتة يكون اكثر فيشتد البرد حتى يبلغ في عرض تمام الميل وهو ست وستون
درجة تقريبا الى ان يفسد المقام حتى يقال ان في جزيرة يقال لها تولي اهلها يسكنون
الحمامات وعرضها ثلث وستون درجة وهكذا يزيد البرد بزيادة العرض الى ان يبلغ
تسعين حيث يكون القطب على سمت الراس والسنة يوما بليلة هذا ما يوجبه اعتبار
عروض المساكن على انها اي على ان المساكن في سائر الاحوال من الامور الارضية كالارتفاع
والانخفاض والجبال والبحار وغير ذلك يكون مثل سواء لا يكون هناك سبب اخر للاختلاف
العروض **قوله** واما الكائن بسبب الشروع في الاسباب الارضية وهي امور الاول ان يكون
البلد في نجد من الارض اي مرتفع منها او غور فان الموضوع في الغور يكون اسخن ابدا
والمرتفع العالي ابرد ابدا لان ما يقرب من الارض من الجو الذي نحن فيه اسخن لاشتداد
شعاع الشمس بقرب الارض وما يبعد عنه الى حد ما وهو منتهى تصعد الابخرة ابرد والبيان
فيه في الجزء الطبيعي من الفلسفة وبيان ذلك يتوقف على معرفة طبقات الهواء واختلف القوم
فيها فذهب جمهور الحكماء الى اربع طبقات طبقة الهواء الحار الممتزج بالنار التي يكون فيها
الكواكب ذوات الاذناب والنيازك وما يشبههما ثم طبقة الهواء التي يحدث فيها الشهب
ثم طبقة الزمهرير الباردة بما يخالطه الهواء من الابخرة وهي منشأ السحب والصواعق
والرعد والبرق ثم طبقة الهواء الكثيف المجاور للماء والارض وذهب الاكثر ايضا الى
انها اربع ايضا طبقة تلي الارض وهي قريبة من الاعتدال وطبقة باردة جدا تسمى كرة الزمهرير
ويبتدئ البرد فيها من قرب وجه الارض وينتهي عند منتهى تصعد الابخرة ويليها طبقة هي
طبقة الهواء الصرف ثم فوقها طبقة دخانية لا تكاد يتم الكرة وهي كرة الدخان وانما كان
صعود الدخان اكثر من البخار مع ان الارض اثقل من الماء لان استحفاظ الحرارة
المتصعدة للاجزاء الارضية اكثر من الاجزاء المائية التي في البخار لرطوبتها وسيلانها
والحق ان الابخرة والادخنة التي تتصاعد من الارض والماء التي تنحل لاشعة لا ترتفع اكثر
من قرب سبعة عشر فرسخا على ما تبين في الهيئة ومن نهاياتها الى كرة الاثير الهواء المطلق
الصافي وهو شفاف لا يقبل النور والظلمة والالوان واتصاله بالنار لا يقتضي هيئات
واشكال فيه لكونهما شفافين كالافلاك وما دون ذلك هو الهواء المتكاثف بما فيه من
الابخرة والادخنة وهو مختلف القوام لان ما يقرب الى الارض اكثف من الابعد منها و
يميل الالطف للافوق وهو عالم النسيم ويقال له كرة البخار وكرة الليل والنهار لانه قابل
للنور والظلمة بما فيه من الاجزاء الارضية والمائية القابلة لهما ومن هذا ظهر فساد
المذهب الاول لتوسط الهواء الصافي بين النار وبين الهواء الذي يظهر فيه الاشكال
المختلفة من ذوات الاذناب وغيرها وفساد الثاني ايضا لاستحالة ان يتوسط الهواء
الخالي عن الابخرة والادخنة عن كرتي الدخان والزمهرير فاذا الطبقات للهواء ثلث هكذا

منها

طبقة الهواء البحت اي الصرف الخالي من الهباب ثم طبقة الهواء الحار بواسطة الادخنة ثم طبقة
الهواء البارد بسبب الابخرة ثم طبقة الهواء القريب من الاعتدال المجاور للماء والارض وكل ما يكون
من هذه الطبقة ابعد من الارض يكون ابرد لضعف وقبول فرع الشعاع اليه ولقربه
من الطبقة البخارية ولذلك تكون الاماكن المرتفعة ابرد وهبوب الرياح فيها اكثر وهي
ايضا مما يعين على البرد اذ بها لا يدوم تاثير الشمس في متصل واحد ولا ياتي ما يتصاعد
اليه من الادخنة وانفاس الحيوانات ولحصول اضداد ذلك في الغور يكون اسخن
لا محالة **قوله** فان كان الغور مع ذلك اي مع كونه اسخن ابدا او مع كونه غائرا كالهوة
اي الوسع التي يكون عمقها اكثر من سعتها كان اشد حصرا للشعاع واسخن مما لم يكن
كالهوة ظاهر مما مر الثاني الجبال لا يعني ان يكون المستقر هو الجبل فان ذلك داخل
في الذي مر وهو الموضوع في نجد لانه يتناول الجبال وغيره بل باعتبار مجاورته
وقد تكلم الشارحون ههنا في تكون الجبال وارتفاع بعضها من بعض وبنا فيها وطولوا
فيه ونحن نشير الى خلاصته لئلا يكون كتابنا خاليا منه اعلم ان الارض ثلث طبقات
طبقة يخالطه غيرها وطبقة طينية وطبقة صرفة محيطة بالمركز ولا يتولد من هذه الطبقة
حجر اصلا لاستيلاء اليبس عليها وعدم الانعقاد انعقادا بل تفتتا ولا من الطينية لعدم
وصول تاثير الشمس اليها بحيث تجففها فضلا عن ان تحجرها بل انما يتكون من الاولى لاختلاط
المائية وصيرورتها لزجة مع استيلاء اشراق الشمس عليها وتكونها يكون اما بان يتحجر
الطين اللزج اذا احتاج الى التحجر على ما نشاهد في كوز الفقاع او على سبيل الجمود بسبب غلبة
الجوهر المائي عليه فانه قد يشاهد مياه تسيل واذا اصابت منها شيء على ارض انعقد حجرا و
يقوي ذلك انعقاد المياه ملحا والسبب فيه قوة معدنية محجرة تحدث في بعض البقاع فتحجر
كل ما يلقاها كما في عيون النطرون في ديار مصر قال الشيخ في الشفاء رايت رغيفا قد تحجر
ولونه باق وعليه اثر الخطوط التي في المثور ووجدته ملقى في جبل قرب بلد من بلاد خراسان
ومن هذا عرفنا ان في بعض البقاع قوة معدنية تعقد ما يلقى احجارا او الاشبه ان تكون الجبال
التي المعمورة الآن كانت في سالف الدهر مغمورة بالماء فحصل الطين اللزج ثم انكشف الماء عنه و
انعقد حجرا ومما يؤكد هذا الظن انا نجد في كثير من الاحجار اذا كسرت اجزاء الحيوانات المائية كا
لاصداف وما نراه في بعض الجبال من كونها منضودة شافا فشافا انما كانت طينا
لزجا اولا ثم حدث بعدها في مدة شافا آخر وقد حصل بينهما جسم مخالف الجوهر بما حال بينهما فلما
تحجرت بقيت كذلك واما سبب ارتفاع بعضها فان يرتفع الابخرة الحادثة للزلزلة
بعضها من الارض ثم تسويل الرياح والسيول على مرور الايام على ما حوله وبقي مرتفعا
او بان يكون الطين اللزج مختلف الاجزاء في الصلابة واللين فاذا مرت به مياه قوية
الجري او رياح عظيمة الهبوب انحفرت الاجزاء الرخوة وبقيت الصلبة ثابتة ثم لا تزال
السيول والرياح تؤثر في المنافذ حتى يزيد ذلك واما منافع الجبال فهي تكون العيون والسحب
والمعادن اما العيون فلان مبادئها من الابخرة المرتفعة من حرارة متصعدة وهي الابخرة
متى صادفت ارضا لينة تحللت وتفشت ومتى صادفت ارضا صلبة احتبست واصلب الاقوى

الجبال فلذلك كانت فوارا على حضيض البحار حتى يجتمع ما يصلح ان يكون مادة العيون ولسببه ان
يكون سقف الجبل مملوا ماء او يكون الجبل في حقيقة الابخرة مثل الاسفنج ولذلك ينبع العيون منه
ومما يقرب منه والظاهر من هذا الكلام ان نافعها وتولد منها ان المياه والثلوج التي تقع عليه بعد
في سامها ويحتجر هناك في تجاويف خالية ثم يخرج مما يليها لما من المسالك بالتدريج ولولاها
لنزفت وخلت اكثر البقاع من الماء واما السحب فلان مادتها البخار ايضا فانه متى وصل
الى الطبقة الزمهريرية انعقد وصار سحابا والجبال لا شك ان فيها نداوة قابلة للتبخير اكثر
مما في غيرها بسبب احتباس المائية فيها وهي ابرد المواضع لما عرفت ولذلك يبقى عليها
الثلوج اكثر مما على غيرها فيكون نافعة في توليد السحب واما المعادن فلانها تتولد
من ابخرة شديدة الاختلاط بالارضية واحتباسها في موضع لا يتفرق وليس شيء اصلح
لذلك سوى الجبال واذ قد عرفت ذلك فرجع الى ما نحن فيه ونقول ان الجبل لا يعني المشرف
بل بمعنى المجاورة يؤثر سخنا او بردا في الجو على وجهين احدهما من جهة رده على البلد
شعاع الشمس فيسخنه او ستره اياه دونه اي عنه فيبرده والاخر من جهة منعه الريح
فيسخنه او معاونته لهبوبها فيبرده اما الاول فمثل ان يكون في البلاد حتى الشمالية منها
جبل يلي الشمال من البلد فيشرق على ذلك الجبل الشمس في مدارها اي مدة دورانها فوق
الارض وينعكس سخنها الى البلد فيسخنه بالذات والبا او يسخن او انعكاس سخنها البلد
وان كان شماليا كذلك وان كانت البلد من البلاد الشمالية التي تكون باردة وكذلك
ان كان الجبل من جهة المغرب كان المشرق منكشفا عنه فان الشمس ايضا تشرق على
الجبل في نهارها وينعكس سخنها اليه فيسخنه وانما اشترط انكشاف المشرق اذ لو لم يكن
منكشفا لستر شعاع الشمس عنه واوجب بردها واذا كان اي الجبل من جهة المشرق
كان الامر دون ذلك في هذا المعنى اي التسخين لان الشمس اذا زالت فاشرقت على
ذلك الجبل فانها كل ساعة تتباعد عنه فينقص من كيفية الشعاع المشرق منها عليه
اي من السخن على الجبل ولا كذلك اذا كان الجبل مغربيا والشمس تقرب منه ساعة واما الثاني
اي الذي يكون من جهة منعه الريح او معاونته لهبوبها فان يكون الجبل يصد عن
البلد مهب الشمال المبردة او المبردة على ما في بعض النسخ او تكثر الية او علته على ما في بعض
النسخ مهب الجنوب المسخن او المسخنة اذ على التعدين توجب سخنته او يكون البلد
موضوعا بين صدفي الجبلين هذا مثال لما يؤثر الجبل لمعاونته لهبوب الريح وتاثيره
يكون في التبريد والمراد بما بين صدفي الجبلين ما يكون بين منقطعي الجبلين المرتفعين
او الصدف بضم الصاد والدال وفتحهما منقطع الجبل المرتفع وانما قال منكشف لوجه
ريح ادح يكون هبوب الرياح هناك اشد منه في بلد مصحر اي واقع في الصحراء لان الهواء
من شانه اذا انحصر من مسلك ضيق استمر في الانجذاب ولا يهدا وكذلك الماء وغيره علته
معروفة في الطبيعيات وهي ان ذلك المنحصر اذا انتهى الى فوق ذلك المسلك انبسط لاجل
لسعة المكان ويخرج لو لم يتلاحق به ما قبله بسرعة لزم الخلاء فوجب ان يدوم ذلك الانجذاب
ويكون قويا لذلك هذا على راي من لا يقول بالخلاء واما القائلون به فمنهم من يقول انه

وهو محمد بن زكريا ان ذلك لقوة جاذبة في الخلاء ومنهم من يقول ان ذلك لقوة دافعة فيه
قوله واعدل البلاد لا يريد به اعدلها في الحر والبرد لان البارد البعيد عن
غاية الميل مع كونها بالصفة التي نذكرها ابرد بل المراد اصحها على اطلاق اسم الملزوم و
ارادة اللازم اي اصح البلاد من جهة الجبال وسترها والانكشاف عنها ان يكون
مكشوفة للمشرق والشمال مستورة نحو المغرب والجنوب اما الاول فليقع عليها الشمس من
اول طلوعها وتصفي اهويتها من الابخرة الرديئة وتعدلها الشمال وتنقيها من الادخنة
واما الثاني فلئلا تشتد حرارة برد الجبل المغربية اليها ولا تعفن اهويتها بالرياح الجنوبية
المرطبة هذا ما ذكره الشيخ وللجبال اثر في البلاد لوجوه اخرى منها انها تعين في تكوين
السحب والامطار على ما عرفت وتكون البلاد القريبة منها كثيرة الانداء والبعيدة قليلتها
ومنها انها تحصر الابخرة المتكونة في باطنها فيطول مكثها ولا تتحلل تحللها في الارض الرخوة
فان كانت تلك الابخرة الشديدة الاستعداد للمائية استحالت ماء واضطر الى ان يخرق موضعا
من الارض لضغط الابخرة المتولدة اياه وصار عيونا وان لم تكن شديدة الاستعداد لها
وطال امتزاجها بالارضية تكونت الاجسام المعدنية ومنها انها تحفظ الحرارة فما دامت
حارة يسخن الجو الذي يجاورها وهذا مغاير لانعكاس الشعاع على ما لا يخفى **قوله**
واما البحار اي من الامور الارضية المغيرة البحار فانها توجب زيادة ترطيب البلاد
المجاورة لها جملة اي اجمالا واطلاقا يعني انها على اي وجه كانت تفيد ترطيب البلاد
المجاورة لها وذلك لكثرة ما يتبخر منها من الاجزاء المائية بسبب تاثير شعاع الشمس وتختلف
حال الترطيب بحسب قربها وبعدها وهي مع افادتها الترطيب تفيد غلظ الهواء لا تقال
ما البحر في الاكثر مالح والماء المالح يجفف وييبس لا يرطب لان ما ينفصل بالتبخير يكون الطف
منه اذ الاجزاء المالحة ثقيلة غليظة لا تقبل التبخير وانما تكون الاجزاء المالحة ثقيلة لان
سبب الملوحة هو اختلاط الاجزاء الارضية المحترقة المرة الطعم بالاجزاء العذبة المائية
والحكمة في ملوحة ماء البحار يكون ابعد من قبول العفن فلا تحدث وباء عام بفساده
قوله فان كانت البحار اي افادتها الترطيب حكم عام لها واما الحكم الخاص فهو انها
ان كانت في الجهة التي تلي الشمال كان ذلك اي وقوعها في الشمال معينا للرياح الشمالية
في تبريد البلاد المجاورة لها بترفرف ريح الشمال على وجه الماء الذي هو بارد بالطبع
والترفرف من رفرف الطائر اذا حرك جناحيه حول الشيء يريد ان يقع عليه وان كانت
تما يلي الجنوب اوجبت زيادة في غلظ ريح الجنوب لترطيبها بالمرور عليها واختلاط
الابخرة المرتفعة منها بها وخصوصا ان لم تجد منفذا للعبور جبل في الوجه اي في وجه ريح الجنوب
بان يكون الجبل في شمال البلد فانه يزيد في غلظها بتراكم بعضها على بعض وتكاثفها واذا
كانت في ناحية المشرق كان ترطيبها اي ترطيب كونها في ناحية المشرق للجو اكثر منه اذا كانت
في ناحية المغرب اذ الشمس في الطول تلح عليها بالتحليل المتزايد مع تقارب الشمس ولا تلح
على المغربية وهذا انما يصح لو اختلف تاثير الشمس في الطول لكنه لا يختلف اصلا بل
الحق عندنا ان حالها يختلف في الترطيب وذلك لان المشرقي يكون اكثر ترطيبه من ضحوة

النهار الى قرب العصر واقواه بعد الزوال لان تاثير الشمس يدوم عليه والمغربي يكون اكثر
رطوبة بعد الزوال الى المغرب واقواه عند طلوع الفجر لان الشمس تكون قد دامت ولم
تضعف بعد آثار الشمس **قوله** وبالجملة فان مجاورة البحر توجب ترطيب الهواء هو ما ذكره
اولا كرره ليرتب عليه احكام اخرى وهي ان الرياح لو كثرت او تربت او جاءت قطعة
قطعة وبعد عن البلد اولا فاولا ولم تعارض بالجبال بان تكون الجهة المقابلة لجهة البحر مكشوفة
كان الهواء اسلم من العفونة لاندفاع الابخرة بهبوبها وبعودها من الجهة الاخرى ولتبدل الهواء
فلا يوثر فيه ملاقاة المتغير الارضي وان كانت لا تمكن من الهبوب بمعارضة الجبال كانت من يتعفن
سعفن وتعفن الاخلاط وان كان البحر جنوبيا والجبل شماليا كان ذلك الهواء وان
كان بالعكس اسهل واوفق الرياح وفي بعض النسخ واوفق الرياح لهذا المعنى اي لبعدها
عن العفن والعفن الشمالية لكونها باردة يابسة ثم المشرقية والمغربية وانما لم يقل ثم
المغربية لانهما متقاربتان في ذلك واضرها الجنوبية لانها رطبة بما استفادت من البحر
زيادة رطوبة هذا اذا كان البلد مجاور للبحر اما اذا كان مجاور المياه قليلة بطائحة
او اجامية فان كانت واقعة من جهة هبوب الريح فهو ردي وان كانت في مقابلتها جبل
كان ارد او ان لم يكن كذلك فهو دون ذلك **قوله** واما المكان اي من الامور الارضية
المغيرة الرياح وقيل الخوض في بيان تاثيرها يشير الى مادتها وكيفية تولدها وجهات مهابها
ليتوقف تحقق القول في بيان على ذلك اما مادتها فقال قوم انها الهواء فقط فانه اذا
تحرك او تخلخل لا او تحرك ما يجاوره وانبسط حدث الريح وهو فاسد اذ لو كان كذلك لما امتد
زمان هبوبها لكان مقداره ما تحرك او تخلخل وذهب طائفة الى انها البخار الرطب
الذي هو مادة المطر وهو فاسد ايضا لان السنة الكثيرة المطر تكون قليلة الرياح و
بالعكس على ما دل عليه الاستقراء وقيل ان لها معدن في باطن الارض هي محصورة فيه
وانما تهب من هناك على قدر المحتاج وهو فاسد ايضا اذ لو كان كذلك لكانت
الرياح اول ما تبتدي قوية ثم تضعف عند اندفاعها كالماء حين خروجه من الارض
فانه يبتدي قويا ثم يضعف ولانا نشاهد انه اذا احتبس في الارض رياح فللها
لها زلزلة ورجفة حتى يتخلص عنها كالضلاع يعرض لبدن الانسان فلو كانت الرياح
كلها محصورة فيها لحدثت عند تشقيقها صياعق منها والحق ان مادتها اجزاء ارضية تخالط
الهواء واما كيفية تولدها فمنها ان الاجزاء الارضية اذا تصعدت تصعيد الشمس اياها
وحرارة النار وعرض لها ان بردت وتثقلت اما لوصولها الى كرة الزمهرير او مصادفة
اجسام باردة منعها التصعد فرجعت هابطة فيحدث من ذلك تموج الهواء وتتولد الريح
واما مهابها فالمشهور انها اربعة الجهات الاربع التي هي المشرق والمغرب والشمال
والجنوب فما يأتي من شمال مستقبل المشرق تسمى الشمال وما يأتي من يمنه تسمى الجنوب
وما يأتي من قدامه تسمى الصبا وما يأتي من خلفه تسمى الدبور وما بين كل جهتين
نكباء وبعضهم يجعل الصبا من الجنوبية لميلها الى الحرارة والدبور من الشمالية لميلها الى البرودة
فيكون مهاب الريح على رايين وهذا بحسب الاجمال واما بحسب التفصيل فمهاب الريح

اثني عشر لان الافق وهي دائرة تفصل بين ما يرى من السماء وبين ما لا يرى يتحدد باثني عشر
حدا ثلثة مشرقية وثلثة مغربية وثلثة جنوبية وثلثة شمالية اما مشارق الثلثة فلان نقطة مشرقية الى
مشرق الاعتدال وثانيها مشرق الشتاء وهي نقطة مدار راس الجدي والافق وتقابلها من المشارق
مغارب ثلثة تحدث من تقاطع هذه الدوائر الثلث والافق من جهة المغرب والافق الشمالية والجنوبية
تحدث من تقاطع الافق مع دائرة نصف النهار ومع دائرتين موازيتين لدائرة نصف النهار
اذا عرفت ذلك فنرجع الى المتن وبيان القول في تاثير الرياح على وجه يتوقف كلي مطلوب و
ذلك ان يكون بالنظر الى نفس طبعها لكون بعضها مرطبا للابدان مرخيا للقوى كالجنوبية
وبعضها على اضداد ذلك كالشمالية وقول بحسب بلد بلد وما يخصه لان تاثيرها قد يختلف
بحسب البلاد بان تصير الجنوبية بالنسبة الى بلد باردة يابسة والشمالية حارة رطبة على ما سياتي
ولذلك يتغير نتاج الحيوان في بعض البلاد عند هبوب الشمال من الاناث الى الذكور
وعند هبوب الجنوب من الذكور الى الاناث وفي بعضها يكون بالعكس هكذا قالوا وهو مناسب
لمقتضى طباعها لكن التجربة على خلافه فان مشاهد الغنم لو يكون عند هبوب الجنوبية يكون
اكثر نتاجها اناثا وان كان عند هبوب الشمالية كان الامر بالعكس اما القول الكلي فهو
ان الجنوبية في اكثر البلاد حارة رطبة اما حرارتها فلانها تاتيها من الجهة المسخنة لمقاربة
الشمس اي من سمت الراس كما في البلاد التي عرضها مقارب لغاية الميل اذا الشمس فيها
تكون قريبة من سمت الراس وعلى هذا لا يكون المراد بالجهة المسخنة الجنوب الحقيقي وهو المائل
من خط الاستواء الى القطب الجنوبي بل الجنوب بالنسبة الينا اي البلاد التي هي جنوبية من بلاد ناو ان
كانت شمالية وقيل المراد بمقاربة الشمس مقاربتها من الارض والجنوب هو الحقيقي اذا الشمس
فيه بسبب ان حضيضها في البروج الجنوبية تكون اقرب الى الارض واذا كانت اقرب الى الارض
كانت اعظم في الرؤية وكان نورها اكثر وذلك يوجب فرط الحر والظاهر ان هذا ليس
مراد الشيخ اذ عنده ان كل بلدين بعدهما عن خط الاستواء سواء واحدهما جنوبي والاخر
شمالي يتساوي الحر سواء وقد تقدم ان قرب الشمس الى الارض لا يعتد زيادة الحر والا كان فلك الهالك
احر من الاغوار واما الرطوبة اي رطوبة الرياح الجنوبية فلان البحار اكثرها جنوبية عنا ومع
كونها جنوبية عنا وافادتها البخار الرطب الشمس ايضا تفعل فيها الفعل بقربها من سمت
الراس وتبخر اجزاء تخالط الرياح فلهذا اي ولاجل ان الرياح الجنوبية حارة رطبة صارت
مرخية للابدان اذ شان الرطوبة الارخاء وشان الحرارة تحليل المسام المقتضي له ايضا واما
الشمالية فانها باردة لانها تجتاز على جبال وبلاد باردة كثيرة الثلوج ويابسة لانها لا تصحبها
ابخرة كثيرة لان التحلل اي تلطف الاجزاء المائية وصيرورتها بخارا في جهة الشمال اقل لقلة
حرارتها الموجبة للتبخير ولا تجتاز ايضا على مياه سائلة بحرية بل اما ان تجتاز في الاكثر
على مياه جوامد او على البراري وعلى الصنفين لا تخالطها ابخرة فتكون باردة و
الرياح المشرقية معتدلة في الحر والبرد اي بالقياس الى الجنوبية والشمالية لا في نفس
الامر على ما لا يخفى ولكنها ايبس من المغربية لان شمال المشرق اقل بخارا من شمال المغرب
ولكن شماليون لا يمالهم فتكون المشرقية اقل استصحابا بالابخرة ولا يعني بكونها ايبس

الا ذلك والمؤسه ارطب سيرا لانها تختار على بحار مكتسب لا محالة رطوبة ولان الشمس
تخالفها فان كل واحدة من الشمس ومنها كالمضادة للاخرى في حركتها لان المؤسه
اذا تحركت الى البلد يكون الشمس في ذلك الوقت منصرفة عن البلد فلا توافق حركتها بل تضادها
فلا تحللها تحليلها للرياح المشرقية لانها اذا اثارتها تكون مصاحبة لها الى البلد فتكون
فعلها فيها اكثر وهذا ان صح فانما يكون اذا كان مهبها اول النهار اما لو كان في اخر النهار
فالامر بالعكس على ما عرفت وكان الشيخ يرى ان تاثير الشمس بحسب الطول محلق لكنه
يكون يسيرا ولذلك قال ارطب منه يسيرا **قوله** وخصوصا الى اخره يجوز ان يكون تخصيصا
لقوله ولا تحللها اي ولا تحلل الشمس المؤسه تحليلها المشرقية خصوصا واكثر مهب المشرقيات
عند ابتدا النهار واكثر مهب المغربيات في اخره ويجوز ان يكون تخصيصا لقوله و
المغربية ارطب يسيرا اي والمؤسه ارطب يسيرا من المشرقية خصوصا واكثر المشرقيات
عند ابتدا النهار وهذا اظهر ولذلك اي ولكون تاثير الشمس في المشرقيات اكثر كان
المغربيات اقل حرا من المشرقيات واميل الى البرد والمشرقيات اكثر حرا وان كانتا
كلتاهما بالقياس الى الجنوبية والشمالية معتدلتين **قوله** وقد تتغير اي ما ذكرنا انما
هو بحسب الاغلب لانه قد تتغير احكامها في البلاد بحسب اسباب تعرض اذ قد يتفق في
بعض البلاد ان يكون الرياح الجنوبية فيها ابرد وذلك اذا كان يقربها جبال
جبال ثالجة جنوبية فتستحيل الريح الجنوبية بمرورها عليها الى البرد وربما كانت الشمالية
اسخن من الجنوبية اذا كان مجتازها براري محرقة وفي بعض النسخ محترقة واما السمايم
فهي اما رياح مجتازة ببراري حارة جدا واما رياح من جنس الادخنة التي تشتعل في الجو
علامات هايلة شبيهة بالنار فان تلك الادخنة اذا كانت ثقيلة عرض لها سكون الاشتعال
والتهاب وفارقها اللطيف ونزل الثقيل وبه بقية نارية والتهاب فيحدث منه السموم
وفي الاكثر لا تعتبر الدخان الثقيل النازل على احداث السموم بل يحدث صاعقة ايضا
وهي تتولد من الدخان الخارج من السحاب وذلك لانه اذا امال هذا الدخان اما
لثقله او لمانع منع من الصعود وقد ارتفع دخان من مادة دسمة تشتعل وعند اشتعالها
هبط وح ان لم يكن كثيفة نفذ في الجسم المتخلخل ولا تحرقه بل يبقى فيه اثر سواد ودنس
ما يصادفه من الاجسام الكثيفة حتى انها تذيب قبة تكون على الترس من فضة او نحاس
ولا تحرق الترس وكذلك قد تذيب الذهب في الصرة ولا تحرقها وان كانت كثيفة فلا
تصل الى شي الا واحرقته حتى انها ان اصابت الجبال دكتها دكا وان وقعت في البحر غاصت
فيه واحرقت ما فيه من الحيوانات وجرم هذه قد يختلف في الشكل فتارة يكون دقيقا
مثل السيف وتارة مستديرا وتارة غير ذلك بحسب ما يقتضيه المزاج الذي فيه وقد يكون
البخار والدخان دسما لطيفا فيصير الى ان يصل الى سواكها حار ويشتعل وح ان لم ينقطع
اتصاله انحدر الى اسفل ويرى كونه عمود نار من الجو الى الارض وربما بقي زمانا طويلا لو
كانت مادته غليظة وربما كان على صورة تنين او غيره واذا اتصل مادته بالارض احترقت
تلك الارض وما يقرب منها ويكون حالها كحال شمعة او سراج اطفي ووضع تحت سراج موقد

فانه يحدث ح لهيب الى السراج المطفي ويوقده وهذا هو المسمى بالحريق وان انقطع اتصاله
فان كانت مادته لطيفة اشتعل ولا يلبث بل يرى كانه كوكب قذف وان كانت
غليظة اشتعل ولبث فربما يرى كانه كوكب ذو ذنب او حيوان له قرون الى غير ذلك
وربما تثقب منه الصور اشهرا او ما يرى في بعض الاماكن من انوار شبيهها انداد او مع
امطار على ارض سبخة او لرخيه دسمة يرتفع منها بخار دسمي لطيف وتشتعل من ادنى حر
شمسي او برق فترى في وجه الارض شعل مضيئة غير محرقة احراقا يعتد به ويكون حاله
كحال الشراب الذي جعل فيه ملح وتوتيا دروترك الى ان يتحمم ثم قرب منه سراج فان
ضوءه يتعلق بذلك البخار ويبقى زمانا يعتد به ويشتعل من غير ان يحرق **قوله** وانها الخ
تعليل لحدوث ريح السموم حين نزل الثقيل من الدخان وبه بقية التهاب اي يحدث منه السموم
ح فان الرياح القوية على ما يراه على الفلاسفة انما يبتدي من فوق وان موادها من
اسفل على ما عرفت مما قدمناه من ان مادتها ادخنة تتصعد فتصعد الحرارة ثم ينزل برد
بعضها وانما وصف الرياح بالقوية لان ما لا يكون قوية لا يلزم ان يكون ابتداها من فوق
قوله لكن استدراك من مقدر اي هي مع ان موادها من اسفل وابتداؤها من فوق
ليس مبدا حركاتها وهبوبها وعصوفها من اسفل حتى يقتضي ذلك ان يكون ابتداها
من فوق بل كما يبتدي من فوق كذلك مبدا ذلك كله من فوق ايضا لا ان الكواكب
على ما يقوله المنجمون وظنه بعض بل لان مادتها ترجع من فوق لمانع من صعودها
ويموج الهوا ويختلف ذلك بحسب نوع المادة وضعفها **قوله** وهذا اما ان يكون حكما
عاما او يكون اكثريا المراد منه انه مع الحكم بان مبدا حركاتها وعصوفها من فوق لاجرم انه
حكم عام في جميع الرياح القوية بل يقول اما عام او اكثري او لا يبعد ان يكون مبدا حركا
او عصفها من اسفل لكن لا شك ان يكون قليلا وتحقيق هذا اي كون مبدا حركتها
من فوق ومادتها من اسفل الى الجز الطبيعي من الفلسفة وقد عرفت ذلك **قوله**
وسنذكر في المساكن فصلا في هذا اي في تغير الهوا ايضا مع كونها متقاربة جنوبية كلها او شمالية
وفي بعض النسخ وسنذكر في المساكن فصلا لهذا وفي بعضها هذا اي مضى هذا قال الامام
هذا اولى لانه لم نذكر في المساكن فصلا في هذا بل في تاثيرها وليس على ما ينبغي اذ على هذا لا
يكون لذكر قوله وسنذكر في المساكن فصلا مناسبة بل ولا فائدة والكلام في فصل المساكن
مناسب للمذكور هاهنا على ما ذكرنا **قوله** واما اختلاف البلاد اي من الامور الارضية المغيرة
للهوا التربة فانها ليست متساوية في البقاع بل بعضها طينية حرة وبعضها صخري وبعضها ملحي
وبعضها حامي او سبخي وبعضها على ما يغلب على تربته قوة معدنية ويؤثر جميع ذلك في هوائه
ومائه فانها يكون طينية حرا يصلح الما ويزيل عنه ما يشوبه والتغيرة الى نوع ردي ولا تغير
الهوا ايضا ما يكون صخريا يبرد الما والهوا اكثر مما اذا كان حرا ولذلك يكون العين الحجرية
في الاغلب ابرد من الطينية وما يكون رمليا يجعل طبيعة الهوا مايلا الى البرد واليبس وما يكون
حمايا يغير الما والهوا الى ما يكون غالبا لما فيه ولو كان كبريتيا جعل الهوا حارا يابسا فيسخن الما
ويضعفها ويقشعها ويرق دمها وكذا امراضا رديئة الزنخية والسخي وتربان منه **قولك**

والحمد لله الفصل التاسع في ما يتغير الهواء المتغيرات الموائية الردية المضادة للمجرى الطبيعي **اقول** هذا الفصل وان قيده بانه في ما يتغير التغيرات الهوائية الردية لكنه ذكر فيه اولا ان مقالة هو ان التغير الخارج عن طبيعة الهواء اما لاستحالة في جوهره او لاستحالة في كيفيته واما الذي في جوهره فهو ان يستحيل جوهره الى الرداءة هو الوباء وهو تعفن يعرض في الهواء شبيه بتعفن الماء المستنقع اي المجتمع الآجن اي المتغير **قوله** فانا اشاره الى جواب دخل وهو انه كيف يعرض التعفن للهواء وهو جسم بسيط فقال انا لسنا نعني بالهواء البسيط المجرد بل المخالط فان ذلك ليس هو الهواء المحيط بنا اذ المحيط بنا مشوب بما يخرج عن البسائط والبسيط منه ان كان موجودا فعسى ان يكون عند ذلك وهو اذا كان على بساطته وكذا غيره من العناصر لا يتعفن بل اما ان يستحيل في كيفيته بالاشتداد والضعف واما ان يستحيل في جوهره الى بسيط آخر بان يصير الماء مثلا هواء فالفرق ان البسائط منها لا يتعفن لان موادها حملت بالطبع هذه من القبول لمفارقة صورها وكون بعضها من بعض حتى اذا انثلم من بعض شيء كان تكونها من باقيها ممكنا فاوجب ذلك ان يكون بالطبع عندما يلم للتعفن لئلا يخرج عن حقوق الكون لا يقال لو لم يقبل البسائط العفن وجب ان لا يقبله المركب منها اذ المركب ليس الا مجموع البسائط لان المركب انما يحصل منها بعد امتزاجها وكسر سورة كل منها بغيره وحصول مزاج وصورة نوعية له والكلام في انها ما دامت على صرافتها وطبيعتها المجردة لا تقبله لا ان الهواء المحيط بنا ليس بمركب على الوجه المذكور اذ ليس له صورة نوعية ولذلك لم يسم باسم آخر فوجب ان لا يتعفن لان ما يتعفن من الهواء المحيط بنا هو ما فيه من الذرات المركبة ذوات المزاج والصور ولعدم تميزها من اجزاء الهواء يقال ان الهواء قد تعفن واعلم ان قول الشيخ فان كان موجودا صرفا فعسى ان يكون عند ذلك يدل على انه لم يكن جازما بوجود الهواء البسيط وعله جازما غيره من القدماء وغيرهم وهو اختيار المسيحي فانه قال لا شيء من طبقات الهواء باقية على صرافتها لان الطبقة الاولى من الملاصقة للارض المنحية بسخونتها الحاصلة من اشتغال الضوء عليها والثانية محيطة بهذه وهي باردة جدا لان الاجزاء المائية المتصعدة في البخار اذا بعدت عن الارض بحيث لا يصل اليها حرارتها رجعت الى طبعها وبردت الهواء والثالثة طبقة هوائية قريبة من الصرافة والرابعة طبقة دخانية وذلك لان صعود الدخان اكثر من صعود البخار لانه اخف لقوة الحرارة فيه وهي ملاصقة لكرة النار وهي مركبة من اجزاء هوائية وارضية ونارية وقد عرفت هو الحق فيه فلا نعيد **قوله** بل انما نعني اضراب عن قوله انا لسنا نعني اي انما يتعفن الهواء لانا لسنا نعني بالهواء الهواء البسيط بل انما نعني بالهواء الجسم المبثوث في الجو وهو جسم ممتزج من الهواء الحقيقي ومن الاجزاء المائية البخارية ومن الاجزاء الارضية المتصعدة في الدخان والبخار ومن اجزاء نارية تكون من الاشعة لا بان ينزل من مركز النار ويختلط بالهواء على ما قاله المسيحي لما عرفت وانما نقول له هواء باعتبار الغالب كما نقول لماء البحر والبطائح ماء وان لم يكن ماء صرفا بل ممتزجا من هواء وارض ونار ولكن الغالب فيه الماء قال المسيحي ههنا ان تشبيه الهواء المحيط بنا بماء البطائح حق لانه ماء راسب متغير مخالط اجسام لطيفة غريبة واما بماء البحر فغير صواب.

لانه لا يتعفن المائي ويمنع ان يكون هذا لا يتعفن غيره لانه اما ان يكون في ظاهر الارض او في باطنها فان كان الثاني فاما ان يكون في وسطها او في جانب منها والاول باطل لانه ان كان هناك بالطبع كان الماء اثقل من الارض وهو باطل وان كان بالقسر فهو باطل ايضا لانا نفرض الكلام عند زوال القاسر والثاني ايضا باطل لان حصوله في جانب منها ليس اولى من حصوله في جانب آخر وان كان الاول اي كان في ظاهر الارض كما هو العنصر بالحقيقة فكيف يجوز ان يجعل من الماء الممتزج الذي ليس بعنصر وهو فاسد لانه لا يلزم من كونه اسطقسا ان لا يكون ممتزجا وما يصير عنصرا للابدان لا يلزم ان يكون هو الممتزج بل ما يخرج منه ويصفى وينزل بالامطار ويجري في الانهار والعيون **قوله** فهذا اي فهذا الهواء المبثوث في الجو قد يعفن ويستحيل جوهره الى الرداءة على ما عرفت كما ان ماء البطائح قد يعفن ويستحيل جوهره واكثر ما يعرض الوباء وعفونة الهواء في اواخر الصيف والخريف اي اوائله اما في اواخر الصيف فلانها في حكم اوائل الخريف واما في اوائل الخريف فلان الهواء يكون شديد القبول للعفن لشدة تحلله فاداة دفية الرياح الجنوبية والبخارات الفاسدة المرتفعة من الابدان والمساقل ونضج الثمار وكثرة تصعد الاجزاء الارضية المزدحمة بحر الصيف فيجتمع فيه سببا العفونة وهي الحرارة والرطوبة الغريبة وعلل الاستاد كثرة الوباء في اواخر الصيف بكثرة الرطوبات المجتمعة من بقايا رطوبات الربيع والامطار الصيفية وعلل المسيحي بكثرة رطوبات الابدان من استعمال الفواكه وهما ضعيفان اما الاول فلاستيلاء الجفاف على الهواء في اواخر الصيف وفناء الرطوبة الربيعية بالكلية واما الثاني فلان كثرة رطوبات الابدان اي يكون سببا لتعفن الاخلاط لا لتعفن الهواء **قوله** ويشبه الاعراض العارضة من الوباء في مواضع اي يجوز ان يريد تلك العوارض ما يعرض للابدان منه فانه يذكر بعضها في هذا الفصل وبعضها في باب حفظ الصحة ويجوز ان يريد امورا يحدث منه ككثرة تولد الحشرات وكثرة الغيوم والضباب بلا مطر وظهور شيء من جنس الرطوبات اللازجة على النباتات وكهرب الفار والحيات في بواطن الارض واكنتها وغير ذلك مما يذكره في باب حفظ الصحة انه اذا ظهرت تلك العلامات يجب ان ينقى البدن من الفضلات ويصلح اغذيته وسواءه الى غير ذلك **قوله** واما الذي في كيفيته اي واما تغير الهواء في كيفيته فهو كان يخرج في الحر او البرد الى كيفية غير محتملة حتى يفسد له اي لاجل ذلك الخروج الزرع والنسل وبعضهم يسمي هذا الفساد وباء وهو اختيار صاحب الكامل والامام وانما قال غير محتملة اذ لو كانت تلك الكيفية محتملة لما كان ذلك التغير مضادا للمجرى الطبيعي وذلك اي ذلك الخروج اما استحالة لمجانسة كعموم القيظ اذا اشتد ذلك القيظ فانه مع كونه خروجا عما هو مضاد للمجرى الطبيعي والمعهود صيرورة الحر كزمهرير البرد التي شديدة في الصيف كعروض عارض سواء كان سماويا كما اذا عرض كسوف تام في الصيف او ارضيا كما اذا هبت رياح شمالية على جبال ثلجية تقرب من البرد فبردت الهواء جدا **قوله** والهواء اذا تغير هذا شروع في تاثير تغير الهواء المذكور اي اذا تغير الهواء في جوهره او كيفيته غير محتملة عرضت منه عوارض في الابدان اما على الاول فلانه اذا تعفن الهواء عفن الاخلاط لانه اذا استنشق خالطها وهي مستعدة للتعفن لتولدها من اغذية قد حدث

هى ايضا واسطه تعفنه فعفنها لا محالة وابتداء تعفن الخلط المحصور فى القلب لانه اقرب اليه
وصولا منه الى غيره فحين وصوله اليه يكون سورته الردية بحالها فتوثر تاثيرا قويا واما على
الثانى فلانه اذا سخن شديدا البرى المفاصل بارسالة المواد اليها وحلل الرطوبات
بحرفتى قوامها وتبخرها وازداد فى القلب لسخونة القلب وفنا الرطوبات وحلل الروح ايضا
للطافته وقوة الهوا المصادف اياه فاسقط العفوى لانه مطية لها فاذا ضعيف ضعفت
ومنع الهضم ايضا بتحلل الحار الغريزى المستبطن الذى هو الة للطبخ وصفر اللون
ايضا بتحليله الاخلاط الدموية المحمرة للون وغلبة المرة على سائر الاخلاط بسبب
احتراقها وصيرورتها مرة وسخن القلب بحرارته غريزية وتسلل الاخلاط باذابته لها وسيلها
حال كونها عفنة الى التجاويف والاعضاء الضعيفة وفى الجملة بل هذا الهوا لا يكون صالحا
للابدان المحمودة لانه بحرجها عن الاعتدال بل ربما ينفع المستسقين والمفلوجين واصحاب
النزلة الباردة واصحاب الكزاز البارد والتشنج الرطب اى الامتلائى واللقوة الرطبة
لا اليابسة كل ذلك بتعديل المواد الباردة وتحلل الرطوبات العفلية وتسخين العصب
انما قال ربما لان ذلك انما يكون اذا احتملت الابدان هو الا تلك الحرارة او لو افرط فى
التحلل فلم يحتملها واضعف قواها ايضا هذا اذا سخن الهوا شديدا واما اذا برد شديدا
فانه يحصر الحار الغريزى داخلا ما لم يفرط افراطا يتوغل به اى بالبرد او بالحار الغريزى
الى الباطن فان ذلك يميت اما اذا كان المتوغل بردا فلاطفائه الحرارة الغريزية واما
اذا كان حارا غريزيا فمحقنة والهوا البارد الغير المفرط يمنع سيلان المواد ويغلظ قوامها
بالتجمد ويحبسها لكنه يحدث النزلة لعصره مواد الدماغ وتضعف العصب لزيادة برده
واخراجه عن الاعتدال العصبى وتفجر قصبة الرية ضررا شديدا وذلك لان قصبة الرية
عضو وفيه باردة والنواصل الهابة عليه كل وقت فيشتد تاثيره فيها والرية ليست فيه
تكاثف سطوحها به وذلك مما يضر بفعلها وينفعل ايضا النزلات الدماغية ويضربها
قويا **قوله** واذا لم يفرط شديدا لجوازان يريد به الهوا الغير المفرط فى البرد دون الافراط
المذكور اولا وان يريد به المذكور اولا اى وكذلك انه اذا لم يفرط فى البرد شديدا قوى
الهضم وقوى جل افعال الطبيعة كلها وذلك لتوفر الحار الغريزى باجتماعه واثار الشهوة
ايضا لتكثيفه فم المعدة وبالجملة فانه اى غير مفرط البرد اوفق للاصحاء من الهوا المفرط
الحرواناقيد بالاصحاء لان الهوا المفرط الحر ربما ينفع اصحاب الامراض الباردة
وانما جعلنا الضمير لغير المفرط البرد لان ظاهر كلامه ذلك لكن سوق الكلام فى انهما اذا كانا
متساويين فى الافراط او فى عدم الافراط كيف يكون حال الصحة فيهما الظاهر انهما اذا
تساويا فى الافراط تساويا فى الضرر واما اذا تساويا فى عدم الافراط يكون البرد
افضل منه لان الهوا الحار يحوج الى ان يكون الاحتراز منه اريد من المعتاد لتعديل
الروح فيكون اضراره اكثر **قوله** ومضاره اى مضار الهوا البارد هى من جهة الافعال
المتعلقة بالعصب لما عرفت وسد المسام وبعصره حشو العظام اى المخ وذلك بجمعه
وتكثيفه والهوا الرطب صالح موافق للامزجة اكثرها خلافا للمرطوبين ويحسن اللون والجلد

وتليينه وسد المسام فيه سيفتح لعدم الموجب لتكاثفها الا انه مهيئا للعفونة لما عرفت عن قريب والهوا
اليابس بضد ذلك واعلم ان اكثر ما ذكره الشيخ ههنا ليس مناسبا للفصل لانه فى بابة التغيرات
الهوائية المضادة للمجرى الطبيعى وكانه انما ذكره انما ما للعقول فيها مبنيا على الاستيناف
قال الفصل العاشر فى موجبات الرياح **اقول** هذا الفصل فى موجبات الرياح
وفى بعض النسخ فى طبايع الرياح وليس بصواب لانه لم يعرض فيه لبيان طبايعها بل ذكرها
فى فصل تغيرات الهواء حيث قال والرياح الشمالية باردة يابسة الى اخره ولذلك قال
فلذكرنا احوال الرياح فى باب تغيرات الهوا ذكرا ما الا انا نريد ان نورد فيها قولا جامعا على
ترتيب اخر وبدا بالشمال لانها شماليون وهى اصح الرياح تقوى القوى لمنعها تحلل الروح
وتشد الابدان بجمع اجزائها وتكثيفها وتمنع السيلان الظاهر من العرق وشبهه وبذلك
تكثف الجلد وتقوى الهضم لتوفر الحرارة الغريزية بسبب بردها فى الباطن وتعقل البطن
تكثيف عضل المقعدة وجمعه ولتصرف الحرارة الغريزية لتوفرها فى الباطن فى الاغذية و
صرفها الى الغذا وتدر البول لمنعها العرق واقتضائها اعتقال البطن فان ذلك مما يوجب
كثرة البول وتصحح الهوا العفن بالمضادة لان العفونة انما تحدث من الحرارة والرطوبة
وهى باردة يابسة واذا تقدم الجنوب الشمال فلان الشمال عصرها اى جاءت عقيبها بلا مهلة
حدث من الجنوب اسالة المواد بسبب الحرارة والرطوبة ومن الشمال عصرها الى الباطن بسبب
البرد واليبس وربما ادى اى عصر الشمال الى انشقاق بعض المجارى الى الخارج ولذلك اى
ولعصر الشمال لما اسالته الجنوب تكثر اى اذا تلا الشمال الجنوب سيلان المواد من الراس
الى جهة الحلق والصدر ويكثر علل الصدر **قوله** والامراض الشمالية اشارة الى ما يحدثه
الشمال من الامراض وهى كثيرة منها اوجاع العصب اى امراضه من باب اطلاق اللازم و
ارادة الملزوم ومنها المثانة والرحم اى امراضها لكونها عصبين ومنها عسر البول
لعصر المثانة لعصبيتها بالبرد وشدة انضمامها عليه ومنها السعال لكثرة سيلان
المواد لعصرها الى جهة الحلق وآلات النفس ومنها اوجاع الاضلاع لانها عظام والمحيط
بها اغشية وهما باردتان وفى بعض النسخ اوجاع المفاصل وهو صحيح ايضا لانها تتضرر
بالبرد لكثرة عظامها واربطتها وانعصار المواد اليها ومنها اوجاع الجنب والصدر لاحتقان
المواد بسببها وكثرة النزلات ومنها الاقشعرار لاستيلاء البرد على ظاهر البدن و
احتباس الابخرة الحارة الصفراوية فى داخله فيكون حال البدن فيه كحاله عند حصول
الحمى الاستحصافية **قوله** الجنوب اى احكام الجنوب هى انها مرخية للقوى لفرط تحلل
الروح وارضائها مفتحة للمسام بازالة تكاثفها مثورة للاخلاط محركة لها الى الخارج
بجذبها اليه لحرارتها مثقلة للحواس لارضائها الدماغ بكثرة الرطوبة وبخ الحارة وهى مما
تفسد القروح بسبب تهيؤها للعفونة بالحرارة والرطوبة الموجبة لبطء اندمالها وتنكس
الامراض بكثرة الرطوبة وتعفينها وتضعف القوى بتحلل الروح وتحدث على القروح
والنقرس حكاكا بكثرة الرطوبة واحداثها اياها لميلها الى البورقية بسبب الحرارة وانما خص
النقرس من اوجاع المفاصل لانه يكون من المواد الحادة فى الغالب وتهيج الصداع ويجلب

الدماغ وامتلائه بسبب التبخر وجلب النوم بترطيب الدماغ وتورث الحميات العفنية لكونها جامعة لسببي العفونة من الحرارة والرطوبة لكنها لا تحشن الحلق كما تحشن الشمال لعلة وليس ذلك على الاطلاق لانها قد تحشنه ايضا وذلك اذا ولدت رطوبات بورقية واخرجت من الدماغ

قوله الصبا اى احكام الصبا وفسرها بقوله اعنى المشرقية على ما في بعض النسخ لانه لم يذكر بيانها من قبل بل ذكر المشرقية وهي ان جاءت في اخر الليل واول النهار بانى عن سواء قد تعدل بالشمس والطف وقلت رطوبته فيكون ايبس والطف اى من المغربية وان جاءت في اخر النهار واول الليل كان الامر بالخلاف وهي بالجملة اى على الاطلاق خير من المغربية لان المغربية لميلها الى الرطوبة توقع في امراض عفنية وليلها الى الغلظ تهيج الاخلاط ولذلك تكون المفارقة تحنى **قوله** الدبور اى احكامها وفسرها بالمغربية لما عرف وهي ان جاءت في اول الليل واول النهار فما يانى من سواء لم تعمل فيه الشمس فهي اكثف واغلظ من المشرقية وان جاءت في اخر النهار واول الليل فالامر بالخلاف وانما اكتفى في احكامها بذلك لانه قد ذكر من قبل انهما معتدلان ويعرف من ذلك ان مهبهما يكون متوسطا بين مهبي الشمال والجنوب **قال** الفصل الحادي عشر في موجبات المساكن **اقول** هذا الفصل في موجبات المساكن وفي بعض النسخ في موجبات طبائع المساكن ومما يقارنها ان ولما كان قد ذكر في باب تغيرات الهوا احوال المساكن اعتذر ههنا بانا وان ذكرنا في باب تغيرات الهوا احوالها لكن نريد ان نورد ايضا فيها كلاما محتويا على ترتيب اخر ولا نبالي ان يكون المورد ههنا بعض ما قد سلف وذكرنا اولا كلاما مجملا في اهوية المساكن بحسب احوالها في الابدان وبدونها ثم ذكرنا مفصلا اما ذكرها مجملا بحسب احوالها في الابدان فهو قوله قد علمت ان المساكن تختلف احوالها في الابدان وفي بعض النسخ في البلدان بسبب ارتفاعها وانخفاضها في انفسها وبحال ما يجاورها من ذلك من الجبال وفي بعض النسخ ومن الجبال بالواو وعلى الاول يكون اشارة الى الارتفاع فقط ومن الجبال بيانا له وعلى الثاني يكون ذلك اشارة الى الارتفاع والانخفاض معا اى المواضع المرتفعة التي لا تكون جبلية كالتلال والمنخفضة كالوهاد ومن الجبال عطفا على من ذلك وهذا اولى من جهة التعميم والاول من جهة انه لم يذكر فيما تقدم حال البلد بحسب ما يجاوره من الانخفاض بل ذكر حال البلد الذي في الانخفاض وقد علمت ايضا انه تختلف احوالها بحال تربتها من كونها طينية او نزة او حماة او بها قوة معدن وبحال كثرة المياه وقلتها وبحال ما يجاورها من مثل الاشيا التي الى اخره الى ان ذلك لما كان يعرف مما ذكر قال قد علمت قوله قد علمت ايضا كيف تتغير امزجة الهواء بحسب عروضها ومن تربتها ومن مجاورة الجبال والبحار لها ومن رياحها يريد به انه كيف تختلف امزجة الاهوية بحسب عروض المساكن وبحسب التربة والبحار والجبال والرياح وكان يكفيه ان يقول وبحال عروضها دون اعادة علمت وذكر كيف تتغير الامزجة وان لا يذكر التربة والجبال لان المراد باختلاف احوال المساكن بحسب ما ذكره اولا ان كان اختلافها بحسب الادوية فلهذا يكون تكرارا وان كان غيرها كان الحق ان يذكر جميع ذلك اما مفصلا او اجمالا بان يقول وتختلف امزجة الاهوية بحسب ذلك على ما لا يخفى واما ذكرها مجملا بدون احوالها فهو قوله ونقول بالجملة

اى قد علمت اختلاف احوالها بحسب المذكورات ونقول ههنا ايضا في الاجمال ان كل هوا يسرع الى التبرد اذا غابت الشمس والتسخن اذا طلعت فهو لطيف وما يضاده او ما يضاده مما على ما في بعض النسخ بالخلاف وهذا ليس على الاطلاق بل ربما دعة الهوا الى التبرد عند غروب الشمس والى التسخن عند طلوعها قد يكون للطافته وقد يكون لاحتباسه على تعشى الرياح ويعرف الفرق بينهما بان ذلك الهوا ان سوة اى في موضع محفوف بالجبال فسرعة انفعاله لطول احتباسه وخصوصا اذا كانت الصفا رقيقة الظهور وان لم يكن كذلك فذلك للطافته ثم شرع الاهوية ثم ما كان مقبض الفؤاد ومضيق النفس لان ذلك يدل على ان ذلك في غاية الغلظ واما ذكرها بحسب التفصيل فهو لم نفصل الا انه سكن فمنها حال المساكن الحارة وهي تسود الجلد بالاحراق وتفلفل الشعر لفرط تحليل الرطوبات فيتجعد الشعر كما يتجعد الشعور بالحرارة وينبغي ان يعلم ان ذلك ليس بسبب حرارة الهوا بل التربة والطباع ولذلك يكون في شعور اهل الهند سبوطة وفي شعور اهل الحبشة فلفلة مع ان حرارة هوا الهند اشد بكثير ولون اهل المصر اشد سمرة من لون اهل بغداد مع ان الحر في بغداد اقوى ولولا ان للتربة تاثيرا لما اختلف حال الساكن في اهوية متشابهة في الحر والبرد وهي المساكن الحارة وتضعف الهضم ايضا لفرط تحليلها الحار الغريزي وجذبها اياه الى الظاهر فيبرد الباطن وتضعف الهضم واذا كثر فيها التحلل جدا وقلت الرطوبات اسرع الهرم كما في الحبشة فان اهلها يهرمون في بلادهم في ثلثين سنة هكذا الحكم منه ليس بصواب لان هوا الحبشة قريب من الاعتدال و اكثر بلادها جبلية كثيرة الاشجار والمياه وفيها فواكه كثيرة وحكى جمع كثير ممن يوثق بهم ان من اهل الحبشة من يعيش قريبا من مائة وعشرين سنة وان اعمارهم كاعمار بلادنا ويمكن الاعتذار منه بان ما ذكره يكون في بعض بلاد تمام البعيد عن خط الاستوا بسبب اسباب ارضية مقتضية لشدة السخونة وقلوب اهل الحبشة خائفة لتحلل الروح جدا الموجب لضعف القوة الحيوانية المقتضي للخوف لان قوتها تقتضي الجرادة والشجاع والمساكن الحارة اهلها الذين ابدانا لجذب الحرارة الرطوبة الى ظاهرها ومنها حال المساكن الباردة وهي ان اهلها يكونون اقوى واشجع واحسن هضما من اهل المساكن الحارة لقلة التحلل من ارواحهم واجتماع الحار الغريزي في بواطنهم بسبب البرد والى هذا اشار بقوله كما علمت فان كانت مع برودتها رطبة ايضا كان اهلها لحيمين شحيمين لكثرة المادة بسبب استيلا الحرارة والرطوبة ووقوع الهضم وفي بعض النسخ لحمين شحمين وهو صحيح ايضا ويكونون غائري العروق خافي المفاصل بالجسم اى غائبها لكثرة اللحم عليها ويكونون غضين من الغضاضة وهو الطراوة وبضين من البضاضة وهو رقة الجلد مع امتلا وانما يكونون غائري العروق خافي المفاصل بسبب كثرة اللحم والشحم وفي بعض النسخ كذلك لتوفر الرطوبات الغريزية فيهم بسبب قلة التحلل ومنها حال المساكن الرطبة وهي ان اهلها حسنوا السحنات لينو الجلود بسبب كثرة الرطوبة الغريزية وسريع اليهم الاسترخاء في رياضاتهم لرطوبة عضلاتهم واعضائهم وسيلانها بسبب الحركة الى مفاصلهم ولا يحتمل

لحمين شحمين نسخه

صيفهم شديد الاستعصاء الهوا فيها عن الانفعال لغلظه بسبب كثرة الرطوبات ولانكسار حدة
حرارته بكثرة الرطوبة ولا يبرد شتاؤهم شديدا للسبب الاول لا للثاني ويعلم منه ان سخونة
صيفهم يكون اقل من برودة شتائهم ويكثر فيهم الحميات المزمنة لكثرة الرطوبة وتبقى لها العفونة
ويكثر لهم الاسهال ونزف الدم والاسترخاء او غشيهم لغلظ المادة ونزولها ويكثر البواسير
هذا الحسن تكرار على ما ظن لان كثرة نزف الدم من الحيض والبواسير لا تدل على كثرة البواسير
لجواز ان يكون مع قلتها نزف الدم منها كثيرا ويكثر القروح العفنة لان الرطوبات
اذا غلبت فان اندفعت الى الجلد احدثت القروح وان بقيت داخل العروق اوخارجها
تعفنت ويكثر لهم الصداع لكثرة رطوبة الدماغ ومنها حال المساكن اليابسة وهي انها
يعرض لاصحابها ان تيبس امزجتهم وهو ظاهر لان احكامها كالمضادة لاحكام المساكن
الرطبة وتتحلل جلودهم وتتشقق اما الاول فلقلة الرطوبة واجتذاب الهوا لما في ظاهر
البدن واما الثاني فلذلك ولتجمع اجزاء الجلد بسبب اليبوسة وتفرقها من جهة
التي تجمعت عنها ويبس ادمغتهم اليبس اما بالنسبة الى سائر المساكن او بالنسبة
الى سائر الاعضاء لاحتمال الكلام لكليهما واما على الاول فلييبس الهوا واما الثاني
فلذلك ولزيادة احتياجها الى الترطيب من غيرها من الاعضاء ويكون صيفهم حارا وشتاؤهم
باردا لقبول هوائها لما يرد عليه لتحلله كهواء الخريف ومنها احوال المساكن العالية
وهي ان سكانها اصحاء اقويا اجلاد طويلو الاعمار اما الاول فلصفاء الهوا فيها لعدم
احتباسه بسبب كثرة هبوب الرياح لانها تخرق الهوا من جميع الجهات وتكسح عنه
الامور المسخنة والمعفنة له من الابخرة والادخنة وانفاس الحيوانات وانعكاس الاشعة
واما الثاني فلوفور قواهم لقلة التحلل وجودة الهضم لبرد الهوا واما الثالث
فلاقتضاء القوة الجلادة ولان الات الحركة فيهم تكون شديدة مائلة الى الصلابة
لقلة الفضلات بسبب جودة الهضم وبرد الهوا ايضا واما الرابع فلوفور القوة وقلة
الاشياء المولدة للامراض المهلكة ومنها حال سكان الاغوار وهي انهم يكونون دائما
في ومد اي في شدة الحر وكبد اي شدة قال الله تعالى خلق الانسان في كبد
ومياه العيون فيها تكون غير باردة لقوة الحر وعدم الرياح المبردة للهوا وخصوصا
ان كانت راكدة لاشتداد سخونتها بدوام تماس المسخن او كانت مياها طائحة وكـ
ان يكون مع وجودها فيها وفي جوانبها انجاد فانها تمنعها تحلل الابخرة والادخنة بريد
في سخونتها وردائتها وكانت سخنة لاشتداد الحر فيها لملوحتها وعلى انها اي وعلى كل
التقادير مياهها بسبب هوائها تكون ردية وخيمة ومنها حال المساكن الحجرية
المكشوفة اي الخالية عن الثلوج لقوله بعد ذلك وسكان المساكن الجبلية الثلجية
وفي بعض النسخ المكشوفة وفي بعضها المكنونة وليسا بصحيحين لان ما ذكر من احكامها
لا يناسبهما ومنها المساكن تكون الهوا فيها حارا شديدا في الصيف وباردا في
الشتاء وذلك لاستيلاء اليبوسة عليه لقلة الرطوبة فيها لحجريتها وخلوها عن الثلوج
والانداء فيصير بسببها هواء الخريف شديد القبول لما يرد عليه من المسخن والمبرد وهذا

الحكم لا يصح على الاطلاق فانها لو كانت كثيرة المياه او مرتفعة جدا لا يكون الحال كذلك اما على
الاول فلان الهوا يرطب بكثرة ما يتبخر من الماء فيعتدل في الشتاء والصيف واما على الثاني
فلان الصيف فيها لا يكون شديد الحر بسبب البرد الذي يوجبه الارتفاع ويكون ابدان سكانها
مدمجة الخلق او الخلق جمع الخلقة وذلك لقلة الرطوبة المرخية ولكثرة اليبس والبرد المقتضيين للصلابة
والاندماج ويكون ايضا كثيرة الشعر لكثرة السوداء بسبب اليبس وقوة لهضم سوائهم وبنية
المفاصل لقلة اللحم والسمن عليها بسبب قلة الرطوبة وتغلب عليهم اليبوسة لما عرف و
السهر لغلبة اليبس على ادمغتهم وهم سيئو الاخلاق لغلبة السوداء عليهم بسبب اليبوسة و
يستكبرون مستبدون لامراض السوداء اعني الظنون والعجب والاستبداد ولذلك يظن
بعض اصحاب الماليخوليا انه ملك وبعضهم انه نبي وبعضهم يدعي الغيب ويكون لهم نجدة اي
شجاعة في الحروب بسبب قوتهم وذكاء في الصناعات بسبب صفاء اذهانهم وحدة في الخلق ليبوسة
ادمغتهم لان الرطوبة مبلدة ومنها حال المساكن الجبلية الثلجية وحكمهم حكم سكان سائر
البلاد الباردة في حصر الحرارة في الباطن وقوة الهضم وغير ذلك ويكون بلادهم بلا
ريحة لانها تكون مرتفعة منكشفة من جوانبها بعيدة عن تسخين الشعاع والا لم يكن شديد
البرد كثيرة الثلج وكلما تصاعد من الادخنة من جوانبها يتبرد ويثقل فيجتمع ويحدث التموج
في الهوا فيحدث الريح وما دام الثلج باقيا تولد فيها رياح طيبة اي باردة قليلة الرطوبة كالرياح
الشمالية وقيل لان تربة الارض اذا كانت ردية كانت رائحة الريح طيبة لان الريح طيبة يكون
حاملا مانعا للابخرة ويكفينا ما من شانه الارتفاع وليس بشي لان الكلام في الرياح الطيبة لا
في الرائحة ولان ردائة التربة لا يلزمها طيب الرائحة وان سلم تمنع الثلج يوجب عدم الكراهة
لا طيب الرائحة فاذا ذاب اي الثلج وكانت الجبال تحت تمنع هبوب الرياح عادت تلك
المساكن وبدة لانها لكثرة الرطوبة ترج وغلظ الهوا ومنع الجبال هبوب الرياح كالاغوار في
احتباس الابخرة والادخنة بسبب منع الجبال من الهبوب ومنها حال المساكن البحرية وهي
التي تكون اماني وسط البحر عن الغرق ودونها على الشط لعدم عبور الماء فيه وكثرة ما يندفع
اليه من اقذار المدن وفضلات مياهها وما يقذف اليه الامواج من الحيوانات وغيرها ودونه
ما هو بعيد عنه وتعلوه مياه مستنقعة فان امثال هذه المياه لعفونتها يعفن هوا البلاد
وبالجملة البلاد البحرية تعتدل حرها وبردها اي يكون حرها في الاوقات الحارة كبردها في الاوقات
الباردة لانها لا تسخن في الصيف شديدا ولا يتبرد في الشتاء قويا لاستعصاء رطوبتها عن
الانفعال وقبول ما يعد فيها اي من رطوبتها من التسخين والتبريد واما في الرطوبة والنبو
فلا يكون شتاء وتزيل غسل الرطوبة لا محالة لترطيب البخار اياها فان كانت اي تلك
المساكن شمالية كان قرب البحر وغور المسكن اعدل لها اي اقرب الى اعتدالها ويجوز ان يحمل
الضمير للشمالية اي اعدل لاجل شماليتها لان كونها شمالية توجب كونها باردة يابسة و
كونها غائرة توجب حرارتها وكون البحرية يوجب رطوبتها فيعتدل وان كانت جنوبية
حارة بان كانت اقرب الى راس السرطان من بلادنا فبالضد اي كان الاعدل لها ان
يكون عالية بعيدة من البحر لان الجنوبية حارة رطبة وكونها عالية يوجب البرد وبعد البحر يوجب

اي على شط او بعيد عنه ونحوه
بان وانعه مستنقعة واجودها
ما يكون في الوسط لبعده عن البحر

قلة الرطوبة فتعدل ومنها حال المساكن الشمالية والمراد بها ما سميتها لبعد عن بلادنا وسنح المساكن
في حكم البلاد والفصول الباردة التي تكثر فيها اي في كل منهما امراض الحقن الاشتراكهما في
البرد وما قيل ان التي صفة للفصول الباردة لان امراض الحقن والعقم تكون للفصول
الباردة لا في البلاد الباردة وليس بشيء اما اولا فلان الباردة صفة لكل منهما فتكون
التي كذلك واما ثانيا فلان البلاد الباردة قد يحدث فيها بعض الامراض ايضا الا انها تكون
اقل من الفصول الباردة **قوله** ويكثر الاطلاق فيها اي في المساكن الشمالية لمحتقنة في الباطن
اما كثرتها فلان البرد يكثف الظاهر يمنع من تحللها واما اجتماعها في الباطن فلعدم الحرارة
الجاذبة لها الى الخارج ومن مقتضيات المساكن الشمالية جودة الهضم وطول العمر اما الاول
فلتوفر الحار الغريزي في الباطن واما الثاني فلاقتضاء ذلك جودة الهضم وزيادة القوة و
يكثر فيهم الرعاف لكثرة الامتلاء بسبب جودة الهضم وقلة التحلل بسبب تكاثف المسام بالبرد
وفسخ العروق اي واذا كثر الامتلاء وقل التحلل تنفسخ العروق واما الصرع اي البلغمي منه
فلا يعرض لهم لصحة باطنهم بسبب قلة الفضول ووفور حار هم الغريزي المحلل للرطوبات
وانما خصصناه بالبلغمي لان الصرع سببه سدة غير كاملة في بطون الدماغ والسدة على
ما صرح به جالينوس سببها اما كثرة الاخلاط او غلظها او لزوجتها والدم يكثر فيهم على ما مر
والبرد يقتضي غلظ الاخلاط ايضا فالصرع المنفي لا يكون مما يحصل من كثرة الدم
لا يعرض الا لسبب قوي لاقتضاء ابدانهم ان لا يعرض لهم ذلك ويسرع برء الفروح
في ابدانهم لوجوه ثلثة ذكرها الاول لغوتهم فانها مما يسرع برء الامراض لمقاومتها والثاني
الثاني لجودة دمائهم وتهيئها للانعقاد الثالث لانه ليس من خارج سبب يرخيها
ويلينها اي يبلها ويرخيها وفي بعض النسخ يلبثها وهو ظاهر ويكون لشدة حرارة قلوبهم
بسبب كثرة الحار الغريزي في الباطن اخلاقهم سبعية من اشار الحلوة والاستيكبار
من الناس وعدم المبالاة بالاعزاء والسفك وغير ذلك ويعرض للنساء منهم ان لا
تنقين فضل استفراغ الطمث فان طمثهن لا يسيل سيلا كافيا ان ينقي ارحامهن
من فضل دم الحيض وبقاياه وذلك لتقبض المسالك بسبب البرد وعدم ما يسيل ويرخي من
خارج فلذلك يكن فيما قالوا عواقر وانما قال فيما قالوا لان فيما ذهبوا الا ان الحمل يقل في
نساء سكان المساكن الباردة والى دليلهم اشار بقولهم لان الارحام فيهن غير نقية ولا
شك ان الحمل موقوف على ذلك ومذهبه انه ليس كذلك بل الاسقاط والنساء اما الاسقاط
فهو ما اشار اليه بقوله وهذا اي كونهن عواقر خلاف ما نشاهد عليه الحال في بلاد
الترك واما القياس فهو قوله بل اقول ان اشتداد حرارتهن الغريزية يقاوم ما يستغنى
من فقد الاسباب المسيلة والمرخية من خارج اي لقوم فوق حرارتهن مقام المحلل الخارجي
في تحليل مواد الرحم واستنقائه **قوله** قالوا اي والعجب منهم انهم قالوا انه لا يعرض
لهن الاسقاط وهو بطل ما قالوا اولا من ان نساءهم عواقر لعدم نقاء ارحامهن وهذا
دليل صحيح على ان القوى في سكان الضلع اي البلاد الشمالية لقوية اذ لو كانت ضعيفة عرض

الاسقاط كثيرا ومع قوة الغوة لا نقاء ارحامهن غير نقي والصلع بالضم الناحية وبعمر
ولادهن وفي بعض النسخ ولادتهن ومما بعني وانما قال لان اعضاء ولادهن منفتحة
منسدة بسبب البرد وعدم ما يرخي ويلين من خارج واكثر ما يسقطن انما يسقطن
للبرد لعقدان الاسباب البرنية لقصر الابدان وقوتها ويقل البانهن ويغلظ للبرد
الحابس عن النفوذ والسيلان وقد يعرض في هذا البلد خصوصا الضعاف القوى
مثل النساء كزاز وسل لاضرار البرد بالعصب وبالات النفس وانما يكون عروضها
في ضعاف القوى مثل النساء اكثر لعجز قواهن عن دفعها ومنه البرد وخصوصا اللواتي
يضعن فانه يعرض لهن السل والكزاز لسعة تزحرهن لعسر الولادة ولان الالات
الصدر من الاعصاب والعضلات والعروق بل الات الجوف وسوء غير مواتية لامتداد
والحركة لبرد الهواء وبه فيتصدع بعض الالة بسبب شدة تزحر الات الجوف فان كان
الانصداع في العروق حصل منه نزف الدم والسل وان كان في الاعصاب والاغشية
حصل منه الكزاز والى هذا اشار بقوله فيتصدع العروق التي في الصدر واجزاء
من عصب وليف ويعرض من الاول سل ومن الثاني كزاز ويكون مراق البطن منهن عرضة
للانصداع عند شدة العسر وذلك لتقبض المراد ببرد الهواء وعدم مواتاته للتمدد
والحركة ومراق البطن بالتشديد ما رق منه ولان ويعرض للصبيان ادرة الماء و
تزول مع الكبر اما عروضها فلاستيلاء الرطوبات على ابدانهم بسبب عدم التحلل
لضعف حرارتهم وبرد الهواء فتنحدر بالطبع الى الاسفل ويحصل ادرة الماء واما زوالها مع
الكبر فلقوة الحرارة على التحليل لاشتداد الحرارة في سن الشباب وانما قيد الادرة
بالماء لانها قد تكون بسبب انحدار شيء من الثرب اما لحركة مفرطة او لرطوبة مزلقة او لغير
ذلك وهي لا تزول مع الكبر بل ربما تزيد لكثرة الحركات ويعرض للجواري ماء البطن اي
الاستسقاء الزقي وماء الارحام اي قلة الرحم ويزول كل منهما مع الكبر وسبب عروضهما و
زوالهما ما عرفت في ادرة الماء والرمد يعرض لهم في الندرة لان الرطوبات لجمودها
قلما تسيل الى العين واذا عرض كان شديدا لان عروضه لا يكون الا لسبب قوي ولان
البرد يكثف ظاهر العين فيمنع تحلل مادة الرمد ومنها حال المساكن الجنوبية وحكمها حكم
البلاد والفصول الحارة لكن لا في شيء بل في السخونة وذلك لان البلاد الحارة اذا
كانت غائرة تكون الرياح في الاغلب فيها محتبسة وهواؤها مما يدوم عليه الفساد الارضي
وكل بلد جنوبي لا يكون كذلك وكذا الفصل الحار يكون عقيب فصل بارد فيسيل
ما اجتمع في الفصل المتقدم من الرطوبات والبلد الجنوبي لا يكون كذلك فهي تشارك
البلاد والفصل الحار في السخونة وتزيد عليهما في الرطوبة ولذلك يكون اهل هذه
المساكن مستعدة للعفونة واكثر مياهها اي مياه المساكن الجنوبية يكون مالحا وكبريتيا لسبب
اختلاطها وهي عذبة بالارضية المتدخنة بسبب فرط حرارة الشمس وروس سكانها
يكون ممتلئة بمواد رطبة لان الجنوب يفعل ذلك لكونه مسخنا مرطبا مصعدا للابخرة
الى الدماغ مرخيا له فيصير قابلا لما يتوجه اليه وبطونهم داعية الاختلاف مما الابدان لسيلان

الرطبة

الى مقدم من رؤسهم اى من النوازل لامتلائها من المواد الرطبة على ما عرفت ويكونون مسترخى الاعضاء ضعافها وفى بعض النسخ مسترخى الاعصاب وهذا اظهر لان الرطوبة ترخى الاعصاب واليبوسة تقويها ولذلك كلما ازداد للعصب يبسا ازداد قوة الى ان يتشنج والاول اشمل لان استرخاء الاعضاء لا يلزم ان يكون بسبب استرخاء الاعصاب ويكون حواسهم ثقيلة لكثرة الفضول فى الدماغ ويهوتهم للطعام والشراب ضعيفة ايضا لحرارة الهوا وكثرة الرطوبة وبعضهم حاردهم من الشراب لضعف رؤسهم ومقدم بسبب كثرة الرطوبة واذا ضعفتا يكونان اقبل لما ياتيهما من الفضول ويبطى تحللهما معظم الخمار ويعرض تروحهم وترسيل اى يسترخى تلك القروح وذلك لرطوبة الهوا وحرارة الجاذبة للرطوبات الى الظاهر ولضعف القوى ايضا ويكثر فى النساء رف الحيض لكثرة الفضول بسبب ضعف الهضم ولا تحبلن الا بعسر لابتلال ارحامهن وفساد دمهن وكون منيهن غير نضيج ويسقطن فى الاكثر لكثرة امراضهن لا لسبب اخر وانما يكثر امراضهن لان الحرارة والرطوبة غالبتان هناك والنساء امزجتهن رطبة فى الاصل لاستيما الحوامل لاحتباس طمثهن ويصيب الرجال اختلاف الدم والبواسير والرمد الرطب السريع التحلل اما اختلاف الدم فلكثرة ما ينزل الى امعائهم من المواد الحارة ولضعف الهضم والماسكة ايضا واما البواسير فلكثرة الفضول وحدتها وميلها الى اسفل لعكر منها بسبب تحلل لطيفها واما الرمد فلكثرة فضول الدماغ وحرارة الهوا المسيلة لها واما كونه رطبا فلرطوبة الهوا وتحلل العين بالحرارة واما سرعة تحلله فلحرارة الهوا وانفتاح المسام **قوله** واما الكهول اى واما حال الكهول فيها خاصة فمن جاوز منهم الخمسين فيصيبهم الفالج من نوازلهم لان الدماغ يستولى الفضول فيه لضعف الهضم وتضعف لذلك الاعصاب ايضا وانما خص به الكهول لان المشايخ تضعف حرارتهم عن اسالة فضول ادمغتهم واذا حصلت به نزلة كانت مادتها غليظة لا تنفذ فى الاعصاب والشبان لقوة حرارتهم تقل فيهم تولد البلغم ويصيب عامتهم اى عامة الكهول وجميعهم اذا جاوز الخمسين اولا بسبب امتلاء الرؤس الربو والتمدد والصرع وذلك لان المادة اذا اجتمعت فى الدماغ فان احتبست احدثت الصرع وما يشبهه كالسكتة والدوار وان انحدرت فان كان الى الاعصاب احدثت التمدد وما يشبهه كالفالج او التشنج والرعشة واللقوة والخدر وان كان الى اعضاء النفس احدثت الربو ويقال له البهر وضيق النفس ايضا وقيل ان كان انحدارها الى العروق الخشنة التى فى قصبة الرئة احدثت الربو وان كان الى الشرايين التى فى جرم الرئة احدث البهر وهما نوعان من ضيق النفس وقال شيخ القانون عامتهم تصحيف والصواب يصيب عامتهم اى صبيانهم وشاهدى قول المؤيد ابقراط فى كتاب الاهوية والمياه فى سكان هذه المساكن ان اولاد هولاء كثيرا ما يصيبهم الكزاز والربو والمرض والكاهنى اى الصرع سمى كاهنيا لان الكهنة كانوا يعالجونه بالكهانة وهذا مع احتماله يمكن ان يكون راى الشيخ على خلاف ما قاله ابقراط والظاهر عندى ان الصواب عامتهم والضمير لسكان هذه المساكن اى عامة سكانها رجالا كانوا او نساء كهولا او غيرهم يصيبهم مثله

هذه الامراض لانه اظهر فيها سا ولان ما ذكر عقيبه عام ايضا وهو قوله ويصيبهم اى يصيب سكانهم حميات يجتمع فيها حر وبرد اى يحس فيها بهما جميعا داخلا وخارجا بان يظهر فيهما كل منهما بارزة ولكن اخرى او يحس بالحر داخلا والبرد خارجا او بالعكس وذلك لان هذه الحميات يكون حدوثها من البلغم وهو فيهم يكون كثيرا ويصيبهم ايضا الحميات الطويلة الشتوية لكثرة الرطوبات وغلظها والحميات الليلية ايضا لكثرة البلغم ويقل فيهم الحميات الحارة لكثرة استطلاق بهم وتحلل اللطيف من اخلاطهم فلا يحتبس فيهم ما يصير مادة لها ومنها حال المساكن المشرقة وينبغى ان يعلم ان كل بلد يكون طوله اقل من سبعين يقال انه مغربى وكل بلد يكون طوله اكثر من ذلك يقال انه مشرقى والمراد بطول البلد قوس من معدل النهار ما بين نصف نهار ذلك البلد ونصف نهار اول العمارة وقد حسب بطلميوس اول العمارة من المغرب ليحقق مبدأها عنده فى الغرب دون الشرق لكثرة الوارد من البحر من المغرب ولان مسكنه كان بالاسكندرية فا بتدأ بالجهة التى هى اقرب اليه وقد يقال للبلد انه مشرقى او مغربى بالنسبة الى بلد اخر يكون اقرب الى اول العمارة وان كانا مشرقيين او مغربيين بالمعنى الاول وعلى المعنيين لا يختلف حكم البلاد باختلاف ذلك لان تاثير الشمس فى طول مدارها على ما قالوا لا يختلف ويقال للبلد ايضا انه مشرقى اذا كان مكشوفا للمشرق مستورا عن المغرب ومغربى اذا كان بالعكس وبهذا المعنى يختلف احكام البلاد وهو المراد ههنا فقوله المدينة المفتوحة الى المشرق الموضوع بحذائه حسن الهوا وذلك لوجهين ذكرهما الاول ان الشمس يطلع عليهم وتصفى هواهم ثم تنصرف عنهم وقد تصفى الثانى انه يهب عليهم رياح لطيفة ترسلها اليهم الشمس وتتبعها بنفسها وتعقب حركاتها **قوله** حال المساكن المغربية وهى ان المدينة المكشوفة الى المغرب المستورة عن المشرق لا توافيها الشمس الا حين اى الى حين ما ترتفع عما هو سائر اليها وكما توافيها تأخذ الشمس فى البعد عنها لا فى القرب عنها اى كان اهلها فى الشمس حال اخذ الشمس فى البعد عنها وهو عند ارتفاعها لا فى القرب عنها وهو عند طلوعها فلا يكون هى صحيحة حسن الهوا كما كانت المكشوفة الى المشرق لانتفاء الوجهين المذكورين هناك اما الاول فلان الشمس لا يلطف هواها ولا يجففه بل يتركه رطبا غليظا واما الثانى فلانها ان ارسلت فيها رياحا ارسلتها مغربة وليلا لان اكثر هبوبها يكون فى اخر النهار فلا يقال المدينة المكشوفة الى المشرق كما يتقدم اشراق الشمس عليها كذلك يتقدم غيبتها عنها والمكشوفة الى المغرب كما يتاخر عنها اشراق الشمس عليها كذلك يتاخر غيبتها عنها ولهذا يكون زمان الاشراق فيهما واحدا ويعتاد ما فات من تلطيف الشمس للهوا فى اول اشراقها يحصل ذلك عند غروبها لان ابتداء الاشراق فى المكشوفة الى المغرب يكون فى الوقت الذى يميل الى البرد ويقرب الى الحمرة اخر النهار فيدوم البرد ولا كذلك المكشوفة الى المشرق **قوله** فيكون احكامها اى احكام هذه المدينة احكام البلاد الرطبة المزاج الغليظة المعتدلة الحرارة اما فى الرطوبة والغلظة فلعدم تجفيف الشمس هواءها وترقيقه الريح

اياه واما في اعتدال الحرارة فلزوال الشمس عنها سريعا وكسر سورة الحرارة برطوبتها و
لولا ما يعرض فيها من كثافة الهوا لكانت شبيهة بطباع الربيع في اعتدال الحر والبرد لكنها مع ذلك
تقصر عن صحة هوا البلاد المشرقة قصورا كثيرا كما عرف **قوله** فلا يجب ان يلتفت اي
واذا كان حال هوائها كذلك وهي قاصرة عن صحة المشرقة فلا يلتفت الى قول من زعم ان قوة
هذه البلاد قوة الربيع قولا مطلقا لان رطوبة الربيع قليلة وهي لطيفة سماوية ورطوبة هذه
غليظة ارضية بل انها بالقياس الى بلاد اخرى كالجنوبية جيدة جدا لكونها اقل رطوبة وغلظا
ومن المعنى المذموم فيها ان الشمس لا توافيهم الا وهي مستولية على سمتهم الاقليم لعلوها مطلع عليهم
لذلك اي لعلوها دفعة ويحدث ان يتراءى الكاف اي حال استيلائها وذلك يكون بعد برد الليل
فيضاد عليهم الهوا الانتقال الى الحر عند وقوع الشمس عليها لا يكون قويا لان هويه يحتاج
الى امتداد الموجب فلا يكون انتقالا الى الضد لانه بالاعتدال او الى النهار الذي هو ابرد الاوقات
يكون قويا ولرطوبة امزجة هوائهم تكون اصواتهم باحة وخصوصا في الخريف لتواترهم
لان هوا الخريف يميل الى البرد واليبس فيما يكتنفان حاجبة للمواد وذلك يوجب النوازل
وبحوحة الصوت **قوله** في اختيار المساكن اشارة بعد الفراغ عن بيان احوال المساكن
على ما ينبغي ان يعرف من يريد اختيار المسكن وبنيته وكان الاولى بهذا الكلام ان يذكر في
باب حفظ الصحة لانه انسب اليه لكنه ذكره هنا لمناسبته لاحوال المساكن اما اختيار المسكن
فينبغي لمن يختاره ان يعرف تربة الارض من انها صخرية او طينية او سبخية او نزية
الى غير ذلك وان يعرف حالها في الارتفاع والانخفاض والانكشاف والاستتار و
يعرف ماءها من انه واقف او جار غمر او ليس بغمر وان ارضه طيني او غيره ويعرف جوهر
مياهها من انه رقيق او غليظ كدر او صاف عذب او مالح الى غير ذلك ويعرف حال المياه
في البروز الى ظاهر الارض والانكشاف للشمس او في الخفاء او في باطن الارض والانخفاض
بحيث لا تقع عليها الشمس وانها هل هي معرضة للرياح او غائرة في الارض بحيث لا
يمر عليها الرياح وان يعرف انضار رياحهم هل هي الصحيحة الباردة او ليست بها ويعرف
الماء الذي يجاور البلد من البحار والبطائح والجبال والمعادن وحال اهله في الصحة و
الامراض في انها تقل فيهم او تكثر واي الامراض يعتادهم ويعرف قوتهم هل هي قوية
او ضعيفة وشهوتهم كذلك وهضمهم جيدا وليس بجيد وذلك انما بانه هل يعقبه تهيج في
الاطراف ونفخ وقراقر او لا وحال البول والبراز ويعرف جنس اغذيتهم اذ منها يعرف
الامراض التي تحدث فيهم وحال البناء هل هو واسع المداخل فسيح المنافس ليدخل فيه الرياح
الفاصلة ولا يختنق فيه الانفاس ساكنة او ضيق المداخل محفوف المنافس وهو مما
ينبغي ان يعرف ولم يذكره الشيخ حال عرض البلد لان قليل العرض يكون حارا وكثيره يكون
باردا وحال النباتات التي تنبت هناك من انها طيبة نافعة او خبيثة ضارة اذ بها
يعرف طبيعة البلد وحال اعمار ساكنيه انها طويلة او قصيرة اذ بها يعرف صحة هوائها
وفساده وحال خلقتهم وخلقهم وسحنتهم اذ بها يعرف حال هوائه **قوله** ثم يجب
اشارة الى بنية المساكن اي بعدما ان يعرف حال المسكن ويختاره فليكن ما يكون خيرا

اما في جميع ذلك او في الاكثر بحسب ما امكن يجب ان يتخذ كوا ان يجعل الابواب والكوى الى البيوت
شرقية شمالية ليهب فيها الرياح المشرقة الشمالية ليكون العمدة على تمكين الرياح المشرقة من
مداخل الابنية وتمكين الشمس من الوصول الى كل موضع فيها فانها اي الشمس هي المصلحة للهوا
واذا كانت بحيث تمكن الشمس من الوصول الى كل موضع منها تمكن الرياح المشرقة ايضا
قوله ومجاورة المياه مبتدا وخبره ما يأتي وهو قوله امر جيد اي مجاورة المسكن للما
امر جيد مستمتع به اذا كانت المياه عذبة كريمة او صافية خفيفة وكانت جارية غمرة نظيفة من
اقذار المدن ما يبرد شتاء ويسخن صيفا لدلالته على خفتها ومراده انها في نهرها تكون كذلك
واذا اخرجت منه وعرضت للهوا برد سريعا ايضا ولو قال التي تبرد سريعا ايضا وتسخن
سريعا كان اولى لان الاغلاط لكان اولى خلاف المياه الكامنة لعدم وقوع الشمس والرياح الى كل
عليها وكون مجاورة مثل هذه المياه امرا جيدا استنفاعها ليس مما يحتاج الى البيان ومما
ينبغي ان يراعى فيها ولم يذكره الشيخ ان يجعل بيوتها واسعة الفضا كثيرة الفضا وتجعل
مرتفعة وتكثر ابوابها وكواتها ويزرع حولها النباتات ذوات الروائح الطيبة الى غير
ذلك مما ذكر في باب تهيئة المساكن في باب حفظ الصحة **قوله** فقد تكلمنا في الهوا والمساكن
كلاما مشروحا وخلفنا اي جعلنا وراءنا ان نتكلم فيما يتلوها اي المساكن وفي بعض النسخ يتلوهما
وهو ظاهر من الاسباب المعدودة معها اي الامور المعدودة مع المساكن من الستة الضرورية
كما يأتي في فصول الاتية **قال** رحمه الله الفصل الثاني عشر في موجبات الحركة والسكون
اقول انما تبع احكام الحركة والسكون للاحكام الهوا اذ من جملة الحركات حركة النفس
والحاجة السابقة الى الهوا والحركة قد يأتي تعريفها في السفر ان شاء الله تعالى
والظاهر انها خروج ما بالقوة الى الفعل بالتدريج وما قيل ان التدريج لا يعرف الا بالزمان
وهو معرف بانه مقدار الحركة فقد اندفع بان العلم بالتدريج حاصل بالبديهة وهي
تختلف فعلها في بدن الانسان بحسب اختلافها وذلك يكون على اربعة اوجه الاول ان
تختلف في ذاتها بحسب الكيفية وبهذا الاعتبار يصير بالقياس الى شديدة وضعيفة ومعتدلة
والسابقات يتقوله بما يشتد ويضعف ولم يقل ويعتدل لظهوره **قوله** ان تختلف في
ذاتها بحسب الكمية وبهذا الاعتبار ايضا يصير بالقياس الى قليلة اي قصيرة المدة وكثيرة اي
طويلتها ومعتدلة فيهما والسابقات يتقوله وما يقل ويكثر ولم يقل ويعتدل لما عرف و
واذا ركبت هذه الاقسام بعضها مع بعض يصير الاقسام تسعة شديدة كثيرة وقليلة و
معتدلة بين الكثرة والقلة وضعيفة كثيرة وقليلة ومعتدلة بينهما ومعتدلة كثيرة وقليلة
ومعتدلة فيهما وكل واحد منهما ينقسم الى كلية وهي التي بها تتحرك كل البدن والى جزئية
وهي التي يتحرك بها بعضه فيصير الاقسام ثمانية عشر وكل واحد منها ينقسم الى ما بالذات
او بالغير فيبلغ الاقسام الى ستة وثلثين مثال الكلية التي يتحرك البدن بها بالذات كالعدو
وبالغير كراكب السفينة ومثال الجزئية التي يتحرك بعض البدن بالذات مثل الصفق وبالغير
كمن يأخذ بيدي شخص اخر ويصفق الثاني ان تختلف بما يخالطها والى هذا اشار بقوله وبما
يخالطها من السكون فانها تختلف به ويصير سريعة وبطيئة وهذا عند الحكماء قسم برأسه لان

لان البطوء عندهم ليس يتخلل السكنات بل اما لممانعة الهوا المخروق كما في الحركة الطبيعية او لممانعة الطبيعة كما في الحركة القسرية او لممانعتهما كما في الحركة الارادية واذا لم يكن البطوء بتخلل السكنات يكون الحركة التي تخالطها السكون فيها بلا سكون واما عند من يقول ان البطو بتخلل السكنات كالمتكلمين لان سرعة الحركة وبطوها عندهم بسبب كثرة ما تخالطها من السكون وقلته فالحركات كلها عند من يكون مخالطة للسكون فلا يكون هذا عندهم قسيما لها **قوله** ان يتعلق بها بمباشرة الانسان كالقصارة والحدادة فان الحركة يختلف فعلها بسبب ذلك في البدن والى هذا اشار بقوله ومما يعاطاه من المواد **قوله** والحركة الشديدة اشارة الى احكام بعض الاف منها اي الحركة الشديدة سواء كانت كثيرة او قليلة و الكثيرة سواء كانت شديدة او ضعيفة والقليلة المخالطة للسكون كيف كانت من الكثرة والقلة والشدة و الضعف هذه الثلثة تشترك في تهييج الحرارة الا ان الشديدة الغير الكثيرة تفارق الكثيرة الغير الشديدة والكثيرة المخالطة للسكون بانها تسخن البدن سخونة كثيرة وتحلل ان حللت اقل اي ان ملتئة الحرارة التحليل يكون تسخينها اكثر منه لانه يحتاج الى زمان يسوق فيه قوام المادة ويهيئ وذلك يحتاج الى طول المدة بخلاف التسخين فاما الحركة الكثيرة اذا لم تكن شديدة فانها تحلل بالرفق فوق ما تسخن اما الاول فلان الحرارة تصادف المادة وهي مستعدة قليلا قليلا فتحللها واما الثاني فلان التسخين يتبع قوة الاحتكاك وهي منتفية ههنا واذا افرطت كل واحد منهما اي من الشديدة الغير الكثيرة ومن الكثيرة الغير الشديدة بردت لافراط تحليلها الحار الغريزي وجففت ايضا لتحليل الرطوبة وانما اهمل احكام ابا فيه من الاف م التسعة لانا نعرف مما ذكرنا لم يعتبر السرعة والبطوء لانهما يعتبر فيهما طول الزمان وقصره وطول المسافة وقصرها وهو مندرج تحت كم الكيفية **قوله** واما اذا كانت الحركة متعاطية لمادة فربما كانت المادة تفعل ما يعين فعلها اي فعل الحركة في التسخين والتجفيف وربما كانت تفعل ما يعكس فعلها مثلا ان كانت الحركة صناعة القصارة فانها تعرض لها ان تبرد او رطوبات لمزاولة صاحبها المادة المبردة المرطبة وانما قال تعرض لها ان تبرد ولم تقل تبرد او توجب لانها من حيث هي حركة لا تبرد ذلك وان كانت حركة صناعة الحدادة عرض لها ان تعين فضل سخونة وجفاف لمزاولة صاحبها المادة المسخنة المجففة واما السكون سواء قلنا انه عدم الحركة او ضد لها فهو مبرد دايما لفقدان ما يبعث الحرارة وهو الحركة ولا احتقان الحار الغريزي اي ولاحتقانه فانه فانق للحرارة وهي المادة المحتبسة لانطفا تحللها ومرطب ايضا لفقدان التحلل المتحلل بالحركة عادة فان مثل هذه اذا احتبست سخنت وهو صحيح لكنه لا يصير اعتراضا على قول الشيخ لان كونه مسخنا في بعض الصور بالعرض لا ينافي كونه مبردا بالذات **قال** رحمه الله الفصل الثالث عشر في موجبات النوم واليقظة **اقول** انما ذكر احكام النوم واليقظة عقيب ذكر احكام الحركة والسكون لان النوم شديد الشبه بالسكون واليقظة شديدة الشبه بالحركة على ما قال واما وجه الشبه بينهما لهما بالامور الاول اي اليقظة للروح

كالحركة للبدن والنوم له كالسكون لان الروح يتحرك الى الظاهر في اليقظة والى الباطن في النوم كما هو كذلك في الحركة والسكون الثاني ان السكون يفعل افعالا شبيهة بفعل النوم كالراحة من التعب وتهضيم الغذاء وموادّ الامراض والسوداء ان لم يحصل فيهما الحركة الاختيارية التامة من تحرك كل البدن او جزوه بالذات او بالعرض لكن يفعل منها القوة المحركة بعض افعالها وهو امساك الاعضاء على الهيئة المخصوصة واقلال البدن وادعام بعض اعضائه ببعض ومما يدل على ان هذه الاحوال من افعال المحركة ان الانسان متى غلب عليه النوم وهو قائم او قاعد سقط اذ ليس العلة في ذلك الا ان المحركة تخلى عن فعلها الثالث ان النوم يرطب البدن لانه تهضم فيه اكثر واجود ويقل فيه التحلل والسكون ايضا كذلك والحركة تجفف بواسطة التحليل واليقظة ايضا كذلك بواسطة قلة الاغتذاء فيهما بالنسبة الى النوم سيما اي النوم واليقظة بديهيا التصور من قبل الوجدانيات كالجوع والشبع ونحوهما كل واحد وما ذكر من تعريفهما كقول ابن ابي صادق النوم ترك النفس استعمال الحواس طلبا للاجمام وقول ابي سهل المسيحي هو امساك القوة النفسانية عن فعلها وقول الشيخ في الكتاب الثالث هو عبارة عن رجوع الحرارة الغريزية الى الباطن طلبا لانضاج الغذاء ان لم يحصل حصوله وهما من الامور الضرورية للبدن اما اليقظة فلان الافعال الحيوانية انما تتم فيها والنوم فلان الروح لطيفة حارة سهلة التحلل فلو استمرت اليقظة لتحللت وفنيت **قوله** لكن لهما بعد ذلك اي انهما شديد الشبه بالحركة والسكون لكن لهما بعد مشابهتهما للحركة والسكون خواص يجب ان يعتبر ليتميزا عن الحركة والسكون منها ان النوم يقوي القوى الطبيعية كلها وذلك لحقن الحرارة الغريزية واجتماعها في الباطن واذا احتقنت وهي آلة للقوى هكون تصرفها في احالة الغذاء ودفع فضلاته اقوى ولان النفس في اليقظة يكون مشغولة بالافعال الحسية والحركية وهذا الاشتغال مما يشغل القوى الطبيعية عن تكميل هضم الغذاء واحالته وفي النوم لما يزول هذا الاشتغال يكون فعلها اتم وابلغ ومنها انه يرخي القوى النفسانية لوجهين الاول بترطيبه مسالك الروح النفساني وارخائه اياها بسبب احالة الغذاء واعتدائها الاعضاء به واذا استرخت مسالك الروح تعذر نفوذه فيها فيسترخي القوى الثاني بتكدر جوهر الروح لمنعه التحلل عما يخالطه من الابخرة التي يتولد عند احالة الغذاء ومنها انه يزيل اصناف الاعياء لوجوه الاول انه بسبب اجتماع الحرارة الغريزية في الباطن ينضج المواد المحتبسة في العضل الموجبة للاعياء ولذلك متى لم يستوف الانسان النوم يحصل له التمطي والتثاوب ومتى استوفى لم يحصل ذلك الثاني انه يمنع حركة العضل الموجبة لحدوث المواد المسببة حركتها الى الباطن تبعا لحركة الروح الثالث ان المحركة يتكل حال النوم عن فعلها ويستريح من حركات الاعضاء ثم يعود فيهما وهي قوية فيدفع المواد الموجبة له ومنها انه يحبس الاستفراغات المفرطة مثل القي والاسهال والرعاف ونزف الدم وذلك لان الحرارة الغريزية فيه والقوى يتوجه الى الباطن وتبعها الدم لانه مركبها فينقطع الاستفراغات الفعال انما يتقطع بذلك استفراغ الدم واما القي والاسهال فلا يبل مما يزيدان فيه لانزعاج المواد الى الباطن لان الحرارة الغريزية والقوى اذا توفرا في الباطن يعتبر ان الامر الموجب للقي والاسهال ايضا

وليس كذلك اليقظة لانها كالحركة وهي تزيد المستعدات للسيلان اسالة **قوله** الا ما كان من
المواد في ناحية الجلد استثناء من قوله ويحبس المستفرغات لان قوله وهي تزيد المستعدات
للسيلان اسالة على ما توهم لاشتداد لان ما بان من لا استدراك لا يساعده اي يحبس النوم
المستفرغات المفرطة الا ما كان منها في ناحية الجلد فان النوم ربما اعان على دفعه بحصر الحرار
داخلا وتوزيعه الغذاء في البدن واندفاع ما قرب من الجلد بحفز ما بعد اي بدفع ما بعد منه
من الغذاء المتوجه اليه والحفز الدفع بالعنف وانما قال ربما اعان لان ذلك انما يكون
اذا كانت القوة قوية ولا يكون في الخارج مانع كبرد المفرط **قوله** ولكن اليقظة في هذا اي
في دفع ما قرب من الجلد بحفز ما بعد ابلغ لما في اليقظة من الحركة الموجبة لدفعه لا حركة البدن
فانها غير لازمة في اليقظة بل حركة الروح فان اليقظة موجب التسخين بانبعاث الروح الى
خارج وحركته اليه على اتصال من متولده على ان النوم اي اليقظة ابلغ في هذا لان النوم
يكون اكثر توفيرا منها اذا لم يقترن بها حركة محللة وذلك لان توفيقه على سبيل الاستيلاء
على المادة بسبب قوة القوى الطبيعية واجتماع الحرارة في الباطن لا على سبيل التحليل الرمق
المتصل كما يكون في اليقظة ذلك لان الروح فيما يكون متوجها الى الخارج فصحبه رمق المواد
ويصادف ذلك حرارة الخارج فينضجها ويحلل لطيفها او لا فاول فلا يبلغ في التوفيق ذلك المبلغ
قوله ومن عرق كثيرا اي في حال الصحة ولا سبب له اي من اسباب قوي كحرارة الهواء
او كثرة الحركة وغير ذلك فانه يتناول من الغذاء ما لا يحتمله وذلك لانه اذا لم يكن له سبب من
خارج فيكون لا محالة من داخل وهو كثرة مادة رطبة وهي متولدة عن الغذاء وفي اكثر
النسخ ومن عرق كثيرا في نومه وهو موافق لقول ابقراط في الفصول العرق الكثير الذي
يكون عند النوم من غير سبب بين يدل على ان صاحبه يحمل على بدنه من الغذاء اكثر مما
يحتاج واذا كان كذلك وهو لا ينال من الغذاء دل على ان بدنه يحتاج الى استفراغ و
مراده بقوله وهو لا ينال من الغذاء انه لا ينال منه كثرة الوقت فان صادف اي من
خواص النوم انه ان صادف مادة مستعدة للهضم والنضج احالها الى طبيعة الدم وسخنها فانتشر
الحار اي الدم في البدن فسخنه سخونة غريزية لحصولها من الدم والمراد بكونها مستعدة
للهضم ان يكون مستعدة لان يقبل الدموية اذا قالوا انهضم الغذاء يريدون ذلك والنضج
وان لم يستعمل فيه الا انه لما قرنه بالهضم علم ان المراد ذلك ايضا والمراد بقوله سخنها اي
اي سخن تلك المادة بعد احالتها الى طبيعة الدم لنوع الحرارة المجتمعة في الباطن لا
قبلها لان الهضم والنضج لا يكونان بدونها وانما خص حالة المادة الى طبيعة الدم مع ان
المادة قد يتقلب بعضها الى الدم ويتقلا بها اليه لا انتقال لم النضج ايضا بل الهضم لان الهضم
في اليقظة ايضا الى الدم لان المراد هو ان احالتها في النوم تكون اسرع واسهل هذا ان
صادف مادة مستعدة للهضم وان صادف اخلاطا حادة مرارية وطال زمانه سخن
البدن سخونة غريبة اما انه سخنه ويكون تلك السخونة غريبة فظاهر واما اشتراط طول
الزمان فقال القرشي انه غير لازم لان النوم يسخن سواء طال او قصر لان كليهما اعني

احالتها هو

الروح والاخلاط الحارة حاران بالفعل والظاهر ان الشيخ انما اشترط ذلك في الحالة الاولى وهي
اذا صادف مادة مستعدة للهضم فان هناك يشترط في التسخين طول زمانه لان تلك المادة انما يصير حارة اذا
صارت دما وذلك انما يكون في زمان يتم فيه الاحالة وهو زمان طويل وكان قوله وطال زمانه مكتوبا
على الحاشية فغلط الناسخ ونقله الى ما بعده هذا الكلام وليس بصواب لان سخونة البدن بالحرارة
الغريبة لا يكون الا بعد انغمار الحرارة الغريزية وضعفها واحتباس المادة الحادة زمانا قليلا
لا يوجب انغمارها لجواز ان تغلب هي عليها كما كانت في اليقظة بل ذلك انما يكون اذا احتبست
زمانا طويلا استولت فيه عليها وانما لم يشترط ذلك في الحالة الاولى اما لانه يعلم من ذكره في الثانية
او لان المادة المستعدة للهضم ان لم يكن بحيث يكفي في اشتعالها بها دما يوم يعتدل لضعف الحرارة
الغريزية بطول احتباسها فلا يلزم ح تسخينها سخونة غريزية **قوله** واذا صادف اي
واذا صادف النوم خلاء برد البدن بما يحلل من الرطوبات الاصلية المقتضي لتحلل الحرارة
الغريزية لانها تنقص بنقصان حاملها لكن هذا ليس على الاطلاق بل لو طال زمان النوم
لان التبريد انما يكون لفرط التحليل وذلك انما يحصل في زمان طويل وانما لم يذكره للعلم به
قوله او خلطا اي واذا صادف خلطا عاصيا على القوة الهاضمة برد بما ينتشر منه
اي ينشر النوم من ذلك الخلط العاصي في البدن لكن هذا انما يكون اذا كان عصيانه لمجاحيته
وغلظه حتى اذا ضعف القوة والحرارة الغريزية عن هضمها استولت هي وانتشرت في البدن
وبردته واما اذا كان عصيانه عن الهاضمة لكونه قد جاوز الهضم كالصفراء او لانه ارضي غير مستعد
للاذابة كالسوداء المحترقة فلا يلزم منه التبريد **قوله** واليقظة اي ما ذكرنا من احكام النوم و
خواصها واليقظة تفعل اضداد جميع ذلك قال القرشي ان هذا الكلام مشكل لان اليقظة لا
تسخن اذا صادفت خلاء ولا تبرد اذا وجدت مادة مستعدة للهضم وقيل في دفعه المراد بجميع
ذلك هو ان النوم لما يتوجه فيه الحرارة الى الباطن واليقظة يتوجه فيها الحرارة الى الظاهر وهذا
ليس بشيء لانه اقل شيء من افعال النوم لا جميعها بل الحق في الجواب ان مراده هو ان جميع ما يفعله
النوم يفعل اليقظة ضده لانها ضد النوم فيكون فعلها ضد فعله لا ما يصادف فيه مادة او خلاء
قوله لكنها هذا الاستدراك انما هو لزيادة فعلها بالضد مما ذكر من فعل النوم و
مع ذلك لو لم يذكر لفظة لكن لكان احسن لانه يذكر عقيب حكم النوم المفرط اي لكن اليقظة
اذا افرطت افسدت مزاج الدماغ الى ضرب من اليبوسة واضعفته فخلطت العقل واحرقت
الاخلاط واحدثت امراضا حارة افادة اليبوسة فلكثرة تحلل الرطوبات بالحرارة التي يكثر
في الظاهر بسبب حركة الارواح الى جهته وبسبب حركة الحواس في ادراكها وامراض حارة الى اما …
اليبوسة فلكثرة تحلل الرطوبات بالحرارة التي يكون في اليقظة وهي الحركة الارادية واما
تخليط العقل فلان سلامته انما يكون في اعتدال الدماغ وقوته وانما قال فخلطت بالفاء
لان تخليطه مرتب على فساد الدماغ وضعفه واما احراق الاخلاط فبسبب اشتعال الحرارة فيها
لقلة الرطوبة واما احداث الامراض الحادة فلاحتراق الاخلاط والنوم المفرط يحدث
ضد ذلك ويحدث بلادة القوة النفسانية وثقل الدماغ وامراض الباردة كل ذلك لمنعه
من تحلل الرطوبات مع تكثيرها فيه واحتباس ما كان يتحلل باليقظة والسهر اي اليقظة المفرطة

يزيد في الشهوة والجوع وذلك بسبب ما يتحلل من المادة وينقص من الهضم وذلك بسبب ما يتحلل من النوم
واذا انتقص الهضم قل اغتذاء البدن وزاد حاجته الى الغذاء فهو يحوج بامرين بما يتحلل من المادة التي
كان حقها ان تصرف الى الغذاء وبما ينقص من الهضم بسبب تحلل القوة والتملل وهو عدم الاستقرار
اراد الاحوال كلها التي من السهر والنوم المفرط وغيرهما وذلك لانه تحير الطبيعة في فعلها لانها
عند حصول النوم اذ توجهت الى الباطن ورامت هضمها عارضها الاستفراغ المزعج فعاوقتها
لبروز الحرارة الى الخارج والغالب من حال النوم ان الحرفة تسخن والبرد تظهر ذلك تحتاج
النايمون من الدثار لاعضائهم كلها الى ما لا يحتاجون اليه في اليقظة ويدل عليه ايضا انه
لو تحس النايم بارده لم يخرج منه دم مثل ما يخرج في يقظته والمراد بقوله نظيران يجوز ظهوره
من الداخل ويجوز ان يكون استيلاء البرد الى خارج وانما قال والغالب لاحتمال ان يكون
حاله ذلك في بعض الاماكن او بعض احوال البدن وللاشارة الى الخلاف فيه ولما كان المذكور
ههنا بعض احكام النوم قال وسيحدث من احكام وما سوف منه من احواله كلاما اكثرا
في الكتب المستقبلة وهي ستناول ما يأتي في حفظ الصحة وما يتعلق بالمرض من انه يغرلمن
له ورم في الباطن لانه يجمع المواد الى سناك ويضر في ابتداء نوايب الحميات لاستعمال المادة على
الحرارة الغريزية ويتبع في انحطاط المرض لتقويته للحرارة الغريزية الى غير ذلك **قال**
رحمه الله الفصل الرابع عشر في موجبات الحركات النفسانية **اقول** المراد بالحركات النفسانية
حركات بعض القوى لان النفس لا تثبتها الا طباع مع انهم قائلون بالحركات النفسانية والكها
وان اثبتوها فهي عندهم ليست بمتحركة وانما ذكر احكامها عقيب احكام النوم واليقظة
لاشتراكهما في انهما تلزمهما حركات الروح اما الى داخل او الى خارج وانما لم يذكرها عقيب
الحركات البدنية لانها ليست من الضروريات الطبيعية كالحركات البدنية والنوم واليقظة
اذ لا احتياج اليها اي الحركات النفسانية انما هو للعوارض المعينة في تحصيل ضروريات البدن
ولما كانت هذه الحركات منبعثة عن امور تسمى عوارض ولم يكن وجودها بدون حركات
الروح لكونه حاملا لها بل بدون الدم الرقيق الشبيه بالروح حتى لو تحلل منه شيء بالحركة يكون
سريع الاستحالة اليه قال جميع العوارض النفسانية يتبعها او يصحبها حركات الروح
اما الى خارج او الى داخل وكل منهما اما دفعة واما قليلا قليلا وانما لم يقل واما الى
كليهما لان ذلك يكون في المركب منها وهو متفرع على المفرد وانما قال يتبعها او يصحبها
مع انه لو اكتفى بالاول لكفى على ما هو الحق لا يخفى نظرا الى ان حركة الروح قد لا تتخلف عن
العارض النفساني بارة بل توجد معه مصاحبة كما في الغضب في الحركة الى الخارج وفي الفزع
في الحركة الى الداخل وقد لا تكون كذلك بل تتخلف عنه وتلحقه اولا في ولا كما في الفرح في الحركة
الى الخارج وفي الغم في الحركة الى الداخل والمراد بالعوارض النفسانية كيفيات توجد بسبب
تبعا لا انفعالات تحدث لها لما يرتسم في بعض قواها من النافع او الضار وهي على ما قيل
ستة احدها الغضب وهو كيفية نفسانية يصحبها حركة الروح الى خارج البدن طلبا للانتقام
وقيل هو غليان دم القلب واختاره صاحب الكامل وهو فاسد لان ذلك لازم
له لا انه هو وقيل هو كيفية نفسانية يصحبها حركة الروح دفعة وكلام الشيخ على ما ترى ههنا

مشعر به وهذا الاشد وهي الاالغضب المفرط وثانيها الفرح وهو كيفية نفسانية تتبعها حركة الروح
الى الخارج طلبا للوصول الى الملذ وقيل هو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الخارج قليلا
قليلا وهذا الاشد ولي القوى المهلك لان حركة الروح فيه يكون دفعة وثالثها الفزع وهو
كيفية نفسانية يصحبها حركة الروح في الداخل هربا من المؤذي واقعا كان او متخيلا وقيل هو كيفية
نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل خوفا من موذ واقع ورابعها الغم وقيل هو كيفية نفسانية
يتبعها حركة الروح الى الداخل قليلا قليلا وهذا الاشد ولي الغم المهلك وخامسها الهم وهو
كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل والخارج ايضا لامر متصور منتظر يقع او يتوسط
فهو مركب من رجاء وخوف فايهما غلب على الفكر يحرك الروح الى جهته اولا فان غلب الخير للتوقع
يحرك الى الخارج اولا وان غلب الشر يحرك الى الداخل ولذلك قيل انه جهاد فكري هذا هو
المشهور وكلام الشيخ فيما يأتي يدل على انه يكون لامر واقع ايضا وانه مركب من غضب وحزن
وسادسها الخجل وهو كيفية نفسانية يتبعها حركة الروح الى الداخل والخارج ايضا لانه كالمركب
من فزع وفرح اذ النفس ينقبض اولا الى الباطن لاجل الامر المخجل انقباضا يشبه الفزع
ثم ينبسط فيحمر ذلك الامر فيحمر اللون قيل في وجه انحصارها في هذه الستة ان حركة الروح لا تخلو
اما ان يكون الى الداخل او الى الخارج او اليهما فان كان الاول فالحركة اما ان يكون دفعة
او بالتدريج والاول الفزع والثاني الغم ويرادفه الحزن وان كان الثاني فالحركة ايضا اما ان
يكون دفعة او بالتدريج والاول الفرح والثاني الغم ويرادفه الخوف والثالث لا يمكن ان يكون
الحركتان الا بالتدريج على ما لا يخفى وح لا يخلو اما ان يتحرك اولا فاولا الى الخارج ثم الى الداخل
او بالعكس والاول هو الهم والثاني الخجل وهذا حصر للعوارض النفسانية التي تظهر حركة الروح
فيها لا المطلق اذ منها التصورات النفسانية على ما يأتي وهي ليست بواحدة وايضا جعل
الحركة في الغضب والفزع دفعة لا يساوي الابتداء منها على ما عرفت في تعريفاتها
قوله ويتبع شروع في موجبات الحركات النفسانية ولما كان المراد بالحركات النفسانية
حركات القوى على ما بيناه ولم يكن حركة القوى بدون حركات الروح صار الفصل كانه في
موجبات حركات الروح ولذلك قال ويتبع حركتها اي حركة الروح الى الخارج برد الباطن
وذلك لتوجهها وتوجه الدم والحرارة الغريزية معها الى الخارج وربما افرط ذلك اي
حركتها الى الخارج بان يكون خروجها دفعة فيتحلل دفعة فيبرد الباطن والظاهر ويتبعه
غشي او موت اما برد الباطن فظ لتوجه الروح والحرارة الغريزية الى الظاهر واما برد
الظاهر فلان ما اندفع منهما اليه اذا لم يكن له مدد يتحلل سريعا بسبب تورانه وانفتاح
المسام واما حدوث الغشي او الموت فلان ما بقي منهما في الباطن ينزر او يقع نارا ثم
يتحلل ليملأ الخلاء الحاصل بسبب حركتها الى الظاهر ويضعف جدا فيحصل غشي او موت
هذا وبقي الكلام في ان ذلك يكون فيما يتحرك الى الظاهر دفعة من الغضب والفرح او يكون
في احدهما دون الآخر وعلى الاول فيه انهما يكون اكثر واولى قال ابن ابي صادق هذا
الكلام من الشيخ لا يصح مطلقا فان الغضب وان كان الروح فيه يتحرك الى الظاهر
وكذا الحرارة الغريزية مع ثورانه دفعة فانه لا يؤدي الى الموت اصلا بخلاف الفرح فانه

قد يودي اليه والسبب فيه ان الغضب يهيج الحرارة الى الخارج مع ثوران وقوة والشباب ولا
يكاد يتحلل منها جزء الا وتلحقه شدة وامثاله والفرح يهيجها مع استرخاء فيتحلل ما في سطح البدن
من الروح اولا فاولا لانه يبسط ما في القلب فلا يكاد يلحق المتحلل ما يخرج من العمق دائما
فلذلك متى افرط تبعه انحلال القوة والموت هذا كلامه وقال الاستاد هذا الاعتراض غير
وارد على كلام الشيخ لانه لم يقل ان الغضب يهلك دون الفرح بل اورد الغضب مثالا
وايراد المثال لا يوجب ان يكون جميع انواع الغضب يوجب الحكم دفعة بل يكفي وجوده
في كثير من الصور وليس بصواب لان الشيخ لم يورد ههنا مثالا والمعترض لم يقل انه اورده
ولان جميع انواع الغضب يحرك الروح منه دفعة بل جوابه هو ان الكلام فيما اذا افرط
حركة الروح والحرارة الغريزية الى الخارج حيث يبرد الباطن وعلى هذا لا نم انه يبقى في الباطن
في الاكثر الفرح واما الغضب وان كانت حركة الروح فيه الى الخارج دفعة فانه لا يكون الا
مع غليان دم القلب وحصول الغيظ حتى يكون طالبة للانتقام وذلك مما يبعد ان
يبرد معه الباطن بردا يوجب الغشي فضلا عن الموت واستصوبه الاستاد وهو موافق لما
ذكره الشيخ في الكتاب الثالث لانه قال الغضب قلما يهلك لكن تعليله ليس بشيء لان
غليان الدم وحصول الغيظ لطلب الانتقام يدل ان على تقوم حركتها الى الخارج لا على
بقائها في الباطن حتى يبعد برده وقال المسيحي ان ذلك يكون في الغضب اولى من الفرح
وذلك لان الارواح في الفرح وان كانت تتحرك الى ظاهر البدن لكنها انما تكون
جزءا بعد جزء فلا تخلو الباطن منها لخلوه من الغضب بل يبقى منها فيه ما يتوفر في البدن بيرده
ومع ذلك والبارز منها الى ظاهر البدن وان كان قدره يسيرا لم يحصل له من استعداد
التحلل ما حصل للمتحرك منها في الغضب من التحلل والاستعداد وانتشار المسام وفيه نظر
اما اولا فلان الكلام فيما افرط ذلك ولا نم ان الفرح المفرط لا تخلو الباطن منها لخلوه
من الغضب واما ثانيا فلان ما اختاره خلاف الواقع وذلك لان كثيرا من الناس
يموت من الفرح وقلما يتفق ذلك في الغضب ومخالف لما نقلناه ايضا من الشيخ **قوله**
ويتبع حركتها الى داخل برودة الظاهر وحرارة الباطن ظاهر وربما احتقنت اي الروح
اذا تحركت الى الداخل من شدة الانحصار فيه فيبرد الظاهر والباطن ايضا بسبب احتقانها
ويتبعه غشي عظيم او موت بحسب قوة الاحتقان وضعفه وانما وصف الغشي ههنا بالعظيم
اذ الاحتقان وان لم يبلغ في الافراط يتردد سريعا بخلاف التحلل فانه يكون بالتدريج **قوله**
والحركة اشارة الى امثلة الاعراض النفسانية التي يتبعها حركة الروح اما الى الخارج واما الى داخل
اما دفعة واما قليلا قليلا فمثال ما يتبعه الحركة الى الخارج دفعة الغضب وذلك ليس على الاطلاق
كما عرفت واذا لم يكن معه حزن اذ لو كان معه حزن كما كانت حركة الروح فيه الى الخارج لو
لا فاولا وقوله كما عند الغضب مشعر به ايضا على ما لا يخفى ومثال ما يتبعه حركة الروح
الى الخارج اولا فاولا اللذة والفرح المعتدل وهذا صريح في انه اذا افرط لا يكون
حركتها فيه اولا فاولا ومثال ما يتبعه حركة الروح الى الداخل دفعة الفزع لا مطلقا بل اذا افرط

ومثال ما يتبعه حركة الروح الى داخل اولا فاولا الحزن وهذا يدل على انه مرادف للغم والاحسان
والتحلل المذكوران اي الموديان الى الغشي او الموت انما يتبعان دائما اي لا يمكن ان لا ما
يكون الحركة فيه دفعة سواء كان الى الداخل والى الخارج واما النقصان والذبول الغريزية تتبع
كل منهما واما قليلا قليلا ولما لم يكن ذكر قبل ما يدل على المراد من النقصان وذبول الغريزة
قال المحشي بالنقصان الاختناق بالتدريج فحرج الدفعة واعني بذبول الغريزة التحلل
قليلا قليلا لا دفعة وقد يتفق ان يتحرك اي الروح الى جهتين في وقت واحد اذا كان
العارض النفساني يلزمه عارضان مثل الهم فانه قد يعرض معه غضب وحزن فيختلف
الحركتان لان حركة الغضب تكون الى الخارج وحركة الحزن الى الداخل وانما يجتمع في الهم غضب
وحزن لان صاحبه يريد اولا ان يتدارك ما فات منه لظنه انه يمكن تداركه فيتوجه الروح
الى الخارج طلبا لتداركه ثم اذا شعر بفوات تداركه رجع متأسفا فيحزن وقال القرشي كان
ينبغي ان يقول بدل قوله في وقت واحد في عارض واحد فان حركة جسم واحد الى جهتين
في وقت واحد محال واما في عارض فممكن بان يكون زمان الحركة الى الخارج مغايرا لزمان
الحركة الى داخل ولعله كان عوض الوقت العارض ووقع التبديل من الناسخ الاول
وليس على ما قال لان الوقت الواحد قابل للتجزية بل قد يطلق على زمان يحتمل حركات
كثيرة وصح ذلك لو قال في آن واحد ومثال الحال الاخر لحركة الروح في وقت واحد الى
جهتين لعارض نفساني يلزمه عارضان فان الخجل يلزمه عارضان وهو الفزع و
الفرح فينقبض اولا الى الباطن ثم يعود العقل والرأي فينبسط المنقبض فيفور اي المنقبض
الى خارج فيحمر اللون لما عرفت من اتباع الدم للروح في حركتها وقد ينفعل البدن عن
هيئات اي عوارض نفسانية غير الذي ذكرناها وهي ايضا لا يوجد بدون حركات الروح
الا انها لا تظهر فيها وهي مثل التصورات النفسانية اي الوهمية فانها تثير امور الطبيعة
كما يعرض ان يكون المولود شابها لمن يتخيل صورته عند المجامعة ويقرب لونه
من لون ما يلزمه البصر عند الانزال فان مشابهة صورة لاخرى وقرب لون من لون
من الامور الطبيعية وقد اثارتها التصورات الوهمية والحكماء بنوا امكان خوارق العادات
والمعجزات عليها وقد سبق الكلام في ذلك فلا نعيده لكن ينبغي ان يعرف ههنا ان
مني الوالدين وان كان قابلا لكل صورة لان قوة القابل نسبتها الى الضدين
على السواء لكن استعداده لا يكون كذلك والا اجتمع الضدان واذا كان كذلك
فلا يستعد لصورة دون اخرى الا لمخصص وذلك المخصص ربما يكون فيه بحيث لا
يتوقف على غيره وربما يتوقف على امر خارجي كالتخيل فانه اذا اقترن به تخصص بعض
المشابهة للمتخيل من واهب الصور وهذه اي الامور الطبيعية التي تثيرها التصورات
الوهمية اشياء ربما اشمأزت اي انقبضت عن قبولها قوم لم يقفوا على احوال غامضة
من احوال الوجود كالمعطلة والمنكرين للنبوة فانهم يقولون ان وقوع امثالها
انما هو على طريق الاتفاق واما الذين لهم غوص في الفلسفة فلا ينكرونها انكار ما لا
يجوز وجوده بل انكار ما لا يمكن وجوده لانهم اذا وقفوا على الاسباب ورجعوا

الى انفسهم لم تعدوهما من المستحيلات بل من الممكنات الاقليلة الوجود ومن هذا الفصل اى من قبيل اثارة التصورات الوهمية امورا طبيعية اتباع حركة الدم من المستقلة لها اى تحركه اذا اكثر تامله ونظره فى الاشيا الحمر وذلك يشتهى المرعوف من النظر اليها ومن هذا الكتاب ضرس الانسان بقبح الضاد والراى كلاهما وفى بعض النسخ تضرس الانسان وفى بعضها ضرس الانسان لاكل غيره من الحموضات واصابة الالم فى عضو ولم يتألم غيره والضمير فى اصابته اما للمتامل او للانسان بحسب النسخ والمصدر مضاف الى المفعول اى على التقديرين والالم فاعله ومن هذا الباب تبدل المزاج بسبب تصور ما يخالف طبيعته او يفرح به وانما كثر الامثلة ليصير كدليل استقرائى على تاثير تصورات الوهمية فى امور الطبيعة ومما لا شك فيه مع كون التغير فيه عظيما جدا ما يعترى العاشق من العود الى الصلاح واستقامة المزاج دفعة بزوره معشوقه بعد الجفا والفرقة ومنه السقوط من تصور السقوط عند مشيه على جذع ملقى على موضع عال ومنه صحة من تصور الصحة ومرض من تصور المرض كل ذلك بسبب تكميل استعداد حصول تلك الصور من واهبها بسبب تلك الاشيا المكملة للاستعداد فان جميع ما يحدث فى هذا العالم انما يكون من واهب الصور العالم بالمستعدات وهو يفيض على كل ما هو الحق واولى به من غير بخل و المبادى الطاهرة مؤديات للمستعدات الى الكون من عندها الى اضافة اليها بحسب المجاز

قال رحمه الله الفصل الخامس عشر فى ما يؤكل ويشرب **اقول** كل ما يؤكل ويشرب بل كل ما يرد على البدن ويفعل فيه فعلا لا يخلو من وجوه ثلثة لانه اما ان يكون فعلا من جهة كيفيته فقط او من جهة عنصره اى مادته فقط او من جهة جملة جوهره اى صورته النوعية فقط لان ذلك يكون جسما وهو مركب من مادة وصورة وله كيفيات بعضها لازم لصورة كالحرارة للنار وبعضها لمادته كاليبوسة لها والمراد بالصورة ههنا الصورة الجسمية لانها مشتركة فى جميع الاجسام بل الصورة النوعية التى تصير كل نوع من الاجسام بها هو هو ولذلك يقال لها جوهر الشئ اى حقيقته وانما قال الشيخ بجملة جوهره لانه يريد انه لا يفعل بالكيفية فقط او بالعنصر فقط بل بجميع حقيقته من حيث هو هو والمراد بقوله يفعل بكيفيته فقط او بعنصره فقط ان ما يكون بكيفيته فقط وبعنصره فقط لان ما يفعل بكيفيته لا يفعل بعنصره اصلا وما يفعل بعنصره لا يفعل بكيفيته اصلا اذ ربما يكون فعله بالاثنين منها وربما يكون بثلثتها على ما يأتى فى **قوله** وربما يقارب مفهومات هذه الالفاظ اى الكيفية والعنصر والجوهر بحسب التعارف اللغوى اى عرف اللغة اذ قد يقال جوهر الشئ ويراد به عنصره تارة وخاصيته لغوى الا انا نصطلح فى استعمالها اى استعمال تلك الالفاظ على معان نشير اليها وحاصلها ما ذكرنا نحن فاما الفاعل بكيفيته اى بكيفيته فقط فهو ان يكون من شانه ان يسخن اذا حصل فى بدن الانسان او يبرد فيسخن البدن بسخونته او يبرد ببرودته من غير ان يتشبه به بل يورث ذلك التاثير وحقيقة باحد وهذا لم البسائط والادوية الواردة على البدن داخلا وخارجا بل المركبات ايضا لا يسخن اولا ثم يسخونته من غير ان يتشبه به قال المسيحى فقوله يسخن ويبرد ويسخن ويبرد مبنى على انه

كان مسخنا او مبردا بالقوة ثم اذا اثرت حرارة البدن فيه تخرج تاثيره الى الفعل اما ان يكون ببروز الحرارة الغريزية من الدوا اجزاء حارة كامنة فيه كما يقول القائل بالكمون و البروز ان الاجزاء النارية فى الماء المسخن كانت كامنة مغمورة بضدها فاذا اورد النار عليه قويت تلك الاجزاء وبرزت واما ان يكون بان يدخل الحرارة الغريزية فى الدوا اجزاء حارة كما يقول القائل بالورود فى الماء المسخن من انه ينفذ فيه من خارج اجزاء نارية ويجعله حارا واما ان يكون بان يقلب الحرارة الغريزية بعض اجزاء الدوا الى الحرارة ثم ان المنقلب يخالط ما بقى منه ويجعله حارا كما يقول القائل بالانقلاب فى الماء المسخن ان النار قلبت بعض اجزائه نارا ثم ان المنقلب خالط غيره وجعله حارا واما ان يكون بان الحرارة الغريزية تغير الدوا فى كيفيته وكل ذلك اقوال فاسدة على ما بين فى موضعه وبعد تصحيحها يلزم ان لا يكون لنا دوا بارد اذ ليس فى التلك برودة ينفعل بها البارد فيفعل حرارة فى الحار لان حرارته حرارة سماوية تشبه حرارة غريزية و ليس فيه برودة سماوية وهو ضعيف اما اولا فلمنع انحصار ما يخرج تاثيره الى الفعل فيما ذكر ولجواز ان يكون ذلك لان الحرارة اذا سخنته فرقت اجزاؤه ومع ما كان اجزاؤه الحارة غالبة فيه يسخن وما كان البارد غالبة يبرد والمخرج للاجزاء الحارة من الحار بالقوة والاجزاء الباردة من البارد بالقوة هو الحرارة لا البرودة والدوا وشبهه من الاجسام مركب من العناصر يغلب على بعض النارية وعلى بعض المائية وعلى بعض غيرهما ولا يلزم ان يكون الغالب عليه احدها محسوسا بكيفيته لان هذه الاجسام كلها يحيط بها الهوا وكيفيته للاحاطة وكثرته يغلب على كيفيتها فلا يحس بها والحرارة الغريزية من شانها ان ترد الاشيا الى طبايعها وتزيل عنها الكيفية الغريبة التى افادتها الهوا الخارجى فيظهر فى بعضها قوة النار فيسخن بالفعل وفى بعضها قوة الماء فيبرد بالفعل فان قيل لو كان كذلك لكان الماء المشروب يجمد فى البدن لان طبيعته تقتضى الجمود على ما تقرر فى موضعه ولكان تبريده اشد كثيرا من تبريد الافيون لان الافيون يخالطه اجزاء نارية وهوائية وبها يسخن قلنا انما لا يجمد الماء لا يبقى على برودته لانه لبساطته يتغير سريعا باكتساب كيفية ما يخالطه ويجاوره من الاجسام الغالبة عليها الاجزاء النارية والافيون انما يزيد تبريده على تبريد الماء لعدم تغيره وانفعاله سريعا بما يجاوره لكثرة ما فيه من الاجزاء الارضية الحافظة لكيفية الاجزاء المائية ولخاصية المستفادة بالمزاج هكذا يجب ان يعرف هذا الموضع ومن الله التوفيق **قوله** واما الفاعل بعنصره اى بمادته فهو ما يكون بحيث اذا ورد على البدن استحال لحرارته عن طبايعه اى الذى يقتضى صورته واستعد لقبول صورة جزء عضو من الاعضاء الانسانية والمادة حيث هى قابلة لا يكون فاعلة لكن لما قبلت صورة العضو واخلف عليه عوض المتحلل وراد فى النمو سمى هذا القدر منه فعلا وانما قال صورة جزء عضو ولم يقل صورة عضو لان الغذا يتشبه والملاصقة بالحقيقة انما هو بالجزء المتشابه وهو جزء عضو الى قوله الا ان عنصره استثنا من قوله فيقبل صورة جزء عضو اى الفاعل بعنصره اذا استحال عن طباعه لم يقبل صورة جزء عضو الا ان ذلك العضو مع قبوله صورة ذلك الجزء قد

ننفق ان بقي فيه من اول الامر الى ان تم الانعقاد والتشبه بعضه من كيفياته التي كانت له
ما هو اشد في بابها من الكيفية التي للبدن الانسان مثل الدم المتولد من الخس فانه يصح
من البرودة ما هو ابرد من مزاج الانسان وان كان قد صار دما وصلح ان يكون جزء عضو
والجزء المتولد من الثوم بضده فانه يصح من الحرارة ما هو احر لكن بعد بطلان الصورة الاولى
بالكلية اذ يستحيل ان يكون الخس حال كونه خسا هو عضو انسان ومحال ان ينقل الصورة
بالكلية ويكون الكيفية التي توجبها تلك الصورة باقية لاستحالة وجود المعلول مع عدم علته
بل الحق ان يقال ان تلك الكيفيات قد بقي منها بعضه الى ان يصير دما واما بعد ذلك ولو
ان تم الانعقاد والتشبه وارد عليكم في امكان بقائها الى ان يصير دما فان صورة
الدم مخالفة لصورة الجسم الذي يستحيل دما قلنا ان الامر كذلك لكن يجوز ان يبقى في
الدم المكون من الخس مثلا اجزاء خسية صغيرة لم يستحيل دما قلنا ان الامر كذلك لكن يجوز
ان يبقى الدم بعد عن صورتها ويكون كيفياتها بعد باقية فيكون تلك الكيفية كيفية تلك
الاجزاء هذا كلامه وهو ساقط لان الشيخ لم يقل انه بعد ما تم انعقاده وتشبهه بقي فيه كيفيته
حتى يرد ما ذكره بل قال الا ان يتم انعقاده وتشبهه وذلك لا يدل ان بقاؤهما انما هو بعد
الانعقاد والتشبه ولذلك قال فانه يصح من البرودة ما هو ابرد من مزاج الانسان
وان كان قد صار دما وصلح ان يكون جزءا وهذا لا يوهم ما تصوره واورد ما اورده وقال
الاستاد في جوابه ما حاصله انه يجوز ان يفارق الغذاء الدوائي كيفيته ويخلع صورته ولذلك يشترط
الطابق الغذاء المستعمل لحفظ الصحة ان لا يكون فيه دوائية وقد ذكر الشيخ ايضا هذا في باب حفظ الصحة
حيث قال يجب ان يتحرز حافظ الصحة في ان لا يكون في جوهر غذائه شيء من الاغذية الدوائية
مثل البقول والفواكه فانه متى كان فيه دوائية لم يلزم ان يخلع صورته كخلع صورة الغذاء
المحض لان جميع اجزاء الغذاء المحض يقبل صورة العضو وليس جميع اجزاء الدوائي يقبلها بل
اجزاء ما الغذائية واما الاجزاء الدوائية فتبقى على صورتها وهو ضعيف لان الكلام في بقاء
الكيفية فيما يصير غذاء **قوله** واما الفاعل بجوهره هذا شروع في بيان اقسام الفاعل بجوهره
وعرفه اولا بانه الفاعل بصورته النوعية لا بكيفيته واشار الى تعريف الصورة النوعية
بانها التي يكون الشيء بها هو هو ثم اشار الى اقسامه بان الفاعل بجوهره قد يكون مما لا ينفعل
عنصره ولا يشبه بالبدن كالبيش وقد يكون مما ينفعل مع ذلك بعنصره ايضا ويشبه به
كالخمر فانه فاعل بجوهره ويفعل التفريح والتسبيط ومع ذلك يشبه بالبدن وقوله لا
بكيفيته لا يريد ان الفاعل بجوهره لا يجوز ان يكون فاعلا بكيفيته لان السقمونيا مسهل
بجوهره مع انه يسخن بكيفيته بل يريد ان فعله الذي بحسب الجوهر ينبغي ان لا يكون فعلا للكيفية
اذ لو كان فعلا للكيفية لم يكن فعلا لجوهره الذي هو الصورة النوعية لان الصورة النوعية
تابعة لها لحصولها بعد تفاعل الكيفيات وامتزاجها فيفعل بنفس جوهره هو الذي لا يكون لكيفيته
مدخل ولا لعنصره فكان الحق ان يقول ولا لعنصره ايضا وكانه انما سكت عنه لظهوران ما
يفعل بعنصره لا يكون فعلا لجوهره بخلاف ما يفعل بكيفيته فانه يوهم انه فعل بجوهره لان كلا

مزاج الانسان وان كان قد صار دما
وصلح ان يكون جزء عضو قال العرشي
هذا الكلام مشكل فان الخس وغيره اذا
تم انعقاده وتشبهه بالعضو فقد
صار جوهره وذلك انما
صح

الفعلين يكون مع بقاء الصورة النوعية **قوله** واعني بالكيفية احدى هذه الكيفيات الاربع
لان المراد بما يفعل بكيفيته هو ما يفعل باحدى الكيفيات الاربع التي يكون الصورة النوعية
تابعة لها لا بالكيفيات الثواني التابعة للصور التي هي الروائح والطعوم والالوان فانها
يفعل بهذه الكيفيات يجوز ان يعد مما يفعل بجوهره كالزعفران مثلا او الحنة **فالفاعل**
في كيفيته لا مدخل لمادته في الفعل اي واذا عرفت ذلك فاعلم ان الفاعل في كيفيته لا مدخل
لمادته في الفعل الذي يفعله بكيفيته الذي هو التسخين وشبهه لان ذلك وان افادته المادة
يكون من قبل كيفيتها لا من بعضها لان فعل بعضها هو احلاف البدل لا افعال ولو لم يكن لمادته
مدخل في الفعل لم يبق فرق بين المقدار الكثير من ذلك والمقدار القليل لان احلاف حال
الكثير والقليل لا يلزم ان يكون لتاثير المادة لجواز ان يكون ذلك لزيادة المقدار لان الجسم
كلما زاد مقداره قويت قوته **قوله** والفاعل بعنصره اي الغذاء هو الذي اذا استحال عضوا عن
جوهره استحال بوجب تلك الاستحالة قوة البدل وهي المغيرة ترتب عليه امور وهي انه قام
بدل ما يتحلل اولا واذكى الحرارة الغريزية بالزيادة في الدم ثانيا وربما فعل بالكيفية ايضا فيه
ثالثا كما اذا كان الغذاء دوائيا وقال الاستاد يجب ان يعلم ان المراد بهذه الاولية ليس ما يكون
اولا بالزمان لامتناع ذلك اذ الغذاء انما يقوم بدل ما يتحلل بعد ان يذكي الحرارة الغريزية
بالزيادة في الدم لانه اولا يصير دما ثم بعد ذلك يقوم بدلا عما يتحلل بل المراد ما هو اول في القصد
وكانه يقول الفاعل بعنصره هو الذي اذا استحال عضوا كان المقصود به اولا ان يقوم بدل
ما يتحلل والمقصود ثانيا ان يذكي الحرارة بالزيادة في الدم والظاهر انه لا حاجة الى هذا التكلف
لان فعل الطبيعة يكون اولا هو الاهم وهو لا امتناع في ان لا يظهر التذكية ما دام لم ينصرف
الى البدن بل يظهر بعد ذلك وقال المسيحي انما ذكر الشيخ من انه يذكي بعد ان قام بدل ما
يتحلل انما يتاتى في غذاء هو دواء يكون حارا لا في ما هو بارد وليس شيء لان الغذاء الدوائي
البارد ايضا اذا صار دما يذكي الحرارة غايته ما في الباب ان تذكيته يكون انقص **قوله**
والفاعل بالجوهر هو الذي يفعل بصورته النوعية الحاصلة بعد المزاج الذي لما امتزجت بسائطه
وحدث منها شيء واحد استعد لقبول نوع وصورة زائدة على ما للبسائط وتلك الصورة ليست
الكيفيات الاول التي للعنصر ولا المزاج الكائن عنها ظاهر وانما قال بصورته النوعية بينها
على ان الصورة النوعية انما سميت بها لانها صورة يختص بنوع وكل فرد منه يكون على صورته
والا لم يكن فردا منه وانما خص الكيفيات بالاول مع انها غير الكيفيات الثواني ايضا
لانها تابعة لها وكانها هي بخلاف الاول فانها متقدمة عليها وانما كانت هي غيرها وغير المزاج
لتقدمها عليها ولكونها عرضين وهي جوهر لما تبين في موضعه ثم اشار الى انها غير البسائط
ايضا لقوله بل كمال يحصل للعنصر اي بل كمال يحصل للمادة التي هي البسائط بحسب استعداد
حصل لها من المزاج **قوله** مثل القوة الجاذبة في المغناطيس لا يريد به ان القوة الجاذبة التي
فيه صورة بل المراد انها مثل حقيقة في حدوثها بعد المزاج ومثل طبيعة كل نوع من انواع النبات
والحيوان المستفادة بعد المزاج باعداد المزاج لمادتها لقبول تلك الطبيعة وهي ليست من
بسائط المزاج اي من كيفيات بسيطة يحصل منها المزاج ولا نفس المزاج ايضا اما الاول فلان

بط المزاج هى حرارة وبرودة ورطوبة ويبوسة وبلك الطبيعة ليست باحدها واما الثانى
فلان بعض المزاج هو ما يحصل من امتزاجها وهى ليست الممزوجة لان الممزوجة منها ما يكون من
جنسها بل هى اى تلك الطبيعة مثل لون اورايحة مثل لون الورد ورايحته وليس المراد ايضا
ان اللون والرايحة هى نفس الصورة النوعية التى عبّر عنها بالطبيعة بل المراد ما ذكرنا انفا
قوله او نفس او صورة لغرى ليست من المحسوسات اى قد يعبر عن هذه الصورة
بالنفس ايضا كما فى الاجسام النامية فان صورها يعبر بالنفس النباتية وقد يكون صورة لوى
من الصور التى ليست بمحسوسة ايضا كالمغناطيسية للصور التى فى المحموده وتسمى خاصية ومنع
الصورة الحادثة بعد المزاج قد يتفق ان يكون كما لها الانفعال من الغير وذلك اذا كانت
الصورة قوة انفعالية كالقوة المدركة وقد يتفق ان يكون كما لها فعلا فى الغير كالقوة
المحركة واذا كانت اى الصورة الحادثة فعالة فى الغير فقد يتفق ان يكون فعلها فى
بدن الانسان اى مختصا به كالسمية التى فى البيش وقد يتفق ان لا يكون مختصا به
كالسمية التى فى سم الافاعى وان كانت قوة تفعل فى بدن الانسان وقد يتفق ان تفعل
فعلا ملايما وقد يتفق ان تفعل فعلا غير ملايم وقد ياتى مثالهما ولم تقسم الاختص فعلها ببدن
الانسان الى الملايم وغير الملايم لانه لم يظهر له مثال **قوله** ويكون جملة ذلك الفعل اى ما ذكره
ما يكون فعله مختصا وغير مختص وملايما وغيره فعلا ليس صدوره عن مزاجه بل عن صورته
النوعية الحادثة بعد المزاج فلهذا السمى فعلا بجملة الجوهر اى بصورة النوع لا بالكيفيات
الاربع وما هو مزاج عنها اى ولا بما هو ذلك النوع مزاج اى ممتزج عنها وهى العناصر الاربع
القمر لانه راجع الى ما هو سكانه عن العناصر **قوله** اما الملايم اى مثال ما يفعل فى بدن الا
نسان وهو ملايم مثل فعل فاوانيا وهو عود الصليب فى ابطاله الصرع سواء علق على المصروع
او سحق وجعل فى خرقة كان حتى يستنشق رايحته وانما سمى عود الصليب لانه على اى
وجه كسر وجد فيه صورة الصليب واما المنافى مثل قوة البيش المفسد لجوهر الانسان وهو
نبت ورقه شبيه ورق الخس ينبت ببلاد الصين بقرب بلاد يقال لها هلاهل ولا
يوجد فى غيرها ولذلك يقال له سم الهلاهل يحكى ان اهل تلك البلاد يأكلونه رطبا
ويابسا ولا يضرهم ومن اعتاد من الناس اكله اذا باشر ما غيب يموت فى الحال وهو ثلثه
اصناف صنف منه شبيه بعرون السنبل الذى يعلوه بياض شبيه بالكافور وصنف
يقرب لونه الى الصفرة منقط وصنف اسود ذو عوده طويل معقد كانه اصول القصب الفارسى
وعلامة رداءته اذا ذاقه به الجيد اكل اللحم فاذا سقى منه نصف مثقال قتل من ساعته و
قيل لو جعل من عصيره على سهم قتل من اصابه ومن هذا الظاهر ان جمع اصنافه ليس مفسدا للبدن
ولذلك يستعمل فى ادوية الجذام ويكون نافعا جدا **قوله** وربما لان هذا اشارة الى بيان
كيفيات الادوية وتقريره انا اذا قلنا للشى المتناول او الملطوخ لا نريد به الطافة
لان حكم الضماد والكماد والسعوط والزرور كذلك بل المراد انا اذا قلنا لم يرد على البدن
من داخل او خارج انه حار او بارد بالقوة هو انه احر او ابرد من ابداننا والالم تصح وصفه
بانه مسخن لها او مبرد ويعنى بقوله القوة قوة معتبرة بوقت فعل حرارة ابداننا فيها اى

فى قلنا القوة على سبيل المجاز اذ حرارة ابداننا انما تفعل فى حاملها الا ايضا وفى بعض النسخ
قوة معتبرة الى وقت تفعل ابداننا فيها بان يكون تلك القوة اذا انفعل حاملها عن الحرارة
التى لنا حدث فى ذلك فيها والحاصل انا اذا قلنا الدواء حار هو انه حار بالقوة وانه يصير حارا
بالفعل وقت فعل حرارة ابداننا فيه ولانه اذا سخن البدن بالفعل بعدان لم يكن كذلك فهو
لا محالة قبل كونه مسخنا لم يمنع منه التسخين والالم يوجد البتة واذا هو قبل ذلك لم يسخنه و
لم يمتنع تسخينه فهو مسخن له بالقوة فهو حار بالقوة وكل ما له شئ بالقوة لا يتصور خروجه
الى الفعل الا بان يتغير عما هو عليه اذ لو لم يتغير لم يكن خروجه بالفعل فى الزمان الثانى اولى
منه فى الزمان الاول فلا بد اذا ان يتغير عما هو وكل تغير انما يكون عن معنى فالمغير له
هو حرارة ابداننا ومعنى كونه حارا انه اذا انفعل عن حرارة البدن صار بالفعل احر منه و
سخن بحرارته **قوله** وربما عنينا اى اكثر المواضع اذا قلنا انه حار او بارد عنينا بالقوة
ما ذكرنا وقد نعنى بها فى بعض المواضع شيئا اخر وهو ان يكون القوة بمعنى جودة استعدا
كقولنا الكبريت حار بالقوة فانها بهذا المعنى يكون اخص مما كانت بالمعنى الاول لان
الاول يتناول القوة البعيدة والقريبة وهذا الا يتناول الا القريبة وقال القرشى انما
كان بهذا المعنى شيئا اخر لان القوة هناك هى البعيدة المحتاجة فى تاثيرها فى البدن الى تغير
الفاحش وهى المفهومة من لفظ القوة لانها المبادرة الى الفهم وههنا هى القريبة التى لا تحتاج
فى تاثيرها الى تغير فاحش وهى المفهومة من لفظ الاستعداد وفيه نظر لان حمل القوة على ما
يحتاج فى تاثيره الى تغير فاحش مما لم يذهب اليه احد ولانه ايضا انه المفهوم من لفظ القوة
ثم ان كون التغير فاحشا امر اضافى لا يعلم انه اى مقدار يسمى حتى يقال انه فاحش و
لا يتميز القوة البعيدة عن القريبة التى هى الاستعداد وقال المسيحى ان الشيخ ان عنى
بجودة الاستعداد بالقياس الى تاثيره فى البدن فلا يخرج هذا عن الدواء الحار بالقوة
فانه ما فى الباب ان استعداده للخروج اكثر وان عنى بها استعداده الى النار الخارجة فلا
ينفع الطبيب وهو فاسد لان الحار بالقوة هو الذى يكون بالقوة البعيدة وهذا بالوسط
ولا نا لا نتم انه لو كان استعداده بالقياس الى النار الخارجة لا ينفع به الطبيب لانه اذا
علم ان الشئ حار بمعنى جودة استعداده بالقياس الى النار الخارجة فربما استعمله فى حفظ
صحة او ازالة مرض **قوله** وربما اعنينا اى ربما كان القانون فى بعض الصور اذا
قلنا ان الشئ حار او بارد انه الا غلب فى مزاجه من الاركان الاول غير ملتفتين الى جانب
فعل بدننا فيه كما اذا قلنا مثلا ان مزاج العظم حار فان المراد هو ان الركن النارى
فيه اكثر من غيره وربما كان شئ بهذا المعنى موصوفا بضد ما فى الاول كالشحم فانه
بهذا المعنى بارد لغلبة المائية فيه وبالاول حار لانه يسخن البدن عند تناوله وانما
قال ان الشئ ولم يقل ان الدواء ليتناول الغذاء وقال الانطاكى ان هذا اعتبار
اخر بل هو مندرج فى القسم الاول لانه لا يمكن ان يكون احر من ابداننا ما لم يكن الجزء الحار
فيه اغلب كالفلفل فان الجزء الحار فيه اغلب من البارد ولا يعرف ذلك الا بتاثيره فى ابداننا
اللهم الا من حيث انه يفسد وهى لكن يلزم من هذا ان يكون جميع الحيوانات والنبات

حار لاشتراك الجميع في ذلك وفساده بيّن لان لنا حيوانا باردا كالرعاده وادوية بارده و
هو فاسد لان الشي باعتبار الاخر قد يكون باردا وباعتبار الاول حارا على ما عرفت وكيف
يكون هو الاول ولانا لا نم ان الشي لا يكون احر من ابداننا ما لم يكن الجزء النارى فيه اغلب
فان الذي احر من ابداننا بخاصيته ليس الجزء النارى فيه اغلب **قوله** وقد يقول اى
قد يقول للدواء انه بالقوة كذا ويريد غير ما ذكرنا من الاقسام المذكوره وهو القوة بمعنى
الملكه كقوة التارك للكتابه على الكتابه مثل قولنا ان البيش بالقوة مفسد فان الافساد
ملكة له والبارى عاودة البرسام وقال الكتابة للكاتب التارك لها ليست بالفعل
فيكون هذا القسم من اقسام ما بالقوة وهو فاسد لان المراد بما للشي بالملكه هو كونه
بحيث لا يحتاج في حصوله ذلك الى تغير في ذاته بل الى امر من خارج كان ازالة المانع او تحصيل
الآله وما بالقوة ولو بمعنى جوده الاستعداد يحتاج الى معنى في ذاته **قوله** والفرق
بين هذا اى الدواء الذي فيه القوه بمعنى الملكه وبين الاول اى الذي فيه القوه بمعنى
الاول وهو المعتبره توقف فعل ابداننا فيها ان الاول ما لم يحله البدن احاله ما جزء
لم يخرج الى الفعل وهذا اما ان يفعل بعض الملاقاه كسم الافاعى او بادنى استحاله في
كيفيته كالبيش لا يقال انه اذا احتاج الى استحاله في كيفيته فلا يكون له ذلك بالملكه
لانه لا يريد بها الاستحاله التي له في بعض بل ازاله المانع الذي حصل له بالغمر من الهوا
وغيره **قوله** وبين القوة الاول وبين القوة التي ذكرناها قوة متوسطة هي مثل القوه
الادويه الغرض من هذا الكلام ليس الفرق بين القوتين على ما نطق لانه لا يتفرع
عليها لا يخفى بل ذكر الفرق بين الدواء بالمعنى الاول وبين الذي فيه القوه بمعنى الملكة
يريد ان يذكر ما متوسط بين القوه بالمعنى الاول وبين القوه التي بمعنى الملكه وهي المراد
بقوله التي ذكرناها لا التي بمعنى الاستعداد على ما قال الاستاذ لو فرغها في الوسط ايضا
وان احتمل ذلك على بعد فذكر ان بينهما قوة متوسطة لان الاول هي القوه البعيده و
الاخره هي القوه البالغه والقريبه ان حملناها على التي بمعنى الاستعداد ومن البعيد
والبالغه لا محاله قوه متوسطه كقوه الادوية السمية مثل الافيون والشوكران والبنج فانها
ليست بعيده ولا بالغه بل متوسطة بينهما **قوله** ثم نقول هذا اشاره الى تعديد مراتب
قوى الادوية وهي اربع المرتبة الاولى منها ان يكون فعل المتناول في البدن بكيفيته فعلا غير
محسوس مثل ان يسخن او يبرد تسخينا او تبريدا ليس يتفطن له او يحس الا ان يتكرر او يكثر
وانما قال فعل المتناول ولم يقل فعل الدواء لانه لا يمكن الوصول الى تحقيق مراتب الدواء
الا بالتناول وانما قال بكيفيته احترازا عما يفعل بعنصره او بجوهره فان ذلك خارج عن
عن حكم الدواء وانما قال فعلا احترازا عن الدواء المعتدل فانه لا يفعل بكيفيته في البدن
فعلا ولا يؤثر اثرا زائدا على البدن وان تكرر وكثر مقداره وانما قيل غير محسوس احترازا
عن باقي الدرجات والمراد بكون فعله غير محسوس انه لا يكون احساسا بينا يتفطن له وقوله
الا ان يتكرر او يكثر ليس احترازا من المعتدل على ما قيل لانه خرج بقيد الفعل على
ما ذكرنا بل هو من تتمة ما احترز به عن باقي الدرجات لان فعلها يحس به من غير تكرر

لمام

او يكثر وما في الاولى لا يحس به الا اذا تكرر او يكثر والمرتبة الثانية ان يكون الفعل اقوى من ذلك
ولكن لا يبلغ ان يضر بالافعال ضررا بينا ولا يغير مجراه الطبيعي ومجاريها الطبيعية على ما في بعض
النسخ الا بالعرض وذلك لان الادوية المسهلة اكثرها حارة في الثانية ومع لو افرط استعمالها اما
لاستعداد البدن اياه وللمصادفتها مواد مؤذية كامنة فيه لا شك في انها تغير الافعال عن مجاريها الطبيعية
لكن لا يكون ذلك منها من حيث هي حارة في الثانية بل من حيث هي مسهلة **قوله** الا ان يتكرر
او يكثر هذا يحتمل ان يكون استثناء من قوله لكن لا يبلغ ان يضر اي لا يبلغ ان يضر بالافعال ضررا
بينا الا ان يتكرر او يكثر فانه ح يضر لكثرة المادة ودوام التأثير وان يكون من قوله لا يغير
اي لا يغير مجراها الطبيعي الا بالعرض الا ان يتكرر او يكثر فانه ح يغير مجراها الطبيعي بالذات لا
بالعرض لكثرة المادة وحمله ابن التلميذ على الثاني وقال معناه لا يغير مجراها الطبيعي بالذات
الا بالعرض وان لم يتكرر ولم يكثر فان تكرر او يكثر يغير مجراها الطبيعي بالذات لا بالعرض
وفي بعض النسخ والا ان يتكرر او يكثر بالواو ومعناه ظاهر على الثاني والمرتبة الثالثة
ان يكون فعلها موجب بالذات ضررا بينا لكن لا يبلغ ان يهلك ويفسد البدن والمرتبة
الرابعة ان يكون ذلك اي فعلها بحيث يبلغ الى ان يهلك ويفسد وهذا اوسمها على ما في بعض
النسخ خاصية الادوية السمية اي الاهلاك والافساد فعل بحسب الكيفية مخصوص بالادوية
السمية وهو المراد بالخاصية ههنا ولذلك قال فهذا اي المذكور من الافعال في المراتب
الاربع هو ما يكون بالكيفية ومن المراتب يقال لها درجات الادوية وطريق الحصر في الاربع
هو ان الدواء اما ان يكون بحيث يؤثر في البدن الانسان كيفية زائدة اولا يكون والثاني
الدواء المعتدل والاول لا يخلو من ان يكون اذا استعمل منه القدر المستعمل عادة ولم يتكرر
يظهر منه الكيفية التي بها خرج عن الاعتدال بحيث يحس بها احساسا بينا اولا فان كان الثاني
فهو في تلك الكيفية في الدرجة الاولى كالخطمي وان كان الاول فلا يخلو من ان يبلغ تلك الكيفية الى
حد يضر بالفعل ضررا بينا او لم يبلغ فان كان الثاني فهو في الدرجة الثانية كالعسل وان كان
الاول فاما ان يبلغ من اضراره الى القتل اولا فان لم يبلغ فهو في الدرجة الثالثة كالزنجبيل و
ان يبلغ فهو في الرابعة كالافيون هذا وجه الحصر في الاربع ولا يخفى انه لو جعل المعتدل في
درجة ايضا لكون الدرجة الاولى مما لا يفعل بكيفية زائدة على البدن صارت الدرجات
خمسا وان كان الشيخ انما قال لو قد جعلت اربعا لذلك ثم ان لكل درجة من هذه الدرجات
عرضا يحده طرفان اول ومتوسط ومنتهى ووسط فيكون اذا لكل درجة منقسمة الى ثلث مراتب ولذلك
يكون في دوائين في درجة واحدة تفاوت بين في الفعل فان ذلك انما هو لان احدهما في اولها
والاخر في اخرها وهو معنى قولهم ان هذا في اول الدرجة الاولى وذلك في وسطها او الاخر في اخرها
وهكذا في البواقي اذا عرفت ذلك فاعلم انهم اشترطوا في اعتبار درجات قوى الادوية ان
يكون الممتحن معتدل المزاج والدواء معتدلا في نوعه وماخوذا في مواضع قريبة الى الاعتدال
ومستعملا بقدر العادة اما الاول فلان الخارج من الاعتدال الى الحرارة مثلا اذا استعمل
دواء حارا فان تأثيره فيه اسرع من تأثيره اذا استعمله المبرود واذا كان كذلك اوهم عند
استعمال المحرور اياه انه حار جدا وعند استعمال المبرود انه ليس كذلك فيختلف حاله و

اما الثاني فلان لكل مزاج عن امزجة انواع الكائنات عرضا يتردد فيه وله طرفان ووسط فلو لم يوجد منه ما هو في الوسط اشتبهت الدرجات بعضها ببعض لان ما هو واقع في طرف الافراط منها يكون شبيها بما هو واقع في طرف التوسط مما فوقها وبالعكس واما الثالث فلان الادوية تختلف حالها بحسب مواضعها ولذلك يوجد ما يدرج في نوع واحد منها بان يكون بعضها حلوا وبعضها مرا وبعضها حادا جدا وبعضها دونه واما الرابع فلان كمية الشي اذا ازدادت ازدادت الكيفية لا محالة كالحرارة تحدث في النار القليلة والكثيرة فان السطح المماس للنار الكثيرة وهو مثل السطح المماس للنار القليلة الا ان النار الكثيرة تحميه في زمان اقل من زمان القليلة هكذا قال الشيخ في الشفا وهو الحق الا ان الكلام في انه اذا ازدادت كيفيته لزيادة الكمية هل ينتقل من درجة الى ما فوقها ذهب اليه كثير من المتاخرين منهم القرشي فانه قال في شرحه كل ما هو في درجة فانه اذا كرر او كثر امكن ان ينتقل الى الدرجة التي فوقها وقال غيره ان الدوا متى تضاعف كميته تضاعف كيفيته وخرجت عن درجته في الحرارة والبرودة الى درجة اخرى ومتى تناقصت كميته انعكس الامر وانحدر الى درجة تحتها والخلاف في ذلك لان الدوا انما يقال انه في الدرجة الثانية مثلا اذا كان بحيث لو استعمل منه المقدار المستعمل عادة غير مكرر وغير مكثر يحدث منه اثر غير مضر بالفعل ضررا بينا فكل دوا يوجد فيه هذا المعنى فهو في الدرجة الثانية سوا كان المقدار المستعمل منه عادة كثيرا او قليلا ولان نسبة الجز الحار الى البارد في كل درجة من الدرجات بالضعف عند بعض بان يكون الجز الحار في الواقع في الدرجة الاولى اثنين والبارد واحدا وفي الواقع في الدرجة الرابعة الحار ستة عشر والبارد واحد وعند بعض يكون الحار من الواقع في الرابع خمسة اجزا ومن البارد واحد اذ عنده يزيد الحار في كل درجة على ما قبلها بواحد والنسبة على القولين بين الحار والبارد في الدرجات محفوظ وما دامت النسبة محفوظة في الدرجة لا يخرج عنها بالتكرار وزيادة المقدار بل يكون على ما كانت قبل ذلك وان كانت زادت الاجزا الحارة بزيادة المقدار زادت الاجزا الباردة مثلها لا يقال لو لم يخرج بزيادة المقدار وبالتكرار الى درجة فوقها لما قوي تاثيره بهما لانا لا نسلم ذلك لجواز ان يكون قويا تاثيره عند زيادة المقدار والتكرار لكثرة المادة ودوام التاثير لا لانتقاله الى درجة اعلى وان يكون ضعف تاثيره عند عدمها لقلة المادة وعدم دوام التاثير لا لانتقاله الى درجة ادنى **قوله** واما المهلك بجميع جوهره فهو السم اي لا يقال له الدوا لانه لا ينفع البدن من وجه والدوا هو الذي له نفع فيه في الجملة بل هو السم المطلق وفعله ليس بمزاجه الذي هو الكيفية بل بصورته النوعية قال جالينوس والدليل على ان ضرر سم الافعى بالبدن الانساني بصورته النوعية لا بمزاجه هو ان ريق الصائم يوثر في بدن الافعى كما يوثر سمها في بدن الانسان يريد به ان ريق الصائم ليس بحسب الكيفية مضادة لكيفية بدن الافعى حتى يكون التاثير بها بل المضادة بينهما انما هي بحسب الخاصة وهذا ضعيف لان تاثير ريق الصائم في بدن الافعى لو كان بالمضادة بحسب الخاصة لزم ان يحكم بمضادة طبيعة زيد لطبيعة عمرو لان احدهما اذا اكل مدة وعض الاخر اثر في بدنه قويا كسم الافعى على ما شهدت به التجارب لكن اللازم باطل فالملزوم مثله بل هذا يدل على ان تاثيره ليس بالكيفية امران الاول ان النار اخر منه لانه لا يخلو من برودة لتركيبه والنار بسيط خالصة

السمية

فلو كان تاثيره بالكيفية لم يرد تاثيره عليها لكن الواقع خلافه لانا نرى ان مقدار يسيرا منه يفعل من الاحراق والتلهيب ثم الهلاك ما لا يفعله الكثير من النار الثاني انا نرى انه يودي الامزجة المشابهة له في الكيفية وغير المشابهة له فيهما في حالتي الصحة والمرض ولو كان ضرره بالكيفية لانتفعنا به في بعض الصور كالادوية السمية عند استعمالها في الامراض المضادة لها وفي الامزجة الصحيحة المضادة لها ايضا اذا روعي مقدارها **قوله** ويقال من راس او من الراس على ما في بعض النسخ اي ناخذ التقسيم من اوله بحيث يتناول الغذا والدوا المعتدل وغير المعتدل والسموم ونقول ان جميع ما يرد على البدن مما يجري منهما فعل وانفعال اما ان يتغير من البدن ولا يغيره واما ان يتغير عنه ويغيره واما ان لا يتغير عنه ويغيره ولا يحتمل قسما اخر وهو ما لا يتغير منه ولا يغيره لان المقسم ما يرد على البدن ويجري منهما فعل وانفعال وهو لا يتناوله فينحصر الاقسام في ثلثة الاول ما يتغير من البدن ولا يغيره تغيرا معتدا به وهو على قسمين لانه اما ان يتشبه بالبدن واما ان لا يتشبه به والاول هو الغذا على الاطلاق اي الغذا المطلق بدون قيد الدوائي لانه لا يشوبه دوائية وانما قال تغيرا يعتد به مع انه اطلق عند التقسيم لئلا يرد الغذا المطلق المسخن او المبرد بالفعل فانه يغير البدن لا محالة لكن لا يكون ذلك تغيرا يعتد به اولا انه من حيث انه يزيد في اقطاره ويعيده قوة يصدق عليه انه يغيره لكنه لا يكون تغيرا معتدا به بحيث تظهر للحس والثاني هو الدوا المعتدل اما القسم الثاني وهو الذي يتغير من البدن ويغيره فينقسم الى ثلثة اقسام لانه لا يخلو اما ان يكون كما يتغير عن البدن يغيره ثم انه يتغير عن اخر الامر ويبطل تغيره وفي بعض النسخ يغيره وله وجه ان جعل الضمير للبدن واما ان لا يكون كذلك بل يغير البدن اخر الامر ويفسده والاول اما ان يكون بحيث يتشبه بالبدن بعد بطلان تغيره او لا يتشبه به فان تشبه به فهو الغذا الدوائي وفي بعض النسخ الدوا الغذا او هو صحيح ايضا لانه ليس غذا مطلقا ولا دوا مطلقا لما فيه من فعل الدوا او فعل الغذا فانهما قدم لا يختلف المعنى وقيل الاول هو الصحيح لانه يذكر الدوا الغذائي بعد هذا وليس بصواب لان ذكره بعد الفراغ من الاقسام انما هو لتقسيمه الى ما يكون اقرب الى الدوائية والى ما يكون اقرب الى الغذائية لا لانه قسم غير الاقسام المذكورة ويعلم مما ذكره الى ما يكون اقرب الى الغذائية مرادا به فيه تقديم الغذا وما يكون اقرب الى الدوائية كالاسب فيه تقديم الدوا فان لم يتشبه فهو الدوا المطلق ولا يتناول الدوا المعتدل ولا الدوا الغذائي ولا الدوا السمي لانه يتقيد بعد الاطلاق فلا يدخل فيه المقيد بما ينافيه وهو ما لا يكون دوا مطلقا وفرق بينه وبين مطلق الدوا لان مطلق الدوا هو ما يفهم عند اطلاق الدوا وهذا يدخل فيه المعتدل والغذائي والسمي والثاني وهو الذي يغير البدن اخر الامر ويفسده هو الدوا السمي واما القسم الثالث من الاقسام الثلثة الاول وهو الذي لا يتغير من البدن البتة ويغيره فهو قسم واحد وهو السم المطلق ولا يرد النار فانها اذا اوردت تغير البدن ولا يتغير عنه مع انه لا تسمى سما باصطلاح الاطبا لان التقسيم انما هو للحار والبارد بالقوة لا بالفعل وعلى ما قلنا فينحصر اقسام الوارد على البدن ستة الغذا المطلق والدوا المطلق والدوا المعتدل والدوا الغذائي والدوا السمي والسم المطلق **قوله** ولسنا نعني اشاره

الى بيان ما هو المراد من عدم تغير السم وذكرنا انا لا نريد بقولنا لان تغير السم عن البدن انه
لا يسخن في البدن بفعل الحار الغريزي فيه لان اكثر السموم مالم يسخن في البدن بفعل الحار
الغريزي فيه لم يؤثر فيه بل نعني به انه لا يتغير في صورته الطبيعية بل لا يزال يفعل وهو ثابت
القوة والصورة حتى يفسد البدن لا يقال هذا اشكل من وجهين الاول ان الحرارة الغريزية
مدبرة للبدن دافعة لما يضره فلو كانت هي المخرجة لطبيعة السم من القوة الى الفعل لزم
ان يكون مفسدة للبدن وفساده بين الثاني انه اذا كان المراد بعدم التغير ما ذكر
وجب ان يكون المراد بالتغير ما يقابله والالم يكن للانفصال في التقسيم صحيحا وما يقابله هو
تغير الدواء في صورته وبطلانه ظ لان الدواء المحض لا يتغير بصورته كيف ولو تغير في صورته لبطل
كيفيته ضرورة بطلان عدم الكيفية على عدم صورته لانا نجيب عن الاول بان الحرارة الغريزية
قد تطلق ويراد بها الحرارة المزاجية وهي مراده هنا وان حملناها على المتعارف نقول ان
شانها الفعل فيما يرد على البدن والكشف عنه من غير ان يكون لها شعور بانه موذ له
او غير موذ ثم اذا اخرجه بما فيه بالقوة الى الفعل واذا قاومته ورامت بطلان فعله
وعن الثاني بان المراد بتغير الوارد عن البدن تغيره اعم ان يكون بحسب الكيفية او الصورة
والمراد بعدم تغيره ما لا يكون كذلك اي لا يتغير لا من ان يكون بحسب الكيفية او الصورة لكن
لما لم يكن عدم التغير بحسب الكيفية اذا ورد على البدن الا وهو تغيره بحرارته بحسب الكيفية في
الجملة تعين ان يكون بعدم تبدل صورته واذا كان عدم التغير بعدم تبدل صورته لذلك لا يلزم
ان يكون التغير صورته فقط **قوله** وقد يكون طبيعته هذا اي السم قد يكون حارا يعين طبيعته
اي كيفيته الحارة خاصية في تحليل الروح وقد يكون باردا يعين طبيعته خاصيته في اجماد
الروح وابهامه اي اضعافه وقد صحفه بعض بابهامه من التنبيه وهي الهاجة اما الاول فكسم
الافعى ومما يدل على حرارته ما يحصل منه من شدة الالتهاب والحرقة وقد ذهب بعض القدماء
من الاطباء الى انه بارد واستدل عليه بان ادوية الترياق حارة وهو ينفع منه والنفع من
المضرا انما يكون بالمضادة وبان بعض الافاعي يعقب لدغه خدرا في الاطراف وبردا وبان
الافعى في جميع الحيات في الشتاء كالميتة ولو كانت حارة لعوت في الشتاء لاجتماع حرارتها في
البواطن والجواب عن الاول ان نفع الترياق منه ليس بالمزاج بل بالخاصية ولذلك ينفع من
السم الحار والبارد وعن الثاني بان خدر الاطراف انما هو لانهزام الحرارة الغريزية الى الباطن
واجماعها فيه لمقاومته وعن الثالث بان ذلك لمضادة برد الشتاء لحرارتها ولذلك لا يتحرك
الزنبور فيه مع انه حار بالاتفاق او لانها تغتذي بالتراب فتسكن بالحر لا الارض فيه
لكون ردف ... مهيا فيه واما السم فكسم العقرب والشوكران والمراد بالعقرب غير الحارة
منها فان سمها حار بحيث بها لانها بجرادتها وهي صغيرة جدا حتى قال ابن سينا لو جعلت في
كفة الميزان لم يترجح بها ومما يدل على ان سم هذا النوع منها حار ان لدغه يعقب الكرب و
العطش واصلاح العقل ومما يدل على ان السم غيره بارد ان لدغه يعقب النفخ في البطن
وربما يخرج منه الريح بلا ارادة لاستيلاء البرد وضعف الهضم ويحس الملدوغ كانه موضوع الثلج
والشوكران نبت له ساق ذات عقد مثل ساق الرازيانج الا انه اكبر منه وله ورق شبيه

بورق الهندبا لكنه ادق منه وله بزر ابيض وبزره شبيه ببزر الانيسون الا انه اشد بياضا
منه واذا اكل كان سما ودفع مضرته باستعمال النبيذ فان اكثروا وعلم ان ايراده ههنا
ليس مناسبا لان الكلام في السم المطلق وهو دواء فيه سمية لانه بارد يابس في الثالثة وينفع
من النقرس الحار والاورام الحارة اذا ضمد به في بدايتها واذا ضمد به الجبهة سكن الم
الصداع الحار ولو ضمد به العانة قطع جريان دم الطمث وسكن اوجاع الرحم واذا اكتحل
بعصارته نفع من انصباب المواد الحارة **قوله** وجميع ما يغذو وقد يغير البدن اخر الامر
تغيرا طبيعيا اي تغيرا يكون على مجرى الطبيعي وهو التسخين وليس في بعض النسخ لفظ قد
وهو اولى على ما اللحم وانما قال في اخر الامر لان هذا التغير لا يكون الا بعد صيرورته دما
ولذلك فانه اذا استحال الى الدم زاد لا محالة في التسخين لان الدم حار على اي وجه كان
حتى انه لو حصل من الخس والقرع مع برودتهما افاد هذا التسخين لا يقال هذا مناقض
لما مر من ان الدم المتولد من الخس يصحبه البرودة ما هو ابرد من مزاج الانسان لانه
يجوز ان يكون مسخنا لكونه دما بالقياس الى ما فيه اعتدال البدن او يكون مسخنا لغذائه
ومبردا بدوائيته وان صار جزء عضو على ما سبق تحقيقه **قوله** الا اي جميع ما يغذو يغير
البدن اذا استحال الى الدم بالتسخين ولسنا نقصد بالتغير في قولنا ان الدواء المسخن
يغير البدن ويسخنه هذا التسخين بل المراد منه ما كان صادرا عن كيفية الشيء ونوعه يتوافق
كتسخين الزنجبيل قال القرشي يلزم من هذا ان لا يكون المعنى بكون الدواء يتغير اولا عن
البدن ثم يغيره انه يتغير عن البدن اولا في صورته بل يتغير في كيفيته واذا كان كون الشيء
يتغير عن البدن هو انه يتغير في كيفيته لا في صورته وجب ان يكون معنى قولنا ان الشيء
لا يتغير عن البدن انه لا يتغير عنه وجوابه يعرف مما مر انفا في شرح قوله لسنا نريد بقولنا
لا يتغير فلا نعيده **قوله** والدواء الغذائي اشارة الى الفرق بينه وبين الدواء المحض
يستحيل عن البدن في كيفيته فقط والدواء الغذائي يستحيل عن البدن بجوهره وذلك
بما فيه من الغذائية فلا بد ان يخلع صورته ويصير دما ويستحيل عنه البدن بكيفيته وذلك
بما فيه من الدوائية لكنه اي لكن الدواء يستحيل اولا في كيفيته اما الى الحرارة فيسخن البدن كالثوم
او الى البرودة فيبرد كالخس فاذا استتمت الاستحالة الى الدم كان اكثر فعله التسخين ويوفر
الدم وكيف لا يسخن وقد استحال الحار الى صورته دما وخلع مزاجه المقتضي لبرودته لكن قد
يصحب ايضا كل واحد منهما من الكيفية الغريزية شيء بعد الاستحالة في الجوهر فيصحب الدم الكائن
من الخس تبريد ومن الدم الحادث من الثوم تسخين لكن الى حين وقد عرفت تحقيق
ذلك فيما مر فلا نشرح **قوله** وللادوية الغذائية اشارة الى تقسيم للادوية الغذائية
وان شئت قلت الى تقسيم للاغذية الدوائية لما عرفت من عدم الفرق بينهما وهي على قسمين
قسم اقرب الى الدوائية وقسم اقرب الى الغذائية وقد يخص الاول بالدواء الغذائي والثاني
بالغذاء الدوائي كما ان للاغذية نفسها منها ما هو قريب الطباع الى جوهر الدم اي
يستحيل اليه سريعا للطافة جوهره كالشراب ومح البيض وماء اللحم ومنها ما هو ابعد منه يسيرا
كالخبز واللحم ومنها ما هو ابعد جدا كالاغذية الدوائية بسبب ما هو فيه من الدوائية

قوله ويقول ايضا هذا اشارة الى ان الغذا كما يغير حال البدن بكيفيته فهو يغيره من
جهة تولد الدم على ما عرف بعده بكميته ايضا وذلك لانا ان تزيد على المقدار الواجب صورت
التخمة وهي سوء الهضم لثقله على الهاضمة وعجز الغريزية فيورث السدد ايضا في المجاري و
المنافذ لنفوذه اليها غير منهضم على ما ينبغي ثم يورث العفونة بحسب الاجزاء والحرارة الغريزية
واما ان ينقص عن الواجب فيورث الذبول والزيادة في كمية الغذا ابرد ما اذا الغريزة
الحرارة الغريزية سواء كان حارا او باردا ولذلك يكون الافراط في شرب الخمر مؤديا
الى الرعشة والفالج وغيرهما من الامراض الباردة اللهم الا ان يوجد فيهما اي من زيادة
كمية الغذا عفونة فتسخن لان العفونة كما انها تحدث عن حرارة غريبة كذلك يحدث عنها
حرارة غريبة ايضا وسياتي البحث عنها عند ذكر اسباب السخونة انشاء الله تعالى
قوله ويقول ايضا اشارة الى تقاسيم الاغذية اعلم ان الغذا اما لطيف او كثيف
او معتدل وذلك لان الدم الحاصل منه اما رقيق او غليظ او متوسط والاول هو
اللطيف والثاني الكثيف والثالث المعتدل اولان الاغذية مركبة من العناصر
وبعضها يغلب عليه عنصر لطيف او عنصران لطيفان وبعضها يغلب عليه عنصر
كثيف او عنصران كثيفان فما كان من قبيل الاول فهو لطيف وما كان من الثاني فهو
كثيف وما توسط من ذلك فهو معتدل ما اللطيف هو الذي يتولد منه دم رقيق وينفعل
عن المعدة بسهولة ويستحيل الى جوهر العضو بسهولة ايضا واكتفى الشيخ بالقيد الاول
لانه لازم وينبغي ان يعلم ان اللطيف اعم من الملطف لان الغذا الملطف هو الذي
يجعل قوام الدم ارق مما كان عليه وهذا قد يكون جوهره كثيفا كالخل والكثيف
هو الذي يتولد منه دم ثخين ولا ينفعل عن المعدة بسهولة ولا يستحيل الى جوهر العضو
بسهولة ولم يذكر المعتدل منهما لظهوره مما ذكر من تعريفهما وكل واحد من هذه الاقسام
الثلثة اما ان يكون كثير الغذاء وهو ان يستحيل اكثره الى الدم واما ان يكون يسير الغذاء
وهو ان يستحيل اقله الى الدم ولم يذكر المتوسط منهما لظهوره فيصير الاقسام ستة ف
باعتبار ما ياتي من كونه محمود الكيموس او ردي الكيموس والمتوسط بينهما يصير تسعة
وعشر من مثال اللطيف الكثير الغذا الشراب وماء اللحم و السلق المحنى والنيمبرشت فانه
اي المح المذكور او كل واحد مما سبق كثير الغذا لان اكثر جوهره يستحيل الى الغذاء
وفي بعض النسخ الى الدم وهما صحيحان ومثال الكثيف القليل الغذا الجبن والقديد و
الباذنجان وما يشبههما فان الشي المستحيل منها الى الدم قليل وانما قدم هذا لانه ينافي
اللطيف الكثير الغذا في جزئيه ومثال اللطيف القليل الغذا الجلاب والبقول المعتدلة القوام
والكيفية وانما قيد البقول بالمعتدلة القوام ليخرج مثل الكرنب والقنبيط وانما اشترط
اعتدال الكيفية لان بعض البقول قد يكون معتدل القوام لكنه بارد جدا ويكون المتولد
منه غليظا بلغميا ومثاله من الثمار التفاح والرمان وما يشبههما والمراد بالرمان نوع
منه يكون معتدل القوام والكيفية لا مطلقه اذ اكثره يكون غليظ الجوهر ومثال الكثيف
الكثير الغذا البيض المسلوق ولحم البقر قوله وايضا اي ويقسم ايضا كل واحد من هذه الاقسام

الى محمود الكيموس والى رديه والكيموس لفظ سرياني ومعناه الخلط فيكون محمود الكيموس
ما يتولد منه الدم ورديه ما يتولد منه ما في الاخلاط وهذا مبني على ان الخلط المحمود ليس
الا الدم وقد عرفت ما فيه ومثل الكيموس المحمود هو الدم النقي الذي لا يشوبه شي من الاخلاط
الاجزاء الا القدر الذي لا يستغني عنه في المنافع المعلومة مما سبق في منافع الاخلاط ومثال
اللطيف الكثير الغذا الحسن الكيموس صفرة البيض النيمبرشت وماء اللحم ومثال اللطيف القليل
الغذا الحسن الكيموس الخس والرمان ومثال اللطيف القليل الغذا الردي الكيموس الخل
والخردل فاكثر البقول وفي الخل بحث لانه ملطف لا لطيف لكونه غليظا بلغميا ومثال
اللطيف الكثير الغذا الردي الكيموس الرية ولحوم النواهض وهي فراخ الحمام عند كمال ريشها
ومثال الكثيف الكثير الغذا الحسن الكيموس البيض المسلوق ولحم الحولي من الضان ومثال الكثيف
الكثير الغذا الردي الكيموس لحم البقر ولحم العزس ومثال الكثيف القليل الغذا الردي الكيموس
القديد ولم يذكر الكثيف القليل الغذا الحسن الكيموس وقد ذكر في مثاله لحوم الغزلان
العجاف قوله وانما تجد في هذه الجملة المعتدل تنبيه على استخراج امثلة المعتدل
من هذه الاقسام تمثال المعتدل الكثير الغذا الحسن الكيموس لحم الحولي من المعز والخبز النقي
ومثال المعتدل الكثير الغذا الردي الكيموس الكرنب والقنبيط فان جوهرهما ليس لطيفا
كاللحم ولا غليظا كلحم البقر ومثال المعتدل القليل الغذا الحسن الكيموس اللفت وهو الشلجم
ومثال المعتدل القليل الغذا الردي الكيموس الجزر قال رحمه الله الفصل الثالث
عشر في احوال المياه اقول لما فرغ من احوال الاغذية شرع في احوال المياه وذكر
اولا بيان حاجة البدن اليه وصدر بيانها بقوله ان الماء من الاركان مع انه كان
معلوما فيما سبق تنبيها على ان حاجته اليه ليس من جهة الركنية فقط بل من جهة اخرى ايضا و
هي انه وحده من الاركان يدخل في جملة ما يتناول لا لانه يغذو ولانه وحده لا يغذو عند الجمهور
اذ الغاذي يجب ان يكون مما بالقوة ويتوقع ان يصير منه جزء عضو للانسان والماء بسيط
لا يستحيل الى قبول الصورة الدموية ولا الى قبول عضوية لانه ما لم يتركب على ما سبق تحقيقه
في بحث الاخلاط بل لانه جوهر يعين في تسييل الغذاء وترقيقه وبترقيقه حال كونه بعضه ماء فذا الا
العروق وهو ما يصير منه دما وبعضه نافذا الى المخارج وهو ما لا يصير منه ما فضلا يندفع في مخارجه
فان الماء اذا خالطه يسهل خروجه برازا او بولا او عرقا وغير ذلك قوله لا يستغني عن معونته
هنح في تمام امر الغذا احالة بعد حال من الغذا وقد يكون في وجه الحاجة اليه وجهان اخران الاول
انه ببرده يسكن لهيب المواد واحتداد الحرارة ويحفظ الحرارة على حالها ولذلك متى كان الانسان
رطب المزاج او كان معدته او بدنه رطبة قلت حاجته الى شربه ومتى كان بالضد بالضد الثاني
ان الحرارة الغريزية عند تناول الغذا متوجه الى الباطن فلو لم يرد الماء على للعرق ح
لاحترق كما يحترق الشي اليابس الذي تنضجه القدر بدون الماء ولذلك لما كانت الفواكه
كثيرة المائية لم يحتج الى شرب المياه قوله ثم المياه شرع في بيان ما هو الافضل منها ولما
كان فضل الماء بجواهره عما يخالطها ويغلب عليه من الكيفيات اشار اولا الى ان المياه
مختلفة لان جوهر المائية يتساوى الجميع في ذلك بل بحسب ما يخالطها من الاشياء وبحسب الكيفيات

التي تغلب عليها على ما يأتي تفاصيلها وافضلها مياه العيون لانها تحدث عن ابخرة قوية ولذلك تخرق الارض بعنفها للخروج لكن لما لم يكن تمام افضليتها الا بعد شرائط قال ولا كل العيون بل العيون التي تكون ارضها حرة وهي التي لا تغلب على تربتها شيء من الاحوال كالاقذار المدن واوساخها الموجبة لعفونتها والكيفيات الغريبة كالقوى المعدنية او مياه العيون التي تكون ارضها حجرية فانها تكون اولى بان لا تعفن عفونة الارضية لان التراب يعرض له اذا اختلط بالماء ان يستعد للعفن لكن المياه التي من طينة حرة خير من الحجرية لان الطين يصفيه من الشوائب بخلاف الحجر فتكون ما العين التي من طينة حرة خير من الحجرية الا ان كل عين طينة حرة بل التي مع ذلك تكون جارية اذ الحركة تفيد الماء لطافة وخفة سرعة انفصال ما معه من الارضية بخلاف الراكدة لتطرق الفساد اليه ولا كل عين جارية على طينة حرة بل الجارية التي تكون مكشوفة للشمس والرياح فان هذا اي الكشف مما يكتسب به الجارية فضيلة لانهما يلطفان جوهر المياه اذا كانت جارية واما الراكدة فربما اكتسبت بالكشف رداءة لا يكسبها بالغور والستر لان دوام تاثير الشمس فيها يحل الالطف فالالطف ويخلطها بالارضية ويعفنها والرياح مع انها يكسح عنها الابخرة الرديئة ربما يحدث الغبار اغبارا المختلطة بالتراب واوراقا ونباتات رديئة الكيفية وانما قال فربما تكتسب لان الماء الراكد اذا كان كثيرا سيما العميق وكان في بلاد باردة لا يكون كذلك قوله واعلم ان المياه التي تكون طينية المسيل خير من التي تجري على الاحجار يحتمل تكرار اعلى ما ظن لان ما مر كان بحسب المنبع وهذا بحسب المسيل بل هو رد على من زعم ان المياه التي تجري على الاحجار خير من التي تجري على الارض حرة لان الحجر لمصاككة لها يلطف جوهره ويرقق قوامه ويبعد عن قبول العفن بخلاف الطين بانه ليس كذلك فان الحجر مع فعله ذلك لا ينقيه عن الممتزجات اذ ليس شانه ذلك بخلاف الطين فانه ينقيه وياخذ منه الممتزجات الغريبة ويروقه على ما نبه عليه في تصفية الماء المكدر بالممتزجات لكن يجب ان يكون طين مسيلها حرا لا حماة هي تسكون المسم الطين لا اسود ولا سبخة ولا غير ذلك من الامور المعفنة لطين المسيل فان اتفق ان يكون هذا الماء اي الذي اجتمع فيه هذه الفضائل غمرا اي كثيرا شديد الجرية باخذ في جريانه الى الشمس متجريا الى المشرق خصوصا الى المشرق الصيفي منه اي من مطلق المشرق فهو افضل الغمر فلانه لا يوثر فيه المفسدات لانه بكثرته يحيل ما خالطه الى طبيعته ولذلك كان مياه الانهار الكبار كالنيل وجيحون من افضل المياه واما شديد الجرية فلان قوة الحركة يزيده لطافة واما اخذه في جريانه الى الشمس فلما سبق من ان رياح هذه الجهة معتدلة بين الحرارة والبرودة مائلة الى اليبوسة فيكون بذلك لا محالة مصلحة للماء واما تخصيص الصيفي من المشرق فلزيادة اليبوسة في الرياح الاتية من جهته فان قلت كم المشارق حتى يرجح الصيفي منها قلت ثلثة على ما سيعقب الاشارة اليه في مباحث الرياح مشرق الاعتدال وهو نقطة اول الحمل والميزان ومشرق الصيف وهو مطلع نقطة السرطان ومشرق الشتاء وهو مطلع نقطة الجدي وكذا تكون المغارب لا محالة ايضا ثلثة قوله ثم اي بعد المتوجه الى المشرق ما يتوجه الى الشمال

افضل لان الرياح الشمالية ببردها ويبسها تصلح رطوبة الماء والمتوجه الى المغرب والجنوب ردي لان الرياح المغربية على ما عرف ارطب من المشرقية والجنوبية ارطب من المغربية وخصوصا عند هبوبها فان الماء الذي يجري الى الجنوب يكون ارداء لانها معفنة لكثرة الرطوبة والماء الذي ينحدر من مواضع عالية مع ساير الفضائل المتقدمة يكون افضل اذ به لكن تزيد لطافة قوله وما كان اشارة الى علامات تدل على افضلية الماء مع اجتماع الشرائط المتقدمة منها ان ما كان بهذه الصفة اي المذكورة جملة ينبغي ان يكون عذبا يخيل انه حلو لانه لرقة جوهره ترطب رطوبة الفم وتحليل جوهر اللسان فتفيد الرطوبة في جوهره وتكون طعمها مائلا الى العذوبة وهي اول مراتب الحلاوة ويخيل انها حلو ومنها ان لا يحمل الخمر اذا مزج بها منه الا قليلا لانه للطافة يمتزج بالخمر امتزاجا قويا فيكسر من قوتها اكثر من كسر الماء الغليظ وقال القرشي لانه يكون نفوذه في اللسان اكثر من الخمر للطافته فتدركه الحاسة اكثر ولا كذلك الغليظ فان الخمر تبقيه فيخيل صرفا ما لم يفرط عليه ولا يسوغ منه مع الخمر الا اقل قليل فيكون الواصل اليها من الخمر كانه صرف وقال المسيحي السبب فيه انه لما كان لطيف الجوهر قريبا الى البساطة كان اذا مزج بما خلط به اثر فيه وظهر طعمه ظهورا بينا ومنها ان يكون خفيف الوزن وذلك لعدم ما خالطه من الارضية ومنها ان يكون سريع التبرد والتسخن لتخلخله وذلك بسبب لطافة جوهره اذ يكون قابلا لما يرد عليه من التاثير ومنها ان يكون باردا في الشتاء حارا في الصيف وهذا ليس على ما ينبغي لانه ان جعل لازما لقوله سريع التبرد والتسخن على ما قال الاستاد فلا فايدة فيه لانه اذا كانت بحيث يبرد ويسخن سريعا يبرد ويسخن اذا قوي السبب ودام لا محالة وان جعل علامة لغوى على ما هو الظاهر فان كان المراد انه يكون كذلك في منبعه وقريبا منه فالامر بالعكس على ما لا يخفى وان كان انه يكون كذلك اذا بعد المنبع فذلك معلوم مما تقدم وايضا كل ما يكون كذلك ومنها ان لا تغلب عليه طعم ولا رائحة لان الطعم والرائحة يكونان بسبب ما خالطه اذ الماء الصرف لا يكون له رائحة ولا طعم سوى ما يخيل انه حلو لكونه بسيطا والبسيط خال عنهما ومنها ان يكون سريع الانحدار من الشراسيف وهي اطراف الاضلاع التي تشرف على البطن ومنها ان يكون سريع التهري اي ما يهرا فيه ويطبخ ما يطبخ فيه كل ذلك لانه بسبب لطافته سريع النفوذ والتهري اجادة النضج يقال اهرأت اللحم اذا احدثت نضجه وقوله وطبخ ما يطبخ فيه كالتفسير له قوله واعلم ان الوزن اشارة الى ما يعرف به خفة الماء بالنسبة الى غيره من المياه وذلك امور منها الوزن وهو الذي يورد المنجح في تعرف احوال المياه اذ الاخف في اكثر الاحوال يكون افضل لدلالته على قلة الارضية وانما قال في اكثر الاحوال لانه ربما كان خفيف الوزن بما زاد فهو اثقل او يوزن مكيالان من ماءين متساويا ويبلان بهما ثم يوزنان فايهما كان اثقل كان ماؤه اثقل وقيل شرب شخص كل واحد منهما عقيب طعام واحد لا فهم بل دفعتين فايهما لزم منه ثقل الفواد وقلة الهضم كان اثقل وقد يعرف ان ايهما اخف بان يبل خرقتان او قطنتان متساويتا الوزن كل واحدة منهما من الماء من المختلفين ثم يخففان تخفيفا بالغا

موضع واحد ثم يوزنان فالماء الذي خف فيه او قطنة اخف فهو افضل لان ثقلها انما يكون
بما يخلف فيها من الاجزاء الارضية **قوله** والتصعيد والتقطير اشارة الى كيفية اصلاح المياه
الردية وذكر فيه وجوها ثلثة الاول التصعيد والتقطير وهو ان يجعل الماء في قرع ويركب عليه
انبيق على ما يعمل في استخراج الماء من الورد فان ما يتصاعد منه ويتقاطر يكون لا محالة الطف
لان ما فيه من الاجزاء الارضية والمواتية لا يستقلب الى الطبيعة المائية بل يتحلل والثاني الطبخ على
ما اشار بقوله فان لم يكن وفي بعض النسخ فان لم يمكن ولكل وجه واختلف الاطباء في كونه
مصلحا فقال بعضهم انه يصلح وهو الذي اختاره الشيخ مستدلا بان الماء المطبوخ على
ما يشهد به العلماء من اهل التجربة اقل نفخا واسرع انحدارا فلولا انه مصلح لم يكن كذلك
وقال الاستاد لقائل ان يقول لا نسلم ان كل ما مطبوخ كذلك بل انما يكون كذلك اذا كان
ذلك الماء مما خالطته ارضية اختلاطا غير مازج كالكدر فيكون الطبخ سببا لانفصال تلك
الارضية عنه ويوجب لطافته وضعفه ظ ما ذكره الشيخ بعد ذلك وقد يستدل على انه مصلح بانه
اذا طبخ خف وزنه وذلك يدل على ان ارضيته قد قلت ومنع الاستاد ذلك ايضا مثل الاول
وذهب اخرون الى انه يزيد الماء غلظا وذلك لانه اذا طبخ يتصاعد لطيفه بسبب انه اشد قبولا
للتصعيد ويبقى كثيفه المخالط للارضية لعصيانه من التصعيد وذلك يوجب زيادة غلظه واليه
اشار الشيخ بقوله والجهال من الاطباء يظنون ان الماء يتصعد لطيفه ويبقى كثيفه فلا فائدة في
الطبخ اذ يرد الماء كثيفا واجاب عن شبهتهم بان الماء في جوهره متشابه الاجزاء في اللطافة و
الكثافة لانه بسيط غير مركب لكنه يكثف اما باشتداد كيفية البرد عليه او بمخالطة شديدة من
الاجزاء الارضية التي لغاية صغرها ليس يمكنها ان ينفصل عنه ويرسب فيه لانها لا تقدر
ان تقدر ان تشق اتصال الماء وترسب فيه لغاية صغرها فيضطر بذلك اي يموج تلك الاجزاء عدم
قدرتها على الشق والترسيب الى ان يحدث لها بجوهر الماء امتزاج فاذا طبخ فلا خفاء انه يفارقه
السخونة مثل التكثف الحادث عن البرد او لانه يخلخل اجزاءه خلخلة شديدة حتى يفارق
قوامه ويمكن ان ينفصل منه لترقيقه وتخلخله تلك الاجزاء المحبوسة في كثافته ويخرق مع
صغرها راسبة فيباينه اي يميز وينفصل عنه بالرسوب ويبقى الماء محضا قريبا من البسيط و
يكون الذي انفصل بالتبخير مجانسا للباقي غير بعيد منه لان الماء اذا تخلص مما خالطه تشابهت
اجزاؤه في اللطافة فلم يكن تصاعد ما يتصاعد يفضل على باقيها والطبخ انما يلطف الماء بازالة تكثف
البرد وترسيب ما خالطه والدليل على هذا اي على ان الطبخ يفعل ذلك انك اذا تركت المياه الغليظة
مدة كثيرة لم يرسب منها شيء يعتد به واذا طبختها رسب في الوقت شيء كثير وصار الباقي
خفيف الوزن صافيا وكان سبب الرسوب هو الترقيق الحاصل بالطبخ ولولا ان الترقيق سبب
الترسيب لكان الرسب من المياه الرقيقة القوام اللطيفة يبطئ ايضا لبطوه من المياه الغليظة
لكنه ليس كذلك فانا نرى ان المياه في الاودية الكبار مثل نهر جيحون وخصوصا ما كان من
تلك المياه مغترفا من اخره يكون عند الاغتراف في غاية الكدورة ثم يصفو في زمان قصير
واحد بحيث اذا استصفيناها مرة اخرى لم يرسب شيء يعتد به **قوله** وقوم يفرطون
في مدح ماء النيل ويحمدون محامده في امور اليهم ليس ايراده ههنا على ما ينبغي لانه لم يذكر الوجه

الثالث مما يصلح المياه الردية بل ولم يتم بعد كلامه في ما كان فيه ويذكر بعد ذلك لكن لما
جرى ذكر بعض من الانهار الكبار وكان النيل اعظمها اشار الى ما قيل من وصفه من كونه جامعا
للاوصاف الاربعة التي هي بالحقيقة جامعة لجميع ما تقدم من فضيلة الماء الاول بعد منبعه فانه
يوجب لطافته بسبب كثرة حركته ومنبع النيل من جبل يقال له جبل القمر وهو وراء خط الا
ستواء ما يلي عشرة درجة ونصف من الشمال وستين درجة اذا قسمت اعظم دائرة تعرض
في الارض وثانيها طيب مسلكه فانه طين حر لا يخالطه جوهر غريب وثالثها اخذه الى
الشمال عن الجنوب مطلقا اي حال كون الشمال مطلقا لما يجري فيه من المياه ولو قال بدل
قوله مطلقا مصلحا لكان انسب لان الشمال ببرده وبهبه يصلح رطوبته لا انه يلطف و
رابعها غمورته اي كثرته لان المياه الغمرة لا يعتريها ما يخالطها على ما عرف وليس في بعض
النسخ وغمورته لا ههنا ولا قبله بل اكتفى فيه بقوله واما غمورته فيشاركه فيها غيره اي
ليست غمورته مما يختص به بخلاف الثلثة المتقدمة ووقع في نسخة القرشي بعد بعد منبعه وغمورته
وقال ليس يوجد قوله وغمورته في كل النسخ وهذه اصح والا كانت الامور ثلثة ولقائل ان يقول
انما كانت الامور ثلثة لو لم يذكر قوله واما غمورته على الرابع والمياه الردية رجوع الى ما كان
فيه قبل وصف النيل وان للطبخ اثرا عظيما في التصفية والرسوب فان المياه الردية لو استصفيتها
كل يوم من اناء الى اناء لكان الرسوب يظهر عنها كل يوم من الراس اي مجددا ومع ذلك فانه
لا يرسب منها ما من شانه ان يرسب الا باناة من غير اسراع ومع ذلك لا يصفى تصفيا
بالغا والعلة فيه ان المخالطات الارضية يسهل رسوبها عن الرقيق الجوهر الذي لا غلظ فيه
ولا لزوجة ولا دهنية اذ مع واحد منها يعسر على الارضية رسوبها ولا يسهل من الكثيف تلك
السهولة وان لم يكن فيه لزوجة ولا دهنية فالطبخ على كل حال يفيده رقة الجوهر وسهولة
الرسوب ويصلح المياه الردية وبعد الطبخ المخض اي الوجه الثالث من الوجوه المصلحة
للمياه الردية المخض وهو ان يجعل الماء في زق ونحوه ويمخض كمخض اللبن فانه يحلل جوهره
ويلطف جوهره وانما جعله بعد الطبخ لانه انما يلطف الماء بسبب حرارة تحدث عن تحريكه والحرارة
التي بالطبخ لا محالة اكثر ومما ذكر في اصلاح المياه التي دون ذلك وهو ان يجعل الماء الكدر في راووق
وقد طلي بلوز مدقوق دقا ناعما او بخبز سميد مبلول بماء فانه في مثل هذه الصورة لا ينحدر
منه الا الالطف فالالطف وكانه لم يذكره لظهوره ولو ذكر هذا بعد المخض ويقلب الماء
من اناء الى اناء وهو الذي جعله دليلا لبيان تاثير الطبخ في الاصلاح لكان الوجوه
خمسة **قوله** ومن المياه الفاضلة مياه المطر فانما كانت فاضلة للطافة ما دونها فانها تكون
اما من بخار متصاعد من الالطف فالالطف من المياه الى الجو فتتراكم وتمطر ماء او من
هواء مستحيل ماء وخصوصا ما كان منها صيفيا فان حرارة الصيف تزيد لطافة في تصاعده
بخارا او انحداره ماء او كان من سحاب راعد فان ذلك قد تخلصه من مخالطة الكثير الدخانية
لان البخار الذي يكون منه السحاب يجدر ان يكون خالصا من مخالطة الدخانية واما الذي
يكون من سحاب ذي رياح عاصفة فيكون كدر البخار الذي يتولد منه وكدر السحاب الذي
يقطر منه فيكون مغشوش الجوهر غير خالصه وذلك لان الرياح العاصفة انما يحدث من دخنة

غلظة ولذلك يعرض لها الانفصال من البخار قبل ان يصير سحابا اذ لو نفذت حتى تمت سحابة
حدث منها في الاكثر رعد واذا حدث من الدخان الغليظ حتى الدخان اللطيف مصاحبا
للبخار حتى يصير سحابا واذا صار سحابا لا ينفصل منه ايضا في الاكثر لقلته فيكون مغشوش
الجوهر الا اي ماء المطر من المياه الفاضلة الا ان العفونة يتبادر اليه وان كان افضل ما
يكون اي صيفيا اي من سحاب ذا رعد لانه شديد الرقة لحدوثه من البخار اللطيف اذ الشمس
انما يجلب من الماء رقيقه وخفيفه وترفعه ولذلك يكون ماء المطر عذبا مع ان ماء البحر مالح
لان المتصاعد من البحار يكون من الطف واخفه ومنه قيل ان البحر ياخذ الكدر لنفسه ويعطي
الصافي لغيره ولهذا شبه الكريم به واذا كان ماؤه شديد الرقة فيؤثر فيه المفسد الارضي والمفسد
الهوائي بسرعة ويصير عفونته سببا لعفن الاخلاط ويضر بالصوت والصدر لبطؤ انحداره
وانحداره بالبرد وذلك انما يكون بعد عفونته اذ قبلها يكون للطافته اسرع انحدارا من
غيره قال الاستاد كون الماء رقيقا لا يلزمه استعداد قبول العفونة بل نقول ان رقة
الماء مانعه من استعداده للعفونة في داخل البدن وخارجه اما في داخله فلان الماء الرقيق
ينحدر بسرعة ولا يبقى زمانا يعفن فيه واما في خارجه فلان الماء انما يكون رقيقا اذا كان
صافيا ويلزم ذلك ان يكون المخالطات الارضية له قليلة ويكون الى البساطة اقرب
وذلك مانع من الاستعداد للعفونة وفيه نظر لانا لا نسلم ان قربه الى البساطة مانع من
استعداد العفونة وانما كان كذلك لو لم يكن جوهره قابلا لتاثير المغيرات فيه
قال اقوام السبب في ذلك اي في تبادر العفونة سريعا الى ماء المطر انه يتولد من بخار
يتصعد من رطوبات مختلفة وهو قول ابقراط لانه قال ان مادته رطوبات مختلفة
وتقصير الطبيعة في التصرف في كل منها يودي الى العفونة ورد الشيخ ذلك بقوله
ولو كان السبب ذلك فيه نظر لانه ان عني بذلك انه يلزم انه من استعداد العفونة
وانما كان كذلك لو لم يكن جوهره قابلا لتاثير المغيرات فيه **قوله** قال قوم السبب
في ذلك اي في تبادر العفونة سريعا الى ماء المطر انه يتولد من بخار متصعد من
رطوبات مختلفة وهو قول ابقراط لانه قال ان مادته رطوبات مختلفة وتقصير
الطبيعة في التصرف في كل منها يودي الى العفونة ورد الشيخ ذلك بقوله ولو كان السبب
ذلك لكان ماء المطر مذموما وليس كذلك وفي بعض النسخ لذلك وله وجه ايضا لقوله
بعده ولكن لسرعة لطافة جوهره فان كل لطيف الجوهر فهو متقابل لذلك وقال
الاستاد فيه نظر لانه ان عني بذلك انه يلزم ان يكون اردأ من باقي المياه فهذا غير
لازم وان عني به ان يكون رديا في الجملة فصحيح لكن التالي ليس باطلا اذ ماء المطر
لا يخلو من رداءة ما فان نفس استعداده لقبول العفونة رداءة فيه وليس على ما ينبغي
لانا نقول انه لو كان من رطوبات مختلفة تقصر الطبيعة عن التصرف في منها كان
مذموما بالاطلاق لا فاضلا ثم ان قوله ان نفس استعداده لقبول العفونة رداءة
ممنوع لان استعداده لقبول العفونة لغاية رقته ولطافته بعيد مدة لا يقتضي رداءته
قبل ان يعفن **قوله** واذا بودر الى ماء المطر واغلي قل قبوله للعفونة لانه اذا اغلي

يفارق منه المخالطات الموجبة للعفونة وقال الاستاد انه على ما قرره اولا اشكل اذ عند
الماء المطبوخ يكون الطف ويقبل ماء المطر للعفونة لكونه لطيفا فكان يلزم اذا اغلي اشتد
قبوله للعفونة ولا اشكال فيه اذ بالاغلاء يفارق المخالطات القابلة للعفونة ويبقى ما
يبقى منها فيبعد عن قبولها بذلك **قوله** والحموضات اشارة الى دفع ضرر ماء المطر اذا
ظن قبوله للعفونة او من ضرره لان الحامض في الاغلب يكون باردا يابسا وذلك مانع من قبول
العفونة اذ العفونة انما يكون بالرطوبة الزائدة مع الحرارة **قوله** واما مياه الابار و
الى احكام مياه الابار والقنوات فقال انها بالقياس الى مياه العيون ردية لا مطلقا
وذلك لانها مياه محتقنة مخالطة للارضيات مدة طويلة لا تخلو عن تعفن ما قد استخرج
وحرك بقوة قاسرة لا بقوة فيها مائلة الى الظهور والاندفاع كما كانت لمياه العيون بل بالحيلة والصناعة
بان قرب لها المسيل الى الرشح وارده وما جعل لها مسالك في الرصاص فياخذ من قوته
ويوقع كثيرا في قروح الامعاء وانما كان وارده وما ما جعل مسلكها في الرصاص وهو القلع لما
فيه من قوة الكبريت وانما يوقع المياه الرصاصية في قروح الامعاء لما خالطت من الاجزاء
الرصاصية واكتسبت من قوة الكبريت وحدته ولذلك اذا احرق الرصاص وفارقه الاجزاء
الكبريتية يكون نافعا في قروح الامعاء **قوله** وماء النز اردأ من ماء البير والنز بالفتح والكسر
ما يتحلب ويترشح من الارض فقال انزت الارض اي صارت ذات نز وانما كان ماء النز
اردأ من ماء البير لان ماء البير يستخرج بنوع بالنزح فيدوم حركته ولا يلبث اللبث الكثير
في المحقن او المحتقن على ما في بعض النسخ ولا يريث اي لا يبطئ في المنافس بينا طويلا و
اما ماء النز فما يطول ترديده في منافس الارض المعفنة ويتحرك الى الينبوع والبروز حركة
بطيئة لا تصدر عن قوة اندفاع بل لكثرة مادته ولا يكون الا في ارض فاسدة عفنة
واما المياه الجليدية والثلجية فغليظة لا مضا البرد الكاثف ولان المياه الجليدية
عند جمودها يذهب منها ما هو الطف بالجمود ويتحلل فان قلت الماء جوهر متشابه فلا يكون
فيه لطيف وكثيف قلت المراد باللطيف ما لم يستحكم غلظه وكثافته بعد بالبرد لان الجمود
لا يحصل لجملة اجزائه دفعة بل يحصل لبعض دون بعض فعند حصوله لبعضها تتحلل الاجزاء
التي لم يستحكم غلظها والدليل على انه يذهب منه شي عند الجمود هو انه اذا وزن بعد الجمود
يكون اقل مما كان قبله واما الثلجية فلان مادة الثلج في الاغلب بخار ارتفع واجتمع قبل
ان يتحلل منه شي لشدة البرد وما يكون مادته ذلك يكون غليظا وانما قلنا في الاغلب
اذ قد يصير الاجزاء الهوائية في كره البخار ثلجا وانما يصير في بعض الاوقات ثلجا وفي بعضها
بردا لان البرد ان وصل الى اجزائه قبل اجتماعها وانعقادها حبات كان ثلجا وان وصل
بعد كان بردا وانما يكثر الثلج في الشتاء ويكثر البرد في الربيع والخريف لان برد الشتاء يجمد
فيجمد البخار قبل ان ينعقد حبا بخلاف برد الربيع والخريف فان البخار يصعد الى الطبقة
الباردة وهو في نفسه مستعد للجمود لتحلله وقد يصير البخار سحابا ماطرا او غير ماطر وقد يتحلل
هواء اذا كان قليلا وصادف حر الجو وقد يصير البخار سحابا ضبابا وذلك اذا ارتفع وقد يصير
طلا او صقيعا بحسب قوة برد الليل وضعفه **قوله** والمياه الراكدة الاجامية المراد بها

وانفوه نبتت في اوساطها وحواليها العصب لان الاجمة من القصب مثل الاكمة من غيره على ما في الصحاح وقال الاستاد هي مياه واقفة حولها حجارة كثيرة وقد علاها شيء اخضر شبيه بالطحلب وسنه يقال لها الطحلبية لا الاجامية ولم يذكر الشيخ البطائحية لانها في حكم الاجامية اذ هي مياه واقفة حولها اشجار ونباتات سوا تلك المياه تبعث هناك او احتقن من امطار او عيون يجري في زمان ثم ينقطع وكل من المياه رديه وثقيلة لكثرة مخالطة النباتات بها وطول مقامها في ارض واحدة خصوصا المكشوفة منها فانها تكون اردى الدوام تاثير الشمس فيها وتصعد الارق منها الى السماء وتحلل الالطف منها فالالطف **قوله** انما برد في الشتاء لانه جواب دخل سوا بالو كانت تغلظ لما برد في الشتاء ولا تسخن في الصيف لان ذلك علامة لطافة الماء فاجاب بان بردها في الشتاء وحرها في الصيف ليس للطافتها بل بردها في الشتاء انما هو بسبب وقوع الثلوج فيها ولذلك تولد البلغم لانها تعوقه بردها تزيل الحرارة الغريزية فيكثر البلغم لا لانها تصير بلغما لانها لا تعقد وحتى تصير بلغما بل انما يكثر من استعمالها بالعرض والا برد الماء المبرد بالثلج لان المستحفظ لكيفية الماء غلظة وهذا لم يتحلل لطيفه فيزول عنه الكيفية سريعا ويتحدر عن المعدة سريعا وقال الاستاد ويمكن ان يقال انما يكثر البلغم من استعمال الاجامية لانها اذا اختلطت بالطعام وابطئت حرارة المعدة حتى امتزجت امتزاجا بالغا صارت كما الثلج والجليد وغيرهما فصارت بلغما وليس على ما ينبغي لان يكثر البلغم منها ولو كان بسبب ذلك لم يكن فرق بين الحارة منها والباردة على ما لا يخفى مع ان الحارة منها يكثر المرار على ما ياتي ثم ان المعدة تحيل الغذاء بتنقيته الى الكيلوس وتسخن بالماء لسرعة الحرارة فلا تصير الماء بالطبخ فيها مع الغذاء كما الثلج نعم لا يبعد ان يقال انها اذا وردت باردة في المعدة لا تتحدر سريعا لغلظها فتكتب ما في المعدة من الرطوبات زيادة غلظ وتمتزج بها وتصيركالبلغم وحرها في الصيف انما هو بسبب تاثير الشمس فيها وعفونتها لكثرة مخالطاتها وعدم حركتها ولذلك تولد في الصيف المرار على نحو ما قلنا في تولد البلغم لكثافتها واختلاط الارضية بها وتحلل اللطيف منها تولد في شاربيها الطحال وانها لغلظها تغلظ الاخلاط فيصير الدم الواصل الى الطحال غليظا اذ من شان الاخلاط الغليظة الانزفاع اليه لا سيما اذا ضعف ولم يقو على نفيها فيعظم لا محالة ويصلب وترق مراقهم ايضا لان الطحال اذا عظم ثقل تولد الكبد الدم فيهزل ابدانهم ويظهر ذلك في المراق لقلة لحم في الاصل وتحتويها لهزال جسد ايضا الحاوم وذلك لغلظ الطحال وغلظ الدم الواصل اليها وتقضف منهم الاطراف والمناكب والرقاب لان الدم اذا غلظ يكون ما ينفذ منه الى منح الاعضاء قليلا لبعدها فيقضف لا محالة ويغلب عليهم شهوة الاكل وذلك لان السوداء يكثر في ابدانهم فيكون المنصب منها الى المعدة فوق الحاجة فيقوى شهوة الاكل ويغلب العطش ايضا اما الرداءة الصفرا التي في ابدانهم وميلها الى الجوع او لكثرة الاغذية المحتملة بسبب غلبة الشهوة وغلظ الماء لان ما ينفذ منه الى الاعضاء يكون قليلا ويحتبس ايضا بطونهم لان الاعضا بسبب

قلة وصول الماء اليها تنجذب بالرقيق الغذاء فيبقى غليظه فيجف ويحتبس بطونهم او لان الماء متى كان لطيفا اعان في احدار الغذاء عن المعدة الى جهة الاعضاء ومتى كان غليظا كان بضد ذلك ويعسر فيهم ايضا لغلظ اخلاطهم وميلها الى اسفل فلا يطاوع الانزفاع ولان القي مع هزال المراق صعب لانه لضعفه لا يقوى على دفع المادة بالقي وربما وقعوا في الاستسقا اي الزقي لاحتباس المائية فيهم وربما وقعوا في زلق الامعا والطحال فهم الطحا اما في زلق الامعا فلانه خروج الغذاء بحاله وهو اما ان يكون لعروض في الامعا والمعدة او لاخلاط حادة بلذع المعدة او لرطوبات لزجة مزلقة وهذه الثلثه محتمل فيهم اما قروح الامعا فبسبب فساد اخلاطهم واما حدة الاخلاط فلغلبة المرار فيهم واما الرطوبات فلضعف هضومهم واما الطحال وهو وجع الطحال فلما عرف من تورم الطحال وتصلبه وتقصر ارجلهم ايضا لاستيلا اليبس على الاطراف الكثرة السوداء ولقلة ما يتهيا من الدم الجيد المستحق لها وتضعف اكبادهم لانسداد مجاريها ولاجل الطحال ايضا وتقل غذاؤهم اي غذاء اعضائهم بسبب الطحال لان اكثر مادة الغذاء تصير الى الطحال الكبد تضعف بسببه ايضا فتقل توليد الدم ويتولد فيهم الجنون يريد به كل ما يتولد من السوداء كالماليخوليا وشبهه والبواسير ايضا لفساد اخلاطهم وسوداويتها والدوالي وهو انساع عروق الساقين وذلك لسوداوية اخلاطهم وميلها الى اسفل وذات الرئة لما يحتبس فيها من الاخلاط الغليظة الحادة والاورام الرخوة البلغم بسبب ضعف هضمهم وخصوصا في الشتاء اذ البلغم فيهن اكثر وفي بعض النسخ وخصوصا في الشتاء ويتبين لك هذا ويعسر على نسائهم الحبل لعدم نقاء ارحامهن بسبب ميل المواد اليها لانسداد مجاري الفضلات بسبب غلظ الاخلاط والولادة ايضا لهزال المراق المعين على خروج الجنين ولضعفهن وضعف الجنين ايضا ويلدن اجنة متورمة لغلظ الدم الواصل اليهم ويكثر فيهن الرجا وهو الحبل الكاذب سمي به لرجاء صدق الحبل وقال بعض انه بالحاء وهو باليونانية اسم ورم مستدير لحم الرحم وانما يكثر ذلك فيهن لان الدم اذا غلظ احتبس الحيض وانعقد بسهولة وهذا يكثر بارض تضرم لطافة الماء وكانه بسبب تحلل لطيف الدم لقوة حرارتهن وانعقاد غليظه ويكثر بصبيانهم الادرة لان الماء الغليظ يحتبس في بطونهم وينجذب الى خصاهم في مجاريها ويكثر بكبارهم الدوالي على ما عرف انفا وقروح الساق لفساد اخلاطهم وغلظها وميلها الى اسفل ولا تبرأ قروحهم لرداءة مادتها بسبب فساد الهضم وانصباب المواد اليها دائما ويكثر شهوتهم لكثرة السوداء على ما عرفت ويعسر اسهالهم لان المادة تحتبس في المجاري ويكون اسهالهم ان اتفق مع اذى وتقرح في الاحشاء لحدة اخلاطهم ويكثر فيهم الربع لكثرة السوداء وبعضها وان اخلاطهم فاسدة فاذا عرضت لهم مرض تطول مدته فيهم لمدة الاخلاط ويعرض الربع ويكثر في شتائهم الحمى المحرقة لتبس طبايعهم وبطونهم وهذه المحرقة لا يكون فيهم صفراوية بل يكون من بلغم مالح يحتد ليبس المزاج وحرارته والمياه الراكدة كيف كانت غير موافقة للمعدة لانها لغلظها تطول احتباسها فيها وثقلها يرخيها وحكم المغترف من العين قريب من حكم الراكد لانه لم يلطف

بعد بالحركة دلم يتحلل منه الارضية لكنه يفضل على الراكد في ان بقاءه في موضع واحد غير طويل لتجدد
تبعه كل وقت لكن ما لم يجر يكون فيه بقايا لا محالة بسبب مخالطة الارضية وانما يزول ذلك
بحركة الجزئية لانها ملطفة لما على ما عرف وربما كان في كثير منه اي من الما الراكد قبض
بسبب ما فيه من الارضية وهو سريع الاستحالة الى التسخن في الباطن لتوقفه في المعدة و
عسر انحداره فلا يوافق لذلك اصحاب الحميات والذين غلب عليهم المرار لانه لاستحالته
الى التسخن يزيد في حمياتهم بل هو او في العلل المحتاجة الى حبس كالاسهال او الى انضاج
لانه بسبب تسخنه في الباطن ووقوفه في المجاري لغلظه يعين في الانضاج والمياه التي
تخالطها جوهر معدني او ما يجري مجراه كالصفر وغيره من المركبات وكالكبريت والزفت
والملح وغير ذلك والمياه العلقية كلها ردية اما المعدنية فلكثرة ما خالطها من الارضية
واما العلقية فلانها تكون عفنة حماية لان العلق تتكون من امتزاج الارضية المائية
مع حرارة ما وتلك الحرارة تكون عفنة فيقبل مزاجها حيوة دودية كما يقبل الرطوبات
المتعفنة في ابداننا وصحة كلها لجواز ان تكون راجعا الى العلقية وحدها لانها كيف كانت
تكون ردية ولا تصلح للابدان الصحيحة ولا للمرضية لعفونتها بخلاف المعدنية اذ
بعضها ينفع كالحديدية ويجوز ان تكون راجعا الى المعدنية والعلقية وهو الظاهر ويدل عليه
قوله لكن في بعضها نفع علاجي لا يخفى والمراد بذلك البعض كالزيبقي والعفصي فانه يقوي الحرارة
ويفرح القلب وكالنحاس على ما ياتي من انه صالح لفساد المزاج البارد والحديدي
ايضا وقوله وفي الذي يغلب عليه قوة الحديد منافع لا يدل على انه ليس منه اي من ذلك البعض
وكانه انما فصل حال الذي يغلب عليه قوة الحديد فيتناول ما الطفي فيهما على ان نفع غيره
لا يبلغ نفعه ولذلك انطق اختصاره فيه وما فيه قوة الحديد هناك واما الطفي فيه الحديد ايضا
ومنافعه منها انه يقوي الاحشا ويمنع الذرب وينهض القوى الشهوانية كلها حتى انه يقوي
على الجماع كل ذلك لان اجزاءه يخلط به ويفعل الافعال المناسبة له من التقوية
والتصلب قوله وسنذكرها اي حال المعدنية كالنحاسية والحديدية وما يجري مجراها
من النوشادرية والشبية فيما بعد اي في اخر هذا الفصل والجمد والثلج اذا كان نقيا غير
مخالط لقوة ردية سوا احلل ما او برد به من خارج او القي فيه فهو صالح اي لا يوجب ضررا
بينا لا انه فاضل وليس يختلف احوال افرامه وهي ما حلل او برد من خارج او القي
فيه اختلافا كثيرا فاحشا الا انه اكثف من ساير المياه ويضر به صاحب وجع العصب
قال الشيخ في فصوله المستفادة من مجلسه انما صار الما البارد ضارا بالعصب وان
كان من الواجب ان يكون موافقا له من جهة المشاكلة الطبيعية لان الروح الذي فيه حار
لا يوافقه البارد والحكمة في ان العصب خلق بارد المزاج هي انه خزانة للروح والحار
فينبغي ان يكون ارضيا باردا حتى لا يتحلل فيه الروح قوله واما اذا طبخ عاد الى
الصلاح وذلك لان الطبخ يزيل عنه الكثافة واما اذا كان الجمد من مياه ردية
او الثلج مكتسبا قوة غريبة من مساقطه فالاولى ان يبرد به الما محجوبا عن مخالطته
اي عن مخالطة كل منهما من الماء والمشهور ان البرد يسخن الباطن ويعطش واختلف

في سببه فقال بعض لان الحرارة الغريزية تهرب منه الى جهة القلب ويزداد تسخنه ويحدث
العطش وقيل لان البرد لشدة برده يؤلم المعدة جدا ومن شان الطبيعة ان يوجه الى الاعضا
المتالمة واذا توجهت الى العضو تصحبها الدم والروح فيحدث بذلك سخونة وقيل لانه برده
يكثف المعدة ولا يتحلل منها ما كان يتحلل قبل وذلك يوجب اجتماع الحرارة فيها فتصير اسخن
وقال القرشي ان اطبا زماننا يضحكون من يسخن البرد واذا طلبت من فاضلهم برهانا
على امتناعه لا يزيد على تحريك لحيته ولست ممن يخفض للجهال جناح الذل بكتمان الحق
حذرا من سفههم فاقول انه اذا ورد على البدن وفرغ من تبريده سخنه بحرارة فيه
لانا لا نعرض على ما قالوا بل هو بارد بالفعل حار بالقوة كالدوا الحار الذي يبرد فانه
اذا زال برده يسخن البدن ويدل على ذلك وجوه احدها انا لو وضعنا انائين
في موضع بارد حتى بلغا في البرد الى حد ما ثم دفعنا هما الى مكان لا يوجب تبريد الما و
وضعنا في احدهما ثلجا كثيرا ولم نضع في الاخر شيئا فان الذي وضعنا فيه الثلج يشتد برده
لا محالة واذا تركناهما بعد ذوب الثلج ساعة ولمسناهما وجدنا الما الذي كان فيه الثلج
اسخن من الاخر وقد جربنا هذا مرارا ووجدنا كذلك فان لم يكن في الثلج حرارة لم يكن
كذلك وثانيها ان الثلج يحتبس فيه اجزا دخانية وهي حارة ولا اجزا المائية التي فيه لا تقاوم
حرارتها فتكون حارا اما ان فيه اجزا دخانية فلانا اذا سلقنا الثلج الكثير وجدنا
الدخان يتصعد منه ولانا اذا احللناه في الما نجد الدخان يتصعد منه ولانه اذا خالط
في الما نجد فيه رغوة وهي انما تمكن حدوثها من اختلاط اجزا ريحية بالمائية ولا اجزا
الريحية اصلها من الدخانية ولانه سحاب جامد والسحاب لا يخلو من الدخانية و
اما ان الاجزا الدخانية حارة فلان الدخان اجزا ارضية تخالطها نارية قوية متصعد
بها واما ان الاجزا المائية التي فيه لا تقاوم حرارة البخارية فلانه اذا في البدن ذاب
وزال عنه البرد الذي بالفعل وجب ان يسخن بحرارة الباطن وحينئذ لا يكون له
تاثير في التبريد وبقي الارضية مسخنة تسخينا خاليا عن معارضة البرد وثالثها
ان الثلج يعطش فيعطشه اما ان يكون لانه حار او لانه بارد يعطش بالعرض والثاني
باطل لان تعطيشه لو كان بذلك لكان الجمد والبرد اقوى تعطيشا وليس كذلك فهو
اذن حار والثلج حار هذا كلامه واعترض على الوجوه واجاب بما لا يرجع الى طائل
واجاب الاستاد عن الوجه الاول بان زيادة سخونة الما الذي كان فيه الثلج لم لا يجوز
ان يكون بسبب اجزا هوائية كانت محتبسة فيه فاذا صادفها حرارة الهوا الملاصق
عادت الى طبعها وسخنت الما وهذا لا يقر العرشي لانه يقول ان في الثلج حرارة فجاز
ان يكون بسبب ما فيه من الهوائية او الدخانية وذكر الدخانية في الوجه الثاني لا يعين
اختصاره فيها بل الاولى في الجواب ان يقال ان زيادة سخونته ان سلمت جاز ان يكون
لان ما ذاب فيه الثلج يحصل فوقه رغوة لما فيه من ريحية فينفذ فيه الهوا الحار ويزيد سخونته
لذلك فان قال البرد بالجمد ايضا يزيد سخونته على سخونته غير المبرد به مع انه لا يكون
هناك رغوة قلنا ان صح ذلك فلا يبقى فرق بينهما وانتفت الحرارة للثلج دون الجمد

وعن الثاني بانا نسلم ان في الثلج اجزاء دخانية لكن يمنع ان تسخينها اقوى من تبريد الاجزاء المائية
والا لزم ان لا ينعقد بل يكون لزم ان يعطش الماء المبرد بالثلج والوجود بخلافه وعن الثالث
بان يعطيش بالعرض باحد الوجوه المذكورة اولا قوله لو كان يعطشه لاحد الوجوه المذ
كورة لكان الجمد والبرد اقوى تعطيشا وليس كذلك قلنا لا نسلم انه ليس كذلك وشدة
التجربة **قوله** والماء البارد اي بالذات المعتدل المقدار او فوق المياه للاصحاء لانه يبرده
يشد المعدة ويقوي الماسكة ويمنع صعود البخار الى الدماغ ويمنع الاخلاط من العفن ويرد
يمنع حرارة القلب من الاحتداد وانما قيد باعتدال المقدار اذ لو كثر لحال بين الغذاء
وجرم المعدة فلا ينهضم الغذاء على ما ينبغي وان كان قد يضر العصب لما مر انفا ولمنعه من
تحلل فضول التي يروم الطبيعة تحليلها ويضر اصحاب اورام الاحشاء لتحجيجه لموادها و
تغليظها لجرمها الموجبين لعسر تحلل المواد منها وباضعافه حرارتها ايضا وانما خص
باورام الاحشاء لان ضرر برده لا يصل الى الاورام الظاهرة لبعدها وهو مما يثير الشهوة
ويشد المعدة بتكثيفها وجمعها فتقوى ويزيد الشهوة والماء الحار يفسد الهضم لارخاء
المعدة ومنع اشتمالها على الغذاء ولا يسكن العطش في الحال لحرارته وانما قال في الحال لانه
في المال اذا زال حره فقد يسكنه وهذا الحكم ليس على الاطلاق بل بالنسبة الى العطش الحادث
من تسخين المعدة واما الحادث عن بلغم غليظ او لزج او مالح فهو اكثر تسكينا له من البارد
قوله وربما ادى الى الاستسقاء والدق اما الى الاستسقاء فلارخائه الكبد والجاه تولد
الفضول لفساد الاستمراء واما الى الدق فبسبب تسخينه الاعضاء لاستعداد حرارة القلب
وقول الاستاد من المستبعد جدا ان يصل اليه وحرارته بحيث يكون اقوى من حرارة
القلب فان ذلك مما لا يطاق شربه ولذلك قيل ان الانسان لو ادخل يده الى قلب حيوان
في حال حيوته لم يمكنه الصبر على قوة الحرارة هناك ليس على ما ينبغي لانه لا يلزم ان يكون حرارته
اقوى من حرارة القلب حتى يصير وصولها اليه سببا لحدوث الدق بل يكفي استعداد حرارته
فيه **قوله** ويذبل البدن يجوز ان يكون عطفا على قوله ويفسد الطعام وعلى قوله
ادى اذ لا امتناع في عطف المضارع على الماضي ويجوز ان يقرأ على المصدر ولا يلزم ان
يكون حينئذ بيانا للدق على ما قال الاستاد لانه اعم منه واما المسخن فانه ان كان فاتر
اغثى وذلك لانه ليس فيه من الحرارة ما يحدر بها رطوبات المعدة بل يسيلها تسييلا يسيرا
وفيه سواية حصلت له بالتغير شابه الطفو وذلك يوجب الغثيان والقيء وان كان
اسخن من ذلك اي من الفاتر ويخرج على الريق فكثيرا ما غسل المعدة باذابته ما فيها
من الرطوبات واحداره منها واطلق الطبيعة ايضا بلة الثفل وارخائه جرم المعا
فينبع وينزلق منها الثفل ولكن الاستكثار منه ردي يوهن قوة المعدة بارخائه
لما يسبب رطوبته وحرارته والشديد السخونة ربما حلل القولنج اما الثفل فلاطلاقه
الطبيعة وتسكينه الاوجاع واما الريحي فتحليل الريح وربما كسر رياح الطحال
ايضا لذلك والدين يوافقهم الماء الحار بالصنعة كالمسخن في الاواني بالنار منهم اصحاب
الصرع لانضاجه مادته وتحليله اياها ولذلك يضرهم الماء البارد وانما قال بالصنعة

لان المياه الحارة بالطبيعة والزهرية مما يكون حارة لا بالصنعة لا توافقهم لرداءتها ومنهم اصحاب
الماليخوليا لانه يرطب ويسخن السوداء تسخينا لطيفا ويرقق قوامها ويحلل ما امكن
تحلله منها ومنهم اصحاب الصداع البارد وذلك لتبديل المزاج ان كان ساذجا
ولاطلاق الطبيعة وتحليل مادته ان كان ماديا ومنهم اصحاب الرمد لانضاج مادته
وتسكين الوجع ومنهم الذين بهم بثور في الحلق والعمور اي ما بين الاسنان من اللحم و
اورام خلف الاذن لانضاجه مادتها وتليينه اياها بالحرارة ومنهم اصحاب النوازل للانضاج
والتليين المذكورين ولا يخفى ان نفعه في الرمد والبثور والاورام والنوازل انما يكون
في الاواخر بتحليل بقايا موادها لانه في اوائلها يزيد موادها ومنهم من بهم قروح في
الحجاب وانحلال الفرد اي تفرق الاتصال في نواحي الصدر لانه يسخن اعصاب الحجاب وعظام
الصدر والاعصاب التي هناك ويصلح مزاجها ولذلك يضرها الاشياء الباردة وان لم يكن
بها قروح او تفرق اتصال **قوله** ويدر الطمث اي والماء الشديد السخونة يدر الطمث و
ذلك بتسييله وتوسيع المجاري ويسكن الاوجاع بتليين ما دونها وتحليلها واما الماء المالح
فانه يهزل وييبس لان الملح جوهره غليظ ومزاجه يابس والماء يفيد منه ذلك
مورث استعماله اذا كثر القشف والهزال **قوله** ويسهل اولا بالجلاء الذي فيه
ثم يعقل اخرا بالتجفيف هذا منه رحمه الله توفيق بين قول ابقراط ومن قول من ادعى
فانهم اطلقوا القول في انه يسهل لان فيه جلاء وكل ما فيه جلاء فهو يعين على خروج المادة
وقال ابقراط في كتاب المياه والاهوية ان الناس قد اساءوا الظن حتى ظنوا ان المياه المالحة
تسهل البطن لقلة معرفتهم وهي مضادة للاسهال لانها جاسية بطيئة الهضم تستحصف منها
البطن لانها يابسة وما كان كذلك فهو مقو للقوة الماسكة مجفف للرطوبات المعينة على
الازلاق فجمع الشيخ بينهما بانه يسهل اولا بالجلاء ثم يعقل اخرا بالتجفيف وهو الحق والماء المالح
يفسد الدم فيولد الحكة والجرب وذلك لما فيه من الحدة والغلظة بسبب الارضية الحادة المخالطة
الموجبة للملوحة وهذا حكمه اذا شرب واما اذا غسل به البدن فهو يغسل الفضل ويحلل الدم المنعقد
تحت الجلد وازال الجرب والحكة والقوابي وهو من اكبر الادوية لامراض العصب مثل الرعشة
والفالج والاسترخاء وغير ذلك ومن خواص ماء البحر المالح ان من لذعه الافعى او شيء من الهوام
اذا جلس فيه سلم من نكايته والماء الكدر يولد الحصاة والسدد اما الحصاة فلان الاجزاء
الارضية التي فيه اذا صادفها حرارة عاقدة حجرتها كما يشاهد من تولد الاحجار في قدور
الحمامات واما السدد فلاحتباس تلك الاجزاء في المنافذ لبطوء انحدارها فان اتفق استعماله
فلينتاول بعده ما يدر ليخرج ما من شانه التحجر ويزيل السدد يفتحه المجاري على ان المنطون
اي من به اسهال لضعف المعدة كثيرا ما ينتفع به ويسابر المياه الغليظة الثقيلة لاحتباسها
في بطنه وبطوء انحدارها وتزيد بافاقته اي بافاقات الماء الكدر الدسم والحلاوات لانها تغير
طبعها وتسخنها فيدفع غلظه وقال الاستاد ان الضمير للماء المالح لا الكدر لان الدسم والحلو
يزيد تشديد الميل الطبيعي اليهما وجذبها اياهما لتزداد بهما والتركيب لا يساعد على الا
يجعل وجذب الطبيعة اياهما لا يمنع من دفع غائلة الكدر اولا والمياه النوشادرية تشرب

منها او جلس فيها او احتقن بما يطلق الطبيعة لفرط جلاء البق شاذروجه و والشبه
مغع من سيلان فضول الطمث وبعث الدم وسيلان البواسير لانها تشرع قبضها
موجب استحصاف المسام والمجارى على انها وفى بعض النسخ عن انها شديدة الاثار
للحمى للابدان المستعدة لها وهى الضيقة المسام الحارة الارواح والمراد بالحمى الموسنة
الاستحصافية ولو حمل الاستعداد على امتلائها من المواد احتمل عزمها والحلوتية من الل
الطحال اى عظمه وذلك سبب طبيعة وسمن على البادة لما عرفت والنحاسية صالحة
لفساد المزاج اى الاستسقا واذا اختلطت مياه مختلفة حدث ورديه غلبا ايضا
وقد يأتى تدبير المياه الفاسدة فى باب تدبير المسافرين ويأتى احكامه وصفاته فى
فوى اصنافه مدذكرها فى باب الماء فى الكتاب الثانى فى الادوية المفردة قال الشيخ رحمه الله
الفصل السابع عشر فى موجبات الاستفراغ والاحتباس اقول هذا الفصل فى موجبات
الاستفراغ والاحتباس من حيث الجسم ما تقتضيه كل منهما وتكسيره اسباب كل منهما
ولكل وجه لانه ذكر اسباب كل منهما او لا وذكر عقبه ما يحدث من كل منهما والاحتباس
والاستفراغ ايضا من الامور الضرورية اما الاول فلان بقاء البدن بالغذاء ولا يوجد غذاء
يستحيل الى جوهر الاعضاء حالة ما يلاقيها فوجب ان يحبس الى ان يتم هضمه ويهيأ
للحالة التى بها يجوهرها واما الثانى فلانه ليس غذاء يستحيل بجملته الى جوهر الاعضاء
بل ينفصل لا محالة منه فضلة وهى ان بقيت عنده افسدتها وافسدت ما يصل
الى ما من الغذاء وولدت امراضا ردية ولما كان الحاجة فى المغتذى الى الاحتباس
بالذات والى الاستفراغ بالعرض قدم بحث الاحتباس ولما كان الاحتباس تارة
لما يجب ان يحبس بالطبع وتارة بما يجب ان يستفرغ بالطبع ذكر احكام الثانى لانه
المنافى للصحة وبين انه قد يكون من جهة القوى كضعف الدافعة وقوتها لانها
هى القوة التى بها الاستفراغ فاذا ضعفت قصرت عن فعلها او شدة القوة
الماسكة فانها اذا اشتدت وقويت تشبثت به ومنعت الخروج او ضعف
الهاضمة فانها اذا ضعفت طال لبث الشئ اى الذى ينفصل منه ما يجب استفراغه
فى الوعاء بحيث يكون من القوى الطبيعية كالماسكة الى ان يتم هضمه وقد يكون
من جهة العضو اما لضيق مجاريه او لسددها وقد يكون من جهة المادة اما لغلظها
فانها اذا غلظت تعسر خروجها لتشبثها بالعضو واما للزوجتها وهو ظاهر واما
لكثرتها فيعجز الدافعة عن دفعها واما لفقدان الحس على دفعها كالخروج الموجب
للاحساس بالحاجة الى دفعها فانها هى المحركة للقوة الارادية على دفع الفضلات
ولذلك يصير المواد محتبسة فى الامعاء عند احتباس الصفراء الموجبة للاحساس
بالحاجة الى دفعها عنها وميلها الى جهة اخرى كما فى القولنج اليرقانى وهو الحاصل من
انسداد مجرى الصفراء من المرارة الى الامعاء فلا يحس الامعاء بدفع الثفل فيحتبس و
يكثر البلغم اللزج المولد للرياح ويحدث القولنج فى الاكثر ويكون مع هذا القولنج
يرقان لان الصفراء اذا لم يندفع الى الامعاء ففى الاكثر يبعد بجملتها مع الدم فيظهر لونها

فى الجلد واما لانصراف المادة من قوة الطبيعة الى جهة اخرى كما يعرض فى البحارين من
احتباس البول او البراز بسبب كون الاستفراغ البحرانى من جهة اخرى كما اذا
استفرغت المادة بالعرق فانه يحبس البول والبراز او بالبول فيحبس البراز والعرق
او بالبراز فيحبس البول والعرق قوله واذا وقع شروع فيما يحدثه الاحتباس
اى اذا وقع احتباس ما يجب ان يستفرغ عرض من ذلك امراض تركيبية وآلية و
مشتركة ومركبة اما امراض التركيب فكالسدة لان الفضلة اذا احتبست فى مجرى
من عرق او عصب او سعة منعت نفوذ غيرها فيه فيكون مرضا لاضافته الخلل فى
النفوذ وكالاسترخاء فان المادة اذا احتبست وكانت رقيقة اشربت فى العضو
ومنعت نفوذ الروح النفسانى فى الاعضاء والاسترخاء قد يفهم منه الفالج ايضا لانه
استرخاء احد شقى البدن ويصح حمله عليه هاهنا ايضا وكالتشنج الرطب وما يشبه ذلك كالكزاز
واللقوة التشنجية فان المادة اذا احتبست وكانت غليظة تمدد في العصب
عرضا وانما زاد فى العرض نقص طوله فتقلص العضو وذلك هو التشنج واما امراض
المزاج فالعفونة اى الامراض الكائنة معها اذ العفونة ليست بمرض لانها ان
كانت فى خلط فهى سبب مرض لا مرض وان كانت فى عضو فهى عرض تابع لمرض وانما
يحدث الامراض العفنية عن الاحتباس لانه بكثرة الرطوبة ويضعف تصرف الحار
الغريزى فيها فيتولى الحار الغريب وتعفنها وايضا اى واحتقان الحار الغريزى
واحتباسه ايضا فانها اذا احتبست واحتقنت تسد المجارى والمسام فلا يصل
النسيم البارد على ما سبق الى القلب فيحتد مزاج الحار الغريزى ويستحيل نارية
وحينئذ يوجب سوء المزاج وينبغى ان يعرف ان هذا على المشهور فى الطب من ان
حرارة البدن اذا كانت على ما ينبغى كيفية وكمية كانت غريزية واذا تغيرت عن
ذلك كانت غريبة الا انه حق لان الغريزية لا تتغير عن غريزيتها وما يرى من تغير حرارة
البدن واحتدادها عند الاحتباس ليست من الا الاجزاء المنفصلة عن المواد التى
تورث فيها عند تولد الارواح بالطبخ وايضا اى والاحتباس يحدث سوء المزاج
ايضا بانطفاء الحرارة الغريزية فانه اذا طال او اشتد لافراط ضعف الحرارة وما كانت
الى الانطفاء فيعقبه سوء المزاج البارد وايضا اى والاحتباس ايضا يوجب غلبة
الرطوبة على البدن فيعقبه سوء المزاج الرطب واما الامراض المشتركة اى اصناف تفرق
الاتصال فكانصداع الاوعية والتجاويف لان المواد اذا احتبست او جبت تفرق
الاتصال اما بالتمديد فانها اذا كثرت مددت وفرقت اتصال العضو او بالحرافة
فانها اذا كانت حادة فرقت اتصاله كما يفعله فى سحج الامعاء قوله والتخمة انما ذكر
التخمة هاهنا مع انها ليست من امراض تفرق الاتصال لانها من قبيل احتباس ما يجب
استفراغه فقبل ان يشرع فى الامراض المركبة ذكرها انها اردا الامراض التى تكون من
الاحتباس وذلك لان التخمة يلزمها فساد الغذاء الذى يتكون منه الاعضاء والارواح
ومثل هذه المادة يجب اخراجها لا احتباسها وخصوصا اذا وافت التخمة بعد اعتياد

الخواص مثل ما يقع من السحج المفرط في حضيض عقيب جوع مفرط في الجلاب اذ حينئذ استفراغ
ما دونها اوجب لان القوى المتصرفة في مثل هذه الصورة يكون قد ضعف وعجزت
عن هضم الغذاء فيصير كلا على الطبيعة واما الامراض المركبة فكالاورام والبثور فان
المادة اذا احتبست ربما داخلت جرم الاعضاء وزادت في حجمها وهي حينئذ ان
كانت كثيرة احدثت اوراما وان كانت قليلة احدثت بثورا **قوله** واستفراغ لما
ذكر اسباب احتباس ما يجب ان يستفرغ وما يوجبه شرع في اسباب استفراغ ما يجب
ان يحتبس وذلك يكون اما من جهة القوة كقوة القوة الدافعة لانها اذا قويت تبالغ
في فعلها فتدفع ما يجب استفراغه وما يجب احتباسه او ضعف الماسكة فانها اذا ضعفت
عجزت عن امساك ما لا يجب احتباسه وما يجب ايضا او من جهة المادة بان يكون مؤذية
اما بالثقل لكثرتها او بالتمدد لريحيتها او باللذع لحدتها وحرافتها اذ على التقادير
لا يكون للدافعة في دفعها تعلل ولا يقوى الماسكة عن حبسها فيستفرغ اما في الاول
فبتوسيعها المجاري واما في الثاني فبتسهيل الريح اندفاعها على ما يشاهد في اندفاع
المني عند انتشار القضيب واما في الثالث فيدفع الاذى لا يتم الكلام فيما يجب
احتباسه وعلى تقدير انه اذا المادة لا يكون منه لان المادة لمجرد لا يؤذي باحد الوجوه
المذكورة لا يصير مما يجب استفراغها بل انما يصير كذلك اذا فسدت ولم تصلح لامر ونها
جزء عضو **قوله** او لرقة المادة اي او يكون استفراغها بسبب انها لرقتها بلغت بحيث
يسيل من نفسها فيسهل اندفاعها بدون فعل الدافعة او من جهة العضو وذلك
اما بان يعين المادة على الاندفاع سعة مجاريه كما يعرض من سيلان المني عند الجماع
وذلك لان مجرى العصب وكذا المجرى الذي يرشح من البيضتين يتسعان عند
الجماع لان الالة اذا توترت بالريح عرض لها بسبب الانتصاب ان تتسع ولذلك
من كان رقيق المني ينزل بسرعة بل لعله عند اول المباشرة واما من انشقاق
المجاري طولا او من انقطاعها عرضا او من انفتاحها عن فوهاتها كما في الرعاف
فانه وان كان طبيعيا كما في البحارين اذا الطبيعة تفتح فوهات العروق لدفع
الزيادة ولا شك انه اذا اعين فقد يستفرغ ما يجب احتباسه وكذا في انفتاح
عرق بالارادة كما في الفصد فانه يؤدي ايضا الى استفراغ بعض ما يجب احتباسه
قوله وقد يحدث هذا الانفتاح اي انفتاح مجاري العروق بسبب حادث
من خارج مما لا يكون طبيعيا ولا اراديا كما في ضربة او سقطة او اصابة هواء
حار كهواء الحمام او من داخل كاسهال الادوية فان كل ذلك قد يستفرغ ما يجب احتباسه
قوله واذا وقع اي هذا اسباب استفراغ ما يجب ان يحتبس واما ما يحدث منه
انه اذا وقع ذلك عرض منه في الغالب برد مزاج اي سوء مزاج بارد بسبب استفراغ
المادة المشتعلة وفي بعض النسخ المشعلة التي يغتذي بها الحار الغريزي وربما عرض
منه حرارة المزاج وذلك اذا كان ما يستفرغ باردا المزاج مثل البلغم او قريبا من
الاعتدال مثل الدم فيستولي الحار المفرط الذي هو الصفراء فيسخن المزاج وقد يعرض

من ذلك اي من الاستفراغ المذكور اليبس دائما وبالذات اما دائما فلان الجفاف
لازم لاستفراغ الرطوبات واما بالذات فلان ايجاب استفراغها لليبس ليس
بواسطة الغير حتى يكون بالعرض وربما عرض منه اي من الاستفراغ الرطوبة
على القياس الذي ذكرناه في عروض الحرارة عند استفراغ البلغم او الدم و
ذلك عند اعتدال من استفراغ الخلط المجفف فان المرطب والمجفف اذا كانا
باعتدال واستفرغ المجفف استولى الرطوبة لا محالة **قوله** او العجز يتعلق بعرضت
اي ربما عرضت منه الرطوبة على القياس او لعجز من الحرارة الغريزية عن هضم الغذاء
هضما تاما فيكثر البلغم لكن هذه الرطوبة اي الحادثة البلغم بسبب ضعف لا
تنفع المزاج الغريزي اي لا تغذيه ولا يكون غريزية لانها فضلية لحصولها من ضعف
الهضم كما ان تلك الحرارة اي الحادثة من استيلاء الصفراء لم يكن غريزية ايضا **قوله**
بل اي كل ما ذكرنا ههنا انما يكون اذا لم يكن تفرط الاستفراغ اما اذا افرط فكل
استفراغ يتبعه برد ويبس في جوهر الاعضاء وغريزيتها وان لحق بعضها حرارة او رطوبة
فلا يكون ذلك في جوهر الاعضاء وغريزيتها بل يكون حرارة غريبة ورطوبة غير صالحة
لان الاول يكون من استيلاء الصفراء والثاني من استيلاء البلغم الحاصل من قصور الهضم
وانما جعل ذلك لاحقا بعض الاعضاء لان ما كان منها باردا ابعد ان يصير فرط
الاستفراغ موجبا لاستيلاء الصفراء عليه كالدماغ وما كان حارا لا يبلغ ذلك فيه
الا ان يحدث رطوبة بلغمية **قوله** وقد ينبع اشارة الى ان فرط الاستفراغ قد يحدث
منه امراض آلية ايضا كالسدد من فرط يبس العروق وانسدادها لان اليبس اذا
استولى جمع اجزاء المجرى بعضها الى بعض وضم فوهاتها وحبس ما عساه ان ينفذ فيها
ولذلك يصير الجوع المفرط اذا اعقبه شبع مفرط سببا لحدوث سدد عظيمة وكالتشنج
والكزاز اي اليابس فانهما يحدثان ايضا من الاستفراغ وذلك لان العصب
يعرض له اذا يبس ان ينقص طوله وعرضه بجمع اجزائه كما يعرض للسيور المقربة
الى النار ولما بين ان احتباس ما يجب استفراغه واستفراغ ما يجب احتباسه يحدث
امراضا اشار الى انه متى احتبس ما يجب احتباسه او استفرغ ما يجب استفراغه
ان وقع كل واحد منهما بالاعتدال ووقف الى حد لا يوجبان مرضا بل يكونان
نافعين موجبين للصحة يعني لو اما الاحتباس والاستفراغ المعتدلان المصادفان
لوقت الحاجة اليهما فهما نافعان حافظان للحالة الصحية وقد يأتي الكلام في ذلك
كله في حفظ الصحة ايضا **قوله** وقد تكلمنا في الاسباب الضرورية بجنسيتها وان كانت
قد لا يكون اكثر انواعها ضرورية يريد به ان الاسباب المذكورة كل واحد منها ضروري
بحسب جنسه لا ان جميع انواعها او اصنافها ضرورية كالحاجة الى الغذاء فانها ضرورية
بحسب جنس الغذاء اما كونه لحما او خبزا فغير ضروري وكذا الحاجة الى الهواء فان
استنشاقه ضروري اما كونه هواء اقليم معين فلا وهكذا في الجميع **قوله** فلنأخذ
في الاسباب الاخرة اي فلنشرع في الاسباب الغير الضرورية والغير الضارة

فهما

للاحتياج الى معرفتها ايضا **قال** رحمه الفصل الثاني عشر كلام كلي في الاسباب التي
تعرض للبدن غير ضرورية ولا مضادة **اقول** هذا الفصل في كلام كلي في الاشياء التي
ليست بضرورية للبدن ولا مضادة له وقد سماها اسبابا لانها اذا اتفق استعمالها
تكون فاعلة فيه وغرضها يتعلق به وهي التي ليست بجنسها في الطبع ولا هي مضادة للطبع
ومعناه انها ليست مما يقتضيه الطبيعة ولا هي مضادة للامر الطبيعي ويمكن بقاء البدن
بدونها وهي الاشياء التي تلاقي البدن غير الهواء فانه ضروري بل مثل الاستحمامات وانواع
الدلك وغيرها كالادوية قال القرشي ليس المراد منه الملاقاة ما يكون من خارج
فقط بل وما يكون من داخل ايضا كالادوية المذكورة في هذا الفصل وقوله مثل
الاستحمامات وانواع الدلك لا يمنع من ذلك لانه ذكر ذلك على سبيل المثال و
لذلك قال وغيرها كالتناول المتناولات ايضا كالادوية لكن فيه نظر لان فعل الا
ستفراغ في الداخل وفعل البصل في الخارج مضادان للطبع ويمكن ان يجاب بان
ذكر الادوية المذكورة وقع بالعرض لا بالذات ويدل عليه قوله ولا هي مضادة للطبع
والقول الكلي في هذه الاسباب هو ان الاشياء الفاعلة في بدن الانسان من خارج
بالملاقاة فيفعل فيه على وجهين وذلك لان فعلها فيه اما ان يكون بان يخالطه
شيء اما بنفوذ ما لطف في المسام ليقوم فيها بخاصيته نافع او لجذب الاعضاء اياها
من مسامها او بتغاوت من الامرين واما بان لا يخالطه منها شيء بل بان يشغل
اما بكيفية صرفة من غير اعتبار مادة او صورة نوعية بان يحيل البدن الى كيفيتها وتلك
الكيفية تكون اما بالفعل كالطلاء المبرد بالفعل فانه يبرد او الضماد المسخن بالفعل فانه
يسخن او يكون بالقوة لكن الحار الغريزي ما يهيج منها قوة فعالة ويخرجها الى
الفعل واما بالخاصية فان الفعل الذي يكون بالخاصية لا يحتاج ايضا الى المخالطة

قوله ومن الاشياء يريد ان يذكر اقسام افعال الادوية باعتبار كون فعلها في الداخل
والخارج وهي لا تتجاوز من ثلثة لان تاثيرها في البدن اما ان يكون خارجا فقط
او داخلا فقط او في كليهما جميعا والاول هو الذي يضر بالملاقاة ولا يضر بالتناول
مثلا البصل فانه اذا ضمد به من خارج قرح ولا يقرح من داخل والثاني هو الذي
هو الذي يكون امره بالعكس مثل الاستفراغ فانه ان شرب غير يقتلع اعظمها
بل ربما قتل وان طلي لم يفعل من ذلك شيئا والثالث هو الذي يفعل من الوجهين
جميعا ولم يذكر مثاله وفيه تفصيل لانه اما ان يكون تاثيره من خارج وداخل سوا
كما في تبريد ما او يكون تاثيره في احدهما مضادا للاخر كالكزبرة فانها يحلل من
خارج ويغلظ من داخل وقد يختلف لا بالمضادة كالخمر فان تسخينه من داخل
اكثر من خارج **قوله** والسبب في القسم الاول اي الذي يضر بالملاقاة دون
التناول احد امور ستة احدها ان مثل البصل اذا ورد على داخل البدن
بادرت القوة الهاضمة وكسرته وغيرت مزاجه فلم يتركه بلا استحالة حتى يمكنه
ان يفعل فعله ويقرح الباطن واما في الخارج فيبقى بحاله قوية والثاني

انه في اكثر الامر يتناول مخلوطا بغيره وذلك مما يكسر قوته ويغير كيفيته والثالث انه يخلط
ايضا في اوعية الغذاء برطوبات بغيره ويكسر قوته لان الاوعية اذا لم يكن قوية جدا يكسر قوته
بكل ما يضاده في فعله والبصل قوته ضعيفة فيكون اولى بذلك الرابع انه انما يلزم من خارج
موضعا واحدا والشيء وان كان ضعيفا في تاثيره اذا دام تاثيره في موضع واحد اثر فيه و
اما من داخل فلا يزال ينتقل من عضو الى اخر فيضعف تاثيره لا سيما اذا كان ضعيف
القوة الخامس انه من خارج يلتصق بالعضو التصاقا موثقا فيكون تمكن قوته من الفعل
اكثر واما من داخل فانما يماس مماسة غير ملتصقة فلا يتمكن من الفعل تمكنه عند اللصوق
واشتمال الموضع عليه لاسيما اللصوق والسادس انه اذا حصل في الباطن تولت تدبيره
القوة الطبيعية بحرارة الباطن وفرقت اجزاءه فلا يلبث الفصل منه لانه فاعه ولا الجذب
لاستحالته دما بخلاف الخارج فان القوة الطبيعية لا يمكن من التصرف فيه كذلك وهذا
الوجه هو الاول الا ان يقال ان سبب زوال قوته في الاول استحالته وفي هذا تفريق
اجزائه وان لم يستحل بعد بان غير الطبيعة الفضل المشتمل على القوة المقرحة عن الجسد الحالي
عنها وتسلم الاول الى الدافعة لتدفعه والثاني الى المغيرة لتجعله دما **قوله** واما المختلف
من حال الاستفراغ اشارة الى بيان السبب في القسم الثاني اي الذي يضر بالتناول
دون الملاقاة كالاستفراغ وسببه على ما ذكر امران احدهما انه غليظ الاجزاء فلا ينفذ في
المسام من خارج وان نفذ لم يمعن في النفوذ الى منافذ الروح والى الاعضاء الرئيسة واذا
تنول كان الامر بالعكس لانه حينئذ يصل الى منافذ الروح والى الاعضاء الرئيسة فيفسد
الثاني ان الطبيعة السمية التي فيه لا تنفذ وفي بعض النسخ لا تؤثر الا بتفريط تاثير من الحار
الغريزي الذي ينافيه وذلك لا يحصل بمعنى الملاقاة خارجا اذ لا يكون فيه فرط تاثير
عن الحار الغريزي كما في الباطن ولم يذكر سبب القسم الثالث وهو الذي يفعل من
الوجهين لظهوره وذلك لان فعله ان كان في الخارج والباطن على السوا كان ذلك لكيفية
هي بالقوة فيختلف فعله لا محالة بحسب لطافته وغلظه وبحسب قوة ما يؤثر في اخراج قوته الى
الفعل وضعفه وقد احال زيادة القول في ذلك الى الكتاب الثاني فيتعلق له وربما عاود
عليك في كتاب الادوية المفردة كلام من هذا القبيل فلا نطول ههنا بذكره **قال**
رحمه الفصل الثالث عشر في موجبات الاستحمام والتشمس **اقول** وسلم الفضل
بانه فيما يوجبه الاستحمام والتشمس ولم يتعرض فيه للاخير وقدم اولا الكلام في
المختار من الحمام وذكر انه قال بعض المتحذلقين ويريد به ابا سهل المسيحي والتحذلق
اظهار الحذاقة ان خير الحمام ما قدم بناؤه واتسع هواؤه وعذب ماؤه اما الاول فلانه
لو كان حديثا لاضر رائحة الكلس بالروح وافادت الحرارة تجفيف البدن ولا يريد به
انه كلما كان اقدم كان افضل لان مثله لا يؤمن انهدامه بل المراد انه لا يكون قريب
العهد بالبناء لما قلنا واما الثاني فلانه لو لم يتسع هواؤه اي مكان هوائه وفي بعض النسخ
فناؤه وهو ما تقدم من جوانبه لاحتبس فيه الانفاس وما يتحلل من الاوساخ فتكدر الروح
ولم تنبسط النفس ولا يترتب عليه الغرض الذي هو انشراح الصدور وراحة النفوس

وجودة الاعتناء وغير ذلك واما الثالث فلان ما عدا الماء العذب لابد ان يخالطه شيء غريب لما عرف فيؤذي البدن ويستثنى على الاطلاق بل بالنسبة الى الاصحاء لان اصحاب الاستسقاء والعلل الباردة ينتفعون عند ذلك كالمالحة والكبريتية واشباههما وزاد آخرون صفا رابعا وهو ان يتقدر الاتون ووقوده بقدر مزاج من اراد وروده اي على قدر مزاج المستحم فان بارد المزاج يحتاج الى زيادة حرارة هوائه ومائه والحار بخلافه والوقود بالعتيق الحطب و بالفحم الانقاد وقيل الاتم تفضيله الحمام ما انضم الى الاوصاف الاربعة المذكورة اربعة اخرى صفاء الهواء وكثرة الفضاء وجودة الجلساء وجودة الوقود بان يكون الحطب خاليا من الدخان والحدة والرائحة الردية لئلا تتغير طبيعة الهواء والماء **قوله** واعلم هذا شروع فيما يوجبه الحمام اي قد عرفت ما هو المختار من الحمام واعلم ان الفعل الطبيعي للحمام اي ما يقتضيه بطبعه لا ما يحدث فيه بسبب طول المكث وغيره هو التسخين بهوائه والترطيب بمائه اما الاول فلان الاول الهواء بالذات حار وقد انضاف اليه الحرارة المستفادة من النار فيسخن لا محالة بهوائه واما الثاني فلان الماء بطبعه مرطب وقد انضاف اليه بخار الحمام فيزيد ترطيبه فيرطب بمائه ولان الحمام قد جمع من قوتي النار والماء وعند ذلك يحصل منها بخاري حار رطب يصل الى داخل البدن بالاستنشاق والى خارجه بالملاقاة فلذلك يسخن بهوائه ويرطب بمائه والبيت الاول منه مبرد مرطب وذلك لقلة حرارة هوائه لقربه من الهواء الخارجي واما الثاني مسخن مرطب لما عرف والثالث مسخن مجفف لفرط تحليل هوائه وهذا اذا كان الحمام على عتقه والا فقد يكون ولا بيت فيه مبرد لكون البيوت كلها حارة ولا مجفف ~~لفرط تحليل هوائه وهذا اذا كان الحمام~~ لكون البيوت كلها حارة ولا مجفف لكونها كلها باردة **قوله** ولا يلتفت اشارة الى بطلان راي من ذهب الى ان ترطيب الحمام بمائه انما هو على سبيل البل الاغير وهو لا يرطب الاعضاء الاصلية ترطيبا غريزيا بالاشربا ولا الغاء بناء على انه لا ينفذ ويستحيل ان يدخل في قوام الاعضاء ولم يذكر السبب في عدم الالتفات اليه لظهوره اذ لا يلزم من انتفاء الترطيب الغريزي بسبب عدم الدخول في قوام الاعضاء انتفاء الترطيب الغريزي بوجه آخر فانه باعتبار ما يبل الاعضاء يقل ما يتحلل منها اذ الحرارة يكون تحليلها للرطوبة البالة اكثر من تحليلها للرطوبات الغريزية وح يحصل به الترطيب شربا ولغاء والدليل على ذلك ان من لا يستحم بالماء الحار ويقلل شرب الماء يكون بدنه نحيلا قحفا **قوله** لا استثناء منقطع اي ان الفعل الطبيعي للحمام هو ما وضعناه لكنه قد يعرض فيه غير تأثيراته وتغيراته المذكورة من كونه مسخنا بهوائه مرطبا بمائه ومن احكام البيوت تغيرات اخرى بعضها بالعرض وبعضها بالذات اما الثاني فلما بان من انه يهضم الاغذية وينضج المواد البلغمية فان ذلك منه لا يكون بالعرض بل بالتسخين وهو مسخن بالذات واما الاول فمن ذلك ان الحمام قد يعرض له ان يبرد بهوائه من كثرة التحليل للحار الغريزي وان يجفف ايضا جوهر الاعضاء للتحليل الكثير للرطوبات الغريزية وان افاد رطوبات غريبة بمائه فيحصل منه البرد واليبس بالعرض لكونهما بسبب كثرة التحليل ومن ذلك ان ماءه

اذا كان شديد السخونة يقشعر منه الجلد فيستحصف مسامه كما يصير بالكي والاستادي من رطوبته شيء يعتد به الى داخل البدن ولم يجود تحليله اي التحليل المطلوب منه ومن ذلك ان ماءه قد يسخن ويبرد اما يسخنه فيجاه اي بحرارته ان كان حارا لا جدا او لا يبرد ما لتحليل بل الى السخونة ما هو دون الفاتر فانه يبرد ويرطب وذلك لانه اذا انفذ بعارض السخونة بسرعة لضعفها فيبقى باردا رطبا وبالحقن عطف على قوله فيجاه اي اما يسخنه فيجاه ان كان حارا وبالحقن ان كان باردا فانه يحقن الحرارة المستفادة من هوائه فيجمعها في الاحشاء اذا ورد باردا على البدن ولما يبرده فذلك اذا كثر فيه الاستنقاع لا الاستفراغ على ما في بعض النسخ فيبرد من وجهين احدهما لان الماء بارد بالطبع فيبرد آخر الامر وان يسخن بحرارة عرضية لا تبقى بل تزول ويبقى الفعل الطبيعي لما شرح البدن من الماء وهو التبريد وثانيهما ان الماء وان كان حارا او باردا فهو مرطب فاذا افرط في الترطيب خنق الحرارة الغريزية بكثرة الرطوبة واطفاها فيبرد وفي بعض النسخ حتى الحار الغريزي فاطفاها وهو خطأ لان احتقان الحرارة يوجب التسخين لا التبريد لا يقال خنق الحرارة واطفاء الرطوبة المستفادة من ماء الحمام للحرارة الغريزية بعيد جدا لكونها رطوبة تشرب بها البدن مما لطف من الماء وهي لا تبلغ الى ان تطفئ الحرارة لان الترطيب اذا افرط منع من التحليل واجتمع المواد وزادت بالافراط فتطفئ الحرارة لا محالة **قوله** والحمام قد يسخن بالتحليل ايضا اذا وجد غذاء لم ينهضم او خلطا باردا لم ينضج فيهضم ذلك الغذاء او ينضج ذلك الخلط اشارة على ما اظن الى ان يعرض فيه بالذات غير ما يعمل بهوائه ومائه طبعا ولذلك قال ايضا والمراد بالتحليل هو المقابل للتعقيد اي جعل المادة ارق لا يقال التسخين هاهنا بالتحليل فكيف يكون بالذات لان المراد بالعرض بالذات هو الذي لا يكون بسبب خروجه عن الاعتدال وقال القرشي هاهنا المراد بالتحليل معناه اللغوي وهو جعل المادة ارق ولا يجوز ان يكون ما هو المتعارف عند الاطباء وهو جعل المادة بحيث تتحلل لان جعل الغذاء كذلك لا يقال له هضم فان قيل وكذا جعل الغذاء ارق لا يقال هضم قلت هذا وان كان كذلك لكن اطلاق الهضم على ما يرق اولى من اطلاقه على ما يتحلل لان الرقة اقرب الى الهضم من التحلل لان الغذاء في اكثر الصور ما لم يرق لم ينهضم فالاولى ان يصحح هذا الكلام بحيث لا يخل بالاصطلاح فيقال الحمام قد يسخن بالتحليل ايضا وذلك اذا وجد خلطا باردا فيحلله بحيث يسخن وقد يسخن اذا وجد غذاء الى آخره ويكون كانه قال الحمام قد يسخن باحد امور ثلاثة التحليل والهضم والنضج الا ان هذا انما يستقيم اذا كان قوله اذا وجد قيدا لقوله قد يسخن فحسب وظاهر اللفظ يشعر بانه قيد لقوله قد يسخن بالتحليل ايضا فمن اراد ان لا يخل بالاصطلاح ينبغي ان لا يلتفت الى ما يشعر به ظاهر اللفظ و يكون قوله اذا وجد قيدا لهذا الكلام وفيه تعسف ولا يرتكبه احد على ما لا يخفى ولا حاجة ولا على الشيخ ان يكون استعمال كل لفظ على متعارف الاطباء وقال الاستاذ ان قوله اذا وجد ليس قيدا في شيء بل هو خبر ثان للحمام والمعنى ان الحمام يسخن بالتحليل

انضا وهو جعل الرطوبات بحيث ينحرف في البدن وتسخن وهذا الكلام صحيح لا يحتاج الى
قد تم ذكر خبرا اخر والبعدية والحمام اذا وجد الى اخره وهو ايضا كلام تام مستقيم
وسبب غلط الكل حمل الخبر الثاني على انه قيد للخبر الاول وهذا مع انه اخراج اللفظ
عما هو ظاهر فيه اولى مما ذكره القرشي لكنه قال وفي بعض النسخ اهني الكلام اي في قول الشيخ
والحمام قد يسخن بالتحليل ايضا الى اخره نظر من وجهين آ ان الحمام من شانه اضعاف
الهضم لان هواءه يبسط الحرارة في الباطن والظاهر كفعل الرياضة وربما حللها فيضعفها
للطعام وترقيق مادتها وتهيئها للتحليل ب كيف يجوز ان يقال انه اذا وجد غذاء لم ينهضم
هضما جيدا ان ترقق الخلط البارد لا يوجب تسخينا بل تبريدا باعتباره في البدن ولذلك
منع من استعماله عند ما يكون في البدن شيء من هذه المواد فكيف يصح ان يقال انه يسخن
الخلط البارد ويسخن والجواب عنهما ان يهضم لما لم ينهضم وكذا يرقق الخلط وينضجه
انما يكون اذا كان قليلا وضعف هضمه ولشد الخلط البارد وتبريده للبدن اذا كان
كثيرا فيبقى المنافاة **قوله** والحمام يستعمل يابسا وهو الذي يكون المقام في هوائه
كثيرا او استعمال مائه قليلا فانه حينئذ يجفف لان الرطوبات المتحللة منه يكون اكثر
من الواردة عليه وهو ينفع اصحاب الاستسقاء والترهل لتحليل موادهما وتنحيرها و
كذا ينفع في جميع الامراض الباردة الرطبة المادة لكن عند انضاج مادتها وقد يستعمل
رطبا وهو ما يقابل اليابس و ح يرطب لقلة التحليل وكثرة الترطيب وهو ينفع لجفاف
الابدان والمدقوقين ومحروري الامزجة وقد يتعقد فيه كثيرا فيجفف بالتحليل والتعرق
وقد يتعقد قليلا فيرطب باشتياق البدن منه قبل التعريق وقد يستعمل على الريق و
خلو المعدة من الكيلوس فيجفف شديدا ويهزل ويضعف كل ذلك بسبب تحليل الرطوبات
الغريزية وانما يكون التجفيف شديدا لانه بطبعه محلل فاذا استعمل ولم يكن في
المعدة غذاء يخلف عوض المتحلل يزيد كل التحليل لا محالة وقد يستعمل على قرب العهد بالشبع
ويكون ذلك قبل تمام الهضم الاول وتميز الكيلوس عن الفضلات الباقية وحينئذ
يسخن بما يجذب الى ظاهر البدن من المادة لانه بتفريغه يجذب المادة الى جهة المسام
عوض العرق ثم يجذب مادة اخرى عوض المتحللة لضرورة الخلاء الى ان يصل الجذب
الى المعدة فيجذب الغذاء منها وهو قاصر النضج فيتولد منه البلغم عند الاعضاء وذلك
من اسباب السمن البلغمي الا انه يحدث السدد بما ينجذب بسببه اي بسبب الحمام حينئذ
الى الاعضاء من المعدة والكبد من الغذاء الغير النضيج وقد يستعمل عند آخر الهضم الاول
قبل الخلاء اي عند صيرورة الغذاء كيلوسا وقبل الحدارة فينفع ويسمن باعتدال اما
نفعه فلان ما يجذب ارق والطف فيكون تسمينه اقل لخلاف الاول فانه يكون
بافراط وقيل ان الامر يجب ان يكون بالعكس لان الغذاء قبل ان ينهضم يكون كثير الفضول
وهي مانعة من التغذية بالكلية فضلا عن التسمين والجواب المنع من كون الفضول
مانعة من التغذية مطلقا بل اذا خرجت عن الصلاح بالكلية **قوله** ومن استعمل يريد
ان يبين انه كيف ينبغي ان يستعمل الحمام للترطيب وقال الاستاد كيف ينبغي ان يستعمل

لاصحاب الدق فيرد ما قال القرشي وهو ان اللائق بهذا البحث الكتاب الرابع حيث تكلم
في حمى الدق واما ذكره هنا فلا حاجة له اليه لا سيما وهو الآن يتكلم في الجزء النظري
وهو لا يتعلق ببيان كيفية العمل ولا يرد على ما قلنا لان استعمال الحمام للترطيب
امر كلي يشمل اصحاب الدق وغيرهم والتمثيل بهم لاحتياجهم الى زيادة الترطيب اي من
اراد ان يستعمل الحمام للترطيب كما يستعمله اصحاب الدق فيجب عليهم ان يستنقعوا
اي يجلسوا في الماء حتى يتشربه البدن من مسامه ما لم يضعفوا قال الاستاد فيه نظر
لان الضعف انما يكون بسبب فرط التحليل او فرط تسخين القلب والمدقوق لا
يجوز له الاستنقاع الى ذلك الحد لانهما يوجبان التجفيف ولا وجه له لان الشيخ يقول
ان يستنقعوا مدة لم يضعفوا ولا يؤدي الى التحليل والتسخين فكيف يرد عليه ذلك
قوله ثم اي بعد الاستنقاع يتمسحوا بالدهن اي البارد الطيب الرائحة كدهن
البنفسج ليزيد في الترطيب برطوبته ويحبس المائية في المسام ويحفظها داخل الجلد
بلزوجته ويعدل التسخين الحاصل في القلب ببرودته وينعش القوى بطيب رائحته
ويجب ان لا يطيلوا المقام حذرا من التسخين وان يختاروا موضعا معتدلا اي من
بيوته لئلا يكون حارا مكربا ولا باردا يقشعر منه الجلد ويتكاثف فلا يترتب الغرض و
ان يكثروا من صب الماء على ارض الحمام ليكثر البخار ويرطب الهواء وان ينقلوا من الحمام
من غير عنف والا شقة يلزمهم وذلك ان يحملوا اولا من داخل الحمام الى المسلخ نقلا
غير مشق ثم ينقلوا من المسلخ الى المسكن على محفة يحملهم حمالون ما يد مادية او على
مركوب هادي الحركة وان يطيبوا بالطيب البارد كما يخرجون اي عند خروجهم
من الحمام وان يتركوا في المسلخ الى ان يعود اليهم النفس المعتدل وذلك بان
يستريحوا من حركة الحمام ويتراجع اليهم قواهم وان يسقوا من المرطبات شيئا مثل
ماء الشعير ومثل لبن الاتان وان استعمل منه قبل الحمام ايضا كان ابلغ في الترطيب
هذا ما ذكره الشيخ ولو كان في الماء الذي يجلسون فيه ازهار مرطبة كزهر البنفسج
والنيلوفر ويغسل رؤوسهم بالخطمي ويدلكوا بدقيق شعير ونسيب باقلي لازالة او
ساخهم ويلبسوا ثياب الكتان المطيبة بروائح مرطبة ويسقوا بعد الغذاء المرطب
باربع ساعات او خمس اقداحا من شراب ريحاني كثير المزاج لكان اكثر ترطيبا
لهم واستنقاعهم في آبزن ماؤه فاتر وقد طبخ فيه ازهار مرطبة من اعظم ادويتهم لكن
الاولى ان يكون ذلك بعد استعمال الماء الحار لا قبله على ما ذهب اليه صاحب الكامل
وغيره من الاطباء لان حرارة بدنهم اقوى سورة من حرارة الماء الفاتر فيكون
باردا بالنسبة فلو استعملوه عند دخولهم في الحمام كان كانه استعمال الشيء البارد و
حينئذ يضيق المسام فلا يترتب الغرض بخلاف ما لو استعملوا اولا الماء الحار فانه يفتح
المسام ويحلل البدن فاذا استعملوا بعد ذلك الآبزن المذكور نفذت قوى الادوية
ورطبت مع رطوبة الماء **قوله** ومن اطال المقام في الحمام اي سواء كان مدقوقا او لم يكن
خشيت عليه الغشي بانحلال القلب وشوربه الغشي اولا لانصباب شيء من الاخلاط النارية

بثور ان الحرارة الى جهة المعدة **قوله** وللحمام مع كثرة منافعه مضار اشارة الى ان
له مضار غير ما مرت منها انه يسهل انصباب الفضول الى الاعضاء التي بها ضعف
وذلك بما يسيل تلك الفضول بحرارته وبما يزيد لذلك رخاوة تلك الاعضاء و
منها انه يرخي الجسد بحرارته ورطوبته ومنها انه يضر بالعصب بتليه اياه لكثرة
الرطوبة ومنها انه يحلل الحرارة الغريزية بحرارته وتوسيعه المسام ومنها انه يسقط
الشهوة للطعام بحرارته ورطوبته البالة لفم المعدة المضادة لتكثيف السوداء
ومنها انه يضعف قوة الباه لبله العصب فيفتر الانتشار ومنها انه يجذب الحمى
ان كان في بدنه ادنى عفونة ومنها انه يسرع بالشيب والهرم لفرط تحليله وهما وان
لم يذكرهما الشيخ وكل ذلك انما يحدث مع المداومة وطول المكث والا فلا **قوله**
وللحمام فصول اشارة الى اصناف الحمام والمراد بالفصول امور بها تتميز بعضها من
بعض وهي من جهة المياه التي تكون فيه فانها ان كانت نطرونية او بحرية او رمادية
او مالحة طبعا او بصنعة بان يطبخ فيها شيء من ذلك اي من الملح او الرماد او النطرون
ويوجد شيء من البورق او يطبخ فيها مثل المويزج وهو زبيب الجبل او مثل حب الغار
او الكبريت او غير ذلك مما ليست بالحمة لكنها تفعل فعلها في التحليل فانها تحلل وتلطف
بتر... للرطوبات وتهيئها للتبخر وتزيل الترهل والربل بتحليل الرطوبات
الموجبة لذلك والترهل انتفاخ يحصل في الاطراف والاعضاء العضلية اللحم لاستيلاء
بلغم رقيق عليها بسبب ضعف هاضمتها والترهل يقرب بالتهيج وهو انتفاخ يحصل
في الوجه وفي اجفان العين وربما حصل في الاطراف مع ميل اللون الى رصاصية او
الى صفرة يسيرة لضعف الحار الغريزي ويمنع انصباب المواد الى القروح لتحليلها
اياها وتجفيفها الى ذلك وينفع اصحاب العرق المديني بتحليلها مادته وهو انما
يحدث بان ينوض في بعض البدن بثور ينفط ثم ينفجر ويخرج منه شيء دقيق كانه عصب
يميل الى حمرة وسواد ولا يزال يطول ويمتد حتى يخرج بكامله وقد يظهر له حركة تحت
الجلد حتى قال بعض انه دود وقال القرشي هو الحق لانا شاهدنا من خرج منه ذلك
وهو يتحرك بعد خروجه لحظة وان كانت المياه نحاسية او حديدية او ملحية ينفع ايضا
من امراض البرد والرطوبة كل ذلك لتقويتها الاعضاء وتجفيفها المواد الا انها
تفضل الرطوبة وينفع ايضا من اوجاع النقرس والمفاصل ومن الاسترخاء و
الربو وامراض الكلى اي الكائنة من سوء مزاج بارد او رطب وتقوي جبر الكسر
اي كسر العظام كل ذلك لما قلنا من تقويتها الاعضاء وازالتها فضل الرطوبة وينفع
ايضا من الدماميل والقروح لما عرفت والنحاسية خاصة تنفع الفم واللهاة والعين
المسترخية ورطوبات الاذن لانها معفنة ومنشفة للرطوبات والحديدية خاصة
تنفع المعدة والطحال وذلك بتصليبها وتقويتها والبورقية والمالحة تنفع الرؤوس
القابلة للمواد والصدور التي تلك الحال اي القابلة للمواد وذلك لازالتها الرطوبة
الفضلية التي يكون بها الاستعداد لقبول المواد وينفع المعدة الرطبة واصحاب الاستسقا

والنفخ لازالتها الرطوبة التي يحدث منها الامراض وان كانت المياه شبية او زاجية ينفع
الاستحمام فيها من نفث الدم لانها بما فيها من القبض يسد منافذ العروق وافواهها
ومن نزف المقعدة والطمث لما فيها من القبض والمراد بنزف الطمث خروجه اما قبل
وقت الحيض بحسب السن وهو قبل عشر سنين وقيل قبل تسع سنين واما بعد مدته
وهو ما زاد على سبعة ايام وسببه اما كثرة الدم او رقته او حدته واما انفتاح افواه
العروق في الرحم وانصداعها اما لامتلاء مفرط او لمادة حادة حريفة وينفع ايضا من
تقلب المعدة اي استرخائها وانقلابها لان سببه اما استيلاء مواد بلغمية عليها او
ضعف الماسكة او الهاضمة فيمكث فيها ويوجب انقلابها وتنفع المياه المذكورة منه لا
يخفى وفي بعض النسخ وتقلب المعدة وليس بصواب لان تقلب المعدة يكون عن غثيان
وهي لا تنفعه وينفع ايضا من اسقاط بلا سبب اي بدون سبب باد كان يكون
من ضربة او سقطة او وثبة او من استنشاق روائح مشتهاة فيتحرك القوى الى
جهتها فتتخلى عن مسك الجنين او من فصد يخرج الدم الذي هو غذاء الجنين فيسقط
لا سيما اذا كان عظيما او من استعمال مسهل واما الذي لا يكون من سبب باد
فاما ان يكون من رقة المني فلا يتخلق الغشاء منه الخلاق قويا واما من ريح في الرحم
فيمنع اشتماله عليه واما من رطوبات مزلقة مستولية على فوهات العروق فيزلق
المشيمة واما من موت الجنين فيكرهه الطبيعة وتدفعه خصوصا اذا جرى منه دم
صديدي ... الرحم فيلدعه واما السمن يحصل لها بعد هزال مفرط لان غذاء الجنين
ينصرف الى جهة السمن وفي اكثر منه ينفع المياه المذكورة من جهة تقويتها وقبضها
وجمعها لافواه العروق وتغليظها للرطوبات وتجفيفها وتنشيفها لها وينفع
من التهيج ايضا ومن فرط العرق وذلك لان سببه اما تحلل البدن واتساع
المسام واما رقة المادة وسهولة تحللها واما ضعف الماسكة والمياه المذكورة تنفع
من ذلك كله لما عرف غير مرة واما المياه الكبريتية فانها تنقي الاعصاب بحرارتها
وفرط تحليلها وتسكن اوجاع التمدد والتشنج لما عرف وتنقي ظاهر البدن من البثور
والقروح الردية المزمنة والاثار السمجة والبهق والبرص كل ذلك لتحليلها المواد
الموجبة لها وتحلل الفضول المنصبة الى المفاصل والى الطحال والكبد كل ذلك
بحرارتها وتحليلها وتنفع من صلابة الرحم لانها اما من مواد بلغمية فتحلل بلطفها
وتقي كثيفها او مواد سوداوية او دموية افرطت في تحليل لطيفها او من استعمال
الرادعات والمبردات والمياه المذكورة تدفع جميع ذلك وتدفع مادته لكنها
ترخي المعدة وتسقط الشهوة وذلك لفرط حرارتها واما المياه القفرية فهي المياه
الواقفة الاجامية وقيل المياه الطية بالقفر وهو نوع من القير وقيل ما يكون منها
في ... اليهود ويقال له بحر اليهود ونسب الى اليهود لانه ... في البحر الذي في
بلاد غور الشام كبحيرة فلسطين وغيرها وهي كانت لهم ولم تتولد او كانت
مخصوصة واندفاعه ليس دائما الى جهة مخصوصة بل الى جهات وذلك بحسب حركة الامواج

وهبوب الريح واجوده البراق الشديد السواد الحاد الطعم وهو سقي الروح الوسلة ويمنع العفونة من السريان واذا ودف وجعل على الشجر او الكرم الذي استولى عليها الدود قتل الدود ورائحته تنفع من الوبا لكن لا استحمام بماء يملأ الراس من البخارات بسبب تغيره المفرط ولذلك يجب ان لا يغمس المستحم فيه الماء راسه وفيها اي في المياه الكبريتية تسخين في مدة متراخية وخصوصا للرحم والمثانة والعقلون لان تراخي تسخينها لهذه الاعضاء يكون اكثر لكون امزجتها باردة رطبة ولا يخفى ان نفعها انما يكون عظيما لانها حارة يابسة وهي باردة رطبة ولذلك تكون ردية للنحافة لانها تزيد نحافته في التجفيف تزيدها دتناصرة ومن اراد ان يستحم في الحمامات قال الاستاد هي المياه المذكورة لان الاطبا يسمونها حمامات والظاهر ان الحمامات هي العيون الكبريتية الحارة وفي الحديث مثل العالم كالحمة التي يستشفى بها الاعلاو لذلك قال يجب ان يستحم منها بتدو وسكون ورفق وتدريج غير بغتة لان التدريج يقلل الاحساس بحرارتها مثل بالمنافات كلها وقلة الاحساس بالمنافي يوجب قلة الضرر به وربما عاد عليك في باب حفظ الصحة من امر الحمام ما يجب ان يضيف النظر فيه الى النظر فيما قبل وكذلك القول في استعمال الماء البارد قال الشيخ رحمه فصل في موجبات العادات اقول هذا الفصل في امور جرت عادة الناس ان يفعلوها منها التشمس اي الشمس الحارة اي البروز لها خصوصا اذا كان البروز متحركا حركة شديدة كالسعي والعدو يحلل الفضول يقوم لترقيق المواد وتبخيرها وتسخين الاعضاء وتوسيع نفس النفخ ويحلل اورام الترهل والاستسقا باستفراغ الفضول الرطبة ايضا بسبب ترقيقها وتبخيرها وينفع من الربو وبعض الاسهاب بسبب تسخين العلل واشتغال الحار الغريزي المحوج الى تنفس عظيم وحركات آلات التنفس لذلك المتنفسة بتحليل ما فيها من الفضول ويحلل الصداع البارد المزمن ويقوي الدماغ الذي مزاجه بارد بسبب انهاضه للحرارة وتسخينه للاعصاب والعضلات اذ المواد تتحلل ح وبسبب ارتفاع الابخرة الحادثة من ملاقاة الشمس وتبخيرها ايضا فانها تسخن مزاجه وتدفع مادته واذا لم يتشمس تحته اي من تحت المتشمس بل كان مجلسه ترابا نفع من اوجاع الورك والكلي واوجاع الحزام اي البواسير على ما قيل ويولد مما في نفخ الشرج واوجاع المقعدة واختناق الرحم وهو علة شبيهة بالصرع تنوب كنوائبه لاستحالة المادة الى كيفية سمية وارتفاعها الى الدماغ ولدعها اياه وايذائها اياه فيحصل من ذلك حركة تشنجية وتؤذي القلب ايضا او يحصل من ذلك غشي وهو على نوعين منوي وطمثي والمنوي اردأ من الطمثي لان المنوي اقبل للاحالة والسمية واكثر هذه العلة انما تكون للابكار ولمن كانت معتادة بالجماع ثم انقطع عنها ولمن لا يلد لاستعمال ادوية ما نعة من الحبل وينقي الرحم ايضا من رطوبات فانه يسيل منه في الاكثر رطوبات ردية اما لضعف الهاضمة الماسكة او لعدم الدافعة او لفضول ينصب اليه وانما ينفع التشمس من الامراض المذكورة لتحليله المواد الغليظة وترقيقها وتسييلها فان تعرض للشمس اي يكشف لها عن الثياب الرماد والفحم وخصوصا متحركا كثف البدن وقشفه وحممه اي جعله اسود البشرة كالفحم وهو

الرماد والفحم وصار كالكي على فوهات المسام وذلك لسبب احتراق الظاهر ومنع التحلل من الباطن وللشمس تاثيرات متضادة بحسب القوابل فانها تسود بشرة الانسان لما قلنا وتبيض الكتان بتحليل مسامه وتنقيه الوسخ وتلين الشمع بابراز رطوبته الكامنة في عمقه الى الظاهر وتصلب الطين بتحليل الرطوبة الموجودة في ظاهره وتحدث النوم في بعض الرؤوس بسبب بلغ ورطوبة تنتشر فيه بحرارتها وتحدث الارق في بعضها بسبب زيادة اليبس لعدم رطوبة وبلغم وهذا اقرب مما قال الحمام يروي العطشان ويعطش الريان وذلك لان الريان يتحلل رطوبته ~~تنشر فيه بحرارتها وتحدث~~ بالعرق فيشتاق الى الرطب والعطشان يكتسب رطوبة منه فيروى قوله والسكون في الشمس في موضع واحد اشد في احراق الجلد من التنقل فيها اي من الحركة فيها اذ بالتنقل يتبدل الهواء المحيط بالمتنقل فلا يكون المنفعل الواحد ملاقيا لفاعل واحد بخلاف السكون والمراد بذلك اذا كان السكون مع الانكشاف عن الثياب والالم يكن للشمس تاثير في احراق الجلد وهو اي السكون اقل تكوينا للتحلل من الاشتعال لفقدان احد الموجبين وهو الحركة ومنها الادفان في الرمل والهواء في تنشيف الرطوبات من نواحي الجلد رمال البحار لما فيها من الملوحة والبورقية وقد يجلس عليها وهي حارة وقد يندفن فيها وقد تنثر على البدن قليلا قليلا فيحلل الاوجاع والامراض المذكورة في باب الشمس اي في احكام المتشمس الى الشمس وهي الاستسقا والترهل والصداع البارد واوجاع الورك والكلي وغير ذلك للعلة المعلومة وبالجملة انه يجفف البدن تجفيفا شديدا بان الة الرطوبات واكثر هذا التجفيف يكون في الظاهر لانه هو الملاقي للفاعل ولا يخفى ان التمرغ فيها يكون اقوى من الجلوس اذ الملاقاة فيه تكون لجميع المواضع والجلوس اقوى من نثرها على البدن لان زمان الملاقاة في الجلوس اطول ومنها الاستنقاع في مثل الزيت اي الادهان المسخنة كدهن الزيت والقسط والبان فانه ينفع اصحاب الاعياء اي التمددي لا القشفي والقروحي لان القشفي يكون من فرط التحلل والقروحي من مواد حادة وانما ينفع التمددي بانضاجه وتحليله وتليينه واذا امزج بالماء كان ابلغ تاثيرا والعلة فيه ان الدهن وحده يطفو ولا يلج واذا اضرب بالماء اجتمع وتكاثف وولج واحدث راحة وينفع ايضا اصحاب الحميات الطويلة الباردة اي البلغمية لا السوداوية لانه يزيد في التجفيف والذين بهم مع حمياتهم اوجاع عصب ومفاصل ولاصحاب التشنج والكزاز واحتباس البول كل ذلك لانه بحرارته وتليينه ينفع الاعضاء الباردة والعصبية لكن ينبغي ان يكون استعمال ذلك بعد تنقية البدن من مواده لئلا يجذب الى الظاهر ويجب ان يكون الزيت او شبهه سخنا من خارج الحمام اي لو اريد استعماله في الحمام ينبغي ان يسخن في خارجه لان دخول النار فيه مما يوجب تحليل الروح ولذلك وضع النار في موضع غير منفتح للهواء اذ قد يعرض الموت في حال النوم في مثل ذلك الموضع كثيرا واما ان طبخ فيه اي في ذلك الزيت ثعلب وضبع ونحوهما كالارنب والوعل على ما ياتي وصفه من كيفية طبخه في باب المعالجات فهو افضل علاج لاصحاب اوجاع المفاصل والنقرس سواء مرج به ابدانهم او

جلسوا فيه منها حكم الادهان المسخنة استنقاعا وتمريخا واما الادهان الباردة الرطبة فا
لاستنقاع بها والتمريخ مما يرطب البدن وتفيده طراوة ولدونة ولذلك تستعمل
في مداواة الدق واذا كانت مفترة كان ترطيبها اسرع وابلغ لان الحرارة العرضية
تفتح المسام وتهيؤها للنفوذ واعلم ان دهن البلسان مع انه اشد حرارة من غيره
لا يبلغ الادهان المذكورة في تسخين الاعضاء التي غلبت عليها البرودة لانه لطيف
الجوهر هوائي لا يلبث على العضو زمانا له قدر بحيث تصل قوته الى الباطن فيسخنه بل
ينشفه الهواء فيكون مثله مثل شرار نار طارت على العضو لا تفعل فعلا من الحرارة وان
كانت النار في غاية الحرارة على ما قال الشيخ في فصوله وقال ابن مطران في بستان الاطبا
ليس كل دهن موجود في قارورة مصرية هو دهن البلسان وليس كل مجلوب
من دهن البلسان فائقا وليس هو بنافع من كل علة واذا اتفق ذلك وكان كله فائقا
موافقا فيجب ان لا تفعل به ما تفعله سواء الجهال بالصناعة من استعمال الدهن بعينه
وخلطه بالزيت وذلك لانه لا يلبث ريثما يفعل بل ينمسح عن العضو وتتحلل قوته لانه
ليس معه حافظ له فيجب ان يخلط بل كل دهن استعمل بالشمع ليوقفه ريثما يفعل فعله ولا
تتحلل قوته سريعا ومنها بل الوجه ورش الماء عليه فانه ينعش القوة المسترخية من الكرب
بتنبيه الرأي وسكونها ولهيب الحميات وعند الغشي لانه يبرده بتبريد البدن فتنبه الحرارة
الغريزية وتتحرك الى الخارج وهذا انما يكون اذا كانت الحرارة متوجهة الى الباطن وان
كانت اخذة في التحلل فيسد المسام ويسكن سوء المزاج الموجب لتحليلها ولذلك كان
نافعا من لهيب الحميات لانها تكون في مثل هذه الحميات ثائرة والمسام متفتحة فاذا
ورد عليها الماء البارد خصوصا اذا كان مع ماء الورد والخل يتوب قوته الى الباطن و
برودة الحمى وسكنت لهيبها وربما صح شهوة الطعام واثارها وذلك لكسره ما
يوجب ضعفها وسوء الحرارة والرش في ذلك اقوى من البل لا سيما اذا كان الرش
بقوة لانه ان اريد التنبيه كان هذا ابلغ لقوة قرعه البشرة وان اريد منه التبريد
كما في الحميات الحادة كان هذا ابلغ في النفوذ ايضا فان الجزء في الرش ينزل
كل ساعة بخلاف البل وانما يستعمل الرش او البل على الوجه دون الصدر مع انه معدن
الحرارة لان الحواس في الوجه اكثر فيكون احساسه بكيفية الماء اكثر ويضر الرش
او البل باصحاب النوازل والصداع اي البارد منه كالصداع الحادث من سوء
المزاج بارد ساذج او من مواد باردة وكالنزلة الحادثة من استيلاء البرودة كما
تعرض للشيخ الفاني او من مادة باردة اما لو كان الصداع من حرارة حرارة او
مادة حارة والنزلة من مواد حارة فلا تضرهما ذلك وهو ظاهر قال رحمه الله الجملة
الثانية في تعديد سبب سبب لكل واحد من العوارض البدنية اقول هذه الجملة
في ذكر اسباب كل واحد من العوارض البدنية مزاجية كانت او تركيبية او اتصالية
واسباب كل منها مع انها من الاسباب الضرورية والتي ليست بضرورية وضارة
وقد ذكرها بتفاصيلها لكن لما لم يكن اسباب كل واحد منها مبينة منفصلة اراد ان يبينها

منفصلة وذكر في هذه الجملة تسعة وعشرين فصلا الاول في المسخنات وهي اصناف
وفي بعض النسخ انواع وهذا انسب لاختلاف المسخنات بالفصول وذلك مثل الغذاء
المعتدل في المقدار والحركة المعتدلة اي بين السرعة والضعف وبين الكثرة والقلة
وانما قيدهما بالمعتدل اذ لو زاد الغذاء او نقص لبرد باطفاء الحرارة على الاول و
بتقليل الدم على الثاني والحركة ان زادت شدة او كثرت زيادة كثيرة بردت بفرط
التحليل وان نقصت لم تحدث حرارة يعتد بها واما اذا كانا معتدلين في المقدار افاد
الحرارة اما الغذاء فبزيادة مادة الحرارة التي هي الدم واما الحركة فاما بابراز ما كان
حارا بالقوة الى الفعل واما بتلطيف المادة وترقيقها فانها متى رقت احتدم مزاجها
وقوي تاثيرها على ما سبق الكلام فيه قال الامام المسخن على نوعين احدهما ما يحفظ الحرارة
وثانيهما ما يزيد فيها والغذاء المعتدل من الاول لانه لا يحدث سخونة زائدة على ما للبدن
بل يحفظ حرارته على حالها والدواء الحار من الثاني لانه يزيد في حرارته والغذاء الحار منهما
لانه بما فيه من الغذائية حافظ للسخونة وبما فيه من الدوائية محدث لها وهذا لا
يناسب المقام لان الكلام في الغذاء المعتدل في المقدار لا الغذاء المعتدل ثم المسخن
للشيء هو ما يزيد في سخونته لا ما يحفظها وان سلم انه قد يراد به ذلك فههنا غير
مناسب قوله ويدخل فيها اي في الحركة المعتدلة التي هي من اسباب الضرورية
الرياضات المعتدلة والدلك المعتدل والغمز المعتدل ووضع المحاجم من غير شرط
فان كل واحد منها مسخن بقدر ما فيه من الحركة وانما قيد وضع المحاجم بكونه من غير
شرط لانه حينئذ يكون من قبيل الحركة المعتدلة اذ التي تكون بشرط تبرد باستفراغ
الدم قوله وايضا الحركة التي هي الى السرعة والكثرة قليلا ليس بالمفرط اي ومن
المسخنات ايضا الحركة التي تميل من الاعتدال الى السرعة والكثرة ميلا ليس بالمفرط
وفي بعض النسخ ليست بالمفرط فيكون المعنى ميلا ليس بالحركة المفرطة وفي بعضها ليس
بالمفرط وهو ظاهر ومنها الحمام المعتدل لما عرفت انه يسخن بهوائه وقوله بمائه
سواء ليس على ما ينبغي لان المعتدل لا يسخن بمائه على ما عرفت بل يرطب ويسخنه انما يكون
اذا كان مائلا الى السخونة وكانه اراد به يسخن الظاهر فان هواءه يسخن الباطن بوروده
اليه بالاستنشاق وماؤه يسخن ظاهره بوروده عليه ومنها الصناعة المسخنة كالحدادة
فانها مع اشتمالها على الحركة والحركة مسخنة بها ومنها المادة المستعملة ومنها ملاقاة المسخنات
الغير المفرطة لان المفرطة تبرد بفرط التحليل والمفرط لا يوثر تاثيرا يعتد به كالاهوية
والاضمدة فان الاهوية الحارة تسخن بالاستنشاق وبالاحاطة والاضمدة بما تجذب الى
العضو من الدم ومنها السهر المعتدل فانه يسخن بما يلزمه من حركة الارواح الى خارج
لا المفرط لانه يلزمه كثرة التحليل ومنها النوم المعتدل فانه يسخن بما يلزمه من تكثير الحار
الغريزي لكن على الشرط المذكور وهو ان لا يكون على خواء ولا يبرد بكثرة التحليل وان لا
يكون في البدن مادة فجة باردة وهو لا يبرد ايضا بشرطها في البدن او خلط او غذاء عاصيا
على الهضم والا لما والديم ومنها الغضب فانه يسخن على كل حال لانه لا يكون الا عند

لدم

غليان الدم الذي في القلب ومنها الهم ما لم تفرط بسبب حركة الروح الى الباطن فيسخن الا
اذا افرط فيبرد وفي بعض النسخ والهم اذا لم تفرط فيبرد ولا فرق بينهما معنى ومنها الفرح
المعتدل بسبب حركة الروح الى الخارج ومنها العفونة فان خاصيتها احداث حرارة غريبة
لا غير وذلك لانها كما تسخن لما فيها من حرارة غريبة تسخن لما فيها حرارة غريبة اذ الشيء يولد ما
يناسبه واما انها تسخن لما فيها من حرارة غريبة فلانها انما تحصل من اشتداد حرارة في داخل
البدن واحتدادها بسبب سد مانع من وصول النسيم المروح اليه من خارج واذا احتدت
وخرجت عن حدها صارت غريبة ومعفنة وفعلها اي فعل العفونة غير التسخين المطلق
بل التسخين المفسد للاخلاط وغير الاحراق لان فعلها احداث حرارة غريبة لا غير و
احداث الحرارة هو التسخين والتسخين دون الاحراق لا محالة والتسخين غير التعفين
لانه يتبع كثيرا ولا تعفن وقد يحدث قبل التعفن ايضا وذلك لان المعفن كثيرا ما يحدث
مان يسخن بعد مفارقة السبب المسخن الخارجي سخونة خارجة تشعل تلك السخونة في المادة
الرطبة فتغير رطوبتها عن صلوحها لمزاج الجوهر الذي هي فيه من العضو او البدن
من غير رد اياها بعد اي من غير ان ترد تلك الرطوبة بعد تغيرها الى صلوحها لجوهر
مزاج اخر من الامزجة النوعية كما يتفق ان تغير الحرارة الرطوبة عن صلوحها لمزاج
الى اخر من الامزجة النوعية ولا يكون ذلك تعفينا بل هضما كحرارة الخام فانها تغير مزاج
المادة البلغمية الى الدموية فتصير صالحة لغذاء اجزاء البدن وكالحرارة الغريزية فانها تغير
مزاج الغذاء في جوهره وتجعله صالحا لان يصير جزء البدن **قوله** واما الاحراق فهو ان
تغير الحرارة الرطب عن الجوهر اليابس بتصعيد المتحلل الرطب وترسيب اليابس
وقوله واما التسخين الساذج اشارة الى ان كل واحد من الاحراق والهضم والتعفين
يسمى تسخينا لكن كل منها تسخين مقيد والتسخين الساذج هو الذي يكون بدون
قيد وجودي لا من حيث هو هو والا كان مطلقا وهو نوع منه وهو ان تبقى معه الرطوبات
كلها على طبائعها النوعية الا انها تصير اسخن ومن المسخنات التكاثف في ظاهر البدن
ويكون ذلك اما من بارد بالفعل كالثلج او قابض كالمياه الشبية او يابس مجفف كالطين
فان هذه كلها تسخن لحقن البخار في البدن بسبب قبض مسامه وسدها ومنها التخلخل
في داخل البدن فانه يسخن ببسط البخار ومن عادة جالينوس ان يحصر هذه الاسباب
في جنس اجناس الحركة الغير المفرطة وملاقاة ما يسخن لا بافراط والمادة الحارة مما
يتناول والتكاثف والعفونة وحصرها على ما ذكره الشيخ هو ان كل مسخن اما ان يكون
جوهرا او عرضا فان كان جوهرا فلا يسخن الا بالملاقاة فهي اما ان يكون من خارج
البدن ويدخل فيه الاهوية والاضمدة او من داخله ويدخل فيه كل مادة حارة يتناول
وان كان عرضا فاما ان يكون بدنيا او غير بدني والاول اما ان يكون بالذات
وهو العفونة او بالعرض وهو التكاثف الظاهري والتخلخل الداخلي والثاني
هو الحركة ويدخل فيها حركة الاعضاء الا من خارج كوضع المحاجم او من داخل كالغضب و
الهم والفرح والسهر والنوم المعتدل لكن وحصرها الامام بوجه اخر لا اذكره لئلا يطول

الكتاب بما لا فائدة فيه ثم اعترض على الشيخ بانه اشترط في بعض الاسباب المذكورة ان يكون
معتدلا وهو فاسد لان غرضه في هذا الفصل اما ذكر اسباب السخونة المعتدلة او
السخونة الخارجة عن الاعتدال او السخونة المطلقة والاول باطل من وجهين الاول
ان غير هذا الفصل من فصول هذه الجملة مشتملة على اسباب الامور الخارجة عن الاعتدال
مثل البرودة والرطوبة واليبوسة اذا كانت غير معتدلة وكذا اسباب فساد الشكل
وتفرق الاتصال والوجع واذا كان ما سوى هذا الفصل من الفصول مشتملة على الاحوال
المرضية الخارجة عن الاعتدال كان من البعيد ان يكون الغرض من هذا الفصل وحده في
اسباب السخونة المعتدلة الثاني انه لو كان الغرض ذكر اسباب السخونة المعتدلة لما جاز
ذكر العفونة فانها لا تفيد البدن حرارة معتدلة بل حرارة خارجة عن الاعتدال ولما
جاز ان يجعل الغضب على كل حال سببا لذلك لان الغضب قد يكون سببا للسخونة القوية
التي تحدث الحمى وان كان الثاني وهو ان يكون الغرض ذكر اسباب السخونة الخارجة
عن الاعتدال لم يجز ان يشترط في بعض هذه الاسباب ان يكون معتدلة لان الغذاء
المعتدل لا تفيد سخونة غير معتدلة وكذلك الحركة المعتدلة لا تفيد سخونة غير معتدلة
بل المعتبر لما هي المفرطة وهكذا القول في الاستحمام وغير ذلك فلو كان الغرض ذكر
اسباب السخونة الغير المعتدلة وجب ان يشترط فيها ان يكون مفرطة قوية كما هو في
سائر الكتب الطبية فان قيل الحركة المفرطة علة للبرودة لفرط تحليلها فكيف يكون
علة للسخونة وكذا المسخنات القوية قلنا الحركة المفرطة بالذات علة للسخونة في
الحال وبالعرض للبرودة في الاستقبال لانها اذا افادت السخونة القوية حللت
الرطوبات ويلزم من تحللها نقصان في الحرارة وان كان الثالث وهو ان يكون
الغرض ذكر اسباب السخونة المطلقة لم يجز ايضا اشتراط الاعتدال في بعضها
لان الحركة سبب للسخونة المعتدلة لا المطلق السخونة التي يندرج فيها ما لا يكون معتدلا
ثم قال ان هذا الموضع مشكل ولعل الاولى ان يخص هذا الفصل بذكر اسباب
السخونة الغير المعتدلة وان يحذف من الاسباب المذكورة شرط الاعتدال حتى يكون
فصول هذه الجملة من اولها الى اخرها مشتملة على اسباب الاحوال الغير الطبيعية هذا
كلامه ولقائل ان يقول على الاول انه لو لم يشترط اعتدال المعتدل في الحركة والغذاء
مثلا لكانت الحركة عندما يكون مفرطة مبردة وعندما يكون ضعيفة غير مؤثرة تاثيرا معتدا
ولكان الغذاء غامرا للحرارة الغريزية اذا كان كثيرا ومضعفا اياها اذا كان قليلا
وعلى التقديرين لا يكونان مسخنين وعلى الثاني بانا لا نسلم ان الغرض لو كان
ذكر اسباب السخونة الخارجة عن الاعتدال لما جاز اشتراط الاعتدال في بعضها بل
وجب اشتراط كونها قوية مفرطة فيه لان الغذاء المعتدل لا تفيد سخونة غير معتدلة
غير وارد عليه لانه لم يقل الغذاء المعتدل بل قال المعتدل المقدار ولا شك
انه يفيد بما هو غذاء سخونة غير معتدلة لتبعه لتولد الدم الكثير الذي هو مادة الحرارة
وعلى الثالث بانا لا نسلم ان الغرض لو كان ذكر اسباب السخونة مطلقا لم يجز

اشتراط الاعتدال في بعضها **قوله** لان الحركة المعتدلة سبب للسخونة المعتدلة لا المطلق
السخونة ممنوع لان الشيء اذا كان سببا لوجود شيء معين فلا بد ان يكون سببا لذلك
الشيء مطلقا وهذا خلاصة ما ذكره الاستاد وافق الحق في جوابه ان يقال الغرض
ذكر جميع افراد اسباب السخونة معتدلة كانت او مفرطة او مطلقة وكذا الكلام في بقية
الفصول والاشكال في هذا الموضع ولا حاجة الى صرف الاعتدال عن الاسباب المذكورة
على ما لا يخفى على الفطن **قال** رحمه الله الفصل الثاني في المبردات **اقول**
المبردات ايضا اصناف بل انواع على ما عرفت منها الحركة المفرطة سواء كانت عامة لجملة
البدن او خاصة لعضو عضو وسواء كانت ذاتية او عرضية وسواء كانت حركة نفسانية
كالغضب والهم والفرح والخجل او لا كالحركة المفرطة فان جميعها اذا افرطت بردت
لفرط تحليلها الحار الغريزي والرطوبة الغريزية وليتحلل المسام وتوسيعها فان
ذلك مما يعين على تحلل الحار الغريزي كما اذا فتحت زوايا الاتون ومنها السكون
المفرط لخنقه الحار الغريزي وذلك بسبب اجتماع الرطوبات التي كانت تتحلل
بالحركة في السكون فانها تسد مسام البدن وتغمر الحار الغريزي وتطفئه وفي بعض النسخ
لخنقه الحار الغريزي وليس بصواب لان خنقه يوجب السخونة لا التبريد وقال
الامام ان السكون عدم وحينئذ كيف يصير سببا للامر الوجودي الذي هو خنق
الحار الغريزي وهو ضعيف لان السكون ليس عدما محضا بل عدم ملكة وحينئذ لم
لا يجوز ان يصير سببا للوجودي وان سلم فهو ليس بسبب له بالذات بل بالعرض على
ما ذكرنا من لزوم اجتماع رطوبات بسببه ومنها كثرة الغذاء المفرطة ما كولا ومشروبا
وفي بعض النسخ كثرة الغذاء المفرط والاول اصح لعدم لزوم قلة المفرطة وانما كان كثرة
الغذاء المفرطة مبردة لانها تغمر الحرارة الغريزية وتطفئها ولهذا يكون الحمى اذا افرط
استعمالها مبردة مولدة للعلل الباردة كالاسترخاء والرعشة وانما كان قلة
الغذاء المفرطة مبردة لان الرطوبة التي هي مادة الحرارة ينقص بسببها ويكون حال
البدن حال السراج اذا قل دهنه او لان الحرارة عند قلة المادة تعطف على
الرطوبة الغريزية فتنقصها وينقص هي ايضا لنقصانها ومنها الغذاء البارد و
الدواء البارد فانهما يبردان اذا خرجا الى الفعل وفعلا ما تفعله البارد بالفعل
من منافرة الضد والحلول في محله وقال الامام هذا داخل فيما ياتي بعده لكن هو
قوله وملاقاة ما يبرد بالقوة ويمكن ان يعتذر عنه بان الملاقي انما يقال لما يرد
على البدن من خارجه والغذاء والدواء وارد ان عليه من داخله ومنها ملاقاة
ما يسخن بافراط من الاضمدة والاهوية ومن مياه الحمامات لان هذه الاشياء تحلل
المسام وتجذب الحرارة الى الظاهر بالمناسبة فيتحلل بسهولة ومنها شدة تخلخل البدن
فانه ينفش الحار الغريزي عنه كما في الاتون المتفتح الزوايا كما قال انفشت الريح اذا
خرجت من الزق ومنها طول ملاقاة ما يسخن باعتدال كطول اللبث في الحمام فانه
يبرد بفرط التحليل ومنها شدة التكاثف فان الحار الغريزي يختنق حينئذ وانما

قيد التكاثف بالشدة لانه اذا كان بالافراط يبرد بخنق الحرارة واما اذا كان معتدلا
فلا اذ حينئذ يسخن على ما مر بجمعه للحرارة ومنها ملاقاة ما يبرد بالفعل كالماء البارد والثلج
والجمد فان ذلك يوهن الحرارة ويضعفها ومنها ملاقاة ما يبرد بالقوة وان كان حارا في
حاضر الوقت كالضمادات والاطلية الحارة بالفعل المبردة بالقوة فانها اذا خرجت الى الفعل
فعلت ما يفعله البارد بالفعل كالضمادات المتخذ على ما قال المسيحي لان المراد بالملاقاة
ما يلقى البدن من خارج ومنها الافراط في الاحتباس لانه يخنق الحرارة الغريزية و
يغمرها سيما اذا كانت المواد المحتبسة باردة ومنها الافراط في الاستفراغ لانه يبرد
بافناد مادة الحرارة وافنائها بافراط الاستفراغ للروح واستفراغ الرطوبة
التي هي مادة الحرارة ومنها السدة الكائنة من الفضول فانها تبرد كما قلنا في افراط
الاحتباس **قوله** ومنها اي ومن السدد شدة شد الاعضاء وادامة شدها فانها
تبرد لانها تسد طريق الحرارة وتمنع نفوذها الى ما دون الشد ويجوز ان يكون المراد
ومن المبردات لكن ما ذكرناه انسب ومنها الهم المفرط والفزع المفرط فانهما يبردان
بخنق الحرارة ومنها اللذة المفرطة والفرح المفرط فانهما يبردان بتحليل الروح
ومنها الصناعة المبردة كالعصارة فانها تبرد بمجاورة المبردات بالفعل ومنها
النهوة والفجاجة المقابلة للعفونة وفسر الشيخ النهوة في الشفاء بفناء الرطوبة عن
سلوغ بها الغاية المقصودة مع انها لا تكون قد استحالت الى كيفية منافية للغاية المقصودة
وهي على ما ذكره مرادفة للنيء وهي مبردة لمنعها فعل الحرارة وقال الامام النهوة التي
جعلها مقابلة للعفونة اما ان يكون المراد بالنهوة نهوة جواهر الاعضاء او نهوة الغذاء
فان كان المراد الاول لم يكن هي سببا للبرد بل يكون البرد سببا لها وان كان المراد
الثاني كان تبرد العضو من الغذاء النيء لاجل انه كيفية جوهر بارد فيكون من الاقسام
المذكورة لانه مثل كيفية الماء البارد او الدواء البارد فقد تقدم او لعله يقال ان نفول
ان تبريد الخلط غير تبريد هما لان تبريده من داخل وتبريدهما من خارج وايضا تبريده
بالفعل والدواء بالقوة ومن عادة جالينوس ان يحصر المبردات في اجناس
ستة الحركة المفرطة والسكون المفرط وملاقاة ما يبرد ويسخن جدا حتى يحلل والمادة
المبردة وكثرة الغذاء بالافراط وتقريب الحصر هو ان كل مبرد اما ان يكون جوهرا
او عرضا والثاني يبرد اما ان يكون بافساد شرط بقاء السخونة وهو الحركة المفرطة
ويدخل فيها جميع ما عرفت من الحركات في حصر السخونات والتكاثف المفرط لانه انما
يكون بان يقرب بعض اجزاء العضو عن بعض والتخلخل المفرط لانه انما يكون بان
يبعد بعض الاجزاء عن بعض وكذا السدد وفرط الاحتباس والاستفراغ او لا يكون
وهو السكون المفرط والاول اما ان يكون يبرد بالذات او بالعرض والاول اما
ان يكون من خارج وهو ملاقاة ما يبرد او من داخل وهو المادة المبردة والثاني اما
ان يكون يبرد بافساد شروط السخونة وهو ملاقاة ما يسخن جدا او لا يكون كذا
وهو كثرة الغذاء بافراط وفي بعض النسخ بدل كثرة الغذاء بالافراط قلة الغذاء بالافراط

وهو صحيح ايضا لما عرف ان قلته ايضا مبردة وعلى هذا يكون كثرة الغذا داخلا في
المادة المبردة لا انها كما يبرد بالكيفية بالذات يبرد بالكمية بالعرض بواسطة اطفا
الحرارة وكذا على الاول لان المادة المبردة كما يكون تبريدها بحسب الكثرة يكون بحسب
القلة ايضا لفقد مادة الحرارة قال الشيخ رحمه الله الفصل الثالث في المرطبات
اقول اسباب الترطيب ايضا كثيرة منها السكون والنوم فانهما يرطبان البدن
بالعرض لانه يستفيد منهما رطوبة كانت تتحلل بالحركة واليقظة ومنها احتباس ما يستفرغ
فانه اذا كان مرطبا رطب بالذات والا فبالعرض ومنها استفراغ الخلط المجفف
فانه يرطب بازالة المانع من الرطوبة ومنها كثرة الغذا لانها تولد رطوبة
ومنها الغذا المرطب والدوا المرطب وملاقاة المرطبات وهي ظاهرة ولا سيما
الحمام فان ترطيبه يكون اكثر على ما شاهدناه من افادة لين الاعضاء ومزيد انبساطها
وخصوصا على الطعام فانه يكون ابلغ في الترطيب ومنها ملاقاة ما يبرد فانه يرطب
لحقن الرطوبة لتكثيف المسام ومنها ملاقاة ما يسخن تسخينا لطيفا فانه يسيل
الرطوبة وينشرها في البدن ويرطبه ومنها الفرح المعتدل لانه ينشر المراد الى ظاهر
البدن ويقوي القوى فيجود الهضم ويتغذى الاعضا على ما ينبغي وقال ابن ابي صادق
قد ولد بعض الحدث واراد الشيخ للترطيب اسبابا ثلثة استفراغ الخلط المجفف
وملاقاة ما يسخن تسخينا لطيفا والفرح المعتدل واقول ان الاول سبب مزيل المانع
عن السبب المرطب من فعله وليس هو مرطبا اصلا والثاني سبب يهيج السبب
المرطب ويخرجه عن الكمون الى الظهور والثالث سبب مرطب الا انه مندرج في كثرة
ما يكون ويؤكل ويشرب بحسب ظني وليس على ما زعم لان كلام الشيخ ليس في الاسباب
المرطبة الخارجة عن الاعتدال كما هو المشهور بل فيما هو اعم من ذلك على ما اشرنا اليه
سوا كان ترطيبها بالذات او بالعرض وهذه الثلثة لا خفا في انها مرطبة بالعرض كما
للثلثة الاول واندراج الفرح المعتدل في كثرة ما يؤكل ويشرب ليس مما يتكلم عاقل
وان كان بحسب ظنه فذلك من بعض الظن اذا عرفت هذا فاعلم ان المرطبات تنحصر
في اربعة اقسام وذلك لان كل مرطب اما ان يكون ترطيبه بالذات او بالعرض فان كان
الاول فهو مثل الغذا والدوا وملاقاة ما يرطب وان كان الثاني فاما ان يكون
بواسطة الحقن او التحليل فان كان الاول فهو مثل السكون والنوم واحتباس ما
يستفرغ وملاقاة ما يبرد وان كان الثاني فهو مثل المسخن المسيل والفرح المعتدل و
استفراغ المجفف ووجه آخر المرطب اما ان يكون بالذات او بالعرض والثاني كما السكون
والنوم واحتباس ما يستفرغ واستفراغ ما يجفف والاول اما ان يكون مما يدخل
في قوام الاعضا او لا يكون والاول هو الغذا والثاني اما ان يكون رطبا بالفعل
وهو الحمام او بالقوة وهو الدوا المرطب قال رحمه الفصل الرابع في المجففات
اقول وهي ايضا كثيرة منها الحركة فانها تجفف بفرط التحليل فعدم البدن
عوض ما تحلل منه فجف وانما قال مثل الحركة ليتناول اصناف الرياضات والصناعات

المدّ

المقاربة للمتعبات ومنها السهر فانه ان كان مفرطا جفف كما قلنا في الحركة وكيف
لا وهو حركة نفسانية وان لم يكن بالافراط اضعف الهضم فيعدم الاعضا الغذا على
ما ينبغي ومنها الكثرة في الاستفراغ فانها تجفف اذا كان الخلط المستفرغ رطبا الا ان كان
يابسا اذ حينئذ يرطب على ما عرف وانما قيد بالكثرة اذ بدونها لا يلزم الجفاف
قوله ومنها اي ومن كثرة الاستفراغ الجماع وهو يجفف من جهة ما يلزمه من الحركة و
من الاستفراغ ومنها قلة الاغذية فانها تجفف من جهة اخلاف عوض ما تحلل ومنها
كون الاغذية يابسة فانها تجفف من جهة يبس الخلط المتولد منها ومن جهة غلظ جوهرها
فانه يعسر انهضامها ويفقد البدن الغذا على ما ينبغي ومنها الادوية المجففة فانها
تجفف لتنشيفها الرطوبات ومنها تواتر الحركات النفسانية فان ما يتبعه حركة الروح
الى خارج اذا تواتر جفف لفرط التحليل وما يتبعه حركة الروح الى داخل جفف بسبب ضعف
الهضم المقتضي لقلة الاغذاء الاعضاء وفي بعض النسخ انواع الحركات النفسانية وعلى هذا
ينبغي ان يكون مفسرا بالمفرطة على ما يوجد في بعض النسخ لا على الاولى اذ لا حاجة فيها الى
قيد المفرطة ومنها ملاقاة المجففات فانها تجفف بذاتها كالاندفان في الرمل والتمرغ
فيه ومن ذلك اي ومن ملاقاة المجففات الاستحمام بالمياه القابضة كالشبية فانها
تجفف ومن ذلك اي ومن القوابض او من المجففات البرد المجمد فانه تجفف لمنعه
العضو من جذب الغذا الى نفسه وما يعرض من شدة تكثيفه واجماده فيحدث سد المانع
لنفوذ الغذا ومن ذلك اي ومن المجففات ملاقاة ما هو شديد الحرارة فانه يفرط
في التحليل ويجفف البدن حتى ان من ذلك ما يفرط في التحليل ومن المجففات كثرة
الاستحمام لما يحصل بها من فرط التحليل وان لم يكن شديد الحرارة وهي على كثرتها تنحصر
ايضا في اربعة اقسام لان كل مجفف اما ان يكون تجفيفه بالذات او بالعرض والاول
اما ان يكون تجفيفه بالفعل او بالقوة والثاني اما ان يكون ذلك لوجود ما يفني الرطوبة
او لعدم سبب الرطوبة فيستولي الجفاف وعليك برد المذكورات كل منها الى ما
يناسب الاقسام الخارجة بالحصر قال الشيخ رحمه الله الفصل الخامس في اسباب الشكل
اقول لما فرغ من اسباب امراض سوء المزاج شرع في اسباب امراض التركيب ولما كانت
امراض التركيب اربعة انواع امراض الخلقة والوضع والعدد والمقدار ابتدا باسباب
اسباب امراض الخلقة وهي لما كانت اربعة انواع مرض الشكل والتجويف والمجاري و
الخشونة والملاسة ذكر اسباب كل منها في فصل ولما كان عروض فساد الشكل اما قبل
الولادة او عندها او بعدها ذكر اسباب كل منها اما اسباب الاول فهي اسباب تقع
في الخلقة الاولى كان يكون القوة المغيرة التي في المني او المصورة ضعيفة في نفسها
او يكون المادة كثيرة المقدار او قليلة جدا او يكون غليظة جدا او رقيقة جدا فيعصي المغيرة
او المصورة بسببها اي بسبب تلك الاسباب المذكورة من تتميم فعلها اما المغيرة
فلان فعلها احالة المني الى المزاج الصالح لكون الاعضا واذا كانت هي ضعيفة
في نفسها او كانت المادة كثيرة او غليظة جدا او رقيقة كذلك عجزت عن التصرف فيها

ولم يمكن عن تتميم فعلها المذكور واما المصورة فلان فعلها اعطا الاعضا صورها
واشكالها اللائقة بها واذا كانت هي ضعيفة بنفسها او كانت المادة كثيرة او
قليلة جدا او غليظة او رقيقة جدا لا تقوى لا محالة على تتميم فعلها المذكور ايضا ولم
يذكر الشيخ الاسباب المادية بل اكتفى بعقد الاسباب التي وقعت في الخلقة الاولى ثم
قال فعصرت المصورة او المعيزة التي في المني بسببها مشيرا اليها ولو ذكرها وقدم المعيزة
على المصورة كما ذكرنا لكان اولى واما اسباب الثاني فهي اسباب تقع عند الانفصال
من الرحم وذلك بان لا يخرج خروجا طبيعيا وهو ان يخرج من راسه ووجهه الى السماء
يداه ممدودتان على فخذيه لانه اذا كمل خلقه فيه قوي ولم يكفه ما يؤدي اليه المشيمة
من الدم والنسيم وحينئذ الى طعامه ويداه على فخذيه فيقلب القوة المدبرة الالهية
راسه ليسهل انفصاله لان ما فوق سرته اثقل مما تحتها وتعين ذلك على الخروج فاذا اتفق
عائق من ضعف او غيره ولم ينقلب وخرج خروجا غير طبيعي كان يخرج من رجليه او عرضا
او غير ذلك لم يخل من فساد شكل من اشكاله واكثر من يخرج خروجا غير طبيعي لا يعيش و
اما اسباب الثالث فهي امور منها ما يقع عند قمط الطفل وامساكه كان لا يقمط على ما
ينبغي او لا تمسكه القابلة وقت خروجه او غسله او تقميطه على ما ينبغي فعند ذلك شكل بعض
اجزائه ومنها اسباب بادية تقع من خارج كسقطة او ضربة اذ بها قد يفسد شكل بعض
وهذا يجوز ان يكون من قبل الام عند حملها له او من قبل الولد بعد الانفصال ومنها
اسباب تتعلق بالمبادرة الى حركته قبل تصلب الاعضاء واستكمالها اي اشتدادها اذ
بها يفسد شكل بعض الاعضاء ايضا ومنها اسباب مرضية كالجذام والسل والتشنج
والاسترخاء والتمدد اذ في مثل هذه الامراض تتغير اشكال الاعضاء اذ في الجذام يسمج الوجه
ويستدير العين وفي السل يبرز العنق الى خارج ويظهر عظام رنف البدن ويحدب
شكل الاظفار وفي التشنج تنقبض الاعضاء انقباضا لا يمكن معه بسطها وفي الاسترخاء
يحصل تشوه الاعضاء اي تعتريها على ما شاهد في اللقوة الاسترخائية وفي التمدد
تنبسط العضو انبساطا لا يمكن معه الانقباض ومنها ما يقع بسبب السمن المفرط اذ يظهر
في البدن زوائد يمنع من الحركة ويفسد شكله ومنها ما يقع بسبب الهزال المفرط ومنها ما
يكون بسبب الاورام وفساد شكل الاعضاء الصورتين ظاهر ومنها ما يكون بسبب امراض
الوضع فان العضو اذا زال عن موضعه حصل نتوء في الموضع المائل اليه وتغير الموضع
المائل عنه ويلزم فساد الشكل ومنها ما يكون بسبب سوء اندمال القروح فانها متى
لم تندمل على ما ينبغي تغير شكل العضو وفسد وتقرب الحصر هو ان سبب فساد الشكل
اما ان يكون من اصل الخلقة او بعد ذلك والاول اما ان يكون من جهة القوة او من
جهة المادة او من جهة امر من خارج كالضربة او السقطة التي تصادف الام والثاني اي
الحادث بعد الخلقة اما ان يكون له وقت مخصوص كوقت الانفصال او بعده اما وقت التقميط
او وقت المبادرة الى الحركة او لا يكون له وقت مخصوص وذلك اما ان يكون تابعا لافراط
امر طبيعي كالسمن والهزال او لا يكون كذلك وهذا اما ان يكون من خارج البدن كالضربة

او سقطة يصادف الولد او من داخل كالامراض المذكورة **قال الشيخ** رحمه الفصل
السادس في اسباب السدد وضيق المجاري **أقول** لما كانت من جملة اسباب ضيق المجاري
السدد جمعهما في فصل والسدد يكون لها اسباب منها انها تحدث وفي بعض النسخ بحدث او لا
لوقوع شيء غريب في المجرى وذلك اما ان يكون غريبا في جنسه كالحصاة اذ لا اصل لها في البدن
او غريبا في مقداره كالثفل الكبير او غريبا في الكيفية وذلك اما الغلظ كالخلط الغليظ واما
للزوجة كالخلط اللزج واما الجمود كالعلقة الجامدة فهذه اقسام السادّ لو وقع اي لاجل
وقوع ذلك السادّ في المجرى وتوجيه قوله اولا على ما في بعض النسخ سوى ان حدوث السدد في
المجرى يكون اما حدوثا اوليا او غير اولي والاولي هو ان يحصل في المجرى نفسه شيء غريب يسده
فيكون ذلك الغريب السادّ سببها للسدة والسدة نفسها مرضا وغير الاولي هو ان يحدث
في جرم العضو الذي فيه المجرى كالورم مثلا مرض يتبعه السدد كالورم فيكون السدد
حينئذ مرضا تابعا للمرض الحادث في جرم العضو ومن جملته اي من جملة السادّ ما هو لازم
لمكانه من المجرى ومنها ما هو قلق فيه متردد ولو قال والسادّ منه لازم ومنه قلق لكان
اولى اذ جميع ما يصير سادا لا يخلو منهما فهو متردد لا ان من جملته ما هو لازم ومنه ما هو قلق
قوله وقد يعرض السدد لالتحام المنفذ اي ومن اسباب السدد التحام المنفذ بسبب
اندمال قرحة فيه او لنبات شيء زائد كنبات لحم ثؤلول ساد او لانطباق المجرى
واسبابه اما ان يكون لمجاورة ورم ضاغط اي للمجرى حتى يضغطه بالمزاحمة او لعض برد
شديد فانه متى استولى على المجرى قبضه او لشدة يبس حادث من المعفصات كالادوية
القابضة فان شانها ان تجمع اجزاء المجرى وتضمها وذلك لبردها وغلظ جوهرها او لشدة
قوة من القوة الماسكة لان فعلها جمع اجزاء العضو فاذا قويت جمعتها من كل جانب فضاق
المجرى او لعصب عصابة شديدة الشد فانه يمنع نفوذ ما كان ينفذ فيه لضعف من القوة
الدافعة او لفساد شكل العضو مثل التواثه وتقصفه فانه متى حصل ذلك ضاق مجراه ولم يذكر
الشيخ الاخير من **قوله** والشتاء تكثر فيه السدد لكثرة احتقان العضو لتقبض
البرد معناه ظاهر لان الشتاء بطبعه يمنع تحلل الفضول لاستيلاء البرد فيحتبس داخل
البدن ويسد المجاري واعلم ان هذه من اسباب السدد وهي اسباب ضيق المجاري
مع زيادة يشير اليها في اخر اسباب اتساعها والمذكورة ههنا يرجع الى ثلثة لانها اما ان
يكون لوقوع شيء في المجرى او لا يكون ولا بد حينئذ من ان يكون لان بعض اجزاء المجرى
قد قرب من بعض والا فهو باق على سعته وذلك القرب اما ان يكون مع التصاق وهو
الالتحام او لا يكون وهو الانطباق **قال** رحمه الفصل السابع في اسباب اتساع
المجاري **أقول** لاتساع المجاري اسباب ايضا منها ضعف الماسكة لانها اذا ضعفت
لم تقو على فعلها المتوقف على تضييق المجرى فيتسع ومنها قوة الدافعة لانها اذا دفعت
بقوة مددت المجرى عرضا فيتسع لا محالة لان دفع الدافعة انما هو لجمع اللطف العريض
لبعض المدفوع ويلزم من ذلك شرح انضمام المجرى لا اتساعه لان هذا وان لزمه ضيق
المجرى حيث المادة لكن يلزمه اتساعه فيما دون ذلك بسبب كثرة ما يخرج بنوع الدفع

ومن هذا الباب اى من باب توسع المجرى لفرط التمدد بل فعل حصر النفس لان النفس عند ما ينحصر يريد ما يصادفه فيها اى المجرى فيتوسع بواسطة التمدد كتوسيع المادة التى المجرى واتسع عما كان بسبب المادة السادة لخروجها ومنها ادوية مرخية حارة رطبة لانها بحرارتها ورطوبتها ترخى المجرى وتهيئه للامتداد وبعض توسع بالعرض والاولى بالذات وثانيان سببان يادمان والماسكة والدافعة بدنيان الدافعة بالذات والماسكة بالعرض ويقرب الحصر سوان سبب الاتساع اما بدنى او لا يكون وكل واحد منهما اما ان يكون بالذات او بالعرض **قوله** والمجارى تضيق لاضداد هذه والتسع اى اضداد هذه الاربعة المذكورة وهى قوة الماسكة وضعف الدافعة والادوية المسددة والادوية القابضة مع اسباب السدد من اسباب ضيق المجارى وهذا الكلام يتضمن اربع فوائد الاول ان كل ما هو اسباب اتساع المجارى اضدادها اسباب ضيق المجارى والثانية ان اسباب ضيق المجارى تزيد عليها والثالثة ان كل ما هو اسباب السدد اسباب بضيق المجارى والرابعة ان اسبابها يزيد على اسباب السدد **قال** رحمه الفصل الثامن فى اسباب الخشونة
اقول للخشونة اسباب ايضا منها الامور الشديدة الجلاء فانها تحك اما سطحها كالخل والفضول الحامضة فانها تخشن سطح العضو بقطع الرطوبات المغرية الموجبة للملاسة واما بتحليلها كزبد البحر والفضول الحادة فان زبد البحر متى ورد على عضو املس بسبب رطوبات على سطحه حللها واحدث الخشونة وكذا الفضول الحادة فان الصفراء بورودها على سطح المعا يحدث الجرد والسحج ومنها الامور القابضة فانها بسبب شدتها يحدث خشونة العضو الاملس بجمع اجزائه بعضها الى بعض كما يرى الاشياء العفصة تفعل بالحلق ومنها الاشياء البارده فانها تكثفها اجزاء العضو تحدث الخشونة ومنها ركود اجزاء ارضية على العضو كالغبار فانه تخشن سطحه وكالدخان فانه تخشن بالليس والحدة ايضا ويقرب الحصر سوان ما يحدث الخشونة اما ان يكون بازائه ما يوجب الملاسة او لا والاول اما ان يكون بتقطيعه او تحليله والثانى اما ان يكون مادتها من الخارج كركود الاجزاء الارضية او لا يكون وهذا اما ان يكون موجبا لها بالذات كالاشياء القابضة او بالعرض كالاشياء البارده فانها تخشن بتكثيفها **قال الشيخ** رحمه الله الفصل التاسع فى اسباب الملاسة
اقول للملاسة ايضا اسباب منها ما هو مغر بلزوجته وهو الذى من شانه اذا ورد على البدن التصق بما فيه من الرطوبة اللزجة بحيث تسوى المنخفض من اجزاء العضو مع غير المنخفض ويصير الجميع متشابها من غير ارتفاع وانخفاض ومنها ما هو محلل لطيف التحليل فانه يرقق المادة ويسيلها ويزيل التكاثف عن صفحة العضو ويفعل بالفعل المغرى ويحدث الملاسة وانما اشترط كونه لطيف التحليل اذ لو قوى افنى المادة بالكلية وادى الى الخشونة ومنها المسخنات المزيلة لتكثيف البرد ومنها المرطبات المزيلة لليبس ولم يذكر الشيخ هذين ويقرب الحصر ان اسباب الملاسة اما ان يكون بازالة ما يخشن بذاته اولا والاول اما ان يكون بازالة ذلك المخشن بنوع فاعله كالسخونة المزيلة لتكثيف البرد او بنوع منفعله كالرطوبة المزيلة لليبس

والثانى اما ان يحدث ذلك بالذات كالاشياء المغرية من خارج كانت كاللعابات او من داخل او بالعرض كالاشياء المحللة المرققة للمواد الغليظة **قال** رحمه الفصل العاشر فى اسباب الخلع ومفارقة الموضع وفى بعض النسخ الوضع **اقول** لما فرغ عن ذكر اسباب امراض الخلقة شرع فى ذكر اسباب امراض الوضع ولما كان الوضع عنده جالينوس متناول موضع العضو نفسه ومشاركته لما شاركه بدأ بذكر الاول وهو على ما عرفت اربعة اقسام انخلاع العضو عن مفصله او زواله عن موضعه من غير انخلاع او حركته لا على المجرى الطبيعى والارادى او لزومه موضعه وذكر اسباب الاول فى هذا الفصل واسباب الثالث فى الفصل الثالث عشر واكتفى بذكر اسباب ما ذكر فى الحادى عشر من ذكر اسباب امراض المشاركة اذا عرفت ذلك فاعلم ان لانخلاع العضو من مفصله او لزواله عن موضعه من غير انخلاع اسبابا منها سبب ممدد كمن يجذب منه عضو ويمد حتى يخلع ومنها حركة عنيفة على اعتماد مزيل العضو عن موضعه كمن يقلب رجله عند العدو والشد وميلان السيلان من خارج البدن ومنها سبب مرخ مرطب كما يعرض فى القيلة فان الغشاء الباطن من غشائى البطن اذا انتهى الى العانة حصل فيه تقبتان فاذا عرض لهما او لاحدهما اتساع او انشق بانفتاحهما نزل ما كان هناك من الاجسام محصورا او فى الاكثر ينفذ الى كيس الانثيين ويسمى ذلك قيلة ومنها سبب مفسد لجوهر الرباطات كلها او تعفنه كما يعرض فى الجذام وعرق النسا اما فى الجذام فلان اربطة المفاصل تفسد وتعفن فيه حتى تسقط الاطراف وذلك لاستيلاء اليبس عليها واما فى عرق النسا فلانه قد يعرض فيه انخلاع الورك لكثرة الرطوبات المفسدة لجوهر الرباط وقال الاستاد ويشبه ان يكون اكثر ذلك لكثرة الرطوبات المرخية للرباط لا لفساد جوهره وكونها كثيرة لما ذكر لا انافى قول الشيخ اذ لو كان اقله لفساد جوهر الرباط صح قوله وحصر هذه الاسباب ظاهر وهو انها اما ان يكون من خارج او داخل والاول اما ان يكون بتحريك العضو عن موضعه الى غيره بالاستقامة او لا يكون كذلك والثانى اما ان يكون بافساد جوهر الرباط او بارخائه **قال** رحمه الفصل الحادى عشر فى اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة **اقول** الثانى من امراض الوضع مرض المشاركة وهو اما سوء مجاورة العضو لمنع المقاربة او سوء المجاورة لمنع المباعدة وذكر اسباب كل منهما فى فصل والاول اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة والمنع قد يكون تاما فتتعذر المقاربة وقد يكون غير تام متعسر فمن اسباب سوء المجاورة لمنع المقاربة غلظ يحصل فى جسم يكون بين العضو وجاره ويصلب بحيث يمنع الحركة الى جاره منع التعذر او التعسر ومنها اثر قرحة كما يتفق فى مداواة قرحة تتفق فى الجفن الاعلى من خارج ان يتقلص ولا ينطبق على الجفن الاسفل ومنها التشنج فانه اذا عرض للاوتار المميلة للاصابع الى جهة الابهام بسبب جفافها او غلظها منع حركتها اليها ومنها الاسترخاء فانه اذا حصل فى الجفن الاعلى يميل عن الحاجب الى اسفل ويمنعه ان يقاربه ومنها جفاف الخلط فى المفصل وتحجره كما يعرض فى اوجاع المفاصل من تحجر الاخلاط

المنصبة اليها فانه يمنع الحركة ومنها سبب ولادي كما اذا ولد مولود وبعض اصابعه ملتصق
بعض فهذه امور ستة وضبطها هو ان السبب اما ولادي اولا والاول ظاهر والثاني
اما ان يكون لحال في المتحرك او متابعة وهو عضو آخر والثالث هو الغلط والاول اما ان
يكون ذلك لامر في نفس المتحرك او لامر في حركته والاول اثر القرحة والثاني اما ان يكون
بحيث يبطل الحركة اولا والاول جفاف خلط في المفصل والثاني اما ان يكون بان يتحرك
الى المبدأ وهو التشنج او عنه وهو الاسترخاء **قال** رحمه الفصل الثاني عشر
في اسباب سوء المجاورة لمنع المباعدة **اقول** اسباب سوء المجاورة لمنع المباعدة اما
ولادي وهو الغلط والتحام اثر القرحة والتشنج وكون هذه الامور مانعة للمباعدة
ظاهر فان ما يمنع مقارنة عضو من عضو حيوانا لا جاده يمنع مباعدته عن بعض
واما ولادي وهو ظاهر وكان الحق ان يذكر الاسترخاء وجفاف الخلط في المفصل ايضا
لانهما يوجبان منع المباعدة كما يوجبان منع المقاربة وكانه انما لم يذكرهما لان الاسترخاء
يقتضي لذاته المباعدة فلا يكون مقتضيا لمنعها وجفاف الخلط في المفصل يقتضي
عدم مواتاة المفصل للحركة وبقاؤه بحاله بعيدا عما كان يتحرك اليه فلا يكون مقتضيا
لمنع ذلك والكلام في حصر الاسباب على ما سبق **قال** رحمه الفصل الثالث عشر
في اسباب الحركات الغير الطبيعية **اقول** هذا الفصل في ذكر اسباب النوع الثالث
من امراض الموضع وهو حركة العضو لا على المجرى الطبيعي ولا ارادي ولم يراع الترتيب
على ما اشرنا اليه والا كان المناسب ان يقتصر على اسباب امراض المشاركة وذكر
من اسبابه امورا منها يبس مضعف كالرعشة اليابسة وانما يصير اليبس سببا لها لان نفوذ
القوة المحركة في الاعصاب مشروط باعتدال من الرطوبة ليكون الآلة مطيعة للانبساط و
الانقباض فاذا حصل جفاف ضعفت القوة المحركة عن النفوذ الى العضو واستولى عليه
المرض وعرض له منع الحركة اذ في مثل هذه الصورة يروم المرض الميل الى اسفل والطبيعة
تروم دفعه الى فوق فتحصل الحركة الهابطة والصاعدة وللرعشة اسباب اخر كالاسترخاء
الذي لا يبلغ ان يحدث الفالج وشرب الماء البارد واستعمال ادوية مخدرة ومنها يبس
مشنج كالفواق اليابس والتشنج اليابس لان العضو اذا يبس يتساعر طا فتنقص
طوله وعرضه وهذا التشنج ان كان في المعدة فهو الفواق اليابس ويكون معه صوت والا
فهو المخصوص باسم التشنج ومنها فضول تشنجه وتشنجها اما ان يكون بتمديدها منشطا
العصب عرضا فتنقص طوله وتشنج وهذا يسمى تشنجا امتلائيا او بلذعها العصب
لكونها حادة بلذعه عند ما عرضه فتنقبض الى مبداه لدفع المؤذي ولذلك يسمى تشنجا
لذعيا ومنها فضول واسباب سادة طريق القوة المحركة مانعة عن نفوذها الى
العضو بسبب السدد وهذا ليس على الاطلاق بل اذا كان منع السدة غير تام كما في
الرعشة الامتلائية اذ لو كان المنع تاما لحدث من ذلك الفالج وهو من باب السكون
الغير الطبيعي ومنها فضول مؤذية اما ببردها كما في النافض فانه حركة من طبيعة العضو
لدفع المؤذي او بلذعها كما في القشعريرة فان المواد الناسرع عند ما يمر بالعضو الحاس

بلذعه يهرب عنه الحار الغريزي الى الباطن خوفا من المؤذي فيستولي البرد على الظاهر ويتبع ذلك
الاقشعرار **قوله** او لغور من الحرارة الغريزية وقلتها فيستظهر العضل برد ويحدث ريح يطلب
التحلل والتمطي كما في الاختلاج الظاهر انه عطف على قوله ببردها والتقدير او فضول مؤذية
ببردها لقوتها كما في النافض او بلذعها كما في القشعريرة او لا لقوة بردها بل لاجل غور من
الحرارة الغريزية فانها مع ضعفها اذا غارت وقلت يستولي البرد في العضل بسبب
احتباسها فيه وعصبانيته وبحصر الحرارة المغايرة ايام ما يحدث ريح يطلب التحلل والتخلخل
ويحدث الاختلاج وقال الاستاد فيما عطف عليه قوله او لغور نظر اذ المعطوف عليه
ظاهرا فلا بد من تقدير معطوف عليه ليستقيم الكلام وليحقق ذلكم ويمكن ان يقال انه معطوف
على قوله وتشنجها وتقدير الكلام وسبب الحركات الغير الطبيعية اما كذا او كذا او سبب
الحركات الغير الطبيعية لكذا اعني لغور الحرارة الغريزية وكانه انما فصله عما قبله ولم
يقل او غور من الحرارة بينهما على انه نوع آخر يغاير ما تقدمه لان جميع ذلك انواع سوء
المزاج الساذج او المادي وغور الحرارة ليس شيئا منهما فلذلك فصله عنه هذا كلامه
ولا يخفى ما فيه من البعد ومن النظر في قوله لان جميع ذلك انواع سوء المزاج الساذج والمادي
وغور الحرارة ليس شيئا منهما لان السبب ليس هو غور الحرارة وحده بل هو مع ما اتبعه وجعل
الغريبي او لغور من الحرارة الغريزية فيستظهر العضل بردا سببا سادسا وقال اذ حدث
بعرض النافض وجعل قوله ويحدث الى آخره سببا سابعا وهو فاسد لفظا لعدم استقامته على
ما لا يخفى ومعنى لانه ذكر ما يوجب النافض قبله **قوله** ونقول الى آخره اشارة الى ان ما يحدث
من المادة المؤذية اما ان يكون بخارية او ريحية فان كانت بخارية فاما ان يكون ضعيفة او
لم يكن فان كانت ضعيفة احدثت التمطي ان لم يكن في عضل الفكين بل في غيره وان كانت
فيه احدثت التثاؤب وان كانت قوية فان لم يكن جدا فان كانت ساكنة احدثت انواع الاعياء
التعبي وان كانت متحركة احدثت انواع الغير التعبي التي يأتي ذكرها وان كانت قوية جدا فان
لم يبلغ الغاية احدثت القشعريرة وان بلغتها احدثت النافض وان كانت ريحية و
احتبست في العضل احدثت الاختلاج **قال** رحمه الفصل الرابع عشر في اسباب
زيادة العظم والعدد **اقول** لما فرغ من ذكر اسباب امراض الوضع شرع في ذكر اسباب
امراض المقدار والعدد وذكر اسبابهما في الزيادة في فصل واسبابهما في النقصان في
فصل للاشتراك في السبب فمن اسباب زيادة العدد وزيادة المقدار ويقال لها
زيادة العظم كثرة المادة فانها اذا كثرت صلحت لزيادة العظم والعدد ومنها شدة
القوة الجاذبة اما في نفسها فانها اذا قويت جذبت المادة الى العضو اكثر وان لم تكن
المادة كثيرة واما بمعونة الدلك فانه يحلل المسام ويوسعها وذلك مما يسهل نفوذ
المادة الى العضو او بمعونة التسخين بالاضمدة مثل ضماد الزفت وما يشبه ذلك
فان الضماد مثل ذلك يعين الجاذبة على فعلها فيجذب الكثير وفي بعض النسخ والتسخين
بالاضمدة محذوف الجر ونا ان يكون المراد بالتسخين اشارة الى الحركة وحصر المعنى في
امثالها وهذا اي الدلك والتسخين بالاضمدة وما يشبه ذلك يخص العظم دون العدد

وهو ظاهر اذا العدد لا يزيد بل لكن بزيد العظم وقال جنس عظم الاعضاء وقد يكون من اسباب ثلثة اما من كثرة المادة واما من فضل القوة واما من اجتماعهما وكلام الشيخ ايضا قريب من ذلك الا انه اراد بالقوة المصورة وصرح به ابن ابي صادق في تفسيره ونظر الشيخ ادق من ذلك لانها ما لم يحدث زيادة كيف يصرف المصورة فيها

قال وهو الفصل الخامس عشر في اسباب النقصان **اقول** نقصان العضو سواء كان في المقدار او في العدد فهو ان يكون لاسباب واقعة في اصل الخلقة لنقصان المادة بحيث لا يتاتى للقوة ان تعمل فيها تمام العدد او كماله او لخطاء القوة الحابلة و ضعفها لعدم تميزها بين مادة اصبعين مثلا ومادة اصبع والمراد بالحابلة هي مفرزة المني الى ان تستعد به لقبول فعل المصورة واما الافات فهي اما من خارج كالقطع ونحو ظاهر وكالقرب فانه اذا حصل في العضو يرسل الطبيعة اليه مادة لاصلاحه ويضعف عن احالتها فتعفن فيه وتفسد ويغير لونه وربما تنتثر وكافساد البرد فانه اذا قوى مع نفوذ الحار الغريزي في العضو وغير لونه وربما نشر كما يحصل للاطراف من البرد الشديد واما من داخل كالتاكل بسبب مواد حادة تفسد جوهر العضو كما يحصل لزوايا الكبد في اسهالها الحاد وغير ذلك وكالعفونة فانها تحدث في الاعضاء ما يحدث من الاكلة اذا صارت المادة خبيثة

قال وهو الفصل السادس عشر في اسباب تفرق الاتصال **اقول** اسباب تفرق الاتصال مع كثرتها تنحصر في قسمين لانها اما من داخل البدن او خارجه اما الذي من داخل فمثل خلط اكال فانه متى ورد على العضو اكله وفتته كما في الجذام او خلط محرق فانه يفسد العضو ويقطعه كما يستولى على الكبد اي اسهالها او خلط مرطب مرخي فانه اذا استولى ارخى رباط العضو وهيأه للانفكاك كما يعرض في وجع النسا الخلال الورك او خلط يبس صادع فانه اذا استولى جميع اجزاء العضو وفرق اتصاله كما يعرض في الشقوق بسبب يبوسة الاخلاط الواصلة اليها لتغذيتها ومثل امتلاء ريحي ممدد كما في الفتق فانه في اكثر الاحوال يكون من رياح ممددة للصفاق موجبة لتفرق اتصاله او امتلاء ريحي عارز اي ناشب في العضو عن تحرك الى عضو اخر فان مثل هذه الريح اذا اجتمعت في العضو تخللت جوهره ورققته او امتلاء خلطي عرد بسبب حركة الخلط حال كونه منفضا عن البدن او نافذا فيه لغذوه اي لتغذوه **قوله** حركة قوية نصب على المصدر اي تحركه الخلط حال نفضه عن البدن او نفوذه فيه للتغذية حركة قوية اذ لو لم يكن قوية لا يصير الخلط بها ممددا ويجوز ان يكون نصبا على المصدر من منفضا و نافذا بمعنى انفاضا ونفوذا قويا او مثل امتلاء خلطي غارز كما يكون في الاورام فان الخلط عندما يحتبس في العضو يفرق اتصاله ليأخذ لنفسه مكانا وجميع ذلك اي المذكور من انواع الامتلاء يصير سببا لتفرق الاتصال اما لشدة الحركة او لكثرة المادة ومثل شدة حركة من الدافعة لا على المجرى الطبيعي فانها توجب تفرق الاتصال كما في فتح افواه العروق في المجاري وانما شرط ان تكون حركة من الدافعة لا على المجرى الطبيعي لان الدفع الطبيعي هو الذي يكون من المخارج الطبيعية ومعه لا يعرض تفرق اتصال ومثل حركة على الامتلاء فانه يوجب تفرق

الاتصال بسبب ما يحدث من زيادة حجم المحوي وتخلخل جوهر الحاوي وما يشبههما اي الحركة على الامتلاء في ايجاب تفرق الاتصال الصياح الشديد اذ فيه تحتبس البخار وهو عند الاوجبه كالحركة في تحليل جوهرها والوثبة لانها توجب تفرق الاتصال بما يعرض من التمدد عند امتداد الرجل وجعل الوثبة مما يشبه الحركة على الامتلاء انما هو لكونها من البدن لان من داخله كالحركة على الامتلاء فانها يصح جعلها من داخله بسبب الامتلاء خلاف الوثبة ومثل انفجار الاورام وهو ظاهر فانه يوجب تفرق الاتصال تارة من جهة المادة وتارة من جهة الطبيعة وقوتها واما الاسباب التي من خارج فمثل جسم ممدد كالحبل فان العضو متى مدده فرق اتصاله او كالاثقال فانه اذا علق الانسان بيده وعلق في رجله جسم ثقيل فرق اتصال اليد او الرجل او مثل جسم مقطع كالسيف او محرق كالنار او بارد كالثلج فان مثل هذا ان وجد خلا بان يكون الوعاء مرصوصا خاليا شدخ اي فرق اتصاله طولا وعرضا كثير العدد وان كان الشدخ مخصوصا بالعصب على ما مر وان وجد امتلاء صدع الاوعية وهو ما يقع في العظم او العضو وتدق طولا او مثل جسم يثقب كالسهم او ينهش ويعض كالكلب و الافعى والانسان

قال وهو الفصل السابع عشر في اسباب القرحة **اقول** القرحة على ما علمت هي تفرق اتصال في اللحم مع القيح واسبابها اما ورم ينفجر فيصير قرحة واما جراحة تعفن وهو ظاهر فانها اذا قاحت تصير قرحة وفي بعض النسخ خراجة والاول هو الصواب لان الاورام تعم الجراحة واما بثور تتاكل وهو ظاهر فالحاصل ان اسباب القرحة اما تابعة لزيادة حجم العضو زيادة عن طبيعته اولا والثاني هو كالجراحة والاول اما ان يكون تلك الزيادة كثيرة وهي الورم او صغيرة وهي البثور

قال وهو الفصل الثامن عشر في اسباب الورم **اقول** لما فرغ من ذكر اسباب الاجناس البسيطة شرع في بيان اسباب المرض المركب وهو الورم على ما عرف واسبابه مع كثرتها تنحصر في قسمين لانها اما ان تكون من جهة المادة او من هيئة العضو بان تكون مستعدا لان تقبل ما يرد عليه مما هو محتاج اليه اما ان تكون من جهة المادة فهو الامتلاء من الاشياء الستة المذكورة اي الاخلاط الاربعة والمائية والريحية فان هذه عندما تحصل في العضو تمدده وتملأ وجه وتحصل الورم واما ما يكون من جهة هيئة العضو فامور منها قوة العضو الدافع فان دافعه ما المتورم اذا كانت قوته مستمرة لدفع ما فيه من الفضول الى جاره فيرم ومنها ضعف العضو القابل لانه لضعفه لا يقدر على دفع ما يندفع اليه فيحتبس فيه ويرم ومنها تهيؤه لقبول الفضل اما بالطبع جوهره بانه يكون مخلوقا لذلك كالجلد فانه خلق بالطبع قابلا لفضلات البدن او لسيء فيه كاللحم الرخو في المعاطف اللينة التي هي خلف الاذن من العنق الى ما يلي الراس على ما قيل فانه ليس من المعاطف اذ اللحم الرخو هناك والابط والارنبة فان جواهر لحوم هذه المعاطف خلقت رخوة سخيفة ليقبل فضلات الاعضاء الرئيسة او لانه تنسع الطرق اليه وضيق الطرق او المجاري على ما في بعض النسخ عنه فان العروق الاتية اليه متى كانت واسعة سهل اندفاع ما يندفع اليه و الذاهبة عنه اذا كانت ضيقة تعذر اندفاعه وكان

متهيأ لاحتباس ما يندفع اليه فيحتبس ويرم او لوضعه من تحت فانه يكون حينئذ متهيأ
لسهولة الاندفاع اليه او لصغره فانه يضيق عما ياتيه من مادة الغذاء فيجتمع الفضل
ويودي الى الورم واما لضعفه عن هضم غذائه لآفة فيه او لضربة لحقت فيه المادة واما
لعدانه تحلل ما كان يتحلل منه بالرياضة لانه اذا تركت الرياضة التي كانت الطبيعة
تستعين بها على تحليل الفضلات بقيت محتبسة فيه الى ان عفنت واحدثت
ورما واما الحرارة مفرطة فيه فيجذب المواد الى نفسه اكثر مما يحتاج اليه وتلك الحرارة تكون
اما طبيعية كالحرارة التي في اللحم او مستفادة احدثتها وجع او حركة عنيفة او شيء من
المسخنات واعلم ان في جعل بعض هذه الاشياء ما يكون من جهة العضو نظر او يدفع
بان يقال المراد به ما يصير العضو به مستعدا القبول ما يندفع اليه فوق المحتاج اليه
قوله والكسر يحدث الورم بشيء من هذه الاسباب المذكورة اي الكسر انما تما
يحدث الورم باحد الاسباب المذكورة لان احداثه اما لكثرة المادة لارسال الطبيعة
اياها دوما لاصلاحه او لضعف طبيعة العضو عن احالة ما يرد عليه ودفع ما هو
محتبس فيه او لان الالم يثير الحرارة وهي جذابة على ما علمت قوله مثل الرض والنصب
اي الكسر يحدث الورم بشيء من الاسباب المذكورة مثل ما يحدثه الرض بشيء منها و
كذا الضغط للعضو والتمديد الذي به يجبر ما يكسر من العضو فان جبره يكون
بالتمديد ولا يجوز ان يقرأ مثل بالكسر ليكون نعتا للشيء لان الرض والضغط والتمديد
لم يجر ذكرها في الاسباب المتقدمة قوله العظم نفسه بل السن قد يرم لانه يقبل النمو من
الغذاء فيقبل الابدال والعفونة فيقبل الورم وقد سبق الكلام فيه فلا نشرح وكان
الحق ان لا يذكره ههنا ايضا لانه في بيان سبب الورم لا ان اي عضو يقبله قال
رحمه الفصل التاسع عشر في اسباب الوجع على الاطلاق اقول لما كان الغرض
من هذه الجملة ذكر اسباب العوارض البدنية وكان الوجع من جملتها تعرض لاسبابه
ايضا ولذلك قال ولان الوجع احد الاحوال الغير الطبيعية العارضة لبدن الحيوان فلنتكلم
في اسبابه كلاما كليا على الاطلاق اي بدون التعرض لسبب كل نوع منه وعد الوجع من
الاحوال على العرف العام اذ الاطباء لا يطلقونها الا على الصحة والمرض والحالة المتو
سطة وعرفه بانه احساس بالمنافي وانما قال احساس ولم يقل ادراك لان الادراك
يعم العقل والحس ومدرك الوجع هو الحس ولو زاد فيه من حيث هو مناف لكان
اتم لان الاحساس بالمنافي قد لا يكون وجعا بل لذة كالاحساس بالبرودة
مثلا من الى المبرد بالجمد جدا في الحمام فانه احساس بما هو مناف بالحقيقة وليس وجعا
لا يقال سوء المزاج الرطب امر مناف وهو غير موجع لانا لا نسلم ان سوء المزاج الرطب
ليس بموجع لان المنافي كيف كان موجع غايته ان ايلامه يكون اقل من ايلام باقي
الامزجة السيئة واعلم ان الظاهر من استعمال القوم انه لا فرق بين الوجع والالم وهما
مترادفان وقال القرشي الذي يظهر لي ان الالم ادراك المنافي باية قوة كانت و
الوجع من جملة ذلك ما كان ادراكه بحس اللمس وما يعبر عن الرحمة المفرطة بوجع القلب

كما يقال فلان اوجع قلبه على عبده المضروب فيشبه ان يكون ذلك لقرب من المجاز وكذا
ما يعبر به عن انفعال النفس التابع للاستخفاف وما يشبهه كما يقال فلان اوجع قلب السائل
برده ويشبه ان يكون ما يجده اللسان من الوجع عند تناول الحامض والمر انما هو بادراك حاسة
اللمس لا بادراك حاسة الذوق وقال المسيحي انه تحكم واختار الاستاد قول القرشي و
قال انهما بحسب اللغة مترادفان لكن بحسب العرف العام صار الالم اعم لان الوجع لا يستعمل
في العرف حقيقة الا حيث يكون ثمة اللمس الا مجازا كما في اوجعه قلبه والالم يستعمل
في العرف حقيقة حيث لا لمس كما يقال تألم قلب فلان عن كلام فلان فالالم على هذا
حقيقة عرفية ومجاز لغوي وهو يكون بادراك حاسة كانت والوجع لا يكون الا بحاسة اللمس
وفيه بحث قوله وجملة اسباب الوجع اشارة الى اسباب الوجع واختلف العلماء في ذلك
فذهب بعضهم الى ان كل واحد من سوء المزاج وتفرق الاتصال سبب له بالذات اي بما هو
سوء مزاج وتفرق اتصال وكل منهما سبب له ايضا بالعرض بان يعرض مع سوء المزاج
تفرق الاتصال وبالعكس وهو اختيار جالينوس في بعض كتبه وفي اكثر كتبه يجعل تفرق
الاتصال سببا له بالذات ولسوء المزاج سببا بالعرض لايجابه تفرق الاتصال على ما نذكر
في هذا الفصل وهو اختيار صاحب الكامل وذهب الامام ومن تابعه الى ان سبب الوجع
بالذات هو سوء المزاج وتفرق الاتصال انما هو بالعرض ومذهب الشيخ هو الاول لقوله
وجملة اسباب الوجع تنحصر في جنسين جنس تغير المزاج دفعة وهو سوء المزاج المختلف و
جنس تفرق الاتصال وقبل ان نذكر حججهم علينا ان نبين ما هو المراد من سوء المزاج المختلف و
ما يكون موجبا بالذات وما هو مذهب جالينوس في اكثر كتبه ثم نذكر حججهم ونحن نذكر هناك
ايضا ما تمسك به الامام على ما ذهب اليه ان شاء الله تعالى قوله واعني بسوء المزاج المختلف
شروع في المراد من سوء المزاج المختلف والمتفق واختلف الاطباء فيه لان المفهوم
من كلام جالينوس ان المختلف هو ما يخص عضوا دون عضو والمتفق ما يعم جملة البدن
واليه ذهب صاحب الكامل وذهب ابو سهل المسيحي الى ان المختلف هو الذي يحصل
عنه اذى ويحتاج الدافعة الى دفع المؤذي والمتفق ما لا يكون كذلك ويقرب منه
مذهب محمد بن زكريا الرازي وقال الشيخ اعني بسوء المزاج المختلف ان يكون للاعضاء
في جوهرها مزاج متمكن ثم يعرض عليها مزاج غريب مضاد لذلك المزاج حتى يكون
بذلك اسخن او ابرد فيحس القوة الحاسة بورود المنافي فيتألم لان الالم هو ان يحس
المؤثر المنافي من حيث هو مناف فقوله فيحس الى قوله فيتألم ان جعل من تتمة التعريف خرج عنه
سوء المزاج المتفق والا فلا على ما لا يخفى لكن لا يبقى جامعا لان سوء المزاج المختلف
الرطب واليابس ليسا بمؤلمين على رأي فلو قال واعني بسوء المزاج المختلف ان
يكون للاعضاء مزاج متمكن ثم يعرض عليها من غير تدريج مزاج غريب مضاد له غير
متمكن بحيث يصير كالاصل لكان اتم وانسب بما سنشير الى معنى المتفق ويعلم
من قوله لان الالم هو ان يحس المؤثر المنافي انه لا بد في تعريف الوجع من زيادة
قولنا من حيث هو مناف وانه لا فرق عنده بين الوجع والالم هذا وقد بقي الكلام

المزاج

فى انه اذا عرض سوء مزاج بل يبطل المزاج المتمكن فلهذا ولا ذهب القرشي الى انه يبطل وقال
المراد من قوله للاعضاء مزاج متمكن ان يكون سبب ذلك المزاج متمكنا وذلك السبب سوء الطبيعة
لا ان يكون المزاج نفسه متمكنا لان حصول المزاجين معا محال واللازم ان يكون العضو فى
وقت واحد حارا وباردا وقال الاستاذ فيه نظر لان هذا التكلف غير محتاج اليه اذ ليس فى
لفظ الشيخ ما يدل عليه وهو غير مطابق للوجود فان الحرارة الغريزية والغريبة كليهما
حاصلتان فى بدن الانسان معا متنافيتان والمحال انما لزم لو كان نوعين فى مرتبة واحدة
تحت جنس قريب حاصلين فى محل واحد فى ان واحد وليست الحرارتان كذلك فلا استحالة فى اجتماعهما
فى البدن لان الغريزية ليست من جنس الغريبة ولقائل ان يقول لا نسلم انه ليس فى كلام الشيخ
ما يدل عليه فان القرب شديد على ما صرح به والشرائط ايضا متحققة لان الغريب والمتمكن نوعان
للمزاج وهو الجنس القريب لهما والمحل والوقت واحد ايضا فلا يمكن اجتماعهما ويلزم ان لا يبقى
المتمكن ولا يلزم من بقاء الحرارة الغريزية مع الغريبة بقاء المزاج المتمكن بل بقاء السبب على ما قاله
القرشي لانها آلة للطبيعة هذا لكن قول الشيخ فيما ياتي بعد سطور عند الاستدلال على كون
حمى الدق اشد حرارة من الغب صريح فى انه لا يبطل فى سوء المزاج المختلف ويبطل فى المتفق لان
قوله اما سوء المزاج المتفق فهو لا يولم البتة ولا يحس به مثل ان يكون المزاج الردى الذى قد
تمكن من جوهر الاعضاء وابطل المزاج الاصلي وصار كانه المزاج الاصلي مشعر ببطلانه اذ
المميز بين المختلف والمتفق ليس قوله وابطل الاصلي بل قوله وصار كانه المزاج الاصلي لان
المختلف حيث لم يصر كالمزاج الاصلي يكون مولما والمتفق لصيرورته كالاصلي لا يكون
مولما وللاستاذ بناء على ما ذهب اليه قال [illegible] فى تفسير قوله وابطل المزاج الاصلي وصار
كانه المزاج الاصلي يعني بذلك انه ابطل النوع الموجب له حتى صار كانه يقتضي الطبيعة الفاعلة
للمزاج الاصلي لانها لا تقاومه كما لا تقاوم المزاج الاصلي قوله وهذا اى سوء المزاج
المتفق لا يوجع لان الحاس يجب ان ينفعل من المحسوس والشيء لا ينفعل عن الحالة المتمكنة
التى لا تغيره عن حالته بل انما ينفعل عن الضد الوارد المغير اياه الى غير ما هو عليه
ولهذا اى ولاجل ان الشيء لا ينفعل عن الحالة المتمكنة التى لا تغيره عن حالته ما لا يحس
صاحب حمى الدق من الالتهاب ما يحس به صاحب حمى اليوم بل صاحب حمى الغب مع ان حرارة
الدق اشد كثيرا من حرارة الغب لان حرارة الدق متحكمة مستقرة فى جوهر الاعضاء الاصلية
وحرارة الغب واردة من مجاورة خلط على الاعضاء محفوظ فيها مزاجها الطبيعي بحيث
اذا نحي عنها الخلط بقي العضو سليما اى من العلة التى هى الغب او من الاعضاء على مزاجه
ولم يثبت فيه الحرارة الا ان يكون قد تشبث به فانتقلت العلة الى الدق هذا ظاهر و
لم يرض القرشي بذلك وقال السبب المسخن فى حمى الدق اقوى من السبب المسخن فى حمى الغب
الا ان حرارة حمى الدق اضعف بكثير من حرارة حمى الغب بل من حرارة حمى اليوم ولا يلزم
من كون السبب الفاعل للشيء قويا ان يكون هو فى نفسه قويا فقد يكون عدم قبول القابل
يجعله ضعيفا وتحقيق هذا ان الاعضاء لصلابتها ويبوستها لا تقبل الحرارة الغريبة
الا اذا كان سببها قويا جدا فاذا حصلت تلك الحرارة فيها لم تكن قوية بل تكون كالحرارة

التى قاربت ان تبرد واذا قلت الرطوبة جدا صارت الحرارة فيها كالحرارة التى فى الرماد بعينه
فكان الحرارة الغريبة انما تقوى اذا كانت فى جسم رطب ولذلك اذا اوردت على اعضاء
المدقوق رطوبة كالغذاء والشراب فان حرارته تشتد وتشتعل ولذلك لما كانت رطوبة
الارواح اقل من رطوبة الاخلاط صارت حمى اليوم اقل حرارة من حمى الاخلاط مع كون الروح
احر واقبل للتسخن والاشتعال بسبب لطافتها وغلبة النارية فيها من الاخلاط وايضا لو كان
حرارة الدق اقوى من حرارة الغب لكان اللامس الصحيح المزاج يدرك ذلك وليس كذلك
والجواب عن الاول ان قوة الاثر تابعة لقوة السبب بحيث كان السبب قويا كان اثره قويا
ولا شك ان المؤثر فى الشيء الصلب اقوى من المؤثر فى الشيء اللين وقوله ولا يلزم من كون
السبب الفاعل للشيء قويا ان يكون هو فى نفسه قويا دعوى بلا دليل وعن الثاني انا لا نسلم
ان اللامس الصحيح يجد حرارة الغب اشد بل لو لامس اللامس لهما واستوى زمانهما وجد
حرارة الدق اقوى قوله وسوء المزاج المتفق انما تمكن من العضو بتدريج يريد بيان
ان سوء المزاج المتفق غير مولم وقد حذف كبرى القياس وتقريره ان سوء المزاج المتفق
انما يتمكن من العضو بتدريج وكل ما يكون كذلك لا يكون مولما اما الصغرى فظاهرة
اذ مفهومه ذلك واما الكبرى فلان القوة الحساسة انما تدرك من المحسوسات ما له قدر
محسوس وما ليس له قدر محسوس لا تدركه ولا تشعر به وذلك لان الوارد فى الاول
متى كان قليلا كان زمانه غير مشعور به وكذا فى الزمان الثاني والثالث فلا
يحصل حالة مدركة بحيث يكون مشعورا بها بخلاف ما اذا كان حدوثه دفعة فان زمان
الحدوث يكون مشعورا به فيصير مولما او ملذا وقد يوجد له فى حال الصحة مثال يقرب
هذا الى الفهم وهو ان المعافى بالاستحمام شيئا اذا استحم بالماء الحار بل بالفاتر عرض
له منه اشمئزاز وتاذ لان كيفيته برودة تعرض منه مضادة اياه ثم بالغ فيستلذ كما
تتدرج الى الاستحالة عن حالة البرد العارض فيه اذا قعد ساعة فى الحمام الداخل فربما يتفق
ان يصير بدنه اسخن من ذلك الماء فاذا عوقب بصب الماء الاول وجعله عليه اقشعر منه
على انه يستبرده قوله واذا علمت هذا اريد بيان ما هو من سوء المزاج المختلف موجعا
بذاته وما ليس كذلك اى واذا علمت ان سوء المزاج المتفق لتمكنه فى العضو بتدريج غير
مولم بل المولم هو سوء المزاج المختلف لحصوله لا كذلك ينبغي ان تعلم ان كل سوء مزاج
مختلف مع ان حكمه فى العضو ليس بالتدريج ليس مولما بل الحار والبارد منه مولمان
بالذات اى بطبعهما وحقيقتهما واليابس والرطب ليسا بمولمين بالذات بل اليابس
مولم بالعرض اى لا بطبعه بل ربما يعرض عنه والرطب ليس بمولم البتة اى لا بالذات
ولا بالعرض اما الاول فلان سوء المزاج الحار والبارد كيفيتان فعالتان او فاعلتان
على ما فى لفظ الشيخ والكيفية الفاعلة بطبعها تقتضي الفعل فهما مولمان بالذات واما
الثاني اى كون سوء المزاج اليابس والرطب غير مولمين فلانهما كيفيتان انفعاليتان
لان اليبوسة هى التى يكون الجسم بها عسر القبول والرطوبة هى التى يكون بها سهل
القبول فقواهما وحقيقتهما ليس بان تؤثر بهما جسم فى جسم بل بان ينتاثر جسم عن جسم

واما كون اليابس مولما بالعرض فلانه قد يتبعه سبب من الجنس الآخر الذي هو تفرق الاتصال لشدة
التقبض الموجب له لانفعال جبلي اليبوسة بسبب التفرق في الاتصال اعتراف بانها فاعلة لان ذلك
ايضا ليس بالذات بل لانها انما تستولي على المزاج اذا قلت الرطوبة ويلزم ذلك تجمع اجزاء
العضو لئلا يلزم الخلاء والفاعل لذلك التجمع ليس هي بل استحالة الخلاء وتلاقي السطوح قال الاستاد
هذا مشكل لانه اذا كان الموجب للتجمع استحالة الخلاء وجب ان لا يوجد التفرق بسبب التجمع
لئلا يلزم الخلاء وفيه نظر واما كون الرطب غير مولم البتة فلعدم اقتضائه التقبض الموجب لتفرق
الاتصال لانفعال الرطوبة اذا كثرت تمددا ايضا فولم لان التمدد حينئذ يكون بمادة لا بنفس
الرطوبة والكلام فيها هذا هو المشهور بين الاطباء والا فالرطوبة لا تخفى انها منافية فاذا احس
بها من حيث انها منافية كانت مولمة الا ان ايلامها يكون خفيا على ما صرح به ابو سهل المسيحي
بقوله متى كان سوء المزاج المختلف من الحرارة والبرودة كان الالم شديدا ومتى كان من الرطوبة
واليبوسة كان ضعيفا لان انفعال الشيء انما يحس اذا انفعل عنه الحس والرطوبة لضعفها تنفعل فلا
فلا ينفعل عنها الحس واذا لم ينفعل لم يكن مدركة لان الشيخ ذكر في الشفاء ان الرطوبة يعني
سرعة القبول غير محسوسة ان تكون منافية لجواز ان يكون الشيء محسوسا ولا يكون منافيا
ولا مولما لان هذا وان امكن لكنه لا يفيد لانه اذا سلم ان البلة محسوسة فاذا خرجت عن الاعتدال
صارت منافية لان كل كثير عدو للطبيعة والمنافي المحسوس من جهة ما هو مناف مولم نعم لو قلنا
ان سبب الالم ليس الا تفرق الاتصال لم يكن الرطوبة مولمة قوله واما جالينوس اشارة الى
تقرير المذهب المشهور من جالينوس ولذلك قال فاذا حقق مذهبه رجع الى ان السبب
الذاتي للوجع هو تفرق الاتصال لا غير وان الحار انما يوجع لانه يفرق الاتصال والبارد
يوجع ايضا لانه يلزمه تفرق الاتصال وذلك لانه لشدة تكثيفه وجمعه يلزمه لا محالة ان
يجذب الاجزاء الى حيث يكاثف عنده فيتفرق من جانب ما ينجذب عنه وانما قال في البارد
انما يوجع لانه يلزمه تفرق الاتصال ولم يقل ذلك في الحار بل قال لانه يفرق الاتصال
لان الحرارة اذا قويت خلخلت اجزاء العضو وفرقت والبرودة اذا قويت جمعتها والجمع
ليس بتفريق لكن يلزمه التفريق على ما ذكر وقد تمادى اي جالينوس في هذا الباب
حتى اوهم في بعض كتبه ان ايلام جميع الحواس بتفريق اوجع يلزمه تفريق فان السواد
انما يولم حاسة البصر لشدة جمعه والبياض لشدة تفريقه وان المرارة والحموضة و
الملوحة انما تولم حاسة الذوق لفرط تفريقها والعفوصة لفرط تقبيضها لان القبض
يلزمه التفريق وان الرائحة الحادة انما تولم حاسة الشم بالتفريق وان الاصوات
القوية انما تولم بالتفريق لعنف من الحركة الهوائية عند ملاقاة الصماخ وانما قال اوهم
اما لانه لم يصرح به بل ذكر ما يوهم ذلك او لانه ليس عن دليل بل تابع فيه الوهم ولذلك
قال واما القول الحق في هذا الباب فهو ان نجعل تغير المزاج جنسا موجبا بذاته للوجع
وان كان قد يعرض معه تفرق الاتصال والبيان المحقق في هذا ليس في الطب بل في
الجزء الطبيعي من الحكمة الا انا قد نشير الى طرف يسير منه وانما اشار اليه مع انه ليس
مما يبحث في الطب ولا يلزم الطبيب من حيث هو طبيب معرفته لان جالينوس مع تقدمه في الصناعة

لما ذهب الى ان سوء المزاج لا يوجع بالذات وهو قد خالفه وذهب الى انه يوجع بالذات
فلو لم يبرهن عليه لم يسكن خاطر المتعلم وبقي طالبا وربما لم يجد من يبينه فيتألم به ويتعب
وقد ذكر فيه وجوها ثلثة الاول ان الوجع قد يكون متشابه الاجزاء في العضو الوجع بحيث
يعم جميع اجزائه ولا تفاوت فيها وتفرق الاتصال لا يكون متشابه الاجزاء لانه يكون
في بعض الاجزاء دون بعض فاذن وجدان الوجع في الاجزاء الخالية عن تفرق الاتصال لا يكون عن
تفرق الاتصال بل عن امر اخر وهو سوء المزاج وهو ظاهر واعترض الامام بانا لا نسلم
ان الوجع متشابه الاجزاء في الحقيقة بل في الحس لان التفرق متى كثر في السطح كان التفرق
قريبا من بعض فاذا حصل الالم في مواضع التفرق فلكثرة عدد التفرق وقرب بعضه من بعض
يشتبه على الحس فيظن كون الوجع متشابها وهو ضعيف لان الشيخ يقول الوجع متشابه و
التفرق ليس كذلك وحينئذ لا معنى لمنع كون تشابه الوجع في الحقيقة بل في الحس لان المطلوب
يحصل من شمول الوجع للجميع وعدم شمول التفرق له سواء تشابه حقيقة او حسا الثاني ان البرد
اذا اصاب موضعا فوجع حيث يتقبض ويجمع وحيث يبرد بالجملة اي اي موضع اصابه البرد و
تفرق الاتصال عن البرد لا يعم مواضع البرد بل يخص باطرافه فلو لم يكن البرد موجعا لذاته
لم يكن الوجع الا حيث يكون تفرق الاتصال ولقائل ان يقول ان التفرق ليس في اطرافه
فقط لان كل موضع منه يكاثف وذلك يقتضي الشمول الثالث ان الوجع لا محالة هو احساس
بمؤثر مناف بغتة من حيث هو مناف فالموجع يكون هو المحسوس المنافي بغتة من
حيث هو مناف والحد ينعكس فيكون كل محسوس مناف من حيث هو مناف موجعا ولما لم
يكن هذا اللازم مفيدا للمطلوب اذ كان لقائل ان يقول كل محسوس مناف من حيث هو
مناف ليس الا تفرق الاتصال فلذلك يكون موجعا بين ان المحسوس المنافي يكون بدون
تفرق الاتصال بقوله ارايت اذا احس بالبرد المفسد للمزاج من حيث يفسد المزاج وكان
مثلا لا يحدث عنه تفرق الاتصال هل كان يكون ذلك احساسا بمناف وهل كان
يكون وجعا اي لا خفاء ان ههنا يتحقق الاحساس بالمنافي والوجع مع عدم تفرق الاتصال
فمن هذا اي مما ذكرنا من الوجوه الثلثة يعرف ان تغير المزاج دفعة سبب للوجع كتفرق الاتصال
وقال الاستاد في تقرير الوجه الثالث ان الوجع هو احساس بالمنافي وكل محسوس مناف
فانه من حيث هو كذلك موجع وسوء المزاج المختلف العارض دفعة مناف محسوس بذاته
من حيث هو كذلك فوجب ان يكون بذاته موجعا ثم قال ولقائل ان يقول هذا انما يتم اذا
بين ان سوء المزاج المختلف لا بد ان يكون محسوسا بذاته لا بما يلزمه من التفرق و
انت قد عرفت ان الشيخ قد بين ذلك على ما قررنا وقد ذكر غيره على هذا المطلوب
وجوها اخرى ضعيفة لا نطول الكتاب بذكرها واحتج الامام على ما ذهب اليه بوجوه
الاول ان التفرق وهو الانفصال مترادفان وقد اتفقوا على ان الانفصال امر عدمي
فلا يكون علة للوجع لانه وجودي الثاني ان التفرق لو كان موجعا بدون سوء المزاج
لكنا دايما في الم شديد لان استحالة ابدان الغذاء دايم والتغذي لا يكون بدون
تفرق الاتصال الثالث ان الالة اذا كانت في غاية الحدة وقطع بها عضو قطعا سريعا

فربما لا يحس بذلك القطع في اول الامر بل انما نظهر الالم بعد ذلك بلحظة فلو كان التفرق بذاته مولما لاستحال تخلف الالم عنه والواقع ان لسعة العقرب اشد ايلاما من الجراحة العظيمة فلو كان المولم هو تفرق الاتصال فقط لكانت الجراحة اقوى ايلاما منها فزيادة الالم في اللسعة لسوء المزاج والجواب عن آ ان الانفصال المرادف للتفرق ليس عدم الاتصال بل حركة بعض الاجزاء عن بعض ويلزم ذلك عدم اتصالها سلمنا انه امر عدمي لكنه ليس عدما صرفا بل عدم مضاف فلم لا يجوز ان يصير سببا لامر وجودي وعن ب انا لا نقول ان كل تفرق موجع بل ما يكون محسوسا وانما يكون محسوسا اذا كان له مقدار يدركه الحاسة وذلك لا يحصل عند الاعضاء سلمنا ان له قدرا محسوسا لكن نقول انه لا يولم لوجهين آ انه صار مالوفا والشيء اذا صار مالوفا بطل علم ب ان التفرق الحاصل من الاغذية مناف من جهة انه تفرق وملايم من جهة حفظ البدن واذا كان الشيء ذا جهتين ادرك القوة ما هو الغالب منهما دون المغلوب فلا يحصل الالم وعن ج بان القطع المذكور ان كان مع الشعور فلا نسلم ان الالم يتخلف عنه لان الاحساس يتم بامرين انفعال الحاسة والشعور بذلك الانفعال وقد حصلا فيستحيل تخلف الالم وان كان بدون الشعور فتخلف الالم لا لكون التفرق ليس بمولم بل لعدم الشعور به لانصراف المفكرة الى اهوائهم وعن د بان زيادة الايلام اللسعة للسمية لا للتفرق فقط قوله والوجع يثير الحرارة اشارة الى ان الحرارة كما تثير الوجع لما مر ان سوء المزاج الحار والبارد يكون موجعا فكذلك الوجع يثير الحرارة ايضا فتثير الحرارة التابعة من الوجع وجعا بعد الوجع اما ان الوجع يثير الحرارة فلتوجه الطبيعة الى الموضع الوجع لمقاومة سببه ويتبعها الروح والدم لانهما مركبان لها والحرارة الغريزية لانها انما تحصل بهما واما ان تلك الحرارة تثير وجعا بعد الوجع فلان الدم والروح والحرارة الغريزية اذا توجهت الى العضو وهي كلها حارة اوجبت له زيادة سوء مزاج فيزيد الوجع او لان الورم اذا انصب اليه وهو ضعيف عن هضمه فيعفن وتقوى حرارته الغريبة قوله وقد يبقى بعد الوجع شيء لحس الوجع اي حالة شبيهة به وانما يبقى ذلك البقية عن ما يلزم سوء المزاج وعدم انكسافه بالكلية وقيل لان المواد الموجبة للوجع اذا تحللت فقد يتخلف منها شيء في خلل العضو اما لرقتها فتداخل خلل العضو وتتشربها او للزوجتها فتتشبث به او لغلظها فتستعصي على القوة فتتوجه الطبيعة بعد فراغها من مقاومة المرض الى دفعها فيحس بحالة شبيهة بالوجع لما يلزم من اخراجها نوع تفرق وليس ذلك بوجع حقيقي حتى يدبر لتحليله بل هو من جملة ما يتحلل بذاته وان لم يعالج وفيه نظر لان تلك المادة ربما لا تحلل بذاتها بل تحتاج الى ادوية محللة قوله والحاسل تشتغل بعلاجه فيضر به لانه قد يظن انه وجع فيبادر الى استعمال الرادعات والمقويات لتقوية العضو ظنا منه انه وجع حادث عن مادة متوجهة اليه ويكون في ذلك جلب آفة لاحتباس المواد وعجز الطبيعة عن تحليلها قال رحمه الله العشرون في اسباب وجع وجع اقول لما ذكر اسباب الوجع على الاطلاق شرع في ذكر اسباب كل صنف مما له اسم خاص و اصناف الوجع التي لها اسماء على ما ذكرها جالينوس وغيره خمسة عشر الحكاك وهو ما يحس

معه بحكة الخشن وهو ما يحس معه بخشونة الناخس وهو ما يحس معه بنخس الضاغط وهو ما يحس معه تضيق وضغط الممدد وهو ما يحس معه بتمدد المفسخ وهو ما يمدد الغشاء المجلل للعضلة ويبريه عن جرمها المكسر وهو ما يحس معه كان العظم يكسر لما بين الغشاء المحيط به من ملاصقته الرخو وهو ما يمدد لحم العضلة دون وترها الثاقب وهو ما يحس معه بشيء ينفذ في جرم العضو دوران كانه يثقب بمثقب المسلي وهو ما يحس معه بوجع غير نافذ الخدر وهو في بعض الشيخ الخدري وهو ما يحس معه بنقصان الحس او بطلانه الفز باني وهو ما يحس معه بكلال في القوة المحركة اللاذع وهو ما يحس معه بلذع قوله فيدع فيه عشر جنسا المراد بالجنس ههنا ما هو مصطلح الاطباء اي ما يقع على كثيرين كيف كان ولا فرق عندهم بينه وبين النوع والصنف على ما سبق الاشارة اليه ولذلك عبر عنه او لا بالصنف وههنا بالجنس وتسمية كل واحد منها باسم مخصوص انما هو بحسب المواد وما يعرض لها من الحركات والكيفيات وغير ذلك على ما نظهر من اسبابه فسبب الوجع الحكاك خلط حريف او مالح فانه اذا استولى على العضو احدث فيه حكاكا وسبب الوجع الخشن خلط خشن اي غليظ القوام يابس المزاج فانه متى استولى على العضو اوجب خشونته وسبب الوجع الناخس تمدد للغشاء عرضا كالمفرق لاتصاله وذلك قد يكون منشا وبانا في الحس وقد لا يكون منشا وبانا وعدم تشابه في الحس يكون اما لان ما يتمدد عليه الغشاء المستبطن للاضلاع اذا كان الورم في ذات الجنب حادثا الى اعلاه اي اعلى الجنب او الغشاء وذلك لان هذا الغشاء يعم ساير اعضاء النفس فيختلف بسبب ذلك حال ذات الجنب في الوجع اذا كان في اعلاه او في اسفله لان اعلاه على الترقوة وهي عضو صلب فيكون النخس اقل لقلة حسها واسفله على الاضلاع وما يليها من الشراسيف وهي ليست بصلابة الترقوة فيكون النخس اكثر لزيادة حسها او يكون غير متشابه الاجزاء في حركته كالحجاب بالنسبة الى الغشاء المذكور فانه يحرك الغشاء لكن يختلف تحريكه اياه لان حركة اجزاء الغشاء الملاقية له اكثر من اجزائه الغير الملاقية وما كثرت حركته كثرت اذيته فيكون الوجع الناخس في بعض الاجزاء اكثر او لا يكون لان ما يمدد عليه الغشاء غير متشابه الاجزاء في الصلابة واللين او في حركته بل لان حس العضو غير متشابه الاجزاء اما بالطبع كالعضل فانها مركبة من العصب والرباط واللحم والرباط لا حس له بخلاف العصب واللحم فلكون اجزاء العضل غير متشابهة يختلف حس الغشاء الملبس عليه في الوجع وتحته او لان آفة عرضت لبعض اجزاء العضو دون بعض كصلابة تعرض لبعض اجزائه لتحجر مادة سوداوية او سوء مزاج بارد يبطل حسه او ينقصه اذ حينئذ يكون الوجع الحادث لهذا البعض ضعيفا وللاخر قويا بسبب كثرة الحس وقلته وسبب الوجع الممدد ريح او خلط يمدد العصب والعضل كانه اي كان ذلك الخلط او الريح يجذب العصب والعضل الى طرفيه وانما مثل بالعصب والعضل لان هذا الوجع مخصوص بالاعضاء الموضوعة الى الطول ما هو فيها صلابة ما وسبب الوجع الضاغط مادة تضيق على العضو المكان او ريح تكتنفه اي تحيط من جوانبه فيكون اي العضو كانه منقبض عليه اي منضم بعضه الى البعض فينضغط وسبب الوجع المفسخ هو مادة ما يتحلل اي يتوسط بين العضلة

وغشاها فنفوذ الغشاء وتنحيه عن جرم العضل وتفرق اتصال الغشاء بالعضلة وذلك يكون
اما خلط غليظ او ريح وهو الاكثر لان الريح اسهل مداخلة واسرع نفوذا وتفرقا و
سبب الوجع المكسر مادة او ريح يتوسط ما بين العظم والغشاء المجلل له فتمنعه من ملاصقته
او برد يكثف الغشاء وتقبضه فوقه فيتوهم بشدة تقبضه واحتوائه على العظم انه يكسره
وسبب الوجع الرخو مادة تمدد لحم العضلة دون وترها ويوجب له التفرق وانما سمي رخوا
لان اللحم ارخى من العصب والوتر والغشاء تسميته باعتبار محله مجازا وسبب الوجع الثاقب
مادة غليظة او ريح تحتبس فيما بين طبقات عضو صلب غليظ الجرم معا فوق لون ولا تزال تمدده
وتنفذ فيه فتحس كأنه ينقب مثقب وسبب الوجع المسلي تلك المادة بعينها اي الغليظة في
مثل ذلك العضو اي الصلب الغليظ الا انها محتبسة وقد تفرقها اي ساكنة فيه فالثاقب
والمسلي يشتركان في المحل والمادة ويختلفان في حركة المادة وسكونها لان مادة الثاقب
تفرق وتنفذ ومادة المسلي تفرق ولا تنفذ وسبب الوجع الخدري اما سوء مزاج شديد البرد
فيكثف مسالك الروح الشرياني ويغلظ جوهره حتى يتعذر عليه النفوذ في الشريان
واما انسداد منافذ الروح الحساس الجاري في العضو بعصب اي بطريق عصب فانه
اذا انسد منفذ الروح باي مادة كانت يحصل في العضو من تلك المادة السادة وعدم
نفوذ الروح خدر واما امتلاء او غير عروقه منافذ الروح الحساس فانها اذا امتلأت بمواد
باردة تحدث في الاعضاء المجاورة لها وتحس بمثل هذا الوجع وسبب الوجع الضرباني ورم حار اذ
الورم البارد سواء كان صلبا او لينا لا يوجع بل يخدر الا ان يستحيل الى الحار وكونه حارا لا يكفي
في احداث الوجع الضرباني بل انما يحدث الوجع الضرباني من الورم الحار على صنف الصغر اي
الذي يكون حارا في اصله او باردا يستحيل اليه وكان مع ذلك العضو المجاور له حساسا
وكان بقربه شريان يضرب دائما **قوله** لكنه اشارة الى جواب دخل هو ان العضو القريب
من الشريان اذا كان حساسا والضربان دائما كان يجب ان يحس بالمه اذا كان سليما
فقال اذا كان العضو سليما لا يحس بحركة الشريان لوقوعها على عضو غير مضغوط فاذا
الم وورم يحصل له انضغاط لضيق المكان فيصير ذلك الضربان موجعا وسبب الوجع
الثقيل اما ورم في عضو غير حساس كالرئة والكلية والطحال فان ذلك الورم لثقله
يجذب لا محالة الى اسفل واذا انجذب الورم يجذب العضو مع اللفافة الحساسة المحيطة
به والعلاقة التي منها ينبت اللفافة فيحس اللفافة والعلاقة التي منها ينبت اللفافة فيحس
اللفافة والعلاقة ايضا بانجذاب العضو الى اسفل فيحصل الوجع المذكور لانه ليس
الا احساسا بثقل او ورم في عضو حساس لكن يكون نسبة ذلك الالم او الورم على ما
في بعض النسخ قد ابطل حسه بحيث لا يحس الا بثقل فقط مثل السرطان في المعدة فانه
يحس بثقله ولا يوجع لابطاله الحس وسبب الوجع الاعيائي اما تعب يحصل من حركة مثلا
ويسمى ذلك اعياء تعبيا واما خلط ممدد ينصب الى العضل المحركة للاعضاء ويمددها
بكثرته ويسمى ما يحدث عنه اعياء تمدديا واما ريح ويسمى ما يحدث عنها اعياء نافخا لما في
الريح من النفخ وهو نوع من التمددي واما خلط لاذع يحتبس في الاعضاء الحساسة او

او يحرها ويلذعها بحدته ويسمى ما يحدث عنه اعياء قروحيا لانه يحس معه عند الحركة بما يشبه الم القروح
ويتركب منها اي من الاسباب الموجبة لانواع الاعياء او من انواع الاعياء المذكورة
بحسب تركب اسبابها اقسام اخر كما نبينها في المواضع الاخص بها وهو الفصل الثاني عشر من التعليم
الثاني من الفن الثالث ومن جملة تلك المركبات الاعياء المعروف بالورمي فانه مركب من
تمددي وقروحي على ما يأتي الكلام فيه وسبب الوجع اللاذع خلط لاذع كيفيته حادة تلذع الاعضاء
التي تحتبس فيها او تمر بها وهذا الوجع على ما لا يخفى هو احد انواع الوجع الاعيائي وهو الذي
يحدث عن خلط لاذع وكانه ما لم يبلغ الى ان يوجب الاعياء يسمى وجعا لاذعا **قال**
وهو الفصل الحادي والعشرون في اسباب سكون الوجع **اقول** لما ذكر الوجع واصنافه
واسبابه اجمالا وتفصيلا اراد ان يشير الى اسباب تسكينه بوجه كلي ولما كان الوجع احساسا
بالمنافي والاحساس لا يمكن بدون الحاس الذي هو القوة المدركة وبدون المنافي
الذي هو سبب الوجع ولا شك انه متى كان المنافي باقيا وكذا الاحساس به يكون الوجع
باقيا واذا زال احدهما يزول الوجع فسبب سكونه اما ازالة المنافي الذي هو السبب
واما ازالة الاحساس به مع بقاء المنافي اما ازالة فتكون باستفراغه بالاسهال او
الفصد او القيء وتحليله بالضماد والكماد ونحوهما والى هذا اشار بقوله سبب سكون
الوجع اما ما يقطع السبب الموجب اياه ويستفرغه كالشبث وبزر الكتان اذا
ضمد به اي بكل واحد منهما الموضع الالم فان كلا منهما يزيل المادة الموجعة بتحليلها وان ضمد
بهما معا كان اقوى واما الثاني اي ازالة الاحساس به مع بقاء المنافي فيكون على ما ذكرها
باستعمال ما يرطب وينوم اذ حينئذ تغوص القوة الحسية اي المدركة وتترك فعلها الذي
هو الاحساس وذلك كالمرطب المنوم كالمسكرات فان الطبيعة عند تناولها تغوص الى
الباطن وكذا الارواح والقوى طلبا للراحة فيبطل او يقل الاحساس بالالم
واما استعمال ما يبرد ويخدر مثل جميع المخدرات فانها تبطل فعل القوة المدركة
او تنقص ولم يذكر استعمال النقرس بما هو اقوى تأثيرا لان مثل ذلك انما يتفق في
الاغلب من اسباب مادية **قوله** والمسكن الحقيقي هو الاول يريد به ان الامور الثلثة
المذكورة مشتركة في تسكين الوجع الا ان المسكن الحقيقي له هو الذي يقطع ويزيل
سببه لانه اذا زال السبب يزول المسبب بخلاف الاخيرين فان السبب فيهما
باق ومع بقاء السبب لا يزول المسبب **قال** وهو الفصل الثاني والعشرون
فيما يوجبه الوجع **اقول** هذا الفصل في بيان امور يوجبها الوجع وفي بعض النسخ
في موجبات الوجع وهو صحيح ايضا الوفق الجمع اما لو كسر فلا لانها حينئذ تكون اسبابها
وذكرها قد سبق وذكر مما يوجبه الوجع امورا ثلثة الاول انه يحلل القوة بتحليل الروح
بسبب تنوع مجاهدة الطبيعة لمنافيه ومنها السبب المنافي وضعفها عن تدبير الغذاء
وانفاذه الى الاعضاء الثاني انه يمنع الاعضاء من خواص افعالها حتى يمنع اعضاء
النفس عن التنفس وفي بعض النسخ اعضاء النفس من النفس وهما متقاربتان
او يشوش عليها فعلها بان يجعله اي النفس منقطعا او متواترا وبالجملة على مجرى

عن كل

غير طبيعي وفي بعض النسخ وبجعله وسوصحيح ايضا وفي بعضها او لجعله وليس بصواب وانما قال حتى منع تنبيها على ان الوجع تشغل الطبيعة لمقاومته عن كل شيء حتى الشغل الذي هو ضروري في بقا الحيوة الثالث انه يسخن العضو اولا بسبب توجه الحرارة الغريزية والارواح اليه ثم يبرده اخرا بما تحلل وبما ينهزم من الروح والحيوة للمنافاة بينهما وبينه وغلبته عليهما باضعاف القوة وتحليل الحرارة الغريزية ويجوز ان يجعل هذا امرا رابعا وهكذا اجعل الاستاد ومما يوجبه ايضا انه يجذب المواد الى الموضع الموجود ذلك بإثارة الحرارة الجذابة للمواد **قال** رحمه الفصل الثالث والعشرون في اسباب اللذة

اقول اللذة ادراك الملايم من حيث هو ملايم كما ان الالم ادراك المنافي من حيث هو مناف وذكرها في هذه الجملة لانها من العوارض البدنية التابعة للصحة كما ان الالم من العوارض البدنية التابعة للمرض **قوله** هذه ايضا اي كما ان اسباب الالم محصورة في جنسين جنس سوء المزاج الحادث دفعة وجنس تفرق الاتصال كذلك اسباب اللذة ايضا محصورة في جنسين احدهما جنس ما يغير المزاج الغير الطبيعي الى الطبيعي دفعة ليقع الاحساس به والثاني جنس ما يرد ويعيد الاتصال الطبيعي دفعة **قوله** وكل ما يفعل لا دفعة فانه لا يحس اي انما قيد الجنسين بدفعة لان كل ما يقع لا دفعة لا محسوسا وما لا يكون محسوسا لا يكون لذة وبيان المقدمتين هو ان اللذة حس اي احساس بالملايم وكل ما هو حس فهو بقوة حساسة واحساسها يكون بانفعالها عن المحسوس والانفعال عن المحسوس لا يفعل ما لم يكن له قدر محسوس وما يقع بالتدريج لا دفعة لا يكون له قدر محسوس واشار بقوله فاذا كان ملايم او منافيا كان لذة او الما بحسب ما ساق الى فائدتين الاولى ان كل احساس ليس لذة او الما بل اذا كان من جهة الملايمة او المنافرة كان لذة او الما الثانية ان الشيء الواحد قد يكون لذة والما من جهتين فان تاثر القوة وانفعالها ان كان من جهة ما هو ملايم كان لذة وان كان من جهة ما هو مناف كان الما فيختلف حاله بحسب تاثر القوة **قوله** ولما كان اللمس اشارة الى ان اللذة والالم باي الحواس يكون اقوى قال الاطبا ان الحاسة كلما كانت اكثف كان مقاومتها مع المحسوس اشد والتذاذها وتالمها لما يرد عليها اكثر فيلزم منه ان يكون حاسة اللمس اقوى لان محسوسها الاجسام الارضية ولا خفاء ان المقاومة مع الاجسام الارضية يكون اقوى من المقاومة مع غيرها فلذلك قال ولما كان اللمس اكثف الحواس واشدها استحفاظا لما يقبله من تاثير مناف او ملايم كان احساسه بالملايم عند ذوي الطبيعة الكثيفة اشد التذاذا واحساسه بالمنافي اشد ايلاما من الذي اي من الاحساس الذي يحصل بقوى اخر غير قوة اللمس وانما قال عند ذوي الطبيعة الكثيفة لان التذاذ ذوي الطباع الكثيفة وتالمهم من الوارد عليهم يكون اشد من ذوي الطباع اللطيفة لان اللطيفة لا يكون حفظها لما يرد عليه قويا ويعلم من هذا ان حاسة البصر يكون اضعف الحواس التذاذا وتالما لانها الطف الحواس لان محسوسها جسم نوراني شبيه بالنار فلا يحفظ ما يرد عليها ثم حاسة السمع

لان محسوسها الهواء وهو اكثف من الناري ولذلك يكون التلذذ والتالم بالمسموع اشد من المبصر ثم حاسة الشم لان محسوسها الجسم البخاري وهو اكثف من الهوائي ولذلك يكون التلذذ والتالم بالمشموم اقوى من المسموع ثم حاسة الذوق لان محسوسها الجسم المائي وهو اكثف من البخاري فهي في شدة الالتذاذ والتالم تلي حاسة اللمس الا انها لا تبلغ تلك ولذلك يكون لذة المواقعة اشد من لذة الاكل **قال** رحمه الفصل الرابع والعشرون في كيفية ايلام الحركة

اقول الحركة لما ذكر الحركة توجع لما يحدث معها من تمديد او رض او فسخ الحركة ليست بموجعة بالذات لما عرف ان الموجع بالذات اما سوء المزاج او تفرق الاتصال عنه وحينئذ ايجاعها اما ان يكون لاحداثها سوء مزاج او تفرق اتصال لكن احداثها لسوء المزاج حيث لا يكون دفعة لان تسخينها يكون بالتدريج لا يكون ايجاعها لاحداث سوء المزاج فيكون لا محالة لاحداث تفرق الاتصال لانه يمكن حدوثه عنه دفعة وذلك بان تجذب هي بنفسها او بشبهها مادة الى العضو تفرق اتصاله بالتمديد فتمدد وتوجع او تحدث رضا اي كسرا او فسخا قال الاستاد هذا مشكل اذ الرض سوا الفسخ بعينه وهما نوع واحد من تفرق الاتصال وهو ان يكون في طول العضل مع كثرة العدد ولا اشكال فيه اذا حملا او احدهما على المعنى اللغوي **قال** رحمه الفصل الخامس والعشرون في كيفية ايلام الاخلاط الردية

اقول الاخلاط الردية ايضا ليست بموجعة بالذات بل اما بان توجب بكيفيتها سوء مزاج حار او بارد ولم يذكره لظهوره او تفرق اتصال وذلك اذا كانت لذاعة فانها تجرد سطح العضو وتفرق اتصاله او بان توجب بكميتها تفرق اتصال فانها اذا كثرت اوجبت تمديدا وفرقت اتصال العضو او باجتماع الامرين اي بكيفيتها على الحد الاول وبكميتها معا لانفعال الاخلاط اذا كثرت اوجبت التمديد وان كانت محمودة فلم قيد بكونها ردية لان المراد بالرداءة ان لا يكون على ما ينبغي فيعم الاخلاط المحمودة اذا كانت اكثر من العادة **قال** رحمه الفصل السادس والعشرون في كيفية ايلام الرياح

اقول الريح اذا حصلت في داخل الاعضاء فان كانت بقدر ما هناك من الوجع او دونها لا يكون ايلامها محسوسا وان كانت ازيد مددت لا محالة والمتمدد هو ما ان يكون في تجاويف الاعضاء كالنفخ في المعدة او في طبقات الاعضاء وليفها كما في القولنج الريحي فان الريح فيه يداخل الطبقات معا فوق لون وليفها وتمددها او في طبقات العضل فانها يداخل سحها وليفها وعشائها او تحت الاغشية وفوق العظام وتفرق بينهما او حول العضل لان طبقا يتمايل بينها وبين اللحم الذي يعلوها او بينها وبين الجلد او مستبطنة اي او يكون الريح الممددة مستبطنة للعضو اي محيطة به كما يستبطن اي الريح عضل الصدر وفي اكثر النسخ او مستبطنا وليس بصواب الاعلى تقدير تذكير الريح **قوله** وسرعة انعصابها اشارة الى ان هذه الريح في سرعة انعصابها وتحللها وبطوء تحللها تختلف بحسب كثرة ما دتها و قلتها وغلظها ورقتها واستحصاف العضو وتخلخله فان المادة متى كانت كثيرة

كانت الرياح المنفصلة عنه منها كثيرة فكانت بطيئة التحلل ومتى كانت قليلة كانت سريعة التحلل
وكذلك متى كانت المادة غليظة كانت عسرة التحلل ومتى كانت لطيفة كانت سريعة
ومتى كان العضو بارد المزاج متكاثف الجرم كانت الريح بطيئة التحلل ومتى كانت
حار المزاج متخلخل الجرم سريعة ولذلك يكون رياح المعدة اسرع تحللا من رياح المعا
وقد يوجد في بعض النسخ في اخر هذا الفصل هكذا وقد سهل الوقوف عليها من تامل ما
قلناه في الاحتباس والاستفراغ فليقرأ ما هناك ولا فائدة فيه اذ لا عسر في المذكور في
هذا الفصل حتى يحيل تسهيله الى موضع اخر **قال** رحمه الفصل السابع والعشرون في
اسباب التخمة والامتلاء **اقول** التخمة فساد يعرض للغذاء الذي في المعدة والامتلاء اعم
منها وهذه اي اسبابها اما ان يكون من خارج او من داخل اما الاسباب التي تكون من
خارج وهي البادية فمثل استعمال ما تشتد ترطيبه كثيرا فان البدن حينئذ لا يفتقر الى
ترطيب المأكول والمشروب لكثرة ما عنده من الرطوبات فاذا استعمل والحالة هذه و
اجتمعا كثرت المادة في البدن وفسد تصرف الطبيعة فيها واستعمال ما تشتد ترطيبه هو
مثل الاستكثار من الحمام وخصوصا بعد الطعام فانه يكون حينئذ اشد ترطيبا على ما
عرف ومثل الاستكثار من موانع التحلل مثل الدعة وترك الرياضة وترك الاستفراغ
فان كلا من ذلك يكثر الرطوبة الفضلية ومثل الترفه في المأكول والمشروب فان ذلك
يكون باطعمة واشربة لذيذة وحينئذ يوكل اكثر من عزمه ويكون تصرف الطبيعة فيها
اقوى فيكثر به الرطوبة لا محالة ومثل سوء التدبير في المأكول فانه اذا ساء التدبير فيه بعد
الهضم يكثر الرطوبة الفضلية واما الاسباب التي تكون من داخل فهي اما ان تكون
من جهة القوة او من جهة المادة اما من جهة القوة فمثل ان يكون الهاضمة ضعيفة
فلا تهضم كما ينبغي او تكون الدافعة ضعيفة فلا تدفع الفضل المنهضم ولا فضلات الهضم
او تكون الماسكة قوية فتحصر الاخلاط ولا تندفع فيجتمع الفضول لا محالة او تكون المجاري
التي تندفع فيها الفضول ضيقة اما خلقة او لامر حادث فانها اذا ضاقت باي وجه
كان تحصر الفضول فيها **قال** رحمه الفصل الثامن والعشرون في اسباب ما تحتبس
وتستفرغ **اقول** هذا الفصل في بعض النسخ مقدم على الفصل السابع والعشرين
وان كان ليس فيه الا انا قد ذكرنا فيما سلف ان الاحتباس والاستفراغ كيف
يكون سببا للاحوال البدنية واشرنا هناك الى اسبابهما ايضا فليقرأ من هناك
وذلك في الفصل السابع عشر من الجملة الاولى في موجبات الاحتباس والاستفراغ
فانه ذكرنا هناك ان احتباس ما يجب ان يستفرغ سبب اي شيء يكون واي مرض يحدث
وكذا استفراغ ما يجب ان يحتبس قال الاستاد ويعلم من قوله فليقرأ من هناك ان
ما ذكره من اسباب ذلك فيما تقدم كان الاولى ذكره ههنا ولا اعرف ان اولوية ذلك
من اين يعلم نعم كان المناسب ان يذكره ههنا لان بحث الاسباب يذكره ههنا الا
ان قوله فليقرأ لا يدل على اولوية ذلك ووقع في بعض النسخ بدل قوله واشرنا الى الف

ما قلنا انه يوجد في اخر فصل ايلام الرياح وهو انسب **قال** رحمه الفصل التاسع
والعشرون في اسباب الضعف **اقول** جرى عادة الاطباء ان يذكروا بعد اسباب
الامراض اسباب الضعف واطلقوا لفظ الضعف ولم يتعرضوا ان المراد ضعف القوى
او ضعف الاعضاء واطلق الشيخ ايضا على ما في اكثر النسخ وفي بعضها في اسباب ضعف
الاعضاء وعندي انه لا فرق بينهما لان ضعف العضو كما يقتضي ضرر الفعل كذلك ضعف
القوة يقتضيه ايضا وقال الاستاد اجمع الشارحون على ان الصواب من النسختين الاولى و
المراد ضعف القوى واما الحلق الاشعار الضعف بالقوة لانه لغة خلاف القوة ولان
المباحث كلها عليه لكن يتقدح في الخاطر ان المراد لو كان ضعف القوة الموجب لضرر الفعل
لزم ان لا يكون المرض موجبا لضرر الفعل بالذات بل بالعرض بوساطة ضعف القوة و
طفقت افتش في جميع الكتب الطبية لعلي اجد نقلا صحيحا يدل على ان مراد الاطباء من الضعف
في عدهم اسباب الضعف ما هو ضعف القوة او ضعف العضو فوجدت في الذخيرة
الخوارزمشاهية تاليف السيد الجليل اسمعيل الجرجاني رحمة الله عليه ما ازال التردد
فانه قال فيها الباب الثامن والعشرون في اسباب ضعف الاعضاء كما في بعض نسخ الكتاب
وهو الصحيح ثم قال بعد ان طول في ايراد كلامه الى اخر الباب وعلى هذا يجب ان ينقل ما
ذكره الشارحون في القوة الى العضو ويقال ان كل عضو اذا كان على ما ينبغي ان يكون عليه
وكذا قوته والروح الحامل لها ايضا فلا شك ان ذلك العضو لا يضعف بل يصدر عنه
الافعال سليمة واما اذا ضعف العضو ولم يصدر الفعل كما ينبغي فسبب ضعفه اما من
جهة نفسه او من جهة الروح او من جهة القوة الى اخره ولقائل ان يقول ان المراد لو
كان ضعف العضو الموجب لضرر الفعل لزم ايضا ان لا يكون المرض موجبا لضرر
الافعال بالذات وان قول صاحب الذخيرة لا يصير حجة حتى يجب النقل الى ما قال
بل نقول ان كل قوة اذا كانت على ما ينبغي ان يكون عليها وكذا الروح الحامل لها
والالة التي هي العضو فلا شك ان تلك القوة لا تضعف بها ويصدر عنها الفعل على ما
ينبغي واما اذا ضعفت ولم يصدر عنها الفعل على ما ينبغي فسبب ضعفها اما ان
يكون من جهة آلتها او من جهة حاملها او من جهة نفسها وهو قول الشيخ اما ان يكون
سبب الضعف واردا على جرم العضو او على الروح الحامل للقوة المتصرفة في العضو
او على نفس القوة وهو ظاهر **قوله** والذي يكون الى الاول وهو الذي يكون
سبب الضعف خاصا بالعضو فذلك السبب اما المرض المزاجي او المرض التركيبي اما
المرض المزاجي فلانه سواء كان ساذجا او ماديا مناف للطبيعة والصحة بل للروح والقوة
سيما اذا كان مستحكما فانه يكون اشد اضعافا لانه لا يصير مستحكما الا وقد قهر الطبيعة
المدبرة وخصوصا سوء المزاج المستحكم البارد لانه يكون اشد اضعافا لان البرد اكثر
منافاة للحيوة اذ افعال الحيوة حركات والبرد مخدر مانع منها بخلاف الحرارة على ان سوء
المزاج الحار ايضا قد يشغل بما يضعف فعل البارد في الامزار الذي هو التخدير لاجل
افساد مزاج الروح النفساني وذلك اذا افرط الحرارة فانه يضعف حس اللمس الذي من شانه

ان يتقوى بالحرارة كما يعرض اى كاضرار يعرض من الحرارة لمن اطال اللبث فى الحمام من الوهن
فى قوى الحس والحركة وحصول الخدر بل كاضداد يعرض لمن يغشى عليه فى الحمام او فى غيره
فان ذلك يكون لخدر وفساد يعرض المزاج الروح الحيوانى حتى يبطل الحس هذا حكم
سوء المزاج الحار والبارد واما اليابس فيضعف جميع القوى من السدد فى مسالك الروح
بسبب تكسفه للالة والرطب بارخائه وسدمه مسالكها بانضغاط الاجزاء بعضها على بعض
قوله واما مرض من امراض التركيب اشارة الى السبب الثانى للضعف الذى
من جهة العضو وهو المرض التركيبى فانه سواء كان ظاهر الاذى والمرض والالم او لم يكن يكون
سببا للضعف والاخص منه ما يكون للانسان معه غير ظاهر الاذى والمرض والالم وهو
تهلهل نسج العضو فى عصبه وفى بعض النسخ او ليفه لانه متى تهلهل نسج العضو بعد وضع
الليف فيختل معونته للقوى فى تمام فعلها اذ الافعال الطبيعية كلها والارادية تتم باللدف
وبالعقد حتى الهضم فانه ايضا يفتقر الى الامساك الجيد على هيئة جيدة تمكن الهاضمة من
فعلها وذلك باللدف فقوله بما يكون يتعلق بالاخص وقوله هو خبره والمراد بالاذى
نقص الفعل وبالمرض اعم من ان يكون مزاجيا او تركيبيا وبالالم الوجع ويكون مثله اخص
مما لا يكون معه شئ من ضرر الفعل ولا المرض ولا الوجع ظاهرا انه يكون اولى فى بيان ضعف
العضو والقوى بسببه لانه اذا ثبت الضعف فيوضح ان شيئا منها ليس بظاهر فيثبته
فى غيره يكون بطريق الاولى وانما قال والهضم ايضا الى اخره لان تمام فعلها باللدف
ليس بالذات بل بواسطة الماسكة على ما صرح بعقله ممعنا الى الابيان الافعال لو
كانت الافعال الطبيعية والارادية لا تتم الا باللدف لزم ان يكون للدف لدف اخر
وهلم جرا وايضا ان لنا من الاعضاء ما يتغذى على سبيل الرشح كالرطوبة الجليدية وجرم
الكبد لان المراد من الافعال كلها هى الافعال التى فى الاعضاء ذوات الالياف هذا
قد وقع فى بعض النسخ والاخص ما يكون بدون الباقى على هذا يكون الخبر ما يكون وهو قوله
تهلهل نسج الليف بدلا عنه ومعناه على ما ذكرنا وقال الاستاد لما كان غرض الشيخ
ان يمثل مرض من امراض التركيب لا اذى معه ظاهرا ولا مرض كذلك ولا الم حتى لا
ينسب ضعف القوى الى الاذى بل الى المرض التركيب الغير الظاهر وكان تهلهل نسج العضو
فى ليفه ما لا يظهر معه الم ولا اذى لتمكن المرض فيه بالتدريج من مقاساة الالام
والتعب الكثير ولهذا لا يقبل العلاج قال والذى هو اخص من هذا المرض الذى هو
من امراض التركيب بالمرض الذى يكون للانسان معه غير ظاهر الاذى والالم و
المرض اى المزاجى والتركيبى لان الكلام فيه هو تهلهل نسج ذلك العضو فى ليفه فان
ضعف القوى يكون سببه سوء التركيب فقط لا غير ذلك من الاذى والالم والمرض
المزاجى واحسن منه ان يقال لما كان مراده ذكر الاسباب القريبة للضعف لا البعيدة
لقوله بعد هذه الاسباب البعيدة التى هى اسباب الاسباب ولهذا قيد سوء المزاج
بالمستحكم وخصوصا البارد لكونه اشد اضعافا اراد ان يذكر من امراض التركيب
ما يخص به الضعف ولا يتخلف عنه وظاهر ان ليس كل واحد من امراض التركيب كذلك اى

سببا قريبا للضعف يتخلف الضعف عن المرض التركيبى الذى يكون معه للانسان
ظاهر الاذى والمرض والالم لجواز اداية الى البطلان او التشويش فلهذا اشار بما يكون
للانسان معه غير ظاهر الاذى والمرض والالم وهو تهلهل نسج العضو فى ليفه لان الضعف
لا يتخلف عنه لانه كلما تهلهل ضعف بالضرورة واما ان تهلهل نسج العضو لم يكن غير
ظاهر الاذى والمرض والالم فلانه لا يكون الا فى زمان طويل مثل الثوب المهلهل النسج الخلق
وهو الذى يكون فى زمان طويل حتى يوجب هذه الحالة ثم قال هذا ما امكننى ههنا ولعل
عند الغير ما هو خير منه وفيهما نظر اما فى الاول فلان كون الكلام فى المرض التركيبى لا
يوجب تقييد المرض بالمزاجى لان التقييد بانه غير ظاهر الاذى ولا يلزم من استلزام
المرض التركيبى الغير الظاهر الاذى استلزام المرض التركيبى مطلقا واما الثانى فلانه لم يتخلف
الضعف عن المرض التركيبى قوله والذى يكون السبب خاصا اشارة الى الضعف
الكائن من جهة الروح اى الثانى وهو الذى يكون السبب خاصا بالروح فهو اما سوء
مزاج وهو انما يوجب الضعف من جهة المنافاة فان حصول القوى فى الروح و
صدور الفعل عنها كما ينبغى موقوف على مزاج مخصوص فمتى تغير تغير صدور الفعل عما
ينبغى واولى سوء المزاج به البارد ايضا لشدة المنافاة واما تحلل اما باستفراغ لها
الروح كما يعرض عند وجع فم المعدة وفى المغشى واما لا باستفراغ يكون على سبيل
اتباع الاستفراغ غيره اما استفراغا ظاهرا كما فى الفصد والاسهال او غير ظاهر
كما فى طول اللبث فى الحمام والتعب الشديد والجوع المفرط قوله والذى اى
الثالث الذى يخص بالقوى هو كثرة الافعال وتكررها فانها بذاتها توهن القوى لكلالها
بدوام الافعال ان لم يكن مع كثرة الافعال وتكررها تحلل الروح على سبيل صحبة سبب
لسبب من جهة لغوى وان كان على هذا السبيل فقوله وان كان قد يصحب ذلك اى
كثرة الافعال وتكررها تحلل الروح على صحبة سبب لسبب عطف على مقدر كما ذكرنا
ولم يتعرض الاستاذ لتوجيهه الا ان قال انما توهن كثرة الافعال القوى لانه يلزم ذلك
من تحلل الجسم الحامل لتلك القوى وسوء مزاجه بافراط الحرارة التى توجبها على ما قال
وان كان قد يصحب ذلك تحلل الروح على سبيل صحبة سبب لسبب ثم قال فان قيل
يلزم من ذلك ان يكون السبب فى الحقيقة من جهة الروح الحاملة للقوة لا من جهة القوى
وحينئذ لا يجوز جعل هذا قسما للكائن من جهة الروح قلنا هو مغاير باعتبار اخر و
هو ان مبدأ سبب الضعف ههنا من جهة القوى ومبدأه هناك من جهة الروح وعلى ما ذكرنا
مع توجيه حل التركيب لا حاجة الى هذا التعسف واعلم ان المراد بتكرار الافعال دوامها
بحيث يفضى الى الافراط اذ لو كانت بالملايم والا يفضى الى الافراط لا يوهن القوى بل
يقويها ولذلك من اعتاد حمل الاثقال يقوى على ذلك وان كان شيخا او ضعيف البدن
ومن اعتاد كثرة الفكر قويت مفكرته ومن اعتاد كثرة الحفظ قويت حافظته الا ان من
قوى فيه قوى تضعف قوى اخر لانصراف النفس الى تقوية تلك القوى باقى القوى
ولهذا نقل استعداد اصحاب الصنائع المتعبة للعلوم قوله فاذا عددنا اى عددنا الاسبا

منهم

المذكورة للضعف هي الاسباب الملاصقة القريبة فاذا عددنا اسبابها على جهة القوى
بدون اعتبار القريبة واوردنا فيها الاسباب البعيدة التي هي اسباب الاسباب فنجد
فيها او منها على ما في بعض النسخ اسباب سوء المزاج اما مطلقا او للروح فان سوء المزاج
اذا كان سببا للضعف القوي يكون اسبابه بعيدة له ومنها اي ومن اسباب الاسباب
او اسباب سوء المزاج فساد الهواء والماء والماكل فان كلا منها اذا فسد يفسد مزاج الروح
اما الهواء فلانه مادته عند الطبيب ومصلحه عند الحكيم واما الماء فلانه اذا فسد وهو منفذ للغذاء
الى جهات لا يصل اليها الغذاء بطبعه حصل منه لا محالة ضرر في ساير الاعضاء واما الماكل فلانها
اذا فسدت يتولد منها دم ردي فيتغير الارواح لانها بخار الدم ولطيفه ومنها اي ومن
اسباب الاسباب ما يفرح الروح اولا اي بكيفيته ويستغلظه ويؤذيه بحيث يؤدي الى
انحلاله وفي بعض النسخ يفرغ اي يفرقه ويحلله وفي بعضها يفزع وذلك مثل النتن واسن
الماء اي تغيره الى العفونة وانتشار القوى السمية في الهواء الحالة اذا كان يقرب مساكن
الافاعي او في البدن من نهش او لسع او تناول ادوية سمية **قوله** ومن جملة اسباب
الضعف ما يتعلق بالاستفراغ هذا احد سببي الضعف الكاين من الروح وكان قد ذكره
الا انه اعاد ههنا ليفصل فيه وذلك لان الاستفراغ قد يحصل من وجوه منها ما يكون استفراغ
الروح بسبب استفراغ مواد صالحة مثل نزف الدم والاسهال وخصوصا من رقيق الاخلاط
فان استفراغ الروح معه يكون اكثر لان اختلاط الروح بالرقيق يكون اكثر من اختلاطه
بالغليظ ولذلك يكون ضعف القوة في الحجامة اكثر من ضعفها بالفصد اذا تساوى
الدم الخارج منهما ومنها ما يكون بسبب استفراغ مواد فاسدة مثل نزل مائية
الاستسقاء اي سيلانها اذا ارسل منها شي كثير دفعة يقال نزلت الشجة اي سال
دمها ونزل سن البعير اي انشق ومثل بط الدبيلة الكبيرة اذا ارسل منها مع كثرة
دفعة وكذلك اذا انفجرت بنفسها فان كل ذلك يوجب استفراغ الروح وذلك لان الرطوبات
الفاسدة تكون القوى البدنية مجتهدة في اصلاحها ومنع سريان فسادها الى غير
ما هي فيه او في دفع زيادة فسادها المفضي الى فساد البدن والقوى تكون لا محالة
مع الارواح والارواح تكون مخالطة بها فتستفرغ باستفراغها ومن هذا يعلم جواب
ما يورد ههنا من ان المواد الفاسدة موذية للبدن والقوى وحينئذ كيف يكون اخراجها
موجبا لضعف القوة بل ينبغي ان يكون سببا لقوتها وظهور فعلها ومنها العرق الكثير
ومنها الرياضة واستفراغ الروح فيهما ظاهر ومنها الاوجاع فانها تحلل الروح لمقاومة
الطبيعة معها والمقاومة حركة والحركة محللة للروح **قوله** وان كانت قد تغير المزاج
اي انها تحلل الروح مع انها قد تبلغ الى ان تغير المزاج وسوء المزاج يحلل الروح فتحلل
من جهته ايضا ومن جملة هذه الاوجاع ما هو اكثر تاثيرا في تحليل الروح مثل وجع فم
المعدة حال كونه ممددا او لاذعا في عضل المعدة ريح عدده او خلط لذاع يلذع
وكل وجع عطف على فم المعدة اي ومثل كل وجع يقرب من نواحي القلب فانه يكون اشد
تاثيرا في تحليل الروح ايضا وذلك لشدة مقاومة الطبيعة لدفع الاذى وحدوث زيادة

السخونة ومنها الحميات فانها انما تضعف بالتحليل والاستفراغ من جملة البدن ومن الروح
خاصة بواسطة حرارة الحمى ومقاومة الطبيعة لدفع مادتها وتبدل المزاج ايضا لان التبدل
انما يكون بتلطف الغذاء وهو بمنزلة الاستفراغ وذلك لانه انما يكون بتحليل الغذاء واذا قل
الغذاء استفرغ الرطوبات وهو معنى الاستفراغ ويجوز ان يراد به سوء المزاج وفي اكثر النسخ
وتبدل المزاج بدون الباء وحينئذ ان خفض فامره على ما مر وان رفع جاز ان يجعل امرا
موجبا للاستفراغ والضعف نفسه لان تبدل المزاج يكون باستعمال امور مضادة وايراد
الضد يضعف الروح وان يجعل قوله وسعة المسام عطفا عليه فيكونان من المعاون
على حدوث الضعف التحللي ووصف الضعف بالتحللي دليل على ان المذكورات كلها يرجع
الى الضعف الكاين من جهة الروح على ما قلنا **قوله** والجوع الكثير من هذا القبيل
يجوز ان المراد من قبيل المعاون على حدوث الضعف التحللي لان الجوع الكثير يحد
المزاج ويثير الحرارة ويوسع المسام فيعين على حدوث الضعف التحللي وان يكون من
قبيل ما مر من المذكورات كالاوجاع والحميات وغيرهما وذلك لان الطبيعة في حال
الجوع تعطف على الرطوبات وبعضها المتغذي الاعضاء بها وذلك يكون استفراغا اذ
لا معنى للاستفراغ الا نقص المواد **قوله** وربما كان اشارة الى بقية موجبات الضعف
اي قد يكون ضعف البدن كله تابعا لضعف عضو وذلك اذا كان العضو رئيسا او
شريفا كالمعدة فانها متى ضعفت ضعف البدن كله لضعفها عن احالة الغذاء على ما ينبغي
وقد يكون تابعا لضعف جزء عضو مثل ضعف فم المعدة باذى يصيبه فانه يشركه فوهة
حسه يكون المدقق بها وتخل قوته فيقل طلبه للغذاء فيضعف البدن كله وقوله حتى تخل
قوته يجوز ان يكون المراد به قوة جميع البدن على ما لا يخفى **قوله** ومن يكون او حتى
يكون او حين يكون على اختلاف النسخ صحيح كلها وعلى الاول ظاهر لان من يكون قلبه ودماغه
شديدي الانفعال من الموذيات اليسيرة كان سريع الفج والانحلال من ادنى شي و
قال الاستاد انه لا يناسب المقام بل الانسب بمقام الكلام في العلامات لان سرعة
الفج والانحلال من ادنى شي علامة دالة على ضعف القلب والدماغ وليس كما قال بل هو
مناسب للمقام وكانه يقول ولذلك من يكون قلبه ودماغه كذلك لا يكون قويا وعلى
الثاني يكون المعنى ان ضعف البدن قد يكون لضعف جزء عضو كضعف فم المعدة من اذى
يصيبه حتى تخل قوته وحتى يكون قلبه ودماغه شديدي الانفعال من الموذيات اليسيرة
وعلى الثالثة وهي ما في نسخة المسيحي ومعناه ان من كان فم معدته ضعيفا فان قوته تخل عند
حصول الالم فيه لا سيما متى كان قلبه ضعيفا فيقبل الالم بالمجاورة ودماغه ضعيفا فيتادى
اليه الالم لانه على محاذاته ولا شك ان مثل هذا الانسان يكون سريع الفج من ادنى
شي لضعف قلبه وسريع الانحلال منه ايضا لضعف دماغه لكن فيه تعذرات لا تساعدها
تركيب المتن **قوله** وربما كان اي وربما كان سبب ضعف البدن والقوى كثرة
مقاساة الامراض وهو ظاهر لان كثرة مقاساتها تنهك القوى وتذبل الاعضاء
قوله وقد يكون بعض الاعضاء في الخلقة اضعف من بعض او اضعف من غيره قبل

علمنا ان احد شقي الترديد بمعناه الآخر فلا معنى للترديد وقال ابن التلميذ في الحواشي العراقية معناه ان بعض الاعضاء يكون اضعف في الخلقة مطلقا او يكون ضعيفا بالنسبة الى غيره وهو فاسد لان معنى قوله بعض الاعضاء اضعف من بعض ليس ان بعض الاعضاء اضعف مطلقا وهو ظاهر وقال المسيحي ان الذي لاح لي في هذا الموضع هو ان هذا الخلل من جهة الناسخ الاول فانه اسقط شيئا من تمة العبارة الثانية وهو او اضعف من غيره لامر حادث لانه ذكر الضعف الاصلي الكائن لا لامر حادث وهو بعيد جدا على ما لا يخفى بل الاولى فيه ما قاله الاستاد رحمه الله وهو ان معنى العبارة الاولى ان بعض الاعضاء يكون في الخلقة اضعف من بعض لا من كل ما يغايره ومعنى الثانية انه اضعف من كل ما يغايره ولهذا مثل بمثالين راعيا فيهما طريقة اللف والنشر وقال كالرئة والدماغ لان الرئة بحسب الخلقة اضعف من بعض الاعضاء وهو ما عدا الدماغ لا من كلها لان الدماغ اضعف منها والدماغ بحسب الخلقة اضعف من كل ما يغايره وفي بعض النسخ كالرقبة بدل الرئة وعلى هذا لا يكون صوابا **قوله** فيكون اسرع قبولا اي فيكون الضعيف في الخلقة اسرع قبولا لما يدفعه القوي في الخلقة عن نفسه اليه ولذلك خص الدماغ بارتفاع موضعه وفي بعض النسخ خفي وهو صحيح ايضا اذ لو لم يحصن او لم يخف بارتفاعه لكان يمنى اي يبتلى وفي بعض النسخ يبتلى من هذا الباب اي من دفع المواد اليه بما لا يطيق ولا يبقى معه قوته لانه لكونه اضعف من الجميع كان قبوله اسرع من غيره **قال** رحمه الله التعليم الثالث احد عشر فصلا وجملتان الفصل الاول في الاعراض والدلائل **قوله** لما فرغ من مباحث الاسباب شرع في بحث الاعراض والعرض هو ما يتبع المرض على ما عرفت وهو على قسمين ضرر الفعل وهو المشهور في عرف الاطباء وما يتبعه وهذا على قسمين سوء حال البدن كاصفرار لونه عند ضعف جاذبة المرارة مثلا وسوء حال ما يبرز منه كبياض البول عند ذلك ايضا فان جاذبة المرارة اذا ضعفت تخلط الصفراء بالدم ويتبع ذلك صفرة لون البدن وبياض البول وقد عرفت ايضا ان الدليل هو العرض عند الاطباء لا فرق بينهما الا بالاعتبار فانه بالنسبة الى الطبيب دليل لانه يستدل به على المرض وبالنسبة الى المريض عرض لانه عارض لمرضه والحق ان الدليل اعم من العرض اذ قد يستدل في الاسباب على المسببات والسبب مقدم على العرض ولان الدلائل قد توجد في حال الصحة بخلاف الاعراض لانها اما ضرر الفعل او ما يتبعه ومما لا يكون في حال الصحة وكذا العلامة اعم من العرض لانها تكون للصحة ايضا ولما كان الشيخ ذكر الدلائل مع الاعراض اولا وذكر العلامات معها ثانيا يعرف انه لا فرق بين الدلائل والعلامات عنده ومعنى قوله الاعراض والعلامات تدل على احدى الحالات الثلث المذكورة احدى ثلث دلالات هو ان العلامة تدل على المرض مثلا دلالة اما على امر ماض فيه او على امر مضى او على امر آت فيه وكذا على الصحة والحالة المتوسطة فاحدى تلك دلالات نصب على المصدر وان كان الاولى ان يقول لكل علامة تدل على شيء من احوال البدن فاما ان يكون ما يدل عليه حاضرا

او ماضيا او مستقبلا لانه اوضح واوضح وذلك لان العلامة كما تدل على احدى الحالات تدل على علاماتها كالعلامات الدالة على النافض الدال على ان المادة خارج العروق وعلى اسبابها كالعلامات الدالة على مواد الامراض ويمكن ان يعتذر عن هذا بان العلامة الدالة على العلامة او على السبب تكون دالة على احدى الحالات بواسطة فان الدال على الشيء اعم من ان يكون بواسطة او بدونها فالحاصل ان العلامة تدل اما على امر حاضر وسمي الدال تسمية للخاص باسم العام كشدة العطش في الحمى الدالة على شدة الحرارة قال جالينوس ينتفع به المريض وحده فمما ينبغي ان يفعل كما في الصورة المذكورة فانه يستعمل ما يبرد ويسكن الحرارة الهائجة فينتفع به المريض لا الطبيب اذ ليس فيه ما يدل على حدسه وتقدمه في معرفته لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا كان ما يدل عليه ظاهرا اما اذا كان خفيا فينتفع به ايضا ويؤكده ما نقل عن جالينوس ايضا من ان دلالتها على امر حاضر وان كان ينتفع به الطبيب والمريض لكن انتفاع الطبيب قليل وانتفاع المريض فيما ينبغي ان يفعل اكثر واما على امر ماض ويسمى مذكرا لانه يذكر ما مضى كموجبية النبض وندواة البدن فانهما يدلان على عرق تقدم قال جالينوس وينتفع به الطبيب وحده اذ قد يستدل بذلك على تقدمه في صناعته فيزداد الثقة بمشورته ونحوها ولا ينتفع به المريض لان ما يتعلق بالماضي من التدبير يكون قد فات لا يقال ان من الاشياء الماضية ما ينبغي بحسبها تدبير الحال الحاضرة كما اذا عرف ان البحران الماضي كان كاملا فانه يمنع من الاستفراغ لا ستغنائه بذلك لان المراد بان المريض لا ينتفع به انه لا ينتفع به في تدبير ما مضى كما هو حاضر واما على امر مستقبل ويسمى تقدمة المعرفة كاختلاج الشفة السفلى على قي سيحدث لما ثبت في التشريح ان سطح الفم متصل بسطح المعدة وهو في نفسه صلب والجسم الصلب اذا تحرك احد طرفيه تحرك الطرف الآخر فاذا انصبت الى تجويف المعدة مواد مؤذية تتحرك الطبيعة لدفعها فعند ما تروم دفعها يتحرك سطح الفم بحركة سطح باطن المعدة قال جالينوس وهذا ينتفعان به جميعا اما الطبيب فلانه يستدل به على تقدمه في معرفته وذلك اذا وقع ما اخبر به واما المريض فلانه يوقف به وفي بعض النسخ يقف منه على واجب تدبيره فلا يحرك المادة في الصورة المذكورة الى جهة اخرى لئلا يتحير الطبيعة في فعلها **قوله** العلامات الصحية اشارة الى تقسيم العلامات بحسب ما يدل عليه وهي ان دلت على الصحة يسمى صحية وان دلت على المرض تسمى مرضية وان دلت على الحالة المتوسطة فلا اسم لها وكل واحد منها ان دلت على نفس الحالة تسمى جوهرية وان دلت على غايتها تسمى لاحقة وان دلت على غيرهما تسمى عرضية والعلامات الصحية منها ما يدل على اعتدال المزاج واخر الكلام فيه لاحتياجه الى بسط القول ومنها ما يدل على استواء التركيب ولا يتعدانهما لان الصحة انما تكمل باعتدال المزاج واستواء التركيب مثال العلامات الصحية الجوهرية الدالة على استواء التركيب الخلقة والوضع والمقدار والعدد على ما ينبغي وقد سبق الكلام فيها مستوفى ويعلم منه ان العلامات المرضية الجوهرية منها مثل كون هيئة الاعضاء على ما ينبغي ومثال العلامات الصحية العرضية

الدالة على استواء التركيب فكالحسن والجمال وسياق الكلام فيهما ويعلم منه ان المرضية منها هي مثل كون الخلقة سمجة ومثال العلامات الصحية التمامية الدالة على استواء التركيب هي كون الافعال على التمام واستمرارها على الكمال لان كل عضو تم فعله فهو صحيح ويعلم منه ان المرضية منها كون الافعال باطلة او ناقصة او مشوشة هذا ما ذكره الشيخ ونحن نورد امثلة العلامات المزاجية الجوهرية والعرضية والتمامية لكل منها فالمزاجية الجوهرية اما الصحية فكاعتدال المزاج واما المرضية فالحرارة والبرودة وغيرهما من الامزجة الخارجة عن الاعتدال والمزاجية العرضية اما الصحية فكاعتدال الملمس في سخونته وبرودته وصلابته ولينه واما المرضية فكصلابة الملمس العارضة عن البرودة او اليبوسة وكفرط لينه العارض من الحرارة او الرطوبة والمزاجية التمامية اما الصحية فكون القوى كلها قوية فان ذلك هو غاية اعتدال المزاج واما المرضية فكون القوى مشوشة فان ذلك هو غاية المزاج الخارج **قوله** ووجه الاستدلال اشارة الى ما يستدل على احوال الاعضاء الرئيسة ولما كان الاستدلال على حال كل عضو بفعله الخاص به بين ان الاستدلال على حال الدماغ يكون باحوال الافعال الارادية افعال الحس اي الظاهر وافعال التوهم وانما اقتصر من افعال الحس الباطن على افعال التوهم لانها المقصود بالمعرفة منها وعلى حال القلب بالنبض والنفس فان حالهما تابعة لحال القلب في شدة حاجته الى النسيم وضعفها وعلى حال الكبد بالبراز والبول لان فعلها احالة الكيلوس فان قويت كان احالتها له جيدة وظهر آثار جودة النضج والهضم في البراز والبول وظهورها في البول يكون اكثر لان فضوله انما ينفصل بعد مرور المادة بالكبد بخلاف البراز وان ضعفت ظهر فيهما خلاف ذلك وهو معنى قوله يتبعه براز وبول شبيهان بغسالة اللحم الطري وذلك لانها اذا ضعفت تعجز عن تمييز الدم عن المائية فيختلط بها ويصير لون البول شبيها بالغسالة المذكورة وقد يندفع بعض منها الى الامعاء ويصير به البراز ايضا شبيها بها ولذلك يكون حصول البول بهذه الصفة من ضعف الكبد اكثر من ضعف الكلية **قوله** والاعراض الدالة على الامراض اشارة الى تقسيمها بحسب ما يدل عليه سواء كان نفس المرض او موضعه او سببه والمراد بدلالتها على الامراض انها تدل عليها او على ما يرجع اليها اما ما يدل على نفس المرض فكاختلاف النبض في السرعة في الحمى فانه يدل على نفس الحمى لا يقال ان الاختلاف المذكور انما يدل على الحمى اذا كان خاصا بها وحينئذ لا يتوقف دلالته عليها على ان تكون موجودة فيكون قوله في الحمى مستدركا لانا لا نسلم ان الاختلاف انما يدل على الحمى اذا كان خاصا بها بل يكفي في دلالته عليها انها لا تكون بدونه وهو كذلك واما ما يدل على موضع المرض فكالنبض المنشاري اذا كان الوجع في نواحي الصدر فانه يدل على ان الورم في الغشاء والحجاب لان منشاريته انما تكون بسبب صلابة محل الورم وما يحصل فيه الورم من عضو صلب هناك ليس الا الغشاء والحجاب وكالنبض الموجي في مثله اي في مثل ان يكون الوجع في نواحي الصدر فانه يدل على ان الورم في جرم

الرئة لان كون النبض موجيا انما يكون لفرط الرطوبة والرئة هي التي تكثر فيها الرطوبات مما ينحدر اليها من النزلات وما يتصعد اليها من البخارات قيل المثال الاول ليس بصحيح لان كون النبض منشاريا لا يلزم منه ان يكون الورم في الغشاء او الحجاب اذ النبض المنشاري لازم لكل ورم حار اذا لم يكن في عضو لين كالدماغ والرئة ولا زم ايضا لاختلاف المصبوب في تجويف الشريان في اللين وعدمه على ما ياتي وحينئذ يجوز ان يكون من الورم في العضل التي في الصدر او يكون للاختلاف المصبوب واجيب بان النبض المنشاري وان لم يدل على الورم في الغشاء والحجاب الا انه كيف كان دال على محل المرض وهو العضو العصباني وليس بشيء اذ لا يندفع به الاعتراض على ما لا يخفى بل الجواب ان المراد بالمنشاري ما يكون مفرط المنشارية وذلك انما يكون اذا كان في عضو صلب وهو ههنا هو الغشاء والحجاب وما قيل من انه كان ينبغي ان يقول او الحجاب بدل الواو اذ الورم انما يكون في احدهما ساقط ايضا لان الافراط في المنشارية انما يكون اذا كان الورم فيهما واما ما يدل على سبب المرض فكعلامات الامتلاء باختلاف احوالها الدال كل فن منها على فن من الامتلاء فانه قد لا يكون سببا واذا كان فانما يكون بواسطة العفونة واورد على قوله والاعراض الدالة على الامراض الى آخره بوجهين آ انه جعل قوله منها دالة على نفس المرض قسما منها وهو نفسها ب ان هذا التقسيم ليس بحاصر اذ الاعراض قد يدل على اوقات المرض ونوائبه واجيب عن آ بوجهين آ انه يجوز ان يكون مراده ان كل واحد من الاقسام الثلثة يدل على نفس المرض لكن منها ما يدل مع ذلك على سببه ويخص باسم الدال على سبب المرض ومنها ما يدل الا على نفس المرض فقط ويخص بالاطلاق باسم العام عليه ب ان قوله الاعراض الدالة على الامراض معناه الدالة على متعلقات الامراض ونفس المرض من جملتها وعن ب بان المراد معرفة الاعراض التي يدل على حقائق الامراض لانها يحتاج الى اعراض تعرف بها ومعرفة السبب القابل والفاعل مما يتعلق بمعرفة حقائقها لا بمعرفة اوقاتها **قوله** ومن الاعراض اشارة الى تقسيم آخر للاعراض وهو ان منها ما يكون متبثة اي دائمة تبتدئ مع المرض وتنقطع معه وفي النسخ ستة وفي بعضها موقتة والتفسير المذكور هو ما يوافق له تبتدئ وتنقطع مع المرض لا يفارقها مثالها الحمى الحادة والوجع الناخس وضيق النفس والسعال والنبض المنشاري مع ذات الجنب اما الحمى فلان ذات الجنب ورم حار قريب من القلب فيدوم الحمى بدوامه واما الوجع الناخس فلان العضو حساس ومادة الورم حادة واما ضيق النفس فلعسر استنشاق الحجاب حركته بسبب مزاحمة الورم والوجع واما السعال فلتالم الرئة بالمزاحمة ولما يتحلب اليها من المادة ليخرج بالنفث واما النبض المنشاري فلان الورم حار والعضو متحصف ومنها ما ليس له وقت معلوم فتارة يتبع المرض وتارة لا يتبعه مثل الصداع للحمى وهو ظاهر ومنها ما له وقت معلوم وهو الذي ياتي اخر الامر من ذلك علامات البحران وظاهر انها يكون آخر الامر ان مقابلة الطبيعة مع المرض

موضع المرض ويخص باسم الدال على موضع المرض ومنها ما يدل مع ذلك على حر

يحتاج الى انضاج المادة وتهيئتها للدفع ومن ذلك علامات النضج وهي ايضا لا تخفى في
انها تكون بعد زمان لا ابتداء ومن ذلك علامات عدم النضج وانما يكون هذا اخر الامر
لانه لا يريد به عدم النضج مطلقا اذ اكثر ذلك يكون في ابتداء المرض بل عدمه في الوقت
الذي من شانه ان يكون فيه النضج وكونه حينئذ اخر الامر ومن ذلك علامات العطب و
كونها في الاخر ظاهر ايضا لاستيلاء المرض حينئذ وهذه اي علامات العطب اكثر ما تكون
في الامراض الحادة وذلك لرداءتها وقصر مدتها وتعذر استعمال الادوية على ما ينبغي وربما اشعلت
المادة من موضع اخس الى اشرف **قوله** العلامات اشارة الى علامات تكون في ظاهر
الاعضاء وهي لا محالة تكون محسوسة بالحس الظاهر فالاحساس بها اما ان يكون بحس واحد
وهي الماخوذة من المحسوسات الخاصة او باكثر من واحد وهي الماخوذة من المحسوسات
المشتركة وعلى التقديرين دلالتهما على امر ظاهر او باطن فالاقسام اربعة الاول الاعراض
التي من المحسوسات الخاصة الدالة على الامراض الظاهرة وهي اربعة ما يدرك بالبصر او
بالشم او بالذوق او باللمس اذ لا شيء منها يدرك بالسمع لانه لا يوجد في ظاهر البدن صوت
يدل على مرض ظاهر فالعلامات الماخوذة من المحسوسات الخاصة المدركة بالبصر مثل
احوال اللون فانه يدل تارة ببياض الورم على انه بلغمي وصفرته على انه صفراوي
وتارة بشدته وضعفه كدلالة شدة بياض موضع البثور من الجلد على انه برص
ودلالة ضعف ذلك على انه بهق وكذا دلالة حمرة الورم المفرطة على انه دموي و
ضعفها على انه صفراوي والمدركة باللمس مثل الصلابة واللين والحر والبرد وغير ذلك
من الخشونة والملاسة كدلالة صلابة الورم على انه سوداوي ولينه على انه بلغمي
وحرارته على انه دموي او صفراوي وبرودته على انه بلغمي او سوداوي وخشونته
على سوداوي وملاسته على انه بلغمي ولم يذكر الشيخ المدركة بالشم والذوق ومثال
الاول كدلالة نتن رائحة القرحة على عفنها ونتن الصنان على عفونة الرطوبات
الفضلية التي تحت الجلد ومثال الثاني كدلالة مرارة سيلان القرحة الظاهرة على
ان مادتها صفراوية وملوحة العرق على انه من بلغم مالح الثاني الاعراض التي من المحسوسات
الخاصة الدالة على الامراض الباطنة وقد ذكر الشيخ بعض امثلتها فها انا ونحن
نذكر هنا امثلة بحسب الحواس الخمس الظاهرة ونشير مثالا لما ذكره فالمدركة بالبصر
كدلالة حمرة العينين في الحمى على سرسام واذا حمرة الوجنة على قرحة في الرئة و
سواد اللسان على الحمى المحرقة وصفرة اللون على ضعف البدن والمدركة باللمس كدلالة
افراط لين الجلد على فرط رطوبته بسبب ضعف الكبد والمدركة بالشم كدلالة نتن
رائحة الفم على مواد عفنة في المعدة ونتن رائحة النفس على مواد عفنة في الرئة او
قصبتها وكشدة نتن البراز الغالي على ذي سنطاريا الكبدية والمدركة بالذوق
كدلالة مرارة الفم على كون المعدة صفراوية والمدركة بالسمع كدلالة بحة الصوت
على رطوبة قصبة الرئة وكالدوي والطنين على اخره او رياح في الدماغ **قوله**

واما عن المحسوسات المشتركة الى اخره فيه اشارة الى القسم الثالث والرابع والى بعض
امثلة القسم الثاني على ما نشير اليه فما هي من القسم الثالث وهي الاعراض التي من المحسوسات
المشتركة الدالة على الامراض الظاهرة كالاعراض الماخوذة من خلق الاعضاء واوضاعها
او حركاتها وسكوناتها فانهما يدلان على امراض الخلقة والوضع التي تكون في الاعضاء الظاهرة
ولا خفاء ان مقدار العضو ووضعه وحركته وسكونه قد يدرك بالحس البصري واللمسي
قوله وربما دل ذلك اشارة الى ان حركات الاعضاء قد تصير من القسم الرابع مثل اختلاج
الشفة فانه من المحسوسات المشتركة ويدل على امر في الباطن وهو القيء **قوله** ومقاديرها
اي مقادير الاعضاء واعدادها ايضا من الاعراض التي هي من المحسوسات المشتركة الدالة
على الامراض الظاهرة انها هل زادت او نقصت وربما دل ذلك اشارة الى ان مقادير
الاعضاء قد تصير من القسم الرابع مثل قصر الاصابع فانه من المحسوسات المشتركة وقد يدل
على مرض في الباطن وهو صغر الكبد **قوله** والاستدلال من البراز في اليرقان مثل هو
اسود او اصفر او ابيض بصري اشارة الى مثال القسم الثاني فان البراز اذا كان اسود
في اليرقان الاسود او اصفر في الاصفر دل على ان مادته تندفع الى جهة لونه واذا كان
ابيض دل على خلافه فيدل على حال في الباطن ويجوز جعله من القسم الاول وفي بعض
النسخ والاستدلال من مثل البرقان مثل هو اسود بصري وعلى هذا يكون من القسم الاول
قوله ومن العراقة على النضج وسوء الهضم او من الاستدلال من عرض ظاهر على
امر في الباطن كالاستدلال من الريح كنتن رائحة الفم على عفن في المعدة ومن طعم الفم
كمرارته على كون المعدة صفراوية ونحو ذلك كالاستدلال من فرط لين الجلد
على فرط الرطوبة **قوله** والاستدلال من تحدب الظفر على السل والدق بصري اشارة
الى القسم الرابع ولذلك قال ولكنه من المحسوسات المشتركة لان تحدب الظفر كما يدرك بالبصر
يدرك باللمس ايضا والمثال الذي من قبل هذا للقسم الرابع كان ماخوذا من مقادير
العضو وهذا ماخوذ من امراض الخلقة **قوله** ويدل المحسوس الظاهر هنا اي
من المحسوسات على مرض باطن اشارة الى مثالين احدهما للقسم الثاني وهو حمرة الوجنة
الدالة على ورم الرئة والاخر للقسم الرابع وهو تحدب الاظفار الدال على قرحة الرئة
قوله والاستدلال من الحركات والسكنات اشارة الى ما مر من جعل الماخوذ
من الحركات والسكونات من الاعراض التي من المحسوسات المشتركة الدالة على الامراض
الظاهرة كان في امراض الخلقة والوضع وههنا قد يدلان على امور غير هذه من الامراض
الباطنة وذلك مما نقصنا اي يلحق بما فصل بسط فبسط ونقول الاعراض الماخوذة
من باب السكون امور منها السكتة فانها يلزمها سكون الحركات الارادية كلها والطبيعية
الا حركة النفس المحتاج اليها في بقاء الحيوان لانه حال السكتة مرض لا عرض والكلام
فيه لان ايراد السكتة ومثلها في بعض النسخ للامثلة بل العرض اعراضها كالسكون عن
الحركة الارادية اللازم لها وسواء السكون عن الحركة الارادية عرض ماخوذ من
باب السكون يدرك باكثر من حاسة واصح لانه يدرك بالبصر واللمس ومنها القرع

فانه يلزمه سكون الحركات الارادية وما قيل ان الصرع يلزمه حركات مضطربة ظاهرة عند
مجيء النوبة فان ايراده في باب السكون على مناسب ضعيف لانه علة منع الاعضاء النفسية
عن افعالها الحركية ومنع الاعضاء النفسية عن افعالها الحركية هو السكون او يلزمه السكون
او لان الصرع عند الشيخ هو الاسقاط الكائن بعد الاضطراب واما الاضطراب نفسه
فانه قسمة الشيخ على ما صرح به في الكتاب الثالث ومنها الغشي لانه انحلال القوى
الحيوانية دفعة وذلك يلزمه لا محالة سكون الافعال ومنها الفالج لانه علة عرف اسرخا
احد شقي البدن ما خلا الراس لامتلاء مواد بلغمية ولا شك ان هذا يلزمه سكون والاعراض
الماخوذة من باب الحركة امور ايضا منها القشعريرة فانها تدل على حمى صفراوية مادتها
خارج العروق ومنها النافض وهو قد يكون من القشعريرة اذا اشتدت وقد لا يكون
لان الحمى من مادة باردة ومنها الفواق فانه يدل على اذى في فم المعدة اما من يبس
مفرط كما اذا كان حدوثه عقيب اسهال مفرط او مرض حاد مجفف او من رطوبة اما باردة
او حارة كما اذا كان معه تلهب وكرب ومرارة فم ومنها العطاس لانه يدل على موذ
في الدماغ وانه يتحرك لدفعه ومنها التثاوب لانه على فضلة بخارية محتبسة في عضل
الفك والتمطي يروم الطبيعة تحليلها ومنها التمطي فانه يدل على تثقل تلك المادة
في العضل التي ليست للفك والتمطي ومنها السعال فانه يدل على موذ في الرئة او
قصبتها فيتحرك لدفعه ومنها الاختلاج فانه يدل على ريح غليظة تحرك العضلة وما
يلتصق بها من الجلد للطف وتحلل ومنها التشنج عند ما يبتدي يتشنج وانما قيد
بهذا لان التشنج ان كان ماديا فالمادة عند ما يداخل العضو عند ابتدائه عرضا و
تنقصها طولا ويتبعه حركة تلك الاجزاء وان كان استفراغيا فالمادة عند ابتداء تحللها
اذا كانت في التشنج يتبعه الحركة على ما قلنا واما بعد الابتداء فيكون من باب السكون

قوله فمن ذلك اي من بحث الحركات اشارة الى تقسيمها بحسب المبدا الفاعلي
اعلم ان كل حركة اما ان يكون صدورها عن المتحرك بتبعية حركة جسم اخر اولا يكون و
الاول يسمى حركة بالعرض والثاني حركة بالذات وسنع محركها اما ان يكون في المتحرك
او لا يكون والثاني يسمى قسرية والاول اما ان يكون المحرك من شانه ان يكون له شعور
او لا يكون والاول يسمى حركة ارادية والثاني طبيعية وكلامه ههنا في الحركة التي بالذات
من الارادية والطبيعية والحركة الطبيعية ان كانت بمقتضى طبيعة العضو تسمى
طبيعية اصلية وان كانت بمقتضى امر غريب يعرض للعضو كمزاج او مادة تسمى
طبيعية عارضة وتكون بالنسبة الى العضو قسرية فيكون حركات الاعضاء اما بالارادة
او بطبيعتها او بما يتركب منهما والحركة التي تكون بطبيعتها اما ان تكون طبيعية اصلية
او عارضة او مركبة منهما وقد مثل الشيخ الحركة التي هي طبيعية اصلية بالفواق
بقوله فمن ذلك ما هو عن فعل الطبيعة الاصلية كالفواق وقال الذي هذا الاصلح
لان كل حركة يفعلها الطبيعة الاصلية فهي حركة طبيعية وحركة الفواق ارادية لانه يحدث
من انقباض فم المعدة ثم تمدده وانبساط لدفع ذلك الموذي وقد بينا فيما سلف

ان مثل هذه الحركة لا يمكن ان تكون لا ارادية وبينا ان عدم شعورنا بحركة العضل لا ينفي كونها
ارادية وهو ضعيف لان الحركة التي تكون بدون الشعور لا تسمى ارادية على ما هو المشهور
من الجمهور على ما سبق الاشارة اليه قوله ومن ذلك اشارة الى الحركة التي هي
طبيعية عارضة وقد مثل لها بالتشنج والرعشة والاول ظاهر لانه يحدث عن طبيعة
المادة المتشنجة ان كان التشنج ماديا او طبيعة مزاج المتشنج ان كان يابسا واما
اما الثاني فقال القرشي ان ذلك مشكل لان الرعشة مركبة من حركات تكون من طبيعة
اصلية ومن حركات او سكونات ارادية وذلك لان الطبيعة تقتضي حركة العضو الى
اسفل لثقله والقوة المحركة بالارادة تضعف عن رفعه ومنها مقاومته بان
تحركه الى فوق او تمسكه على حاله فيتركب من ذلك الحركة الرعشية ويمكن ان يجاب
بان المراد بالرعشة ههنا هي التي تكون عن مادة مثقلة لا عن طبيعة اصلية
فتجذب العضو الى اسفل ويكون جذبها له كالقاسر الى جهة طبعه وقال ابن ابي [illegible]
قد سها الشيخ في جعلها من فعل طبيعة عارضة لانها على ما قاله جالينوس من فعل
الطبيعة والمرض لانه قال في كتاب العلل والاعراض الحركة في الامراض منها ما هو
عن القوة كالفواق ومنها ما هو عن المرض كالتشنج ومنها ما هو عن الامرين جميعا مثل
الرعشة وقرات هذا الكلام على شيخي ابن مطران فقال لي قرأته على شيخي ابن التلميذ
واوصاني ان لا اذيعه لغير اهله وهذا مع انه ليس مما لا يذاع لا ينافي كلام الشيخ
لجواز فعل الرعشة من المفردة على ما ذكرنا ومن المركبة واعلم ان الشيخ لم يذكر مثال
الحركة التي عن فعل الطبيعتين اصلية وعارضة اما لندرة وجودها او لانها اذا
وجدت ظن انها من فعل الطبيعة الاصلية فقط اذا قويت كحركة الحجر الهاوي بطبعه
بدفع قاسرة ولا يبعد ان يعرض للعضو مادة ثقيلة تجذبه الى اسفل ويكون
معاضدا الطبع على ذلك فيكون عن فعل الطبيعتين كما قلنا في الرعشة ولو
مثل لها بالرعشة لكان اولى قوله ومنها اي ومن الحركات ما هي ارادية
صرفة كالقلق وهو الانزعاج والململة ومن عدم الاستقرار على الفراش
وانما مثل الحركة الارادية بهما لانهما من الحركات التي ليست بجارية على المجرى
الطبيعي لكن في كونهما من الارادية الصرفة نظر ومنها ما هي مركبة من طبيعية و
ارادية فمن ذلك ما سبق فيه الارادة الطبيعة مثل حركة السعال فمثل هذا لان
المبتدي بالحركة في السعال القوة الطبيعية لانها هي المنضجة للمادة والدافعة لها
الا ان العضو لما كان عضوا وضعيا ولم يكن فيه مواتاة للقوة الدافعة استعانت
بالارادة ولذلك يحدث في النوم فينتبه من نومه ثم يتمه القوة الارادية ويمكن
ان يجاب بان المراد من السعال هو السعال النفاث ولا خفا ان الارادة قد
تسبق في النفث من غير معاونة من الطبيعة ومن ذلك ما يسبق فيها الطبيعة
الارادة اذا لم يبادر اليها الارادة مثل حركة دفع البول والبراز فان الارادة اذا
لم يبادر اليها الارادة مثل حركة دفع البول والبراز فان الارادة اذا لم تبادر

الى دفعهما يبتدى القوة الدافعة التى فى المثانة والمعا عند لذع الصفرا لهما ثم الارادة
وقد تعاوق الارادة الطبيعة كما اذا امسك الانسان بوله وبرازه مع انهما من الطبيعة
لدفعهما **قوله** والعارض عن طبيعة دون ارادة اى من الحركات قد يكون طبيعية
بدون ارادة فمن ذلك ما يكون المنبه عليها الحس كالقشعريرة وذلك لان المادة
اللذاعة عند مرورها بالعضو الحاس يلزم ان يحصل الاحساس باللذع ويوجب ذلك الى
الحركة لدفعها ومن ذلك لا ينبه عليها الحس فانه لا الحس اى لان الحس لا الحس بما يوجد
كالاختلاج فان موجبه الريح المحتبسة فى العضل والحس لا يحس بها واذا لم يحس بها لا يكون
المنبه على دفعها هو وكونها حركة طبيعية انما هو لكونها عن طبع الريح لا عن طبع العضو
قوله وتنوع الحركات اشارة الى تعديد الاشيا التى يتنوع بها الحركات البدنية
الخارجة عن المجرى الطبيعى اى هى تختلف وتتنوع بامور سبعة الاول اختلافها فى ذواتها
كالسعال والاختلاج فان حركة السعال اقوى من حركة الاختلاج وهو ظاهر الثانى
اختلافها بحسب اختلاف عدد المحركات كالعطاس والسعال فان السعال يتم بتحريك
اعضا الصدر واما العطاس فانما يتم بتحريك اعضا الصدر والراس جميعا فهذا ان
اقوى الحركات فى قوله بفتح الواو ان قرى بكسرها فصحيح ايضا ويكون المراد بالمحركات
الاعصاب المحركة لاعضا الصدر واعضا الراس ولا شك انها فى العطاس اكثر وانما
احتاج العطاس الى تحريك اعضا الراس لان الدماغ مبدا للحركات الارادية و
للاعصاب المحركة للصدر وقصد ما يروم الحركة المذكورة لدفع ما يوذيه يستعين بالصدر
لقربه منه وكون اعصابه منه فتحصل بهما حركة العطاس الثالث اختلافها بحسب
مقدار الخطر فيها كالفواق اليابس يقتل سريعا بخلاف السعال فان القرحة وان
كانت فى الرئة قد يعيش صاحبها سنين الرابع اختلافها بحسب ما يستعين الطبيعة فانها
قد تستعين تارة بالة ذاتية اصلية كما تستعين فى اخراج الثفل بعضل البطن وهى
الة ذاتية للبدن مقومة له واخرى بالة غريبة كما تستعين فى السعال بالهوا فى اخراج
ما فى الرئة الخامس اختلافها بحسب اختلاف مباديها من الاعضا مثل السعال و
التهوع فان السعال مبداه اعضا التنفس والتهوع مبداه المعدة والفرق بين
هذا وبين الثانى هو ان الاختلاف فى الثانى هو باعتبار تعدد الاعضا المتحركة
وعدمه وهذا باعتبار نفس العضو السادس اختلافها بحسب القوى الفعالة
كالاختلاج والسعال فان الاول مبداه طبيعى وهو طبيعة الريح المحتبسة فى العضل فانها
تتحرك طلبا للانفصال والثانى مبداه نفسانى لان فاعله قوة نفسانية السابع اختلافها
بحسب المادة المحوجة الى حدوث الحركة كالسعال الرطب والاختلاج فان المحوج الى
حركة السعال الرطب هو المادة الخارجة بالنفث وفى الاختلاج الريح **قوله** فهذه
علامات يدل من ظاهر الاعضا واكثر دلالاتها على احوال ظاهرة وقد يستدل
بها على الامراض الباطنة كحمرة الوجنة على ذات الرئة ظاهر بل هو تكرار لانه قد
ذكر ما يدل منها على حال الظاهر وعلى باطن على ما لا يخفى لكن ينبغى ان يكون المستدل

العلامات على الامراض الباطنة قد تقدم له العلم بالتشريح لا سيما الامور السبعة التى
اشار اليها ههنا الاول معرفة جوهر كل عضو انه هل هو لحمى او غير لحمى ليعرف ان
الخارج من اى عضو كما اذا كان بانسان اختلاف دم وخرج منه شبيه بقطع
اللحم فانه يعرف انه من الكبد لا من الامعا لما علم فى التشريح ان جوهر الامعا عصبى وجوهر
الكبد لحم الثانى معرفة خلقة العضو اى هيئته ليعرف مثلا ان الورم المعين بشكله هل هو فيه
او فى غيره فانه اذا كان مناسبا لشكله عرف انه فيه وان لم يكن مناسبا له عرف
انه فى غيره كما اذا كان بانسان ورم فى الجنب الايمن تحت الشراسيف فانه ان كان شكله
الى الاستدارة علم انه فى الكبد وان كان مطاولا او معرضا او مورباً علم انه فى العضل التى فوقها
العضل التى فوقها الثالث معرفة العضو انه هل يجوز ان يحتبس فيه شى او لا يجوز و
ان جاز فما الشى الذى يجوز ان يحتبس فيه او يزلق عنه وما لا يجوز ان يحتبس فيه فاما
لانه ينحدر الى اسفل على الاستقامة واما لكثرة ما يتصل به من العروق لما يجوبه واما
لان ما ينصب اليه كثيرا للذع ولما كان الصايم مما اجتمع فيه هذه الامور لانه موضوع الى
اسفل على الاستقامة والعروق الماضية المسماة بالماساريقا كثير منها يتصل به و
الصفرا ينصب اليه كثيرا لقربه من المرارة اورده مثالا لما يجوز ان يحتبس فيه واما مثال ما يجوز
ان يحتبس او يزلق فكاللقم الكبار اذ يجوز احتباسها فى المرى دون الصغار الرابع
معرفة موضعه فانه اذا عرف ذلك يحكم به على ما يحس من وجع او ورم هل هو عليه او على
بعد منه كما اذا حدث مغص فانه ان كان تحت السرة علم انه فى الامعا الغلاظ وان كان
فوقها علم انه فى الدقاق الخامس معرفة المشاركة التى بين الاعضا فانه اذا عرف ذلك
انتفع به من وجوه ثلثة آ انه يحكم بان الوجع له من نفسه او بالمشاركة ب انه يحكم ان
المادة انبعثت منه نفسه او وردت عليه من شريكه كما اذا حصل فى الدماغ طنين او دوار
فانه ان كان مع خفة الراس وصفا الحواس وضرر فى المعدة غلب على الظن ان ذلك
من الابخرة وردت من المعدة والا فلا د حصلت فيه موجبة للرياح المذكورة ج انه
يحكم ان ما انفصل منه هل هو من جوهره او هو جرم سلك فيه المنفصل من غيره كما ان الرمل
الخارج مع البول فانه ان كان احمر حكم بانه من الكلى وان كان ابيض حكم بانه من المثانة
السادس معرفة ان كل عضو على ما ذا يحتوى حتى يعرف ان المستفرغ هل يجوز ان
يكون مستفرغا منه او لا كما اذا وقع فى البطن خرق فانه ان خرج براز عرف ان
الخرق فى الامعا الغلاظ وان خرج كيلوس عرف انه فى المعدة وان خرج ما هو متوسط
بينهما عرف انه من الامعا الدقاق السابع معرفة فعل العضو فانه اذا عرف ذلك
استدل على مرضه من حصول الآفة فى فعله كما اذا كان الاسهال كيلوسيا فانه يعرف
ان الآفة فى الامعا وان لم يكن استوا فى الكيلوسية عرف انه لآفة من المعدة هذا
كله مما وقف عليه بالتشريح ويعلم منه انه لا بد للطبيب المحاول تدبير امراض الاعضا
الباطنة من التشريح واما قوله ان الاستدلال على الامراض الباطنة بعد العلم بالتشريح
فامور سبعة اولها هو الماخوذ من مضار الافعال وقد سبق العلم بان الافعال يكشفانها

وكيا تهاوان دلالتها على الاحوال اولية لان دلالة ما عداها من العلامات انما يكون بوساطتها
ودايمة لانها ان سلمت فالصحة ثابتة والا فالمرض اذ الآفة فيها لا يكون بدون الآفة
في القوى وذلك تابع لمرض الاعضاء التي هي هناوالثاني ما يستفرغ وهو دلالته دايمة لكن
ليست باولية اما انها دايمة فلانها توقع اى تفيد التصديق بوجود المرض دايما بسبب
لزومه لضرر الفعل اللازم للمرض واما انها ليست باولية فلان دلالته انما يكون بتوسط
النضج وعدمه قيل فيه نظر لان ما يدل من اصناف ما يستفرغ بتوسط النضج وعدمه
انما هو ما يبرز من الفضول فان نضجها يدل على السلامة وعدمه على العطب واما سائر
اصناف ما يستفرغ قلت يدل من توسط النضج وعدمه كالحلق المنفوثة من قصبة
الرية وهو ساقط لانا لا نسلم ان الحلق المنفوثة لا يسبقها النضج او عدمه وان
سلمناه فهو لم يدع الكلية وقوله انها تدل بتوسط النضج وعدمه في تعذر قدر والثالث
من الوجع والرابع من الورم والخامس من الوضع والسادس من الاعراض الظاهرة
المناسبة ودلالتها اى دلالة الاعراض الظاهرة المناسبة باولية
ولا دايمة بل هي اكثرية ولم يعرض لبيان ذلك لوضوحه ولم يذكر في دلالة الوجع والورم
والوضع لانها دايمة او اولية لما يظهر في امثلتها وذلك عند تفاصيلها قوله
وليفصل القول في واحد واحد منها سوا وعدمن عن الوفا به بالنسبة الى السادس
لانه لم يفصل القول فيه ولم يذكر له مثالا ايضا وكانه انما لم يذكره لظهوره وكثرة امثلته
كدلالة حمرة الوجنتين على ذات الرية والجشاء الحامض والفواق على سوء الهضم وصفرة
اللون على اليرقان الى غير ذلك اما الاستدلال من الافعال فهو ان الفعل اذا لم يكن
جاريا على المجرى الطبيعي الذي له اى لذلك الفعل دل على ان القوة اصابتها افة
وافة القوة تتبع مرضا في العضو الذي تلك القوة فيه على ما عرفت ومضار الافعال على
وجوه ثلثة لان تلك المضرة اما ان يكون بطلان الفعل او نقصانه او تغيرا فيه دونهما
كان تشوش اما النقصان فكالبصر ضعفت رويته فيرى الشيء اقل كثيرا مما هو اى
بلوغا الى كنهه ونهايته او يراه من اقرب مسافة ولا يرى اذا كان في حد الروية لضعف
البصر وكالمعدة تهضم الغذاء اعسر وابطا واقل مقدارا واما التغير اى التشوش
فكالبصر يرى ما ليس كالخيالات امام العين او يرى الشيء روية على غير ما هو عليه
كان يرى المستدير مستقيما او بالعكس وبالعكس وكالمعدة تفسد الطعام وتسيء
هضمه واما البطلان فكالعين لا ترى والمعدة لا تهضم البتة بل تخرج الغذاء بحاله
كما في زلق المعدة وانما ذكر الشيخ في الصور الثلثة امثلة الافعال النفسانية والطبيعية
دون الحيوانية لان مضار ربما الظهر من مضار افعال القوة الحيوانية وذلك لان كل
واحد يدرك ضعف بصره وضعف هضمه ولا يدرك ضعف نبضه واختلافه واما
دلايل ما يستفرغ ويحتبس فمن وجوه لانه اما ان يدل من طريق احتباس غير طبيعي
وهذا صنف واحد مثل احتباس شيء من شانه ان يستفرغ كمن يحتبس بوله او برازه
وقد سبق اسباب ذلك واما ان يدل من طريق استفراغ غير طبيعي وذلك المستفرغ

اما ان يكون من جوهر الاعضاء اولا كذلك بل يكون من جوهر ما فيها والذي يكون من
جوهر العضو يدل بوجوه ثلثة لانه اما ان يدل بنفس جوهره كالحلق المنفوثة فانها
تدل على تاكل في قصبة الرية وقال كالحلق على تاكل الرية لكان اولى لان الموت
يسبق الى من حدث به تاكل في قصبة الرية قبل ان يخرج منها طلقة بخلاف العروق الخشنة
التي في الرية واما ان يدل بمقداره كالقشرة البارزة في السحج فانها ان كانت غليظة
دلت على ان القرحة في الامعاء الغلاظ وان كانت رقيقة دلت على انها في الرقاق
وهذه لا يكون دايمة بل اكثرية لجواز كونها من الامعاء الغلاظ لكن القرحة لم يبالغ في
الغوص واما ان يدل بلونه كالرسوب العشري الاحمر فانه يدل على انه من الاعضاء
اللحمية كالكلية والابيض فانه يدل على انه من الاعضاء العصبية كالمثانة والذي يدل
لا على انه من جوهر الاعضاء فدلالته اما لانه غير طبيعي الخروج كالاخلاط السليمة والدم
اذا خرج فان خروجه يكون غير طبيعي دايما وقد يستثنى الحيض والرعاف البحراني ولا
حاجة لانهما غير طبيعيين والكلام في الدم الطبيعي واما لانه غير طبيعي الكيفية كالدم
الفاسد سواء كان معتاد الخروج كالحيض والنفاس او لم يكن كدم الفصد والحجامة
واما لانه غير طبيعي الجوهر على الاطلاق اى بحسب الخروج والكيفية مثل الحصاة واما لانه
غير طبيعي المقدار وان كان طبيعي الخروج وذلك اما بان يقل ويكثر كالثفل والبول
القليلين او الكثيرين واما لانه غير طبيعي الكيفية وان كان معتاد الخروج كالبراز
والبول الاسودين واما لانه غير طبيعي جهة الخروج وان كان معتاد الخروج كالبراز
اذا خرج في علة ايلاوس من فوق هذا تفصيل دلايل ما يستفرغ ويحتبس واما دلايل
الوجع فهي تنحصر في صنفين وذلك لان الوجع اما ان يدل بموضعه فانه مثلا ان
كان في الميمنة وتحت الشراسيف فهو في الكبد اى يدل على افتها او فيما يقرب منها
وان كان في اليسار فهو في الطحال على ما قلنا وقد يدل بنوعه على حسبه على ما سبق
تفصيله في تعليم الاسباب مثل انه ان كان ثقيلا دل على ورم على عضو غير حساس
او باطل حسه وان كان ممددا دل على مادة كثيرة وان كان لذاعا دل على مادة حادة
واما دلايل الورم فمن ثلثة اوجه اما من جوهره كالحمرة على الصفراء او الصلب على السوداوي
المسمى بالصلابة لا الحمرة التي هي من الالوان والصلب الذي في مقابلة اللين واما من
موضعه كالورم الذي يكون في الميمنة مثلا فانه يدل على انه عند الكبد لانه اذا كان
تحت الشراسيف الايمن كان في الكبد وفيما يقرب منها او في اليسار مثلا فانه يدل على انه في
ناحية الطحال لانه اذا كان تحت الشراسيف الايسر كان في الطحال او فيما يقرب منه
وناحية الطحال منها ولها واما بشكله فانه ان كان عند اليمين وكان هلاليا وتحت
الشراسيف ايضا دل على انه في نفس الكبد وان كان مطاولا دل على انه في
العضلة التي فوق الكبد وكذا ان كان موضعا او مستديرا فليس الدليل في الصورتين
هو الورم بل احوال عارضة له لانا اذا استدللنا بالحمرة على كون الورم صفراويا وبالصلابة
على كونه سوداويا فالدليل هو الحمرة والصلابة لا جوهر الورم واذا استدللنا بكونه هلاليا

او مطاولا فالدليل هو هذا الشكل لا جوهر الورم وكل هذه الاقسام داخلة تحت ما يعرض
الورم واذا كان كذلك لم يكن الورم من حيث هو ورم من اقسام الادلة والعلامات
وعلى هذا لا يجوز جعله قسيما لها وجوابه انه لم يجعل الورم دليلا بل هو لولا فانه جعل الامور
المذكورة دلائل على الورم واما دلائل الوضع فاما من المواضع او من المشاركات فاعلمت
ان الوضع يتضمن الموضع والمشاركة اما من الموضع فظاهر اى مما تقدم فى الوجع والورم
واما من المشاركة فكما يستدل على الم فى الاصبع من سبب سابق انه لآفة عارضة فى
الزوج السابع من ازواج عصب العنق وفى بعض النسخ فى الزوج السادس ولا وجه
له لان هذا الزوج لا يصل الى الاصابع على ما علم من التشريح والاول له وجه فى الجملة
لما ذكره جالينوس ان رجلا كان يشكو من بعض اصابعه فاخبر بها فوجدناها من الادوية
التى يتداوى بها ذلك المرض فسالته عن الاعراض التى سلفت له هل اصابه ضربة
او حصل بها ورم قبله فقال لا فقلت هل اصاب لك شى من ذلك فى الاعضاء التى
هى ارفع من ذلك فقال كنت سائرا الى مدينة ارمنية فسقطت عن دابتى وبعد
ذلك بزمان حصلت الآفة فى اصابعى فحدست ان جزءا من العصبة التى هى خارجة من
بعد الفقرة السابعة اصابها ورم من تلك السقطة ثم وضعت ذلك الدواء بعينه على
مخرج العصب فبرئ برءا تاما فيكون منبت اعصاب الاصابع على ما ذكره الفقرة
السابعة واول فقرات الصدر هذا اخر الكلام فيما فصل ولم يتعرض للسادس على
ما عرف **قال** رحمه الفصل الثانى فى علامات الفرق بين الامراض الخاصة والمشاركة
فيها **اقول** هذا الفصل فى علامات تفرق بين الامراض الخاصة والمشاركة وهو فى
بعض النسخ هكذا ولما كانت الامراض قد تعرض بديا فى عضو اى من غير ان ينتقل
اليه من عضو آخر وقد تعرض بالمشاركة بان يلحق بمرض عضو ثم يتادى منه الى المشاركة
فوجب ان يحدد الحد الفرق بين الامرين اى بين الاصلى والشركى بعلامة
فاصلة بينهما ليدبر ما هو الاهم منهما ويوقف ذلك بامرين آ ان يتامل ايهما عرض اولا
فيحدس انه الاصلى والآخر شركى لان كل مرض ظهر اولا فيغلب على الظن انه اصلى ب
ان يتامل ايهما يمكن ان يبقى بعد فنا الثانى فيحدس **قوله** انه الاصلى والآخر شركى
وبالضد اى يتامل ايهما يمكن ان يفنى بفنا الثانى فيحدس انه المشارك والآخر اصلى
قوله فان المشارك هو الذى يحدس من امره انه هو الذى يعرض اخرا فيعلل
للفرق الاول وقوله وانه يسكن مع سكون الآخر للثانى وانما قلنا ايهما يمكن ان يبقى
وان لم يذكره الشيخ ولا اجل من ان دعى لانه الظاهر انه لا يريد ان يتامل بعد فنا
احدهما ان الباقى هو الاصلى اذ لا يكون للتامل حينئذ معنى ويتعين الباقى للعلاج
ايضا بل معناه انه حال وجودهما يتامل ان ايهما يمكن ان يبقى بعد زوال الآخر وايهما
يمكن ان يفنى قبل الآخر **قوله** لكنه قد يعرض من هذا اى من كون العارض اولا
هو الاصلى غلط وذلك يمكن من وجوه الاول ان العلة الاصلية ربما يكون غير محسوسة
وغير مولمة فى ابتدائها اما لان العضو الذى هى فيه غير حساس او ضعيف الحس

فيتاخر ضررها الى ان يشتد حدا ثم يحس ضررها بعد ضرر المرض الشركى وهو بالحقيقة عارض
بعدها فيظن ان المشارك العارض انه الاصلى وذلك كما ضعف الكلى فيشركها الدماغ
فانه قد يظهر الصداع قبل ظهور الوجع فى الكلى وكما اذا تالم فم المعدة بواسطة تالم قوتها
فانه يظهر الالم فى فمها قبل ظهوره فى قوتها الثانى ان يكون المرام من ضرر فعل العضو
الاصلى لا يظهر بسرعة والعضو الشركى بالعكس كما اذا ضعف الكبد وبطل جذبها الصفو
الكيلوس وشاركتها المعدة فى الضعف لبقا الغذا فيها وفى المعا زمانا طويلا ويبرز
كالاعلها وترتب على ذلك سقوط الشهوة ونحافة البدن فان ذلك مع انه لضعف
الكبد ربما لا يفطن به بل ينسب الى ضعف المعدة فيجعل عنه الاصلى اصليا ويغفل عن
الاصلى بالكلية الثالث ولم يذكره الشيخ ان يكون اعراض الاصلى قليلة ضعيفة لا
يفطن لها الا بعد ظهور اعراض الشركى كما اذا عرض فى المجرى المنحدر الى المرارة سدة
فان بياض الثفل واحتباس المرارة النابعة لذلك متاخران عن صفرة لون العين و
جلد البدن اللازمتين للمرض الحادث فى البدن بالمشاركة وهو كثرة المرار وسخونة
المزاج **قوله** ويسهل التحرز وفى بعض النسخ والسبيل التحرز من هذا الغلط ان
يكون الطبيب عالما بمشاركة الاعضاء وذلك اى علمه بمشاركة الاعضاء انما يكون من
علم التشريح وعارفا بالآفات الواقعة بعضو عضو ما كان منها اى من تلك الآفات
محسوسا او غير محسوس فيتوقف فى المرض ولا يحكم فيه انه اصلى الا بعد تامله لما يمكن
ان يكون عرض له فيسال المريض عن علامات الامراض التى يمكن ان يكون
فى الاعضاء المشاركة للعضو العليل ويكون تلك الامراض غير محسوسة ولا مولمة الما
ظاهرا ولا مثيرة عرضا فى بدايتها لكنها انما يتبعها امور يستدل عنها محسوسة ويجعل
المريض انها عوارض لمثل ذلك الاصل البعيد بل انما يهتدى الى معرفة ذلك اى
كون الامور المحسوسة عوارض للاصل البعيد الطبيب واكثر ما يهتدى الطبيب
من ذلك هو ان يتامل فى مضار افعال الاعضاء المشاركة فاذا وجدها سابقة على
مضار افعال العضو العليل حكم بان المرض مشاركى فيه على ان من الاعضاء اعضاء
الاكثر احوالها ان يكون امراضها متاخرة عن امراض اعضا اخر فان الراس فى الاكثر انما
يكون امراضه بمشاركة المعدة لانها مطبخ الغذاء فيكون كثيرة الابخرة والدماغ موضوع
فوقها وقابل لما يرد اليها فاذا عرض فى الدماغ الم حكم فى الاكثر بان الم بواسطة
المعدة فبادر الى تنقيتها وعلاجها واما عكس ذلك وهو ان يكون مرض المعدة لمشاركة
الدماغ فاقل لان ما ينحدر من الراس فى الاكثر لا يصل الى المعدة والذى يصل اليها
ينحدر عنها بآفة فى تجويفها فلا يطول مقاوه فيها بحيث يوجب مرضا **قوله**
ونحن اى هذا ما يتعلق بالمرض الاصلى والشركى ونحن نضع بين يديك علامات الامزجة
الاصلية والعارضة بوجه عام اى شامل لامزجة جملة البدن واما التى يخص منها عضو
عضوا كان يقال ان الدماغ الحار يدل عليه حرارة وسرعة نبات الشعر على الراس
مع سواد لونه الى غير ذلك فيانى القول فيها فى بابه اى فى باب ذلك العضو

وذكر امراضه لان ذكرها هناك انسب واما علامات امراض التركيب فان ما كان منها ظاهرا فان الحس يعرفه فلا يحتاج الى بيانه وبسط القول فيه وما لم يكن منها ظاهرا فان ما سوى علامات الامتلاء والسدد والورم وتفرق الاتصال تعسر حصره في القول الكلي وكذلك ما يخفى من الامتلاء والسدد والورم وتفرق الاتصال عضوا عضوا تعسر احصا حصره في القول الكلي فالاولى بجميع ذلك اي بما ليس بظاهر من علامات امراض التركيب الغير الاربعة المذكورة ومنها ايضا ما يخص عضوا عضوا ان يؤخر ذكرها الى الاقوال الجزئية وانما استثنى الامتلاء والسدد من امراض التركيب لانهما من امراض الاوعية و المجاري وهي منها وانما استثنى الورم منها مع تركيبه من مرض المزاج والتركيب لان مرض التركيب فيه اظهر وانما استثنى تفرق الاتصال منها لما عرف انه عنده من امراض التركيب هـ

قال رحمه الفصل الثالث في علامات الامزجة اقول قد عرفت مما سبق ان العلامات هي الدلائل والاعراض اخص منها وبالجملة الدلائل هي ما يتوصل بها الى معرفة احوال البدن الثلث وقيل هي الامور الكلية التي يتوصل بها الى معرفة الاحوال الخفية ولذلك كان العلم بها في صناعة الطب كثير الحاجة اليه ووجب على الطبيب ان يجتهد في معرفتها والتدرب فيها وهي اما ان تدل على المزاج او على التركيب او تفرق الاتصال والكلام ههنا فيما يدل على المزاج لا العضوي بل الشامل لجملة البدن لما عرف وهي اما عامة وهي العلامات الماخوذة من حال هوا البلد وحال اوقات السنة وسياتي الكلام فيه او خاصة وهي الدالة على مزاج بدن مخصوص وهذه منحصرة في اجناس عشرة ودليل الحصر فيها تقريبا هو ان كل ما يدل على مزاج بدن مخصوص فاما ان يكون ماخوذا مما يحس منه اولا والاول هو الجنس الماخوذ من ملمس البدن و الثاني اما ان يكون ماخوذ من حال استعداده لحدوث ذلك المزاج اولا والاول هو الماخوذ من كيفية الانفعال والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال ما يبرز منه اولا والاول هو الماخوذ من حال الفضول المندفعة والثاني اما ان يكون ماخوذا من حال الاخلاط او الارواح او الاعضا فان كان الاول فهو الجنس الماخوذ من لون البدن لان لونه تابع لحال الاخلاط وان كان الثاني فاما ان يكون باعتبار لطافتها وغلظها وقلتها وكثرتها وهو الماخوذ من الاحداث النفسانية اولا وهو الماخوذ من حال النوم واليقظة وان كان الثالث فاما ان يكون الاعضا اصلية وهو الماخوذ من هيئة الاعضا او غير اصلية وهو الماخوذ من حال اللحم والشحم اولا يكون احدهما بل شبيهة بالاعضا وهو الماخوذ من حال الشعر والظفر فاول الاجناس الماخوذ من الملمس وبدا به لانه اظهر ووجه التعرف منه هو ان يتامل ان الملمس عموما وملمس من يكون صحيح المزاج في البلدان المعتدلة والهوا المعتدل اوليس بها وسواكان ذلك الصحيح هو او من عرفه بكثرة ممارسته ملمس الاصحا او من يحقق معنى المعتدل فان وجده مساويا له دل على الاعتدال وان وجده بحيث ينفعل عنه فاستبرده او استسخنه او استلانه فوق الطبيعي او استصلبه او

استخشنه وليس هناك سبب من هوا او استحمام او غير ذلك مما تزيده لينا او خشونة فهو غير معتدل وانما اعتبر كون ذلك في البلد والهوا المعتدلين لان ما سواه تعسر ضبطه اذ تعسر ضبط معرفة كيفية المعتدل في كل واحد من البلدان والاهوية الخارجة من الاعتدال لا لان ذلك شرط في المعاشرة وما قيل من ان قوله استلانه او استصلبه ليس بصواب لان الرطوبة واليبوسة كيفيتان منفعلتان غير محسوستين وحينئذ عدم انفعال اللامس عنهما لا يدل على اعتدال الملموس منهما فاسد لان الاستدلال انما هو بالصلابة واللين المحسوسين على الرطوبة واليبوسة لا بعدم انفعال اللامس عنهما على اعتدال الملموس فيهما هذا توجيه كلامه ههنا وهو ظاهر لا غبار عليه وقال القرشي في شرحه ان الاستدلال باللمس يكون على احد الوجهين احدهما ان يكون اللامس عارفا بلمس معتدل المزاج وان لم يكن في نفسه معتدلا فاي بدن وجد ملمسه مساويا لملمس المعتدل المزاج علم انه مثله في الاعتدال واي بدن وجد ملمسه مخالفا له في كيفيته علم انه خارج عنه الى تلك الكيفية وقد اشار الشيخ الى هذا الوجه بقوله يتامل هل هو مساو لملمس صحيح والثاني ان يكون اللامس معتدل المزاج فاي بدن لا ينفعل عنه اذا لمسه يعلم انه معتدل واي بدن انفعل عنه الى كيفية علم انه خارج عنه الى تلك و قد اشار الى هذا الوجه بقوله وان انفعل عنه اللامس الصحيح المزاج والظاهر ان الكلام واحد وقوله فان ساواه معناه ان لم ينفعل عنه اللامس الصحيح المزاج دل على الاعتدال وان انفعل دل على عدمه ولا وجه الا الاول وستعرف في الشرح على ما ذكرنا وقال المسيحي ان الاستدلال من جهة اللمس مشروط بثلثة امور احدها ان يكون اللامس عارفا بكيفية لمس المعتدل ويقيس عليه ما يعتبر بلمسه وقد اشار اليه بقوله ان يتامل هل هو مساو لملمس صحيح فمتى احس بما ينا سب تلك الكيفية فهو معتدل ومتى لم يحس بذلك فهو خارج الثاني ان يكون الهوا والبلد في حال اعتبار الملموس معتدلين وهو المعنى بقوله في البلدان المعتدلة والهوا المعتدل وانما ذكر هذا الشرط لان الهوا والبلد اذا كانا غير معتدلين لم ينفعل اللامس من الكيفية المناسبة لكيفيتهما فيظن ان الملموس معتدل وهو في نفس الامر خارج الثالث ان يكون اللامس معتدل المزاج ان امكن واشار بقوله وان انفعل اللامس الصحيح المزاج فان مثله ان لم ينفعل عن كيفية الملموس كان الملموس معتدلا لان الشي لا ينفعل عن شبيهه والا فلا وهو مثل كلام القرشي في جعل الوجه الواحد وجهين مع زيادة وهو جعل الاستدلال مشروطا بثلثة امور وقال الاستاد نظم الكلام ينبغي ان يكون هكذا اللامس اما ان يكون معتدل المزاج واما ان يكون عارفا بلمس معتدل المزاج فان كان الاول فاما ان ينفعل عنه اللامس او لم ينفعل عنه اللامس فان لم ينفعل فهو المعتدل وان انفعل فهو الخارج وان كان الثاني فاما ان يساوي ملمس الصحيح اي معتدل المزاج في نفس الامر على الوجه المعلوم اولا فان ساواه اي لا يزيد عليه ولا ينقص الا ان لا ينفعل عنه فان ذلك لازم معناه ان سلم دل على الاعتدال وان لم يساوه دل

على الخروج عنه والشيخ ذكر من كل ترديد قسما وترك القسم الآخر لظهوره فذكر من الثاني فان ساوا
ولم يذكر فان لم يساوه وذكر من الاول وان انفعل عنه اللامس الصحيح المزاج ولم يذكر
وان لم ينفعل عنه وعلى هذا يكون الكلام منتظما ثم قال فهذا ما عندي من الكلام على
هذا المقام ولعل عند الغير ما هو خير وقد عرف مما قررنا اولا انه لا يحتاج الى مثل
هذه التعسفات **قوله** وقد يمكن ان يتعرف من حال اظفار البدن وفي بعض النسخ
البدن اى يمكن ان يستدل بملمس الاظفار بحسب لينها ويبسها على حال مزاج البدن
ان لم يكن ذلك بسبب غريب من تدهين او استحمام وذلك لان الاظفار انما تتولد
من فضول تندفع عن الاعضاء الباطنة فمتى كانت لينة دلت على رطوبة الفضلات
الدالة على رطوبة الغذاء والمغتذى ومتى كانت صلبة كان الامر بالعكس على ان
الحكم من اللين والصلابة على الرطوبة واليبوسة متوقف على عدم صحة دلائل الاعتدال في الحار
والبرودة فانه لم يكن كذلك امكن ان يلين الحار وفي اكثر النسخ ان يلين الحرارة الملمس الصلب
الخشن فضلا عن المعتدل بتحليله اى بتحليل الحار وتسييله للمواد وتسخينه للجلد وعلى
ما في اكثر النسخ يكون الضمير للحار لدلالة الحارة عليه فيتوهم اى فاذا لين الحار الملمس الصلب
بتحليله يتوهم انه لين بالطبع ورطب وكذا يمكن ان يصلب البارد الملمس اللين فضلا عن
المعتدل بتفصيل اجاده ويكثفه فيتوهم يابسا مع انه لين بالطبع **قوله** مثل البلغ و
السمن اى يكون حصول هذا المزاج من البارد مثل حصول البلغ والسمن منه اما البلغ فلانه
يحصل منه بانعقاده جامدا ولو قال فلانه يحصل بالجمود لكان اولى لان الرطوبات بالبرد
يجمد ولا انعقاد يكون من الحرارة واما السمن فلانه يحصل منه لغلظه وفي بعض النسخ
مثل حصول الشحم وهو انسب بالسمن والكثير من هو بارد المزاج لين البدن وان كان
نحيفا لان النحافة يكثر فيه **قوله** والثاني اى الثاني من الاجناس العشرة الدلائل
الماخوذة من اللحم والشحم قد عرفت ان السبب المادي للحم الاحمر هو متين الدم والفاعل
العاقد له الحرارة وحينئذ اذا كثر اللحم الاحمر على البدن دل على الرطوبة والحرارة لان
الدم حار رطب وقدم الرطوبة لانه اظهر في الدم ويكون هناك تكنز اى صلابة لان ما يتولد
من متين الدم لا يخلو من ارضية تفيد صلابة وان كان اى اللحم الاحمر يسيرا وليس هناك
شحم كثير دل على اليبس وانما اكتفى به لانه يحتمل مع ذلك ان يكون حارا وان يكون باردا
لان البرودة موجبة لقلة اللحم وكذا الحرارة الضعيفة واما السمن والشحم اذا كثرا فيدلان
دائما على البرودة ويكون هناك رهل اى استرخاء اللحم وفي بعض النسخ ترهل اما دلالتهما
على البرودة فلان سببهما المادي مائية الدم والفاعل العاقد لهما البرد واما على
الترهل فلانهما يدلان ايضا على الرطوبة وهي تقتضي الترهل وانما لم يذكر الشيخ الرطوبة
لظهور دلالتهما عليها فان كان ذلك اى الترهل مع ضيق من العروق وقلة من الدم
وكان صاحبه يضعف على الجوع لتفرق الدم الغريزي المهيا لحاجة الاعضاء الى التغذية
به دل على ذلك المزاج جبلي طبيعي لان سبب الترهل حينئذ قلة ورود الدم الا الرطوبة
ولذلك لا يحتمل الجوع وان لم يكن مع الترهل هذه العلامات الاخرى اى ضيق العروق

وقلة الدم والضعف على الجوع دل على انه مزاج مكتسب اى عارض بسبب البرودة والرطوبة
واما قلة السمن والشحم فتدل على الحرارة لان مادة السمن والشحم دسومة الدم دفعا عليهما البرد
فاذا كانا قليلين دل على عدم البرد ولذلك قل الشحم على الكبد لحرارتها المذيبة لما يتعلق
من دسومة الدم ويكثر على الامعاء لبرودتها المجمدة للدسومة والمراد بها الامعاء الغلاظ
لا الدقاق فانها لقربها من الكبد حارة المزاج بالنسبة الى الغلاظ فيقل عليها لا انقل
ان الابدان الباردة اليابسة اقل الابدان شحما مع انه ليس فيها حرارة لان الحكم المذكور
اكثري وانما اطلقه اذ الحكم الاكثري يعتبر بالحكم الكلي **قوله** وانما يكثر على القلب فوق كثرته
على الكبد جواب عن سؤال مقدر وهو ان القلب احر الاعضاء فكان ينبغي ان لا يكون عليه
شحم لان عاقده البرد واجاب عنه بوجهين آ ان كثرته عليه انما هو لكثرة مادته لا لمزاج القلب
وصورته النوعية والشيء كما يكثر لقوة الفاعل كذلك قد يكثر لكثرة المادة ومادته هي
دسومة الدم بالقرب من القلب كثيرة لجذبه اياها بحرارته ب ان كثرته عليه انما هو
لعناية من الطبيعة بميل تلك المادة وتوجيهها اياها اليه اكثر من توجيهها الى غيره وذلك
لانه لفرط حرارته وميله الى اليبوسة يخاف عليه من ان يسرع اليه الجفاف المؤدي الى
الخروج عن صلوح تكوين الارواح فاوجب ذلك ان توجه اليه الطبيعة مادة تصلح لان
يكون بعضه شحما ليبرده بالدهنية فان قلت المادة وحدها لا يكفي لتكون الشحم بل
لابد لها من فاعل يعقدها قلت ذلك مزاج الغشاء العصبي الجوهر المحيط بالقلب ولم
يتعرض الشيخ لوضوحه هذا توجيه كلامه وهو ظاهر وقال الامام ان هذين الجوابين في
غاية الضعف وكان من حق الشيخ ان لا يذكرهما اما الاول فلان فيه نظرا من وجهين
آ ان الدم الذي ياتي القلب ينضج بحرارته فتلك الحرارة اما ان يحللها فيه من الدسومة
اولا فان حللتها فلا يكثر مادة الشحم حينئذ وان لم يحللها فلا يكون الحرارة محللة
ويبطل اصل الكلام وهو ان البدن القليل الشحم والسمن مزاجه حار والكثير فيهما
بارد ب انه جعل تكون الشحم على القلب من المادة لا من الصورة مع انه هو الذي
علمنا في كتب الحكمة بطلانه وقال في فصل امزجة الانسان من هذا الكتاب ايضا ان
الرطوبة مادة للنمو لا تنفعل وتتخلق بنفسها بل عند فعل القوة الفاعلة فيها واما الثاني
فلان فيه اعترافا بانه ليس سبب جمود الشحم ولا وجوده برودة العضو وحرارته بل عناية
الطبيعة ولا يتها وهو تصريح ببطلان اصل القاعدة وهو ان قلة الشحم والسمن دليل
على حرارة المزاج وكثرتهما على برودته ثم قال وهذه المباحثة ليست مع الشيخ فقط
بل مع كافة الاطباء فانهم هم الذين مهدوا هذا الاصل واعتذروا عن القلب بالجوابين
اللذين حكاهما الشيخ ولكن كان من حقه ان لا يورد مثل هذا في كتاب ثم اجاب
عن كثرة شحم القلب بان الحار الغريزي لا يجوز ان يذيب الشحم البتة فانه لو اذابه لفعل
ايضا في الرطوبات التي في الاحشاء وافنيها ثم كان يفعل في اللحوم ويجردها ويذيبها كفعل
الحار الغريب في ابدان المحمومين وليس كذلك بل الحار الغريزي هو الحافظ للرطوبات
الاصلية والحافظ للشيء كيف يكون مذيبا له والكل ضعيف اما اعتراضه الاول فلانا

بخار انما تحلل ما فيه قوله فلا تكثر مادة الشحم حينئذ ممنوع لان ذلك انما لزم لو لم يكن الوارد
اكثر من المتحلل لكنه كذلك لان للوارد سببين الحرارة واعتنا الطبيعة وللمتحلل سبب
واحد وهو الحرارة واما الثاني فلان الشيخ لم يجعل الجمود متعلقا بعناية الطبيعة بل
جعل المتعلق بذلك كثرة مادة الدسم عند القلب واما علة الجمود فمزاج الغشا
البارد على ما قلنا واما الوجه الذي اختاره فلانه يلزم على ما ذكر ان لا يوجد مادة
الشحم في ابدان كل من هو حار المزاج لان حرارتهم ليست غريبة وحينئذ لا يكون فرق بين المحرورين
والمبرودين في كل ذلك والوجود بخلافه فان قلت فعلى هذا لا يبقى فرق بين الحرارة
الغريزية والغريبة لاشتراكهما في التحليل قلت الفرق بينهما ان الغريبة محللة مضعفة
للقوى البدنية مانعة من افعالها بخلاف الغريزية فانها محللة غير مضعفة
للقوى وما نعة من افعالها قوله والسمين والشحم فان جمودهما لم يتعرض احد للغرض
منه ههنا مع كونه معلوما مما تقدم والاولى فيه ان يجعل الواو للحال والتقدير وانما يكثر
الشحم على القلب للمادة ولعناية من الطبيعة والحال ان كل سمين وشحيم فان جمودهما
على البدن يقل ويكثر بحسب قلة الحرارة وكثرتها والبدن اللحيم بلا كثرة من
السمين والشحم هو البدن الحار الرطب على ما عرف وان كان كثير اللحم لا جمود مع سمين
وشحم قليل دل على الافراط في الرطوبة اذ لو كان هناك يبس لم يكثر اللحم ولم يكن سمين
وشحم وان افرطا اي السمن والشحم دل على ان الافراط في البرودة والرطوبة وان البدن
بارد رطب لما عرفت كل ذلك مما تقدم واقصف الابدان البارد اليابس لان الدم فيها
قليل جدا لمنع البرد من جذب الغذاء ثم الحار اليابس لان اليبس وان اقتضى قضافته
لقلة الدم لكن الحرارة تولد الدم ويكون جذب الاعضاء له بسببه اقوى ثم اليابس المعتدل
في الحر والبرد لان الحار اذا لم يستولي يقل تحليله ثم الحار المعتدل في الرطوبة واليبوسة
لان اليبس اذا اعتدل بالرطوبة قل التجفيف والثالث جنس الدلائل الماخوذة من
الشعور لنشير الى كيفية تولده اولا ثم نشرع في الاستدلال به اعلم ان البخار الدخاني
اذا انفصل عن الاخلاط بواسطة تاثير الحرارة وصادف مسام البدن ارسلتها
وتحلل ما كان معه من البخار بسبب حرارة البدن وقبول البخار لذلك بسبب تركبه
من الهوائية والمائية واحتبس ما كان فيه من الدخان لتركبه من الارضية والنارية و
انعقد بحرارة البدن على هيئة المسام ثم لا يزال يستمد من تواتر الدخانية ودفع الواصل
منه ما انعقد ويكون منه الشعر وانما يكون اول تكونه واكثره في الراس لكثرة تصعد
مادته اليه ولاعتنا الطبيعة لوقايتها وانما لا تنبت اللحية اولا وتنبت بعد البلوغ
لان الحرارة اذا قويت حينئذ وكثرت مادته وزادت على القدر المحتاج اليه في تولد
شعر الراس صرف الطبيعة الزيادة الى مادة اللحية وسبب قلتها في الكوسج برد مزاجه
ونقصان حرارته عن تولد الدخانية وانما تطول اللحية بكثرة جماع وينتفش شعر
الراس لان الحرارة الاصلية لما ينقص به تضعف عن تصعيد الدخان فتنصرف اليها
لانها من الشعور العرضية ولذلك لا تنبت اولا واذا عرفت كيفية تكونه فاعلم ان

لتكونه شروطا منها اعتدال المسام اذ لو كانت واسعة تحلل مادته ولو كانت ضيقة لم ينفذ
فيها ما يصلح لتكونه ومنها كثرة الدم اذ لو قلت لم تحصل مادته ولذلك اذا قل الدم
جدا ولم يكن مدد من الدخان تساقط الشعر كما في الناقهين والمسلولين ومنها كون
الدم متينا ليكون ما يتدخن منه ذا دهنية يمكن بها اتصال بعضه ببعض والدم المائي
يكون قليل الدهنية فلا يتدخن منه الا قدر يسير وما يحصل منه ايضا يتحلل مصاحبا للبخار
الكثير ولذلك يقل الشعر في ابدان الصبيان والنسا ومنها كون المزاج حارا لان
الحرارة هي الفاعلة للتدخن ولذلك يقل الشعر في المبرودين ومنها ان يكون معتدلا في
الرطوبة واليبوسة اذ لو كان رطبا ينطبق المسام بعد خروج البخار منها وحينئذ ينقطع
اتصال بعضه ببعض ولو كان يابسا تبقى المسام مفتوحة ويبدد البخار كالارض اذا تشعث
ولذلك يصلع ابدان المشايخ وهذا ما افاده المسيحي وهو قريب من الاول بل هو هو واما
الاستدلال به واليه اشار بقوله ويوخذ اي والدلائل التي توخذ من جهته بهذه الوجوه وهي
سرعة النبات وبطوه وكثرته وقلته ودقته وغلظته وسبوطته وجعودته ولونه احد
الاصول في ذلك اي في جعله دليلا على المزاج اما الاستدلال من سرعة نباته فهو ان بطي
النبات او فاقده اذا لم يكن هناك علامات دالة على ان البدن عادم للدم اصلا يدل
على ان المزاج رطب جدا والمراد بكونه عادما للدم ان لا يكون منه دم بمقدار ما يتكون
من دخانه الشعور والا فمن المحال ان يكون حيوان بلا دم وقوله اصلا متعلق بلم يكن لا بعادم
وانما دل بطو نباته او فقده على كون المزاج رطبا جدا لان كل واحد منهما اذا لم يكن
لعدم الدم المذكور يلزم ان يكون لكثرة مائية الدم اذ لا يجوز ان يكون لبرد المزاج اذ مع
كثرة الدم يبعد ان يكون المزاج باردا او لكون المسام غير معتدلة لان ضيقها في غالب
الامر انما يكون لبرودة مفرطة واتساعها لحرارة مفرطة واياما كان يلزمه قلة الدم ف
اذا كان لكثرة مائية الدم كان المزاج رطبا وان اسرع النبات دل على ان البدن
ليس بذلك الرطب اي برطب جدا بل هو الى اليبوسة لما يلزمها من كثرة الدخانية
وقلة المائية وانما لم يقل بل هو الى الحرارة لان دلالة سرعة النبات على الحرارة ضعيفة
لجواز ان تكون لليبوسة مع اعتدال الحرارة لا افراطها كما جاز ذلك في الحرارة كذلك يجوز
في اليبوسة وحينئذ جاز ان تكون سرعة النبات لقوة الحرارة لا لليبوسة لان قوة الحرارة
اذا بلغت الى حد توجب سرعة النبات لزم ذلك استيلاء اليبوسة لانها تحلل ما بالضرورة
بخلاف اليبوسة فانها لا تلزمها كون الحرارة قوية فلذلك ينبغي ان لا يستدل من سرعة
النبات على حرارة المزاج ولكن يستدل على حرارته وبرودته من دلائل اخرى دالة على
الحرارة والبرودة لكنه اذا اجتمعت الحرارة واليبوسة اسرع نبات الشعر جدا وكثر
وغلظ لان الكثرة تدل على الحرارة والغلظ على كثرة الدخانية كما في الشبان دون ما
في الصبيان فان الصبيان مادتهم بخارية لا دخانية فيكون الطف والنابت من
الالطف يكون ادق لا محالة لا مثال الكثرة والغلظ كلاهما يحتاجان الى كثرة الدخانية
وكذا كل من الكثرة والغلظة يدل على كثرة الدخانية فلم خص كثرة الدخانية بالغلظ لان

احتياج الكثرة الى كثرة الدخانية ظاهر ولان دلالة الغلظة على كثرة الدخانية انما هي في
الشبان لا مطلقا لجواز ان يكون لسعة المسام او لغلظ المادة وان كانت الحرارة ضعيفة
على ما صرح به في الشفائي قوله وسعة المسام وان قل عدده فانه يزيد حجمه وغلظه لكثافة
المادة قوله وضدهما يتبعه ضدهما اي ضد الكثرة والغلظة وهو القلة والدقة يتبع ضعف
الحرارة وقلة الدخانية وهو ظاهر واما من جهة الشكل فان جعودته تدل على الحرارة و
اليبس لان كل واحدة من هاتين الكيفيتين اذا استولت على البخار جعدته وقربته
الى الطبيعة الارضية واذا كثرت وتراكمت حدثت الجعودة وقد يدل على التواء الثقب
والمسام وهذا الاخير بعد المزاج ان كان الالتواء خلقيا لا عرضيا والا امكن ان
يغير السببان الاولان اي الحرارة واليبوسة يتغيران واذا تغير تغير مقتضاهما و
لهذا قد يكون شعر الشبان جعدا ثم اذا شاخوا اسبط فان قلت بم يفرق بين الجعودة
التي من الحرارة او اليبوسة او منهما او من الالتواء قلت اما الثلثة الاول فبعلامات تلك
الامزجة واما الرابع فبالخلو عن اماراتها والسبوطة تدل على اضداد ذلك اي ما يدل
عليه الجعودة وهو ظاهر وقال المسيحي فيه نظر لان ضد ما ذكر هو البرودة والرطوبة و
استواء الثقب وكل واحد من البرودة والرطوبة موجب للين الشعر الذي هو السبوطة
وهو ظاهر وحق واما استواء الثقب لا يوجب السبوطة لجواز ان يكون المزاج حارا
او يابسا او حرارة الهواء المحيط مستولية كما عليه حال الحبشة وليس بشيء لانه قد قال
الجعودة تدل على الالتواء لا ان السبوطة توجب الاستواء لا يقال انها قد لا توجبها
بل ضد السبوطة قد تدل على الاستواء وهو حق واما الاستدلال من جهة اللون
فهو ان السواد يدل على الحرارة وذلك لما عرفت ان تكون الشعر من دخانية الدم
والدخان لونه اسود لكن الحرارة المولدة له اذا لم تكن قوية جدا لا بد ان يبقى
من لون الجسم المتدخن فيه بعض لون الدخان ومتى كانت قوية وكان الدم قليل
المائية ولم يكن البلغم غالبا كان ذلك الدخان شديد السواد خاليا عن ممازجة
الاخلاط فيكون اللون الاسود دالا على الحرارة واما اذا لم تكن الحرارة قوية او
كان الدم كثير المائية او البلغم غالبا كان الشعر لا محالة ناقص السواد بسبب
تغيره بلون الخلط الغالب في الدخان وكذلك يكون اللون الاحمر دالا على الاعتدال
والصهوبة تدل على البرد لانها لون يميل من الشقرة الى البياض والبياض يدل
على البرد على ما يأتي والشقرة والحمرة تدلان على الاعتدال وذلك لان المزاج
المعتدل لا تكون فيه الحرارة قوية وحينئذ يكون مع الدخانية لون ممتزج الاخلاط
واللون الحاصل من مجموعها يكون لغلبة الدم احمر او اشقر لا يقال ما يتدخن من الاخلاط
لا محالة يكون لونها اميل الى السواد واذا اثر اكثر ذلك ازداد سواده ويلزم منه
ان يكون الشعر المتكون في المعتدل اميل عن الحمرة الى السواد كثيرا وحينئذ لا
يكون الاحمر دالا على الاعتدال لان ما يتكون من الدخان اذا لم تكن الحرارة
قوية لا يمكن ان يتخلص من مخالطة البخار تخلصا تاما بل لا بد ان يبقى مخالطا شيء منه

ولو

ولو يسيرا والبخار اذا برد وجمد كان شديد البياض كالثلج فيصير ذلك مبدأ ركاكة لما افادته
الحرارة وما اوجبه التراكم فان قلت هذا ينافي ما قال حنين من ان حمرة لون الشعر تكون
لنقصان الحرارة قلت سئل الشيخ عن ذلك فاجاب بانه لا منافاة بين القولين في الحقيقة
لان المعتدل يكون ناقص الحرارة بالنسبة الى المفرط وذلك مراده بنقصان الحرارة
لا نقصانها بالنسبة الى المعتدل فان قلت الاشقر لون متوسط بين الحمرة والصفرة
وهو يكون اما لمخالطة البياض للحمرة كما اذا كان البلغم غالبا على الاخلاط او لمخالطة ابخرة
كثيرة كانت مصاحبة للدخانية وعجزت الحرارة عن تحليلها حتى جمدت وابيضت وعلى
التقديرين يدل على برد المزاج او لمخالطة الصفراء وحينئذ يكون المزاج مائلا الى السخونة
فكيف جعل الشقرة مما يدل على الاعتدال قلت البرد الحاصل من مخالطة البلغم او البخار
المذكور لا محالة يكون يسيرا والا لجعله اشقى او اصهب وكذا الحر فلا يخرجان عن عرض الاعتدال
والبياض يدل اما على برودة ورطوبة كما في الشيب لان المزاج اذا برد والحرارة تقصر
عن تحليل الرطوبات الفضلية يتكرج ويبيض الشعر واما على يبس شديد كما يعرض
للنبات عند الجفاف من انسلاخ سواده وسواء انسلاخ سواده الخضرة الى البياض
وهذا كما يعرض للناس في اعقاب الامراض المجففة فان اليبوسة اذا افرطت تخلخل الشعر
وتداخله الهوائية وذلك يقتضي البياض ولذلك يكون الزبد ابيض وكذلك الزجاج
المدقوق ولذلك يكون الزرع اولا قليل الخضرة بسبب غلبة الرطوبات عليه ثم اذا اعتدل
رطوبته اخضر ثم اذا انقصت لامر عارض نقص خضرته واصفر واذا سقي عاد وهكذا
اذا زالت اليبوسة عن الشعر عادت الطبيعة الى فعلها وعاد لون الشعر الى ما كان اولا وربما
يسود وربما يسقط وينبت عوضه اسود قوله وسبب الشيب اشارة الى الخلاف
وقع في سبب الشيب وتحقيق القول فيه قال ارسطاطاليس ان سببه هو الاستحالة
الى لون البلغم لانه اذا غلب غلب لونه في الدخانية خصوصا والحرارة المدخنة تكون
قد ضعفت حينئذ ولا تقوى على الاحراق المسود وقال جالينوس سببه التكرج الذي
يلزم الغذاء الصاعد الى الشعر اذا كان باردا وكان بطيء الحركة مع نفوذه في المسام وذلك
لان البخارات المائية اذا غلبت على الدخانية بسبب كثرة الرطوبات وضعف الحرارة
عن تحليلها حتى يكون قوتها على تبخيرها فقط عرض لتلك الابخرة عند ظاهر البدن
ان يجمد فيصير لونها ابيض كالبياض الذي يشاهد على الحيطان القريبة العهد
بالتطيين اذا كان الموضع باردا او ما يعرض للخل عندما يكون الوقت باردا او للخبز
عندما يعفن ويبلى وقال الشيخ واذا تاملت القولين وجدتهما في الحقيقة متقاربين
فان العلة في بياض البلغم والعلة في ابيضاض المتكرج واحدة وذلك لان علة بياض
البلغم هي قصور حرارته وزيادة رطوبته لان الحرارة اذا قصرت تبخر عن الا تبلغ به الى
ان يتحلل ما يتبخر منه فيختلط الاجزاء الهوائية الحاصلة بالتبخير بالاجزاء الغذائية المتبخرة
ويحصل من اختلاطهما لون البياض والحرارة في المتكرج قاصرة والرطوبة زائدة
فيكون العلة فيهما واحدة وقال القرشي والذي اظن ان راي جالينوس صحيح هذا

اولى لان دم المشايخ لا يغلب عليه البلغم بل السودا ولذلك يكون اشد سوادا من
دم الشبان فان كان لون شعر المشايخ تابعا للون الدخانية المتولدة فيهم من اخلاطهم
لوجب ان يكون شعورهم اشد سوادا من شعور الشبان وليس بصواب لان الغالب
على مواد المشايخ البلغم والرطوبات الفضلية لقصور الهضم فيهم بسبب ضعف حرارتهم
الغريزية وان كان مزاج اعضائهم في الاصل باردا يابسا واما بسبب استيلا السودا
على دمهم فليس لاستيلا السودا بل لاستيلا البرد على موادهم المقتضي للكمودة وعدم
الاشراق اللازم من لوازم السودا **قوله** وهي اي هذه المسئلة حقيقتها الى الطبعي
لانها ليست من مسائل الطب **قوله** وبعد هذا اي وبعد ما ذكرنا من دلالات
الالوان على الامزجة المذكورة ينبغي ان تعلم ان للبلدان والاسنان تاثيرا في امر
الشعر وكذا الاسنان فلا يتوقع في الزنجي شقرة شعر يستدل بها على اعتدال
مزاجه الذي له لامتناع ذلك فيه لان هوا اقليمه حار جدا يحرق ما يتصاعد ويندفع الى
سطح الجلد من الابخرة ولا في الصقلابي سواد شعره حتى يستدل به على سخونة مزاجه
الذي يحبه لامتناعه ايضا لان هوا اقليمه بارد جدا يجمد بعضا من الابخرة التي تخالط
الدخانية قبل ان تتحلل ويجعل شعورهم اصهب وكذا لا يتوقع من الشبان ان تصفر
شقرة شعورهم ومن الصبيان سواد شعورهم لان الشبان كالجنوبيين والصبيان
كالشماليين والكهول كالمتوسطين قال الاستاد ليس المراد ان حرارة الشبان كحرارة
الجنوبيين وان حرارة الصبيان كحرارة الشماليين والا لزم ان يكون حرارة الصبيان
اقوى من حرارة الشبان لان حرارة الشماليين قوية جدا لانحصارها في ابدانهم
بسبب استيلا البرد على ظواهرهم وحرارة الجنوبيين بالعكس لتحلل ابدانهم
ولو كان كذلك لكان شعر الصبيان اولى بالسواد وشعر الشبان بالبياض وهو باطل
بل المراد ان حرارة الشبان كحرارة هوا اهل الجنوب فكما ان حرارة هوايهم مسودة
للشعور فكذلك حرارة ابدان الشبان مسودة للشعور وحرارة الصبيان كحرارة
هوا اهل الشمال فكما ان حرارة هوايهم غير مسودة للشعور كذلك حرارة ابدان
الصبيان غير مسودة للشعور وهذا مع احتماله بعيد في تشبيه بل الاولى ان المراد
تشبيه ابدان الشبان بابدان الجنوبيين في صرح الحرارة وسورتها لقلة رطوباتهم
وتشبيه ابدان الكهول بابدان المتوسطين بين الجنوبيين والشماليين في توسط
الحرارة والرطوبة والغرض من هذا البحث ان الطبيب ينبغي ان يكون عارفا بان
الحكم بالالوان يختلف بالنسبة الى البلدان والاسنان فاذا راى في الصقلابي
شقرة لا يحكم باعتدال مزاجه لان لونه الطبيعي الصهوبة فان مال منها الى الشقرة
يكون لغلبة الحرارة وكذا الى الحمرة والسواد وعلى هذا القياس قوله وكثرة الشعر
هذا الكلام كان من حقه ان يذكره عند دلائل كثرة الشعر وقلته على ما لا يخفى الا انه
ذكره هنا لمناسبة لما تقدمه بوجه وهي ان دلالة اللون كما يختلف بحسب السن كذلك
دلالة الكثرة وذلك لان كثرة الشعر في الصبي يدل على استحالة مزاجه الى السوداء

وتشبيه ابدان الصبيان بابدان الشماليين في كون حرارتهم مكسورة الحدة والسورة برطوباتهم م

اذا كثر وفي الشيخ على انه سوداوي في الحال اما الاول فلان الصبي انما يكون شعره قليلا لان
حرارته مكسورة السورة ومسامه منسدة بسبب كثرة رطوباته فاذا كثر شعره يكون
لا محالة حرارته قوية ورطوبته قليلة ومثل هذا اذا كبر ينقص رطوباته اكثر من غيره
فيكون الارضية ويلزم ذلك كثرة السودا واما الثاني فلان الشيخ مزاجه الاصلي سوداوي
فاذا كان مع ذلك كثير الشعر فهو لا محالة اكثر ارضية من غيره فيكون السودا فيه اكثر
في الحال الى المآل اذ لا مآل له واما الرابع فهو جنس الدلائل الماخوذة من لون البدن
وقد ذكر منها ثلثة الاول الماخوذ من لون الجلد الثاني الماخوذ من لون اللسان
الثالث الماخوذ من لون العين وقدم الاول لعمومه وذكر من الوانه عشرة انواع
الاول البياض وهو يدل على عدم الدم او قلته مع برودته اما عدم الدم اي في الظاهر
وتحت الجلد فلانه لو كان هناك دم لظهر لونه لان الجلد عضو عصباني لا يستر لون
ما تحته لرقته وبياضه واما قلته اي في البدن كله فلانه لو كان كثيرا لعم الظاهر واما ان
البياض يكون مع برودة فلانه لو كان هناك حرارة للطف الدم وحركته الى الظاهر
فظهر لونه وان قل ولو كان خلط صفراوي لاصفر اللون والحاصل ان البياض لا محالة
يكون اما لعدم الدم او قلته او لكثرة البلغم وعلى التقادير يكون مع برودة و
الفرق بين ما يكون البياض من البلغم وبين ما يكون من لون الجلد ان الاول يكون
معه ترهل ولين في الملمس ونداوة ويكون البرد اظهر الثاني الاحمر وهو يدل على كثرة الدم
وعلى الحرارة اما على الاول فلان الجلد ابيض اللون لكونه عصبانيا فظهور الحمرة فيه
لا يكون الا لما هو احمر وليس في البدن ما هو احمر من الرطوبات الا الدم وهو مع العلة لا
يشتد ذلك فيكون لا محالة كثيرا واما على الثاني فلانه مع برد المزاج يغور فلا يظهر لونه
ومع اعتداله يكون الحمرة معتدلة لا زائدة والثالث والرابع الصفرة والشقرة
وهما يدلان على الحرارة اما الصفرة فلدلالتها على كثرة الصفرا واما الشقرة فلانها
لون بين الحمرة والصفرة فيكون لدم مراري وانما يكون الدم كذلك اذا كان المزاج
حارا **قوله** لكن الصفرة ادل على المرار والشقرة على الدم معناه ان الصفرة و
الشقرة مع دلالتهما على الحرارة الصفرة ادل على المرار من الشقرة وهي ادل على الدم
مطلقا او الدم المراري من الصفرة وهو معنى ظاهر لا خفا فيه وقال الاستاد فيه نظر
لان الدم وحده لا يحدث الشقرة ثم قال والظاهر انه في الاصل كان هكذا والشقرة
على الدم المائي وقد سقط من قلم الناسخ الاول المائي لان المعنى عليه ولان
قوله او الدم المراري قرينة تدل على ما ذكرنا لان الظاهر من حال الشيخ ومقامه
ودرجته في العلوم ان لا يردد في سبب الشقرة بين مطلق الدم والدم المراري لانه
غير مستقيم بل بين الدم المراري والدم الغير المراري اي المقابل للمراري وهو المائي
وليس عليها شيء اما اولا فلان كون الشقرة ادل على الدم لا يقتضي كونها حادثة من
الدم وحده واما ثانيا فلانا لا نسلم ان الترديد بين مطلق الدم والدم المراري غير
مستقيم **قوله** وقد يدل الصفرة اشارة الى ان دلالة الصفرة على الحرارة او المرار

ليست بداعية لانها قد تكون لعدم الدم والمرار كما في ابدان الناقهين وهو ظاهر ولعله اشار
الى ان دلالة الشقرة على الحرارة ليست بدايمة ايضا لان البلغم او المائية اذا غلبا على
الدم نقص صبغه ومال الى الشقرة كالماء اذا غلب على الشراب الاحمر وهذه لا تكون معها
اشراق ولا تكون دالة على الحرارة بل على البرودة لكان اولى الخامس الكمد او الكمودة
لا فرق بينهما وهي سواد يسير غير مشرق يدل على شدة البرد لانها تكون اما لجمود المادة
او لغلظها في اصلها وعلى التقديرين يقتضي قوة البرد واذا قوي البرد ضعف لما اي
لذلك البرد الدم لانه انما يكثر من الحرارة والرطوبة وهما مفقودان ويجد ذلك القليل
من الدم ايضا بسبب البرد ويستحيل الى السودا بسبب الجمود ويغير لون الجلد السادس
الآدم اي الاسمر وهو يدل على الحرارة لانها اما ان تكون لحرارة محرقة للخلط او الاخلاط
محترقة وعلى التقديرين دلالته على الحرارة ظاهرة لكن هذا انما يكون اذا كان مع السمرة
اشراق اذ لو كان مع كمودة يكون للبرد وجمود الدم السابع الباذنجاني وهو يدل على البرد
واليبس لانه سواد مخلوط بزرقة وهو لون يتبع صرف السودا اي يحصل منها وحدها والسودا
باردة يابسة الثامن الجصي وهو ساطع قليل زرقة ويدل على صريح البرد والبلغمية لان البلغم
يحدث البياض والبرد يجمد الدم فيحدث ضربا من السواد وفي بعض النسخ على البرد والبلغم
وفي بعضها على برد بلغمي وهو احسن التاسع الرصاصي وهو يدل على البرودة والرطوبة مع
سودا ويتم لانه بياض مع ادنى خضرة فيكون البياض تابعا للون البلغم او لمزاج الرطوبة
والخضرة تابعة لدم جامد الى السواد ما هو قد خالط البلغم بخضرة لان الدم اذا جمد
نقص لكاثفه فيحدث من جموده سواد ومن نقصانه صفرة لذهاب اشراقه والسواد
اذا خالط الصفرة تولد الخضرة على ما يدل عليه التجربة العاشر العاجي وهو يدل على
برد بلغمي مع مرار قليل لانه بياض مع صفرة يسيرة وذلك انما يحصل منهما ويجتمعان
مع كون المزاج باردا بلغميا اما لان مجرى المرارة قد يكون ضيقا فيقل نفوذ الصفرا
منه ويتوفر في الدم او لان الغذاء اذا كان سريع الاستحالة الى الصفراء يستحيل اليها
وان كان المزاج باردا **قوله** وفي اكثر الامراض اشارة الى ان من الالوان ما يختلف
بحسب مزاج البدن بعينه في اكثر الامر لمزاج عضو مخصوص كما في امراض الكبد فان
اللون يتغير بسبب برد مزاجها الى صفرة وبياض اما الى الصفرة فلقلة الدم الصابغ
واما الى البياض فلغلبة لون الجلد بسبب قلة الدم او لاستيلاء المائية والبلغمية و
انما قلنا بسبب برد مزاجها مع ان الشيخ اطلق لان مزاجها لو مال الى الحرارة تغير
اللون معه الى الصفرة المحضة وكما في امراض الطحال فان اللون يتغير بسببها الى صفرة
وسواد اما الى الصفرة فلقلة الدم واما الى السواد فلاستيلاء السودا وكما في البواسير
فان اللون يتغير بسببها الى صفرة وخضرة وذلك لفساد الدم واستيلاء الفضول
السوداوية عليها اذ حينئذ يقل الدم الصابغ ويكثر السودا فيحصل صفرة وخضرة
وليس هذا بدايم بل قد يختلف اذ ربما يكون البواسير بسبب كثرة الدم وتنقية
الطبيعة لفضوله وحينئذ يكون اللون احمر مشرقا هذا هو القول في الاستدلال

من لون البدن ولا يخفى عليك ان ذلك انما يصح في الابدان المعتدلة على ما عرفت في
الاستدلال بلون الشعر وفي حال الصحة اذ في حال المرض قد لا يصح كما اذا عرض ورم من
مادة حارة فان الطبيعة توجه اليه وكذا الحرارة الغريزية والدم ويظهر لون على خلاف
ما يدل على الحرارة واما الاستدلال من لون اللسان فانه على مزاج العروق السائلة
والضاربة قوي لان اية مادة استولت على البدن حركت الحرارة مناسبة للونها وغيرت
لون اللسان الى لونها لانه قابل لذلك بسبب تخلخله وسخافة جوهره واما خص مزاج
العروق المذكورة لان المواد تكون في الاغلب محصورة فيها وفي بعض النسخ بعد هذا او
قبله والاستدلال باللسان على مزاج المعدة والمعا لان المواد تكون محصورة فيهما ايضا
وسطح اللسان متصل بهما فاذا تحركت ظهر لونها فيه واما الاستدلال من لون العين
فعلى مزاج الدماغ قوي لان طبقاتها من طبقاته وكذا رطوبتها وغذاؤها من
رطوباته وغذائه ولذلك متى يكون الدماغ حارا وممتليا تكون عروقها واسعة
ممتلية والعين بارزة ومتى كان بالضد فبالضد واما الوان العين فالكحلة وهي
سواد الحدقة اسبابها امور سبعة الاول نقصان الروح الباصر لانه موجب للاشراق
فاذا نقص استولى على طبقات العين الكمودة والسواد الثاني كدورته وهو ظاهر الثالث
غور الرطوبة الجليدية لانها محل الابصار والروح الباصر فاذا غار استولى الكمودة على
ظاهر العين وصارت كحلا الرابع صغر حجم الرطوبة فانه موجب للكحلة لما مر ايضا
الخامس كثرة الرطوبة البيضية فانها متى توفرت منعت الروح الشفاف من البروز
السادس كدورة هذه الرطوبة السابع سواد الطبقة العنبية والزرقة ان كانت
اصلية فاسبابها هي الاسباب المقابلة للكحلة وان كانت حادثة فسببها اما كثرة الرطوبات
وميلها الى الانجماد كما في الصبيان قبل النهوض فانها يميل الى الزرقة ثم اذا قويت الحرارة
وحللت الرطوبات تصلح لونها وفي بعض النسخ يتسلح واما تحلل الرطوبات التي منعها
الصبغ ان كانت نضيجة جدا كما في اعين المشايخ والشهلة اسبابها متوسطة بين
اسباب الكحلة والزرقة فظهر بما ذكرنا ان الغالب على الكحلاء البرودة والرطوبة
وعلى الزرق الاصلية الحرارة والجفاف وعلى الشهلاء الاعتدال وان قول صاحب
التذكرة العين الزرقاء اميل الى البرودة واليبس ليس بصواب واستدلاله بان
العين الزرقاء ابصر بالليل اجود من النهار ولعمري كذلك الا انها انظر عند برودة
الليل بزرقة اعين الصقالبة والمشايخ اذا استولى عليهم البرد واليبس لا يتم
اما الاول فلان قوة بصرها في الليل يجوز ان يكون لاجتماع رطوبته وتوفره واما الثاني
فلان الصقالبة مع استيلاء البرد على ظاهرهم يكون الحرارة في باطنهم قوية واما الثالث
فلان زرقة اعين المشايخ حادثة والكلام في الاصلية **قوله** وربما عرض اشارة
الى ان العضوين يختلف لونهما في مرض واحد كاللسان وبشرة الوجه فان
اللسان يبيض في اليرقان العارض لشرب الحار فمن المرار والبشرة تسود والعلة
في ذلك هو ان مادة اليرقان سواء كان صفراء او سوداء تندفع الى ظاهر البدن فيصفر البشرة

ان كان صفراً او سوداً ان كانت سوداً او اللسان عضو باطن فيحلو منها يمكنا قال الاطبا
لكن لما خص الشيخ بشرة الوجه بالسواد الرقان بكونه عارضاً من شدة حرارة المرارى
وحدتها او شدة حرارتها على ما في بعض النسخ فالسبب سواده قد يعرض عند اشتعال
الصفرا ان يحترق بعضها احتراقاً لا يبلغ ان يصير سوداً منها السود وان اتفق مع ذلك ...
منع نفوذ الصفرا الى المعدة والامعا برد مزاجهما وكثر منهما البلغم ولزم ذلك بياض
لون اللسان قوله واما الخامس اشاره الى الدلائل الماخوذة من هيئة الاعضا
اعلم ان المزاج الحار يتبعه امور منها سعة الصدر وذلك لان الحرارة مخلخلة و
جذابة لاغذية الاعضا مقداراً متوفراً وآلة للطبيعة في فعلها وكل ذلك يوجب
زيادة العظم والسعة لكن هذا انما يكون اذا لم يكن المادة متوفرة في الاصل والمصور
قوية واما اذا كانت فلا ويفرق بينهما بان السعة التابعة للحرارة لا يكون الرقبة
معها غليظة ولا فقرات الصلب عظيمة بخلاف التابعة لتوفر المادة ومنها عظم
الاطراف وتمامها في قدودها من غير ضيق وقصر وذلك لان الحرارة هي التي تنشر
المادة وتبسطها في الاطراف وتوسع مجاريها ومجاريها وتكمل قدودها وفي
بعض النسخ ليس كعظم اليدين والرجلين والاطراف ويكون ليس صغيره لعظم مقدار
مقدار اي من غير قصر ليس كقصر اليدين والرجلين واطرافهما التي هي اصابعها لقلة
المادة فان ذلك لا يدل على الحرارة ومنها سعة العروق وظهورها لما عرفت في
سعة الصدر ومنها عظم النبض لشدة الحاجة الى جذب الهوا الكثير ومساعدة
الآلة لسعة العروق ومنها قوة النبض لقوة الطبيعة بسبب الحرارة وجودة افعال
الطبيعة في جذب ما هو محتاج اليه ودفع ما لا يحتاج اليه ومنها عظم العضل وقربها
من المفاصل لما عرفت ان من شان الحرارة تعظيم الاعضا واذا عظمت قربت
من المفاصل وفي بعض النسخ وقربها من المفاصل للحرفة وليس على ما ينبغي وعلل
الشيخ كون هذه الامور تابعة للمزاج الحار بقوله لان جميع الافاعيل النشوية
والنباتات التركيبية تتم بالحرارة ثم قال وان البرودة يتبعها اضداد الامور المذكورة
لقصور القوى الطبيعية بسببها عن تتميم افعال الانماء والتخليق لكونها مخرجة
مانعة لها من الافعال والمزاج اليابس يتبعه امور ايضاً منها العشف وسوطاه
ومنها ظهور المفاصل وظهور الغضاريف في الحنجرة ويراف وذلك لقلة اللحم و
السمن بسبب قلة الرطوبات ومنها كون الانف مستوياً اي دقيقاً فانما يقال
رجل مسنون الوجه اذا كان في وجهه وانفه طول وذلك ايضاً لقلة اللحم والسمن
اذ مع كثرتهما يكون الانف غليظاً منبطحاً وفي بعض النسخ كون الانف مستوياً
وله وجه ايضاً لان استوا الانف يكون لليبس حتى يقوم متماسكاً اذ لو كان رطب
لانفطس ولما كان المزاج اليابس يتبعه هذه الامور علم ان المزاج الرطب
يتبعه اضدادها ولم يذكره لدلالة ما تقدم عليه قوله واما السادس اشارة
الى الدلايل الماخوذة من انفعال البدن عن الكيفيات الخارجة وطرق الاستدلال

خلاف البرودة فانها يشتغ جمع المادة وضيق المجاري وتقرير ودها

بسوانحه اذا اورد على بدن او عضو حرارة وبرودة متساويتان في القوة فان كان
يسخن سريعاً اي مزاوله كثيرة فهو حار المزاج لان الاستحالة الى الجنس المناسب
يكون اسهل من الاستحالة الى المضاد وان كان يبرد سريعاً فالامر بالضد لما قلنا
بعينه ولما كان المشهور ان الشي لا ينفعل من الشبيه بل عن الضد قال فان قال
قايل لان الامر يجب ان يكون بالضد فانا نعرف يقيناً ان الشي انما ينفعل
عن ضده لا عن شبيهه وهذا الكلام الذي قدمته يوجب ان يكون الانفعال
من الشبيه اولى فالجواب عن هذا ان الشبيه بالشي الذي لا ينفعل عنه هو الذي
يكون كيفيته وكيفية ما هو شبيه به واحدة في النوع والطبع اي يكونان مع كونهما من
نوع واحد متساويين في الاعتدال والخروج عنه والا سخن لا يكون شبيهاً بالابرد لا
خلافهما في النوع والطبع بل السخنان واحدهما اسخن من الآخر مختلفان لان
غير الاسخن يكون بالقياس اليه بارداً فلا يتشابهان لان شرط التشابه بعد
الاتحاد في النوع الاتحاد في الطبع الى التساوي في مقدار الكيفية واذا لم يكونا
متشابهين ينفعل غير الاسخن من الاسخن من حيث هو بارد بالقياس اليه لا من حيث
هو حار وينفعل ايضاً من الابرد منه ومن البارد من حيث هو حار بالقياس اليهما
لا من حيث هو بارد فيكون الانفعال بالحقيقة دايماً عن الضد لا عن الشبيه الا ان
احدهما وهو الاسخن يتمم كيفيته اي كيفية غير الاسخن ويعين اقوى ما فيه وهي السخونة
لانه وان كان غير اسخن بالقياس الا ان الغالب فيه السخونة والا لم يكن سخناً
والآخر وهو الابرد ينقص كيفيته الغالبة التي هي السخونة واذا كان كذلك كان استحالته
الى ما ينمي ويزيد في كيفيته اسهل لانه مناسب له وان كان لا يخلو عن ضديته والقول
الاشمل ههنا هو ان غير الاسخن بالقياس اما ان يكون السخونة فيه اكثر او البرودة او
كانت السخونة والبرودة متساويتين وعلى التقادير ينفعل عما هو اسخن منه وعما هو
ابرد منه الا انه على الاول يكون انفعاله عن الاسخن موجباً لزيادته في السخونة وعن
الابرد موجباً لنقصانه في السخونة وعلى الثاني يكون انفعاله عن الابرد موجباً لزيادته
في البرودة وعن الاسخن موجباً لنقصانه في البرودة وعلى الثالث انفعاله عن كل واحد
منهما موجب لزيادته في تلك الكيفية وقال المسيحي قوله الا ان احدهما ينمي الى اخره جواب
سوال مقدر تقريره اذا كان البدن الحار ينفعل عن الذي هو اقل حرارة منه و
عن البارد فما الفرق بين التاثيرين وجوابه ان تاثير الاول فيه بمعنى انه ينمي كيفيته
ويعين اقوى ما فيه وتاثير الآخر بانه ينقص كيفيته لان الاول مناسب له والآخر
غير مناسب وهو غير مناسب لما هو سبب في الكلام على ما لا يخفى وقال القرشي ان
جواب الشيخ اي جوابه عن قوله فان قال قايل ضعيف جداً اما اولاً فلان الوارد
على البدن لو كان مساوياً له في الخروج عن الاعتدال لكان لا محالة انفعاله عن
الكيفية المناسبة اكثر بل لو كانت الكيفية المناسبة اقل من كيفيته بقليل لكان انفعاله
عنها اسرع ايضاً ويشهد بذلك التجربة فان المحرور لو ورد عليه من الحرارة ولو

بلا مباشرة به

يسيرا جدا انفعل ولا كذلك لو ورد عليه من البرودة ما هو اكثر خروجا عن الاعتدال من تلك الحرارة ايضا واما ثانيا فلان السخنين لو كان الاسخن منهما ينفعل عن الذي ليس باسخن من حيث هو بارد بالقياس اليه لا من حيث هو حار لكان يبرد عنه الاسخن وليس كذلك ثم قال واعلم ان الداعي الى هذه التكلفات انما هي مقدمة مشهورة وهي ان الشيء لا ينفعل عن شبهه وهذه المقدمة من المشهورات الكاذبة وقد خصص الشيخ صدقها بما اذا كان الشبيهان متحدين في النوع والطبيعة واقول وليست في هذه الامور صادقة ايضا وذلك لانه من المعلوم ان كان كل جسم له قوة على شيء فان ذلك الجسم كلما زيد كانت قوته اقوى فان الرطل من الماء اذا اضيف اليه رطل اخر من ذلك الماء بعينه كان برد المجموع لا محالة اقوى من برد كل واحد منهما وحده فيكون كل واحد منهما قد ازداد بردا عما كان بردا فيكون كل واحد منهما قد انفعل عن مثله مع اتحادهما في النوع والطبيعة هذا كلامه وفي جميع ذلك نظر اما في الاول فلان اشتداد كيفية بكيفية مناسبة لا نسلم انه يكون انفعالا وان سلمنا فلا نسلم ان كيفية الوارد اذا كانت اشد مناسبة لكيفية البدن ينفعل عنه بل انما ينفعل لو زادت وحينئذ يكون لمضادتها بالنسبة على ما قال الشيخ واما الثاني فلان الشيخ لم يقل ان الاسخن منهما ينفعل عن غير الاسخن بل بالعكس وحينئذ لا يلزم ان يبرد عنه واما ما ذكره في قوله اقول فلان زيادة قوة الشيء بانضمام مثله اليه لا يقتضي تاثير كل منهما في الاخر غاية ما في الباب يلزم منه ان يكون تاثير المجموع في الغير اقوى من تاثير كل واحد وذلك لا ينافي قول الشيخ الشبيهان اذا كانا متحدين لا ينفعل احدهما عن الاخر **قوله** على ان ههنا شيئا اخر يريد به ان ما ذكرنا من ان المشارك للاخر في الطبع اي مقدار الكيفية وناقص فيها كالسخنين واحدهما اسخن انه يتم كيفية غير الاسخن ويعين اقوى ما فيه ويبطل تاثير الضد لا يصح على الاطلاق بل انما يصح اذا كان المزاج الحار في طبعه اي السخين انما يسرع قبوله لتاثير الحار الوارد عليه وهو الاسخن لابطال تاثير الضد الذي هو البرد المعاوق لما يحوه ويقصد المزاج الحار اي السخين من زيادة يسخن حتى اذا التقيا اي الاسخن الوارد والسخين وبطل التمام من البرد الذي كان في السخين بواسطة ابطال تاثير الاسخن اياه تعاونا على التسخين فيتبع ذلك التعاون اشتداد تام من الكيفيتين اي كيفية الاسخن الوارد وكيفية السخين واما في غير هذه الصورة فلا كما اذا تاول الحار الخارجي اي الاسخن الوارد ان يبطل الاعتدال كالسموم فان الحار الغريزي الداخلي الذي في السخين اشد الاشياء مقاومة له فان السموم لا تقاومها ولا تدفعها ولا ينفذ جوهرها الا الحرارة الغريزية اذ هي آلة للطبيعة تدفع اي الطبيعة بها وهي ضرر الحار بتحريكها الروح والقوى الى دفعه وتنحيه بخاره وتحليله واحراق مادته وتدفع ايضا ضرر البارد الوارد بالمضادة وليست هذه الى صيته اي دفع الضرر سواء كان ضرر الحار او البارد للبرودة فانها انما تنازع وتعاوق

الوارد الحار بالمضادة فقط ولا تنازع الوارد البارد لانها ليست آلة للطبيعة في تدبير البدن حامية للرطوبات بل الآلة للطبيعة والحامي للرطوبات الغريزية وهي الحرارة الغريزية تحميها عن ان تستولي عليها الحرارات الغريبة هذا غاية تقرير **قوله** على ان ههنا الى اخره وقال القرشي هذا جواب عن دخل مقدر وهو انه لو كانت الكيفية الخارجية يقوى الكيفية الداخلة الشبيهة بها لوجب ان يكون الحرارة الغريبة الواردة من خارج تقوى الحرارة الغريزية الداخلة وليس كذلك فانه مهما كان السموم حارا كان الحار الغريزي ضعيفا وبالعكس ثم قال والجواب عنه ان ذلك انما يلزم ان لو كانت الحرارة الخارجية والغريزية من نوع واحد وليس كذلك ولذلك قال السموم الحارة لا تعاوقها الا الحرارة الغريزية الى اخره وهو بعيد عن مقصود الشيخ فاسد اما اولا فلان المقدم في الملازمة المذكورة هو عين التالي لان الكيفية الخارجية هي الحرارة الغريبة والكيفية الداخلة هي الغريزية واما ثانيا فلانه ان اراد بالشبيهة بالخارجة الشبيهة بالنوع فالسؤال غير وارد لان الشيخ قال اذ الاستحالة في الجنس المناسب تكون اسهل لا في النوع وان اراد بها الشبيهة بالجنس فالجواب غير مطابق **قوله** فان الحرارة تعليل لكون الحرارة الغريزية حامية للرطوبات ويعلم منه ان كل رطوبة لا بد ان يكون المستولي عليها احدى الحرارتين الغريزية او الغريبة ويكون اليد للغالبة منهما فان غلبت الحرارة الغريزية بقيت الرطوبات الغريزية بحالها لانها اذا قويت تمكنت الطبيعة بتوسطها من التصرف في الرطوبات على سبيل النضج والهضم وحفظها على الصحة فتحركت في البدن على نهج تصريفها اي تصريف الحرارة الغريزية او الطبيعة وامتنعت عن التحرك على نهج تصريف الحرارة الغريبة لكونها ممنوعة عن التصرف فلا تعفن واما اذا ضعفت هذه الحرارة اي الغريزية خلت الطبيعة عن الرطوبات اي لا يتمكن من التصرف فيها لضعف الالة المتوسطة بينها وبين الرطوبات فوقفت عن فعلها وصارت الحرارة الغريبة غير مشغولة بتصريف الطبيعة اياها فتمكنت منها واستولت عليها وحركتها حركة غريبة فحدثت العفونة فالحرارة الغريزية آلة للقوى كلها لان افعالها كلها حركات والحركة بالحرارة والبرودة منافية لها لانها مانعة لها من الحركة مبلدة لها لا تنفع لها في افعالها الا بالعرض وذلك بان تمنع الحرارة او بان تشد آلتها فلهذا ايضا الحرارة غريزية ولا يقال برودة غريزية ولا تنسب اليها من كل خزانة البدن وتدبير امره ما ينسب الى الحرارة **قوله** واما السابع اي السابع هو جنس الدلائل الماخوذة من حال النوم واليقظة والاستدلال بحالهما هو ان اعتدالهما يدل على ~~جنس الدليل الماخوذة~~ اعتدال المزاج لا سيما في الدماغ اي الاعتدال في الدماغ لان النوم عبارة عن رجوع الروح النفساني الى الباطن تبعا لتوجه الطبيعة والحرارة الغريزية طلبا لهضم الغذاء والاستراحة واليقظة عبارة عن توجهه الى آلات الحس والحركة الظاهرة واستعمالها لها فيكون حالهما تابعا لحال الروح النفساني واصله من الدماغ وزيادة النوم يدل على الرطوبة و

والبرودة لاقتضائهما تغليظ جوهر الروح وعسر حركته الى الخارج ولزوم الرطوبة
لانها مادة النوم وزيادة المعظة على السبب والحرارة خاصة في الدماغ لاقتضا
ئهما رقة جوهر الروح وخفته وحركته الى الظاهر واما الثامن فهو الجنس الماخوذ من
دلائل الافعال وهي اذا استمرت على المجرى الطبيعي تامة كاملة دلت على اعتدال
المزاج اذ لو كان هناك مرض من مزاج او تركيب لم يستمر صدورها على الكمال لاقتضائه
الضرر في الافعال وان تغيرت عن جهتها اي واجبها الذي هو المجرى الطبيعي بان
مالت الحركات مفرطة دلت على حرارة المزاج وكذلك ان اسرعت مثل سرعة
النشو وسرعة نبات الشعر والاسنان لان كثرة الحركات وسرعة الافعال الطبيعية
وغيرها انما تكون لقوة الحرارة الغريزية وان تبلدت او ضعفت او تكاسلت
وابطات دلت على برودة المزاج لانها تقتضي التبلد والكسل وامثالها لكن ليس
دلالة ضعف الافعال وتبلدها موثوقا بها دائما بل اكثريا اذ قد يكون ذلك بسبب
حرارة المزاج الا انه اي يفرق بينهما بان ما يكون من الحرارة لا يخلو مع ذلك اي مع
ضعفها وغيره بان يكون تغيرها حينئذ عن المجرى الطبيعي مع الضعف اي ضعف
البدن والقوى بخلاف ما يكون عن البرودة فان القوى وان كانت قوية تكون
في الافعال تبلد وفتور قوله وقد تبطل اشارة الى الجواب دفع تعزيره اي ما ذكرتم
من الحكم بقوة الافعال على الحرارة ليس بصواب فان الافعال الطبيعية قد تبطل
بسبب الحرارة او تنقص وتزداد بسبب البرودة كالنوم وتقرير الجواب ان الحرارة
قد تصير سببا لبطلان الافعال الطبيعية او نقصانها مثل النوم فانه ربما يبطل بسبب
المزاج الحار او ينقص ويزداد بسبب البرودة الا ان تلك الافعال لا تكون من جملة الافعال
الطبيعية مطلقا بل بشرط وسبب فان النوم ليس محتاجا اليه في الحيوة والصحة حاجة
مطلقة بل الحاجة انما هو بسبب ما يحصل به للروح الذي هو آلة الطبيعة تخلص الشواغل
لاجل ما عرض له من التعب او لما يحتاج اليه من الكباب اي من فعل قوي على هضم الغذا
لعجزه اي لعجز الروح عن الوفا بالامرين اي الشواغل الى رحته وهضم الغذا فاذن
النوم انما يحتاج اليه من جهة عجز ما يعرض له وهو اي النوم خروج عن الواجب الطبيعي
لانه لعجز الروح والطبيعة وان كان ذلك الخروج طبيعيا من حيث هو ضروري
اي مما لا بد منه فان الطبيعي يقال على الضروري ايضا باشتراك الاسم لا باشتراك
المعنى وهذا القسم اي الاستدلال بالافعال اصح دلالة على المزاج المعتدل
وذلك بان يعتدل الافعال ويتم اي اذا كانت الافعال معتدلة تامة واما دلالة
اي دلالة هذا القسم على الحر والبرد واليبس والرطوبة فدلالة ضعيفة لان ضرر الافعال
لا يلزم ان يكون لميل المزاج لجواز ان يكون لسوء التركيب ومن جنس الافعال القوية
الدالة على الحرارة قوة الصوت وجهارته لان ذلك تابع لعظم الصدر وسعة الحنجرة
وقصبة الرية وذلك انما يكون للحرارة وكذا سرعة الكلام وسرعة الغضب وسرعة
الحركات والطرف اي سرعة تحريك الجفن فان كل ذلك يكون لحرارة وان كان قد

يتبع بعضها اي وان كان الامر والشان ان بعض الامور قد يتبع لا السبب عام اي حرارة مزاج
كل البدن بل سبب خاص بعضو الفعل فان قوة الصوت قد يكون لحرارة الوتر و
سرعة الكلام والحركات لحرارة الدماغ وسرعة الغضب لحرارة القلب وسرعة الطرف
لحرارة العين او الدماغ وحينئذ الاستدلال بهذه الافعال على مزاج جملة البدن
انما يصح ويتم اذا علم ان السبب ليس خاصا بعضو الفعل قوله والجنس التاسع
جنس دفع البدن الفضول وكيفية ما يدفع المراد من دفع البدن الفضول مرات دفعه
لها وبكيفية ما يدفع كيفية ما يدفعه منها لا كيفية دفعه لها وعبر عن الاول باستمرار الدفع و
عدمه فاذا استمر الدفع وكان ما يبرز من البراز والبول والعرق وغير ذلك كالمني والوسخ
حاد الرائحة قويها قوي صبغ لماله صبغ وانشوا اي قوي انشوا وانطباخ ماله النشوا
وانطباخ فهو اي ذلك البدن حار المزاج وظاهر هذا الكلام ان كل واحد من المذكورات
ليس دليلا تاما على حرارة المزاج بل المجموع والا لذكرها باو دون الواو ويحتمل ان يجعل
كل واحد منها دليلا اما استمرار دفع الفضول فلانه يدل على قوة الطبيعة التي هي دليل
قوة الحرارة واما حدة رائحة الفضول وقوتها فلان الحرارة هي المبخرة المصعدة للاجزاء
في الطيف ولذلك اذا اريد معرفة رائحة الشيء يوضع على النار واما قوة صبغ ماله صبغ كالبراز
والبول فلان صبغ الفضول اذا لم يكن لتناول صابغ او اندفاع خلط الى مجاري البراز
والبول يكون لا محالة لوجود منضج الغذا وفضل تصرف الطبيعة فيه وذلك يدل على
الحرارة والمراد بالصبغ الصفرة والحمرة لا مطلقه فان البياض لا يدل على الحرارة و
اما دلالة قوة النشو وانطباخ ماله النشو وانطباخ كالبراز والبول على الحرارة
فظاهرة قوله وما يخالفه بارد اي ما يخالف المذكور من الاستمرار والرائحة وغير ذلك
فذلك البدن بارد المزاج قوله والجنس العاشر ماخوذ من احوال القوى النفس
في افعالها وانفعالاتها والمراد بقوى النفس القوى البدنية التي هي الات للنفس
وانما قال في افعالها وانفعالاتها لان اثار بعضها افعال واثار بعضها انفعالات و
يسمى جميع ذلك حركات نفسانية واحداثا نفسانية ايضا ولجميع ذلك دلالة على حال المزاج
فما يدل منها على الحرارة امور منها الحدة القوية اي الغضب ودلالته على الحرارة ظاهرة لان
الغضب انما يكون من غليان دم القلب ومنها الضجر اي الملال من الشيء ومنها
الفطنة وهي سرعة الادراك ومنها الفهم اي تصور المقصود من الخطاب وانما يدل
هذه الثلثة على الحرارة لدلالتها على شدة لطافة الروح وقوة اشراقه ومنها الاقدام
وهو التجاسر على الامور وقد فسره الشيخ في الشفا بانه ملكة يكون بها الانسان حسن
الرجا للخلاص ومستبعد الوقوع للمكروه وانما يدل على الحرارة لانه يتبع قوة القلب
وعدم الخوف وانما يكون ذلك اذا كان القلب حارا قويا ومنها الوقاحة و
هو خلق يحتقر معه الانسان فوت المحمدة ويستهين باكتساب المذمة وانما يدل
على الحرارة لانها تابعة لعدم الانفعال التابع لقوة القلب ومنها حسن الظن و
هو حالة يكون معها الانسان مطمئنا متوقعا للخير ممن يعتقد فيه ذلك ويدل على

الحارة لان ضدع وسوء الظن يتبعه شدة الخوف التابعة لضعف القلب للبرد ومنها
جودة الرجاء وهي حالة تكون معها للانسان تيقنا صدور الخير ممن يعتقد فيه ذلك و
يدل على الحارة لان ضدها يكون للخوف الدال على البرد ومنها القساوة وهي حالة يكون
معها للانسان قليل الرحمة والرافة ويدل على الحارة لانها تكون لقوة القلب والاتاثر
باذى الغير والرحم لان الرحمة تابعة للتالم بما يلحق الغير من الاذى وذلك تابع لسرعة انفعال
القلب الدالة على ضعفه ومنها النشاط وهي حالة يكون معها للانسان سريع المبادرة
والنهوض الى الحركات ويدل على الحارة لان سرعة الحركات لا تكون الا بسبب الحارة
ومنها رجولية الاخلاق وهي ان يكون اخلاقه كاخلاق الذكور ودلالتها على الحارة
ظاهرة ومنها قلة الكسل ويدل على الحارة لان الكسل يكون للبرودة فقلته يكون
بضدها ومنها قلة الانفعال من كل شيء ويدل على الحارة لدلالتها على قوة القلب ومايدل
منها على البرودة اضداد هذه الامور ولا حاجة الى تفصيلها ويعرف ما هو ومايدل
منها على اليبوسة ثبات الحد اي الغضب وثبات الرضا اي ترك الاعراض وثبات
المتخيل وثبات المحفوظ وغير ذلك من المذكورات كل ذلك لان اليبس حافظ
لما ينطبع في يابس المزاج ومايدل منها على الرطوبة هو زوال الانفعالات بسرعة
لانها تقبل ولا تحفظ **قوله** ومن هذا القبيل اي ومن قبيل الاحداث النفسانية
التي يستدل بها على احوال الامزجة الاحلام والمنامات وهما مترادفان فاذا
راى احد في النوم كانه يصطلي نيرانا او شمس دل على انه غلب على مزاجه حرارة
لان الارواح لما يتسخن يتخيل القوة ما كان يحدث ذلك من خارج على ما الفته
في اليقظة واذا راى كانه ثلج وعلى ما في بعض النسخ او شمس يعني في ما بارد دل على
انه غلب عليه البرودة لان الاخلاط ومن رواحه اذا استولى عليها البرد تخيل
القوة ذلك **قوله** ويرى صاحبه كل خلط اي من غلب عليه خلط يرى
في النوم ما يناسب ذلك الخلط كما اذا غلب الدم فانه يرى الاشياء الحمر واذا غلب
البلغم يرى الثلوج وهكذا في غيرها وانما قال الشيخ تامل اذ لا اصل له يعول عليه
الا ما يقال من انه اذا غلب خلط يمكن ان ينبعث بخارا مناسبا له الى الروح فيحس
ذلك ولا يخفى ان هذا لا يصلح للتعويل **قوله** ولما كانت الامزجة على نوعين
اصلية اي ولادية وغير اصلية اي غريبة عارضة بعد ذلك ولو كان المذكور من
علامات الاولى قال وهذا الذي ذكرنا كله او اكثره انما هو من باب علامات الامزجة
الواقعة في اصل البنية وانما قال كله او اكثره لان من جملة ما ذكره الدلائل الماخوذة
من الاحلام التابعة لغلبة مادة من المواد وهي ليست من جملة علامات الامزجة
الواقعة في اصل البنية بل قد يكون طارئة واما الامزجة الغريبة العارضة فدلائل
الحار منها امور منها اشتعال في البدن وهو ذلكون الحارة خارجة عن الاعتدال
غريبة وليس في بعض النسخ وهو ذو منها تاذ بالحميات اما لكونها قوية الاعراض شديدة
النكاية لاجتماع حرارتها مع الحرارة العرضية او لكونها كثيرة الوقوع لصاحب

هذا المزاج لان المستعد للشيء يحصل اضعف اسبابه وفي بعض النسخ وتاذ بالحميات جمع الحمة
بفتح الحاء وهي العين الحارة التي يستشفى بها الاعلال الا انه لا وجه لا ولوية لاصح الحمو
التي في التاذي بالمسخنات وفيه نظر لانه لم يذكر التاذي بالمسخنات بل متناولها
على ما ياتي ومنها سقوط القوة عند حركات لتوثر ان الحرارة الموجب لانحلال ومنها
عطش مفرط لما لاشتياق الطبيعة الى البارد الرطب لسبب الحرارة الغريبة او تحلل الرطوبات
ومنها التهاب في فم المعدة لكثرة تولد المرار بسبب قوة حرارته وكونه في الجرم ومنها
مرارة في الفم اما التي لتولد المرار في المعدة واتصال سطحها بسطح الفم او لكثرة الصفراء في البدن
بسبب حرارة المزاج ومنها كون النبض مائلا الى الضعف والسرعة الشديدة والتواتر
اما الى الضعف فلسوء المزاج المضعف واما الى السرعة الشديدة والتواتر فلشدة الحاجة
بسبب الحرارة لان الطبيعة عند شدة الحاجة اذا لم يتمكن من استعمال العظم استعملت
السرعة ثم التواتر ليتدارك بهما ما فات من العظم ومنها تاذ بما يتناوله من المسخنات
لتقويتها سوء المزاج ومنها تشفي بالمبردات وذلك لتعديلها المزاج بالمضادة ومنها
رداءة الحال في الصيف لزيادته في تسخين المزاج وضعف القوة بسبب قلة الغذاء
الاعتنا لضعف الهضم ودلائل البارد الغير الطبيعي اي العرضي امورا ايضا منها قلة الهضم
وهو ظاهر لان الهضم بالحارة ومنها قلة عطش بعدم الاشتياق الى البارد الرطب لعدم
تحلل الرطوبات ومنها استرخاء مفاصل لتواتر الرطوبات الفضلية فيها بسبب ضعف
الهضم ومنها كثرة حميات بلغمية لكثرة البلغم وقصور الحرارة الغريزية عن انضاجه
ومنها تاذ بالنزلات لقصور الحرارة عن نضج مادتها وعدم دفعها ومنها لكون المزاج
باردا اوقال المسيحي تاذي المزاج البارد بالنزلات انما يصح بشرط ان يكون اسبابها
منحدرة من داخل البدن لان صاحبه ح اقبل لها ويتاذى بها تاذيا بالغا وذلك
لقصور حرارته عن انضاج مادتها ودفعها عن البدن والا فمتى كانت واردة عليه من
خارج كان صاحب المزاج الحار اقبل له لتخلخل مسامه على ما ذكره الشيخ في الكتاب
الثالث حيث قال اعلم ان صاحب المزاج الحار اشد استعدادا للامور الموجبة
للنزلة الواردة من خارج من صاحب المزاج البارد وبالعكس والعلة فيه ما ذكرنا
اي من تخلخل مسام الحار وفيه نظر اذ لا يلزم من كون الحار اقبل للامور الواردة الموجبة
للنزلة من البارد ان يكون تاذيه ووجود البرودة في البارد الغير المقاومة للمادة الباردة
ولهذا قال الشيخ في البارد ويتاذى بها تاذيا بالغا وفي الحار سكت عنه ومنها
تناول المبردات لتقويتها سوء المزاج بسبب استعداده لقبول التبريد ومنها
تشفي بتناول ما يسخن لانه يعدل مزاجه بالمضادة ومنها رداءة الحال في
الشتاء لانه يقوي سوء مزاجه ويؤذي مفاصله واعضاءه ودلائل الرطب الغير الطبيعي
مناسبة للدلائل المذكورة للبرودة لان المزاج الرطب العرضي يكون باردا او
قال الاستاذ لان الرطوبة والبرودة متلازمان اذ البرودة تضعف الهضم
فتكثر الرطوبة الفضلية وهي تطفئ الحرارة فيلزم البرودة وفيه نظر اذ البرودة قد

بها اكثر من تاذي البارد بل لابد
ان يكون بالعكس لوجود الحرارة في
الحار المقاومة للمادة الباردة
م

لا يستلزم الرطوبة قوله ويكون اى مع كون دلائل الرطب مناسبة لدلائل البرودة
تختص الرطب بامور منها انه يكون مع ترهل وذلك لكثرة الرطوبات ومنها
سيلان لعاب ومخاط وهو ظاهر ومنها انطلاق طبعه اما القصور الهضم لان
الارطب مما ينبغى يحمل البدن ابرد مما ينبغى والبرد يضعف الهضم اوالضعف الماسكة
لما عرف من احتياجها الى اليبوسة ومنها سوء هضم لضعف الحرارة ومنها بادزيادة
ما هو رطب لانه تزيده فى المزاج الردى ومنها كثرة نوم وهو ظاهر ومنها تهيج اجفان
لكثرة الابخرة واندفاعها اليها لدوام حركتها قوله واما دلائل المزاج اليابس
الغير الطبيعى انما لم يقل ههنا انها مناسبة لدلائل الحرارة كما قال فى دلائل الرطب
لان المزاج اليابس لا يلزم ان يكون حارا بل قد يكون باردا ولذلك قال الشيخ فى
بحث المزاج والايبس مما ينبغى سريعا ما يجعل البدن ابرد وقال الشيخ انما لم يقل ههنا
ان دلائله مناسبة لدلائل الحرارة اعتمادا على ما ذكره اولا وهو فاسد لما ذكرنا
ودلائله امور منها قشف وسهر ونحول عارض وانما قال عارض لان اليبس
عارض فالنحول يكون مثله وتاذ منها ول ما فيه يبس وسوء حال فى الخريف وتنشف
بما هو رطب كل ذلك قد عرف مما عرف واشتاق فى حال الى الحار والدهن اللطيف و
شدة قبول لهما وذلك لان المسام قد يكون خالية من الرطوبات بسبب اليبس
مملوة بالهواء ومفارقة الهواء منها عند ورود اغلظ منه يكون بسهولة وهذا
كما تشاهد فى الآجر الجديد اذا القى فى الماء ولا يخفى عليك بعد معرفة دلائل الامزجة
المفردة من الاصلية والعرضية معرفة دلائل الامزجة المركبة فلا نطول الكتاب بذكرها
قال رحمه الفصل الرابع فى حاصل علامات المعتدل المزاج اقول
علامات المزاج المعتدل على ما قال هى امور ملتقطة مما مر من علامات الامزجة الحارة والباردة
والرطبة واليابسة بدون ترتيب منها اعتدال الملمس فى الحر والبرد واليبوسة
والرطوبة واللين والصلابة وان مال الى الحرارة والرطوبة لكون الجنوح بهما
فذلك لا يخرجه عن الاعتدال ومنها اعتدال اللون فى البياض والحمرة لما
عرفت ان البياض يدل على البرد والحمرة على الحرارة فاعتدالهما يدل على الاعتدال
فى البرودة والحرارة لكن ذلك انما يكون فى البلاد المعتدلة لا فى مثل الزنج وغيرها
ومنها اعتدال السحنة فى السمن والقضافة لان السمن يدل على الرطوبة والقضافة
على اليبوسة فاعتدالهما يدل على الاعتدال فى الرطوبة واليبوسة قوله وميلها
اى ميل السحنة الى السمن يجوز ان يجعل الواو بمعنى مع لما قلنا من ان الميل
فيه لا بد ان يكون الى الحرارة والرطوبة اللتين بهما الجنوح ومع الميل اليهما يكون
لا محالة ميل السحنة الى السمن اللحمى وهو المراد لا الشحمى لان فاعله البرد وهو مناف
للاعتدال ويجوز ان يجعل علامة برأسها والعلة ما ذكرنا والاول اولى لانها
ليست علامة ملتقطة على ما لا يخفى ومنها ان يكون عروق المعتدل بين الغائرة
فى اللحم وبين الراكبة عليه المتبرية عنه وهذا من احكام السحنة ودلالته على الاعتدال

ظاهرة وفى بعض النسخ ولو كان عروقه بين الغائرة الى اخره فيكون قيدا فى الاول ومنها
اعتدال الشعر فى الزغب والزعر والجعودة والسبوطة الى الشقرة ما هو فى سن
الصبى والى السواد ما هو فى سن الشباب لانهما انسب بمزاجيهما ومنها اعتدال
حال النوم واليقظة ومنها مواتاة الاعضاء فى حركاتها وسلاستها ومنها توسط من
البخل والفكر والذكر ومنها توسط من الاخلاق بين الافراط والتفريط اعنى
التوسط فى التهور والجبن والغضب والجمود ومن الجور والغباوة ومن
الطيش والوقار والتيه اى التكبر وسقوط النفس اى الذلة وليس فى بعض النسخ الجمود
فلا يكون للغضب ضد وليس فى بعضها الجور فلا يكون للغباوة ضد ومنها تمام
الافعال والصحة اى صحتها وهى ان يكون على ما ينبغى من غير افراط وتفريط ويكون
الصحة كالتاكيد واللام عوضا وفى بعض النسخ وصحة اى صحة فى الافعال وهو الذى
استصوبه الاستاذ ومنها جودة النمو وسرعته وعلته ظاهرة وفى بعض النسخ
وصحة جودة النمو وليس على ما ينبغى اذ لا معنى للصحة معنى ومنها طول الوقوف
اى طول زمان سن الوقوف لانه اعدل الاسنان فيكون مناسبا لمزاجه ومنها
ان يكون احلامه لذيذة سوية من الروائح الطيبة والاصوات اللذيذة والمرئى من
البهجة او البهية على ما فى بعض النسخ لان جميع ذلك من لوازم الصحة ومنها ان
يكون صاحبه محببا الى الناس ومنها ان يكون طلق الوجه مبتشا اى سهل الشأن
فيما يطلب عنده من الحوائج ومنها ان يكون معتدلا لشهوة الطعام والشراب
ومنها ان يكون جيد استمراء الغذاء فى المعدة والعروق والكبد وجيد تشبيهه فى
جميع البدن ومنها ان يكون معتدل الحال فى استفراغ الفضول فى المجارى المعتادة
والعلة فى جميع ذلك ظاهرة قال رحمه الفصل الخامس فى علامات من ليس
بجيد الحال فى خلقته اقول هذا الفصل فى بعض النسخ مترجم بعلامات من خرج
عن الاعتدال بافراط وفا... الاستاد ليس بصحيح لان المذكور فى الفصل لا يناسب
هذه الترجمة فان من افرط خروجه عن الاعتدال يكون مريضا ما وقف الافعال و
ليس على ما ينبغى بل لها وجه نظرها بالنسبة الى من وقف وفى اكثر النسخ فى علامات من ليس
بجيد الحال فى خلقته ورداءة الحال فى الخلقة اما بان يكون بان لا يتشابه مزاج اعضائه
على ما ينبغى ان يكون كل عضو عليه بل ربما تعاند اعضاؤه الرئيسة فى ذلك فتخرج
بعضها الى مزاج ويخرج الى ضده واما بان يكون بنيته بحسب الاعضاء غير مناسبة
فان كلا منهما يكون حالة ردية اما الاول فلان كل ما ينفع بعض اعضائه فهو يضر الاخر
فلا يوجد له ما ينفعه مطلقا وخصوصا اذا كان مناف الرئيسة فان النافع لبعضها اذا
كان ضارا للآخر يعم الضرر البدن كله فلا يبقى لمثل هذا الشخص ما ينفعه ويصلح احواله
الا التدبير العضوى وهو ان يستعمل فى كل عضو ما يخصه من الضمادات وغيرها و
فى هذا مؤنة عظيمة واما الثانى فلان بنية الاعضاء اذا كانت غير مناسبة عما
هو مقتضى الخلقة اوجب ذلك خللا فى افعالها حتى الفهم والعقل لاختلال بنيته

محلها كما اذا اتفق في رجل ان يكون عظيم البطن قصير الاصابع مستدير الوجه عظيم الهامة
اي الجثة لحيم الجبهة والوجه والعنق والرجلين وكانما وجهه نصف دائرة فان
قصر الاصابع يدل على صغر الكبد على ما ثبت بالتشريح ونقيض الامور يدل على كثرة
اللحم والرطوبات وغلظها ولا يخفى ان من كان بهذه الهيئة يكون مضرورا لان الوارد
على معدته وامعائه ينبغي ان يكون كثيرا وما يحتمله كبده قليلا لان صغرها يمنع قبول
الغذاء فان كان مع ذلك كبير الراس فهو مختلف جدا لدلالته على فرط غلظ رطوبة
الدماغ يجتمع فيهما الحركة كثيرا وفي بعض النسخ كريتين وقال الاستاذ الغرض استدارة
الوجه وهي تغني عن استدارة الفلس وفيه نظر وكذلك ان كان مستدير الراس
والجبهة لكن وجهه شديد الطول ورقبته شديدة الغلظة وفي عينيه بلادة حركة
فهو ايضا من ابعد الناس عن الخير لان هذه الهيئة مع دلالتها على كثرة رطوبة الدماغ
وغلظها تشبه هيئة الدواب ولا يكون كذلك الا لمناسبة مزاجه قال وهو الفصل
السادس في العلامات الدالة على الامتلاء اقول لما ذكر علامات سوء المزاج الساذج
اشار الى علامات سوء المزاج المادي ولما كان الدال على المادي منه ما يدل عليه
مطلقا ومنه ما يدل عليه بحسب خلط خلط وكان الاول اعم قدم الكلام فيه وهو
الامتلاء مطلقا وذكره في هذا الفصل وقسمه الى قسمين لان الاذى منه بسبب
الاخلاط والارواح اما ان يكون من جهة كميتها بان يكون قد زادت سواء تغيرت
في جواهرها او لا وسمي الامتلاء بحسب الاوعية او بحسب كيفياتها بان يكون قد
تغيرت فيها سواء ازدادت او لا وسمي الامتلاء بحسب القوة وقد يقسم الى ثلاثة اقسام
بان يقال الاذى منها اما ان يكون من جهة كميتها فقط وهو الامتلاء بحسب الاوعية
او من جهة كيفيتها فقط وهو الامتلاء بحسب القوة او من جهة الكيفية والكمية وهو
الامتلاء بحسب الاوعية والقوة والشيخ اعتبر الاول ومن امتلاء بحسب الاوعية هو
ان يكون الاخلاط وان كانت صالحة في كيفيتها قد زادت في كميتها حتى ملأت الاوعية
وسددتها وصاحبه اي صاحب هذا الامتلاء على خطر الحكم لانها متسخنة والسخونة محللة
ويلزم ذلك زيادة حجم الاخلاط فاذا كانت الاوعية ممتلئة فربما صدع امتلاؤها
العروق فيحدث منه الرعاف ونفث الدم ونفثه والسبح قوله وسالت الى
المجاري اي وربما سالت الاخلاط فيحدث خناق او صرع او سكتة لانها ان سالت
الى الحلق حدث الخناق وان سالت الى تجويف الدماغ وملأته حدث السكتة والا
حدث الصرع وجعل الدماغ من المجاري اذ في تجويفه ايضا تختنق الروح والدم
قال القرشي ومن جملة المواضع الخالية التي تنصب اليها المواد من العروق عند
ازديادها تجاويف الدماغ والقلب فان المادة ان انصبت الى الاول احدثت
الصرع او السكتة وان انصبت الى الثاني احدثت الموت فجاة وربما يكون الشيخ
انما لم يذكر هذا لانه يسمى الموت سكتة وهو ليس ببعيد وعلاجه اي علاج الامتلاء
هو المبادرة الى الفصد لانه لا علاج له كالفصد لانه يخرج المادة في الوقت من غير تحريك

يخاف منه على استعمال المسهلات واما الامتلاء بحسب القوة فهو ان لا يكون الاذى من
الاخلاط لكميتها فقط بل لرداءة كيفيتها فهي اي الاخلاط اذا صارت في كيفيتها رديئة فهي
تقهر القوة برداءة كيفيتها ولا تطاوعه اي الاخلاط الهضم والنضج فيكون صاحبها
على خطر من امراض العفونة لا يقال هذا انما يصح اذا كان خروج الكيفية الى الحرارة اذ
المواد الرطبة متى استولت عليها الحرارة الغريبة تخلت عنه الغريزية وحينئذ تعفن واما
اذا كان خروجها الى البرودة فلا تصير مستعدة للعفن بل للتحجر التي هي ضد العفن
لان الرطوبة اذا لم يكن كيفيتها مناسبة للطبيعة تخلت عنها وان كانت باردة واذا
تخلت عنها تصرفت فيها الحرارة الغريبة وعفنتها وانما لم يشر الى علاج هذا القسم
لاحتياجه الى مزيد تفصيل وبيان وقد يجيء في موضعه وقال المسيحي انما لم يذكره اتكالا
على ذهن المتعلم فانه لما كان في المشهور ان المواد متى استعدت للعفن او عفنت
لم يبق لها علاج الا اخراجها وانواع الاخراج المشهور ان المواد متى استعدت للعفن او
عفنت لم يبق لها علاج الا نوعان الفصد والاسهال والاول قد مضى الكلام فيه فتعين ان
الثاني يستعمل هنا وليس شيء على ما لا يخفى قوله وعلامات الامتلاء جملة اي علامات
مطلق الامتلاء سواء كان بحسب الاوعية او القوة امور منها ثقل الاعضاء اما في الاول
فللمادة المثقلة وتمديدها واما في الثاني فلان الاخلاط الردية يكون كلا عليها لعدم
انتفاعها بها ومنها الكسل عن الحركات لما ذكرنا في كل منهما ومنها احمرار اللون اما في
الاول فلان الاخلاط اذا كثرت يكون الغالب منها الدم واما في الثاني فلغليان الدم
وميله الى الظاهر لكن هذا انما يكون اذا كانت رداءة كيفية الاخلاط بالحرارة المتوسطة
اذ لو كانت قوية جدا اصفر اللون او لغلبة الصفراء ثم اسود لاحتراقها ولو كانت
البرودة ابيض اللون او كمد ومنها انتفاخ العروق اما في الاول فظاهر واما في
الثاني فلا يكون ايضا الا اذا كانت الرداءة بالحرارة لايجابها غليان الاخلاط الموجب
لتحركها الى الخارج واما اذا كانت للبرودة فلا يلزم لان الاخلاط حينئذ يكون غائرة
بسبب البرد ومنها تمدد الجلد وهذا في الاول ظاهر وفي الثاني انما يكون اذا كانت
الرداءة للحرارة لانها توجب غليانها وزيادة حجمها ومنها امتلاء النبض وهو ايضا
في الاول ظاهر وفي الثاني يكون للحرارة لما قلنا ومنها انصباغ البول اما في الاول
فلكثرة ما يخرج معه من الفضول واما الثاني فلان الرطوبات اذا كانت ردية
كانت من جنس الفضول ويختلف الانصباغ بحسب ما تقتضيه الكيفية الردية ومنها
ثخن البول اما في الاول فظاهر واما في الثاني فاكثر ما يكون اذا كان الخروج الى البرودة
لانها تكدره وتغلظه ومنها قلة الشهوة وهو في الاول ظاهر لان الطبيعة تكون
مشغولة بدفع ما في البدن واصلاحها وكذا في الثاني اذا كان الخروج الى الحرارة
لانها تقلل شهوة الطعام واما اذا كان الى البرودة فلا بل ربما زادت ومنها
كلال البصر اما في الاول فلكدورة ما يخالط الروح الباصر من الابخرة واما في الثاني
فلان الخروج ان كان الى الحرارة اوجب التبخر الموجب لكدورة الروح وان كان

البرودة اوجب الجمود الموجب لكدورة الروح ايضا هذا وكان الاولى ان يقول وكلال
الحواس لعموم السبب وقيل انما خص البصر لان آلته ارطب فيكون تضرره اكثر وليس
لان آلة السمع ارطب وان سلم فزيادة تكدرها لا توجب تخصيصه وقيل لان الروح الباصر
الطف فتكدره اكثر وهو كالاول في الاخير وقال المسيحي الحق فيه ما اتى له هو ان المذاهب
المشهورة في الابصار ثلثة الانطباع وخروج الشعاع والاستحالة وفي الجميع يحتاج الابصار
الى لطافة الروح وخلوه من الكدورة اما الاول فليسهل انطباع ما ينطبع فيه واما
الثاني فليسهل خروجه واتصاله بالمبصر ثم انعكاسه واما الثالث فليسهل استحالته فلذ
لك خصصه بالذكر وهذا الاير يد على الثاني الا ان يفصل المذاهب ولا دخل له في التخصيص وقال
الاستاذ الاولى ان يقال ان هذا التخصيص بسبب رطوبة الآلة فقط بل هي مع كون
ادراك كلال البصر وكدورته لصاحبه ولمن نظر فيه اسرع من كلال الشم لانه لا يظهر
للغير البتة ولا لصاحبه سريعا لان الشم لكونه اضعف الحواس وكونه غير محتاج
اليه كالبصر يكون في اكثر الاحوال مغفولا عنه فلذلك لا يدرك كلاله كما يدرك كلال
البصر فلذلك خصه بالذكر وهو ليس على ما ينبغي ايضا واقرب ما يظهر لي هنا امران
آ ان رطوبات العين كثيرة فاذا كثرت الرطوبات في البدن او عرضت تكثر
لا محالة فيها ويسهل تغيرها باثارة لك فيها بخلاف باقي الحواس ب ان حاسة البصر
اقوى ومحسوسها اظهر واذا كل شي بالنسبة الى محسوسها فغيره بطريق الاولى ومنها
الاحلام التي تدل على الثقل مثل من يرى انه ليس به حراك او ليس به استقلال با
لنهوض او يحمل حملا ثقيلا او ليس يقدر على الكلام فان جميع ذلك يدل على كثرة
الاخلاط ورداءة كيفيتها غلظة كما ان رويا الطيران وسرعة الحركات تدل على ان
الاخلاط رقيقة وبقدر معتدل والسبب في ذلك ان القوة متضررة بثقل المادة
او كيفيتها فيتخيل في النوم ما يجده في اليقظة **قوله** وعلامات الامتلاء بحسب
القوة هذا يشعر بان ما مر كان علامات الامتلاء بحسب الاوعية ولا شك انها كانت فيها
اظهر لكن لقوله هناك علامات الامتلاء جملة تكلفنا في جعلها علامات للامتلاء بحسب
القوة ايضا ثم انها ان اشتركت فلا خفاء في ان اشتراك بعضها اظهر ولذلك قال
اما الثقل والكسل وقلة الشهوة فهي في الامتلاء بحسب القوة تشارك فيها الامتلاء
الاول وقد عرفت ذلك مما يخص بالامتلاء بحسب القوة انه اذا كان ساذجا اي خاليا عن
الاول لم تكن العروق شديدة الانتفاخ ولا الجلد شديد التمدد ولا النبض شديد
الامتلاء والعظم ولا البول كثير الثخن ولا اللون شديد الحمرة لان جميع ذلك كان من
لوازم الاول والتقدير انه منتف لكون الثاني ساذجا فيبقى الاول ويكون
الانكسار والاعياء انما هيج فيه اي الثاني بعد الحركة والتصرف اي استعمال الاعضاء كما يستعملها
ارباب الصنائع في عملهم وذلك لان الحركة تسيل الرطوبات الى المفاصل والعضلات
وقبل ذلك يكون ساكنة لان الطبيعة يمكنها حدرا من اضرارها واذا سالت اليها حصل
الاعياء والانكسار بخلاف الاول فانهما يكونان حاصلين من غير حركة لا يجابه

ايا بما

ايا بما بالثقل ويكون احلامه احلام صاحب الثاني من هذه حكة ولذعا واحترافا ودوا بي
منتنة لكن اذا كان الخروج الى الحرارة لا مطلقا ويدل احلامه ايضا على الخلط الغالب
بالدلائل التي سياتي في الفصل الاتي وفي اكثر الامر فان الامتلاء بحسب القوة يولد المرض
قبل استحكام دلائله لانها انما تستحكم اذا قويت الكيفيات ومثل ذلك لا يكون الفرد
من الانفعال هنا **قال** رحمه الله الفصل السابع في علامات غلبة خلط خلط **اقول**
هذا الفصل في بيان علامات غلبة كل واحد من الاخلاط اما الدم اذا غلب فعلاماته مقاربة
لعلامات الامتلاء بحسب الاوعية وذلك لما عرفت من انه الغالب في امتلاء الاخلاط او
الغالب يكون امارته اظهر ولذلك قد يحصل من غلبته ومدة ثقل في البدن وفي اصل
العينين خاصة والراس والصدغين اما في البدن فلانه يمدد الاعضاء ويملأ المفاصل
ومزاحم اوعيته ما يجاورها ويغمر القوة والحرارة الغريزية واما في اصل العينين فلان الاعصاب
الاتية اليهما رطبة لينة ممتدة اليهما في فضا مجوف ومشتمل على ارواح كثيرة فاذا رطبت
تلك الارواح بكثرة الدم يثقل فيعسر على الاعصاب اقلالها واما في الراس فلكثرة
ما يصعد اليه من الابخرة ويحصل من غلبته ايضا تمطي بسبب ما يحتبس من الفضول في
عضل الفكين والتثاؤب وغشيان لاقتضا غلبته افراط حلاوة الفم وكراهة الطبع
اياها بسبب كثرة ما عندها وفي بعض النسخ نقل بدل غشيان عثيان وكانه تصحيف
اذ لا وجه له دون بعضها وغشيان نعاس وفي الاكثر نعاس لازب اي لازم وذلك
لرطوبة الدم ولغلظ قوامه فسدهما لكل الاعصاب ومنع الروح من الانبعاث
الى ظاهر البدن خصوصا والارواح ايضا تغلظ قوامها بسبب كثرته وفي بعض
النسخ بدل لازب كاذب وله وجه ايضا لان النعاس الصادق يكون حين كون
الاخلاط على المجرى الطبيعي ويحصل ايضا تكدر في الحواس وبلادة في الفكر بسبب
كثرة الرطوبات وتصاعد ابخرة كثيرة غليظة واعياء بلا تعب سابق وذلك بسبب
كثرة مواد التي تحصل في العضل ولذلك قال ابقراط الاعياء الذي لا يعرف له سبب
منذر بمرض لان الاعياء الذي لا يعرف له سبب هو الذي يكون حادثا بدون سبق
حركة اذ السبب المشهور له ذلك فاذا حدث ولم يسبقه حركة يكون سببه مواد محتبسة
في العضل ويحصل ايضا حلاوة في الفم غير معهودة وحمرة في اللسان وسببهما ظاهر
وانما خص اللسان بالذكر لانه لتخلخل جوهره وكثرة عروقه يكون حمرته اظهر واشد
ويعرض ايضا سيلان دم من المواضع السهلة من البدن كالمنخر والمقعدة واللثة
وذلك لتمدد الذي يوجبه زيادة مقدارها في العروق او لدفع الطبيعة اياه الى تلك المواضع
وقد يدل على ذلك اي على غلبة الدم المزاج فانه اذا كان حارا رطبا يلزمه غلبة الدم
والتدبير السالف فانه اذا كان اكثر غذائه اللحم والشراب يكثر فيه الدم وقد يدل
عليه البلد ايضا كما اذا كان هواؤه رطبا وكذا الفصل ايضا كالربيع والسن ايضا
كما اذا كان في سن الشباب ونحوه والعادة كان يكون معتادا بالامتلاء الدموي
وبعد العهد بالفصد وسوطا هو والاحلام الدالة عليه مثل من يرى اشباحا حمراء وسيل

سيلان الدم الكثير والاثخان في الدم اي خوضه وانغماسه فيه وفي بعض النسخ والانجاخ
في الدم وفي بعضها والنجاسة واختاره الاستاد بناء على ان الضمير في قوله وما اشبهها
راجع اليها وليس بصواب لان النجاسة ان جاءت بمعنى الانجاخ فتانيث الضمير لا يلائم
ان يكون لها بل جاز ان يكون للمذكورات وقيل انه تصحيف انجاله اي جولانه في الدم
والظاهر ان الامر بالعكس لما يحكى ان رجلا راى في منامه انه قايم في بركة مملوة بالدم
فعرض ذلك على جالينوس فحدس منه ان الدم غالب عليه وامره بالفصد وعبر الشيخ
عن ذلك بالاثخان واما علامات غلبة البلغم فامور ايضا منها بياض زايد في اللون
لانه يتبع لون الخلط الغالب ومنها ترهل لضعف الهضم واستيلاء الرطوبة ومنها لين
ملمس لما مر ايضا ومنها كثرة الريق وهو ظاهر ومنها لزوجته لتكاثفه بسبب غلبة
البرد ولان البلغم الخارج من الفم يكون لزجا في الاغلب ومنها قلة العطش لكون
البلغم باردا رطبا مغنيا عن الماء الا ان يكون البلغم مالحا فانه يعطش بتجفيفه واشتياق
الطبيعة الى غسله وخصوصا اي ومن علامات البلغم قلة العطش وخصوصا عند
الشيخوخة اذ حينئذ يكون العطش اقل ويمكن ان يكون المراد الا ان يكون مالحا فانه
يعطش وخصوصا في المشايخ لانه فيهم يعطش اكثر وهكذا فهم الامام وقال الاستاد
انه فاسد لان تعطيش المالح في الشبان اقوى واشد منه في المشايخ وفيه نظر اذ لا
يبعد في ان يكون المالح في المشايخ لبيس مزاجهم وعجز الطبيعة عن اصلاحه يكون اكثر
تعطيشا ومنها ضعف الهضم لان اكثر تولده يكون في المعدة مرخيا ويعجز الحرارة
الغريزية فيضعف بذلك الهضم ومنها الجشاء الحامض اما لضعف الهضم او لان
اكثر ما يتولد في المعدة يكون بلغما حامضا لاختلاط السوداء المنصبة اليها ومنها
بياض البول لبرد المزاج ولانه يتبع الخلط الغالب ومنها كثرة النوم لان الرطوبة
اللزجة اذا كثرت تسد مسالك الروح النفساني وتمنعها من البروز الى ظاهر
البدن فيتمكن في الباطن ويحصل النوم ومنها الكسل لانه لكثرته يثقل على القوة
ولبرده يمنع من الحركة والرطوبة ترخي الاعصاب ومنها استرخاء الاعصاب لما
قلنا ايضا ومنها البلادة لان الرطوبة يكدر الذهن والبرودة تنافي الحس ومنها
نبض لين للرطوبة بطيء متفاوت اما ليبسه فلفرط الرطوبة واما كونه الى البطوء فلقلة الحاجة
واما الى التفاوت فلضعف القوة **قوله** ثم السن اي بعد ما ذكرنا من علامات
علامات غلبة البلغم السن فانه يدل عليه على قياس ما قلنا في الدم وكذا العادة و
التدبير السالف والصناعة والبلد والاحلام التي يرى فيها المياه والانهار
والثلوج والامطار والبرد برعدا اي معه وفي بعض النسخ برعدة وفي بعضها
والرعدة ومعناهما الارتعاد والاضطراب فيكون المعنى واحدا ويرى البرد
والاضطراب في الجوسن الرعد والبرق ونحو ذلك او يرى البرد فيه والقشعريرة
واما علامات غلبة الصفراء فامور ايضا منها صفرة اللون والعينين لغلبة لون
الخلط الغالب على غيره من الاخلاط وانما خص العينين بالذكر لان تغير اللون

فيهما يكون اظهر لسطوع بياضهما ولذلك اول ابتداء اليرقان يظهر في العينين و
منها مرارة الفم وهو ظاهر ومنها خشونة اللسان لانها لحدتها تجرد سطحه وتوجب
اختلالا فاتية ومنها جفافه لنقصان الرطوبة بسبب غلبة يبوسة الصفراء وقوة حرارتها
المحللة وانما خص اللسان بمع انه يكون في غيره من الاعضاء ايضا لان ظهوره في اللسان
اكثر للينه وسخافته ومنها يبس المنخرين بسبب يبس الدماغ لكن هذا انما يدل على الصفراء
اذا لم يكن لسدة في الخيشوم ولغلظ المادة او لعدم الماسكة او لضعف الدافعة ومنها
الاستلذاذ بالنسيم البارد لغلبة الحرارة ومنها شدة العطش لقلة الرطوبات وغلبة
الحرارة ومنها سرعة النبض لشدة الحاجة الى جذب النسيم ومنها ضعف شهوة الطعام
لان قوتها انما تكون باعتدال البرودة ومنها الغثيان لانها للطافتها تطفو على فم
المعدة ومنها القيء الصفراوي والاخضر لانها تتولد في المعدة كثيرا فتنهض الطبيعة
لمرارتها وكراهتها لما يدفعها ويكون القيء اصفر ان لم تشتد احتراقها وان اشتد فاخضر
وربما يعدي الى الزنجاري ومنها الاختلاف اي الاسهال اللاذع او اللذاع على ما في بعض
النسخ لان الخلط اللذاع ليس الا الصفراء لكن هذا مع دلالته على الصفراء اقل الوجود
لانها لحرارتها ولطافتها تتحرك الى اعالي البدن او الى ظاهره ولذلك يكون الطبع
في الاغلب في الحميات معتقلا ومنها قشعريرة كغرز الابرة وذلك لكثرة البخار الصفراوي
ثم بعد ما ذكرنا من علامات غلبة الصفراء التدبير السالف والسن والمزاج والعادة
والبلد والوقت الحاضر من اوقات السنة اي الفصول والصناعة والاحلام التي يرى
من غلبت هي عليه من النيران والرايات الصفر ومن علامات غلبتها ايضا ان
يرى الاشياء التي لا صفرة لها مصفرة او يحس التهابا وحرارة من حمام او شمس وما
اشبه ذلك فان جميع ذلك يدل عليها على قياس ما قلنا واما علامات غلبة
السوداء فامور ايضا منها قحل البدن اي يبسه بسبب غلبة الكيفيتين المضادتين
لخصب البدن وفي بعض النسخ قحل اللون وليس بصواب ومنها كمودته لبرد السوداء
وسوادها ومنها سواد الدم ومنها غلظه وهما ظاهران ومنها زيادة الوسواس
والفكر بسبب تجفيفها وسط الدماغ وبسبب ما يرتسم فيه من المخيلات و
لتغيرها لون الروح الى الظلمة ومنها احتراق فم المعدة لكثرة ما ينصب اليه ومنها
الشهوة الكاذبة لما مر آنفا ومنها بول كمد واسود واحمر غليظ وهذا اذا كانت
السوداء دموية ومنها لون البدن اسود اذب لان ذلك يتبع كثرة السوداء
في الاصل ولذلك قلما يتولد السوداء في الابدان البيض الزعر ومنها كثرة
حدوث البهق الاسود والقروح الردية كالجرب اليابس ومنها كثرة حدوث
علل الطحال وبعد ذلك كله يدل عليها السن والمزاج والعادة والبلد والصناعة
والوقت اي الفصل والتدبير السالف والاحلام الهايلة من الظلم والمخاوف
والاشياء السود والمخاوف وفي بعض النسخ والمخوفة اي والاشياء المخوفة **قال**
رحمه الله الفصل الثامن في ذكر العلامات الدالة على السدد **اقول** لما فرغ مما دل

على حال المزاج شرع فيما يدل على حال التركيب وكان الحق ان يشير الى ما يدل على انواع
لكنه اعرض عما يدل على غير السدة منها كامراض الشكل والتجاويف وغيرها لان ما هو
ظاهر منها فالحس يدل عليه وما هو باطن فلا سبيل اليه الا بحسب الظن والتخمين ومع
ذلك فاكثرها يكون طبيعيا ولا يرجى فى صلاحه فلا يفيد معرفة علاماته واما السدة
فيكون جميعها حادثة ويتبعها امراض كثيرة لانها قد تكون فى البطون وقد تكون
فى المجارى والواقعة فى البطون ان كانت فى بطون القلب لزمها الخفقان ثم
الغشى ثم الموت فجاة وان كانت فى بطون الدماغ فان كانت فى بعضه فان كانت
طولا اوجب الفالج عند بعض وان كانت عرضا فان كانت فى البطن المقدم لزمها
السبات وان كانت فى المؤخر لزمها النسيان وان كانت فى الاوسط لزمها تغير
الفكر والوهم وان كانت فى جميعه فان كانت تامة لزمها السكتة وان كانت ناقصة
فالصرع والواقعة فى المجارى ان كانت فى مجارى الروح الى الدماغ كالشرايين الاتية
اليه لزمها نوع من السكتة صعب وان كانت فى مجارى الروح النفسانى لزمها بطلان
الحس والحركة وان كانت فى مجارى الغذاء كالمرى والماساريقا والاوردة لزمها بطلان
التغذية وان كانت فى مجارى الفضول فاما ان تكون فى مجارى الفضول الغليظة
كالامعاء او لغير الغليظ كمجارى البول والمنى وغيرهما كمجارى الصفراء والسوداء
فلزمها امور ذكرت فى مواضعها اذا عرفت ذلك فاعلم ان المادة اذا احتقنت
ودلت عليها الدلائل واحس بتمدد ولم يحس بدلائل من امتلاء البدن كله كان هناك
سدة لا محالة وانما قال ولم يحس بدلائل الامتلاء لان تمدد العضو وثقله قد يكون
لامتلاء جملة البدن وقد يكون لسدة فى مجاريه فاذا حصل فيه تمدد بدون ان يكون بها
امتلاء البدن كان فيه سدة لا محالة وقوله لا محالة ليس بصواب لجواز ان
يكون يجتمع فيه لقوة الماسكة على مرور الايام مادة فيحس فيه ثقلها من غير ان
يكون فى مجاريه سدة او فى البدن امتلاء او لضعف الدافعة او لغلظ المادة و
لزوجتها بحيث يتعذر نفوذها فيحس بتمدد او يكون ذلك لرياح قد تكون هناك
ويمكن ان يجاب بانه لم يجعل مجرد التمدد والثقل بدون دلائل امتلاء جميع البدن دليلا
على سدة بل جعل ذلك مع امور اخرى تدل على السدة دليلا لقوله اذا احتقنت
مواد ودلت عليها الدلائل ويكون المراد بها ضعف الماسكة وقوة الدافعة وعدم
اشتغال المادة المحتقنة وغير ذلك قوله واما الثقل اشارة الى ان كل سدة لا
يلزم ان يحس معه بثقل بل انما يحس به اذا كانت السدة فى مجاريها مواد كثيرة لان
ثقل السدد انما يكون بكثرة ما يحتبس بسببها من المواد مثل ما يعرض من السدد فى
الكبد فان من يصير من الغذاء الى الكبد اذا عاقه السدد عن النفوذ اجتمع شىء كثير
واحتبس فاثقل وفى بعض النسخ فاحدث ثقلا كثيرا فوق ثقل الورم وانما جعل الثقل
فى السدة اكثر من ثقل الورم لان الورم انما هو بالمادة المورمة فقط وهى اقل
من المادة المحتبسة فى مجارى المواد الكثيرة قوله وهذا اشارة الى ان ما يوقف

به بين السدة والورم امران احدهما الثقل لما قلنا والثانى عدم الحمى مع السدة دون الورم
قال الاستاد ولقائل ان يقول اما الفرق الاول فغير صحيح لانه قد يكون المادة المورمة
اكثر من المحتبسة بكثير فان ورم الكبد يكون الثقل فيه اعظم من ثقل سدتها وخصوصا اذا
كانت السدد فى المقعر فانه حينئذ لا يكون فى نفس الكبد ما يثقل بل فى ماساريقا لانها
تمنع سدد المقعر من نفوذها الى الكبد واما الثانى فلا يصح ايضا لان الورم اذا كان
باردا لم يلزمه الحمى والسدد قد يلزمها الحمى اذا عفن ما يحتبس بسببها وليس على شىء
لان مراد الشيخ من الفرقين انما هو بحسب الاغلب او فى الصورة المذكورة اى سدة
الكبد وورمها ولا نسلم ان مادة ورمها قد يكون اكثر اذ مراده بسدد الكبد ليس
ما يقع فى الماساريقا بل فيها بعد ان يصير الغذاء اليها ولذلك قال اذا عاقه السدد
عن النفوذ اجتمع شىء كثير واحتبس والمراد بالنفوذ نفوذ الغذاء بعد ما صار اليها
فى العروق الشعرية الى اطرافها فالحاصل ان الثقل انما يحس فى السدد اذا كانت
فى مجار يجرى فيها مواد كثيرة واما اذا كانت فى غير هذا المجرى لم يحس بثقل لقلة ما
يحتبس فيه لكن احس باحتباس نفوذ الدم بالتمدد اما باحتباس نفوذ الدم فلذبول
العضو لقلة التغذية واما بالتمدد فلان المجرى الصغير يتمدد بما يحتبس فيه وان كان قليلا
قوله والكثير به سدد فى العروق فان لونه اصفر لان الدم لا ينبعث فى مجاريه
الى ظاهر البدن ظاهر قال وهو الفصل التاسع فى العلامات الدالة على الرياح
اقول الرياح يستدل عليها بوجوه اربعة الاول بما يحدث فى الاعضاء الحاسة من
الاوجاع او عن اصناف الاوجاع على ما فى بعض النسخ ويكون ذلك اى احداثها
الوجع لما تفعله من تفريق الاتصال الثانى بحركات تعرض للاعضاء بسببها الثالث بالا
صوات الرابع باللمس اما الاوجاع فيدل على الرياح اذا كانت تلك الاوجاع ممددة
لا سيما اذا كانت مع خفة لان الخفة تدل على الريح من التمدد وان كان هناك اشتغال
فقد تمت الدلالة الموجود التمدد والخفة وعدم الاشتغال لان الريح لغلبة الاجزاء الهوائية
عليها تروم الانفصال وهذا اى الوجع انما يكون اذا كان تفرق الاتصال فى الاعضاء
الحاسة واما فى مثل العظم واللحم الغددى فلا يتبين ذلك اى وجود الرياح فيها
بالوجع لان الوجع احساس بالمنافى فحيث لا حس فلا وجع قوله وقد تكون
عن رياح العظام اشارة الى ان الرياح قد تحصل فى العظام ايضا حيث يكسرها
كسرا ويرضها رضا وذلك لانها تشد بها وغلظها تمدد تمديدا قويا والتمديد القوى
مفرق للاتصال وموجب للوجع فى الاعضاء الحاسة وللتكسر فى الصلبة الغير الحاسة ولا
يكون ههنا وجع لانتفاء الحس الا انا نعلم التكسر لما له من حس كاللحم والغشاء
واما الاستدلال على الرياح من حركات الاعضاء فمثل الاستدلال من الاختلاجات
على رياح تكون وتحركه للانفصال والتحلل وفى بعض النسخ للانقلاب الى
الخلاء والتحلل وفى بعضها للاملال اى املال الاماكن واما الاستدلال عليها من
الاصوات فاما ان تكون تلك الاصوات منها انفسها كالقراقر ونحوها وكالتى

في الطحال اذا كان وجعه من ريح تغمز اي يصير الطحال بها مغموزا وهذا ايضا و
ان كان من فعل الريح نفسها الا انه لا يحدث الصوت بدون حركة تحدث تساوق في
بعض النسخ اذا كان وجعه بفعل ريح تغمز وبها سيار بنان واما ان يكون الصوت
بفعل يحدث مما فيها اي في الرياح بالوزع كما يميز بين الاستسقاء الزقي والطبلي بالقرع
وفي بعض النسخ بالصوت والاول انسب على الاخف واما الاستدلال عليها من طريق اللمس
فمثل ان يكون اللمس يميز بين النفخة والسلعة بما يكون هناك اي في النفخة من تمدد مع
انغماز من غير رطوبة يسيل له مرجرجة اي مضطربة وفي بعض النسخ مترجرجة او خلط
لزج فان الحس اللمسي يميز بين ذلك والفرق بين النفخة والريح اي بين المرض يسمى بالنفخة
وبين الذي يسمى بالريح لا يكون في الجوهر اذ المادة فيهما واحدة وهي الريح بل في هيئة
حركة الركود والانزعاج فانها في الريح تكون على هيئة الانزعاج والحركة في النفخة
على هيئة حركة الركود والسكون وفي الحواشي العراقية لا يطلق حركة الانزعاج و
الركود اذ الركود لا حركة له بل له هيئة والنفخة راكدة والريح متحركة ويمكن ان يعتذر
بان المراد من حركة الشي الراكد حركته في مستقره ومن حركة الانزعاج حركة الشي
من مستقره فان اسم النفخة يقع على الريح اذا كانت محتبسة في فضا واحد واسم الريح
على ما يكون منتشرة في العضو ولا شك ان الريح مع احتباسها في فضا واحد اذا عرض
انضغطت وتحرك بعض اجزائها مع ركود جملتها فحركتها ان فرضت تكون في هيئة الركود
قال رحمه الله الفصل العاشر في العلامات الدالة على الاورام قوله
الاورام اما ظاهرة او باطنة والظاهرة يدل عليها الحس والظاهرة فان كانت
حارة مثل الحمرة والفلغموني فيدل عليها الحرارة وشدة الالتهاب والاحتراق
والانتفاع بالمبردات ويفرق بينهما بان حمرة الفلغموني تكون قانية وحمرة الحمرة
ناصعة وبان معظم وجع الفلغموني يكون في الباطن لغلظ المادة وفي الحمرة في الظاهر
للطافة المادة وبان الحمرة الحارة واللهيب في الحمرة يكون ابلغ واما الباطنة فا
لحارة منها يدل عليها امور الحمى اللازمة لسهولة وصول الابخرة الحارة الى القلب
ب الثقل وحده ان كان لا حس للعضو الذي هي فيه وسببه تمدد علاقة العضو الورم
وانجذابها لثقل المادة ج الثقل مع الوجع الناخس ان كان للعضو الوارم حس
كالحجاب والغشاء المستبطن للاضلاع في الورم المسمى بذات الجنب والشوصة
والبرسام وسبب الوجع الناخس حدة المادة لان الاعضاء الباطنة الحاسة كلها
مستحصفة لا ينفذ فيها من المادة المورمة الا ما كان لطيفا حادا د حصول الآفة
في افعال العضو الوارم واليه اشار بقوله ومما يدل ايضا اي يعين في الدلالة
الآفة الداخلة في افعال ذلك العضو وانما قال بهذه العبارة لان حصول الآفة
في افعال العضو لا يكفي في الدلالة على الورم لان ذلك لازم لكل مرض بل اذا اقترن
به باقي العلامات اعانت في الدلالة ... ومما يؤكد الدلالة احساس الانتفاخ
في ناحية ذلك العضو ان كان للمحل اليه سبيل كما في تحت الشراسيف اليمنى

فانه اذا احس هناك بانتفاخ كري دل على ورم في الكبد والاطبا جعلوه امرا خاصا
مما يدل على الورم والشيخ لم يجعله لان الاحساس بالانتفاخ لا يكفي بالدلالة على الورم
اذ قد يكون الانتفاخ لريح نافخة لكنه مما يؤكد الدلالة عليه هذا حكم الاورام الحارة و
اما الورم البارد فليس يتبعه لا محالة وجع اذ البرد من شانه التخدير وابطال الحس وعند
بعض الاشارة الى علامات الكلية اذ لكل ورم من الاورام الباردة دلائل خاصة
تختلف باختلاف الاعضاء وان سهلت اخرجت الى كلام ممل والاولى ان يؤخر الكلام
الى الاتي وبل الحرشة في عضو عضو والذي يقال ههنا انه اذا احس بثقل ورم ولم يحس
بوجع وكان مع ذلك دلائل غلبة البلغم فليحدس انه بلغمي وان كان معه علامات
غلبة السوداء فهو سوداوي وخصوصا اذا لمس وكان معه صلابة والصلابة افضل
الدلائل عليها اي على السوداء لا يقال ان ما ذكره انما دل على الورم اذا علم انه ليس
هناك سدد اذ من السدد ما يلزمه الثقل ولا امتناع في ان يكون مع علامات
غلبة البلغم او السوداء هناك سدة لان الحكم بذلك انما هو بحسب الاغلب وقال المسيحي
قوله فليحدس انه بلغمي مشكل لانه لم يتميز بعد اعني السوء البلغمية وقال و الذي
يجب ان يقال في هذا الموضع هو ان الورم البلغمي لا بد ان يكون معه حرارة مبادية
ووجع يسير لان المادة عفنة والعفونة موجبة للحرارة والحرارة موجبة للوجع وفي
جميع ذلك نظر على الاعتق قوله وان كانت الاورام الحارة في الاعصاب اشارة الى
احكام بعض الاورام بحسب المواضع المختلفة وسواء الاورام الحارة اذا كانت في العصب
فالعصب ان كان عصب الحس لزمها امور ا ان يكون الوجع شديدا لكون العضو
المأوف آلة للحس ب ان يكون الحميات قوية لقوة الوجع ج انها اي الاورام اسرعت
الى الانتفاع في التمدد واختلاط العقل اما الى الانتفاع في التمدد فلان الآفة في نفس
العصب واما الى اختلاط العقل فلمشاركة الدماغ وان كانت الاورام الحارة في عصب
الحركة لزمها هذه الاعراض ايضا الا انها تكون ضعيفة واحدثت في حركات القبض
والبسط آفة وهذا انما يكون اذا كان العضو الوارم كالعضل لان الورم اذا كان
في عضلة يكون في الآلة التي بها انقباضه وانبساطه فان اختل اي الانقباض علم ان الآفة
في عضل الانقباض وان اختل الانبساط علم ان الآفة في عضلة وجميع اورام الاحشاء
تحدث دقة ذبولا او نحولا على ما في بعض النسخ في المراق لان غذاءه يقل بسبب انصراف
الدم الى ناحية الورم وتدبير الطبيعة لامره وانما خص هذا بالمراق لان ظهور النحافة
فيه اكثر لكونه قليل اللحم غشائي الجوهر ولان لحمه اسخف فيكون اسرع تحللا قوله
واذا اجتمعت اشارة الى علامات اخذ ورم الاحشاء في جمع المدة اي اذا استحالت
مادة اورام الاحشاء واخذت في طريق الخراجية اي في جمع المدة اذ الخراج في عرف
الاطباء كل ورم اخذ في جمع المدة ظهرت امور منها اشتداد الوجع لاجل الازدياد التمدد بسبب
ازدياد المادة لتخلخلها بسبب انطباخها ومنها اشتداد الحمى لثوران الحرارة بسبب
اشتداد الوجع ولان الطبخ انما يكون من الحرارة الغريزية بمعونة الحرارة الغريبة فيجمع

ان الانفجار يعقبه نافض ثم حمى وعند ذلك يهرب الحرارة الغريزية الى جهة المبدأ المتقوي
على دفع الموذي فتندفع الحرارة الى الاطراف ويقوى هناك ومتى لم تحصل حمى فقد
برد الاطراف ولذلك قال وكثيرا ما يسخن له الاطراف وقال الاستاذ فيه نظر لان
هرب الحرارة الغريزية الى جهة المبدأ الا توجب اندفاعها الى الاطراف ثم قال ويمكن
ان يجاب عن النظر بان المراد بالحرارة التي تندفع الى الاطراف الغريبة لا الغريزية
وذلك ضروري لاندفاعها حينئذ لتقوى الغريزي بالرجوع الى المبدأ ثم بعد ما طول
قال بل سبب ذلك عود الدم والروح الى الاطراف بعد ان كانت تهرب الى الورم
وليس على ما ينبغي اما جواب النظر فلان المندفع الى الاطراف لو كانت الغريبة
لم يكن في غير الاطراف سخونة الحمى اذ الغريزية لا توجبها واما ما جعله سببا فلان عود
الدم والروح الى الاطراف ان سلمنا انه سبب سخونة الاطراف فذلك يتبع الانفجار
دايما لا في اكثر الاوقات **قوله** واما المادة اشارة الى ان المدة بعد الانفجار تندفع
بحسب جهتها التي يقتضيها الورم ودفع الطبيعة اياها فتندفع اما بطريق النفث اذا
كان الورم بقرب الصدر او في طريق البول اذا كان في مجاريه او في طريق البراز اذا
كان في المعي او الامعا **قوله** والعلامة الجيدة اشارة الى ان الانفجار قد تكون
محمودا كان يندفع المدة في مخرج طبيعي كانفجار ورم ذات الجنب الى تجويف الصدر والعلامة
الجيدة اي الدالة على ان الانفجار جيد امورا اربعة آ تمام سكون الحمى لزوال الموجب
لاشتدادها ب سهولة النفس لاندفاع الموذي المانع للطبيعة عن فعلها فيه
وفي غيره على ما ينبغي ج انتعاش القوة وسوء ظاهرها ويترتب عليه ظهور الشهوة وقوة
النبض د سرعة اندفاع المادة في جهتها اي في طرقها المعتادة وربما ينقلب المادة
اي مادة ورم الاحشاء من عضو شريف الى عضو خسيس مثل ما ينتقل في اورام
الدماغ الى خلف الاذنين وفي اورام الكبد الى الاربيتين وانما تفعل الطبيعة ذلك
اذا كانت قاصرة عن تحليل المادة وافنائها فتدفعها الى موضع اخس كما يعم الغدد
والودي سواء ينتقل من عضو اخس الى عضو اشرف او اقل صبرا على ما يعرض له وهذا
يكون حين عجز الطبيعة عن فعلها مثل ان ينتقل من ذات الجنب الى ناحية القلب
او الى ذات الرية فان الجنب اخس من القلب والرية واكثر صبرا على ما يعرض
له منهما ومن هنا قلة صبر الرية لدوام حركتها وقد يكون قلة الصبر لكثرة المرض او لقوة
الحس **قوله** ولا تمايل الاورام الباطنة وميلان الخراجات وفي بعض النسخ
او ميل الخراجات الباطنة الى فوق والى تحت علامات يدل عليها فانها اذا مالت
في اسفلها الى ما تحت ظهر في الثقل ... عند ... وثقل بسبب زيادة المادة في الاحشاء
السفلية فينجذب بسبب ذلك علاقتها الارجحان تلك الاحشاء بثقلها ويلزم ذلك
انجذاب الصفاق المستبطن لعضل البطن واذا مالت في اسفلها الى فوق دل
عليه امور منها سوء حال النفس وضيقه وعسره لمزاحمة ما اشتمل هناك من المواد
الصاعدة وعجز آلات النفس عن الحركة الكافية في جذب الهواء البارد ودفع الحار

الدماغ الى اللحم من ... لا يكون كان يندفع في مخرج ... كانفجار ورم ...

من عضو الى عضو وذلك الانتقال الجيد قد يكون جيدا وقد يكون رديا وهو ان ينتقل ...

الحار ثان ومنها خشونة اللسان خشونة شديدة لتوجه الرطوبات الى موضع الورم
وتجفف ما بقي منها بحر الحمى ومنها اشتداد السهر لقوة الوجع والحمى ومنها قوة الاعراض
كالعطش والصداع والغشي واختلاط العقل وغيرها كل ذلك لشدة مجاهدة الطبيعة
لاشتغالها بطبخ المادة ومنها زيادة الثقل لكثرة ما يتوجه من الدم الى موضع الورم
تبعا لتحرك الطبيعة اليه ولان المادة حينئذ تبعد عن صلاحية التغذية فتصير
كلا على العضو ومنها احساس الصلابة والتركز من الركز وهو غرز الرمح في الارض
والمراد به ان يكون مركزة في موضع الورم وفي بعض النسخ التلزز وهو قريب من الصلابة
وفي بعضها التزكر بمعنى الامتلا وله وجه وانما قال وربما احس الصلابة والتركز لان
هذا لا يكون دايما بل اذا كان الورم في موضع يكون للحس اليه سبيل ومنها ظهور نحافة في
البدن والبدائة بعقبه وربما ظهر جميع اورام الاحشاء في البدن نحافة عاجلة اي في
زمان قصير وفي العينين غور اي انحطاط معا ايضا وذلك بسبب قوة الوجع والحمى و
اشتغال الطبيعة بذلك وانما قال وربما لان حدوث ذلك انما يكون اذا كان الورم
عظيما واتفق معه سهر مفرط قوي التحليل **قوله** واذا تقيح لما ذكر علامات تكون
اورام الاحشاء وعلامات جمعها واخذها في جمع المدة اشار الى علامات صيرورة المدة
فيها وهي امور ايضا منها انه اذا تقيح الجمع سكنت سورة الحمى والوجع والضربان بالكسر
ولجوز رفعه ايضا كل ذلك لزوال الموجب لاشتداد ذلك وهو الطبخ ومنها انه
تحصل بدل الوجع شيء كالحكة وذلك لحدة المدة وشدة تاكيلها وان كان اي الورم
حمرة وصلابة خفت الحمرة ولان المغز لزوال التمدد المفرط اللازم للطبخ ومنها
انه تسكن الاعراض المولمة كلها ويبلغ الثقل غايته لتمام انصباب المواد واعراض
الطبيعة عنها **قوله** واذا انفجرت هذا بيان حال اخر مرتبة الاورام ومعناه انها اذا
انفجرت عرض امور ايضا منها النافض فانه يعرض اولا للذع المادة لما يجري عليه
من الاعضاء الحاسة وهذا لا يكون دايما بل لما كان عظيما وكان انفجاره يلازمه حركة للذع
على تلك الاعضاء ومنها انه يظهر بعد النافض الحمى بسبب لذع المدة ويكون خفيفا
لضعف حرارة المدة ومنها ان النبض يتعرض للاستفراغ اذ حينئذ تضعف
قوة الشرايين وميل الطبيعة العالية الى السافل لثقلها ومنها ان النبض يختلف
وياخذ طريق الضعف والصغر والابطاء والتفاوت كل ذلك لضعف القوة بسبب
استفراغ الروح بما خرج مع المدة ونقصان الحرارة وقال القرشي انما يعرض الضعف
لتفرق الطبيعة بعد اجتماعها لتدبير الورم ومنها انه يظهر في الشهوة سقوط للضعف
ونفرة الطبيعة عن الاغذية ومنها انه كثيرا ما يسخن له اي للانفجار الورم او لمن انفجر ورمه
الاطراف قال جمهور الشارحين في تعليله لان الحار الغريزي يهرب حينئذ الى الاطراف
لتضرره في الباطن من المدة ولا بعد فيه وفي الحواشي الواقعة لان سخونة الاطراف
ههنا تكون لبرودة الباطن كما ان برودة الاطراف في الحمى يكون لسخونة الباطن وهذا
قياس فقهي حال عن الجامع وقال الشيخ اما سخونة الاطراف في اكثر الاوقات فلما عرفت

ومنها ضيق الصدر لمزاحمة المادة الصاعدة اليه لمجاريه واوعيته ومنها التهاب يبتدي من تحت الى فوق بسبب توجه المادة ومرورها من تحت الى فوق وانما يكون ذلك اذا كانت المادة حارة واما اذا كانت باردة فقد يكون هناك كرب بسبب مزاحمتها للقلب والحجاب ومنها ثقل في ناحية الترقوة لكثرة ما يتصاعد اليه من المادة ومنها صداع لوصول المادة او بخارها الى الدماغ وهذا الصداع يختلف مواضعه من الراس بحسب اختلاف الجهة التي فيها المادة فيكون تارة في اليمين وتارة في اليسار وتارة من خلف وتارة من قدام وتارة في حاق اليافوخ وتارة يعم الراس كله وذلك اذا كانت المادة كثيرة وربما ظهر اثره اي اثر اسفال المادة الى فوق في العضد والساعد بسبب نفوذ العصب الاتي اليهما المحرك لهما فيه والمائل اشارة الى ميل الى فوق ومعه انه اذا لم يتحلل بل تمكن في الدماغ كان رديا وفيه خطر لاجابة صداع عازم ثقي ان جاء الى اللحم الرخو الذي خلف الاذنين كان فيه رجا خلاص لميله الى الخارج والرعاف في مثل هذا اي في الاستفال الى فوق دليل جيد لدلالته على قوة الطبيعة ودفعها المادة من اقرب طريق واسهله وكذا في جميع اورام الاحشاء لما قلنا ولما لم يكن ما ذكره هنا في حال اورام الاحشاء واستفالها ومالها كافيا قال ينظر وفي بعض النسخ وينظر في استقصاء هذا اي ورم الاحشاء اما لقوله من بعد حيث يستوفي الكلام في الاورام وحيث يذكر حال ورم عضو من الاورام الباطنة **قال** رحمه الله الفصل الحادي عشر في علامات تفرق الاتصال **اقول** هذا اخر الفصول المودعة صدر التعليم الثالث وهو في علامات تفرق الاتصال وهو ان وقع في الاعضاء الظاهرة وقف عليه الحس فلا حاجة الى علامة ووقع في جميع نسخ الكتاب اوقف وكانه وجد بمعنى وقف وان وقع في الاحشاء الباطنة فان كان عضو حساس دل عليه الوجع الثاقب والناخس والاكال لكن ان كانت من الاعضاء الحساسة لانها اوجاع لازمة لتفرق اتصال الاعضاء الحساسة ولا سيما ان لم يكن مع الوجع حمى اذ حينئذ يكون ادل على ان الوجع لتفرق الاتصال ولو كان معه حمى لكان دالا على الورم لان الاورام الباطنة الموجعة يلزمها الحمى وكثيرا ما يتبعه اي يتبع تفرق الاتصال سواء كان في عضو حساس او لم يكن اما سيلان خلط كنفث الدم فانه يدل على ان التفرق في وريد من اوردة الرئة ان كان الدم قانيا اي في شريانها ان كان ناصعا واما انصباب الدم الى فضاء وذلك اذا آل التفرق الى انبثاق او انقطاع وانصباب الدم الى المعدة او البطن ويكون خروجه بالقيء او بالاسهال او بالبول واما خروج مدة وقيح بالقيء او الاسهال او البول ان كان بعد علامات الاورام ونضجها والذي يكون عقيب الاورام فربما كان دالا على انفجار عن نضج وهو محمود وربما لم يكن عن نضج بل عن كثرة المادة ويكون مذموما فان كان عن نضج سكن الحمى مع الابتداء واستواء النبض وسكن الثقل وخف كل ذلك لزوال الموجب وان لم يكن عن نضج بل عن كثرة مادة اشتد الوجع وزاد لكونه تفرقا في غير وقته وقد يستدل على تفرق الاتصال

عشر

صح
بهذا الوجه يعد الالف لم يجعل او وقف بمعناه المتفق بعد اوقف الحس النفس عليه فيكون مفعول اوقف محذوفا

صح

البول

بانخلاع الاعضاء عن مواضعها وبزوال العضو عن موضعه وان لم ينخلع كما يعرض عند الفتق من نزول الامعاء الى كيس الانثيين وقد يستدل عليه باحتباس المستفرغات عن المجاري فانها ربما انصبت الى فضاء يودي اليه تفرق الاتصال ولم ينفصل اي تلك المستفرغات عن المسلك الطبيعي بسبب ذلك كما يعرض لمن انخرقت امعاؤه ان يحتبس برازه في البطن وربما استلأ البطن منه كما في الاستسقاء وكما يعرض عند انخراق احد مجرى البول او كليهما من سيلان البول الى فضاء البطن حتى يحصل من ذلك استسقاء زقي في مدة يوم او يومين **قوله** وربما يخفى اي ربما حصل تفرق الاتصال وتعذر الوقوف عليه بالعلامات الكلية المذكورة واحتيج في بيانه الى الدلائل الجزئية بحسب عضو عضو لاختصاصه بعضو جزوي وذلك بان يكون العضو لا حس له حتى يوجع تفرقه بوجع او لا يحتوي على رطوبة فيسيل منه حتى يعرف بسيلانه عنه او باحتباسه عن مجراه الطبيعي التفرق الحاصل فيه وذلك كانتهاك بعض اربطة الرحم او لا يكون له مجال من ان يزول عن موضعه فيخلع كالطبقة العنبية فانها عند انخراقها لا تميل عن موضعها اذ لا مكان لها ذو سعة تميل اليه بل تنتو الى خارج او لا يكون مما يعتمد على عضو لعز منزول بانخلاعه عنه كالطبقة الملتحمة فانها اذا انخرقت لا يلزم منه زوال الطبقة القرنية عن موضعها لانها ليست بمعتمدة على الملتحمة بخلاف الثرب فانه معتمد على الصفاق فمتى انخرق الصفاق نتا الثرب الى الخارج عن وضعه واعلم ان اصعب الاورام اعراضا واصعب تفرق الاتصال ما كان في الاعضاء العصبية الشديدة الحس فان تلك الاعراض ربما كانت مهلكة لافراطها وشدة نكايتها وليس المراد بها الغشي والتشنج لان كلا منهما يلحقها اي يلحق امراض اورام الاعضاء العصبانية وتفرق اتصالها لا تهادا بها اما الغشي فلشدة الوجع لقوة حس العصب واما التشنج فلعصبية العضو واتصاله بالدماغ ثم اي بعد اورام الاعضاء العصبانية وتفرق اتصالها الاورام والتفرقات اللاتي تكون على المفاصل فانها بطيئة البرء لكثرة حركة المفصل والفضاء الذي يكون عند المفصل المعد او المستعد على ما في بعض النسخ لانصباب المواد اليه فان الحركة والمواد الرطبة يمنعان من صلاحها ولما فرغ من بيان العلامات التي قصد ذكرها في الفصول المودعة صدر التعليم الثالث واراد ان يشرع في الجملتين اللتين اودعهما فيه احديهما في بيان النبض والاخرى في بيان البول قال ولان النبض والبول من العلامات الكلية لاحوال البدن فلنقل فيهما ونحن ايضا نسعى بقدر الفهم والاستعداد ان نبين مقاصده فيهما ان شاء الله تعالى **قال** رحمه الله الجملة الاولى من التعليم الثالث من الفن الثاني في النبض وهو تسعة عشر فصلا الفصل الاول كلام كلي في النبض **اقول** النبض من الدلائل الكلية على احوال البدن ومعرفته بجميع اعتباراته من اهم مطالب هذا العلم وفيه مباحث شريفة وفوائد كثيرة دقيقة تتقاصر عن دركها العقول وتتقاعد عن ضبطها الفحول ومراده بالقول الكلي فيه بيان

مباحث النبض

حقيقته واجزائه وانها هل هي محسوسة بأجمعها او لا او بسبب وقوع الاختيار على عرق الساعد وكيفية اعتباره وتعرفه ثم ساق اجناسه اما حقيقته فهي حركة من اوعية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض لتدبير الروح بالنسيم وتحقيق ذلك يتوقف على ان الحركة ما هي وهل هي ومن جنس قريب له او بعيد ومن ايّة مقولة وما سببها اما ومنتهاها و محركها والمتحرك بها الى غير ذلك فنشير اليها اولا في مباحث الاول في انها ما هي قال افلاطون اولا هي الخروج من المساواة ثم اوضح ذلك بانها كون الشيء في امر من الامور بحيث يكون حاله في كل آن يفرض مخالفا له قبل ذلك وبعده واورد عليه بان تصور الآن و القبل والبعد يتوقف على تصور الزمان وهو يعرف بانه مقدار الحركة فيكون دورا وقيل هي خروج الشيء عن القوة الى الفعل على سبيل التدريج ورده ارسطاطاليس بان التدريج لا يتصور بدون الزمان فيلزم ما لزم الاول وعرفها بانها كمال اول لما هو بالقوة من حيث هو بالقوة والمراد بالكمال ما يكون في الشيء بالقوة ثم يخرج منه الى الفعل اذا كان خروجه الى الفعل اليق به وانما كانت كمالا اولا لان الوصول الى المقصد ايضا كمال وهو متأخر عنها والمراد بما هو بالقوة المتحرك لانه من حيث كونه متحركا يكون بالقوة بها وانما قال من جهة ما هو بالقوة لانها ليست كمالا للمتحرك من كل جهة بل من الجهة التي باعتبارها بالقوة وفيه مع كونه تعريفا للظاهر بما لا يعرفه الا الافراد مناقشة ايضا لان الاولية لا تتصور الا بالزمان الثاني انها هل هي موجودة اولا لا خلاف في انها بمعنى الاتصال ليست موجودة بل الكلام في وجودها في ضمن الاتصال فذهب قوم الى انتفائها ايضا متمسكا بانه لو كان لها وجود لكان في احد طرفي الاتصال او الوسط لكنه لا وجود لها في شيء منها اما في الطرفين فلان احدهما ماض والآخر مستقبل واما في الوسط فلانه نهاية الماضي وبداية المستقبل فلا ينقسم والحركة يجب انقسامها لانها منطبقة على المسافة واللازم يجب انقسام اجزائها والا لزم الجزء الذي لا يتجزى واذا انقسمت الحركة يكون احد نصفيها ماضيا والآخر مستقبلا وهما معدومان فلا يكون لها وجود اصلا وهذا مع انه من قبيل التشكيك في الضروريات اذ كل احد يحس بحركة الشريان وحركة اكثر اعضائه وجملة بدنه وغير ذلك من المركبات وبسائطها بل الفلكيات نقول ان اراد وجوب انقسام الحركة انقساما بالفعل فهو ممنوع وان اراد وبالقوة فمسلم ولا محذور الثالث في انها جنس قريب للنبض او بعيد ولا شك انها ان صح جنسيتها ليست جنسا قريبا له بل انما يصير كذلك اذا تقيدت بما هي واقعة فيها من المقولات والمشهور انها تقع في اربع مقولات في الاين وهي الحركة المكانية وفي الوضع كحركة الجسم المستدير حول المركز وفي الكم وهي اما الى الازدياد او الى الانتقاص والاول اما بدون ورود زائد وهو التخلخل او معه وهو النمو والثاني اما بدون نقصان مادة وهو التكاثف او معه وهو الذبول وفي الكيف كالتسخن والتبرد والنبض ليست في الكيف بالاتفاق واختلف في البواقي فذهب جمهور الاطباء الى انها حركة في الاين لانهم قالوا النبض حركة مكانية يتحرك بها القلب والعروق الضوارب بالانبساط والانقباض لتعديل الحرارة الغريزية وانما

الروح الحيواني وتوليد الروح النفساني وهو اللائح من حد الشيخ وصرح به الامام وابن النفيس والانقباض من شعر ان به ايضا لانهما حركتان منقسمتان احدهما من الوسط الى المحيط والاخرى بالعكس وعلى هذا تكون الحركة المكانية جنسا قريبا وقيل عليه ان كل حركة مكانية فانه عندها يتحرك الابدان يخرج من مكانه والشريان اذا انبسط او انقبض لا يخرج عن مكانه بل مكانه يتسع عند الانبساط ويضيق عند الانقباض اذ المكان هو السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي وللقائل ان يقول لا نسلم ان المكان هو السطح المذكور وان سلمناه فلا نسلم ان كل متحرك بحركة مكانية عند حركته لا بد ان يخرج من مكانه لان الحركة الاينية هي التي يتبدل بها اين المتحرك على معنى انه يكون كل آن في اين آخر لا انه يكون كل آن في مكان آخر اذ معنى قولهم حركة في مقولة كذا ان الجسم يتغير في صنف من تلك المقولة الى صنف آخر منها تغيرا بالتدريج فالحركة الاينية لا بد فيها من تغير الاين واما تغير الامكنة فغير لازم بل قد يكون كما في حركة الماشي وقد لا يكون كما في المتحرك بحركة الكوز وقال القرشي انها حركة في الوضع لان الشريان اذا انبسط بعد انقباضه او انقبض بعد انبساطه لا يتغير فيه الا نسبة اجزائه بعضها الى بعض بالقرب والبعد وهو المراد بالوضع فالحركة اذا قيدت بالوضعية كانت جنسا قريبا وقال الاستاد فيه نظر لان هذا انما يصح لو كانت الحركة الوضعية منحصرة بما ذكر لكنه ليس كذلك ثم قال وعندي ان للحركة نوعا خامسا وهو الحركة في الوضع كحركة الجسم على مركزه مستديرا فان هذه الحركة تكون مكانية وربما كانت لا في مكان واذا كانت في مكان لم يفارق المتمكن مكانه بالكلية بل ثبت وانما تفارق اجزاؤه اجزاء مكانه فيتبدل نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه وهذا هو الوضع وفيه نظر اما اولا ففي قوله انه نوع خامس هو الحركة في الوضع فان مثل هذا يكون نوعا من الحركة الوضعية لا نوعا خامسا بالنسبة الى الانواع الاربعة واما ثانيا فلانه ينافي كون حركة النبض وضعية بمعنى تبدل نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه كحركة الجسم على مركز نفسه وقال ابن المفتاح انه حركة في الكم اذ الشرايين عند انبساطها يتخلخل جوهرها بمعنى ان اجزاءها تنتفش وعند انقباضها تتكاثف فالنبض حركة كمية وللقائل ان يقول لا نسلم ان اجزاء الشريان يتخلخل و يتكاثف في الانبساط والانقباض بل هي بحالها فيهما وقال المسيحي حركته اما وضعية او كمية وضعفه لا يخفى الرابع فيما لا بد للحركة منه وهي امور ستة ما منه الحركة وهو المبدأ وما اليه وهو المنتهى وما له وهو موضوعها وما به وهو الفاعل وما فيه المقولة التي تقع فيها الحركة والزمان على المشهور والاستاد جعل السادس ما لاجله الحركة وهو الغاية وهكذا قال بعض المتأخرين وليس ببعيد لان الزمان يدل عليه ما منه وما اليه وفي النبض ما منه هو الوسط او الاطراف وكذا ما اليه ويدل عليهما مؤلفة من انبساط وانقباض وما له هو اوعية الروح وما به هو القوة الحيوانية عند الاطباء على ما يأتي الكلام فيه وما لاجله تدبير الروح بالنسيم الخامس في محرك الاحتياج الحركة لا بد لها من سبب ولا يجوز ان يكون هو ذات الجسم المتحرك لان ذاته لو اقتضت حركته لدامت بدوام الذات فلم يوجد جسم ساكن البتة وهو محال فيكون لا محالة امرا

الجسمية يكون محركا له واختلف فيه فذهب طائفة الى انه ليس في القلب ولا في الشرايين قوة
محركة لهما بل حركتهما لامتلائهما من الروح وحركة الروح تحصل بجذب غذائه ودفع
فضله فهو يتحرك طبعا ويحركهما قسرا واتفق الباقون على ان محرك القلب القوة الحيوانية
الا القرشي فانه ذهب الى انه القوة الارادية واما حركة الشريان فهذا اختلف هؤلاء
في انها بالاستقلال او بتبعية حركة القلب اي بالعرض والقائلون بالاستقلال
اختلفوا فمنهم من قال ان القوة الحيوانية كما هي محركة للقلب محركة للشريان ايضا وهي
واحدة بالنوع والشخص ومنهم من قال ان القوة الحيوانية المحركة للقلب مغايرة للحيوانية
المحركة للشرايين بالشخص وهو اختيار جالينوس وعلى هذين المذهبين ينبسط الشرايين
وينقبض مع انبساط القلب وانقباضه لا لانبساطه وانقباضه ومنهم من قال المحرك
للشريان هي القوة الطبيعية التي له والقائلون بانها بتبعية حركة القلب اختلفوا ايضا فمنهم
من قال انها على سبيل المد والجزر حتى اذا انبسط القلب توجه الروح اليه من الشرايين
فينقبض الشرايين واذا انقبض القلب انبسط الروح الى الشرايين فينبسط ومنهم
من قال انها كحركة الشعب والفروع لحركة الشجرة فيكون انبساطها بانبساط القلب
وانقباضها بانقباضه هذا كله على راي اصحاب القياس وحركة الشريان عندهم
مولفة من انبساط وانقباض واما عند اهل التجارب فهي مولفة من مجرد ارتفاع وانخفاض
على سبيل التوتر اي بدون اتساع وضيق فيكون في حركة الشريان التي هي اسم النبض
مقصور عليها الان ستة مذاهب آ ان محركها هو طبيعة الروح الذي فيه ب انها القوة
الحيوانية التي في الشريان اما التي هي بعينها محركة القلب او مخالفة لها بالشخص ج انها القوة
الطبيعية التي للشريان د انها بتبعية حركة القلب بطريق تحريك الشيء لما تفرع عليه ه
انها بالتبعية على سبيل المد والجزر واليه ذهب القرشي مع قوله بان حركة القلب
ارادية وان الانبساط طبيعي والانقباض قسري و انها مجرد ارتفاع وانخفاض
على سبيل التوتر احتج الاولون بان الروح متغذ وكل متغذ فيه جاذبة الغذاء ودافعة
لدفع الفضل عنه والغذاء الذي يتغذى الروح به الهواء المستنشق فاذا جذبه طائفة من
القوة انبسط وعاء الروح واذا دفع الفضل عنه ينقبض واجيب بالمنع من كون الهواء
غذاء للروح لانه لو كان هو غذاء لما ضعف عند الاستفراغات وفقد الغذاء ولا يخفى
ان هذا المنع لا يصح من الاطباء اذ مذهبهم ان الروح من الهواء المستنشق بل لهم ان
يجيبوا بغير هذا واحتج القائلون بالثاني بان كل عضو انما يتحرك بقوة فيه والحركات
البدنية اما ارادية او طبيعية او حيوانية وهذه الحركة ليست بارادية والا كنا نشعر بها
وامكننا ابطاؤها واسراعها على حسب ارادتنا ولا طبيعية لامتناع ان يصدر من
الطبيعة الواحدة حركتان متضادتان فتعين ان تكون حيوانية واعترض عليه القرشي
بوجوه آ انه لا يلزم ان يكون حركة كل عضو لقوة فيه ب ان كون الحركة ارادية لا يقتضي
الشعور فان حركة الاجفان ارادية لانها تتم بالعضل وحركة العضل ارادية ونحن لا
نشعر بها ج انه لا يلزم من كونها غير ارادية وطبيعية ان تكون حيوانية لجواز ان تكون

وينقبض

قسرية د ان القوة الحيوانية لا وجود لها على ما يعرف في الحكمة وهي ضعيفة اما الاول فلان
كون حركة كل عضو لقوة فيه متفق عليه بين الاطباء واما الثاني فلانه مع عدم الشعور بها
لا تتصور ارادية وقوله حركة الاجفان ارادية ونحن لا نشعر بها ممنوع كيف ولنا قدرة
على تحريكها وان لا نحركها واما الثالث فلان القسر انما يكون على خلاف الطبع بحيث لا
طبع فلا قسر واما الرابع فلان وجود القوة الحيوانية متفق عليه بين الاطباء وهم انما يجيبون
بناء على وجودها فلا يضرهم عدم وجودها عند الحكيم مع ان النزاع منهم في تسميتها حيوانية
واحتج القائلون بالثالث بان حركته ليست ارادية لانها بدون الشعور ولا حيوانية لانه
لا وجود لها ولا قسرية لانا ننقل الكلام الى القاسر ولا بالعرض لما سياتي فيكون طبيعية
وصدور حركتين متضادتين عن الطبيعة انما يمتنع اذا كانت ما عليه لغرض واحد في
حالة واحدة وهنا ليس كذلك لان طبيعة الشريان شانها ان ينبسط اذا عرض للروح
التي تحويها سخونة وان ينقبض اذا احترق شيء من جوهر الروح وهذا كما انه ان كان تحت
الارض يتبع سناما صاعدا وان كان في موضع اعلى من سطحها تحرك اليه نازلا وكلتا الحركتين
بالطبع والجواب ان البحث على تقدير وجود الحيوانية على ما مر وان سلم فيجوز ان تكون
الحركتان بالقسر او احدهما بالقسر والاخرى بالطبع والقاسر هو حركة القلب وتكون
هي ارادية واحتج القائلون بالرابع بان هذه الحركة ليست بالارادية لانها بدون الشعور
ولا بالطبع لانه لا يقتضي امرين متضادين ولا بالقسر اذ القسر يكون على خلاف الطبع ولا
طبع فلا قسر فتعين ان تكون بالعرض وهو ضعيف لجواز ان تكون بالطبع والقسر واحتج
القائلون بالخامس بان القلب اذا انقبض اندفع الروح منه الى جهة الشريان فانبسط
في ذلك الوقت لنفوذه الروح الى جملة البدن واذا انبسط القلب توجه اليه ما في
الشريان فانقبض وهذه صورة احتمال لا دليل وطول القرشي الكلام هاهنا فيما
اختاره والاستدلال ايضا في ابطاله ونقضه لا نطول الكتاب بذكره واحتج القائلون با
لسادس بان الشريان لو كان ينبسط وينقبض لاحس بازدياد مقداره في العرض حال الانبساط
وانتقاصه فيه حال الانقباض على ما يدل عليه التجربة لكنه ليس كذلك والجواب المنع
من عدم الاحساس بازدياد مقداره في العرض وانتقاصه فانه قد يحس بذلك في الابدان
المهزولة كيف لو لم يكن كذلك لم ير النبض مرة عظيما ومرة صغيرا واختار المحشي
مذهب جالينوس ولم يطنب فيه الا انه اطنب في الفرق بين التنفس والنبض وتحركهما
وملخصه ان حركة النبض ليست بارادية وحركة التنفس ارادية كما هو راي جالينوس
وصاحب الكامل وابي سهل بناء على ان لنا قدرة على ان نمسكها زمانا طويلا او مركبة
من ارادية وطبيعية كما صرح الشيخ في الكتاب الثالث بناء على ان الحركات الارادية
قد تبطل عند النوم والذهول بخلاف التنفس وحركة النبض خاصة بالقلب والشرايين
وحركة التنفس خاصة بالصدر والرئة على ستة اقوال فمنها آ ان الصدر يتحرك والرئة
ساكنة ب عكسه ج انهما يتحركان على سبيل الجزر والمد بمعنى ان الصدر عندما ينبسط
ينقبض الرئة وبالعكس د انهما يتحركان من ذاتيهما وانبساط احدهما وانقباضه

يكون مع انبساط الآخر وانقباضه انهما يتحركان انبساطا وانقباضا لكن حركة العارض
حركة الرئة في عكسه وهو اختيار جالينوس اذا عرفت ذلك فلنرجع الى الفاظ المتن قوله الحد
فقوله حركة بمعنى مكانية على ما هو الاقرب وعلى الاكثر او وضعية او كمية على الرايين
الآخرين جنس قريب وقوله من اوعية الروح اي الحيواني التي هي القلب والشرايين
تنبيه على ان الاوعية معروضة للحركة لا فاعلة وانما لم يقل في التنبيه على ان حركة الشرايين
بالاستقلال لا بالتبعية وقوله مولفة من انبساط وانقباض يخرج سائر حركات القلب
كحركة الاختلاج والكيفية بان يسخن ويبرد وانما لم يقل حركة هي انبساط وانقباض
لئلا يلزم التكرار لان الانبساط حركة من الوسط الى المحيط والانقباض بالعكس و
لان النبض ليس عبارة عن احدى الحركتين بل عن مجموعهما فلو قال حركة هي انبساط و
انقباض لم يدل عليه صريحا وقيل النبض ليس حركة من اوعية الروح بل حركة اوعية الروح
فكان يجب ان يقول حركة اوعية الروح وهي مولفة من انبساط وانقباض واجاب عنه
الاستاد بان النبض ليس حركة اوعية الروح بل هو حركة الروح من اوعيتها وتلك الحركة يلزمها
حركة الاوعية ولازم الشيء لا يكون ذلك الشيء وهذا لا يصح على مذهب جمهور الاطباء اذ المتحرك
عندهم هي الاوعية والمحرك قوتها الحيوانية بل الاولى في الجواب ان يقال لا نسلم ان النبض
ليس حركة من اوعية الروح وانما لم يصح ذلك لو كان من الفاعلية وانما قدم الانبساط
لانه لجذب الهواء البارد والانقباض لاخراج الهواء المسخن وجذبه يكون مقدما على
اخراجه طبعا وقيل الانقباض مقدم لان الطبيعة انما تستدعي الهواء النقي من خارج بعد
ان تؤذيها البخارات لمخالطتها بالحرارة الغريبة اذ حينئذ تطلب الطبيعة ان تنقيها
وتنقي البدن عنها وبعد ذلك تطلب هواء نقيا والشيخ بالانقباض وطلب الهواء
بالانبساط فالانقباض يكون مقدما والقرشي ايضا لما جعل الانقباض قسريا والانبساط
طبيعيا قال الانقباض مقدم لان كل حركة طبيعية انما يكون وجودها بعد الخروج عن
الامر الطبيعي والحق ان في الدقيق وقوله لتدبير الروح بالنسيم علة غائية له و
يميزه عن الخفقان ايضا وفي بعض النسخ لتبريد الروح بالنسيم والاولى اصح لان الغرض
من جذب الهواء هو ان لا يصير الروح ازيد حرارة لا ان يبرد وفي التعريف اشارة الى
بقية العلل ايضا لان قوله حركة من اوعية الروح اشارة الى المادية والى الفاعلية
ايضا لان الحركة تدل على المحرك بالالتزام وقوله مولفة من انبساط وانقباض
الى الصورية وقال الاستاد حركة جنس له ومن اوعية الروح فصل ماخوذ من العلة
المادية وفيه نظر اما اولا فلان اوعية الروح موضوعة له فلا يكون مادية بل حركتها كما
دية على ما قلنا واما ثانيا فلان الفصل لا يكون ماخوذا من المادة وقال الامام من
اوعية الروح علة فاعلية ومولفة من انبساط وانقباض صورية ولتدبير الروح غائية
ثم قال ويمكن ان تكون العلة الفاعلة ايضا مدلولا عليها بقوله من اوعية الروح
لان كلمة من تشعر بالعلية فدل في هذا الموضع على ان في اوعية الروح امرا هو مبدأ هذه
الحركة اعني القوة الحيوانية وعلى هذا يكون هذا تعريفا بعلله الاربع وفيه نظر اما اولا فلان

كلمة من اكثر استعمالها للفاعلية كما يقال خاتم من حديد واما ثانيا فلانه على تقدير
جعل من للعلية انما كان التعريف مشتملا على العلل الاربع لو كانت العلة المادية مذكورة
وعلى ما ذكره يكون خاليا عنها وكانه اراد ان يكتب من اوعية الروح علة قابلة فكتب فاعلة
سهوا هذا وقد اعترض على هذا التعريف بوجوه آ ان الدماغ من جملة اوعية الروح وهو ينبسط
وينقبض لتدبير الروح بالنسيم ومع ذلك لا يقال لحركته انها نبض بل تنشاق كما يقال لحركة
الصدر والرئة تنفس ب ان زمان الانبساط غير زمان الانقباض فيمتنع ان يتالف منهما حركة
النبض لان المولف من شيئين لابد ان يكونا معا بالزمان ج ما ذكره الامام وهو ان النبض
واقع تحت الحركة في الاين وقد ثبت في المنطق ان الحد لابد ان يذكر فيه الجنس القريب اولا ثم
يقرن بالفصل فان قيل الانبساط حركة مستقيمة وكذا الانقباض وهي نوع من الحركة المكانية
واسم النوع يدل على الجنس القريب بالتضمن فحينئذ ينتفي الشك من وجهين آ ان الانبساط
والانقباض ان دلا على الحركة المكانية بالتضمن وجب ان يدلا على مطلق الحركة ايضا لكونه
جزءا من الجنس وذلك يمنع من ذكر الحركة للتكرار كما ان الحيوان لما كان دالا على الجوهر
بالتضمن لم يجز ان يقال في حد الانسان انه جوهر حيوان ناطق ب ان الانبساط والانقباض
اذا جعلا مع الحركة جنسا قريبا يبقى قوله من اوعية الروح لان يكون فصلا فيكون الفصل
سابقا على الجنس وذلك غير جائز باتفاق اهل صناعة الحد ويمكن ان يجاب عن آ بان
المراد باوعية الروح الاوعية التي تتولد فيها الروح والدماغ ليس كذلك وعن ب بان
المركب الخارجي لابد فيه من اجتماع اجزائه في الزمان واما الذهني كالحركة المفروضة في ش
فلا يلزم اجتماع اجزائه وتركيب النبض ذهني لتركبه من حركتين كل منهما في زمان آخر و
عن ج بان التعريف رسم لا حد موضوع النبض وغايته فيه وان سلمنا انه حد بناء على ان
التعريف بالعلل حد فلا نسلم انه حد تام حتى لا يجوز الاخلال بالجنس القريب قوله
والنظر في النبض اي البحث المتعلق به اما ان يكون كليا اي بدون اختصاص بمرض دون
آخر او جزئيا بحسب مرض مرض والاول هو الذي نقصد ذكره في هذا الكتاب لانه في المباحث
الكلية دون الثاني لان ذكره في الاقاويل الجزئية الاتية لا يقال انه ذكر في هذا الكتاب نبض
الاورام فيكون قد ذكر ما يخص بعض الامراض لان المراد بالنبض المتعلق بمرض مرض هو
المختص بعضو عضو كالبرسام وذات الجنب وغيرهما وحال الاورام ليست كذلك لانها
لا تختص بعضو لا يقال كان الحق ان يقول بحسب صحة صحة اذ النظر الجزئي في النبض لا
يختص بالمرض لان ما ذكره في الاقاويل الجزئية هو حال مرض مرض من انواع الامراض
الجزئية لا حال صحة صحة من الصحات الجزئية لا يقال قوله الفصل الاول كلام كلي في النبض
يشعر بان النظر الكلي فيه مخصوص به لا بغيره من الفصول وهذا القول يشعر بان المذكور
في جميع الفصول مباحث كلية فيه وبينهما تناف لان الكلي المذكور اولا اخص من المذكور
اخرا لان المراد بالاول بيان حقيقته واجزائه الى آخر ما اشرنا اليه اولا وبالكلي
هنا ما يعم المذكورات اولا والمباحث الكلية المتعلقة بانواعه قوله
فنقول ان كل نبضة فهي مركبة من حركتين وسكونين شروع في بيان اجزاء النبض والمراد

بالنبضة المرة من النبض وانما كان كل نبضة مركبة من حركتين وسكونين لان كل نبضة لابد فيها
من انبساط وانقباض وكل حركتين متضادتين كالصعود والهبوط لابد ان يتخلل بينهما
سكون لاستحالة اتصال الحركة بحركة اخرى بعد ان يحصل لما فيهما نهاية وطرف بالفعل لان
حصول طرف لها بالفعل انما يكون في آن وهو آن الوصول والرجوع منه يكون لا محالة
في آن اخر وحينئذ لو لم يكن بين آن الوصول وآن الرجوع زمان لزم تتالي الآنات
وهو محال والى هذا اشار بقوله وهذا مما تبين في العلم الطبيعي وهو مذهب ارسطاطاليس
وقال افلاطون لا يجب ذلك والا لزم وقوف حجر عظيم في نزوله بملاقاة خردلة صاعدة
وهو ضعيف لانه مجرد استبعاد فلا يصير دليلا واذا كان كذلك وهو انه لابد من تخلل السكون
بين كل حركتين متضادتين لم يكن بد من ان يكون لكل نبضة الى ان يلحق نبضة اخرى
اجزاء اربعة حركتان وسكونان حركة انبساط وسكون بينها وبين الانقباض وحركة انقباض
وسكون بينها وبين الانبساط وقال الاطباء حصول السكونين ان الطبيعة عند تمام
حركتها الانبساطية يحصل لها اعياء فتروم الراحة فتسكن وهذا السكون يسمونه السكون
الخارج والظاهر ايضا لانه يقرب المحيط وكذلك يحصل لها اعياء عند تمام حركتها الانقباضية
فتروم الراحة فتسكن وهذا السكون يسمونه السكون الداخل والباطن لانه يقرب المركز فلذلك
كان عند نهايتي الحركتين السكونان واعلم ان تركب النبضة الواحدة يتم بالانبساط والسكون
الخارج والانقباض لان الاوعية اذا انبسطت ثم انقبضت فقد تمت نبضة واحدة وان
لم يحصل السكون الانقباضي بعد يصدق حد النبض عليه لكن لما اعتبر الحاق النبضة الثانية
بالاولى لابد من تحقق امور اربعة واورد على قوله ان كل نبضة فهي مركبة من حركتين و
سكونين بوجوه آ ان النبض لو كان مركبا من حركتين وسكونين لما صح القول بانه [illegible]
حركة وهو لا يليق وعبره الوسيلة ب ان النبض اذا صدق عليه انه حركة كذب ان السكون
جزء منه لان كل حركة يستحيل ان يكون جزؤها سكونا لاستحالة ان يدخل في حقيقة الشيء
ما يقابله ولو صدق انه مؤلف من حركة وسكون لما صدق عليه انه حركة ولا انه سكون
كما لا يصدق على السكنجبين انه خل ولا انه سكر وقال الامام هكذا النبض حركة وكل حركة
يمتنع تركيبها من السكون ينتج ان النبض يمتنع تركيبه من السكون ج ان قوله كل نبضة الى
اخره ينافي الحد لانه جعل النبض فيه مركبا من شيئين وههنا من اربعة اشياء د ان
السكون اما ان يكون معتبرا في تحقق النبض او لا يكون فان كان وجب ذكره في الحد
وان لم يكن بطل قوله كل نبضة مركبة من حركتين وسكونين ه ان وجوب وقوع السكون
بين حركتي الانبساط والانقباض لا يقتضي ان يكون جزءا ويمكن ان يجاب عن آ بان تخلل
السكون بين اجزاء النبض لا يمنع من اطلاق اسم الحركة عليه كما يطلق الحركة على قطع مسافة
وان تخلل السكون بينها ولهذا قال الشيخ في فصل موجبات الحركة والسكون الحركة تختلف
بما يشتد ويضعف وبما يتخللها السكون فيجعل الحركة التي يتخللها السكون نوعا منها
وعن ب بان النبضة بمنزلة الشخص من النوع الذي هو النبض وكلما يصير جزءا للشخص
لا يلزم ان يكون جزءا للنوع وان الم[...] فانما عرفه بالحركة لانه اشهر اجزائه واظهر للحس

وكون حركته مؤلفة من حركتي الانبساط والانقباض لا ينافي كون السكون جزءا منه والمذكور
ليس حدا تاما حتى يلزم منه ذكر جميع اجزائه وعن ج بان السكون معتبر فيه وانما لم يذكره لما قلنا
آنفا وعن د بان جعل السكون جزءا منه انما هو لاقتضائه زمانا بنفسه اذ لو كان لازما له
لما كان كذلك قوله وحركة الانقباض اشارة الى بيان حال اجزائه بحسب الاحساس
اعلم ان حركة الانبساط لظهورها حسا لم يذهب احد الى انها ليست محسوسة بل اختلف
في انها بتمامها محسوسة ام لا فذهب قوم الى الاول والحق الثاني لان اول الانبساط لكونه
قريبا من المركز لا يظهر للحس واما الانقباض فقد اختلفوا فيه فذهب كثير من الاطباء
مثل جالينوس وبعض من شيعة ارسطوطاليس وارخيجانس الى انه لا يحس شيء منه البتة واحتجوا
عليه بان حس اللمس انما يحس بما يبرز اليه ويماسه لا بما يبعد منه ويفارقه والا لزم ان
يدرك الاشياء البعيدة منه وحركة الانقباض يلزمها مفارقة الشريان الانامل فلا يكون
هو نفسه محسوسا فضلا عن حركته وهو ضعيف اذ لا يلزم من هرب المحسوس عدم ملاقاته
للحاس بل مثلا فان حركة الحاس اليه وذهب الباقون الى ان اخره غير محسوس لان
الشريان يكون قد فارق الانامل وقرب المركز لكن اوله محسوس في اربعة اجناس
وهي القوي والعظيم والصلب والبطيء واستدلوا عليه بان الشريان اذا انبسط فارق
الانامل احدث فيها انغمازا فاذا انقبض زال الموجب لانغمازها فتعود بطبعها الى وضعها
الطبيعي فيصحب الشريان في انقباضه مسافة ذلك الانغماز فيكون مدركا له فيها فان
كان النبض قويا كان ما يحدثه من الانغماز اكثر فكانت ملاقاة الانامل للشريان عند
انقباضه في مسافة اطول وكذلك ان كان صلبا لان انغماز اللين عن الصلب يكون
لا محالة اكثر من انغماره من اللين واما العظيم فلانه لاشرافه يكون ما عليه من الجلد واللحم
غير معاوق لزيادة انغماز الانامل وكذا البطيء لان زمان ملاقاة الانامل للشريان
يطول وان قصر مسافة واما لو لم يكن شيئا من ذلك بل كان ضعيفا صغيرا لينا سريعا او
معتدلا في هذه الاربعة فلا يمكن الاحساس به والى هذا المذهب اشار الشيخ بقوله
وعند بعضهم ان الانقباض قد يحس اما في النبض القوي فلقوته واما في العظيم فلاشرافه واما
في الصلب فلشدة مقاومته واما في البطيء فلطول مدة حركته هذا وقد بقي ههنا مباحث لا
باس ان نشير اليها اشارة خفيفة لتكون العلم بها اتم الاول فيما تركب من هذه
الاربعة اما التركيب الرباعي منه فلا يتصور منه الا واحد وهو غير ممكن لان الصلابة لا تجامع
العظم لانه لا يكون الا مع القوة وهي لا تجامع الصلابة لان اسبابها اما سوء مزاج يابس
حار او يابس او تحلل مفرط او برد مجمد وكل ذلك مما يضعف القوة بالمضادة وهو معنى
قوله ليس ان الصلابة لا تجامع القوة لان القوة توجد مع اعتدال المزاج والصلابة
مع رداءته واما التركيب الثلاثي بدون التكرار فقد يحتمل اربعة القوي العظيم البطيء القوي العظيم
الصلب القوي البطيء الصلب العظيم البطيء الصلب لكن القوي مع الصلب لا يجتمع
وكذا العظيم معه كما عرفت فلا يكون الموجود منها الا واحدا واما التركيب الثنائي فستة
وهي القوي العظيم والقوي البطيء والقوي الصلب والعظيم البطيء والعظيم الصلب والبطيء

الصلب لكن الموجود منها يكون اربعة لما عرفت وقال الاستاد العظيم البطيء ايضا لا يوجد
في اقسام الثاني لان العظيم لابد ان يكون قويا وحينئذ العظيم البطيء يكون عظيما
قويا بطيا فيكون من الثلاثي وفيه نظر لان اعتبار التركيب ههنا انما هو من هذه الاربعة
سواء كان كل واحد منها مفردا او مركبا فيصير اقسام الموجودة من المركبات خمسة واحد
منها ثلاثي واربعة ثنائية والمفردات اربعة ولم يعتبر الاستاد من المفردات العظيم
ايضا لتركيبه وليس على ما ينبغي لانه واحد من هذه الاربعة فيكون الاقسام التي يظهر فيه
الانقباض على ما ذكرنا تسعة وعلى ما ذكره سبعة الثاني في ان الاحساس فيه انما يكون اظهر
وهو ظاهر لان القوي العظيم البطيء لاجتماع اسباب ثلثة فيه يكون الاحساس به فيه
اظهر ثم العظيم البطيء لانه يشتمل الاول بالحقيقة ثم القوي العظيم لسبب القوة والعظم
وهو دون الثاني لان القوي داخل في العظيم فكانه العظيم وحده والثاني العظيم مع
البطيء ثم القوي البطيء لاجتماع سببي الاحساس فيه مع ان القوي اولى المفردات فيه لما
مر ثم البطيء الصلب لاجتماع السببين فيه ثم العظيم وهو ظاهر لانه كالمركب ثم القوي
لان النبض كلما كان قويا كان عرضه في الحجم اكثر وحينئذ يكون عود الانامل مع العرق اكثر
فيكون الاحساس به اظهر واكثر الاطباء قدموه على العظم وقال لولا مكان الامر في احساس
الانقباض القوي والاستاد قدمه على البطيء الصلب لهذا السبب وليس على ما ينبغي ثم
البطيء لطول مدته الثالث في بيان حال السكونين في الاحساس اتفقوا على ان السكون
الخارج اظهر لوجهين آ انه عند المحيط الظاهر للحس والداخل عند المركز الخفي عنه ب
ان الخارج متصل باخر الانبساط واول الانقباض اللذين هما ظاهران للحس والداخل
متصل باخر الانقباض واول الانبساط اللذين هما خفيان عن الحس الرابع في ان
زمان الحركتين اطول او زمان السكونين الجمهور على ان زمان الحركة اطول لان
المحتاج اليه والمطلوب لذاته هو الحركة لانها لجذب النسيم ودفع البخار لا السكون
لانه انما جاء بالضرورة عنهما ولان جذب الهواء البارد ودفع البخار وفضول الروح
يحتاج الى زمان طويل بخلاف استحالة الروح الى الاعتدال عند ورود النسيم وقيل
زمان السكونين بقدر زمان الحركتين لان الاستراحة ينبغي ان يكون بقدر التعب
وضعفه ظاهر الخامس في ان زمان اية حركة اطول ذهب الجمهور الى ان حركة الانبساط
اسرع لان الحاجة الى جذب الهواء البارد مع اعتدال المزاج ايضا اشد من الحاجة
الى دفع البخار الدخاني واذا كانت حركة الانبساط اسرع كان زمان الانقباض اطول
وقيل هما متساويان لمساواة المسافة والمحرك وضعفه ظاهر وقال القرشي الانقباض
اسرع وليس لما تمسك به فيه ما ينبغي ان ينقل السادس في ان زمان اي السكونين
اطول اتفق الاطباء على ان السكون الداخل اطول مدة من الخارج لان حال السكون
الداخل يكون الارواح والقوة والحرارة الغريزية مجتمعة في القلب والباطن وحال السكون
الخارج يكون منتشرة في الظاهر الذي هو مكان غريب بالنسبة الى الاول ولا شك ان
استقرار الشيء وسكونه في المكان الطبيعي اطول زمانا مما اذا كان في المكان الوسط

لاصح

ولان الطبيعة انما تقصد السكون بعد تمام العمل ولا شك ان تمام العمل انما يحصل بمجموع
الامرين الترويح والدفع فمقصود الطبيعة بالحقيقة السكون الداخل لا الخارج لانه انما
هو لضرورة عرضت واذا كان كذلك كان السكون الذي هو بعد تمام العمل اطول و
قال المسيحي الحق عندي ان يكون زمان السكون الداخل كزمان السكون الخارج وذلك
لان الطبيعة في قطعها المسافة من المركز الى المحيط ومن المحيط الى المركز زمانا مخصوصا
كحال الفلك فانه يدور دورة تامة في قريب من يوم وليلة وبعض زمان هذه الدورة
يقضي بالنهار وبعضه بالليل فاذا قصر زمان احدهما زاد في زمان الاخر كذلك قطع الطبيعة
المسافة المذكورة بعضه يقضي بالحركة وبعضه بالسكون وبقدر ما ينقص احدهما يزيد في
الاخر فان الانبساط مثلا متى كان اسرع من الانقباض زاد زمان السكون الذي يليه
وكذا الكلام في حركة الانقباض وفيه بحث قوله وقال جالينوس اشارة الى ما ذكره
جالينوس في النبض الكبير وهو اني لما تصفحت كلام القدماء ورايت المتقدمين منهم بادراك
الحركة الانقباضية سيا ويا لمتكبر لها في العدد والشرف قطعت الرجاء وايست من ادراكها
واقررت بانها غير محسوسة لان حاسة لمسي تشهد عندي بذلك ومع ذلك استعنت
بالمؤدبين الذين كنت اتادب عندهم على معرفة ذلك فقال معلمي ان الانقباض لا يدرك
لان اللمس الحس لما نفارقه وبعد عنه بل لما يدنو منه قال فلما سمعت ذلك نومت
بسبب هذه الشبهة صحة ما قاله فتركت اعقل من الانقباض من مرة ثم بعد زمان
وقع في نفسي منه فكر ومواظبة على الحرص في شانه شبيه بما يعرض على النار من الالتهاب بها
عند دوام استكاكها فاشرق لي نور ساطع دلني على الحق دلالة بينة لها مرة ملخصها
هو ان الاجسام الملاقية بالانفتاح تكون تارة مصافحة وتارة مداخلة والاقوى والاصلب
مداخل للاضعف ومن لين مثاله انا مملوءا وجسم صلب ملاقيا فانا نرى الصلب مداخلا
للاناء المملوء ثم عند مفارقته يرجع اجزاء الماء المضغوط الى موضعها فان كانت هذه الاجزاء
المراجعة في جسم حساس ادرك برجوعها الى موضعها فنضع ان الجرم اللين المملوء هو
انامِلُنا والجرم الصلب العرق الضارب ولا شك انه عند حركته يدنو منها ثم يتباعد
فيكون لقاء العرق لليد تارة يكون مصافحة كما اذا كان النبض خاملا وتارة غمزا قويا
ودفعا تاما كما اذا كان قويا او عظيما او صلبا فانه يغوص في الانامل ويداخلها في مثل هذه
الصورة اذا فارق العرق الانامل تراجعت اجزاء الانملة المضغوطة بتفريغ العرق
الى موضعها ولا شك ان هذا التراجع محسوس فيكون الانقباض محسوسا وهو
المطلوب وما نقل عن الشيخ بقوله وقال جالينوس ولم ازل اغفل عن الانقباض
مدة ثم لم ازل اتعاهد الحس حتى فطنت لشيء منه ثم بعد حين احكمته ثم انفتحت
علي ابواب النبض هو خلاصة ما ذكرنا ويمكن ان يكون وجدت بهذه العبارة ايضا
قوله ومن تعهد ذلك تعهدي ادرك ادراكي قال محمد بن زكريا في نفسه
انه يمكن تعهد الانامل بحيث تعتبر احساسها بالنبض اذكى واكثر وهو المراد من هذا
الكلام وذلك انما يكون بعدم كثرة استعمال الانامل لئلا تصلب بواسطة كثرة

الحركات وتعهدها بالماء ولا رض الحارين ومن يكون لونه ابيض فهو ارق جلدا من اسود
اللون فيكون جسّه لمسه اذكى قوله وانه اي وان كان الامر على ما نعقل لون هذا
الكلام من الشيخ اي ان كان امر الانقباض على ما نقل له القائلون بادراكه خفي في
اكثر الاحوال غير محسوس لما عرف ان الاقسام التي يمكن فيها ادراكه تسعة او سبعة
وفيما عداها وهو اكثر اقسام النبض لا يكون محسوسا ومن هذا الكلام يعلم ان الشيخ
لم يجزم بادراكه قوله والسبب في وقوع الاختيار اشارة الى سبب اختيار الاطبا
فيه شريان الساعد اي والسبب في ان وقع اختيارهم على جس عرق الساعد الحار
والحيم وهو اولى امور ثلثة اجتمعت فيه دون غيره أ سهولة تناوله لظهوره وعدم
الاحتياج الى تكلف عند اعتباره ب قلة التحاشي والحيا عن كشفه للطبيب ج
استقامة وضعه لحذا القلب وقربه منه فانها تعيننا ان في الادراك جدا لان الاستدلال
بما هو قريب من المعدن يكون اقوى مما هو بعيد منه وانما جعل الامور ثلثة مع انها اربعة
لان المشهور من الاطبا ان اعتبار شريان الساعد اسهل واجمل واوفق وهم فسروا كونه
اوفق بوجهين استقامة وضعه بحذا القلب وقربه منه قوله وينبغي الا اخرا الفصل
اشارة الى شرائط صحة الاستدلال بالنبض وقد ذكر الاطبا منها اثني عشر شرطا اكتفى الشيخ
منها بثلثة منها اولاها منها ان يكون الجس حين كون اليد المحسوسة على وضعها الطبيعي
وهو ان يكون على جنبها محاذية للاخرى فان الوضع الطبيعي لها ان يكون كل واحدة منهما
مقبلة على الاخرى لتجود بذلك هيئة العمل بهما وانما ينبغي ان يكون حين اعتبار النبض
كذلك لان النبض يتغير مقادير اقطاره بحسب وضع اليد فاذا كانت على وضعها
الطبيعي يكون نبضها في الاقطار الثلثة على الوجه الذي ينبغي بخلاف غيره من الاوضاع
كالتكبيب والاستلقا اما الاول فان اليد المنكبة وهي التي جعل وحشي الساعد
فيها الى فوق تزيد في العرض من الاشراف وتنقص من الطول خصوصا في المهازيل
اما نقصان الطول فلان اليد اذا اكبت انحطّ الكف الى اسفل لانها اذا كانت
على وضعها الطبيعي كانت منتصبة على الخنصر فاذا اكبت تنحط الى اسفل لا محالة
وكل جسم ينحني الى جهة فان اجزاءه التي في تلك الجهة تتكاثف واجزاؤه التي في الجهة
المقابلة لها تتمدد والشريان اذا امال الى ظاهر انسي الساعد يتكاثف حينئذ في
طوله وتجمع اجزاؤه بعضها الى بعض ويلزم ذلك قصره واما زيادة العرض فلان ما
عليه من اللحم والجلد اذا تكاثف بسبب انكباب اليد انضغط الشريان الى جهة وحشي
الساعد لانها مقابلة للجهة التي تكاثف فيها ويلزم من ذلك نقصان شهوقه وزيادة
عرضه لانبطاح الطبقة الظاهرة منه على الباطنة فيزداد العرض واما الثاني فلان
اليد المستلقية وهي التي جعل فيها وحشي الساعد الى اسفل تزيد في الاشراف والطول
وتنقص من العرض اما زيادة اشرافه فلاندفاع متصل الرسغ له عند تسفل الكف واما طوله
فلامتداده حينئذ واما نقصان عرضه فلانه اذا زاد طوله واشرافه نقص عرضه
لا محالة ووقع في بعض النسخ ومنها نسخة الامام والخونجي والسامري فان اليد المنكبة تزيد

وسبس

في الوض والاشراف وتنقص من الطول واليا في بحاله فلذلك قالوا الانكباب في الاستلقا
نشر كان في الزيادة في الاشراف ونعرف ان زيادة الانكباب في العرض ونقصه في الطول
ولون الاستلقا على العكس منه وعلل كل واحد منهم مما لا يستحق ذكره ومنها ان يكون جس
النبض في وقت خلو صاحبه عن الغضب والسرور والرياضة وجميع الانفعالات و
عقيب الشبع المثقل والجوع وعن حال ترك العادات واستحداثها فان كلا منها
مما يغير النبض تغيرا بينا وسوطاهرو منها ان يكون امتحان النبض من نبض المعتدل
حتى يقاس غيره به ويعرف مقدار خروجه عن الاعتدال وسيأتي الكلام في المعتدل الذي
يمتحن به عما قريب وهذه الثلثة هي التي ذكرها الشيخ ومنها ان الجس لو كان لليمنى يكون باليمنى
ولو كان لليسرى باليسرى لان طرف النبض من جهة الرسغ اكثر ظهورا من الطرف المقابل
له وانملة السبابة اقوى ادراكا من باقي الانامل واذا فعل كذلك كان الادراك مشابها
لوقوع انملة السبابة على الطرف الاخفى من النبض ومنها ان يجس اليمنى وان كان القياس
جس اليسرى لان نبضها اقرب الى القلب لكن لما كان جس اليسرى باليسرى وادراكها
ضعف وجس اليمنى باليمنى وادراكها قوي تصير اليمنى مع بعدها عن القلب اولى لان التفاوت
في الادراك اكثر من تفاوت شرياني اليمنى واليسرى فما يوجبه القرب من القلب في نوع
الدلالة ومنها ان يضع الطبيب يده اليسرى تحت اليمنى المجسوسة لئلا يتعب فيتغير
النبض خصوصا في المرض الضعاف ومنها ان يضع الاصابع الاربع من يمناه على نبض المجسوس
وساير الجسد وقالوا ويفكر في اصناف النبض ويستحضرها في ذهنه ويتكلف في واحد منها
ويتأمل عليه حتى يقف على غرضه ومنها ان يكون خاليا عن كل ما يشغل فكره من ادراك
النبض من امر نفساني كالغضب والفزع وبدني كالجوع والشبع المثقل ومنها ان لا يكون
اصابعه باشرة اعمال خشنة بل يكون ناعمة ليكون ذكية الحس ولذلك قال محمد بن زكريا
وينبغي ان يكون الجاس ابيض مشوبا بالحمرة لانه اللون الطبيعي الذي هو موافق لقوة
الحس ومنها ان يكون مستحضرا لما يوجبه كل واحد من الاسنان والامزجة والفصول و
البلدان وغير ذلك من الامور المغيرة للنبض ليعلم مقدار التغير الحاصل ومنها ان يكون
جس النبض القوي بغمز قوي ليدخل الاصابع بقوة فيدرك حركته وجس الضعيف
ساقطه لئلا يبطل حركة الشريان بقوة الغمز وان كان معتدلا في القوة والضعف عدل
الاخذ ومنها ان يجس اليد وهي غير مستقلة بشيء ولا مدعمة به فانهما مما يغير ان النبض عن
واجبه اما يحدب ما وه الى العرق او بتوتير العرق او بغير ذلك ومنها ان لا يكون الجس
حالة الدخول على المريض لان الطبيب وقت الدخول مهيا مقلقا وخصوصا اذا كان
سريع التغير عن العوارض ولان المريض قد يتغير بسبب وصوله خصوصا اذا كان
مهيبا بل يجس بعد المؤانسة بالحديث في المرض واطالة السؤال عنه ومنها رعاية ما
ينبغي ان يكون الجس عليه وفيه تفصيل لانه اما ان يكون لمريض او لصحيح فان كان لمريض
فاما ان يكون مرضه مما يتوقع فيه نوبات مختلفة او لا يكون فان لم يكن وجب ان يكون
ذلك بسرعة لئلا يضجر وان كان طول الجس بقدر سعة حاله وان كان الصحيح واحتمل

تكون

ان يقع في نبضة نبضات مختلفة ينبغي ان يطول الجس للوقوف عليها والا فيعتدل
معتدل وقد قدر ابو سهل المسيحي بمقدار ثلثين نبضة ولا دليل عليه وقال الامرى
اطول زمان الاخذ مدة يقع فيها ثلثون نبضة ليستوفي الاحساس العشرة لان
كل جنس ثلث وفيه ضعف لا يخفى وفي الكناش الاسكندرى لا ترفع يدك عن العرق
حتى يتم اثنى عشرة ضربة قوله ثم نقول نشرع في تعديد اجناس النبض اى بعد
ان عرفت ذلك نقول ان الاجناس التي منها نعرف حال النبض على حسب ما يضعه
الاطباء عشرة وفي بعض النسخ على حسب ما يصفه الاطباء والاولى اولى اذ فيها تنبيه
على انه من موضوعاتهم لا مما ثبت ببرهان ولذلك قال وان كان يجب عليهم ان
يجعلوها تسعة الجنس الماخوذ من مقدار الانبساط والجنس الماخوذ من كيفية قرع
الحركة للاصابع والجنس الماخوذ من زمان كل حركة والجنس الماخوذ من زمان السكون
والجنس الماخوذ من قوام الآلة والجنس الماخوذ من خلائه وامتلائه والجنس الماخوذ
من حر ملمسه وبرده والجنس الماخوذ من استواء النبض واختلافه والجنس الماخوذ
من نظام في الاختلاف او تركه للنظام والجنس الماخوذ من الوزن والحصر فيها
استقرائي وقال ابو سهل المسيحي وتبعه الامام فيه دليل الحصر فيها هو ان الاستدلال
على احوال القلب منحصر في ثلثة اشياء احدها الفاعل والثاني الفعل والثالث
الآلة اما اعتبار الفاعل فقسم واحد وهو القوى والضعيف واما الفعل فهي
الحركات ويلزمها السكنات لما عرفت واصناف الدلائل الماخوذة منها خمسة احدها
اعتبار مسافة الحركة وهو العظيم والصغير الثاني اعتبار زمان الحركة وهو السريع
والبطيء الثالث اعتبار احدى الحركتين بالاخرى في تساويهما واختلافهما وهو
المستوى والمختلف وسواء ان يكون له نظام او لا يكون الرابع زمان السكون في السرعة
والبطوء وهو الماخوذ من التواتر والتفاوت الخامس نسبة احدى الحركتين مع الاخرى
واحد السكونين مع الآخر والخلط بين ذلك وهو الماخوذ من الوزن واللاوزن و
اما الآلة فاصناف الدلائل الماخوذة منها ثلثة احدها اعتبار كيفياتها الملموسة و
الثاني اعتبار قوام جرمها والثالث اعتبار امتلائها وخلائها فهذه تسعة
اصناف والعاشر داخل في التاسع وهذا انما يتم لو قام الدليل على انحصار الاستدلال
على احوال القلب في الفعل والفاعل والآلة وانحصار كل منها فيما ذكر ولا دليل عليهما
الا الاستقراء فالتمسك به ابتداء اولى وقال القرشي النبض حركة يلزمها سكون وكل
حركة لا بد لها من محرك ومتحرك فههنا امور اربعة الحركة والسكون والمحرك وهو
القوة والمتحرك وهو الشريان فالاستدلال اما ان يكون ماخوذا من الاول
وهو الماخوذ من زمان الحركة او من الثاني وهو الماخوذ من زمان السكون او
منهما معا وهو الماخوذ من الوزن او من الثالث وهو الماخوذ من كيفية قرع
الاصابع او من الرابع وهو الشريان وذلك اما ان يكون ماخوذا من حاله في نفسه
او من حال ما في داخله والثاني هو الماخوذ من حال ما يحتوى عليه الشريان والاول

انما يمكن الاستدلال منه بامور يختلف باختلاف حالات البدن وذلك اما ان يكون من حركته
وهو الماخوذ من مقدار الانبساط او من حال قوامه وهو الماخوذ من قوام الآلة او من
كيفيته وهو الماخوذ من ملمس الآلة وهذه الاحوال اما ان يكون في النبض متساوية او مختلفة
وهو الماخوذ من الاستواء والاختلاف والاختلاف قد يكون منتظما وقد لا يكون وهو الماخوذ
من النظام وعدم النظام وهو مع كونه اقرب الى الضبط مما لا يتم ايضا على ما لا يخفى وقال
ابن التلميذ ان اصناف النبض اما ان يوخذ من نبضة او اكثر والتي يوخذ من نبضة او
اكثر والتي يوخذ من نبضة اما ان يوخذ من زمان الحركتين وهو الصنف الماخوذ من
كيفية الحركة او من زمان السكونين وهو الصنف الماخوذ من زمان السكون او من مقدار
المسافة التي يتحرك فيها العرق وهو الماخوذ من كمية الانبساط او من حال القوة على
فعلها وهو الماخوذ من مقدار القوة او من حال جرم العرق وذلك اما من ملمسه او من
قوامه فيكون صنفين او يكون ماخوذا مما في تجويفه وذلك الممتلي والفارغ او يوخذ
من الاشياء التي يمكن المقايسة بينها وهو الماخوذ من الوزن واما التي توخذ من
اكثر من نبضة فهو الماخوذ من الاستواء ثم ينظر في المختلف هل يلزم طريقة واحدة او لا
فيكون الماخوذ من النظام وعدمه وهو على ما يرى من الانتشار قوله واما جنس
مقدار النبض شروع في بيان كل واحد من الاجناس وقدم الجنس الماخوذ من مقدار
الانبساط لانه اظهر وانما سماه ههنا جنس مقدار النبض لان المراد بمقدار الانبساط
مقدار ما يتحرك من الشريان وذلك هو مقدار النبض لكن لما كان المحسوس منه في
الغالب الانبساط سماه اولا جنس مقدار الانبساط على ما هو المصطلح ثم نبه على الاصل
اذا عرفت ذلك فاعلم ان الانواع الداخلة تحت هذا الجنس اما بسيطة او مركبة و
البسيطة هي المعتبرة بحسب قطر واحد والمركبة بحسب قطرين فصاعدا وهذه الاقطار
قد يعتبر حالها بما هي عليه في الحقيقة وبما هي عليه في الجس وهو الذي ينبغي ان يعتبر
ههنا واقطار كل جسم ثلثة الطول والعرض والعمق وطول المنبسط من الشريان
هو المحسوس منه في طول الساعد وعرضه هو المحسوس في عرضه وعمقه هو المحسوس
في مسافة انبساطه وذلك عند ارتفاعه الى الانامل وانخفاضه عنها ولكل واحد
من هذه الثلثة وسط وافراط وتفريط فيكون الانواع البسيطة الداخلة تحت
هذا الجنس تسعة وهو معنى قوله ويدل من مقادير اقطاره الثلثة التي هي طوله وعرضه
وعمقه فيكون احوال النبض فيه تسعة بسيطة ومركبات عدة على ما ستعرفها فـ
التسعة البسيطة هي هذه الطويل والقصير والمعتدل والعريض والضيق والمعتدل
والمشرف والمنخفض والمعتدل فالطويل هو الذي يحس اجزاؤه في طوله اكثر من
المحسوس الطبيعي على الاطلاق اى من النبض بعرض احساسه من المزاج الذي يكون
طبيعيا على الاطلاق وهو المزاج المعتدل الحقيقي اى الحقيقي او من الطبيعي الخاص بذلك
الشخص وهو المعتدل الذي يخصه وقد عرفت الفرق بينهما قبل اى في فصل المزاج
والقصير ضده وبينهما المعتدل وعلى هذا قياس البقية الباقية وانما يقاس احساس

هذه الامور الى اجزائها لانها امور اضافية لا تعرف الا بالمقايسة وهم في تعرفها طريقان
الاول ما ذكره جالينوس واختاره الشيخ وهو ان تقاس هذه الامور الى ما تقتضيه نبض
المعتدل الحقيقي او النوعي او الصنفي او الشخصي اما القياس الى نبض المعتدل الحقيقي
فبان تقدر ان ذلك المزاج موجود ثم تنظر ماذا تستحق ان يكون نبضه عليه فتقاس
نبض هذا الشخص الذي تجس نبضه اليه لتعلم مقدار بعده في مزاجه عن ذلك الاعتدال
واما الى نبض المعتدل بحسب النوع وهو المزاج الذي هو افضل ما يكون للانسان وذلك
بان تعرف ما تستحقه الشخص الذي يكون كذلك من النبض فتقاس نبض هذا الشخص اليه
ليعرف مقدار ما به تخالفه واما الى نبض المعتدل بحسب الصنف وهو المزاج الذي هو افضل
الامزجة لذلك الصنف فتقاس نبض هذا الشخص من ذلك الصنف الى نبض المعتدل فيه لتعرف
مقدار ما به تخالفه واما الى نبض المعتدل بحسب الشخص وهو المزاج الذي هو افضل
حالات الشخص الذي تجس نبضه وهذا يتوقف على معرفة نبضه في حال اعتدال المزاج لتعرف
مقدار خروجه والمعتدل النوعي اولى في المقايسة من الحقيقي لان القياس فيه الى ما هو
افضل لطبيعة نوع ذلك الشخص واما الحقيقي فالقياس فيه الى ما هو افضل في نفسه لا
ما هو افضل لنوع ذلك الشخص الا انه لما اتفق ان كان الاعتدال الانساني قريبا جدا
من الاعتدال الحقيقي اعتبر الشيخ المقايسة بالحقيقي وترك المقايسة بالنوعي و
الصنفي اذ تعلم من امكان المقايسة معه المقايسة معهما بطريق الاولى والثاني ان
تقاس هذه الامور بمقادير الاصابع وهو لبعض القدماء واختاره صاحب الكامل و
ابن ابي صادق فانه قال في شرح مسائل حنين متى حسسنا العرق ووجدناه يقرع
الاصابع الاربع ويفضل عليها كثيرا يسمى طويلا وان كان يقرعها دون ذلك يسمى
قصيرا وان كان يقرعها فقط سمي معتدلا ومتى حسسنا ووجدناه يأخذ من عرض الانامل
مقدارا كثيرا سمي عريضا وان كان يأخذ منه القدر اليسير سمي دقيقا وان كان يأخذ
مقدارا وسطا يسمى معتدلا ومتى حسسنا ووجدناه مرتفعا الى فوق ارتفاعا كثيرا كأنه
يغوص في الانامل سميناه شاهقا وان وجدناه يرتفع ارتفاعا يسيرا سميناه منخفضا
وان كان ارتفاعه وسطا سميناه معتدلا وعبارة الكامل قريبة من
هذا وقد طعن الامام في هذه الطريقة بان اصابع اللامس تختلف بالصغر والعظم
فرب نبض يكون عظيما بالنسبة الى اصابع شخص صغيرا بالنسبة الى اصابع شخص
آخر وبان هذه الامور ان امكن تعرفها بمقادير الاصابع من غير المقايسة
الى المعتدل فلا يمكن تعرف سائر الاقسام كالقوة والضعف والصلابة واللين و
حر الملمس وبرده الا بالنسبة الى المعتدل وجوابه ان اما الاول فلانه يمكن ضبط
ذلك بانامل من هو معتدل في سحنته ومقدار اصابعه واما الثاني فلانه لا يلزم من
كون بعض الاقسام بالمقايسة ان يكون جميعها بالمقايسة هذا وقال الاستاذ رحمه الله
الصحيح هو اعتبارها بالمقايسة الى نبض المعتدل النوعي ان امكن والا فالصنفي
وان لم يمكن فالشخصي وان لم يمكن ففي لمس الفاضل الصحة لانه اذا ساوى نبضه لنبضه

في تلك الحال عرف ان مزاجه على ما ينبغي وان خالف دل على انه تغير بخلاف ما لو اعتبر بالقياس
الى المعتدل الحقيقي فانه اذا كان الملمس حارا حرارة كثيرة مثلا لا يدل الا على كون
هذا البدن حارا حرارة زائدة على الحقيقي لا على ما هو مطلوب الطبيب من الاستدلال اذ
ربما كانت تلك الحرارة تليق بما تعتبر في صحته وربما كانت ازيد وربما كانت انقص فلا
يهتدي بذلك الى ان الواجب حفظها على ذلك المقدار او ازيد او انقص فظهر مما ذكرنا
ان الصحيح ان تعتبر هذه الامور بالمقايسة الى المعتدل الشخصي لا الى الحقيقي ولا الى
مقادير الاصابع وفيه نظر اما اولا فلان ما ذكره في المعتدل الحقيقي آت في النوعي والصنفي
بعينه واما ثانيا فلان ما ذكر لو افاد اولوية اعتبار الشخصي على الحقيقي لافاد اولوية
اعتبار الشخصي على النوعي والصنفي مع انه قال وان لم يمكن اعتبارهما فالشخصي واما
ثالثا فلانه لم يذكر ما يدل على صحة اعتبار المقايسة الى المعتدل وعدم صحة اعتبار
المقايسة الى مقادير الاصابع الا ما نقلناه من الامام وهو ايضا قابل للنقض **قوله**
واما المركبات من هذه البسيطة اي المركبات من هذه الاقسام التسعة البسيطة كثيرة لان
تركيبها بحسب العقل يحتمل ان يكون ثنائيا وثلاثيا ورباعيا وما فوقه ايضا لكن
التركيب الرباعي وما فوقه لما لم يمكن وقوعه لان الاربعة من هذه التسعة لا يجتمع الا
ان يكون اثنان منها فقط لكن ذلك محال اذ طرفا الاوساط والمتوسط في كل قسم يستحيل
اجتماعهما وكذا الاعتدال مع كل منهما واذا امتنع وقوع التركيب الرباعي امتنع
فيما فوقه بطريق الاولى فتعين وقوع الثنائي والثلاثي ويحصل من كل منهما سبعة
وعشرون قسما والمفردات تسعة فيكون مجموع ما يحصل من هذا الجنس ثلثة و
ستين قسما والضابط في تركيب الثنائي وانحصاره في سبعة وعشرين هو ان
تركب الثلثة التي في قطر الطول وهي الطويل والقصير والمعتدل مع الثلثة التي في
قطر العرض وهي العريض والضيق والمعتدل فيحصل تسعة هكذا طويل عريض طويل
ضيق طويل معتدل في العرض قصير عريض قصير ضيق قصير معتدل في العرض معتدل
في الطول عريض معتدل فيه ضيق معتدل فيه معتدل في العرض ثم تركبهما في الثلثة التي
في قطر العمق فيحصل تسعة اخرى هكذا طويل شاهق طويل منخفض طويل معتدل
في العمق قصير شاهق قصير منخفض قصير معتدل في العمق معتدل في الطول شاهق
معتدل فيه منخفض معتدل فيه معتدل في العمق ثم تركب مع الثلثة التي في قطر العرض
فيحصل تسعة اخرى هكذا عريض شاهق عريض منخفض عريض معتدل في العمق ضيق
شاهق ضيق منخفض ضيق معتدل في العمق معتدل في العرض شاهق معتدل فيه منخفض
معتدل فيه معتدل في العمق واما الضابط في تركيب الثلاثي فهو ان تأخذ احد الامور الثلثة
التي في قطر الطول وليكن الطويل وتضم اليه احد الثلثة من قطر العرض وليكن العريض
وتركبهما مع كل واحد مما في قطر العمق فيحصل ثلثة هكذا طويل عريض شاهق طويل عريض
منخفض طويل عريض معتدل في العمق ثم تترك الاول من قطر الطول على حاله وتضم اليه
الثاني من قطر العرض وهو الضيق وتركبهما ايضا مع كل واحد مما في قطر العمق فيحصل

ثلثة اخرى طويل ضيق شاهق طويل ضيق منخفض طويل ضيق معتدل في العمق ثم نضم الى الاول من قطر الطول الثالث من قطر العرض وهو المعتدل فيه فيحصل ثلثة اخرى طويل معتدل في العرض شاهق طويل معتدل في العرض منخفض طويل معتدل في العرض معتدل في العمق فهذه تسعة اقسام حاصلة من الطويل وكذلك يحصل تسعة ايضا من القصير وتسعة اخرى من المعتدل في الطول وطريق ذلك ان نحفظ قطرين ونبدل ثالثا فنأخذ القصير ونفعل به ما فعلنا بالطويل فيحصل تسعة هكذا قصير عريض شاهق قصير عريض منخفض قصير عريض معتدل في العمق قصير ضيق شاهق قصير ضيق منخفض قصير ضيق معتدل في العمق قصير معتدل في العرض شاهق قصير معتدل في العرض منخفض قصير معتدل في العرض معتدل في العمق ثم نأخذ المعتدل في الطول ونفعل به ما فعلنا بصاحبيه فيحصل تسعة اخرى هكذا معتدل في الطول عريض شاهق معتدل فيه عريض منخفض معتدل فيه عريض معتدل في العمق معتدل في الطول ضيق شاهق معتدل فيه ضيق منخفض معتدل فيه ضيق معتدل في العمق معتدل في الطول معتدل في العرض شاهق معتدل فيه معتدل في العرض منخفض معتدل فيهما معتدل في العرض معتدل في العمق فيصير مجموع المركبات على ما شرحنا اربعة وخمسين لكن بعضها لا اسم له وبعضها له اسم وهي ستة فان الزائد طولا وعرضا وارتفاعا سمي العظيم و الناقص في ثلثها اي الطول والعرض والارتفاع سمي صغيرا وبينهما اي بين العظيم و الصغير المعتدل والزائد عرضا وشهوقا سمي الغليظ والناقص فيهما سمي الدقيق و بينهما اي بين الغليظ والدقيق المعتدل قوله واما الجنس المأخوذ من كيفية قرع العرق للاصابع هذا ثاني الاجناس وانواعه ثلثة القوي وهو الذي يقاوم الجس عند الانبساط والضعيف يقابله والمعتدل بينهما ولا ابهام في شيء من ذلك لكن اختلفوا في التقابل الذي بين القوي والضعيف فقال الامام وتابعه القرشي انما جعل الضعيف مقابل القوي ولم يجعله مضادا لان التقابل اعم من التضاد فان العدم والملكة متقابلان وان لم يكونا متضادين والتقابل بين القوي و الضعيف تقابل العدم والملكة ولهذا المحقق جعل السريع ضد البطيء والصلب ضد اللين ولكنه يشكل بانه جعل الخالي ضد الممتلي مع ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة وفيه نظر اما اولا فلانه لم يأت بدليل على ان التقابل هو تقابل العدم والملكة واما ثانيا فلان الممتلي على ما يأتي عبارة عما يزيد فيه الدم والروح على ما يجب او ما يحس فيه رطوبة مالية اكثر مما يجب في المعتدل والخالي عبارة عن ما ينقص فيه الدم والروح على ما يجب او ما يحس فيه برطوبة اقل مما يجب في المعتدل فلا يكون بينهما تقابل العدم والملكة بل تقابل التضاد ان نظرنا الى ان الزائد والناقص والكثير والقليل وجوديان وبينهما غاية الخلاف وتقابل التضايف ان نظرنا الى ان الزائد والناقص متضايفان وكذا الكثير والقليل وقال الشيخ التقابل بينهما تقابل التضاد لان القوي والضعيف ذاتان وجوديتان متعاقبتان على محل واحد بينهما غاية الخلاف وهذا انما كان تم لو بين انهما وجوديان ولم يبينه فكانه اعتمد على ان القوي هو ما يكون متاومته

اكثر من المعتدل والضعيف ما يكون مقاومته اقل منه وعلى هذا يكونان وجوديين وقال الاستاد الحويج هذا ان النزاع لفظي لان الضعف تارة يفسر بما ذكر فيكون التقابل تقابل التضاد وقد يفسر بعدم المقاومة فيكون تقابل العدم والملكة وفيه نظر اذ لو جعل التقابل بينهما تقابل العدم والملكة فلا يكون بينهما واسطة فينبغي المعتدل بينهما والامام والقرشي انما غفلا عن هذه الدقيقة حتى قالا ان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة هذا وقال القرشي انواع النبض باعتبار القوة ثلثة لان القوة المحركة اما قوية او ضعيفة او متوسطة وهذا على مذهبهم اذ عندهم ان القوة المحركة للانبساط والانقباض واحدة واما على مذهبنا فيكون انواعه تسعة لان عندنا ان الباسط قوة الشريان والقابض هو قوة القلب بتوسط جذب الروح وامتناع الخلاء ولا امتناع في ان يكون قوة الشريان ضعيفة وقوة القلب قوية وبالعكس واما كيف يكون هذه الانواع تسعة فذلك لان حركة الانبساط اما ان يكون قوية او ضعيفة او متوسطة وعلى هذه الاقسام اما ان يكون حركة الانقباض قوية او ضعيفة او متوسطة فيكون اقسام القوي في الانبساط ثلثة وكذا الضعيف فيه والمتوسط فيه فيصير تسعة ولا اشارة الى ضعف رأيه قوله واما الجنس المأخوذ من زمان كل حركة هذا ثالث الاجناس وانواعه ثلثة السريع وهو الذي يتم الحركة في مدة قصيرة والبطيء ضده ثم المعتدل بينهما قال القرشي كل حركة لابد له من زمان فاذا فرضنا مسافة فقطعها متحرك فقطعها اما ان يكون في زمان قصير او في زمان طويل او في زمان متوسط والاول هو السريع والثاني البطيء والثالث المعتدل في كل ذلك وليس على ما ينبغي لان الزمان القصير و الطويل غير محدودين لانهما اضافيان فرب قصير هو طويل بالنسبة الى غيره وبالعكس فالاولى في ذلك اعتبار المعتدل الذي يقاس النبض اليه فان وجد زمان حركته اقل من زمانه فهو السريع وان وجد اكثر منه فهو البطيء وان ساواه فهو المعتدل وعلى هذا يكون المراد بقوله في مدة قصيرة انها يكون قصيرة بالنسبة الى مدة المعتدل وقال المسيحي ان انواع هذا النبض اكثر من ثلثة لان النبض له حركتان حركة الانبساط والانقباض واذا كان زمان احدهما قصيرا لا يلزم ان يكون زمان الاخرى كذلك فاقسام كل منهما ثلثة السريع في الانبساط والبطيء فيه والمتوسط وسكتنا في الانقباض واذا كان كذلك فتبقى له ان انواعه ثلثة اما لاتباع المشهور واما لاعتبار زمان الانبساط فقط لان الانقباض فلا يحس وليس بشيء لان حركة النبض سواء اخذت مطلقة او مقيدة بالانبساط والانقباض لا تزيد على ثلثة بل يكون اما سريعة او بطيئة او معتدلة وزيادة الاقسام عليها انما هي من مقايسة احدى الحركتين بالاخرى وذلك غير ما نحن فيه قوله واما الجنس المأخوذ من قوام الالة هذا رابع الاجناس واصنافه ثلثة اللين وهو القابل للاندفاع الى داخل عن الغامز بسهولة والصلب ضده ثم المعتدل لان الشريان اما ان يكون بحيث يعصى على الغامز في الاندفاع او يطاوعه بسهولة او يكون في ذلك متوسطا وقد يشتبه النبض الصلب بالقوي من جهة كثرة تعقدهما في الاصابع وكثرة انغمازهما عنها ويفرق بينهما بان يغمز العرق فان دفع اليد عند تراجعه بقوة فهو قوي والا فهو صلب

وانما عبر عن اقسام هذا الجنس وما بعده بالاصناف وعن اقسام ما تقدم بالانواع لان المقسمات التي كانت لما يتقدم من الاجناس كالانبساط والانقباض والقوة والضعف والسرعة والبطوء احتملت ان تكون فصولا لتلك الاقسام لحملها عليها بلا تأويل ومميزة عما عداها بخلاف المقسمات التي لما ياتي من الصلابة واللين والامتلاء والخلو والحرارة والبرودة فانها لا تحتمل كونها فصولا او لوازم لها بل هي اعراض تلحق الشريان ويوصف النبض بها تجوزا لكون الآلة التي هي الشريان توصف بها فكون النبض اللين حركة الشريان اذا كان الشريان قابلا للاندفاع عن الغامز بسهولة والصلب ما نبا بخلاف هذا فعبر عنهما واما للتنبيه على ان كلها اصناف واطلاق الانواع عليها اولا كان اتباعا للمشهور واطلاق الاصناف على البواقي على ما هي عليه ثم ان المذكورات من الاجناس والانواع والاصناف ليست اجناسا للنبض ولا انواعا او اصنافا بل اجناس دلايل النبض وانواع دلايله او اصنافها لكن لما اضيف الى النبض تجوزا وقع الناس فيما وقعوا حتى قال المسيحي ان القوام عرض حال في الآلة التي هي الشرايين وحينئذ كيف يكون هذا الصنف من جملة النبض الذي هو الحركة ثم قال واعتذر ابن ابي صادق عن ادخال هذا في النبض بوجوه ثلثة آ ان هذا لا يدرك الا بالحركة ولما كان كذلك ادخل فيها ب انه دال على احوال القلب والنبض ايضا كذلك ج ان الفاضل جالينوس ادخله في النبض تبعا للمتقدمين والاول عذر فاسد لان ادراكه لازم لادراك الحركة واللازم غير الملزوم والثاني مثله لان السعال وسعة الصدر وضيقه دالة على احوال القلب وليس نبضا والثالث هذيان محض هذا ما قال وهو الهذيان بالحقيقة لما علمنا من ان اطلاقه عليه انما هو على سبيل التجوز قوله واما الجنس الماخوذ من حال ما يحتوي عليه هذا خامس الاجناس واصنافه ثلثة الممتلي وهو الذي يحس كان في تجويفه رطوبة مالية تعتد بها لا فراغ صرف والخالي ضده وهو الذي يحس فارغا والمعتدل وهو الذي يحس فيه رطوبة بقدر طبيعي لذلك الشخص او الصنف او النوع كما تقدم وانما تكون ثلثة لان ما يحتوي عليه الشريان من الدم والروح اما ان يكون اكثر من المقدار الطبيعي او اقل منه او لا اقل ولا اكثر وانما قال في الممتلي كان في تجويفه احترازا من النبض الرطب لاشتراكهما في استيلاء الرطوبة عليهما وافتراقهما في ان الرطوبة في الرطب مداخلة لجرم العرق وفي الممتلي في تجويفه والحس انما يفرق بينهما بان الرطب يكون لا محالة لينا لان كل رطوبة مداخلة جرم العضو فانها تلينه والممتلي لا يكون كذلك لجواز ان يكون قوام الرطوبة المالية في تجويفه بحيث يفسرهما دفعا في مسام الشريان وانما قال تعتد بها احترازا من المعتدل فان الرطوبة الكاينة وان كان يحس فيه بخلاف ما في الخالي لكنها لا يعتد بها لقلتها وانما قال لا فراغ صرف ليصح ان يقول والخالي ضده اذ لولاه يصدق على المعتدل ايضا وقيل انه زائد وقال الاستاد هو احتراز من الخالي وفيه نظر لان الخالي لا الم يخرج بدونه فلا يخرج المعتدل بطريق الاولى لان الفراغ الصرف محال فكيف يحس به في الخالي لانه لا يلزم من احساس الفراغ ان يكون فارغا من جميع الاجسام فان ما في الجو خاليا وهو في الحقيقة ممتلي ولان المراد بالخلا الخلاء عن الرطوبة

المحسوسة قوله واما الجنس الماخوذ من ملمسه هذا سادس الاجناس واصنافه ثلثة الحار والبارد والمعتدل وهو ظاهر لكن البحث في انه لم يعتبر الرطب واليابس والمعتدل بينهما ايضا لتزيد الاقسام وانه كيف يعرف ان النبض حارا وبارد وهو مغطي بالجلد واللحم اما الاول فقال المسيحي انما لم يعتبرها لان الرطوبة واليبوسة كيفيتان منفعلتان والحق انهم انما لم يعتبروا ههنا لان الرطوبة ان كانت في تجويف العرق رجع الى ما يحتوي عليه الشريان وان لم تكن في تجويفه بل كانت مداخلة لجرمه بحيث اوجبت لين جرمه رجع ذلك الى قوام الآلة وكذا اليبوسة اذا غلبت اوجبت الصلابة ورجع الى حال القوام واما الثاني فانما نعرف بان نوضع اليد اولا على موضع من المعصم غير موضع الشريان فاذا احسست كيفيته وعلمت نسبتها الى كيفية معتدل المزاج علم من ذلك مقدار ما ينبغي ان يكون عليه كيفية موضع الشريان ثم نوضع اليد على الشريان وننسب ما يحس من الكيفية حينئذ الى الكيفية التي يستحقها ذلك الملمس فان كان اسخن من ذلك كما في الدق حكم انه حار وان كان ابرد حكم انه بارد والا فمعتدل هذا طريق حسن لكن الكلام في احساس الشريان ابرد من ملمس باقي جلد البدن اذ يبعد جدا ان يكون الشريان مع كثرة حرارته واتصاله بالقلب ابرد من ظاهر البدن الا ان يكون تسخين الظاهر لامر من خارج واما الجنس الماخوذ من زمان السكون هذا سابع الاجناس وهو الماخوذ من حال زمان السكون في القصر والطول والاعتدال واصنافه ثلثة المتواتر وهو القصير الزمان المحسوس بين القرعتين والفرق بينه وبين السريع ان هذا ماخوذ من زمان السكون والسريع من زمان الحركة وقد يفرق بينهما بوجه آخر وهو ان هذا لا يدرك الا بحركتين والسريع يدرك بحركة ويقال له اي للمتواتر ايضا المتدارك لتلاحق بعض النبضات بالبعض بسرعة والمتكاثف لانضمام احدى النبضتين بالاخرى من غير تخلل زمان كثير بينهما والمتفاوت ضده اي الطويل الزمان المحسوس بين القرعتين ويقال له ايضا المتراخي والمتخلخل لضد المعنيين المذكورين في المتدارك والمتكاثف ومنهما للمعتدل وهو المتوسط الزمان المحسوس بين القرعتين وانما انحصر في هذه الثلثة لان الزمان الذي لا يحس النبض فيه متحركا اما ان يكون اقصر مما في المعتدل وهو المتواتر او اطول من ذلك وهو المتفاوت او لا اقصر ولا اطول وهو المعتدل وهذا ان اعتبر زمان السكون في الحس وهو ما بين الانبساطين لان ما بينهما لا يظهر في الحس حركة واما لو اعتبر زمان السكون الحقيقي وذلك هو السكون الداخل والخارج فاصناف هذا الجنس يكون تسعة لان زمان السكون الخارج اما ان يكون اقصر مما في الطبيعي او اطول او مساويا وعلى التقادير فزمان السكون الداخل اما ان يكون اقصر منه في الطبيعي او اطول او مساويا والى ما ذكرنا اشار بقوله ثم هذا الزمان هو بحسب ما يدرك من امر الانقباض اي زمان السكون انما يتعين بحسب حال الانقباض فان قلنا ان الانقباض لا يدرك اصلا كان هو الزمان الواقع بين كل انبساطين وهو زمان امور اربعة آ السكون الخارج ب الانقباض لانه اذا لم يحس به يكون في حكم السكون

في السكون الداخل في اول الانبساط لانه لا يحس ايضا وان قلنا ان الانقباض مدرك كان ذلك الزمان باعتبار زمان الطرفين اي طرفي الانبساط والانقباض اذ لكل منهما طرفان محيطي ومركزي وانما قال زمان الطرفين ولم يقل زمان السكونين ليدخل في الطرف المركزي آخر الانقباض واول الانبساط الثاني لانهما غير محسوسين فيكون حكمهما حكم السكون فعلى الاول اي ان لم يكن الانقباض مدركا كان المتواتر ما يكون زمان ما بين الانبساطين فيه وهو زمان الامور الاربعة اقصر مما في المعتدل والمتفاوت ما يكون هذا الزمان فيه اطول مما في المعتدل والمعتدل ما يكون هذا الزمان فيه مثل زمان المعتدل وعلى الثاني اي ان كان مدركا كان المتواتر ما يكون الزمان الذي بين المحسوس من الانبساط والمحسوس من الانقباض اقصر مما في المعتدل وذلك اما زمان السكون الخارج او زمان الامور الثلثة التي عرفتها والمتفاوت ما يكون فيه هذان الزمانان اطول مما في المعتدل والمعتدل ما يكون هذان الزمانان فيه مساويين لهذين الزمانين في المعتدل ويظهر من هذا ان زمان التواتر والتفاوت على تقدير عدم ادراك الانقباض يكون اطول مما اذا كان مدركا اذ على تقدير ادراكه ينقص زمانه من زمان السكون وقال الامام ان زمان التواتر على تقدير عدم ادراك الانقباض يكون اطول منه على تقدير ادراكه واما التفاوت فبالعكس وقال الخونجي بعكس قول الامام وفسادهما بين مما ذكرنا من ان زمان التواتر والتفاوت حينئذ يكون اطول لا زمان التواتر فقط على ما قاله الامام او زمان التفاوت فقط على ما قاله الخونجي وقال الامام ايضا في كون المتفاوت ضدا للمتواتر نظر لان الزمان القصير لا يضاد الزمان الطويل من حيث انهما زمان اذ لا تضاد في الكميات ولا من حيث ان احدهما طويل والآخر قصير لانهما اضافتان عارضتان للزمانين اللذين لا تضاد بينهما واما السكنات الحاصلة في هذه الازمنة فهي طبايع عدمية فلا تتضاد فعلمنا ان اطلاق لفظ الضد على ذلك مجاز وقد اجاب بعضهم عنه بان المراد بالضد ههنا بل في جميع مباحث الطب ليس ما يراد به في الحكمة بل مجرد المقابلة بين امرين مع احتمال وجود الوسط بينهما وهذا مما يؤكد قول الامام من ان اطلاق الضد عليه بالمجاز والجواب الحق ان المتواتر ليس عبارة عن الزمان بل عن نبض له اضافة مخصوصة الى الزمان والنبض حركة والحركات قد تتضاد اذا اخذت مع الاضافة كالحركة الصاعدة المضادة للهابطة وقال المسيحي الحق عندي ان التقابل بينهما تقابل التضايف فان جعل المتواتر عبارة من ان يكون زمان السكون قصيرا والمتفاوت عبارة من ان يكون زمان السكون طويلا فيكون من المضاف المشهوري وان لم نعتبر نفس الزمان بل اخذ مجرد الطويل والقصير كان ذلك من المضاف الحقيقي وعلى التقديرين فهما اذا ان وجدنا ان معقولتان احدهما بالقياس الى الآخر فهذا هو التحقيق في هذا الباب والحق فيه لان المتواتر في الحقيقة ليس شيئا مما ذكره وكذا المتفاوت بل حركة مضافة الى الزمان فيتحقق التضاد **قوله** واما الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف هذا ثامن الاجناس وهو الماخوذ من الاستواء والاختلاف وهو اما مستو واما مختلف غير مستو ولا ثالث لان المتوسط بين المستوي والمختلف لا يكون معتدلا

ولذلك اتبع المختلف بقوله غير مستو في معرض التفسير له لينبه بذلك على انحصار هذا الجنس في المستوي والمختلف اذ لا يكون بين الشيء وعدمه واسطة والبطيء وان صدق عليه انه غير سريع لكن لا يمكن تفسيره به لصدقه على المعتدل وهكذا في ساير الاجناس **قوله** وذلك اي الاستواء والاختلاف يكون اما باعتبار تشابه نبضات بان يكون النبضة اللاحقة مشابهة للسابقة في امور خمسة العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت والصلابة واللين اولا يكون فان كانت متشابهة فهو المستوي وان لم يكن فهو المختلف واما باعتبار تشابه اجزاء نبضة بان يكون مواقع الاصابع كلها متشابهة في الامور المذكورة اولا يكون فان كانت فهو المستوي والا فهو المختلف وتشابه الاجزاء واختلافها انما يعتبر بحسب طول النبضة لان اعتبار ذلك في العرض والسمك عسر لعدم الظهور فيهما واما باعتبار التشابه في جزء واحد من النبضة اي موقع اصبع واحدة بان يكون اول الانبساط وآخره وما بينهما متشابهة في الامور المذكورة اولا يكون فان كان فهو المستوي والا فهو المختلف ويكفي في معرفة الاستواء والاختلاف على الثاني نبضة واحدة وعلى هذا موقع اصبع واحد فقط بدون اعتبار باقي المواقع التي في النبضة الواحدة ولما كان الاستواء والاختلاف بالاعتبار الاول والثاني ظاهرين دون هذا بينه بقوله حتى ان النبض الواحد يكون آخر انبساطه اسرع لشدة الحاجة او ابطأ للضعف اذ يعرف منه امكان اعتبار الاستواء والاختلاف بالجزء الواحد لانه اذا كان اول الانبساط مخالفا لآخره في النبض الواحد يكون اول الانبساط الذي تحت الاصبع مخالفا لآخره فيعرف ان الجزء الواحد قد يكون متشابه الاجزاء وقد يكون غير متشابه الاجزاء اعلم ان الاطباء خصصوا الاستواء والاختلاف في نبضات او في اجزاء نبضة او في جزء واحد من النبضة بالامور الخمسة دون الاجناس الباقية ايضا كجنس الامتلاء والخلاء وجنس الحار والبارد وجنس الوزن وجنس النظام ومقابله اما الاولان فلانه يبعد وقوع الاختلاف فيهما اذ يبعد جدا ان يكون الشريان في النبضة السابقة ممتليا او حارا وفي اللاحقة خاليا او باردا فضلا عن ان يكون كذلك في موقع اصبع دون اخرى واما الوزن فلانه مما يعسر ادراكه فضلا عن الاستواء والاختلاف فيه واما جنس النظام ومقابله فلا يجري فيه الاستواء والاختلاف والامر كما ذكروا ما تغافلوا عن اعتبار ذلك لان الاختلاف في اجزاء نبضة او في جزء من اجزائها مما يبعد وقوعه في الصلابة واللين ايضا مع اعتباره اذ بعد ان يكون موقع اصبع او جزء منه لينا وموقع اخرى او جزء منه صلبا وكذا في العظم والصغر قال الشيخ وان شئت بسطت القول واعتبرت في الاستواء والاختلاف في كل من الثلثة المذكورة اي النبضات واجزاء النبضة وجزء منها ساير الاقسام الاخر اي الباقية بعد الخمسة ولكن ملاك الامر للاعتبار معروف الى سنخ اي الخمسة المذكورة لان اظهر ما به الاستواء والاختلاف من الامور الثلثة هي هذه الخمسة والضابط في الاقسام الحاصلة ههنا هو ان ما فيه الاختلاف امور ثلثة وما به الاختلاف خمسة واقسام الاول بحسب البساطة والتركيب سبعة لان البسايط ثلثة المختلف في نبضات المختلف في اجزاء

بعضه المختلف في جزو واحد والمركب الثنائي ثلثة المختلف في بعضات واجزا بعضه المختلف
في بعضات وفي جزو واحد المختلف في اجزا بعضه وفي جزو واحد الثلاثي واحد وهو ظاهر
واقسام الثاني بحسب البساطة والتركيب احد وثلثون لان البسايط خمسة المختلف في العظم
والصغر المختلف في القوة والضعف المختلف في السرعة والبطو المختلف في التواتر و
التفاوت المختلف في الصلابة واللين والمركب الثنائي عشرة لان الاول ينضام مع الاربعة و
الثاني مع الثلثة والثالث مع الاثنين والرابع مع الخامس والمجموع عشرة وهو ظاهر و
كذا المركب الثلاثي عشرة ايضا لان كل شيء ينضام مع كل واحد من الثلثة الباقية يكون
سبعة ومجموع الثلثة الباقية واحدا آ مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة
والبطو ب مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والصلابة واللين ج مختلف
في العظم والصغر والسرعة والبطو والتواتر والتفاوت د مختلف في العظم والصغر
والسرعة والبطو والصلابة واللين ه مختلف في العظم والصغر والتواتر والتفاوت
والصلابة واللين و مختلف في القوة والضعف والسرعة والبطو والتواتر والتفاوت
ز مختلف في القوة والضعف والسرعة والبطو والصلابة واللين ح مختلف في
القوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين ط مختلف في السرعة
والبطو والتواتر والتفاوت والصلابة واللين والمركب الرباعي خمسة آ مختلف
في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطو والتواتر والتفاوت ب
مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطو والصلابة واللين
ج مختلف في العظم والصغر والقوة والضعف والتواتر والتفاوت والصلابة واللين
د مختلف في العظم والصغر والسرعة والبطو والتواتر والتفاوت والصلابة واللين
ه مختلف في القوة والضعف والسرعة والبطو والتواتر والتفاوت والصلابة
واللين والخماسي قسم واحد وهو ظاهر واذا ضرب اقسام الاول وهي سبعة في
اقسام الثاني وهي احد وثلثون تصير مائتين وسبعة عشر وهي اقسام المختلف و
نعرف من ذلك ان اقسام المستوى ايضا تكون مثلها ويكون المجموع اربعمائة و
اربعا وثلثين **قوله** والنبض المستوى على الاطلاق اشارة الى ان كل واحد من
المستوى والمختلف قد يكون على الاطلاق وهو الذي يكون مستويا في جميع هذه الخمسة
المذكورة وقد يكون لا على الاطلاق وهو ان يكون مستويا في واحد من هذه الخمسة
كالمستوى في القوة او في السرعة وكذا المختلف قد يكون اما على الاطلاق بان يكون
مختلفا في جميع الخمسة واما فيما ليس فيه بمستو كما في القوة او في السرعة او غير ذلك
وانما قال بعد المختلف وهو الذي ليس بمستو مع انه كان قد ذكر ذلك قبل تنبيها على
ان ذكره هنالك كان ايضا تفسيرا له وهذا الكلام قاله جالينوس في النبض الكبير [illegible]
المستوى ان يكون قرعاته للانامل متشابهة والمختلف على خلافه وكل واحد منهما ينقسم
الى العام والخاص فالمستوى العام هو الذي يكون قرعاته للانامل متساوية في جميع
الاصناف والمختلف ان لا يكون قرعاته للانامل متساوية في شيء من الاصناف والمستوى

الخاص ان يكون قرعاته متساوية في صنف واحد فقط ومختلفة في باقي الاصناف والمختلف
الخاص مقابله وعبارة الشيخ وهو قوله اما على الاطلاق اولا على الاطلاق اشد اذ على
تفسير جالينوس ان استوى في القوة والسرعة مثلا لا يكون عاما ولا خاصا وعلى تفسير
الشيخ يكون مستويا لا على الاطلاق **قوله** واما الجنس الماخوذ من النظام وغير النظام
فهذا تاسع الاجناس وهو ذو نوعين مختلف منتظم ومختلف غير منتظم قال ههنا ذو نوعين
دون صنفين لاحتمال كون النظام وغير النظام فصلا للحركة لا اضافيا بهما ومن هذا
يعلم ان المستوى والمختلف ايضا يجوز ان يكونا نوعين وانما قال مختلف منتظم ومختلف
غير منتظم ليعلم ان المختلف لانهما داخلان فيه والمنتظم هو الذي لاختلافه نظام محفوظ محدود
يدور عليه وهو على وجهين اما منتظم على الاطلاق وهو ان يكون المتكرر منه اختلاف واحد
فقط كان يكون السرعة مثلا في كل نبضة مثل وثلث سرعة النبضة التي تجاوزها ثم
يستمر عليه واما منتظم بدور وهو ان يكون له دور الاختلاف فمن فصاعدا مثل ان يكون
هناك دوران او دوار اخر مما الف له الا انهما يعودان على ولاء بهما كدور واحد مثل ان يكون
السرعة في كل نبضة مثل وثلث سرعة النبضة التي تجاورها ويستمر على ذلك عدد
ثم تصير سرعة كل نبضة مثل ونصف سرعة التي تجاورها ويمضي على ذلك عدد آخر ثم يرجع
الى الدور الاول وكل دور ينقضي عدده ياتي بعده الدور الآخر وغير المنتظم ضده وهو
الذي تحرك العرق حركات كيف اتفقت من غير ان يحفظ نظاما واعلم ان المنتظم
المطلق لما اعتبر فيه ان يكون اختلاف كل نبضة لما يليها مثل اختلاف ما يليها لما
بعدها وان لا يتكرر النبضات الا على ذلك الخلاف احتمل امرين احدهما ان يتحد
النبضات في قدر النقصان والآخر ان يتحد في نسبة التناقص مثال الاول ان يكون النبضة
الاولى ستة اجزاء والثانية اربعة والثالثة اثنين ومثال الثاني ان يكون الاولى ستة و
الثانية اربعة والثالثة اثنين وثلثي جزء لان نقصان الثانية عن الاولى بقدر الثلث
فيكون نقصان الثالثة عن الثانية ايضا بقدر ثلث الاربعة جزء وثلث فيكون
الثالثة جزئين وثلثي جزء على اتحاد النبضات في نسبة التناقص في الاول لما اعتبر
اتحادها في مقدار النقصان يكون نقصان الثالثة عن الثانية مثل مقدار نقصان
الثانية عن الاولى وكان نقصان الثانية عن الاولى بجزئين فيكون نقصان الثالثة
عن الثانية ايضا جزئين ومن هذا يظهر ان لا يجتمع اتحاد مقادير النقصان مع اتحاد
نسبة التناقص بل اذا ثبت احدهما لا يوجد الآخر فالمنتظم المطلق حينئذ يكون ما
يحفظ الاختلاف في النبضات نسبة واحدة بعينها او مقدارا واحدا بعينه في الزيادة و
النقصان والدائر لا يحفظ شيئا من ذلك لكن يوجد فيه نسبتان تعودان على ولاء بهما مثل
ان يكون النبضة الاولى اربعة اجزاء والثانية ثلاثة والثالثة واحد ويكون مقدار الرابعة
ثمانية والخامسة ستة والسادسة اثنين فالثلثة الاولى لم يتحد فيها النسبة ولا المقدار
لكن وجد فيها النسبتان يكرر في الثلثة الاخيرة وكذا لو وجد بعد الثلثة الاولى ثلثة
تكرر فيها مقدار التناقص مثل ان يكون الرابعة ستة والخامسة سبعة والسادسة

خمسة فالمقداران اللذان بهما الناقص في سنوع الثلثة الاخيرة مماثل المقدارين اللذين بهما الناقص في الثلثة الاولى واذا عرفت ذلك فنقول النقض المختلف اذا خالفت نقضه الثانية الاولى فاما ان يوافق الثالثة الثانية في مقدار مخالفة الثانية للاولى او في نسبة مخالفتها او لا يوافق في شيء من ذلك بل يكون النسبة فيهما مختلفة وكذا المقدار وعلى التقديرين الاولين ان حفظ ذلك فيما يأتي واستمر فهو المنتظم المطلق وعليهما ان لم يحفظ وعلى الثالث ان كان النقصانات الاتية متوافقة في اختلافها السابقة مخالفة للباقية في النسبة والمقدار او في المقدار فقط او في النسبة فقط فهو المنتظم الدائر والا فهو غير المنتظم وعلى هذا يكون غير المنتظم قسما والمنتظم المطلق قسمين منتظم مطلق حافظ للمقدار الواحد ومنتظم مطلق حافظ للنسبة الواحدة والمنتظم الدائر تسعة اقسام اذ على المقدرين الاولين يحصل ستة وعلى الثالث ثلثة آ ان يكون السابقة متوافقة المقدار وتوافقها في المقدار والنسبة معا ب ان يكون السابقة متوافقة المقدار ولاحقته توافقها في المقدار فقط ج ان يكون السابقة متوافقة المقدار ولاحقته توافقها في النسبة فقط د ان يكون السابقة متوافقة النسبة ولاحقته مثلها في النسبة والمقدار ه ان يكون السابقة متوافقة في النسبة ولاحقته مثلها فيها و ان يكون السابقة متوافقة النسبة ولاحقته مثلها في المقدار ز ان يكون السابقة متخالفة النسبة والمقدار ولاحقته توافقها فيهما معا ح ان يكون السابقة متخالفة النسبة والمقدار ولاحقته توافقها في النسبة فقط ط ان يكون السابقة متخالفة النسبة والمقدار معا ولاحقته توافقها في المقدار فقط مثال المنتظم المطلق الحافظ لمقدار واحد ان يكون النقضة الاولى عشرة اجزاء والثانية تسعة والثالثة ثمانية وهكذا حتى ينقص كل نقضة عما قبلها بجزء واحد مثال المنتظم المطلق الحافظ للنسبة الواحدة ان يكون الاولى عشرين و الثانية خمسة عشر والثالثة احد عشر وثلثة ارباع وهكذا حتى ينقص كل نقضة عما قبلها بربع مثال الاول من المنتظم الدائر ان يكون الاول ستة والثانية اربعة والثالثة اثنين والرابعة ستة والخامسة اربعة والسادسة اثنين ومثال الثاني ان يكون الرابعة عشرة والخامسة ثمانية والسادسة ستة ومثال الثالث ان يكون الرابعة اثني عشر والخامسة ثمانية والسادسة اربعة ومثال الرابع ان يكون الاول تسعة والثانية ستة والثالث اربعة والرابعة تسعة والخامسة ستة والسادسة اربعة ومثال الخامس ان يكون الرابعة ثمانية عشر والخامسة اثني عشر والسادسة ثمانية ومثال السادس ان يكون الرابعة عشرة والخامسة سبعة والسادسة خمسة ومثال السابع ان يكون الاول اربعة والثانية ثلثة والثالثة واحدا والرابعة والخامسة ثلثة والسادسة واحدا ومثال الثامن ان يكون الرابعة ثلثة والخامسة ستة والسادسة اثنين ومثال التاسع ان يكون الرابعة عشرة والخامسة تسعة والسادسة سبعة **قوله** واذا حققت وجدت هذا الجنس العاشر كالنوع من الجنس التاسع اي جنس الاستواء والاختلاف وفي بعض النسخ هذا الجنس التاسع من الجنس الثامن ولكل وجه اما الاول فلان الاطبا جعلوا هذا جنسا عاشرا وجنس الاستواء والاختلاف تاسعا فكانه صار العاشر اسما له والتاسع لذاك

واما الثانية فلانه عند تعديد الاجناس جعل هذا تاسعا وذاك ثامنا وانما كان هنا عند التحقيق كالنوع من جنس الاستواء والاختلاف لان المنتظم وغير المنتظم نوعان من المختلف الذي هو نوع لذلك وهو ظاهر وقال الامام النقصانات انما تكون منتظمة اذا كانت مستوية من بعض الوجوه وانما تكون مستوية اذا كانت مستوية من كل الوجوه والاستواء من كل الوجوه اخص من الاستواء من بعض الوجوه لانه كلما كان مستويا من كل الوجوه صدق عليه انه مستو من بعض الوجوه ولا ينعكس واذا كان كذلك كان الانتظام اعم من الاستواء فقد دخل تحت المنتظم المستوي وبعض اقسام المختلف واما عدم الانتظام فهو اخص من الاختلاف فاذا اعتبرنا كل واحد من جنس الاستواء والاختلاف وجنس النظام وعدم النظام وجدنا احد الطرفين من الاول اعم من احدهما من الثاني والآخر من الاول اخص من الآخر من الطرف الثاني ضرورة ان الاستواء في الجنس المأخوذ من جنس الاستواء والاختلاف اخص من الانتظام في الجنس المأخوذ من النظام وعدم النظام واذا كان كذلك لم يكن جعل احدهما جنسا للآخر اولى من العكس فوجب جعل كل واحد منهما جنسا مستقلا بنفسه وهو ضعيف اما قوله النقصانات انما تكون منتظمة اذا كانت مستوية من بعض الوجوه فلان الانتظام انما يصح اذا كانت النقضات متشابهة في نسبة التخالف او في مقدار التخالف والاستواء انما يكون بتشابههما في الامور الخمسة والمخالفة الثابتة في الاختلاف خارج عن ذلك فجاز ان يكون مختلفة في الامور الخمسة اختلافا متشابها حتى يصدق انه نقض منتظم ولا يصدق انه متساو باعتبار ما اصلا وكذلك اذا كانت النقضات متساوية في الامور المذكورة لم يصدق انه منتظم اذ لا اختلاف حتى يصدق انه حافظ للنظام واما قوله وانما يكون مستوية اذا كانت مستوية من كل الوجوه فلان المراد بالاستواء ان كان مطلقه ففساده بين لان مطلقه كما يصدق على الاستواء من كل الوجوه يصدق على الاستواء من وجه وان كان الاستواء على الاطلاق من كل وجه فذلك لا يدل على المطلوب لان الاستواء المطلق اي من كل وجه فرد من افراد مطلق الاستواء ولا يلزم من دخوله تحت المنتظم دخول مطلق الاستواء تحته بل الحق ما قاله الشيخ لان المنتظم بالاتفاق مفسر بالمختلف الذي يكون الاختلاف نظام محفوظ وغير المنتظم بالمختلف الذي لا يكون لاختلافه نظام محفوظ فيكون كل منتظم مختلفا من غير عكس وكذا غير المنتظم والخاص يكون قسما من العام لا قسيما منه **قوله** وينبغي ان يعلم ان في النبض طبيعة موسيقارية موجودة ليس من تتمة مباحث جنس النظام وعدم النظام بل مقدمة لمباحث جنس الوزن فهذه قبل الشروع في ذلك وقول الشارح كانه كان مكتوبا في الحاشية فنقله النساخ الى ههنا غلطا تعيينا والمراد منه هو ان ما يبحث صناعة الموسيقى بحسب حرسه في كل صنعة موسيقارية ثابت في النبض وبيان ذلك موقوف على معرفة امور لا بد من الاشارة اليها فنقول وبالله التوفيق الموسيقار آلة الغناء كالبربط وغيره والموسيقى صناعة يبحث فيها عن احوال النغم انها كيف تتألف وتنفق وتتنافر وعن الازمنة المتخللة بين النغمات وان شئت فقل

بين النغمات بل هي اولى لما ياتي ان النقرة مبدأ النغمة واعتبار الزمان المتخلل انما هو
من ابتدائها لا من انقطاعها اذ لو انقطعت الاولى عن الثانية لا يحصل التوافق كما لو اتصلتا
بحيث لا يتميز مبدأ احديهما عن منتهى الاخرى ويسمى هذا ترعيدا واهل الطرب يسمونه برغول
ويعلم من تعريف الموسيقى انه تم بجزئين احدهما يبحث عن احوال النغم في كيفية تاليفها
وتوافقها وتنافرها ويسمى علم التاليف والاخر يبحث عن الازمنة المتخللة بين النغمات
ويسمى علم الايقاع والنغمة صوت لابث زمانا على حد ما من الحدة والثقل والنقرة هي
القرعة التي تكون سببا للنغمة وتوافق النغم عبارة عن كونها بحيث يحصل عند اجتماع
نغمتين او اكثر التذاذ يميل السامع الى استماعها والتنافر بخلافه والايقاع جماعة نقرات
يتخللها ازمنة محدودة المقادير وادوار الايقاع طائفة منه تقدر بالنقرة والبعد
عبارة عن مجموع نغمتين مختلفتين بالحدة والثقل وما زاد عليهما يسمى جمعا وان
روعي فيهما ترتيب يسمى لحنا والنغمتان ما لم يختلفا بالحدة والثقل لم يتصور هناك
بعد ولا من تركيبهما لذة لكونه تكرارا موجبا للسآمة واذا اختلفتا فيهما وحصل بعد فان
لم يقع بين البعدين الاول والثاني تفاوت اصلا لم يحصل من التركيب لذة ايضا لما مر
وان وقع فان لم يكن التفاوت بين العددين مقدارا لاحدهما على الاخر بوجه والتصيير
اصغرهما بمقدار التفاوت ايضا كالتسعة والخمسة فان التفاوت بينهما وهو الاربعة
ليست بتسعة ولا الخمسة لا بالفعل ولا بالقوة لانها لا تصير بالتكرار مثل احدهما ولا
يصير اصغرهما الذي هو الخمسة بمقدار التفاوت بوجه يسمى ابعادا متنافرة وغير ملائمة و
تنقسم الى ثلثة اقسام لان التفاوت بينهما اما ان يكون بمقدار احدهما بالفعل او
بالقوة والثاني اما ان يكون بحيث يصير التفاوت بمقدار احدهما بالتكرار او لا بل
يصير اصغرهما بمقدار التفاوت بالتكرار مثال الاول كالاثنين والواحد فان التفاوت
واحد وهو بمقدار احدهما بالفعل ومثال الثاني كالثلثة والاثنين فان التفاوت واحد
وانه يصير بالتكرار اثنين ومثال الثالث كالستة والاثنين فان اصغرهما الذي هو
الاثنان يصير بالتكرار بمقدار التفاوت وهو اربعة والسر في ان يكون بعض
الابعاد ملائمة ملذة دون بعض هو ان لكل قوة من القوى كمالا مخصوصا بها واذا
حصل لها ذلك حصل للنفس التذاذ لان كمال قوى الانسان كمال لها وان لم يحصل بالمتن
وان ابطا حصوله حصل بعد زمان البطوء حيرة فكرية مستتبعة لالم نفساني ومن
المعلوم ان كمال القوة المميزة في كمال تميزها بين المحسوسات واذا كانت المحسوسات
ذوات كميات كان كمال التمييز بينها بادراك النسب التي بينها فما كان منها ادراكه
اسهل كان اشد ملايمة ولا خفاء ان اسهل النسب ادراكا هي نسبة الضعف لان النفس
اذا سمعت الاثنان ضعف الواحد لا يعرض لها حيرة فكرية كما يعرض اذا سمعت هذا
العدد ضعف وخمسة اسداس ذلك العدد فهذه النسبة اي نسبة الضعف تكون
اشرف النسب وهي التي تكون مقدار التفاوت بين البعدين بالفعل تسمى بنسبة
الذي بالكل اي نسبة البعد الذي يقع التفاوت بكل الاجزاء والبعد الذي هو محيط بكل

غير متفقة وغير ملائمة ايضا وان
كان بمقدار احدهما على الاخر
بالفعل او بالقوة يسمى ابعادا
م

النغم اذ كل نغمة تفرض يوجد بين طرفي هذا البعد اما بعينها او ما يقوم مقامها فيكون محيطا بكل النغم م
وما يكون مقدار التفاوت بمقدار احدهما بالقوة فكلما كان التكرار فيه اقل كان اشرف
لكونه اقرب الى الادراك وهو نسبة المثل والنصف كالثلثة والاثنين فان الثلثة مثل
الاثنين ونصفه والتفاوت بينهما واحد ويحصل من تكراره مرة اثنان ويسمى الذي
بالخمس لانه ينقسم في اكثر ما يستعمل الى اربعة ابعاد لحينئذ تشتمل عليها خمس نغم متتالية
وقال الامام انما سمي به لان اقل عددين يمكن بينهما هذه النسبة هما الثلثة والاثنان ولو كان
الامر على ما ذكر لسمي الذي بالاربع بالذي بالسبع لان اقل عددين يمكن بينهما هذه النسبة
الاربعة والثلثة ويعقب نسبة المثل والنصف في الشرف نسبة المثل والثلث كنسبة الاربعة
الى الثلثة لان التفاوت بينهما بواحد ويحصل اصغرهما من تكراره مرتين ويسمى الذي بالاربع
لانقسامه غالبا الى ثلثة ابعاد لحينئذ تشتمل عليها اربع نغم متتالية وقال المحشي انما سمي
به باعتبار اعظم طرفيه ولو كان كذلك لسمي ذو الخمس باعتبار طرفيه بذي الثلث
ويعقب نسبة المثل والثلث نسبة المثل والربع وهو ما يحتاج فيه الى تكرار التفاوت اربع
مرات ثم نسبة المثل والخمس وهكذا ما امكن اعتبار نسبة المثل والجزء الا انها اذا تعدت
النسبة ووصلت الى النسبة التي تسمى طنينية وهي نسبة المثل والثمن تقل التفاوت ويعسر
السمع ادراكه لقلته فلم يكن ملايما فالمدرك في الموسيقى من نسب المثل والجزء سبع نسب و
القسم الثالث وهو ان لا يصير التفاوت بالتكرار مثل احدهما لكن يصير اصغر المتفاوتين
بالتكرار مرة او مرتين بمقدار التفاوت يسمى نسبة الاضعاف لانه لما كان اصغرهما يحصل
من تكراره التفاوت كان فضل الاعظم على الاصغر بمقدار ضعف الاصغر او اضعافه
وحينئذ يكون الاعظم مثل الاصغر وضعفه او اضعافه فيكون الاعظم اضعاف الاصغر ضرورة
واوله نسبة ثلثة الاضعاف لان التفاوت بينهما يحصل من تكراره مرة وهو ضعف
الاصغر والاعظم مثل مجموعهما حتى يكون الاعظم ثلثة اضعاف الاصغر مثل نسبة الثلثة
الى الواحد وهذه النسبة اشرف النسب الى ملة في هذا القسم لانه اذا حصل التفاوت
من تكراره مرة كان اقرب الى العقل ويليه في الشرف نسبة اربعة الاضعاف وهكذا
وجميع نسبها متفقة ايضا لكن لما لم يكن في ذكرها فائدة ههنا سوى معرفة نسبة ثلثة
الاضعاف لما سيأتي انها محسوسة في النبض اكتفينا بذكرها اذا عرفت ذلك فاعلم
ان معنى قولنا ان في النبض طبيعة موسيقارية هو ان النبض هي حركة مؤلفة من انبساط
وانقباض وكل حركتين على ما عرفت لا بد ان يتخللهما سكون فيكون لا محالة بين ازمنة حركاتها
وسكوناتها نسبة ما كما يكون بين النغمات الموسيقارية بحيث لو فرض ان قرعاتها
للاصابع لو كانت مسموعة للصوت لاحست عند جريها على المجرى الطبيعي
بوزن جيد من الاوزان الموسيقارية وبخلافه عند خروجها عنه وحينئذ كما
ان ما يبحث عنه صناعة الموسيقى يحتاج كل الاحتياج على ما عرفت في تعريفها الى معرفة
تاليف النغم على نسب بينها في الحدة والثقل ومعرفة نسب ادوار الايقاع مقدرة للازمنة
التي تتخلل بين نقراتها كذلك حال النبض في الامرين فان نسبة ازمنته في السرعة والتواتر

وما تقابلها مناسبة ايقاعية ونسبة احواله في القوة والضعف والمقدار نسبة كالتأليفية
اما ان نسبة ازمنته في السرعة والتواتر نسبة ايقاعية فلان ذلك من نسبة الازمان
بعضها الى بعض في الطول والقصر كما ان في ادوار الايقاع نسبة للازمنة المتخللة
بين النقرات بعضها الى بعض في الطول والقصر واما ان نسبة احواله في القوة والضعف
كالتأليفية فلان القوة نظير الحدة والضعف نظير الثقل عند الاطباء واما ان نسبتها في
المقدار اي في الطول والقصر وغير ذلك كالتأليفية فلان النغمة الحادة كما تكون اعظم
من الثقيلة في قوة تأثيرها في الحاسة كذلك الطويل بالنسبة الى القصير وذلك ايضا عند
الاطباء واما عند اصحاب الالحان فبالعكس واما انها ليست تأليفية بل كالتأليفية
فلان الحدة والثقل من خواص الصوت **قوله** وكما ان ازمنة الايقاع اشارة الى
تشبيه اخر اي كما ان النسب التي بين ازمنة الايقاع ومقادير النغم قد تكون متفقة
اي مناسبة للامر الطبعي وقد تكون غير متفقة كذلك النسب التي بين الاختلافات
الواقعة في احوال النبض قد تكون منتظمة اي مناسبة للامر الطبعي وقد تكون غير منتظمة
قوله وايضا اي ويجوز ان يؤتى بدل المنتظم وغير المنتظم المتفق وغير المتفق
ايضا كما هو واقع في طرف المشبه به بان يقال كذلك نسبة احوال النبض في القوة والضعف
والمقدار قد تكون متفقة في القوة والضعف والمقدار وقد تكون غير متفقة فيها
بل مختلفة لكن هذا اي كون احوال النبض متفقة وغير متفقة خارج عن جنس اعتبار
النظام وفي بعض النسخ غير اعتبار جنس النظام وهو اولى على ما لا يخفى وكان
التقديم والتاخير وقع من الناسخ الاول وانما كان هذا خارجا عن اعتبار جنس
النظام لان النظام هو ان تكون الاختلافات الواقعة على نسق واحد وكون
احوال النبض في القوة والضعف والمقدار متفقة او غير متفقة هو اعتبار كونها
مستوية ومختلفة فيكون من جنس الاستواء والاختلاف لا من جنس النظام وعدمه
قال القرشي وهذا التشبيه فيه مغالطة وذلك لان لفظ الاتفاق يقال على النغمات و
على احوال النبض باشتراك الاسم ولذلك يكون ضد المتفق في النغم المتنافر وضد
المتفق في النبض المختلف وضعفه ظاهر اذا عرفت ذلك فاعلم ان النسب
الواقعة في الموسيقى كثيرة وليست كلها محسوسة في النبض لان النسب الموسيقارية
يحس بحس السمع وهو الطف جدا من حس اللمس الذي به يحس نسب النبض وجالينوس
يرى ان القدر المحسوس من مناسبات الوزن ما يكون على احدى هذه النسب
الخمس الموسيقارية المذكورة احدها ما يكون على نسبة الكل والخمسة اي المركبة
من البعد الذي بالكل والذي بالخمسة وهو البعد الذي يكون على نسبة ثلثة
اضعاف اذ هو نسبة الضعف مؤلفة بنسبة الزائد نصفا وهو اي الزائد نصفا
هو الذي يقال له نسبة الذي بالخمسة وانما كان نسبة ثلثة الاضعاف نسبة الضعف
مؤلفة بنسبة الزائد نصفا وهو الذي بالخمسة لما عرفت من قبل ان الاعظم فيما يكون
ثلثة امثال الثاني كالثلثة والواحد ومقدم نسبة الضعف اثنان ومقدم الزائد نصفا

ثلثة واذا ضرب احدهما في الاخر يحصل ستة وتالي نسبة الضعف واحد وتالي الزائد نصفا
اثنان واذا ضرب احدهما في الاخر يحصل اثنان ونسبة الستة الى الاثنين نسبة ثلثة الاضعاف
وحصلت من تأليف نسبة الاثنين الى الثلثة مع نسبة الواحد الى الاثنين وثانيها ما يكون على
نسبة الذي بالكل وهو الضعف على ما عرفت وثالثها ما يكون على الذي بالخمسة وهو الزائد
نصفا ورابعها ما يكون على نسبة الذي بالاربعة وهو الزائد ثلثا وخامسها ما يكون على
نسبة الزائد ربعا وقد عرفت جميع ذلك من قبل وانما قدم نسبة ثلثة الاضعاف على نسبة الضعف
والزائد نصفا مع كونها مركبة منهما لان ظهوره اكثر اذ التفاوت في الاختلاف كلما كان اكبر
اكثر كان ادراك ذلك الاختلاف اكثر **قوله** ثم لا يحس اي بعد الزائد ربعا لا يحس
لان ما كان فيه التفاوت بين المقدم والتالي اقل من الزائد ربعا كنسبة الزائد خمسا او الزائد
سدسا او غير ذلك فان الحس اللمسي يقصر عن ادراكه وما كان فيه التفاوت بين المقدم و
التالي اكثر من ثلثة اضعاف فانه لا يوجد البتة اذ من المستبعد ان تخالف نبضة نبضة
يليها باكثر من ذلك **قوله** وانا استعظم اي استصعب ضبط هذه النسب المذكورة با
لجس باليد واما على من لم يعتد درج الايقاع وتناسب النغم واسهله على اعتاد ذلهما و
التدريج يجوز ان يكون بمعنى الطريق من قولهم خل درج الضب اي طريقه وان يكون
جمع درجة اي من اعتاد درجات الايقاع ومراتبه وتناسب النغم بالصناعة اي
الموسيقية العملية ثم كان له قدرة على ان يعرف الموسيقى اي النظري منه حتى يقيس
المصنوع اي الحاصل من الصناعة العملية بالمعلوم اي الحاصل من الفكر والنظر فان هذا
الانسان اذا صرف تأمله الى النبض امكن ان يدرك هذه النسب بالجس وفي بعض النسخ
واقول ان افراد جنس المنتظم وغير المنتظم على انه احد العشرة وان كان نافعا فليس
بصواب في التقسيم لان هذا الجنس داخل تحت المختلف وكانه نوع منه والظاهر انه ليس
من كلامه لانه قد سبق ذكره في موضع يليق به واثبته الامام وقال في شرحه ان
وجه كونه نافعا هو ان جنس المنتظم وغير المنتظم احد الطرفين منه اخفى من احد الطرفين
من جنس المختلف وغير المختلف والاخر اعم فلا مدخل احدهما تحت الاخر بالمعنى الذي
حكينا عنه قبل ذلك واما وجه انه ليس بصواب فلان التقسيم بالانتظام وعدمه تقسيم
بامور عرضية لان كون النبضات متشابهة امر خارج عن ماهياتها لانها نسب لاحقة
بها والنسبة خارجة عن حقيقة المنتسبين والتقسيم بالاستواء وعدمه تقسيم بامور ذاتية
والتقسيم بالامور الذاتية لا يجوز جعله في مقابلة التقسيم بالامور العرضية وهو
ليس بشيء لما عرفت من قبل ان كل واحد من قسمي المنتظم وغير المنتظم داخل تحت
المختلف وان شيئا من المستوي والمختلف لا يجوز ان يكون اخص من المنتظم وغير
المنتظم والذي ذكر في بيان انه ليس بصواب فقد فساده بين لانه كما يجوز اعتبار
عروض الانتظام وعدمه يجوز اعتبار عروض الاستواء وعدمه فالحكم بكون الاستواء
وعدمه ذاتيين وبكون الانتظام وعدمه خارجيين لا يكون صوابا بل ان ثبت
انه من كلام الشيخ فالوجه في كون افراد هذا الجنس هو انه يفيد زيادة العلم باحوال

النبض واضمامر لان تقسيم الكلي الى ما تحته من الجزئيات طريق في استنباط احكام
واما الجنس الماخوذ من الوزن هنا آخر الاجناس ولما ذكر ما كان كالمقدمة منه شرع
في بيانه والمراد بالوزن مقايسة شيء بشيء ليعرف بذلك النسبة التي بينهما ومعنى قوله
فهو مقايسة مقادير نسب الى آخره ان اعتبار الوزن او اخذه في النبض انما هو بمقادير
نسب الازمنة الاربعة التي للحركتين والوقفتين في النبضتين كان تقاس زمان
الانبساط الى زمان السكون الواقع بينه وبين الانقباض وزمان الانقباض الى زمان
السكون الواقع بينه وبين الانبساط فان كانت النسب المحسوسة منها فيما هي الواقعة
في الاوزان الملائمة الموسيقارية فهو حسن جيد الوزن والا فرديه هذا ان امكن للحس
ادراك الامور الاربعة في النبض وان قصر الحس عن ضبط ذلك كله اي مجموع الحركتين
والوقفتين فمقايسة ازمنة الانبساط الى الزمان الذي بين كل انبساطين اي الذي
الى الانبساط الثاني وبالجملة اي والحاصل ان اعتبار الوزن انما هو بمقايسة الزمان
الذي فيه الحركة الى الزمان الذي فيه السكون لا بمقايسة زمان الحركة الى زمان الحركة
وزمان السكون الى زمان السكون على ما قال الاطباء فانه ادخال باب في باب اي باب
الاستواء والاختلاف في باب الوزن على ان ذلك ليس بمحال بل جائز الا انه غير جيد
اما ان مقايسة زمان الحركة بزمان الحركة وزمان السكون بزمان السكون من الاستواء
والاختلاف فلان مقايسة زمان احدى الحركتين بالاخرى اعتبار استوائهما واختلافهما
في السرعة والبطوء ومقايسة زمان احد السكونين بالاخرى اعتبار استوائهما واختلافهما
في التواتر والتفاوت واما ان ذلك جائز وليس بمحال فلانه لا امتناع في ادخال ما هو
من باب في باب آخر ما لم يكن بينهما منافاة وههنا كذلك فان النبض اذا اختلفت ازمنة
حركاته او سكوناته جاز ان يكون بين ذلك الاختلافات نسب بعينه وزنا فيكون
مع كونه مختلفا موزونا واما انه غير جيد فلان الوزن المعتبر يجب اختلاف ازمنة
الحركات او السكونات لا يكون من الوزن المعتبر في الطب لانه هو الذي يكون باعتبار
المعتدل والمعتدل لا يختلف ازمنة حركاته فاعتبار الوزن فيه كعدمه لانه هو المختلف
والوزن لا دخل لاعتباره فيه قيل لا يجوز ان يكون مراد الشيخ بادخال باب في باب
ادخال باب الاستواء والاختلاف في الوزن لوجهين الاول ان المراد من الاستواء
على ما فسره تشابه نبضات او اجزاء نبضة او اجزاء واحد من النبضة في الامور
الخمسة والزمان خارج عن هذه الامور الخمسة فلا يلزم من تشابه الحركتين او السكونين
في الزمان استواؤهما في الامور الخمسة ولا من اختلافهما اختلافهما فيها الثاني
ان اعتبار احدى الحركتين بالاخرى في الجنس الماخوذ من الاستواء والاختلاف
هو اعتبار تساويهما واختلافهما لا بالمقايسة الى المعتدل واعتبار احدى الحركتين
بالاخرى في جنس الوزن هو باعتبار المقايسة الى المعتدل وهو ان نسبة زمان احدهما
الى الاخرى هل هي مثل نسبة زمان احدهما الى الاخرى في المعتدل او على خلافها بدون
اعتبار انهما متشابهان او مختلفان في الامور الخمسة والاول ضعيف لان خروج الزمان

عن بعض تلك الامور لا يضر اذا كان داخلا في بعضها كالسرعة والبطوء فاذا تساوى
زمانا الحركتين استويا في السرعة وان اختلفا اختلفا ولم يدع احد انه يلزم من
تشابه الحركتين في الزمان استواؤهما في الامور الخمسة حتى يقال انه لا يلزم وكذا الثاني
لان المراد بكون اعتبار الحركتين الى الاخرى في جنس الوزن بالقياس الى المعتدل وفي
جنس الاستواء الا بالقياس اليه ان كان انهما متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار
حتى لا يلزم ادخال باب في باب ففساده بين لانهما متغايران بالذات وان كان
غيره فذلك غير مضر هنا غاية تنقيح الكلام ههنا وقال القرشي اولا المقايسة بين
الازمان يمكن وقوعها على عشرة اوجه آ مقايسة زمان الانبساط بزمان الانبساط
ب مقايسة زمان الانبساط بزمان الانقباض ج مقايسة زمان الانبساط بزمان السكون
الخارج د مقايسة زمان الانبساط بزمان السكون الداخل ه مقايسة زمان الانقباض
بزمان الانقباض و مقايسة زمان الانقباض بزمان السكون الخارج ز مقايسة زمان
الانقباض بزمان السكون الداخل ح مقايسة زمان السكون الخارج بزمان السكون
الخارج ط مقايسة زمان السكون الخارج بزمان السكون الداخل ي مقايسة زمان
السكون الداخل بزمان السكون الداخل ثم قال وان قصر الحس عن ادراك الامور الاربعة
امكن وقوع المقايسة بين الازمان على ثلثة اوجه آ زمان الحركة التي بين الانبساط الى زمان
الحركة ب مقايسة زمان الحركة الى زمان السكون في الجملة وان لا يجيء حركة وذلك هو
الزمان الواقع بين الانبساطين وان كان فيه حركة ج مقايسة زمان السكون بزمان السكون
ولم يرد الاستاد عليه في شيء من ذلك بل قال ما نصدقه وهو ان ما يقاس بينهما قد يكونان
من نوع واحد كما تقاس زمان الانبساط بزمان الانبساط وقد يكونان مختلفين بالنوع
متحدين بالجنس كما تقاس زمان الانبساط بزمان الانقباض وقد يكونان مختلفين بالجنس
ايضا كما يقاس زمان الحركة بزمان السكون وهذا مجمل ما قاله القرشي فان كان مراده
ان المقايسة يمكن وقوعها على هذه الوجوه فلا نزاع وان كان المراد ان المقايسة في
الوزن تكون على هذه الوجوه فهو خلاف قول الشيخ لانه قصر الوزن على مقايسة زمان
الحركة الى زمان السكون وجعل مقايسة زمان الحركة بزمان الحركة وزمان السكون الى زمان السكون
من ادخال باب في باب وقال القرشي ههنا هذا الكلام من الشيخ لا يستقيم لانه ظن ان
ان مقايسة زمان الانبساط بزمان الانبساط هو بعينه اعتبار الاستواء والاختلاف في
السرعة وليس الامر كما ظنه لانه فرق بين اعتبار الاستواء والاختلاف في السرعة وبين مقايسة
زماني الانبساطين فان مقايسة مقادير نسب ازمنة الانبساطين هو ان ينظر ما نسبة
احدهما الى الاخر وهل هي نسبة الضعف مثلا او الزايد نصفا او غيرهما وذلك لا محالة
خارج من الاستواء والاختلاف والنظام ومقابله وفيه نظر لانا لا نسلم اولا ان الشيخ
ظن ان مقايسة زمان الانبساط بزمان الانبساط هو بعينه اعتبار الاستواء والاختلاف
في السرعة لانه لا يلزم مما ذكر الا دخوله فيه وان سلمنا انه ظن ذلك فلا نسلم ان الامر
ليس كما ظنه لان الوزن المعتبر ههنا لا يمكن ان يقع الا في نسبة زمان الحركة الى زمان

السكون لان المعتدل لا يختلف نبضه بل يستوي واذا استوى زمانا الحركتين او السكونين
يكون نسبتهما نسبة التساوي وهي خارجة عن النسب الموسيقارية قوله والوزن هو
الذي يقع فيه النسب الموسيقارية اي النسب التي مر ذكرها قال الامام في تفسير الوزن بما
ذكره الشيخ شك لانه خصص الوزن بمقايسة زمان الحركة بزمان السكون والنسب
الموسيقارية انما تحصل بمقايسة زماني الحركتين وزماني السكونين فكيف يمكن ان تخصص
النسب الموسيقارية بالوزن ولا شك فيه لانه خصص الوزن المعتبر في الطب بما يكون
بمقايسة زمان الحركة بزمان السكون لما عرفت ثم قال وذلك الوزن هو الذي يقع فيه
النسب الموسيقارية المذكورة وهي ان يكون زمان الحركة ثلثة امثال زمان السكون
او ضعفه او مثله ونصفه او مثله وثلثه او مثله وربعه لا غير ثم وهذا لا ينافي كون النسب
الموسيقارية المذكورة واقعة بين زماني الحركتين وبين زماني السكونين ايضا وقال
الخونجي هذا التفسير يناسب اعتبار احدى الحركتين بالاخرى لان تاليف النسب
في الموسيقي هو باعتبار مقايسة بعض الحركات بالبعض فالصحيح في الوزن هو مقايسة
زمان احدى الحركتين بالاخرى اذ يقع ذلك في الطب اكثر من حيث انه اذا كان زمان
الانبساط اكثر من الانقباض بالنسبة الى ما هو في المعتدل دل على ان الحاجة الى التطفية
اكثر من الحاجة الى التنقية فدل على حرارة ساذجة وعلى قلة امتلاء ولو كان الامر بالعكس
دل على ان الحرارة اقل والامتلاء اكثر وليس بشيء اما اولا فلان تاليف النسب في الموسيقي
كما يكون بمقايسة بعض الحركات ببعض يكون ايضا بمقايسة السكونات بعضها ببعض
وبمقايسة ازمنة الحركات بازمنة السكونات وبالعكس واما ثانيا فلان مقايسة
زمان احدى الحركتين بالاخرى في الطب مع انها اكثر يرجع الى جنس الاستواء والاختلاف
على ما عرفت قوله ونقول اشارة الى تقسيم النبض بحسب الوزن وهو ان النبض
اما ان يكون نسبة الزمانين فيه الى الاخر مثل ما في المعتدل او لا يكون والاول هو
جيد الوزن وهو نوع واحد والثاني ردي الوزن وهو ثلثة انواع لان وزنه ان
كان على وزن سن يلي سن صاحب ذلك السن كما يكون للصبيان وزن سن
الشبان سمي متغير الوزن ومجاوزه وان كان على وزن سن لا يلي سن صاحبه كما يكون
للصبيان وزن نبض الشيوخ سمي باين الوزن وان لم يكن على وزن نبض سن من
الاسنان كان يكون مرتعشا او مرتعدا سمي خارج الوزن وخروج النبض عن الوزن
خروجا كثيرا يدل على تغير حال عظيم وهو ظاهر لان خروجه عما تقتضي مزاجه يكون لسبب
وكلما كان الخروج اكثر يكون السبب لا محالة اقوى قال رحمه الله الفصل الثاني
في النبض المستوي والمختلف اقول لما كان جنس الاستواء والاختلاف كثير الانواع
والشعب افرد له فصلين هذا وما بعده ولما كانت الامور التي بنى التقسيم عليها عسرة
الادراك قال يقولون اي الاطباء القائلون بادراك هذه الامور يقولون ان النبض المختلف
اما ان يكون اختلافه في نبضات كثيرة او في نبضة واحدة والمختلف في نبضة واحدة
اما ان يختلف في اجزاء كثيرة اي في مواقع اصابع متباينة او في جزء واحد اي موقع اصبع واحدة

فتصير الاقسام ثلثة المختلف في نبضات كثيرة والمختلف في اجزاء نبضة والمختلف في جزء واحد
من نبضة والاول ينقسم الى ثلثة اقسام لانه اما ان يكون اختلافه في النبضات متدرجا
او لا يكون والمتدرج اما ان يكون في تدرجه جاريا على الاستواء او لا يكون لكن القسمين
من هذه الثلثة وهو ما لا يكون اختلافه متدرجا وما يكون متدرجا غير جار على الاستواء
لما لم يكن اقسامهما منضبطة لم يتعرض لهما الشيخ واقتصر على بيان اقسام المتدرج
الجاري في تدرجه على الاستواء وهو على قسمين لانه اما ان ياخذ من نبضه ويتنقل الى الازيد
منها او الى انقص اذ الطبيعة انما تبتدي بالحركة من نبضة ما اما عظيمة او صغيرة ثم تاخذ
في الصغر او في العظم وتستمر على ذلك النهج من الازدياد او الانتقاص متدرجة متشابه
اي على نظام واحد حتى توافي غاية النقصان ان كان الابتداء من العظم وغاية الز
يادة ان كان من الصغر ولذلك يسمى ذنب الفار لان احد طرفيه دقيق والاخر
غليظ قوله فينقطع عائدا الى العظم الاول او متراجعا من صغره اي بعد ما كان
يستمر عليه من النقصان ينقطع عائدا الى العظم الاول من صغره دفعة او متراجعا
اليه منه بالتدريج او بالعكس وانما حملنا العود على ان يكون دفعة والتراجع
على ان يكون بالتدريج اذ لو لم يحمل لكان احدهما هو الاخر فلا يكون ايرادهما صحيحا
الا ان يحمل على معنى الواو وللعود اشعار بانه يكون دفعة وللتراجع بانه يكون بالتدريج
وانما قلنا او بالعكس لانه المراد اذ العود والتراجع كما يكونان من الصغر الى
العظم يكونان من العظم الى الصغر على ما ذكرا اولا ولذلك قال متراجعا متشابها
في الحالين جميعا اي في حال الرجوع من الصغر الى العظم ومن العظم الى الصغر
قوله وللماخذ الاول يتعلق بمتشابها اي يكون التراجع متشابها للماخذ الاول او مخالفا له
بان لا يكون رجوعه على شكل الاختلاف الاول بل على ما يكون ازيد او انقص متشابها قوله
وبعد يتعلق بمتراجعا حال الرجوع من الصغر الى العظم او بالعكس وبعد ان يكون متوجها
من ابتداء بهذه الصفة الى انتهاء بهذه الصفة والمراد منه هو ان من شرط هذا القسم
ان ياخذ من حد في الزيادة الى حد في نقصان او بالعكس بالتدريج على الاستواء حتى يكون
النبض ذنب الفار مع جواز ان يعود دفعة وان يتراجع متدرجا وربما وصل اي بعد
التراجع الى الغاية التي قصدها وهي التي ابتدا منها وربما انقطع دونها بان لا يصل اليها
وربما جاوزها ان جوزنا التجاوز عن العظم وحين ينقطع فربما ينقطع بغتة في وسط
اي في وسط ما هو فيه من الحركة فيسكن حيث كان يتوقع ان يتحرك وقد يفعل خلاف ذلك
وهو ان يقع في وسط ما كان عليه من الحركة بان يتحرك حيث يتوقع منه سكون والاول يسمى
ذا الفترة وهو النبض المختلف الذي حيث يتوقع منه حركة يكون سكون وانما سمي به
لانه تقف الحركة في وسط المسافة ويحصل سكون ليس بمركزي ولا محيطي بل سكون
حصل في وسط المسافة لامر منع الطبيعة عن تمام الحركة فسكنت ثم تحركت عند زوال
المانع لانتهاض القوة والثاني يسمى الواقع في الوسط وهو المختلف الذي حيث يتوقع منه
سكون يكون حركة وانما سمي به لان هذه الحركة ليست من المركز الى المحيط ولا بالعكس

بل وقعت بينهما لامر محوج للطبيعة ان يتحرك في زمان الراحة هذا بعض ما ذكره ويعلم منه ان
ذنب الفار من فروع المختلف المتدرج وهو مشعر بان ذا الفترة والواقع في الوسط
من اقسام ذنب الفار ولا امام لا تعدهما منه وسياتي الكلام فيه وذنب الفار على ما ذكر هو
ان يكون الاختلاف فيه اخذا من العظم الى الصغر او بالعكس وسميا وان كان انسب بهذا
الاسم لان ذنب الفار من اصله الى الصغر ومن راسه الى العظم لكنه قد يعتبر في سائر
الاقسام ايضا كان ياخذ من قوة الى ضعف وبالعكس ومن سرعة الى بطوء وبالعكس ومن
تواتر الى تفاوت وبالعكس ومن صلابة الى لين وبالعكس اذا كان الاخذ في جميع ذلك
متدرجا منتظما ويعرف من ذلك ان النبض قد يكون من ذنب الفار في قسم واحد وقد يكون
في اقسام كثيرة فان كان الاول فاقسامه سبعة عشر لان الاخذ من العظم الى الصغر
مثلا اما ان لا ينتهي الى حد معين في الصغر او ينتهي وحينئذ اما ان يقف على ذلك الحد او يعود
الى العظم ويسمى الاول ذنبا منقضيا والثاني ثابتا وواقفا والثالث راجعا وهو ينقسم
الى خمسة عشر قسما لانه اما ان يعود الى العظم دفعة او متدرجا فان عاد دفعة فاما ان يعود
الى العظم الاول او يتجاوز عنه او لا يبلغ اليه وهذه ثلثة اقسام وان عاد متدرجا فاما ان
يكون من غير نظام او معه والاول ثلثة اقسام ايضا لانه اما ان يبلغ العظم الاول او
يتجاوز عنه او لا يبلغ والثاني وهو ان يكون بنظام اما ان يكون باختلاف موافق او
ازيد منه او انقص وعلى التقادير اما ان يبلغ الى العظم الاول او يتجاوز او لا يبلغ وهذه
تسعة اقسام فيصير المجموع سبعة عشر وقيل ان ذنب الفار اما منقض او واقف وكل
منهما اما ان يرجع الى حركته او لا يرجع وهذه اربعة اقسام الواقف الغير الراجع والواقف
الراجع والمنقضي الغير الراجع والمنقضي الراجع ثم الراجع منهما اما تام الرجوع او ناقص
او زايد فيصير انواع الراجع منهما ستة وكل واحد من هذه الستة منهما اما ان يكون
رجوعه على النبضات التي تحرك عليها اولا او على اصغر منها او اعظم فيبلغ الاقسام
ثمانية عشر ومع الواقف والمنقضي الغير الراجعين يصير عشرين وانما زادت الاقسام
هنا لجعل كل واحد من الواقف والمنقضي قسمين راجعا وغير راجع هذا باعتبار العظم
والصغر واذا كان ذنب الفار في جميع الاقسام فاما ان يكون في جميعها منقضيا او ثابتا
او مختلف الحال بان يكون في بعضها منقضيا وفي بعضها ثابتا وفي بعضها راجعا وضبطها على
طريق كلي هو ان يقال ذنب الفار اما ان يكون في قسم واحد من الاقسام الخمسة وذلك
يكون خمسة اقسام الاخذ من العظم الى الصغر ومن القوة الى الضعف ومن السرعة الى
البطوء ومن التواتر الى التفاوت ومن الصلابة الى اللين وفي كل واحد منها اما ان
يكون منقضيا او ثابتا او راجعا ويصير خمسة عشر ولا يعتبر العكس والاقسام الراجع
بناء على ان المعتبر في ذنب الفار المتدرج المنتظم اخذا ورجوعا والا يصير الاقسام على الاول
ثلثين وعلى الثاني مائة وثمانين بزيادة خمسة الاضعاف عليها لان كل ثلثة منها
ثمانية عشر على ما عرفت انفا او في قسمين وذلك بان يكون مثلا من العظم والصغر
والقوة والضعف اي يكون اخذا من العظم والقوة او بالعكس وذلك يقع على عشرة

اوجه

اوجه الاختلاف في العظم والصغر والقوة والضعف وفي الاولين والسرعة والبطوء وفيهما والتواتر
والتفاوت وفيهما والصلابة واللين وهي اربعة اقسام وفي القوة والضعف والسرعة و
البطوء وفيهما والتواتر والتفاوت وفيهما والصلابة واللين وهي ثلثة وفي السرعة والبطوء
والتواتر والتفاوت وفيهما وفي الصلابة واللين وذلك قسمان وفي التواتر والتفاوت و
الصلابة واللين والمجموع عشرة لان التركيب الثنائي بين الخمسة عشرة وبين كل واحد
من العشرة يقع على تسعة اقسام لانه اذا كان ذنب الفار في العظم والصغر والقوة و
الضعف فاما ان يكون منقضيا في الاول والثاني او منقضيا في الاول راجعا في الاول
منقضيا في الثاني او راجعا فيه او ثابتا فيه او ثابتا في الاول منقضيا في الثاني او ثابتا فيه
او راجعا فيه وهكذا الكلام في التسعة الباقية من الثنائيات حتى يصير الاقسام الحاصلة
منها تسعين قسما واما اذا كان ذنب الفار في ثلثة اقسام فالتركيب هنا عشرة ايضا كذا
من العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطوء من الاولين والتواتر والتفاوت
من الاولين والصلابة واللين من الاول والسرعة والبطوء والصلابة واللين من الاول و
السرعة والبطوء والتواتر والتفاوت من الاول والتواتر والتفاوت والصلابة
واللين وهي ستة اقسام ومن القوة والضعف والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت
من الاولين والصلابة واللين من الاول والتواتر والتفاوت والصلابة واللين
وهي ثلثة اقسام ومن السرعة والبطوء والباقين والمجموع عشرة ويقع كل واحد من
هذه العشرة على سبعة وعشرين قسما لانه اما ان يكون ثابتا في الاول او منقضيا
فيه او عايدا فيه وعلى كل واحد من التقادير فاما عايد في الثاني او منقض فيه او ثابت
ويحصل تسعة اقسام وعلى التقادير التسعة اما منقض في الثالث او عايد او ثابت
ويحصل من كل قسم من الاقسام الثلاثة العشرة سبعة وعشرون قسما ويصير
مجموعها مائتين وسبعين قسما واما اذا كان ذنب الفار في اربعة اقسام فالتركيب
الرباعي لا يكون الا خمسة الاختلاف في العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة
والبطوء والتواتر والتفاوت في الثلثة الاول والصلابة واللين في الاولين و
التواتر والتفاوت والصلابة واللين في العظم والصغر والسرعة والبطوء والتواتر
والتفاوت والصلابة واللين في القوة والضعف والثلثة الباقية وكل واحد
منها يقع على احد وثمانين قسما لانه اذا كان في اربعة اقسام فاما ان يكون ثابتا
في الاول او منقضيا فيه او راجعا وهذه ثلثة اقسام وعلى كل واحد من هذه التقا دير
فالثاني ايضا على احد الاقسام الثلثة حتى يحصل عن اعتبار الاول مع الثاني تسعة
اقسام وعلى كل واحد من التقادير التسعة فالثالث ايضا على احد انحاء الثلثة
من كونه منقضيا وثابتا وعايدا ويصير الاقسام سبعة وعشرين وعلى كل واحد من
هذه التقادير فالرابع ايضا على احد انحاء الثلثة ويصير الاقسام احدا وثمانين
قسما في كل واحد من الاقسام الخمسة الرباعية ويكون مجموعها اربعمائة وخمسة اقسام
واما اذا كان ذنب الفار في جميع الاقسام الخمسة فيبلغ ذلك مائتين وثلثة واربعين قسما

لانه اذا كان فاريا في جميع الاقسام فاما ان يكون منتقضا في الاول او ثابتا فيه او عاليا وعلى
كل واحد من التقادير فالثاني ايضا على احد الانواع الثلثة ويصير الاقسام تسعة وعلى كل
واحد من التقادير التسعة فالثالث ايضا على احد الانحاء الثلثة ويصير الاقسام سبعة وعشرين
قسما وعلى كل واحد منها فالرابع ايضا على احد الانحاء الثلثة ويصير الاقسام احدا وثمانين
وعلى كل واحد منها فالخامس ايضا احد الانحاء الثلثة فيكون المجموع مايتين وثلثة واربعين
قسما فظهر مما ذكرنا ان اقسام النبض الفاري اذا كان ذنب الفار في قسم يكون ثلثة
عشر واذا كان في قسمين يكون تسعين واذا كان في ثلثة يكون مايتين وسبعين واذا كان
في اربعة يكون اربعماية وخمسة واذا كان في خمسة يكون مايتين وثلثة واربعين فيصير
المجموع الفا وثلثه وعشرين وهذا الكل اذا كان بدون اعتبار العكس واقسام الراجع
واما مع اعتبارهما فيصير اثنى عشر الفا ومايتين واثنين وثمانين لكن الظاهر ان
ما ليس اختلافه بتدريج ونظام فهو ليس من ذنب الفار وهو راى الامام وقال ايضا
ليس بشيء من اقسامه اسم الا القسمين احدهما ما يتخلل الحركة حتى ما يتوقع فيه سكون ويسمى
ذلك واقعا في الوسط والثاني ضده وهو ان يبطل حركتها في الزمان الذى يتوقع فيه الحركة
ويسمى ذلك ذا الفترة وقال الاستاذ فيه نظر اذ لا يعتبر فيهما ان لا يكون للنبضات
المختلفة نظام بل كل ما احس فيه في زمان السكون بالحركة فهو الواقع في الوسط وكل ما احس
فيه بالسكون في زمان الحركة فهو ذو الفترة سواء كان اختلاف النبضات بنظام ام
لم وكلام الشيخ مشعر بل صريح في ذلك قوله وربما انقطع دونها يتعلق بالنبض
الفاري وقوله وحين ينقطع ينفصل لذلك الانقطاع ولقائل ان يمنع اولا تعلق
قوله ربما انقطع بالفاري ويقول ثانيا تعريفهما لا يدل انهما يكونان من نقصان
الى زيادة او بالعكس حتى يدخلا في ذنب الفار ثم ان ذكر كل منهما في الفصل الاتي وجعل
كل منهما نوعا براسه مشعر بعدم دخولهما فيه قوله واما اختلاف النبض في اجزاء كثيرة
من نبضة واحدة هذا بيان ما يكون الاختلاف في نبضة واحدة وقد عرفت ان هذا على
قسمين لان الاختلاف في نبضة يجوز ان يكون في اجزاء كثيرة او في جزء واحد منها والاول
وهو الذى يكون الاختلاف في اجزاء كثيرة او في جزء واحد منها والاول وهو الذى
يكون الاختلاف في اجزاء كثيرة من اجزائها على ثلثة اقسام لان وقوع الاختلاف اما
ان يكون في وضع اجزائها او في حركة اجزائها او فيهما معا ولم يذكر القسم الثالث لان اكثر
ما ذكره ههنا هو الاقسام البسيطة والثالث مركب من الاولين ومثال ذلك ما يوجد في
النبض ما ذكره ههنا المنشاري والموجي من الاختلاف في وضع الاجزاء او في حركة الاجزاء معا
فان بعضا منها يكون مرتفعا وبعضا منها منخفضا وحركة البعض قبل حركة البعض الاخر
واما الاختلاف في وضع الاجزاء فهو اختلاف نسبة اجزاء العرق الى الجهات وذلك بان
يكون بعضها مايلا الى جهة وبعضها الى اخرى كما في الموجي فان بعضها مايل الى فوق و
بعضها الى تحت ولما كانت الجهات ستا فكذلك ما يقع فيه الاختلاف ايضا يكون ستة
بحسب ميل اجزاء العرق اليها وانما كانت ستة لان كل جسم له اقطار ثلثة الطول والعرض

والعمق ولكل منها طرفان متباينان له واثنان منها لا يتبدلان اصلا وهي فوق وتحت و
يقال لهما جهتان حقيقيتان والاربعة الباقية تتبدل واما الاختلاف في الحركة اى في حركة
الاجزاء فهو ايضا ينقسم الى قسمين لان حركة الاجزاء اما ان يكون جميعها محسوسة اولا يكون والثاني
لم يعرض الثاني لان الاجزاء التي لا يحس حركتها ان كانت من طرف واحد من النبض او من
طرفيه كان النبض قصيرا وان كانت في وسطه بان يكون حركة الطرفين محسوسة وحركة الوسط
غير محسوسة فذلك مما يندر وقوعه جدا واما الاول وهو ان يكون حركة جميع الاجزاء محسوسة
فاختلافها يكون بان يختلف كيفية حركة بعض الاجزاء بالنسبة الى حركة البعض الاخر وهذا
يكون اما في السرعة والبطؤ او في التقدم والتاخر او في القوة والضعف او في العظم و
الصغر وانما لم يذكر التواتر والتفاوت لعودهما الى التقدم والتاخر لان اختلاف
حركة الاجزاء بالتقدم والتاخر هو بان يتحرك جزء قبل وقت حركته او بعده وانما يكون ذلك
بان يقصر زمان سكون متقدم الحركة على متاخرها فيكون حركة متقدم الحركة متواترة با
لنسبة الى متاخرها قوله وذلك كله اى الاختلاف في هذه الامور اما ان يكون جاريا
على ترتيب مستو واما ان لا يكون بل يكون مختلفا بالتزيد والتنقص وذلك اما في جزءين
او ثلثة او اربعة اى بحسب مواقع الاصابع وهذا انما يكون اذا كان اعتبار الاجزاء بحسب
طول الشريان بان يكون مثلا حركة ما تحت السبابة اسرع من حركة ما تحت غيرها من الانامل
وقد يعتبر بحسب سمكه بان يكون اول الانبساط مثلا اسرع من اخره وقد يعتبر بحسبهما
معا واما اعتبار ذلك في عرض الشريان فكانه غير ممكن واختلاف حركة الاجزاء بالتقدم
والتاخر لا يمكن اعتباره الا بحسب طول الشريان فقط واما اختلاف حركة الاجزاء بالقوة
والضعف فذلك بان يكون حركة بعض اجزاء الشريان اقوى وبعضها اضعف وهو نادر اذ
اختلاف القوة في مثل هذا العضو الصغير مما يبعد وقوعه واما اختلاف حركة الاجزاء في
العظم والصغر فذلك بان يكون انبساط بعض الاجزاء اعظم من بعض واعتبار ذلك قد يكون
في جميع الاقطار وقد يكون في واحد منها قوله وعلى الترتيب والتنافي اى من الاقسام
المذكورة وذلك بان يقول اختلاف النبض في اجزاء كثيرة من نبضة واحدة اما ان يكون
في وضع اجزائها او في حركة اجزائها او فيهما معا فهذه ثلثة اقسام والقسم الاول هو ان
يذهب ما تحت كل اصبع الى جهة اخرى وحيث ان الجهات ست يكون الاختلافات
الحاصلة باعتبارها ايضا ستة والثاني على وجهين لان الحركة فيه اما ان يكون منقطعة
او متصلة والمنقطعة الحركة هو ان يحس بالحركة في بعض الاصابع دون بعض وحينئذ
اما ان ينقطع تحت اصبع واحد وذلك اربعة اقسام او تحت اصبعين وذلك ستة
اقسام او تحت ثلث اصابع وذلك اربعة اقسام والمجموع اربعة عشر والمتصلة الحركة
هو ان يكون كيفية الحركة التي تحت بعض الاصابع مخالفة للكيفية الحركة تحت البعض الاخر
وذلك في احد امور ستة العظم والصغر والقوة والضعف والسرعة والبطؤ والصلابة
واللين والتقدم والتاخر وقد عرفت معناهما والتواتر والتفاوت وبعضهم لا يعتبرهما
مع التقدم والتاخر لما مر انفا ثم الاختلاف في احد الامور الستة اما ان يكون بين جزءين

او ثلثة او اربعة والاختلاف بين الجزئين ستة اقسام وبين الثلثة اربعة وبين الاربعة قسم واحد
والمجموع احد عشر والاقسام الستة الثنائية تقع كل واحد منها على مائة وستة وعشرين
قسما لان الاختلافات اذا كان بين الخنصر والبنصر مثلا فاما ان تكون في مجموع الامور الستة
وهو قسم واحد او في خمسة منها وهو ستة اقسام او في اربعة وذلك خمسة عشر او في ثلثة وذلك
عشرون او في اثنين وذلك خمسة عشر او في واحد وذلك ستة والمجموع ثلثة وستون
وعلى كل واحد من هذه الاقسام اما ان تكون الخنصر ازيد من البنصر في الامور الذي
اختلفا فيه او بالعكس فيصير الاقسام مائة وستة وعشرين وهكذا كل واحد من الاقسام
الستة الثنائية حتى يصير الاقسام في الثنائيات من مواقع الاصابع سبعمائة وستة و
خمسين قسما والثلاثيات تقع على مائتين واثنين وخمسين قسما لان كل واحد من الاربعة
الثلاثية اما ان يكون الاختلاف بين الثلثة منها في مجموع الامور الستة او في بعضها اما بسيطا
او مركبا تركيبا ثنائيا او ثلاثيا او رباعيا او خماسيا ويبلغ ذلك ثلثة وستين بالفصل
الذي مر ويصير المجموع مائتين واثنين وخمسين قسما والرباعيات تقع على وستين
قسما لما عرفت ان الاختلاف بين الاربعة قسم واحد وحينئذ اما ان تكون في مجموع الامور الستة
او في بعضها اما بسيطا او مركبا تركيبا ثنائيا او ثلاثيا او رباعيا او خماسيا ويبلغ ذلك ثلثة
وستين ويصير الكل الفا واحدا وسبعين قسما واليها الاشارة بقوله وعليك بالتركيب
وانا لنعف لكن ينبغي ان تعلم مع ما علمنا ان الكل واحد من اقسام الثلاثيات اقساما كثيرة
لانه اذا اختلف الخنصر والبنصر والسبابة فاما ان يختلف في واحد من الامور الستة او
في اثنين او في ثلثة او في اربعة او في خمسة او في مجموع الستة فان كان الاختلاف في واحد منها
يحصل ثمانية واربعون قسما وهي الحاصلة من ضرب الستة في احتمالات ثمانية لان الاختلاف
اذا كان في العظم مثلا فاما ان يكون الخنصر اعظم من البنصر او اصغر منه وعلى التقديرين
اما ان يكون السبابة اعظم من كل واحد منهما او اعظم من الخنصر واصغر من البنصر او على
العكس والمجموع ثمانية وهذا بحسب القسمة العقلية واما باعتبار الوجود فيكون الاقسام
ستة وثلثين لسقوط اثنين من الثمانية اذ على تقدير ان يكون الخنصر اعظم من البنصر
يستحيل ان يكون السبابة اعظم من الخنصر واصغر من البنصر وكذا على تقدير ان يكون
البنصر اعظم من الخنصر يستحيل ان يكون السبابة اعظم من البنصر واصغر من الخنصر وهو
ظاهر ولكن على ذكر منك حتى لا تحتاج الى تكراره ان مست الحاجة الى ذكره وان كان الاختلاف
في شيئين من الامور الستة يحصل سبعمائة وستون قسما لان الاصابع الثلث اذا اختلف
في العظم والقوة مثلا فباعتبار اختلافها في كل واحد من الامرين يحصل ثمانية اقسام و
اذا اعتبرت تركيب كل من الثمانية مع الاخرى يصير الاقسام اربعة وستين لكن اختلاف
الاصابع الثلث في الاثنين من الامور الستة تقع على خمسة عشر قسما فانك اذا اعتبرت
القوة والضعف الى الخمسة الباقية يحصل خمسة واذا اعتبرت العظم والصغر الى الاربعة
يحصل اربعة واذا اعتبرت السرعة والبطء الى الثلثة الباقية يحصل ثلثة واذا اعتبرت
الصلابة واللين الى الاثنين الباقيين يحصل اثنان واذا اعتبرت التقدم والتاخر الى

ثلثة ثم

التواتر والتفاوت يحصل واحد والمجموع خمسة عشر ففي كل واحد من الاقسام الستة
يحصل اربعة وستون ويكون الحاصل تسعمائة وستين الحاصلة من ضرب خمسة عشر في
اربعة وستين ويكون ستين وهذا ايضا بحسب القسمة العقلية لان الثمانية انما حصلت
بحسبها واذا صارت الثمانية بحسب الوجود ستة لسقوط اثنين سيتفق الاقسام عن ذلك
واعتبر هذا فيما ياتي حتى لا تحتاج الى الاشارة اليه وان كان الاختلاف في امور ثلثة من
الامور الستة فباعتبار اختلافها في كل واحد منها يحصل ثمانية اقسام واذا اعتبرت
تركيب الاول مع الثاني يحصل اربعة وستون على ما عرفت واذا اعتبرت تركيبها مع الثمانية
الحاصلة من الامر الثالث يصير الاقسام خمسمائة واثني عشر لكن اختلاف الاصابع الثلث
في الثلثة منها يقع على عشرين قسما ففي كل واحد من هذه الاقسام الثلاثية وهي عشرون
يحصل عشرة الالاف ومائتان واربعون قسما وهي الحاصلة من ضرب عشرين في خمسمائة
واثني عشر وان كان الاختلاف في امور اربعة يحصل باعتبار كل منها ثمانية اقسام
ويحصل باعتبار تركيب ثلثة منها خمسمائة واثنا عشر قسما على ما عرفت في الاقسام الثلاثية
وباعتبار تركيبها مع الثمانية الحاصلة من الامر الرابع اربعة الالاف وستة وتسعون
وهو الحاصل في كل واحد من الاقسام الرباعية وذلك خمسة عشر قسما فاذا ضربت المبلغ
الاول في خمسة عشر يحصل احد وستون الفا واربعمائة واربعون قسما وان كان الاختلاف
في خمسة من تلك الامور يحصل باعتبار كل واحد منها ثمانية اقسام ويحصل من تركيب
اربعة منها اربعة الالاف وستة وتسعون واذا اعتبرت تركيبها مع الثمانية الحاصلة باعتبار
الامر الخامس يبلغ اثنين وثلثين الفا وسبعمائة وثمانية وستين قسما وهو الحاصل في
كل قسم من الخماسيات لكن الخماسيات ستة فيكون الحاصل من ضرب المبلغ المذكور في
ستة مائة وستة وتسعين الفا وستمائة وثمانية اقسام وان كان الاختلاف في مجموع الامور
الستة يحصل باعتبار كل واحد منها ثمانية اقسام ويحصل باعتبار تركيب خمسة منها
كما علمت اثنان وثلثون الفا وسبعمائة وثمانية وستون قسما واذا اعتبرت تركيبها
مع الثمانية الحاصلة باعتبار الامر السادس يبلغ مائتي الف واحدا وستين الفا ومائة
وثمانية وتسعين قسما وهذا كله اذا كان التركيب الثلاثي للاصابع فيما يكون بين
الخنصر والبنصر والسبابة وهكذا يحصل في كل واحد من الثلثة الباقية من الثلاثيات
اعني ما يكون الاختلاف بين الخنصر والبنصر والوسطى وبين الخنصر والسبابة والوسطى
وبين البنصر والسبابة والوسطى وعليك بجمع ذلك والمعتبر من هذه الاقسام سبعمائة
واثنان وعشرون قسما وهي ما ذكرنا اولا ولهذا كالمثل لمركباتها لم يعتبر الطبيب بذلك
فانه ينتفع بها انتفاعا عظيما فنقول اما تركيب صنف مع صنف في المختلف اجزاء
كثيرة من نبض واحد فكان يتحرك جزء واحد من العرق الى فوق حركة اسرع والجزء
الاخر الى اسفل حركة ابطأ وعلى هذا اصنف واحد من اصناف الاختلاف
في الوضع مركب مع صنف اخر من اصناف الاختلاف في الحركة واما تركيبه مع صنفين
فكان يتحرك الجزء الاول الى فوق حركة اسرع واشد نقلها والجزء الثاني الى اسفل

حركة ابطا واشد تاخرا واكثر تفاوتا ومن هذا يعلم امثلة اختلاف النبضة في جزء واحد
لان كل مثال من ذلك يشتمل على مثالين بهذا الاشتمال كل على الاختلاف الواقع تحت
كل اصبعين والاختلاف الواقع تحت كل اصبع هو مثال لذلك قوله واما اختلاف
النبض في جزء واحد هذا هو الثاني من الاختلاف في نبضة فانه على ما عرفت قسمان قسم يكون
الاختلاف في اجزاء كثيرة في نبضة واحدة وقسم يكون الاختلاف في جزء واحد من اجزائها
ولما فرغ من بيان اقسام الاول شرع في الثاني وانواعه ثلاثة المنقطع والعايد والمتصل
لان الجزء الواحد المخالف لباقي اجزاء النبضة اما ان يكون متدرجا في اختلافه عن حالة
الجزء الذي يليه حتى يكون الانفصال بينهما فيما يصير اليه غير محسوس ويسمى المتصل اولا
يكون كذلك بل يكون الانفصال بينهما متميزا واما ان يعود ذلك الجزء الى حال باقي الاجزاء
قبل انقضاء النبضة الاولى ويسمى العايد او لا يكون كذلك ويسمى المنقطع وهو الذي ينفصل
منه جزء واحد عن حال باقي الاجزاء بغيره خفيفة الى ان تتم تلك النبضة وذلك الجزء المنفصل
منه بالغيرة قد يختلف طرفاه بالسرعة والبطوء والثبات اي يختلفان في انهما يثبتان
ويأتي تارة ويختلفان بالسرعة والبطوء اخرى وقد لا يكون كذلك واختلاف الطرفين
قد يعتبر بحسب طول العرق وقد يعتبر بحسب عمقه واما اعتباره بحسب عرضه فمما يعسر ادراكه
جدا وانما خصص انفصال الجزء عما سواه بالغيرة الخفيفة التي هي مختصة بالسرعة والبطوء
مع انه يقع في الصلابة ايضا لان ذلك اكثر واما العايد فهو ان يكون كذلك ايضا لكن
الجزء المنفصل يرجع الى موافقة باقي الاجزاء في تلك النبضة بعينها قبل حصول الثانية و
قوله ان يكون نبض عظيم يرجع صغيرا في جزء واحد ثم عاد عوده لطيفة مثال له
وانما خص العظم بالذكر لانه اكثر ما يكون وذلك لان النبض كثيرا ما يعرض له ان يتاخر
انبساط جزء منه ولذلك يكثر عروض الموجي والمنشاري ومما يفرق بين المنقطع والعايد
ان المنقطع يكون مبدأ حركة الانبساط الثاني فيه حادثا عن منتهى السكون الداخلي
واما القرعة الثانية من العايد فانها تحدث عن انقضاء الحركة الاول قبل ان تحدث
الانقباض بل ساعة ما تنقضي الاولى تحت الشريان وثبة او وثبتين او ثلاثا ومنه
ان المنقطع يكون في الجنس الماخوذ من كمية الانبساط واما العايد فيوجد في جميع الاجناس
اذ القرعة الاول قد يكون عظيمة وقد يكون صغيرة وقد يكون الاول سريعة والثانية
بطيئة وهكذا في الجميع قوله ومن هذا النوع اي من العايد النبض المتداخل
وهو على وجهين احدهما ان يكون نبضة كنبضتين بسبب الاختلاف كان يتحرك ما
تحت اصبع واحدة بعد تحرك البواقي لانه اذا تحرك كذلك فقد يظن انهما نبضتان
بسبب انه يحس منها بقرعتين وثانيهما ان يكون نبضتان كنبضة لتداخلهما كان
يتحرك في النبضة الاولى بعض اجزائه ويسقط الباقي ويتحرك في الثانية البعض الذي
انقطع في الاول ويسقط الذي تحرك فيها فيظن بسبب ذلك انهما نبضة واحدة عادية
قوله وعلى حسب راي المحلفين في ذلك اشارة الى اختلافهم في انه نبضة او نبضتان
ذهب بعضهم الى انه نبضتان لانه يقرع اليد دفعتين فيكون نبضتان وقال

بعضهم انه نبضة لانه لو كان نبضتان لكان زمانه زمانا يمكن فيه نبضتان لكنه ليس كذلك
وسياتي ما هو الحق فيه في الفصل الاتي ان شاء الله تعالى ولما المتصل فهو الذي يكون اختلافه
متدرجا على اتصال غير محسوس الفصل فيما يصير وذلك يكون اما في السرعة والبطوء
او في العظم والصغر وكل منهما يصير ستة اقسام اما الاول وقد اشار الى اقسام بقوله من
سرعة الى بطوء فانه احد الاقسام الستة منه او بالعكس وهو ثانيها او الى الاعتدال اي
من السرعة اليه وهو ثالثها او من البطوء اليه وهو رابعها والاول مذكور بالفعل والثاني
بالقوة او من اعتدال فيهما اي في السرعة والبطوء الى شيء ينتقل اليه وهو السرعة والبطوء
فالانتقال من الاعتدال الى السرعة هو خامسها والى البطوء سادسها واما الثاني وقد
اشار الى اقسامه بقوله او من عظم اي الى صغر او من صغر اي الى عظم فيحصل قسمان او
من اعتدال فيهما اي في العظم والصغر الى شيء مما ينتقل اليه فيحصل قسمان ايضا لان
الانتقال من الاعتدال في العظم والصغر يكون اما الى العظم او الى الصغر ولم يذكر قسمين
منه وهو ان يكون الانتقال من العظم الى الاعتدال او من الصغر الى الاعتدال لان ذلك
معلوم مما مر وهذا اي المتصل المتدرج للاختلاف على الاتصال قد يشتمل على الشابه كان
يبتدي بسرعة او من بطوء وينتهي به او من اعتدال فيهما وينتهي به وهكذا في العظم
والصغر وحينئذ يصير اقسامه ثمانية عشر وقد يتفق ان يكون النبض مع اتصاله في
بعض الاجزاء اشد اختلافا كما اذا ابتدأ بسرعة وانتهى ببطوء وفي بعضها اقل كما اذا ابتدأ
بسرعة وانتهى باعتدال فيهما ولا يزيد بذلك اقسامه لانه داخل فيما ذكر اولا على ما لا
يخفى وهذه اقسام المتصل بحسب جزء واحد وان زاد فيه الجزء زادت الاقسام ولم يعرض
الشيخ لاقسام المنقطع والعايد ونحن نشير اليهما في باب السرعة والبطوء بدون اعتبار
المخالفان لان الاطباء ذكروها هناك والشيخ انما ذكر باب العظم والصغر لئلا يتوهم
ان ذلك مخصوص بالسرعة والبطوء اعلم ان النبض المختلف تحت موقع اصبع واحدة اما
ان يكون فيه تغير او تغيران او اكثر والمراد من التغير الواحد ان يكون مبدأ حركة الانبساط
تحت موقع اصبع واحدة مثلا مخالفا لوسطها ولآخرها ومن التغيرين ان يكون المبدأ مخالفا
للوسط والوسط للآخر وكان الحركة تصير بذلك ذات اجزاء ثلاثة ومن الاكثر ان يقع في اجزائها
اختلاف ازيد من ذلك فان كان له تغير واحد يحصل من المنقطع باعتبار السرعة والبطوء
تسعة اقسام لان الجزء الاول من الحركة اما ان يكون سريعا او بطيئا او معتدلا وكذا
الجزء الثاني فيحصل تسعة اقسام وكذا في العايد واما المتصل فاقسامه في باب السرعة
والبطوء بدون المثنى ستة لا تزيد على الستة السريع مع البطي وقع المعتدل والبطي
مع السريع ومع المعتدل والمعتدل مع السريع ومع البطي واما السريع مع السريع والبطي
مع البطي فلا يمكن في هذا القسم لان الجزئين اذا تساويا في السرعة والبطوء وساير الاربعة
او الخمسة او الستة ولم يكن بينهما سكون كانت الحركة واحدة غير منقسمة ولم يكن في ذلك النبض
اختلاف اصلا وجواز كون احد السريعين اسرع من الآخر وكون احد البطيئين ابطأ لا
يجعل الاقسام ازيد من ستة على ما توهم الامام لان السريع بالنسبة الى الاسرع بطيء

والبطي بالنسبة الى الابطا سريع فيكون حكمهما حكم المختلفين في السرعة والبطوء لا المتفقين
وليس لشيء من هذه الاقسام اسم الا القسم واحد وهو البطي مع السريع في المنقطع فانه يسمى
غزاليا وان كان له بعشرات فيصير الحركة على ما ذكرنا ذات ثلثة اجزا كل واحد منها اما سريع
او بطي او معتدل فيحصل من تركيب احدى الثلثتين مع الاخرى تسعة ومن تركيب التسعة
مع الثلثة الباقية سبعة وعشرون في كل واحد من المنقطع والعائد في المتصل فانه
لا تزيد اقسامه على اثني عشر لما عرفت ان كل واحد منها لا ينقسم مع جنسه واذا اتى وتالى
احدهما اسرع وحينئذ يكون السريع بالنسبة اليه بطيا وعلى هذا انقسم كل واحد من الاقسام
الى غير جنسه ويكون الاقسام المركبة اثني عشر وان كان الغير اكثر من اثنين زادت
الاقسام بحسب ما قلنا **قال** الفصل الثالث في اصناف النبض المركب المخصوص باسماء
على حدة **اقول** هذا الفصل ايضا في بيان بعض اقسام جنس الاستواء والاختلاف
اكثر ما ذكر فيه من اقسام النبض المختلف من الاقسام المركبة اي التي يكون الاختلاف فيها
باعتبار جنسين فصاعدا وهي اقسام كثيرة على سبعة الاشارة اليها والشيخ ذكر
منها اربعة عشر منها احدها الغزالي وهو من المختلف في جزء واحد اذا كان بطيا ثم
ينقطع فيسرع اي هو نوع من المختلف في جزء الذي هو المنقطع وهو المشهور والظاهر
من كلامه ايضا لان قوله اذا كان بطيا ثم ينقطع فيسرع صريح في انه البطي مع
السريع في المنقطع وهو الذي اشرنا اليه من قبل وقال الاستاذ والحق انه ليس كذلك
بل هو نوع من العائد لان لحوق حركة الجزء المخالف اعني الاجزاء منه قبل انقضاء حركة
باقي الاجزاء او المراد بقوله ثم ينقطع فيسرع ان يكون بطيا فيختلف جزء الواحد بان
ينقطع عن باقي الاجزاء اي بطوءها بان يصير سريعا وهذا مع انه موافق لما سيصرح
في هذا الفصل عند بيان الفرق بينه وبين الواقع في الوسط لا يناسب ما ذكره
في وجه تسميته بالغزالي وهو انه انما سمي به تشبيها له بوثبة الغزال لانه يثب وثبة خفيفة
ثم يقف لحظة ثم يثب وثبة قوية وقال المسيحي انما سمي به لمشابهة الغزال في حال
وثوبه من الارض فانه عند ذلك يثب صاعدا الى فوق ثم يقف في الجو زمانا ما ثم
يهبط وينزل ويكون هذه الحركة اسرع من الاولى لانتقال الغزال سواء قلنا انه من
العائد او المنقطع ليس فيه الانواع من الاختلاف فكيف عدوه من المركبات لان
الظاهر ان الجزء الواحد الا يسرع في حركته الا لان قوته اقوى من قوة باقي الاجزاء
قال كالموس النبض الغزالي يكون من الاختلاف العارض في جزء واحد من العرق
اذا ابتدئت الحركة وحدوثه يكون في الجنس الذي من كيفية الحركة وفي الجنس الذي
من صحة القوة والثاني الموجي وهو المختلف في عظم اجزاء العرق وصغرها وشهوقها
وفي العرض وفي التقدم والتاخر في مبدا حركة النبض مع لين فيه وانما قال في مبدا
حركة النبض لان طرف العرق الذي يلي الخنصر يكون اشد تقدما في الحركة واكثر فوقية
والجزء الذي يعده دون ذلك من الفوقية وكذلك الذي يلي هذا الجزء كموج البحر اذا
القي فيه شيء صلب فانه يحدث فيه دوائر في دوائر يكون الدوائر الداخلة اصغر من الخارجة

وابطا في الحركة وانما قال مع لين اذ لولاه لم يكن اجزاؤه قابلة للانفصال بسرعة قوله وليس بعظيم
جدا اي الموجي لا ينتهي الى الصغر جدا كالنملي وله عرض ما بخلاف ما يصغر جدا وكانه امواج يتلو
بعضها بعضا على استقامة اي على ترتيب متسق كما مثلناه بالدوائر مع اختلاف
منها في الشهوق والانخفاض والسرعة والبطوء والثالث الدودي وهو شبيه بالموجي
فيما قال قبل الا انه يفارق الموجي بامرين آ انه صغير جدا بخلاف الموجي فانه ليس كذلك ب
انه شديد التواتر بحيث توهم تواتره سرعة وليس بسريع بخلاف الموجي وانما كان الدودي
غير سريع لان السرعة انما تكون مع قوة ما وذلك لا يكون في الدودي والا لم يكن
صغيرا وانما يكون شديد التواتر لما يأتي ان القوة اذا كانت ضعيفة والحاجة شديدة فلا
بد ان يكون النبض متواترا وان ذلك يزداد بزيادة الضعف وانما توهم تواتره سرعة
لان القرعات اذا اتت في ازمنة متقاربة ظن ان ذلك بسبب سرعة قطع مسافة الحركة وانما
سمي دوديا تشبيها بالدود الكثير الارجل في الحركة والرابع النملي وهو اصغر جدا من الدودي
واشد تواترا كل ذلك لزيادة الضعف وانما سمي نمليا تشبيها بالنملة في حركته ودبيبه و
يعلم مما ذكر ان هذه الثلثة في الحقيقة من نوع واحد لانها مشتركة في الاختلاف في العظم
في اجزاء كثيرة من العرق وفي التقدم والتاخر من مبدا حركة العرق لكنها مختلفة بحسب
العوارض اذ الموجي اعظمها والدودي اصغر واضعف منه واشد تواترا والنملي اشد
في ذلك كله من الدودي قوله والدودي والنملي اشارة الى بيان حالهما في الاختلاف
وهو ان اختلافهما في الشهوق وفي التقدم والتاخر اشد ظهورا في الحس من اختلافهما
في العرض بل عسى ذلك اي اختلافهما في العرض ان لا يعرض ولا يظهر وذلك لان الانبساط
في كل نبض يكون في عمق الشريان اكثر على ما نظهر في الحس ومنه وقع الظن بان
الشريان لا ينبسط بل يرتفع وينخفض وانما كان الاحساس بالانبساط في عمق الشريان
اكثر لان عمقه اكثر من عرضه وانما خلق كذلك لان جذب الهواء البارد يكون بالانبساط
في السمك اكثر من العرض ولان الاعضاء التي عن جانبي الشريان في عرض الساعد اكثر من
التي فوقه فاحتيج ان يضيق عليه المكان توسعة لها وانما يكون الاختلاف في التقدم
والتاخر فيهما اشد ظهورا لان التقدم والتاخر غالبا يكونان في قطر الطول وهو اعظم
اقطار الشريان والخامس المنشاري وهو شبيه الموجي في اختلاف الاجزاء في الشهوق
والعرض وفي التقدم والتاخر الا انه يفارقه بانه صلب ومع صلابته مختلف الاجزاء في الصلابة
ايضا وبان الحركة فيه مع تواتره اسرع وانما وجب ان يكون مع تواتره سريعا لان القوة
فيه لا بد ان يكون قوية والا لم تقدر على تعظيم بعض الاجزاء مع الصلابة بخلاف الموجي
فان الالة فيه لينة بسطا وعند تكيفهما ادنى قوة من التحريك فالمنشاري نبض سريع متواتر
صلب مختلف الاجزاء في عظم الانبساط والصلابة واللين وتركيبه ظاهر لان الاختلاف
فيه مركب من العظم والصلابة والتقدم والتاخر وانما سمي هذا النوع من النبض بهذا
الاسم لمشابهته اسنان المنشار في الارتفاع والانخفاض الكائنين فيهما وفي بعض
النسخ المنشار بالياء لا غير وعلى ما في الصحاح يجوز بالياء والنون ايضا والسادس

ذنب الفار وهو الذي يتدرج في الاختلاف قوة كان او ضعفا عظما او صغرا سرعة او بطوءا الى غير ذلك اخذا من نقصان الى زيادة او من زيادة الى نقصان وهو قد يكون في نبضات كثيرة وقد سبق الكلام فيه وقد يكون في نبضة واحدة في اجزاء كثيرة منها او في جزء واحد مثال الاول ان يكون ما تحت الاصبع الاولى على حد ما من العظم مثلا وما تحت الثانية انقص منه وهكذا مثال الثاني ان يكون مبدأ الانبساط اعظم ثم يصغر بالتدريج قوله واختلافه الاخص اي الاختلاف في ذنب الفار ليس مخصوصا بالعظم بل قد يكون في غيره الا ان اختلافه الاخص هو الذي يتعلق بالعظم لان ذلك اولى بالتشبيه بذنب الفار لان بعضه غليظ وبعضه دقيق وقد يكون باعتبار البطوء والسرعة والقوة والضعف ومثالها ان يكون ما تحت الاصبع الاولى بطيئا او قويا وما تحت الثانية اقل بطوءا او قوة وعلى هذا وتركيب ذنب الفار من الاختلاف في حركة الاجزاء في الانبساط ومن اختلاف الاجزاء في الوضع لان اختلاف حركة الاجزاء في العظم والصغر انما يكون لكون انبساط بعض الاجزاء اعظم من بعض وذلك يستلزم اختلاف الاجزاء في الوضع والسابع المسلي وهو الذي ياخذ من نقصان الى حد من الزيادة ثم ياخذ اي يتراجع على الولاء الى ان يبلغ الحد الاول في النقصان فيكون كذنبي فارين متصلان عند الطرفين الاعظمين وفي بعض النسخ عند الطرف الاعظم والمعنى واحد لكن الثانية اظهر مثال ذلك ان يبتدي من مبدأ الاصبع الاولى الى منتهى الثانية في الزيادة ومنه الى منتهى الرابعة في النقصان فيكون عظم الوسط وصغر الطرفين ويسمى المائل الوسط والمنحدر ايضا وعكسه الصغر الوسط العظم الطرفين و يسمى المائل الوسط والمنحدر العميق والمسلي والمائل الطرفين ولم يذكره لعلته اذ يقل ان يكمل القوة بسط طرفي ما يحس من الشريان مع صغره ويعجز عن تتميم ذلك في وسطه واما عكس هذا اي المسلي فيقع كثيرا لان بسط وسط الشريان اسهل على القوة من بسط طرفيه لان بسط مكان واحد اسهل من بسط مكانين فالمسلي يتركب مما يتركب ذنب الفار لانه كذنبي فار والثامن ذو القرعتين وهو المتداخل واختلف الاطباء فيه فجعله بعضهم نبضة واحدة مختلفة في التقدم والتاخر وبعضهم نبضتين وقد عرفت دليل كل واحد منهما والاختلاف الذي بالتقدم والتاخر فيه ليس في الطول لان ذلك انما يكون عند ليس الالة وفي هذا النبض لا يكون الالة من اصلها مماسا في بل التقدم والتاخر الذي يكون باعتبار السمك وابطل الشيخ كونه نبضتين بان الزمان الذي بين قرعتيه اي بين ابتداء الاولى والثاني وليس يحتمل سكونا يسع الانقباض ثم الانبساط بل غايته انه تحس منه قرعتان وليس كل ما يحس منه قرعتان يجب ان يكون نبضتين والا كان المنقطع الانبساط العايد نبضتين وهو نبضة بالاتفاق بل انما وجب ان يعد نبضتين اذا ابتدا وانبسط ثم عاد الى العمق منقبضا ثم صار مرة اخرى منبسطا وظاهر انه ليس كذلك هذا ما ذكره الشيخ وقال الاستاذ الحق ان هذا النزاع لفظي لانه لو اشترط في النبضة ان يحصل فيها انبساط تام فهو ليس بنبضتين اذ ليس فيه انبساطان تامان وان لم يشترط ذلك فهو نبضتان و فيه بحث لان النبضة لا تحصل بالانبساط التام بل الاولى فيه ما قاله الفاضل الجالينوسي

في النبض الكبير وهو ان الكلام في هذه المسئلة مبني على ان الانقباض هل هو محسوس اولا فمن قال انه ليس بمحسوس قال انه نبضتان لان النبضة عنده مركبة من قرع ووقوف ولا شك ان بعد القرعة الاولى فيه يحصل سكون يسير ثم يحصل قرعة ثانية ومن قال ان الانقباض محسوس قال انه نبضة واحدة وحدوثه شبيه بحركة المطرقة بالسندان اذا عاودت من غير فصل من الضارب والتاسع والعاشر ذو القرعة والواقع في الوسط وهما اول المختلف الذي يقع سكون حيث يتوقع الحركة كما بين المسافة او في المركز بعد تمام السكون الداخل لعايق يعوق عن الانبساط الثاني فيقع سكون اخر متصل بالاول او في المحيط بعد تمام السكون الخارجي والثاني المختلف الذي يقع فيه حركة حيث يتوقع السكون لقوتهما فيكون في كل منهما الاختلاف في القوة ايضا قوله ويفرق اشاره الى الفرق بين الواقع في الوسط وبين الغزالي وانما ذكره لكونهما متشابهين وذلك الفرق هو ان الغزالي يلحق فيه القرعة الثانية قبل انقضاء الاولى واما الواقع في الوسط فيكون الوقفة للحركة الطارية فيه في زمان السكون وانقضاء القرعة واعلم ان الغزالي على ما ذكره ههنا يكون نوعا من العايد وظاهر كلامه عند ذكره اولا انه من المنقطع وقد بينا انه يجوز حمله على انه من العايد ايضا على ما فرع الاستاذ وما فيه ايضا ومن سهو الابواب اي غير الاصناف المركبة التي لها اسماء المشنج وهو الحادي عشر من اصنافها والمراد به نبض يكون فيه حركة شبيهة بحركة المتشنج وقال جالينوس انه يدل بحدوث تشنج قريب واورد عليه بان العلة ليس هذا المعصب فكيف يصير منذرا به والجواب ان السبب هو التشنج الاجزاء العصبية التي في الغشايين المحيطين بالشريان الثاني عشر المرتعش ومعناه ظاهر الثالث عشر الملتوي وهو النبض الذي كانه خيط ملتوي ويتقلب وهي اي هذه الثلثة في باب الاختلاف في تقدم بعض الاجزاء في الحركة وتاخر البعض وفي الوضع اي في وضع حركة الاجزاء الى الجهات والعرض اي والاختلاف في العرض بحسب ثقل ويكثر وهو من جنس الضيق والسعة الرابع عشر الملتوي وهو جنس من جملة الملتوي لشبه المرتعد لخيط يحدب من جانب الا ان الانبساط في المتوتر احفى مما في الملتوي و كذلك الخروج عن استواء الوضع بحسب الشهوق في المتوتر احفى واما التمدد في المتوتر يكون واضحا وربما كان الميل فيه الى جانب واحد فقط واكثر ما يعرض امثال المتوتر والملتوي والمائل الى جانب واحد الذي هو قسم من المتوتر انما يعرض في الامراض اليابسة لان هو المزاج اليابس موجب لامثال هذه كوس مركبات النبض اصناف لا يكاد يتناهى و لا اسماء المزاج اليابس موجب لا مثالها وقد سبقت الاشارة الى بعضها والى كيفية استخراجها والعلم عند الله قال الفصل الرابع في الطبيعي من اصناف النبض اقول هذا الفصل في بيان اقسام النبض الطبيعي وانما عبر عنها بالاصناف مع ان بعض اقسام الاجناس انواع لان اكثرها اصناف اعلم ان كل جنس من الاجناس المذكورة التي يقتضي تفاوتا في زيادة ونقصان فالطبيعي هو المعتدل لان الطبيعة شانها حفظ كمالات ما هي فيه وذلك تابع للاعتدال الا القوي فان الطبيعي فيه هو

كما من الحركتين ولذلك يسمى الواقع في الوسط انما كان من انواع المركبة لان السكون حيث يتوقع الحركة وانما يكون لضعف القوة والحركة حيث يتوقع السكون م

فهو

الزايد اي في القوة وهو ظاهر لان ذلك انما يكون اذا كانت الطبيعة على افضل حالاتها
وليس المراد بزيادة القوة ما يكون من مبالغتها في الفعل للحاجة كما يتفق عند الغضب
وفي اوايل الاوجاع بل المراد ما يكون من استظهارها زايدا على الحاجة القوة فانها تكون
عند كمال الصحة والاعتدال اللايق بالطبع وحكي جالينوس ان الطبيعي من هذا
الجنس ايضا هو المتوسط بين الشديد والضعيف الا انه يخالف الطبيعي من ساير
الاجناس لان الطبيعي منها هو المتوسط بين طرفيه بالحقيقة وهذا ليس كذلك بل ما
ينحرف الى جانب الشدة ولذلك اذا اشبه الوجع القوة وحركتها الى المقاومة والدفاع
يقول النبض حينئذ يكون اعظم واقوى والشيخ يقول انه اعظم واسرع قوله
وان كان شيء اي وان كان بعض الاصناف من التي يتفق تفاوتها في زيادة ونقصان
اذا زاد انما يكون زيادته تابعة للزيادة في القوة كالعظيم فانه انما يصير عظيما بسبب زيادة
القوة فانه يكون طبيعيا لاجل انه قوي لا لاجل زيادة لين الالة وشدة الحاجة فانه
لا يكون طبيعيا من هاتين الجهتين الا اذا اعتدلت الالة والحاجة هذا في الاجناس
التي يتفق تفاوتها في زيادة ونقصان واما الاجناس التي لا تحتمل الازيد والانقص كجنس
الاستواء والاختلاف وجنس الانتظام وعدم الانتظام وجنس الوزن فلا يكون الطبيعي
منها هو المعتدل بل المستوي والمنتظم وجيد الوزن اما الاول والثالث فلان الاستواء
وجودة الوزن في النبض انما يكون لاستمرار فعل الطبيعة على نهج واحد وبقائها على اعتدالها
واستغنائها عن الاستمرار على فعلها واما الثاني فلان الانتظام انما يكون لقلة الاختلاف
فيه وقربه من الاعتدال وقال المسيحي فيه نظر لما سياتي ان المختلف الغير المنتظم اجود
من المختلف المنتظم لدلالة الاول على تنقل سبب الاختلاف ودلالة الثاني على تمكن
السبب واستقراره حتى صار ما يحدث عنه منتظما وهو ضعيف لان غير المتمكن وان
كان لتنقل سببه اجود من المنتظم لتمكن السبب لكنه اردأ منه لقوة سببه لان
سبب غير المنتظم اقوى من المنتظم وتمكن السبب الضعيف لا يقاوم قوة السبب
الغير المتمكن نعم لو قيل ان المنتظم من المختلف المقابل للمستوي وحينئذ كيف
يكون طبيعيا لكان قويا ولا يخلو عنه الا ان يقال المراد من كونه طبيعيا انه اولى
الاقسام من ذلك الجنس في كونه طبيعيا **قال** الفصل الخامس في اسباب
انواع النبض المذكوره **اقول** اسباب النبض اما داخلة في تقويم وجوده اولا و
الاول عامة اذ لا يخلو نبض منها وهي تكون لا محالة ضرورية له لا يمتنع وجوده
بدونها وذاته لان وجوده يتقوم بها وتسمى هذه الماسكة لانها حافظة لوجوده
وانما قلنا انها مقومة لوجوده مع ان قول الشيخ داخلة في تقويم النبض مشعر بتقويمها
ماهيته لان الاسباب الماسكة له ثلثة القوة والالة والحاجة وشيء منها ليس بداخل
في ماهيته والثاني اي التي لا تكون داخلة في تقويمه اما ان يكون تغييرها لاحكام
النبض بسبب تغيرها بان يتغير فيتغير وتسمى الاسباب اللازمة او لا يكون كذلك بل
يكون تغييرها بذاتها لا بغيرها وتسمى الاسباب المغيرة على الاطلاق لانها لا تغير بشرط

لغيرها بل لان ذاتها يقتضيه وانما سميت الاولى لازمة لانها امور طبيعية كالاسباب الستة
الضرورية او غير طبيعية لكنها ليست غريبة عنها كالاستحمام والرياضة بخلاف الثانية فانها
امور خارجة عن الطبيعة كالامراض والاسباب الماسكة ثلثة احدها القوة الحيوانية المحركة للنبض
التي في القلب وقد علم حالها في بحث القوى وهي السبب الفاعلي والثاني الالة وهي العرق
النابض وقد سبق البحث فيها عند ذكر الاعضاء وهو السبب القابلي وانما قال لم يذكر القلب
اتباعا للمشهور او لانه في بيان اسباب انواع النبض المذكورة كالطويل والسريع والمتواتر
والقلب لا يتصف بها والثالث الحاجة الى التطفية وهو السبب الغائي والسبب الصوري
هو ما يحصل من الفاعلي في القابلي وهو اي الثالث او الاحتياج الى التطفية هو المستدعي
لمقدار معلوم للتطفية ويتحدد ذلك المقدار بتاخر الحرارة في اشتعالها او انطفائها
او اعتدالها فانها متى كانت زايدة ثايرة كانت الحاجة الى الهواء اكثر ومتى كانت ناقصة كانت
دونها وان اعتدلت اعتدلت قوله ومن الاسباب الماسكة يتصل انما لها يجب ما
يقترن بها غير الاسباب اللازمة والمغيرة على الاطلاق يريد ان اختلاف احوال النبض يكون
بحسب اختلاف احوال هذه الاسباب واختلافها انما يكون بسبب ما يقترن بها
من الاسباب اللازمة والمغيرة فلان القوة والالة والحاجة متى كانت على ما ينبغي كان على ما
ينبغي وان غير شيء من الاسباب اللازمة والمغيرة شيئا من هذه الثلثة كما اذا حصل
استفراغ يضعف القوة او حر يزيد في الحاجة او يبس يصلب الالة فانه يتغير بذلك
قال الفصل السادس في موجبات الاسباب الماسكة وحدها **اقول**
هذا الفصل في موجبات الاسباب الماسكة وحدها دون موجبات الاسباب اللازمة
والمغيرة فانها ياتي في فصول اخرى وقال القرشي على هذه الترجمة شك لان قوله وحدها
ان قرئ مشددا لم يصح لانه لم يذكر حدها وان قرئ مخففا لم يصح ايضا لانه ذكر باقي الاسباب
في هذا الفصل وقال المسيحي لو اقتصر على اول الترجمة من غير ان يقول لا يصح ايضا لانه
ذكر الاسباب الماسكة ايضا ولم يقتصر على موجباتها فقط وعلى هذا كان الواجب
عليه ان يقول الفصل في ذكر الاسباب الماسكة وموجباتها وهما فاسدان اما قول
القرشي فلما ذكرنا ان موجبات الاسباب اللازمة والمغيرة ياتي في فصول اخرى
واما قول المسيحي فلان الفصل ليس لذكر الاسباب الماسكة لانه ذكرها في الفصل المتقدم
بل لذكر موجباتها وذكر الاسباب فيه وقع ضرورة لاستحالة ذكر موجباتها بدون
ذكرها اذا عرفت ذلك فاعلم ان الالة متى كانت مطاوعة بسبب لينها والقوة
قوية والحاجة الى التطفية شديدة كان النبض عظيما لان حصوله يتوقف على كمال الحركة
ويحصل ذلك بقوة القوة وعلى مطاوعة الالة لفعل القوة على ما ينبغي ويحصل ذلك بلين
الالة وعلى ما يدعو الى استيفاء كمال الحركة ويتحقق ذلك عند شدة الحاجة فهذه
الثلثة هي موجبات العظم وذكر في جوامع الاسكندرانيين لجالينوس ان له سببا رابعا
وهو قلة الروح النفساني وقيل في توجيهه انها من جملة الحاجة الداعية الى العظم لان
الحاجة اما تعديل الروح او توليد الروح النفساني فاذا قل كثرت الحاجة الى توليده

فيعظم النبض لذلك كما يعظم لشدة الحاجة الى الترويح قوله والحاجة اعون الثلثة على ذلك اى على كون النبض عظيما لا يريد به انها تكون فى ايجاب العظم اقوى او اكثر من ايجابهما لان ايجاب القوة له لكونها فاعلة يكون لا محالة اقوى من ايجاب الحاجة له وكذا ايجاب لين الالة ولذلك اذا كانت الالة لينة يكفى فى تعظيم النبض ادنى قوة وان لم تكن الحاجة شديدة واذا كانت صلبة لم يمكن تعظيمه وان كانت القوة قوية والحاجة شديدة بل المراد على الظاهر احقيته وان لم يتعرضه احد انها لكونها علة غائية لايجابه والعلة الغائية هى الباعثة للقوة على فعلها تكون هى اعون الثلثة فى ايجابه بهذا الاعتبار قوله فان كانت القوة ضعيفة اى ان لم تكن بعض هذه الثلثة او جميعها على الوجه المذكور فان كانت القوة ضعيفة يتبعها صغر النبض لا محالة وان كانت الالة مع ذلك صلبة والحاجة يسيرة كان اصغر والصلابة اى وحدها قد تفعل الصغر ايضا وهو ظاهر الا ان الصغر الذى سببه الصلابة تميز عن الصغر الذى سببه الضعف بانه يكون صلبا ولا يكون ضعيفا ولا فى العرض والانخفاض متطاولا بل يكون له شهوق وطول بخلاف ما يكون لضعف القوة وحدها فانه لا يكون فيه صلابة لانها تكون لصلابة الالة والعذر انها ضعيفة ويكون ضعيفا ومتوسط العرض والانخفاض لتحقق موجبها وكذا قلة الحاجة ايضا تفعل الصغر ولكن لا يكون ضعيفا اذ ضعفه انما يكون لضعف القوة وقلة الحاجة لا تقتضى ضعف القوة ولا شئ من هذه الثلثة اى ضعف القوة والصلابة وقلة الحاجة موجب الصغر يبلغ ايجاب ضعف القوة له لان قوة القوة اقوى فى ايجاب العظم لانها الفاعلة بخلاف الحاجة والالة فان ايجاب الحاجة له بالاعانة وايجاب الالة بازالة المانع ومتى كان شئ اقوى فى ايجاب حالة كان ضده اقوى فى ايجاب ضدها ويعلم من هذا ان ايجاب الصلابة للصغر يكون اقوى من ايجاب عدم الحاجة له لان ايجاب لين الالة للعظم اقوى من ايجاب شدة الحاجة له لان الالة اذا كانت لينة يكفى فى تعظيم النبض ادنى قوة وان لم تكن الحاجة شديدة واما اذا كانت صلبة لم يمكن تعظيمه وان قويت القوة او اشتدت الحاجة قوله وصغر الصلابة مع القوة ازيد اى الصغر الذى يوجبه الصلابة مع القوة ازيد من الصغر الذى يوجبه عدم الحاجة مع القوة لان القوة مع عدم الحاجة لا ينقص من النبض المعتدل شيئا كثيرا اذ لا مانع له اى لهذا المجموع الذى هو القوة وعدم الحاجة عن البسط الا انها الصلابة وانما يميل الى تقليل لترك زيادة كثيرة على الاعتدال بما لا حاجة اليها الا الى زيادة كثيرة عليه واذا لم ينقص القوة مع عدم الحاجة شيئا كثيرا من المعتدل وظاهر ان الصلابة مع القوة لا يكون كذلك بل ينقص شيئا كثيرا منه فيكون الصغر الذى يوجبه الصلابة ازيد من صغر يوجبه عدم الحاجة فان كانت الحاجة شديدة والقوة قوية والالة غير مطاوعة للعظم لصلابتها فلا بد من ان يصير النبض سريعا لتدارك بالسرعة ما يفوت بالصلابة من العظم وان كانت القوة ضعيفة فلم تات لا لعظم النبض ولا احداث السرعة فيه فلا بد حينئذ من ان يصير متواترا ليتدارك بالتواتر

ما فات من العظم والسرعة فيقوم المرار الكثيرة مقام مرة واحدة كانه عظيمها او مقام مرتين سريعتين ويعلم من هذا ان العظم مقدم على السرعة وهى على التواتر وقد شبه هذا حال المحتاج الى حمل شئ ثقيل فانه ان كان يقوى على حمله حمله حملة واحدة والا قسمه بصفين واستعجل والا قسمه اقساما فحمل كل قسم كما قدر عليه بترددة اى بمهلة او عجلة ثم لا تريث بين كل نقلتين وان كان يطيقها فيها اللهم الا ان يكون فى غاية الضعف فانه يريث حينئذ ويتعلل بكدو ويعود ببطوء فان كانت القوة قوية على احداث العظم والالة مطاوعة والحاجة شديدة فوق شدة معتدلة لا يكون للعظم وحده بل القوة تفعل مع العظم سرعة وان كانت اشد من ذلك تفعل مع العظم والسرعة تواترا كالماشى فى مهم فانه يوسع الخطى اولا ثم يسرعها ثم يتواتر بينها فكما ان اول ما يحصل عند الخروج من الاعتدال العظم ثم السرعة ثم التواتر فعند العود اليه اول ما يزول التواتر ثم السرعة ثم العظم اذا عرفت ذلك فاعلم ان الشيخ اشار الى بعض ما كان يحتمل ههنا من الانواع بحسب زيادة كل واحد من الاسباب الماسكة ونقصانه وتوسطه واحكامها فى العظم والصغر والسرعة والبطوء والتواتر والتفاوت وحذف الباقى اعتمادا على فهم المتامل وبسط القول ههنا ان القوة اما ان تكون قوية او ضعيفة او متوسطة وعلى التقادير اما ان تكون الالة لينة او صلبة او متوسطة فهذه تسعة وعلى كل واحد منها اما ان تكون الحاجة زائدة او ناقصة او متوسطة فيصير سبعة وعشرين الاول قوة قوية والة لينة وحاجة زائدة فيكون النبض عظيما جدا علة متوسطا فى السرعة والتواتر لحصول الكفاية بالعظم وان اشتد الحاجة كان مع ذلك سريعا وان افرطت كان متواترا ايضا الثانى قوة قوية والة لينة وحاجة متوسطة فيكون النبض متوسط المقدار الى عظم لان قوة القوة ولين الالة مع نقصان الحاجة لا يقتضى عن المعتدل شيئا مع توسط الحاجة يميل الى عظم ويكون بطيئا متفاوتا لتوسط الحاجة واندفاعها بذلك القدر من العظم الثالث قوة قوية والة لينة وحاجة ناقصة فيكون اقل عظما من الثانى واشد بطوءا واكثر تفاوتا لنقصان الحاجة الرابع قوة قوية والة متوسطة وحاجة زائدة فيكون فى العظم متوسطا واقل من الثانى لتوسط الالة وسريعا لزيادة الحاجة وربما تواتر ان اشتد الحاجة الخامس قوة قوية والة متوسطة وحاجة كذلك فيكون العظم اقل من الرابع بقليل للين الالة ومتوسط السرعة ومتفاوتا لتوسط الحاجة السادس قوة قوية والة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا لا سيما ليس لالة وزيادة الحاجة وبطيئا شديدا التفاوت لنقصان الحاجة السابع قوة قوية والة صلبة وحاجة زائدة فيكون صغيرا لصلابة الالة وسريعا لزيادة الحاجة وربما تواتر ان اشتدت الحاجة الثامن قوة قوية والة صلبة وحاجة متوسطة فيكون اصغر من السابع بقليل ومائلا الى سرعة وتفاوت كل ذلك لتوسط الحاجة التاسع قوة قوية والة صلبة وحاجة ناقصة فيكون فى المقدار والسرعة اقل من الثامن وازيد منه فى التفاوت لنقصان الحاجة العاشر قوة متوسطة والة لينة وحاجة زائدة فيكون فى المقدار متوسطا وسريعا ومتواترا

الحادي عشر قوة متوسطة والة لينة وحاجة متوسطة فيكون مقداره متوسطا و
اقل من العاشر ومتوسطا في السرعة والتواتر الثاني عشر قوة متوسطة والة لينة
وحاجة ناقصة فيكون الى الصغر وبطيا شديد التفاوت الثالث عشر قوة متوسطة
والة كذلك وحاجة زائدة فيكون في المقدار اصغر من الثالث عشر متوسط السرعة
والتواتر الخامس عشر قوة متوسطة والة كذلك وحاجة ناقصة فيكون صغيرا مائلا
الى البطؤ السادس عشر قوة متوسطة والة صلبة وحاجة زائدة فيكون صغيرا
سريعا ومتواترا في الصغر اكثر من الخامس عشر وفي السرعة والتواتر اكثر من الثالث
عشر السابع عشر قوة متوسطة والة صلبة وحاجة متوسطة فيكون اصغر من
السادس عشر واقل سرعة وتواترا الثامن عشر قوة متوسطة والة صلبة وحاجة
ناقصة فيكون اصغر من السابع عشر ومتوسط السرعة والتواتر التاسع عشر قوة ضعيفة
والة لينة وحاجة زائدة فيكون صغيرا متوسطا في السرعة متواترا جدا العشرون قوة
ضعيفة والة لينة وحاجة متوسطة فيكون صغيرا متواترا الى بطؤ الحادي والعشرون
قوة ضعيفة والة لينة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا بطيا متوسط التواتر الثاني
والعشرون قوة ضعيفة والة متوسطة وحاجة زائدة فيكون صغيرا متوسط السرعة
متواترا الثالث والعشرون قوة ضعيفة والة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون
صغيرا ازيد صغرا من الثاني والعشرين وبطيا متواترا الرابع والعشرون قوة
ضعيفة والة متوسطة وحاجة ناقصة فيكون صغيرا بطيا متوسط التواتر وصغره
يكون ازيد من الثالث والعشرين وكذلك بطؤه الخامس والعشرون قوة ضعيفة
والة صلبة وحاجة زائدة فيكون صغيرا جدا ومتوسط السرعة وشديد التواتر
والسادس والعشرون قوة ضعيفة والة صلبة وحاجة متوسطة فيكون في صغره
ازيد مما تقدم وبطيا متواترا السابع والعشرون قوة ضعيفة والة صلبة و
حاجة ناقصة فيكون اصغر وابطا مما تقدم ومتوسط التواتر لان الحاجة وان
قلت الا ان افراط الصغر والبطؤ يحوجان الى ذلك قوله والطول اشارة الى
اسباب زيادة كل واحد من الاقطار الثلثة وحده ونقصانه وتوسطه فسبب
الطول اما ان يكون سببا له بالحقيقة او بالعرض والاول من اسباب العظم
اذا منع مانع من الاستعراض والشهوق اذ حينئذ يتوفر ذلك السبب على ايجاب
الطول فقط لان ما نقص من قطر من الاقطار يزيد في قطر آخر كصلابة الالة المانعة
من الاستعراض وكثافة اللحم والجلد المانعة عن الشهوق وقال الامام ان الصلابة
لا تختص منعها بالعرض لانها تمنع الشهوق ايضا بل المختص بمنع العرض هو كون الفضاء
الذي بين جانبي العرق مملوا من اللحم والشحم والماء والرطوبات حتى لا يتمكن من انبساط
عرضا وانت تعرف ان الشيخ لم يدع الاختصاص بالعرض ليمنع وقال القرشي ههنا
اشكال وهو ان سبب العظم على رايهم هو ان يجتمع من قوة القوة ولين الالة و
زيادة الحاجة وحينئذ كيف يتصور صلابة الالة مع وجود اسباب العظم ويمكن

ان يجاب عنه بان اسباب العظم اذا منع مانع لا يكون تمام اسبابه بل بعضها فكانه
يقول سبب الطول بعض اسباب العظم والثاني وهو ما يكون سببا له بالعرض هو
ان يعرض عليه اي على ظهور لا وجوده الهزال اي هزال اللحم الكائن حول العرق فان
ذلك يصير سببا لظهورة واما العرض فسببه امران الاول خلاء العرق فانه حينئذ
يميل الطبقة العالية على السافلة فيستعرض العالية او العرق قال القرشي هذا انما
يمكن اذا ضعفت طبقة الشريان جدا وذلك مما يبعد وجوده مع الحيوة وليس كما زعم
اذ بمقدار ما يخرج الروح والدم من العرق يميل الطبقة العالية على السافلة وذلك ليس
مما يستبعد وجوده مع الحيوة الثاني شدة لين الالة فانه يوجب زيادة العرض
بواسطة ما هو سبب للين وهو الرطوبة البالة للعرق المغلظة لجرمه لا من جهة ما هو لين
فقط لانه من حيث هو معد لزيادة الانبساط فان كانت القوة قوية والحاجة شديدة
لم يقتصر على زيادة العرض فقط بل كان ذلك سببا للعظم وان لم يكن كذلك لم يكن
ذلك سببا لزيادة شيء من الاقطار واما الشهوق اسباب العظم فلم يذكر سببه لانه
يمكن ان يعرف مما ذكره في الطول والعرض وذلك بان يقال سبب الشهوق اسباب
العظم اذا منع مانع من الطول والعرض وقيل لان زيادة الشهوق وحده قليل جدا اذ
في غالب الامر اذا زاد الشهوق لزم ذلك زيادة الطول وليس كذلك اذ يمكن ان
يزداد الشهوق وحده بان يكون العرق في اصل الخلقة غائر الطرفين في اللحم ويكون له
سبب العظم مع حصول مانع من الاستعراض واما سبب نقصان كل واحد من الاقطار
فهو ان العقر قد يحدث بسبب اجتماع اجزاء الشريان في الطول كما يعرض عند كبر البدن
والضيق قد يحدث بسبب تمدد العرق طولا كما في التشنج والانخفاض قد يحدث لعارض
نفساني يلزمه حركة الروح الى الداخل كما يكون عند الفرح واذا عرفت اسباب زيادة
كل واحد من الاقطار ونقصانه عرفت من ذلك اسباب توسطه وذلك اذا كان
السبب الموجب للزيادة او النقصان غير مفرط واذا عرفت اسباب البسائط
سهل اسباب المركبات وهي سبعة وعشرون لان الزائد في الطول اما ان يكون
زائدا في العرض او ناقصا او متوسطا فهذه تسعة انواع من التراكيب في الزائد في
الطول ومثلها يكون في الناقص فيه والمتوسط وعليك بتفاصيلها واحكامها واما
اسباب السرعة والبطؤ والتوسط فلم يذكرها لما علم في اثناء البحث ان السرعة يكون
لقوة قوية وحاجة تدعو الى الهام مانع من الانبساط على ما ينبغي كما اذا كانت الالة صلبة
فان النبض حينئذ يجب ان يسرع وان لم يكن الحاجة في نفسها زائدة على المقدار الطبيعي
واذا كان حصول السرعة بهذين السببين فايهما فقد كان سببا للبطؤ ان يفرط
حد الضدية والا فللمتوسطة قوله والتواتر اي واما التواتر فسببه ضعف
او كثرة حاجة لحرارة اي سببه كون الحرارة اشد مما يكفي فيه بمقدار الانبساط و
السرعة سواء كانت القوة قوية والنبض عظيما او لم يكن لكنه اذا كان عظيما لم يكن
حصول ذلك الا عن حاجة مفرطة جدا لان النبض العظيم لابد ان يكون القوة فيه قوية

ظهوره

فيتحمل ان يتواتر الا وقد سبق ذلك حصول السرعة لما عرفت من تقدم العظم على السرعة و
تقدم السرعة على التواتر واذا كان مع ذلك متواترا دل على كون الحاجة اكثر مما يكتفى فيه
بالعظم والسرعة واما اذا لم يكن النبض عظيما ولا سريعا فلا يلزم ان يكون التواتر لزيادة
الحاجة على ما هو الطبيعي بل قد يكون الحاجة قد نقصت عن ذلك لكن لما صغر النبض وابطا
كان ملك الحاجة بالنسبة اليه اشد فيضطر الى التواتر وهذا سببه ضعف القوة اذ لو كانت
القوة قوية لفعلت العظم اولا ثم السرعة ثم التواتر والتفاوت بحسبه قوة بلوغ
الحاجة في العظم او يرد شيء يقلل من الحاجة او غاية من سقوط القوة ويشارفها الهلاك
وانما انحصر في هذه الثلثة لان النبض مع التفاوت ان كان عظيما او سريعا فالتفاوت
بسبب القوة واتيانها بالعظم والسرعة واستغنائها بها عن التواتر وان كان
صغيرا بطيئا فان لم يكن الحاجة ناقصة فهو ابرد المزاج وان نقصت الحاجة ولم يزد القوة
على التواتر ايضا فهو غاية سقوطها وحلول الاجل قوله واسباب ضعف النبض من
المغيرات اي اسباب ضعف النبض يرجع الى امرين احدهما ضعف القوة والثاني صلابة الآلة
فلا تقوى القوة على تحريكها حركة تقاوم الحابس وان كانت في الاصل قوية وما ذكره
الشيخ من المغيرات موجبة للكل واحد من الصنفين اما الاول فمحللها للارواح واما الثاني
فمحللها للرطوبات وقد حصرها في ثمانية احدها الهم فانه ربما يلزمه تردد الروح و
الحرارة الغريزية من داخل الى خارج وبالعكس يوجب لتحليل القوى واشتغال
الطبيعة عن تدبير امر الغذاء وثانيها الارق فانه يضعف القوى ايضا لفرط التحليل
واشتغال الطبيعة عن تدبير امر الغذاء وثالثها الاستفراغ فانه سواء كان للمواد فاسدة
او صالحة لا بد ان يتبعه استفراغ الارواح والقوى والحرارة الغريزية ورابعها الجوع
لانه يكون لعوز الغذاء فيحلل الارواح ويضعف القوى وخامسها الخلط الردي لانه
يغمر الحرارة الغريزية فيضعف القوى وسادسها الرياضة المفرطة لانها تحلل
البدن ويلطف مواده فينهبها الحرارة الغريزية والارواح للتحلل قيل كان الواجب ان
يقيد كلا من المذكورات بالمفرط كما قيد الرياضة لان المضعف منها هو المفرط لا غير
قال الامام رشيد الدين ان المفرط صفة للجميع كما هو رأي السنة فلا يرد ولقائل ان يقول لا
نسلم ان المضعف منها هو المفرط لا غير نعم المضعف منها بالافراط هو المفرط وسابعها
حركات الاخلاط وملاقاتها الاعضاء الشديدة الحس او مجاورة للقلب لان ذلك يعم
نظم القوى في افعالها والحرارة الغريزية في تاثيراتها وان كانت تلك الاخلاط مع
ذلك فاسدة حصل الضرر من وجوه اخر كما نفذ بها الى بعض الاعضاء ونورمها و
كفتح افواه بعض العروق وغمر القوى وثامنها جميع ما يحلل لانه يحلل المواد ويعدها لقبول
التحلل المستتبع لتحلل الارواح والقوى واذا كان سبب ضعف النبض ضعفا او
صلابة الآلة فاذا لم يكن واحد منهما فان كانت القوة قوية والآلة مواتية كان النبض
وان كانتا متوسطتين كان متوسطا واسباب صلابة النبض اي اسبابها امور
منها يبس جرم العرق وهو ظاهر ومنها شدة تمدد العرق فانه اذا تمدد شد لا تغير

انعقاده ومنها سدة برد محلل فانها يحلل الرطوبة الكائنة في خلل ثقبة الالة في عرض قوله
الانفعال ومنها المجاهدة في البحرانية فانها قد تصلب النبض لشدة المجاهدة وتمدد الاعضاء
لها اي لشدة المجاهدة نحو جهة دفع الطبيعة اليها وهذا لا مدخل في تمدد العرق لان تمدد
الاعضاء سبب لتمدده فيكون عده لا تعالل انهم ذكروا ان النبض في البحران يصير موجيا و
الموجي يكون لينا لا صلبا لان مرادهم بذلك انما هو في البحران العرقي اما اذا كان الدفع
المادة بالاسهال او القي او الرعاف فلا اذ النبض حينئذ يصلب للمجاهدة من
جهة دفع الطبيعة اليها واسباب لين النبض هي الاسباب المرطبة الطبيعية كالغذاء اي
المرطب فان مثله يتولد منه مادة اذا اغتذى بها جرم الشريان يتهيأ للتمدد و
قبول الانغمار والمرطبة المرضية كالاستسقاء اي اللحمي لان الزقي والطبلي وان رطبا
العروق كاللحمي الا انهما لشدة ما يعرض فيهما من كبر البطن يوجبان تمدد الشريان الموجب
لصلابته وليس عسر وهو البرسام البارد عطف على الاستسقاء وهو طبيعية ظاهر والامور
التي ليست بطبيعية ولا مرضية كالاستحمام فانه متى استعمل بماء عذب واعتدال رطب
جرم الشريان واذا عرف سبب الصلابة وسبب اللين عرف سبب التوسط بينهما قوله
وسبب اختلاف النبض الى اخره اي اسباب اختلاف النبض اما ان يكون مع ثبات
القوة او مع ضعفها والاول هو ثقل مادة من طعام او خلط لان الطبيعة تتوجه الى
هضم الطعام وانضاج الخلط وتنصرف عن فعل النبض فتكثر الحاجة ثم تقبل على النبض و
يجتهد في فعلها فيحصل الاختلاف والثاني مجاهدة العلة والمرض لان الطبيعة لاشتغالها
بالعلة لا تتمكن من التحريك المستوي ومن اسباب الاختلاف امتلاء العروق من الدم
وانما خصص الدم مع ان جميع المواد اذا افرطت في كميتها او كيفيتها توجب الاختلاف
لان اكثر ما يكون في العروق هو الدم واكثر ما يقع الاختلاف بسبب الامتلاء تعديه والبلغم
والبلغم والسوداء ثقل وجودهما في الشريان اما البلغم فلغلظه واما السوداء فلغلظها
ومثل هذا اي مثل هذا الاختلاف يزيله الفصد لان الة سببه هو الامتلاء الدموي
واشد ما يوجب الاختلاف في امتلاء الدم ان يكون الدم لزجا خانقا للروح المتحرك
في الشرايين فانه بسبب لزوجته يمنع من نفوذ الروح في الشرايين وجريانه فيها وخصوصا
اذا كان هذا التراكم اي الامتلاء بالقرب من القلب فان اجابته للاختلاف يكون
اكثر لقربه من مبدأ الخفوق ومن اسباب الاختلاف التي توجب في مدة قصيرة امتلاء المعدة
وذلك لان الطبيعة تكون في مثل هذا الوقت في المجاهدة والمغالبة وانه لم تقو بعد بها جنسا
لكثرته فتضعف النبض وهي تقوى عليه حتى يهضمه فيقوى النبض واما قصر مدته فلانها
انما تكون بمقدار ما يهضم الطعام وينحدر من المعدة ومنها الهم وفي بعض النسخ والغم
وهما متقاربان اذ في كل منهما تشتغل الطبيعة بما يصرفها عن التحريك المستوي ومنها
الفكر وكل ما يوجب توجه الطبيعة اليه بحيث تنصرف عن النبض وتكثر الحاجة جدا
منها اذا كان امتلاء المعدة من الطعام واما اذا كان في المعدة خلط ردي فلا يزال دائم
الاختلاف الى ان ينقى منه وذلك لان فم المعدة شديد الحس فما بقي فيها وعصي عن

الهضم دام الاختلاف وربما ادى الى الخفقان الى المعدى وصار النبض خفقانيا و
هو النبض الضعيف الصغير المتواتر المختلف المائل الى جهة واحدة لكثرة الحاجة و
يجوز ان يكون المراد بالخفقان القلبي اذ ربما ادى ضررها فى المعدة الى القلب واذا
عرف سبب الاختلاف فعدمه يكون سببا للاستواء قوله وسبب المنشاري الى
آخره اى سبب النبض المنشاري امور منها اختلاف المصبوب فى جرم العرق فى عفنه
وفجاجته ونضجه اى اختلاف المصبوب فى ذلك يوجب اختلاف النبض لان المصبوب
فى جرم العرق اذا كان مختلفا فى العفونة والفجاجة والنضج فما كان باقيا على فجاجته فهو
يوجب الصلابة وما كان منه نضيجا فهو يوجب اللين وكذلك ما كان منه بكامل العفونة
فهو يوجب الصلابة وما كان منه قليل العفونة يوجب اللين وقيل بالعكس وهو انسب
وكيف ما كان يلزم ان يختلف اجزاء العرق فى الصلابة واللين واذا اختلف اجزاؤه فيهما
اختلف حاله فى قبول الحركة فيعرض اختلاف فى السرعة الصلابة واللين والعظم والصغر و
التقدم والتاخر وذلك هو النبض المنشاري ومنها اختلاف احوال العرق فى صلابته
ولينه وهذا بالحقيقة هو السبب والاول سبب السبب ومنها ورم فى الاعضاء
العصبانية ووصفها بالعصبانية لا لان المنشارية لا تحدث عن ورم غيرها
فان المادة اذا نفذت فى الشريان وكانت مختلفة فى العفونة والنضج اوجب المنشارية
كما عرفت بل لانها لازمة لورمها دون ورم غيرها ولو اطلق لكان هذا اعم من السبب
الاول ولزم التكرار وانما لزم المنشارية للعصبانية لان الشرايين يحيط بها غشاءان
احدهما من خارج وهو غليظ والآخر من داخل وهو رقيق جدا والاغشية منتسجة
من ليف عصبي وليف رباطي فاذا كان الورم فى عضو عصبي تمددها فيه من الاعصاب
بسبب زيادة الورم ويلزم من ذلك انجذاب الاعصاب المتصلة بها التى انتسجت منها
اغشية الشرايين واذا انجذبت تلك الاعصاب ضاق ما تحت المنجذب فيها من
جرم الشريان فصغر تجويفه وعسر بسطه بسبب ما يعوقه تلك الاعصاب المنجذبة من
كمال الانبساط فيصير النبض اجزاؤه اعظم واسرع وهو الذى لا ينجذب الاعصاب
المغشية له لعدم اتصالها بالاعصاب المتمددة بسبب الورم وبعض اجزائه اصغر
وابطأ بسبب انجذاب الاعصاب المغشية له لاتصالها بالاعصاب المتمددة بالورم
ويلزم ذلك ان يكون بعض الاجزاء من الشريان اصلب لتمددها وهو النبض المنشاري
وفى الحواشي العراقية ان السبب فى منشارية نبض صاحب ذات الجنب ونحوه ليس
ما ذكره الشيخ بل السبب ارتفاع اجزاء للحاجة وانخفاض اخرى للالم وهي تحصل فى الشرايين
التى تعرض فى نفس الورم ثم تعدى الى ساير الشرايين وهو فاسد لانه لا عضو من الاعضاء
غير العظام الا وفيه شرايين حتى اللحوم فلو صح ما ذكره لزم ان يوجب المنشارية ورم كل
لحم فيه شريان والوجود بخلافه وقال المسيحي الوجوه التى ذكرها الشيخ فى منشارية النبض
ليست بشئ اما الاول فلان ادعية المواد العفنة غير ادعية الروح والروح لا تعفن
بل تسخن وتحدث عنه حمى يوم واما الثاني فلانه مستحيل الوقوع اذ لا يمكن ان يكون جزء

من اجزاء العرق فى الصلابة بحيث لا يقبل التمديد والتحريك من المحرك الا قوى حتى يكون
منخفضا وجزء آخر يقبل ذلك حتى يكون مرتفعا واما الثالث فمثله اى مستحيل الوقوع
ايضا وذلك لان محل الحركة النبضية غير محل الورم فانه اذا كان فى عضو عصباني
كان الشريان خاليا من الورم واذا كان كذلك فكيف تحدث فيه النبض المذكور
ثم قال والذى نقول له فى هذا الباب ما ذكره جالينوس فى النبض الكبير وهو ان الورم
سواء كان فى عضو لحمي او عصبي فانه تحدث منشارية فى النبض وذلك بالتمديد و
كيفية حصول التمديد هي ان الاعضاء المذكورة تشارك الشرايين بشظايا من العصب
فمتى كان محل الورم مختلف القوام كالغشاء كان قبول الاجزاء اللينة منه لتمديد الورم
اكثر من تمدد قبول الاجزاء الصلبة فيكون تمدد الاجزاء الصلبة لجرم العرق اكثر من
تمدد الاجزاء اللينة واذا كان كذلك فيكون تمدد الشريان تمددا غير متشابه فى جميع اجزائه
ويكون بعض اجزاء العرق مرتفعا والبعض منخفضا ولا معنى للنبض المنشاري الا ذلك
وما اورده فاسد اما الاول فلان ادعية الروح يكون فيها دم كثير ولا يخلو من صفراء
او سوداء او بلغم وان كان البلغم اقل منهما والروح وان لم تعفن لكن هذه الثلثة
تعفن ويختلف فى العفن والنضج واذا اختلفت فيها حصل المنشارية كما بينا و
اما الثاني فلانه لا استحالة فيه اذا تصور على وجه ذكرنا واما الثالث فلانه مجرد استبعاد
وقد زال بما بينا وما نقله عن جالينوس ليس فيه ما يخالف قول الشيخ على ما لا يخفى قوله
وذو القرعتين اى سبب النبض ذى القرعتين شدة القوة والحاجة اى شدتهما
وصلابة الآلة فلا تطاوع لما تكلفها القوة من الانبساط دفعة واحدة فتاخذ لتمد بعض
للحاجة كمن يريد ان يقطع شيئا بضربة واحدة فلا تطاوعه ذلك الشئ فيلحقه بضربة اخرى
وخصوصا اذا ازدادت الحاجة دفعة وقال جالينوس فى الكبير انه يكون من ثلثة — النبض صح
اسباب احدها قوة القوة وشدة الحاجة وصلابة الآلة فلا تطاوع فى كمال الانبساط
بل تسقط دون الغاية ثم شدة الحاجة تدعو الى تمام فعلها وخصوصا اذا اشتدت
الحاجة عند الوقفة اما لاجل الوقفة او لسبب آخر اتفق حصوله حينئذ وهذا هو الذى
ذكره الشيخ وثانيها ان يكون القوة ضعيفة فلا تقوى على بسط الشريان جملة واحدة
وان كان لينا بل يعرض لها وقفة للاستراحة وثالثها ان يعرض للقوة شاغل عن
كمال الانبساط كما يعرض عند النزع الموت فيعوقها عن كمال البسط الى ان يزول
العائق وحينئذ يتم القوة الحركة قوله وسبب النبض الغارى اى سبب النبض
الغارى ضعف القوة فتاخذ عن اجتهاد الى استراحة متدرجا او من استراحة
الى اجتهاد كذلك والثابت على حالة واحدة مع ضعف القوة يكون ادل على الضعف
من غير الثابت عليها ضرورة ان الضعف فى جميع الاوقات يكون اردأ من الضعف
فى بعض الاوقات والقوة فى بعضها وغير الثابت على حالة وهو ذنب الفار ان
كان الاخذ من الضعف الى القوة او بالعكس متدرجا ونظام وشبهه ادل على قوة
ما وعلى ان الضعف لم يبلغ الغاية وهو ظاهر فما يكون الاخذ من الضعف الى القوة

وفي عكسه ايضا ان عاد وارداه اي ارداً ذنب الفار المنقضي لدلالته على سقوط
القوة وعجز الطبيعة عن الحركة ثم الثابت على حالة لاحتمال انتهاض الطبيعة الى القوة
ثم الذنب الراجع لدلالته على رجوع القوة هذا ظاهر كلامه وفيه اشكال وهو انه جعل
الثابت اولا مقابلا لذنب الفار ثم جعله قسما منه وقال الاستاد مهنا الفاري اعم
من ذنب الفار والثابت الذي يقابل ذنب الفار هو ان ينتقل من القوة الى الضعف
دفعة ويبقى على حالة الضعف والذي هو قسم من ذنب الفار هو الباقي على حالته التي
هو بها ذنب الفار ثم قال وهذه مزلة قدم زلت فيها قدم بعض الراسخين في هذا العلم
وفيه نظر اذ لم نعرف نبض فاري غير ذنب الفار وشبهه وان عرف بما ينتقل من قوة الى
ضعف دفعة وثبت على حالة كان كل نبض قوي ينتقل الى ضعف دفعة وثبت بحاله
فاريا ولا اعرف قايلا يقول به والاولى عندي ان يحمل الثابت الاول على غير الفاري
ويصير كلامه هكذا سبب النبض الفاري ان يكون القوة ضعيفة وباخذ اضعفها عن
اجتهاد الى استراحة بالتدريج او على العكس وما لا يكون مع ضعف القوة لذلك
اي فاريا وثبت على حالة كان ادل على الضعف مما اذا لم يثبت كالفاري وهو ذنب
الفار وشبهه فانه ادل على قوة ما واردا الفاري او ذنب الفار وشبهه اذ لا فرق
بينهما حينئذ الذنب المنقضي ثم الثابت ثم الراجع وعلى هذا لا اشكال ولا تعسف
ايضا على ما لا يخفى قوله وسبب ذي الفترة اي سبب النبض الذي ذي الفترة
وهو الذي يقع فيه السكون حيث يتوقع الحركة امران الاول عيا القوة واستراحتها
فانها اذا استراحت بعد الاعيا يسكن موقع الحركة الثاني عارض يعرض مفاجئة
كالفزع المفرط ينصرف اليه النفس والطبيعة دفعة ويترك الحركة وسبب الواقع في
الوسط وهو الذي يقع فيه الحركة حيث يتوقع السكون لم يذكره الشيخ لظهوره
وهو حرارة شديدة تحوج الطبيعة الى ان يتحرك في غير وقت الحركة قوله وسبب
النبض المتشنج حركات غير طبيعية من القوة ورداءة في قوام الالة اي هذا المجموع
لا كل واحد اذ لو كفى كل واحد منهما في حدوثه لكان جميع ما فيه حركات غير طبيعية
من الاجناس او رداءة في الالة نبضا متشنجا وانما يصير مجموعهما سببا لان
الاجزاء العصبية التي في الغشائين المحيطين بالشريان اذا تشنجت تعسر
على القوة بسط ما بين تلك الاجزاء بسطا متشابها في جميع اجزائه فيختلف
وضع اجزاء الشريان بسبب اختلاف وضع تلك الاجزاء او جهات تشنجها ولا شك
ان ذلك التشنج يكون من حركات غير طبيعية ويلزمه رداءة في قوام الة لا الاعال
وجود النبض المتشنج يكون لا محالة بعد وجود التشنج فكيف قال جالينوس
انه منذر بالتشنج لان التشنج الذي يجب ان يسبق هذا النبض هو تشنج الالاف
الصغرة من العصب وذلك لا يظهر للحس في الاعضاء الظاهرة واما تشنج الاعصاب
التي يظهر تشنجها للحس فيكون هذا النبض سابقا عليه قوله والنبض المرتعد
ينبعث من قوة قوية اي سببه قوة قوية واله صلبة وحاجة شديدة اي مجموعها حتى

ان شدة الحاجة اذا احلت القوة على زيادة الانبساط ولا يطاوعها الالة لصلابتها
يعرض اهتزاز وارتعاد فيه ومن دون ذلك اي من دون المذكور لا يجب ارتعاده
فان قلت سبب ذي القرعتين ايضا هذه الثلثة فما ذا يتمايز احدهما عن الاخر قلت
بان الانبساط في ذي القرعتين يكون في جميع طول العرق متشابها وجملة واحدة وانما يقع
فيه وقفة في سمك العرق لان السكون الحاصل فيه ليس مركزيا بل لحصوله في وسط المسافة
واما في المرتعد فان الانبساط فيه يكون مختلفا في طول العرق ويعرض فيه وقفات ولذلك
يجب ان يكون عجز القوة فيه عن التحريك اكثر اما لازدياد الضعف او لكون الالة اصلب
واعلم انه يجوز ان يكون النبض مرتعدا وان لم يكن الالة صلبة بسبب ضعف القوة
بحيث لا تقوى على تحريك العرق جملة حركة متشابهة بل يكون لحركة البد المرتعشة
قوله والموجي اي سبب النبض الموجي ضعف القوة في الاكثر فلا يمكن ان تبسط
القوة الالة الا شيئا بعد شيء ولين الالة قد يكون سببا له ايضا وان لم يكن القوة شديد
الضعف لان الالة الرطبة اللينة لا تقبل الهز والتحريك النافذ في جزء جزء قبول اليابس
الصلب كما هو مشاهد في العود الرطب واليابس فان اليبوسة تهيئ للهز و
الارتعاد والصلب اليابس يتحرك اخره بتحريك اوله واما الرطب اللين فقد يجوز ان
يتحرك منه جزء ولا ينفعل عن حركته جزء اخر لسرعة قبول الانفعال وكلا شيئا والخلاف
في الهيئة وهي اختلاف اجزاء الرطب اللين في كثرة اللين وقلته ولا شك ان القوة
اذا كانت ضعيفة او الالة مفرطة اللين فقد لا تقوى القوة على التحريك جملة واحدة
وان لم يكن شديدة الضعف بل جزءا بعد جزء فيحدث النبض الموجي قوله وسبب
النبض الدودي والنملي اي سببهما شدة الضعف بحيث يجمع ابطاء وتواترا واختلافا
تاما في اجزاء النبض وذلك لان القوة لا تستطيع بسط الالة دفعة بل شيئا بعد شيء
فيحصل هذه الامور قوله وسبب النبض الردي الوزن قد عرف ان رداءة الوزن
هي ان يتغير النسبة الطبيعية بين زماني الحركة والسكون فتغير هذه النسبة اما ان يكون
لنقصان زمان السكون او لنقصان زمان الحركة فان كان لنقصان احوال زمان
السكون فسببه زيادة الحاجة وان كان في احوال زمان الحركة فسببه زيادة الضعف
او عدم الحاجة وهذا على رايه واما عند جالينوس فان كانت الزيادة في
الانبساط دلت على مزاج حار ساذج وان كانت في الانقباض دلت على الامتلاء
كثرة البخار الدخاني وقلة الحاجة الى الترويح قوله واما نقص زمان الحركة بسبب
سرعة الانبساط فنوع غير هذا اي ليس من الوزن الردي بل هو محمود لدلالته
على القوة وتوضيح ذلك هو انك قد علمت فيما سبق ان نقصان الحركة يكون
تارة بسبب قصر مسافة الحركة وهذا لا يكون النبض فيه عظيما البتة وتارة يكون بسرعة
الحركة وان لم يكن المسافة قصيرة وهذا قد يكون النبض فيه عظيما وعلى التقديرين
يخرج النبض عن النسبة الطبيعية التي يجب ان يكون بين زماني الحركة والسكون لكن
الخروج من تلك النسبة على الثاني ليس مما يعد في الوزن الردي لكونه قويا لا ابطال

غير النبض لا ينحصر فيما ذكره الشيخ لجواز ان يكون بالزيادة في زمان السكون او في زمان الحركة لان نقصان زمان السكون يستلزم زيادة زمان الحركة يستلزم زيادة زمان السكون لان المسافة واحدة قوله وسبب الممتلى والخالي والحار والبارد والشاهق والمنخفض ظاهر وذلك لان سبب الممتلى يكون الامتلاء اما من كثرة الروح او من كثرة الدم او من كثرتهما ويفرق بين الامتلاء الروحي والدموي بوجوه آ ان الشريان يكون في الروحي اخف ب ان الامتلاء الروحي يحس فيه انتفاخ العرق كانتفاخ الزق المنفوخ وفي الدموي كانتفاخ الزق المملوء من الماء ج ان النبض في الروحي يكون عظيما اذ القوة لا عائق لها بخلاف الدموي د انه في الدموي يكون لينا بسبب ترطيب الدم بخلاف الروحي وينبغي ان نعلم انه لا يلزم من كثرة حجم الدم في البدن كثرته في الشريان ولا بالعكس لان البدن قد يكون ممتليا من دم غليظ لا يصلح مثله للنفوذ في الشريان فيكون مع ذلك دم الشريان قليلا وقد يكون بالعكس واذا عرف ان سبب امتلاء النبض من كثرة الدم او الروح فخلوه يكون بنقصان كل واحد منهما واما النبض الحار والبارد فسببهما زيادة سخونة الروح والدم او قلة سخونتهما واما سبب الشاهق فاسباب العظم اذا منع مانع من الطول والعرض وسبب الانخفاض اسباب الصغر اذا منع ما يمنع الضيق والعرض كضعف القوة ولين الآلة وكثرة فم الجلد قال هذا رحمه الله الفصل السابع في نبض الاسنان والذكور والاناث اقول هذا شروع في الامور المغيرة للنبض وهي اما امور طبيعية او غير طبيعية اما غير خارجة عن المجرى الطبيعي او خارجة عنه وابتدأ بالامور الطبيعية لانها اشد ملائمة للبدن وذكر في هذا الفصل منها امرين احدهما الذكورة والانوثة والآخر الاسنان ولا شك في تغير النبض بحسب كل منهما اما الذكورة والانوثة فلان نبض الذكور لشدة قوتهم وشدة حاجتهم الى الترويح يكون اعظم واقوى كثيرا من نبض الاناث وانما كانوا اشد قوة لكون مزاجهم احر وايبس ويمكنهم من الافعال الشاقة وانما كانوا اشد حاجة الى الترويح لكثرة حركاتهم ورياضتهم وقال جالينوس في النبض الكبير الحكم بكون الرجال اشد قوة واكثر حاجة الى الترويح انما هو بحسب الاغلب والا فقد يوجد في النساء من هو احر من بعض الرجال وذلك اذا كان الرجل بلغمي المزاج وقاطنا في بلد بارد منخفض وقليل الحركة وكثير الاستعمال للاغذية مبردة مرطبة والمرأة بخلاف ذلك بان يكون صفراوية المزاج وقاطنة في بلد حار وكثيرة الحركة والاستعمال للاغذية المسخنة كان نبضها اعظم من نبض الرجل المشار اليه اما اذا تساويا ~~الحركة والاستعمال للاغذية~~ في جميع ما ذكرنا فان نبض الذكر اعظم واقوى من نبض الانثى لوجوه خمسة احدها ان الذكر بالطبع اسخن من الانثى وثانيها انه كثير الحركة وذلك مما يعين على تحليل الفضلات وثالثها انه اشد تخلخلا وذلك مما يعين على تحليل الفضول التي اذا اجتمعت غمرت القوة ومنعتها عن كمال فعلها ورابعها ان عروق الذكر اوسع من عروق الانثى وذلك مما يعين على العظم وخامسها ان وجود صلابة العرق المانع من الانبساط التام في بدن الذكر اقل قوله ولان حاجتهم

ذلك مع

انه كضعف

بالعظم اشارة الى ان نبض الذكور وان كان اعظم واقوى لكنه ابطأ من نبض الاناث واشد تفاوتا من نبض الاناث وعلل ذلك بكون حاجتهم تتم بالعظم اي ولان حاجتهم الى الترويح اذا كان تتم باحداث العظم كان نبضهم ابطأ من نبض الاناث واشد تفاوتا في الامر الاكثر اما الاول فلان الطبيعة اذا تمكنت من احداث العظم استغنت عن السرعة واما الثاني فلانه لو كان متواترا كان سريعا اذ كل نبض يشتد فيه القوة وتتواتر يجب ان يسرع لا محالة لان السرعة قبل التواتر لانها ماخوذة من الحركة والتواتر من السكون والحركة متقدمة لانها مطلوبة بالذات والسكون بالعرض اما الاكثر ونحو على ما هو راي الحكيم او للاشتر على ما هو راي الطبيب واما ان ذلك التفاوت يكون اشد فلان نبض الرجل لما كان اشد بطوءا من نبض المراة مع زيادة القوة وجب ان يكون نبضه اشد تفاوتا ايضا واما ان هذا يكون في الاكثر فلجواز ان يكون مزاج المراة احر من الرجل على ما عرفت وحينئذ يكون نبضها اعظم واقوى واذا كان اعظم واقوى كان ابطأ واشد تفاوتا كما علمت قوله ولذلك اي والاجل كون النبض في الرجال اعظم واقوى كما كان نبضهم ابطأ فكذلك كون نبضهم ابطأ اقتضى ان يكون اشد تفاوتا على ما سنا قوله ونبض الصبيان اي الامر المتعلق وهو الاسنان فانها توجب اختلاف النبض ايضا لان نبض الصبيان الين واضعف لرطوبة امزجتهم وكثرتها في ابدانهم واشد تواترا لان الحرارة قوية والقوة ليست بقوية لكونهم غير مستكملين بعد واذا كان كذلك وجب السرعة والتواتر ليتدارك نقصان العظم وانما لم يذكر السرعة لان ذكر التواتر يغني عن ذكرها لانها تكون قبل التواتر قوله ونبض الصبيان اشارة الى ان نبضهم مع كونه الين واضعف بالقياس الى مقادير اجسامهم عظيم وذلك لان الين شديدة اللين وحاجتهم شديدة وليست قوتهم بالنسبة الى مقادير اجسامهم ضعيفة لانها صغيرة المقدار والحكم بانه ليس بعظيم انما هو بالنسبة الى نبض المستكملين ثم انه مع كونه عظيما بالنسبة الى ابدانهم انما يكون اسرع واشد تواترا للحاجة وذلك لانه يكثر فيهم اجتماع البخار الدخاني لكثرة هضمهم وتواتره اي تواتر الهضم فيهم والالم يأكلوا ساعة فساعة فيكثر لذلك حاجتهم الى اخراجه والى ترويح حارهم الغريزي هذا راي الشيخ ونقل عن جالينوس ان نبضهم ليس بعظيم ولا صغير بل هو معتدل واما نبض الشبان فذهب الجمهور الى انه عظيم بالقياس الى جميع الاسنان لقوة قوتهم وشدة حاجتهم وظاهر قوله واما نبض الشبان فزايد في العظم ذلك وقال الاستاد لكن الوجود على خلافه فانا نجد النبض في الكهول مساويا لنبض الشبان والحق ان زيادة نبضهم في العظم انما هو بالقياس الى نبض الصبيان او المشايخ المنغمسين في السن وفيه بحث لان الكلام انما هو فيما يقتضي اصل مزاج سن كل منهما والمساواة حينئذ ممنوعة هذا مع ان الكلام الشيخ محتمل لذلك على ما لا يخفى قوله وليس زايدا في السرعة بل هو ناقص فيهما وفي التواتر وذاهب الى التفاوت وذلك لعدم الحاجة بسبب كمال العظم عن السرعة والتواتر وقال الاستاد هذا خلاف ما شاهد من نبضهم فانه قد يبلغ من سرعته ان يظن متواترا وفيه بحث وقد عرفته قوله لكن نبض اللذين في اول الشباب اعظم وذلك لان الآلة حينئذ الين

مما هو في وسط السن لقربه بالعهد بسن النمو وقال القرشي هذا ليس بشيء فان مقدار
النمو بالطبع من اول الشباب يكون قد كمل وزيادة اللين قد تناهت فلا يوجب زيادة
في الانبساط فلا يكون نبضهم اعظم وضعفه ظاهر قوله ونبض الذين هم في اوسط
الشباب اقوى ظاهر لاستكمال القوة لا يقال ان القوة اذا كانت في وسط الشباب
اقوى كان النبض فيه اعظم ايضا لان القوة ابلغ من الالة ولذلك كان الشبان اعظم نبضا
من الصبيان وان كانت الته اصلب لان التفاوت بين الزمانين في صلابة الالة اكثر
وفي القوة يسير فلا يلزم ان يبلغ العظم قوله وقد سلف الى اخره الغرض من ذكره ما
تفرع عليه اي قد سلف في بحث المزاج ان الحرارة في الصبيان والشبان قريبة من المتساوية
وفي بعض النسخ من المتشابهة ويكون الحاجة فيهما متقاربة لكن القوة في الشبان زائدة
على قوة الصبيان واذا كان كذلك فيبلغ القوة بالعظم في جذب النسيم ما يغني عن السرعة
والتواتر وملاك الامر في ايجاب العظم هو القوة لانها العلة الفاعلة واما الحاجة فداعية
والالة معينة وانما قال ان الحرارة في الصبيان والشبان قريبة من المتساوية ولم يقل
متساوية ولم يقل متساوية ولم يقل متساوية لان الذي بين فيما سبق هو ان الحرارة فيهما واحدة في الاصل
لان ايجابها للحركة ليس للكمية فقط حتى يصح ان يقال انها متساوية فيهما بل وللكيفية
ايضا وهي فيهما بحسب الكمية والكيفية ليست بمتساوية قوله ونبض الكهول اصغر وذلك
للضعف ظاهر لانهم اخذون في الانحطاط فتكون قواهم ضعيفة وكذا حرارتهم والتهم
غير موانية لكونها يابسة بالنسبة الى ما قبل فيصغر لذلك واقل سرعة ولذلك ايضا اي للضعف
ولعدم الحاجة لقلة حرارتهم وهو لذلك اي نبض الكهول لكونهم اقل حاجة يكون اشد
تفاوتا ونبض الشيوخ الممعنين في السن صغير متفاوت بطيء وذلك لان سنهم في طرف
مقابل للطرف الذي في سن الصبيان فيكون مقابلا لنبضهم ولما كان نبضهم عظيما
بالنسبة اليهم وسريعا متواترا فيكون فيما يقابله مقابلا لذلك فيكون صغيرا بطيئا متفاوتا
وربما كان اي نبض الشيوخ الممعنين لينا بسبب الرطوبات الغريبة لا الغريزية
لغلبتها فيهم جدا قال وهو الفصل الثامن في نبض الامزجة اقول هذا هو
الامر الثالث من الامور الطبيعية المغيرة للنبض وهو المزاج وقد عرفت انه على
نوعين طبيعي وغير طبيعي وكل منهما في النبض يفعل فعلا مخالفا للاخر فالمزاج الحار ان
كان سوء مزاج لا طبيعيا فالحاجة فيه الى الترويح تكون شديدة فان ساعدت القوة
والالة كان النبض عظيما وان خالف احدهما كان على ما فصل فيما سلف وهو ان القوة
مع ذلك لا الة ان كانت قوية والالة صلبة كان النبض صغيرا سريعا متواترا وان
كانت الالة لينة والقوة ضعيفة كان صغيرا بطيئا متفاوتا الى غير ذلك من الاقسام
وينبغي ان يعلم انه كيف كان ما يكون للانقباض فيه اسرع من الانبساط لان الحاجة
في مثل هذه الصورة الى اخراج البخار الدخاني يكون شديدة لكون الحرارة المذكورة
نارية لذاعة وكثرة البخار المذكور وان كان كذلك المزاج الحار ليس سوء مزاج بل
طبيعيا كان المزاج لا محالة قويا صحيحا والقوة قوية جدا ويكون النبض قويا سريعا

في الحركتين عظيما لان القوة اذا كانت قوية والحرارة ليست مما يجفف البدن لكونها مدبرة
بل مرطبة بسبب كثرة الهضم والالة ايضا موانية لذلك ويكثر الحرارة لا محالة حينئذ و
كذا البخار الدخاني فيشتد الحاجة الى جذب الهواء البارد للترويح واخراج البخار الدخاني
فيكون النبض سريعا في الحركتين ومتى اجتمعت هذه الامور الثلثة كان النبض عظيما ولا
نظن ان الحرارة الغريزية توجب تزيدها نقصانا في القوة بالغا اي الحرارة في تزيدها
ما بلغت وفي بعض النسخ بالغا اي تزيدها ما بلغ بل يوجب القوة في جوهر الروح والشهامة
او الجلادة وذكاء الفؤاد في النفس والحرارة التابعة لسوء المزاج كلما ازدادت ازدادت
القوة ضعفا وهو ظاهر وقال الامام قوله الحرارة الغريزية توجب القوة في جوهر
الروح والشهامة في النفس بالغا تزيدها ما بلغ ليس على اطلاقه لانه ذكر في فصل المزاج
ان لكل نوع مزاجا مخصوصا وله طرفا افراط وتفريط لا يمكن لذلك النوع ان يتجاوز
عنهما واذا كان كذلك كان احتمال المزاج الانساني في التزيد في الاجزاء الحارة ليس مطلقا
بل الى حد لو تعداه لم يكن مزاج انسان ولعل المراد ان الحرارة الغريزية التي يحتملها بدن
الانسان وان كانت محصورة بين الافقين ولكنها متى كانت اميل الى طرف الزيادة كانت
القوة اقوى لكن يبقى على ذلك اشكال وهو انه بين في فصل المزاج ان اقرب الامزجة
من الاعتدال ما يكون وسطا بين افقي المزاج النوعي ولا شك ان الحرارة الغريزية لذلك
الوسط اقل مما هو للشخص الذي يكون في الغاية التي يحتملها مزاج الانسان وكان يجب
الشخص الذي هو في الوسط ان يكون اقل شهامة وقوة من الذي هو في الطرف الحار و
يلزم منه ان يكون الذي في غاية الاعتدال ناقصا منه وهو فاسد وليس للاحد ان يقول
الذي في الافق الحار مزاجه غير صحي فان ذلك يقتضي ان يكون المزاج الصحي هو الذي
يكون وسطا بين الافقين وما عداه يكون مرضيا وذلك باطل هذا كلامه وهو ضعيف
لانه مبني على ان الحرارة هي الحرارة المزاجية وليس كذلك لتغايرهما وكيف لا والحرارة
الغريزية يحدث بعد تمام المزاج لكونها حرارة سماوية تفاض مع النفس على الممتزج
بعد تمام المزاج والمزاجية يكون بها المزاج لانها جزء منه ولهذا يكون الزيادة في
الغريزية افضل وفي المزاجية غير افضل والوسط بالعكس هذا ما يتعلق بالمزاج الحار
واما البارد سواء كان طبيعيا او سوء مزاج فيميل النبض الى جهات النقصان مثل الصغر
والبطوء والتفاوت اما الى الصغر ان كان طبيعيا فلاقتضاء البرد الضعف الذي اقتضاؤه
للصغر اكثر من اقتضاء غيره وان كان سوء مزاج كان ابلغ في اقتضائه له لان الكيفية
الاصلية كيف كانت مناسبتها للطبيعة اكثر من غيرها واما الى البطوء فلقلة الحاجة
الى الترويح واما الى التفاوت فلقلة الحاجة الى اخراج الابخرة الدخانية لقلتها وقال
الامام وههنا شك وهو ان بارد المزاج يحتمل ان يضعف قوته بحيث لا يفي بما يحتاج
اليه من الترويح بسرعة وحينئذ يحصل التواتر والشيخ يعترف بذلك فاذن لم يلزم من
المزاج البارد ان يكون النبض متواترا على كل حال وهو ضعيف لان البرد اذا اوجب
نقص القوة اوجب نقص الحرارة ايضا واذا انتقصت الحرارة والقوة يكون النبض لا

محالة ضعيفا صغيرا بطيئا متفاوتا وقال القرشي هذا الكلام من الشيخ بنا على ان العظم
انما يتم اذا كانت الحاجة شديدة والحق انه ليس كذلك فان قلة الحاجة لا تمنع القوة
عن تتميم فعلها والبلوغ الى الغاية التي هي المقدار الطبيعي وضعفه ظاهر قوله وان
كانت الالة مع المزاج البارد لينة كان عرضا وفي بعض النسخ عرضه اي عرض النبض
زايدا لان فرط الالة انما يكون لفرط رطوبته وهي لا محالة تزيد في حجمها ويكون ظهور
ذلك في العرض اكثر وكذلك اي وكذلك تزيد بطوها وتفاوتها او بطوءه وتفاوته
على النسخة الثانية وذلك لان الرطوبة اذا ادت لفرط لين الالة تقل الحاجة لان
الارطب مما ينبغي يجعل الشيء ابرد مما ينبغي قوله وان كانت صلبة كان دون ذلك
اي وان كانت الالة صلبة كان ما ذكرنا من جهات النقصان دون ما يوجبه الرطوبة
لكن هذا ليس على الاطلاق بل بشرط ان يكون الصلابة من غير افراط اذ لو افرطت
لا يلزم ان يكون دون ذلك قوله والضعف الذي يورثه سوء المزاج البارد اكثر
من الذي يورثه سوء المزاج ~~البارد الكثير الذي يورثه~~ الحار لان الحار اشد موافقة
للغريزة وقد عرفت ذلك في بحث المزاج حيث قالوا ان منهم من هنا ان الاعتدال
والصحة اشد مناسبة للحرارة منها للبرودة واما المزاج الرطب فيتبعه الموجبة و
الاستعراض وذلك لان الرطوبة ترخي جرم العرق فلا يتلازم اجزاوه في الحركة ويلزم
الموجبة وزيادة العرض على ما عرفت والمزاج اليابس يتبعه الضيق والصلابة اما
الثاني فظاهر واما الاول فلاجتماع اجزاء العرق بسبب قلة الرطوبة ويتبعه الصغر
ايضا ولم يذكره لظهوره ثم ان كانت القوة قوية والحاجة شديدة حدث ذو القرعتين
وقد سبق ما يرشد الى ذلك فلا نعيد والمتشنج ايضا وذلك اذا كان اليبس يحدث
التشنج لافراطه والمرتعش ايضا وذلك اذا افرطت الصلابة لان القوة حينئذ تعجز
عن التحريك المنتظم به وتشتد الحاجة لحوجها الى التحريك فوق طاقتها فتعرض
في تحريكها كالرعشة ثم اي بعد ان عرفت نبض الامزجة المفردة اليك ان تركب وتقول
نبض المزاج الحار الرطب كذا ونبض الحار اليابس كذا وهكذا في غيرهما لكن بشرط
ان يكون التركيب على محافظتك الاصول ليصح احكام المركبات وقد يعرض للانسان
واحدا ان يختلف مزاج شقيه فيكون احد شقيه باردا او الاخر حارا فيكون نبضا شقيه مختلفين
اختلافا الذي يوجبه الحرارة والبرودة فيكون الجانب الحار منه نبض المزاج الحار
والجانب البارد نبض المزاج البارد ومن هنا يعلم ان النبض في انبساطه وانقباضه
ليس على سبيل مد وجزر من القلب لان احد شقي القلب لا يكون حارا والاخر
باردا بل على سبيل انبساط وانقباض من جرم الشريان نفسه وفيه نظر لجواز ان
يكون من القلب ويختلف حال الشرايين بحسب اختلاف الشقين في سهولة قبول
الحركة وعسر قبولها **قال** الفصل التاسع في نبض الفصول **اقول** الامر
الرابع من الامور الطبيعية المغيرة الفصول فان الربيع اي الذي عند الاطباء يكون
النبض فيه معتدلا في كل شيء اي من الاشياء التي يقتضيها الفصل بالذات كالاعتدال

المزاج
لين م

في السرعة والتواتر والحر والبرد لا في القوة فانه يكون زايدا فيها لان اعتدال المزاج يقتضي
الزيادة في القوة وانما لم نقل وفي العظم ايضا مع انه يكون كذلك على ما صرح به جالينوس في
النبض الكبير بانه يكون في وسط الربيع اعظم واقوى ومعتدلا في السرعة والتواتر لان الكلام
فيما يقتضيه الفصل بالذات وهو الاعتدال في السرعة والتواتر والحر والبرد والازدياد في
القوة دون العظم لانه انما يقتضيه بوساطة القوة لا بالذات وبهذا سقط ما قال
القرشي من ان النبض في الربيع يجب ان يكون عظيما لان القوة فيه بسبب اعتدال الهواء
يكون قوية والالة بسبب سيلان الرطوبات بحرارته اللطيفة يكون لينة والحاجة ليست
قاصرة عن القدر الموجب للعظم وقال المسيحي ان اول كل فصل شبيه باخر الفصل الماضي
واخر كل فصل باول الاتي فيكون اول الربيع شبيها باخر الشتاء واخره باول الصيف
واذا كان كذلك كان النبض في اطرافه شبيها بالنبض في اطراف الفصول المذكورة وعلى
هذا لا يصح الحكم باعتدال النبض وكل شيء اي في العظم والسرعة والتواتر في الربيع مطلقا
بل وجب التقييد بالوسط كما فعله جالينوس ولا حاجة اليه لما عرفت ان المراد بالربيع هو
ربيع الاطباء لا المنجمين وهو الزمان الذي لا يحتاج الى ادفا مما يعتد به من البرد والى ترويح
يعتد به من الحر وقد يعود بالشهر الثاني من ربيع المنجمين وصرح به صاحب الكامل والشيخ
ايضا سيشير اليه في اخر الفصل لذلك قوله وفي الصيف اي والنبض في الصيف يكون
سريعا متواترا للحاجة وصغيرا ضعيفا لانحلال القوة بتحلل الروح بالحرارة الخارجة المستولية
المفرطة وذلك لما عرفت من ان مزاج الهواء مايل الى الحرارة واليبوسة وذلك موجب
لحرارة غريبة وكثرة تحليل فمن جهة الاول يوجب السرعة والتواتر لتطفية الحرارة
ودفع البخار الدخاني ومن جهة الثاني يوجب الصغر لغلبة اليبس على جرم الشريان
وضعف القوة لفرط التحليل وهذا انما يكون في البلاد الحارة اليابسة واما في
البلاد الرطبة لا يوجب صيفها صغرا وان كانت حارة واما في الشتاء فيكون اشد
تفاوتا وابطا لان الغالب على هوائه البرودة والرطوبة وهما لا محالة يقتضيان
من احتداد الحرارة وعند ذلك يبطي النبض ويتفاوت اذ السرعة والتواتر انما
يكونان لاجل الحاجة الى جذب هواء ودفع بخار واذا انتفى الموجب لهما انتفى وجودهما
ويكون ضعيفا مع الصغر ايضا لان البرد مناف للحيوة ومضعف للقوة ومع ضعف
القوة يكون النبض ضعيفا وقوله لان القوة تضعف تعليل لهذا لكن هذا انما
يكون في البلاد المفرطة البرد وبشرط ان يكون البدن متخلخلا ضعيفا او بارد المزاج
اذ لو كان مستحصف المسام قوي البنية حار المزاج فان الحرارة الغريزية تقوى في
الشتاء ولذلك تقوى الهضوم وهو المراد بقوله وفي بعض الابدان قد يتفق اي في
الشتاء ان يحتقن الحرارة في الغور فيجتمع وتقوى القوة وذلك اذا كان المزاج
الحار غالبا او متا وما للبرد لا يستعمل عنه فلا يعوق لان من يضعف في الشتاء هو بسبب
غوص البرد اي باطنه لضعف حرارته عن مقاومته وقيل هذا الكلام جواب عن سوال
وهو ان البرد الذي يوجب في الشتاء قلة الحاجة وضعف القوة برد باطن البدن لو لم البرد

الخارجي فانه يوجب في اكثر الابدان سخونة الباطن لحصر الحرارة الغريزية فيه وازدياد القوة لجودة الاستمراء وكثرة الهضم وعند ذلك تشتد الحاجة الى استنشاق الهواء البارد وتقوى
القوة وعلى هذا يكون النبض سريعا متواترا في عظمه لا بطيئا متفاوتا ضعيفا
صغيرا وقال الاستاد انه لا يصير جوابا من هذا الا بعد الاكثري وما ذكره الشيخ اقلي ولزوم
كون الاكثر كذلك لا يندفع بكون الاقل كذلك بل الجواب ان الباطن في الشتاء وان كان
اسخن الا ان الهواء الواصل الى القلب في الشتاء يكون باردا جدا فيكون قليل معينا للقلب
في الترويح وفي الصيف يكون ذلك الهواء حارا فيقل فايدته في الترويح ولذلك يشتد الحاجة
الى كثرة تواردة وان كان باطن البدن اقل حرارة مما يكون في الشتاء وفيما ذكره نظرا
ما في رده فلان السوال هو ان البرد الخارجي يوجب في اكثر الابدان سخونة الباطن وما
ذكره الشيخ يرجع الى انا لا نسلم انه يكون في الكل بل قد يتفق في اقلها والحكم بكون
النبض في الشتاء بطيئا متفاوتا ضعيفا انما هو بحسب الاغلب وهو صحيح لا عبار عليه
واما في جوابه فلان الهواء مع شدة سخونة الباطن ان سلم كونه باردا جدا عند وصوله
الى القلب فزيادة سخونة الباطن تقاوم زيادة برده وبقي القوة بحالها وبقي الحاجة
كما هي في الصيف فلا يلزم ان يكون النبض بطيئا متفاوتا ضعيفا واما في الخريف فيكون
النبض مختلفا الى الضعف ما هو اما اختلافه فبسبب كثرة استحالة المزاج العرضي
تارة الى حر كما في وسط النهار وتارة الى برد كما في طرفيه والليل فان ذلك ليس
هو من اجل الاصلي لانه معتدل في الحر والبرد ومايل الى اليبوسة بل من مزاج عرضي يحصل
الهواء للطافته بسبب اليبس والاختلاف فيصير النبض فيه مختلفا لانه عند ظهور
الحرارة في الهواء يصير سريعا متواترا وعند ظهور البرودة يصير اقل سرعة وتواترا
واما ضعفه فلوجهين احدهما لذلك ايضا اي لكثرة انقلاب المزاج العرضي من
الحر الى البرد وبالعكس فانه سبب قوي للضعف لان المزاج المختلف في كل وقت
اشد نكاية بالقوة من المتشابه المستوي وان كان رديا على ما سبق بيانه في سوء
المزاج المختلف وثانيهما لان الخريف مناقض لطبيعة الحيوة لان الحر فيه يضعف
واليبس يشتد وذلك مما يضعف القوة فهذا ما به في نبض الخريف وذهب جالينوس
وصاحب الكامل الى ان النبض في وسط الخريف يكون معتدلا في السرعة والتواتر
وزايدا في القوة والعظم كما هو في وسط الربيع وراي الشيخ اقرب الى الصواب.
قوله واما نبض الفصول التي بين الفصول فانه يناسب الفصول التي تكتنفها
اشارة الى ان الاحكام التي ذكرها هي احكام اواسط الفصول كالشهر المتوسط
ولما عبر عن اواسط الفصول بالفصول يكون اطرافها ما بين الفصول كالشهر الاول
من الربيع فانه بين الثاني منه وبين الشتاء واخره بين الثالث منه وبين الصيف
فنبض اول كل فصل شبيه بنبض اخر الفصل المتقدم ونبض اول الفصل المتاخر.
قال الفصل العاشر في نبض البلدان اقول الامر الخامس من
الامور الطبيعية المغيرة للنبض هو حال البلدان فان منها معتدلة ربيعية اي يوثر

اثار

اثار الربيع ومنها حارة صيفية بالمعنى المذكور ومنها باردة شتوية ومنها يابسة خريفية
على ما قلنا فيكون احكام النبض فيها على قياس ما عرفت من نبض الفصول حتى يكون
في البلد المعتدل معتدلا في كل شيء وزايدا في القوة وفي الحار سريعا متواترا صغيرا
وفي اليابس مختلفا ومايلا الى الضعف لا يقال انكم نسبتم التغير الذي يعرض للنبض في
الخريف الى كونه مختلفا لا الى اليبس وحينئذ لا يلزم من كون البلد يابسا ان يكون تاثيره
في النبض كتاثير الخريف لان اختلاف هواء الخريف انما كان لاجل يبوسته وحينئذ
يكون البلد اليابس ايضا مختلف الهواء لان اليبس سبب ذاتي لاختلاف النبض في
الخريف واختلاف الهواء سبب عرضي له لما عرف والشيخ اعتبر تاثيره اولا باعتبار
الامر الطاري وثانيها باعتبار الامر الذاتي هذا وينبغي ان يعلم ان تاثير الفصل يغاير
تاثير البلد بشيء وهو ان هواء الفصل يرد على البدن بعد هواء اخر يخالفه في الكيفية فيكون
حكمه كحكم الوارد الغير المالوف ولا كذلك البلد لان حكمه حكم الوارد المالوف على ما لا يخفى
قال الفصل الحادي عشر في النبض الذي يوجبه المتناولات اقول
السادس من الامور الطبيعية المغيرة للنبض المتناولات فانها تغير حال النبض
بكيفيتها وكميتها اما بالكيفية فبان يميل اي يكون المتناول مايلا الى التسخين او
الى التبريد فيغير بمقتضى ذلك واما بالكمية فلانه ان كان معتدل المقدار كان
النبض زايدا في العظم والسرعة والتواتر لزيادة القوة والحرارة ويثبت وفي بعض النسخ
ويلبث هذا التاثير مدة لقوة القوة وزيادة الحرارة بسبب جودة الهضم وكون
الدم الحادث منتفعا لتصرف الطبيعة فيه على ما ينبغي وان كان كثيرا المقدار احدث اضطراب
النبض لان الطبيعة تقاومه تارة فينهض لانضاجه وتعجز عنه تارة فيصير النبض
مختلفا فيكون بلا نظام لان الثقل اذا كثر يضطرب القوة ويعجز عن حفظ النظام
وزعم اركاغانس وفي بعض النسخ ارجيجانس ان سرعته حينئذ يكون اشد من تواتره
وذلك لان القوة يكون قوته بعد وكلام جالينوس موافق لقول الشيخ لانه قال
ان الطعام اذا كان كثيرا حتى يثقل على القوة فانه يجعل النبض مختلفا غير منتظم
وهذا اصح من قول ارجيجانس لانه فرق بين ان يكون القوة ضعيفة وبين ان
يكون مثقلة وهذا التغير او التغيير على ما في بعض النسخ لا يثبت لان السبب وهو الثقل
ثابت وذلك لان الغرض ان الكثرة مفرطة فلا يمكن الطبيعة من هضمه سريعا فيبقى
الثقل زمانا وان كان اي وان كان مقدار الطعام في الكثرة دون هذا كان الاختلاف
يسيرا لان الثقل يكون قليلا ويلبث هذا التغير يكون اقل وان كان قليل المقدار
كان النبض اقل اختلافا وعظما وسرعة وفي بعض النسخ اقل عظما وسرعة وهو الصحيح
لانه موافق لقول جالينوس وهو ان الطعام ان كان معتدل المقدار يصير النبض
بسببه عظيما قويا سريعا متواترا ويثبت هذا الاشياء مدة طويلة لانه يزيد في الحرارة
ويتمها ويزيد في القوة ويقويها واما ان كان اقل من المقدار المعتدل صار النبض
بسببه اقل عظما واقل سرعة ولم يلبث التغير الحادث عنه في النبض الا مدة يسيرة

والنبض لا اولى خطا لان الاختلاف انما يحصل بسبب المقاومة من الطبع والممانعة
ولا مقاومة عند كونه معتدل المقدار فعند كونه اقل اولى اللهم الا ان يقال المراد
به ذلك اذا كان قليلا جدا حتى اوجب ضعف القوة وحينئذ في الحالة لكن ذلك يكون
لاجل الخواء ولا يكون حينئذ سرعة ثم اي قوله ولا يلبث تغيره كثيرا لان المادة تنهضم
سريعا بل على ان المراد ليس التغير بالخواء والا وجب ان يزداد بمرور الزمان فان
خارت القوة وضعف من الاكثار و الاقلال ايهما كان تضاعف النبضان اي تشابه
نبض الاكثار ونبض الاقلال في الصغر والتفاوت اخر الامر وانما يتشابه النبضان
منهما لان خور القوة وضعفها انما يكون اذا كان الاكثار او الاقلال مفرطا جدا
اما الاكثار فلان افراط الثقل على القوة يمنعها من تمام الانبساط ويوجب الصغر و
يخمد الحرارة الغريزية بالكثرة حتى تقل الحاجة جدا ويوجب التفاوت واما الاقلال
فلانه يحفف الشريان وذلك مع خور القوة موجب للصغر لا محالة والمزاج يبرد لقلة
الغذا الفعال لان مادة الحرارة وذلك يوجب التفاوت وانما لم يذكر الابطا لانه يلزم من كون
النبض مع خور القوة متفاوتا ان يكون بطيئا لان السرعة تبطل مع ضعف القوة قبل
ابطال التواتر وانما يكون ذلك في اخر الامر لان هذا التغير الحاصل بسبب تقليل الغذا وافراط
لا يكون في اول الامر بل اذا دام ذلك التقليل حتى تضعف القوة وتتحلل الحرارة
الغريزية حتى يبرد المزاج قوله فان قويت الطبيعة على الهضم والاحالة عاد النبض
معتدلا ظاهر لان التغير من قلة الغذا انما يكون بسبب الخوا ومن كثرته بسبب ما يجتمع في البدن
من رطوبات تعجز الطبيعة عن هضمها فاذا قدرت لقوتها وهضمت الغذا الذي
تناول بعد الخلا او الرطوبات الكثيرة المثقلة التي اجتمعت في البدن فقد زال الخوا
والثقل فيعود النبض الى اعتداله اي العظم والسرعة لبطلان موجب الصغر والتفاوت
قوله وللشراب خصوصية اي الما العنب الخالص اذا مضى عليه ستة اشهر اذ
هو المخصوص باسم الشراب في العرف الطبي احكام خاصة بالنسبة الى النبض و ذلك
هي ان الكثير منه وان كان يوجب الاختلاف بعين ما مكثنا في الطعام الكثير الا انه لا يوجب
منه اي من ذلك الاختلاف قدرا معتدا به وقدرا يقتضي بحاجة نظرة اي مثله في المقدار
من الاغذية وذلك لتخلخل جوهره ولطافته ورقته وخفته ويدل عليه قول ابقراط ان
يملا البدن من الشراب اسهل من ان يملا من الطعام لانه مع لطافته يلقاه الطبع
بالقبول هذا من جهة كميته واما من جهة كيفيته فان كان باردا بالفعل اما البرودة في
نفسه كما في الشتا او التبريد بالثلج وشبهه فهو يوجب ما يوجبه الاشيا الباردة جدا
كالثلج والجمد من تصغير النبض وايجاب التفاوت والبطو الا بالسرعة نفوذه ولهذا
منع من استعماله بهذه الصفة في حفظ الصحة مطلقا اما في المبرودين فلان ضرره
فيهم ظاهر واما في المحرورين فلان ابدانهم متخلخلة وحرارتهم قوية وهم لذلك مستعدون
للنفوذ فيهم وسياق الكلام في ذلك مستقصى في باب حفظ الصحة ان شاء الله تعالى
ثم اذا سخن اي اذا شرب بارد فسخن في الباطن او شك ان يزول ما يوجبه لان ذلك

كان

كان لبرده فاذا زال البرد عاد الى طبعه وسخن البدن وانما قال اوشك لان تسخينه
اذا خرج من القوة الى الفعل احتمل ان يكون اقوى من تبريده بالفعل وان يكون
انقص وان يكون مساويا وان كان حارا واليه اشار بقوله والشراب اذا انفذ في
البدن وهو حار لم يكن بعيدا جدا من الغريزة اي الطبيعة وكان بعرض اي في معرض
تحلل سريع اما انه لا يكون بعيدا عن الطبيعة فلان قوته اذا خرجت الى الفعل افادت
التقوية والانعاش والتفتيح والتفريح فاذا كان حارا بالفعل كان ذلك معينا
لما يصدر منه لان حرارته العرضية تصير منفذة له وموجبة لسرعة خروجه الى الفعل
واما انه يكون في معرض التحلل بسرعة فلكون الحرارة العرضية قوله وان نفذ باردا
بلغ في النكاية ما لا يبلغه غيره من الباردات لانها تتاخر اي عن الخروج من المعدة و
النفوذ الى الاعضا الى ان تسخن بحرارة المعدة فلا تنفذ بسرعة نفوذه بالنصب و
يجوز بالجر ايضا في سرعة اليه وهذا اي الشراب بارد في النفوذ قبل ان يسوى
او يستوفي على ما في بعض النسخ تسخينه بالرفع على الاول والنصب على الثاني وضرر ذلك
اي نفوذه قبل استيفا تسخينه عظيم خصوصا بالابدان المستعدة للتضرر به لانه اذا نفذ و
معه برودة تنكي الاعضا الباردة وتخمد حرارة الحارة وليس اي ضرر تبريده اذا نفذ
باردا اكثر من سخنه اذا نفذ سخينا فانه لا يبلغ تسخينه في اول الملاقاة ان ينكي نكاية بالغة
اي بحيث يحرق الاعضا ويلذعها لانه لا يشرب وهو سخن جدا بل يشرب مبرحا باليد و
الا لم يتعود الانسان على شربه بل يكون معتدل السخونة واذا كان كذلك كان معينا في
فعله وتاثيره والطبيعة تتلقاه بالتوزيع على الاعضا والتفريق بين ما ينبغي ان ينفى
منه وبين ما ينبغي ان يبقى والتحليل لهذا الاخير واما البارد فربما اقعد الطبيعة واخمد
قوتها قبل ان تنهض للتوزيع والتفريق والتحليل فهذا ما يوجبه الشراب لكثرة المقدار
والحرارة والبرودة اي اذا اعتبر من جهة كميته وكيفيته واما اذا اعتبر من جهة نفوذه
بحسب ذاته وجوهره فله احكام اخرى لانه بذاته منعش للارواح ناعش للقوة بما يزيد في
جوهر الروح بسرعة وما يشده بذاته كالتقوية والانعاش القوة لا يفارقه سوا
كان حارا او باردا ولا يختص ببدن دون اخر لان ما بالذات لا يزول واما التبريد
والتسخين الحادث منه لا اذا برد او سخن بل بحسب الطبع على ما يحققه وان كان مختلفا
بالقياس الى اكثر الابدان فكل واحد منهما قد يوافق مزاجا وقد لا يوافقه فان الاشيا
الباردة قد تقوى الذين بهم سوء مزاج حار كما ذكر جالينوس ان ما الرمان تقوى
المحرورين دايما وربما لعله تقوى المبرودين دايما فالشراب من جهة ما هو حار بالطبع
او بارد بالطبع قد يقوى طايفة ويضعف طايفة فان قيل الشراب كله حار بالطبع
فكيف يصح ان يقال انه بارد بالطبع قلنا لا نسلم ان كل شراب حار بالطبع لان الشراب
الكثير المزاج شراب مع انه بارد بالطبع وان سلمنا فيجوز ان يكون المراد بذلك
ما يكون بالنسبة كالحديث منه فانه اذا قيس الى العتيق كان باردا اي اقل حرارة او يكون
فعله بكيفيته الطبيعة في الجملة وحينئذ يكون قوله من جهة ما هو حار بالطبع او بارد

بالطبع بمعنى من جهة مزاجه لا من جهة عنصره وقد يقوى هذا الاحتمال قوله وليس كلامنا في هذا الافتنان اى في فعله بكيفيته ومزاجه بل في فعله بعنصره وقوته التي يستحيل سريعا الى الروح فان ذلك بذاته يقوى دايما لان قوته التي بها يستحيل سريعا الى الروح هي الاستعداد القريب الذي منه لان يغذو الروح وذلك هو فعله بعنصره وقيل يحتمل ان يكون قوله حار بالطبع او بارد بالطبع بمعنى حار بالفعل او بارد بالفعل ويكون قوله بالطبع مراد فا لقوله بالفعل وهو بعيد جدا قوله فان اعانه اى اعانت ماله بذاته وهو فعله بعنصره احد هذين اى الحر والبرد في بدن ازداد تقويته وان خالف انتقصت تقويته بحسب ذلك لازدياد التقوية وانتقاصها بازدياد الاعانة والمخالفة فتكون تغيره للنبض بحسب ذلك اى بحسب ازدياد القوة وانتقاصها فان قوى الروح باستحالته اليه سريعا زاد النبض قوة وان سخن زاد في الحاجة وان برد نقص من الحاجة وهو في اكثر الامر يقوى لا دايما لانه متى استعمل بافراط غمر الحرارة الغريزية والقوى الطبيعية وذلك يكون في الاقل وليس في كل حال يزيد في الحاجة حتى يزيد في السرعة لانه اذا استعمل قليل الغذاء وكثير المزاج لم يزد في الحاجة ولا في السرعة هذا حكم الشراب واما الماء فهو بانتقاد الغذاء يقوى لا بما يغذو وعلى ما هو من شان الاطبا وتفعل شبيها بفعل الخمر اى في السفيد فقط لا في العذب والمسخن بالمزاج ولانه لا يسخن اى ولاجل انه لا يسخن كالخمر بل يبرد ليس يبلغ مبلغ الخمر في زيادة الحاجة فان الخمر انما يزيد في الحاجة للسفيد والعذب والتسخين والماء انما يزيد فيها للسفيد فانه اذا نفذ الغذاء قوى القوة والحرارة الغريزية وهي مسخنة للبدن **قال** وهو الفصل الثاني عشر في موجبات النوم واليقظة في النبض **اقول** النبض يختلف احكامه بحسب الوقت من النوم بان يعتبر في اول النوم او وسطه او آخره وبحسب حال الخواء والامتلاء وعلى الاول يحصل ثلثة اقسام وعلى الثاني تسعة لان كلا من اول النوم ووسطه وآخره اما ان يكون حال الهضم او قبله او بعده فينحصر الاقسام اثنى عشر والمشهور عند الاطبا انها اربعة لانهم قالوا هكذا اعتبار حال النوم اما ان يكون من جهة انه صادف خلاء او امتلاء والثاني له ثلث مراتب حال الهضم وقبله وبعده فالاقسام اربعة واتبع الشيخ ذلك واشار الى الاول بقوله فالنبض في اول النوم صغير ضعيف لان الحرارة الغريزية حركتها في ذلك الوقت الى الانقباض والغور الا الى الانبساط والظهور لانها في ذلك الوقت متوجه بكليتها بسبب تحرك النفس لها الى الباطن لهضم الغذاء وانضاج الفضول وتكون كالمقهورة المحصورة في الباطن لا محالة واذا لم يكن حركتها الى الانبساط وضعف القوى الظاهرة بسبب توجه الحرارة بكليتها الى الباطن يصغر النبض لا محالة ويضعف ويكون ايضا اشد بطوا وتفاوتا ولما كان هذا خلاف ما هو المشهور وهو ان الحرارة الغريزية والارواح يزداد تمكنها في النوم وحينئذ يجب السرعة والتواتر لا البطو والتفاوت بين ذلك بان الحرارة وان حدث فيها تزيد بحسب الاحتقان والاجتماع فقد عدمت اى الحرارة التزيد الذي

حال الهضم او لا يكون حال الهضم او قبله او بعده والثلثة الاخر اما ان يكون م

يكون لها في حال اليقظة بحسب الحركة المسخنة والحركة اشد الهابا اي ايقادا للحرارة واحالة الى جهة سوء المزاج فتكون الحاجة في اليقظة اشد والاجتماع والاحتقان المعتدل لا يفعل الهابا واقل احوالها للحرارة الى القلق اى الانزعاج ويعرف كل احد منا من انه من تعب بالرياضة وقلقله يكون اشد كثيرا من نفس من احتقن حرارته وقلقله بسبب شبيه بالنوم كالمتغمس في ماء معتدل البرد فانه وان احتقنت حرارته وتقوت تلك الحرارة بذلك الاحتقان لم يبلغ في تعظيمها النفس ما يبلغه التعب والرياضة القريبة من التعب ومن تامل لم يجد شيئا ابلغ اى اشد الهابا للحرارة من الحركة وليست اليقظة توجب التسخين بحركة البدن حتى اذا سكن البدن لم يوجب ذلك بل انما يوجب التسخين بانبعاث الروح الى الخارج وحركته اليه على اتصال من تولده اى من اجل تولده وحاصل الكلام هو ان الحرارة وان ازدادت من وجه فقد انتقصت من وجه ونقصانها اكثر من ازديادها لان الموجب لزيادتها اضعف من الموجب لنقصانها ويلزم من ذلك بالضرورة قلة الحاجة وهو مبني على تسليم وجود البطو والتفاوت في النوم بالحقيقة ومنع وجود ما يوجب السرعة والتواتر وقال محمد زكريا البطو والتفاوت حال النوم ليسا بالحقيقة بل يخيل ذلك لتوهم موجبه اما بيان عدم البطو والتفاوت بالحقيقة فلان حركات النبض على قياس حركات النفس ومعلوم ان الفترة بين النفسين حال النوم ليست ازيد منها حال اليقظة فكذا الفترة بين السفتين واما بيان السبب الذي لاجله يتخيل هذا البطو والتفاوت فهو ان حاجة الروح في النوم الى الحركة الداخلة اكثر من حاجته الى الحركة الخارجة لاجادة الهضم ودفع الفضل واذا كان كذلك فعند الانقباض يتحرك الى غاية الانضمام ثم يبتدى بالانبساط الا بعد اجزاه واذا كان كذلك يظن ان كل ذلك الزمان هو زمان السكون فيعتقد انه بطيء ومتفاوت لانه كذلك بالحقيقة وللقايل ان يقول لا نسلم ان حركاته في جميع احواله على قياس حركات النفس لجواز ان يتحرك النبض في مقدار زمان ما بين النفسين عشر نبضات او اكثر او اقل وقال جالينوس في النبض الكبير ان الحرارة لما كانت في النيام تميل الى الباطن وجب ان يكون الانقباض في ذلك الوقت سريعا والانبساط بطيئا غير ان من لا يدرك الانقباض ولا يقف عليه يقضي بان نبض النايم بطيء مطلق وليس بذلك البطيء بل هو بطيء في احدى حركتيه وهو حق لان الحرارة لما توجهت الى الباطن لهضم الغذاء وانضاج الفضل فلا بد ان يتولد من ذلك فضل بخارية مؤذية للطبيعة فيحتاج الى دفعها وذلك يكون بالانقباض فيكون الانقباض لذلك سريعا قوله هذا اى ما ذكرنا من حكم النبض في النوم حكم النوم قبل استمراء الطعام فاذا استمرئ الطعام في النوم اى في وسطه عاد النبض يقوى لامرين احدهما لتزيد القوة بسبب الفراغ عما كان اتجه الى الغور من الحرارة الغريزية لتدبير الغذاء الى الخارج والى مبداه وهو الخارج جعله مبدأ لانها توجهت منه الى الغور ولان ما يكون منها معينا للقوى الظاهرة يكون في الظاهر ولذلك اى ولتزيد القوة وانصراف الحرارة يعظم النبض حينئذ اى

منه ذلك للفضل ولا يبلغ غايته بل يعود قبل ما[illegible] الى الانقباض ويعود قد ينبغي ان اول الكلام

زوال السوء قال وهو الفصل الثالث عشر في احكام نبض الرياضة اقول
كان المناسب ان تقدم الكلام في نبض الحالي على نبض الرياضة و المستحم لانه باعتبار طبعي
مكانه انما قدمهما لكثرة وقوعهما وعموم احتياج الناس اليهما في حفظ الصحة واذا عرفت ذلك
فاعلم ان النبض يختلف حاله بحسب الرياضة فانه في ابتدائها وما دامت معتدلة يكون الى
العظم وذلك لما يعرض للشريان من البروز الى خارج تبعا لحركة القوى اليه فيحصل اعظم ما كان
حين هو غاير في اللحم ويقوى ايضا لتزيد الحار الغريزي وتقويته بالحركة وتحلل الفضول
ويسرع ويتواتر ايضا جدا لافراط الحاجة التي اوجبتها الحركة فان دامت وطالت او كانت
شديدة جدا وان قصرت وقل زمانها بطل ما كان توجبه القوة وهو فرط النبض وعظمه فضعف
وصغر لانحلال الحار الغريزي الموجب لضعف القوة وجفاف الالة لكنه يسرع ويتواتر لامرين
احدهما اشتداد الحاجة والثاني قصور القوة عن ان تفي بالعظم ثم لا تزال السرعة تنقص
والتواتر يزيد على مقدار ما تضعف من القوة لان السرعة تحتاج الى قوة قوية والتواتر
يمكن ان تفعله القوة الضعيفة ثم اخر الامر ان دامت الرياضة فانهكت اي القوة عاد
النبض نمليا للضعف ولشدة التواتر فان افرطت وكادت تقارب العطب فعلت
جميع ما تفعله الانحلال وفي بعض النسخ الانحلالات وهو اولى وما تفعله هو ان تصير النبض
الى الدودية اولا ثم تميله الى التفاوت والبطوء مع الضعف والصغر وفي الحواشي الواقعة
النبض الدودي اضعف من النملي فكان الصواب ان تقول فتصير النبض الى نمليته ثم
دوديته ثم الى التفاوت فتحقق على ما ترى مع انا لا نسلم ان الدودي اضعف من
النملي ولا باس لو انبسط الكلام ههنا لتنقيح جميع ما ذكره الشيخ فنقول اذا عرض افراط
في التعب فله مراتب احدها اول ذلك ويلزمه ان تضعف النبض لفرط تحلل الروح
وان تصغر لقصور القوة حينئذ عن تمم الانبساط وان تسرع ويتواتر لاشتداد
الحاجة اذ الاعضاء والارواح تكونان متلهبتين وثانيتها ان تشتد ذلك الافراط
حتى افرط الضعف فتبطل السرعة وتصير صغيرا ضعيفا بطيئا متواترا وثالثتها ان
تشتد الافراط جدا حتى عجزت القوة عن بسط العرق جملة بل تبسط بعضه قبل بعض
وهذه المرتبة في اولها يكون النبض دوديا لانه يكون صغيرا ضعيفا متواترا مختلف
الاجزاء في التقدم والتاخر وفي اخرها يكون نمليا لفرط صغره وضعفه ورابعتها ان
يبلغ الافراط الغاية ويقل الروح جدا ويبرد المزاج لانحلال الحرارة الغريزية فتصير
النبض مائلا الى التفاوت والبطوء مع الضعف والصغر على ما رسم الشيخ وقال
الاستاد وههنا اشكال وحاصله ان جالينوس جعل التفاوت في اوسط المراتب
والشيخ جعله في اخر المراتب ولا اشكال فيه لان الحق ما قاله الشيخ وربما كان
الخبط في كلام جالينوس من الناسخ او المترجم قال الفصل الرابع عشر في
احكام نبض المستحم اقول الاستحمام اما ان يكون بالماء الحار او بالماء
البارد والذي يكون بالماء الحار فانه في اوله اي قبل ان يفرط في التحليل يوجب
في النبض احكام ما يوجبه القوة و الحاجة وهو العظم فيه لانه لا يزيد فيهما الا في القوة

حين استمرأ الطعام ايضا تعظم ولما لم يكف القوة في عظم النبض بل يحتاج مع ذلك الى
شدة الحاجة وليس لانه اشارة الى الاول بقوله ولان المزاج يزداد بالغذاء تسخنا لما
قلنا والى الثاني بقوله ولانه ايضا يزداد بما يصعد اليها من الغذاء لينا ولكن لا يزداد
كثير سرعة وتواتر اذ ليس في ذلك اي ازدياد سخونة المزاج بازدياد الدم مما يزيد
في الحاجة ليحتاج الى سرعة وتواتر ولانه ليس ايضا من استيفاء المحتاج اليه بالعظم مانع و
اذا لم يكن مانع منع العظم عن السرعة والتواتر وقال صاحب الكامل انه حينئذ يصير
ابطأ واشد تفاوتا وهو باطل لانتفاء موجبهما لما عرفت واما حكمه في اخر النوم واليه
اشار بقوله ثم اذا تمادى بالنائم النوم فيصير النبض ضعيفا لوجهين الاول احتقان
الحرارة الغريزية بسبب طول الاحتقان وكثرة الرطوبة وفي بعض النسخ لاحتقان
الحرارة وليس بصواب لان احتقان الحرارة يزيد في كميتها وان تنقص من كيفيتها
لانضغاط القوة تحت الفضول التي حقها ان تستفرغ بانواع الاستفراغ الذي
يكون باليقظة التي منها اي من تلك الانواع الرياضة والاستفراغات التي لا تحس
فان ذلك يقتضي ان يكون النبض صغيرا لان القوة تضعف عن استيفاء الانبساط و
لذلك قيل يجب ان ينبه النائم بعد هضم الغذاء حتى يرفع الفضول من طريق البول و
البراز والمخاط والبزاق هذا اي هذا حال النبض في اخر النوم وهضم الغذاء واما اذا صادف
النوم من اول الوقت خلاء ولم يجد ما يقبل اليه فيهضمه وبالنضج والرفع فانه يميل بالمزاج الى جهة
البرد اي جانبه لان النوم اذا صادف خلاء فان الحرارة الغريزية تعطف على الرطوبة الغريزية
وتفنيها ومتى فعلت ذلك ضعف لنقصان حاملها وتضعف القوة ايضا لضعف النماء
ولقلة الغذاء فيدوم لا محالة الصغر والبطوء والتفاوت في النبض ولا تزال يزداد بازدياد
تمادي النوم قوله وللتيقظ ايضا احكام متفاوتة وذلك لان الاستيقاظ ان
حصل بطبعه يكون النبض مائلا الى العظم والسرعة ميلا متدرجا حتى يرجع الى الحالة الطبيعي
بسبب رجوع الروح والقوى الى حالها في الظهور والبروز وان لم يكن بطبعه بل حصل
دفعة بسبب مفاجئ من صيحة او ضربة او رؤيا هائلة ونحوها تعرض له اي للمستيقظ ان
تعرض منه النبض كما يتحرك اي حين ما يتحرك عن منامه لانهزام القوة عن وجه المفاجئ
اي عن مقابلته واشتغالها به عن التحريك على ما ينبغي ثم يعود له نبض عظيم سريع متواتر
مختلف لاجل الارتعاش اما عود العظم فلتحرك الروح والقوى الى خارج واما السرعة و
التواتر فلزيادة الحاجة بسبب الحركة القوية وحصول القرة زمانا في فعل الاستنشاق
واما اختلافه بالميل لاجل الارتعاش اما الاختلاف فلان هذه الحركة شبيهة بالقسرية فهي
تلهب اي توقد الحرارة ولذلك توجب السرعة والتواتر واذا كان حال القوة ذلك
فلا يتمكن من فعل النبض على الوجه الواجب فيختلف النبض واما الارتعاش فلان القوة
يتحرك بغتة الى دفع ما عرض طبعا ويحدث حركات مختلفة فيرتعش النبض لكنه لا يبقى على
ذلك زمانا طويلا بل يسرع الى الاعتدال لان سببه وان كان كالقوي فثباته قليل
لانه لم يكن بدنيا بل باديا مفاجيا والشعور اي شعور القوى الدراكة ببطلانه و

افال

فلا تعاس الحار الغريزي وتفتح المسام المسهل لتحلل الفضول المثقلة على القوة واما
في الحاجة فلسخونة الماء والهواء فاذا حلل بافراط اضعف النبض وهو ظاهر لان التحليل
المفرط يحلل الارواح ويوهن القوى واذا ضعف القوة ضعف النبض وقال
جالينوس يكون حينئذ اي حين صار ضعيفا صغيرا ايضا وبطيئا متفاوتا وقال الشيخ
اما الضعف والصغر فمما يكون لا محالة لضعف القوة وضعفها عن تتميم الانبساط
واما البطؤ والتفاوت ففي حدوثهما تفصيل وذلك لان الماء الحار اذا فعل في باطن
البدن تسخينا بحرارة عرضية فربما لم يلبث ذلك التسخين بل غلب عليه مقتضى طبعه
وهو التبريد وربما لبث وتشبث بالاعضاء فان غلب حكم الكيفية العرضية صار النبض
سريعا متواترا لزيادة الحاجة بسبب السخونة وان غلب مقتضى الطبع صار بطيئا
لعدم الحاجة الى السرعة والتواتر وان بلغ التسخين العرضي منه اي من المستحم فرط
تحليل من القوة حتى تقارب المستحم الغشي صار النبض ايضا بطيئا متفاوتا وهو ظاهر
وحكى الامام عن محمد بن زكريا انه قال في الحاوي نقلا عن جالينوس ان الاستحمام بالماء
الحار يجعل النبض سريعا متواترا ويرتق قوته ما دام الاستحمام معتدلا فان افرط فيه
جعل النبض صغيرا ضعيفا لانحلال القوة وزاد في الحاجة زيادة قوته وحينئذ يجعل
النبض في غاية التواتر ولا ينقص من سرعته لم تضعف القوة فاذا بلغت غاية الضعف
صار نمليا ثم اذا خرج من الحمام ولزم السكون صار ضعيفا صغيرا متفاوتا لان اجل
الحاجة قليلة والقوة تعجز عن تكميل الانبساط وهذا ينافي ما حكى الشيخ ولقائل ان
يقول ان هذه المنافاة لا تضره لانه لا يبالغ جالينوس في جمع اقواله ثم ما ذكره محمد بن
زكريا لا يطابق كلام جالينوس في النبض الكبير فلا يعول عليه واما الاستحمام الذي
يكون بالماء البارد فان غاص برده في البدن ضعف النبض وصغر واحدث تفاوتا
وبطؤا وذلك لضعف القوة وقلة الحاجة وصلابة الآلة بواسطة غلبة البرد وان لم يغص
فيه بل جمع الحرارة باحتقانها لانسداد المسام زادت القوة لقوة آلتها التي هي الحرارة فعظم
النبض يسيرا ونقص السرعة والتواتر اما عظمه فلزيادة القوة واما كونه يسيرا فلتكثيف
البرد الآلة واما نقصان السرعة والتواتر فلوفاء العظم مع كونه يسيرا بالحاجة لقلتها
واما المياه التي تكون في الحمات اي في العيون الكبريتية والشبية وهي جمع حمة وفي الحديث
مثل العالم كالحمة وهي عين تتداوى بها الاعلاء فمجففات منها مثل الشبية تزيد النبض
صلابة بسبب الجفاف وتنقص من عظمه بسبب الصلابة والمسخنات مثل الكبريتية و
المالحة تزيد النبض سرعة لزيادة الحاجة بسبب السخونة الا ان تحلل اي المسخنات القوة
فتكون حينئذ ما فرغنا من ذكره اي حكم الاستحمام بالماء المفرط الحرارة وهو الضعف و
الصغر والبطؤ والتفاوت على ما سبق اعلم ان الشيخ فرق بين المسخن والمجفف وهو
الحق فان الدم مسخن للبدن وليس بمجفف وقال المسيحي جميع مياه الحمات تشترك
في انها تجفف البدن وتحدث الصلابة ثم انها تختلف بعد ذلك فما كان منها
زفتيا او كبريتيا او مالحا فانها تحدث مع ذلك سرعة وما كان منها شبيا فانه لا يحدث

ذلك وليس يتنجى لما قلنا من انه يجوز ان يسخن ولا يجفف فلا يصلب **قال** رحمه الله الفصل
الخامس عشر في النبض الخاص بالنساء وهو نبض الحبالى **اقول** الحبل ايضا من الاسباب
الطبيعية المغيرة للنبض واخره عن الرياضة والاستحمام لما عرفت واما تغيره للنبض
فهو بسبب زيادة الحاجة لترويح شخصين النسيم المستنشق فكانها تستنشق لحاجتين
ولنفسين اي لشخصين لان نفسين يتحرك الفاعل قال فان كان اول الحبل اول الظهر واما القوة
فلا تزداد لا محالة لانه لم يتجدد ما يوجب لزيادتها ولا ايضا ينقص كثير انتقاص الا
بمقدار ما توجبه يسير اعياء الحمل الثقل او الحمل الثقل على ما في بعض النسخ وفي بعضها يسير
اعياء الحمل الثقل بنصب يسيرا على تقدير ايجابا يسيرا ورفع اعياء لكونه فاعلا ما توجبه
فلذلك اي فلان القوة لا تزداد بل ينقص يسيرا والحاجة انما هو للنفسين تغلب
على نبضهن احكام القوة المتوسطة والحاجة الشديدة فيعظم النبض ويسرع ويتواتر
لان السرعة والتواتر ههنا ليسا لعدم تمكن القوة من فعل العظم حتى لو تمكنت
منه لاستغنت عنهما بل لشدة الحاجة لما علمت وقال المسيحي ان نبض الحبلى في اول
ظهور الحبل وهو الشهر الخامس يعظم لتوفر الحرارة وكون القوة والالة بحالهما ويمكن
ان يكون الاصل في اول ظهور الحبل وقد سقط لفظ الظهور فاذا قدر يستقيم بعض
الاستقامة والا لا يستقيم ظاهرا وفيه نظر اما اولا فلان عدم الاستقامة انما هو لسقوط
لفظ الظهور فاذا قدر يستقيم تمام الاستقامة لا بعضها واما ثانيا فلانا لا نسلم
ان قبل ظهور الحبل لا تتوفر الحرارة ولا تكون القوة والالة بحالهما **قال** رحمه الله
الفصل السادس عشر في نبض الاوجاع **اقول** من الاسباب المغيرة الطبيعية المضادة
للطبيعة المغيرة للنبض الوجع فانه لكونه منافيا للصحة موذيا للبدن والقوى
المدبرة له ان ينهض عنه او منه ودفعه وحينئذ لا يتمكن من فعل النبض على ما ينبغي
بل يتغير لا محالة وتغيير الوجع له يكون اما لشدته وهو ظاهر واما لكونه في عضو رئيس
فانه وان لم يشتد وجعه لا يحتمل لشرفه واما لطول مدته لان القوة حينئذ تضعف
لا محالة ويصغر النبض ثم تغيير الوجع يختلف بحسب اوقاته فان كان في اوله هيج القوة
وحركها الى المقاومة والدفاع اذ من شانها المقاومة مع كل ما يؤذي البدن ودفعه
عنه والتهب الحرارة لما مر من انه مثير لها فيكون النبض عظيما سريعا لذلك واشد
تفاوتا لان الدفع اي الحاجة الى الترويح تقتضي بالعظم والسرعة وانما قال في اوله
دون ابتدائه لئلا يظن ان للاوجاع ايضا اوقاتا اربعة كالامراض وهذا كلام صحيح
من حيث القياس ومن كلام جالينوس في جوامع الاسكندرانيين وهو ان النبض يتغير
بسبب الوجع بحسب حالاته وذلك انه في ابتدائه ما دام يسيرا يكون النبض اعظم واقوى
واسرع واشد تفاوتا موافق له وقال منقح القانون انه جعل النبض في ابتداء
الوجع اشد تفاوتا وجالينوس جعله اشد تواترا واورد نقلا في الفاظ الجوامع وكأن
في نسخ كتبت اشد تواترا بدل قوله اشد تفاوتا سهوا هذا اذا كان الوجع
في اوله فاما اذا بلغ الوجع النكاية في القوة لما ذكرنا من الوجوه اي اما لشدته او لكونه

في عضو رئيس او لطول مدته او الوجوه التي ذكرناها في موجبات الاوجاع اخذ النبض
يتناقص اي يتراجع من العظم والسرعة والتفاوت ويتناقص فيها لتناقص القوة
حتى تفقد العظم والسرعة وتحللهما او لاشدة التواتر لازدياد الحاجة من فرط الالتهاب
وفوات الاستغناء بالعظم ثم الصغر لازدياد ضعف القوة بتطاول الوجع ثم الدودية
ثم النملية لافراط الضعف بنكاية الوجع وقلة الحاجة لتحلل الحرارة المقتضي للتبرد ان
زاد اي الوجع النكاية الا ان زاد الضعف والتحلل على امال الاستاد مثله لايناسب
السياق على ما يظهر بالتامل ادى الى التفاوت والى الهلاك **قال** رحمه الله الفصل
السابع عشر في نبض الاورام **اقول** من الاسباب المضادة للطبيعة المغيرة للنبض
ايضا الاورام فانها تغيره ايضا لمثل ما قلنا في الوجع وهي اما ان تكون موجبة للحمى او لا تكون
وعلى التقديرين اما ان تكون موجبة للوجع او لا تكون فالتي توجب الحمى واليها اشار بقوله
والاورام منها محدثة للحمى وذلك لعظمها او لشرف عضو ما فهي تغير النبض في البدن
كله بسبب الحمى لانها حرارة غريبة مضرة بافعال الطبيعة ومن جملتها حركة النبض في
البدن كله واذا اضرت بحركة النبض في البدن كله غيرت نبض كله لكن لا اي تغير كان
مما مر من التغيرات النبض بل التغير الذي يخص الحمى وهو ان يكون نبضه نبض المحموم
كالاختلاف في السرعة على ما سياتي في موضعه وهو الكتاب الرابع حيث يتكلم في اعراض
كل نوع من الحمى وقيل تغيره الخاص بالحمى هو ان طرفي الحركة اسرع من وسطها قال الاستاد
لقائل ان يقول ليس ايجاب الورم للحمى محصورا في هذين فانه قد يكون موجبا للحمى
لكونه باطنا وان لم يكن عظيما ولا في عضو شريف وايضا ليس كل ورم عظيم
او في عضو شريف موجب للحمى بل معنى كلامه ان من الاورام ما يحدث الحمى لعظمه
وشرف محله وهذا مما لا نزاع فيه ومن المعلوم ان ما يحدث الحمى من الاورام لا تكون
الا حارة اذ الحرارة الغريبة الحاصلة من عفونة الورم الحار تكون متورمة بخلاف
الباردة واما ما لا يوجب الحمى واليه اشار بقوله ومنها ما لا يحدث الحمى فهو ان كان
مما يوجب تغيرا في افعال عضوه تغير النبض الخاص بذلك العضو الذي هو فيه بالذات
اي بما هو ورم كما اذا كان مثلا في اليد اليمنى فانه لا يجب ان يغير نبض اليسرى لانه قد
يكون معتدل الكيفية صغير الحجم فلا يبلغ اذاه ان يتعدى التغير من محله وربما غير اي
غير النبض من ساير البدن بالعرض اي لا بما هو ورم بل بما يوجع لما عرفت ان
الوجع يوجب تغير نبض البدن بسبب ضعف القوة هذا اشارة الى حكم القسم الذي
يكون مع الوجع وهو ظاهر واما القسم الذي يكون مع الحمى والوجع معا فحكمه ظاهر ايضا
مما ذكر ولذلك لم يتعرض له قوله والورم المغير للنبض اي من حيث هو ورم اما ان
يغيره بنوعه واما ان يغيره بوقته واما ان يغيره بمقداره واما ان يغيره للعضو الذي
هو فيه واما ان يغيره بالعرض الذي يتبعه ويلزمه اما تغييره بنوعه فمثل الورم الحار
فانه يوجب بنوعه اي بكونه حارا تغير النبض الى المنشارية والارتعاد والارتعاش
والسرعة والتواتر ان لم تعارضه سبب مرطب اما تغييره الى المنشارية فاذا كان الورم

في عضو عصبي فظاهر اذ المنشارية تكون لازمة له لما عرف واما لو كان في غيره فلا
توجب الا اذا تعدت المادة في العروق وكانت مختلفة في النضج او العفونة فان ما يكون
كامل النضج يوجب لين العرق وما كان على فجاجته يوجب صلابته والعفونة على عكس
ذلك فيختلف اجزاؤه ويلزم المنشارية واما الى الارتعاد والارتعاش فلانه ممدد
للعرق المتصل به وبحرارته يقلل لرطوبات العرق وتعاضد بتمديده على تصليبه وذلك
توجب عسر تبسط جملة خصوصا وشدة الحاجة توجب كثرة الحركة وسرعتها فيتصلب
ويحصل الارتعاد والارتعاش واما السرعة والتواتر فلشدة الحاجة وضعف القوة
عن استيفاء المحتاج اليه بالعظم وانما قال ان لم يعارضه سبب مرطب اذ لو عارض الورم
الحار ذلك بان يكون في عضو رطب يبطل المنشارية ويخلفها الموجية اي لا يحصل فيه المنشا [hāmish: رية]
لان الرطوبة تلين العرق فتقابل تصليب الورم الحار بالتمديد وتحصل الموجية للين جرم
العرق واما الارتعاد والارتعاش والسرعة والتواتر فلازم له اي للنبض او الورم
الحار دايما قال الاستاد هذا القيد يفيد انه اذا لم يعارضه سبب مرطب تكون
المنشارية واجبة لكن ليس كذلك لان الورم الحار اذا لم يكن في عضو عصبي او
لم يتعد منه الى تجويف الشريان مادة مختلفة في العفونة او النضج لم يلزم المنشارية
ويمكن ان يقال السبب المرطب هو الذي يمنع نفوذ المادة المختلفة في العفونة او النضج
الى تجويف الشريان لابتلائه برطوبة العضو والا نفذت وحصلت المنشارية فيكون لا
ليس الا لمعارضة سبب مرطب وقال المسيحي المفهوم منه ان المنشارية تتبدل بالموجية
متى كان الورم الحار العظيم في عضو لحمي وان الارتعاد لازم دايما سواء كان الورم في
عضو لحمي او عصبي وفيه نظر لان الارتعاد كاين من الصلابة ولا شك ان الورم
متى كان في عضو لحمي كان تمديده اضعف ويخفف حرارته اقل فيكون الصلابة اقل و
يمكن ان يقال يجوز ان يلين العرق بجوهره ويكون فيه صلابة عرضية بالتمدد الورمي
فلا يقبل ما يكلفه القوة من الانبساط فيرتعد قوله وكما ان من الاسباب ما يمنع منشا [hāmish: رية]
كذلك منها ما يزيد منشاريته ونظيرها كما للاعضاء الكبيرة الاعصاب فانها لصلابتها
تزيد في منشارية وقال المسيحي هذه عبارة ردية وكان الواجب ان يجعل بدل المنع
منشاريته ينقص منشارية لان الورم الحار سواء كان في عضو عصبي او لحمي لابد
ان يحدث معه منشارية في النبض غير انها في اللحمي اخفى فهو ينقص المنشارية وفي العصبي
زايد على المنشارية ويدل عليه ما قال جالينوس في النبض الكبير الاعضاء العصبانية
تجعل النبض اصلب واشد منشارية واصغر والاعضاء التي يغلب عليها طبيعة العروق
اي اللحمانية تجعل النبض على ضد ذلك وفيه نظر اذ على تقدير تسليم حصول المنشارية
في الاعضاء اللحمانية وورود كلام جالينوس عليه يجوز ان يكون مراد الشيخ بقوله
يمنع منشارية يمنع ظهور منشارية قوله والورم اللين اي الكاين من مادة
رطبة يجعل النبض موجيا لان القوة مع فرط الرطوبة تضعف عن بسط العروق
جملة بل يبسط شيئا بعد شيء وذلك هو النبض الموجي وان كان الورم اللين باردا

جدا جعله بطيئا متفاوتا وذلك لقلة الحاجة بسبب المادة المبردة وليس في بعض النسخ
جدا وهو اولى لان المادة وان لم تكن باردة جدا تقل معها الحاجة لان البارد جدا تصلب
العرق والنبض معه لا يكون موجيا والصلب اى الورم الصلب وهو الكائن عن مادة
سوداوية تزيد المنشارية لان زيادة الصلابة تعين على المنشارية كما ان زيادة
الرطوبة تعين على موجيته واما الخراج اذا جمع اى واما الورم اذا جمع لانه قد يسمى
خراجا فانه يصرف النبض من المنشارية الى الموجية للترطيب والتليين الذى يتبع
الخراج بسبب المدة ويزيد في الاختلاف على الطبيعة بسبب ما فيه من المدة لانها
لكونها غريبة عن الاعضاء خارجة عن طبيعتها تأبى الطبيعة من استعمالها في التغذية
ويكون اكثر همها دفعها فيزيد اختلاف النبض عما كان قبل ذلك واما السرعة
والتواتر فكثيرا ما يخف كل منهما لسكون الحرارة العارضة بسبب النضج لان
النضج اذا حصل لا يبقى الحاجة الى الحرارة فيخف السرعة والتواتر وانما قال كثيرا
ما يخف اذ ربما لا يخف مع النضج فيمكن الحرارة بعد في العضو قوله واما تغيره
بحسب اوقاته اى واما تغير الورم النبض بحسب اوقاته الاربعة التى هى الابتدا و
التزيد والانتها والانحطاط فهو ان الورم الحار ما دام في التزيد كانت المنشارية
وساير ما مر من السرعة والتواتر الى التزيد وهو ظاهر ويزداد دايما في الصلابة
بسبب التمدد الزائد بزيادة الورم وفي الارتعاد بسبب الوجع المانع للطبيعة
عن تحريك الشريان بجملته اعلم ان الشيخ لم يذكر حكم ابتدا الورم كما ذكر جالينوس
حيث قال في النبض الكبير ان النبض في ابتدا الورم يكون عظيما سريعا متواترا
كما تكون في ابتدا الوجع اعتمادا على ان ذلك كان يعلم من حكم اول حدوث الوجع
ان المنشارية حينئذ غير ظاهرة لان المادة لم تكن بعد اختلف اختلافا كثيرا ويكون
الصلابة قليلة لضعف التمدد بسبب صغر حجم الورم بعد وبقا القوة بحالها
ولما لم يشر في القانون بذلك قال كان ينبغى ان يقول هكذا واما تغيره بحسب
اوقاته فانه ما دام الورم الحار في ابتدائه كان النبض اعظم واقوى واسرع
واشد تواترا واذا صار في التزيد كانت المنشارية وساير ما ذكرنا الى التزيد
ولعله سقط من قلم الكاتب لسهو اتفق في الاصل والنقل وانما وقع فيه لانه ظن ان
مراد جالينوس بابتدا الوجع هو الابتدا الذى يكون للمرض وليس كذلك بل اول
حدوثه كما عرفت هذا حكمه ما لم تقارب المنتهى واما اذا قارب المنتهى فالاعراض
تزداد كلها لزيادة المرض الا ما يتبع القوة وهو العظم فانه ينقص وفي بعض
النسخ فانها اى الاعراض التى تتبع القوة فانها تنقص لضعف القوة وتضعف في
النبض اى يحدث في النبض ضعفا فيزداد التواتر والسرعة اما زيادة التواتر
فظاهر لان القوة اذا ضعفت عن احداث العظم والسرعة احدثت التواتر
واما السرعة فقال الاستاذ انها تنقص وقول الشيخ انما يصح لو لم يكن ذلك الورم
عظيما مضعفا لان القوة اذا ضعفت لم يكن سرعة وليس على ما سبق لان القوة

مع الورم وان كان عظيما لا تبلغ الى ان تعجز عن السرعة بل اذا عجزت عن العظم
احدثت السرعة والتواتر وهذا في اول المنتهى فان طال المنتهى بطلت السرعة لزيادة
الضعف وعاد النبض تمليا لما عرفت ان سبب التملى شدة ضعف القوة واذا انحط فتحلل
او انفجر لان انحطاط الورم ومآله يكون اما الى تحلل مادته او جمع المدة وانفجارها او
الصلابة فان تحلل او انفجر قوى النبض بسبب ما وضع عن القوة من الثقل الذى كان
قبله وخف ارتعاده بسبب ما نقص من الوجع المحدد وان مال الى الصلابة صغر النبض و
صلب هذا بيان تغيير الورم للنبض بحسب اوقاته واما تغييره من جهة مقداره فان
العظم اى عظم الورم يوجب ان يكون هذه الاحوال التى ذكرها من المنشارية وغيرها
اعظم وازيد وصغره يوجب ان يكون اقل واصغر واما تغييره من جهة عضوه اى محله
فان الاعضاء العصبانية يوجب زيادة في صلابة النبض وهو ظاهر ومنشاريته لزيادة
التمدد فيها والاعضاء العرقية وهى الاعضاء الكثيرة العروق من الاوردة كالكبد و
الشرايين كما تذكر يوجب زيادة عظم فيه وشدة اختلاف لا سيما ان كان الغالب
فيها هو الشرايين كالطحال والرية اذ حينئذ يصير النبض اعظم واشد اختلافا بدون
نظام اما العظم فلان القوة في بادى الاورام قوية لا تعجز عن بسط الشريان والآلة
لينة بسبب رطوبة العضو والحاجة شديدة لحرارة العضو واما شدة الاختلاف بدون
النظام فلكون الثقل في العضو المتحرك لاجل المعاوقة وانما كان في الطحال شرايين كثيرة
لشدته وله زيادة نفخ وتمدد واما الرية فاحتياجها اليها ظاهر قوله ولا يثبت
هذا العظم الا ما تثبت القوة فانها ما دامت ثابتة بحالها ثبت العظم لكن اذا
استد زمانه تضعف القوة لا محالة فلا يبقى مواتيا والاعضاء الرطبة اللينة كالدماغ
والرية اذا حصل الورم فيها يجعل النبض موجيا اما في الدماغ فبسبب ترطب الاعضاء
التى في غشائي الشريان واما في الرية فبسبب ترطب الشريان نفسه بسبب اتصاله
بالشرايين الآتية اليها واما تغيير الورم النبض بواسطة العرض الذى يتبعه فمثل
ان ورم الرية يجعل النبض خناقيا فان الخناق عرض يتبع ورم الرية بسبب بطلان
منفعتها في التنفس واذا عرض صار النبض ~~واذا عرض صار~~ خناقيا وورم الكبد يجعله
ذبوليا فان الذبول عرض يتبع ورم الكبد بسبب ضعفها حينئذ عن احالة الغذاء
على ما ينبغى واذا عرض صار النبض ذبوليا وورم الكلى يجعله حصريا والحصر بالضم
اعتقال البطن اى يبسها ويقبض من احتباس بوله فان عسر البول عرض يتبع ورم
الكلية ويجعل النبض حصريا وفي بعض النسخ حصريا اى سببها سبق صاحب الحصاة
لاشتراكهما في اكثر الاعراض كاحتباس البول والوجع والثقل وورم العضو القوى الحس
كالمعدة والحجاب يشنجه عشيا فان التشنج والغشى يتبعان ورم المعدة والحجاب
لكونهما عصبيين شديدى الحس واذا عرضا صار النبض تشنجيا عشيا الا ان قال
هذه العثرات هى التى تكون من الاعضاء لا من الاعراض لان العثر الذى يكون من
العضو هو ما يكون لجوهر العضو لا لامر خارج والعثرات ههنا انما هى بسبب امر خارج

عذايم

فان كون النبض غشيا شلا ليس لكون الورم في نفس الحجاب من غير واسطة بل بواسطة
الغشي العارض بسبب الوجع **قال** الفصل الثامن عشر في احكام نبض العوارض
النفسانية **اقول** العوارض النفسانية لما كان تاثيرها في احوال القلب اشد من
تاثيرها في احوال سائر الاعضاء لانها انفعالات تعرض للروح الحيواني لامور واردة
على القوة النفسانية والمعد لقبولها هو القوة الحيوانية فكانت لا محالة مغيرة للنبض
ووجب على الطبيب معرفة ما يوجب كل واحد منها ومن اقواها تاثيرا الغضب فانه
بسبب ما يثير من القوة ويبسط من الروح للمقاومة والدفاع يجعل النبض عظيما لان
القوة اذا ثارت وطاوعت الآلة لغلبة الروح في الخارج والحاجة لا محالة تشتد لثوران
الحرارة حصلت اسبابه ويكون شاهقا جدا وذلك لان الروح اذا توجه الى الخارج وتابعته
الحرارة الغريزية يزيد حجمه بسبب الغليان ويزيد في ارتفاع النبض ويكون ايضا
سريعا متواترا لزيادة الحاجة بسبب ثوران الحرارة ولا يجب ان يتبعه اختلاف
لان الانفعال يثبت به لتوجه القوة الى الخارج من غير التفاتها الى غيره الا اذا خالطه الغضب
خوف لانه حينئذ يختلف لعدم ثبات الانفعال بسبب الحركتين المتضادتين فتارة
تغلب ذاك اي الغضب وتارة هذا اي الخوف وكذلك اي مثل مخالطة الخوف مخالطة
خجل وهو ظاهر او خالطه شيء نازع من العقل يكلف لمن به غضب للامساك عن هيجه
وتحريكها القوة الغضبية الى الانتقام بالمغضوب عليه وفي بعض النسخ المغضوب به
ولا اولى اذ قلما ينال غضب به اذا كان حيا ومنها اللذة وهي لكونها محركة
للروح والقوة الى خارج برفق لا دفعة فليس اي النبض يبلغ معها مبلغ الغضب
في ايجاب السرعة لا في ايجاب التواتر وقال الاستاد وقع في جميع النسخ فليس والصواب
ليست لان الضمير للذة وليس كما زعم بل هو للنبض على ما ذكرنا ويؤيده قوله بل ربما
كفى عظم الحاجة فكان بطيئا متفاوتا والحاصل ان نبض اللذة يكون عظيما وربما لا
يحتاج الى سرعة وتواتر بل يكون بطيئا متفاوتا واما انه يكون عظيما فلتحقق اسبابه
اذ القوة لم يعرض لها ما يمنعها عن بسط الآلة بل قويت لملائمة العارض لها والآلة
لينة لتوجه الروح الى الظاهر والحاجة موجودة لانبعاث الحرارة واشتغالها
لحركة الانبساط واما كونه بطيئا متفاوتا فلقلة الحاجة الموجودة لانبعاث الحرارة
واشتغالها بالحركة استعمال السرعة والتواتر لان الحرارة لم يعرض من الالتهاب
كما يعرض في الغضب وانما قال ربما كفى لان الدعوى عدم الوجوب لا منع الجواز
وكذلك نبض السرور فانه يعظم لا كثر مع لين ويكون الى بطؤ وتفاوت اما عظمه
فلتحقق اسبابه كما في اللذة لانه نوع خاصة واما اللين فلان الحركة فيه ارفق فيكون
العرق معه الين مما في اللذة والغضب واما البطؤ والتفاوت فلما قلنا في اللذة
ومنها الغم وهو بسبب ان الحرارة تختنق وتغور تبعا الروح الى الباطن والقوة
تضعف لملاقاة العارض الغير الملائم واندفاعها الى الباطن يجب ان يصير النبض
صغيرا ضعيفا والعلة فيهما ظاهرة مما قلنا ومتفاوتا بطيئا لقلة الحاجة اذ الحركة فيه

الى الباطن يكون قليلا قليلا والحرارة في مثل هذه الصورة يكون ادعى في الاجتماع لا في الانتشار
لكن هذا يكون في حركة الانبساط فقط واما في الانقباض فيكون سريعا جدا لاجتماع الحرارة
في الباطن واذا كان كذلك كان زمان السكون الداخل طويل يكثر من زمان السكون
الخارج فيكون بطيئا لذلك ومنها الفزع فان المفاجي منه يجعل النبض سريعا مرتعدا
ومختلفا غير منتظم اما السرعة فلزيادة الحاجة اذ الحركة فيه الى الباطن يكون دفعة واما
الارتعاد فبسبب انهزام القوة واما الاختلاف وعدم النظام فلان الطبيعة تنصرف
عن فعل النبض لمفاجاة العارض وتتوجه اليه اذا اشتدت الحاجة فيعرض من ذلك
اختلاف ولا يكون له نظام لشدة الموجب للاختلاف والممتد منه اي الفزع الذي
تمتد زمانه والمتدرج تغير النبض تغير الغم لاشتراكهما في غور الحرارة واختناقها وضعف
القوة ووقع في جميع النسخ تغير الهم وكانه من سبق القلم لان الهم لم يسبق ذكره
وحكمه ليس كحكم الغم بل كحكم الخجل لما فيهما من التردد **قال** الفصل التاسع عشر في جملة تغير
الامور المضادة للطبيعة هيئة النبض **اقول** هذا اخر فصول النبض وهو في جملة
تغير الامور المضادة للطبيعة هيئة النبض اي في تغير تلك الامور هيئة النبض اجمالا لا بان
تغيرها باي شيء يكون وفي بعض النسخ في كيفية تغير الامور المضادة للطبيعة هيئة النبض
وهو ظاهر قوله تغيرها وفي بعض النسخ هيئة النبض تغيرها اي تغير الامور الطبعية المضادة
هيئة النبض وخروجها عن الحالة الطبيعية انما يكون باحد الوجوه الثلثة اما بما
تحدث منها اي من تلك الامور من سوء مزاج فيغير النبض بسببه وقد عرف نبض
كل مزاج في الفصل الثاني من هذه الجملة واما بان يضغط القوة فيصير النبض
مختلفا لتوجه الطبيعة الى التصرف في المادة ودفع الثقل تارة والى فعل النبض
اخرى وان كان الضغط شديدا جدا كان الاختلاف بلا نظام ولا وزن لان
فعل الطبيعة اذا لم يكن على نهج واحد لم يحفظ النظام في نسبة احدى الحركتين الى الاخرى
ولا في نسبة الحركة الى السكون فلا يكون له نظام ولا وزن والضاغط اي الذي يضغط
القوة هو كل كثرة مادته خارجة عن الطبيعة سواء كانت ورما او غير ورم واما بان
تحلل القوة فيصير النبض ضعيفا ويلزمه الصغر والتواتر وان زاد تحليلها اوجب
البطؤ وان افرط اوجب التفاوت على ما عرفت وهذا اي الامر المضاد الذي تحلل
القوة كالوجع الشديد والالام النفسانية القوية والتحليل وحاصل الكلام ان تغير
الامور المضادة للنبض عن الهيئة الطبيعية يكون اما باحداث سوء المزاج او
يضغط القوة بمادة ردية مثقلة للطبيعة او بتحليلها اذ لولا احد هذه الثلثة
كانت الاسباب الحافظة للنبض على مجراها الطبيعي فلم يتغير لا محالة هذا ما سنح لي
في النبض تحقيقه وتوجيه كلامه واسال الله المعونة والتوفيق لاتمامه **قال**

مباحث البول والبراز

رحمه الجملة الثانية من التعليم الثالث في البول والبراز وهي ثلثة عشر فصلا الفصل
الاول قول كلي في البول **اقول** المراد بالقول الكلي فيه هو بيان شرائط صحة
الاستدلال وما يرجع اليه وبيان ما يدل هو بالذات وما يدل عليه بالعرض وتقديم

ما سنفرع دلالته عليه وقبل ان نشرع في بيان كل منها نقول البول من فضلات الهضم
الكبدي والعرقي تخرج من سبيل مخصوص ويدل على احوال الات الغذاء بالذات وعلى
غيرها بواسطتها وانما كان من فضلات الهضم الكبدي والعرقي لان الى حد الى المثانة
ليست الا لان ليخير الغذاء جوهرا سيالا وينفذه في المجاري الضيقة الى الكبد وحينئذ
لا ينفصل عن الغذاء قبل ذلك فاذا وصل الغذاء اليها وصار اخلاطا فكما انفصل الدم
من الكبد انفصل اكثرها لارتفاع الحاجة والحدر في عرق نازل الى الكليتين وما يبقى
منها ينفذ مع الدم الى العروق لتنفذه وترققه ثم يرجع فيجري الى المثانة ومما يدل
على ذلك وجوه آ ان المختضب بالحنا ينصبغ بوله ب من كثرة عرقه يقل بوله ج ان
العرق يشابهه في اللون والقوام والطعم وقال المسيحي البول فضلة الهضم الثاني والثالث
والرابع وهو مع انه مخالف لما عليه الجمهور ويؤيده الوجوه الثلثة التي ذكرناها وقال الشيخ
في فصوله المستفادة من مجلسه هو مائية الطعام والشراب وهو يتناول العرق والاستفراغ
ما يكون من الماء اذا عرفت ذلك فنرجع الى بيان شرائط صحة الاستدلال به اعلم انه لا يوثق
بطريق الاستدلال من احوال البول الا بعد مراعاة شرائط منها ان يكون البول
اول بول اصبح عليه لانه المتيقن من انطباخ مع الغذاء واما الذي يكون قبله او في
اثنائه فيجوز ان يكون من الماء المشروب وقت الاصباح ومنها ان لا يدافع به الى زمان
طويل لان المدافعة الطويلة به تغيره بما ينصفي رشحا من المائية مما يسبق يكون
غليظا وبما يصادف في المثانة من الرطوبات المغيرة له ومنها ان يكون قد بيت
من الليل ليكون قد كمل نضجه وتصرف الحرارة الغريزية فيه ومنها ان لا يكون صاحبه
شرب قبل البول بزمان يسيرا او اكل طعاما لان ما ينفذ منهما الى الكبد لم يكن بعد تصرف
فيه الطبيعة على ما ينبغي فيصير البول كما لو كان الهضم ضعيفا واقل مقدار ينبغي ان يكون بين
الاكل والشرب وبين ذلك البول اثنا عشر ساعة من الساعات المستوية ومنها
ان لا يكون صاحبه تناول صابغا من ماكول او مشروب كالزعفران والخيار
شنبر فانهما يصبغان الى الصفرة والحمرة وكالبقول فانها تصبغ الى الخضرة والمري فانه
يصبغ الى السواد والشراب المسكر فانه يغير البول عن لونه ومنها ان لا يكون لاقت
بشرته صابغا كالحنا فان المختضب بالحنا ربما انصبغ بوله منه اذ قد يقع لطفه غوص
تصبغ مائية الدم الذي في العضو ثم يرجع فتجري وتصبغ البول ومنها ان لا يكون تناول
ما يدر خلطا مثل مدر الصفراء او البلغم اذ حينئذ يغلب لون ذلك الخلط الذي حركه
المدر على البول فلا يصح الحكم به على حال البدن ومنها ان لا يكون تعاطى من الحركات
والاعمال ومن الاحوال الخارجة عن المجرى الطبيعي ما يغير الماء لونا مثل الصوم والسهر والتعب
والجوع والغضب فان جميع كلها يصبغ الماء الى الصفرة والحمرة على ما يأتي بيان ذلك في
حال البول وهي كما يغيره في لونه يغيره في غيره ايضا لكن لما كانت تغيرها له في لونه اظهر
خصه بالذكر وكالجماع ايضا فانه يدسم البول تدسيما شديدا لما يحلل من دسومات
الاعضاء لشدة حركاتها ويغيره في لونه وقوامه ايضا يجذبه المواد الى جهة الات البول

[margin: ١٨ شرائط صحة الاستدلال من البول]

ومثل الغم والاستفراغ فانهما ايضا يبدلان الواجب من لون الماء وقوامه على ما سياتي
وكذلك ايتان ساعات عليه هذا ايضا من الشروط اي ومثل ما يبدل الغم والاستفراغ [margin: غ]
لون البول وقوامه كذلك اتيان ساعات عليه يبدل لونه وقوامه ولذلك قيل يجب
ان لا ينظر في البول بعد ست ساعات وقيل بعد اربع لان دلايله تضعف اذ انحلت
تضعف بسبب سكون حرارته المنجرة وريحه يبطل لانحلال الريحية ولونه يتغير لان صابغه و
ثقله هو الاجزاء المتحللة من الاخلاط اذا كانت صغيرة جدا بحيث لا يقوى الحس على التميز
بينها وبين المائية فاذا طال زمانه رسب تلك الاجزاء في الاغلب وبقي مائيته بدون
صبغ وثقله يذوب ويتغير ان كان صبيغا او يكثف اشد مما يكون ان كان شيئا ولما
كان هذا القول مرخصا في جواز النظر فيه اذا كان دون ما قدر من الساعات ولم
يكن هذا صحيحا عنده قال على اني اقول ولا بعد ساعة اي ولا ينظر فيه لضعف
دلايله ومنها ان يوخذ البول بتمامه في قارورة واسعة ولا يصب منه شيء اما اخذه
بتمامه فلانه ادل على حال النضج والرسوب الذي هو العمدة في الاستدلال كثيرا ما يتخلف
واما كونه في قارورة فلما سياتي واما كونها واسعة فلان الضيقة يبطي الرسوب فيها اذ
سمكها يكون اكثر واما انه لا يصب شيء منه فلانه ربما يكون فيه ما يدل على حال دون
الباقي ولانه ربما يستدل من مقداره ومنها ان يعتبر حاله لا كما يبال بل بعد ان يهدا
في القارورة لان الرسوب انما يظهر اذا سكن ومكث ومنها ان يكون زمان بعد قرارة
في القارورة بحيث لا يصيبه تحلل ثوره ولا ريح يجمع حتى يتميز الرسوب فيتم الاستدلال
فانه ليس كما يبال يرسب لا في غير تمام النضج ولا في تمام النضج جدا لان الاجزاء الارضية
لشدة اختلاطها بمائيته لا ينفصل سريعا كما نشاهده ذلك في تراب خلط بماء بل مهما يكون
الانفصال ابطا لا محالة ومنها ان لا يبال في قارورة لم تغسل بعد البول الاول لجواز ان
يبقى شيء من ثقله او صبغه فيظن انه من الثاني هذا ما ذكره الشيخ ومنها انه لا ينقل من مكان
الى اخر اذ ربما يبقى بعض اجزاء الرسوب في الاول ومنها ان لا يحمل من مكان الى مكان
بعيد لانه ان كان مثل الاول في المزاج يتغير بالخضخضة وان كان ابرد او احر يتغير
ايضا ومنها ان لا يسخن بعد برده ويبرد بعد حره ومنها ان لا يكون بعد تخمة او شرب اسمر
لان ذلك يغير قوامه ولونه ومنها ان لا يكون المراة حائضا لان لونه لا يكون بحاله وبول
وابوال الصبيان قليلة الدلالة اي ينبغي ان لا يحكم بها على حال لانها بواسطة غلبة الرطوبة
في ابدانهم لا يكون على لون وقوام يحكم بذلك على حال وخصوصا ابوال الاطفال المنتهيا
ولان المادة الصابغة فيهم ساكنة مغمورة في طباعهم من الضعف بسبب الرطوبة ومن
استعمال النوم الكثير ما يمنع ويبطل دلايل النضج فلا يصح الحكم قوله والة البول
اي ما يوخذ فيه البول ينبغي ان يكون شيئا فائق الجوهر كالزجاج الصافي والبلور
ليلا يستر شيئا من اجزائه والصافي هو الذي لا يكون ملونا بلون ولا يكون فيه وضع
غير شفاف واشترط الاكثر كونه ابيض والصافي يغني عنه قوله واعلم ان البول
كلما قربته منك ازداد غلظا وكلما بعدته ازداد صفاء وبهذا يفارق ساير الغش

مما يعرض على الاطباء للامتحان قد انصف المسيحي فيه وقال لست اعرف العلة فيه وقال الوشي
وسنبين هذا من بعد ولم يف به وكانه اراد به ما قال في اخر الفصل الثاني عشر في اشياء
سيالة تشبه البول والعرق ان العمدة في اثبات احكامه الاستقراء وهو على ما ترى وقال
السامري يشبه ان يكون العلة فيه ان ماء التبن ونحوه لم يكن استحكم فيه مخالطة الاجزاء الغليظة
به فسرع انفصالها عنه راسبة فيتعذر فيه الشعاع البصري لاشفافه ولطفه فيرى لطيفا
والبول لقوة الطبخ استحكم فيه مخالطة الاجزاء الغليظة فيمنع نفوذ الشعاع فيرى غليظا و
هذا يقتضي ان يرى البول غليظا قرب او بعد وغيره لطيفا والمطلوب غيره وقيل البول
مائية مشفة واجزاء حللتها عملت الطبيعة فيها حتى اشتد تشبثها بها للامتزاج فاذا
بعد عجز الحس عن ادراك تلك الاجزاء فيرى صافيا واذا قرب ادركها فيرى غليظا
وقال الاستاذ فيه نظر لان هذا يقتضي ان يكون كل اجزاء يرى المغشوش صافيا قرب او بعد
والمطلوب ان يرى في القرب صافيا وفي البعد غليظا وهو في غاية السقوط لانه
يقتضي ان يكون المغشوش غليظا قرب او بعد لا صافيا وايضا المطلوب ليس ان يرى للمغشوش
في القرب صافيا وفي البعد غليظا بل ان يكون حاله بخلاف البول بحسب القرب والبعد وذلك
يحتمل ان يكون بحيث يرى غليظا في القرب والبعد او صافيا فيهما او صافيا في القرب وغليظا
في البعد واقرب ما قيل ان المراد بالغليظ هو الكدر لانه ذكره في مقابلة الصافي وهو
الشفيف ولا شك ان الممازجة الواقعة بين الاجزاء الخلطية والمائية في البول اشد
من الواقعة بين الاشياء المنقوعة في الماء او المطبوخة فيه كالتبن واصل السوس
وغيرهما لان المؤثر في الصورة الاولى الطبيعة والحرارة الغريزية بخلاف الثانية فكان
الحق ان لا يفرق الحس بين اجزاء البول لشدة امتزاجها سواء كان قريبا او بعيدا لكن
بحسب الهواء يتفاوت الحال فكلما كان بعيدا يرى صافيا اي شفيفا لكثرة الهواء
الواقع بينهما المانع من الامتياز وكلما كان قريبا يرى غليظا اي كدرا لقلة الهواء المذكور
وقال الاستاذ فيه نظر ايضا لان قوله كلما كان بعيدا كان شفيفا وكلما قرب كان كدرا
لا يستقيم لان البول اذا كان فيه اجزاء ارضية صغار يرى من القرب ولا يرى من البعد
وهذا اسقط من الاول لانه عين ما ادعى المستدل عليه لا يخفى ثم قال والاقرب ان
يقال ان الرقة والغلظ بمعنى الشفيف والكثافة انما يدرك ان يتميز ما فيهما من الاجزاء
فان ادراك الناظر ما وراء الجسم شيئا علم انه شفيف والا فلا ولا شيء من الاجسام المشفة
المبصرة عن كثافة ما على ما بين في المناظر فجاز ان المشف اما ان يكون متشابه الجوهر
لا يخالطه اجزاء كثيفة كالماء البالغ الصفاء او يخالطه شيء يسير منها كبول الاصحاء او اكثر
كبول بعض المرضى وسائر الحيوانات وماء التبن واصل السوس واشباهها والاول
اذا قرب جدا ظهر شيء من كثافة اذ لا يخلو ذلك المدرك من ضوء ولون ما فيخفى ما وراءه
شيئا واذا ابعد خفي عنه وظهر ما وراءه اشد ويزداد به رقة والثاني يقرب من الاول
واما الثالث فلما يكون ما فيه من الاجزاء المخالطة الكثيفة كثيرة فيظهر منه عند القرب
الوان تلك الاجزاء قوية فيخفى ما وراءه ويظهر بينها ما هو شفيف الجوهر المتخلل فيها ومنه

يشبه

يخلو

ادرك الشفيف المتخلل ادرك الجسم المخلوط شفيفا واذا ابعد خفي شفيفه المتخلل فيها
فيزداد كثافة ولما كان الحار الغريزي في الانسان اقوى فضلا مما لسائر الحيوانات يوجب
في ابوال الانسان زيادة شفيف وقلة اجزاء ارسوبية فلذلك يوجب ما ذكره الشيخ
والله اعلم هذا حاصل كلامه وفيه نظر لانه بعد تسليم مقدماته كلها لا يفيد الا ان الشفيف
يظهر في القرب ولا يظهر في البعد لانه في بول الانسان اكثر وهذا يستلزم المطلوب
قوله فاذا اخذ البول في القارورة فيجب ان يصان عن تغير البرد والحر والريح
اياه هذا شرط قد عرف مما مر وكانه انما اعاده لئلا يظن ان هذا مخصوص بزمان
هذا البول على ما دل عليه ما مر ويظهر اي من شرائطه ان ينظر اليه في الضوء اي
البالغ ليمكن التميز بين اجزائه لكن يشترط ان لا يقع عليه الشعاع لانه يبهر البصر
ويمنعه عن رؤيته على ما ينبغي بل يستتر عن الشعاع ولو احتاج ان ينظر الى القارورة
في شعاع السراج يجعلها بينه وبين السراج وهكذا في شعاع الشمس قوله فحينئذ
اي فاذا راعى الشرائط المذكورة يحكم عليه اي على البول من الاعراض التي يرى فيه
قوله وليعلم ان للدلالة الاولية اشارة الى ما يدل عليه البول بالذات وما
يدل عليه بالعرض انه ينبغي ان يعلم ان دلالة البول اولا انما هي على احوال الكبد و
مسالك المائية وعلى احوال العروق وذلك لما عرفت انه فضلة الهضم الكبدي والعروقي
وفعل الطبيعة في موضع الطبخ لا محالة يكون اقوى واما مسالك المائية فلانها وعاؤه
ومتوسطها اي متوسط دلالته على احوال العروق لانها يدل على امراض اخرى اي على احوال
القوى اما عامة لجميع البدن او خاصة ببعض الاعضاء لان فعل الطبيعة اذا كان في
مواضع الطبخ وداخل العروق ضعيفا كان في المواضع الخارجة عنها كذلك وذهب
بعض الاطباء الى انه يدل على جملة الاعضاء بالذات لان المائية يندفع مع الدم الى
جملة البدن واذا كان كذلك كانت دالة على الجميع بالذات وهو ضعيف للفرق بين
ما يندفع منه مجيئا وبين ما يطبخ فيه ويندفع وذهب بعضهم الى انه ان دل فانما
يدل على حال الكبد واعضاء البول فقط واما باقي الاعضاء فلا يدل عليها الا بالذات
ولا بالعرض لانه لا يمر بها وهو ضعيف ايضا لان كل عضو لا بد ان ينفصل من
غذائه فضلة وهي يخرج اكثرها بالعرق والوسخ وانا في سبيلها العروق التي فيه
ويندفع الى الكبد ثم ينفذ الى مقعرها ويخرج من طريق الامعاء لطلب البراز وما ينفذ
الى محدبها يخرج بالبول وفضلة كل عضو لا شك انها يدل على حاله فيدل على
حال جميع الاعضاء لا سيما الدماغ فانه اكثر الاعضاء احتياجا الى نفوذ المائية مع
غذائه لانه يتغذى من ابرد ما في الدم وارطبه مع البلغم على ما هو راي الاكثر
ولا شك انه غليظ القوام بالنسبة الى غذاء غيره ومثله يحتاج الى منفذ اقوى
وعند رجوعها الى المثانة يستصحب شيئا من فضلاته ويرجع في العروق على
ما عرف وهذا دليل على انه يدل على احوال جميع الاعضاء واستدل بعضهم
على هذا المطلوب بان الماء المشروب اذا فعلت فيه حرارة المعدة والكبد

بخر حتى يصعد الى الدماغ ويبرده ثم يتكثف ويرجع ماء ويسيل في العروق الذي في الدماغ حتى ينزل الى المثانة وذلك يلزمه ان يمر باكثر من عروق البدن وحينئذ يلزمه ان يدل على احواله ايضا وهو ضعيف اذ لو كان كذلك لكان دلالته على حال الدماغ اكثر من دلالته على حال الكبد قوله واصح دلايلها اي اصح دلايل البول هو ما يدل به على حال الكبد لتكونه فيها وخصوصا على احوال حدبتها اذ هناك يكمل نضجه ووقع في جميع النسخ حدبته فيكون على ارادة العضو قوله والدلايل الماخوذة من البول اشارة الى الاشيا التي منها توخذ ادلته وهي سبعة اجناس عنده جنس اللون وجنس القوام وجنس الصفا والكدورة و جنس الرسوب وجنس المقدار في القلة والكثرة وجنس الرايحة وجنس الزبد ومن الناس من يدخل في هذه الاجناس جنس اللمس وجنس الطعم وقد اسقطهما الشيخ رحمه الله اما الاول فلان الاختلاف بحسب اللمس قليل جدا واما الثاني فلان طعمه تابع لما يغلب عليه من الاخلاط وذلك يعلم من لونه فهو مستغن منه لادراكه بوجه احسن وقيل انما ترك الطعم لان الرايحة تقوم مقامه لان حاسة الشم تنال من مثل الخل والبصل والثوم ما ليس باقل مما تنال حاسة الذوق وليس بشي لان الرايحة قد تخالف الذوق مخالفة كثيرة كما في الورد وشبهه و بعضهم جعل الاجناس عشرة وعد جنس سهولة الخروج وعسره منها ولم يذكره الشيخ لانه تابع لحال المجرى لا لحال البول قوله ونعني اي المراد من قولنا جنس اللون ما يحسبه البصر فيه اي في البول من الالوان اعني السواد والبياض وما بينهما من ساير الالوان لانها متوسطة بينهما والمراد بجنس القوام حاله في الغلظة والرقة اي حاله الواقعة فيهما لا نفسهما وان كانت بحيث يتعذر معها خرق الجسم السيال فهي الغلظ وان كانت بحيث يسهل ذلك فهي الرقة والمراد بجنس الصفا والكدورة حالة في سهولة نفوذ البصر فيه وعسره فان كانت بحيث يسهل نفوذ البصر فيه فهي الصفا وان كانت بحيث يعسر ذلك فهي الكدورة والفرق بين هذا الجنس اي جنس الصفا والكدورة وجنس القوام انه قد يكون غليظ القوام صافيا مثل بياض البيض ومثل غرى السمك المذاب وهو ما يلصق به الشي بعضه ببعض بفتح العين وبمد فيكسر ومثل الزيت فان كلا منها غليظ القوام ومع ذلك صاف وقد يكون رقيق القوام كدرا كالما الكدر فانه ارق كثيرا من بياض البيض وهو غير صاف وسبب الكدورة مخالطة اجزا غريبة اللون ذكن جمع ادكن وهو ما فيه دكنة وهي لون يضرب الى السواد او اجزا ملونة بلون اخر غير محسوسة التميز بمنع تلك الاجزا الاشفاف اي الصفا ونفوذ البصر فيها بسهولة ولا يحس بها بانفرادها لارتفاع التميز بينها وبين غيرها وتفارق هي الرسوب لان الرسوب قد يميزه الحس وتفارق اللون بان اللون فاش في جوهر الرطوبة بخلاف الكدر ويكون اللون ايضا اشد مخالطة منه اي من الكدر ولذلك تفارق بسرعة وسهولة قال رحمه الله الفصل الثاني في دلايل الوان البول اقول اختلف في الوان البول والمنقول عن جالينوس انها ثمانية عشر اللون الدال على الاعتدال الابيض واربعة من الدم وهي الاحمر والقاني والاصهب والوردي

واربعة من الصفراء وهي الاصفر والناري والارجواني والزعفراني واربعة من السوداء وهي الاسود والكدر والسلجي والرصاصي واربعة عن الاحتراق وهي الاخضر والفستقي والرمادي والشنبليدي وهو الشبيه بلون زهر اللون المر وقال الشيخ في فصوله انها ستة الارجواني والزعفراني والابيض والاسود والكراثي والاترجي وجعل ههنا اصول الوانه خمسة الاصفر والاحمر والاخضر والابيض والاسود وجعل لكل واحد منها طبقات فاولى طبقات الصفرة اي مراتبها واصنافها وابتدا بها لوجهين الاول ان منها اللون الطبيعي للبول وهو الاترجي وما يقرب منه بخلاف باقي الالوان والثاني انه في الاغلب يكون اصفر لان الصفراء الطف الاخلاط وارقها ومخالطته بها اكثر لسهولة تحرك بها القوة الدافعة على دفعه ولان اللون الغالب على الاخلاط الاحمر وهو اذا اختلط بالماء يصير اصفر وجعلها على ست طبقات اولاها التبني وهو لون مركب من صفرة يسيرة وبياض شفاف شبيه بالتبن وقدمها لانه من طرف النقصان وقريب بلونه المعتدل وهو يدل اما على قلة الصفراء وعلى كثرة المائية وقلة الصفراء اما لانها قليلة في نفسها او لانها قد مالت الى موضع اخر وكثرة المائية اما لكثرة شرب الماء او اكل الفواكه او لانحدار بلغم رقيق الى مخرج البول او لذوبان الاعضاء وثانيها الاترجي اي الشبيه بلون الاترج اي بصفرة قشره وهو اللون الصحيح الدال على النضج فيكون ما يخالط المائية من الصفراء بقدر معتدل وعند جماعة من القدما اللون الصحيح هو ما بين الاصفر المشبع والاحمر الناصع وقد ياتي الكلام فيه في الفصل الثالث ان شاء الله وثالثها الاشقر وهو صفرة يميل الى قليل حمرة وهو اقرب الى لون المعتدل من طرف الزيادة يدل على الحرارة لزيادة الصفراء فيه ورابعها الاصفر الناريجي وهو اميل الى الحمرة والاشراق من الاشقر ويدل على حرارة اقوى وخامسها الناري سمي به لان له شعاعا كشعاع النار وهو الذي يشبه صبغ الزعفران ويسمى الاصفر المشبع وهو اميل الى الحمرة من الناريجي ويدل على زيادة حرارة منه وسادستها الزعفراني وهو شبيه لون شعر الزعفران ويقال له الاحمر الناصع وهو اميل الى الحمرة وادل على الحرارة من اصناف الصفرة قوله واما بعد الاترجي فكله يدل على الحرارة اشارة الى ما يدل جميع هذه الاصناف عليه اذ يعلم منه ان التبني لا يدل على الحرارة بل على برودة ما والاترجي لا يدل على الحرارة ولا على البرودة بل على الاعتدال وما بعد الاترجي كله يدل على الحرارة ويختلف في ذلك بحسب اختلاف درجاتها اي درجات طبقات الصفرة بان يكون كلما زاد في الصفرة ادل على الحرارة فالزعفراني اخر مراتب الصفرة عنده وكذا عند حنين ابن اسحق وصاحب الكامل وابي سهل المسيحي وجعل ابن ابي صادق الناري اكثر حرارة منه وقال المسيحي هو الحق لان لون الناري اميل الى الصفا و هذا الى القانية الدالة على مخالطة الدم والدم اقل حرارة من الصفراء وهو مذهب محمد بن زكريا لانه قال لم اجد من الحرارة مع البول الاحمر ما وجدته مع الاصفر وانه كلما ازداد صفرة ازداد حرارة حتى اذا بلغ الناري التي هي النهاية في الصفرة بلغ

لامراض النهاية في الحرارة قوله وقد يوجبها اي هذه الالوان كما يوجبها الصفرا
قد يوجبها الحركات الشديدة والاوجاع والجوع وانقطاع مادة الغذا المشروب كل
ذلك بسبب ايجاب الحرارة المفرطة الثالثة طبقات الحمرة اي اللون الاحمر وهي
اربعة اولاها الاصهب وهو ماله شقرة يميل الى حمرة وثانيها الوردي وهو ما يشبه
لون الورد وثالثها الاحمر القاني اي شديد الحمرة ورابعها الاحمر الاقتم وهو الذي
يعلوه قتمة وهي لون فيه غبرة وحمرة فيكون كدرا وكلها يدل على غلبة الدم اي لاغلب
اذ الاحمر القاني قد يكون من السودا اللطيفة مع الصفرا والاقتم من البلغم العفن من
غير ان يخالطه دم وانما لم يذكر طبقات الحمرة بتمامها لان الترتيب في طبقات الصفرة كان
لزيادة الصفرا الدالة على الحرارة وههنا ليس بزيادة الدم وقال المسيحي انما لم يذكر
طبقات الحمرة بتمامها لان قوله وكل ما ضرب اي كل حمرة او طبقة ضربت الى الزعفرانية
فالاغلب فيه هو المرة وكل ما ضرب الى القتمة فالاغلب هو الدم يغني عنه وقال
الاستاد انما لم يذكر لان دلالتها على غلبة الدم ليست كلية بل اكثرية اذ الاحمر القاني
قد يكون من السودا اللطيفة مع الصفرا والاقتم من البلغم العفن من غير ان يخالطه
دم وما ذكره ان سلم فذكرها بالترتيب كان اولى لان مراد الشيخ ان كان في الاكثر الترتيب
لازم وان لم يكن فلا يصح قوله وكلما ضربت الى الحمرة قوله والناري ادل على الحرارة
من الاحمر والاقتم كما ان المرة اسخن في نفسها من الدم وفي بعض النسخ من الاحمر الاقتم و
النارية اولى لان الناري اذا كان ادل على الحرارة من الاقتم مع ان الدم فيه اكثر دال
على انه يكون ادل من الاحمر القاني ويعلم منه ايضا ان الناري مع انه لا يبلغ الزعفراني
اذا كان ادل على الحرارة من الاقتم يكون الزعفراني ادل بطريق الاولى قوله ويكون
الما اي البول في الامراض وفي بعض النسخ في الحميات الحارة المحرقة ضاربا الى الزعفرانية
والنارية فان كان هناك رقة دل على حال من النضج وفي بعض النسخ على خيال من النضج
اي شيء منه والاولى اصح لان الرقة يدل على نضج واقع لا على شيء منه وقال الاستاد
ولكل ترجيح اما الحال فلقوله وانه اي النضج ابتدا اي في اللون ولم يظهر في القوام فان
ظهور النضج في اللون حال من احوال النضج كما ان ظهوره في القوام حال من احواله ايضا
واما الخيال فلانه انما يعبر به عما لا حقيقة له والنضج في الزعفراني والناري كذلك
لان البول النضيج عند الشيخ هو الاترجي فيكون الزعفراني والناري غير
نضيجين ويكون ما يشعر بالنضج خيالا محضا اللهم الا ان يقال يشبه ان يكون الشيخ
ذكر ذلك تفريعا على الراي المشهور وهو ان النضيج ما لونه بين الصفرة المشبعة و
الحمرة الناصعة وفيه نظر لان الناري والزعفراني قد فرط فيهما النضج فلا يكون النضج
فيهما خيالا محضا وان سلم فهو لم يبلغ الى النارية او الزعفرانية بل ضارب اليه على
ما قال واذا اشتدت الصفرة الى النارية وفي بعض النسخ الى حد النارية والى النهاية
فيه فالحرارة قد امعنت في الازدياد وذلك هو الحمرة الناصعة وفي بعض النسخ وذلك
هو الشقرة الناصعة وليس بصواب لان اشتداد الصفرة الى النهاية في النارية

ليست الى الشقرة بل الى الحمرة الناصعة فان ازدادت فيه صبغا وفي بعض النسخ صبغا فالحرارة
في النقصان ولكل وجه اما للثانية فبان يجعل صفراء ازدادت الى الصفرة اذ حينئذ يصح
صبغا لا صبغا لان الصفرة اذا ازدادت صبغا لا يكون الحرارة في النقصان بل في الزيادة
واما للاولى فبان يجعل الضمير للحمرة الناصعة لان ازدياد صبغها انما يكون باشتداد حمرتها
واشتدادها يكون بصيرورتها الاحمر القاني او الاقتم والحرارة فيهما اقل من الحرارة في الاحمر
الناصع وقد يبال في الامراض الحادة الدموية بول كالدم نفسه من غير ان يكون هناك +
انفتاح عرق فيدل على امتلا مفرط اي من الدم وفي بعض النسخ على امتلا دموي مفرط وهذا
الظهر واذا ابيل قليلا قليلا وكان مع نتن فهو دليل خطر بالاضافة يخشى منه انصباب الدم الى
المخلوق اي الاوعية التي يقبل انصباب الدم اليها كتجويف القلب والدماغ وانما يخشى
ذلك لان البول مع النتن في المرض الدموي يدل على فرط الامتلا من الدم وصيرورته عفنا
فاذا بيل قليلا قليلا دل ذلك على ضعف القوة اذ لو قويت لدفعت منه مقدارا اكثر لكثرة
مادته والدم اذا كان كثيرا ومع ذلك عفنا يخشى لا محالة انصبابه الى المخالق لان حرارة العفونة
تزيد في حجمه وليس في العروق متسع لفرط الامتلا فيضطر الى الانصباب اليها وارداه اي اردا
ما يبال قليلا قليلا اردئه على لونه اي ثابتا على لونه وحاله من كونه كالدم نفسه ونتنه وذلك
لان دفعه ليست لقلة المادة بل اما لسدد او ضعف في الكلية بحيث لا يجذب الا الرقيق
او يجذب الغليظ ايضا لكن لا يقوى الا على دفع الرقيق ولا شك ان ايهما كان مع
ثباته على لونه وحاله ونتنه كان رديا وفي بعض النسخ بدل ارداه اتفاه وبدل نتنه هيئته
ولكل منهما وجه لا يخفى على ما قال الاستاد واذا ابيل غزيرا فربما كان دليل خير في الحميات
الحادة والمختلطة لانه كثيرا ما يكون دليل بحران واقلاع عن المريض من مرضه اذا
اقبل وهو اعم من البحران لان زوال كل نوبة يسمى اقلاعا ولا يسمى بحرانا الا اذا كان معاونة
من العلة والطبيعة وانما قال في الحميات الحادة والمختلطة لان البول الشبيه بالدم
يمكن وجوده فيهما اما في الحادة فظاهر لغلبة الصفرا او الدم فيها واما في المختلطة فلان
لون مجموع الاخلاط احمر الا ان يرق اي اذا ابيل غزيرا كان دليل خير في الحميات
المذكورة الا ان يرق في اول دفعه قبل وقت البحران فيكون حينئذ دليل نكس
لو كان حصل الاقلاع اذ اقلعه لا يكون نكس وانما كان حينئذ دليل نكس لدلالة
ذلك اما على لزوجة المادة والتصاقها بداخل العروق او على سدد فيها وكل منهما
موجب لعود الحمى وقال القرشي ههنا ان قيل كيف يكون رقة البول قبل البحران دليل نكس
والنكس انما يكون بعد اقلاع المرض وذلك انما يكون بعد البحران قلنا ان النكس
لا يلزم ان يكون بعد البحران الكامل بل يجوز ان يكون بعد خفة المرض بالبحران الناقص
واذا كان كذلك فيكون معنى كلامه ان البول الشبيه بالدم الغزير قد يكون دليلا على
بحران كامل واقلاع مع انه عن بحران ناقص الا ان يرق في اول حصوله بالبحران
الناقص الذي هو منذر بالبحران الكامل وقبل حصول البحران الكامل الذي
يكون به اقلاع المرض بالكلية فانه حينئذ ينذر بالنكس اذ المرض حينئذ يكون قد

انحط بسبب البحران الناقص الذي كان البول غزيرا لكنه اذا رق دفعه دل على ان تلك
المادة قد امتنعت عن الخروج بالبول وانصرفت الى موضع آخر فاما ان يكون ذلك لاجل
ان تخرج منه كما تندفع الى الامعاء لتخرج بالاسهال او الى المعدة لتخرج بالقيء وحينئذ لا
ينذر بالنكس واما اذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى جهة لا تخرج منها اوجب
من ذلك حصول النكس وفي الغالب يكون تلك النكسة بورم في العضو الذي اندفعت المادة
اليه هذا كلامه وقد جعل قوله الا ان يرق استثناء من قوله دليل بحران وافراق وظاهر
ان المراد ليس ذلك ولم يقل احد من الاطباء ايضا ان البحران الناقص ينذر بالكامل ثم
في قوله اذا لم يكن كذلك بل كان اندفاعها الى جهة لا تخرج منها اوجب من ذلك حصول
النكس وفي الغالب يكون بورم في العضو الذي اندفعت المادة اليه نظر لان المادة اذا
اندفعت الى العضو وتورم فهي الغالب لا يحصل النكس بل الافراق من ذلك الامراض و
تورم العضو بالمادة المندفعة اليه لا يسمى نكسا اذ النكس عود المرض السابق قوله
وكذلك اذا لم يتدرج الى الرقة بعد البحران اي وكذلك الحكم اذا لم يرق بالتدريج بعد البحران
ولا افراق بل رق دفعة فانه يدل على النكس ايضا لان البحران اذا دفع المادة الى جهة
البول كان الحق ان يكون رقته بحسب نقصان المادة فاذا رق دفعة لم يكن ذلك لانقطاع
المادة فيكون لانصرافها الى جهة اخرى وذلك ينذر بالنكس قوله واما في اليرقان اي
واما حكم البول في اليرقان فعنوانه كلما كان اشد حمرة حتى يضرب الى السواد من
شدة الحمرة ويصبغ الثوب صبغا غير منسلخ اي منقلع وكذا كلما كان كثيرا فهو اي
اليرقان اسلم اما الثاني فظاهر لان كثرة البول مع الصباغة بمادة اليرقان دليل
على انصراف مادة اليرقان الى مجاري البول واما شدة حمرته في اليرقان حتى يضرب
الى السواد فليس باسلم مطلقا لانه لو كان ذلك لاحتراق الصفراء حتى يصير سوداء
محترقة لا يكون اسلم بل لو كان لتكاثف الصفراء بسبب كثرة اندفاعها الى البول
كان اسلم ويفرق بينهما بانه لو كان البول غزيرا علم انه ليس من الاحتراق فان
قلت كيف يصير البول في اليرقان قريبا من السواد مع عدم احتراق الصفراء قلت
بسبب تكاثفها عند نفوذها في مجاري البول لضيقها وكثرة ما ينفذ منها الا ترى
ان الماء الغمر لتكاثفه يرى ازرق قوله فانه دليل لقوله لكون البول عند شدة
حمرته اسلم اي انما يكون حينئذ اسلم لانه لو كان ابيض او احمر قليل الحمرة واليرقان
بحاله يخيف الاستسقاء لان الصفراء اذا احتبست تضررت الكبد ان كانت قوية
بسبب سوء المزاج فضعفت وان كانت ضعيفة لم تتمكن من تمييز تلك الصفراء ودفعها
بالاسهال ويحصل الاستسقاء وكان الحق ان يقول بعد قوله او احمر قليل الحمرة
او كان قليلا لان الاستسقاء انما يخاف مع ذلك اذا لم يكن الصفراء الخارجة في البول
كثيرة قوله والجوع مما يكثر صبغ البول ويحمره جدا بسبب اثارة الحرارة المقتضية
لذلك الثالثة طبقات الحمرة وهي حمرة البول الذي يضرب الى العصفر ثم الزنجاري
والاسمانجوني والسلقي ثم الكراثي اما الفستقي وهو صفرة تخالطها سواد فانه يدل

على برد وكذلك ما فيه خضرة لانها انما يكون بسبب السواد الدال على البرد لكن ليس هذا
على الاطلاق بل اذا كانت الخضرة لكن غير صافية اذ لو كانت صافية دلت على حرارة لغلبة
الصفراء قوله الا الزنجاري وهو خضرة مائلة الى البياض استثناء من قوله ما يكون
فيه خضرة على البرد الا الزنجاري والكراثي فانهما يدلان على احتراق شديد على ما عرفت
بحث الاخلاط والكراثي اسلم من الزنجاري لان الاحتراق في الزنجاري اكثر اذ الخلط
المحترق فيه فنيت رطوبته حتى مال الى البياض والزنجاري بعد التعب يدل على تشنج لان
الاحتراق الذي اوجب زنجارية البول يكون عند التعب في الاعصاب اكثر لانها آلات
الحركة وذلك يوجب تجفيفها ويلزم ذلك التشنج اليبسي والصبيان يدل البول الاخضر
منهم او فيهم على ما في بعض النسخ على تشنج وذلك لان اعصابهم ضعيفة فتكون قابلة للتشنج
بسهولة فان كان خضرته كائنة عن الاحتراق عرض التشنج اليبسي وان كانت كائنة من
البرد عرض لرطوبات اعصابهم جمود فيعرض لهم التشنج الامتلائي واما الاسمانجوني اي
الشبيه بلون الجو الذي يظن انه لون السماء وهو سواد مع شائبة بياض اي زرقة صافية
فانه يدل على البرد الشديد في الاكثر لا مرا اما دلالته على البرد فلان سببه اما جمود ما يخالطه
المائية من الاخلاط حتى تسود او سوداء تخالطها وليست تلك السوداء احتراقية لانه لا يشوبها
صفرة واما دلالته على البرد الشديد يكون في الاكثر لا امر فلان سواده ان كان عن مخالطة
السوداء لا يدل على برد شديد لانها ليست شديدة البرودة وان كان عن جمود دل وقد
قيل انه يدل على شرب السم اي الذي يقتضي انطفاء الحرارة الغريزية حتى يعرض للرطوبات
جمود فان كان معه رسوب يرجى ان يعيش صاحبه لان الرسوب يدل على ان
للطبيعة تصرفا في الجملة ولا يخيف عليه الهلاك لدلالته على سقوط القوة والزنجاري شديد
لدلالته على العطب لدلالته على شدة الاحتراق ولم يذكر الشيخ حكم النيلجي لان سببه
سبب الاسمانجوني وهو شدة جمود ما يخالط المائية او سوداء كثيرة تخالطها فيكون
حكمه بان يكون دالا على البرد ايضا وهو اشد سوادا منه واقل بياضا وقد يذكر من طبقات
الخضرة الزيتي ايضا وهو يكون من ذوبان دسومات البدن فان كان في ابتداء
الذوبان يقال انه زيتي اللون وان كان في تزيد يقال انه زيتي في القوام و
ان كان في انتهائها يقال انه زيتي فيهما الرابعة طبقات البول الاسود اعلم ان اختلالها
قد يكون باختلاف ما يخالطه وحكمه ظاهر وقد يكون بالاستحالة عما تقدمه وقد ذكر
الشيخ منها ثلثة طرق احدها وهو الذي اشار اليه بقوله منه اي من البول الاسود ما هو
سالك الى السواد من طريق الزعفراني كما في اليرقان وهو يدل على تكاثف الصفراء
واحتراقها بل على السوداء الحادثة من الصفراء اي البول اذا عرض له ان يكون زعفرانيا
ثم اخذ الى السواد يدل ذلك على ان الصفراء عرض لها تكاثف او احتراق لانها
حينئذ يدل لا محالة على السوداء الحادثة في البدن وعلى حدوث اليرقان ايضا ان
كان قبل ظهور اليرقان وثابتها واليه اشار بقوله اسود آخذ من طريق
القتمة ويدل على السوداء الدموي فان الدم اذا احترق صار اسود فيكون آخذا

من طريق القمة ونالنما واليه اشار بقوله واسودا اخذ من الحضرة والبنلجية اى اخذ من الحضرة الى النلجية الى ان يسود ويدل على السودا الصرفه ويلزمها البرد وهو ظاهر والبول الاسود فى الجملة يدل اما على شدة احتراق واما على شدة برد واما على موت من الحرارة الغريزية واما على بحران ودفع من الطبيعة للفضول السوداوية واما على استعمال ما يسوده ولم يذكره لظهوره فيكون اسبابه هى هذه الامور الخمسة ويستدل على الكاين من الاحتراق بامور آ ان يكون هناك اى فى البدن احتراق شديد بخلاف غيره ب ان يكون قد تقدمه بول اصفر او احمر ج ان يكون الثفل فيه منتشنا قليل الاستواء ليس بذلك ليس يذكى المجتمع المكتنز د ان لا يكون شديد السواد بل يضرب الى الزعفرانية والصفرة والحمرة فان كان يضرب الى الصفرة دل كثيرا على اليرقان وهو ظاهر ويستدل على الكاين من البرد بامور ايضا آ ان يكون قد تقدمه بول الى الخضرة والكمودة ب ان يكون الثفل غليظا مجتمعا كانه جاف ج ان يكون السواد فيه اخلص وقد يفرق بين المزاجين الحار والبارد بانه اذا كان مع البول الاسود شئ قوى من الرايحة كان دالا على الحرارة وان كان معه عدم الرايحة او ضعف من قوتها كان دالا على البرد فانها اى فان الفضة وفى بعض النسخ انه اذا انهزمت الطبيعة جدا من البرد لم يكن للبول رايحة اذ لا حرارة تثيرها ويستدل على الحادث لسقوط الغريزة بما يعقبه من سقوط القوة والخلالها ويستدل على الكاين على سبيل البقية والبحران بامور الاول بان يكون قد تقدمه بول نضيج ما يكى كما فى اواخر الربع وعند علل الطحال واوجاع الظهر والرحم فانها يكون من مواد غليظة سوداوية وعند انحلال الحميات السوداوية النهارية والليلية مكذا فى اكثر النسخ وهو خطا لان الحميات النهارية والليلية يكون بلغمية فلا يكون معها اسود وفى بعض النسخ الحميات النهارية والليلية وهذا افسد وفى بعضها الحميات السوداوية بدون ذكر النهارية والليلية وهو الصحيح ويكون المراد بها حمى الخمس والسدس والسبع لانها سوداوية وفى بعضها الحميات السوداوية الخمس والسدس والسبع وهو ظاهر وعند انحلال الافات العارضة من احتباس الطمث واحتباس المعتاد سيلانه من من المنفذ اما فى الاول فلان الطمث اذا احتبس تحلل لطيفه وتكاثف فغلب عليه السودا واما الثانى فلان الدم المعتاد سيلانه من المنفذ سوا كان لشقاق او بواسير يكون سوداويا ولذلك يكثر حدوثه للسوداويين فاذا احتبس ربما توجه الى المثانة خصوصا اذا اعانت الطبيعة او الصناعة بالادرار بان يكون الطبيعة مجيبة للادرار والصناعة موجبة له قوله وكما يصيب مثا لما تدفع الطبيعة بولا اسود على سبيل البقية لا على انه مثال اخر لما تدفعها على سبيل البحران كما ظن الوشى لان احتباس الطمث بدون الافات ليس من الامراض التى يتوقع فيها البحران اى و كما يصيب النسا اللواتى قد احتبس طمثهن فلم تقبل الطبيعة فضل الدم التى كانت معتادة السيلان واذا لم يقبلها تدفعها الى المثانة قوله بان يكون هذا سوما

قد بيناه ذكره وهو يتعلق يستدل اى ويستدل على الكاين على سبيل البقية والبحران بامور آ ان يكون البول الاسود قد تقدمه بول غير نضيج ما يكى كما فى اواخر الربع والانحلال الامراض المذكورة اذ فى جميع ذلك يتقدم البول الغير النضيج لان الامراض السوداوية فى غالب الامر يكون البول فيها او اوايلها غير نضيج بسبب البرد وكما يصيب اللواتى احتبس طمثهن فيكون ما بعد كما الاول مثالا للكاين على سبيل البحران وما بعد كما الثانى مثالا للبقية الثانى ان يصادف البدن عقيبه اى عقيب البول الاسود خفة وهو ظاهر الثالث ان يكون كثير المقدار غزيرا لان البحران انما يكون اذا اخرج ما كان محتبسا منه فيزيد مقداره لا محالة وان لم يكن اى البول الاسود كذا اى على سبيل البقية والبحران ولا اصابع هناك يكون علامة ردية لانه حينئذ يكون لا محالة اما عن احتراق او جمود وهما رديان وخصوصا فى الامراض الحادة فانه اردا لان المواد فيها يكون رقيقة فلا يسود البول الا لفرط الاحتراق ولا سيما اذا كان مقداره قليلا فانه يعلم منه قلة ان الرطوبة فيه فانها الاحتراق وكلما كان اغلظ كان اردا لان افراط الاستحالة الى الارضية وقلة الرطوبة جدا وكلما كان ارق كان اقل رداءة لدلالته على ان الاحتراق لم يبلغ الى حد افنا الرطوبات وقد يعرض ان يبال بول اسود واحمر فان بسبب شرب شراب بهذه الصفة اى اسود او احمر فانه لم تعمل فيه الطبيعة اصلا فيخرج بحاله وهذا لا خطر فيه اى بالنسبة الى الكاين عن الاحتراق او الجمود لا انه لا يكون فيه خطر اصلا لانه لو كان بقدر الاعتدال ولا تتصرف فيه الطبيعة اصلا يكون ذلك لسقوط القوة و ربما كان اى البول الاسود دليل بحران صالح فى الامراض الحادة ايضا كما فى اليرقان الاصفر فانه قد يصير البول اسود وان لم يعرض للصفرا احتراق بل يعرض لما تكاثف واذاع من الصفراء الموجبة لليرقان وهو مرض حاد تكاثف عندما يندفع على سبيل البحران بالبول يصير البول اسود ويكون ذلك دليلا على ذلك البحران ووقع فى كثير من النسخ بعد قوله فى الامراض الحادة مثل ان يبول المريض رقيقا وفيه تعلق فى نواح مختلفة اى فيه ثفل متعلق فى جوانب مختلفة من القارورة فانه كثيرا ما يدل على صداع وسهر وصمم واختلاط عقل ولا وجه له اذ لو جعل قوله فان كثيرا ما يدل دليلا على التعليل الدال عليه قوله وربما كان فلا وجه لقوله مثل ان يبول لان ذلك لا يدل على بحران صالح الا ان يقال ان البول الاسود لو كان غليظا ثم يغير الى الرقة دل على ان البدن قد استنقى قال محمد بن زكريا رايت خلقا كثيرا بالوا بولا اسود يوما او يومين ثم بالوا بولا رقيقا فخلصوا وفى بعضها وهو الصحيح ليس لفظ المثل بل وقع بعد قوله فى الامراض الحادة هكذا والبول الذى يبوله المريض رقيقا وفيه تعلق فى نواح مختلفة فانه كثيرا ما يدل على صداع وسهر وصمم واختلاط عقل اما الصداع فلتوجه المواد الى الدماغ واما السهر فلان تلك المواد حادة فاذا صعدت اوجبته واما الصمم اى الطرش لا الصمم الحقيقى فلكثرة ما يصل منها الى الاذن من الصفرا واما اختلاط العقل فللمواد الكثيرة المتصعدة لا سيما مع دقة البول

اذا بل قليلا قليلا او في زمان طويل وكان حاد الرائحة وكان في الحميات فانه حينئذ
شديد الدلالة على الصداع واختلاط العقل وذلك لان الحمى يوجب زيادة في
الغليان الموجب للتبخير المقتضي للصداع وحدة الرائحة تدل على قوة الحرارة الغريبة
المنحرفة وتمكن العفونة واذا كان هناك سهر وصمم واختلاط عقل وصداع دل على رعاف
يكون لكن ذلك انما يكون اذا كان مع هذه الامور علامات محمودة كقوة النبض وغير
ذلك اذ القوة ربما يدفع المادة الى جهة فوق ليدفعها من البدن فيحدث بالرعاف في الاكثر
قوله ويمكن ان يكون سببا للحصاة في الكلية وذلك بسبب احتباس ما فيه من الاجزاء
الغليظة فيها وهذا لا يلزم ان يكون مع الاعراض المذكورة بل بعض البول الرقيق ربما كان
سببا لذلك قال روفس البول الاسود يستحب في علل الكلى والمثانة والعلل الناتجة
من الاخلاط الغليظة وهو دليل مهلك في الامراض الحادة اما الاول فلان سواده في
هذه العلل يكون بحرانيا اذ الكلى لا يبلغ حرارتها او برودتها ان يوجب ذلك بالاحراق
او الجمود فلذلك يستحمد فيها واما الثاني فلان سواد الامراض الحادة لطيفه لا يبلغ بها التكاثف
الى حد يوجب سواده الا نادرا بل الاكثر فيها يكون ذلك عن الاحتراق فيكون علامة
رديئة ولما كان مقتضى قول روفس ان البول الاسود يستحمد في علل الكلى والمثانة دائما
ولم يكن كذلك قال الشيخ ونقول قد يكون البول الاسود انضاريا في علل الكلى و
المثانة اذا كان هناك احتراق شديد فتامل سائر العلامات لئلا تغلط في
الحكم وتلك العلامات هي ما يعقبه من الاعراض وهو ان المريض ان وجد راحة وخفة
بعد البول الاسود صح الحكم بانه من دفع الطبيعة وهو محمود وان كان يعقبه ما يخالف
ذلك فلا والبول الاسود للمشايخ ليس بصالح لما يعلم من انه يكون في الاكثر الاحتراق
شديد وهو بعيد عن مزاجهم فلا هو اي البول الاسود واقع منهم الفساد عظيم و
محرق قوي فيكون رديا فيهم وكذلك في النساء لا يقال ذلك لا يختص بالمشايخ ولا بالنساء
بل هو في الجميع غير صالح الا ان يكون عن بحران ولا نسلم انه لا يكون في المشايخ والنساء
الا لفساد اعظم مما في غيرهم لان استعدادهم للبول الاسود اكثر من غيرهم
بسبب غلظ موادهم وجمودها فلا يتوقف حصوله فيهما على كون ذلك الفساد اعظم
مما في غيرهم لانا نقول المراد به الاسود الذي يكون عن
احتراق على ما قيدنا والطلق الشيخ حملا على الغالب واستعدادهم لاحتراق قوي
لا يخفى انه يكون ابعد فان اتفق يكون لا محالة لمحرق اقوى فيهم فيكون لفساد اعظم
قوله البول الاسود بعد التعب يدل على تشنج وذلك لانه حينئذ انما يكون
عن احتراق وجفاف بسبب نارية حصلت من شدة التعب وافنت الرطوبات
وذلك يكون في الاعصاب اكثر لانها المحركة للاعضاء وبالجملة البول الاسود في ابتداء
الحميات قال لانه لا يكون حينئذ لا محالة عن بحران ولا منذرا به فيكون من الاحتراق
والحرارة اذا بلغت في ابتداء الحمى الى هذا الحد يكون اشتدادها قويا فيهلك وكذلك
في انتهائها الا اذا لم يصحبه خف ولم يكن دليلا على بحران وهو ظاهر الخامسة طبقات

البول الابيض اعلم ان الابيض يفهم منه معنيان احدهما ان يكون رقيقا مشفا ينفذ فيه نور
البصر ولا يحجب ما وراءه من النظر على ما يسمع من الناس انهم يقولون للمشف الذي كالزجاج
الصافي والبلور الصافي ابيض وهو ليس بابيض بالحقيقة بل بسبب ما عرض له من التكاثف
يرى ابيض كالماء اذا جمد وانما قال الشيخ رقيقا لانه في بيان البول وهو لا يكون مشفا
الا اذا كان رقيقا والثاني الابيض الحقيقي وهو الذي له لون مفرق للبصر مثل اللبن و
الكاغد وهذا لا يكون مشفا ينفذ فيه نور البصر لان الاشفاف بالحقيقة هو عدم الالوان
كلها ولذلك ما هو مشف بالحقيقة لا لون له اصلا كالهواء والفلك فالابيض اي فالبول
الابيض بمعنى المشف وهو الذي ينفذ فيه نور البصر لرقته دال على البرد جملة وهو يبس عن
النضج لانه حينئذ يكون مائيا صرفا اذ لو خالطه شيء لافاده لونا وقواما واذا لم يخالطه شيء
دل على بطلان الهضم الكبدي فيكون لا محالة مؤيسا عن النضج وان كان مع غلظ دل على
بلغم الاغلظ والا ابطل اشفافه بل هو على رقيق مائي واما الابيض كله بالتخييل الحقيقي فلا
يكون الامع غلظ لانه لا يحصل الا بمخالطة جسم وما يمكن ان يخالطه ويجعله ابيض كله فهو مثل
البياض غليظ وهذا الابيض له اصناف سبعة الاول ما يكون بياضه بياضا مخاطيا و
يدل على كثرة بلغم وخام اي بلغم لزج غليظ القوام وهذا يجب الاكثر والافضل يكون
عن بلغم مخاطي لكن لما كان قليل الوجود لقلة وجوده في البدن لم يذكره الثاني ما
بياضه بياض دسمي ويدل على ذوبان الشحم ولم يذكر السمين لكنه مراد ويدل على حرارة
يذيب دسومات البدن الثالث ما بياضه بياض اهالي وهو الشبيه بالسمن المتخذ
من الزبد بالذوب ويدل على بلغم ذو ذوب اي على بلغم مع ذوبان واقع وسيقع وانما
يدل على ذلك لان الاهالي مع دسومته غليظ والشحم اذا ذاب لم يكن شديد الغلظ
فيكون ذلك لمخالطة البلغم وليس المراد بقوله سيقع انه لم يقع منه شيء البتة والا لم يكن
اهاليا بل المراد ان الذوبان الظاهر لم يقع بعد بل قد وقع ذوب يسير وفي بعض
النسخ ويدل على بلغم وذوب واقع او سيقع وقال منقح القانون ما حاصله هو ان المراد
بكون البول اهاليا ليس انه يكون في دسومته كذلك لانه الزيتي وقد ذكره في آخر هذا
الباب بل انه شبيه الاهالي في اللون والقوام لعله المراد وفي حاجة الاخلاط وقوله
ما بياضه بياض اهالي يدل على بلغم ايضا وحينئذ لا يدل على الذوب بل على الذوب وعلى هذا
يكون النسخ الصحيحة منه الاول وقال الاستاذ كانه تصحيف والله اعلم بحقيقة
الحال الرابع ما فيه بياض فقاعي مع رقة ومنخ ويدل على قروح سفيحة في آلات البول
وان لم يكن مع مدة فلغلبة اي فيكون لغلبة المادة الكثيرة الخامية الفجة وربما كان مع حصاة
في المثانة لا في الكلى والا كان مائلا الى الحمرة وملخصه ان الفقاعي على نوعين نوع مع
المدة ويكون لقروح في آلات البول ونوع بدونها وهذا اما لمادة كثيرة فجة واما من
حصاة في المثانة اذا ذابت وانما لا يكون ذلك عن حصاة من الكلى لان ذوبها يكون
مائلا الى الحمرة وعلى القادير على ما نشعر به قوله يكون البول مع رقة وهو مشكل
لان البول مع المدة او المادة الكثيرة الفجة او مع ذوب حصاة المثانة لا يكون رقيقا

اللهم الا ان يقال ان الرقة انما يكون مع المدة الحمى وما مع المدة بالنسبة الى ما مع المادة
الفجة الكثيرة او ذوب حصاة المثانة يكون رقيقا لان ذلك يكون غليظا جدا الخامس
ما يشبه المني ربما كان بحرانيا لاورام بلغمية او رهل كان في الاحشاء من رهل الحمية بالكسر اي
اضطرب واسترخى اذ الامراض تعرض من البلغم الزجاجي وبيان ذلك هو ان البول المنوي
لا يكون الا من مادة بيضاء تغلب فيها الحرارة حتى تجعلها شبيهة بالمني في لونه وقوامه وهذا
لا يخلو اما ان يكون وقوعه بعد امراض توجب ذلك اولا يكون فان كان الاول يكون اندفاع
تلك المادة الى البول على سبيل البحران كما يكون في بحران الاورام البلغمية لان البحران انما
يكون بعد نضجها وهي اذا نضجت شابهت المني وقد يكون على سبيل السقية كما يكون عند
ترهل الاحشاء فان الترهل هنا انما يكون لرطوبات وبلاغم قد خالطت الدم الغاذي لها
وشبهت بجوهرها حتى صارت شبيهة بالمني فاذا دفعتها الطبيعة الى جهة البول حدث البول
الشبيه بالمني وقد يكون في امراض عارضة من البلغم الزجاجي كالحميات فان الحمى تشبه البلغم
بالمني بسبب حرارتها وانما خصص البلغم بالزجاجي لان استعداده للتشبه بلون المني بسبب
الحرارة اكثر وكلامه يشعر انه في الصور الثلث يكون على سبيل البحران وفيه نظر والثاني
وهو ما لا يكون وقوعه بعد امراض توجب ذلك واليه اشار بقوله واذا كان البول
شبيها بالمني ليس على سبيل البحران لاورام بلغمية بل انما وقع ابتداء فانه ينذر بسكتة
او فالج وكان الحق ان يقول بدل قوله لاورام بلغمية في الصور المذكورة ليعم المذكورات
ولا يقتصر على سكتة وفالج لانه قد ينذر بالصرع والتشنج الامتلائي والاسترخاء واللقوة
ايضا لان مثل هذه المادة اذا فعلت فيها الحرارة تصعد منها شيء كثير الى الدماغ فاذا
احتبس فيه اوجب السكتة ان سده سدة تامة والا فالصرع وان قوي الدماغ على
دفعه فان كان اندفاعها الى الاعصاب سد مجاريها وان اوجب مع ذلك تمديدها
عرضا احدث التشنج والا فان كان اندفاعه الى احد شقي البدن احدث اللقوة قوله
وان البول ابيض في جميع اوقات الحمى او شك ان يسفل الربع وذلك لان كونه ابيض
في جميع اوقات الحمى يكون لغلظ المادة وبردها وقصور الحرارة واذا طال مدتها يصير
سوداويا ويكون منها الربع والسادس الرصاصي وهو بياض مائل الى خضرة وقد يسمى
رماديا ايضا وهو بلا رسوب ردي جدا لان حدوثه يكون عن بلغم عرض له كمودة اما
لاستيلاء برد او مخالطة سوداء والاول هو الذي لا يكون له رسوب ويدل على غلبة الفجاجة
واستيلاء البرد فيكون رديا جدا بخلاف الثاني والسابع اللبني وهو لون ابيض مع
غلظ وهذا ايضا ردي وهو مهلك في الحادة الدالة على ذوبان الاعضاء اللحمية اما لو
كان عن بلغم غليظ فلا ويفرق بينهما بان الذوبان يكون معه حرارة واشتعال او تعريض
لجوده وبياض البول في الحميات الحادة كيف كان ذلك البياض اي من اقسامه بعد ان تقدم
الصبغ اي الذي كان اولا وفي بعض النسخ بعد ان تقدم الصبغ وله وجه يدل على ان الصفراء
مالت الى عضو فتورم او الى اسهال وذلك لان المرض الحاد يكون الصفراء فيه كثيرة فاذا
لم تخرج بالبول يكون ذلك لانها مالت الى عضو فتورم وفي بعض النسخ الى عضو متورم وهو

صحيح

صحيح ايضا وفي بعضها الى عضو متورم وليس بصواب او يدل على انها مالت الى اسهال اي
تخرج به وذلك اذا مالت الى تجويف الامعاء وفي بعض النسخ فيتورم الى اسهال بدون
العاطف فالمعنى انه يتورم اولا الى اسهال ان كان ذلك الورم في الاعضاء الباطنة و
يجوز ان يجعل الى بمعنى مع ويرجع الى الحال ايضا واكثره اي اكثر ذلك البول يدل على
انها مالت الى ناحية الراس وتمام القول فيه هو ان البول في الامراض الحادة اذا صار
ابيض يكون لميل الصفراء الى جهة فان مالت الى ظاهر البدن فان كانت رقيقة نضيجة تخرج
بالعرق وان كانت غليظة وقليلة الحدة تحتبس تحت الجلد وتوجب اليرقان والا فتوجب
الاورام والبثور وان مالت الى الباطن فان كان الى تجويف المعدة تخرج بالقيء وان
كان الى تجويف الامعاء تخرج بالاسهال وان احتبست في عضو تورم العضو لا محالة و
يكون في الاكثر ذلك العضو هو الدماغ اذ من شان الصفراء التصعد الى فوق ومن شان
الدماغ قبول ما يتصعد اليه لرطوبة جرمه وتخلخل جوهره قوله وكذلك اذا كان البول
رقيقا في الحميات ثم ابيض دفعة دل على اختلاط عقل يكون وذلك لان رقته وبياضه
انما يكون لان الصفراء مالت عن اعضاء البول الى جهة اخرى وقد عرفت انها في الاكثر
الدماغ فيحصل اختلاط العقل لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يكن هناك علامات
تدل على انصرافها الى موضع اخر كما قلنا وانما اشترط رقته اولا لانه لو كان غليظا جاز
ان يكون البياض لمخالطة البلغم وقلة الصفراء فاذا نضج البول واندفع بالبحران
يبيض ولا يدل حينئذ على اختلاط يكون واذا دام البول في حال الصحة على لون البياض
دل على عدم النضج وهو ظاهر لعدم اللون اللازم للنضج وتخصيص ذلك بحال الصحة
لم يكن محتاجا اليه لانه اذا دام في حال المرض دل ايضا والا ما لي الشبيه بالزيت في الحميات
الحادة ينذر بموت او بدق لان ذلك انما يكون لقوة الذوبان وحينئذ ان لم يمت
العوق ادى الى الدق والا قرب الموت وفي بعض النسخ والا ما لي الشبيه بالرائب
وليس بصواب لان بياض الرائب خالص بخلاف الا ما لي وما قال صاحب القانون
هو الصواب لقول الرازي في المنصوري البول الشبيه بالرائب في الحمى الحادة ينذر
اما بموت سريع وذلك اذا لم يسكن الحمى ولم تخف واما بانتقالها الى الدق وذلك
اذا خفت ثم قال وهذا القول ظاهر انه غير الذي اشار اليه بقوله ومنها ما
بياضه بياض الالية فانه قال في ذلك لانه يدل على بلغم وذوب على اختلاف النسختين
وفي هذا انه ينذر في الحميات الحادة بموت او دق وهذا ما قاله وهو قريب ان قلنا ان
الا ما لي يكون بدون الذوبان وساعد القياس في توجيه قول الرازي قوله واعلم
انه قد يكون بول ابيض والمزاج حار صفراوي وبول احمر والمزاج بارد بلغمي اي
ينبغي ان لا نظن ان البول الابيض يدل على برودة المزاج مطلقا والاحمر على حرارته
مطلقا فان الصفراء اذا مالت عن مسلك البول ولم تختلط بالبول بقي البول ابيض مع
ان المزاج حار فينبغي ان يتامل البول الابيض فان كانت رطوبته مشرقة وفي بعض
النسخ لونه مشرقا وهو اول وبعده غير ما غليظا وقوامه مع هذا الى الغلظ فاعلم

ان البياض من برد وبلغم لان شان البلغم ذلك واما ان كان اللون لبنيا المشروب
ولا الثقل بالعزير ولا بالمصقول اي مجتمع الاجزاء ولا البياض الى كمودة فاعلم انه لكون
الصفراء اي لاختفائها فيه وهو ظاهر وقال القرشي غرض الشيخ من هذا الكلام التفرقة
بين البول الابيض الكائن لانصراف الصفراء عن مجاري البول وبين الكائن للبرد والبلغم
وقد عرف فرق بينهما من وجوه احدها انه ان كان بياضه مشرقا او كمدا فهو من البرد
والا فمن انصراف الصفراء وهذا انما يصح حيث البياض حقيقي فانه ان كان من البرد كان
بياضه تارة مشرقا كما في المخاطي والفقاعي وتارة كمدا كما في الرصاصي وان كان من
انصراف وحصول الذوبان كان تارة دسماويا دهنيا لما يلابسه اشراق وكمودة
واما كان البياض بمعنى المشف لم يصح ذلك لانه في الاغلب انما يكون من انصراف
الصفراء اذا كان رقيقا وحينئذ لا يختلف بالكمودة والاشراق لانه يكون كالماء القراح
وثانيها ان ثقله ان كان غزيرا او مصقولا كان عن البرد والا فهو من انصراف الصفراء
وذلك لان الكائن من انصرافها ما ينفصل مما خالطه من الاخلاط لا يحمله فلا يكون مصقولا الا لكونه
من ذوبان فيكون اجزاؤه متشتتة بخلاف الكائن عن البرد لانه يجمع بين الاجزاء المتشابهة
فيكون الثقل الكائن عنه مصقولا ولا يخفى ان هذا الفرق انما يتم في البول الذي له
ثقل وثالثها ان ذلك ان كان مع غلظ فهو للبرد والا فهو لانصراف الصفراء ونقول
ان هذا الوجه لا يصح لان البول الابيض ان كان ضعيفا لم يلزم ان يكون الاغلظ عن البرد
اذ قد يكون الاغلظ سواء الكائن عن انصراف الصفراء اذا كان معه ذوبان كثير وخصوصا
اذا مضى على بوله مدة حتى جمد واما ان كان بمعنى المشف فهو وان كان الغلظ منه
يكون في الاكثر عن البلغم والبرد الا ان الرقيق منه لا يلزم ان يكون لانصراف الصفراء
هذا كلامه وفيه نظر لان مراد الشيخ هو انه اذا وجد في البول الابيض نوع الثلث
معاوسي الاسراف وغزارة الثقل وغلظ يكون ذلك من البرد ويعلم منه انه اذا وجد
فيه شيء منها دون شيء لا يصح الاستدلال به وحينئذ يندفع ما اورد على كل واحد منها
قوله وان كان البول في المرض الحار ابيض وكان هناك دلائل السلامة لا يخاف
معها اي مع تلك الدلائل البرسام ونحوه من الامراض الدماغية فليعلم ان المادة
الحارة مالت الى المجرى الاخر والامعاء ويعرض لها الاسهال او السحج على ما في بعض النسخ
لان تلك المادة لا محالة حادة والغالب انها تخرج بالاسهال وكثرة مرورها بالامعاء مما
يسهلها فلا تتسحج وانما قلنا والغالب ذلك ليندفع ما قيل ان المادة ربما تنصرف
الى المعدة وتخرج بالقيء او الى الدماغ فتخرج بالرعاف او الى الجلد وتحصل اليرقان
ان احتبس والا فالعرق لان الشيخ انما خص لانه اكثري الوجود وقال الاستاذ
بعد ان اعترض عليه بانه لا يستقيم لما ذكرنا يجوز ان يكون مراده بنحوه في قوله
لا يخاف معها البرسام ونحوه ان يكون نحوه في حدوثه عن انصراف الصائغ عن المسلك
المعتاد كالرعاف واليرقان والقيء والعرق وعلى هذا يكون تقدير الكلام واذا كان
البول في المرض الحار ابيض وكان هناك دلائل السلامة ولا يخاف معها البرسام

ان صح

ونحوه من الرعاف واليرقان والقيء والعرق فاعلم ان المادة الحادة مالت الى المجرى
الاخر وهو كلام مستقيم لا غبار عليه اللهم الا ان يقال ان تخصيصه الشيخ بالذكر بين
المذكورات يحتاج الى مرجح ولا مرجح غير الكثرة هذا كلامه وهو بعيد رجوعه الى ان
التخصيص انما هو للكثرة لا يخلو عن ضعف وهو ان يريد مثل الشيخ بنحو البرسام
القيء والعرق بل الرعاف واليرقان ولما علم العلة في كون البول في الامراض الحادة
ابيض اشار الى العلة في كون البول في الامراض الباردة احمر بقوله واما العلة في
كون البول في الامراض الباردة احمر اللون ففيه احد امور ولو لم يذكر لفظ ففيه
لكان اولى اما شدة الوجع وتحليله الصفراء واندفاعها الى آلات البول وفي بعض
النسخ حله وهو بمعناه اي اذابته مثل ما يعرض في القولنج البارد اي الحادث عن
مواد بلغمية ارتكت في طبقات الامعاء حتى منعت الانتقال من الخروج وربما يحلل الوجع
الصفراء السخونة تعرض من اضطراب الارواح بسبب تحرك النفس القوي المدبرة لتقاوم
الوجع واما سدة وقعت من غلبة البلغم في المجرى الذي بين المرارة والامعاء فليس
ينصب المرار الى الامعاء الانصباب الطبيعي المعتاد واذا امتنع انصبابها اليها
احتمل ان يندفع الى المعدة ويحدث منها الغثيان والقيء الصفراوي المفرط وان لا
يندفع اليها بل يضطر الى مرافقة البول بان يرجع ويجري الى الكبد ثم يصعد ويجد
بها وتندفع في مجراه معه الى الخارج كما يعرض اي خروج المرار مع البول في القولنج البارد
وانما ذكر ذلك لانه لم يكن ثقة عند التمثيل به واما ضعف الكبد وقصور القوة عن
التمييز بين المائية والدم كما يكون في الاستسقاء البارد الذي لا يكون معه حمى اذ لو
كان لنسبت حمرة البول اليها واما مع عدمها اذا كان البول احمر فيكون لضعف
المميزة فيختلط الدم بالمائية ويكون المرض باردا والبول احمر ولذلك يكون البول
في امراض ضعف الكبد في الاكثر شبيهها بغسالة اللحم الطري واما الاحتقان
الذي يوجبه السدد فيغير لون البلغم في العروق لعفونة ما لحقه بسبب احتقانه الذي
اوجبته السدد حتى يغير لونه وصار احمر والمراد بهذه السدة هي العارضة من البلغم
ليكون مرضا باردا الا الكلام فيه وعلى هذا اي ما بينا هنا هذا النوع من البول
ومما هو صفراوي امران الاول ان يكون مائية البول ونقله على الوجه المذكور
اي يكون مائيته الى غلظ ونقله غزيرا غليظا على ذكر في الفرق بين بياض
البول من بلغم وبين كونه من انصراف الصفراء الى جهة اخرى وانما يكون كذلك لان
البلغم غليظ في نفسه واذا طال احتقانه بسبب السدة ازداد غلظا بسبب تحلل
لطيفه والثاني ان يكون صبغ هذا النوع صبغا ضعيفا غير مشرق وهو ظاهر بخلاف
الصفراوي فان صبغه مشرق ولا يكون مائيته ايضا الى غلظ ونقله غزيرا ولما
عرف الفرق بين هذا النوع وبين الصفراوي عرف الفرق بينه وبين الدموي
ايضا لان صبغه ايضا يكون مشرقا بالنسبة اليه هذا تقرير كلامه ويبقى البحث
في ان عفونة البلغم لم توجب الحمرة مع ان لونه ابيض وعفونة الصفراء لا توجبها

بل يوجب السواد والسر في ذلك ان العفونة توجب للبلغم صفرة يسيرة ومثل
هذه الصفرة اذا كانت في مادة متكاثفة رؤيت حمرا او الصفرا للطافتها مشرقة
الحمرة فاذا عرض لها تكاثف زال اشراقها ومالت الى السواد كما يشاهد في الدم
اذا اغلظ قوله وكثيرا ما يكون البول في اول الامراض ابيض ثم يسود وبين
كما يعرض في اليرقان فان البول يكون في اول الامراض ابيض لغلبة البلغم وبوجه
الصفرا الى الظاهر ويكون عدم النتن ايضا لاستيلا البرد عليه وخلوه من الصفرا
التي استفادت شدة الرايحة بالاحتباس فاذا حصلت السدد وامتنع نفوذ
الصفرا الى الامعا وكثرت في البول جدا اسود وعرض له النتن لسبب قوة الحرارة
وقد سبق ذلك في يوم واحد فان البول بعد الطعام يكون ابيض لعدم فعل الحرارة
الصابغة فيه بعد ولا يزال كذلك حتى ياخذ في الهضم وهو حين انجذابه الى الكبد فياخذ
في الصبغ ويصبغ عند تمام الهضم ولذلك اي ولضعف الهضم لتوجه الحرارة الى
الظاهر يكون بول اصحاب السهر ابيض ويعين عليه اي على بياضه تحلل الحار الغريزي
ايضا لاقتضايه ضعف الهضم والصبغ لكنه اي البول ههنا او البياض يكون غير
مشرق بل الى كدورة لعدم النضج وفي بعض النسخ وكذلك فيكون مثالا اخر للاشتغال
وضمير لكنه يكون على هذا للبول لا للبياض كما فهم الاستاد لتصير المعنى لكن البول بعد
استحالته من البياض الى الصبغ يكون غير مشرق الصبغ بل الى كدورة لعدم النضج و
الالم يكن مثالا للاشتغال على ما لا يخفى قوله والصبغ الاحمر في الامراض الحادة
افضل من الماي وذلك لان الصبغ الاحمر من مقتضى طبيعة المرض الحار ودال على
بقا مقتضى الطبيعة بحالها بخلاف الماي فانه يدل اما على سقوط القوة او لانصراف
الصفرا الى جهة اخرى وهو منذر بالبرسام على ما عرفت فيكون رديا والابيض لغمامة
اي الذي يكون ابيض لغمامة من الماي اي المشف لان فيه امر يدل على تصرف
الطبيعة فيه في الجملة بخلاف الماي لانه لبقايه على مائيته يوس عن النضج وهذا
يستعمل في الامراض الحادة وغيرها وقال القرشي ان اراد انه كذلك في الامراض الحادة
فذلك باطل لان الابيض الذي له قوام انما يكون جيدا اذا انصرفت الصفرا عن مخرج
البول وكان مع ذلك ذوبان واما الماي فيمكن حصوله فيها انصراف الصفرا مع
ولا شك ان الخطر حينئذ يكون اقل وان اراد ان ذلك افضل مطلقا فصحيح لكنه
اكثري لا دايم وذلك لان الابيض قد يكون لذوبان الاعضا وليس بشي لان المراد
بالابيض لغمامة هو ما ذكرنا وحينئذ لا يكون معه ذوبان والاحمر الدموي اكثر
امانا وفي بعض النسخ ايمانا والمعنى واحد من الاحمر الصفراوي لان الدموي اقل دلالة
على شدة الحرارة وادل على السلامة والاحمر الصفراوي ايضا ليس بذلك المخوف
ان كانت الصفرا ساكنة ويخوف ان كانت متحركة اما الاول فلان سكون الصفرا
يدل على قلة حدتها فيكون اقل خطرا واما الثاني فلانها اذا كانت متحركة منتقلة
من عضو الى اخر مهتاجة يكون ذلك لكثرتها وحدتها فيكون اكثر خطرا والبول الاحمر

في امر

في امراض الكلية ردي لانه يدل في الاكثر على ورم حار لان ذلك انما يكون لكثرة الدم مع ضعف
قوة الحرارة وفي الاغلب انما يكون ذلك مع الورم وكذا البول الاحمر في اوجاع الراس
منذر باختلاط لان ذلك انما يكون لكثرة الدم وهو من اسباب الورم فاذا كان
في الراس وجع كان لا محالة لضعفه مستعدا للورم وذلك يوجب الاختلاط واذا ابتدا
البول في الامراض الحادة بالاحمر وبقي كذلك ولم يرسب خيف منه الهلاك لانه يدل على
ضعف الطبيعة عن نضج المادة بحيث يظهر منه الرسوب ويدل على ورم الكلى لانه متى كان
كذلك يكون الكلى لضعفه ينجذب اليها دم كثير مع قوة الحرارة الغريبة فيه فيكون المرض
حارا وفي الغالب يكون ذلك مع الورم وان كان اي البول كدرا مع الحمرة وبقي كذلك دل
على ورم الكبد وضعف الحار الغريزي يوجب كدورة وذلك لان ورم الكبد يوجب ضعفها
يوجب حمرة لون البول وضعف الحار الغريزي يوجب كدورة لونه لان البرودة شانها
ذلك قوله ومن الوان البول الوان مركبة اشارة الى ان لون البول قد يتركب
وقد ذكر بعض الاطبا من ذلك الوانا كثيرة كالاترجي والاشقر والرمادي والمحي والاصهب
والرصاصي والغسالي والزيتي والارجواني والجمري ولما كان اكثرها مما لم يتعرض الشيخ
الالا ربعة الاخيرة الاول الغسالي وهو لون يشبه بغسالة اللحم الطري ويشبه
دما رقيقا اي بل في الماء وسببه اختلاط اجزاء دموية بالمائية المنسكبة الى المثانة اما من
ضعف الكبد او من كثرة الدم واكثره من ضعف الكبد من اي سوء مزاج غلب اذا
لم يعرض ضعفها وهو لا يختص بسوء مزاج دون اخر ويدل عليه اي على انه من ضعف
الكبد لا من كثرة الدم ضعف الهضم واختلال القوة اي ضعفها ايضا فان كانت
القوة قوية فليس الا من كثرة الدم وزيادته على المبلغ الذي تفي القوة المميزة بتمييزه
بكماله عن المائية ولذلك يندفع معها الى جهة المثانة والثاني الزيتي وقد يقال على البول
الذي يطفو دسومة كالزيت وهو ردي جدا لانه يكون من ذوبان الاعضا وقد
يسمى ذوبانيا وعلى الذي يكون في لونه وقوامه ولزوجته كالزيت ويخص هذا باسم
السلقي واليه اشار بقوله وهو اي لونه صفرة يخالطه سلقية اي دهنية
من سلقت المزادة اي دهنتها وشبه لون الزيت للزوجته واشفاف مع
بريق دسمي وقوام مع الشف الى الغلظ ما هو اي مع رقة مائلة الى الغلظ لا ان
يكون غليظا وفي اكثر الاحوال يدل على الشر ولا يدل على الخير والنضج والصلاح
فربما يصلح وربما لا يصلح فوق الى الشرور بما دل في انه دل على استفراغ مواد دسمة
على سبيل البحران ووقع في بعض النسخ دموية قبل دسمة وكانها زايدة دهنية اي
من الدلالة انما يكون اذا تعقبت هذا الاستفراغ راحة كما في ساير البحارين واذا
لم يعقبه راحة دل على ان استفراغ تلك المواد كان لكثرتها والمهلك منه اي من البول
الزيتي ما كان مع دسومته منتنا لان النتن انما يكون لعفن تلك المواد والعفن
اذا كان في مواد مختلفة كثيرة غليظة كان رديا وخصوصا المبول منه قليلا قليلا
اي الذي يبال من ذلك البول يبال قليلا قليلا لان ذلك انما يكون لعجز القوة عن دفعه

جملة واذا خالطه شي كغسالة اللحم الطري فهو ارداء لانه انما يكون لضعف الكبد مع ذلك
عن تمييز المائية عن الدم وهذا اكثره في الاستسقاء والسل والقولنج الردي اي الشديد
الوجع اما في الاستسقاء فظاهر لانه دليل ضعف الكبد واما في السل فاما لان الكبد
تهزل فيه ايضا فتضعف عن التمييز او لذوبان الاعضاء اللحمية واما القولنج الردي
فلان شدة الوجع تحلل قوى الاعضاء فتضعف في فعلها او لذوبان شحم الكلى من سخونة
الوجع وقصور قوتها عن استعمال ما يرد اليها من الدم مصاحبا للمائية قوله وربما
تعقب الزيتي بولا اسود منذرا اي الزيتي وكان علامة صلاح يريد به ان البول
الزيتي اذا عرض بعد بول اسود ربما كان دليل خير لان عروضه يمكن ان يكون
لان ذلك الاحتراق قد قصر على اخراج السواد حتى اوجب الزيتية فقط هذا اذا
لم يكن الزيتي ذوبانيا واما اذا كان ذوبانيا فقد يدل على ان الاحتراق بلغ الى
ان اوجب ~~الزيتية~~ فقط ذوبان الاعضاء فيكون علامة الموت وكثيرا ما دل البول الزيتي
في الرابع على ان المريض يموت في السابع اعني في الامراض الحادة انما كان الرابع منذرا بالموت
في السابع لما سنبين ان شاء الله تعالى ان الرابوعات منذرة بالسابوعات وانما خص
ذلك بالامراض الحادة لان الزيتي فيها يكون ذوبانيا وهذا الحكم انما يصح فيه لا
في الزيتي المخصوص بالسلقي قوله وبالجملة يريد به تقسيم الزيتي الذوباني بحسب
الاحتمال العقلي وهو ثلثة اصناف لانه اما ان يكون كله دسما او يكون اسفله دسما
فقط او اعلاه فقط اما ان المراد تقسيم الزيتي الذوباني فظاهر لان السلقي لا
يكون كذلك واما انه تقسيم بحسب الاحتمال العقلي فلامتناع ان يوجد هذه الا
صناف كلها اذ من المستحيل ان يكون بول كله دسما او يكون الدسم منه اسفل الماء
اذ من شان الدسم ان يطفو واحتمل تقسيم اخر يمتنع ايضا وهو ان يكون وسطه
قوله وايضا فانه اما ان يكون زيتيا في لونه فقط كما في السل وخصوصا في اوله او
في قوامه فقط او فيهما معا وقالوا لان ذوبان دسومات البدن اما ان يكون في ابتدائه
وهو زيتي اللون او في تزيده فقط وهو زيتي القوام او في النهاية وهو زيتي اللون
والقوام ولا اخص بما يكون في علل الكلى واخر السل ونهايته اما في علل الكلى فلانها
اذا كانت من اخلاط غليظة مختلفة وبلغت الحرارة الى ان اذابت شحمها يكون البول
ذوبانيا في اللون والقوام واما في اخر السل فلان الذوبان حينئذ يكون من
العظام فيكون له مع اللون قوام ايضا وقال الاستاذ العبارة ههنا غير جيدة
اذ المراد بالزيتي في لونه فقط هو الذوباني وبالزيتي في القوام فقط السلقي و
بالزيتي فيهما معا الزيتي والسلقي وتقدير كلامه ان يقال ما يقال عليه لفظ الزيتي
اما ان يكون ذوبانيا فقط واما ان يكون سلقيا فقط واما ان يكون زيتيا بالمعنيين
معا وتسمية الذوباني بالزيتي في لونه فقط مع انه ليس له لون الزيت وهي
صفرة تخالطه سلقية على ما قال الشيخ او صفرة مشرقة تخالطها خضرة يسيرة على ما
هو المشهور ليس بصواب هذا حاصل ما قاله وفي تخصيص كل منها بما قال اولا دعي

لون الزيت باحد المعنيين غير الذوباني نظر لا يخفى قوله ومن ذلك اي الثالث من
الالوان المركبة الارجواني وهو لون مركب من صفرة وحمرة عرض لها سواد وهو
ردي لانه يكون من احتراق المرتين قوله وقد يكون اشارة الى الرابع منها وهو
الخمري اي وقد يكون لون احمر يجري فيه سواد وهو لون الخمر فيدل على الحميات المركبة
لانها هي الكائنة من اخلاط كثيرة ومجموع الاخلاط لا محالة يكون لونه احمر يضرب الى السواد
والحمى بحرارتها تحدث فيها سوادا ايضا ويدل ايضا على الحميات التي من الاخلاط الغليظة
لان موادها قريبة من السواد والحمى بلطفها وتكثر فيها الصفرة بحرارتها فتميل الى الحمرة قوله
فان كان اصفى وكان السواد اميل الى راسه دل على ذات الجنب قال الاستاذ هذا ماخوذ
من التجربة لا من البرهان لتعذر اقامته عليه لانه متى كان السواد غالبا عليه دل على استيلاء
السوداء وقد علم ان ذات الجنب حدوثها عن مواد لطيفة لتعذر على النفوذ في الغشاء
المستبطن للاضلاع فانه لصفاقته لا تنفذه الا الشي اللطيف ولقائل ان يقول لا نسلم
ان السواد غالب عليه بل الضمير في قوله فان كان اصفى راجع الى لونه لا الى البول على ان
صفا لونه يكون للطافة المادة وقلة السوداء وعلى هذا لا يتعذر البرهان لمن وفق **قال**
الفصل الثالث في قوام البول وصفائه وكدورته **اقول** قوام البول لا يخلو اما ان
يكون رقيقا او غليظا او معتدلا فان كان رقيقا جدا اي متجاوزا من المعتدل دل على
عدم النضج في كل حال اي سواء كان في حال الصحة او حال المرض اذ لا بد للنضج من ان يشتد المائية
قواما بما يخالطها من المواد النضيجة وحيث لا قوام لرقته جدا فلا نضج او دل على السدد
او ضعف الكبد ومجاري البول فلا يجذب لضعف جاذبها الا الرقيق او يجذب غيره
ايضا لكن لا يدفع لضعف دافعتها الا الرقيق المطيع للدفع او على كثرة شرب الماء وهو
ظاهر او على المزاج الشديد البرد مع اليبس ويعرف كونه من هذا المزاج بنحافة البدن
وميل البول الى كمودة قوله ويدل في الامراض الحادة على ضعف القوة الهاضمة و
عدم النضج لا وجه لتخصيص الامراض بالحادة لان رقة البول في المرض سواء كان حادا او
مزمنا يكون من ضعف القوة وعدم النضج بل ذلك في المرض المزمن اولى على ما لا يخفى وكانه
انما خص بالحادة للعلم بانه يكون كذلك في المزمنة بطريق الاولى وينبغي ان يعلم ان رقته في
ابتداء المرض ليست بمنكر لان المواد تكون بعد غير مطاوعة للخروج الا الارق فالارق
واما في اخر التزيد والمنتهى فردي لان شان ذلك ان يكون المواد نضيجة فاذا كان البول
رقيقا في ذلك الوقت دل على زيادة ضعف القوى قوله وربما دل اي البول الرقيق
جدا في الامراض على ضعف سائر القوى حتى لا يتصرف في الماء البتة بل يزلق كما يزدرد وهو
ظاهر والبول الرقيق على صحة الصغر اي الرقيق جدا في الصبيان ارداء منه في الشبان
لان الصبيان بولهم الطبيعي اغلظ من بول الشبان لانهم ارطب والرطوبات الفضلية
في الابدان الرطبة تكون اكثر ولان ابدانهم للرطوبات اجذب لانها تحتاج الى فضل مادة
بسبب الاستنماء واذا كانت ابدانهم اجذب للرطوبات كان بولهم اغلظ لان المائية
تجذبها وقال جالينوس بول الصبيان اغلظ لكثرة اكلهم ولكثرة الاخلاط النية

فيهم وقال المسيحي اغلظ لسوء تدبيرهم في المآكل والمشارب ولكثرة حركاتهم عليهما وفيهما
ضعف لانهما مما يوجبان التخمة وهي توجب رقة البول لا غلظه على ما عرفت فاذا رق بولهم
اي واذا كان البول الطبيعي للصبيان اغلظ مما للشبان فاذا رق بولهم في الحميات
الحادة جدا كانوا قد بعدوا عن حالتهم الطبيعية جدا فيكون لذلك فيهم اردأ مما في الشبان
واستمراره ذلك بهم يدل على العطب لانه اذا دام ذلك دل على الهلاك لان ذلك انما يكون لفرط
عصيان المادة عن النضج وعجز الطبيعة عنها الا ان ترافقه اي استمراره على الرقة علامات
صالحة وثبات قوة فانه حينئذ يدل على خراج يحدث وخصوصا تحت ناحية الكبد لان القوة
اذا كانت ثابتة على قوتها امكنها دفع المادة الى بعض نواحي البدن واولاها بذلك ما تحت
الكبد وكذلك اذا دام هذا اي البول الرقيق جدا بالاصحاء لا يستحيل اي لا يزول عنهم
بل يستمر فانه يدل على ورم حيث يحسون فيه بالوجع لانه اذا دام فيهم احتبست
الفضول التي كانت تستفرغ بالبول ويحدث الورم لكن انما يمكن ذلك اذا لم يكن
قواهم قوية على انضاجها ودفعها وفي الاكثر يعرض لهم ان يحسوا مع ذلك اي مع استمرار
رقته بوجع في القطن وفي الكلى لعجز القوى عن نقل المادة الى فوق الى فوق ولانها مجتمعة
مما كان من شأنه ان يندفع بالبول فيكون اندفاعها الى جهته اولى واذا احسوا بوجع
القطن او الكلى فيدل على استعداده اي استعداد كل منهما لورم وفي بعض النسخ على
استعدادهما فيرجع الى الكلى فان لم يختص بذلك الوجع والثقل ناحية بل عم البدن دل
على بثور وجدري واورام يعم البدن لانتشار المادة في البدن ويدل على ذلك الاعياء
الذي لا يعرف سببه ورقة البول عند البحران بلا تدريج تنذر بالنكس لان ذلك عن
عدم نضج المادة والا لم يكن دفعة بل بالتدريج واذا لم يكن بالتدريج دل على ان المادة
المغلظة للبول قد احتبست في بعض المواضع ومثل هذا ينذر بالنكس هذا حكم البول
الرقيق جدا واما البول الغليظ جدا فانه يدل في اكثر الاحوال على عدم النضج وفي اقلها
على نضج اخلاط غليظة القوام وذلك لان غلظ البول لا شك في انه لا يكون من فضول
رقيقة لانها بالتزايد لا تبلغ الى غلظ قوام البول فكيف مع احتمال الهضم بل انما يكون
اما لفضول غليظة جدا او لفضول نضجت وهذا انما يكون بالبحران وهو نادر فلذلك
يكون في الاكثر لعدم نضج الاخلاط وفي الاقل لنضجها ويكون اي نضجها في منتهى حميات
خلطية او انفجار اورام خلطية لان النضج انما يكون عند انتهاء الامراض وفي الاورام
اذا انفجرت اذ حينئذ يخرج منها مواد كثيرة دفعة فيجعل البول كذلك لكن اذا
كانت تلك الاورام في آلات البول اذ لو كانت في غيرها تندفع المادة في الاكثر الى جهات
اخرى وانما قيد الحميات بالخلطية احترازا من الحميات اليومية والدقية اذ فيهما لا
يدل على ذلك وهو ظاهر والمراد غير الامراض الحادة لان مواد الحادة تكون رقيقة
فيمتنع ان يكون البول غليظا ولا يمكن فيها للنضج وعدم النضج لان موادها اذا لم
تكن ناضجة تكون رقيقة وقيد الاورام بها ايضا على ما في اكثر النسخ احترازا من انفجار
اورام ريحية او مائية لانه لا يوجب غلظ البول واكثر دلالته اي دلالة البول الرقيق

في الامراض الحادة على الشر لانه في الاكثر يكون للذوبان وفي الاقل لانحصار الاورام بسبب
اندفاع المادة الى غير جهة آلات البول لكن دوام الرقة على الشر ادل فان الغليظ اكثر
ما يدل على نضج ما وهو الذي يمنع القوام فيما اي فبسبب ما يدل على هضم واستقلال من
القوة بالدفع يرجى ولا يدل على الشر وبما يدل على فساد المادة وكثرتها وامتناعها عن
النضج المميز المرسب يدل على الشر فيكون دوام الرقة ادل على الشر وليس المراد به انه ادل
على الشر في الامراض الحادة من البول الغليظ جدا الا ان اكثر البول الغليظ في الامراض الحادة
يكون للذوبان ولا شك ان دلالة ذلك على الشر يكون اكثر من عدم النضج الدال عليه
دوام الرقة بل المراد ان دوام رقة البول مطلقا ادل على الشر من البول الغليظ مطلقا لان
الغليظ قد يدل على النضج والرقيق لا يدل عليه اصلا ويستدل على الغالب من الامرين
اي من انقياد المادة للنضج او لامتناعها عن النضج بما يعقبه من الراحة او يعقبه من
زيادة الضعف لان النضج ان كان في البول الغليظ اكثر من عصيان المادة يعقبه
لا محالة راحة اي جودة حال المريض في السلامة والعطب لا جميع الاعراض على ما نظن
لان كمال النضج قد يعقبه البحران وحينئذ تكون الاعراض اشد وان كان عصيان
المادة اكثر ازداد الضعف لان المادة انما تعصي على الطبيعة في الانضاج اذا
كانت ضعيفة والمرض قويا وكلاهما يلزمه الضعف والاسلم من البول الغليظ
في الحميات هو الذي يستفرغ منه شيء كثير دفعة لانه حينئذ لا يمكن ان يكون لقصور
النضج ضرورة ان المادة العاصية عن الانضاج عاصية عن اندفاع الكثير ولا
يمكن ايضا ان يكون عن الذوبان لان الذوبان لان الذوبان يلزمه ضعف الرطوبات
المذابة فلا يكون البول معه بتلك الكثرة فبقي ان يكون اما لكمال النضج والبحران
واما لانفجار ورم عظيم وكلاهما لا محالة اسلم وانما اطلق الحميات ليعلم ان هذا الحكم
شامل للحادة والمزمنة وليس مختصا ايضا بالحميات بل في غيرها كذلك وخصه بها لان
ذلك يعلم بطريق الاولى لان كثرته فيها يحتمل ان يكون بسبب مادة بلغمية غليظة جدا
يعرض عند الحمى ذوبان فيكثر ولا يمكن ذلك في غيرها لان الحرارة الغريبة لا تبلغ الى هذا
الحد هذا اذا استفرغ الغليظ دفعة واما الذي يستفرغ منه قليلا قليلا فهو دليل
على كثرة الاخلاط وضعف القوة لان عصيان المادة عن الاندفاع اما ان يكون
بسبب كثرتها جدا فتعجز القوة عن دفعها او لضعف القوة في نفسها اذ لو كانت
المادة قليلة والقوة قوية لامكنها دفعها دفعة وكان البول كثيرا والنافع منه اي
من الغليظ يعقبه بول معتدل مقارن للراحة لان النافع منه هو الذي يكون
لنضج تام او انفجار ورم واذا حصل احد هذين يكون البول بعد ذلك معتدلا لعود
الطبيعة على النضج ويكون لا محالة مقارنا للراحة لاندفاع المادة المؤذية واذا
استحال الرقيق الى الغليظ في الامراض الحادة ولم يعقبه راحة دل على الذوبان لان
ذلك لا يكون للنضج ولا لانفجار الورم والا لعقبه راحة فيكون للذوبان وخصوصا
ان كان الاستحالة دفعة ويكون مع ذلك قوة اشتعال في البدن ونتن في البول [illegible]

اذا دام به البول الغليظ وكان يحس بوجع في نواحي الراس والانكسار في الاعضاء فهو
منذر له بالحمى اما الوجع في نواحي الراس فلان دوام الغليظ فهم يدل على الامتلاء من
مواد غليظة في البدن وهي تبخر ابخرة ردية غليظة القوام الى ناحية الراس وتمدده
وتوذيه واما انكسار الاعضاء فلثقل المادة عليها وضغطها لها لفرط الامتلاء واما انذاره
بالحمى فلان المادة الغليظة اذا احتبست عفنت وحصل منها حرارة غريبة مفرطة بالاشتعال
وهي الحمى فان قلت من دام به البول الغليظ ويحس بوجع في نواحي الراس وانكسار في
الاعضاء لا يسمى صحيحا ولذلك لم يشترط الرازي الصحة بل قال اذا كان البول غليظا
ويجد صاحبه ثقلا في راسه وسبق على ذلك فانه سيحم قلت ليس المراد بالصحيح من هو
صحيح بالحقيقة بل الذي هو متقارب له على ما هو المتعارف بين الناس قوله
وربما كان ذلك الظاهر من سياق الكلام اي ذلك اشارة الى دوام البول المذكور
لكن لا يصح ان يقال ان الصحيح اذا دام به البول الغليظ وكان يحس بوجع في نواحي الراس
وانكسار فهو منذر بالحمى وربما كان دوام البول الغليظ في الصحيح من فضل الله في اي
بطريق البحران او انبجار قروح بنواحي مسالك البول لان ما يكون لاحد هذه يكون
دفعه ويعقبه راحة ولا يكون دائما ولا يحس معه بوجع في الراس وانكسار ولا يكون في
الصحيح بل هو اما اشارة الى البول الغليظ وعود اليه لبيان بقية احكامه لكن على
هذا يكون كالتكرار لانه قد علم ذلك من قوله ويكون في منتهى حميات خلطية او انفجار
اورام واما الى الرقيق المتخلل في الامراض الى الغليظ بانه ربما يكون من فضل انزفه او انفجار
اورام وقروح بنواحي المجاري وانما خصها بكونها في نواحي هذه المسالك لما عرفت ان الاورام
البعيدة عن مسالك البول يندفع ما انبجر منها في الاغلب الى جهة اخرى وهذا اولى
وقال الاستاد يشبه ان يكون هذا قد كان متصلا بقوله دل على الذوبان وان
يكون ما بينها على الحاشية وكتب في غير موضعه والله اعلم بحقيقة الحال وانما كانت
الرقة والغلظ جميعا يدلان على عدم النضج لان النضج يتبعه اعتدال القوام وهو
مفقود معتدلا والرقيق يحتاج ان ينطبخ الى الثخونة اي يميل اليها ليصير معتدلا وانما
قال في الاول ينهضم وفي الثاني ينطبخ لان الهضم ابلغ من الطبخ والغليظ احوج اليه قوله
والبول الغليظ كما قلنا فيما سلف اي في اخر الفصل الاول من هذه الجملة قد يكون
صافيا ثم يتكدر اشارة الى الفرق بين الغليظ المشف وبين الرقيق
وهو من وجوه ثلثة الاول ان الغليظ المشف اذا الفرق بين الغليظ المشف
وبين الرقيق يموج بالتحريك لم يصغر اجزاؤه المتموجة بل يحدث منه امواج كبار لعسر
قبوله الانقسام الى اجزاء اصغار بخلاف الرقيق فانه لكونه قابلا للانقسام بسهولة
يكون اجزاؤه المتموجة صغارا الثاني ان تلك الامواج تكون بطيئة الحركة لعسر قبوله
للانفعال على تحريكه بخلاف امواج الرقيق فانها تكون سريعة الحركة لسهولة انفعاله
على تحريكه الثالث انه ان ازبد كان زبده كثير النفاخات بطي الانفشاء وذلك لان
رياحه تكون غليظة يحتاج تحللها الى مدة يتسع فيحتبس فيه وتحدث نفاخات كثيرة و

بطو

بطوء انفشائها بخلاف الرقيق فان الريح التي تحتبس فيه تنحل بسرعة فلا تكون زبده كثيرا
النفاخات ولا بطي الانفشاء وتولد مثل هذا اي مثل البول الغليظ المشف هو عن
بلغم جيد الانهضام لنفسه الاشفاف او عن صفرا محترقة ان كان له صبغ الصفرة
واذا لم يكن له صبغ الى الصفرة دل على انحلال بلغم زجاجي قد خالط المائية وهذا اي
الانحلال البلغم الزجاجي كثيرا ما يكون في ابوال المصروعين لان مادة امراضهم بلغمية
قوله والرقيق الذي يكثر فيه اي البول الرقيق الذي يكثر فيه الصبغ ويقل اشفافه
يعلم ان صبغه ليس على نضج والا لفعل فيه النضج القوام اولا بل هو من انحلال النضج
التلوين ثم التقويم لان اول فعل الانضاج هو التقويم ثم الصبغ واذا لم يكن عن
النضج فهو من اختلاط المرة به هذا على خلاف ما هو المشهور من جالينوس واتباعه فان
المشهور منهم ان فعل الانضاج اولا التلوين ثم التقويم وقال ابن ابي صادق هذا هو
الحق لان الطبيعة ابدا تبتدي في فعلها بالاسهل ولا شك ان التلوين اسهل من
التقويم على ما يدل عليه الاستقراء وهو ضعيف لان الطبيعة انما تتوجه الى الاسهل اذا لم
يكن الاصعب هو المقصود اما اذا كان الاصعب هو المقصود والاسهل تابعا له
فلا ولا خفاء ان المقصود من الانضاج هنا تهيئة المادة للاندفاع لا تلوينها لانه
امر يتبعها فيكون توجهها اليه اولا والاستقراء دل على توجه الطبيعة الى الاسهل اذا كان
توجهها الى شيئين احدهما اسهل وهنا لا توجه الى التلوين لانه يحصل بالعرض ولذلك
لم يلتفت الشيخ الى قولهم وقال الاستاد وجه الجمع بين القولين هو انه ان اريد باول
فعل الانضاج ما هو اول بالنسبة الى ظهوره لنا فالتلوين قبل التقويم وان اريد
به ما هو اول بالنسبة الى ما هو مطلوب الطبيعة فالتقويم قبل التلوين وهو ضعيف
لانا لا نسلم ان التلوين اول بالنسبة الى ظهوره لنا بل هو تابع للقوام عليه هو
ان اول فعل النضج التلوين ثم التقويم ثم التمييز لكنه اذا حقق الامر ودقق
النظر لعله لا يكون مخالفا لجواز ان لا يريد بقوله ان اول فعل النضج التقويم ان
يكون كذلك على الاطلاق بل في البول الذي كلامه فيه خاصة وهو الرقيق الذي
ابتدات القوة المنضجة بالعمل فيه فان اول ما يفعله فيه هو تغير قوامه عن الرقة
وهو ليس بنضج لانه اذا جاز ان يكون اول فعله تغير قوام الرقيق يكون مخالفا
للجمع عليه قوله والنضج في القوام اصلح منه في اللون هذا من تتمة ما تقدم اي اعتبار
النضج في القوام اصح دلالة من اعتباره في اللون لدلالة ذلك على فوت قوته اذ النضج
في افادة اعتدال القوام اصلح من افادة اعتدال اللون لان افادة اعتدال اللون
تحصل بادنى قوة بخلاف اعتدال القوام فلذلك اي ولكون النضج في القوام اصلح
منه في اللون لدلالة الاول على قوة القوة بخلاف الثاني البول الرقيق الاصفر اذا
دام في هذا المرض الحاد دل على الشر وعلى فتور القوة الهاضمة وهو ظاهر لدلالته على
دوام ضعف القوة لدوام عدم النضج مع اقتضاء المرض لكونه حادا قوة الحرارة قوله
واذا رايت بولا رقيقا ثم هناك اختلاف اجزاء من الحمرة والصفرة فاحدس تغيبا ملهبا

اى فاحدس ان ذلك يكون لتعب شديد لا التهاب لانه بافراط التسخين يوجب رقة
البول وتلطف الفضول المخالطة له وحينئذ ما يكون منها لطيفا لا اصل يستعد للاحتراق
بسرعة فيكون لونه احمر لكن لا حمرة دموية بل كحمرة الصفرا وما يكون منها ليس كذلك يكون
استعداده اقل فيبقى لونه اصفر فيختلف مع الرقة في الحمرة والصفرة وهذا انما يكون
اذا لم يكن التعب شديد الافراط والا وجب سواده لكمال الاحتراق وان كان رقيقا فيه
اشيا كالنخالة من غير علة في المثانة فذلك لاحتراق البلغم وهو ظاهر الا انه لا ينحصر فيه
بل قد يكون من جرم العروق والبول الغليظ في الامراض الحادة يدل بالجملة على كثرة الاخلاط
وربما دل على الذوبان وهو الذى ان بقى ساعة غلظ اى يبتدئ الفرق بين ما يكون
من كثرة الاخلاط وبين ما يكون من الذوبان وانما قال وربما دل على الذوبان لان
الغلظ اذا لم يكن بالافراط يكون الاكثر لكثرة الاخلاط وفي الاقل للذوبان وانما قلنا
اذا لم يكن الغلظ بالافراط اذ لو كان غلظه بالافراط يكون الامر بالعكس لانه يكون
اما لانفجار ورم او للذوبان وانفجار الورم نادر قوله وبالجملة اشارة الى
اقسام البول الرقيق والغليظ بوجه اخر وهو ان كدورة البول للارضية مع ريح تخالط
المائية وذلك لان الكدورة تحدث من اختلاط الارضية بالمائية لكن لا كيف اتفق لا بد ان
اختلطا اختلاطا تاما حتى صار بحيث لا يتميز احدهما عن الاخرى وكانت الارضية منبثة
في المائية وانما يكون كذلك اذا كان هناك ريح تفرقها اذ في طبع الارضية الانفصال من المائية
لا سيما عنه اذا لم يكن ممتزجة بها فاذن اذا اختلطت هذه اى الارضية مع ريح كانت كدرة
وفي انفصال بعضها من بعض ثم الصفا سوا انفصلت الارضية كدورته وصفاوه او
الركيكة ثم يجب اى بعد العلم من امر المائية يجب ان ينظر الى احوال الثلثة لانه اما ان يبال
رقيقا ثم يغلظ او يبال غليظا ثم يرق او يبقى على حاله في رقته وغلظه الاول وهى ان
يبال رقيقا ثم يغلظ يدل على ان الطبيعة مجاهدة هو ذا ينضج اى وهى في الانضاج لكن
المادة بعد لم تطع من كل وجه اى طاعة تامة ولا ظهر الرسوب في القارورة
بعد استقراره في الانا على وهى سائرة اى من فعل الطبيعة فيها والا لم يكن رقيقا
حين خروجه وانما غلظ بعد خروجه لان فعل الطبيعة يكون اولا في الجزء القابل للاحالة
والطبخ وهو الالطف من البول فاذا خرج الى الانا طلب السمو والانفصال عن باقى الاجزاء
الغير القابلة للاحالة الا ان منع عسكه وعنعه من ذلك فيتكدر ويغلظ الجميع وقال
السامرى قال حنين الذى يبال رقيقا ثم يثخن يدل على ان الطبيعة قد احدثت في
الانضاج وتبعه الشيخ وهو سهو لان الثخن الدال على ابتدا النضج يوجد اذا كان
البول رقيقا ثم يزداد ثخنه يوما فيوما الى ان يعتدل قوامه واما البول الذى يبال
رقيقا ثم ياخذ بعد ساعة او ساعات في الانا يثخن فانه يدل على ان الاخلاط اخذت
تغلى وتثور من الحرارة الملتهبة حتى صار الى منتهى الغليان وما حمل حنين عليه هنا
السهو انه لما وجد ان جالينوس قال في كتاب البحران البول الذى يكدر بعد
ان يبال صافيا يدل على انه لم يكن بعد حركة فظن انه عنى بالحركة النضج وليس كذلك

لانه عنى بها حركة الحرارة الملتهبة للتثوير دون الانضاج ولذلك قال بعد وهو اردا
الابوال ولو كان ثخنه من قبل النضج لم يكن اردا ها بعد المحمود قاله وهو ضعيف لولا انه
ما ذكرنا من الدليل على جواز ان يكون من قبل النضج ولذلك لم يقل الشيخ وهو اردا
الابوال بل قال وربما دل على ذوبان الاعضا بنا على ان ذلك لو كان من الحرارة
الملتهبة كان من ذوبان الاعضا وحينئذ يكون من اردائها وانما يصير الذوبانى
غليظا اذ من خصوصيته انه اذا خرج وصار في الانا واثر فيه الهوا الخارجى جمد
الثانية ان يبال غليظا ثم يرق بان يصفو ويتميز منه الغليظ راسبا وهذا يدل
على ان الطبيعة قد قهرت المادة وانضجتها والا لم يرسب الغليظ وكلما كان الصفا
اكثر والرسوب اوفر واسرع فهو على حال النضج ادل وذلك لان سرعة الرسوب
والصفا كان انما يكون لسهولة انفصال الارضية عن المائية وانما يكون كذلك اذا كان
النضج اكثر واستيلا الطبيعة على المادة اشد ولذلك يكثر فيه الرسوب بخلاف
المادة النيئة فان ذلك يعرف فيها الثالثة ان يكون الحال متوسطة بين الاول
والثانية وهى ان يبقى بعد ما يبال بحاله في رقته وغلظه لا ان يغلظ بعد او يرق
وهذه ان دامت اياما كانت وكانت الطبيعة قوية والقوة ثابتة ويعرف ذلك
بجودة النبض وصحة الذهن وحسن الاستمرا وانتهاض الشهوة واستقلال المريض
مرضه حدس انه سيبلغ منه الانضاج التام لان القوة اذا بقيت بحالها قوية تمكن
الطبيعة من رده رقيقا كان او غليظا الى الاعتدال وان لم تكن القوة ثابتة
بحالها بل تضعف يوما فيوما خيف ان يسبق الهلاك النضج لان بقاه على
حاله انما يكون لفرط عصيان المادة على النضج وحينئذ نضجها يحتاج الى مدة
طويلة والقوة تضعف كل يوم فيخاف لا محالة عن سبق الهلاك النضج واذا
طال اى زمان بقايه على غلظ لا على رقته ولم يكن هناك علامة مخيفة من ضعف القوة
كل يوم وسقوط الشهوة وفساد الذهن انذر بصداع لانه يدل على ثوران الاخلاط
بالحرارة الغريبة وعلى رياح بخارية سخرها الحرارة الغريبة من تلك الاخلاط و
تصعدها الى الدماغ وانما خصصنا بالباقى على غلظه اذ مع ثوران الاخلاط
بالحرارة الغريبة لا يمكن بقاء البول على رقته قوله والذى ياخذ من الرقة
الى الخثورة اى الغلظ كما في الحالة الاولى ويستمر على منهاج الحال حتى من الوافد
على الخثورة في كثير من الاوقات عرضه ان دوام البقى على غلظه اردا من ان
يبال رقيقا ثم يغلظ بعد ساعة لان هذا يكون المادة فيه قد انفعلت
انفعالا ما ولا يكون القوة عن مهوية في نضجها بخلاف ما استمر على غلظه
لانه يدل على سكون القوى وانكفائها عن المقلومة وانما لم يذكر انه اردا
من الحالة الثانية ايضا لظهوره اذ انفعال المادة فيها اكثر لمقاربتها النضج
وانما قال في كثير من الاوقات اذ لو كان الغلظ بعد الرقة من الذوبان
يكون هذا اردا قوله وكثيرا ما يغلظ البول ويكدر لسقوط القوة لا الدفع

الطبيعة وذلك لان القوة اذا سقطت عجزت عن امساك الرطوبات فيخرج بعضها واكثر ما
يخرج ما كان منها ارضيا لانه يكون اثقل ويلزم ذلك ان يكدر البول قوله واما البول
الذي يبال مائيا ويبقى ما شانه فهو دليل على عدم النضج البتة عرضه من هذا ان الباقي على
رقته ارداء من الباقي على غلظه وذلك لان البقاء على الرقة يدل على عدم تصرف الطبيعة في
المادة الموجبة حتى يخرج كما شرب والبول الغليظ احمد ما كان سهل الخروج كثيرا الانفصال
معا اي يكون مع كونه سهل الخروج غزيرا وذلك لان استفراغ الغليظ اذا كان كثيرا
دل على ان غلظه لكثرة ما تدفعه الطبيعة الى جهة البول من الفضول واكثر ذلك يكون
على سبيل البحران واذا كان مع ذلك سهل الخروج دل على فضل قوة من الطبيعة ومثل
هذا يبرئ الفالج وما يجري مجراه من التشنج والرعشة وغير ذلك من الامراض
البلغمية لاستفراغ المادة الموجبة لها واذا كان ابوال غليظة اي من شخص في اوقات
ثم اخذت ترق على التدريج مع غزارة فذلك محمود لان المادة التي تخرج بالبول
تقل لا محالة بكل بول يوجد وكلما قلت رق البول لقلة ما يخرج معه منها فاذا كان كذلك
مع غزارة علم ان تلك الرقة سببها قلة المادة لا عجز الطبيعة عن دفعها والا لم يكن غزيرا
وانما قال ترق بالتدريج لان المادة انما تقل بخروجها في الابوال كل وقت يكون حدوث
الرقة بعد ذلك لا محالة بالتدريج ولانه لو كان دفعة لكان منذرا بالنكس لما عرفت
وربما كان يعقب الغليظ الكدر بالحر القليل بالنفس سقوط الطعام دليل خير كان
وفي بعض النسخ ربما كان يعقب الغليظ الكدر الغليظ القليل دليل خير وفي بعضها و
ربما كان يعقب الغليظ الكدر الكثير للغليظ القليل دليل خير وهو خير من الجميع
وذلك اي كونه دليل خير انما يكون اذا انحى الغليظ الكدر الذي كان يبال قليلا
قليلا قليل دفعة واصح بولا كثيرا بسهولة فان مثل هذا كثيرا ما ينحل به العلة سواء
كانت من الحميات الحارة او غيرها من الامراض الامتلائية او كان امتلاء لم يعرض منه بعد
مرض ظاهر وذلك لان الطبيعة اذا قويت على دفع المواد قويت على كل ما من شانه
ان يحدث عنها وهذا اي الغليظ الكدر الكثير الذي يعقب الغليظ القليل مطلقا او اذا
كان من امتلاء لم يعرض منه بعد مرض ظاهر من البول نادر اما على الثاني فظاهر
واما على الاول فلاحتياجه الى توفر القوة بحيث يدفع المواد الغليظة الكثيرة دفعة
بعد ضعفها بطول المرض ولا خفاء ان ذلك من النوادر البول الغليظ الطبيعي
اللون اي الاترجي اذا افرط في الغلظ دل احيانا على جودة نضج المواد الكثيرة وصحة
سهولة الخروج وذلك لان البول الطبيعي ينبغي ان يكون معتدلا في القوام واللون
فاذا كان غليظا فيكون اما لكثرة المواد المندفعة مع قوة القوة ويدل على ذلك
جودة نضجها وسهولة الخروج او لكثرة الاخلاط مع ضعف القوة وذلك لان الاخلاط
اذا كانت معتدلة في الكيفية لكنها كثيرة يكون لون البول لاعتدال الكيفية طبيعيا
وقوامه لكثرتها غليظا وهذا لو دام يعجز الطبيعة عن التصرف فيها لكثرتها وضعف
القوة في الاخرة لا محالة فيكون خوفا من التلف ويدل عليه عسر الخروج وقلة ما

يخرج لكن يكون نادرا ولذلك قال وقد يدل احيانا على التلف لدلالته على كثرة الاخلاط
وضعف القوة وقال الرازي في الحاوي البول الذي لونه طبيعي الا انه في غاية الغلظ
ربما دل على التلف وربما كان ببحران اذا كان بحث عليه وعلله وهو موافق لقول
الشيخ لان سهولة الخروج ان يقضي ان يكون ببحران ويحصل لا محالة عقيبه خفة قوله
البول الغليظ الجيد الذي هو بحران لامراض الطحال والحميات المختلطة لا يستوي قوامه
لا استواء اي كونه مستوي الاجزاء للعرق به بين كونه بحرانيا وبين كونه ذوبانا او غير
ذلك اذ هو لا يكون اما اذا كان بحرانيا لامراض الطحال فلان مادة امراض الطحال
شديدة الغلظ ترابية ارضية فيكون دفع الطبيعة لها اسهل من تعديلها وتسوية
اجزائها واما اذا كان بحرانيا للحميات المختلطة فلان مواد ما يكون شديدة الاختلاف
فيعسر على الطبيعة جعلها متسوية لانها في الدفع قوله البول المنثور في الجملة يدل
على كثرة اخلاط مع اشتعال من الطبيعة بها وبانضاجها المواد المنثورة المتشتتة
الاجزاء الكثير الغليان وانما يدل ذلك على كثرة اخلاط مع اشتغال اذ لو لم يكن اشتغال
لم يكن شيء رياحا ومع الاشتغال لو كانت الاخلاط قليلة لم يتشتت اجزاؤها وقابل الحمع
واستوت بسبب قوة التأثير فيها لكن اذا كثرت لا يمكن من ان يلطفها فتتشتت كما
يشاهد في عصارات العنب والفواكه عند غليانها قوله البول الغليظ الذي
يغلو زيتي يدل على حصاة المراد بالزيتي السلخ ويدل لا لته على حصاة في
الكلى اما الاول فلان المادة الدسمة كما في الذوبان لا تنعقد بحيث يتولد منها حجر واما
الثاني فلان الحصاة المتولدة من الثفل الزيتي يميل الى الصفرة والحمرة وحصاة المثا
لا يكون الا ابيضا وفي الحواشي العراقية حصاة المثانة لونها في الاكثر اغبر الى حمرة و
ذلك قريب من لون الزيت فيكون منها ولا يبعد فيه لان لون الحصاة يكون الى الحمرة
والبول الغليظ الدال على انفجار الورم يستدل عليه بما يخالطه وبما قد يتبعه الاستدلال
بما يخالطه فكالمدة فانه يدل عليها الرائحة المنتنة والجرادات المنفصلة معه كصفائح
بعض ان كان الورم في المثانة او احمرار كان في الكلى او كحما له او غير ذلك مما يدل
عليه بعد من انواع الرسوب واما الاستدلال بما يتبعه فان يكون قد كان فيما سلف
علامة لورم او قرحة في المثانة او الكلية او الكبد او نواحي الصدر فيدل ذلك على
انفجار ورم في احد هذه المواضع اما في المثانة والكلية والكبد فظاهر واما في نواحي
الصدر فلانه قد يندفع الى مواضع البول مادة اورام الات النفس كالرئة والحجاب
المحيط بالاضلاع فان كان قبله اي قبل هذا البول بول شبيه بغسالة اللحم الطري
فهو من جهة الكبد لان المائية انما ينفصل من الدم هناك ويندفع الى الكلى او سائر كذلك
اي شبيه بالغسالة المذكورة فالورم في مقعره لان ما ينفذ اي يتعرى ما يخرج من طريق
الامعاء وان كان قد سبق ضيق نفس او سعال يابس اي بلا نفث ووجع في اعضاء
الصدر ناخس فهو ورم ذات جنب انفجر واندفع من ناحية الشريان العظيم وانما
يعرض للبلغمية اندفاع المادة من ذات الجنب الى جهة البول والبراز مع ان الحجاب

عنه من الانحدار الى جهة المعوج حتى ينفذ الى الامعا والكبد من الماساريقا ثم الى مجاري
البول او البراز فقال ان يعود دما لا يكون من ساقي بل من الشريان العظيم الممتد
على الصلب فانه ينفذ في شعبه منه اخذه الى الكلى ومن شعبه اخرى اخذ الى الامعا
وانما لا ينفذ هذه المادة من المرى لان ذلك يلزمه مرور القيح والمدة بالمعوج و
ذلك مانع للمقصود منها وهو تحصيل غذا البدن لانه ينفر ما عن جذب غذا البدن
واما نفوذ المدة مع غلظها في مسام الشريان مع ضيقها فليس بعجب لان كثيرا ما
ينفذ المدة في ذات الجنب من الاضلاع الى خارج ويوهم المسيحي ان مراد الشيخ
ان هذه المادة ايضا تندفع الى الكبد فقال ما حاصله انه ذلك ان امكن كان من
الشريان الوريدي لكن يستحيل ان تندفع مادة هذه الاورام عند انصبابها في الشريان
الوريدي اما اولا فلانه يحتاج ان يمر بالقلب ومثل هذا الاندفاع لا يعقبه خفة البتة
لانه اندفاع ردي وهو من العضو الخسيس الى الرئيس واما ثانيا فلان المادة اذا
اندفعت الى الشريان الوريدي فلا يتصور ان تندفع بالبول لانها تنبث في الاعضا
ثم في شرايين البدن وكان الواجب ان يقول واندفع من ناحية الوريد الشرياني
لانه قد ذكر في الكتاب الثالث حيث تكلم في ذات الجنب ان مادتها قد تندفع بالبول
في الوريد الشرياني وهو حق لان المادة المذكورة اذا اندفعت في هذا المجرى
الى الكبد فان كانت لطيفة مالت الى جهة آلات البول وخرجت به وان كانت
غليظة مالت الى مقعر الكبد وخرجت بالبراز وهذا اجود اندفاعها اذ به تخرج
اللطيف والكثيف ثم قال فان قيل ان ذات الجنب عبارة عن ورم في الغشاء
الى الرية يكون المستبطن للاضلاع وحينئذ كيف يتصور اندفاعها في الوريد
الشرياني قلنا خروجها من الغشا الى الرية يكون بالرشح اولا فاولا ثم ان الرية تدفعها
الى الوريد الشرياني ولذلك يكون السعال في مبادي هذه العلة وهو عند كون
المادة نجة يابسا اي بلا نفث وعند نضجها وهو عند اندفاع المادة الى الرية
رطبا اي بنفث هذا ما قاله وقد عرفت استقامته بدون هذا التغيير وما ذكره
الشيخ في الكتاب الثالث لا ينافي ما ذكرنا لجواز ان تندفع مادة ذات الجنب في الشريان
العظيم وفي الوريد الشرياني ايضا قوله واذا كان في الذي سواي في ذلك المخالط
الذي هو المدة نضج كان محمود الدلالة على ان الورم بعد تمام نضجه انفجر ونقي
وربما بال الصحيح المندفع التارك للرياضة بولا كالمدة والصديد فتسبغ بذلك ويزول
ترهله الذي له بترك الرياضة ايضا اي الترهل الذي كان ذلك له بواسطة ترك
الرياضة وذلك لان فضلات الغذا تتحلل بالرياضة وتخرج من مسام البدن
وتجتمع بتركها ويصير البدن بها مترهلا واذا زالت المت الطبيعة لا محالة بها
اذا كانت غليظة لزجة كما في ابدان المترهلين فان كان في القوى الطبيعية
دفعها الى الخارج واستراح به البدن من امراض كثيرة اقلها الترهل ويكون
البول المذكور ابيض غليظ القوام شبيها بالمدة لكنها تفارقه بالنتن واذا كان

ايضا في الكبد وما يليه سدد فربما كان غلظ البول تابعا لانفتاحها و
اندفاع مادتها ولا يكون هذا الغلظ اي الذي بواسطة انفتاح السدد فجا
اذ المحتبس بسبب السدد ليس هو فجا والذي عن الانفجار يكون فجا لاجل
المدة وان كان ذلك البول اي التابع للسدد مع الغلظ الى السواد وكان معه وجع
في ناحية اليسار فهو من ناحية الطحال وعلى هذا القياس ان كان اي الوجع فوق
السرة واعلى البطن فهو من ناحية المعدة واكثر ذلك اي البول الغليظ للسدد يكون
من سدد الكبد وسدد مجاري البول والحاصل ان البول الغليظ لانفتاح
السدد يكون اما من الطحال او من المعدة او من الكبد او مجاري البول ويفرق
بينها بموضع الوجع وهو في الاخيرين يكون اكثر وسببه ظاهر والبول الكدر كثيرا ما يدل
على سقوط القوة واذا سقطت القوة استولى البرد وكان كالبرد الخارج اذا
استولى على الما وخثره وغلظه والبول الكدر الشبيه ببول الشراب الردي او
ماء الحمص يكون للحبالى واصحاب اورام حارة مزمنة في الاحشا اما في الحبالى فلاحتباس
فضلات دم الطمث فيهن واستعمال الجنين لاجوده وما هو صالح منه واما في اصحاب
الاورام المذكورة فلان دمهم يفسد بفساد هضمهم فيكثر فضوله ويكون غير
مشرقة وكذا الوانهم وابوالهم لان مثل هذه الفضول اذا تراكم بعضه مع بعض
تكدر لونه وكان الى الحمرة ما هو وحينئذ اذا خالط البول افاده ذلك اللون مع
غلظ القوام والبول الذي يشبه ابوال الحمر والدواب وكانه اي ويكون كانه محلل
اي مخضخض ومضروب لتشوش سوره يدل على صداع اخلاط البدن وهو ظاهر
لبعده عن الطبيعي منه واكثره يدل على خام عملت فيه حرارة ما فثورت رياحا غليظة
ولذلك قد يدل على الصداع الكاين او المطل اي المشرف من اطل عليه اي
اشرف وقد يدل اذا دام اي هذا البول او الصداع الكاين على ليثرغس
وهو السرسام البارد المسمى بالنسيان لان الابخرة الغليظة الباردة تورم الدماغ
لان ثور الريح من الخام انما يكون من حرارة غريبة قوية اثرت في رطوبات غليظة
باردة والا لطفت بسرعة ولم يكن البول كذلك والبول الذي يشبه لون عضو ما
فان دوامه يدل على علة بذلك العضو لان فضول كل عضو فضلة غذايه الذي
يشبه به فاذا دام البول على لونه يدل على ان فضوله كثرت حتى غلبت
على فضول باقي الاعضا وكثرة فضوله تكون لضعفه فيدل على علة فيه وقال
جالينوس البول الذي يشبه لون عضو اذا دام كان ذلك العضو عليلا وبانه
قال بعض الاطبا اذا كان في اسفل القارورة شي شبيه بغيم او دخان طال المرض
لان هذا انما يكون من مادة غليظة تخالطها رياح تفرقها اذ لو لم يكن غليظة لما
كان في اسفل القارورة ولو لم يكن مع رياح لما كان يشبه الغيم وانما يكون كذلك
اذا قصرت الطبيعة عن تحليل تلك الرياح وجميع ذلك يدل على طول المرض
ان كان في جميع المرض اندر بوث وفي بعض النسخ وان كان في جميع البول وهو منا

غ

لما قال الرازي في الحاوي انه اذا كان البول مثل الدخان من اسفله الى راسه فان
صاحبه يموت سريعا وسببه ظاهر لانه يدل على فرط غلظ المادة وقصور الطبيعة و
الخام يفارق المدة بالنتن وهو ظاهر لكن هذا لا يستمر لجواز ان يكون
لبعض الخام نتن ايضا بل الاولى في الفرق بينهما بان اجزاء الخام يكون عسر
الاجتماع لغلظها واجزاء المدة سهلة الاجتماع والبول المختلف الاجزاء في الصغر
والكبر كلما كانت الاجزاء الكبار فيه اكثر دل على ان عمل الطبيعة فيه انفذ وا
الطبيعة اقوى والمسام اشد انفتاحا اما كون الطبيعة اقدر والمسام اشد انفتاحا
فظاهر لان الشي الكبير انما ينفذ من منفذ اوسع وبقوة من الدافع واما كون عمل
الطبيعة فيه انفذ فقيه بحث اذ الظاهر لان الاجزاء الصغار يكون عمل الطبيعة
فيها اظهر والبول الذي يرى فيه كالخيوط يختلط بعضها ببعض يدل على انه بيل
اثر الجماع وذلك لان مجرى المني يلتقي مجرى البول في راس الذكر فان لم يغسل
وبيل عقيبه خالط البول ما بقي منه هناك واستصحبه في جريانه وخرج كالخيوط
البيض لزج القوام واعلم انه كما يستدل من البول بلونه وبجرمه بغير انه
كذا يستدل منهما معا والشيخ لم يتعرضه وانما هو اربعة وخمسون وذلك
لان اصول الوان البول على ما عرف خمسة الاصفر والاحمر والاخضر والاسود و
الابيض والاصفر ينقسم الى ستة اقسام التبني والاترجي والاشقر والناريج والناري
والزعفراني والاحمر اربعة اقسام الاصهب والوردي والاحمر القاني والاحمر الاقتم و
الاخضر الاحمر الفستقي والكراثي والزنجاري والاسمانجوني والنيلجي والاسود
قسم واحد اذ ليس لاصنافه اسما خاصة والابيض يقال على المشف وعلى الحقيقي و
هذه ثمانية عشر صنفا وكل واحد منها لا يخلو قوامه من ان يكون رقيقا او
غليظا او معتدلا ومضروب الثمانية عشر في الثلثة يكون اربعة وخمسين
ويعرف حكم كل منها من حكم مفرديه فلا نطول الكتاب بذكره
قال الفصل الرابع في دلائل رايحة البول اقول قال الاطبا لم
يبول مريض قط بوافق رايحته رايحة بول الاصحا ومرادهم بالمريض مريضا من
نظر في بوله ويستدل به على احواله في المرض لا اي مريض كان من زيادة العدد
والمعتد ارو غير ذلك مما لا دلالة للبول على احواله واسند والحكم بذلك الى
الاستقرا اذ لا امتناع في توافق رايحتهما وخصصوه بالرايحة دون القوام واللون
اذ كثيرا ما يكونان متوافقين في اللون والقوام فان قلت لم كان
الامر كذلك والفاعل في النضج القوى الطبيعية بوساطة الحرارة الغريزية و
هي بعينها هي الفاعلة في الحالين ويلزم من ذلك مشابهة البولين في اللون والقوام
والرايحة ايضا عند حصول النضج قلت لان الرايحة يدركها كل احد لحلاف
اللون والقوام فانهما لما لم يكونا مدركين على ما يجب الا للحذاق من الاطبا
حكموا بينهما بالتفاوت جزما دون اللون والقوام ولما لم يكن الحكم بذلك

مستندا الى برهان قال الشيخ قالوا كذلك ولم يجزم به ثم ذكر احكامه بحسب الرايحة وعدمها
بقوله ونقول ان كان البول لا رايحة له البتة دل على برد مزاج وفجاجة مفرطة
وهو ظاهر لان الحرارة توجب التبخر وذلك يستلزم للرايحة وحيث عدمت فيدل
لا محالة على البرد والفجاجة وربما دل في الامراض الحارة على موت الغريزية ويدل
عليه سقوط القوة واعراض الطبيعة عن مقاومة المرض وانما قال ربما لانه لا يدل
عليه مطلقا بل ان كان عقيب بول شديد النتن وعرض ذلك بغتة ولم يعقبه راحة
وان كانت له رايحة وهي منتنة فان كان هناك دلائل النضج كان سببه جرب وقروح
في آلات البول وفي بعض النسخ كان سببه جربا وقروحا وهو اولى واظهر ويستدل عليه
اي على السبب المذكور الذي هو الجرب والقروح او على كل واحد من الجرب
والقروح بعلامات ذلك كما يستدل بخروج النخالة على جرب المثانة فان لم يكن نضج
جاز ان يكون من ذلك اي من جرب آلات البول وقروحها وجاز ان يكون للعفونة
ويفرق بينهما بان الكاين عن القروح يكون معه قيح وقشور ويكون معه وجع في العضو
المتقرح بخلاف الكاين عن العفونة واذا كان كذلك اي النتن في الامراض الحادة
ولم يكن بسبب اعضا البول من الجرب او القروح فهو دليل ردي لدلالته على تمكن
العفونة وان كان النتن الى الحموضة دل على ان العفونة في اخلاط باردة الجوهر
كالبلغم والسودا استولى عليها حرارة غريبة واحدثت في بعضها واما ان كانت
العلة حارة بان كان مرضا ماديا حادا فهو دليل الموت لانه يدل على موت الحرارة
الغريزية واستيلاء برد في الطبع اي في الطبيعة لانطفاء الناري مع مرض غريب والا لم يكن هناك
عفونة والرايحة الضاربة الى الحلاوة تدل على غلبة الدم وهو ظاهر لان
ما هو حلو جدا في البدن هو الدم والمنتنة شديدا صفراوية اي الرايحة المنتنة نتنا
شديدا يكون من غلبة الصفرا لانها بحدتها وزيادة حرارتها تقتضي ذلك والمنتنة
الى الحموضة سوداوية اي يكون من غلبة السودا الا انها لكونها باردة يكون النتن مايلا
الى الحموضة والبول المنتن الرايحة اذا دام بالاصحا دل على حميات تحدث من العفن
اذ حرارة العفونة لا بد ان يلزمها حدوث الحمى او على انتقاض عفونة محتبسة فيهم
ان قويت القوة ويدل عليه وجود الخفة اثره وفي الامراض الحادة اذا فارق
البول نتن كان يلزمه فيها وزال اي ذلك النتن عنه وكان ذلك الزوال دفعة
ولم يعقب راحة فهو علامة سقوط القوى اذ لو كان ذلك من القوة واصلاحها لكان
بالتدريج وحصل عقيبه راحة وضبط اقسامه بحسب الرايحة هو انه اما ان يكون عديم
الرايحة اولا والاول قسمان لان عدم الرايحة اما ان يكون عقيب رايحة منتنة اولا
والثاني اما ان يكون تلك الرايحة طبيعية اولا والاول قسم والثاني اما ان يكون
شديدة النتن اولا والاول قسمان لانه اما ان يكون في حال الصحة او في المرض والثاني
اما ان يكون حامضة اولا والاول قسم والثاني اما يكون مايلة الى الحلاوة اولا يكون
فيصير الاقسام ثمانية وقد اشار الشيخ الى اكثرها قال الفصل الخامس في الدلايل

المأخوذة من الزبد **اقول** السبب في حصول الزبد اختلاط رطوبة سيالة تجسم لطف شانه التصعد اذا اختلطا بحيث لا يمكن انفصال احدهما عن الآخر وذلك الجسم قد يكون هواء وقد يكون ريحا وقد يكون جسما شبيها بهما اما اذا كان هواء فكما يكون في الماء المنسكب من موضع عال او المتحرك حركة عنيفة بارتفاع وانخفاض كما في المعوج اذ على الغدير من ملتف بالهواء ويشتد اختلاط احدهما بالآخر ويحدث الزبد وكما في المصروع فانه يكون من الرطوبات السايلة من دماغه والهواء الخارج برد النفس وكما في العصارات عند الغليان فانه يكون من رطوبة فيها وهواء تكون من الحرارة وكما في غليان القدر واما اذا كان ريحا فكما يكون في البراز الرقيق الذي يكون معه قرقرة واما اذا كان جسما شبيها بالهواء والريح فكما في زبد المخنوق فانه يكون من اختلاط رطوبات ذائبة من جرم الرئة بالروح المخنوق من احتباس النفس وزبد البول يحدث على ما قال الشيخ من الرطوبة ومن الريح المنزرقة اي المندفعة في القارورة مع زرق البول اي مع ثقله لان الزرق يجيء بمعنى الذرق وهو فضلة الطائر والمعنى انه يحدث من رطوبة وريح يندفع في القارورة مع ثقل البول اذا تراجعت وفي بعض النسخ انه يحدث من الرطوبة ومن الريح المجتمعة في القارورة مع زرق البول وهو صحيح ايضا لان المجتمعة بمعنى الذي يجتمع وفي بعضها انه يحدث من الرطوبة ومن الريح المزرقة في الماء مع زرق البول ولا تكرار فيه لان البول اشمل فالنسخ كلها متقاربة صحيحة لكن بقي الكلام في قوله وللريح الخارجة مع البول في جوهر البول معونة لا محالة فان قلنا معونتها في جوهر البول وحقيقته فلا تناسب المقام بل لا يستقيم اذ لا معونة لها في حقيقته وان قلنا لها معونة في كثرتها او في حصولها فلا تناسب ما تقدم فالحق ان المراد منه هو ان الزبد من الرطوبة والريح المذكورة وان فرضنا انه لا يحدث منها بل من الرطوبة والهواء المحصور في القارورة مثل ما يحصل من الماء المنسكب في الاناء من موضع عال ولا خفاء في ان لها معونة في حدوثها وخصوصا اذا كان الريح غالبة في الماء او في البدن على ما في بعض النسخ كما يوضع بول اصحاب التمدد من النفاخات الكثيرة لكون مائية بولهم مخالطة لبلغم كثير فيكون غليظة لزجة يعسر على الريح خرقها فيكثر النفاخات فيه وقال الاستاد معنى قوله الزبد يحدث من الرطوبة ومن الريح المنزرقة في القارورة مع زرق البول انه يحدث من مخالطة الرطوبة بالريح الخارجة مع البول في زرق لفظ زرق من المتن ورد النسخة الثانية بان الريح لا يجتمع مع زرق البول بل يندفق معهما و يجتمع بعد الانزراق والثالثة باشتماله على التكرار لان الماء هو البول وحمل قوله وللريح الخارجة مع البول في جوهر البول معونة لا محالة على ان المعونة تكون في اكثرية الزبد وهذا يقتضي ان يكون المنزرقة غير هذه وفي الحواشي العراقية ان معنى قوله والزبد يحدث من الرطوبة ومن الريح المنزرقة في القارورة مع زرق البول ان الزبد هو الرطوبة المنزرقة بالريح وهو على ما ترى ولم يتعرض القرشي لمعنى هذا القول لكن حمل المعونة على المعونة في خروج البول لانه لا قال المراد بجوهر البول هنا حقيقة البول من حيث هو بول لا من

حيث هو رطوبة او فضلة او غير ذلك بل من حيث انه سيال اي سعد في سبيل البول وبان منفح المعونة هو ان مجرى البول لا يمكن ان يكون منفتحا دايما وذلك لانه انما يكون كذلك اذا كان صلبا ولو كان كذلك لما حسن انصاله واذا لم يمكن ان يكون منفتحا دايما فاذا انطبق بعضه على بعض واشتد مددته الريح الخارجة مع البول فاتسع وانفتح وخرج البول وانت تعلم ان الكلام ليس في معونة الريح لخروج البول وقال المسيحي المراد بالبول في قوله زرق البول المائية وما يخالطها من جوهر الاخلاط والثقل والريح متى خرجت مع هذا الجوهر افادت الزبد وهو مناسب لما قلنا من حمل الزرق على الثقل لكنه لم يتعرض لقوله وللريح الخارجة مع البول الا جزء والكلام فيه قوله والزبد اشارة الى احكامه اي الزبد يدل على احوال البدن بلونه كما يدل بسواده وصغره على اليرقان فان سواده يدل على اليرقان الاسود وصغره على الاصفر والمراد بكون الزبد اسود انه بسبب شكله وتكاثفه يميل اليه مع انه بعيد جدا ان يحصل فيه تكاثف يدرك بسببه سواده كيف والريح يقتضي التمدد و الانبساط ومعها لا يتحقق التكاثف وحمل المسيحي اليرقان على الاصفر وقال ان هذا المرض لما كانت المادة الموجبة له صفراوية سوفرة المقدار تراكم بعضها مع بعض ومال لونها الى السواد ولا شك ان الزبد يتولد من لطيفها ومن الجوهر الريحي و لطيفها لونه لونها فلذلك كان يميل الى السواد والصفرة وليس بشيء لان البحث في سواد الزبد على تقدير كون المادة سوداوية محضا اذا كانت صفراوية فان قلت كيف يمكن تولد الرياح الموجبة للزبد من بدن فان اصفر والمادة الموجبة محللة للرياح قلت ان المادة اكثرها يكون فيه في العروق لا في المعدة و الامعاء لعلة انصبابها اليها ولذلك يكثر فيها البلغم حتى يبيض اللسان ويكثر القولنج وايضا يمكن ان يتولد من استعمال ما يولدها فيه كالهندبا والبزور المدرة هذا دلالته من جهة لونه وقد يدل بصغره وكبره يدل على ان المادة ليست غليظة لزجة وكبره على انها غليظة لزجة اذ حينئذ يعسر على الريح خرقها وقد يدل بقلته وكثرته فان قلته تدل على عدم لزوجة المادة وقلة الريح وكثرته على لزوجتها وكثرة الريح وهو ظاهر ويدل ايضا ببطؤ انفقائه وسرعته فانه ان انفقا بطيئا اي لا ينشق بل يبقى زمانا طويلا دل على لزوجة المادة ايضا و عسر خرقها ولذلك يدل العبب الباقية في علل الكلى على طول المرض لدلالته ذلك على الرياح اللزجة وفي بعض النسخ والعبب الباقية في علل الكلى اي القطع الكبير من الزبد وهذا يوافق قول ابقراط في الفصول من كان فوق بوله عبب دل على ان علته في الكلى وانذر بطولها وذلك لانه اذا احدث العبب ولم يكن ذلك لتناول ما يولد الرياح الغليظة فهو لعلة في الكلى لان العبب انما يكون من مادة لزجة وريح غليظة جدا حتى يمكن ان يجتمع منها مقدار كثير لا يحلل ولا يمكن ذلك من عضو على من الكلى والا كانت تنقسم في طول المسافة

اجزاء كثيرة ولو يكن منها عيب ولا ايضا من عضو تحت الكلى لان ما تحتها بارد لا
يصلح لتولد الرياح قوله وبالجملة الخلط اللزج في علل الكلى ردي وذلك لعسر
تحلله لان جرم الكلى غليظ ووصول الادوية اليها انما يكون بعد ان يضعف قوتها
وذلك يوجب طول امراضها وكان المناسب ان يقول والريح اللزجة في علل الكلى
ردي لتناسب ما تقدم ولما بعده ايضا وهو قوله ويدل على اخلاط ردية وبرد و
في بعض النسخ ويدل عليه العنب الموصوفة وهو اولى اذ به يحصل المناسبة بوجه

قال الفصل السادس في دلايل انواع الرسوب اقول لما كان الرسوب
بحسب العرف اسما لكل ما يرسب اي يثبت ويستقر من الاجزاء الارضية تحت المايعات
وبحسب المتعارف الطبي اعم من ذلك اشار الشيخ قبل الشروع في اصنافه ودلايل
الى ذلك بقوله نقول اولا ان اصطلاح الاطبا في استعمال لفظ الرسوب والثفل قد
زال عن المجرى المتعارف وذلك لانهم يعنون بالرسوب والثفل لا ما يرسب فقط
بل لكل جوهر اغلظ قواما من المايية متميز عنها وان تعلق بها في وسط القارورة
او طفا فقوله جرم كالجنس وقوله اغلظ قواما من المايية اي التي يتكلم فيها او ماية
البول احتراز من الريح والزبد وقوله متميز عنها اي متميز الكون في الحس احتراز
عما يكون مخالطا للبول غير الرسوب والريح والزبد مما لا يقوى الحس على
تمييزها يريد الاجزاء الارضية التي في الما المكدر او العجين المخلوط بالما سوا رسبت
او تعلقت لان المراد بكل جرم جرم يخرج مع البول ولم يذكره للعلم به وقال القرشي
المراد كل جرم يكون جزءا من البول وليس على ما ينبغي لان الرسوب ليس جزءا منه
والا لم يوجد البول بدونه نعم لو ذكر بدل جرم جسم ولم يذكر لفظة كل لكان اولى
اما الاول فلان الجسم اخص وكان جنسا اقرب واما الثاني فلان لفظة
كل للسور الكلي والحد لبيان الحقيقة ويمكن ان يقال انما لم يراع ذلك لانه لا يريد
تحديده بل المراد ان كل ما شانه ذلك فيقال له الرسوب قوله فنقول بعد ان شرع
في دلايله اي فاذا عرفت فنقول ان الرسوب قد يستدل منه من وجوه سبعة
من جوهره ومن كميته ومن كيفيته ومن وضع اجزائه ومن مكانه ومن زمانه ومن
كيفية مخالطته لا يقال انه يتكلم في لونه وملمسه وقوامه وشكله ورايحته وهي
خارجة من ذلك لان المراد بجوهره ما يعم جميع ذلك لا يقال الاستدلال من جوهره
وذلك انما يكون اذا عرف الطبيعي منه من غير الطبيعي اعلم ان الرسوب اما
ان يكون من فضول الهضم او من فضول الاخلاط المندفعة بعد النضج او لا يكون
منهما والاول هو الطبيعي سوا كان كامل النضج وهو المحمود منه او لا يكون كذلك
وهو غير المحمود منه والثاني غير الطبيعي سوا كان من هذه الفضول لكنه لم
ينضج او لا يكون كذلك كالكاين من جرم الاعضا مثل النخالة والصفايح وغير
ذلك والشيخ ذكر للطبيعي صفات منها ان يكون ابيض لان الفاعل في النضج هو
النافعة والقوة المغيرة وفعلها التشبيه بالاعضاء واكثر الاعضاء لونها ابيض و

خصوصا ان البول يندفع من طريق العروق الى المثانة فيكمل فيها والعروق وكلها ابيض
وكذا المثانة ومنها ان يكون راسبا لانه يجب ان يكون شبيها بالاعضاء في جواهرها في
جوهر الاعضاء شانه الرسوب في المايية وما كان طافيا او متعلقا لم يكن مشابهته
لجوهر الاعضاء تامة ومنها ان يكون متصل الاجزاء لان تشتته يكون لرياح تمنع التصاق
بعض اجزائه ببعض وهي تدل على الفجاجة ومنها يجب ان يكون متشابه الاجزاء في
مستويها لانه انما يكون مختلف الاجزاء اذا كان بعض اجزائه عاصيا على النضج ومنها
انه يجب ان يكون كل واحد منها مستدير الشكل لان الشكل البسيط للمجسمات هو
الكرة ولان الفاعل في كل منها والقبول واحد وهي متشابهة فيلزم ان يكون الكل منها
ما للاخر والا لزم الترجيح من غير مرجح وانما قلنا ان شكل كل منها كذلك لا المجموع
اذ شكل المجموع يكون مخروطيا قاعدته في اسفل القارورة وراسه الى اعلاها كالـ
التراب اذا صب على الارض ومنها ان يكون املس مستويا وهو ظاهر لان شان النضج
ان يفيد ذلك ومنها ان يكون لطيفا شبيها برسوب ما الورد لان حدوثه انما
يكون من الحرارة ومن شانها ايجاب الخفة هذه صفات ذكرها الشيخ وسمى للرسوب
الطبيعي اذا كان على افضل احواله واما ما هو من الطبيعي ليس كذلك فقد يتخلف
عنه بعضها وقد يذكر له صفات اخرى منها ان يكون شفافا ومنها ان يكون
سريع التشتت اذا حرك بطي الزوال اذا سكن ومنها ان يكون مقداره مناسبا
للسن والمزاج والسحنة وحال المريض ومنها ان يكون مع اعدل احوال البول بان يكون
البول اترجيا متوسطا بين الرقيق والغليظ وعلى مقدار الما المشروب غير منتن
النتن ولا عدم الرايحة قوله ونسبته دلالته اي نسبة دلالة الرسوب الطبيعي
المحمود على نضج المادة في البدن كله كنسبة دلالة المدة البيضا الملسا المتشابهة
القوام على نضج الورم فكما ان المدة المذكورة تدل على نضج الورم كذلك الطبيعي
المحمود يدل على نضج المادة في جميع البدن وذلك لان المنفصل من كل واحد منهما بعض
ما فيه لكن لا يلزم ان يكون المنفصل من كل واحد منهما مثل الباقي في النضج بل لابد ان
يكون المنفصل اكثر نضجا والا لم يتعين للانفصال قوله لكن المدة كثيفة وهذه
اي الاجزاء الرسوبية لطيفة يريد به انهما وان اشتركا في الدلالة على النضج الا
انهما يفترقان في ان المدة كثيفة والاجزاء الرسوبية لطيفة لما عرفت قوله
والرسوب والثفل اي وجود الرسوب في البول دليل جيد لانه انما يكون
لدفع الطبيعة للفضول ولا شك ان ذلك جيد وان فاته الصبغ والاستوا
اي وان لم يكن لونه ولا وضع اجزائه على ما ينبغي وهذا ليس على الاطلاق لان
الرسوب لو كان من جوهر الاعضا لم يكن دليلا جيدا بل هو دليل جيد اذا كان
طبيعيا وان لم يكن كامل النضج اذ حينئذ يفوت الصبغ والاستوا واختلف في
ان الاستوا ادل على النضج او اللون فالقدما على الاول والمتاخرون كمحمد بن زكريا
وغيره على الثاني واختار الشيخ مذهب القدما واستدل عليه بان المستوي الذي ليس

بذلك لا ابيض على ما ينبغي ان يكون الطبيعي عليه بل هو احمر اصلا اي في الدلالة على الخير
من الابيض الخشن اي الذي ليس بمستو لان دلالة الخشونة على عدم النضج اقوى
من دلالة الاحمر عليه لانه لون قريب بلون البول الطبيعي دال على النضج الجيد ي
قوله واكثر الرسوب على لون البول ليس كلاما اجنبيا بل من جملة دليله و
هو ان دلالة اللون على النضج كيف يكون مثل دلالة الاستواء والحال ان اكثر الرسوب
يكون على لون البول لان المائية لا لون لها في الاصل بل لونها مستفاد مما يخالطها
من المواد ولون الرقيق منها كلون كثيفها فيكون اكثر الرسوب في لونه تابعا للون
البول بخلاف الاستواء ثم قال الكثرة لان الطبيعي الكامل النضج منه يكون ابيض
على ما عرفت ولذلك قال على ما في اصح النسخ واجود ما خالف الابيض هو الاحمر
لانه يكون من غلبة الدم وهو اسلم الاخلاط وفي اكثر النسخ واجود ما خالف
او ما خالفه اي يخالف لون البول الابيض ثم الاحمر وهو صحيح ايضا على ما لا يخفى ثم
الاصفر لانه يكون من غلبة الصفراء لان الطبيعة لا تحتاج في انضاجها الى زمان طويل
ثم الزرنيخي لانه يكون من الصفراء المحترقة وهي اقبل للنضج واسلم من السوداء المحترقة
ويتبدى الشر من العدسي لانه يكون من السوداء المحترقة هذا الكلام مستقيم و
قال الاستاد ليس المراد بقوله واكثر الرسوب على لون الطبيعي ان اكثر ما نشاهد
من الرسوب يكون على لون البول فان ذلك كذب صرف بل المراد بذلك ان
القارورة التي يكون فيها يكون على لون البول لكنه لا يكون محسوسا لانه اذا
كان على لونه لم يخالفه الا بالغلظ والرقة فان الرسوب قوامه اغلظ من المائية لكن
الغلظ والرقة غير محسوس بالبصر فلذلك لا يكون ذلك الرسوب محسوسا وانما
يحس من ذلك ما خالف لونه لون البول وانما كان لون البول ما يحس هو الاكثر لان
البول من الماء المشروب وذلك لا الوان له بل يحصل بسبب مخالطة ما يخرج معه
من الفضول واذا كان كذلك كان ما يرسب منها اكثره على لون الباقي وانما يظهر
من ذلك الاقل وهو الذي يخالف البول في لونه ثم قال فان قيل ان الرسوب
في اصطلاح الاطباء انما يطلق على ما كان متميزا من المائية في الحس وما لا يحس ولا
يدرك لا يكون متميزا في الحس فلا يكون رسوبا قلنا الامر كذلك لكن المراد بذلك ليس
ما هو مصطلح الاطباء بل ما هو المفهوم اللغوي المتعارف عند الجمهور وهو الراسب
حقيقة او ما هو بصدده تسمية للشيء باسم ما يؤول اليه مجازا ثم قال والصحيح هو النسخة
الاولى لانه لما قال واكثر الرسوب على لون البول اشعر بان الاقل لا يكون على
لونه يكون مخالفا له في لونه فاراد ان يبين احكام رسوب يخالف لونه لون البول
فقال واجود الى اخره ولا يخفى ان جميع ذلك تعسف في غاية البعد واخراج للكلام
ايضا عما كان الشيخ بصدده لانه في بيان ترجيح قول الاقدمين ولذلك قال ولا
تلتفت الى ما يقوله الاخرون وهو ان اللون ادل على النضج فان البياض قد يكون
لا للنضج والاستواء ليس الا للنضج قوله ومن البياض ما يكون عن مخالطة الريح

مخالطة شديدة بيان للمقدمة الاولى ولو قال اذ من البياض لكان اظهر في ذلك ولهو
مذهب القرشي والمسيحي الا ان هذا الكلام من حقه ان يكون متصلا بقوله اصلح من
الابيض الخشن واشبه ان يكون ما بينهما وقع سهوا من الناسخ الاول بان يكون قد كان
مخرجا على حاشية المسودة فكتبه الناسخ في غير موضعه واعلم ان قوله والاستواء
لا يكون الا للنضج ليس على الاطلاق بل في الرسوب المحمود فان الرسوب الردي يجوز
ان يكون مستويا اما لقوة السبب المحرق او المجمد وحينئذ لا يكون الاستواء ايضا
اصلح من التشتت ولذلك قال واما الرسوب الردي المذموم وهو الذي يأتي ذكره
فتشتته خير من استوائه وذلك لان كل حالة تدل في الرسوب المحمود على قوة فعل الطبيعة
فانها في المذموم تدل على قوة السبب الخارج عن الطبيعة كالاستواء هنا فانه اما
لفرط الحرارة او لفرط البرودة والتشتت لمخالطة اجزاء ريحية له ولا شك ان هذا
اسهل قوله واما الرسوب الجيد الذي كلامنا فيه فقد يشبه المدة والخام الرقيق
وذلك لان لون كل واحد منهما ابيض وهو ظاهر وكل منهما يرسب في قعر القارورة اما
الرسوب الجيد فلانه ثقيل فانما يكون منتنة الرائحة دونه لان الفاعل فيها الحرارة
الغريبة وفيها الغريبة والخام يخالفه باندماج اجزائه بخلاف اجزاء الرسوب الجيد
فانها لاستيلاء النضج عليها لا تندمج بعضها الى بعض وتعرف بخضخضة القارورة
فانها اذا خضخضت وتؤثر التفل بسهولة فهو رسوب جيد والا فهو خام وهي
اي الرسوب الجيد تخالفهما باللطافة والخفة لانهما غليظان ثقيلان بالنسبة
اليه والفرق بين الخام والمدة ان الخام لا يكون منتن الرائحة واذا حركت
القارورة كانت اجزاؤه متصلا بعضها ببعض وهذا الرسوب اي الدال على النضج وهو
الذي يكون من فضول الاخلاط لا ما يكون من فضول الهضم لانه لا يدل على النضج بل على
الهضم انما يطلب في الامراض اي المادية لا الساذجة كالدق فانه لا يطلب فيها هذا الرسوب
ولا يطلب في حال الصحة وذلك لان المريض اي بالمرض المادي لا يسكن احتباس
مواد رديئة في بدنه وفي عروقه فاذا لم ينضج دل على الفساد واما الصحيح فليس يجب
دائما ان يكون في عروقه اخلاط تنقص بالنضج بل الاولى ان يدل ذلك اي الرسوب فيهم على
فضول تنفصل فيهم عن الغذاء عند الهضم وفي بعض النسخ عند النضج والاول اولى
لان النضج يطلق على فعل القوة في المواد الضارة والهضم على فعلها في غير الضارة
ومثل هذه ليس يجب ان يوجد ايضا في ابدان الاصحاء دائما بل قد لا يوجد لقوة القوى
وتوفر الحرارة فلا ينفصل عن الغذاء فضلة وقد يوجد فيدفع مع المائية فيغرق الى
المثانة ويظهر في البول مثل وهو الاكثر ولذلك قال ثم يعضل فضل يرسب في البول
نضج او لم ينضج وفي بعض النسخ نضجا او غير نضج اي لا يشترط ان يكون الرسوب
في حال الصحة نضيجا اذ ربما يكون من فضلة الهضم الثاني وهو غير نضيج نضجا تاما
بحيث يصير ابيض لان البياض انما يكون لقوة الجداول ويمكنها من الاحالة الى لون
نفسها وربما لا يكون هي ايضا قوية بحيث يمكن من الاحالة فيبقى على ما كانت في الهضم

فلما عرفت واما المدة والخام فيشبهها الغلظ جوهرهما ولكن الرسوب الجيد يخالفهما المدة تخالفه

الثاني واصحاف يقل فيهم الثفل الراسب في حال الصحة لقلة الدم والرطوبات في ابدانهم
وخصوصا المزاولون هكذا في النسخ وهو باليا اولى اي المحاولين المباشرين
للرياضات واصحاب الصنائع المتعبة فان اليبس فيهم يكون ابلغ لكثرة ما يتحلل
من ابدانهم بسبب الرياضة والتعب وانما قيد الثفل بالراسب لانه يكون اقل
لاقتضائه نضجا لما قلنا وانما يكثر هذا الرسوب اي النضجي في ابوال السمان والمدعين
اي المترفهين لقلة التحلل منهم ولذلك ايضا اي ولاجل ان الرسوب النضجي يقل في
القضاف ويكثر في السمان لا يوجد في ابوال المرضى القضاف من الرسوب اي النضجي
ما يوجد في ابوال المرضى السمان فان اولئك كثيرا ما يقلع امراضهم ولم يرسبوا شيئا لعدم
ما يوجبه وكثيرا ما لا يبلغ الرسوب في ابوالهم الى ان يتشكل يكون لغلظ الموجب
للثقل ورسوبهم ان وجد لا يكون غليظا بل ربما كان منه شيء مسيرطا او معلق
واعلم ان هذا الحكم لقلة الرسوب في القضاف لا يصح على الاطلاق لان من يكون
قضافته بسبب صح دمه لحرارة الكبد يكون فضلاته كثيرة لكراهة اعضائه ان تغتذي
به فيبقى مخزونا في العروق فيكثر الرسوب حينئذ ولذلك يكون بعض القضاف
اقوى في الجماع من اللحيم لان مادة المني الدم وهو كثير في عروقه وليس كل بال كل بول
فانه يرسب اي ليس كل بول يرسب في الحال ولا البول النضيج جدا بل يجب ان
يصبر عليه قليلا ليمكن له ان يحرق المائية ويتحدر **قال** واما الرسوب الغير
الطبيعي **اقول** المشهور ان الرسوب الغير الطبيعي اربعة عشر قسما وهي
منسوب الى الخراطة وهي القشر الذي يتقشر عن سطوح الاجسام وهو اما
صفائحي ولم يذكره الشيخ اولا لكنه مراد لانه يذكره عند بيان احكامه واما نخالي
واما كرسني اي شبيه بالكرسنة وهي حب في عظم العدس مضلع قريب الى الاستدارة
لونه ما بين الحمرة الى الصفرة واما دشيشي اي شبيه بالدشيش وهو على قدر جلال السويق
وفي بعض النسخ دسيسي بالسين الغير المعجمة وقال ابن التلميذ الصحيح هو الجشيشي وهو
الظاهر لقولهم جششت الشيء اجشه جشا اي دققته وكسرته والسويق جشيش
وهذا مناسب لما قيل من ان الدسيس جلال السويق ولانه يقال له السويقي ايضا
واما شبيه بالزرنيخ الاحمر والمشبع اي والزرنيخ المشبع صفرة وهذه اقسام خمسة
للخراطي والتسعة الباقية اللحمي والدسمي والمدي والمخاطي والشبيه بقطع الخمير المنقوع
والدموي العلقي بلا عاطف والشعري والرملي الحصوي بلا عاطف ايضا و
الرمادي والحمر اسفراني وقد يقال الرسوب اما ان يكون مما تناول قبل صيرورته
خلطا او لا يكون كذلك والاول كالرسوب الذي يكون من الاطعمة والفواكه
كالقطع التي يرى في البول من اكل التفاح والسفرجل او من اكل اللبن و
الجبن ولم يذكره الشيخ اما لان صفاته يعسر ضبطها واما لانه لا يستدل به على
حال من الصحة والمرض فيكون ذكره خارجا عن المقصود لغوا والثاني اما ان يكون
من الاعضاء او من الرطوبات اذ لا شيء في البدن مما يمكن ان يكون الرسوب منه غيرهما

والكائن من الاعضاء اما ان يكون من الاعضاء الاصلية فقط وهو الخراطي باقسامه او من
الاعضاء التي ليست باصلية فقط وهو الدسمي او مما يحملها وهو اللحمي والكائن من الرطوبات
اما ان يكون من الرطوبات الاولى والثانية او لا يكون والثاني قسم وهو المدي والاول
اما ان يكون باقيا على خلطيته اولا والاول اما ان يكون شديد الغلظ جدا وهو الشبيه
بقطع الخمير المنقوع او لا يكون كذلك وهو المخاطي والثاني وهو ما لا يكون باقيا على خلطيته
فاما ان يكون لينا او صلبا والثاني هو العلقي والاول اما ان يكون قد استحال الى
مشابهة الاعضاء وهو الشعري او لا فاما ان يكون قد بلغ في الصلابة الى حد الحجر وهو
الرملي او لا وهو الرمادي قوله والخراطي شروع في بيان احكام كل منها ووصف
الخراطي بالقشوري لا للاحتراز عما ليس بقشوري منه كالكرسني على ما قال
الاستاذ لانه قشوري ايضا بل لينبه على انه يقال له القشوري ايضا لان
الخراطة هي القشر على ما تقدم قوله اي من الخراطي صفائحي كبار الاجزاء ابيض واحمر و
في بعض النسخ والخراطي القشوري الذي فيه صفائح كبار الاجزاء احمر وابيض وعلى هذا
يجوز ان يكون ذكر القشوري للاحتراز عما لا تظهر القشورية فيه ويدل هذا في
اكثر الامر على انفصال اما من اعضاء قريبة من مفصل البول اي من موضع انفصاله
وهي اعضاء البول وذلك لان الاجزاء البيض والحمر في غالب الامر لا تكون من الاعضاء
البعيدة والا تغيرت بطول المسافة بما يخالطها من مواد البدن الى الكمودة و
الدكنة واعضاء البول ليست بالحمراء والدكن فيكون ما هو الابيض منها من المثانة
ويحصل بسبب قروح فيها او جرب او تاكل لان العروق وان كانت ابيض اللون
لكن جرمها لا يمكن ان ينفصل فيها صفائح كبار والاحمر اللحمي من الكلي ويحصل بالاسباب
المذكورة ايضا وانما قيد الاحمر باللحمي احترازا عما لا يكون شبيها اي في شيء ايضا له
ولونه باللحم كالكائن من الكبد او الدم المحترق فيها وقد يكون من الصفائحي ما هو كمد
اللون او ادكن شبيه بفلوس السمك وهذا يكون من اعضاء بعيدة من اعضاء
البول لما عرف وهو ردي جدا اردا من جميع الرسوب التي ياتي ذكره ويدل على انجراد
صفائح تلك الاعضاء اما دلالته على انجراد صفائحها فظاهر واما كونه اردا من الجميع
فلانه من الاعضاء الاصلية البعيدة لا من اوعية البول فيكون من اسباب قوية
واما الجنسان الاخران اي الاحمر والابيض من الصفائحي فكثيرا ما لا يضران البتة بل
ربما تنقي المثانة قال الاستاذ في هذا الكلام نظر من وجهين احدهما انه ان
اراد بكونهما ينقيان المثانة من القشور المجتمعة فيها فكذلك الصفائح المنفصلة
في باقي الاعضاء وعلى هذا فلا يكون لهذا مزية على غيره في الجودة والفضلة وان
اراد انهما ينقيانها من الجرب او القروح او التاكل فهذا لا يصح فان انفصال القشور
المنفصلة من القرحة لا تصلح لتنقيتها ولو صلح لذلك لصلح انفصال الصفائح الاخر
لتنقية الاعضاء المنفصلة منها وليس كذلك بل المعنى انهما مثل ما يستعمل من الادوية المنقية
وثانيهما انه ان كان انفصال هذه الصفائح يوجب نقاء المثانة فانما يفعل ذلك

البيض فيها فان الحمر انما ينفصل من الكلية فلا يكون منقية للمثانة بل للكلية ولبيسا
على ما ينبغي اما ٢لا و ل فلانه ان اراد ٢لا ول فلا يلزم من كون القشور البيض و الحمر
المجتمعة في المثانة اذا خرجت منها بالرسوب ان يكون كل ما ينفصل من عضو منقيا
له وان اراد الثاني فلا نسلم ان انفصال القشور المنفصلة من القرحة لا يصلح لتنقيتها
بوجه لانه ربما يكون بقية الصفائح المنفصلة منها تنقى باتصالها ولذلك قال
الشيخ وربما نفعا وكونها منقية اما في بعض ٢لا وقات لا يقتضي ان لا يكون لغيرها وكون
٢لا دوية منقية لا ينافي كون الصفائح ايضا منقية باعتبار خروجها منها واما
الثاني فلان تخصيص المثانة بتنقيتها لها والسكوت عن الكلية انما كان لانهما
يجتمعان فيها والعلم بان حكم الكلية كذلك وقد حكى بعضهم اي بعض ٢لا طباء ان رجلا
شرب الذراريح فبال شيئا ابيضا كالعرق وكانت اذا طلت في الماء اغلت وصبغت
صبغا احمر قبرا وعاش المراد ببعضهم هو محمد بن زكريا فانه قال في الحاوي قد رايت
الصفائح في شاغر في البيض يبل منها شيء كثير قدر الكف فلم يزل بابلها هو وكان
به حكة في المثانة وحميات فبرا ورايت هذه الصفائح تذوب وتحمر البول اذا اذا
وصاحبها قد شرب ذراريح هذا كلامه ودلالته على ما حكى الشيخ عنه ظاهر والذراريح
جمع الذروح وهي دويبة حمرا منقطة بسواد تطير وهي من السموم قال والعرقي
القشرة الرقيقة التي على باطن البيض تحت القشرة الصلبة وقيل هو القشر الرقيق
الذي يوجد داخل القصب عند كسره والمشهور هو ٢لا ول ولذلك سمي غرقي
البيض قوله ومن الخراطي ما يكون اقل عرضا من المذكورين اي ٢لا حمر و٢لا بيض
واثخن فواما منهما فان كان احمر سمي كرسنيا وان لم يكن احمر سمي نخاليا لانه قال
ان المذكور قبل هذه اجناس ٢لا حمر و٢لا بيض و٢لا دكن فكان الحق ان يقول اقل
عرضا من المذكورة ليعمها لانه انما لم يقل لان غير ٢لا حمر و٢لا بيض مختلف الثخن
مما هو من ٢لا عضا الغشائية فقد يكون ارق من النخال والكرسني وما هو من
٢لا عضا الثخينة فقد ما ينفصل منها من الصفائح اثخن قواما من النخالي والكرسني
ولما لم يتبينه المسيحي بذلك قال يجب ان يقرا المذكور بكسر الرا لا بالفتح ليكون
علامة الجمع ولم يعرف ان هذا الجمع يختص باولي العقل والكرسني اذا كان احمر فقد
يكون اجزا من الكبد محترقة بواسطة استيلا حرارة غريبة قوية وقد يكون دما محترقا
فيها وقد يكون من الكلية ونفرق بينهما بوجهين ٢لا ول ان الكاين من الكلية يكون
اشد اتصالا لحميا لان جوهرها ملزز و٢لا خر من اي الكاين من الكبد والدم المحترق
اشبه بالسرطلحمي اي يكون ضعيف ٢لا تصال واقبل التفتت لان جوهر الكبد
بالنسبة الى الكلية متخلخل ليمكن نفوذ الكيلوس في جرمها ولا كذلك الكلية
لانها فكان المطلوب من جرمها التلزز والصلابة ليلا ينفذ البول في خللها
الثاني انه ان كان شديد القرب من الصورة فهو من الكلية لا محالة لان الذي
من الكبد يضرب الى الفحمة ولا يميل الى الصورة اصلا وقد يشاركه في هذا اي في

سنعد للبول

ضربه الى الفحمة احيانا الذي عن الكلية وهو عند ما يكون شديد ٢لا حتراق واما النخالي
فقد يكون عن جرب المثانة وكثيرا من قروحها وقروح العروق ولم يذكر للعلم بذلك
وقد يكون من ذوبان ٢لا عضا والفرق بينهما انه اذا كان هناك حكة في اصل القضيب
ونتن فهو من المثانة وخصوصا اذا سبقه البول مدي فانه يدل لا محالة على انه من المثانة
لا من غيرها ولا من الذوبان وخصوصا اذا دل سائر الدلايل على نضج البول فان
نضجه يدل على ان الرسوب النخالي من المثانة ومن العروق العالية من الكبد والكلى
فاذا كان نضجا يدل على انها صحيحة المزاج لا قلبه بها بل بالمثانة والقلبه بالفتح العلة
يقال ما به قلبه اي ليس به علة تقلبها عن مزاجها وقال القرشي هو ماخوذ من القلاب و
هو دا ياخذ البعير فيشتكي من قلبه ويموت من يومه وان كان اي الرسوب النخالي مع
التهاب وضعف قوة وسلامة اعضا البول وكان اللون الى الكمودة فهو من ذوبان
وفي بعض النسخ من ذوبان ٢لا عضا وفي بعضها من ذوبان ٢لا خلاط وهو خطا لان
النخالي لا يمكن حدوثه من الخلط قوله واما السويقي والدشيشي اي الذي هو
الدشيشي ولذلك قال فالكثرة من احتراق الدم وهو الى الحمرة وقد يكون كثيرا من
ذوبان ٢لا عضا والجراد فيه ان كان الى البياض وانما ذكر كثيرا بعد قد ليعلم انه للتحقيق
وقد يكون ايضا كالنخالي من المثانة الجربة لكن في ٢لا قل اي يكون لا بيض من
٢لا عضا البعيدة وهي في ٢لا كثر ويكون من القريبة كالمثانة والبراح وهذا يكون
في ٢لا قل لان المثانة رقيقة الجرم فلما ينفصل منه شيء كنخالة الدشيشي الا اذا عرف
وهو نادر وانت يمكنك ان تعرف وجه الفرق بينهما اي بين المثاني وبين غيره مما
قد سلف اي في النخال وفي بعض النسخ مما قد علمت وهذا ان كان الى البياض واما ان كان
الى السواد وهو المذكور اولا فهو من احتراق الدم وخصوصا في الطحال فان دمه
اشد سوادا وقد يكون من الكبد والكلية وقد عرفت الفرق بينها في الكرسني
قوله وجميع الرسوب الصفائحي الذي يكون من سبب في المثانة والكلية ومجاري
البول فانه في ٢لا مراض الحادة رديء مهلك ظاهر لانه في الحميات الحادة يدل على قوة
الحرارة واشتعالها ولما فرغ من بيان احوال الخراطي باقسامه شرع في بقية ٢لا قسام
الغير الطبيعي وقال وقد عرفت من هذه الجملة اي المباحث المذكورة في احوال
الخراطي حال اللحمي وهو السادس من ٢لا قسام ويكون من احتراق الدم الكبدي
لان ما يكون من غيره يكون شديد السواد ولا يكون لحميا ويكون من ٢لا عضا اما
٢لا عضا الكلية ويكون ذلك اذا كان صحيح اللحمية لشبه ايضا الفه ولا
يكون في البدن ذوبان اذ لو كان في البدن ذوبان لا يتعين ان يكون ذلك من
الكلية لجواز ان يكون من غيرها من اللحوم واما من الكبد ويكون ضعيف ٢لا تصال
قبل التفتت ويضرب الى الفحمة واكثر الرسوب اللحمي يكون من الكلية اذ الكاين من
الكبد او من الدم في الغالب يكون صغيرا كرسنيا ويكون بعيدا عن اللحمية بسبب
بسبب قبول ما يتكون فيهما للتفتت فتصغر اجزاوه في مسافة المزدوج بالبول قوله

والبول النضيج اشارة الى الفرق بين ما يكون من الكلية وبين ما يكون من الاعضاء التي
فوقهما من الاوردة وهو ان البول اذا كان نضيجا دل على صحة الاوردة لان النضج
في الغالب انما يحصل فيها وفي الكبد على ما عرفت وعلل الكلية لا تمنع نضجه لان ذلك فوقها قوله
واما الرسوب الدسمي وهو السابع من الاقسام فيدل على ذوبان الشحم والسمين واللحم
ايضا وانما يكون ذلك بان يذوب شيء من جرمها ثم يعرض له جمود فينعقد وابلغ اي
في الدلالة على الذوبان الشبيه بما الذهب على ما في اكثر النسخ اي الذي يشبه الذهب
المحلول في الصفرة على ما صرح في الكتاب الثالث وفي بعض النسخ بما الدهن اي الما الذي
يكون في معادن الدهن مثل ما يطفو عن النفط وقال منقح القانون ما الذهب تصحيف
والا فما المعنى فيه انتهى يعني بما الذهب الذهب المحلول اي يعني الما الذي يطفو في
الذهب المحمي او الما الذي ينبع الذي من معادن الذهب فانه لو قال قايل انه يريد
واحدة من هذه او ما يجري مجراها لم يصب لان الرسوب الدسمي لا يشبه شيا منها و
الصحيح فيما يقع الى انه الشبيه بالدهن اي الزيت في لونه وقوامه ودسومته ولقائل
ان يقول لا نسلم انه لو اراد المعنى الاول لا نصح لما ذكرنا من تصريحه بذلك ويستدل
على مبداه اي مبدا الذوبان بوجهين الاول من القلة والكثرة فانه ان كان كثيرا فهو من
موضع قريب لان ما يكون من بعيد يتفرق في البدن ولا يخرج منه في البول الا القليل جدا
وان كان في الاصل كثيرا الثاني من المخالطة والمفارقة فان ما كان من ذلك متميزا
فهو من مكان قريب وما كان شديد المخالطة فهو من بعيد واليهما اشار بقوله
فانه اذا كان كثيرا متميزا فاحدس انه من ناحية الكلية ولذوبان شحمها وان
كان اقل وشديد المخالطة فهو من مكان ابعد قال الاستاد ولي في تحقيق معنى كون
الرسوب مخالطا ومتميزا نظر لان الرسوب لا يكون الا متميزا الا ان يعني بهذا الا
ختلاط كون الرسوب منبثا في المائية متفرقا فيها لكن هل لا يدل على قرب مبداه
او بعده بل على كمال نضج المائية وضعف نضجها فان نضجها اذا كمل رسب الثقل
كله ولم يبق منه ما يخالط المائية وان كان مبداه من قرب مخرج البول ويمكن
ان يقال بعد تسليم ما ذكر كله ان ذلك انما يكون في غير الرسوب الدسمي لانه قوله
واذا رايت في البول قطعة سمينة مثل حب الرمان اي في المقدار فذلك من
شحم الكلية لا يقال ان شحم الكلية في خارج جرمها ومجرى البول فيهما من داخلها
فكيف يمكن نفوذ هذه القطعة من شحمها الى مجرى البول لانها لا تنفذ جامدة بل
اذا ذاب وصار ممزوجا بالمائية دفعته الطبيعة من مسام الكلية الى مجرى البول
واذا اندفع الى المثانة جمد وغلظ لبرد المكان واما المدي وهو الثامن من
الاقسام فيدل على قرحة منفجرة اما من ورم او خراجة بعينه وهو في الاكثر يكون
من قرحة في آلات البول اذ من شان الطبيعة دفع الثقل الى اقرب المواضع واسهلها
اسهلها مخرجا ولذلك قال وخصوصا في اعضاء البول ولا سيما اذا كان منتن الثقل
محمود الرسوب فانه حينئذ يكون من آلات البول بلا شك اي الكلية وما تحتها

لما عرفت النقل ان المحمود انما يكون في البول النضيج ونضج البول يكون فيما فوقهما و
المخاطي وهو التاسع من الاقسام يدل على خلط غليظ خام اما كثير في البدن
او مدفوع عن آلات البول او بحران عرق النسا ووجع المفاصل وانما الحصر
دلالته فيما ذكر لانه انما يكون في البول بلغم اكثر من الامر الطبيعي فكثرته فيه
اما ان يكون مع كثرته في البدن كله او لا يكون والاول هو الذي يدل على خلط غليظ
خام كثير في البدن والثاني اما ان يكون لاجتماع بلغم كثير في آلات البول لا من
بحران مرض بلغمي اما لشدة برد مزاج الكلية او لغيرها فيندفع كثيرا مع البول وهو
الثاني مما ذكرنا ولان يكون بالقرب من مخرج البول لمرض بلغمي فتدفع الطبيعة بالبحران
مادته الى هناك كما في بحران عرق النسا والمفاصل واوجاع الورك ويستدل عليه
اي على ما يكون من بحران لا من غيره لحصول خفة عقيبه وربما لطف ورق اي الخلط
الغليظ بالحرارة الغريبة فظن رسوبا محمودا لانه يشبهه في الرقة واللطافة ولا يكون
محمودا ولذلك يجب ان لا نغتر في الامراض الحادة بما يرى في هيئة الرسوب المحمود
اذا لم يكن وقت النضج ولا دليله حاضرا لان ذلك يكون لحرارة المرض الحادة و
قد يدل اي المخاطي على استيلا برد من مزاج الكلية وقد اشرنا اليه في القسم
ايضا والفرق بين المدي والخام بعد تقاربهما في اللون والقوام حسا ان المدي
يكون مع نتن ويتقدم دبيلة وورم وتسهل اجتماع اجزائه وتفرقها للطافتها بالنسبة
الى اجزاء الخام ويكون منه اي بعضه ما يخالط المائية جدا اي مخالطة تامة لزيادة
لطافته وبعضه يتميز منها جدا لثقله واما الخام فيكون كدرا لا يجتمع بسهولة ولا
يتشتت بسهولة كل ذلك للزوجته وبرودته والبول الذي فيه رسوب مخاطي
كثير اذا كان اي ذلك البول غزيرا وكان في آخر النقرس واوجاع المفاصل دل
على خير لاندفاع مواد المرض بعضها بالرسوب وبعضها بالبول واما الرسوب الشعري
وهو العاشر من الاقسام فهو رسوب يكون من رطوبة غليظة لزجة اذ هي
مستطيلة صادفتها حرارة عاقدة فتكون شعرا كما تكون الحصاة ويكون لونه
تابعا لمادته فان كانت بلغما صرفا كان ابيض وان خالطه دم كان احمر ويكون
انعقاده في الكلية وذلك لان المثانة لسعة تجويفها تكون الرطوبات فيه كثيرة
فتقوى على تجفيف ما يكون منه الشعر قبل تصلبه بخلاف ما يكون منه الحصاة لانه
مع شيء غليظ يكون كثيرا والعروق لا تبقى فيها الرطوبات ولا يجتمع لفرط ضيقها
ومع ذلك عصبية قليلة الحرارة لا ينعقد فيها الشعر فلذلك يكون انعقاده في
الكلية وقال ابن ابي صادق ان جوهر الشعر طولاني والكلية ليست كذلك فالمحل
الانسب له العروق التي تسمى البرابخ وهو ضعيف لما قلنا وقال الاستاذ وقول
لا يبعد ان يكون الاسفل من ذلك تكونه في المثانة والعروق اكثر وفيه نظر قوله
وقيل انه اي الرسوب الشعري ربما كان اشد في طوله الطائل موجبا لسوء نزح
للفصول فانه قال رايت من هذا الشعر ما له طول لا يكاد يصدق به من سمع فان

طول بعضه كان وربما من نصف ذراع وكان قصة هذا الرجل انه مكث نحوا من شهر
قبل ان يبول هذا البول يأكل باقلا كثيرا مطبوخا ونيا رطبا ويابسا و
رأيت رجلا آخر بال مثل هذا البول وقد استعمل اطعمة غليظة تولد خلطا لزجا و
اما الشبيه بقطع اللحم المنقوع فهو الحادي عشر من الاقسام وهو رسوب غليظ
شبيه بلون اللحم المنقوع ويدل على ضعف العروق والامعاء وربما كان سببه تناول
اللبن والجبن يعني سببه يكون اما من داخل واما من خارج اما الاول فضعف
العروق والامعاء او سوء الهضم فيهما وذلك لانهما اذا ضعفتا او ساء الهضم فيهما لا لضعفهما
بل لكثرة الغذاء او رداءته او كثرة الحركات عليه يلزم ان لا يجود هضم الكيلوس
فلا تقوى الكبد على احالته خلطا فيخرج باقيا على كيفيته واما الثاني فتناول اللبن
والجبن وهو ظاهر لان ساذجهما وغليظهما يقتضي كون الرسوب كاللحم المنقوع لكن
ذلك ايضا يكون لضعف الهضم المعدي واما الرملي وهو الثاني عشر من الاقسام
فهو رسوب يكون من مادة غليظة مستعدة للتحجر وحرارة عاقدة وقد يكون
رملا وقد يكون شبيها به ويصدق على كليهما انه رملي ويدل دائما على ان هناك حصاة
متعقدة او في الانعقاد اي الانحلال والا لم يخرج الرمل او ما هو شبيه به مع البول
والاحمر منه اي من الرملي يكون من الكلية والذي ليس باحمر سواء كان ابيض او اكمد
من المثانة وهو ظاهر واما الرمادي وهو الثالث عشر من الاقسام فهو رسوب
لونه بين البياض والزرقة اليسيرة واجزاؤه صغار مستديرة واكثر دلالته يكون
على بلغم او مدة عرض لها بطول المكث تغير اللون وتقطع الاجزاء وقد يكون اي
تغير اللون وتغير الاجزاء الاحتراق عارض لها اي للمدة حين نضجها وهو ظاهر واما
الرسوب العلقي وهو آخر الاقسام فهو دم متعقد بسبب جمود يعرض او لسوداوية
وما يكون انعقاده لجموده فهو اما من اعضاء البول وهو الاكثر او مما فوقها وهي
الكبد فان كان شديد الممازجة فهو من الكبد ويدل على ضعفها لعدم تمييزها
الدم عن المائية وان كان دون ذلك في الامتزاج دل على جراحة في مجاري البول
او تفرق اتصال فيها بان ينصدع بعض عروقها ويخرج دم كثير ويتفرق منها
بانه ان كان متميزا عن المائية فاكثرها من المثانة والعصب والاخير فوقها ف
لا استقصاء في هذا بل في الامراض الجزئية في باب بول الدم وما يكون انعقاده
لسوداوية فكما يعرض للطحال واليه اشار بقوله واذا كان في البول مثل
علق احمر فالمريض مطحول ذلك لحالة وذلك لاستفراغ المادة بالبول واعلم انه
لا يخرج في علل المثانة دم كثير لوجوه آ ان عروقها مخالطة مندسة في جرمها ب
انها ضيقة لوقتها ج انها قليلة لعدم الحاجة الى كثرتها قال واما دلالة
الرسوب من كميته اقول لما فرغ من بيان اقسام الرسوب الغير الطبيعي كيفية
دلالته بجوهره شرع في بيان دلالته بحسب كميته وكيفيته ووضعه ومكانه وزمانه ونسبته
مخالطته اما دلالته من كميته فيكون اما من قلته وكثرته او من مقداره في صغره وكبره

وذلك لان الكمية يراد بها العدد ويراد بها المقدار وكثرته يدل على كثرة السبب
الفاعل اي قوة القوة وانتهاضها لدفع فضلات الغذاء او قلته على قلته اي ضعفها
وتوسطه على توسطه وكان الحق ان يذكر المادة ايضا وكأنه انما لم يذكرها لان الرسوب
الكثير لا يكون من الفاعل الا اذا كثرت المادة واما مقداره فدلالته بحسب صغره
وكبره كما مر في الرسوب الخراطي من انه اذا كان من غير المثانة كان نحيفا كثير المقدار
وان كان منها كان رقيقا واما دلالة الرسوب من كيفيته فاعلم ان ذلك اما ان
يكون من لونه او طعمه او رائحته او شكله او قوامه وهذا الاخير يعبر عنه بوضعه اما من لونه
فالاسود منه على الاقسام التي مر ذكرها اي الراسب والطافي والمعلق دليل ردي
والراسب اردأ الدلالة على فناء الرطوبة واستيلاء الارضية ثم المعلق لدلالته على توسط
الموجب وهذه الاقسام ليست دليلا رديا من جميع الرسوب الاسود بل الاحتراقي
والجمودي فان الاسود البحراني سواء رسب او تعلق او طفا لا يكون رديا وقوله
واسلمه ما كان الرسوب اسود والمائية ليست باسود مشعر بذلك وانما يكون هذا
اسلم لانه يكون بحرانيا اذ البول لا يكون كذلك الا في البحران فان الاحتراقي و
الجمودي يسود فيهما الرسوب والمائية والاحمر اي الرسوب الاحمر يدل على الدموية
اي المادة الدموية وعلى النضج اما الاول فظاهر لان الدم اذا غلب يغلب على الثقل
لونه واما الثاني فلان الطبيعة تعجز حينئذ عن تشبيه ما ينفصل من الدم مع البول
الى البياض وقيل المراد بالنضج ما يكون في الهضم الثاني وهو صحيح اذ الكيلوس حينئذ
يكون اخذا في استحالته الى الدم وما ينفصل منه مع البول يكون احمر والاصفر يدل
على شدة الحرارة وخبث العلة اما الاول فظاهر لان ذلك يكون لكثرة الصفراء
واما الثاني فلان حرارة الصفراء العفنة تذيب البدن وتحرق مواده لقوتها و
الابيض منه محمود على ما قلنا اي ان كان ابيض بسبب النضج التام ومنه اي
من الابيض مذموم وهو ما يكون بياضه من النضج الصالح وهو مخاطي ومدي وغروي
اي شبيه بالغري وفي بعض النسخ دعوي اي شبيه بالرغوة والصحيح هو الاول و
الاخضر ايضا طريق الى السواد ولا يكون خضرته خضرة كراثية او زنجارية فدلالته
على احتراق شديد واما ما يكون خضرته خضرة بنفسجية او سماجونية فدلالته على
الجمود الشديد هذا دلالته من لونه واما دلالته من رائحته فعلى ما سلف في البول
من ان المنتن جدا يكون للعفونة او المدة والعديم الرائحة لسقوط القوة الى
آخر ما هنالك ولم يذكر دلالته من طعمه من ان الحلو منه يدل على غلبة الدم والمر
على غلبة الصفراء الى غير ذلك لانه اسقطه ولا دلالته من شكله لما سبق من الاشارة
اليه من ان استدارته يكون للنضج وعدمها لقصوره واما دلالته من وضعه
فمن ملاسته وتشتته فان الملاسة والاستواء في الرسوب المحمود احمد وفي
المذموم اردأ اما الاول فظاهر لدلالة ذلك على قوة الطبيعة واستيلائها
بحيث لم يترك جزء منه الا فعلت فيه النضج واما الثاني فلان كل حالة في الرسوب

المحمود لقوة فعل الطبيعة فهو في المذموم لقوة السبب الغير الطبيعي والا لم يكن مذموما
وقوة السبب الغير الطبيعي لا محالة لا يكون محمودا واما الثالث فانه فيدل على الرياح
وضعف النضج وهو طافي لان الرياح شانها تفريق اجزائه وجودتها فانه يكون
لقصور النضج وهذا بيان دلالته بنفسه واما دلالته من مكانه اي الغمامة فانه
يكون في اعلاها او في وسطها او في اسفلها والاول هو الطافي ويسمى غمامة والثاني
المتعلق وهو الواقف في الوسط وهذا اكثر نضجا من الاول لان سبب الطفو في
الاكثر يكون رياحا تخالط الثفل وتمنعه من النزول ولا يكون ذلك الا لضعف
الطبيعة وعجزها عن تحليلها واذا لم تطفو بل تعلق دل ذلك على ضعف تلك
الرياح وقلتها فيكون اكثر نضجا وخير المتعلق ما قال حمله وبعد به اي زوايه
التي يكون عليه الى اسفل لدلالته على مزيد النضج من الذي لا يكون كذلك
لان ذلك طريق الى الرسوب والثالث هو الراسب وهو احسن نضجا وذلك لان
الغالب في الاعضاء الارضية لكون صلبة قوية على الحركة بعيدة عن الانفعال
وحينئذ يكون الغالب في الفضول المندفعة مع البول اذا كانت نضيجة الارضية
وهي تميل بطبعها الى اسفل فيكون الاقرب الى كمال النضج الراسب هذا في الثفل
المحمود واما في المذموم فاخفه اصلحه مثل الاسود وذلك في الحميات الحادة فان الاسود
فيها مذموم لانه يكون احتراقيا ومع ذلك الطافي منه يكون اصلح من المتعلق
لان طفوه دليل على ان فيه اجزاء لطيفة كثيرة والمتعلق اصلح من الراسب لبقاء
تلك الاجزاء فيه ايضا بخلاف الراسب فانه اردأ لدلالته على افنائها وبقاء الارضية
اللطيفة الموجبة لطفو الثفل او تعلقه فيصير راسبا وكذلك اي مثل الاسود في الحميات
اذا كان الخلط بلغميا او سوداويا فان السحابي الغمامي فيه خير من الراسب لانه
يدل على تلطيفه وان كان فيه اجزاء لطيفة بعد بخلاف الراسب فانه اردأ من
المتعلق والطافي الا ان يكون سبب طفوه الريح الكثيرة جدا فان الراسب حينئذ
خير من المتعلق وهو من الطافي قال السامري في هذا الكلام نظر لان الطفو
من الريح انما يكون في الرسوب المحمود وكلامه ههنا في الرسوب المذموم و
ضعفه ظاهر واما اذا لم يكن اي سبب الطفو ذلك اي الريح الكثيرة فان الطافي
منه اسلم من المتعلق واسوء الراسب لما عرفت وسبب الطفو اما حرارة مصعدة
فانها تصعد الجسم وان كان ارضيا كما تشاهد تصعد الحطب دخانا واما ريح تخالطه
مرارضية وتصعدها بميلها الى فوق وقد يكون سببه الاستواء كما نشاهد
طفو الرصاص المنبسط جدا على الماء ولم يتعرضه الشيخ لان الاستواء بالحقيقة
مانع من النزول لا موجب للصعود والكلام فيه والرسوب المميز يطفو في البول
الغليظ وهو ظاهر وخصوصا اذا خف فانه حينئذ يعجز عن الخرق ويرسب الرقيق
وخصوصا اذا ثقل اذ حينئذ يكون اقوى على الخرق واذا ظهر المتعلق والطافي
في اول المرض ثم دام على ذلك على ان البحران يكون بالخراج وذلك لان ظهور

في اول المرض دليل على كثرة المادة والا لم يكن حينئذ رسوب البتة ودوامه عليه دليل
على عصيانها عن النضج والرسوب ومع عصيانها لا تقوى الطبيعة عن دفعها تاما
ولا يخفى انها ليست ايضا عاجزة عنه تاما والا لم نظهر بقبل اصلا فتدفعها دفعا ناقصا
الى بعض الاعضاء الخسيسة ويحدث منها الخراج اذ عندئذ فاعتها اليها لا يمكن اخراجها
الا بنضجها وتصيرورتها قيحا ولما لم يمكن الحكم بان ظهور المتعلق والطافي في اول المرض
ودوامه منذر بالبحران الخراجي مطلقا قال لكن الصبيان قد يبقى مرضهم برسوب
محمود طاف او متعلق لما ذكرنا فيما سلف من انه كثيرا ما يبقى امراضهم
ولم يرسبوا شيئا وكثيرا ما لا يبلغ الرسوب في ابوالهم الى ان يتسافل بل ربما كان
منه شيء مستطاف او متعلق لان تحلل ابدانهم يقتضي كثرة تحلل المواد وقلتها
في ابدانهم واذا قلت فعجز ان تخرق المائية وتنزل اذ لكثرة المقدار معونة عظيمة في
الخرق والطافي والمتعلق الدسومي اذا كان يشبهها بنسج العنكبوت اي منسوجا ومتصلا
بعضه من بعض او تراكم الزلالي فهو علامة ردية لدلالته على ذوبان الاعضاء ويمكن
الحرارة الغريبة فيها والزلالي جمع الزلابية وفسرها جالينوس بالخبز الذي يخبز على الطابق
مكانه خبز مثقب ومنه ذباب بمصر يقال على خبز يقلى بالدهن ويثقب بالاصابع وفي
العراق واكثر بلاد العجم على ضرب من الحلواء الذي فيه ثقوب كثيرة وفي بعض النسخ
الزلالي جمع زلية وهي ضرب من البسط ذو خمل وكانها تصحيف لان الزلية لا يشبه
نسج العنكبوت وقال القرشي والمسيحي انها جمع زلية وهو ولد نسجها فقوله وكثيرا
ما يظهر في القارورة ثفل طاف غير جيد فيما اف منه ولا يكون فيه شر لان ذلك
يكون ابتداء نضج وفعل الطبيعة في ابتدائه يكون ضعيفا ثم اذا قوي فعلها يحول
اي يستحيل الى الجودة فيصير متعلقا ثم اذا استمرت في فعلها يصير راسبا فيكون ذلك
الطافي دليلا غير ردي اما لو تعقب هذا الطافي رسوبات ردية كالاسود مثلا فالخوف
الذي وقع منه في اول الامر واجب بهذا دلالته من مكانه اما دلالته من زمانه فهي
انه اذا بل واسرع الرسوب فهو علامة جيدة في النضج لدلالته على ان المادة
قد نضجت نضجا بالغا وكذلك اذا حرك الاناء وتحرك الرسوب بسرعة واذا ابطأ
او لم يرسب فهو دليل عدم النضج بقدر حاله في كثرة الابطاء وقلته واما دلالته من هيئته
مخالطته اي نوع كونه شديد المخالطة بما خالطه او متميزا عنه فهي كما مر ذكره عند ذكر
بول الدم والدسم وهو ان الدم الخارج بالبول وكذلك الدسم ان كان من الات
البول كالكلى والمثانة كان متميزا عن المائية وان كان من اعضاء فوقها كان شديد
المخالطة بها قال الفصل السابع في دلائل كثرة البول وقلته اقول
قلة مقدار البول وكذا كثرته قد يكون بالنسبة الى المعتاد وبالنسبة الى الماء
المشروب وهو قف يعني حكم كل من ذلك فان كان قليلا بالنسبة الى المعتاد
دل على ضعف القوة الجاذبة الكلى او دافعها او دافعة الكبد او المثانة وان كان
قليلا بالنسبة الى الماء المشروب دل على تحلل كثير كالعرق بسبب تعب وغيره

كمزاج مفرط الحرارة او على استطلاق بطن او استعداد للاستسقاء لان المائية اذا
لم تخرج بعد المشروب ولم تتحلل باندفاعها الى ظاهر البدن بالعرق وشبهه انصرفت
لا محالة الى جهة اخرى وخرجت بالاسهال وان لم تخرج فربما تعرض انصباب بعض آلات
البول كالبرابخ وانحدرت الى تجويف البطن بعضها فيقل البول او كلها فيحتبس بالكلية
وعلى التقديرين تعرض الاستسقاء دفعة وقد يقل لقلة شرب الماء وتحلل البدن
ويسخن تقع في مجاري البول او يميل المواد الى الدماغ كما في السرسام وهذا ان كان البول
البول قليلا وان كان كثيرا دل على ذوبان كما يكون في الحميات المحرقة او على استفراغ
فضول ذائبة يدفع الطبع لها في البحران بالادرار كما في اوجاع النسا والمفاصل
وامثال ذلك ويستدل على اصابة الفرق بينهما بحال القوة اي ويستدل على ان
الفرق بين الذوباني والاستفراغي صواب بحال القوة فان كانت ضعيفة فهو ذوباني
والا فهو استفراغي هذا وقد يكثر البول باستعمال الفواكه الرطبة واستعمال المدرات
وتكاثف مسام البدن وترك حركة معتادة وبطول احتباس البحران وضعف ماسكة
الكلى مع قوة حرارتها قوله البول الردي الى اخره اشارة الى احكام مفرقة للبول
الكثير والقليل منها ان البول الردي اللون الدال على الشر متى كان اعني اي
مستفرغ كثيرا دفعة كان اسلم لدلالته على ان القوة متمكنة في دفعها واذا كان
منقطعا اي يستفرغ قليلا قليلا دل على ان الشر كثرة المواد وضعف القوة ولم يرد
كالاسود والغليظ مثال للبول الردي المذكور ولو لم يعتد الردي باللون ليكون الاسود
مثالا لردي اللون والغليظ ردي القوام لكان اولى على ما لا يخفى فكل منهما يجوز
ان يكون بحرانيا وغير بحراني وقال المسيحي المراد بالاسود الاحتراقي والجمودي
لا البحراني وبالغليظ الذوباني لا البحراني وعكس الاستاذ الامر فيهما بناء على ان
استفراغ كل منهما كثيرا دفعة انما يدل على الخير اذا دفعته الطبيعة بالبحران
ومنها ان البول المختلف الاحوال وهو الذي يبال تارة قليلا وتارة يحتبس
وقد يبال جدا متعب للعزيزة وهو دليل ردي لانه يدل على ان الطبيعة ليست
بقوية ولا مستقيمة الى صهقق تادة ويدفع كثيرا او يتعب تارة فيدفع قليلا و
يعجز بالكلية فيحتبس ومنها ان البول الغزير في الامراض الحادة اذا لم يعقبه راحة
فهو دليل حق او نفخ من التهاب وذلك لان كثرة البول اذا لم يكن لها سبب
من خارج يكون اما للذوبان او لدفع فضول كثيرة على سبيل البحران ولو كانت
كثرتها في الامراض الحادة على سبيل البحران لكان يعقبها لا محالة راحة فاذا لم
يعقبها يكون من الذوبان وحينئذ اذا كانت القوة ضعيفة قرب الهلاك و
ان كانت قوية امكن الجموع لكن يعرض جفاف مفرط والتهاب ويلزم ذلك اما
الدق او الشيخ او ما يجانسهما من الامراض المجففة وكذلك الفرق اي حكمه حكم البول
المختلف الاحوال والبول الغزير في الامراض الحادة على ما مر تقريرهما ومنها ان البول
الذي يقطر في الامراض الحادة قطرة قطرة من غير ارادة يدل على افة في الدماغ

اكثر لدلالته على جمع

تادت الى العصب والعضل فان كانت الحمى ساكنة وهناك دلايل السلامة فاذن بر عاف
والادل على اختلاط العقل والفساد وتحقيق القول ههنا يحتاج الى بيان امرين آليات
التقطير ت اسباب خروج البول من غير ارادة اما الاول فاسبابه اربعة احدها
البول فانها تدفع المثانة وتحوجها الى دفعه اولا فاولا من غير ان تجمعت استرخاء
العضلة المحيطة بالمثانة فتعجز عن الامساك الى ان يجتمع في تجويف المثانة وسوطاهر في
ورم فيها يجاور ما من الاعضاء كالامعاء الغلاظ فانه تزاحمها ويمنع من احتمال البول
واما الثاني فسببه امران آ استرخاء المثانة بحيث تعجز عن امساك البول الى ان
يحصل الارادة ت ضاغط يضغطها ويمنع اجتماع البول فيها واذا عرف ذلك
فنقول البول الذي في المرض الحاد ان كان لسبب خاص بالآت البول لم يدل ذلك
على شيء من احوال المرض وان لم يكن لسبب خاص بها فاما ان يكون لسبب خاص بالدماغ
او لا يكون والاول كما اذا اختلط الذهن اذ حينئذ لا يبقى ارادة فيخرج بدونها و
يدل على افة حاصلة في الدماغ لا على انها سيحصل والثاني كما اذا انصرف الدماغ فينا
ذكر في ذلك العصب والعضل فتصرفت عضلة المثانة لانه انما يحصل من استرخاء
تلك العضلة وذلك انما يكون في مرض فالحمى دون الامراض الحادة واذا انصرف الدماغ
على الوجه المذكور استعد للتورم وقبول المواد فحينئذ اما ان يكون هناك دلايل
السلامة بان يكون الحمى ساكنة والقوة قوية اولا فان كان الاول انذر برعاف لدفع الطبيعة
المواد بالبحران اذ الطبيعة انها قوية وقد ينذر بورم خلف الاذنين اذ قد يدفع الطبيعة
المواد اليه ايضا لكن حيث لا يكون ذلك الا مع ضعف ما في الطبيعة وعصيان في المادة
وذلك نادر في دلايل السلامة ويكون نادرا جدا لم يتعرض له الشيخ وان كان الثاني
عرض اختلاط الذهن والفساد ضرورة ان المواد متوجهة الى الدماغ ودلايل السلامة
منتفية فتحصل اورام الدماغ وتخليط العقل وقال المسيحي التقطير اذا حصل في الحمى
فهي لا تخلو اما ان يكون ضعيفة او قوية وكذا الدماغ فالاقسام اربعة آ ضعف الحمى
مع قوة الدماغ ويحصل منه الرعاف ت عكسه ويحصل اختلاط العقل والفساد
ج ضعفهما ولا يلزم شيء من ذلك د قوتهما ويحصل اورام خلف الاذنين وذكر الشيخ
الاولين وترك الاخيرين وفي لزوم الرعاف على الاول وعدم لزوم شيء على الثالث
وتخصيص اورام الخلف بالرابع نظر ومنها انه اذا قل بول الصحيح ورق ودام واحس
بثقل ووجع في البطن دل على ورم صلب بنواحي الكلية وذلك لان قلته ورقته تدلان
على احتباس ما غلظ منه بنواحي الكلية لدلالة وجع البطن وثقله عليه لان الكلى يكون
هناك ومتى احس بمثل ذلك فهو انذار بورم صلب لغلظ ما احتبس هناك ومنها انه اذا
غزر البول في علة القولنج فربما بشر بانقضائها اي شفاء لان غزارته في القولنج لو كان
لقوة الوجع وتحليله للاخلاط لم يكن مبشرة بالشفاء بل انما يبشر به اذا كانت
لدفع الطبيعة المادة الى جهة البول خاصة اذا كان البول ابيض سهل الخروج فانه
حينئذ يكون ادل اما اذا كان ابيض فلان المادة يكون في الاكثر بلغما واما اذا كان

المادة

سهل الخروج فلذلك دل على ان خروج ذلك بالبحران **قال** الفصل الثامن
جملة قول وفى بعض النسخ جملة القول فى البول النضيج الصحى الفاضل **اقول**
البول النضيج الصحى الكامل هو الذى يستجمع اوصافا اربعة الاول ان يكون معتدل
القوام وسوكما هو لان ما سواه يكون خارجا عن الاعتدال ولا يكون محمودا الثانى
ان يكون لطيف الصبغ مائلا الى الاترجية لما انه قد علم بان الاصفرار ان ما دونه عن البتى
وغيره يكون لبرد المزاج وما فوقه لحره وهذا راى الشيخ وكثير من المتاخرين واما القدما
فذهبوا الى انه هو الذى يكون لونه قريبا الى الاحمر الناصع لان غالب الاخلاط هو الدم
ولونه الطبيعى كذلك وهو ضعيف لان البدن اذا كان جاريا على مجراه الطبيعى لا
يخالط البول شئ من الاخلاط سوى الصفرا والمائية عند انحدارها من الكبد الى
الكلى يصفيهما من الدم ليغتذى به ويتحدر الباقى فصاحبه الى المثانة وما يرجع منها
فهو تستنجى الصفرا التى يعين الدم على النفوذ فى المسالك الضيقة ولحدرها
الى المثانة الثالث ان يكون محمود الرسوب ان كان فيه وهو ان يكون على الصفة المذكورة
قبل من البياض والخفة والملاسة والاستوا واستدارة الشكل الرابع ان يكون الرائحة
معتدلة لا المنتنة ولا الخامدة وقد سبق بيان ذلك كله ومثل هذا البول اذا وجد او رئى
على ما فى اكثر النسخ فى مرض يكون ذلك المرض فى غاية الحدة دفعة دل على افراق اى
برء يكون فى اليوم الثانى لان هذا انما يكون اذا كانت الطبيعة مستولية على المادة
جدا واذا كانت كذلك قويت على دفعها فى يوم واحد صفا رق المرض فى اليوم الثانى
وليس المراد من تقييد المرض بكونه فى غاية الحدة انه لا يدل على الافراق الا فيه بل المراد
به المبالغة بان المرض وان كان فى غاية الحدة كان الامر كذلك ففى غيره بطريق الاولى
والمراد بكونه دفعة انه يكون فى زمان قصير لانهم يسمون الكائن فى زمان قصير كائنا دفعة
قال الفصل التاسع فى ابوال الاسنان **اقول** لما كان حال البول
يختلف بحسب الاسنان وجب على الطبيب معرفة ما يقتضى كل سن فالاطفال يضرب
ابوالهم الى اللبنية من جهة غذائهم ورطوبة مزاجهم فانها يقتضى ان يكون ابوالهم
غليظة كاللبن ويكون اميل الى البياض والصبيان بولهم اغلظ واثخن من بول
الشبان واكثر تثورا اما كونه اغلظ واثخن فظاهر لرطوبة امزجتهم وكثرة ماكلهم
ومشاربهم واما كونه اكثر تثورا فلوجهين ا لكثرة ما يعتريهم من الاستمرار فان ذلك
يلزمه كثرة الرياح ب لكثرة حركاتهم على الاغذية فان ذلك مما يخضخض الغذاء ويولد
فيه رياحا وبول الشبان الى النارية وهو ظاهر ايضا لحرارة مزاجهم وغلبة الصفرا عليهم
وبول الكهول الى البياض والرقة اما الاول فلضعف هضمهم واما الثانى فلان فضولهم
المستفرغة يكون قليلة فى الاغلب وربما كان غليظا بحسب فضول فيه يكثر استفراغها
وبول المشايخ اشد رقة وبياضا لان فضول قواهم عن الهضم كثير ويوجد فى بولهم الغلظ
المذكور بندرة لان قواهم من الاغلب لا تقوى على استفراغ فضول كثيرة واذا كان
بولهم شديد الغلظ كانوا معرضين لحدوث الحصاة فيهم لان ذلك يكون اما لكثرة

اندفاع الفضول مع البول او الفضول غليظة جدا والاول نادر الوقوع لما عرفت
انفا فاذن يكون للسبب الثانى واذا كانت المواد شديدة الغلظة كانت مستعدة
للتحجر لغلبة الارضية عليها وخصوصا اذا كانت لزجة ولذلك يكثر فى الصبيان ويكثر
تكونه فيهم فى المثانة وفى المشايخ فى الكلى لان مسام الكلى فيهم واسعة فيتحدر المائية و
يبقى العضلة فيها لا لقلة التحجر انما يحصل بحرارة قوية وكان الحق ان يكون حصوله فى
الشبان اكثر لان تولد المواد الغليظة جدا فى ابدان الشبان قليل لقوة هضمهم
بسبب وفور الحرارة وان اتفقت فقوة دفعهم يدفعها ولا يبقيها الى ان يتحجر **قال**
الفصل العاشر فى ابوال الرجال والنسا **اقول** لما ذكر ابوال الاسنان اشار الى
ابوال الاجناس ايضا لانها تختلف باختلاف امزجتها فيكون بول النسا على كل
حال اغلظ واشد بياضا واقل رونقا من بول الرجال كل ذلك لكثرة فضولهن
وضعف هضمهن لقصور حرارتهن وسعة منافذ ما يندفع منهن لمصلحة العرس وبما
يتحلب وفى اكثر النسخ يتحلل الى الات ابوالهن من ارحامهن لفضلات الطمث فانها
تتحلب وتندفع الى مثانتهن وانما قال على كل حال لان ذلك لا يختص بحال الطمث على ما
قيل من ان ابوال الحبالى لا تكون كذلك على ما ياتى ولا يريد به انه يكون كذلك فى حالتى
الصحة والمرض وان بول كل امراة فرضت يكون كذلك بالنسبة الى كل رجل بل المراد ان
البول الصحى لجنس النسا يكون اغلظ واشد بياضا واقل رونقا من البول
الصحى لجنس الرجال وبينهما فرقان اخران غير ذلك احدهما ان بول الرجل اذا حركه
يتكدر مالت كدورته الى فوق وهو فى الاكثر يتكدر وبول النسا الا يتكدر بالتحريك
لعلة يميزه اى انما يتكدر بول الرجل فى الاكثر بالتحريك دون بول النسا فانه لا يتكدر
وان يتكدر كان قليل الكدر لعلة يميزها من شانها ان يتميز فى بولهن لبرد مزاجهن بخلاف
بول الرجل فانه لحرارة مزاجه يكثر ما يتميز فى بوله وانما يميل كدورته الى فوق دون
كدورة ابوال النسا ان ظهرت فانها يميل الى اسفل لخفة ما يتميز من بول الرجل وثقل
ما يتميز فى ابوال النسا لبرودة مزاجهن وثانيهما ان بول النسا يكون فى الاكثر
على راسه زبد مستدير لا بمعنى ان كل فرد منه يكون مستديرا اذ الزبد لا يكون الا
كذلك بل المراد جملة ذلك الزبد يكون شكله مستديرا لان الريح التى يكون فيه
لا تفرق لغلظه بل يجتمع فى موضع واحد ويكون كله هناك فيستدير لانه ليس
جانب منه اولى من جانب اخر بخلاف ابوال الرجال فان الريح التى فيها يكون لطيفة
وذلك مما يرققه ويفرق اتصاله فلا يبقى على الاستدارة قوله وان يتكدر
كان قليل الكدر كان حقه ان يذكره قوله لعلة يميزه على ما قررنا قوله وبول
الرجال على اثر جماع فيه حبيبات منتسج بعضها من بعض قد سبق بيانه من انه
يتخلف بعد الجماع اجزاء منوية ملتصقة بجوانب مجارى البول لانه لزج فاذا مر
بها البول جلاها بحدته واخرجها معه قوله ابوال الحبالى صافية وعليها ضباب
فى راسها اما صفاؤها فلاحتباس ما يخالط البول ويكدره لتغذية الجنين واما

ببب مج
اولى مج

الضباب في راسها فللطافته ما يسفل في المجاري ويختلط بالمائية بسبب انضامها وضيقها
لمزاحمة الجنين لها واحتباس الغليظ لضيقه والضباب بالكسر جمع ضبابة بالفتح وهي
سحابة تغشي الارض كالدخان وربما كان اي بول الحبلى على لون ماء الحمص وماء الاكارع
واصفرته زرقة وعلى راسه ضباب وذلك لاحتباس المواد الصابغة فانها متى
احتبست عملت الحرارة فيها وافادتها اللون المذكور وكيف كان يرى في وسطه كقطن
منفوش اي اسفل متخلخلا لقوة فعل الحرارة فيه وكثيرا ما يكون مثل الحب ينزل ويصعد
اي اذا حرك فانه حينئذ يصعد بسرعة واذا ترك نزل كالثفل المحمود قال الاستاذ
لكن يجب ان يعلم ان هذا لا يشاهد في ابوال الحبالى الا في الندرة وكان ينبغي ان لا يتعرض
له لانه انما يذكر ما هو دايم او اكثري الوجود لا ما هو نادر مع انه عبر عنه بانه دايم او
اكثري وهو قوله وكيف كان وكثيرا ما وفيه نظر وقوله واذا كانت الزرقة
شديدة الظهور فهو اول الحمل وان كان بدلها حمرة فهو اخر الحمل اما الاول فلان اول الحمل
يكون عمل الحرارة فيما يرسب ضعيفا بسبب ضعف القوى المنصرفة في البول لتوجهها
تبعا للطبيعة الى تكوين الجنين واما الثاني فلان الطبيعة تكون فرغت من التكوين
وهو المراد باخر الحمل وخصوصا اذا كان يتكدر بالتحريك لان ذلك يدل على انه
اجزاء الدم النضيج المختلط به ومما يقال ان الغمامة ان كانت في اعلى القارورة فالحمل
ذكر وان كانت في ناحية منها فهو انثى لا يعول عليه وبول النساء في الاكثر يكون اسود
لطول احتباسه وعمل الحرارة فيه والسخام بالضم سواد القدر **قال**
الفصل الحادي عشر في ابوال الحيوانات وفي بعض النسخ ومخالفتها لابوال الناس **اقول**
لما كان الناس فيما سلف يمتحنون الاطباء بعرض ابوال الدواب البهايم والاشياء الشبيهة
المغشوشة عليهم الجاهم ذلك الى الفحص عن ابوالها ليعرفوا بذلك ما يزور عليهم
ويتخلصوا من هذه السفها وذكر الشيخ ما يتميز به بول الانسان من ابوال الدواب
والبهايم في هذا الفصل وما يتميز به عن الاشيا في الفصل الثاني له فقال ربما امتحن
الطبيب اي يكشف الانسان عن حذقه واستشهاده بالمهارة فيه عند وقوفه على
ابوال الحيوانات فيما جرب به اذا اتفق ان اصاب فيه مع ان ذلك اي اتفاق
الصواب عسر وذلك لشدة الاشتباه فيها ومما قالوا اي الاطبا في التمييز بينها ان بول
الحمار يكون في القارورة كالسمن الذايب مع كدورة وغلظ من خارج وذلك
لكثرة الفضل وغلظه وثوره وبول الدواب اي البغل يشبهه اي يشبه بول
الحمار في الغلظ والكدورة لكنه اصفى لانها اعدل مزاجا والطف من الحمار ويخيل ان
نصف قارورته الاعلى صاف ونصفها الاسفل كدر وذلك لميل الاجزاء الغليظة
الى اسفل وفي بعض النسخ بدل يخيل ويحتمل ان يكون الى الفرع وبول الغنم اشبه في
صفرة قريب من بول الناس لاعتدال مزاجه وقربه من مزاجهم ولاكله صار
احسن غذايهم المحمود لكن ليس له قوام بسبب ضعف حرارته وثقله كالدهن
اي في الاجتماع او كثفل الدهن اي في كونه في اسفل وذلك بسبب قلة الحرارة

لانفصال الاجزاء الغريبة منه واذا لم ينفصل منه واثرت الحرارة فيما تصير بسبب
ذلك كالدهن او كثفل الدهن وكلما كان غذاؤه اجود فهو اصفى وهو ظاهر
وبول الظبي يشبه بول الغنم والناس لقرب مزاجه من مزاجهما لكن ليس له قوام
ولا ثفل له لقلة غذائه ويبس مزاجه وهو اصفى من بول الغنم لاستعمال حرارته
بسبب كثرة حركته الموجبة لزيادة الصفا وبول الفرس قريب من بول الانسان
لتقارب مزاجهما هذا ما ذكره الشيخ وللناس هاهنا اقوال مختلفة لا فايدة في ذكرها
وذكر ابن مطران في بستان الاطبا ان بول المسعور وهو من ضربه السموم اذا اخذ
في زجاجة ظهر فيه اجزاء جاد فاق لا يشك الناظر فيها انها كلاب صغار في غاية الصغر
واذا صفي في خرقة لم يوجد لها عين ولا اثر وان اعيد في القارورة وترك ساعة ثم
نظر اليه رؤيت بعينها مرة ثانية **قال** الفصل الثاني عشر في اشيا سيالة تشبه
الابوال والفرق بينهما **اقول** هذا هو الفصل الذي يذكر فيه ما يتميز به الاشيا التي له
المغشوشة من الابوال وهو ان السكنجبين مثلا وجميع الاشيا السيالة من ماء العسل
وماء التبن وغير ذلك كالزعفران ونحوه كلما قربت منه ازداد صفاء والبول بخلاف ذلك
وقد سبق الكلام في ذلك فلا نعيده وقد يفرق بين السكنجبين وماء العسل وبين
بول الانسان بانه اذا رفعت قارورة فيها السكنجبين او ماء العسل ونظر في اسفلها
وجدت كان فيها لطخة من العسل وفي وسطها مثل سحابة وهي لا تتحرك عن مكانها
بخلاف السحابة التي تكون في بول الانسان فانها تتحرك وتنتقل وبان ماء العسل
اصفر الزبد وماء التبن يرسب ثفله من جانب لا في الوسط ولا بالتمام ولا حركة له
وهذه الاحكام وان امكن التكلف في تلبيسها لكن الغرض فيها الاستقرار ولكن هذا
المبلغ كافيا في ذكر احوال البول وسنذكر في الكتب الجزئية بفصل اخر للبول فليطالع
من ثمه **قال** الفصل الثالث عشر في دلايل البراز **اقول** البراز مما
يستدل به على حال البدن وله دلالة ذاتية ودلالة عرضية والذاتية هي دلالته على
احوال الات الغذاء من المعدة والامعاء والكبد والماساريقا لانها هي المميزة له و
الفاعلة في قوامه ولونه والعرضية دلالته على احوال البدن بواسطة ما يندفع اليه
من فضوله وقد ذكر الشيخ ما يستدل به على حال البدن امورا بعضها بكميته وقوامه
ولونه وهيئته ووقته وقوته واختلاف الوانه وقد يستدل براحته وعدد مراته اما
الاستدلال بكميته فهو ان يتظاهر انه اقل من المطعوم اي مما ينبغي ان ينفصل من المطعوم
او اكثر او مساو فان كان مساويا لمقداره فظاهر وان زاد او نقص عن المعلوم ان يكون
ذلك لسبب فذلك السبب قال الشيخ للكثرة هي الاخلاط الكثيرة وسوطها هلاك رطوبات
البدن اذا كثرت كثر انحدارها الى طريقه وللقلة امور منها قلة الاخلاط و
قال الاستاذ فيه نظر لان قلة الاخلاط لا مدخل لها في قلة البراز وليس على ما ينبغي لان
رطوبات البدن اذا قلت وحصل الجفاف جذب الاعضا ما ينجذب الى الامعا من
الكيلوس جذبا مستقصى بحيث تنشف جميع رطوباته فيقل الثفل لا محالة ومنها احتباس

كثير منه اي من البراز في الاعور والقولون او اللفائف وهو ظاهر لانه اذا احتبس
شيء منه كان الخارج اقل مما كان ينبغي ان يخرج وقال الاستاذ وفيه نظر ايضا لانه يكفي
في قلة البراز احتباس شيء منه كثيرا او قليلا وليس على ما ينبغي ايضا لان المحتبس لو كان قدره
نزرا لم تظهر بسببه قلته والمراد بالكثير ان يكون شيئا معتدا به ولهذا احتج ان يقول و
ذلك من مقدمات القولنج لانه اذا احتبس شيء يعتد به سيبلغ الى حد يوجب انسداد
الامعاء وعروض القولنج ومنها ضعف الدافعة وهو ظاهر واما الاستدلال بعقب امره
فهو ان قوامه ان كان معتدلا فالامر بين وان لم يكن فاما ان يكون ارطب منه او
ايبس والاول اما ان يكون بدون اللزوجة والزبد او مع احدهما فان كان الاول فدل
اما على سدد تمنع نفوذ ما غلظ منه واما على سوء هضم اذ حينئذ لا يكون ما يصلح لجذب
الكبد الا شيء يسير ولا يحصل فيما يبقى ايضا نضج مفيد لقوام صالح وهذا ان يكون بان
الكثريا وقد يدل على ضعف من الجداول فلا يمتص الرطوبة وقد يكون لنزلات من
الراس تنحدر الى المعدة فتنحدر بالكيلوس قبل هضمه وترققه ايضا وتخرجه عن صلاحيته
للاغتذاء فلا يجذب الكبد منه شيء وقد يكون لتناول شيء مرطب للبراز وهو ظاهر فهذه خمسة
اسباب ذكره وقد ذكر جمع اخر منها ضعف جاذبة الكبد عن جذب لطيف الكيلوس
ومنها ضعف ماسكة المعا بحيث لا يحبس الكيلوس ريثما تجذب الكبد صفوه ومنها
تناول ما يرخي المعدة والامعاء كالامراق الدسمة ومنها امتلاء البدن وضيق مجاريه
ومنها كثرة ما ينصب من الصفراء الى المعا وان كان الثاني اي الرطب مع لزوجة فقد
يدل على الذوبان ويكون مع نتن وهو ظاهر وقال الاستاذ ان ذلك يكون من ذوبان
الاعضاء الاصلية لا ذوبان اللحم والشحم والسمين والا لا يكون البراز معه لزجا لان ما يذوب
منها لا يكون له قوام يحدث عنه اللزوجة وفيه نظر وقد يدل على كثرة اخلاط ردية
لزجة وذلك لا يكون مع فضل نتن وهو ظاهر وقد يدل على اغذية لزجة تتولد
غير قليلة مع حرارة قوية في المزاج لم يجدها اي بتلك الاغذية الهضم وفي بعض النسخ
لم يجد بينهما اي بين الحرارة وتلك الاغذية الهضم وفي بعضها لم يجد بينهما الهضم سبيلا
وانما قيد الاغذية اللزجة بكونها غير قليلة ومع حرارة قوية اذ لو كانت قليلة
لم يرطب معها البراز ولو لم تكن الحرارة قوية لم يمكن ان يعقدها بتحليل رقيقها حتى
يصير لزجا وان كان الثالث اي الرطب الذي يكون مع زبد فيدل على غليان من
شدة حرارة او على مخالطة من رياح اما الاول فلان الحرارة الغريبة اذا اشتدت اغلت
واحدثت الزبد كما يحدث في عصارات الفواكه واما الثاني فظاهر فهذه احكام الرطب
واما اليابس منه فاما ان يكون بدون رطوبة او معها فان كان الاول دل على تعب
فانه بتعرقه المفرط يضطر البدن الى جذب رطوبات البراز لئلا يلزم الخلاء او
على كثرة تحلل كما يتفق من طول اللبث في الحمام او على كثرة درور البول فان
الرطوبة اذا انصرفت الى جهة البول يبس البراز او على حرارة نارية اي غريبة اما
في جميع البدن او في الكبد او الكلى فانها منشفة للرطوبة او على يبس اغذية فانها اذا

وردت المعدة نشفت ما فيها من الرطوبة فيتحجر ثفلها او على طول لبثه في المعا اذ
حينئذ تفنى رطوبته بحرارة الاعضاء المجاورة للمعا وباقي الكلام في سبب طول لبث
البراز في المعا في القول الجزئي وان كان الثاني وهو ان يخالط اليابس رطوبة دل
على ان يبسه لطول احتباسه في رطوبات ما نفعه لكونها غليظة لزجة عن البروز
وعدم مرار لاذع معجل للخروج وقال القرشي هذا كلام عجيب لان احتباس البراز
في الرطوبات لا يوجب يبوسته ولا منعه عن البروز بل اذا خالطته تهيأت للزلق
وسرعة البروز وفيه نظر لان الرطوبات اذا كانت غليظة لزجة ولم يكن هناك
مرار لاذع معجل للحدث لا محالة بالامعا وحينئذ لا يبعد ان منعه من البروز
واذا لم يكن هناك طول احتباس ولا علامات رطوبة في الامعا فالسبب فيه
اي في خروج اليابس مع رطوبة انصباب فضل صديدي لاذع انصب من الكبد فما
يليها من الامعا ولم يمهل ليلزمه ريثما ان يخالط اليابس بهذا الفضل حتى يترطب
ويلين بل يخرج يابسا بسرعة ويكون يبسه لاجل انصباب يبسه وسرعة خروجه لا
نصباب اللاذع قوله وقد استدل من لون البراز اشارة الى الاستدلال
من لونه ولونه على ما وجد بالاستقراء ستة الاصفر والابيض والاسود والاخضر و
الاكمد والاحمر هذا نادر ولم يذكره الشيخ لانه لا يكون الا بمخالطة الدم وحينئذ دلالته
ظاهرة والطبيعي منه هو الاصفر لكن لا كل اصفر بل الناري الخفيف النارية لانه لما
كان ينبغي ان يكون لونه الطبيعي ما هو اقل صفرة من اللون الطبيعي للبول اذا صلح
من الماء ولا لون له فيكفيه اقل شيء من الصفراء لصبغه لان ما ينصب منها الى الامعا
اكثر مما ينصب الى الات البول وذلك لان مادة البراز يحتاج ان تقيم في الامعا مدة
تستوفي الجداول حصتها لما فيها من الاجزاء الغذائية وطول مقامها فيها مما يهيئها
للفساد والعفونة لا محالة فاحتيج الى ان يكون داخل الامعاء رطوبات لزجة
تحرسها عن ضررها وسمي تلك الرطوبات بالاغراس وهي مما يعوق فيها عن
دفعها وحينئذ لو لم يكن ما ينصب اليها من الصفراء كثيرا ليلذعها وتغسل الملتصق
بها لحبست تلك الرطوبات جرمها عن الانفاذ وذلك يقتضي ان يكون صبغ البراز
اشد من البول فان اشتد صبغه عن خفيف النارية على كثرة المرار وان نقص (دل صح)
دل على النهوة وعدم النضج لان ذلك اما ان يكون بسبب من خارج كالاكثار
من اللبن او من داخل كقلة ما يتحدر من الصفراء اما لقلتها في البدن او لسدد تمنعها
وعلى التقادير لا يكون كامل النضج واما الابيض فحدوثه انما يكون لاحد الوجهين
اما لعدم الصفراء التي تصبغه فتبقى على بياض الكيلوس واما لوجود ما يصبغه
الى البياض معا وما يصبغ الصفراء والاول كما يكون عند انسداد مجرى المرارة
وذلك يدل على اليرقان لكن ان كانت السدة في مجرى الصفراء من الكبد الى
المرارة لا ان كانت في مجراها من المرارة الى الامعاء اذ يندفع حينئذ الى المعدة
ويخرج بالقيء والثاني كما يكون عند انجذاب رديئة الى جهة الامعاء ويعرف بينه وبين

الاول بان البراز مع هذا يكون فجا لرديء المرة وكثيرا ما يجلس في بعض النسخ يتبرز الفج المندفع التارك للرياضة بزاز اصفر رديا وربما فيكون ذلك استفراغا واستفراغا محمودا نزول ترهله الحادث له لاجل عدم الرياضة كما قلنا في البول واعلم ان اللون الناري المفرط من البراز كثيرا ما يدل في اوقات منتهى الامراض على النضج وكثيرا ما يدل على رداءة الحال وذلك لان افراط نارية اما انه يكون لكثرة الصفراء واما ان يكون لاشتداد صفرتها بسبب الاحتراق فان كان ذلك في منتهى الامراض من السبب الاول فهو محمود في الاغلب ودليل على النضج لانه في الغالب يكون بسبب دفع الطبيعة لمادة المرض وان كان من السبب الثاني فهو ردي لانه يكون لافراط الحرارة قوله والاسود اي البراز الاسود يدل على مثل دلائل البول الاسود فانه يدل على احتراق شديد او على بعض مرض سوداوي فان السوداء اذا انضجت دفعتها الطبيعة على سبيل البحران او على تناول صابغ كالسماق فانه يسود البراز او على شرب شراب مسفوغ للسوداء والاول اي الاحتراق هو الردي ولم يذكر الجودي لغلبته وهو ردي ايضا والكاين عن السوداء الصرف وهو الاحتراق اذا لم يخالطه شيء ليس يكفي ان يستدل عليه من لونه لاشتراك الجميع فيه بل يستدل من حموضته وعفوصته وذلك لان السوداء ان كانت رقيقة كان المحترق منها شديد الحموضة وان كانت غليظة كان المحترق منها اقل حموضة وفيه شيء من العفوصة ويستدل عليه ايضا من غليان الارض منه اذا صب عليها كالخل وهو اي الاحتراق في ردي بل اذا كان اوفيا وهو ظاهر لانه اذا لم يكن من صرف السوداء كان رديا فما هو من صرفها يكون بطريق الاول ومن خواصه ايضا ان له بريقا لعدم شوبه بما يكدره سيما اذا كان رقيقا وبالجملة فان الخلط السوداوي الصرف قاتل قوله لاكثر يخرج اي دليل على الهلاك سواء اخرج بالبراز او بالقيء وانما قال في الاكثر لانه ان كان في ابتداء المرض فهو قاتل البتة لان المرض اذا بلغ من قوته ان يكون في ابتدائه محرقا للسوداء فلا شك انه اذا تزيد لم يبق على الصحة القوة فكيف اذا انتهى وان كان في انتهائه فان كانت القوة ضعيفة فهو قاتل ايضا لان القوة الضعيفة لا تقوى على الطبيعة التي تدفع القوة وان كانت قوية فقد يمكن ان تقوى على دفعها لكن ذلك نادر قال القرشي قوله بخروجه فيه نظر لان هذا لا يتعلق بخروجه بل بالسبب المحدث له واما نفس خروجه فهو نافع للبدن وليس بشيء لانه لم يجعل نفس خروجه قاتلا بل دليلا على الهلاك ولذلك قيد به والدال على الشيء اعم ان يكون بوسط او بدونه واما الكيموس الاسود اي الخلط الاسود الذي هو السوداء الطبيعية فكثيرا ما يمنع خروجه وذلك لان اكثر خروجه يكون بالبحران او بالدواء لان السوداء الطبيعية بعد ان يبلغ من كثرتها الى ان يسود البراز الا اذا كان اندفاعها باحدهما قوله وذلك لان خروج السوداء الاصلية يدل على غاية احتراق البدن وفنا رطوبته عقيب قوله واما الكيموس الاسود

فلكثيرا ما يمنع خروجه وتقييد السوداء بالاصلية مشعر بانه تعليل لكون الكيموس الاسود ليس نافعا في الاقل لكن قوله يدل على غاية احتراق البدن لا يساعد الا بان يجعل تعليلا للاقل ويحمل شدة احتراق البدن على انه صار بحيث احترق جميع رطوباته وفنيت ولم يبق فيه الا السوداء التي هي ارضية محضة وقال الاستاد انه تعليل لكون السوداء الصرف قاتلا والمراد بالاصلية السوداء المحترقة والكلام منتظم مستقيم لان قوله واما الكيموس الى اخره وان وقع حشوا الا انه مليح لا قبيح نظرا بالتامل لمن وفق له وهذا توجيه حسن لكن اطلاق الاصلية على السوداء المحترقة غير متعارف واما البراز الاخضر فانه يدل على انطفاء الغريزية وذلك لان خضرته ان كانت من جنس الزنجارية والكراثية فهو الاحتراق وان كانت من جنس الاسمانجونية والنيلنجية فهو من افراط البرد وكلاهما ملزوم انطفاء الحرارة الغريزية اما الاول فيتحلل الروح واما الثاني فلانه لم يبلغ الى هذا الحد الا والحار الغريزي قد بطلت قوته عن مدافعته فان قلت لم كان البراز الاخضر يدل على ذلك دون البول الاخضر قلت لان البراز يحتاج في كونه كذلك الى سبب قوي جدا بخلاف البول فانه ينصبغ بادنى صابغ قوله وقد يستدل من هيئة البراز اشارة الى الاستدلال بهيئته والمراد بهيئته على ما عرف وضع اجزائه بعضها الى بعض فان كانت مجتمعة متلززة ففي هيئة صنوبر وان لم يكن كذلك ففيها انتفاخ والاول امره بين لانه مقتضى طبعه اذ الغالب فيه الارضية وهي تقتضي الاجتماع والتلزز والثاني يكون لا محالة لامر غير طبيعي يقتضي تباعد اجزائه بعضها من بعض وذلك لابد ان يكون جسما خفيفا يطلب الحركة الى فوق ولا يمكن ان يكون بخارا وقل برد حتى يطلب الحركة الى فوق لان البخار اذا بلغ به البرد الى ذلك الحد انقلب ماء فيكون ربما اختلطت به حتى صار مستخلخلا لكن سكت الشيخ عن دلالة الصنوبر على شيء وقال وان المستخلخل بل المنتفخ يدل على ريح قوله وقد يستدل من وقته اشارة الى الاستدلال من وقته والمراد به ان يسرع في خروجه بعد استعمال الغذاء ويبطئ او يتعذر بقدر زمان يستحيل الغذاء في المعدة كيلوسا ويلبث في الامعاء في مثلها يمكن امتصاص خالصته ومقدار هذا الزمان الطبيعي وامره ظاهر وان اسرع خروجه وتقدم العادة من غير محرك كالثقل ونحوها فهو دليل ردي لانه يدل على كثرة المرار وضعف القوة الماسكة اما في نفسها او لافة في الامعاء وان ابطأ خروجه من غير استعمال حابس دل على ضعف الهاضمة لانها اذا ضعفت طال زمان الهضم وعلى برد الامعاء اما لذا انها فيطول زمان الامتصاص او لا تتمكن الدافعة من فعلها قوله والصوت اشارة الى الاستدلال بصوته وهو ظاهر لانه متى قارن البراز دل على مخالطة رياح لرطوبة مائية ويكون هناك انتفاخ لا محالة على ما قررنا قوله والالوان المنكرة اشارة الى الاستدلال باختلاف الوانه وكونها منكرة ولا خفاء ان الالوان المنكرة والمختلفة يكون ردية لكونها مباينة للحالة الطبيعية منذرة بطول المرض قال جالينوس البراز المختلف الالوان

يدل على ان في البدن امراضا كثيرة تحتاج الى نضج طويل حتى يقبل النضج وقال
ابو سهل المسيحي البراز الذي فيه الوان كثيرة يدل على اخلاط مختلفة و
لذلك ينذر بطول المرض واحال الشيخ بيان احكامه الى الكتاب الجزوي واما
الاستدلال بالرائحة فان عديم الرائحة يدل على استيلا برد وجمود حرارة مفرطة
لها ومنتنها جدا يدل على شدة العفونة ومتوسطها يدل على النضج المعتدل
واما الاستدلال من عدد مراته وهو ان يجي دفعة او قليلا قليلا فان كان
الاول دل على قوة دافعة الامعاء وان كان الثاني دل على ضعفها قوله وافضل البراز
اشارة الى اوصاف البراز الطبيعي وهي وان كانت معلومة مما سبق الا انه ذكرها للتوضيح
وحصرها في عشرة الاول ان يكون مجتمعا متشابها به الاجزاء فانه يدل على استواء النضج الثاني
ان يكون شبيها بالاخلاط المائية بالسوية اي بما فيه سوية لدلالته ذلك على تمام
النضج الثالث ان يكون ثخنه كثخن العسل اي لا يكون رقيقا سيالا ولا غليظا جافا
بل معتدل القوام كالعسل اذا كان على مقتضاه الطبيعي لتندفع ما قال الاستاد
من ان هذا التقدير غير مضبوط لان قوام العسل مختلف جدا فمنه ما يبلغ في غلظه
الى حد الصلابة ومنه ما يبلغ في لينه الى ان يكون شديد السيلان الرابع ان يكون
سهل الخروج لدلالته على قوة الدافعة الخامس ان يكون بلا لذع لان اللذع انما يكون
لحدة ما يخالطه من المرار السادس ان يكون لونه الى الصفرة لما عرفت السابع ان
يكون متوسط الرائحة غير شديد النتن ولا عادمه لما مر آنفا الثامن ان يكون
غير ذي نفاخات وقراقر وغير ذي زبدية لدلالته على استيلاء الريحية او
الحرارة الغريبة التاسع ان يخرج في الوقت المعتاد لدلالته على صحة الآت
الغذاء وكون الهضم على ما ينبغي العاشر ان يكون بقدر المأكول في الكمية و
ذلك لان ما ينقص من المأكول من الاجزاء الغذائية يتدارك بسبب الانطباخ
اذ من شان المنطبخ ان يزداد مقداره قوله واعلم انه ليس كل استواء
براز بمحمود ولا كل ملاسة محمود الوصف منه انه لما ذكر ان تشابه الاجزاء
المقتضي للملاسة من صفات البراز الطبيعي ولم يكن كل استواء وملاسة فيه
كذلك اراد ان يشير الى تفصيل في ذلك فذكر انهما ان كانا للنضج البالغ المتشابه
في كل جزء فذلك يكون من صفات الطبيعي وهو محمود وان كانا للاحتراق
وذوبان متشابه فلا بل ذلك حينئذ من شر العلامات قوله واعلم ان البراز
المعتدل اشارة الى فائدة وهي ان المعتدل من البراز لو مال الى رقة ما لا يخرج
ذلك عن كونه محمودا اذا لم يكن مع قراقر ورياح ولا يسقط الخروج قليلا قليلا و
الا فيجوز ان يكون اندفاعه لصديد مزعج فحاله فلا يبدع لجميع هذا وقد
يراعى علامات تظهر في العرق وفي اشياء اخر كالنفث والطمث لدلالتها
على حال البدن الا ان الكلام فيها اختص بالكلام الجزئي ولذلك يجد في الكلام
الجزئي فصل شرح لامر البراز والبول وغير ذلك لانه اخص بذلك من الغير

في بحث البحران

الثاني من الكتاب وفصوله ثمانية وتسعون وقبل ان نشرع في الفن الثالث
نشير الى ملخص ما ذكره المسيحي والاستاد مهنا في البحران لئلا يخلو كتابنا منه افضا في
مباحث الاول في معنى البحران اعلم ان البحران التغير الحادث للمريض دفعة وقيل التغير
الحادث مطلقا وقيل التغير الحادث دفعة الى السلامة ويقال يوم باحوري بالنسبة
الى بحران وهو على غير قياس وقال جالينوس معنى هذا اللفظ الحكم الفاصل وسموها
اذ به يكون انفصال حكم المرض وقد شبه الاطباء البدن بمدينة والطبيعة بسلطان
حاكم فيها والمرض بعدو باغ يسعى في تخريبها ولا شك انه حين ما يقصد يحصل بينه
وبين سلطانها مشاجرات الى ان يؤل الامر الى محاربات ولذلك يتقدم البحران
صداع وقلق وسهر وربما حصل اختلاط الذهن وبالجملة امارات تدل على
مجي البحران وهو الانذار ثم يجري بينهما القتال فتارة يكون الغلبة لاحدهما تامة
لا يرجى بعدها عود الاخر وتارة لا يكون تامة بل يرجى معها العود وطلب المقاومة
فان كانت تامة والغلبة للسلطان اندفع العدو عن المدينة واطرافها فيقال لمثله
بحران تام وان كانت للعدو واستولى على المدينة فيقال لمثله العطب وان كانت
الغلبة ناقصة اندفع عن المدينة فقط وبقي نازلا على الاطراف فيقال لمثله بحران
ناقص وقد يحصل فيه معاودة اما مرة واما مرارا الثاني في سبب التام منه و
الناقص اعلم ان سبب كونه تاما او ناقصا قوة الطبيعة لدفع الموجب للمرض
على ما ينبغي وضعفها منه وانما خصوص بايام دون اخرى لما راوا ان الاشيا السريعة
التغير والرطوبات تختلف حالها بحسب اختلاف نور القمر فانه اذا اشرف على البحر
ابتدا البحر بالمد ثم كلما ارتفع ازداد مده واذا انحط ابتدا بالجزر واذا احتجب
انتهى الجزر وهكذا زيادة ادمغة الحيوانات وقت زيادة نوره ونقصانه عند
نقصانه وقوة نشو الاشجار وسرعته انما يها اذا غرست في زيادة نوره وغير
ذلك وانما كان كذلك مع ان الشمس اقوى منه ونوره من نورها بواسطة قربه الينا
وسرعة حركته وكثرة امتزاجاته التي تحصل بسبب الحركة مع الكواكب السيارة فالمرض
اذا ابتدا بالابدان يكون القمر في جزء من اجزاء الفلك اما في زيادة نوره او محاقه
فاذا سار منه الى غيره تغير تاثيره فتغير المرض لاسيما اذا سار الى المقابلة فتصير
الحالة المرضية الى ضد ما كانت عليه وهذا يطرد في الامراض التي تحدث في اول الشهر
وفي وسطه وفي آخره الا انه لو اتفق في اول الشهر الى زيادة نوره كان تاثيره اسفالانه
اقوى فاذا كان اختلاف المرض بحسب اختلاف تشكلات القمر ولا خفاء ان له تشكلات
واضحة وخفية وكل منها ثمانية على التفصيل اما الواضحة فاربعة منها قوية
واربعة ضعيفة اما القوية فاولها عند كونه مستهلا وثانيها عند كونه مقابلا له
وحينئذ يكون بينه وبين الشمس مائة وثمانون درجة وثالثها تربيعه الاول
وهذا امتلاء نصفه من النور عند ذهابه في الزيادة الى جهة الشرق وحينئذ يكون
بينه وبين الشمس من ناحية المشرق تسعون درجة وهو يوم السابع ورابعها يعه

سيفصلها

الثاني وحينئذ يكون بينه وبين الشمس من ناحية المغرب تسعون درجة ايضا وهو الى الحادي
والعشرون من الشهر وهذا التربيع يكون اضعف فعلا لانه فيه ذاهب الى النقصان
بخلاف الاول فانه ذاهب فيه الى الكمال ولذلك يكون السابع اقوى فعلا من الحادي
والعشرين ويدل على صحة ذلك المد والجزر فهذه هي الاشكال الواضحة ولذلك
صارت مخصوصة بالبحران لا بالانذار واما الاربعة الضعيفة فاحدها اذا كان
متوسطا بين الشمس والتربيع الاول وذلك عند امتلاء ربعه ويبعد من الشمس
خمسة واربعون درجة الثاني وهو الذي من جهة المغرب ويبعد عنها في هذه الجهة
ايضا خمسة واربعون درجة وثالثها اذا كان متوسطا بين التربيع الاول والمقابلة
وهو عندما يكون يبعد عن المقابلة اثنين وعشرين درجة ونصفا وذلك في
الحادي عشر من الشهر ورابعها اذا كان متوسطا بين المقابلة والتربيع الثاني
وذلك في الثامن عشر من الشهر واما الاشكال الخفية فثمانية ايضا وهي ما يكون
قبل المقارنة بيوم وبعده كذلك وقبل كل واحد من المقابلة والتربيعين وبعده
بيوم وهذه ايام دلالتها ضعيفة اما المتعلقة بالمقارنة وهما اليوم الثاني والعشرون
والثلثون فلخفاء النور حينئذ واما المتعلقة بالمقابلة وهو اليوم الثالث
عشر والخامس عشر فلان ابتداء النقل وان كان من الثالث عشر الا ان تمامه
لا يقع فيه لان كمال نور القمر هو عند امتلائه وذلك في الرابع عشر والخامس عشر
تال للرابع عشر وقد تقدم كمال النقل وحينئذ لا يمكن ان يكون فيه كمال اخر اذ ليس
بينهما مدة يمكن للطبيعة ان تفعل فيه فعلا تاما بحيث تظهر فيه كمال ثان لان افعال
الطبيعة لا تاتي دفعة بل قليلا قليلا على نظام وترتيب واما المتعلقة بالتربيع الاول
وهو اليوم السادس والثامن فلما قلنا في الثالث عشر والخامس عشر وهكذا الكلام
في المتعلقة بالتربيع الثاني وهما العشرون والثاني والعشرون الثالث في تحقيق
القول في الاسابيع والارابيع وانقسامها واعلم ان من اجتماع القمر
بالشمس الى الاجتماع الثاني تسعة وعشرين يوما وثلث يوم بالتقريب والقمر
يكون في هذه المدة يومين وثلثا بالتقريب تحت الشعاع ولا فعل له حينئذ
لعدم نوره واذا اسقط ذلك من المجموع بقي زمان نوره سبعة وعشرين يوما
ونصف هذا ثلثة عشر يوما ونصف وربعه ستة ايام ونصف وربع وثمنه ثلثة
ايام وربع وثمن والمراد باليوم من ايام البحران اربعة وعشرون ساعة فيقع
اثنا عشر من النصف في الرابع عشر فيكون الحكم له ولاجل هذا قالوا هو
يوم البحران ويقع ثمانية عشر ساعة من النصف والربع في العشرين فيكون الحكم
له وهو يوم البحران ويقع تسع ساعات من الربع والثمن في الرابع فيكون هو يوم
البحران ولاجل هذا قالوا هو يوم البحران وكل بحران لا بد له من يوم انذار كما انه
لا بد ليوم الفعال من يوم يحصل فيه امور دالة عليه فايام المرض تنقسم
الى ثلثة اقسام ايام البحران وايام الانذار وايام واقعة فيما بينهما وللايام

الباحورية لها مراتب في الجودة والرداءة وكذا الايام الانذارية وذلك بحسب رداءة المادة
وجودتها واحتمال القوة وضعفها فان المادة متى كانت صالحة والقوة محتملة ظهرت
علامة الصلاح ومتى كانت فاسدة والقوة ضعيفة ظهرت علامة الرداءة ومتى
كانت متوسطة كان الحكم متوسطا فالمراد بالاسابيع السابع والرابع عشر والحادي
والعشرون اذ من ابتداء المرض الى السابع سبعة ايام على ما عرفت ومنه الى الرابع
عشر سبعة اخرى ومنه الى الحادي والعشرين سبعة اخرى وهكذا والمراد بالارابيع
الرابع والسابع والحادي عشر والرابع عشر وهكذا فالسابع اول الاسابيع وثاني
الارابيع والاسابيع قد تكون متصلة ومنفصلة فالاول منفصل عن الثاني لان الاسبوع
الاول ستة ايام وثمانية عشر ساعة فالذي بقي من اليوم السابع اقل من نصف يوم
فتركوه وجعلوا ابتداء الاسبوع الثاني اليوم الثامن والاسبوع الثاني والثالث
متصلان لان مجموع الاسبوعين ثلثة عشر يوما واثنتا عشرة ساعة فبقي من اليوم
الرابع عشر وهو نهاية الاسبوع الثاني نصف يوم فلم يتركوه فكان الثاني والثالث
متصلين وكذا الثالث والرابع لان ثلثة اسابيع عشرون يوما وربع يوم فبقي من الحادي
والعشرين ثلثة ارباع يوم فاذا جعل يوم البحران يكون الاسبوع الثالث والرابع متصلين
ولكون الباقي من الحادي والعشرين اكثر من نصف ذهب بعضهم الى جعل العشرين
يوم البحران اولى من الحادي والعشرين وجمع جالينوس بين القولين وقال
ان الامراض منها ما ياتي بحرانه في الافراد ومنها ما ياتي في الازواج فما كان منها من القبيل
الاول فبحرانه ياتي في الحادي والعشرين وما كان من القبيل الثاني فبحرانه في العشرين
والاسبوع الرابع والخامس منفصلان وذلك لان اربعة اسابيع سبعة وعشرون
يوما ويجب ابتداء الاسبوع الخامس من الثامن والعشرين والضابط في هذا الباب
ان يعد الاسبوع او الاسابيع من ابتداء المرض فاذا انتهى العدد الى اقل من نصف
يوم جعل الباقي من ذلك اليوم متصلا بما يليه وان انتهى العدد الى اكثر من نصف
يوم ترك ما بقي من ذلك وابتدئ بالحساب من اليوم الذي يليه وذلك لان الزمان
القصير وان كان فيه اثر لكن لكونه اثرا خفيا لم يعتبر واما الارابيع فالاول والثاني
متصلان لان الرابع ثلثة ايام وربع وثمن فيكون قد بقي من اليوم الرابع اكثر من
نصف يوم فلا يترك بل يعتبر فيكون مشتركا بين الاول والثاني ويكون الثالث
منفصلا وذلك لان الرابعين ستة ايام ونصف وربع يوم والذي بقي من اليوم
السابع اقل من نصف يوم فيترك ويبتدئ من الثامن وهكذا على ما عرف
من الاسابيع هذا حساب الجمهور واما الشيخ فله قول اخر لانه قال في الكتاب
الرابع دور القمر تسعة وعشرون يوما وثلث ينقص منه ايام الاجتماع اذ القمر
لا فعل له فيه وهي بالتقريب يومان ونصف وثلث فبقي ستة وعشرون يوما
ونصف فيكون نصفه ثلثة عشر يوما وربعا وربعه ستة ايام ونصف وثمن
وثمنه ثلاثة ايام وربع ونصف ثمن وبما ذكرنا تعرف الاسابيع المتصلة والمنفصلة

وكذلك الرابع هنا في البحارين هذا الايامية التي هي القمرية واما البحارين الاشهرية
كالشهرين وستة اشهر المنسوبة الى حركة الشمس والسنوية مثل سبع سنين واربع
عشرة سنة المنسوبة الى حركة زحل فلا اتصال فيها بل هي كلها منفصلة ومعنى
كون البحران مدة شهرا وسنة ان الطبيعة تتحرك بالتدريج في دفع علة الى ان
تنقضي فيها ومنه قال ابقراط ان ما يعرض للصبيان من الامراض يأتي في بعضه
البحران في اربعين يوما وفي بعضه في سبعة اشهر وفي بعضه في سبع سنين وفي
بعضه اذا قاربوا انبات الشعر في العانة فكان المادة اذا كانت رقيقة
تنفعل من حركة القمر واذا كانت غليظة تنفعل من حركة الشمس ولو كانت غليظة
بالافراط تنفعل من حركة الزحل وحكم ستة اشهر من جهة الشمس حكم المقابلة من
جهة القمر واربعة عشر سنة من جهة زحل وعلى هذا قياس انصاف هذه الادوار
الرابع في الفرق بين يوم الانذار ويوم البحران اما يوم الانذار فهو اليوم الذي
تبين فيه اثار ما يدل على نهوض الطبيعة او عدمه لا للفصل بل للتنبيه واما يوم
البحران فهو اليوم الذي يظهر استيلاء احد المتناهضين على الآخر للفصل و
ايام الانذار قد تكون ايام البحران في بعض الامراض وايام الانذار في بعض وذلك
بحسب المرض وزمانه والرابع منذر بالسابع ان ظهرت فيه علامة صالحة وبالسادس
ان ظهرت فيه علامة ردية فان كانت القوة ضعيفة كان الموت وان كانت
قوية كان البحران ناقصا والحادي عشر منذر بالرابع عشر والرابع عشر
بالسابع عشر وهو بالعشرين او بالحادي والعشرين على اختلاف الرأيين
وهكذا الى الاربعين وهو آخر بحارين الامراض الحادة فان التجربة دلت على
ان بعد الاربعين فلا يجيء البحران دفعة ولذلك صار الاربعين اول بحارين
الامراض المزمنة الخامس في تعديد ايام البحران اعلم ان ايام البحران
على ما سبق الاشارة اليه في الاسابيع والارابيع الرابع والسابع والحادي
عشر والرابع عشر والسابع عشر والحادي والعشرين او العشرين على
اختلاف الرأيين وهكذا الى الاربعين وقول ابقراط في الفصول الوقت
يحمد في المحموم اذا ابتدأ في اليوم الثالث او الخامس او السابع او التاسع
او الحادي عشر او السابع عشر او العشرين او الرابع والعشرين او السابع
والعشرين او الاحد والثلثين او السابع والثلثين يدل على ان الثالث
والخامس والتاسع ايام البحران وان الرابع ليس ببحران وقال جالينوس ان
ذلك اما من الناسخ الاول واما لانه تركه قصدا لان بحران الامراض الحادة
يكون بالعرق للطافة مادته او رعاف اما وذلك يكون في الاكثر في الثالث
والخامس لان اولى نوائب المرض الحاد جدا يكون شديدة ويأتي في الافراد و
البحران يكون حدوثه في النوائب التي هي اشد واصعب جدا وحينئذ يقع
في الثالث والخامس فلهذا ذكرهما والغى الرابع لانه ان وقع فيه كان نادرا

جدا وقيل انما قال كذلك لان البحران قد يتقدم لاحتقار الطبيعة المادة وقد
يتأخر لطلبان الطبيعة الاستظهار بتكميل النضج فيستقبل لا محالة عن نوبته واول
الايام بيد ذلك في الامراض الحادة هي ايام الافراد لان مواد اكثرها صفراوية
فيكون نوائبها غبا والبحران انما يعرض في يوم النوبة فلذلك يتقدم الرابع او يتأخر
الى الخامس والتقدم اكثر لان المرض انما يبحرن في اقرب البحارين اذا كانت مادته لطيفة
شديدة الحدة وحينئذ يكون الحاجة الى استعجال الطبيعة بدفعها اشد من الحاجة الى
التاخير الذي انما يكون لعسر الدفع السادس في الامراض التي تنقضي بالبحران والتي
لا تنقضي لا خلاف في ان الامراض التركيبية والتفرقية ليس لها بحران وكذا
الساذجة من المزاجية بل الخلاف في المادية فذهب بعضهم الى انه للحادة منها لا غير
لان البحران تغير عظيم يحدث دفعة وهذا لا يحدث في الاكثر الا فيما يكون حادة المادة
شديدة النكاية لكون اهتمام الطبيعة بها ومنهم الاكثر واليه اشار جالينوس بقوله
وكذلك فيما احسب على ما قال قوم من الاطباء ان الامراض التي تطول وتزمن لا يكون
فيها بحران لان هذا الاسم مخصوص بما مع اضطراب والانفصال الكائن دفعة وذهب بعضهم
الى انه يكون للحادة والمزمنة لكن للحادة في الافراد وللمزمنة في الازواج
وقول ابقراط في الفصول اذا لم يكن اقلاع من المحموم في يوم من الايام الافراد يدل
ظاهرا على انه لا يكون مطلقا الا في الافراد وقيل في توجيهه مراده بالحمى الحادة وغالبها
الصفراوية وهي تنوب غبا فلا يقع البحران فيها الا في الافراد لانه لا يقع الا في ايام
النوائب وفيه تعسف وقال جالينوس في شرحه الصواب ما وجدناه في نسخة اخرى
وهو في يوم من ايام البحران والا فالرابع والرابع عشر والعشرون والثلثون
والاربعون بحارين ينقضي فيها الامراض وليست افرادا والحق انه صحيح على النسخة
الاولى لان المراد بالافراد الايام التي هي افراد في حساب البحارين وحينئذ الرابع
فرد لانه نصف السابع والرابع عشر فرد لانه سابع الاسبوع الثاني وكذلك العشرون
سابع الاسبوع الثالث وقس عليه الرابع والعشرين والثلثين والاربعين السابع
في اقسامه واختلافه باندفاع المادة اعلم ان البحران اما ردي واما جيد والردي
لا يمكن وقوعه بعد المنتهى لان الطبيعة حينئذ تكون قد استولت على مادة المرض
واخذت في تفريق شملها فلا يمكن ان يقع بحران ردي بل وقوعه اما في الابتداء او في التزيد
واما في اول المنتهى اما في الابتداء او التزيد فلان المؤذي حينئذ يكون مستوليا على
الطبيعة اما من جهة المادة واما من جهة الطبيب واما من جهة المريض واما العارض
الآخر اما الاول فكان يكون المادة كثيرة الكمية او ردية الكيفية واما الثاني
فبان يخطي الطبيب في تدبير المرض ويستفرغ المادة في غير وقت استفراغها وذلك
عند كونها مختلفة الفج ام لا مطاوعة الاستفراغ بل تتحرك وتؤذي الطبيعة
او يمنع استفراغ لطيفها ويبقى كثيفها فيتحجر ويعصي على الطبيعة او بان يستفرغها
في وقت البحران وذلك لان ميل المادة بالاستفراغ ان كان مخالفا لميلها

بالطبع تحيرت الطبيعة في الدفع وان كان موافقا افرط الاسهال وربما آل الامر الى الهلاك
واما الثالث فكان يخطي المريض في ماكله او شربه او حركاته واما الرابع فكان يعرض
له عارض نفساني فانه تغير البحران تغيرا مفرطا اذ الغضب يجعل البحران عرقيا بعد ان كان
بوليا واسهاليا والفزع يجعله بوليا بعد ان كان عرقيا وذلك لان الغضب يقتضي حركة
الروح والحرارة الغريزية الى الخارج والفزع الى الداخل واما في اول المنتهى فقد مايكون
المادة مستولية على الطبيعة لكن هذا يكون نادرا واما البحران الجيد فوقوعه يكون بعد
المنتهى لما عرفت وهو اما تام وشروطه ستة آ ان يكون في يوم باحوري لانه افضل ايام
البحرانات ب ان يكون قد تقدمه دلايل النضج ج ان يكون الاستفراغ من جانب الذي
مالت المادة اليه د ان يكون باسهال لا بعرق او غيره لان الاسهال تندفع به غليظ المادة
ولطيفها ه ان يكون من تلك المادة التي اوجبت المرض فانه متى لم يكن كذلك لم يكن به
و ان يعقبه خفة وراحة والناقص تارة يكون مع خراج وتارة لا يكون كما يحدث
الحمى الصفراوية باليرقان والفالج بالاسترخاء واما المادة التي يستفرغ في البحارين اما ان
يكون خاصة كالرمص في الرمد والنفث في اوجاع الصدور واما ان يكون عامة و
ذلك يكون تارة بالاسهال وتارة بالادرار وتارة بالعرق وتارة بالرعاف وتارة
بالقيء فان المادة متى كانت دفعة قليلة الحدة يكون البحران بالعرق وان كانت
قوية الحدة يكون بالرعاف وان كانت باردة مع كونها لطيفة فبالادرار وان كانت
دون تلك اللطافة وكانت حارة فبالقيء وان كانت غليظة فبالاسهال وكذا لو
كانت الحمى محرقة يكون بحرانها برعاف او ناقص قوي ثم عرق سابغ فان الناقض
متى حصل في الحميات الدايمة دل على اقلاعها وان كانت غبا خالصة كان بحرانها
بعرق سابغ وان كانت بلغمية كان باسهال بلغمي وربما حصل عرق سابغ وان
كانت سوداوية كان باسهال ولذلك متى حصل دل على اقلاعها لكن بشرط ان
يكون حدوثه بعد النضج قال وهو الفصل الفن الثالث في حفظ الصحة فصل
وجملة تعاليم الفصل في سبب الصحة والمرض وضرورة الموت اقول
هذا الفن في حفظ الصحة وقدم على الكلام فيه ذكر سبب الصحة والمرض وضرورة
الموت اما الاول فلان حفظ الصحة انما يمكن بتحصيل اسبابها ودفع اسباب
المرض وذلك لا يمكن الا بعد معرفة سببهما واما الثاني مع انه قد علم مما سبق
في بحث الاسباب من امتناع بقاء الحرارة الغريزية بحالها فتمهيدا للعذر ودفعا
لظن حفظ الصحة ابدا وامكان علاج كل مرض كما كان زعم قوم من قدماء الفلاسفة
ويالغون في اعادة الاغذية والاشربة واختيار المساكن والاهوية واتخاذ
المعاجين والادوية المفرحة في قوارير يستعملونها عند ظهور الضعف في القوة
وفتور في الالة ولما كانوا يعتقدون بذلك زاد ظنهم في امكان دوام الحيوة واذا
كان نزول العذر نسبوا انفسهم الى التقصير في الحذر وقبل ان تشرع فيما ترجم به
الفصل ذكر ان الطب ينقسم الى جزء نظري وجزء عملي وقد عرفت بيان ذلك

في صدر الكتاب وقيد هذه القسمة بالاولى لان كل واحد من جزئيه ينقسم الى اجزاء
وذلك يقسم له ثانيا لا انقال العلم من احد اقسام الكتب وهو لا يقبل القسمة لذاته
لان هذا تقسيم لمعلوماته فقبوله لها لا يكون لذاته بل بواسطة قوله وكلاهما
وكل واحد من جزئيه علم ونظر اي متعلق علم ونظر لانهما مترادفان على ما قال
الاستاذ لا ان احدهما علم ونظر والاخر عمل لكن المخصوص باسم النظري هو الذي
يفيد علم آراء فقط من غير ان يفيد علم عمل البتة مثل الجزء الذي تقدم في بحث
الاركان والامزجة والاخلاط والقوى واصناف الامراض والاعراض والاسباب
والمخصوص باسم العملي هو الذي يرشد الى كيفية العمل والتدبير مثل الجزء يذكر فيه انه كيف
يحفظ صحة بدن بحال كذا او كيف يعالج بدن به مرض كذا ولا تظنن ان المراد بالعملي
هو المباشرة والعمل لان ذلك لا يكون جزء علم بل المراد الجزء الذي يتعلم فيه علم المباشرة
وقد عرفت ذلك فيما سلف ولما فرغنا في الفن الاول والثاني من الجزء النظري في الطب
نصرف الآن وكدنا اي قصدنا وجهدنا وفي بعض النسخ فكرنا في الباقيين اي في
الفنين الباقيين الى حفظ الصحة ومعالجة المرض على ما قال الاستاد على الجزء العملي
اي المشتملين على الجزء العملي منه وفي بعض النسخ الى الجزء العملي فيكون متعلقا بنصرف
على نحو كلي اي وجه كلي والجزء العملي منه ينقسم قسمين احدهما علم تدبير الابدان الصحيحة
انها كيف يحفظ عليها صحتها وذلك يسمى علم حفظ الصحة والثاني علم تدبير البدن
المريض انه كيف يرتد الى حال الصحة ويسمى علم العلاج ولا نقال ان احوال البدن
ثلث ولكل حالة تدبير يخصها فكان الحق ان تقسم العملي الى ثلثة اقسام لانه لا
يثبت الحالة المتوسطة اولا ان الابدان التي عليها اما ان يكون مما يصح في وقت
ويمرض في آخر او في عضو دون عضو وهذا يكون تدبيره وقت الصحة و في
العضو الصحيح داخلا في حفظ الصحة وفي وقت المرض او العضو المريض داخلا
في تدبير المرض واما ان يكون مما انتفى عنه الصحة في الغاية والمرض في الغاية و
هذا يرجع تدبيره الى تدبير الابدان الضعيفة وعلم حفظ الصحة ينقسم الى ثلثة
اجزاء لان الصحة اما ان يكون في الغاية واما ان لا يكون وهذا هو علم تدبير
الابدان الضعيفة كالاطفال والمشايخ والناقهين والاول اما ان يكون في
طريق نقص وعوض لما هو من اولا والاول يسمى علم التقدم بالحفظ والثاني هو علم
حفظ الصحة بالاطلاق على سبيل الحقيقة قوله ونحن نبدأ فنكتب في هذا
الفن اي الثاني موجزا من الكلام في حفظ الصحة لانه المقصود بالذات من
الطب بالحقيقة ونقول لما كان المبدأ الاول لتكون ابداننا شيئين احدهما
المني من الرجل والاصح من امره انه في مقام الفاعل والثاني مني المرأة ودم
الطمث والاصح من امره انه قايم مقام المادة وقد سبق الكلام في ذلك من
الخلاف ومن ان مذهب الحكيم ان يكون البدن من المنيين كتكون الجبن من
الانفحة واللبن فكما ان مبدأ العقد من الانفحة ومبدأ الانعقاد من اللبن

كذلك مبدأ العقد في مني الرجل ومبدأ الانعقاد في مني المرأة وكما ان كل واحد من الانفحة
واللبن جزء من جوهر الجبن كذلك كل واحد من المنيين جزء من جوهر الجنين فلا نعدم فان
قلت تكون الجنين انما هو من المنيين لا من دم الطمث فلم ذكره قلنا انما ذكره لان الدم
الذي كان ينفصل في الاول يصير جزء اسعدية للاعضاء المكونة من المنيين وما لا يصير
جزء لها بالفعل ينقسم الى فضل وغير فضل وغير الفضل ينعقد لحما وشحما وما احتشى
خلل الاعضاء الاول ويصير جزء الاعضاء الثانية والفضل وهو الذي لا يصلح لاحد الامرين يبقى
الى وقت النفاس فيدفعه الطبيعة فضلا وهذان الجوهران اي مني الرجل ومني المرأة مشتر
كان في ان كل واحد منهما سيال رطب وان اختلفا بعد ذلك وكانت المائية والارضية
في مني المرأة اكثر لقلة حرارتها ونقصان نضج موادها والهوائية والنارية في مني الرجل
اغلب لكثرة حرارته وزيادة نضج مواده المقتضيين لزيادة الهوائية والنارية فهو جواب
موجواب لما اي لما كان المبدأ الاول لتكون ابداننا الشيئين المذكورين وكانا مشتر
كين في كون كل منهما رطبا سيالا وجب ان يكون انعقاد بدننا انعقادا رطبا لاشتراكهما
في السيلان والرطوبة قال القرشي غرضه من بيان اصل البدن من المنيين هو انه
مشتمل على حرارة ورطوبة ليثبت بذلك وجوب التحلل وهذه الطريقة ضعيفة اذ لا يلزم
من كون اصله رطبا ان يكون قابلا للتحلل فان الياقوت مما قد جمد وهو في غاية الصلب
والمرجان اصله من الطين الرخو وهو صلب جدا فلذلك كان الاولى ان يقال ان
بدن الانسان لا بد ان يكون لينا ليكون الاعضاء مواتية في الحركات والانفعال ثم قال
فان قيل ان الشيخ لم يقتصر في بيان ذلك على قوله ان اصل البدن من المنيين بل ذكر
مع ذلك انه لم يبلغ الصلابة الى حد يكون كالزجاج والحجارة وحينئذ يلزم ان يكون
فيه رطوبة قابلة للتحلل قلنا فحينئذ يكون من الذي لزمه ذلك هو كون البدن لينا و
كان هذا فيه كفاية من غير حاجة الى بيان اصل البدن المنيين وليس بشيء لان الشيخ
لا يثبت وجوب التحلل بكون اصله رطبا فقط حتى يرد عليه النقض بالياقوت
والمرجان بل بكونه مع حرارة قائمة بها ولهذا قيد قوله انعقادا رطبا بقوله وان
كانت الارضية والنارية موجودتين ايضا فيما يكون منهما اي من المنيين ثم الكلام
في وجوب البدن لينا قوله ليكون الاعضاء مواتية في الحركات فقط موا تاتها
في الحركات انما هي بسبب المفاصل الواقعة بين الاعضاء الصلبة لا للينها كيف
واللين مانع منها كما في الطفل قوله وكانت الارضية عطف على قوله وان كانت
الارضية بما فيها من الصلابة والنارية بما فيها من الانضاج تعاونا فصلبنا
المنعقد فصار يصلب وينعقد ولكن لا يبلغ ذلك حد انعقاد الاجسام الصلبة
مثل الحجارة حتى لا يتحلل منها شيء او يتحلل شيء غير محسوس فيكون بسبب ذلك في
امن من الآفات التي تعرض بسبب التحلل الدائم والتحلل الطويل الزمان جدا وفي
بعض النسخ بسبب التحلل دائما او طويل الزمان جدا وفي بعضها بسبب تحلل دائم
او طويل الزمان وليس الامر كذلك اي فيما نحن فيه لما به يتحلل منه شيء دائما ولذلك

اي لوجوب كون اول انعقاده رطبا بالصفة المذكورة كانت ابداننا معرضة لنوعين
من الآفات ولكل واحد منها له سبب من داخل وسبب من خارج وذكر اولا نوعي الآفة
ثم ذكر اسباب كل منهما من الداخل ومن الخارج فاحد نوعي الآفة هو تحلل الرطوبة التي
منها خلقنا وهذا اي تحلل الرطوبة المذكورة واقع بالتدريج وهو طلق لنتوارد البدل وان
لم يف بقدر المتحلل والثاني تعفن الرطوبة وفسادها وتغيرها عن الصلوح لان [illegible]
وتعلم من قوله ان التحلل يكون بالتدريج ان التعفن لا يكون كذلك بل متى استولت
الحرارة الغريبة عليها عفنتها وهذا غير الوجه الاول وان كان يودي هذا ايضا بالتدريج
ذلك الى الجفاف بان يفسد اولا الرطوبة ويحلل بعد [illegible] لا يصلح الابدانا
ثم اخر الامر يتحلل عن التعفن فانه يفسد الرطوبة اولا ثم يحللها وهذا الشيء ماديا و
فانهما الآفتان اي تحلل الرطوبة وتعفنها خارجان عن الآفات اللاحقة للابدان
من اسباب اخرى كالبرد المجمد لها والسموم المحرقة اياها وقد يقصد السين لتكون جسم
ومن اول النسب على ما قال بحثي وانواع تفرق الاتصال المهلك وسائر الامراض
ولكن النوعين المذكورين من الآفة اخص بحثنا اي بالبحث الكلي واحرى بان نعتد بهما
في حفظ الصحة لان معرفة التحرز عنهما وتدارك الضرر الواقع بسببهما مما يسهل ضبطه
في القول الكلي ولما ذكر نوعي الآفة واشار الى انها لا تنحصر فيهما بل الآفات غيرهما
كثيرة لكن الاخص بالاعتبار في بحثنا هذان النوعان وكان قد ذكر ان لكل منهما
سببا من داخل وسببا من خارج شرع في بيان ذلك بقوله وكل منهما اي من النوعين
يقع من اسباب خارجة ومن اسباب باطنة اما السبب الخارج للتحلل فمثل الهواء
الحار المحلل وذلك اذا لم تخالطه ابخرة ردية وللتعفن مثل الهواء المعفن واما
الباطن للتحلل فمثل الحار الغريزية التي في البدن المحللة للرطوبة وللتعفن مثل
الحرارة الغريبة التي في الاغذية وغيرها من الاشربة والادوية المعفنة للرطوبات و
انما لم تعفن الحرارة الغريزية الرطوبة لانها آلة للطبيعة في اصلاحها وانما كانت محللة
لها لانها غذاؤها فتحللها لا محالة وانما تعفنها الغريبة لانها لا تدعها وحدتها عدو للطبيعة
مفسد للانها وانها لم يجعلها محللة لما مر انها تفسدها اولا ثم تحللها واما كونها في الاغذية
والاشربة فباعتبار غلبة النارية فيها وهي ما دامت الرطوبة بحالها غير مفرطة فليس
لها سبيل اليها لكن اذا زادت الرطوبة وضعفت الغريزية عن تدبيرها استولت
واخرجت عن صلوحها قوله وهذه الاسباب كلها اي المحللة والمعفنة متعاونة على
تجفيف ابداننا اما بالذات كالمحللات او بسبب الافساد اولا كالمعفنات
بل اول استكمالنا وبلوغنا وعكسنا من افاعيلنا وقدرتنا على الحركات تكون
لجفاف كثير يعرض لنا فان عروضه ليس الا لتعاون تلك الاسباب بعضها بعضا
في التحليل ولما كان الكلام في اسباب الصحة والمرض فان تحلل الرطوبة وتعفنها
واصابة البرد المجمد والسموم وغير ذلك من الامور الموجبة لسوء المزاج او لتفرق الاتصال
اسباب للمرض وعدمها للصحة قوله ثم تستمر الى الموت شروع في بيان ضرورة الموت

اى بعد ظهور الجفاف العارض لنا يستمر ذلك الى ان يتم بان يتحلل الرطوبة الغريزية بالمرة
وينطفى الحرارة الغريزية ويحل الموت الطبيعى وهذا الجفاف الذى يعرض لنا امر ضرورى
فانا فى اول الامر مانكون فى غاية الرطوبة قال الاستاذ اى نكون وجعل ما زاد منها ولا حاجة
الى ارتكابه بل هى نافعة والمعنى انا فى اول الامر لسنا فى غاية الرطوبة بل نكون نحتاج الى ما ينمو
ويزيد ذلك كل يوم ومع ذلك يجب ان تكون حرارتنا مستولية عليها والا احتقنت
فيها فهى تعمل فيها الجفاف دايما وتجففها لكن زمان فعلها لما لم يظهر ولا جدا يكون ما يظهر
من تجفيفنا لكن زمان فعلها سوا الى الاعتدال ثم اذا بلغت ابداننا الى الحد المعتدل
من الجفاف والحرارة بحالها كما فى سن الشباب الذى هو افضل الاسنان فلا يكون
التجفيف بقدر التجفيف الاول بل اقوى لان المادة حينئذ اقل ضرورة تحلل بعضها
فهى اقبل للتجفيف لازدياد التحليل فيؤدى اى كون الحرارة بحالها او قوة التجفيف
الى ان يزداد التجفيف على المعتدل فلا يزال يزداد الى ان يفنى الرطوبة فيصير الحرارة
الغريزية بالعرض سبب لانطفا نفسها اذا صارت وفى بعض النسخ اذ هو اظهر
اى لانها صارت سببا لافناء مادتها كالسراج الذى ينطفى او ينطفى على ما فى بعض
النسخ اذا افنيت مادته بتعالى طبقات النار ينطفى واطفائها فانطفت قوله
وكلما اخذ التجفيف اشارة الى ان الحرارة على ما علمت كلما اخذت فى القوة زاد التجفيف
لكن ليس كلما اخذ التجفيف فى الزيادة زادت الحرارة بل تنقص وتعرض لها دايما
بسبب نقصانها عجز مستمر الى الامعان اى الى ان ينتهى ذلك العجز الى الغاية وعجز
عن استبدال الرطوبة بدل ما يتحلل منها ابدا دايما فيزداد التجفيف من وجهين
احدهما التناقص لحوق المادة بسبب ضعف الحرارة عن استبدال بدل المتحلل والاخر
لتناقص الرطوبة فى نفسها بتحلل الحرارة فيزداد ضعف الحرارة لوجوه آ
لاستيلاء اليبوسة على جوهر الاعضاء ب لنقصان الرطوبة الغريزية التى هى كالمادة
والدهن للسراج لان السراج له رطوبتان ما ودهن يقوم بامدادهما وهو الدهن
وينطفى بالاخر وهو الما وهذا يكون فى الفساد بل لانها لا تملأ من الدهن بل يكون
الدهن على راس الما كذلك الحرارة الغريزية يقوم بالرطوبة الغريزية وتختنق بالغريبة
ج لازدياد الرطوبة الغريبة التى هى ضعفت عن الهضم التى هى كالرطوبة المائية
للسراج فاذا تم الجفاف طفيت الحرارة الغريزية وكان اى نحو ذلك الطفو الموت
الطبيعى او هو بمعنى حصل وانما يفنى البدن مدة بقائه لا لان رطوبته الطبيعية لاولية
قاومت تحليل حرارة العالم من الهوا والشمس وتحليل حرارته بدنه فى غريزته و
تحليل حرارة ما يحدث من حركاته او فى حركاته على ما فى اكثر النسخ هذه المقاومة
الشريفة فانها تتحلل لعق له لا لان الطبيعة اى فان الطبيعة اضعف قواما اى
منا ومنه من ذلك اى من التحللات المذكورة قوله لكن افامها عطف على
قوله وانما يفنى البدن مدة بقائه والتقدير لم يبق البدن مدة بقائه لان رطوبته
الطبيعة قاومت التحليلات المذكورة لكن بقى لان تلك الرطوبة افاميت استبدال

بدل ما يتحلل منها وسواء ذلك البدل الغذاء ثم انا قد بينا ان الغذاء انما يصرف
فيه القوة وتستعمله الحد لانها تستعمله ابد الان افعال جميع القوى الجسمانية بل هى
نفسها متناهية وقد سبق تقرير ذلك على ما ينبغى فى بحث الاسنان فلا نعيده و
هو المراد بقوله قد بينا وقوله وصناعة حفظ الصحة اشارة الى بيان غاية حفظ الصحة
وتقريره ان هذه الصناعة ليست صناعة تضمن الامان من الموت وتخليص البدن عن
الافات الخارجية كالغرق والحنق والهدم وغير ذلك ولا ان تبلغ بكل بدن غاية طول
العمر الذى يجب للانسان مطلقا اى على اى مزاج كان وغاية طوله يجب للانسان ان يبلغ
مائة وعشرين سنة بان يبلغ فى سن النمو الى ثلثين وفى سن الوقوف الى اربعين و
فى سن الكهولة الى ستين وفى سن الشيخوخة الى مائة وعشرين وهذا لم يتعرضه احد و
وقع فى بعض النسخ يجب للانسان مطلقا وله توجيه ان حمل يجب على ينبغى وفى بعضها يحب
للانسان اى العمر الذى يكون محبوبا له وفى بعضها يجب للانسان اى يظنه والكل
انها تصحيفات وانما لا تضمن هذه الصناعة ان تبلغ بكل بدن غاية طول عمر الانسان
لان الامزجة مختلفة بحسب الرطوبة الاصلية فمنها ما لا يقتضى ان يبلغ الى غاية النمو و
منها ما لا يقتضى ان يبلغ الى غاية الوقوف وهكذا فلا يبلغه الصناعة الى ما لا يقتضيه
طبعه بل انما تضمن امرين منع العفونة اصلا وحماية الرطوبة لئلا يسرع اليها التحليل
بايراد ما يقوم مقامه غير زايد عليه وفى قوتها اى فى قوة تلك الرطوبة ان لم يتفق
لها ولا للبدن بها معاند من خارج ان يبقى الى مدة يقتضى تلك الرطوبة اياها بحسب
مزاجها الاول لا لازيد يكون ذلك اى منع العفونة وحماية الرطوبة او بقاء الرطوبة
الى مدة يقتضيها بامور ثلثة آ بالتدبير الصواب فى استبدال البدن بدل ما يتحلل
مقدار الممكن وذلك بان يكون الوارد من اصلح ما يمكن ان يكون مساويا للمتحلل
لا ازيد ولا انقص اذ لو كان ازيد غمر الحرارة واطفاها وان كان انقص لم يخلف عوض
المتحللات ب بالتدبير المانع من استيلاء اسباب معجلة للتجفيف مثل الهوا المفرط
الحرارة والحركات العنيفة دون الاسباب الموجبة للتجفيف كالهوا المعتدل
فانه لا يمكن الاحتراز منه ج بالتدبير المحرز اى الواقى عن تولد العفونة بحمايته
البدن وحراسته عن استيلاء حرارة غريبة خارجا او داخلا اى سوا كان استيلاؤها
من خارج البدن او من داخله اذ ليست هذا تعليل لقوله وفى قوتها اذ يقتضى
الى مدة يقتضيها بحسب مزاجها الاول اى فى قوتها ذلك اذ ليست الابدان كلها
متساوية فى قوة الرطوبة والحرارة الاصلية حتى يتوقع ان يبلغ كل بدن فى عمره
مقدار ما يحتمل غيره بل الابدان مختلفة فى ذلك ولكل بدن حد فى مقاومة الجفاف
الواجب اى اللازم من استيلاء الحرارة على الرطوبة يقتضيه اى يقتضى ذلك الحد مزاجه
وحرارته الغريزية ومقدار رطوبته الغريزية بحيث لا يتعداه ولكن قد يسبقه
بوقوع اسباب معينة على التجفيف او مهلكة بوجه آخر وكثير من الناس يقول ان
الاجال الطبيعية هى هذه اى ما يكون انطفا الحرارة الغريزية بافنا الرطوبة الغريزية

وان كان افناؤها بوقوع اسباب معينة على التجفف ومعجلة له لكن الحق ان الآجال
الطبيعية هي ما تكون انطفاء الحرارة الغريزية بافناء الرطوبة الغريزية للاسباب
الموجبة للتجفف دون المعجلة وان الآجال العرضية هي الامر على ما سبق تحقيق
ذلك في صدر الكتاب فكان صناعة حفظ الصحة هي المبلغة بدن الانسان هذا
السن الذي يسمى اجلا طبيعيا على حفظ الملايمات من الاشياء الستة الضرورية
وغيرهما مما له مدخل في ذلك وقد وكل بهذا الحفظ قوتان يخدمهما الطبيب احديهما
طبيعية وهي الغاذية لتخلف بدل ما تحلل من البدن الذي هو جوهر مايل الى
الارضية والمائية لغلبتهما عليه والثانية حيوانية وهي القوة القابضة اي
المحركة للقلب والشرايين فان شانها ان تولد من لطيف الدم وبخاريته ما
يصلح لان يخلف بدل ما يتحلل من الروح الذي جوهره هوائي وناري اي مما غالب
عليه ولما لم يكن الغذاء اشبها بالمغتذي بالفعل خلقت القوة المغيرة لتغير الاغذية
وتجعلها مشابهة للاعضاء المغتذية بها بالفعل والحقيقة وخلق لذلك اي
لجعل المغيرة الاغذية غذاء بالفعل والحقيقة الآلات كالقوى الخادمة وما يتوقف
عليه افعالها من الاوعية والمجاري هي اي تلك الآلات التي هي القوى والمجاري
للجذب والدفع والاولى مع الاوعية للامساك والهضم واكتفى الشيخ بالمجاري
لانها اعم وانما تعرض لذكر خلق القوى والمجاري مع انه لا يناسب المقام ظاهرا
ليعلم انها ضرورية في التغذية التي هي ضرورية في حفظ الصحة وهي مما يجب رعايتها فيه
قوله فنقول اي واذا عرفت ذلك فنقول ان ملاك الامر اي ما تقوم به في
صناعة حفظ الصحة هو تعديل الاسباب العامية اللازمة اي الشاملة لجميع الناس
الضرورية لهم اذ لا بد منها حيث لا يمكنهم الاستغناء عنها وقد مر ذكرها في موضعها
والكثر العناية بها اي بهذه الاسباب هو في تعديل امور سبعة تعديل المزاج با
لاهوية المروحة وغيرها واختيار ما يتناول بان يكون البدل مثل المتحلل وتنقية
الفضول لئلا تزاحم القوى ولا تخنقها وحفظ التركيب بصيانته عن المعرقات و
اصلاح المستنشق بالاشياء المقوية للروح واصلاح الملبوس بان يكون من الاشياء
المبقية للحرارة والرطوبة وتعديل الحركات البدنية والنفسانية لئلا يقع فيهما
افراط محلل وتفريط مجحف ويدخل فيهما بوجه ما النوم واليقظة لما عرفت ان
اليقظة شديدة الشبه بالحركات والنوم بالسكون فلو لم يعدل فيهما كان اما افراطا
في الحركة او تفريطا فيها قوله وانت تعرف فيما سلف بيانه اي في بحث المزاج
انه ليس كل اعتدال في حد واحد ولا كل صحة بل هما مختلفان في الاشخاص من الانسان
يكونان في البعض في غاية القوة وفي البعض في غاية النقصان وفي البعض على
التوسط وانما ذكر الصحة لان الاعتدال قد يوجد بدونها كما في النوعي والشخصي
وهي قد توجد بدونه كما في المزاج الصحي المايل عن الاعتدال والغرض من ذكر هذا
الكلام هنا ان تعرف ان الصحة مختلفة في الاشخاص بحسب اختلاف امزجتهم فلا يمكن

بهذه الصناعة ان يجعلها متساوية في الجميع قوله ولا ايضا كل واحد من المزاج داخل
في ان يكون صحة ما او اعتدالا في وقت ما يريد به انه ليس كل واحد من الامزجة يدخل فيه
ويصدق عليه انه صحة ما في وقت او اعتدال ما اذ ربما يكون مزاج حيث لا يثبت له
ذلك اصلا بل الامر بان بعض الامزجة وهو الغالب يدخل في ذلك وبعضها لا
يدخل فيه بان يكون مزاجا مرضيا دائما فلينبذ الاولى ان يتعلم تدبير المولود المعتدل
المزاج ونحن ايضا نتبع ما رسمه ولا نشتغل بتدبير الحبلى كما اشتغل به الشارحون
مع انه احال ذلك الى الاقاويل الجزئية لئلا يطول الكتاب بذكره قال نحو
التعليم الاول في التدبير وهو اربعة فصول الفصل الاول في تدبير المولود كما يولد الى
ان ينهض واما تدبير الحوامل اللاتي تقارب الولادة فسنكتبه في الاقاويل الجزئية اقول
المولود المعتدل المزاج اذا ولد ويعرف كونه معتدل المزاج من العلامات الظاهرة
فيبادر اولا الى قطع سرته فوق اربع اصابع اذ لو ابقيت بحالها فربما تعفنت
وتضرر الصبي بذلك ولو قطعت دون اربع لتالم قبل عليه السرة هي الموضع الذي يجمع
بعد القطع واما الزايد الذي يقطع فهو سر قال الجوهري السر بالضم ما تقطعه القابلة
من الصبي تقال عرفت ذلك قبل ان تقطع سرك ولا تقال سرتك وهو سهو الجواز
ان يكون اطلاق السرة عليه بالمجاز ويربط اي واذا قطعت سرته تربط تحت موضع
القطع بصوف نقي فتل فتلا لطيفا اما الربط فليجمع اجزاء المجرى بعضها الى بعض
ويلتحم سريعا واما كونه نقيا فلئلا ينبغي فيه من الخشونة ما يؤذي الصبي ويكون
ابلغ في اللين واما فتله لطيفا فلانه لو فتل قويا لصلب واذى بصلابته ويوضع عليها
اي على السرة خرقة مغموسة في الزيت لما فيه من التقوية والتحليل ويسخن البشرة
فلا تضر بها البرد ومما امر به في قطع السرة اي في موضع قطعه ان يوخذ العروق
الصفر ودم الاخوين والانزروت والكمون والاشنة والمراجز اسوا سحق ويذر
على سرته فان ذلك يجففها ويصلح سريعا والعروق الصفر هي الكركم قال القرشي سميت
بذلك لان الكركم بالفارسية الزعفران وهذه العروق تشبه لونها ولذلك يسمى
عروق الزعفران وقال المسيحي الكركم شيء يؤتى به من الصين ومن الهند و
بلاد الحبشة وسواحل نبات شبيه بنبات السمسم ودم الاخوين قال القرشي
انه عصارة حمراء مجففة وقال المسيحي صمغ شجرة توجد بجزيرة سقوطرى المجلوب
منها الصبر وقيل انه يوجد بخراسان ايضا وبارمينية وهو يحبس الدم من اي موضع
كان ويلصق الجروح والانزروت صمغ شجرة الروم يلحم الجراحات الطرية و
ياكل اللحم العفن والكمون معروف والاشنة قشور رقيقة تلتف على اشجار البلوط
والجوز والصنوبر والمرطخ نبات من بلاد اليمن يبسط ويخرج منه هذا الصمغ
قوله ويبادر اي بعد قطع السرة يبادر الى تمليح بدنه بالملح الرقيق او القليل
على ما في بعض النسخ ليصلب بشرته ويقوي جلده بتجفيف الرطوبة المستفيدة من
بطن امه وانما كان ذكرا ينبغي ان يكثر الملح لانه احوج الى تصلب اعضائه واصل الامراض

ماخالطه شيء من شاذنج حجر الدم وقال المسيحي هو معدني ومصنوع وهو ان يحرق
المغناطيس احراقا بالغا والقسط جسم خشن صنف منه يجلب من بلاد العرب ويعرف
بالبحري وهو ابيض خفيف عطر وصنف هندي وهو اسود غليظ مر وينبغي ان لا يملح
انفه ولا فمه اي من داخل لان غشائهما في غاية الرقة فلا يحتمل ما فيه لذع ولعدم
احتياجهما الى تصليب والسبب في اختيار تصليب بدنه انه في اول ولادته يتاذى
من كل ما يلاقيه ويستخشنه ويستبرده وذلك لرقة بشرته وحرارة المزوجة من مكان
ناعم حار فكل شيء عنده اي بالنسبة اليه بارد صلب خشن وان احتاج ان يكرر
تمليحه وذلك اذا كان كثير الوسخ والرطوبة فعل ثم اي بعد تمليحه سواء كرر او لا تغسله اي
القابلة بماء فاتر ليستريح بدنه من حلاء الملح ولذعه ولئلا يسقى بشرته سريع فيمنع
تحلل الرطوبات وتنقي اي القابلة منخريه دائما باصابع مقلمة الاظفار اما التنقية فلئلا
يغص منخراه بما يحتبس فيه من المخاط فيختنق نفسه واما انها تكون باصابع مقلمة الاظفار
فلئلا يجرح الاظفار داخل الانف ويقطر على بناء الفاعل او المفعول في عينيه شيئا
او شيء على الشك من الزيت وذلك لتغسل طبقاتها وجلائها ويدغدغ مقعدها
او يجعلها دبره بالخنصر ليتفتح لانه لم يمكن ان يبرز اذا كان في بطن امه وتوقى اي وقت
الدغدغة او اعم ان يصيبه برد واذا سقطت سرته وذلك بعد ثلثة ايام او اربعة
فالاصوب وفي بعض النسخ فالصواب وهو اولى ان يذر عليه رماد الصدف او
رماد عرقوب العجل او الرصاص المحرق مسحوقا انما كان بالشراب وذلك لان
الغرض تجفيف ذلك الموضع وفي رماد الاشيا المذكورة تجفيف قوي ويسحقه بالشراب
يزيد في العفونة والتعفن هذا قبل قمطه فاذا اريد قمطه فيجب ان تبدا القابلة وتغمز
وفي بعض النسخ وتمس اعضاءه بالرفق لتتدرج بذلك الى قوة غمز القماط وعند
تقميطه تتوخى من اعضائه ما يستعرض اي ما ينبغي ان يستعرض مثل الجبهة و
الكف والقدم وتدقق ما يستدق كالانف والاصابع وتشكل كل عضو على احسن
شكله لان اعضاءه في هذا الوقت لينة قابلة لكل شكل وكل ذلك تغمز لطف باطراف
الاصابع لانها الين ما يغمز به ويتولى ذلك اي الغمز والتشكيل معاودات متوالية
حتى يستقيم شكل كل عضو فان القماط ان يحفظ وضع اجزائه فلا يلتوي صلبه و
يتحلل الفضول بقوة غمز فتصلب الاعضاء وتنيم اي القابلة وتمسح عينيه بشيء
كالحرير في النعومة ليزيل الرمص عنهما ولا يؤذيهما الخشونة وكذا تدلك مثانته
ليسهل انفصال البول عنها لان دافعته ضعيفة لا تستقل بدفع بوله و مجاريه
ايضا رطبة لينة فينطبق اعلاها على اسفلها فينسد ويعسر خروجه ثم تفرش
اي تبسط القابلة يدي الصبي وتلصق ذراعيه بركبتيه لتكون يداه مبسوطتين
ولا يعوجهما القمط وتعممه او تقلنسه بقلنسوة مهندمة على راسه لتحفظ شكل راسه
ولئلا يصيب دماغه برد فتعتريه نزلة وفي بعض النسخ اي تقلنسه تفسير التعممه
في بعضها وتقلنسه بدل او وهذا ابلغ وتنومه لتستريح قواه بعد الدلك وجود مغمزه

في بيت معتدل الهواء لئلا يؤذيه بحره او برده وانما قال ليس بباردة اي باردا الهواء ليتبينها على ان
محافظته من البرد يجب ان تكون اكثر لان انفعاله من البارد اشد ويجب ان يكون
البيت في الظل والظلمة ما هو لا شديدهما بل ما يميل اليهما ليجتمع روح الباصرة ولا يتبدد
بالضوء ولهذا تغطي المهد بخرق سود او اسمانجونية ولا يسطع اي لا يرتفع فيه شعاع
غالب لئلا يتبدد روح الباصرة لانه لضعفه قابل له ويجب ان يكون راسه في مرقده اعلى
من سائر جسده ليبعد راسه عن قبول الفضول ويسهل انحدار الفضلات الدماغية
وتحدر الغذاء الى قعر المعدة وكذا يجب ان يحذر من ان يلوي اي يميل مرقده شيئا
من عنقه واطرافه وصلبه لئلا يستقر بسبب ذلك على تلك الهيئة ويتقي ان ينظر الا
شكل راسه فان كان مستقطا جعل تحته شيء صلب ليعدل شكل راسه وان ينوم
على قفاه لانه لو نوم على بطنه خيف عليه الهلاك من احتقان نفسه وان نوم على احد
جنبيه تغير اشكال كتفيه واذا انتبه من نومه حل قماطه ليستريح اعضاؤه من الضغط
والانضمام ويجب ان تكون احمامه اي غسله بالماء المعتدل صيفا وشتاء فان شيئا
التحلل وبالماء المائل الى الحرارة الغير اللاذعة شتاء ليقابل برد الهواء ولا يؤذيه باللذع
واصلح وقت تغسيل وتحمم هذا اي تحمم بالماء المذكور او الصبح ذلك الوقت هو
بعد نومه الاطول ليكون قد كمل هضم غذائه وانقذف فضلاته ويجوز ان يغسل في
اليوم مرتين او ثلثا بحسب كثرة الوسخ والعرق وقلتهما ويجب ان ينقل بالتدريج
الى ما هو اضرب الى الفتور ان كان الوقت صيفا لئلا الغمر ولا تصير الاستحمام بالماء الحار
والمعتدل الحرارة عادة له والماء الفاتر اذا كان الوقت صيفا لانه يحكم بل يقوي
به بشرته وتتصلب واما في الشتاء فلا يفارق به اي يفارق القابلة بالصبي الماء
المعتدل وفي بعض النسخ لا يفارقن فيكون نهي الغائبة وكذا بنون التاكيد ويجوز
ان يكون ضمير جمع المؤنث اي قرئ بسكون القاف وتخفيف النون وانما تحم او تحمم على
ما في بعض النسخ مقدار ما يسخن بدنه وتحمر للالتذاذ على نقاء البدن لا ازيد لئلا
يتحلل رطوباته لسرعة قبولها التحلل للطافتها وتصان صماخه عن سبق الماء اي
وصوله اليه خوفا من ان يحصل له اذى في اذنيه وان ظن سبقه فيمص اذناه ويمسح
ويجب ان يكون اخذه وقت الغسل على هذه الصفة يوخذ باليد اليمنى اي الصبي
على الذراع الايسر المقابلة ليمكن غسله وذلك لان عمدة المباشرة بها معتمدا
على صدره دون بطنه لانه صلب لا يخاف تضرره كما يخاف لو جعل معتمدا على بطنه
بسبب لينه وانما لم يجعل على ظهره وان كان اصلب لانه لا يؤمن وصول الماء
الى الصماخ ولا يؤمن ايضا ان يسقط يتعلل طرفيه بتامل خرزه الى خلف ولا ينحني
ذلك عنده وضعه على صدره لان الانعطاف الى قدام غير محذور ويجتهد في
وقت غسله ان يلزم راحتاه اي راحتا المجتهد او المتولي للغسل ظهره اي
ظهر الصبي وقذاله راسه والغاية فيه ان لا يسكت الصبي ولا ينقلب فيتاذى به او
تتغير وضع اعضائه ويكون ذلك اللزوم بلطف ورفق حتى لا يوجع ثم ينشفه

لحرقة نا عمه ويمسح بالرفق لئلا يؤذي بشرته ويضجع اولا على بطنه ليستقيم بذلك ما كان
العطف من اعضائه ثم على ظهره فانه احفظ لاعضائه اللينة ولا يزال مع ذلك اى
مع تنشفه واضجاعه بطنا فظهرا المسح والغمز وتشكيل لما عرف ثم يرد كل عضو الى
وضعه الذي يجب ان يكون عليه اى لا يكتفي بالفعل وقت تقميطه اولا فتعصب
بعد الرد في خرقة وهي القماط ولذلك لم يقل بخرقة لئلا يحمل على العصابة ويقطر في
انفه الزيت العذب فانه يغسل عينيه وطبقاتهما من الفضول المحتبسة فيهما
قال الفصل الثاني منه في تدبير الرضاع والنقل **اقول** لما ذكر في تدبير
المولود امورا كان بعضها يتقدم على ارضاعه شرع في بيان كيفية ارضاعه والنقل
منه فذكر في كيفية ارضاعه انه يجب ان يرضع ما امكن بلبن امه وليس المراد منه انه يجب
ان يرضع منه اى مقدار امكن في اى وقت كان لانه يمنع منه وقت الولادة وفساد
مزاج الام بل المراد انه مهما امكن ارضاعه به وجب ان يكون به لانه اشبه بجوهر ما سلف
من غذائه وهو في الرحم اعني طمث امه فانه بعينه هو المستحيل لبنا وهو اقبل لذلك
والف له وانما كان اللبن هو دم الطمث لاشتراك الرحم والثدي في الوريد الغاذي
فما كان يغذو عند الحمل يتوجه الى الثدي بعد انفصاله ويبيض بسبب ملاقاته
اللحم الغددي وانما قال اشبه شيء بجوهر ما سلف ولم يقل هو لانه عند ارتفاعه
الى الثدي واستحالته لبنا لم يبق على ما كان عليه بل استحال بعض الاستحالة وان لم
يستحل بصورته النوعية قوله حتى انه تأكيد لما تقدم من وجوب ارضاعه بلبن
امه اى يجب ان يرضع به مهما امكن لانه اشبه شيء بجوهر ما سلف من غذائه وهو آلف له
فيكون انفع واصلح له حتى انه صح بالتجربة ان القامه ثدي امه عظيم النفع جدا في
دفع ما يؤذيه وانما يكون كذلك لانه بسبب اشتغال نفسه بجملة امه يتغافل عما يؤذيه
ويجب ان يكتفى على ارضاعه في اليوم مرتين او ثلثا لئلا يحصل ادخال غذاء على
غذاء لما سنعرف ان الغذاء يبقى في المعدة من ست ساعات الى اثنى عشرة
ساعة اى لا يتقدم انهضامه على ست ساعات ولا يتأخر عن اثنى عشرة
ساعة وكذا يجب ان لا يبدأ في اول الامر اى في مبادي ارضاعه بارضاع كثير
بل يتدرج فيه لئلا يحصل له سوء استمراء قوله على انه اى كان الواجب
ذلك مع كون اللبن من امه وهو اقبل له فيجود بعضه على انه يستحب ان
يكون من يرضعه في الاول غير امه حتى يعتدل مزاج امه من انحرافه بسبب وجع
الطلق ولجواز ان يكون التعذر وقد قلنا انه يجب ان يرضع ما امكن بلبن امه على انه
يستحب الى آخره وهنا كان اولى لو ذكره بعد قوله حتى انه قد صح على انه لا يخفى
ومما جود ان يلعق عسلا ثم يرضع لان المستولي على معدته الرطوبة فيحتاج الى
ما يسخن ويجفف لتنقيها وتجلوها وتهيئها لهضم اللبن وفي العسل منح المنافع و
ويجب ان يحلب من اللبن الذي يرضع منه الصبي اول الامر حلبتان او ثلث ثم يلقم
الصبي الحلمة لان اللبن الذي يكون في الحلمة او بالقرب يغلظ ويجد بسبب بوم

عن الحار الغريزي وقيل لان ما يكون هناك يكون رقيقا قليل الغذاء والالم يبتني في الخروج
فيحلب حلبتان او ثلث حتى يخرج ذلك ثم يرضع وخصوصا اذا كان باللبن عيب
اذ المحتبس حينئذ يكون اكثر فسادا واولى باللبن الردي والخريف ان لا يرضعها
المرضعة وهي على الريق اذ حينئذ يجذب فضول مواد الردية الى الثدي ويزداد
اللبن شرا قال المسيحي فيه نظر من وجهين احدهما ان الخريف قسم من الردي وقد جعله قسيما
له ثم ان رداءته لو كانت بمعنى رقة قوامه او برد مزاجه لكن على الريق زايدا في رداءته
لان الحرارة فيه يكون ثايرة وغلظ قوامه ويسخن ما برد مزاجه ويهضم اللبن الا ان
يراد بالرداءة العفونة فانها حينئذ يزداد شرا وله لان الحرارة لكن مثل هذا اللبن
لا يصلح لتغذيته فكان ذكر الخريف كافيا وفيه نظر لانه لم يجعل الخاص قسيما للعام
بل ذكر عقيبه بالواو ليصير كالمخصص له لانه الغالب سلمناه لكن لا نسلم انه
لا يجوز جعل الخاص قسيما للعام مطلقا بل اذا كان له اختصاص بالغرض جاز
كما في قوله تعالى وملائكته وجبريل وميكائيل قوله ومع ذلك اى
ومع ما ذكرنا من الشرائط فانه من الواجب ان يلزم الطفل شيئين نافعين
ايضا لتقوية مزاجه احدهما التحريك اللطيف لتحلل فضوله ومعشر حرارته
الغريزية والآخر الموسيقى والتلحين الذي جرت به العادة بتنويم الاطفال لانه من نيل
جرده وكآبته وضيق صدره ويفرح النفس وينشطها وذلك مما يقوي مزاج الروح
وبقدر قبوله لذينك اى للتحريك والتلحين يوقف على تهيؤه اى استعداده للر
ياضة والموسيقى احدهما بدل من المذكورين اى يوقف على تهيؤه لاحدهما اى
للرياضة بدنه لانها تكون بحركة الاعضاء وعدم انفعالها عنه وللاخر اى
للتلحين نفسه لان الطرب والانفعال عن الغناء يكون بالنفس والغرض من
الوقوف على ذلك ان يتدرج في رياضة البدن والنفس بمقدار ما يحتمله لها قوله
فان منع اشارة الى بيان اختيار المرضعة اى لو لم يتفق ارضاع امه له لمانع من
ضعفها او فساد لبنها او ميلها الى الترفه فينبغي ان يختار له مرضعة على الشرائط التي
نصفها بعضها في سنها وبعضها في سحنتها وبعضها في اخلاقها وبعضها في هيئة ثديها
وبعضها في كيفية لبنها وبعضها في مدة مقدار ما بينها اى بين ارضاعها وبين وضعها
وبعضها في جنس مولودها واذا اصيبت اى وجدت المرضعة بشرائطها ينبغي ان
ان يجاد غذاؤها فيجعل من الحنطة التي لا يكون عفنة ولا حديثة وتكون صلبة القوام
صفراء اللون من ارض نقية من اوساخ المدن ومن الحندروس وهو نوع من
الحنطة يكون بالروم كبيرا قدره ما بين الشعير والحنطة وليس له قشر وخبزه
اشد بياضا من خبز الحنطة ولحوم الخرفان اى الحملان ولحوم الجداء والسمك الذي
ليس بعفن اللحم ولا صلبه والدجاج السمين والدراج والعزاريج التي صاحت ف
لامراق من المذكورات خير من السلخين لسرعة نفوذها وبقيتها وصغرة البيض
النيمبرشت من اجود الاغذية لها والخس غذاء محمود ومن الفواكه النعاع والسوب

ضعوها

والرمان الحلو والعنب والتين واللوز ايضا والعناب وكذا الفستق لميلهما مع الحرارة
الى الرطوبة وشر البقول لها الجرجير وهو المعروف ببقلة عائشة والخردل والباذروج
وهو معرب باذرو وبقلة طيبة من بقول المائدة يكون كثيرا ببلاد العراق فانها
اي البقول الثلثة تفسد اللبن لمضادتها لمزاجه وفي النعناع قوة من ذلك
اي من افساد اللبن وذلك لتجفيفه البالغ واما شرائط المرضعة فشرطها بحسب
السن ما بين خمس وعشرين سنة الى خمس وثلثين فان هذا هو سن الشباب
والصحة وفي بعض النسخ وسن الصحة والكمال واعتبار ذلك ظاهر وشرطها بحسب
سحنتها وتركيبها ان يكون حسنة اللون اي ذات لون ابيض مشوب بحمرة مع
اشراق لان ذلك دليل على اعتدال مزاجها وان يكون قوية العنق والصدر
واسعته فان ذلك تابع لقوة الدماغ والقلب وصحة آلات التنفس اذ الصدر
الضيق يكون مهيئا للنوازل ونفث الدم والسل وان يكون عضلانية اي عظيمة
العضل لان ذلك انما يكون لكمال النشو ووفور الحرارة الغريزية وان يكون صلبة
اللحم لان ذلك يكون لقلة الرطوبات الفضلية وان يكون متوسطة في السمن والهزال
لان ذلك يكون لاعتدال المزاج وان يكون لحمانية لا شحمانية لان كثرة اللحم ابلغ
في توليد اللبن من كثرة الشحم اذ اللحم متين الدم والشحم والسمين من مائيته و
دسمه ولان كثرة الشحم والسمن في جملة البدن يكون لضعف الحرارة الغريزية
وشرطها بحسب اخلاقها ان يكون حسنة الاخلاق محمودتها لان رداءة الاخلاق يدل
على كون المزاج رديا اما في الاصل او بالاكتساب وان يكون بطيئة عن الانفعالات
النفسانية الرديئة من الغضب والغم والجبن وغير ذلك فان جميع ذلك يفسد
المزاج بتحريك الحرارة وربما اعدى اي جميع ذلك بالرضاع الى الطفل لان
الرضاع يؤثر في الطباع ولهذا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
استرضاع المجنونة وفي بعض النسخ عن استيظار المجنونة وهو استفعال
من الظئر وهي المرضعة غير ولدها على ان سوء خلقها اي ربما اعدى سوء خلقها
بالرضاع على ان ذلك مما يسلك بالمرضعة سبيل سوء العناية بتعهد الصبي
واهمال مداراته فيكون مخلا من هذا الوجه ايضا واما شرطها بحسب هيئة ثديها
فان يكون ثديها مكتنزا عظيما ليسع مقدارا كثيرا من اللبن ولان صغره انما
يكون لقلة المادة التي يكون منها او لضعف القوة وكلاهما ردي وان لا يكون
مع عظمه مسترخيا لان ذلك لكثرة الرطوبات الفضلية ولا ينبغي ايضا ان يكون
فاحش العظم لان ذلك يكون لافراط من كثرة المادة فيكون تصرف الحار
الغريزي فيها ضعيفا ويجب ان يكون معتدلا في الصلابة واللين لان ذلك
يتبع التوسط في الرطوبات واما كيفية لبنها فينبغي ان يكون قوامه معتدلا لان
ذلك يتبع كمال نضجه وتعادل جبنيته ومائيته ومقداره ايضا معتدلا لان القلة
يكون ليبس المزاج وضعف القوة والكثرة لافراط الرطوبة وان يكون لونه الى

البياض لدلالته على كمال النضج لا كمد لدلالته على البرد ولا اخضر لدلالته على كثرة
السوداء او جمود لم يبلغ الى السواد واختلاف في النضج ولا اصفر لدلالته على كثرة
الصفراء ولا احمر لدلالته على عجز المغيرة من احالة الدم الى البياض وان يكون رائحته
طيبة لدلالته على السلامة من العفن وحسن النضج لا حموضة فيها اي في الرائحة و
لا عفوصة لان ذلك يكون اما لعفونة الحرارة او لغلبة خلط بارد وان يكون طعمه
مائلا الى الحلاوة لان ذلك يكون لجودة الدم والنضج الفاصل وعدم استيلاء خلط آخر
عليه بدون مرارة لان ذلك يكون لغلبة الصفراء ولا ملوحة لان ذلك يكون لمخالطة البلغم
المرة ولا حموضة لان ذلك يكون لبلغم او سوداء حامضين وان يكون مائلا الى الكثرة لان ذلك
يكون لقوة الاعضاء المولدة للغذاء وان يكون اجزاؤه متشابهة لدلالته على ان فعل
الطبيعة فيه متشابه محكم اي متحقق اشتماله على ما ذكرنا فيعلم انه ينبغي ان لا يكون رقيقا
سيالا ولا غليظا جدا جبنيا ولا مختلف الاجزاء ولا كثير الرغوة لانها تنافي تشابه الاجزاء
في النضج وقد يجرب قوامه بان يقطر على الظفر فان سال فهو رقيق وان وقف على الظفر
فهو ثخين ويختبر ايضا في زجاجة بان يلقى عليه شيء من المر ويحرك بالاصبع فيعرف مقدار
جبنيته ومائيته فان اللبن المحمود هو متعادل الجبنية والمائية وقد يجرب بان يقطر
شيء في زجاجة ويترك ليلة واصبح فان الذي رق اكثر مما ثخن فهو رقيق مائي وان
بالعكس فبالعكس وان تساوى الامران فهو معتدل القوام والمقدار ابيض اللون
الى غير ذلك من الصفات المذكورة ويعرف فيه من وجه السقي ومن علاج المرضعة اما من
وجه السقي فبان ما يكون منه غليظا كريه الرائحة فالاصوب ان يسقى بعد حلب و
تعريض للهواء لان الهواء يسلب عنه تلك الرائحة ويقلل رداءته وما كان شديد الحرارة
فالاصوب ان لا يسقى على الريق البتة لازدياد حرارته بسبب الخلو فان الجوع
يثيرها واما علاج المرضعة فان كان غلظه اللبن سقيت السكنجبين البزوري
المطبوخ بالملطفات مثل الفوذنج والزوفا والحاشا والسعتر الجبلي فان
كل ذلك يلطف غلظ اخلاطها وشراب الاصول غاية في هذا الباب ويطعم با
الطريخ ونحوه والطريخ نوع من السمك صغير بقدار شبر يصاد من بحيرة اخلاط و
يجفف ويحمل الى البلاد وهو حار يابس يطلق الطبع ويجعل في طعامها شيء من الخل
لسببين لانه يلطف الغذاء ويقطع البلغم اللزج ويؤمر ان سقيا بسكنجبين وبماء حار و
ان يتعاطى رياضة معتدلة حتى يهيأ اخلاطها للاندفاع وان كان مزاجها حارا
سقيت السكنجبين مع الشراب الرقيق مجموعين اي مختلطين ومفردين اي
متعاقبين ليكونا معا معدلا لمزاجها وان كان لبنها الى الرقة رفهت ومنعت
الرياضة لان الترفه يوجب متانة الدم وغذيت بما يولد دما غليظا ليعدل
قوام لبنها وربما سقيت ما ان لم يكن هناك مانع كالحمى شرابا حلوا او عقيد العنب
ليصير لبنها كثيرا متينا ويؤمر بزيادة النوم ليتم النضج والهضم وان كان مع
رقته كريه الرائحة كثرت الابازير المطيبة في طعامها فان كان لبنها قليلا تؤمل السبب

فمن هل به من سوء مزاج حار في بدنها كلها او في ثديها ويعرف ذلك من العلامات المذكورة
في الابواب الماضية ومن لمس الثدي فان دل الدليل على ان بها حرارة تمنع الطبيعة من
توليد الدم سواء كانت شاملة للبدن او مختصة بالثدي غذيت بمثل كشك الشعير
ومن اسفاناخ وما اشبه ذلك مما له رطوبة معتدلة حتى يكون الغاذي مداويا بالضد مع اعانة
مادة اللبن بسبب رطوبته المعتدلة وان دل الدليل على ان بها برد مزاج او سددا او
ضعفا من القوة الجاذبة زيد في غذائها اللطيف المائل الى الحرارة وعلق عليها المحاجم
تحت الثدي بلا تعسف لئلا يثير حرارة فوق ما يحتاج اليه وينفع من ذلك اي من قلة
اللبن شد الخرز والحرز نفسه منفعة شديدة لانه يولد دما فيه حرارة قوية توجب
التبخر ويصعد الى الثديين سريعا وان كان السبب فيه اي في اللبن القليل استفراغها
من الغذاء اي قلة استعمالها للغذاء غذيت بالاحساء المتخذ من الشعير والنخالة و
الحبوب فانها مرطبة مكثرة للبن ويجب ان يجعل في احسائها واغذيتها اصل الرازيانج
وبذره الشبث والشونيز كل ذلك ليلطف الدم ويبرد الى الثدي وقد قيل ان اكل
ضروع الضان والماعز بما فيها من اللبن نافع جدا لهذا الشان اي لتكثير اللبن لما في
الضرع بلبنه من المشاكلة الموجبة لسرعة الاستحالة الى اللبن او لخاصية فيه وهي كون
صورته النوعية موجبة لسرعة الاستحالة الى اللبن وفي هذا الترديد تنبيه على ان ما لا
يوقف على صريح سببه يضاف الى الخاصية وقد جرب ان يؤخذ وزن درهم من
الارضة او الخراطين المجففة في ماء الشعير اياما متوالية فوجد ذلك غاية وقد
يكون لخاصية على ما عرفت والارضة دويبة صغيرة بيضاء تاكل الخشب والخراطين
هي الديدان التي تخرج من الارض عند حفرها وكذلك سلاقة رؤوس السمك المالح في
ماء الشبث فانها غاية ايضا بحسب الخاصية وسلاقة كل شيء ما يسيل منه اولا بالعصر او
بدونه ومما يغزر اللبن ان يؤخذ اوقية اي عشرة دراهم من سمن بقر فيصب عليه شراب
صرف ويشرب فانه يغزر اللبن لقرب مزاجه منه ويوصله الى الثدي او يؤخذ طحين
السمسم ويخلط بالشراب ويصفى ويسقى فان ذلك ايضا يقرب مزاجه من اللبن ويصعد
الثديان بثفل الناردين مع زيت ولبن اتان والناردين هو السنبل الهندي
واذا اطلق الناردين فالاقليطي يراد به الرومي والمراد بثفله ثفل دهنه وهو ملين بسبب
فيه ويؤخذ اوقية من جوف الباذنجان المسلوق ويمرس بالشراب مرسا ويسقى
او يغلى النخالة والحلبة بالشراب ويسقى او يؤخذ بزر الشبث ثلث اواق وبزر
الهندقوقي وبزر الكراث من كل واحد اوقية وبزر الرطبة والحلبة من كل واحد او
قيراطان ويخلط بعصارة الرازيانج والعسل والسمن ويشرب منه فان جميع ذلك مما
يثقل الدم سريعا الى الثدي لكثرة غذائه وشدة ادراره واذا كان اللبن بحيث
يؤذي ويفسد من الكثرة لاحتقانه وتكاثفه فينقص بتقليل الغذاء وتناول ما يقل
غذاؤه وبتضميد الصدر والثدي بكمون وخل حتى يكشف المجرى ويجف او بطين
حر وخل ليمنع الدرور بتجفيفه او بعدس مطبوخ بخل فانه يفعل ذلك ايضا ويشرب

الماء المالح عليه اي على ما يقل الغذاء وكذلك استعمال النعناع كثيرا فانه يوجب تجفيف
الدم بل تقليله وقلة اللبن والاستكثار من ذلك الثدي تغزر اللبن لاثارته الحرارة
الموجبة للجذب الموجب لغزارة اللبن واما اللبن الكريه الرائحة فيعالج بسقي الشراب
الريحاني فانه معين قوي في اصلاح كيفيات الاخلاط الفاسدة بسبب قرب مزاجه و
قربه من الدم وتناول الاغذية الطيبة الرائحة ايضا وهو ظاهر واما اللبن الماخوذ من
مدة وضع المرضع فيجب ان يكون ولادتها قريبة اذ لو كانت بعيدة لم يولد الطبيعة اللبن
لاجل ذلك القرب جدا اذ حينئذ يكثر فضول لبنها بل ينبغي ان يكون فيما بين ولادتها وبين
الارضاع شهر ونصف او شهران حتى يستقيم مزاجها ويعتدل لبنها وان يكون ولادها
لذكر حتى يكون لبنها اقرب الى الاعتدال وان يكون وضعها لمدة طبيعية حتى يكون
درور لبنها طبيعيا وان لا يكون قد اسقطت ولا كانت معتادة للاسقاط لدلالة ذلك
على سوء مزاج الرحم فتتعدى الى الثدي للمشاركة فيفسد لبنها ويجب ان تؤمر المرضع
رياضة معتدلة حتى يعتدل اخلاطها وتغتذي باغذية حسنة الكيموس حتى يعتدل
دمها ولا يجامع البتة فان ذلك يحرك منها دم الطمث ويفسد رائحة اللبن ويقل
مقداره لتوجه المواد الى الرحم بسبب حركة المني وفي بعض النسخ ويقل مداره اي
دروره بل ربما حبلت فكان من ذلك ضرر عظيم على الولدين جميعا اما للمرتضع فلا
نصراف اللطيف من الدم الى غذاء الجنين واما للجنين فلقلة ما يأتيه من الغذاء
لاحتياج الاخر الى اللبن ويجب في كل ارضاع خصوصا في الارضاع الاول في كل يوم
ان يحلب شيء من اللبن ويسيل لسدد ان ما امكن ويجتنب في الجملة وان يعان الصبي في
الارتضاع بالغمز اي على الثدي لئلا يضطر شدة المص الى ايلام آلات الحلق والمري
فيجحف وان العق قبل الرضاع او الارضاع على ما في بعض النسخ كل مرة ملعقة من
عسل فهو نافع لانه يجلو ما في المري والمعدة من الفضول البلغمية ويقطعها وان
مزج العسل بقليل شراب كان صوابا ليكون ابلغ في التقطيع وتحليل الرياح والنفخ
ولا ينبغي ان يرضع اللبن الكثير دفعة واحدة بل الاصوب ان يرضع قليلا قليلا اشواطا
فان ارضاعه الشبع دفعة واحدة ربما ولد عدادا ونفخة وكثرة رياح وبياض بول كل
ذلك بسبب ضعف الهضم فان عرض ذلك اي التمدد وغيره بسبب فضل في المعدة غير
منهضم فيجب ان لا يرضع ويجوع شديدا ويشغل بتنويمه الى ان ينهضم ذلك واكثر ما يرضع
في الايام الاول في اليوم ثلث مرات لما عرفت من السبب فيه فان ارضعه في اليوم الاول
غزارة على ما ذكرناه كان اصوب لما عرفت ايضا وكذلك اذا عرض للمرضعة مزاج رديء
او علة مؤلمة او اسهال كبير او احتباس مودفا الاولى ان يتولى ارضاعه غيرها الى ان
يستقل ويبرأ وكذلك يتولى بارضاعه غيرها اذا اوجبت الضرورة الى سقيها دواء
له قوة وكيفية غالبة حتى لا يتعدى كيفية الدواء الى اللبن فيسهل الرضيع واذا نام عقيب
الرضاع لا ينبغي عليه تحريك شديد للمهد بحيث يخضخض ذلك التحريك اللبن في معدته
بل يرجح اي يحال المهد برفق حتى يتحدر اللبن عن فم المعدة ويعين على الهضم والبكاء

السير قبل ارضاعه ينفعه لاندفاع الفضلات بسبب حركة البكاء عن مجرى الغذاء فاذا ورد
الغذاء عليه كان نقيا فيسرع الهضم والمدح الطبيعة لرضاعه سنتان لانهما مدة نبات
اكثر اسنانه وتصلب اعضاء غذائه حتى يقبل غير اللبن من الاغذية ولان اللبن لا
يكفي بعد ذلك قوله واذا اشتهى الطفل هذا شروع في النقل عن
الارضاع الى التغذية ويوجد في بعض النسخ ههنا فصل في الفطام والظاهر انه ليس من
النسخ اي واذا اشتهى الطفل غير اللبن وان كان قبل السنتين اعطي بتدريج حتى
يتعود ولا يضعف بسبب ذلك هضمه ولا يشدد عليه لئلا تتغير قواه ثم اذا اجعلت
ثناياه ظهر نقل الى الغذاء الذي هو اقوى بالتدريج لحصول الة الدال على وقته
لا ان يعطى شيئا صلب المضغ واول ذلك خبز تمضغه المرضع ثم خبز بماء وعسل
لكون رقيقا بسبب الماء وسريع الانهضام بسبب معاونة حرارة العسل او خبز بشراب
ممزوج فانه اقوى في ذلك او بلبن لانه اقرب الى الغذاء المعهود فكان اسرع هضما
ويسقى عند ذلك قليل ماء لاحتياج الى المبدد رقة وفي الاحيان مع يسير شراب ممزوج
بماء اي بالماء حتى يكون مع بدرقته معدبا مقطعا للفصول ولا يخلى بينه وبين الطعام
حتى يتمهل لئلا تفسد الهضم فان عرض له كظة اي ثقل من الطعام وانتفاخ بطن
وبياض بول منع من كل شيء من الاغذية حتى ينهضم ذلك وتزول اعراض الامتلاء
المذكور واجود اغذيته ان يوخذ له ان تمرخ ونحم او نحو على ما في بعض النسخ حتى
ينقى من فضول الغذاء السابق ثم اذا فطم نقل الى ما هو من جنس الاحساء و
اللحوم الخفيفة لكون قريبا الى اللبن واجود الاحساء ما يتخذ من ارز ولبن حليب
لكون ملائما لمعدته واللبن ينبغي ان يكون من نعجة فتية السن ويحلي عن نضجه
بسكر ابيض ويجب ان يكون الفطام بالتدريج لا دفعة واحدة حتى لا يبكي بالصبي
ويستقبل اذا فطم بلا لبط متخذة من خبز وسكر ليتلهى بها عن الثدي فان
الح على الثدي واسترضع وبكى فيجب ان يوخذ من المر والفرنج من كل واحد وزن
درهم ويسحق ويطلى منه على الثدي لينفر الصبي منه وفي بعض النسخ بدل الفرنج
العرنج وهو حشيش مر الطعم ينبت في السهل بين [illegible] الجبل والاصح هو الاول لان
الفرنج من الينبوعات التي اذا طليت على بشرة الانسان [illegible] وحرارة
ومرارة المر كافية في تنفير الصبي عن الثدي واما ضم الفرنج اليه ففائدته ان يكسر
عادية لذع المر فلا يولم الثدي ويعين سواد الكون ابلغ في التنفير ويعني [illegible] الجملة
ان تدبير الاطفال هو الترطيب لمشاكلة مزاجه لذلك ولحاجته اليه في تغذيته
ونموه والرياضة المعتدلة الكثرة اي المعتدلة في الكيف الكثيرة في الكم وفي بعض
النسخ المعتدلة الكثرة وهو الظاهر وهذا اي الاعتدال في الكثرة كما الطبع لهم فكان
الطبيعة [illegible] بذلك لاحتياجهم اليه في دفع الفضول ولاسيما اذا جاوز
الطفولة الى الصبي لكونهم احرص على الحركة حينئذ واذا اخذ ينهض ويتحرك
فلا ينبغي ان يمكن من الحركات العنيفة لئلا يصيبه آفة ولا يجوز ان يحمل على المشي و

والقعود قبل انبعاثه اليه بالطبع فيصيب ساقيه وصلبه افة لانهما لم تصلب بعد والواجب
في اول ما يقعد ويزحف على الارض ان يجعل مقعده على سطح املس لئلا يخدشه خشونة
الارض ليلين بشرته وينحى من وجهه الخشب والسكاكين وما اشبه ذلك مما ينخس او يقطع
حتى لا ينخ عليه فيصيبه تفرق اتصال ويحمى عن الزلق من مكان عال لئلا يسقط فتعلة
تميزه واذا اجعلت الانياب تغطر اي تشق منع من كل صعب المضغ او الممضغ على ما في
بعض النسخ لئلا تنحل المادة التي منها تخلق الانياب بالمضغ الذي يولع به لانه شديد
الولع بالمضغ ولئلا تنحرف الانياب ويستعم نباتها وحينئذ يمرخ عمورهم بدماغ الارنب
وشحم الدجاج فان ذلك يسهل طلوعها اما دماغ الارنب فلان فيه خاصية في نبات
الاسنان على ما عرف بالتجربة واما شحم الدجاج فلانه حار لطيف غواص معين على نبات
الاسنان والعمور بالضم جمع العمر وبالفتح هو ما بين الاسنان من اللحم فاذا انفلق عنها اي
عن الانياب العمور مرخت روسهم واعناقهم حينئذ بالزيت المغسول مفردا وبماء حار
اما كون الزيت مغسولا فلانه اذا غسل لم يلذع واما كونه مفردا وبماء حار فليدع الاعياء
الحاصل فيهما بسبب ثقل [illegible] في التعظر والتحليق وليقوى به اعصاب دماغهم
ونخاعهم فيقوى الاسنان ويقطر من الزيت اي المغسول في اذانهم لتندفع الاعياء و
ليسهل نبات الاسنان بترطيب منابتها وليتحدر رطوبات ادمغتهم المرخية للاعضاء
واذا صارت اي الاسنان بحيث يمكنه ان يعض بها فانه يعوي باصبعه ويعضه لها وفي
بعض النسخ وعضها فيجب ان يعطى قطعة من اصل السوس الذي لم يجف بعد كثيرا
لئلا يولم لثاتهم فان ذلك ينفع في ذلك الوقت بسبب تقوية لثاتهم وينفع من القروح
والاوجاع في اللثة بخاصية فيه وكذلك يجب ان يدلك فوه او فمه على ما في اكثر النسخ بملح
وعسل لئلا يصيبه بعد الاوجاع اي اوجاع اللثة واذا استحكم نباتها اعطوا شيئا
من رب السوس او من اصله الذي ليس بشديد الجفاف لكونه في الفم لتقوية
اللثة ومنع قروحها واوجاعها ويوافقهم تمريخ اعناقهم في وقت نبات الاسنان
بزيت عذب هو المتخذ من الزيتون المدرك او دهن آخر عذب لان ذلك يزيل
اعياء الاعناق ويعين على نبات الاسنان واذا اخذوا ينطقون تعهدوا بادامة
ذلك اصول لسانهم حتى تقل فضولها وتجف فيكونون اقدر على التكلم قال
الفصل الثالث في امراض تعرض للصبيان وعلاجاتهم اقول من خواص الاطفال
ان علاجهم يكون بوجهين آ تدبير انفسهم ب تدبير مرضعهم والوجه المقدم يكون
هذا الوجه آ ان اكثر ما يعرض لهم من الامراض يكون تابعا لحال المرضع لان اكثر
الامراض انما تحدث عن المتناولات من الاغذية والاشربة وغذاؤهم وشرابهم
من اللبن ب ان طبيعتهم تعجز في الاكثر عن احالة الادوية احالة تخرج قواها
الى الفعل واذا تكيف اللبن بكيفياتها اثر آثارها وخضلت طبيعتهم من تكلف
احالتها والتضرر بوروده فاذا احدس ان به امتلاء من دم فصدت المرضعة
او حجمت بحسب الحاجة او حدس ان به امتلاء من خلط استفرغ منها ذلك الخلط ووقع

في جميع النسخ حدس ان بها امتلا وهو غير مناسب لانه اذا حدس بها امتلا فيفصد او
حجامتها يكون تدبيرا لها وهذا مع انه يقطع الطفل وهو منه من غايلة الامتلا لكن المناسب
ان يفصد او يحجم لامتلا يحدس في الطفل وان لم يكن بها امتلا وكذا لو احتيج الى حبس
الطبيعة او اطلاقها او منع بخار من الراس او اصلاح لاعضا السفل او تبديل سوء مزاج
عولجت بما يحبس على الاول وبما يطلق على الثاني وبما يمنع البخار على الثالث وبما
يصلح اعضا السفل على الرابع وبما يبدل المزاج من المتناولات الموافقة لذلك على
الخامس واذا عولجت باسهال او وقع اسهال طبعا بافراط او عولجت بقي او وقع
طبعا وقوعا فاحشا فالاحرى ان يرضع ذلك اليوم غيرها لان اختلاطها يكون فيه ما يخرج و
كون ما يتولد من اللبن غير تام الاستحالة ولا مشابه للاجزاء هنا اذا كان قول المطلق
في تدبير امراضهم فلنذكر امراضا جزئية تعرض لهم ليكون الكلام في تدبيرهم اتم وان
كان المناسب ان يترك الى الاقاويل الجزئية على ما لا يخفى قوله ذلك اي مما يعرض لهم من

او رام يعرض في اللثة

الامراض اورام يعرض في اللثة عند نبات الاسنان واورام يعرض لهم عند او نار في
ناحية اللحيين وتشنجهما في تلك الاورام وانما يكثر عروضها لهم عند نبات الاسنان
في هذين الموضعين وتشنج في الاوتار المذكورة لان الطبيعة ترسل المواد الى الموضعين
ليتكون منها السن فيبقى فضله ورم ويحصل التشنج لان المراد به تشنج امتلايي و
المشهور في علة ذلك سوى عروضها حسئل انما هو لاجل تعرق اتصال اللثة بسبب نفوذ
السن فيها فان ذلك موجب لحدوث الوجع والضعف الموجبين لقبول المواد الذي
هو من اسباب الورم ويورد عليه بان هذا التفرق حاصل بالتدريج ويفعل الطبيعة فلا
يكون موجبا كما لا يكون تفرق الغذا موجبا ولذلك لا يوجع نبات الاضراس مع ان التفرق
حينئذ اعظم ويمكن ان يجاب عنه بان هذا الموضع مكشوف وبلا مسه الحلمة ويصل اليه
البرد وذلك مما ينبه على الوجع قوله فاذا عرض ذلك اي الاورام والتشنج فيجب
ان تغمز عليهما اي على اللثة ونواحي اللحيين او على تلك الاورام والاوتار المتشنجة
بالاصابع بالرفق لان ذلك يحلل المواضع ويلطف المواد ويحللها ويمرخ بالدهنيات
المذكورة في باب نبات الاسنان كالزيت وشحم الدجاج ودماغ الارنب فانها
ترخي وتلين وتزيل التشنج وتهيئ لخرق السن لا يقال ان القانون في معالجة الاورام
ان المواد اذا لم تكن مندفعة عن عضو رئيس استعمال ما يردع ويقوي لا ما يلين
ويرخي لان هذه المواد مندفعة من العضو الرئيس وهو الدماغ وان سلمنا انها
لا تندفع منه فذلك انما هو لتحليل ما اندفع منها ويمرخ ايضا بالعسل مضروبا بدهن
البابونج لما في العسل من التقطيع والجلا وفي دهن البابونج من التحليل والارخا
او بالعسل مع علك البطم فانه يلطف وينضج ايضا ويستعمل على الراس التطول بما
طبخ فيه البابونج والشبث لما فيهما من التحليل فيحلل التطول المواد التي من شانها ان

استطلاق البطن

ينصب من الراس ومما يعرض للصبيان استطلاق البطن اما لكثرة ما يعرض لهم
من سوء الاستمرا او لضعف قواهم الماسكة لغلبة الرطوبة عليهم خصوصا عند

بهم

نبات الاسنان فان الاستطلاق حينئذ يكون اكثر لانهم يمصون فضلا ما لحا فيحيا من
لثاتهم وذلك يوجب الاسهال على ما زعم بعضهم ويجوز ان لا يكون كذلك بل لاشتغال الطبيعة
بحلق العضو عن اجادة الهضم ولعروض الوجع ايضا لانه مما يمنع الهضم في الابدان
الضعيفة لضعف قواهم والقليل منه اي من الاستطلاق لا يجب ان يشتغل به اي بعلاجه
لئلا تمنع الطبيعة عما هي فيه من تحمل البدن مع عدم الخوف منه لقلته فان خيف من
ذلك افراطه وركب تكميد بطنه ببزر الورد فانه قابض معين للمعدة في تجويد الهضم او
بالتكميد بالكمون والانيسون وبزر الكرفس فانه يسخن المعدة ويقوي الهضم ويمنع من
الاستطلاق او يضمد بطنه بكمون وورد مبلولين بخل او بما ورس مطبوخ مع
قليل خل فان جميع ذلك من القابضات وان لم ينجع التكميد او التضميد سقوا من انفحة
الجدي دانقا بماء ورد فان خاصيتها تجميد الذايب وتذويب الجامد وبالاول تقطع
الاسهال وبالثاني تحل اللبن في معدته وانما اختير من انفحة الجدي لانها معتدلة و
فعلها ضعيف فلا يحتمل قوة الصبي اقوى من ذلك وانما اختير سقيها بماء بارد ليكون
اقوى في القبض ويحذر حينئذ اي حين سقيها من تجبن اللبن في معدته بان يغذى

اعتقال الطبيعة

ذلك اليوم بما ينوب عن اللبن مثل النيمبرشت من صفرة البيض ولباب الخبز منقوعا
في ما او سويق مطبوخ في ما وقد يعرض لهم اعتقال الطبيعة لعله حفظ الصفرا المنصبة
الى امعائهم ولضعف قواهم الدافعة فيشيفون بزبل الفار مدهونا بشل الشيرج او
شيافة من عسل معقود وحده او مع قوة دانج او اصل السوسن الاسمانجوني كما هو او
محرقا فان جميع ذلك مما ينبه القوة الدافعة ويزيل اعتقالهم او يطعم قليل عسل
فانه يقطع الفضلات اللزجة المانعة من البراز او مقدار حمصة من علك البطم
فانه يفعل ذلك ايضا ويمرخ البطن بالزيت ممزوجا لطيفا حتى يرخي العضلات
ويحدرها وقال صاحب الكامل بالشيرج وهو اولى لان الزيت فيه تقوية وقبض
والشيرج فيه ارخا وتليين او يلطخ السرة بمرارة البقر ويخور مريم فانه يسهلهم
وان لم يعمل شي من ذلك سقوا شيا من شيرخشك او من ترنجبين ممروسا في ما
النيلوفر وان كان هناك حرارة تضاف اليه شراب اجاص ويغذى المرضعة
بالاغذية الملينة للطبع كالخبازي والاسفاناخ ومرورة الماش بدهن اللوز الاسفاناخ
وربما عرض بلثته لذع فيلطف اي يمرخ اللثة بدهن وشمع حتى يزيل ويسهل خروج
السن وهذا انما يفيد لو كان اللذع بسبب نبات الاسنان اما ان كان لكثرة
ما ينحدر من البلغم المالح من دماغه او لمرة صفرا تنصب الى ذلك الموضع فلا بل
علاج الاول ان يعطى الصبي جلابا ويخفف غذاوه اياما وبعد ذلك ينطل راسه بما
قد طبخ فيه بابونج واكليل الملك وحلبة وبزر الخطمي ولا يزال يديم هذا التدبير
الى ان ينقى الدماغ وعلاج الثاني ان يدلك اللثة بالادهان المذكورة ويسقى
بعض الاشربة المراد عنه قوله واللحم المالح العفن ينفعه المراد بهذا اللحم السمك
المملح والصحنا ينفعه قال ابن التلميذ انه لمن اعتقل بطنه وتبعه اكثر الشارحين

فانه اذا اسلق ولوث بمايته المسماة ماتون قطنه وحملها الصبي ينفع من اعتقال البطن وقالوا كان هذا على الحاشية والتمريخ بعد بحور مريم فنقله الناسخ الى المتن سهوا والظاهر ان الضمير يرجع الى لذع اللثة لان تليين لحم السمك العطن لا نا في نفعه للذع اللثة ويدل عليه قول الشيخ في الادوية المفردة وماء السمك المالح ينفع من القروح العفنة وفي الكتاب الثالث قروح اللثة الساذجة علاجها علاج القلاع وربما عرض لهم خاصة عند نبات الاسنان تشنج واكثره بسبب ما يعرض لهم من فساد الهضم مع شدة ضعف العصب وخصوصا فيمن بدنه عبل رطب فيعالج بدهن ايرسا وهو اصل السوسن الاسمانجوني او بدهن الحنا او بدهن الخيري بان

في التشنج

يدهن نبات الاسنان لان التشنج الذي يعرضهم عنده قد ذكر اولا مع علاجه وهذا هو الذي يعرض لهم بسبب كثرة البلغم لفساد الهضم وكذلك جميع ما ذكره هو الذي يفعل التحليل ويزيل التشنج العارض من البلغم وربما عرض لهم كزاز وعلى ما عرف امتداد

في الكزاز

واقع في العضل مانع عن الحركة على المجرى الطبيعي والفرق بينه وبين التشنج انه تشنج مضاعف فيعالج بما قد طبخ فيه قثاء الحمار حتى يحل ذلك ويرده الى المزاج الطبيعي او بدهن البنفسج مع دهن قثاء الحمار وذلك اذا كان المادة في الغلظ دون ذلك فان حدس ان التشنج العارض من يبس ما لوقوعه عقيب الاسهال الحميات المحللة للمواد اذ حينئذ يستولي اليبس ويحصل التشنج او لوقوعه عقيب الاسهال العنيف لا يجابه اليبس والتشنج ايضا او لحدوثه قليلا قليلا عرقت مفاصله بدهن البنفسج وحده او ممزوج بشيء من الشمع المصفى ان احتيج الى ان يكون اقوى في الترطيب لانه يبقى على البدن اكثر ما اذا كان وحده وصب على دماغهم زيت ودهن بنفسج او غير ذلك من الادهان المرطبة صبا كثيرا حتى يرطب اصل الاعصاب المتشنجة ويزداد ترطيبه بكثرة الصب فيزول التشنج وكذلك يرطب ايضا بتغريق المفاصل والصب على الدماغ بما ذكر ان عرض بهم كزاز يابس مع ان حدوثه لهم نادر لكثرة الرطوبات فيهم وقد يعرض لهم سعال وزكام بسبب كثرة نوازل لهم

في السعال

لكثرة رطوبات ادمغتهم وقد امر في ذلك بما حار كثير يصب على راس من اصيب بذلك منهم صبا متواترا داخل الحمام ويلطخ لسان من اصيب بالسعال منهم بعسل كثير ثم يغمز على اصل لسانه بالاصبع ليقيئا بلغما كثيرا فيعافى لانه ينقي المعدة من البلغم ويسخن الدماغ والات الحلق فيتحلل المواد الحاصلة فيهما او غضب اعرابي و كثيرا وحب السفرجل ورب السوس وقايند يدق ويسحق ويحل ويسقى منه كل يوم شيء بلبن حليب وينبغي ان يكون هو لبن المرضع لكونه اوفق له على ما علمت

في سوء التنفس

وقد يعرض للطفل سوء تنفس وذلك اذا انزل البلغم الى صدورهم واكثر ذلك لضيق الصدور منهم فيجب حينئذ ان يدهن اصول اذنه واصل لسانه بالزيت وايضا بالغمر وكذلك يجب ان يكبس لسانه بالغمر مع الدهن المذكور فانه نافع جدا اي في السعة ويقطر الماء الحار ايضا في فيه فانه يغثي ويبقي ما هو سبب سوء التنفس اما بالقيء او بالتحليل

وان يلعق شيئا من بزر الكتان بالعسل لتقطيع البلغم اللزج ويخرجه وقد يعرض لهم

في القلاع

القلاع كثيرا وهو على ما عرفت قروح صغار تعرض في غشاء الفم واللسان فما كان منه عفنا تخص باسم الاكلة وما لا يكون كذلك تخص باسم القلاع ولذلك قال فان غشا افواههم والسنتهم لين جدا لا يحتمل اللمس ليناً فكيف يحتمل جلاء ما بينه اللبن فان ذلك يؤذيهم ويورثهم القلاع اذا اللبن فيه جلاء قوي يبين مروره بسطح الفم لحلو سطحه ويبلغ من جلائه ان يجرد شيئا منه ويوقع في القروح المذكورة واردا القلاع الفحمي الاسود لدلالته على شدة الاحتراق وكثرة السوداء وهو قاتل بسبب بعده عن المزاج الرطب جدا واسلمه الابيض والاحمر فينبغي ان يعالجوا باخف من ادوية القلاع المذكورة في الكتاب الجزئي وذلك لضعف قلاعهم وربما كفاه البنفسج المسحوق وحده لما فيه من الانضاج والتليين او مخلوطا بورد وقليل زعفران اما الورد فلما فيه من التقوية يمنع غشاء من ان ينصب اليه شيء واما الزعفران فلما فيه من القبض والانضاج وربما كفى الخرنوب وحده ايضا لما فيه من القبض فيكون نافعا في ابتداء القلاع واما عند انصباب المادة قالوا ان يضاف اليه المرحي وربما كفاه اي في الابتداء ايضا مثل عصارة لحشرة عنب الثعلب والغرفح وذلك لما فيه من الردع وتحليل ما فان كان اقوى من ذلك فاصل السوس المسحوق وفي بعض النسخ المحكوك وفي بعضها المحكوك المسحوق وفي بعضها بدل اصل السوس اصل السوسن والاول اظهر وكل ذلك ينفع من القلاع البلغمي لما فيه تسخين وجلاء ويحلل ويكثف رطوبته العفنية اما اذا كانت مادته صفراوية فلا وربما نفع بثور اللثة والقلاع المرو العفص وقشور الكندر مسحوقة جدا مخلوطة بالعسل لانه نافع من البلغم في ابتدائه ومما عداه في التزيد وربما كفاه رب التوت الحامض وحده ورب الحصرم فان التمضمض بكل منهما ينفع اذا كانت مادته صفراوية لطيفة لما فيهما من الردع والتقوية ومن ينفع من ذلك غسل لثراب العسل وماء العسل ثم اتباعه بشيء مما ذكر من المجففات وذلك اذا كانت مادته بلغمية غليظة لان العسل فيه يقطع وينقيه وجلاء والمجففات فيهما تقوية فاذا استعمل الاول قطع البلغم الذي هو مادته ونفى ما في القروح من الاوساخ واذا استعمل الثاني منع من انصباب المواد فان احتيج الى ما هو اقوى اي في التجفيف فليؤخذ عروق وهي الكركم على ما عرف وقشور الرمان والجلنار والسماق من كل واحد ستة دراهم ومن العفص اربعة دراهم ومن الشب اليماني درهمان يدق وينخل ويذر اي في الفم بعد استعمال ماء العسل حتى يذور الذرور في جميع الفم فيصلح مزاجه ولان كلها مجففات

في سيلان رطوبة الاذن

مقويات للعضو وقد تعرض لهم اذانهم سيلان الرطوبة لان ابدانهم وخصوصا ادمغتهم رطبة جدا فيجب ان تغمس لهم صوفة في عسل وخمر يخلو طابه شيء يسير من شب او زعفران او شيء من نطرون ويحمل في اذانهم لتقطيع العسل مادة السيلان وينقي الخمر موضع المادة ويقوي الشب العضو بعد اندفاع المادة حتى لا يجتمع بعد ذلك فيه والزعفران يسخن ويحلل مع قبض يسير والنطرون يسخن ويحلو

وتهيى المادة للاندفاع وربما كفى في علاجه ان يغمس صوفة في شراب عفص ويستعمل
اي في الاذن مع شي من الزعفران في ذلك الشراب لما في جمع ذلك من التسخين والتفتيح
حتى الصوفة ويعرض لهم ايضا كثيرا وجع الاذن من ريح ورطوبة فتعالج بما فيه تسخين

في وجع الاذن

وقبض كالحضض والسعتر والملح والطبرزد وفي بعض النسخ وملح الطبرزد اي الاندراني
وسوالصحيح والعدس والمروحب الحنظل والاهليلج فيغلي ايهما كان في دهن حتى يسكن
حدته ويقطر في اذنهم حتى يحلل الرطوبة ويطرد الرياح ويقوي الاذن فان جمع ذلك

في ورم حار يسمى العطاش

مسخنة ومقوية بما فيه من القبض وربما عرض في دماغهم ورم حار يسمى العطاش بالعين
المهملة والسين المعجمة وعكسه قوم وسوداً يصيب الصبي شرب الماء فلا يروى وقد يصل
وجعه الى العين والحلق وذلك لان اليافوخ ينجذب به الى داخل تبعا لانجذاب
الرباطات ولها مع العين مشاركة في امر الدماغ والعصب واما الحلق فبسبب ضرر
عضل التنفس ومما يسيل اليه من المواد الموذية ايضا وقد يصفر له الوجه لعوق الروح
وتوجه الحرارة الى جهة الورم وكثرة الصفراء ايضا لانه ورم صفراوي فيجب حينئذ ان
يبرد دماغه ويرطب اما التبريد فليسكن حدة المواد ويقوي جرمه ويدفع المواد المائلة
اليه واما الترطيب فليرخي جوهر الدماغ والغشاء ليصير قابلا للتمدد وذلك التبريد
والترطيب يكون بقشور القرع والخيار وماء عنب الثعلب وعصارة بقلة الحمقا
خاصة لان ترطيبه اكثر من الجميع ودهن الورد لما ياتي ان ادوية الاعضاء الرئيسة
ينبغي ان يخلط بها ما له قبض وعطرية مع قليل خل للتنفيذ وصفرة البيض مع دهن
الورد لانه يرطب ويقوي ويبدل ايهما كان دايما ليلا ما بلغ الدماغ فلا يعمل شيئا
وقد يعرض لهم ماء في الراس وقد ذكر علاجه في علل الراس وهو ودم مائي يعرض
للكبار ايضا واكثر عروضه للصبيان اذا اخطأت القابلة فغمزت على الراس غمزا
قويا يحدث منه افواه عروقه فيسيل منها دم مائي لامتلاء الرطوبة عليهم وربما كان
من غيره من الاخلاط وقد يعرض ذلك من سقطة او ضربة ويحس معه ثقل شديد
في الراس ويكون معه سهر مفرط وبكاء والم شديد عند الغمز على الراس وعلاجه
ان يحلق الراس وينطل بما طبخ فيه البابونج واكليل الملك وشبث ونخالة ويوضع
عليه بعد التنطيل الادوية المذكورة ويضاف اليها زعفران وبورق لاجل التنفيذ
فان لم يتحلل الماء به شق جلد الراس عرضا ويخرج الماء لا دفعة بل دفعات ومنهم
من يشق شقا صليبيا فاذا اخرج الماء بكماله وضع عليه مراهم ملحمة وربما استحب عصبهم

في نتوء الاحداق من كثرة البكاء

فيطلى عليها حضض يلين لما فيه من الجلاء والارخاء ثم يغسل بطبيخ البابونج وماء البادروج
لما فيه من السعة والتقوية يتقشر كما سبق وربما احدث كثرة البكاء ناتئا في احداقهم
وذلك بسبب تحلل الرطوبة الغريبة اذ حينئذ ينتفخ كما ينتفخ الزرع اذا يبس فيعالج
بعصارة عنب الثعلب بان يضمد به الجبين والاجفان ليمنع من انصباب مادة

في اللاق

اليه لا بان يكتحل به فانه يزيد فيه وقد يعرض لجفن الصبي سلاق من البكاء وهو غلظ
يعرض في الاجفان مع احمرار لونها وربما تناثرت الاهداب وعلاجه ايضا عصارة عنب

الثعلب وقد يصيبهم حميات واكثرها يكون يومية للطافة ارواحهم والاولى فيها ان يدبر
المرضع لما عرف انها الاصل في معالجته وقد سبق هو ايضا فالاسناد المراد المرضع
وذكر الضمير نظرا الى لفظ المرضع او بحسب الاول لقوله مثل ماء الرمان مع سكنجبين وعسل

صح

اذ الاولى بالرضيع ان لا يسقى شيئا من الحوامض لئلا يحجبن في معدته واما بين السكنجبين
والعسل ليكون مع التبريد مقطعا للبلغم كعصارة الخيار مع السكر والثاني لقوله
ومثل عصارة الخيار مع قليل كافور وكرر لما يشعر به ان الادوية القوية لا بد
في استعمالها من مراعاة القوة وقوة الرضيع ضعيفة لا تحتمل قوة الكافور و
الظاهر انه ليس كذلك لان بذكر الضمير مثل هذا الموضع مع قوله ايضا و
قوله بعد ذلك ثم يعرفون لا نساعد قوله بان يقصر اي تعريقهم يكون بان يعصر

وام

القصب وخل الرطب ويجعل عصارته على الهامة والرجل ويدثر فان بذا تعرقهم
لخاصيته في القصب وقيل لشدة التبريد الذي فيه فانه يصل الى الدماغ ويقوى به

في المغص

فيندفع المرض بالعرق وربما عرض لهم مغص وهو الم يحدث في المعا من غير ان يحتبس
معه الفضلة البرازية فيلتوون ويبكون وفي بعض النسخ فيابون من الانين ويبكون
وسببه اما خلط حاد لذاع يلذع المعا او ريح يمدده او بلغم غليظ يرتبك به و
اكثر ما يعرض للصبيان هو الريحي وعلاجه ان يكمد البطن بالماء الحار والدهن
الكثير الحار بالشمع اليسير ويحمل فتائل ملينة للطبع معمولة من سكر احمر وسنا
وزبل فار وقليل سقمونيا وبورق وربما دعت الحاجة الى حقنة متوسطة بين

في العطاس

الحادة واللينة وربما عرض لهم عطاس متواتر وهو حركة من الدماغ لدفع ما يوذيه
فربما كان ذلك من ورم في نواحي الدماغ قال القرشي هذا مما استبعده فان عروض
العطاس عن الورم بعيد بل اكثر ذلك يكون بسبب برد يصيب رؤوسهم وسبب
تضررها بالبرد اعتيادهم بحرارة الرحم والورم الحار لو كان يوجب العطاس لكان
صاحب السرسام يكثر عطاسه وليس كذلك وليس بشي لان الشيخ لم يقل انه
لا يكون الا عن ورم بل قال وربما يكون من ورم ولم يقل في الدماغ حتى يرد عليه
السرسام بل قال في نواحي الدماغ وان سلم ان نواحي الدماغ يتناوله فلا يلزم من

ذلك

عروضه مع كثرة الرطوبات التي في الصبيان عروضه بدونها في غيرهم فان كان
كذلك اي كان كذلك الورم عولج الورم بالتبريد والطلاء والتمريخ بالمبردات
من العصارات كماء الهندباء والكزبرة وحي العالم وبالادهان كدهن الورد و
البنفسج وان لم يكن من ورم عرض لهم بل كان من برد اصابهم فيجب ان يشم

في البثور

البادروج المسحوق في مناخرهم فانه يصل الى مقدم الدماغ ويزيل العطاس بمضادة
مزاجه لمزاج سببه وهو البرودة والرطوبة وقد يعرض لهم بثور في البدن كا
لجدري والحصبة وما شاكلها وسبب ذلك اما لكثرة رطوبات دمهم فيعرض له
غليان فيندفع فضوله الى الجلد واكثر ذلك يكون في الصيف لمصادفة رطوبة الدم
التي بها قبول الغليان حرارة فاعلة له واما قوة الطبيعة ودفعها لما في الباطن من المواد

الردية فما كان منها اى من تلك البثور قرحيا اسود فهو قبال الدلالة على سوء الاعراض
البعد فضلا عن مزاجه الطبيعي واما الابيض فاسلمه لانه اقل حرارة وحدة وكذلك
الاحمر ولو كان اى البثر الاسود ولا عافيظ لكان قبال الضعف الامزجة وحدة المادة
لما عرفت فكيف اذا نبثر اى سقط البثر الاسود وفي بعض النسخ انتشر وربما كان
في خروجها منافع كثيرة وذلك لدفع الطبيعة المادة الردية الى المدفع الاخس
الذى هو الجلد وعلى كل حال اى سواكان البثر اسود او ابيض او احمر يعالجون بالمجففات
اللطيفة مجعولة في الما الذى يغسلون به مطبوخة فيه كالورد والآس وورق شجرة
المصطكى والطرفا وادمان هذه الاشيا الا ان كانت البثور عن دفع الطبيعة اذ في
ذلك لا يجوز استعمال المجففات فيه لمضادة فعلها لفعل الطبيعة لانه يرد المادة
الى الباطن والبثور السليمة تترك حتى تنضج ثم تعالج وذلك لان مادتها ليست هي قليلة
الرداة لا يخاف من مقامها في العضو الى ان تنضج و تنفجر بخلاف الغير السليمة فانها
لرداة مادتها يخشى من النكاية للاعضا فلا يجوز ان تترك الى ان تنضج بل تشق
بابرة وتخرج ما فيها من المادة ثم تدهن الموضع بدهن الورد فان تقرحت اى البثور
استعمل مرهم الاسفيداج ليلتحم وربما احتيج الى ان تغسل بما العسل مع قليل نطرون
وذلك اذا كانت تلك البثور بعد تقرحها وانفجارها وسخة لتقطع الفضول من سطحها
فتكون اقبل للالتحام وكذلك يعالج القلاع اذا تقرح واذا كثفت اى البثور المتقرحة
بان زادت ثخنها ووسخها وفي بعض النسخ لبثت بالكسر اى ابطلت احتيج الى مداواتها
فتغسل حينئذ بما البورق فيه ممزوجا بلبن لتحمله الصبى لان اللبن يكسر
حدته وشدة جلايه فان سقطت بشرتهم حموا بما طبيخ الآس والورد وبما ذر حزورق
شجرة المصطكى لانه يجفف ذلك ويصلحه واولى هذه وفي بعض النسخ واولى هذه
وفي بعض النسخ واول هذه كلها اصلاح غذا المرضع للاسوء لذعه مادتها وربما
احدث البكا فيهم فتوقا في السرة او احدث سببا وفي بعض النسخ شيا من اسباب
الفتق لقبول الاعضا منهم التمزق بسبب رطوبتها وقد امر في ذلك بعد منع المرضع
من الاغذية المنفخة واستعمال الغذا على غذا ونحوها هو تليين طبيعة الصبى وتكميد
معدته في بعض الاوقات بما يحلل الرياح والنفخ بان يسخن اللتخواه ويعجن ببياض
البيض ويلطخ عليه اى على البثور او موضع الفتق حتى يلتصق بسبب بياض البيض
ويعلي بخرقة كتان رقيقة ليحفظ ولا يولمه بغلظها او يبل حراقة الترمس المرتبيد و
يبثل عليه ليفيد حراقة الترمس التجفيف والتبديد يفيد الالتصاق والترمس
معروف وهو بستاني ويكون للغذا او بري وهو للدوا ويقال الباقلى المصرى
واقوى منه القوابض الحارة مثل المر وقشور السرو وجوزه والصبر والاقاقيا
وما يقال في باب الفتق من المجففات القوية والقابضات التي هي مرخ وانما ذكر
الاقاقيا من القوابض الحارة مع انه بارد يابس لشدة قبضه لالكونه مثلها في
الطبع وهو عصارة القرظ والقرظ ثمر الشجر الذى صمغه صمغ عربي وربما حرض للصباغ

وخصوصا عند قطع السرة ورم بسبب ضعفها كما يرم الاعضا التى يصيبها جراحة
محمّد يجب ان يوخذ الشكاك وعلك البطم ويدق ويبان في دهن الشيرج ويسقى
منه الصبى ويطلى به سرته والشكاك ويقال باللام والرا ايضا وهو نبات له ورق
كورق الخس ويقال له خس الحمار وقال الشيخ هو الفنجوش فيمكن ان يسمى به هذا الآم
وقيل الفنجوش هو ما يوخذ من عصير العنب معادونة قابضة تغلى غليات حتى
تقوم وفي بعض النسخ الفيلجوش وكانه خطا وفي بعضها الفنجوش وفي الحواشي
العراقية هذا هو المناسب اذ للاطبا شراب يسمى الفنجوش اى المغلى سبع غليات
ومما يوهم انه يريد هذا الشراب قوله يسقى منه ويطلى فان هذا يسقى شربا و
طلا وذكر الشيخ صفته في الاقرابادين هذا حاصل ما فيها ولا يخفى ان يدويه بالشيرج
لا يساعده اذ الشراب لا يذوب بالشيرج ويعرض للصبى ان لا ينام ولا يزال يبكي
ويهوم دائما اى يقلق قلقا وياتي انينا وسبب عروضه فساد اللبن في معدته
وتصاعد ابخرة ردية الى دماغه بحيث يلذعه ويمنعه النوم ويضطره ضرورة الى
ارقاده فان امكن ان ينوم بقشور الخشخاش وبزره وبدهن الخس ودهن الخشخاش
وضع على صدغه وهامته فذاك اى هو المطلوب وان احتيج الى اقوى من ذلك
فهذا الدوا يوخذ حب السمنة وجوز جندم وخشخاش ابيض واصفر وبزر الكتان
والحب الجوري وبزر القرفة وبزر لسان الحمل وبزر الخس وبزر الرازيانج والانيسون
ويكون يقلى الجميع قليلا قليلا ويدق ويجعل فيه جزء من بزر قطونا مقلو غير مدقوق
ويخلط الجميع بمثله سكر ويسقى الصبى قدر درهمين فان هذه الاشيا مع ان كل
واحد ليس منوما لكن بالتركيب يستفيد صورة منومة في الغاية وحب السمنة حب
شجرة صغيرة طولها ذراع وورقها الى البياض يحمل ثمرة على قدر فلفل يسمى شهدانج
البر وهي حارة رطبة في الاولى وجوز جندم حبه مثل الحمص يقال شحم الارض وحجر
الارض يسمن البدن ويقطع شهوة الطين والبواقي مشهورة والوجه من قليها
قليلا ان لا ترخي المعدة ولا توجب الاسهال وانما لا يدق بزر قطونا لان لبنه
محرق موذور بالمقلى على ما قيل وان اريد ان يكون المنوم اقوى من هذا جعل فيه
شيء من الافيون قدر ثلث جزء من اجزاء الجملة او اقل لضعف قوة الصبى وشدة
قوة الافيون وقد يعرض للصبى فواق فيجب ان يسقى جوز الهند مع السكر
فان هذا الفواق يكون اما امتلائيا او لذعيا بسبب استحالة اللبن الى كيفية تلذع
فم المعدة وجوز الهند يفيد في الاول بما فيه من التحليل والتسخين وفي الثاني بما
فيه من الدهنية فانها تسكن حدة المادة وتكسر من لذعها وتصير حائلة بين جرم المعدة
وبينها وقد يعرض لهم قي مبرح وسببه كثرة حرص المرضع على ارضاعه فيفسد اللبن في
معدته ويضطر الطبيعة الى دفعه فربما نفع منه ان يسقى نصف دانق من القرنفل
بما فيه من التحليل والعطرية وربما نفع منه ايضا ضماد المعدة بشيء من حوابس
القي الضعيفة وذلك لضعف سببه وضعف قوة الصبى ايضا والى ان الصغيث

مثل ان يبل سويق بماء ورد وماء آس وماء حصرم ويغذى به معدته وقد يعرض له ضعف له
ضعف معدته لترطيب اللبن وتواتر التخم فيجب ان يطلى معدته بمسوس بماء الورد او
ماء الآس فانه يعبق بها ويسخنها والممسوس شراب طبخ فيه سوسن اسمانجوني مع ادوية
عددها على ما ذكر في القراباذين ويسقى ماء السفرجل بشيء من العود غلى او المسك وفي بعض
النسخ بالرا فيكون اقوى او قيراطا من المسك في شيء يسير من المية ويجوز ان يسقى
ما امر بطلايه وان يطلى ما امر بسقيه والمسك الاصلي يؤتى من الصين وهو الذي يتخذ
من الاملج الرطب ومن المسك وقد يتحير من العفص والبلح ويعرض له احلام يفزعه في نومه
والكثرها لامتلايه لشدة نهمه فاذا فسد الطعام واحست المعدة به تادى ذلك الاذى
من القوة الحساسة الى القوة المصورة المتخيلة فتمثلت احلاما هائلة فيجب ان لا ينوم
على كظة اي امتلا بحيث يكون الغذا على فم المعدة يغذ لانه اذا نوم حينئذ يكون
الغذا اقربا من الدماغ فيبخر اليه الابخرة المذكورة بخلاف ما انحدر الى قعرها او ال ما
سار يفا فانه ان بخر يكون ضعيفا وان يلعق العسل ليهضم ما في معدته ويحدر و
يعرض له ضوورم في الحلق بين الفم والمرى وهو ورم اللوزتين ويقال له الذبحة وربما
امتد هذا الورم الى عضل الفقرات والى خرز الفقار بسبب المشاركة والمجاورة فيجب
ان يلين طبيعته بالشيافة ليجذب المادة الى الخلاف البعيد ثم يعالج بمثل التوت في
نحو اي من الرادع والمزج والمحلل والمركب بحسب وقت الورم وقد يعرض خرخرة
عظيمة في نومه بسبب كثرة الرطوبات في رئته لضعفها وقبولها لما ينصب اليها من
فوق وما يرتفع اليها من تحت وخصوصا في حال النوم لاجتماع الرطوبات حينئذ
الى الباطن فتزاحم النفس في خروجه وخصوصا من كان عبل البدن فيجب ان يلعق
من بزر الكتان المدقوق بالعسل او من الكمون المدقوق المعجون بالعسل او
يعطى رب السوس بسكر وينبغي ان لا يهمل في تدبيره اذ ربما ادى الى الخنق وقد
يعرض له ريح الصبيان وهو مرض سمي بهذا الاسم وقال شيخ القانون انه عظم
الراس الكاين عن تفتح الشؤون لريح ورطوبات تجتمع فيه وقيل انه نوع من الفزع و
يحصل عند عروضه للصبيان وقال الشيخ وقد ذكرنا علاجه في باب امراض الراس
اي في الكتاب الثالث لكنا نذكر شيا قد ينجع اي ينفع كثيرا وهو ان يوخذ من السعتر
والجند بيدستر والكمون اجزا سوا فيجعل سحقا ويسقى الشربة تلك حبات فانها بما
فيها من التسخين والتحليل ينفع جدا وجند بيدستر خصية حيوان بحري على هيئة
الكلب الصغير يقال انه اذا امسك واخذت خصيته وترك يلطخ موضع الخصية فاذا
راى الصياد مرة ثانية قام على ظهره ورفع رجليه حتى يرى الصياد موضع خصيته
وهو خال فلا يمسكه وقد يعرض للصبي خروج المقعدة لاسترخائها بسبب ضعف اعصابه
لغلبة الرطوبات على دماغه فيجب ان يوخذ قشور الرمان والاس الرطب وحفت
البلوط وورد يابس وقرن الايل المحرق والشب اليماني وظلف المعز والجلنار
والعفص اجزا سوا ويطبخ في الماطبني شديدا حتى يستخرج الطبخ قوة القابضة

المقوية ثم يقعد في طبيخه فاترا فانه يقوي المقعدة وبعضها لكون المفردات قوابض و
الايل بفتح الهمزة وكسرها الذكر من الاوعال وقد يعرض له زحير من برد يصيبه بسبب قعوده
على ارض باردة فينفعه ان يوخذ حرف ويكون من كل واحد ثلثة دراهم ويدق وينخل ويعجن
بسمن البقر العتيق حتى يكسر حدته بل سوسنه ويوصل الى الامعا بعقاقنة ويسقى منه عا
بارد وفي نسخة الما باردا بحث وكانه لو كان حارا لكان اقوى وقد يعرض منه من خلط صفراوي
ينصب الى المقعدة فيعطى المبردات من الاغذية والاشربة وقد يتولد في بطونهم دود وصغار
يوذيهم واكثره في نواحي المقعدة ويتولد فيهم من الطوال ايضا واما العراض فقلما يتولد
فيهم وانما يتولد هذه الديدان لكثرة البلغم وعروض عفن فيه بحيث يحصل له مزاج يستحق
به صورة دودية ونسبة هذه الى البدن كنسبة الحشرات المتولدة في العالم اليه فكما انها
تتولد عفونات فلا يعرض وباء عام كذلك هذه تنفي البدن من العفونات وكما ان الحشرات
اذا كثرت في العالم اثرت فسادا كذلك هذه اذا كثرت في البدن اثرت فسادا وهي
اصناف منها طوال قد يبلغ منها قدر ذراع وسبب ذلك اجتماع مادتها ومنها صغار
كالدود الخل يتولد في المعا المستقيم وسببها ضد الاول ومنها التي يسمى حب القرع و
يتولد في المعا الاعور وفوقه ومنها التي يسمى المستديرة ومادتها بين المادتين
وهذه وما يقلعها قلما يتولد ان في الصبيان لان مادتها اميل الى الصغر والطوال يعالج
بما الشيح يسقون منه في اللبن شيئا يسيرا بمقدار قوتهم لان الشيح يقتلها بمرارة
طعمه لاسيما الخراساني لكن ينبغي ان يمنع الصبي اولا من الاغذية المولدة لها ثم يعطى
لبن حليب اياما ويومر بعض الكباب اياما حتى يكون اقبل لما ياتيه ثم يعطى في اللبن
ما يقتله وربما احتيج الى تضميد بطونهم بالافسنتين والبرنج الكابلي ومرارة البقر وشحم
الحنظل لتقتل بمرارته والبرنج الكابلي حب صغير منقط بسواد وبياض مدور املس
في قدر حب الماش ليس له رايحة وفي طعمه شيء من المرارة واما الصغار التي يكون منهم
اي في الصبيان فيجب ان يوخذ الراس وهو الزنجبيل الشامي والعروق الصفر من كل
واحد جزء وسكر مثل الجميع ويسقى في الما فانه يحلل الفضلات الموجبة لذلك ويدفعها الى
آلات البول وقد يعرض له نتو في المقعدة وسببه لين مبرزه فيجعلها ايسر لا استاحي الوق
بحلايه واكثر ذلك يكون في المقعدة لشدة لينه فيجب ان يذر عليه الاس المسحوق واصل
السوسن والورد المسحوق او السعد او دقيق الشعير او دقيق العدس فان ذلك يصلحه

قال الفصل الرابع في تدبير الاطفال اذا بلغوا سن الصبى اقول

اذا انتقل الصبي الى سن الصبي يجب ان يكون وكد العناية وقصدها مصروفا الى
مراعاة اخلاقه وتعديلها وذلك بان يحفظ كيلا يعرض له غضب شديد او خوف
شديد او غم كذلك وفي بعض النسخ او سهر وليس بشيء اذ الكلام في الاحداث النفسانية
وانما قيد الغضب والخوف بالشدة لان القليل من كل ما ذكرنا لا يضر وذلك اي تدبير
حفظه بان لا يعرض له شيء مما ذكر ان يتامل كل وقت ما الذي يشتهيه ويحن اليه فيقرب
اليه وما الذي يكرهه فينحى وفي بعض النسخ فيسحق اي يبعد عن وجهه فان في ذلك

منتفعتين احديهما في نفسه بان ينشأ من الطفولية حسن الاخلاق ويصير ذلك اي حسن الاخلاق
له ملكة لازمة لاستمراره عليه والثانية لبدنه فانه كما ان الاخلاق الردية تابعة لانواع
سوء المزاج لان سوء المزاج الحار يتبعه سبعية الاخلاق وسرعة الغضب والبطش
وسوء المزاج البارد يتبعه السكون والخوف ومحبة الهلوع وغير ذلك فكذلك الاخلاق اذا
حدثت عن العادة استتبعت سوء المزاج المناسب لها فان الغضب يسخن جدا
لثوران الحرارة وانتشارها والغم يجفف جدا لضعف القوة بسببه واشتغال
الطبيعة عن هضم الغذاء على ما ينبغي والبلادة ترخي القوة النفسانية وتميل المزاج الى
البلغمية ويجوز ان يراد بالبلادة السكون النفساني وضعه وان يراد البدني ايضا لان
كل واحد منهما موجب لما ذكر اما البدني فلجمعه الفضلات وغمرها للحرارة واما النفساني
فلاخماده للحرارة واذا كان الامر على ما ذكرنا من تاثير الاخلاق ففي تعديل الاخلاق حفظ
الصحة للنفس والبدن معا فاذا انتبه الصبي من نومه فالاحرى ان يستحم ليتم حرارته
الغريزية ويتقوى بها بسبب كونها مغمورة في بدنه بكثرة الرطوبات ويحلل الفضول من بدنه
مع افادته الترطيب ثم يخلى بينه وبين اللعب ساعة ليتهيأ بدنه للغذاء ويحلل فضول
مفاصله ثم يطعم شيئا يسيرا ليكون في اعضائه ما يمنع تجفيف اللعب الاطول ولئلا تكون
المعدة خالية فتنصب اليها رطوبات ثم يطلق له اللعب الاطول لتقوى بكثرة حركاته
اعضاؤه وعضلاته لكن لا ينبغي ان يكون ذلك عقيب استعمال الغذاء بل اذا
صار الغذاء كيلوسا ثم يستحم ليحلل الحمام ما ابقاه اللعب من الفضول ويتدارك
مع ذلك تجفيف طول اللعب وذلك لانا نحتاج في بدن الصبي الى امرين متقابلين
التحليل لشيء من رطوباته خوفا من ان يكثر بسبب كثرة ماكله ومشاربه وكثرة حركاته
عليها فيعرض حركاته حرارته وترطيب بدنه لتتهيأ اعضاؤه لسرعة النشو فان
اهملنا الثاني فاتنا ما نتوقعه منه وان راعيناه واهملنا الاول وقعنا في محذور
فلهذا ينبغي ان يستعمل الحمام في اليوم مرتين واستعمال الرياضة القليلة بعد الاول
والكثيرة قبل الثاني ليحصل الغرضان ثم يغذى اي بعد الاستحمام الثاني يغذى
بالغذاء التام وذلك لان حرارته حينئذ تكون قد انتعشت بالحركة وفضوله قد
تحللت بها وبالاستحمام والاعضاء قد احتاجت الى البدل فيحتاج لا محالة الى غذاء
تام وينبغي ان يجنب ما امكن شرب الماء على الطعام لئلا يسفده قبل الهضم وهذا
لا يختص بسن الصبي بل يجب في جميع الاسنان لكنه فيه اوجب لان اعضاءه اشد
جذبا للغذاء واذا اتى عليه من احواله ست سنين فيجب ان يقدم الى المودب والمعلم
ليصلح الاول قوته العملية ويحثه على مكارم الاخلاق ويمنعه عن رذائلها ويصلح الثاني
قوته النظرية ويحرضه على تحصيل العلوم لكن ينبغي ان يتدرج ايضا في ذلك ولا يحمل
على ملازمة الكتاب كرة واحدة لئلا يحزنه ويخفف اعضاؤه واذا بلغ سنهم هذا
السن اي ست سنين ينقص من اجمامهم اي من ترك رياضته ويزيد في تعبه قبل
الطعام لان الاعضاء حينئذ تكون قد استعدت للحركة فتكون الحاجة الى تصلبها

اكثر وجنبوا النبيذ اي الشراب خصوصا ان كان حار المزاج مع رطوبة لوجوه آ انه بحرارته
ورطوبته يبخر ويزيد في رطوبتهم فتهيأ البدن للعفن ب انه يفيدهم سوء الخلق بحرارة
مزاجه وتشويشه افعال دماغهم ج وهو الذي اشار بقوله ان المضرة التي تتقى من
النبيذ وهي تولد المرار في شاربيه مما يسرع اليهم بسهولة جدا والمنفعة المتوقعة من
سقيه التي هي ادرار المرار منهم او ترطيب مفاصلهم غير مطلوبة منهم لان مرارهم لا يكثر
حتى يستدر بالبول ومفاصلهم مستغنية عن الترطيب وليطلق لهم من الماء البارد
العذب النقي شهوتهم اي مقدار ما يسقا مناه شهوتهم وذلك ليجمع حرارتهم ويقوى
هضمهم ويبدرق غذاءهم الى اطراف البدن بسرعة ويكون هذا هو النهج في تدبيرهم
الى ان يوافوا اي يبلغوا الرابع عشر من سنهم مع الاحاطة بما هو ذا تيا لهم كل يوم اي
بما يصيبهم عن قريب منه في كل يوم من نقص الرطوبات والتجفف والتصلب فيدرجون
في تقليل الرياضة ونحو المنفعة منها ما بين سن الصبي اي سن الترعرع اي النشو من
قولهم ترعرع الصبي اذا نشأ ويلزمون المعتدل من امر الرياضة بحيث لا يجفف
بل ينقص نحيف وبعد هذا السن اي الرابع عشر تدبيرهم هو تدبير الاصحاء وحفظ
الصحة وفي اكثر النسخ تدبيرهم تدبير الانماء وحفظ الصحة والاولى اولى على ما لا يخفى
فلنقل اليه الى تدبير الاصحاء البالغين ولنقدم القول في الاشياء التي منها الاكل الامر.
في تدبير الاصحاء ولنبدأ بالرياضة لان فيها دفع المضرة التي هي الفضول ودفع المضرة
اقوام من جلب المنفعة طبعا فيستحق التقدم وضعا **قال** التعليم الثاني في
التدبير المشترك للبالغين وهو تسعة عشر فصلا الفصل الاول جملة القول في الرياضة
اقول المراد بجملة القول في الرياضة هو بيان نوعيها وبيان حقيقتها و
فائدتها وشرائطها اما نفسها فقال لما كان معظم تدبير حفظ الصحة هو ان
يرتاض اي حافظها لدلالة السياق عليه ثم يدبر الغذاء ثم يدبر النوم وجب ان يبدأ
الكلام في الرياضة وانما كان معظم تدبيره في هذه الثلثة اذ بالاول ينقى البدن
من الفضول وبالثاني يحصل بدل المتحلل وبالثالث يتدارك ما تحلل من الروح في
اليقظة ويجود الهضم وانما كان الاول مقدما لما عرفت انفا من ان دفع المضرة مقدم
طبعا ولان الغذاء يخلف بدل ما يتحلل فالتحلل لا بد ان يكون سابقا عليه وهو
يحصل بالرياضة فيكون الكلام فيها مقدما في حفظ الصحة على غيرها لا يقال قد سبق
وجوب تقديم الهواء على باقي الاسباب الضرورية فكيف يصح القول بوجوب تقديم
الرياضة لان ذلك انما هو لكون الحاجة اليه في نفسه اشد واكثر بسبب التنفس الضروري
واما بالنسبة الى الطبيب في تدبير حفظ الصحة فالحاجة الى تدبير الغذاء وتقديره
الى ما يتوقف عليه امره كالرياضة اكثر وقال القرشي والاحسن ان يقال هو ان
ما سوى تدبير الغذاء والشراب والاستفراغ والحركات فكلام الاطباء فيه
وفي تقديره قليل جدا فكان تقديم الكلام في احد هذه اولى واختصت الحركات
بذلك لان الاضطرار الى صنف من اصنافها وهي حركة التنفس اكثر فلذلك كان الكلام

فی تدبیر انواع الحرکة اولی بالتقدیم والریاضة من جملة ذلک وانما لم یفعل کذلک فی الجزء
النظری لان شدة الاضطرار الی الهوا سولذاته واما شدة الاضطرار الی هذا النوع
من الحرکة فلیست لذاته بل لاجل الهوا فلذلک کان الکلام فی الهوا اولی بالتقدیم هناک
لان کلام الاطبا فی الجزء النظری انما هو فی الاشیا من جهة ما هو منسوبة الی الصحة واما فی
الجزء العملی فلیس کلامهم فیها من تلک الجهة فقط بل ومن جهة انها کیف تستعمل لتحصل
الصحة وقال المسیحی التدبیر علی نوعین خاص ببدن و قد عرفته و عام وهو ما قابل ذلک
وهو الذی کلامنا الآن فیه فان مراعاة الحرکة وکذلک الاستحمام والنوم لیس خاصا
ببدن دون بدن فلذلک اخر الکلام فیه وکان یجب علی الشیخ ان یقدم الکلام فی
حفظ الصحة بالهوا علی الکلام فی حفظ الصحة بالریاضة لانه لا یمکن التقصی عنه و
حاجة البدن الیه اشد من حاجته الی غیره من الستة الضروریة بدلیل ان الانسان
یمکنه ترک الغذا او الاستحمام والحرکة زمانا لا یقدر فی مثله علی ترک استنشاق الهوا
ومع ذلک فتاثیره فی البدن فی داخله وخارجه بذاته وبما یستصحبه بما یخالطه ویمتزج به
وترتیب الشیخ ههنا مخالف للعقل والنقل اما الاول فلما ذکرنا واما الثانی
فلان الجماعة جمیعهم قدموا فی مصنفاتهم الکلام فی حفظ الصحة بالهوا علی الریاضة
ثم طعن القرشی فیما ذکره بما لا یلیق ذکره من الضعف والتکرار بلا فائدة وقد
بالغ الاستاد ابو ... فی الاخذ والرد علیه ونحن قد اعرضنا عنه لان ما ذکرنا کاف
فی عذر الشیخ علی ما لا یخفی علی الفطن قوله فنقول ان الریاضة هی حرکة ارادیة
تضطر الی التنفس العظیم المتواتر اشارة الی ماهیة الریاضة والحرکة کالجنس و
باقی الحد کالفصل واورد بان الحرکة لیست جنسا قریبا لانها تکون فی اربعة اشیا
فکان ینبغی ان یبین انها من ایة منها ولا یکفی قوله ارادیة لان الحرکة فی الوضع
تکون ارادیة ایضا وکذا فی الاین ولا قوله تضطر الی التنفس لان الحرکة فی الوضع
والاین والکیف قد یلزمها ذلک وبان حرکة راکب السفینة والخیل ریاضة مع
انها لیست ارادیة بل بالعرض وبانه کان ینبغی ان یقول التنفس العظیم السریع
المتواتر ولا یصح ان یقال کونه متواترا مغن عنه لان المتواتر یکون سریعا لانه
ان دل علی انه یکون سریعا یکون ذلک بالالتزام ویمکن رد الجمیع بانه لیس حدا حقیقیا
بل مما تعرف بوجه ما قوله والموفق لاستعمالها اشارة الی فائدتها وشرائطها
وهی ترجع الی ثمانیة رعایة مقدارها ووقتها ومن یستعملها وغذائه المتقدم وسحنته
ومزاجه والوقت الحاضر والاعضاء المألوفة والشیخ اکتفی بالشرطین منها لرجوع
الاکثر الیهما الاول رعایة مقدارها بان یکون علی مقدار ما یجب علیها اشار الیه
بقوله علی جهة اعتدالها ویعرف ذلک من القوة وما فی البدن من الفضول
ومن العادة فمتی کانت القوة قویة محتملة للریاضة والفضل کثیرا وجب ان یکون
کثیرة ومتی کانت القوة ضعیفة او کان الفضل قلیلا وجب ان یکون قلیلة
واما العادة فان من اعتاد نوعا من الریاضة متی انتقل منه عرض ما قال

ابقراط من اعتاد تعبا ما فهو وان کان ضعیف البدن احمل لذلک التعب ممن لم
یعتده وان کان قویا شابا وسبب ذلک ان الآلات التی تستعمل فی تلک الحرکة المتعبة
کالاعصاب والرباطات تصیر مواتیة علی تلک الحرکة بتحلیل فضلاتها ولیس هذا مختصا
بالاعضاء بل القوی ایضا کذلک فان من اعتاد الفکر قوی فکره ومن اعتاد الحفظ
قوی علیه وان یکون فی وقتها علی ما یاتی فی الفصل الثالث وفائدة الریاضة ما تضمنها
هذه الجملة وهی قوله والموفق لاستعمالها علی جهة اعتدالها ووقتها به غنی ای له به
استغنا عن کل علاج یقتضیه الامراض المادیة والامراض المزاجیة التی تتبعها وتحدث
عنها اما عن الاول فلتحلیل الریاضة موادها واما عن الثانیة فلوجوب استغنا التابع
عند استغنا المتبوع ولا یخفی انه لو قال به غنی عن کل علاج تقتضیه الامراض
الباردة او الرطبة الساذجة والمادیة لکان اولی لان الریاضة تثیر الامراض الصفراویة
وتنفع من الباردة الساذجة والمادیة لکان ذلک ای الاستغنا عن کل علاج انما
یحصل بالریاضة المذکورة اذا کان سایر تدبیره من الستة الضروریة والشرائط
التی ذکرناها موافقا لها وصوابا وبیان هذا هو ان الموفق لها علی الوجه المذکور
یستغنی عن کل علاج سوانا کما علمت مضطرون الی الغذا وحفظ الصحة هو بالغذا
الملائم لنا المعتدل فی کمیته وکیفیته وذلک بان لا یکون مقدارا زایدا علی القوة
الهاضمة ولا کیفیته غالبة علی کیفیة المزاج حتی تنهضم ولا توجب مضرة ولیس
شی من الاغذیة بالقوة یستحیل بکلیته الی الغذا لبعد عن مشابهة المغتذی
بالتمام بل یتفضل عنه فی کل هضم فضل لقلة ما سبق فی سطوح الاعضاء من الرطوبة
المائیة والطبیعة مع انها تجتهد فی استفراغه لکن لا یکون استفراغ الطبیعة وحدها
استفراغا مستوفی بل قد یبقی لا محالة من فضلات کل هضم لطخة واثر اما لقلة
اهتمام الطبیعة بها لقلتها واعراضها اولا شتغالها بغیرها او لضعفها عن دفعها
لرقتها او لغلظها واذا تواترت وفی بعض النسخ واذا تواتر ذلک وتکرر اجتمع
منها شی له قدر وحصل من اجتماعه مواد فضلیة ضارة بالبدن من وجوه احدها
انها ان عفنت احدثت امراض العفونة وان اشتدت کیفیتها احدثت سوء
المزاج وان کثرت کمیتها اورثت امراض الامتلا المذکورة وهی امراض الاوعیة
والمجاری وانسدادها وان انصبت الی عضو اورثت الاورام وبخاراتها تفسد
جوهر الروح وفی بعض النسخ مزاج جوهر الروح وما جعله الشیخ وجها واحدا هو بالحقیقة
وجوه اربعة العفونة واشتداد الکیفیة واشتداد الکمیة والانصباب ولم
یذکر الوجوه الباقیة اذ مراده ان واحدا من تلک الوجوه هذا ومن تلک الوجوه
علی ما قالوا انها تغمر الحرارة وتطفئها ومنها انها تثقل علی الاعضاء وتضغطها واذا
کان شانها ذلک فیضطر لا محالة الی استفراغها لیندفع شرها واستفراغها
فی اکثر الامر انما یتم ویجود ای یبالغ علی ما فی الحواشی العراقیة اذا کان بادویة سمیة ولا
یمکن فی انها تنهک الغریزة ای الطبیعة وفی بعض النسخ تنهک الحرارة الغریزیة ولو لم یکن

سمينا ايضا كان لا تخلو استعمالها من حمل على الطبيعة كما قال ابقراط ان الدوا ينفع وينكى
من النكاية وفي بعض النسخ يبلي من الابلا ومع ذلك اي مع نهكها للغريزة والحمل عليها فانها
تستفرغ من الخلط الفاضل والرطوبات الغريزية والروح الذي هو جوهر الحيوة شيا صالحا
لانه يلزم استفراغ الخلط الفاضل استفراغ الروح القايم به وهذا كله مما تضعف قوى
الاعضا الرئيسة والخادمة فتهنها وعند ما مضادة الامتلا اي ترك على حاله او استفرغ بالادوية
لانه لو ترك حصل ما يكون من الامتلا مثل السدد والعفن والثقل والضغط وغمر الحرارة
الغريزية ولو استفرغ استفرغ الخلط الصالح والروح ونهك القوة ثم الرياضة انفع
سبب لاجتماع مبادى الامتلا اذا احسنت في ساير التدبير معها لانها تستفرغ مادته
اولا فاولا مع انعاشها للحرارة الغريزية وتقويتها للبدن الخفة وذلك لانها تثير حرارة
لطيفة فتحلل ما اجتمع من فضل كل يوم وتكون الحركة معينة في ازلاقه وتوجيهه الى مخارجه
وفي بعض النسخ الى مخارجه ولا يجتمع على مرور الايام فضل يعتد به ومع ذلك فانها
كما قلنا ينمي الحرارة الغريزية بسبب تحليل ما يضادها من الفضول وتصلب المفاصل
والاوتار لتحليلها الرطوبات المرخية فتقوى على الافعال وتامن الانفعال وتعد
الاعضا لقبول الغذا بما تنفض منها من الفضل فتحرك القوة الجاذبة وتجذب الغذا
لخلاصها من الفضل وتحل العقد عن الاعضا بازالة يبوستها وايراث لين وفرج
فيها على ما اشار بقوله تليين الاعضا وترقيق الرطوبات وتتسع المسام وفي بعض
النسخ وتحلل العقد والاول اولى على ما لا يخفى هذا هو الدليل على ان الرياضة لو
استعملت على وجهها اغنت عن كل علاج او على انها انفع سبب لحصول الامتلا
وظن القرشي انه دليل على وجوبها قال واما المقدمة الاولى وهي قوله انا
لمضطرون الى الغذا ضرورية واما الثانية وهي ان كل غذا فانه لا بد ان يفضل
منه عند كل هضم فضل لا تكفي الطبيعة في استفراغه فاكثرية لا ضرورية وكذا
الثالثة وهي قوله ان ذلك اذا تواتر اجتمع من تلك الفضول مقدار كثير واما الرابعة
وهي ان الحركة تعين الطبيعة في اخراج تلك الفضول فان اراد بذلك انه لا شي يقوم
مقامها فهو غير حق فان الشراب ان استعمل وخصوصا قبل ان تصير تلك الفضول
كثيرة اذاب تلك الفضول بحرارته اللطيفة وقوى الطبيعة على ازلاقها بل كان
افضل لانه مع ذلك يغذو البدن ويقوي والحركة تحلل وتضعف وان اراد ان الحركة
تفعل ذلك وغيرها قد يفعله ايضا فهو ان سلم له لا يلزم ان تكون الحركة ضرورية
وفيه نظر اما اولا فلان الدليل ليس على ضرورة الحركة واما ثانيا فلانا لا نسلم ان
الشراب يقوم مقامها وهو ظاهر قوله وكثيرا ما يقع تارك الرياضة في الدق
في ذبول الاعضا لا الدق المشهور ولذلك علل بقوله لان الاعضا تضعف
قوتها لتركها الحركة الجالبة اليها الروح الغريزية التي هي آلة حس كل عضو فيسقط
ما قيل عليه من ان الدق سببه سوء مزاج حار يابس في الاعضا وترك الرياضة يولد
البرودة والرطوبة حتى ان تاركها يترهل بدنه ويظهر علامات البلغم وحينئذ كيف

يمكن حدوث الدق منه **قال** رحمه الله الفصل الثاني في انواع الرياضة **اقول**
الرياضة تنقسم الى ما لا يكون القصد والغرض منه نفس الرياضة كالاشتغال
بعمل من الاعمال الانسانية مثل الحرث وغيرها والى ما يكون القصد اليه نفس الرياضة
ويتحرى منافعها ولكل منهما اى وللخالصة وحدها على ما قال الاستاد فصول فان منها ما
هو ضعيف ومنها ما هو سريع ومنها ما هو بطيء ومنها ما هو حثيث اي مركب من الشدة
والسرعة ومنها ما هو متراخ وهي المركبة من البطيئة والضعيفة ومن كل من المذكورات
معتدل لموجود جعل كل واحد من القلة والكثرة والشدة والضعف والسرعة والبطوء
لكونه مميزا لها كالمفصل واما انواع الرياضة اى التي القصد اليها نفس الرياضة
فالمصارعة وهي القوية والمباشطة اى اخذ كل منهما للاخر بالعنف وهي من القوية
السريعة والملاكزة هي المضاربة بالجمع على الصدور وهي من القوية السريعة ايضا
والاحضار وهو العدو ويقال له الحضر بالضم وسرعة المشي اى دون العدو وهي
من السريعة والرمي عن القوس وهي من القوية الشديدة ومن الزوبين وفي
بعض النسخ ورمي الزوبين وهو الصحيح لان الزوبين ضرب من الرماح يعرف بالمزراق
وهو يرمى به لا ما يرمى عنه كالقوس والقفز اى الوثب الى شي يتعلق به والحجل وهو
الوثب باحدى الرجلين والمثاقفة اى الملاعبة بالسيف والرمح وركوب
الخيل بالجر عطفا على السيف اى المثاقفة بركوب الخيل لئلا يكون ما ياتى
تكرارا والخفق باليدين وهو ان يقف الانسان على اطراف قدميه ويمد يديه
قداما وخلفا ويحركهما بالسرعة وهي من الرياضة الشريفة لتحرك جميع البدن
واجزائه حركة ذاتية وفي بعض النسخ وهي من الرياضة السريعة والاول اصح ومن
اصناف الرياضة اللطيفة اللينة الترجح في الاراجيح جمع ارجوحة والمهود قايما
وقاعدا ومضطجعا وركوب الزواريق والسماريات وهما ضربان من السفن
الصغار واقوى من ذلك في القوة ركوب الخيل والجمال والعماريات هي الهوادج
وركوب العجل جمع العجلة بالتحريك ومن الرياضة القوية الميدانية وهو ان يبتدي
الانسان عدوه في ميدان ما الى غاية ثم ينكص راجعا متقهقرا فلا يزال ينقص
المسافة كل كرة حتى يقف على الوسط ومنها اى ومن القوية مجاهدة الظل
وهو ان ياخذ سيفا او رمحا ويلعب به ويقيم ظله مقام من يقابله وفي بعض النسخ مجاهدة
الظل وهو مناسب قوله والتصفيق باليدين او بالكفين على ما في بعض النسخ
والطفر اى الوثب والزج بالرمح اى الطعن بزج الرمح وهي الحديدة التي
في اسفله واللعب بالصولجان بالكرة الكبيرة والصغيرة واللعب بالطبطاب
هي آلة تلعب بها الصبيان وقد يطلق على ما يلعب بالصولجان ايضا واشالة
الحجر وركض الخيل واستقطافها اى جذبها باللجام يقال قطفت الدابة قطفا
والقطوف من الدواب البطي وهو ضيق المشي والمباشطة انواع وفي بعض النسخ
والمباشطة والمصارعة انواع فمن ذلك ان يشبك كل واحد من الرجلين يديه

على وسط صاحبه ويلزمه ويتكلف كل واحد منهما ان يتخلص من صاحبه وهو عسكه و
منها ان يلتوى يديه على صاحبه ويدخل اليمين الى يمين صاحبه واليسار الى يساره
ووجهه اليه ثم يشيله ثم يقلبه لاسيما وهو منحنى تارة ويسط اخرى ليقدر كل واحد
منهما على ان يظفر بصاحبه فيشيله ويرميه على الارض وقد يجتمعان على هذه الصورة
ويكون ظهر احدهما على ظهر الاخر فيرفع احدهما الآخر ثم يحطه فيحصل لكل منهما حركة بالانحناء
وحركة باستقامة ومن ذلك ملازمة كل واحد منهما عنق صاحبه يجذبه الى اسفل
وهو ظاهر ومن ذلك ملاواة الرجلين وهي ان يلتوى رجل احدهما برجل صاحبه وفي
بعض النسخ ملاقاة الرجلين بفتح الراء وهو مناسب لما ذكره المسيحي لانه قال هو ان يرود
كل واحد منهما على الآخر مع تلاصقهما وان يلوى يدى احدهما على يدى الآخر ومنها
الشغزبية وهي على ما في الصحاح ضرب من الحيلة في الصراع وهو ان يلوى رجله برجلك
تقال شغزبيه شغزبة واخذته بالشغزبية وقال ابن التلميذ هي ان يدخل احد
الرجلين رجله بين رجلى الآخر فيلوى بها احدهما حتى يصرعه وهو ما في الصحاح ايضا
ولا يبعد فرق بينه وبين ملاواة الرجلين فالاولى نسخة ملاقاة الرجلين وتفسير المسيحي
وقال جالينوس ولذلك يجرى الامر في الصراع الذى يكون بعد ان يشد احد
المتصارعين رجله برجلى قرينه او يدخل بين رجليه وعلى هذا يجوز ان يدخل ملاقاة
الرجلين على ان يشد احدهما رجله برجلى قرينه والشغزبية على ان يدخل رجله بين
رجليه ومنها نجح رجلى صاحبه برجله وهو ان ينجح كل واحد منهما رجله ويجعل
يديه على ركبتيه ويتقابلان بحيث يكون راس كل منهما بازاء وسط الاخر ثم يرفع
كل منهما يمناه عن ركبته اليمنى ويضرب بها الفخذ اليمنى من الاخر وكذلك يرفع كل
يسراه على ركبته اليسرى ويضرب بها ظهر الاخر وعلى هذا يدور احدهما
على الاخر ويبدلان مكانيهما ويرجعان اليهما بالعمل المذكور الى ان يتفاوها
يشبه هذا من الهيات التى يستعملها المصارعون مما هي مشهورة بينهم ومن
الرياضات الشريفة مبادلة رفيقين مكانيهما بالسرعة ومواترة طفرات
الى خلف يتخللها طفرات الى قدام بنظام وعن نظام كما يتفق كثيرا في السماع
ومن ذلك رياضة المسلتين وهو ان يقف الانسان موقفا تعزز عن جانبيه
مسلتين في الارض بينهما باع فيقبل عليهما ناقلا لليمنى منه منهما الى المغرز الايسر
واليسرى منهما الى المغرز الايمن ويتحرى ان يكون ذلك اى نقل كل منهما الى
المغرز الاخر اعجل ما يكون ليعرف سريعا فان منحج القانون المدنين بتصحيف
المثلثين ومما يجب ان يشبهها اصحاب الرياضة لكل متقبض بقبضونه ذكره
جالينوس حيث قال وبعض الناس يصرعون بين مثلثين بينهما من الوضع
مقدار باع ثم يقف في الوسط وينحنى فيتناول بيده اليمنى المثلثة التى عن شماله
وبيده اليسرى المثلثة التى عن يمينه ثم يرد كل واحد منهما الى موضعهما ويفعل
ويفعل ذلك مرارا كثيرة وهو ثابت في موضعه وليس بصواب لان ما ذكره الشيخ هو

على ما وصفه اصحاب الجوامع ثم ما نقله عن جالينوس لا ينبغى ان يكون ما ذكره الشيخ رياضة
اخرى والرياضات الشديدة والسريعة يستعمل مخلوطة بفترات او برياضات فاترة
وذلك لئلا تتحلل القوة بالشدة او بالسرعة ويحصل نوع استراحة فلا يثقل على الطبيعة
ويجب ان يتفنن في استعمال الرياضات المختلفة ولا يقام على واحد اما الاول فليعم
نفعها جميع المفاصل ويتخطايا العضل واما الثانى فلئلا يملها الطبيعة فيقل تاثيرها
قوله ولكل عضو رياضة مختصة اشارة الى ان الرياضة كما يكون عامة لجميع البدن
يكون خاصة ايضا بعضو كرياضة اليدين والرجلين ولا خفاء بها اى برياضتهما واما الصدر
واعضاء النفس فتارة يراض بالصوت العظيم الثقيل وتارة بالحاد وتارة مخلوطا بينهما
اى بين الحاد والثقيل لما عرف من فائدة التفنن فيها ويكون ذلك ايضا رياضة للفم واللهاة
واللسان والعنق ويحسن اللون وينقى الصدر اما كونه رياضة للفم فلما يلزم ذلك من
قرع الهواء الخارج بالصوت لاجزائه واما اللهاة فيتمدد لها عند خروج الصوت واما
اللسان فلما قلنا في الفم ولان الصوت اذا كان مشتملا على تقطيع حروف يجتمع ويتحرك
فيه اللسان واما العنق فلما قلنا في اللهاة وفي بعض النسخ والعين وليس بصواب على
ما لا يخفى واما تحسين اللون فلما يلزم فيه من حبس النفس وتحريك الدم والروح الى الخارج
ويلطف الدم وقال المسيحي لان فضلات الوجه يتحلل بالحركة وهو بعيد واما تنقية صدر
النفس ويكون ذلك رياضة ما للبدن كله ايضا ويوسع مجاريه وهو ظاهر واعظام
الصوت زمانا طويلا جدا مخاطرة لان دوام حركة آلات النفس بقوة وخروج
الهواء الكثير يخشى منه انفتاق في بعض المجارى والاوعية ولذا اداميه يشتد الى
يحوج الى جذب هواء كثير وفيه خطر اذ ربما يطفئ حرارة القلب بجذب الهواء الكثير اليه
وتطويله يجوز جره والاولى رفعه اى تطويل الصوت يحوج الى هواء كثير وفيه خطر ايضا
لخروج الروح الكثير معه ويجب ان يبتدأ بقراءة لينة ثم يرفع بها الصوت على تدريج
لما عرفت ان كل ما يستعمل بالتدريج مما لابد منه لا يضر بالبدن ثم اذا اشتد الصوت
واعظم وطول جعل زمان ذلك معتدلا لئلا يؤدى الى الضرر المذكور لان الطويل
وحده يؤدى اليه فكيف اذا كان مع الشدة او العظم مخشى اى اذا كان معتدلا
ينفع نفعا بينا عظيما لانتفاء المفاسد المذكورة فان اطيل زمانه اى زمان
الصوت الشديد العظيم كان فيه خطر للمعتدلين الصحيحين لانه يزيد في تحليل
الرطوبات من عز اعضاء النفس مع ان الفضول فيهم قليلة يضطرون به لخروجهم
عن الاعتدال بسبب ذلك قوله ولكل انسان بحسبه رياضة اشارة الى ان
الرياضة كما يكون خاصة بعضو عضو يكون خاصة بالنسبة الى كل انسان
ايضا بحسب سنه ومزاجه وتدبيره المتقدم وصناعته وقوته وضعفه اذ كل
ذلك مما يختلف الرياضة بحسبه فان الرياضة اللينة مثل الترجح يحتملها من
اضعفته الحميات واعجزته عن الحركة والقعود من الناقهين ويكون موافقة
لهم لانها تحلل المواد الكائنة في ابدانهم وينهض قواهم وينمى حرارتهم ولا يحمل

الرياضة القوية فكذلك يكون اللينة موافقة لمن اضعفه شرب الحريق ونحوه من الادوية
القوية للاسهال ولمن به مرض الحجاب اما للاول فلتسييلها الرطوبات من المعدة
وعن غيرها الى جهة الاعضاء التي استولى عليها الجفاف من غير تحليل شديد فيكون ذلك
تداركا لما اورثه الحريق من اليبوسة واما للثاني فلانها تحلل ما يكون في الحجاب بدون
جذب شيء اخر اليه ولا يحوجه الى نفس عظيم محوج الى حركة عظيمة للحجاب واذا رفق به
اي بالترجح نوم بتسييل الرطوبات فيتصعد الى الدماغ ويوجب النوم وحلل الرياح
ايضا بتوفيق مادتها وتلطيفها ونفتح المسام كل ذلك بسبب انعاشه للحرارة الغريزية
ونفع ايضا من بقايا امراض الراس مثل الغفلة والنسيان وذلك لان الترجح يكون
تحريكه للاعضاء العالية اكثر من السافلة فيصل المواد الى السافلة ويحللها بتوفير الحرارة وتفتح
المسام وحرك ايضا الشهوات لانعاشه الحرارة وتحليلها الفضول وتنبيه الغريزة اي الطبيعة
على افعالها بسبب دفع ما يؤذيها واذا رجح على السرير كان اوفق لمن به مثل سطر الغب
والحميات المركبة اي من مواد حارة وباردة وذلك لان الترجح على السرير يكون معتدلا
بالنسبة الى غيره والتحريك المعتدل نافع لمن به مثل هذه الحميات لانه يلطف الدم و
يحلل من غير تسخين للخلط الحاد وكذا الحميات البلغمية ولصاحب الجبن ولصاحب اوجاع
النقرس وامراض الكلى وعلل جميع ذلك ان هذا الترجيح يهيئ المواد الى الانقلاع ولما لم يكن
امر الترجيح بالنسبة الى المذكورات على التساوي لان الحميات البلغمية تحتاج الى حركة
قوية وصاحب الجبن لكون حرارته ضعيفة تحتاج الى حركة معتدلة وكذا اصحاب اوجاع
النقرس وامراض الكلى فانهما يتضرران بما فيه تسخين قوي من الرياضات لجذب
ذلك المواد الى المفاصل والكلى واللين لما سوا اللين والقوي لما سوا القوي اي الترجح اللين
للمادة اللينة السهلة الانقلاع والقوي لما سوا عصي على التحلل كالمواد الغير
الانقلاع وفي بعض النسخ بدل الجبن الحبن اي الاستسقاء والاحبن الذي به السقي
وقد حبن الرجل بالكسر يحبن وبه حبن ولو حمل عليه يكون الاوفق به الترجيح القوي
لان المستسقي يحتاج الى حركة والجبن بالكسر الاول وجاز الحمل عليه ايضا ويكون الاوفق
به اللين من فوائد الترجيح واما ركوب العجل فيفضل ايضا مثل هذه الافعال لكنه يكون
الاوفق به … اشد اثارة منه لانه حركة سريعة مزعجة بالنسبة اليه فيكون اقوى
في التحليل وقد ركب العجل والوجه الى خلف فينفع ذلك من ضعف البصر وظلمته نفعا
شديدا لما يلزم من قلع المواد من مقدم الراس الى مؤخره باهتزاز الراس كل وقت
لان فعل العجلة واهتزازها ابدا يكون الى جهة قدام واذا كان ظهره الى هذه الجهة
كان انجذاب المادة اليها فيجذب من مقدم الراس الى مؤخره فينفع من ضعف
البصر لذلك واما ركوب الزوارق والسفن فينفع من الجذام والاستسقاء والسكتة
وبرد المعدة وتهيجها وذلك لتثوير المواد وتحليلها بسبب ما يلزمه من رؤية ما
يستهوله النفس ويخرج اكثرها بالقيء لان المواد متى غلب عليها الرقة واللطافة
تحلب الا غالي والا غلظ منها تحرك ايضا نحو الالطف بالاستنشاق وانما خص الاركاب

المذكورة لان موادها غليظة متشبثة بالاعضاء فلا يزعجها الا المثل من الحالة وذلك اي هذا
النفع يحصل من ركوبهما اذا كان بقرب الشطوط اي سواحل البحر وجوانب النهر ولو كان
ركوبهما مع التلجج في البحر اي الدخول في لجته فلذلك يكون اقوى في قلع امراض المذكورة
لما يختلف على النفس بسبب من فرح وخوف او حزن على ما في بعض النسخ فتحرك المواد مرة
الى داخل واخرى الى خارج فيكون تهيؤها للاندفاع بسبب الحركتين المختلفتين اشد
وانما لا يقع اختلاف الحركتين بقرب الشطوط لان الفرح هناك يستظهر على الخوف واذا
هاج منه اي من الركوب فيها غثيان ثم سكن كان نافعا للمعدة لدلالته على تحلل الخلط
ونقايها منه وهنا قدمه الشيخ على الركوب مع التلجج في البحر ونحن اخرناه لاقتضاء
العقل ذلك ولا يصح ان يقال انما قدمه لان الحكم مخصوص بما اذا كان الركوب بقرب
الشط على ما تصور … ذلك لانه لا يخفى على ما لا يخفى قوله واعضاء الغذاء اشارة
الى ان اعضاء الغذاء ليس لها بانواعها رياضة بل رياضتها تابعة لرياضة البدن
لانها موضوعة في طول البدن فيتحرك بحركته ولو ذكر هذا البحث قبل بيان الرياضة
المختصة بكل شخص لكان اولى على ما لا يخفى والبصر يراض بتامل الاشياء الدقيقة لانه
فعله الخاص به على وجه التكلف ولذا يصير رياضة له وبالتدريج احيانا في الاشياء
المشرقة برفق حتى يتعودها ولا يتخلل سريعا والسمع يراض بسمع الاصوات الخفية فانه
بما فيه من التكلف يصير رياضة له وهذه رياضته في الاغلب وفي التدريج يراض بسماع
الاصوات العظيمة وذلك اذا احس باستيلاء المادة الغليظة على الاذن ولكل عضو
اي وبالجملة لكل عضو رياضة تخصه ليس هنا موضع ذكرها بل يذكر ذلك في حفظ صحة
عضو عضو وذلك في الكتاب الجزئي ويجب ان يحذر المرتاض وصول حمية الرياضة اي
سخونتها الى ما هو ضعيف من اعضائه لئلا ينجذب اليه المواد اذا سخن بالرياضة
لشدة قبوله بسبب الضعف الا على سبيل التبع استثناء من وصول حميتها اي يحذر
حتى لا يصل حميتها الا على سبيل التبع لان بعض الاعضاء لا يمكن تسكينه عند تحريك البدن
فيتوقى من تحريكه اما امكن وان تحرك تبعا لغيره فانجذاب المادة بذلك يكون اقل من
انجذاب الحركة الذاتية مثل من يعتريه الدوالي فان الواجب له من الرياضة التي
يستعملها ان لا يكون بتحريك رجليه بل يقلل ذلك اي تحريك رجليه ويحمل اي يجعل
رياضته على اعالي بدنه من عنقه وفي بعض النسخ من كتفه وراسه ويديه لئلا ينقل
تاثير الرياضة الى رجليه من فوق قوله والبدن الضعيف الى قوله قد علم مما مر

قال الفصل الثالث في وقت ابتداء الرياضة وقطعها **اقول**

هذا الفصل في بيان وقت ابتداء الرياضة ووقت قطعها ومقدارها ايضا اما وقت
الابتداء بالرياضة فهو اذا كان البدن نقيا من الفضول اي من المواد الرديئة خوفا
من تحركها وانصبابها الى بعض الاعضاء وان لا يكون في نواحي الاحشاء والعروق
كيموسات خامة ردية تثيرها الرياضة في البدن وتوصلها الى حيث لم يمكن تصل
من تلقاء نفسها اليه وان يكون الطعام الامسي قد انهضم في المعدة والكبد والعروق

وحضر وقت غذاء آخر اذ لو لم يكن انهضم ذلك لبقي كيموسات خامة ولزم الفساد المذكور فلا
لاشك انه اذا خصص كلامه بالامسي وان كان المستعمل في اليوم الحاضر كذلك ايضا لان الفرد
الحاصل من الرياضة بعد الامسي الغير المنهضم يكون اكثر من اليومي الغير المنهضم لان الامسي
يضاف اليه من الفضلات المجتمعة من السكون وبرد الليل واحتقان الفضلات الثقلية
بخلاف اليومي وليس على ما ينبغي بل الاولى ان يقال المراد بهذه الرياضة ليس مطلق الرياضة
لجواز الرياضة بعد الهضم المعدي بالاتفاق بل التي تستعمل في اول النهار على الريق
وذلك يكون لا محالة بعد الطعام الامسي والهضوم الثلثة المذكورة فان قلت لم
كانت الرياضة على الريق بعد الهضوم الثلثة وغيرها بعد الهضم المعدي قلت لان الاولى
لتحليل ما بقي من فضلات الهضوم في الاعضاء ولهذا ينبغي ان يكون اقوى والثانية
للاعانة على الهضم ولذلك ينبغي ان تكون برفق فان قلت الكلام ليس في الرياضة التي
تكون بعد الهضم المعدي بل فيما استكمل الهضوم الثلثة في آخر النهار وحضر بعده وقت
طعام آخر اذ على هذا لا يبقى فرق بينه وبين الامسي فكان الحق ان يعتد به قلت
لا نسلم انه لا يبقى حينئذ فرق بل الفرق بين لان الامسي يصحبه برد الليل والنوم وسكون
الاعضاء فيتكثر الرطوبات في البدن ويحتاج الى الرياضة بخلاف ما في آخر النهار اذ
البدن حينئذ يكون جافا جدا بسبب دوام التحلل وسو حرارة النهار وحركة الحواس
والروح الى خارج بسبب التيقظ فلا يحتاج الى الرياضة فان قلت بعد الهضوم يكون
قد طال خلو المعدة جدا واشتد الجوع فيكون البدن جافا جدا فينبغي ان يحترز من
الحركة والتعب ولذلك قال ابقراط متى كان بانسان جوع فلا ينبغي ان يتعب بل
ينبغي ان يكون وقت الرياضة هو اول وقت يتم فيه الهضم المعدي اذ حينئذ
هو وقت غذاء آخر لا بعد تمام الهضوم الثلثة قلت تمام الهضم لا يقتضي الجوع
والجفاف بل التحلل وهو لم يحصل بسبب البرد والسكون بل كثرت الرطوبات
وحضور وقت غذاء آخر بعد الطعام الامسي يكون بسبب طول الليل لا محالة
بعد الهضوم الثلثة اما في اليوم الحاضر فلا يلزم ان يكون بعدها بل يكفي الهضم المعدي
ولا يخاور بكليته فقوله وحضر وقت غذاء آخر وان ذكره بعد الهضوم الثلثة
لكنه لا يريد ان وقت غذاء آخر لا يكون الا بعد تحقق هذه الهضوم بل المراد ان وقت
الرياضة بعد الغذاء الامسي ينبغي ان يكون كذلك وقال القرشي كان الاولى ان يقول
او حضر وقت غذاء آخر باو لا بالواو ليكون وقت حضور الغذاء الاخر علامة لوقت الرياضة
وتمام الهضوم الثلثة يخص الرياضة المستعملة على الريق وهو حسن قوله ويدل على
ذلك اشارة الى ما يعرف به تحقق الهضوم الثلثة اي ويدل على انهضام الطعام
الامسي بالهضوم الثلثة نضج البول بالقوام واللون لان نضجه يدل على نضج ما كان
معه فان كان معتدلا في القوام ومائلا الى الصفرة دل على انها قد حصلت وان
كان رقيقا ابيض دل على انها لم تحصل ويكون ذلك اي نضجه فيهما اول وقت يحصل
هذا الانهضام اي التام لا بعده فان العهد اذا بعد عنه اي بهذا الانهضام وخلت

به

المعدة مدة عن التصرف في الغذاء واشتعلت النارية في البول وجاوزت حد الصفرة
الطبيعية التي هي النارنجية كانت الرياضة ضارة لانها تنهك القوة وتحلل الحرارة الغريزية
لتحليلها الرطوبات الغريزية المقتضي لتحللها ايضا ولهذا قيل ان الحال اذا اوجبت
رياضة شديدة فبالحري ان لا يكون المعدة خالية جدا وذلك لئلا تضعف القوى
ولا تخمد الحرارة فيفنى كالنار اذا الح عليها بالنفخ فانها تشتعل وتضمحل لكن
الغذاء الذي ينبغي ان يكون في المعدة شيئا لذيذا يجب ان يكون قليلا اذ لو كثر واستعمل
الرياضة بعده نفذ الى جهة الاعضاء غير منهضم فيحدث السدد في المجاري وينبغي
ان يكون ذلك الغذاء غليظا في الشتاء لتوفر الحرارة في الباطن ولطيفا في الصيف لقلة
حرارة الباطن ويعلم مما ذكر انه في الربيع والخريف ينبغي ان يكون معتدلا وقيل ينبغي
ان يكون استعمالها بعد الهضم المعدي ان امكن لئلا ينفذ فجا ثم ان يرتاض ممتلئا
خير من ان يرتاض خاويا لانها اذا كانت على الامتلاء اجتذبت الاعضاء من الغذاء
بدل ما يتحلل منها بخلاف ما اذا كانت على الخواء وان يرتاض حارا او رطبا خير من ان يرتاض
والبدن باردا وجاف اما انها اذا كان البدن رطبا خير من ان يكون جافا فظاهر لانها
مع جفافه تزيد جفافه وتعين الحرارة الغريزية بخلاف ما اذا كانت مع رطوبته واما انها
اذا كان البدن حارا خير من ان يكون باردا فلان البدن اذا كان حارا في الظاهر يكون
الباطن قليل الحرارة فلا يظهر نكاية الرياضة فيه كثيرا بخلاف ما اذا كان باردا في الظاهر
فانه حينئذ يكون الباطن كثير الحرارة فاذا انضاف اليه حرارة الرياضة اسرع
اليه التحلل المفرط الموجب لسقوط القوة والغشي وفيه بحث لان البدن الحار
يشعله الحركة وتزيد خروجا عن الاعتدال والبارد يعدّ له الحركة قوله وافضل
اوقاته اي اوقات البدن للرياضة الاعتدال بين الحار والبارد وربما اوقعت
الرياضة حار المزاج يابسه في امراض من سوء مزاج حار بسبب شدة التحليل المنهك
فاذا تركها صح لان الرطوبات التي كانت تتحلل بها تجتمع بسبب السكون وترطب
مزاجه فتزول ما كان عرض وسلم من عوضه ان لم يكن عرض ويجب على من يرتاض
اي يريد ان يرتاض ان يبدا فينفض الفضل من الامعاء والمثانة ثم يشتغل بالرياضة
لوجوه الاول ليخف ويسهل عليه الحركات لئلا يبخر الحركة منه بخارات رديئة الى الروح
والقلب ح لئلا تنجذب الرطوبات ما فيه الى الاعضاء فيفسد غذاؤها الثالث ان
الحركة محللة فيحتاج الاعضاء الى ان تجذب مما يليها ثم مما يليه الى ان يصل الجذب
الى الامعاء والمثانة واذا اشتغل بالرياضة يتدلك اولا للاستعداد اي
ليحصل للاعضاء استعداد لقبول الحركة وتحلل الفضول بان يكون دلكا
ينعش الغريزة ويوسع المسام وينبغي ان يكون الدلك بشيء خشن ليكون اقوى
في اثارة الحرارة وتوسيع المسام ويرقق ما هو غليظ ثم يمرخ بدهن عذب ليشد
المسام ويمنع المواد من التحلل وانما قيل بالعذب وهو ما لا قبض فيه لانه اعون
في التليين ويسمى هذا ذلك الاستعداد كما سمي الاول ذلك الاستعداد على ما سيأتي

ثم تدريج التمريخ الى ان يضغط العضوية اي بالتمريخ ضغطا غير شديد الوغول
اما تدريجه فليكون انتقاله من حال السكون الى الحركة القوية تدريجا وليلا يعرض
التحليل عن الحركة واما كون الضغط غير شديد الوغول فليلا يرخي فوق الحاجة
ولا يفرط في تحليل ما يقرب من الجلد فيعرض له اذا استعمل الحركة الثانية جفاف
وينبغي ان يكون ذلك التمريخ باليد كثيرة لا بمعنى ان يكون كثيرة العدد بل بمعنى
ان يكثر تكرار الدلك لانه اوصل الى الغرض وان يكون مختلفة اوضاع الملاقاة و
ذلك بان ياخذ احدى اليدين من اليمين الى الشمال والاخرى بالخلاف وان
ياخذ احديهما من فوق الى تحت والاخرى بالخلاف ليبلغ التمريخ جميع شظايا العضل
المختلفة الاوضاع ثم يترك اي اذا مرخ على الوجه المذكور يترك الرياضة و
يستريح ثم ان احتاج الى رياضة اخذ فيها على حسب ما يقتضيه حاله قوله اما في
زمان الربيع اشارة الى بيان اوقاتها بحسب كل فصل فانها تختلف بحسبها فاوفق
اوقاتها في الربيع قرب انتصاف النهار في بيت معتدل ليكون الهواء اقرب الى
الاعتدال والمراد بقرب انتصاف النهار ما يقرب منه في اول النهار لان الغذاء
اذ حينئذ يكون وقت الخواء ويعلم من وقتها في الربيع وقتها في الخريف ايضا لقربه
منه وفي الصيف يقدم على قرب انتصاف النهار اي يستعملها في اوايل النهار لفرط
الحر واما في الشتاء فكان القياس ان يؤخر الى وقت المساء لان نهاره قصير واذا
استعمل الغذاء في اوله لا ينهضم الا وقت المساء والرياضة لا اختيار ينبغي ان تكون
بعد انهضامه ولكن الموانع الاخر كبرد الهواء وتكاثف الاعصاب والعضلات
حينئذ منع منه اي من تاخيرها الى المساء فيجب ان يدفى في الشتاء المكان ويسخن
ليعتدل ويدفع مضرة الهواء البارد ويستعمل الرياضة بعد ذلك في البيت المذكور
في الوقت الاصوب بحسب ما ذكرنا من انهضام الغذاء ويتفق الفضل فان
اتفق ذلك قبل المساء اتى بها والا فغيره واما مقدار الرياضة فيجب ان يراعى
فيها ثلثة اشياء احدها اللون فما دام يزداد جوده اي اشراقا وحمرة فهو بعد
وقت لها لدلالته على حركة الدم الى خارج وعدم الافراط في التسخين والثاني الحركات
فانها ما دامت خفيفة على المتحرك غير ثقيلة عليه فهو بعد وقت لانها انما تكون
كذلك اذا لم يعرض فيها افراط محقق والثالث حال الاعضاء في انتفاخها فما دامت
يزداد انتفاخها فهو بعد وقت لان ذلك يكون لكثرة ما يتوجه اليها من الدم
والروح وعدم بلوغ الحرارة الى حد التحليل المفرط ولا تظهر فيها ضمور واما اذا
اخذت هذه الاحوال في الانتقاص وصار العرق البخاري رشحا سايلا فيجب ان
يقطع اي الرياضة لان العرق البخاري هو الذي لا يكون سيلانه عند تاثير
الحرارة في رطوبات تحت الجلد فان ما يكون تاثيرها في تلك الرطوبات يحدث
في اول الرياضة وذلك لا يدل على وجوب قطعها ولا يصير الفارشحا سايلا
وفي بعض النسخ سيحا سايلا من سيح الماء اذا سال والاول اولى على ما لا يخفى وقد

تقرر هذا المقام بان الرياضة اذا افرطت بعجز عن التحليل واذا اعتدلت يسخن الظاهر دون
الباطن ويجذب العرق الغير البخاري واذا افرطت يجذب العرق البخاري فيدل
على وجوب قطعها واذا قطع المرتاض الرياضة اقبل عليه اي على المرتاض بالدهن
المفرق ليمنع المواد من التحليل بسد المسام وتليين الاعصاب والعضلات و
ترطيب الاعضاء ولا سيما اذا كان قد حصر نفسه فان الحاجة الى الدهن المفرق حينئذ
اشد ليمنع عن كثرة التحلل لان حصر النفس يقوي الحرارة في الباطن فيشتد التحلل
واذا اوقعت في اليوم الاول على حد رياضته وغذوته فيعرف المقدار الذي
يحتمله من الغذاء فلا تغير في اليوم الثاني شيئا لان تغير الشيء مع كونه على ما ينبغي يكون
تغير الشيء عن مقتضى طبعه بل قدر غذاءه ورياضته في اليوم الثاني على حدوده
في اليوم الاول واعتمد على ذلك في اليوم الثالث والرابع قال رحمه الفصل
الرابع في الدلك اقول الدلك ينقسم باعتبارات فمنه صلب وهو ان يكون بغمز
قوي فيشد بقوة ضغط الاعضاء وجمع الاجزاء ايها وتحليله لفضلاتها الموجبة للين
ومنه لين فهو حين يسيل الرطوبات الى الاعضاء ويرخيها ومنه كثير فيهزل
لفرط تحليله الحاصل من تكراره ومنه معتدل فيخصب بجذبه الدم مع عدم تحليله
واذا ركب اي المذكور مع القليل الغير المذكور لقلة فايدته حدثت تسع اوجات
تسعة حاصلة من ضرب ثلثة في ثلثة ولا يخفى ان تاثير كل منها وايضا من الدلك ما
هو يكون بخرق خشنة فيجذب الدم الى الظاهر سريعا لخشونته ومنه املس وهو ما
يكون بالكف او بخرقة لينة فيجمع الدم ويحبسه في العضو لانه يجذب ولا يحلل ويملأ
سطحه فيضيق مسامه بسبب زيادة المقدار الحاصل من التحلل قوله الغرض من
الدلك اشارة الى بعض منافعه وهو تكثيف الابدان المتخلخلة وتصليب اللينة
وتخلخل الكثيفة وتليين الصلبة ومن منافعه انه يحلل المادة الدجية والبرد الجمد
وقد يتعذر ذلك بالحركة وغيرها من الادوية ومنها انه يجذب المادة من عضو
الى اخر وربما تعذر ذلك بغيره ومنها انه يعظم العضو بتوفير حرارته وتوسيع
مجاريه وترقيق المواد ليسهل النفوذ فيه ولا يحصل ذلك بالحركة لان العامة
منها لا تختص بعضو والخاصة به لا تقوى عليه ومنها ان المادة الجرية اي
المخصوصة بعضو قد يكون غليظة او لزجة قد تخلفت عن جذب المسهل
ولا تقوى الحركة على ازعاجها ليبسهما والدلك يرقق قوامها ويهيئها للتحلل
والاندفاع شيئا بعد شيء ولم يذكر الشيخ الا الاول لشمولها للبدن ومن
الدلك دلك الاستعداد وقد عرفت انه لاعداد المادة للتحلل وهو قبل الرياضة
ويبتدأ لينا حتى لا يكون بغتة بينه وبين الحالة الاولى وهو عدم الدلك شيئا فشيئا ثم اذا
كاد يقوم الى الرياضة اي اذا قرب قيامه بها يشتد ليكون وقع تاثيره قريبة
من الرياضة فيتمكن من تحليل الفضلات واخراجها ومنه دلك الاسترداد و
هو بعد الرياضة ويسمى الدلك المسكن ايضا والغرض منه امران احدهما ما ذكره

تحلل

وهو تحلل الفضول المحتبسة في العضل مما لم يستفرغ بالرياضة ليستفرغ اى ليتفرق
تلك الفضول وتتحلل فلا تحدث الاعيا بسبب تمديدها للعضلات لاحتباسها فيها
وثانيهما حبس رطوبات يخشى تحللها من فرط الحركة ومنه سمى بهذا الاسم وهذا الدلك
اى دلك الاسترداد يجب ان يكون رفيقا اى من غير عنف معتدلا وسوطاهر واحسنه
ما كان بالدهن قال القرشي هذا لا يصح على اطلاقه بل اذا كان الغرض منه الامر
الثاني وسولم بذكره اذ الاول ترك الدهن فيه اولى لما فيه من تسديد المسام وحبس
المواد المنبقية ويمكن ان يجاب بان الدهن قد يكون مما يحلل ويفتح المسام فيكون
موافقا للاول وقد يكون مرطبا مسددا فيكون موافقا للثاني ولا يجب اى لا ينبغ
ان يحمى الدلك على جساوة اى يبس وصلابة وخشونة فيجانبها اى يصلب و
يخشن بجساوة الدلك او صلابته او خشونته الاعضا ويمنع في الصبيان النشو
لان النشو يحتاج الى مطاوعة الاعضا للتمدد وتصلبها يمنع منها ووقع في النسخ كلها
عن النشو فالاولى ان يقرا حينئذ يمنع على بنائه للمفعول اى يصير الاعضا ممنوعة
فيهم عن النشو وان قرى على بنائه للفاعل مذكرا او مؤنثا وسواء الى فالامر فيه
سهل قوله وضرب في البالغين اقل لتصلب اعصابهم ولان يقع في الدلك خطأ
مايل الى الصلابة فهو اسلم من الخطا المايل الى اللين لان التحليل الشديد اسهل
تلافيا من اعداد البدن بالدلك اللين لقبول الفساد هذا منقول عن
جالينوس ومذكور في الجوامع هكذا الخطا الحاصل من الدلك تارة يكون في
باب الكيفية وتارة في باب الكمية فان كان الاول فلان يميل الى الصلابة خير
من ان يميل الى ضدها لانه متى كان صلبا قل انفعالها عما يرد عليها من الافات
الداخلة والخارجة واما متى كان لينا كان حاله بالعكس وايضا فان مواده يصير
متهيئة للعفن وان كان الخطا في باب الكمية فلان يكون الى القلة اجود من
ان يكون الى الكثرة وذلك لان المبتغى من المادة في البدن الذي لم يتحلل بالدلك
يمكن ان يلاقى بالرياضة وابو سهل المسيحي خالفه فيه وقال لان يقع الخطا في الدلك
فيما يميل الى اللين احمد من ان يقع الخطا فيما يميل الى الصلابة لان الاول يتلافى
خطاؤه بالرياضة وقال المسيحي ويشبه ان يكون الحق ما ذهب اليه ابو سهل
لان اعدام الشيء اسهل من ايجاده فمتى كان الدلك مايلا الى اللين امكننا ان
نتدارك الخطا الحاصل من جهة الرياضة وسواء استعملناها الى حد نقوم في
تحليل المادة مقام ذلك او لا واما متى مال الى الصلابة فليس يتدارك بما يقع
فيه من فرط التحليل كتدارك الاول في السهولة لانه ايجاد شيء وهو موقوف على
اسباب متعددة واقول ايجاد ما وقع في فرط التحليل يحصل بترك الرياضة او
تقليلها واعدام ما بقى من المادة يحتاج الى زيادة الرياضة ولا خفا ان
الاول اسهل من الثاني فعلى هذا اعدام الشيء اسهل من ايجاده لا يكون على
الاطلاق قوله على ان الصلب والخشن اذا افرط فيه اى في كل منهما في

الصبيان وفي بعض النسخ اذا افرط في اعضا الصبيان منعهم النشو وهو ظاهر لان النشو
يستدعى مادة رطبة قابلة للتمديد فاذا اصلبت بسبب الدلك عجزت عن ذلك وكان
الاولى لا يذكره لانه قد علم مما مر لكنه انما ذكر لانه لما قال ان الخطا الحاصل من الصلب
اقل من الحاصل من اللين استشعر ان يقال ان هذا لا يصح في جميع الاسنان فقال
ليس المراد جميعها لان الصبيان متى وقع فيهم هذا الخطا كان المايل الى اللين اوفق
لهم من المايل الى الصلابة لانه يمنعهم من النشو قوله ويتجدد بالى من التجديد
وفي بعض النسخ بالجيم من التجديد وفي بعضها يتجدد من الوجدان وهذه ليست بصواب
على ما لا يخفى والاصح بالاولى اى يستقل تحريك وقت الدلك من بعد وشرايطه ومع
وعد من غير وجا ولم يكن محتاجا الى ذلك للعلم به من وقت الرياضة وشرايطه
قوله لكنا نريد في هذا الوقت لذلك الاسترداد بيانا فنقول انه بالحقيقة كانه جزء
خير وفي بعض النسخ جزء آخر من الرياضة والاولى اظهر والكلام ههنا في انه نوع من
الرياضة او صنف منه او جزء او كالجزء والحق انه ان اريد بذلك الاسترداد القسم الذي
يكون الغرض منه تحليل رطوبات تخلفت عن الرياضة فهو صنف منها او نوع فالامر
في ذلك سهل وان اريد به القسم الذي يكون الغرض منه حبس رطوبات يخاف تحللها
فهو كالجزء لانه سكون لا حركة والسكون كالجزء من الرياضة بل جزء منها لانها حركة معتدلة
ولا بد من تخلل سكون فيها اذ لو كانت متصلة الحركة لم يكن معتدلة وما ذكره الشيخ
منه هو هذا القسم فيكون كالجزء منها قوله فيجب اى يجب في ذلك الاسترداد
الذي يكون الغرض منه حبس الرطوبات ان يبدأ اولا بالدهن ليلين الاعضاء
فتطاوع الدلك ويكون الدلك بالدهن بالغمز لينقص العضول المستفيدة من
الرياضة بالسرعة ويمنع ما ليس يفضل من التحلل ثم يميل الى الاعتدال لللاستيطل
الغرض منه وهو حبس الرطوبات ولا يتوطع على عنفه لما عرفت من قبل والاحسن
ان يجتمع عليه ايد كثيرة بالمعنى الذي عرفته وللغرض التي عرفته ويجب ان يوثر
المدلول اى يمد اعضاوه المدلوكة بعد الدلك لينفض عنها الفضول وقال
جالينوس يوترها حال الدلك لا بعده ولا شك انه في الحالين يفيد في نفض الفضول
فيوخذ فيما عند توتير الاعضا ويمرو في بعض النسخ ويمد على نواحي الاعضا
كلها لينال الدلك جميع اجزايها وهي موترة ليحفظها على اشكالها ويحصر النفس
حينئذ اى حين توتير الاعضا والقمط ما امكن اى مدة امكانه اذ كلما طال زمانه
ازداد نفضه للفضول ولا سيما مع ارخا عضل الصدر فانه حينئذ يكون انفع
لكن ان يسهل حصر النفس حينئذ ثم يوتر اخر الامر عضل البطن ايضا توتيرا يسيرا
ليضيق الحشا بذلك استرداد ما وفيما بين ذلك اى بين ما يحصر النفس ويوتر العضل
او يرخيه يمشى ويستلقى ويتشابك وفي بعض النسخ ويتشابك برجليه رجلى صاحبه
كل ذلك ليستفرغ ما احتبس من الفضلات في العضلات وليندفع الفضل عن
جميع الاعضا على السوا والمبرودون من اهل الرياضة يستعملون حصر النفس اى

ينبغي ان يستعملوه فيما بين رياضتهم حتى يكون اقوى في النقص بسبب اثارته الحرارة
ويجوز ان يكون اخبارا عمن كانوا يفعلون من الاطبا ذلك وربما ادخلوا ذلك الاستدلك
في وسط الرياضة فقطعوها باد خاله في وسطها وعاودوها ان اراد تطويل الرياضة
كل ذلك لتقوية الاعضاء وتعظيمها قوله ولا حاجة الى الدلك الكثير لمن يريد الاسترداد
اي من يريد ذلك الاسترداد لئلا تفرط في تحليل رطوباته لا حاجة له الى دلك كثير لانه
ينقص رطوبات كثيرة وهو يريد الاسترداد لئلا تفرط فيكون مناقضا لغرضه الا
اذا كانت الاعضاء بعيدة الاستعداد من النقص فانه يحتاج حينئذ الى دلك
كثير ليصير مستعدا له قوله وهو مما لا ننكر شيئا من حاله يجوز ان يكون اشارة الى
هذا الاستثنا وفي الحواشي العراقية يريد به ان لا يكون له مانع من جهة المزاج و
التركيب في اعادة الرياضة وقال الاستاد وانا اقول صاحب البنية الفاضلة
وهو الذي لا ننكر شيئا من حاله ينبغي ان يكون دلكه مخالفا الدلك من عداه وهو
ان يكون معتدلا في الكمية والكيفية وذلك لان القصد من ذلك ليس هو تصليب
بدنه فوق ما هو عليه ولا ارخاوه كذلك بل القصد منه ان يحفظ ما هو عليه عن ازالته
في بعض الاوقات يحتاج الى ما هو اميل عن الاعتدال بحسب ما يستعمله من الغذا او تحلل
ما بقي من فضلاته ويخرجها من البدن وتنهض قواه وتقويها وهذا بيان ان صاحب
البنية الفاضلة لا يحتاج الى دلك كثير اراد الاسترداد اولم يرد لانه لا يحتاج اليه
ان اراد الاسترداد قوله ولا يريد المعاودة لم يتعرض احد لربطه بما قبله وهو عطف
على من يريد والتقدير ولا لمن يريد المعاودة الى الرياضة في ذلك اليوم فانه اذا
اراد ان يعود اليها لا يحتاج الى دلك كثير بل ان وجد اعيا يمرخ لينا بالدهن على ما
ياتي صفته لانه يكفي في غرضه وان وجد يبسا زاد في الدلك اي بالدهن حتى يوافي به اي
بذلك اليبس الاعتدال يجذب الرطوبات الى موضعه وقد ينتفع بالدلك والغمز
الشديد عند النوم فانه يخفف البدن وفي بعض النسخ يخفف والاصح هي الا ما
وهي انسب بقوله ويمنع الرطوبة من السيلان قال الفصل الخامس في الاستحمام
وذكر الحمامات اقول انما ذكر الاستحمام بعد الرياضة وقت استعماله بعدها
لتحلل الفضلات المبقية في العضلات ومراده بهذا الانسان من هو فاضل البنية
او من يستعمل الرياضة على الوجه الذي بين اذ كل منهما لا يحتاج الى الاستحمام المحلل
لان بدنه يكون نقيا من الرطوبات الفضلية وحينئذ لو استعمل للتحليل وقع التحليل
في الرطوبة الاصلية ويحصل به ضرر عظيم بل لو احتاج مثل هذا الانسان اليه انما
يحتاج ليستفيد به حرارة لطيفة وترطيبا معتدلا اما الحرارة فمن هوائه واما الترطيب
فمن مائه ولذلك يجب على هولاء ان لا يطيلوا اللبث فيه لئلا يحصل التحليل بل ان
استعملوا الابزن استعملوه ريثما يحمر فيه بشرتهم ويربو ويفارقونه عندما يبتدي
البشرة تتحلل بان ياخذ في الذبول بعد ان كانت تربو والابزن هو ان ينقع في
ماء الحشائش والازهار المرطبة ثم يقعد فيه ويجب ان يبدلوا الماء ويصب لما العذب

حواليهم على ارض الحمام ليرطب هواه ويغتسلوا سريعا ويخرجوا لئلا يودي الى التحليل
المنافي لغرضهم وهو الترطيب ويجب ان لا يبادر المرتاض الى الحمام حتى يستريح بالتمام
اذ لو بادر اليه قبل تمام الراحة من الرياضة لاحتمل سيلان المواد الى مفاصله وعضلاته
لضعفها بالتعب وفتحها بالحركة واما احوال الحمامات وشرائطها فقد شرحت و
قلت اي قد مضى شرحها والقول فيها في غير هذا الموضع من هذا الكتاب وذلك حيث
تكلم في الحمام واشتماله على بيوت ثلثة وفايدة كل منها الى غير ذلك والذي ينبغي ان يقال
ههنا ان جميع المستحمين يجب ان يتدرجوا في دخول بيوت الحمام لئلا تتوارد عليهم
الاضداد ولا يقيموا في البيت الحار الا مقدار ما لا يكرب حتى يربح ذلك المقدار بتحليل
الفضول واعداد البدن للغذا مع التحرز عن الضعف اي مع انه يحفظ بنيته وقواه
عن حدوث الضعف وعن سبب قوي من اسباب حميات العفونة لانه اذا اكرب
اضعف بفرط تحليله وهيأ المواد للعفونة بسبب ترقيقها ومن طلب السمن فليكن
دخوله الحمام بعد الطعام فانه يجذب الغذا المنهضم الى الاعضا فيرطبها ويخصبها
لكن انما يفعل ذلك ان امن حدوث السدد في المجاري فان اراد الاستظهار اي في ان
لا يحدث به السدد فان كان حار المزاج استعمل السكنجبين ليمنع السدد وان كان بارد
المزاج استعمل الفوذنج والعلا فلي ومن اراد التحليل والتهزيل كالمرطوبين واصحاب
الاستسقا ينبغي ان يستحم على الجوع ويكثر القعود فيه ليحلل الرطوبات ولا يجذب بدل
المتحلل واما الذي يريد حفظ الصحة لا الترطيب ولا التهزيل فيجب ان يدخل الحمام
بعد هضمها في المعدة والكبد لئلا يجذب قبل انهضامه ويحدث السدد وان كان
يخشى ثوران مرار وانصبابها الى المعدة لخلوها ان فعل هذا اي دخل الحمام بعد هضم
ما في المعدة والكبد على الريق فلياخذ قبل الاستحمام شيئا لطيفا يتناوله مما يقمع المرار
مثل ماء الرمان والتفاح والحار المزاج وصاحب المرار اي من يغلب المرار عليه قد
لا يجد كل منهما بدا من ذلك اي من تناول شي لطيف قبل الاستحمام ومثله يحرم عليه دخول
البيت الحار خوفا من التحليل الكثير وغلبة المرار وافضل ما يجب ان يتناوله وفي بعض
النسخ يتلهى اي يتعلل به هو الخبز منقوع في ماء الفاكهة او ماء الورد وذلك ليندفع به
هيجان المرار وثورانها وانصبابها الى المعدة واللهنة بالفتح السلفة وهي ما يتعلل
به الانسان قبل ادراك الطعام يقال لهنته تلهينا اي سلفته قوله ولينوف
اشارة الى امور يجب على المستحم الاحتراز عنها منها ان يتوقى شرب شي بارد
بالفعل عقيب الخروج من الحمام او في الحمام فان المسام حينئذ تكون متفتحة فلا يلبث
ان يندفع الى جوهر الاعضا الرئيسة فتفسد قواها وذلك لقوة برده وتلهبها
بحرارة الحمام بل ربما اوجب الموت فجاة ان نفذ الى القلب والاستسقا ان نفذ
الى الكبد ومنها ان يتوقى كل شي شديد الحرارة خصوصا الماء فانه ان شربه خيف
ان يسرع نفوذه الى الاعضا الرئيسة فيحدث السل والدق وذلك لقوة تحليله
رطوباتها والمراد بالسل ههنا اسلال الاعضا وهزالها وانما كان الماء اولى بذلك لانه

للطافته يكون اسرع نفوذا ومنها الجماع خوفا من اشتداد التحلل ومنها النوم فيه خوفا
من وصول الهواء الحار الى القلب ومنها تناول الغذاء فيه لظهورها وهي كلها ما يجب الاحتراز
عنها داخل الحمام واما ما يجب الاحتراز منه بعد الخروج فامور ايضا منها ما فصه
الخروج عنه لا سيما اذا كان الفصل باردا ومنها كشف الراس بعده وتعريض البدن
للبرد كل ذلك لئلا ينفذ البرد الى الباطن بسرعة بل يجب ان يخرج منه ان كان الزمان
شتائيا وهو مستور في ثيابه ومنها ان يحترز عن الرياضة والغضب والجماع خوفا
من استمرار التحليل ومنها ان يحترز عن الصوم والعطش خوفا من استمرار الجفاف
ومنها ان لا يستعمل الغذاء حين خروجه لئلا يصير الغذاء الى كيفية ردية بسبب ما استفاد
البدن من الحرارة الغريبة بل يجب ان ينام نومة قليلة ثم يتناول لتسكن الحرارة و
يسقى المعدة وهذه الثلثة لم يذكرها ايضا وينبغي ان يحذر الحمام من كان محموما في حماه وانما
قال في حماه لجواز الاستحمام في غير وقت النوبة وكذا لا يستحم من به تفرق اتصال او
ورم اما الاولى فلانه يرخي ظاهر الجراح ويجلب اليه مواد تمنعه من الاندمال واما الثاني
فلانه يسيل المواد الى العضو الوارم وقد علمت فيما سلف انه مسخن مرخ مرطب
مبيس نافع ضار ومن منافعه التنويم لاستراحة القوى فيه ورجوعها الى معادنها
ولافادة رطوبة مرطبة للاعصاب وتجاويف الدماغ فيعسر نفوذ الارواح فيها
ومنها تفتيح المسام بازالة التكاثف وما يوجبه وتليين الجلد وارخائه ومنها الجلاء
اي غسل الوسخ عن الجلد بجذب الفضول الى ظاهر البدن ودفعها بالعرق و
لا يخلو من بو دة فتنبيهها نحو سطح البدن ومنها التحليل وهو ظاهر لترقيقه المواد
وتهيئها للسخ ومنها الانضاج لانه حيث يرقق المواد الغليظة وذلك اعانة للطبيعة
في انضاجها فكانه منضج ايضا ومنها جذب الغذاء الى ظاهر البدن بحرارة هوائه فانه
منفعة بالنسبة الى بعض الناس على ما عرف ومنها انه يعين الطبيعة في فعلها ومعونته
انما هي في تحليل ما يراد ان يحلل لترققه اياه وفي بعض النسخ ما يراد ان ينقص في جهته
الطبيعة لضرورته يسهل الاندفاع بسبب الترقيق وفي حبس الاسهال لتحريك الى
ضد جهة الاسهال لانه يجذب المادة الى ظاهر البدن ويخرجها بالتعريق والمسهل
يجذبها الى الباطن ليخرجها بالاسهال فيقاوم فعله ويترجح فعله لموافقتها لفعل
الطبيعة ومنها ازالة الاعياء بتحليل المواد المنصبة الى العضل والاوتار بالحركة ومن
مضاره تضعيف القلب وذلك بتحليل الغريزية والقوة الحيوانية ومنها ايراث
الغشي وذلك بتحليل الارواح ومنها ايراث الغثيان بتحريك المواد وانصباب شيء
منها الى المعدة ومنها تحريك المواد الساكنة بحرارته ومنها تهيئتها للعفونة بترقيق
قوامها الموجب لازدياد حجمها الموجب لسد المسام وحبس الابخرة ومنها امالتها
الى الاعضاء الضعيفة كالمغابن فيحدث عنها اورام في ظاهر الاعضاء وباطنها لانها اذا
تحركت تنصب الى ما هو قابل لها فيتورم سواء كان عضوا ظاهرا او باطنا
قال الفصل السادس في الاغتسال بالماء البارد اقول

الاغتسال بالماء البارد اذا كان عذبا يقوي العضلات ويصلبها ويحسن اللون
ويقوي الحرارة الغريزية في الباطن لكن بشروط منها ان يكون بدنه نقيا من الفضول
لئلا يوجب حبسها في الباطن واليه اشار بقوله وانما يصح ذلك لمن كان تدبيره من
كل الوجوه مستقصى فان مثله لا يكون في بدنه فضول ومنها ان يكون سنه موافقا لذلك
بان يكون شابا ليقوى حرارته على مقاومة البرد فلا يدوم حال الداخل الا ان يكون
كهلا او شيخا لضعف حرارتهما ولا صبيا لان حرارته مغمورة بالرطوبة فلا تقوى
على مقاومة برودة الماء ومنها ان يكون سحنته موافقة له بان يكون معتدل اللحم
اميل الى التلزز والتكاثف اذ القضيف جدا ينفذ البرد الى باطنه سريعا والسمين
جدا يكون بارد المزاج لقلة الدم والمتخلخل يكون متهيئا لغوص البرد فيه ومنها ان يكون
قوته موافقة اذ لو كان شابا وكان ضعيف القوى لم يقو على مقاومة البرد ومنها
ان يكون الفصل موافقا بان يكون في الصيف وفي الهاجرة لان الحرارة حينئذ تكون
اكثر ثورانا والاختلاط اشد غليانا والبرد اقل تاثيرا لا في الربيع لان الاخلاط فيه
تكون ثائرة كثيرة الحجم فيكون البدن في مثل هذا الوقت محتاجا الى ما يحلل لا الى ما يحبس
ولا في الخريف لان المسام فيه تكون منفتحة قابلة لنفوذ البرد ولا في الشتاء ومنها
ان لا يكون به تخمة لوجوه الف انه يحتبس في الباطن فيحتبس بسبب التبخر انه
ربما يثير المادة الفاسدة بالتخمة في البدن بسبب قوة الحرارة في الباطن ج
انه يكثف مسام الراس فيحتبس فيه الابخرة المتصاعدة من المواد الفاسدة بالتخمة
اليه ويوجب الصداع وغيره ومنها ان لا يكون به قيء لانه يعصر المواد الى الباطن
وذلك يعين على حدوث القيء ومنها ان لا يكون به اسهال لما ذكرنا في القيء ولذلك
يمنع الحمام لجذب حرارته المواد الى الخارج ومنها ان لا يكون ذا سهر لان السهر
يحلل البدن ويبرده بتحليل الحار الغريزي فيسهل غوص البرد الى الباطن ومنها
ان لا يكون به نوازل لما قلنا في القيء ومنها ان لا يكون صبيا ولا شيخا لما عرف
ومنها ان يكون استعماله في وقت يكون بدنه نشيطا والحركات مواتية لان ذلك
يدل على نقاء المفاصل والعضلات والاوتار من الفضول والا كان به اعياء
وكلال في الحركات فربما الاغتسال به قوله وقد يستعمل ذلك اي يستعمل
بالماء البارد بعد استعمال الماء الحار لتقوية البشرة وحصر الحرارة فاذا اريد
ذلك فيجب بعد رعاية الشرائط المذكورة ان يكون ذلك الماء غير شديد
البرد بل معتدلا لئلا يكون الانتقال من الضد الى الضد ولان المسام حينئذ
يكون منفتحة فينفذ الى الباطن سريعا ويطفي الحرارة وقد يستعمل ذلك بعد الرياضة
ايضا فيجب ان يراعي فيه شروط ثلثة ا ان يكون الدلك قبله اي قبل استعمال
الرياضة اشد من المعتاد ليسخن البدن ويصلبه واما تمريخ الدهن فيكون
على العادة لان شرع الارخاء غير مطلوبة بخلاف التسخين ب ان يكون الرياضة
بعد الدلك والتمريخ معتدله اي في الكم لان القليلة لا يسخن والكثيرة تحلل وتحلل الماء

قدم

وذلك يوجب نفوذ البرد ووقوع تأثيره واما في الكيف فينبغي ان يكون اسرع من المعتدل قليلا ليكون تسخينها اقوى من تحليلها وليسرع انتشار الحرارة الى الظاهر وتقاوم برد الماء ان يشرع بعد ذلك في الماء البارد دفعة ليصيب الماء اعضاءه معا لتقاوم حرارة جميعها برد الماء فيكون الانفعال اقل ثم يلبث فيه مقدار النشاط والاحتمال وقبل ان يصيبه قشعريرة ولا اللبث الى ان تصيبه ثم اذا خرج دلك على وجه يأتي شرحه وذلك يسخن بدنه ويتدارك تدبير الماء ويزيد في غذائه ويعوض من شرابه اما الاول فلكثرة التحليل بالدلك والرياضة ووقوع الحرارة في الباطن بسبب الاغتسال بالماء البارد واما الثاني فليلا يستحيل الى المرار بسبب جمع الحرارة ووقوعها في الباطن ولعلة الحاجة الى الترطيب والتسخين ايضا وينظر في سرعة عود لونه وحرارته اليه فان كان سريعا علم ان اللبث فيه قد كان معتدلا والا لم يعد لونه سريعا ولا حرارته وان كان بطيئا علم ان اللبث فيه قد كان ازيد من الواجب فيقتصر في اليوم الثاني بقدر ما يعلم من ذلك اي ان علم ان اللبث في اليوم الاول كان معتدلا فيقدر في الثاني ذلك المقدار لا ازيد ولا انقص وان علم انه كان ازيد من الواجب نقص منه ورجع الى الاعتدال وربما تأدى دخول الماء اي البارد بعد الدلك واسترجاع اللون والحرارة لتقوية القوى وزيادة تصلب مفاصله واعضائه وعضلاته فمن اراد ان يفعل ذلك فليتدرج فيه لئلا يلزم الاشتغال به الا القدر دفعة وليبتدئ في المرة الاولى من الشبه وقت الماء من اسخن يوم في الصيف ليحتمل الثانية وليتحر اي يجتهد ان لا يكون فيه ريح لانها ان كانت باردة اضرت ببردها وان كانت حارة اضرت بما يصحبها من الغبار والدخان

قوله ولا يستعمله اي لا يستعمل الاغتسال بالماء البارد عقيب الجماع لا انه لا يستعمل مع ارادة التشبه لان ذلك يعلم بطريق الاولى وانما لا يستعمل عقيبه لان الجماع استفراغ يخلخل البدن ويضعف القوة فينفذ البرد سريعا ولا تقوى القوة على مقاومته ولا يستعمله ايضا ولم ينهضم الطعام لان ظاهر البدن حينئذ يكون باردا جدا بسبب توجه الحرارة الى الباطن لهضم الغذاء فلو استعمل الماء البارد ضاعف برده واضر بقواه فان قلت اذا توجهت الحرارة الى الباطن يجود به الهضم قلت لا شك انه يفيد من هذه الجهة لكنه يضر لان المعدة حينئذ تكون ممتلئة فتزاحم القلب والرية والحجاب وتمنعها من استنشاق الهواء المحتاج اليه فيعرض من ذلك كرب وتضرر من هذه الجهة ومما ذكرنا اولا ايضا

قوله ولا تستعمله عقيب القيء والاستفراغ اي الاسهال ولا عقيب الهيضة والسهر لما عرفت من تعليلها ليس هنا تكرارا لان الكلام هناك كان في استعماله معها وههنا في استعماله بعدها وكذا لا يستعمل على ضعف من البدن لئلا تزيد فيه ولا على ضعف المعدة لئلا يتوجه اليها المواد لضعفها لان حال الصحة تنصب اليها المواد فكيف حال ضعفها

ولا عقيب الرياضة لانها تخلخل البدن فيستعد لنفوذ البرد سريعا الا لمن هو قوي جدا فان قوته تمنع عن تأثره بالبرد فليستعمل اي هذا الذي قوي جدا ان استعمله عقيب الرياضة ينبغي ان يستعمله على النحو الذي قلناه وهو ان يتقدم الدلك الشديد المعتاد والتمريخ بالدهن كما هو المعتاد على الرياضة المعتدلة ثم بعد الرياضة يغوص في الماء دفعة ويلبث مقدار الاحتمال وذلك بعد الخروج ويزاد في الغذاء ويقتصر من الشراب وهذا ايضا ليس تكرارا اذ هناك كان اخبارا بانه قد يستعمل عقيب الرياضة و ههنا نهي عنه الا لمن كان قويا جدا قوله واستعمال الاغتسال بالماء البارد على الانحاء المذكورة يهزم الحار الغريزي الى داخل دفعة ثم يعيده على الاستظهار والبروز اضعافا فلما كان هذا الكلام مبنيا على المشهور من قول الاطباء ان الحار الغريزي ينهزم من البرد الى الباطن ثم يتقوى بالرجوع الى المبدأ والاجتماع الى ذاته وقد بين الشيخ بطلانه في الحكمة وقد سبق الاشارة الى ذلك في بحث الاسباب والحق ان الحار الغريزي انما يتقوى في الاغتسال بالماء البارد بما يلزمه من قلة التحليل لاجل تكاثف المسام وتصلب ظاهر البدن ويلزمه بالبرد بحيث لا يقبل تأثيره فيه فيتوفر تأثيره في الباطن وحينئذ يكثر احالته للرطوبات فيكثر لذلك جوهر الروح

فصل الفصل السابع في تدبير المأكول اقول البدن كما عرفت آخذ في التناقص ومحتاج الى عوض ما ينقص منه ليقوم مقامه فيجب على حافظ الصحة ان يجتهد في ان لا يكون غذاؤه من الاغذية الدوائية مثل البقول والفواكه و غير ذلك فان ما يكون منها لطيفا او ملطفا على ما في بعض النسخ محرق للدم ومولد للمرار وما يكون غليظا مبلغم مثقل للبدن لان الدم الحاصل منه يكون فجا لا يستعد للاعضاء فيقصر كلا عملها بل يجب ان يكون غذاؤه مقصورا على امور منها اللحم خصوصا لحم الجداء والعجاجيل الصغار والحملان فان الجدي والعجل الغالب من جهة نوعهما اليبوسة ومن جهة سنهما الرطوبة فيكونان معتدلين الا ان لحم الجدي لكونه الطف واقل فضولا اوفق لاصحاب الرفه من لحم العجل ولغيرهم بالعكس واما الحمل فمرطب للبدن سريع التغذية لكنه يولد رطوبات الى البلغمية ويختلف حالها بحسب المرعى والماوى وغير ذلك لا نطول الكتاب بذكرها لانها مذكورة في اكثر الكتب الطبية ولحم الطير الطف من دواب الارض لكثرة حركته وانتقاله كل وقت من هواء الى هواء مكشوف والمائي منه اقل حرارة واغلظ جوهرا واكثر فضولا ومنها الحنطة المنقاة من الشوائب كالزوان المسمى بالشيلم واقذار المدن وغير ذلك وينبغي ان يكون ماخوذة من ارض لم يصبها آفة ومع ذلك اصفر اللون ممتليه فانه متى اجتمعت فيها هذه الشرائط غذت غذاء جيدا وخصب البدن وحفظت عليه صحته لكن هذا ليس مطلقا بل يختلف الحال بحسب العادة اذ ربما اضر لمن لم يكن معتادا له بالجملة ولهذا قيل هي انما تغذي هذه التغذية لعادة الناس باكلها والا فهي نبات كغيرها ومنها الشيء الحلو الملايم المزاج كالماخوذ من السكر لوجوه

ان الغالب على مزاج الانسان الحرارة والرطوبة والغالب على هذا الطعم ذلک بـ انه
اذا اعطى انسان اطعمة مختلفة وشاكلوا بعدها ثم امر بالقى يكون سواء ما يخرج بالقى
وليس ذلک الا لشدة محبة الطبيعة اياه ج ان الانسان عند صومه اذا كان نقى البدن
من الفضلات فان طبيعته لا يميل الا الى الحلو واذا كان يميل الطبيعة اليه كذلک
يكون بعرضه الماصفه البلغ ومنها الشراب الطيب الريحانى وهو شراب معتدل القوام
اشعر اللون طيب الرائحة والطعم مايل الى حلاوة يسيرة فانه يفرح النفس ويقوى
القوى والعقل وينهض الشهوة وينعش الحرارة ويزيد الدم ويدر الصفراء ويلطف
البلغم ويسخنه ويضاد السوداء فى كيفيتها فهذه الاغذية الغريبة القوة من مزاج
الدم المعتدل السريعة الاستحالة اليه يجب ان يداوم عليها ويكتفى بها ولا يلتفت
الى سوى ذلک من البقول والفواكه وغير ذلک الا على سبيل التعالج والتقدم بالحفظ
وذلک اذا كانت صحة صحة من يزيد عليه كيفية من الحرارة او البرودة او الرطوبة او
اليبوسة فانه ينبغى ان يستعمل مع الاغذية الحقيقية غذاء دوائيا يغلب عليه الكيفية
المخالفة لكيفية بدنه ليتدارک ذلک ويرده الى الاعتدال على سبيل التعالج والتقدم
بالحفظ واشبه الفواكه بالغذاء التين والعنب النضيج جدا والتمر فى البلاد والاراضى
المعتاد فيها ذلک اما التين فلانه يخصب البدن ويسخن الاكباد وينقى الصدر والرئة
من المواد الغليظة ويجلو المثانة والكلى ويفتت الحصاة ويدفع الفضلات الى
الظاهر ويزيد فى الباه ويزيل بخار الفم الكاين من جهة المعدة واجود الكبير الحب
البالغ الحلاوة الذى ينقطف ويترک ليلة واصرة وهو حار فى الثانية رطب فى
الاولى والرطب يبطى الهضم ويولد النفخ والرياح وادمان استعماله يولد حميات عفنية
ودفع ضرر المفرط منه استعمال مرى ومعجون ورد سكرى واما العنب فلانه يخصب
البدن بسرعة وينقى الصدر والرئة ويمنع الكلى ويلين الطبع وهو حار رطب فى الثانية
واجوده الابيض الكبير الحب الصادق الحلاوة القليل العجم الرقيق القشر المستعمل
بعد قطفه بيومين وكله يضر بالكبد والطحال والمثانة ويعطش ويدفع هذه المضرة
باستعمال الرمان المزجيد واما التمر فلانه ايضا يخصب الابدان ويقويها ويصلح
لاصحاب الكدور وهو حار فى الثانية رطب فى الاولى واجوده البالغ الحلاوة سهل التحلل
صغير الحب وانما قيد بالاراضى المعتاد فيها التمر لتقاسيم الاخصة على بعضها بسبب
الاعتياد والا فالدم المتولد منه قابل للعفن مولد للجرب والحكة والدماميل وقال
القرشى يشبه ان يكون بدل التمر الرطب وقع غلطا فى النسخ لان التمر حار جدا محرق
للدم قليل الغذاء ولا كذلک الرطب لانه حار فى الاولى ولذلک فالبلاد المعتاد هنا
اكله والتمر يوكل فى كل البلاد والا كذلک الرطب فانه انما يوكل فى البلاد التى يكون فيها
النخل وهو ليس بشىء لما ذكرنا ان كل ذلک انما هو بحسب اعتيادهم فى هضمه
لا يلزم من كون التمر يوكل فى كل بلد ان يكون اكله معتادا فيه لانه يتفق اكله احيانا
بخلاف الرطب والمراد بالبلاد التى يعتاد اكله فيها ما يكثر فيها اكله كبغداد فانه يوكل

اكثر الاوقات قوله فان استعمل هذه اى الاغذية الحقيقية والرواية الكثيرة الغذاء
حدث منها فضل اى امتلاء يجب الاوعية بسبب زيادة استعمالها فينبغى ان يبادر الى استفراغ
ذلک الفضل بالفصد او الاسهال لئلا يعفن ويجوز ان يلطف الغذاء او يرتاض ليقل ذلک
قوله ويجب اشارة الى وقت استعمال الغذاء اى ينبغى ان لا يوكل الا على شهوة اذ
قبل ذلک لا يكون البدن محتاجا اليه فلو اكله لاضره والمراد به الشهوة الطبيعية اى
الكاينة عن جذب الاعضاء لافتقارها الى الغذاء ليخلف عليها عوض المتحلل لا النفسانية
فانها خاصة بالمعدة وقال المسيحى كان ينبغى ان يقيد الشهوة بالصادقة وهذا القيد
وان ذكره فيما بعد لكن هذا الموضع اليق به وليس كما زعم لانه انما كان اليق به لو قال
ويجب ان يوكل على شهوة لا فى قوله ويجب ان لا يوكل الا على شهوة على ما لا يخفى على المتامل
وقال الاستاذ ليس الاكل مشروطا بنهوض الشهوة الصادقة فقط بل بامور اخرى كان
يكون بعد نقاء المعا وبعد الرياضة وبعد الحمام فى غالب الامر وعرض ذلک ولا حاجة
الى ذلک ايضا على ما لا يخفى واذا ما جت الشهوة ولم يكن كاذبة كشهوة السكارى و
اولى التخم ينبغى ان لا يدافع فان الصبر على الجوع يملا المعدة اخلاطا صديدية رديئة و
انما يكون كشهوة السكارى واصحاب التخم كاذبة لان سبب شهوة السكارى ان الشراب
بجلائه يدغدغ فم المعدة وتقويته تعطيه وسبب شهوة اصحاب التخم ان الطعام يحمض
ويدغدغ فمها وانما يملا الصبر على الجوع المعدة من اخلاط صديدية لان هذا الجوع
انما يكون بان يخلو المعدة ويحصل جذب الكبد والبدن كله للغذاء الى فمها وحينئذ لو لم
يستعمل الغذاء اجتذبت من رطوبات البدن واكثر ما ينجذب حينئذ الصفراء والرطوبات
المايية للطافتها وخفتها لا انجذاب لان هذا الجذب يكون قريبا من الجذب الذى
يكون باضطرار الخلاء وذلک يجذب الارق والالطف اولا فاولا فاذا انجذبت هذه
الرطوبات الى المعدة لئلا يلزم الخلاء وهى مشتعلة بالجوع احتدت وصارت كالصديد
فيملاها لا محالة اخلاطا صديدية رديئة قوله ويجب ان يوكل فى الشتاء الطعام الحار
بالفعل لئلا ينضاف برده الى برده فيطفى الحرارة الغريزية وان يوكل فى الصيف البارد
او القليل السخونة لئلا ينضاف حره الى حره فيعين على تحليل الرطوبات وينبغى ان لا يبلغ
الحر والبرد اى ما لا يطاق ويعلم من ذلک ان ما يوكل فى الربيع ينبغى ان يكون معتدلا لانه
ليس بحار حتى يكون الماكول باردا ولا بارد حتى يكون حارا وبالخريف كذلک وانما قيد
كونه حارا او باردا بالفعل مع انه يجب ان يكون بالقوة ايضا كذلک لان ما يكون بالفعل
يكون اسرع فى التاثير مما بالقوة واعلم انه لا شىء اردى من شبع فى الخصب يتبعه
جوع فى الجدب وبالعكس وذلک لان ثبات الصحة انما يحصل بالاعتدال وكل افراط
مناف له وعدو للطبيعة والعكس اردى اذ فيه مع الانتقال من ضد الى ضد يكون
ورود الغذاء على مجار فيها ضيقة وقوى ضعيفة وحرارة خامدة كل ذلک بسبب
قلة ورود الغذاء قبل ذلک فاذا اورد غذاء تام فضلا عن ان يكون زايدا اضعف
قواه وحرارته عن التصرف فيه وربما اورث السدد او انشقاق بعض المجارى والاوعية

وكثيرا ما يطفي الحرارة ويقتل فجأة وقد رأينا خلقا كثيرا ضاق عليهم الطعام في القحط فلما اتسع
الطعام اي كثر وشملهم امتلأوا او ماتوا او لم يكن ذلك الا الامتلاء بهم من الطعام بعد القحط على
ان الامتلاء اشد ملاء في كل حال اي وان لم يكن بعد القحط فان الحفنه الحار العزيزي
بالكثرة سواء كان من الطعام او من الشراب فكم من رجل امتلأ بافراط فاختنق و
مات قوله واذا وقع اشارة الى تدارك مضرة الاغذية الدوائية اذا تنوول خطأ
لا على سبيل التعالج والتقدم بالحفظ بل على سبيل الشهوة كما انها ثم فاذا اتفق ان استعمل
شيء منها فيجب ان يبادر في هضمه وانضاجه لان احالة الاغذية الدوائية اذا لم يكن استعمالها
للدواء عسرة لان دوائيتها تقاوم الطبيعة في فعلها وتضعف لها ايضا كثيرا لانها اذا كانت
قليلة الغذائية تكون فضول لها لا محالة كثيرة فلا بد من ان يعان الطبيعة في هضمها و
انضاجها لئلا يعجز عنها ولا يولد الامراض ويدبر ايضا مع ذلك في التحرز من سوء المزاج
المتوقع من ذلك وذلك لانها لا بد من ان يحدث كيفية زائدة لا يكون معتدلة اذ
الفرض ان استعمالها على سبيل الخطأ بل محرجة له من الاعتدال فيحتاج الى ما يعدلها
وذلك بان يستعمل عقيبه اي قبل ان ينهضم بما يضاد كيفية تلك الكيفية حتى ينهضم فلك
فان ما استعمل من الاغذية الدوائية باردا مثل القثاء والقرع عدل بما يضاده مثل
الثوم والكراث وان كان حارا عدل بما يضاده كالقثاء والبقلة الحمقاء وان كان
سدديا بان يكون الخلط الحاصل منه غليظا كاللبن او لزجا كالاكارع او كليهما كالحبار
استعمل ما يفتح ويستفرغ ثم يجوع بعده جوعا صالحا فلا يتناول شيئا هو وكل مستصح
اي طالب للصحة البتة ما لم يصدق الشهوة ولم تخل المعدة والامعاء العليا من الغذاء
الاول اذ لو استعمل قبل ذلك غذاء آخر لكان ادخال غذاء على غذاء لم ينضج بعد صالحا
ولم ينهضم وذلك اضر شيء بالبدن لان الطبيعة ان لم تشتغل بالثاني فسد وافسد الاول
وان اشتغلت به واعرضت عن الاول فسد الاول وافسد وان اشتغلت بهما لم
يكن فعلها في كل واحد تاما فيفسدان معا ويحدث التخمة ومن ههنا ترك الاسناد الى
الفصل الثامن من الفن الرابع وانا بفضل الله ساع فيه ان وفق لكون على وفق
ما سبق وهو حسبي ونعم الوكيل قوله ولا اسوأ من التخمة وفي بعض النسخ ولا شيء
اضر من التخمة وذلك لانها فساد يعرض لما في المعدة من الغذاء وهو اذا افسد اضر بعينه
وبافساده للمعدة والاعضاء التي ينفذ اليها بهواء او بخاره وللارواح والرطوبات
بعفنه او تهيئها للعفونة وخصوصا اذا كانت التخمة من اغذية ردية فان الغذاء
الردي يضر وان لم يفسد فكيف اذا افسد ولذلك يعرض من التخمة عن اغذية اذا كانت
غليظة وجع المفاصل لضعف هضمها بسبب بردها ولعفونها المواد بالتجويف الذي
فيها ووجع الكلى ايضا اذ من شأن المواد الغليظة ان يحتبس فيها والربو ايضا بتسدد
تلك المواد الغليظة مجاري النفس حتى كانه يخرج من مكان ضيق وضيق النفس لما قلنا
في الربو لانه نوع منه والنقرس لما قلنا في المفاصل لان مادتهما مادتها مع رقة ما و
جساوة الطحال والكبد اي صلابتهما لاحتباس تلك المواد فيهما وعسر انفكاكها عنهما والامراض

البلغمية ان كانت تلك الاغذية مع غلظها رطبة والسوداوية ان كانت يابسة ويعرض
منها ان كانت عن اغذية خفيفة لطيفة حميات حادة خبيثة لانها في الاكثر تحترق وتنحل
الى المرار والدخانية وحينئذ ان احتبست احدثت حميات ويكون لا محالة خبيثة
لفساد مادتها بسبب حدوثها من التخمة وان اندفعت الى بعض الاعضاء احدثت اوراما
حارة ردية لكون مادتها لطيفة حارة وحصولها من التخمة قوله وربما احتيج الى ادخال
طعام ما او شيء شبيه بالطعام على طعام يكون دواء له هذا الشرح ما نظن انه تكرار لقوله
ويجب ان يدبر باستعمال ما يضاده عقيبه حتى ينهضم لان ذلك كان مختصا بادخال اغذية
دوائية على دوائية وهذا في ادخال نوع من الطعام على الطعام مخالف له في الكيفية
او شيء شبيه بالطعام كالغذاء الدوائي على طعام غير دوائي ويعرف ذلك من المثال
ايضا وهو قوله مثل الذين يتناولون اغذية حريفة ومالحة فانهم لو اتبعوها بعد
زمان لم يكن يتم فيه الهضم بالمرطبات من الاغذية التفهة صلح بذلك كيموس ما اعتذوا
به اي الخلط الحاصل منه وانما قال بعد زمان لم يكن تم فيه او فيها على ما في بعض النسخ اي في
تلك الاغذية الهضم اذ لو كان الاكل عقيبه بدون مضي زمان او بعد زمان تم الهضم لم يكن
ادخالا وفي بعض النسخ بعد زمان يكون تم فيه الهضم والمعنى واحد وهو لا يعمهم هذا التدبير
ولا حاجة بهم الى الرياضة وبعد هذا اي المذكور اولا حال من يتبع الاغذية الغليظة
بعد زمان بما هو سريع الهضم فانه يحتاج الى الرياضة لان الغليظ تحت الرقيق فلا
يخاف انحداره وافساد الغليظ فيتحرك عليه كالمشي الخفيف الذي يستعمل بعد الاغذية
الغليظة ليعين على هضمها وانما لا يحتاج اليها الاولون لان الامر فيهم بالعكس هذا وقد
قيل انه ينبغي ان لا يجسر على الادخال الا بعد رعاية شرائط عشرة آ ان يعتاد
دفع الاول بالقي او بالاسهال ب ان يكون الضرر المتوقع عظيما ج ان لا يكون المتنفل
كثيرا جدا اذ لو ورد عليه غذاء آخر حصل الافراط وعظم الضرر بل يجب حينئذ اصلاحه
بوجه آخر كالادوية التي ليست غذائية د ان لا يتأخر كثيرا استعمال المصلح عقيبه
لتصير الغذاء استعمل دفعة ويكون هضمهما معا ه ان يكون ما يستعمل للاصلاح قويا
لئلا يحتاج الى استعماله كثيرا فيحصل الافراط و ان لا يكون بطيء الهضم والا نفث الطبيعة
وفسد الجميع ز ان لا يكون سريع الهضم جدا لانه ينهضم ولم يجد طريقا فيفسد ويفسد ح
ان لا يكون سريع فساد الجوهر كالسمك لئلا يفسد الاول ط ان يكون مقويا للمعدة
ليتدارك ما يوجبه الادخال ي ان لا يكون مما ينفر منه الطبع ليكون التوجه اليه ابلغ قوله
والحركة الخفيفة تغرز الطعام في المعدة اي تجعله في موضع قراره من المعدة وهو اسفلها
واذا قرنته فيها اسرع الهضم فيه وانما يحتاج الى تغرزه في اسفلها الى حركة لان الطعام
اذا انحدر فيها وهو ليس بسيال بقي على هيئة مخروط قاعدته تماس اسفلها ورأسه
اعلاها فان لم تحرك بقي كذلك الى ان يسيل بانطباخه مع الماء المشروب لكن اذا حرك
تساقط اعلاه من جوانبه حتى يجتمع في اسفل ويتساوى في الهضم اجزاؤه وانما قيد
الحركة بكونها خفيفة لان الحركة القوية وان افادت هذا لكنها تحدر قبل هضمه وتفتح الذكر

الكثرة ام

ينبغي ان يكون الى جهات ليسقط اعلاه من جوانبه الى اسفل وان يكون الى اليمين اكثر
لان يمين المعدة مماس الكبد فيكون انهضامه اسرع قوله وخصوصا يحتاج الى العذر
وهو ان الحركة الخفيفة اذا كانت بعد تقرر الطعام في المعدة فوجب الحركة عليه وخصوصا لمن
اراد النوم عليه اذ حينئذ يكون اوجب لئلا يبقى بحاله في المعدة زمانا كثيرا لعدم الحركة في
النوم فينتج الحركة كثيرة وسقل الدماغ قوله وليحذر الشديدة الفادحة اي
المثقلة والحركات البدنية الفادحة تمنعان الهضم اما الاولى فلاشتغال النفس بها عنه و
اما الثانية فلما يلزمها من حفحفة الغذاء وتحليل الحرارة الغريزية فيجب الاحتراز عنهما
بعد الاكل وانما قيدهما بالفادحة لان القليلة من كل منهما معينة للهضم ويجب ان لا
يؤكل في الشتاء الاغذية القليلة الغذاء الا البقول بل يؤكل ما هو اغذى من الحبوب
واشد اكتنازا وفي الصيف بالضد واما الاول فلان الباطن يكون قوي الحرارة
فيكون الهضم اقوى واما الثاني فلان الدم والرطوبات كلها تعرض لها بسبب الحرارة
غليان فيزداد مقاديرها بسبب التخلخل فيضعف الهضم ويقل الحاجة الى الغذاء ايضا
وانما قيد الحبوب بما يكون اشد اكتنازا لانها تكون اكثر تغذية لكثرة الارضية فيه قوله
ثم يجب اي اذا شرع في الاكل يجب ان لا يمتلي منه حتى لا يبقى مكان لزيادة لان الطعام
يزيد بالطبخ بسبب التخلخل فاذا اكل حتى امتلات المعدة تمددت فضعف الهضم لكثرته
والم المعدة واذا ضعف الهضم تولد الرياح وزاد التمدد والالم بل يجب ان يمسك عن الطعام
وفي النفس بقية اي شيء من بقية الشهوة فان تلك البقية من تقاضي الجوع يبطل بعد
ساعة وذلك لان المعدة ما لم تمتلي يكون بعد منفعلة له فاذا اثرت الحرارة
فيه وزاد امتلائه وبطل ذلك التقاضي وكذا يجب ان يحفظ مجرى العادة في ذلك اي في
الاكل لان التقدير بالشهوة غير مضبوط لانها قد تكون في بعض الناس قاصرة و
في بعضهم مفرطة فينبغي ان ياكل كل واحد قدر عادته مع الشرط المذكور وهو ان يمسك
وفي النفس بقية شهوة فان شر الاكل ما اثقل المعدة وشر الشراب ما جاوز الاعتدال
وطفا في المعدة اما الاول فلان المعدة مع الثقل يقصر عن هضمه ويكثر الرياح والتمدد و
اما الثاني فلانه اذا جاوز الاعتدال ثقل ايضا على المعدة فيعجز الحرارة الغريزية عن
التصرف فيه فيغلي بالحرارة الغريبة ويطفو فيها على ما قال فلو اتفق ان افرط يوما في
الاكل فينبغي ان يجوع في اليوم الثاني لان الافراط في الاكل ان لم يعرض عنه ضعف
في هضم المعدة فلا بد وان يعرض في الكبد او في العروق قصور فيه بسبب كثرة الوارد و
يلزم ذلك ان تبقى في الكبد او في العروق مواد فجة واذا جاع في اليوم الثاني انهضمت
تلك بصرف الشهوة وينبغي ان يطيل النوم في مكان معتدل لا حر فيه ولا برد اما
اطالة النوم فليكون الهضم اقوى على ما لا يخفى واما كونه في مكان معتدل فلان
المكان لو كان حارا جدا لاضعف الهضم بفرط التحليل ولو كان باردا لانعكست الطبيعة
الى توجه الحرارة الغريزية الى خارج لمقاومة البرد فتقل في الباطن ويضعف الهضم
وان لم يساعد النوم لنبس الدماغ او لغيره من الاسباب البدنية او الخارجية مشى

مشيا كثيرا لينا لا فترة فيه ولا استراحة ويشرب شرابا صرفا قليلا اما المشي الكثير اللين
فلانه مع سخونته اللطيفة يرقق المواد الفجة ويهيئها للنضج بخلاف ما لو كان قليلا فانه يقصر
عن ذلك او كثيرا فانه مع تحليله ينفذ المواد الى اقاصي البدن مع فجاجتها واما كونه متصلا
بدون فترة واستراحة فليكون فعله في تلك المواد متشابها واما شرب الشراب
الصرف فلانه يسخنه ويلطفه وينضجه ويقوي الهاضمة بعطريته واما كونه قليلا فلئلا
يثقل على المعدة وقال روفس انا احمد هذا المشي وخصوصا بعد الغذاء فانه يهيئ لجودة
موقع العشاء والظاهر ان الغذاء هو بفتح الغين والدال المهملة ومعناه ان هذا المشي
محمود بعد الطعام وخصوصا بعد طعام يؤكل في اول النهار فانه يهيئ البدن لجودة موقع
طعام يؤكل في اخر النهار ولا يريد بكون المشي بعد ان يكون عقيبه لان المشي عقيب
الطعام يكون لا محالة عن قعر المعدة وجودة هضمه فينبغي ان لا يكون كثيرا سواء كان
غذاء او عشاء بل يريد به بعد تمام هضم الغذاء فان ذلك هو الذي يهيئ لجودة
موقع العشاء وقد يقرأ بكسر الغين والذال المعجمة وقال القرشي ليس بصحيح لان تعليل
ذلك بكونه يهيئ لجودة موقع الغذاء يمنع منه لان العشاء غذاء ايضا والمشي عليه لا
يهيئ لجودة موقع العشاء وفيه نظر لان ذكر العشاء بعده قرينة تخصصه فلا يلزم
ما ذكر ويجب ان يكون النوم على الطعام على اليمين اولا زمانا يسيرا ثم ينام على اليسار
ثم ينام على اليمين اما انه ينبغي ان يكون على اليمين اولا فلان قعر المعدة الذي
هو مقر الهضم للمجاسة مائل الى اليمين فلعلها وجعل كذلك توسعة لمكان الطحال وانما
ينبغي ان يكون هذا يسيرا لانه لا يستقر الطعام في قعر المعدة وذلك يحصل في زمان
يسير وانما ينبغي ان ينقلب الى اليسار بعده ليشتمل الكبد على المعدة فيسخنها اذ
لو دام النوم على اليمين لتتربت عنها لثقلها مائلة الى الاضلاع وضعف تسخينها و
انما لا يكون هذا زمانا يسيرا لان الهضم يحتاج الى زمان طويل وانما يعود الى اليمين
اخرا ليسهل انجذاب الغذاء الى الكبد من الماساريقا قوله واعلم ان الدثار و
رفع الوساد معين على الهضم فكان الاولى ان يقول مما يعين الهضم لان اكثر ما ذكر
من قوله والحركة الخفيفة الى هاهنا معين على الهضم ايضا واما اعانة الدثار فيه فلان
البرد يحوج الى ان يتوجه بعض الحرارة والروح الى الخارج لمقاومته وحينئذ يبرد الباطن
فاذا دثر كفى به ذلك واما اعانة رفع الوساد فيه فلانه يميل الطعام الى قعر المعدة
ولذلك قال وبالجملة ان يكون وضع الاعضاء اي كون وضعها مائلا الى تحت ليس الى فوق
يعين عليه ايضا قوله ويقدر الطعام اشارة الى مقدار ما يؤكل وهو على
ما قال بحسب العادة والقوة اما الاول فلان من اعتاد استمرار مقدار من الغذاء
لو زاد عليه او نقص عنه ولم يتغير حاله عليه كان ليتضرر بذلك لا محالة واما الثاني فلان
الغذاء انما يحفظ به الصحة اذا انهضم وقام بدل المتحلل وحينئذ لو زيد على المقدار الذي
تفي القوة بهضمه او نقص عنه فسد على الاول وقصر عن المتحلل على الثاني ولما كان في
تقديره بحسب القوة ابهام ازال ذلك بقوله وان يكون مقداره في الصحيح القوة المقدار

الذي اذا تناوله لا يعرض شيء من هذه الامور منها الثقل والتمدد في الشراسيف
فان المعدة اذا ازداد مقدارها عن قواها حصل تزاحم وتمدد في الشراسيف ومنها النفخ والقراقر
لان الغذاء اذا ازداد مقداره عن القوة قصر الهضم فيه فتحدث الرياح فان سكنت حصل
النفخ وان تحركت حصل القراقر ومنها طفو الغذاء فانه يكون لثقله بسبب عجز
الحرارة الغريزية عن تدبيره لكثرته ومنها الغثيان لانه اذا ازداد مقداره قصر هضمه
لا محالة وصعد الى فم المعدة وهو سيء الطعم فيشتغل منه تهوعا ويعرض ما يعرض عند حصول
خلط فاسد هناك ومنها الشهوة الكلبية وذلك اذا حمض فانه يلذع فم المعدة ويحصل
الشهوة الكلبية ومنها سقوط الشهوة وذلك اذا مال طعمه الى المرار ومنها بلادة الذهن
وذلك بسبب كثرة البخارات ومنها الارق لفساد الابخرة المتصاعدة خصوصا اذا
كانت دخانية ومنها ظهور طعمه في الجشاء زمانا طويلا لان ذلك يدل على ان المعدة
لا تقوى على احالته بسرعة ولذلك كلما وجد طعمه بعد مدة اطول فهو اردى وقد
يدل على ان الطعام معتدل ان لا يعرض منه عظم نبض مع صغر نفس او صغر على ما في
بعض النسخ لانه اي هذا المذكور انما يعرض بسبب مزاحمة المعدة للحجاب فان النفس
يصغر لذلك ويتواتر ويزداد بسبب ذلك حاجة القلب الى الترويح فيعظم النبض الا
اذا ضعفت القوة عن احداث العظم فان قلت عدم كون النبض عظيما مع صغر
النفس لا يدل على ان الطعام معتدل اذ لو كان اقل منه لم يكن النبض عظيما والنفس
صغيرا قلت انه لم يقل انه يدل عليه البتة بل قال قد يدل وهو كذلك وقال القرشي
في جوابه عما كان الغالب ان الجوع يكون مانعا من التقليل ويكون تقاضي المعدة
يحوج الى اكثر مما ينبغي كان اضطرار الاطباء في حال الصحة الى تقدير المانع من الزيادة
في الغذاء اكثر من التقدير المانع من النقصان وضعفه ظاهر قوله ومن عرض له
اشارة اي ان كيفية الاكل تختلف بحسب الاشخاص وهو ان من تعرض له على
طعام حرارة وسخونة ينبغي ان لا ياكل دفعة بل قليلا قليلا لئلا تعرض من الامتلاء
حالة كالنافض ثم يتبعه حرارة قوية كحمى حين يسخن الطعام وسبب ذلك ان الطبيعة
عند الامتلاء تتوجه الى الباطن لهضم الغذاء ويتبعها الارواح فيبرد الظاهر بردا
شديدا ويعرض الحالة الشبيهة بالنافض فاذا انهضم الغذاء قليلا توجه الطبيعة والارواح
الى الظاهر لدفع البرد وقد ازدادت بالحركة سخونة فعرض لذلك حرارة وهي وان لم تكن
شديدة لكنها بالنسبة الى حال البدن حين النافض تكون مفرطة جدا فيظن انه حدث
حمى مع انه لم يكن كذلك وانما لا يعرض هذا بالاكل قليلا قليلا لان الطبيعة حينئذ لا تحتاج
الى ان تتوجه بالكلية لهضمه فلا يستولي البرد على الظاهر وفي الاكثر لا يعرض هذا النافض
الا عند فرط الحاجة الى الغذاء كما في حال الصيام عند الافطار ومن كان يعجز عن
هضم الكفاية من الغذاء ينبغي ان يكثر عدد اغتذائه ويقلل مقداره في كل مرة لان
حاله كحال من لا يقوى على نقل الحمل الكثير مرة فانه اذا قسمه سهل عليه نقله مرارا
قوله والسوداوي اشارة الى ان الاغذية تختلف بحسب الامزجة فان السوداوي

يحتاج الى غذاء رطب كثيرا او مسخن قليلا اما الاول فلان يبوسة السوداء قوية والترطيب
في نفسه عسر فيحتاج الى ان يكون قويا واما الثاني فلان برد السوداء ليس قويا فلا يحتاج
الى ان يكون المسخن قويا والصفراوي يحتاج الى غذاء يبرد ويرطب وهو ظاهر لكن
كان ينبغي ان يقول الى ما يبرد كثيرا ويرطب قليلا لان حرارة الصفراء قوية جدا ويبوستها
قليلة وكانه انما لم يقل للعلم بذلك وقال القرشي انما لم يقل لان اليبوسة اليسيرة انما
يعتدل بما يرطبه اقوى لان الترطيب عسر وهذا ان صح فهو عذر لعدم تقييد
المرطب بالقلة فكان ينبغي ان يقول الى يبرد كثيرا ويرطب قويا وانما لم يذكر تدبير البلغمي
والدموي على الوجه الذي ذكر السوداوي والصفراوي اما البلغمي فلانه يعلم مما ذكر
انه يحتاج الى ما فيه سخونة ويبس واما الدموي فلان غلبة الدم على هذا الوجه يكون
بتكثير الخلط الذي يضاده في كيفيته كالسوداء وهي ليست مما يطلب تكثيرها بوجه قوله
ومن كان الدم الذي يولد فيه حارا محموما فيحتاج الى اغذية باردة قليلة الغذاء اما
كونها باردة فظاهر واما كونها قليلة الغذاء فلان مزاجه حار فالدم وان قل اذا سخن
زاد حجمه فكثر وينبغي ان يكون هذه الاغذية من جنس المزورات دون الفواكه لان
دمها شديد الاستعداد للغليان فيسخن جدا ومن كان ما يتولد من الدم بلغميا يحتاج
الى اغذية قليلة الغذاء فيها سخونة وتلطيف اما كونها قليلة الغذاء فلان ما يكون كثير الغذاء
يكون مرطبا والترطيب يزيد في بلغميته واما كونها مما فيه سخونة فظاهر واما كونها مما
فيه تلطيف فلان الدم انما يقال انه بلغمي اذا كان غليظا اذ لو كان رقيقا يقال
انه مائي والغليظ يحتاج الى ملطف ولذلك لم يقل الشيخ بعد ذكر الصفراوي ان
البلغمي يحتاج الى كذا وكذا لان ما ذكره هنا هو تدبيره وانما لم يقل والدموي
يحتاج الى كذا لان تدبير غلبة الدم على الوجه الذي ذكر هناك يكون بتكثير الخلط
الذي يضاده في كيفيته كالسوداء وهي ليست مما يطلب تكثيره قوله وللاغذية
في استعمالها ترتيب اي يجب لحافظ الصحة ان يراعي الترتيب في استعمال الاغذية
فيحذر ان يتناول ما هو رقيق سريع الهضم على غذاء قوي اصلب منه لان الرقيق
ينهضم قبله فيطفو عليه اذ لا يجد سبيلا الى النفوذ لوقوف الصلب في طريقه فيعفن
ويفسد ما يخالطه واذا كان كذلك يجب ان لا يتناول الرقيق على الصلب الا على
صفة سياتي في هذا الفصل ان خالي المعدة يقدم الغليظ ويأكل قليلا قليلا على ما
سنبينه هناك هذا ما عليه الاكثر وذهب قوم الى انه لا يجوز تقديم الرقيق اذ لو قدم
لانهضم قبل الغليظ للطافته ولقوة هضم قعر المعدة واذا انهضم انفتح البواب
بالضرورة لاخراجه الى الامعاء واذا خرج فقد يستصحب شيئا من الغليظ قبل هضمه
وذلك يتولد السدد في الماساريقا والكبد بخلاف ما لو قدم الغليظ فانه يكون في
قعر المعدة واللطيف في اعلاها ولا شك ان الهضم في قعر المعدة اقوى فيكون الهضم القوي
في الغليظ والضعيف في الرقيق فيتكافأ الهضمان والحق ان التفاوت بين الرقيق
والغليظ في قبول الهضم ان كان على مقدار التفاوت في قوة هضم قعر المعدة وفوقه

اعلاها حتى يكونا بحيث لو تقدم الغليظ لحمل ضمها معا فلا شك في انه حينئذ يجب تقديم الغليظ
واما اذا لم يكن كذلك بل كان التفاوت بينهما اكثر وجب تقديم الرقيق وكذلك يحذر ان
يتناول الطعام المزلق اولا ويتناول في اثره من قرب طعاما قويا صلبا فانه اي فان
الصلب يزلق معه اي مع المزلق عند نفوذه الى الامعاء ولما يستوف الخلط من الهضم
ويحدث السدد والاولى ان لا يجمع بينهما اذ لو تناولهما جميعا اذ لو تقدم مثل المقدم وان كان
صلبا والسمك وما يجري مجراه اي في سرعة الاستحالة كاللبن والبطيخ لا يجب اي لا ينبغي
ان يتناول عقيب رياضة متعبة فيفسد ويفسد الاخلاط وذلك لان الرياضة المتعبة
يسخن المعدة فيحترق فيها مثل هذه الاغذية لسرعة قبوله للفساد واذا فسد يفسد
الاخلاط لا محالة وهذا لا يختص بالرياضة المتعبة بل كل ما يسخن المعدة بافراط حكمه كذلك
كالغضب والجوع ولذلك قيل ان اكل البطيخ ينبغي ان يكون بين الطعامين لئلا يستعمل
على جوع شديد فيفسد بنفوذ حرارة المعدة ويفسد الاخلاط قال القرشي كان
ينبغي ان يقول يجب ان لا يتناول لان قوله لا يجب ان يتناول لا يمنع جواز تناوله
لكن لا جواز في ذلك وليس بشيء لان مراده بقوله يجب اولا يجب ينبغي اولا ينبغي على ما
قررنا ومنع الجواز معلوم منه ومن الناس من يجوز له تناول ما فيه قوة قابضة قبل
تناول الطعام انما قال ومن الناس وهو صاحب رخاوة المعدة الذي يستعجل معدته
نزول الطعام منها فلا يرتب الانهضام لازالة قبله قبل ذلك وانما قال ومن الناس اذ
منهم من يكون امره بالعكس كمن يعرض له القي على الطعام فان مثله ينبغي ان يستعمل
القوابض بعد الطعام ويجب ان يتامل دائما حال المعدة ومزاجها فان ذلك يختلف
بحسب الاشخاص وبحسب ذلك الاختلاف يختلف حال الاغذية فمن الناس من يكون
معدته نارية فيفسد الغذاء اللطيف السريع الهضم في معدته ويحترق وينهضم فيها الغذاء
القوي البطيء الهضم ومنهم من هو بضد ذلك فيدبر كل واحد على مقتضى عادته فان قلت
لو كان عادة الاول استعمال اللطيف السريع الهضم وعادة الثاني استعمال البطيء الهضم
كيف يصح ان يدبر كل واحد على مقتضى عادته قلنا المراد مقتضى عادته في الهضم قوله
وللبلدان خواص من الطبايع والامزجة اشارة الى ان الاغذية يختلف حالها بحسب
البلدان ايضا اذ لكل منها خواص هي امور خارجة عن القياس فليحفظ ذلك اي ينبغي
ان يراعى اختلاف خواص كل بلد في استعمال الاغذية ويغلب التجربة فيه على القياس
اذ رب غذاء مالوف يكون فيه مضرة ما وهو اوفق من الفاضل الغير المالوف هذا
ظاهر كلامه وجعل القرشي قوله من الطبايع متعلقا بخواص والامزجة مبتدأ
وامور خارجة خبرا عنه لانه قال هكذا فقد ذكر الشيخ امورا يختلف الاغذية باختلافها
احدها حال المعدة فانها ان كانت حارة جدا كانت الاغذية اللطيفة يحترق فيها ويفسد
واما الغليظة الصلبة فينهضم وان كانت باردة كانت الاغذية اللطيفة ينهضم فيها
ولا ينهضم الغليظة بل تارة يبقى نيا وذلك اذا لم يفعل فيها حرارة غريزية وتارة يفسد
وذلك اذا فعلت فيها الحرارة الغريبة وهذا هو الاكثر اذ كل رطوبة قصرت الحرارة

الغريزية عن التصرف فيها لابد وان يتصرف فيها الحرارة الغريبة وثانيها حال البلد فان لها
في الاغذية خواص يختلف بها الاغذية ولولا ذلك لما كان اللحم بارض فارس سما قاتلا وبارض
مصر غذاء ماكولا وهذا مما لا يمكن الوصول اليه بالقياس بل الاعتماد فيه على التجربة وثالثها
حال الامزجة ويعني بذلك الامزجة الشخصية التي لا تقوى القياس على تحقيق احتياج الاغذية
بحسبها بل يغلب فيها التجربة مثل كون بعض الابدان يتضرر بغذاء يدل القياس على
منفعته وبالعكس فينبغي ان يكون التدبير في هذا على الوجه الاحوط فاذا كان بدن يتضرر
بغذاء يدل القياس على نفعه رجحت التجربة واهمل القياس واذا كان بدن يستمري غذاء
دل القياس على رداءته رجح القياس وترك ذلك الغذاء لجواز ان يكون استمراؤه لحالة
خفيت عنا ويكون تلك الحالة مما يزول هذا كلامه وهو بعيد عن سياق الكلام قوله
ولكل سحنة ومزاج غذاء موافق مشاكل معناه ان الاغذية يختلف بحسب السحنة وبحسب المزاج
اما الاول فما سياتي تفصيله بعد سطور واما الثاني فقال القرشي لان من كان حار
المزاج ينبغي ان يكون اغذيته باردة وبالعكس وما ذكره ليس بموافق ومشاكل بل
ضد وذلك يكون للتغير لقوله فان اريد التغير بما اي بغير السحنة والمزاج فانما يتاتى
بالضد بل وجهه ان من يكون مزاجه الصحي مثلا مائلا الى الحرارة ينبغي ان يكون غذاؤه
مشاكلا للدرجة كيفية مزاجه ليبقى صحته بحالها لا ان يدبر في تغيره فان التغير يكون بالضد
وايراد الضد مضر ومن الناس من يضره بعض الاطعمة الجيدة المحمودة فليجتنب لان
ذلك يكون لاقتضاء مزاجه خلاف ذلك ومنهم من يستمري الاغذية الرديئة فلا يغتر
بذلك فانه سيتولد فيه على الايام اخلاط رديئة اما ممرضة او قاتلة بحسب كثرتها و
قلتها وشدة رداءتها وضعفها وكثيرا ما يعرض لمن في بدنه اخلاط رديئة ان
يتوسع في الاكل المحمود اي يكثر اكله للغذاء المحمود ليكثر تولد الاخلاط الصالحة ويصلح
الفاسدة وخصوصا اذا لم يحتمل ذلك الشخص الاستفراغ لضعفه قوله ومن
كان هذا تفصيل ما مر من قوله ولكل سحنة غذاء موافق وهو ان من كان متخلخل
البدن سهل التحلل وجب ان يغتذي بالرطب السريع الانهضام لئلا يستولي الجفاف
بفرط التحلل قبل ان يتم انهضام الصلب البطيء الهضم وليتدارك برطوبته ايضا التحلل
ومن كان مكتنز البدن متصلب اللحم يغتذي بغذاء غليظ ليكون مناسبا لما يحلل على ان
الابدان المتخلخلة اشد احتياجا الى الاطعمة الغليظة والمتخلخلة لتخلخلها وابعد من ان
يضرها الاسباب الداخلة من احتباس الفضلات لسعة مسامها وكثرة ما يتحلل منها
واقبل للضرر من الاسباب الخارجة كالحر والبرد وغير ذلك ومن كان مستكثرا من
اللحم ترفها فينبغي ان يكون غذاؤه بطيء الهضم قليل التغذية ومع ذلك يتعاهد الفصد
حذرا من الحميات الدموية والاورام الحارة والخناق وان كان يميل الى برد فعليه
بالجوارشنات والاطريفلات لئلا يزيد برده وبما من شانه ان ينقي المعدة
والامعاء والجداول الغريبة منها لانه لا محالة يكثر فيه البلغم لكثرة مادته في الغذاء
وقصور حرارته عن هضمه ويستر الاشاجع اغذية معا لاقتضائه تخير الطبيعة في امر السبب

اختلاف كل منها في التقدم والتأخر اي دون هذا في الشرط طويل مدة الاكل فانه يلحق الغذاء
المتأخر الاول وقد اخذ الاول في الانهضام فلا تتشابه اجزاء الغذاء في الانهضام وانما
كان هذا دون الاول لعدم حيرة الطبيعة ههنا لكون الغذاء من نوع واحد ويجب ان
تعلم ان اوفق الغذاء الذي لانه لميل الطبيعة اليه يكون اشتمال المعدة والقوة الهاضمة
عليه اشد فيجود هضمه لكن انما يكون اوفق اذا كان صالح الجوهر وكانت الاعضاء الرئيسة
كلها معتدلة وقد مثالها اي موافقة في المزاج لا تكون بينها مخالفة الا بحسب المزاج الاصلي
اما الاول فلانه لو كان ردي الجوهر يتولد منه بمرور الايام مواد فاسدة واما الثاني
فلانه لو انتفى هذا الشرط ولم يكن امزجتها صالحة صحيحة بل تخالف ضدا بان كان مزاج
الكبد مثلا مخالفا لمزاج المعدة مخالفة فوق الطبيعي لا ينبغي ان يلتفت الى كونه الذ
لانه لو كان موافقا لبعضها لا يكون موافقا لغيره فلا معنى للزوم اعتبار الاشتمال
على الضرر ومن مضار الطعام اللذيذ جدا انه بسبب لذته يمكن والاستكثار من الطعام
كيف كان مضر فينبغي ان لا يضر الآكل بلذته ولا يغفل عن استكثاره قوله وان
اوفق المرات اشارة الى ما ينبغي ان يكون عدد مرات الاكل فقال ان اوفق المرات
للاكل المشبع ان يأكل يوما وجبة اي يوما مرة ويوما مرتين بكرة وعشية لانه
لو اكل كل يوم مرتين بكرة وعشية فاذا اكل في اليوم الاول مرتين لم تنهض الشهوة
في بكرة اليوم الثاني فيحتاج الى تأخير الاكل الى ضحوة النهار او اكثر واذا اكل جسد
لم تنهض شهوته في عشيته وانما قال للاكل المشبع لان الذي يكون للتزفر والتفكه
يجوز ان يكون اكثر ويجب ان يراعي العادة في ذلك اي في عدد مرات الاكل مراعاة
شديدة بان لا يتخلف زمنها فان من اعتاد مرتين لو وجب اي جعل مرة في يوم ضعف
ووهنت قوته وكذا يجب لمن كان به ضعف هضم ان يتناول مرتين بل اكثر لو لم يف
قوته بهضم كالشيخ لكن يجب ان يقلل الاكل كل مرة ليجود الهضم وكذا من يشتد حاجته
الى الاكل كالطفل فانه لاحتياجه الى رطوبة وافية بالتغذية والنمو لا يمكنه التوجيب
ومن اعتاد الوجبة كالصايم مدة فثنى عرض له ضعف وكسل واسترخاء لا محالة
اما الضعف فلمخالفة العادة وانتشار القوى وفقدان البدن الغذاء الصالح بسبب
كثرة الوارد وفساد هضمه واما الكسل فلثقل ذلك على الطبيعة والقوى واما
الاسترخاء اي ضعف الاعضاء عن الحركات فلما قلنا في الكسل قوله فان وقف
على ما اظنه يتصل لمقدار ما يقدر به ومن اعتاد الشبع فوجب فان وقف على الغذاء
ضعف في مبتدئه وهو ظاهر وان تغشى اي وان وقف على العشاء كما يفعله الصائمون
لم يستمرئه وعرض حشاء حامض وخبث نفس وغثيان ومرارة فم ولين بطن
وعلل جميع ذلك بقوله لا اراده على المعدة ما لم تألفه وهو صحيح لانه اذا لم يكن به
عادة والفه لم يستمر به المعدة فيفسد هضمه ويحصل الاعراض المذكورة اما الجشاء
الحامض فلميله الى الحموضة اولا واما خبث النفس والغثيان فلتضرر المعدة به و
تنفره عنه واما مرارة الفم فلميله اخرا الى المرة واما لين البطن فلفساد الهضم وعرض

ايضا ما يعرض لمن لم يجد هضم غذائه مما سنعرفه من العوارض ولم يذكر ذلك فيما يأتي من هذا الكتاب
ومما يعرض له اي لهذا الشخص قبل ان يتغذى جبن وجزع ووجع في فم المعدة ولذع وتطلب
ان امعاءه واحشاءه معلقة لخلو المعدة وانقباضها الى نفسها وتعلقها ويبول بولا
محترقا ويبرز برازا محترقا اما الجبن والجزع فلان الدم يتلغب بدنه ومن لوازمهما ذلك
ولذلك يكون الحمى شديدة الجبن واما وجع فم المعدة ولذعه فلما ينصب اليه من
الصفراء واما ظنه ان امعاءه معلقة فلما علله بقوله لخلو المعدة فانها اذا خلت تنقبض
الى نفسها وتتقلص ويلزم انجذاب الامعاء والاحشاء الى جهتها واما احتراق البول والبراز
فلاحتداد المزاج بسبب فرط الجوع وربما عرض له برد الاطراف بانصباب المراد الى
المعدة وذلك لتوجه الروح والدم مع الطبيعة اليها لحاجتها فيقل في الاطراف ويبرد خصوصا
وقد يقل الدم بسبب الخواء لكن هذا انما يكون في مراري الامزجة اكثر وكذلك في مراري المعدة
دون مراري البدن وهو ظاهر ويفقد ايضا نومه ويكون متململا قبل الاكل وبعد اما
قبله فبسبب ما ينصب الى المعدة من المرار واما بعده فبسبب فساد الهضم وعبارة جالينوس
في هذا المقام هكذا من اعتاد ان يأكل في اليوم مرتين ان اكل مرة استرخى بدنه وضعف
وفزع عن كل عمل وعرض له وجع في الفؤاد حتى يتوهم ان احشاءه معلقة ويبول
بولا حادا او برازا محترقا وربما وجد في فمه مرارة وغثيانا ويعود عيناه وصدغه ويحلج
ويبرد اطرافه وخصوصا ان كان مزاجه مراريا واكثر من ترك من هؤلاء الغذاء لم يمكن
ان يستوفي عشاءه وان تعشى ثقلت معدته وعسر نومه قوله والذين الذين
يجتمع في معدتهم مرار يحتاجون الى امور ثلاثة الى تناول موفق اي موفق الاكل
لئلا تخلو معدتهم فلا يتولد هنا المرارات الى سرعة تغذي اي الاسراع في الغذاء
بان يتغذوا في اول النهار طلبا لتوقع الشهوة وفي بعض النسخ والى ما يغذو سريعا و
وجهه ظاهر الا انه لا يناسب من تكون اجتماع المرار في معدته لتوقع حرارتها فان
مثله يجب ان يكون غذاؤه صلبا لئلا يحترق في معدته والى تقديمه اي تقديم
التغذي او ما يغذو قبل الاستحمام لان الحمام من شأنه تحريك الاخلاط وصب الصفراء
الى المعدة فمن يكون معدته كثيرة المرار يكون عروض ذلك له اكثر ولذلك يجب عليهم تقديم
الغذاء على الرياضة ايضا واما غيرهم فيجب ان يرتاضوا ويستحموا ثم يأكلوا وذلك لتشهيها
للغذاء على ما عرفت ومن احتاج الى الاكل متقدما على الرياضة وهو مراري المعدة فليأكل
من الخبز وحده مقدارا ما خذ منه الهضم قبل شروعها اي قليلا يحدث بوادر الهضم قبل
الشروع في الرياضة حتى لا يكون الرياضة على الغذاء سببا الى الاعضاء غير منهضم
وليس المراد بكون الخبز وحده ان لا يكون معه شيء اصلا اذ الخبز وحده مما يفسد
في المعدة بل المراد ان لا يكون معه لحم لئلا يكون تغذيته كثيرا فيكون ما ينجذب الى
الاعضاء بسبب الرياضة كثيرا وعلى هذا لو كان معه مثل الريحان والزيتون
المملح واشباههما كان اقوى في الغرض قوله وكما ان الحركة اشارة الى انه اذا
احتاج الى ان يقدم الاكل على الرياضة فاذا اكل كيف ينبغي ان يكون رياضته فقال

كما ان الحركة قبل الطعام يجب ان لا تكون ضعيفة لما عرفت انها لتحلل الفضول فلو كانت ضعيفة
لم يترتب الغرض كذلك الحركة التي بعده يجب ان لا تكون الا رفيقة لينة لانها لو كانت قوية
فتحفزت الطعام في المعدة و تغذية غير منهضم قوله ولا اصلح اي ولا شيء اصلح للشهوة
الفاسدة المائلة الى الاشياء الحريفة الغايصة لغساد ها كالاشيا الحلوة الدسمة من القي مثل
السكنجبين والخل على السمك وذلك لان هذه الشهوة في الاكثر انما تكون لرطوبات غليظة
في المعدة فيميل الى ما يرتجا منها من الاشيا الحريفة والحامضة وينبغ عادتها كما لاشيا الحلوة
الدسمة والقي مما يخلصها منها او يرفعها بالكلية وانما ينبغي ان يكون بالسكنجبين والخل
والسمك لما في السكنجبين من تقطيع الرطوبات اللزجة وفي الخل من تصعيدها وفي السمك
والمراد به المالح من التلطيف والجلا وينبغي ان يكون استعمال السكنجبين بالما الفاتر
ليعين في التحليل وان طبخ فيه اصل السوس كان اقوى ويحتاج لا ياكل السمين كما
يخرج من الحمام بل يصبر وينام نومة خفيفة اما الصبر فلان الرطوبة في معدته تكون حينئذ
كثيرة بخلاف القضيف فاذا صبر يجف معدته و تقوى شهوته ولانه مما يهزله وهو مطلوب
فيه واما النوم الخفيف فليستتر بذلك قوته ولا يضعف بالحمام و عدم الغذا او الاصلح لهم
اي للسمان الوجبة لوجهين آ ان المحتمل في الوجبة يكون في الاغلب اقل من الوجبتين
فيقل ما يرد الى البدن فيهزل ب ان الهضم حينئذ يكون اتم فيقل فيه البلغم الموجب
للسمن قوله ولا ينبغي اشارة الى امور يجب رعايتها بعد الطعام منها ان لا ينام على
الطعام و هو طاف منه اعام في الجميع والسبب فيه انه لو نام و الغذا لم ينحدر من فم المعدة
لم يستو اجزاوه في الهضم ويكثر البخار عليها عرفت ومنها ان يحترز عن الحركة العنيفة على الطعام
فيفسد قبل الهضم اي قبل تمامه او يزلق بلا هضم او يفسد مزاجه بالخضخضة وكل
ذلك ردي اما الاول فلانه يورث الكسل والسدد بل ربما اورث الحميات و اما الثاني
فلانه اذا انزلق بلا هضم فات الغرض منه ومع ذلك لا يجوز استعمال غذاء اخر عقيبه بل لا بد
ان يصبر الى ان يصلح حال المعدة فينقطع الغذاء عن البدن واما الثالث فلانه اذا افسد
مزاجه وذلك بسبب فساد الهضم بالخضخضة يورث ما مر من الاعراض المذكورة ومنها
ان لا يشرب عليه ما كثيرا لانه لرقته ينفذ في الخلل الذي بين المعدة وبين الطعام
واذا كثر يفرق بينه وبين جرم المعدة وبطانته فلا يجود هضمه بل يتربص بالشرب
الى حين نزوله عن المعدة لانه اذا شرب حينئذ يدفعه ويعين في سرعة نزوله
وهذا ليس على الاطلاق بل يختلف بحسب الامزجة والاغذية فلو كان مزاج المعدة
حارا جدا او كان الغذاء يابسا جافا كان الاولى التكثير من الماء معه وبعده
بلا تاخير لئلا يفسد الهضم وكذا لو كان الغذاء الرطب يحترق في المعدة ولو كان المزاج
باردا كثير البلغم فكلما طال الصبر عليه كان اولى و عند ما لا يصبر الى ان ينزل عن المعدة
ويستدل عليه اي على نزوله عنها بخفة اعالي البطن فان احوجه العطش الى الماء فليمص
شيئا يسيرا من الماء البارد مصا ليسكنه وانما ينبغي ان يكون بالمص ليطول زمان مروره
على المري والحلقوم فيسكن حرارتهما و يبوستهما ولكون ما يرشح الى الرية وقصبتها

لو كان العطش لجفافهما يسيرا وانما ينبغي ان يكون باردا لانه كلما كان ابرد كان انتفاع السير
منه اكثر وهذا العذر لبرده يشد المعدة ويجمعها فتكسيفه لها وقد يكون العطش
لحرارة القلب وسكونه بالهواء البارد حينئذ يكون اسرع من سكونه بالماء البارد قوله
وبالجملة اشارة الى كلام مجمل في ذلك وهو انه ان شرب من احوجه العطش على الطعام
بعد الفراغ منه لا في خلله مقدار ما ينقع اي يبتل به الطعام جاز لانه اذا انقع به قل
فيه فسكن العطش ايضا وقد يقرا ينقع به بالقاف وله وجه لانه يصلح به الا انه بالقاف
اولى ويؤيده ما في بعض النسخ ينقع فيه وقد عرفت مما سبق ان هذا الا نص على الاطلاق
لان الغذا لو كان شديد الجفاف يحتاج في خلله ايضا وكذا لو كان مزاج المعدة ناريا و
المصابرة على العطش والنوم عليه اي على العطش نافعة للمبرودين المرطوبين ضارة
للمحرورين الممرورين وذلك لان المصابرة على العطش والنوم عليه يقلل الرطوبة و
كذلك الصبر على الجوع والترطيب مطلوب في المحرورين وعدمه في المرطوبين و يعرض للمرورين
من الصبر على الجوع ان ينصب المرار الى معدهم لغلبتها عليهم ولطافتها وقوة جذب المعدة
لحرارتها فاذا نامو لو اشيا فسدوا في بعض النسخ افسد الطعام بسبب مخالطتها اياه
فيعرض لهم في النوم واليقظة ما مر مما يعرض لمن فسد طعامه من الجشاء وخبث النفس
وغير ذلك في اليقظة والتململ في النوم ويعرض ايضا ان يفسد شهوة الطعام حينئذ
اي حين فساد الطعام بسبب انصباب المرار وذلك لكراهة الطبيعة لها بسبب مرارته
المنافية للغذائية فحينئذ اي حين سقطت الشهوة يجب ان يشرب ما يحدره لكونه يلين
الطبع بما هو خفيف غير مغث اي مسهل قوي مثل الاجاص وشيء يسير من الشيرخشت وفي
بعض النسخ غير مغث والاولى هي الاصح وانما لا يجوز المسهل القوي ويجوز الملين
لان الملين هو الذي يخرج ما في المعدة والامعاء وحواليها فقط والغذاء اذا فسد يكون
هناك والمسهل هو الذي يخرج ما في العروق ايضا وحين فساد الغذاء قلما يجذب الماساريقي
وانما امر بادراره بالملين دون القي مع انه اسهل لوجهين آ ان المعدة يكون قد تضررت
بانصباب المرار والقي مما يزيد ضررها ت ان المعدة والامعاء بل البدن كله يكون بعد
الجوع شديدة الجذب للغذاء وذلك مانع من القي لكن هذا انما يكون اذا لم يمل ذلك الطعام
الى فوق اما لو عرض له طفو وكثر الجشاء والغثيان فلا خفاء ان القي حينئذ يكون اسهل
قوله فاذا عاودت الشهوة اكلوا وفي اكثر النسخ اكل وذلك لدلالة ذلك على نقاء المعدة
واحتياج البدن الى الغذاء وانما لا يجوز الاكل بعد الغذاء الفاسد لكثرته اذا حصلت
الشهوة بل يجب ان يدافع قليلا على ما عرفت ليستهضم ما يوجد من ذلك الغذاء الى العروق
قوله على ان مرطوبي الابدان بالرطوبة الطبيعية وفي اكثر النسخ بدون الباء فيكون
نصبا على المصدر اشارة الى ان المصابرة على الجوع مع انها انفع للمرطوبين هم اقل
صبرا عليه من يابسي الابدان لان ابدانهم اي المرطوبين متهيئة لسرعة التحلل اذ من
شان الرطوبة سهولة التاثر والانفعال واذا تحلل الرطوبة الطبيعية سريعا لا يصبرون
على الجوع صبر يابسي الابدان اذ شان اليبوسة ضد ذلك الا انه يكونوا اي المرطوبون

مملوين من رطوبات غير التي في جوهر اعضائهم ولا تكون تلك الرطوبة ردية بل كانت
جيده موافقه لابدانهم غير ضارة لهم قابلة لان تحيلها الطبيعة الى الغذاء التام بالفعل
فانهم حينئذ يكونون اكثر تحملا للجوع من يابسي الابدان لوجود ما يبقيهم بدل المتحلل قوله
والشراب على الطعام اشارة الى انه مضر على الطعام وكذا الحلاوات اما الشراب عليه فلانه
لكونه سريع النفوذ والعبور ينفذ الطعام قبل ان ينهضم ويورث السدد والعفونة ايضا
بسبب السدة واما الحلاوات فلان طبيعة الاعضاء لمحبتها لها تجذبها قبل الهضم سريعا
واذا انجذبت سريعا اورث السدد سريعا ولذلك قال يسرع ايراث السدد ولان
تنفيذها انما هو بذاتها بدون ان يجذب معها شيئا من الطعام بخلاف تنفيذ الشراب فانه
بسبب ما يخالطه من الطعام قوله والسدد اي مضرة الشراب والحلاوات على الطعام
ايراث السدد وهي توقع في امراض كثيرة منها الاستسقاء وذلك لافساد ما تحبس منها
مزاج الكبد وانما خصصها بما يكون بسبب الكبد لان السدد الحادثة في الاوردة البعيدة
عن الكبد ايجابها للاستسقاء بعيد ولم يذكر شيئا آخر مما يحدث عن السدد كاليرقان
وسقوط الشهوة وغير ذلك للعلم بها مما سبق قوله وغلظ الهواء والماء لا سيما
في الصيف مما يفسد الطعام ظاهر لان غلظ الهواء انما يكون لمخالطة الارضية والرطوبات
الردية وذلك مما يغلظ الروح ويضعف القوى وانما ذكر في الصيف اولى لضعف
الهضم فيه وكذا غلظ الماء يكون ايضا لمخالطة الارضية وحينئذ يبطئ نفوذه من
المعدة ويفسد الهضم فلا باس ان يشرب عليه قدح ممزوج او ماء حار طبخ فيه عود و
مصطكي لان ذلك ينفذ اللطيف وانما ينبغي ان يكون الشراب ممزوجا مع ان الصرف
الطف اكثر لئلا يفرط في التسخين وانما قال لا باس اذ من عادتهم ان يقولوا لا باس
بكذا اذا كان نفعه قليلا قوله ومن كانت احشاؤه حارة قوية فاذا تناول طعاما
غليظا فكثيرا ما يعرض ان يصير طعامه بزيا حامضا دخانيا للمعدة ونواحيها هذا الكلام يحتاج
الى تفصيل وهو ان حرارة المعدة ونواحيها اما ان تكون قوية او لا تكون فان لم تكن
قوية فان كانت بالاعتدال فظاهر وان كانت قاصرة كان الهضم ضعيفا وربما بطل
ان كان التقصير بالافراط وان كانت قوية فان كان الغذاء لطيفا احترق وان كان
غليظا يدخن لكن هذا التدخين لا يبلغ الى ان يحدث الرياح الممددة للمعدة ونواحيها
لان حرارة المعدة ونواحيها لا يبلغ الى ذلك الحد بل اذا كانت الكبد مع ذلك حارة ايضا
فانها اذا كانت مع قوة الحرارة دخنت الغذاء حين كونها في المعدة ونواحيها ويولد
الرياح الممددة والعلة المراقية من ذلك اي من تدخين الغذاء بحيث يحدث منه الرياح
الممددة والعلة المراقية من ذلك اي من تدخين الغذاء نوع من الماليخوليا يسمى بها
لما يعرض معه الم ونفخ في المراق وان قوله ونواحي المعدة اشارة الى ان من خلا
معدته من الغذاء والمراد ان اضطر الى استعمال طعامين مختلفين في اللطافة وجب
ان يقدم الغليظ اذ لو قدم اللطيف فان كان مما يسرع اليه الاستحالة فسد في معدته
وافسد على ما عرفت ولذلك لم يذكر القسم وان لم يكن منه اشتمل عليه المعدة استمالا

تاما لانه يحصل منه التغذي بسهولة وحينئذ ان تناول بعده الغليظ تقرب منه معدته
وجذبت فلا ينهضم لان حصول الغذاء منه يحتاج الى زمان طويل فيفسد لا محالة اللهم الا
ان يجعل بينهما مهلة اذ حينئذ تكون المعدة قد تفرغت باللطيف تغذية لا تحتاج معها
الى الاعراض عن الغليظ حتى تتوفر فعلها في اللطيف وان لم يجعل بينهما مهلة فالاولى في
مثل هذه الحالة ان يقدم الغليظ ويتناول قليلا قليلا لتكون ورود اللطيف حين اخذ
الغليظ في الهضم فلا يحبس المعدة عن الاقبال عليه قوله فاذا افرط الاكل في الممتلي و
خضخض اي تحرك ما في معدته حركة اي خضخضة او شوشه شرب لافراط فيه فليبادر الى
القي وذلك لان خضخضة الطعام في المعدة من التملي وتشوش الشرب لافراطه تورث افساد
الهضم واذا فسد الهضم صار كالفضول فلا بد من اخراجه وهو القي اولى ما امكن وان فات
القي بان لا يحتاج الى ذلك او تعذر لمانع او شرب الماء الحار قليلا قليلا فانه يحدر الاسهال
ويجلب النعاس فيلقي نفسه اي فاذا جلب النعاس لا يدفعه بل يلقي نفسه في موضعه و
ينام كم شاء فانه يهضم بالحدر الى الكبد والعروق غير منهضم وانما قال كم شاء لان النوم
كلما كان اطول انفع في ذلك وفي بعض النسخ كيف شاء وهو صحيح ايضا فان لم يغن ذلك او لم
يتيسر لمانع من شرب الماء الحار او من جلب النعاس فان كفت الطبيعة المؤنة بالدفع
بان دفعتها الفوق بها بدون حاجة الى ما يعينها من الادوية المسهلة فيها ونعمت اي يكفي
بهذه الحالة وتفوض امرها الى الطبيعة ونعمت تلك الحالة التي لا يحتاج فيها الى مؤنة اخرى
والا اعانها اي الطبيعة بما يطلق بالرفق اي بما لا يكون مسهلا قويا لعدم الحاجة اليه فان
قلت هلا يستعمل ههنا ما يطلق من المسهلات ولا يستعمل ذلك في فساد الطعام العارض
بسبب كونه مستعملا عقب الجوع المفرط بل يقتصر على الملينات قلت لان الغذاء الفاسد
بسبب تقدم الجوع المفرط يكون مخالطا للرطوبات الصديدية التي اجتمعت في المعدة عند
الجوع وذلك مانع من انجذابه الى العروق فهي تكون لذلك ولتقدم الجوع خاوية ولا يحتاج الى
مسهل يخرج ما فيها بخلاف فساد الغذاء ههنا فانه ليس مخالطا لما يكرهه الطبيعة حتى لا تجذبه
ولا العروق من الخواء بحيث يمنع من استعمال المسهلات فلذلك يجب ان يستعمل ههنا ما يطلق
من العروق ايضا وينقيها لئلا يفسد الدم بمخالطته فالمحرورون يطلقونه بمثل الاطريفل
والجلنجبين المسهل اي الذي يكون فيه شيء من المسهلات فليستعمل كل منهما وحده او مخلوطا
بالسعتر المزى والمبرودون بمثل الكموني والشهرياران والتمري فان هذه الاشياء مع اطلاقها
بالرفق تقوي المعدة وتتدارك ما عرض لها من الضعف وتعين على هضم ما بقي منه في المعدة
بسبب حرارتها قوله ولان يمتلئ اي الامتلاء سواء كان من الطعام او الشراب لا احتياج
الى هذه التدبيرات لا شك في انه ردي ومع ذلك لان يمتلئ البدن من الشراب خير
من ان يمتلئ من الطعام بمعنى ان التضرر به يكون اقل من التضرر بالامتلاء من الطعام
للطافته وخفته وسرعة قبوله للانفعال والهضم ومما هو جيد في تدبير الممتلئ من الطعام
اذا قصد ان يتناول عليه الصبر بعد ثلاث حصات او يوخذ نصف درهم من
الصبر ونصف درهم من علك الانباط وهو صمغ شجرة الفستق ودانق من بورق ويستعمل

ج

عليه فانها يطلقانه سريعا وبما هو خفيف واخف من ذلك حمصان او ثلث حمصات من علك
البطم وهو صمغ شجرة الحبة الخضراء وربما جعل معه مثله او اقل منه من البورق فانه يجلو
معونه ويقطع المواد الغليظة ومما هو محمود في ذلك جدا شئ من الافتيمون مع شراب سير
فان فعله يكون اسرع هذا كله مع احتمال المزاج وان لم يحتمل شئ من ذلك فام نوما طويلا
وهجر الغذاء يوما واحدا اما النوم فلتمكن على تدبيره بتوجه الحرارة اليه واما طوله فليبلغ اثره
الى الكبد والعروق ايضا واما هجر الغذاء فلتشتغل الطبيعة بالكلية اليه ولا تتوجه الى وارد
جديد واما كونه يوما واحدا فلئلا يفرط الجوع فان خف بعد ذلك استحم وكذلك لطف الغذاء
اما الاستحمام فلتلطف ما بقي ويبعث الحرارة واما التكميد فلانه اذا كمد المعدة بالاشيا
المقوية لها قويت في الهضم واما تلطيف الغذاء فلان المعدة والات الغذاء يكون حينئذ ضعيفة
فلا تقوى على هضم الكثير ولا الصلب فان لم يستمرئ مع هذا كله اي مع المذكور قبل قوله
فان خف والالام بثقل وانفعل وتمدد وكسل اذ مع الخفة ينبغي ان لا يكون ثقل وتمدد و
كسل لانها علامات بقاء الفاسد بحاله وان احتمل ان يكون المراد بالخفة الحذاره من المعدة
وكلامها على ما يشعر به كلامه فيما بعد فاعلم اي فان لم يستمرئ مع ذلك كله وبقي من الاعراض
فاعلم انه قد امتلات العروق من فضوله فان الغذاء الكثير المفرط وان عرض له ان انهضم
في المعدة فانه قلما ينهضم في العروق لان هضمها اضعف لقلة حرارة جواهرها لكونها كالخزانة
للاخلاط ولان ما تهضمه وتحدره منها ينبغي ان يكون اقوى لئلا يبطل تاثيره عند الوصول
اليها وحينئذ يبقى فيها نيا ويمددها بسبب حدوث الرياح وربما صعد عنها لفرط التمديد
وتورث كسلا وتعبا على ما في بعض النسخ وتمطيا وتثاوبا اما الكسل فللضرر بالحركة لانها
تثير المادة الفاسدة واما التعب اي الاعيا فلما تحبس من تلك المواد في العضل
وتثقل فعل المواد التي تجذب اليها بالحركة المتعبة واما التمطي فلاحتباس الفضول البخارية
اللازمة لقصور الهضم في العضل واما التثاوب فلما تحبس منها في عضل الفكين و
الشفتين فان لم يحدث ذلك اي المذكور من الاعراض بل اورث اعيا فقط فليسكن
مده لان المادة حينئذ يكون اندفعت الى العضل وليست كثيرة جدا والا اورثت
الثقل والكسل والتمدد ايضا فلا يحتاج الى المسهل بل يكفي في علاجها ان يسكن
مدة لئلا يزداد شدة بالحركة ثم يعالج الاعيا العارض بما ياتي في علاجه قوله ومن
اوغل في السن اشارة الى ان العادة التي كانت في مقدار الاكل في سن الشباب ينبغي
ان لا يداوم عليها في الشيخوخة لان من اوغل في السن لا يقبل بدنه من الغذاء ما كان
يقبل وهو شاب لضعف قواه واذا لم يقبل ذلك المقدار وتناول تصير غذاؤه لسبب
قصور الهضم فضولا فينبغي اذا لا ياكل مقداره بل دونه على قدر القوة قوله و
معتاد تغليظ التدبير اشارة الى ان اعتياد الاكل الكثير ردي لان من اعتاد به
ان لطف التدبير اي اكل قليلا دخل من الهواء في المنافذ لامتناع الخلا وربما
وفي بعض النسخ مقدار ما كان يشغله غلظ التدبير وليس يشغله اي ومقدار ما ليس
يشغله جدا وذلك لان تلطيف التدبير ان عني به استعمال الاغذية اللطيفة لم يلزم

من ذلك ان يقل حجم ما في العروق لان الغذاء اللطيف ربما يتولد منه دم رقيق ولا يلزم ذلك
ان يكون قليلا وان عني به تقليل الغذاء لم يلزم ذلك دخول الهواء في المنافذ لان ذلك انما
يلزم ان لو بقيت تلك المنافذ على سعتها حين كان التدبير غليظا لئلا يلزم الخلا لكن
بقاؤها على السعة الاولى غير لازم لجواز ان تتكاثف عند ما يقل ما في داخلها فتضيق
تجاويفها حتى يكون على القدر الذي بقي عليه ولو لزم ذلك نفوذ الهواء لم يلزم من نفوذه حدوث
السدد عند العود الى التغليظ لجواز ان يخرج منها ذلك الهواء كلما ازداد الغذاء بالقدر
الذي يزيد الى ان لا يبقى سوى البتة وحينئذ لا يلزم حدوث السدد بذلك الوجه بل
في اكثر الامر يحدث السدد عند العود الى التغليظ لا على هذا الوجه بل يكون تلك
المنافذ قد جفت بتقليل الغذاء حتى ضاق تجاويفها وعسر عوده الى السعة الى ان يترطب
ولكن ذلك الترطب انما يكون في زمان طويل فاذا غلظ التدبير لا بالتدريج ورد الى
تلك المنافذ ما لا يسعه تجاويفها فيحدث من ذلك السدد ولقائل ان يختار ان مراده
الشق الثاني ونقول اولا انه لم يدع لزوم السدد بل المراد احتمالها كما هو عادة الاطباء
افوالهم وثانيا ان المسالك اذا ضاقت تكاثف ما في داخلها عند التلطيف يكون حدوث
السدد عند التغليظ اكثر وثالثا ان تجويز خروج الغذاء بالتدريج عند التغليظ لا ينافي
قول الشيخ وكما يعود عليها لا يخفى ورابعا ان ما ذكره في وجه حدوث السدد هو مراد
الشيخ لان تجاويف المنافذ اذا اخليت وملائها الهواء يحف ما هي فيه لا محالة كما هو
مشاهد في النبات والاشيا واذا جفت واذا جف ذلك ضاق المنافذ فيحدث
السدد حين التغليظ قوله والاغذية الحارة اشارة الى تدارك مضار الاغذيه
بما يعين على هضمها اعلم انه قد يتفق بحكم الطاوعة الشهوة او ضروره لغرض تناول
الاغذية غير موافقة لمزاج الاكل فيجب الاعتنا بدفع غائلتها حذرا من الوقوع في امراض
تناسبها فهي ان كانت حارة وخيف من ضعف الطبيعة عن اجادة هضمها انبعث السكنجبين
ليتدارك مضرتها لا سيما البزوري فانه انفع انواعه ان كان من سكر وان كان
من عسل فالساذج منه كاف لتقوية حرارة العسل وان كانت باردة انبعث بالعسل
او شرابه او الكموني فان كلا منهما بقوة حرارته يعين على هضمها واحدارها هذا اذا كانت
الاغذية لطيفة وان كانت غليظة انبعها حار المزاج سكنجبينا قويا البزور وبارد
المزاج شيئا من الفلافلي والعوذجي وهو ظاهر لا يقال تدارك مضرة الاغذية
الحارة ينبغي ان يكون بالاشيا الباردة وبالعكس والسكنجبين البزوري والعسل
حار فكيف يتدارك مضرتها لان المراد بالمضرة هاهنا ليس المضرة الحادثة من جهة المزاج
فان ذلك قد سلف في المباحث المتقدمة بل المراد ما ذكرنا من مضرة كثرة استعمالها
الموجبة لضعف الهضم ولا شك ان ما يتدارك به ذلك ينبغي ان يكون حارا لان الهضم
انما يكون بالحرارة قوله والاغذية اللطيفة احفظ للصحة واقل معونة للقوة اي
الحركة والجلد ظاهر اما الاول فلان الاغذية اللطيفة تنفعل عن القوة المغيرة بسهولة
وتستحيل الى جوهر البدن بسرعة وقلما يبقى منها فضلة تورث مرضا واما الثاني

ج

فلان القوة في الحركة انما تكون في تصلب الاعضا وذلك انما يكون اذا كانت الارضية غالبة
عليها وذلك انما يكون بالدم الغليظ واذا كانت كم اللطيفة ذلك يعلم ان كم الغليظ
يكون بالضد فمن احتاج الى جلد كالمجاهدين والمصارعين واحتاج سببه اي سبب
احتياجه الى الجلد الى اغذية قوية الكيموس بعد الجوع الشديد ويتناول منها غير الكثير
لينهضم وانما لم يقل غليظ بدل قوله قوية الكيموس تنبيها على ان المراد بالغليظ قوية
الكيموس ومعنى كون الغذا قوي الكيموس ان يكون الدم الحاصل منه قويا متينا لا ينفعل
بسرعة وانما ينبغي ان يترصد الجوع الشديد اولا لان التصرف فيها حينئذ يكون اقوى
لاحتداد الحرارة لكن ينبغي ان لا يبلغ الى حد ينصب المرار الى المعدة واصحاب الرياضات
والتعب الكثير احمل للاغذية الغليظة لقوة حرارتهم بسبب كثرة الرياضة والتعب ومما
يعينهم على هضمها قوة نومهم واستغراقهم فيه بسبب كثرة التعب لكن يعرض لهم لكثرة
ما يعرقون ويتحلل من ابدانهم ان تسلب اي تجذب اكبادهم من الغذا ما لم ينهضم بعد
فيهيؤهم لامراض قال من جنس سوء القنية والاستسقا اما في آخر العمر ان كانت ابدانهم
قوية او في اوله ان كانت ضعيفة خصوصا وهم مغترون في اول عمرهم بهضمهم الذي
يحصل لهم من نومهم الذي يبطل اذا عرض لهم سهر متواتر بعد ذلك وخصوصا اذا شاخوا
لان السهر يزيد حينئذ ويضعف قوة هضمهم ويكون تهيؤهم لتلك الامراض اشد
واعلم ان استلاب الغذا قبل الهضم بسبب كثرة العرق والتحلل لا يختص بالكبد بل جميع
الاعضا تشاركها فيه لكن لما كان اكثر اضرار المجذوب في احداث السدد واكثرها
يكون في الكبد لضيق مجاريها خصها بالذكر والفواكه الرطبة توافق ايضا للمتعبين
المرتاضين المحرورين في الصيف لانها انما تضر بسبب ما يتولد منها من الرطوبات
وتهيئ الدم للغليان وسيولا لكثرة تعبهم ورياضتهم يتحلل كل ما يتولد منها في ابدانهم
فلا تضرهم بل توافقهم تتدارك ما يتحلل من الرطوبات الفاضلة وخصوصا اذا كانوا
محرورين لان مزاجهم يكون حارا يابسا فيعتدل بها وخصوصا اذا كان ذلك في الصيف
لان العرق فيهم حينئذ يكون اكثر لكن ينبغي ان يؤكل قبل الطعام ليكون لها طريق الى
الامعاء اذا انهضمت ولا تفسد الطعام وهي اي تلك الفواكه مثل المشمش والتوت
والبطيخ والخوخ والاجاص لا يقال ان هذه لا تكون الا في الصيف فلا وجه لقوله
خصوصا اذا كان ذلك في الصيف لان ذكرها للمثال اذ الفواكه الرطبة لا تنحصر فيها مع
ان البطيخ من جملتها وقد يوجد في غير الصيف ايضا وان يدبروا اي المذكورون من
المتعبين المحرورين بغيرها اي بغير الفواكه مما يقوم مقامها في الترطيب كالشراب
الممزوج وما الشعير بالسكر وما اشبه ذلك فهو اوجب لان كل ما يملأ الدم مائية ويغلي
في البدن عليها ان عصارات الفواكه في الخارج اي في خارج من البدن وان كان ربما
نفع في الوقت فانه يهيئه اي يهيئ الدم للعفونة بتغليب المائية عليه والمراد بعصارات
الفواكه معصوراتها لا ثفلها والسبب في غليانها داخل البدن وخارجه ان مثل تلك
الرطوبات لا بد ان يتصرف فيها احدى الحرارتين اما الغريزية او الغريبة ويكون اليد

للغالبة منها والفواكه وما يشبهها يكون حرارتها الغريزية مستولية على رطوباتها والا
لم يكن يكونها بل فسدت قبل ذلك ولا يكون استيلاؤها عليها بحيث يا جدلوا الاجففتها فاذا
عصرت يكون الرطوبة التي في معصورها ازيد مما كانت في الجسم المعتصر قبل العصر فلا تقوى
الحرارة التي فيها بحفظها فيستولي الحرارة الغريبة وتبخرها فيحصل الغليان قوله
وكذلك اي مثل الفواكه الرطبة في تهيئة الدم للعفونة كل ما يملأ الدم خلطا مائيا او مائيا على
ما في بعض النسخ وان كان ربما نفع كالقثاء والقند فانهما ينفعان حين يأكلوه لكنهما
يملآن الدم في المآل خلطا مائيا ولذلك ما كان المستكثرون من هذه الاغذية اي الرديئة
الرطبة متعرضين للحميات وان بردت في اول الامر قوله واعلم ان الخلط المائي اشارة
الى بعض مضار الخلط المائي الحاصل من الفواكه الرطبة وتدبير ذلك فمن مضارها ان
الخلط بما يصير مائيا والخلط المائي ربما يعرض له ان يصير لفساده صديديا اي كمادة الخراج
من اختلاطها بالدم وذلك العروض انما يكون اذا لم يتحلل وبقي في العروق فانه يعفن
حينئذ ويصير كالصديد وتدبير الامن من ذلك الى يستعمل آكلوها الرياضات قبل ان
يجتمع منه المائيات بل لو انهم اذا ناموا ولو ارتاضوا تحللت تلك المائيات وقل ضررهم
بها قوله واعلم ايضا اي واعلم ان من جملة مضار الخلط الخام والمائي انه اذا كان
في الدم خلط خام او مائي منع ان يلتصق بالبدن لانه بعيد عن مشابهته في المزاج
والقوام فعمل الغذا لا محالة وفسد حال البدن كما يفسد في سوء القنية قوله
فخليق اشارة الى بعض ما يدفع مضرة الفواكه اي جدير بمن يأكلها ان يمشي بعد
اكلها مشيا قليلا لينحدر الى قعر المعدة ثم يأكل عليها طعاما ليزلقها بثقله واعراض المعدة
عن حفظها لرداءة تغذيتها فان قلت ازلاق الغذا وان كان رديا قبل ان ينهضم
مضر فكيف يصح ذلك قلت انما يكون مضرا لو كان ذلك الغذا مما يراد تعوده الى
البدن اما ما يراد نفيه واخراجه بالكلية قبل ان ينهضم فلا والاغذية التي تولد المائية
والخلط اللزج الغليظ والمرار ينبغي ان لا يستعمل فانها تجلب الحميات اما ما يولد المائية
منها فيتعفن المائية للدم واما ما يولد الخلط اللزج الغليظ فيسد منه المجاري و
المسام فانه اذا انسدت احتبست الرطوبات فيها ولا ينفذ فيها الهوا المروح ولا يروا
فيفسد بذلك تلك الرطوبات ويعرضها العفونة لاستيلاء الحرارة الغريبة واما ما
يولد المرار فوجهين الاول يسخن الخلط المراري للبدن والثاني لسبب حدة الدم
الذي يتولد منه والبقول المرارية كالرشاد والخردل وما يشبههما ربما كثر
نفعها في الشتا لافادتها الحرارة المعدلة لما يوجبه الشتا كما ان البقول التفهة ربما
كثر نفعها في الصيف لافادتها المائية والبرودة المعدلة لما يوجبه الصيف قوله
ومن حاد الى ان ينال من الاغذية الرديئة اشارة الى تدبير من اضطر الى استعمال
اغذية رديئة غير دوائية لانها قد مر بيانها اي من عرض له ما يوجب ان يستعمل
الاغذية الرديئة الغير الدوائية كسفر او حبس او غير ذلك فينبغي ان يقلل مرات الاكل
ولا يواتر ليكون استعمال كل مرة بعد نقا المعدة وصدق الجوع حتى ينفرق الطبع

فيها كما ينبغي ويحصل الهضم التام وان تخلط بها مع ذلك ما يضادها ليصلحها على ما عرفت
وانما ينبغي ان يكون استعمال الضد بالخلط لانها لو استعملت صرفة عوض عنها
في اول استعمالها لبردها ابتداءً ولا تقوى المضاد على دفعه لو اسرع ما اذا خلطها
فتعذ بها في اول الامر فان تاذى اي فان استعملت تلك الاغذية غير مخلوطة بالضد
وتاذى بالحلو منها فينبغي ان يشرب عليه الحامض من الخل والرمان وسكنجبين الخل والسفرجل
الحامض ونحوه لان اكثر مضار الحلو هو باستحالته الى المرار وباسقاط الشهوة و
بتسخينه والحامض يقمع المرار ويقوي الشهوة ويبرد قوله ويتعهد الاستفراغ عطف
على قوله شرب وانما ينبغي ان يتعهد الاستفراغ اذا شرب عليها الحامض لان مضار
الاغذية الردية كثيرة وقد اتفق ههنا مع ذلك امران يلزمهما كثرة الفضول احدهما
استعمال غذاء على آخر وثانيهما الافراط في الغذاء لان كان قد استعمل من الحلو المقدار
الكافي واضطر الى استعمال الحامض للاصلاح ومن تاذى بالحامض فيتناول عليه العسل
والشراب العتيق لان العسل يضاده بطعمه وكيفيته والشراب وان لم يضاده بطعمه
لكنه يضاده بكيفيته وانما ينبغي ان يكون الشراب عتيقا ليكون حرارته اقوى
نعم بهضم غذائين مختلفين وذلك اي هذا التناول ينبغي ان يكون قبل نضج الاول
وانهضامه ونفوذه اذ بعد ذلك لا يفيد وكذلك ليتدارك اي ومثل تدارك
اذى الحلو والحامض بالضد ينبغي ان يتدارك اذى الدسم بتلطيفه اشياء مشتركة
في تجفيف الدسم الاول بالعفص مثل الشاهبلوط وحب الآس والخرنوب الشامي
والنبق والزعرور والتفاح البري الثاني بالمر مثل الراسن المر وهو نبت معروف
ينبسط على الارض ويكون بستانيا وغيره ومنها يبلغ ورقه مقدار ذراع الثالث
بالمالح والحريف مثل الكوامخ والثوم والبصل وبالعكس اي ويتدارك اذى العفص
والمر والمالح بالدسم قوله ومن كان بدنه رديء الاخلاط مع رقة اشارة الى
اختلاف الاغذية بحسب اختلاف الابدان والمراد بقوله مع رقة يجوز ان يكون مع رقة
من بدنه اي نحافة بحيث لا يحتمل الاستفراغ اذ لو احتمله لكان الاولى استفراغ الا
خلاط الردية وان يكون مع رقة من تلك الاخلاط اذ على هذا التقدير ايضا لا
يحتمل الاستفراغ لان من كان رقيق الاخلاط يكون في الاغلب ضعيف القوة لكثرة
التحلل وعلى التقديرين وسع عليه في الغذاء المحمود لانه اما ان يصلح اخلاطه الردية او
يقوي بدنه ليحتمل الاستفراغ لكن هذا انما يفيد اذا لم تكن الاخلاط الردية بحيث
لا يقوى على احالة الغذاء المحمود الى كيفيته ومن كان بدنه جيد الاخلاط لكن سهل
التحلل غذي بالرطب السريع الانهضام ليقوم بسرعة بدل ما تحلل منه والغذاء
الرطب هو سريع الاستحالة الى الرطوبة التي هي الدم وقال جالينوس هو المفارق
لكل كيفيته اي كل طعم والا فالرطوبة كيفية ايضا ولذلك قال عقيبه كانه تفه وليس
بحلو ولا حامض ولا مر ولا حريف ولا مالح ولا قابض وانما كان التفه اسرع استحالة
الى الدموية لان الطعوم في غالب الامر يكون تابعة لغلبة الكيفيات وما تغلب عليه

كيفيته يكون من قبيل الادوية والاغذية الدوائية مباينة للطبيعة فيكون استحالتها
الى جوهر الاعضاء اعسر وابطأ والمتخلخل اي من كان بدنه متخلخلا يكون احمل للغذاء
الغليظ من المكاثف وذلك لسهولة تحلل ما يفنى لها من بدنه وقد عرفت اكثر ذلك
مما سبق قوله والاستكثار اشارة الى تاثيرات الاغذية بحسب المداومة عليها
والاستكثار من الاغذية اليابسة اي المداومة عليها يسقط القوة ويفسد اللون
ويجفف الطبع اما اسقاط القوة فلوجوه آ انها لا فراط الارضية فيها لا تكون
منها الارواح التي هي محل القوى ب انها تحتاج في استحالتها الى الدم الى عمل كثير
متعب للطبيعة وذلك يلزمه ضعف القوة ج ان استحالتها الى الدم يحتاج زمان
طويل فيتاخر وصول بدل المتحلل ويلزم الضعف واما افساد اللون فلوجهين
آ بايجابها تقشف الجلد بسبب قلة الرطوبة ب تقلله نفوذ الدم المشرق لونها
الى ظاهر الاعضاء واما تجفيف الطبع فلان المراد به اما يبس الطبع او المزاج و
على التقديرين ايجابها له ظاهر لقلة الرطوبات فيها والاستكثار من الدسم يكسل
ويذهب الشهوة وذلك لان الاكثار منه يكثر الرطوبة وكثرتها توجب ابتلال العصب
وفم المعدة والاول يقتضي الكسل والثاني سقوط الشهوة لان الشهوة لا تكون
الا عند تكاثف فم المعدة والاستكثار من البارد يكسل ويفتر وهو ظاهر لاجاده
الحرارة التي يكون بها الحركة والنشاط والاستكثار من الحامض يجلب الهرم
وذلك لقلة ما يتولد منه من الرطوبات وضعف الحرارة الغريزية بسببها
ويكرج البلاغم وكذلك حكم الغذاء الحريف فانه لحرافته وحدته توجب رمادية
الاخلاط الموجبة للشيب والاستكثار من المالح يضر بالمعدة بسبب لذعه و
المالح يضر بالعين لتنشيفه الرطوبات الفاضلة لحرارته وجلائه قوله و
الغذاء الدسم الى قوله وقد تعرض اشارة الى احكام متفرقة للاغذية منها ان الدسم
الموافق اذا تنوول بعد غذاء ردي افسده وذلك لقبول الدسم الموافق
التغير بسبب رطوبته ومنها ان الغذاء اللزج ابطأ انحدارا وذلك لتشبثه بالعضو
وعسر قبوله للاستحالة بسبب تلازم اجزائه ولذلك يكون الخبز بقشره
اسرع انحدارا من المقشر بسبب ما في جلاء من الجلاء المانع من تشبث حمل المعدة
الا انه مع قشره يكون اقل لذوجة لان قشره لا يزيلها وكذا الخبز بنخالته اسرع
انحدارا من المنخول لما قلنا في الخبز ومنها ان المتعب اي من اصابه التعب اذا لطف
تدبيره اي قلل غذاءه ثم تناول غذاء غليظا كالارز باللبن بعد الجوع اخذ الدم
اي اخذ ذلك اللطيف بعد التعب واثارة الدم بسبب الحرارة الثائرة حينئذ
لا الغذاء الغليظ على ما يوهم تركيبه لان الغليظ لا يحد الدم ولا يثيره واحتاج اي
المتعب بسبب استعمال الغليظ بعده الى فصد وان كان قريب العهد به و
ذلك لان الدم الحاصل منه يكون غليظا خصوصا وقد جذبه الاعضاء لفرط الحاجة
سريعا فاذا خلط دما صارحا وبالتلطيف المتقدم وحصل من مجموعهما دم عكر

خالطه

كرية الى الطبيعة بسبب حدته واختلافه فيحتاج الى الفصد لاخراجه وكذلك الغضبان
اي حكمه مثل حكمه اذا تناول غليظا قوله واعلم ان الغذاء الحلو تبتزه اى
تسلبه الطبيعة قبل النضج وكالانهضام فيفسد الدم نريد به ان حكمه حكم ما يعدم في
احواجه الى الفصد وان كان قريب العهد به لان الطبيعة اذا سلبتها قبل الهضم
التام يكون ما يتولد منه دما غليظا فاذا خالط ما في البدن من الدم صار المجموع
مختلفا فيحوجه الى اخراجه بالفصد قوله قد يعرض للاغذية اشارة الى احكام
تعرضها من جهة تاليفها اى بسبب استعمال بعضها مع بعض ذكرها اصحاب التجارب
من الهند وغيرهم فقالوا لا ينبغي ان يوكل لبن مع الحموضات وذلك لان الحموضات
تعقد اللبن فتجبن واذا تجبن اللبن في المعدة صار كالسم والمراد باللبن هو الحليب
اذ المعقود كثيرا ما يوكل مع الحموضات ولا يعقب ضررا يعتد به وكذلك ينبغي ان
لا يوكل سمك مع لبن لانهما غليظان يورثان الفساد يورثان امراضا مزمنة لغلظ
المادة المتولدة منهما منها اى من تلك الامراض المزمنة الجذام وحدوثه منهما يكون
اذا استحالا الى الدخانية والسوداء وقد يحدث منهما البرص وذلك اذا كانت استحالتهما
الى البلغم الغليظ وقد يحدث منهما الفولنج لتولدهما الخلط الغليظ اللزج والرياح
الغيرة التحلل وقالوا ايضا ينبغي ان لا يوكل ماست مع الفجل ولا مع لحوم الطير اما
مع الفجل فلانهما غليظان وفي الفجل قوة منفذة فلا يومن من وجع المعدة والامعاء
واما مع لحوم الطير فلانه ان جمع مع الكبار من الطيور كان جمعا بين الغليظين وان
جمع مع الصغار كالعصافير كان جمعا بين الغليظ واللطيف قال القرشي لو جود الخلط
بينهما بان طبخا جملة كان يطبخ اللبن بلحم الدجاج او العصافير لم يكن في ذلك كثير
مضرة وفيه نظر لان تجويد الخلط بالطبخ لا يبلغ الاستحالات الهضمية وينبغي ايضا
ان لا يوكل سويق على ارز بلبن لكونهما سدّيين ولا يستعمل في المطعومات دهن او
دسم كان في اناء من نحاس لتغير طعمه وحدوث كيفية ردية منه ولا يوكل شوا على جمر
الخروع لتغير جوهره بما في جوهر الخروع من الفساد ولذلك يضر الاستظلال
بشجرته ولو قال بدل شوا كباب لكان اولى لان وضع اللحم على الجمر يقال له تكبيب
لا شي هذا ما ذكره الشيخ عنهم ومما ينقل منهم انه لا يجمع بين السمك الطري والطير لانه
يحدث وجع السن ولا بين اللبن والخمر لانه يحدث النقرس وبرص خا ولا بين الارز
والخل لانه يحدث وجع الامعاء وامثال ذلك مما لا يطول الكتاب بذكره قوله
والاغذية المختلفة اشارة الى ان الاغذية المختلفة مضرتها لاي وجه يكون فقال
انها تضر من جهتين الاولى من جهة اختلافها في الهضم واختلاط المنهضم منها بغير
المنهضم والثانية من جهة انها يمكن ان يستعمل اكثر من الباج الواحد اى النوع
الواحد يقال اجعل الباجات باجا واحدا اى اجعل الوان الاطعمة لونا واحدا وهو
معرب بابا وقد ذهب اصحاب الرياضة في الزمان القديم من ذلك اى من جمع الاغذية
المختلفة وكانوا يقتصرون على اللحم في الغذاء او على الخبز في الغذاء وانما حض اصحاب الرياضة

لان اصحاب الرياضة معنا دون بذلك لا يقتصرون على نوع واحد قوله والافضل
الى آخر الفصل اشارة الى احكام متفرقة متعلقة بالاغذية منها ان الافضل اوقات
الاكل في الصيف الوقت الذي هو ابرد وذلك لكثرة حرارة الداخل وجودة الهضم حينئذ
فلو اخر والشهوة صادقة الى وقت حار لم يحصل الهضم على ما ينبغي ومع ذلك يكون مدافعة
للجوع وهي مما يملأ المعدة رطوبات صديدية فقوله ومدافعة الجوع على ما ذكرنا يجوز
رفعه بالعطف على ماذكرنا ويجوز ان يكون حكاية وظاهر وفاعل يملأ ضمير التدافع
الدال عليه المدافعة ومنها ان الكباب اذا انهضم كان اغذى غذاء بالجر والنصب
بكثرة الدم الحاصل منه لكنه بطئ الانهضام والانحدار بسبب لزوجته واجتماع اجزائه
ولذلك ينبغي في الاعور وحيزه ما يتخذ من اجزاء صغار اذ حينئذ يكون لزوجته
اقل ومنها ان السكباج غذاء جيد لقوة الكثيرها من اللحم وسرعة انهضامه
وهو اذا كان بصل يطرد الرياح اذ شان البصل ذلك واذا لم يكن بصل هاج الرياح
بسبب ما فيه من رطوبة مانعة من تحليل تام ومنها ان الرؤس المشوية ينبغي ان
لا يوكل العنب عليها ومن الناس من يحسب ان ذلك جيد لان العنب يدفع غلظها وهو
ردي جدا لانه يغثي ويبل المعدة برطوبته فيفسد الهضم وكذلك شرب النبيذ عليها لما
فيه من تعقيد قوي فيسبق هاضم الانهضام بل ينبغي ان يوكل عليه مثل حب الرمان
بلا ثفله اما الرمان فلتسكينه الغثيان واما كونه بلا ثفل فلئلا ينضم غلظه الى غلظها
وينفخ ومنها ان الطيهوج يابس يعقل البطن والفروج رطب يطلقه اما الاول
فلما قيل من انه قليل الغذاء وكثير الحركة وهما يوجبان اليبس المستلزم للعقل واما
الثاني فلفرط رطوبته ومنها ان خير الدجاج ما يشوى في بطن جدي او حمل ليحفظ
رطوبته عن التحلل لعدم ملاقاته النار ومنها ان مرق الفروج شديد التعديل للا
خلاط اكثر من مرق الدجاج لخلوه من غلبة الكيفيات عليه وقلة تغذيته لكن مرق
الدجاج اغذى وهو ظاهر ومنها ان الجدي بارد الطيب ليكون بخاره الغير الملائم
للطبيعة المؤذي للدماغ والخل حار الطيب لذوبان سهوكته والسمك بالتحريك رائحة
السمك وصدأ الحديد وانما قال اطيب مع ان المناسب انفع لان ما يكون اطيب
يكون الطبع اليه اميل وتصرفه فيه اقوى فيكون انفع ومنها الزيرباج للمحرور يجب ان
يكون بلا زعفران لانه حار يابس في الثالثة فيزيل البرد المطلوب من الزيرباج
وللمبرود يجب ان يكون بزعفران ليفيد حرارة ومنها ان الحلاوات وان كانت بسكر
كالفالوذج ردي لتسديده وتعطيشه اما تسديده فلان فيه النشا وهو بطئ الانهضام
والانحدار عن المعدة ويوجب السدد واما تعطيشه فلبطؤ انحداره من المعدة
ومنها ان مضرة الخبز اذا لم ينهضم كثيرة لبطؤ انحداره بسبب زيادة الارضية
ومضرة اللحم اذا لم ينهضم دون ذلك لقصد ها قلنا في الخبز **قال** الفصل الثامن
في تدبير الماء والشراب **اقول** اصلح المياه للامزجة المعتدلة ما كان معتدلا في
سرعة البرد اى لا يكون شديد البرد ولا قاصره سواء كان بطبعه او برد بالجمد من

من خارج وانما قال للامزجة المعتدلة لان اصلحها للمحرورين شديد البرد ما لم
يفرط جدا وللمبرودين فاتر البرد وانما ينبغي ان يكون تبريده بالجمد من خارج لا
سيما اذا كان الجمد رديا لئلا يفرط البرد ولا يفسد بالغلظ الحادث منه قوله
وكذلك الحال في الجمد الجيد لم يكن محتاجا اليه لانه يعلم من قوله لا سيما على ما لا يخفى
وقوله فان المتحلل وفي بعض النسخ المتحلل بتحليل شامل لكون التبريد بالجمد سواء
كان رديا او جيدا ينبغي ان يكون من خارج ويحتمل ان التبريد به لو كان من داخل
لتحلل منه وهو باق على غلظه وكثافته المفرطة فاضر بالاعصاب واعضاء الصدر
ويحمله الاحشاء لمروره عليها مع عصبانيتها وعلى ما قررنا لا يرد ما قيل ان اضراره
بالاعضاء المذكورة ان كان لقوة البرد لزم ان يكون الماء البارد بطبعه او بالجمد من
خارج مثله في الاضرار بها ولزم ايضا ان يكون المتحلل منه اذا انفصل برده لا يضرها
لكن ليس الامر كذلك فانه يضرها لما قلنا من ان اضراره بها لغلظه فان الغلظ لعدم
تحلله سريعا يدوم ملاقاته لها فيزيد تاثيره لان الفاعل الضعيف اذا دام تاثيره
كان ابلغ فيه من القوى اذا لم يدم قوله ولا يحتمله اي لا يحتمل المبرد بالجمد من
داخل احتمالا يؤمن عليه الا الدموي جدا لكونه قوى البدن حار المزاج وانما لم
يذكر الصفراوي لانه في الاغلب يكون نحيفا وتاثره سريعا ومن لم يضره هذا الماء في
الحال ينبغي ان لا يغتر به ولا يداوم عليه فانه يضره اذا دام وطال الايام وامعن
في السن وقال اصحاب التجارب لا يجمعن احد بين ماء البير والنهر بان يشرب احدهما
قبل ان ينحدر الاخر فان ذلك يحدث النفخ والقراقر قال القرشي قد جربنا ذلك مرارا
ووجدناه كذلك ولعل ذلك لاختلافهما بالغلظ واللطافة قوله واما اختيار
الماء اي ما هو المختار منه فقد سبق ذلك وكذا اصلاح الردي منه فلا نعيد
ونقول ههنا ان المزاج بالخل يصلحه فانه بجلائه وسرعة نفوذه يزيل كيفيته
الردية ويمنعه عن التعفن ويذكر احكاما له لم يسبق ذكرها اعلم ان الشرب
على الريق وعلى الرياضة والاستحمام وخصوصا مع خلاء البطن وكذلك طاعة
العطش الكاذب في الليل كما يعرض للسكارى والمحرورين وعند اشتغال الطبع
بهضم الغذاء وقد سبق الري الكائن ضار جدا اما الشرب على الريق فلانه حينئذ
لعدم ما يقاومه ما يخالطه من الاجزاء الغذائية يكون اسرع نفوذا فلا يبعد ان
يصل الى الاعضاء الرئيسة وهو باق على برده فيفسد مزاجها واما على الرياضة
والاستحمام فلان الاعضاء حينئذ تكون ملتهبة فيجذبه قبل تسخنه بسرعة
ويلزم المحذور السابق وخصوصا مع خلاء البطن فان الانجذاب حينئذ يكون
اسرع لعدم ما يعاوقه واما طاعة العطش الكاذب فلانه حينئذ لا يكون
محتاجا اليه والا لم يكن العطش كاذبا وكل ما يرد على البدن وهو غير محتاج اليه
يضره ويولد اخلاطا ردية كالبلغم المالح وغيره وانما قيده بالليل لان غالب
العطش الذي يكون عن تسخين المعدة الذي هو كاذب يكون بالليل وعند

النوم لاجتماع الحرارة الى الباطن واكثر ما يتفق ذلك يكون للسكارى والمخمورين
وقال القرشي ويشبه ان يكون عطش السكران والمخمورين ليس بكاذب
لانه حادث عن تسخين الشراب للمعدة وانما يسمى العطش كاذبا اذا كان عن بلغم
لزج او غليظ او مالح واما ما يكون عن الحر او اليبس فالاولى ان لا يسمى كاذبا و
ايضا اذا كان شرب السكران او المخمورين لاجل حرارة المعدة بسبب تسخين الشراب
لها فليس ذلك الشرب عندي بمذموم لانه يسكن تلك الحرارة ويطفيها وفيه نظر لانا لا
نسلم ان الحادث عن تسخين الشراب المعدة لا يكون كاذبا مطلقا بل انما لا يكون كاذبا
لو لم يكن يسكن بالمصابرة عليه ولا نسلم ايضا انه لا يسمى كاذبا الا اذا كان عن بلغم
لزج او غليظ او مالح فانما يكون لثقل الطعام واشتياق المعدة الى الواجب كاذب ايضا
على ما صرح هو ايضا به والشرب عليه ردي لانه يخضخض الغذاء او يفسد الهضم وسوء الذي
سبقه الري الكائن اذ لو لم يسبقه لكان محتاجا اليه في ان يمتزج بالغذاء حتى يطبخ طبخا
جيدا قوله بل يجب اي لا يجوز الشرب في الصور المذكورة بل يجب ان كان ولا بد
اي ان كان هذا العطش قويا ولا بد من تسكينه ان يجتزي بالهواء البارد والمضمضة
بالماء البارد ثم ان لم يقنع بذلك ولا قويا ولا بد يسكن العطش شرب من كوز ضيق
الراس ليكون قليلا قليلا كالمص لان تعاقب مروره يسكن العطش وان قل اذ
العطش كاذب وليس فائدة ذلك دفع العطش الكاذب فقط بل ينتفع به المخمور لاطفاء
حرارة الشراب وربما لم يضره ان شرب على الريق ايضا لما قلنا وكذا المحرور وعلم
من قوله اولا وقد ينتفع وتناوبا صحة ما اوردنا على قول القرشي وان قوله ليس
عندي بمذموم ليس عندنا بل هو قول الشيخ ولذلك سكتنا عنه ومن لم يصبر اي من
كان يجب مزاجه او عادته لا يصبر عن الشرب على الريق فليشرب قبله اي قبل
شرب الماء شرابا ممزوجا بماء حار ثم يشرب الماء البارد لان الاعضاء حينئذ يسعى
بترطيبه اياها عن جذب الماء بسرعة فيلبث في المعدة ويسخن فلا يضر وانما ينبغي
ان يكون الشراب ممزوجا لئلا يفرط تسخينه فيحوج الى زيادة جذب الرطوبة وانما
ينبغي ان يكون مزجه بماء حار اذ لو مزج بالبارد لكان معينا على سرعة النفوذ فيكون
ضرره اكثر من الماء وحده وليعلم المبتلى بالعطش الكاذب ان النوم ومصابرته على
العطش كل واحد منهما يسكنه لان الطبيعة حينئذ تحلل المادة المعطشة وخصوصا
اذا جمع بين الصبر والنوم اذ التحليل بهما يكون اقوى فان لم يصبر واطفأ الطبيعة
المحللة المنضجة بشرب الماء طاعة لها اي للمادة المعطشة عاود العطش لاقامته للخلط
المعطش اي لاقامة الماء اياه بسبب انقماعه اليه اطفاء الطبيعة ويجوز ان يكون
الاقامة مضافة الى الفاعل اي لبقائه بحاله ويجب اي على المذكورين خصوصا على
صاحب العطش الكاذب ان لا يعب الماء عبا بل يمص منه مصا وانما قال خصوصا
مع ان المذكورين لا يكون عطشهم صادقا لانه لما افرده بالذكر فكانه غيرهم
ولا يخفى انه لو لم يذكره لكان اولى وشرب الماء البارد جدا ردي لانه يخمد الحرارة الغريزية

وبطنها ويضر بالعصب والات التنفس والاحشاء وربما قيل بغثيه لوصوله الى القلب وربما
اضعف الكبد فاورث الاستسقا فان كان اى الما باردا جدا ولا بد منه كما يتفق فى
الاسفار فى الشتا فبعدا اى فيشرب بعد طعام واف ليعاوقه فلا يصل برده الى الاعضا
الرئيسة بسرعة والما الفاتر يغثى لتحريكه الرطوبات وعجزه عن تحليلها وتنفيذها
والمسخن فوق ذلك اى فوق الفاتر اذا استكثر منه اوهن المعدة لما فيه من الارخا و
اذا شرب فى الاحيان غسل المعدة واطلق الطبيعة بترقيق ما فيها واذابته هذا ما
يتعلق بتدبير الما واما الشراب فالبحث فيه من وجوه الاول فيما هو
اوفق بالنسبة الى كل مزاج اعلم ان الابيض الرقيق اوفق للمحرورين لانه لبياضه يكون
اقل حرارة ولرقته لا يدوم ملاقيا للاعضا فيكون اضعف فى التسخين ولا يصدع على
ما ظن من انه مبخر والبخار مصدع بل لغلبة المائية عليه ربما رطب وخفف بترطيبه
الصداع من التهاب المعدة ويقوم الشراب المروق بالكعك والخبز مقامه اى
مقام الابيض الرقيق والكعك معرب كاك وهو خبز رقيق يابس وطريق الترويق
ان ينقع الكعك او خبز غيره فى الشراب ويترك مدة وقيل ست ساعات ليتشرب
ما فيه من الاجزا الغليظة بالخبز ثم يصفى وخصوصا اى الابيض الرقيق اوفق للمحرورين
ويقوم مقامه المروق وخصوصا اذا مزج بالما فى الصورتين قبل الشرب بساعتين
فانه حينئذ يكون انفع لانه بما فيه من الما الممزوج يبرد ويزيد فى الترطيب ويعدل
مزاجهم واما الشراب الغليظ الحلو فهو موافق لمن يريد السمن فانه بما فيه من الارضية
والحلاوة يسمن ولكن ينبغى ان يكون على حذر من تسديده لان الكبد تجذبه
لحلاوته قبل الهضم وهو غليظ وعروق الكبد ضيقة فيسدها وخصوصا اذا كان
حديثا والعتيق الاحمر اوفق لصاحب المزاج البارد لكثرة حرارته وقلة ترطيبه
ولو قال الاصفر بدل قوله الاحمر لكان اولى لانه اقوى فى التسخين الثانى فى استعماله
على الطعام ولا شك ان استعماله على كل طعام من الاطعمة ردى لما عرفت فى الفصل
المتقدم انه ينفذ الطعام قبل الانهضام ويورث السدد والعفونة فينبغى ان
لا يشرب الا بعد انهضامه وانحداره ان كان الطعام جيد الكيموس وان كان
ردى الكيموس فيشرب الشراب عليه وقت تناوله وبعد انهضامه ردى لانه
ينفذ الكيموس الردى الى اقاصى البدن وكذلك يشربه على الفواكه الردية غذائيتها
وخصوصا على البطيخ لسرعة استحالته والابتدا اى اذا اراد ان يشرب بعد
انحدار الطعام ينبغى ان يبتدى بالاقداح الصغار لا بالكبار لان المعدة فى اول
الامر يكون متعبة بهضم الغذا المتقدم فيكون التخفيف عليها اولى على ان الشراب
دايما يكون بالصغار اولى لان فعل الطبيعة فيه يكون اقوى ويجوز لمن كان
معتادا ان يشرب على الطعام قدحين او ثلثة من الاقداح الصغار فانه لا يضر
وقيل انه لا يضر لغير المعتاد ايضا بل ينفع لانه يعين على الهضم لكن للمعتاد يكون انفع
وكذلك عقيب الفصد لا يضر للصحيح ايضا لانه يتدارك ما يوجبه الفصد من الضعف

الثالث فى منافعه وهى كثيرة لكن ذكر الشيخ بعضها مما يناسب المقام فمنها انه ينفع
المحرورين بادرار المرة وانما خص ادراره بالمرة لانها للطافتها تطاوعه فى ذلك
بخلاف غيرها لغلظه وينفع المرطوبين بانضاج الرطوبة بسبب تلطيفه للرطوبات
وتقويته للهاضمة وكلما زادت عطريته وزاد طيبه وطاب طعمه فهو اوفق لان قبول
الطبيعة حينئذ يكون اشد وملايمته لها اكثر ومنها انه ينفذ الغذا فى جميع البدن بترقيقه
له وتبذرقه بما فيه من قوة التلطيف والتنفيذ ومنها انه يقطع البلغم ويحلله بترقيقه و
انضاجه ومنها انه يخرج الصفرا فى البول وغيره لما مر انفا ومنها انه يزلق السودا
فيخرج بسهولة بترقيقها وتهيئتها للزلق ويقمع عاديتها بالمضادة وليس المراد
المضادة بالكيفية على ما ظن فان الشراب الصرف حار فى الثالثة على الاصح يابس
فى الثانية بل لان اثاره تقوية النفس والنشاط والسرور وكل ذلك مضاد لاثار
السودا ومنها انه يحلل كل منعقد من الرطوبات من غير ان يسخن كثير تسخين اما التحليل
فبما فيه من القوة المنضجة واما انه يسخنه لا يكون كثيرا ولا غريبا فللطافته وموافقته
للطبيعة والحرارة الغريزية الرابع فى اصنافه واحال الشيخ بيانها الى موضعه وهو الكتاب
الثانى فى الادوية المفردة ونحن ايضا نتبعه حذرا من الاطناب الخامس فى اختلاف
الناس فى سرعة السكر وبطوه لا خفا فى انه للطافته وكثرة مائيته يسخن فى المعدة
سريعا ويتصعد منه بخار لطيف الى الدماغ ويزاحم الروح الذى فيه ويحركه من مكانه
لاحتياجه الى مكان لكنه للطافته يتحلل بسرعة والا لضغط الروح واذا تعاقب
تصعد ذلك البخار وحركة الروح بسببه حصل فى الروح حركات غير طبيعية يلزم
منه تشويش الخيال والفكر وغيرهما فيحصل السكر لان المراد منه التشويش
العارض للروح النفسانى فى الدماغ بمزاحمة الابخرة المتصاعدة من الشراب واذا
كان شان الشراب ذلك فمن كان قوى الدماغ لم يسكر بسرعة لان دماغه لا يقبل
الابخرة المتصاعدة الردية ولا يصل اليه من الشراب الا الحرارة الملايمة المحللة لما
هناك من الرطوبات المغلظة للروح فيصفو ذهنه بسبب صفائه وسرعة قبول
النفس له عن الصور والمعانى بما لا يصفو بمثله اذهان لغيرى وفى بعض النسخ اوفا
اخرى وله وجه ومن كان بالخلاف اى ضعيف الدماغ كان حاله بخلاف المذكور
السادس فى تدبير الاستكثار منه اعلم ان من كان فى صدره وهن يضيق
به نفسه فى الشتا لا يقدر ان يستكثر من الشراب شتاء وذلك لان هذا الوهن فيه انما
يكون من برد ولذلك يقوى فى الشتا حتى يحصل ضيق النفس وذلك اما ان يكون
من سوء مزاج بارد فى الحجاب والعضلات او من مادة بلغمية فى مجارى النفس
وعلى التقديرين يكون مانعا من الاستكثار منه فى الشتا اما على الاول فلان
الحجاب والعضل يشتد سوء مزاجهما البارد فى الشتا ويضعفان عن الحركة و
كثرة الشراب توجب بكثرة الرطوبة ارخا وهما لعصبيتهما فيضيق بذلك النفس
جدا واما على الثانى فلان المادة البلغمية تزيد فى الشتا والاستكثار من الشراب

يسيل البلغم ويزيد الرطوبة ويودي الى ضيق النفس جدا فمثل هذا الشخص يتعذر عليه
الاستكثار منه في الشتاء واما في غيره فيمكنه ذلك ما لم يفرط ومن اراد ان يستكثر منه ينبغي
ان لا يمتلي من الطعام ويجعل غذائه ما يبرد اما الاول فليكون له مكان ولئلا يغمر الحرارة
الغريزية بكثرته واما الثاني فلانه يخرج مع البول بالتدريج ويثقل البدن فان
عرض امتلاء من طعام وشراب فليتقذف بالقي وليشرب ماء العسل ويتقذف ايضا
ليخلو المعدة مما بقي فيها ثم يغسل فمه بخل وعسل لينقي بذلك اسنانه مما يتعلق بها لانه يضرها
ويفسدها ويغسل وجهه بماء بارد ليمنع تصاعد الابخرة فلا يعرض في الراس ثقل الباب
في تدبير من يضره الشراب من تاذى من الشراب اي من يعرض له الاذى بسبب سخونة
البدن وحمى الكبد اي حرارتها ينبغي ان يجعل غذاءه مثل الحصرمية ونحوها مما يضاده بالكيفية
كالسماقية والرمانية والاجاصية وان كان له مانع من الحموضات فبالقرعية والخسية
وان يجعل نقله من الرمان المز وحماض الاترج ومن يعرض له الاذى منه في ناحية راسه
ويكون ذلك لحرارة دماغه فليقلل شربه ويشرب مع ذلك الممزوج المروق لئلا يكون المسخن
قويا ولا يعرض صداع مبرح فانه ربما يودي الى السرسام ويتنقل عليه بنقل السفرجل
ليمنع برده من تصاعد الابخرة ومن يعرض له الاذى منه في معدته لا سيما لبنه فيها الى
المرار وحدوث اللذع فليتناول حب الاس المحمص لما فيه من تبريد وتقوية للمعدة
ومنع انصباب الفضول اليها وليمص شيئا من اقراص الكافور وما فيه حلاوة وقبض
وحموضة لانه يبرد المعدة ويقويها ويقطع ما ينصب منها من المرار فيبقى السحج
وليشرب بدل وليمص وهو اولى اذ لا رطوبة في اقراص الكافور حتى يمص
وانما يشرب اقراص الكافور دون نفسه لانها تدوم بقاؤها في المعدة فيكون تاثير
الكثير الكافور لسرعة نفوذه ولان نفعها بما فيها من الادوية كالصندل
والطباشير والانبرباريس في غيرها يكون اقوى لكن ينبغي ان لا يكون فيه
الزعفران لانه ينفذها الى القلب سريعا فيقل تاثيرها في المعدة
هذا ان كان تاذيه لحرارتها وان كان تاذيه من برودتها فان الشراب ربما استحال
فيها الى الخل لبرودتها فيوذيه بلذعه لما فيه ينبغي ان يتنقل بما يسخنها كالسعد
اي عرقه والقرنفل وقشر الاترج الباب الثامن في بعض احكامه باعتبار الحداثة والعتاقة
والاعتدال اعلم ان الشراب العتيق في حكم الدواء ليس الغذاء اي ليس فيه زيادة
غذائيه كما هي في الحديث بل هو اقرب الى الدوائية وفي بعض النسخ بدل ليس
الغذاء يسير الغذاء وهو ظاهر وانما كان كذلك لانه بحسب طول الزمان يتحلل رطوباته
ويزيد يبوسته فيقل مائيته الغذائيه وتحتد حرارته فيصير احر وايبس ولذلك يستعمل في
الامراض الباردة المزمنة لينعش الحرارة الغريزية وينضج الاخلاط الفجة وقال
في الشفا ان السبب في زيادة سخونة الشراب العتيق هو تحليل مائيته فيبقى
الارضية غالية ولا ينفذ بسرعة بل يدوم ملاقاته للعضو فيكون سخونته اكثر
وللقائل ان يقول لو كان كذلك لوجب ان يكون اغلظ قواما واثقل وزنا لكنه

لكنه يصير الطف واخف وكان ما ذكره يكون في بعض البلاد لغلبة الارضية عليه ولذلك
يقال انه يجمد فيه فان قلت لو كان السبب في زيادة سخونته ما ذكرتم اولا لوجب ان
يصير اغلظ واثقل ايضا لانه اذا تحلل رطوباته بطول الزمان لا يحتد حرارته الا
لغلبة الارضية فيما بقي قلت لا نسلم ذلك اذ احتداد الحرارة لجواز ان يكون
لزيادة يبسه كالهواء اذا يبس فان حرارته تحتد ولا ارضية فيه واما الشراب الحديث
فغنيه يغذونه لكنه ضار بالكبد لنفخه واسهاله اما نفخه فلغلبة الرطوبات الفضلية عليه
واما اسهاله فلانه لقلة ما ينفذ منه في الماساريقا بسبب غلظه يكون المتبقي منه
في الامعاء اكثر وذلك يوجب ازلاقه للبراز ومن مضاره انه يودي الى القيام الكبدي
وهو الاسهال الكبدي لانه يضعف الكبد فيسيل ما ينفذ اليها من الغذاء الى خارج
من الامعاء واذا ضعف الكبد ثم لا يدفعها رياح محدده ربما فرق اتصالها وس
من اسباب القيام الكبدي وخير الشراب ما استجمع خمس صفات آ ان يكون
معتدلا في العتاقة والحداثة وسوطا هو ما عرفت من حال العتيق والحديث ب
ان يكون ابيض مائلا الى الحمرة اما البياض فلئلا يكون مفرط الحرارة واما الميل الى
الحمرة فلانه يدل على النضج الفاضل وتوسط الحرارة اذ البياض الصرف يدل على
قصورها لا يقال انهم ذكروا ان خير الشراب الريحاني وهو اخضر خالص الخضرة و
الابيض المائل الى الحمرة لا يكون اخضر لجواز ان لا يكون الريحاني عندهم اخضر اولانه لما
كان نادر الوجود لم يعتد به ج ان يكون طيب الرائحة لانه حينئذ يكون اكثر تقوية
للروح واشد ملائمة للطبع د ان يكون معتدل الطعم لا حلوا ولا حامضا لان
حلاوته تدل على ان نضجه لم يكمل حتى بقي فيه طعم العصير وحموضته على انه كاد ان يصير
خلا وانما فسر معتدل الطعم بذلك لئلا يظن ان المراد به المتوسط بين
الحلاوة والحموضة لان ذلك يكون رديا والشراب الجيد المعروف بالمغسول هو
ان يوخذ ثلثة اجزاء من العصير وجزء من الماء ويغلي حتى يذهب ثلثه وانما يكون هذا
الشراب جيدا لان ما يخالطه من الاجزاء الارضية العفصة يرسب بالغليان وما
يخالطه من الاجزاء المائية والبخارية الفضلية يتصعد التاسع في تدبير من اصابه
في المعدة لذع من الشراب من اصابه لذع في المعدة فان كانت لا سيما له الى
الحلية فتدبيره التي لفساده بالحلية وان كانت الى المرة فتدبيره ان يمص بعد
ان عرض اللذع الرمان المز والماء البارد لما فيهما من تسكين لذع الصفراء ولو رش
على الرمان ماء الورد لكان اوفق لانه يعين في تقوية المعدة وانما كان ينبغي
ان يكون استعمال الماء بالمص ليطول مروره بفم المعدة وبموضع الذي فيه اللذع
وان يمص في غد ذلك اليوم شراب الافسنتين لانه يقوي المعدة ويرد الشهوة
وينبغي ان يكون بالماء البارد لانه اعون في التقوية وقال القرشي ان شراب
الورد مع شراب الليمو والحماض انفع وكذا شراب السفرجل والسكنجبين
السفرجلي بشرط ان لا يكون هذه الاشربة حامضة لوجهين آ ان شراب الافسنتين

حار يابس فيعاون طبيعة الشراب المستحيل صفراً على التسخين والتيبس ثم انه حلو ولا مانع فيه من الاستحالة الى الصفراء فاذا ورد على معدة كثيرة الصفراء لم يبعد ان يحيله ويحا صفعان لان شرب شراب الافسنتين انما هو في غد ذلك اليوم وبعد خلو المعدة من الصفراء ولذلك امر باستعمال الحمام بعده اذ لو بقي شيء منها في المعدة لا يجوز استعمال له خوفا من ان يعفن ويحدث الحمى وفايدة الحمام الخفة والاستراحة مما كان حصل من الثقل وتعب الطبيعة وينبغي ان يكون قد تناول شيئاً يسيراً من الطعام لئلا ينصب الصفراء الى المعدة لخلوها ولا يعرض الضعف ايضا بسبب خلو تام وانما اشترط ان يكون المتناول يسيراً لئلا يثقل على المعدة ولا ينجذب قبل الانهضام بسبب حرارة الحمام وينبغي ان يكون معتدلا واستعمال المكافية اكثر من الهواء لكون الترطيب اقوى العاشر في بعض احكام الشراب الممزوج واعلم ان الممزوج منه يرخي المعدة ويرطبها بما فيه من المائية ويحوي يسكن العطش اسرع لانه ان كان من المعدة فظاهر لانه اذا وردها وفيه مائية سكنه سريعا لا محالة وان كان من غيرها من الاعضاء فلتنفيذ المائية اليها سريعا ووقع في اكثر النسخ بدل يسكن العطش اسرع يسكر اسرع ويكون التنفيذ في قوله لتنفيذ المائية مضافا الى الفاعل اي لتنفيذ المائية الشراب الممزوج به الى الاعضاء وقيل هو صحيح ايضا لان الماء لعدم الغذائية فيه يكون ارق والطف فلا يوجب ريث الشراب فالممزوج به يسكر اسرع ولانه حينئذ يصير ارطب فيكون اكثر بخارا لما يشاهد ان البخار المتصاعد من الحطب الرطب اكثر من المتصاعد من اليابس وفيه بحث لان الشراب الصرف بسورته وقوته لا شك انه يكون اسرع تاثيرا في القوى البدنية واذا انكسر سورته وقوته بالماء لا يكون له ذلك التاثير وسرعة النفوذ بدون السورة لا توجب انفعال القوى بحيث يلزم السكر والبخار مع كثرته اذا لم يكن قوة لا يؤثر تاثير القوى الحادي عشر في اوقات ينبغي ان يجتنب العاقل من شربه وهي كثيرة لكنه ذكر منها اوقاتا ثلثة لزيادة ضررها احدها على الريق وذلك لان المعدة حينئذ لخلوها يكون شديدة الحرارة فاذا ورد عليها بحرا بخارا حارا وافسد مزاج الدماغ وثانيها قبل استيفاء الاعضاء حظها من الماء في المحرورين وثالثها عقيب حركة مفرطة وعللها بقوله وهذا ن يضران بالدماغ والعصب ويوقعان في التشنج واختلاط العقل او في برص او فصل حار اما مضرتها بالدماغ والعصب فلان الشراب في الصورتين يشتد سخونته ويصير بخارا رديا يفسد مزاج الدماغ والعصب واما ايقاعهما في التشنج واختلاط العقل فلان البخار المذكور بحرارته يورم الدماغ ويلزمه اختلاط العقل ويلذعه يحدث التشنج وهذا التشنج عند كون الشراب على الحركة المفرطة يكون اكثر واما ايقاعهما في المرض الحار او الفصل الحار وظاهر لكون المعدة حينئذ مشتعلة ولا يخفى ان الشرب على الريق يوقع في جميع ذلك خصوصا في المرض الحار وفي الفصل الحار فلا وجه للتخصيص وقوله في المحرورين يختص بالثاني

ووقع في بعض النسخ بدل قوله للمحرورين للمرطوبين ولا يوجد له والقرشي جعل الاوقات ثلثة على ما قلنا وجعل هذين اشارة الى الشرب على الريق وعلى الاخير بان جعلهما واحدا وضاده بين الوجع لفظ اوبينهما بل لو قلنا انه جعل الاول بين واحدا لاشتراكهما في شربه قبل استيفاء الاعضاء الغذاء الكان وجها في الجملة الثاني عشر في ان السكر المتواتر ردي وذلك لامور منها انه يفسد مزاج الكبد لفرط سخونته لها ومزاج الدماغ لتواتر ما يتصاعد اليه من الابخرة الحارة الموجبة لسخونته وتكدره ولذلك يتبلد اذهان مدمنيه ومنها انه يضعف العصب ويورث امراضه لابتلاله بتبعا لابتلال الدماغ فيرخى كما يرخي الجلود اذا ابتلت وامراضه التي يورثها هي كالرعشة ولذلك اكثر مدمنيه يعرض لهم الرعشة اذا شاخوا وكالفالج والتشنج لان ما يصعد الى الدماغ ان كان حارا اوعرض التشنج اللذعي بلذعه العصب وان لم يكن حارا فان كان كثيرا مدده عرضا فنقص طوله وعرض التشنج الامتلائي وان كان قليلا سد مجاري العصب وعرض الفالج ومنها انه يورث السكتة وذلك لكثرة ورود الابخرة فان الدماغ يعجز عن تحليلها لضعفه فيبلغ الى ان يسد جميع مجاري الرواح واوجب السكتة ومنها انه يورث الموت فجاة وذلك لامتلاء بطون القلب اما من الشراب نفسه لكثرة ما ينفذ منه اليه لكونه من الادوية القلبية وضعف القلب عن دفعه بسبب الكثرة واما لتحريكه الدم وتسييله حتى ينفذ الى بطونه وذلك انما يتفق اذا كان الدم كثيرا واعلم ان الامور المذكورة لا تختص بتواتر السكر بل الشرب الكثير وان لم يتواتر يوجبها فينبغي ان لا يشرب كثيرا اليوس منها وكثيرا ما يستحيل الشراب الكثير في بعض المعد صفراء ردية وذلك اذا كانت المعدة حارة فان الشراب لطيف جدا ومن شان الاغذية اللطيفة ان يستحيل في المعدة الحارة صفراء ولولا سرعة نفوذ الشراب فيها لكان يستحيل اكثرها صفراء للطافته ومناسبته لها بسبب حرارته وسوسته وانما يكون هذه الصفراء ردية لان استحالتها ليست على الامر الطبيعي لحدوثها في المعدة ويستحيل في بعضها خلا حاذقا اي حامضا من حذق الخل بالذال المهملة اي حمض كما اذا كانت باردة فان حرارتها اذا قصرت عن انضاجه عرض له ذلك وانما يكون حاذقا لان ما يستحيل منه في الخارج يكون كذلك فكيف مع تصرف حرارة المعدة فيه وضررهما اي ضرر الصفراء الردية والخل عظيم وذلك ظاهر لحدوثهما على الامر الغير الطبيعي وقد راى بعضهم اي بعض الاطباء وهو المنقول عن ابقراط ايضا ان السكر اذا وقع في الشهر مرة او مرتين نفع بما يخفف عن القوى النفسانية افعالها ويريحها وذلك يترطيبه للدماغ وبله بحيث يحذا القوة المفكرة فيستريح عن فعلها مدة السكر ويما يدر البول والعرق ويحلل العضول وهو ظاهر لان ذلك من خواص الشراب وان لم يبلغ السكر فاذا بلغه كان فيه لا محالة اقوى الثالث عشر في ان من كان ضعيف الدماغ كيف يشربه اعلم ان غالب ضرر الشراب انما هو بالدماغ لان بخاره انما يتصاعد اليه وهو في

اصل خلقته ضعيف للين جرمه ومع ذلك لعسر تحلل ما احتبس فيه بسبب العظام التي
فوقه واذا كان كذلك فينبغي ان لا يشرب ضعيف الدماغ الا قليلا وممزوجا اما الاول
فلانه اذا قل يكون فعل المعدة فيه اقوى وبخاره اقل فلا يزيد به ضعف الدماغ واما
الثاني فلانه مع قلته اذا كان ممزوجا سهل سحنه للمعدة فلا يبخر بخارا يصل الى الدماغ
ويؤذيه وقال القرشي فيه نظر لا طبا على ان ذلك الشراب ينبغي ان يكون ممزوجا
كثير المزاج وهذا عندي مشكل من وجوه احدها ان الممزوج يرخي المعدة واذا رخت
ضعف تاثيرها فيه فكان تبخره وصوله الى الدماغ بالبخار اكثر وثانيها ان المعدة
وان لم يعرض لها رخاوة من الممزوج فانه بذاته يبخر اكثر لسرعة نفوذ الماء لذلك
فيصير الشراب في تبخره وصوله الى الدماغ اكثر وثالثها ان الدماغ الضعيف
وان كان ضعفه حرارة لابد ان يكون الفضول البلغمية فيه اكثر وذلك بسبب ضعفه عن
استعمال غذائه وعن تحليل فضوله ونفضها والشراب الممزوج يزيد في ارخاء تلك الفضول و
بلها للدماغ واما اذا كان صرفا فقد ينفع بتحليل تلك الفضول وبسخنه الدماغ ورابعها
ان الدماغ بطبعه بارد المزاج ففي الغالب يكون ضعفه من سوء مزاج بارد والشراب الممزوج
يزيد بردا والصرف يعدل مزاجه فلذلك ينبغي ان يكون الصرف اولى والكل ضعيف اما
الثلثة الاول فلان ارخاه للمعدة او للفضول وكثرة تبخره انما يلزم لو كثر شربه اما مع
قلته فلا لما ذكرنا واما الرابع فلانا لا نسلم ان الدماغ اذا كان بطبعه بارد المزاج
يكون ضعفه في الغالب من سوء مزاج بارد وان سلمناه فلا نسلم ان الشراب الممزوج
يزيد بردا وانما كان يلزم ذلك لو كان باردا وهو ان زال تحسه بالمزج فلم يزل
حرارته غايته ما في الباب انها ضعفت الرابع عشر في تدبير من يملأ من الشراب
الصواب لمن يملأ منه ان يبادر الى القيء فان سهل القيء من غير معاونة شيء اخر فذاك
به وان لم يسهل شرب عليه ماء كثيرا او حلو لان الشراب يطفو حينئذ الى اعلى المعدة واذا
كان كثير الكرهة الطبيعة ولسبب قليل دفعه او مع عسل فانه بجلائه وتغثيته يعين
في القيء ولم يقيد الماء بالفاتر كما قيد غيره لان البارد قد يكون اعون بالنسبة الى
من يكون رقيق الاخلاط لتكثيف المعدة وتغليظ الاخلاط وجمعها فيسهل دفعها ثم يستحم
بعد القيء بلا نوم اي حذرا من انجذاب شيء الى الاعضاء عن هضمه ويمرخ بدهن كثير و
ينام اما الاستحمام فلتحلل ما بقي منه واما كونه بلا نوم فلان الشراب للطافته يهضم
ما بقي منه بعد القيء في المعدة ولو لم ينهضم الغذا وتعقل لم يخش منه كما يخشى عند عروض
الامتلاء من الطعام واما التمرخ فلتحلل الفضول الباقية في الاعضاء ويرطبها واما النوم
بعد ذلك فليعين على هضم ما عسى ان يكون بقي من فضلاته الخامس عشر في اختلاف
الاسنان والبلدان في احتمال الشراب اما الاسنان فالصبيان ينبغي ان يمنعوا
منه لان شربهم له كزيادة نار على نار في حطب ضعيف وذلك لان ابدانهم ضعيفة
وفيها حرارة قوية لما عرفت والشراب ايضا حار فيلزم زيادة نار على نار في حطب
ضعيف قال القرشي ولقائل ان يقول لو كان كذلك كان المعتدل المزاج يجوز لهم

استعماله وليس كذلك ثم قال ويجوز ان يكون منعهم من الشراب لوجه آخر وهو ان
ادمغتهم واعصابهم ضعيفة لكثرة رطوبتها وكل من كان كذلك ينبغي ان يمنع منه و
لقائل ان يمنع الملازمة في الشرطية وكلية الكبرى في التعليل فان ضعفاء الدماغ
يجوز لهم استعماله قليلا ممزوجا باتفاق الاطباء وصرفا عند [illegible] كان الاولى
للشيخ ان يكتفي في التعليل بالاشارة الى ما ذكره في الفصل الرابع في تدبير الاطفال
وهو ان المضرة التي تنفع منها وهي تولد المرار وترطيب مفاصلهم غير مطلوبة
فيهم لان مرارهم لا يكثر فيهم حتى يستدر [illegible] الى ذلك [illegible] لما قدمنا قوله وما احتمل
الشيخ عطف على مقدار اي واذا كان حال الصبيان ذلك فامنعهم منه وما احتمل الشيخ
منه فاسقه اي المقدار الذي يحتمله الشيخ اسقه لانه يقوي حرارتهم الغريزية التي ضعفت
وينضج الفضول البلغمية التي كثرت فيهم ويفتح السدد الى غير ذلك من منافعه وانما رخص
في سقيه له ما احتمل مع ان الافراط منه مذموم بالنسبة الى كل احد لان احتماله له يكون قليلا
وعدل الشبان اي لا تسقهم بقدر احتمالهم لانهم يحتملون كثيره لقوة ادمغتهم ولو شربوا
بقدره لادى الامر من ضرر الشراب الكثير بل اسقهم بالاعتدال بحيث لا يؤدي الى
السكر هذا حاله بالنسبة الى الاسنان واما حاله بالنسبة الى البلاد فالبلد البارد يحتمل
الشراب اي كثرته والحار لا يحتمل اما الاول فلان برد الهواء يكسر سورته ويقل تبخيره
ويولد البلغم ويذيبه ولانه يجري الدم والروح الى خارج فيقوى البدن على
[illegible] ومنه البرد واما الثاني فلان حرارته اذا انضمت الى حرارة الهواء مع استرخاء الاعضاء
[illegible] المزاج ولان حرارة الهواء تولد المرار والشراب يزيد فيه ويعلم من
من ذلك حكم البلاد المعتدلة السادس عشر في تدبير من يريد الاستكثار منه من
اراد ذلك فعليه ان لا يمتلئ من الطعام لان الممتلئ منه يمنع التملي من الشراب وان
جمع بينهما عجزت الطبيعة عن التصرف فيهما وان لا ياكل طعاما حلوا لانه لغلظه يمنع كثرة
الشرب بل يحتمي من الاستعداد الدسم ليكسر حدته بسبب الدسومة فيعين في
كثرة شربه وقال القرشي هذا مشكل لانه يعين على بطوء السكر لا على كثرته ولا اشكال
فيه لان الاعانة على بطوء السكر يقتضي كثرة شربه على ما فيه ويتناول ثريدا دسمة
ولحما مجزعا اي سمينا وقيل متوسطا بين السمن والهزال وما ذكرناه انسب بما
تقدمه ولانه من قولهم بسرة مجزعة اذا قاربت رطبا بان صار ثلثاها منه و
هو يناسب ما ذكرنا والمناسب كون الثريد دسما واللحم مجزعا ما ذكرنا في الاستعداد
الدسم قوله واعتدل ولم يتعب يحتمل ان يكون المراد اعتدل في تناوله لان
القليل لا يقوى على مقاومة الشراب والكثير يمنع من تكثيره ولا يتعب بكثرة الحركة
وان يكون اعتدل في حركته ولا يتعب بكثرتها وفي بعض النسخ واعتدل ولم يطعم
فيكون المراد ينبغي ان يعتدل في التناول ولا يكون قد تناول شيئا وفي بعضها و
اغتذى ولم يتعب اي لا يتعب على الغذاء وفي بعضها واودع ولم يتعب اي يسكن
ولا يتحرك حركة متعبة لان التعب يسخن البدن فيوجب استحالة الشراب الى الصفرا

في شاربيه مما يسرع
اليهم بهو له جدا والمنفعة
المتوقعة من شربه التي
هي ادرار المرار صح

وذلك مانع من استكثاره ومع ذلك كله يتنقل باللوز والعدس المملحين و
كامخ الكبر لانها تقلل الرطوبات الفضلية التي تتولد من الشراب والاغذية الدسمة
وتمنع تصعد الابخرة فتمنع الاسكار وان اكل من الكرنب ونحوه وشرب الماء ونحوه نفع و
اعان على الشرب لما في الكرنب من التجفيف وكذا في الزيتون وزيتون الماء هو الذي
ينبت في الماء ويكون ابرد وكذلك يعين في الاستكثار جميع ما يجفف ويقلل البخار مثل
بزر الكرنب النبطي والكمون والسذاب اليابس والفودنج والملح النفطي والنانخواه
قوله والاغذية التي فيها لزوجة وتعرية اشارة الى بعض الاغذية مع انها تبطي
السكر لا تحتمل شرابا كثيرا وذلك مثل الدسومات الحلوة اللزجة فانها تسد وتغلظ
البخار وتمنع السكر لكنها لا تحتمل شرابا كثيرا السبب انها بطيئة النفوذ الرابع عشر
في اسباب سرعة السكر مع تدبيرهم وهي امور منها ضعف الدماغ لانه يكون اقبل
للبخار المتصعد ومنها كثرة الاخلاط فيه اي في الدماغ فانها تتبخر بالشراب وتعاون
على احداث السكر ومنها قوة الشراب وهو ظاهر ومنها قلة الغذاء اذ حينئذ
لا يكون ما يعاوق الشراب عن النفوذ ومنها سوء التدبير فيه اي في شربه وفيما
يتصل به اي بالشراب مما يستعمل معه من غذاء او نقل فيه ضعف ويعاون
ذلك بخار الشراب على السكر وقال القرشي واقول يمكن ان تكون كثرة الغذاء
سببا له وذلك مما يضعف تصرف الطبيعة في الشراب فيكثر تبخيره وليس ببعيد
فالذي يكون لضعف الدماغ فعلاجه علاج النوازل المتقدمة من اللطوخات
المذكورة في ذلك الباب وذلك لان علاج النزلة المذكور هو تقوية الدماغ وتحليل
فضوله وتعديل مزاجه وذلك بعينه هو علاج ضعفه قوله ولا يشرب منه
الا قليلا اي ومن تدبير ضعف الدماغ ان لا يستعمل الا قليلا وفي بعض النسخ
الا قليلا قليلا والاولى اصح وما كان من كثرة الاخلاط فتدبيره وتنقية الدماغ منها
وما كان من قوة الشراب فتركه او مزجه او تقليله وما كان من قلة الغذاء فاستعمال
غذاء تام معه وما كان من سوء التدبير فالاحتراز عنه ولما كان تدبير هذه الامور
ظاهرا لم يتعرض له الشيخ الخامس عشر في امور تبطئ السكر منها شراب يؤخذ من
ماء الكرنب الابيض جزء ومن ماء الرمان الحامض جزء ومن الخل نصف جزء ويغلى
غليانات ثم يستعمل شربة منه قبل الشراب اوقية وهي عند الاطباء وزن عشرة
دراهم وثلثة اسباع درهم ومنها حب يتخذ من الملح والسذاب والكمون الاسود
ويجفف ذلك الحب ويتناول حبة بعد حبة ومنها ما يؤخذ من بزر الكرنب النبطي و
الكمون واللوز المر المقشر والفودنج والافسنتين والملح النفطي والنانخواه والسذاب
اليابس ويشرب منه من لا يخاف مضرة من حرارته وزن درهمين بماء بارد على الريق
فان جميع ذلك مما يبطئ السكر لما فيه من تجفيف البخار ومنعه من الصعود وقيل
ان من اكل خمس لوزات مرة يكاد ان لا يسكر البتة التاسع عشر فيما يصحي السكران
وذلك امور منها سقي الخل والماء البارد ثلث مرات متواترة ومنها ماء البصل ومنها الرائب

الحامض ومنها شم الكافور والصندل ومنها ان يجعل على راس السكران المبردات مثل دهن
الورد بخل الخمر فان جميع ذلك مما يصحي السكران بتسكين الحرارة وازالة الابخرة العشرون
في تدبير الخمار وقد احاله على الجزئيات ونحن ايضا لا نتعرض له لئلا يطول الكتاب الحادي
والعشرون في تدبير من اراد ان يسكر بسرعة من غير مضرة او يسكر سكرا قويا من
اراد الاول ينبغي ان ينقع في شرابه شيئا من الاشنة وهي خضرة تلتوي على شجرة البلوط
والصنوبر وغيرهما او العود الهندي لما فيهما من قوة تصعيد البخار بسرعة ومن
اراد الثاني كان في الحاجة الى علاج عظيم علاجا جامعا لها ولا يحتمل المه فيجعل في شرابه ماء
الشيلم وهي حبة سوداء تكون في الحنطة فانه يقوي البخار ويسكر قويا او يأخذ من السانرج
والافيون والبنج من كل واحد درهم ومن جوزبوا ومن المسك وهو نوع من
الطيب معروف والعود الخام من كل واحد قيراطا ويسقى منه في الشراب قدر الحاجة
او ورق البنج الاسود وقشور اليبروح وهو عرق نبت يقال له بالفارسية مردم گياه
حتى يتخمر بالماء ويمزج في الشراب فان ذلك ايضا مما يقوي السكر **قال** الفصل
التاسع في النوم واليقظة **اقول** المذكور في هذا الفصل هو حال النوم فقط ولم
يتعرض لليقظة الا بما ذكر اولا من ان الكلام الكلي في سبب النوم الطبيعي وغير الطبيعي كالسبات
وضديهما من اليقظة والارق وما يجب ان يفعل في جلب كل واحد منهما اي من النوم
واليقظة ودفع كل واحد اذا كان مؤذيا وما يدل عليه كل منهما وغير ذلك فقد قيل منه
شيء في موضعه وسيقال في الطب الجزئي اي ما لم يذكر من ذلك فيما سبق وهو اكثره لانه لم
يذكر فيما سبق الا ما يدل عليه النوم واليقظة والذي تذكر هاهنا هو بعض احوال
النوم من منافعه ومضاره وتدبيره وغير ذلك اذا عرفت هذا فاعلم ان للنوم اذا اعتدل
في القلة والكثرة منافع منها انه يمكن للقوة الطبيعية في فعلها لان الحرارة الغريزية فيه
تكون قوية لفقدان التحلل من الروح ومنها انه مريح للقوة النفسانية اذ فيه يبطل
الحركات الارادية ويتعطل الحواس الظاهرة فتستريح من الاعياء والكلال ومنها انه يكثر
من جوهر القوى النفسانية لان اليقظة محللة للروح بسبب الحركات والاحساس
وفي النوم حيث يبطل ذلك لا ينقص منه شيء وهو يتولد من القلب دائما فيكثر لا محالة
واذا اكثر هو كثر جوهر القوى النفسانية لانه محلها واليه اشار بقوله حتى انه اي
النوم ربما عاد بارخائه اي صار بسبب ما يقتضي من ارخائه الاعضاء حتى يبطل اكثر
افعالها مانعا من تحلل الروح اي روح كان وقال القرشي غرضه بهذا الاستدلال
على ان القوى النفسانية يزداد جوهرها في النوم وتقريره انه اذا امتنع تحلل
الروح النفساني لشرع استرخائها فقد غلظت واذا كانت الروح غليظة كان جوهر
تلك القوة قد ازداد حتى يمكن ان يغلظ القوام وهذا ضعيف جدا وذلك لانه يجوز
ان يكون غلظها لعدم الحركة الملطفة لا لكثرتها هذا ما قاله وهو ليس بشيء لانا لو سلمنا
ان معنى كلام الشيخ ما ذكره فهو لم يدع حصر غلظ الروح بارخاء النوم اياه بل قال ربما عاد
بارخائه مانعا من تحلل قوله ولذلك اي ولاجل ما ذكرنا من ان النوم يمكن للقوى

وعند ذلك يهضم الطعام الهضوم المذكورة من قبل والمراد انه يهضم اقوى لا انه لا يكون
الا في النوم ويتدارك به الضعف الكاين عن اصناف التحلل مما كان من اعيا وما
كان في مثل الجماع والغضب ونحو ذلك ويجوز ان يقرا كذلك بالكاف فيكون المذكور بعده
الى هنا اشارة الى فايدتين اخريين من فوايدهما ومنها ان النوم المعتدل اذا صادف
اعتدال الاخلاط في الكم والكيف كان مرطبا مسخنا لان تلك الاخلاط اذا انهضمت تفرق
الحرارة هنا حينئذ ويحصل منها دم مرطب مسخن وانما اشترط اعتدال النوم في ذلك
لان النوم المفرط قد يبرد بكثرة الرطوبات وانما اشترط اعتدال الاخلاط في الكم والكيف
لانها لو كانت قليلة لعرض من النوم برد بانحلال الحار الغريزي وان كانت كثيرة لغمرت
الحرارة واخمدتها وان كثرت الصفرا وحدها اسرت وسخنت بالافراط وان كثر البلغم
اعتشى وبرد وكذلك السودا ومنها انه انفع شي للمشايخ لانه يحفظ عليهم الرطوبة
ويعيدها فلا يغلب البرد واليبس ولذلك كان جالينوس على ما ذكر في كتبه يتناول
كل ليلة طويلة بقلة الخس مطبوخة اما الخس فلانه منوم واما تطبيخه فليتدارك به تبريده و
قال فاني الآن اي اني شيخ سفعني ترطيب النوم وهذا نعم التدبير لمن يعصيه النوم و
ان قدم عليه حماما بعد استكمال هضم الغذا المتناول واستكثارا من صب الما الحار على
الراس فانه نعم المعين وانما اشترط ان يكون الحمام بعد استكمال الهضم لان ما يكون قبله
ربما اضعف الهضم فيكثر البخار المانع من النوم ولانه يجذب الغذا بحرارته غير منهضم
وانما اشترط استكثار صب الما الحار ليكون الحمام مرطبا والمراد بالحار هو معتدل الحرارة
والا صار مسخنا وباقي التدبير الذي هو اقوى من ذلك في جلب النوم هو مذكور في باب
المعالجات ويجب على الاصحا ان يراعوا امر النوم ليكون منهم على اعتدال وفي وقته وهو
بعد انحدار الغذا عن فم المعدة وسكون ما يتبعه من النفخ والقراقر ولا يفرطوا فيه فانه
يغمر الحرارة الغريزية ويورث الامراض الباردة وليتقوا اضرار السهر بادمغتهم وقواهم
كلها بسبب نقصان الهضم وتجفيف الرطوبات قوله وكثيرا ما يتكلف الانسان نفسه
السهر ويطرد عنه النوم خوفا من الغشي وسقوط القوة هذا انما يكون اذا كانت القوى
ضعيفة جدا والارواح قليلة واكثر ذلك يكون عقيب الاستفراغ والتحلل المفرطين وانما
يعرض الغشي حينئذ لان الانسان ما دام يكون مستيقظا كانت ارواحه متحركة الى
اعضايه الظاهرة وذلك مناف للغشي واذا غارت الى الباطن بسبب النوم و
التقدير انها قليلة لم يمكن ان يعود الى الخارج لان ذلك انما يكون بحركة قوية واذا
لم يتمكن من العود فهو الغشي واستمراره يسقط القوة وافضل النوم الغرق
اي المستامل لمدة هضم الغذا واراحة القوى بحيث لا ينغص فيها انتباه وتململ فانه اذا
كان بهذه الحيثية كان فعله اتم وافضل ما كان بعد انحدار الطعام من البطن
الاعلى اي فم المعدة وسكون ما عسى يتبعه من النفخ والقراقر فان النوم على ذلك
ضار من وجوه كثيرة منها ان النفخ والقراقر يمنع اشتمال المعدة على الغذا فيفسد
الهضم ويكثر الابخرة وهي تمنع النوم ومنها ان المعدة ما لم تتبدد الرياح وتنادي

الهضم

وتنادي الهما من القوة الحساسة الى الخيال فيحصل خيالات مفزعة ومنها ان تلك الرياح
قد يمكن الاحتيال في تحليلها ودفع ضررها بالحركة وعند في النقظة بخلاف النوم
فيدوم ضررها ومع هذه المضار لا يطيب اي النوم ولا يتصل اي لا يكون غرقا بل
قد يعرض الانتباه كل وقت لاجل الرياح ولانها يدق التململ والتقلب بسبب
تمدد الرياح وتالم المعدة وهو اي التململ ضار من جهة الطب لانه لا يترتب معه ما هو
الغرض من النوم ومع ضرره هو لصاحبه لاقتضايه قبض النفس وتكدر الخاطر و
الملال عن الحركات ولذلك اي لاجل ان النوم افضل ما يكون بعد انحدار الطعام عن
فم المعدة وسكون ما عسى يتبعه من النفخ والقراقر يجب ان يمشي الانسان بعد
ما اكل مشيا يسيرا ان ابطا الانحدار ثم ينام والنوم على الخوى ردي مسقط للقوة
لان الحرارة حينئذ يجتمع في الباطن ولم يجد ما يهضمه فيتوجه الى الرطوبات الاصلية ويغنيها
وكذا على الامتلا قبل الانحدار من البطن الاعلى ردي ايضا لانه لا يكون غرقا بل مع تململ
لانه اذا اشتغل الطبيعة فيما يشتغل به في حال النوم ومن الهضم عارضها اسقاط
مرجح فتحير الطبيعة وتبلل ويفسد الهضم فقوله كما الى اخره كالتفسير للتململ ومن
الكاف كما في قولهم كما حضر زيد قام عمرو ويسمى كاف القران ويتعلق بما بعده وكذا
نوم النهار ردي لانه يورث الامراض الرطوبية لعدم التحلل الذي يحصل بالتيقظ ويورث
النوازل لافراط رطوبة الدماغ ويفسد اللون لغلظ الدم بسبب عدم الحركة وكثرة
ما يحتبس من الفضول ويورث الطحال لكثرة ما يأتي اليه من الاخلاط التي غلظت
بسببه وصارت كالسودا ويرخي العصب ايضا لابتلاله بكثرة الرطوبات ويكسل
ايضا لذلك ويضعف الشهوة لقلة تحلل الفضول وامتلاء المعدة ويورث الاورام
كثيرا لاحتباس الفضول والحميات ايضا لكثرة الفضول وعجز الحرارة الغريزية
من تدبيرها ومن اسباب فاته اي افات نوم النهار وسرعة انقطاعه بسبب
ما يحدث من الامور المزعجة وميل الطبيعة عما كانت فيه من الهضم ودفع الاعيا
ومن فضايل نوم الليل انه تام مستغرق لانتفا الموانع ونوم النهار مع انه كذلك
لا يجب على من اعتاده ان يهجره دفعة بدون تدريج لان الطبيعة اذا اعتادت
في النهار وكانت تستعين به في الهضم فاذا ترك دفعة بقي الغذا احجا هذا بيان
منافعه ومضاره في نفسه وبحسب الاوقات واما فضيلته بحسب الهيات فافضل
هياته ان يبتدى على اليمين لان اقوى اجزا المعدة قعرها وهو مايل الى اليمين
فينحدر اليه الطعام اسرع ثم ينقلب الى اليسار ليشتمل الكبد على المعدة ويسخنها
على ما سبق بيان ذلك في فصل تدبير المأكول وهذا ليس على الاطلاق بل اذا
كان النوم لاجل هضم ما في المعدة اما اذا لم يكن كذلك فالافضل ان ينام على ما
هو المعتاد او اسهل له واذا ابتدا اي لو نام اولا على البطن اعان ذلك
على الهضم معونة جيدة لما يحتقن من الحار الغريزي ويحصره ويكثره وذلك بسبب
تكاثف موضع البدن المانع من تحلل الحار الغريزي لكنه يضر بالعين لان

المفضول يميل اليها وهي عضو رطب مائل واما الاستلقاء فهو نوم ردي مهيئ لحدوث
الامراض الردية مثل السكتة والفالج والكابوس وذلك لانه يميل الفضول
الى خلف فيحتبس اي ينقطع عن مجاريها التي هي الى قدام مثل المنخرين والحنك وحينئذ
ان احتبست في الدماغ وكثرت جدا اورثت السكتة والا اورثت الفالج او الكابوس
والنوم على الاستلقاء من عادات الضعفاء من المرضى لما يعرض لعضلاتهم واعضائهم
من الضعف فلا يحمل جنب جنبا اي لا يقوى احد الجنبين حمل الاخر بل يسرع اي
الجنب او الضعفاء لوقوع بالالتاء اي الاستلقاء على الظهر اذ الظهر اقوى من الجنب
ولمثل هذا اي هذا الضعف ما ينامون فاغرين اي غير مفتوحي الفم فانه يكون لضعف
العضلة التي بها يحركون الفكين ولهذا اي ولتدبير النوم بحسب الساعات والفرش
وغير ذلك باب في الكتب الجزوية لا يطول الكتاب بذكره هاهنا قال رحمه الفصل
العاشر فيما يجب ان يوخر عن هذا الموضع الى الكتب اقول جرت عادة الاطباء
ان يذكروا في هذا الموضع اي بعد الكلام في النوم والتعظم كلاما في الجماع وتعديله
وتدارك ضرره وفي الادوية المسهلة وتدارك ضررها فما لا الشيخ نحن نوخر العول
في الاول الى الكتب الجزئية وذلك لانه مع كونه كليا اليق بالقريب من الكلام
الجزئي واما الثاني فنوخر الكلام في بعضه الى مقالتنا في العلاج لانه اليق به و
في بعضه الى الكلام في الادوية المسهلة وما نقول هاهنا هو انه يجب على حافظ الصحة
ان يتعاهد الاستفراغ بالسهل والادرار والتعريق والنفث اي الترعيف
او الفصد بان ياتي بها احيانا فان كل ذلك طريق لنفض الفضول عن
البدن وكذا يتعاهد هذا الغذاء بالطمث اي باللمس وهو الوطي اذ به ايضا
يندفع بعض الفضول لما نوضحه اي بالوجه الذي نبينه ونعرفه في موضعه
قال رحمه الفصل الحادي عشر في تقوية الاعضاء الضعيفة وتسمينها
وتعظيم حجمها اقول قد تقوى بعض الاعضاء وتعظم اذا كان ضعيفا او
صغيرا وذلك يكون فيمن هم بعد في سن النمو والنشو وفي المتنهضين اي في النمو
وفيمن هم في سن الكهولة والشيخوخة اما في الا ولين فبالدلك المعتدل وبالرياضة
اللينة التي تخصها ثم بان يطلى بالزفت اما الدلك والرياضة الموصوفتين فلانهما
يسخنان العضو فيحللان فضوله ويجذبان الرطوبة الصالحة اليه فيقوى بذلك
ويعظم لا محالة واما الطلاء بالزفت فلانه يحفظها عليه قال وحصر النفس داخل
في هذا الباب لانه ايضا مما يسخن وخصوصا اذا كان العضو محاورا للصدر
والرئة كالعضلات التي هناك فان تاثير حصر النفس حينئذ يكون اقوى مثال
ذلك اي تقوية العضو الضعيف وتعظيم الصغير من كان نحيف الساقين
فانا نامره بالاحضار اليسير والدلك المعتدل وبان تطليه بالطلاء الزفتي
ثم في اليوم الثاني نامره بان يحفظ الدلك بحاله ويزيد في الرياضة وهكذا الى
ان يظهر دليل على اتساع العروق وانصباب المواد فانه اذا ظهر ذلك يزول

العضاء لكن يخاف حينئذ في اي عضو كان من حدوث الورم من آفة الامتلائية التي
تخص ذلك العضو كما نخاف هاهنا اي في المثال المذكور على الدوالي وداء الفيل فانهما من
الامراض الامتلائية المختصة بالرجل والدوالي اتساع عروق الساق والقدم وداء الفيل
عظم الساق والقدم فاذا ظهر شيء من هذا الجنس امرنا بنقص ما كان يستعمل من الرياضة و
الدلك بل ان افرطت المادة امرناه بالامساك عن الدلك والرياضة والنوم واسلنا بذلك
العضو اي رفعناه كما اذا كنا في تدبير ضمور الساق على ما ذكرنا من المثال فامرنا بعد
اضطجاعه بان يرفع الساق برجله اي مع قدمه ويدلك عكس الدلك الاول اي ابتدي من
طرفه اي من القدم الى اصله حتى لا يميل المادة الى الطرف بل يميل عنه ويتحلل بالدلك او يرجع
الى اصله وان اريد ذلك اي تقوية العضو وتعظيمه لعضو مقارب لاعضاء التنفس
وليكن مثلا الصدر ينبغي ان يعمط ما تحته بقماط ويشد الشد اي لا يكون القماط قوي
الشد ولا ضعيفه او لا يكون القماط ثخينا ولا رقيقا وهذا انسب بقوله معتدل العرض
ثم يومر ان يستعمل رياضات البدن وحصر النفس الشديد والصياح والصوت العظيم
اي القوي الممتد والا فاضل منهما هو الاخير والدلك الرفيق وسياتي في الكتب الجزئية تفصيل
لهذه الجملة مستقصى وذلك في باب الزينة واما في الكهول والمشايخ وهم المراد بالمسنين
فان ضعفها وضمورها انما يعرض لهم في اكثر الامر من البرد واليبس وتدبير ذلك تدبير
اصحاب الدق الهرمي وقد اشير الى ذلك ايضا في باب الزينة هذا تقرير ما ذكره الشيخ
ولم يتعرضه القرشي الا انه قال في اول الفصل هذا الكلام مشكل وذلك لان المفهوم منه
ان ذلك يكون في سن النمو وفي المتنهضين بالتدبير المذكور وفي غيرهم بغير ذلك و
هذا باطل من وجهين احدهما ان بعض الاعضاء لا يمكن تقويته بذلك البتة
كالقلب وجميع الاحشاء وثانيهما انه ان اراد بهذا التعظيم ما يكون في جميع الاقطار
لم يمكن كل عضو يعظم بذلك فان العضو المشتمل على عظم كالساق لا يمكن تعظيمه في طوله
البتة ولو امكن ذلك لامكن تطويل الانسان القصير وذلك لا يطمع به عاقل والوجهان
مع انهما لا يدلان على بطلان ما ذكر على انه لا يخفى ضعفهما اما الاول فلان مراد الشيخ
ما يمكن تقويته بالدلك والرياضة وطلائه بالزفت لا ما لا يمكن ولظهور ذلك من التدبير
لم يحتج الى التفصيل واما الثاني فلانه اراد به تعظيمه لا في جميع الاقطار بل في الجملة
قال الفصل الثاني عشر في الاعياء الذي يتبع الرياضة اقول الاعياء
كلال يشعر به في المفاصل والعضلات ويرجع من هذا المقام الى موضع الوجع و
هو المفاصل والعضلات ويسمى الوجع تعبا ويقسم الى بسيط ومركب والبسيط ثلثة
انواع القروحي والتمددي والورمي وقد يزداد نوع رابع ويسمى قشفيا وقضفيا
ويبسيا ايضا وانما جعل هذا مما يزداد لانه ليس اعياء بالحقيقة بل بسبب ما يعرض
لصاحبه من جفاف الاعضاء يحس بعسر الحركة يظن انه اعياء وقال جالينوس منه وهو هاهنا حال
لغوي يغلط الناس حتى يظنوا انها اعياء يكون من قبل البدن المفرط فيكون اربعة انواع
ووجه الحصر هنا انه اما ان يكون تابعا لكثرة المواد التي تحدث في العضل او لعلتها لامتناع

تبعيته لا عن الما فان كان الثاني فهو العشي وان كان الاول فان فسدت تلك المواد
فهو القروحي وان لم تفسد فاما ان يبلغ الى حد يوجب تسخن البدن مع انتفاخ حجم الاعضا
اولا والاول هو الورمي والثاني التمددي واما المركب فهو ما يتركب من اثنين منها او
اكثر قوله وعلى وجه حدوثه وجهان يأتي ذكرهما في اخر الفصل فنتكلم عليهما هناك
والاعيا القروحي هو ما يحس معه في ظاهر الجلد او في غوره حالة شبيهة بمس القروح
واغوره اقواه لانه يكون القوة سببه وقد يحس في المس ويشتد الاحساس عند الحركة
لانتشار مادته بالحركة وربما يحس حينئذ بحالة كنخس الشوك ولذلك يكره صاحبه
الحركات حتى التمطي ويكون تمطيه بضعف واذا اشتد هذا الاعيا وجد صاحبه في
بدنه قشعريرة لان المادة ناخسة فاذا كثرت ولم يدارضها الطبيعة لاشتغالها بحفظ
الغلظ عن وصول اذاها اليه غلب البرد والنخس في الظاهر وحصل القشعريرة وان زاد
ذلك الاشتداد حدث النافض وهو حالة لا يمكن التحفظ معها بتسكين اعضائه من ارتعاد
تقع فيها وعرض الحمى ايضا ان كانت المادة قد عفنت وسببه اي سبب هذا الاعيا
كثرة فضول حادة دقيقة او ذوبان اللحم والشحم بسبب شدة الحركة فتكون ما يذوب
منهما شبيها بالصديد فيلذع الاعضاء وبالجملة هذه المادة فضول ردية لو استقرت
في العروق كسر الدم الجيد حدتها برطوبته فلم يحس الاعضا باذيتها اي اذاها ولا يحصل
اعيا لكنها اذا انتقضت الى نواحي الجلد بقيت خالصة للاذى اي بدون مانع يمنع
اذاها لعدم ما يكسر حدتها هناك واقل ما يؤذي حينئذ هو ان يحدث هذا الاعيا
وذلك اذا كانت ساكنة وان تحركت فان قلت حركتها احدثت القشعريرة وان
كثرت احدثت النافض وربما استفرغ منها اي من تلك الفضول او من نواحي الجلد الا
خلاط الحادة وبقي الخام الغليظ في العروق وربما كان الخام مع بقائه في العروق
وفي اللحم ايضا اي في لحم يكون بين خلل الجلد او تحته من لحم العضل فيصير للاعضا القروحي
بحسب ذلك اربعة اقسام ما يكون مادته بدون هذه الاخلاط الخام وما يكون مادته معها و
يكون هي اي الخامة في العروق فقط وما يكون مادته معها ويكون في العروق واللحم و
الاعيا التمددي اعيا يحس معه صاحبه كان بدنه قد رض ويحس بحرارة وتمدد ويكره
الحركة حتى التمطي خصوصا ان كان عن تعب اما رضه فلانه يؤدي اتصال في العضل كثير
للاجزاء غاير وذلك يكون لنفوذ المادة فيه لياخذ لنفسها امكنة واما الحرارة والتمدد
فلان تلك المادة اما اذا كانت المادة ريحا فلانها لا محالة يكون غليظة ومتحركة حركة
ظاهرة والالم يوجب اعيا بل احلاجا واما اذا كانت فضولا محتبسة فلانها باخذها
امكنة لنفسها توجب تمديدا وهي كون جنة الجوهر اي بدون لذع وعفونة اذ لو كانت
لذاعة لاحدثت اعيا قروحيا ولو كانت عفنة لاحدثت حمى وانما يكره صاحبه الحركة
لان الحركة تسخن المادة وتسيرها فيزداد حجمها وتوجب الالم ولانها تحوج اللفافي
مقاومة المادة الممددة لتصير على الهيئة التي تتأتى معها الحركة وذلك هو لم وانما قال
خصوصا ان كان عن تعب لان الاعيا التمددي الكاين عن التعب يكون الحركة هي الموجبة

لا يمكن صح

[illegible]

له فتكون الحركة لا محالة موجبة لزيادته قوله ويفرق بينهما اي بين ما يكون المادة فضولا
وبين ما يكون ريحا بان يكون مع الكاين من الريح خفة ومع الكاين من الفضول اثقل
وبان يكون مع الكاين من الريح التمدد هذا اشد ايضا وهو يتدارك بسهولة بخلاف الكاين
من الفضول وهذا الاعيا كثيرا ما يعرض من نوم غير تام اذ من شان النوم ان يستولي
فيه الطبيعة على الفضول لتنضجها وتدفعها الى مخارجها الطبيعية فما كان منها من شانه
ان يندفع نحو الجلد دفعته اليه بالعرق والوسخ او البخار واذا لم يتم النوم بقي ذلك
محتبسا في العضل واوجب التمدد واذا عرض بعد نوم تام فهناك اختلاف اخر اي
يكون هناك شيء مخالف للامر الطبيعي وهو كون الفضول بحال لا تقوى النوم التام
على نضجها وتحليلها وذلك اما ان يكون لكثرتها او لعصيانها من الانفعال لسبب غلظها
او لضعف الطبيعة وهو شر الاصناف اي اصناف التمددي لما قلنا انفا الاشد
اصناف الاعيا فان القروحي اردأ منه لان مادته فاسدة لذاعة واشده اي اشد التمد
دي ما ورثيطا يا العضل على الاستقامة لانه انما يكون اذا كانت المادة شديدة
الغلظ بحيث لا يمكن نفوذها في خللها واما الاعيا الورمي فهو اعيا يكون البدن
معه اسخن من العادة وشبيها بالمنتفخ حجما ولونا وناديا بالمس والحركة اما سخونة
البدن اشد من العادة فلان العادة فلان حدوثه لا يكون من الورم ولا من السوداء
او الصفراء لان شيئا منها لا يبلغ الى ان يوجب زيادة حجم البدن كله بل يكون من غلبة
الدم واذا غلب الدم يسخن البدن فوق العادة ولا بد ان يكون الدم غير متعفن
والا كان الاعيا قروحيا واما شبهه بالمنتفخ حجما فلغلبة الدم جدا واما لا يكون منتفخا
بل شبيها به لان الانتفاخ انما يكون من مادة ريحية وههنا انما اشتبه به لزيادة الحجم
واما شبهه بالمنتفخ لونا فلان لون المنتفخ يكون شديد الميل الى الحمرة بسبب التمدد
المقتضي للحرارة الجاذبة للدم الى الظاهر واما شبهه ناديا بالمس فلان احتمه المادة
بضغط الجلد حينئذ وبالحركة كذلك ولزيادة حجمها بسبب التخلخل الذي يحدث من
سخونتها بالحركة قوله ويحس معه تمدد ايضا اشارة الى انه كما يحس بالتمدد في
التمددي يحس فيه ايضا لكن يفرق بينهما بوجود الانتفاخ ههنا دون التمددي وقد
جعل الشيخ هذا الاعيا عند اسباب الاوجاع في المركب وههنا من انواع البسيط و
هذا اولى لان المركب منه هو ما يتركب من اثنين من انواعه وما يحتمل تركيبه منها هو
القروحي والتمددي وهما لا يمكن اجتماعهما لان مادة القروحي يكون مع لذع ولذع
ومادة التمددي بدونهما واما الاعيا القشفي فهو حالة يحس بها الانسان من بدنه
كانه قد افرط به الجفاف واليبس وانما قال حالة دون اعيا لما عرفت انه ليس باعيا
بالحقيقة وانما يحس صاحبه بانه افرط به الجفاف واليبس لان سببه فنا الرطوبة و
استيلا اليبوسة وانما قال كانه لانه قد يحدث وان لم يفرط قوله وقد يحدث اي
يحدث هذا الاعيا من امور منها الرياضة المفرطة مع جودة الكيموس واستعمال ذلك استفراغ
خشن بعوج اي بعد افراط الرياضة اما اشتراط الاول فلان الكيموس لو كان رديا

لكان الاعياء قروحيا او تمدديا بحسب رداءته واما اشتراط الثاني فلان الرياضة اذا افرط
استعمل بعدها ما يسترد الرطوبة من ذلك لين ودهن كثير عذب لا يودي الى حدوث
اعياء فضلى لتدارك الجفاف بجذب الرطوبات الى قرب الجلد وقال القرشي ان الشيخ
لم يذكر هذا على انه شرط في ايجاب الرياضة المفرطة لهذا الاعياء بل على انه موكد وكانه قال
وخصوصا اذا استعمل بعد ذلك دلك استرداد خشن وذلك مما يلزمه من زيادة
التحلل واما ان كان ذلك الدلك لينا ودهن كثير عذب فقد يتدارك بجفاف افراط الرياضة
فلا يحدث هذا الاعياء وهذا مع ان التركيب لا انساع لانه معطوف على ما هو شرط
بدون قيد يخرجه عن حكمه لا حاجة الى ارتكابه لان افراط الرياضة مع جودة الكيموس
كثيرا ما لا يوجب هذا الاعياء وان لم يعقب بعد ذلك استرداد لين واما مع الدلك
الخشن بعده فلا يكاد ان يتخلف ومنها يبس الهواء فانه يقشف الجلد واذا افرط فيه
حدث هذا الاعياء ومنها استقلال الغذاء فانه اذا اقل يجف البدن ولا يرد على نواحي
الجلد ما يكفي ترطيبه فيستولى اليبس ويحدث هذا الاعياء ومنها استعمال الصوم
لاسيما الجفاف مع الجوع الطويل قوله واما وجها حدوث الاعياء اشارة الى
ما ذكر من ان وجوه حدوثه وجهان والمراد منه ان حدوث الاعياء مطلق يكون على
احد الوجهين اما عن سبب ظاهر كالرياضة واما بدون سبب ظاهر كان يحدث
عن ذاته بدون تقدم رياضة وحركة والاول اسلم لان سببه معلوم وتدبيره ظاهره
والعلاج من اي نوع كان طريق تخصه على ما سياتي والثاني ارداء لان ما لا يدرى
سببه يصعب تدبيره ويكون ذلك معه منذرا بمرض وذلك لانه لا يكون الا لمادة كثيرة تحركت
اما بنفسها او بتحريك الطبيعة لها الى العضل وقرب الجلد وبلغت اي عم اذاها واذا
كانت المادة بهذه الحيثية يكون الغالب من امرها ان يوجب حالة يكون اكثر خروجها
من الامر الطبيعي من الاعياء والعلاج ايضا طريق تخصه قوله وقد يتركب هذه
اي هذه الانواع من الاعياء بعضها مع بعض بحسب تركب موادها اما بذاتها اي
بدون تحريك واما بالرياضة والتحريك واذا عرف تدبير المفردات على وجه يا...
نقله من ذلك التدبير الى تدبير المركبات على هذا القانون وهو ان تصرف فضل
العناية اول شيء الى تدبير ما هو من اجزائها اشد اهتماما في التدبير لا بحيث ان
يهمل تدبير ما هو دونه بل مع تدبيره ايضا وكون بعضها اهم في التدبير يكون لامور
ثلثة اما لاجل القوة وذلك بان يكون ذلك اشد في الايلام واقوى واما لاجل الشرف
وذلك بان يكون من مادة اشرف كالدم وانما يكون تدبير هذا اهم لان خروج الدم
عن الامر الطبيعي اكثر اضرارا بالبدن من خروج باقي الاخلاط لانه العمدة في الغذاء
واما لاجل الجوهر وذلك بان يكون مادته افسد كما في القروحي واذا اجتمع في واحد
من المركبات من هذه الامور اثنان او ثلثة فهو اهم الا ان يكون الواحد من الاخر
اي الواحد من تلك الامور الذي في المركب الاخر اقوى من الاثنين اللذين في الاول
فيقاوم ذلك الواحد الاثنين من الاول فيكون هذا اهم ومثال هذا ان يكون اعياء

مركب من ورمي وتمددي واخر من تمددي وقروحي فان الورمي وان استجمع القوة لكثرة
مادته بحيث اوجب انتفاخ البدن كله والشرف ايضا لكونه من الدم لكن جوهر
القروحي اذا كان بعيدا جدا عن الاعتدال وعن المجرى الطبيعي قاوم موجبي
الاعياء الورمي بالشرف والقوة اي موجبي كونه اهم اللذين هما بالشرف والقوة
فقدم عليه وان لم يكن بعيدا جدا قدم عليه الورمي لشدة خطره واعلم اني كنت
اسمع ان الامام الفاضل سعد الدين الفارسي كتب ايضا شرحا لهذا الكتاب ولم اجد
احدا شاهده الى ان وصلت الى ههنا فوجدت مجلدا منه من الجلد الثانية في تعليق سبب
الى اخر الكتاب ومن جملة ما افاده ههنا سؤاله قال لم صرف الورمي اما انه اشرف
فلان جميع ما يعرض للقروحي من الاذى عند المس والحركة وغير ذلك موجود في الورمي
والتمدد والانتفاخ معدومان في القروحي فكان اشرف بسبب ذلك وكان الشرف في عدد
نعم كان لمن يكثر اذاه **قال** الفصل الثالث عشر في التمطي والتثاوب **اقول**
سبب التمطي ان تجتمع فضول بخارية في العضل فيستقبل الطبيعة بالقوة الارادية لعوز
العضل حتى يستخن بها ويرق فيهيئها للتحلل اما انها بخارية فلانها لو كانت ذات قوام بعيد
به لم يمكن تحللها بمثل هذه الحركة ولو كانت ريحا لتحركت بنفسها واحدثت الاختلاج لا
التمطي فيكون بخارية واما انها تجتمع في العضل فلان التمطي اكثر ما يعرض عقيب النوم
ومن شان النوم دفع فضول الغذاء سيما البخارية الى عضلات قريبة من الجلد والى
هذا اشار الشيخ بقوله ولذلك يعرض كثيرا عقيب النوم واذا صادف تلك الاخلاط اي
الفضول المذكورة الكثر صار ما يعرض منها قشعريرة او نافضا لانها اذا كثرت
لا تتحلل بمثل هذه الحركة بل تحتبس في العضلات القريبة من الجلد وهي حساسة
فان كانت حادة لذاعة احدثت القشعريرة او النافض بحسب قوتها وضعفها وان
صادفت اكثر من ذلك احدثت الحمى لانها اذا كثرت جدا فقرب الحرارة الغريزية عن تبريدها
فيستولي الغريبة وتعفنها وتورث الحمى وانما سمى تلك الفضول اخلاطا لانها في الحقيقة
اخلاط تلطف والتثاوب ضرب من التمطي مما يعرض بان يكون هو لعارض مطي في
عضل الفكين والشفتين فقط وفي بعض النسخ والفم وهو بعيد لان عضل الفم
لا مدخل له في التثاوب ويعرضه اي يعرض كل واحد منهما للصحيح ابتداء بلا سبب
كبرد الهواء او عرض ما يأتي وفي غير الوقت كان يكون في اثناء النوم قبل هضم الغذاء واذا
كثر كان رديا لانه انما يحدث لعجز الطبيعة عن تحليل المادة لكثرتها حتى تستعين
بحركة العضل واذا كثرت مادته كان لا محالة رديا اذ لا يؤمن حينئذ عن حدوث
حمى بعفنها والجيد منه ما كان عقيب النوم لا غير لانه يكون لدفع ما بقي من الفضل
البخاري وقد يفعل التثاوب والتمطي البرد والتكاثف وقلة التحلل والانتباه من
النوم قبل استيفائه اما البرد والتكاثف فلانهما يحقنان الفضول في الاعضاء و
يضعف الطبيعة عن دفعها فيستعين بالقوة الارادية ويحدث ذلك واما قلة التحلل
فلانه اذا قل بقي الفضول في العضل لا محالة واحتاجت الطبيعة في دفعها الى ذلك

واما الاستناده من النوم قبل استفاقه فلان الفضول التي من شانها ان تحلل في
النوم اذا لم يتم النوم لم يكن تحللت فتستغني الطبيعة في تحليلها ودفعها بالقوة
الارادية ويحدث ذلك وهو دفع عاجز اي دفع التثاوب والتمطي اذا كانا من هذه
الامور المذكورة كان دفعا قاصرا فالعسر يحلل الفضول لسبب البرد او التكاثف
لعدم نضجها ووجود المانع من البرد وغيره بخلاف ما اذا كان عند الهضم الاخر
بعد استيفاء النوم قوله والشراب الممزوج مزجا صغيرا جيد للتثاوب والتمطي
اذا لم يكن هناك سبب آخر مانع لا يريد به انه جيد لايجابهما بل يريد انه جيد لدفعهما
وذلك لانه لسخونته يحلل ما يوجبهما وانما كان الشراب يفعل ذلك دون غيره
من المسخنات لان اكثر تسخينه يكون لظاهر البدن لسرعة نفوذه اليه بخلاف
الادوية المسخنة فان تسخينها للظاهر يكون ضعيفا نعم لو وصل بها ازالته وانما
اشترط كونه ممزوجا مزجا صغيرا لئلا يكون قوي الحرارة فانه وان حلل تلك المادة
الا انه يبخر مادة اقوى اكثر منها توجبها ولا ضعيف الحرارة فلا تقوى على تحليلها
وانما اشترط عدم مانع اذ لو كان هناك مانع كان يكون البدن مستعدا للحمى فانه
لا يجوز استعمال الشراب وان ازال التمطي او يكون المادة مع سهولة تبخرها كثيرة
فانه لو استعمل حينئذ اوجب زيادة التمطي بكثرة التبخير قال الفصل
الرابع عشر في علاج الاعياء الرياضي اقول لما ذكر ان الاعياء قد يحدث
من ذاته بلا سبب وقد يحدث من رياضة وحركة ولعلاج كل منهما طريق يخصه شرع
في طريق علاج كل منهما وقدم علاج الاعياء الرياضي لانه اكثر وقوعا وذكرا ولان
الاعياء اذا حصل ينبغي ان لا يهمل اذ في علاجه امان من امراض كثيرة منها الحميات
وذلك لان المادة اذا احتبست ولم تستفرغ عرض لها العفونة واحدثت
الحمى وحدث منها الاورام والبثور بحسب كثرة المادة وقلتها فالاعياء ان كان [illegible]
يجب ان ينقص مع ظهوره من الرياضة ان كانت هي سببه اي وحدها بدون اقتران
شيء معها وان اقترن به اي بذلك السبب الذي هو الرياضة شيء آخر فان كان
ذلك كثرة الاخلاط نقصت تلك الاخلاط بما يخصها وان كان تخمة قريبة العهد تدارك
ضررها بالجوع والاستفراغ وتحلل ما حصل في ناحية الجلد بالدلك الكثير اللين حذرا
من حدوث الضعف مع دهن لا قبض فيه لان ما يكون فيه قبض يسد مسام الجلد
فيمنع التحلل ويزيد في الاعياء وانما قيد التخمة بكونها قريبة العهد لانها اذا بعد عهدها
انهضم الطعام بطول المدة فلا يبقى حكمها وفي اليوم الثاني يستعمل رياضة لا يزداد
وذلك لتحلل ما كان بقي من المواد الحادة وانما لم يستعمل هذه الرياضة في اليوم
الاول لانها في اليوم الاول يزيدها شرا لعدم نضجها حينئذ ويغذى في اليوم الاول
بما جرت به عادته في الكيفية لكن ينقص في كميته وفي اليوم الثاني يغذى بالمرطبات
اما تغذيته بالمعتاد في الكيفية فلتكون الطبيعة عليه اقبل واما انه ينقص من كميته فليسهل
تصرفها فيه وهضمها سريعا ولا يشغلها عن انضاج مادة الاعياء واما تغذيته في اليوم الثاني

بالمرطبات فليكسر حدة المادة ويعين في انضاجها وانما لا يغذى بها في اليوم الاول لئلا
تزيد رطوبة مادة الاعياء فان كان العروق نقية والخام في لحم المعيى اي العضو او الشحم
الذي عرض له الاعياء فالدلك ينضجه اي ذلك الخام وخصوصا اذا تعدت اليه قوة ادوية
مسخنة كشراب العسل والسكنجبين البزوري ودهن الغرب وهو نوع من الشجر
يقال له بالفارسية سفيدار نافع من ذلك جدا كان هذا بالخاصية والا فالغرب
بارد يابس على ما قيل وكذا ادهان الشبث والبابونج ونحو ذلك من الادوية التي
تستعمل خارجا مما فيه انضاج وتحليل وطبيخ اصل السلق في الدهن في اناء مضاعف و
دهن اصول الخطمي ودهن اصل قثاء الحمار والقيشراسونيث يقال له ضرار حسان
ودهن الاشنة حسن في ذلك ايضا وكذا اكل ما يقع فيه الاشنة من الادهان وان لم يطبخ
فيه لانه يكسر حدة مادة الاعياء ويحللها ويزيلها واما الاعياء البردي فالغرض
في معالجته ارخاء ما صلب لانه يزول به وذلك يحصل بالدلك اللين والدهن المسخن
في الشمس والاستحمام بالماء الفاتر واللبث فيه طويلا واما كون الدلك لينا فليكون
مسخنا للبدن لا محققا واما كون الدهن مسخنا فليكون اقوى في التحليل واما كونه
مسخنا بالشمس فلئلا يسخن قويا واما كون الاستحمام بماء فاتر فلان الحار يحصف المسام
وذلك مانع من التحلل واما كون اللبث في الحمام طويلا فلان مادة هذا الاعياء ليست
بناسرة فلا يخاف فيه من تحريكها وتعفينها وقول الشيخ حتى ان عاود الابزن
من اليوم مرتين او ثلثا ليس تعليلا لطول اللبث بل مراده ان طول اللبث فيه مجوز
حتى انه لو عاود الابزن مرتين او ثلثا لم يضر بل كان اقوى في الترطيب ودفع ما يوجب
هذا الاعياء والمراد هنا اعم من ذلك وانما يدهن بعد كل استحمام لانه مع تليين الجلد
يعين في انضاج المادة فان احتيج بسبب وجوب نشف العرق واستيناف الدهن
معه الى ان يعاد مسح الدهن عليه فعل يريد به انه لو دهن بعد الاستحمام لكنه
انتشف بسبب نشف العرق بالمنشفة واحتاج البدن الى معاودة مسح الدهن
لئلا يكثف الجلد ويحتبس ما فيه من الرطوبات فاعيد ذلك لتعيد التليين والتحليل
وانما قال بسبب وجوب نشف العرق اذ بعد الحمام لو لم ينشف العرق لبرد فيبرد
البدن ويكثف الجلد ويلزم المحذور قوله ويغذى اي بعد الحمام بغذاء ارطب
قليل المقدار اما الاول فليتدارك برطوبته التحليل المفرط واما الثاني فلما قلنا
في الاعياء القروحي من انه لو كثر اشغلت كثرته الطبيعة عن نضج مادة الاعياء و
تحليلها وهذا الاعياء احوج الى تقليل الغذاء من القروحي لان مادته حادة وتقليل
الغذاء بافراط يزيد حدتها ولان مادته فاسدة لا يصلح للتغذية فاذا افرط في تقليل
الغذاء اضعف البدن وفي هذا الاعياء لا يلزم شيء من ذلك لان مادته غير فاسدة
ولذلك تحلل الرياضة بدون استحمام وتدهين وذلك يرقق مادته ويحيزها ويحللها
ايضا يعني الاعياء وذلك لانه ممدد وموجع وكل منهما مسخن والسخونة محللة اذا لم يكن
عروض الاعياء بذاته لفضول كثيرة غليظة او ريح ممددة اما اذا كان عروضه

بذاته ومن الفضول المذكورة لم يكن بدمن استفراغ وان كان من النوع المذكور
كفى في حله مثل الكمون والكرويا والانيسون بان يطبخ ويشرب ما فيها من كسر الرياح
وتحليلها وفي نسخة القرشي سقي الكمون والكرويا والانيسون ولا يبعد فيه لكن تاثيرها
حينئذ يكون اضعف لضعف قوتها حين الوصول الى المادة واما الاعيا الورمي
فالغرض في تدبيره امور ثلثة ارخا ما يمدد وتدبير ما يسخن واستفراغ الفضل اي يحصل
تدبيره بهذه الامور لان هذا الاعيا يشتمل على اعراض ثلثة التمدد والتسخن والانتفاخ
ويتم ذلك بامور منها الدهن الكثير الفاتر لما فيه من الارخا والتليين والانضاج
وانما ينبغي ان يكون الدهن فاترا لان الحار يزيد السخونة والبارد يضعف تاثيره
ومنها الدلك اللين جدا لما فيه من تفتيح المسام والارخا ايضا يجذب الرطوبة الى
الظاهر ومنها طول اللبث في الما المايل الى السخونة قليلا وانما ينبغي ان يكون اللبث
طويلا ليقوى على تحليل المادة لكثرتها وانما ينبغي ان يكون الما الى السخونة لان البارد
يكثف المسام ومنها الراحة فانها تجمع القوة على الانضاج واما الفشغي فلا يعرض
تدبير الاعيا شي وذلك لان تدبير كاصحي هو استعمال الاغذية الحسنة وهي لطيفة مرطبة
ورطوبة غير بزنة والمطلوب في هذا الاعيا الترطيب الا ان الما الذي يستحم فيه يجب
ان يراد سخونته عما كان في الورمي لان الما الحار جدا فيه يكثف الجلد وهو مطلوب
فيه ليقل التحلل فلا يفرط اليبس وليس المراد يبقى انه جدا ان يكون حارا بالافراط فانه
يشوي ظاهر الجلد ويزيد في اليبس بل زايدا في السخونة قوله مع انه لا مضرة
فيه الى اخره جواب عن دخل تقريره ان يكثف الجلد لو كان مطلوبا فالما البارد
يكثف الجلد ايضا وتقرير الجواب ان الحار جدا مع تكثيفه الجلد لا مضرة فيه مثلها في البارد
فانه وان كثف الجلد ففيه مخاطرة يعقد برده في بدن قد تعب بالاعيا وربما كان
سبب مخافة يحتمل جلي بل هذا هو الاكثر اذ لولا تخلخله لما افرط تحليله ولم يبلغ اليبس
الا ان يوهن هذا الاعيا لانفعال الما الحار وان كثف الجلد فيقل التحلل من الظاهر
لكنه يفرط في التسخين وذلك يلزمه زيادة التحلل من الباطن لانه اذا لم يفرط في
استعماله لا يشتد تسخينه ولا تحليله هذا في اليوم الاول واما في اليوم الثاني
فيستعمل فيه رياضة لا استرداد لان البدن حينئذ يكون قد كثف قليلا ويسخن بسبب
الاستحمام بالما الحار وقد ترطب قليلا ايضا بالغذا المرطب فيناسبه رياضة الاسترداد
لتحلل الفضول وتميلها الى الجلد لترطب وينبغي ان يكون برفق ولين لئلا
يفرط التحلل والحمام كحال اليوم الاول اي بالما الزايد السخونة لتخفيف
الجلد ثم يومران يستنقع اي يتمرغ في الما البارد دفعة ليكثف جلده ويقل تحلله ويحفظ
فيه الرطوبة وانما ينبغي ان يكون دفعة ليلقى الما البارد بدنا فيه ما يقاومه من
الحرارة المستفادة من الاستحمام وقد يكثف اي والحال انه كان قد تكثف قبل ذلك
ايضا باستعمال الما الحار وهذان السببان اي الحرارة والتكثيف الحاصلان لمن
قبل يتعاونان على دفع غايلة برد الما فلا يوثر فيه وخصوصا اذا انزع فطر وحرج

الحار

في الحال بعد ان مكث اذ لو مكث فيه لم يومن معه من غايلة برده وقال القرشي وهذان
السببان اي قلة التحلل وتكثيف الجلد وحفظ الرطوبة سعا وناتين على دفع غايلة برده
وان صرح بجعل الثلثة اثنين فقلة التحلل وحفظ الرطوبة انما حصلان بالما البارد على
ما قال الشيخ فكيف يعينان على دفع غايلة برده ووقع في بعض النسخ ويلقي بدنا فيه
ولا وجه له الا بان يقدر مفعول يلقي اي يلقي الما ابتدا الجلد افيه مانعا وهو من
الحرارة قوله ويتدى صحوه النهار بغذا مرطب يسير تاكيد الغذا بكونه مرطبا
ولم يقل بغذا الاصحا مع انه يكون مرطبا لا محالة على ما عرفت لان هذا الغذا ينبغي ان
يكون ارطب كالامراق والمرطب لقلته وانما ينبغي ان يكون قليلا ليتم هضمه
واستمراوه قبل انقضا النهار فيمكن الدلك عند العشية كرة اخرى وتاخير العشا عنه
ولو كان كثيرا لما انهضم الى آخر النهار وحينئذ لو اشتغل بالدلك لم يحصل الغرض على ما
ينبغي ولو دلك دخل الليل فاذا تعشى بعد فاما ان ينام قبل انحداره من البطن الاعلى
او يدافع بالنوم الى ان ينحدر وعلى التقديرين يتضرر وقوله لكن يمكن الدلك كرة اخرى
يدل على ان التغدي ضحوة النهار ينبغي ان يكون بعد الدلك ايضا قوله ويجتهد كانه
عطف على قوله وحينئذ يوخر العشا اي ويجتهد ان يكون حين يتعشى قد نفض او
نفض بالثفل الفضول عن نفسه بشكل مرهم عذب وفي بعض النسخ ويشكل بدهن
عذب وهو حسن ايضا اي ويجتهد ايضا بعد نفض الفضول عن بدنه ان كان
ان يشكل قبل كل غذا بدهن عذب ولا يضيق به بطنه لئلا يوخر في المعدة فانه
يضعف الهضم وفي تدبير هذا الاعيا الحاجة الى الغذا اشد الا ان يكون احس
بالاعيا في عضل بطنه فحينئذ يدهنها اي تلك العضل برفق ولين ويتوسع في الغذا
ويبعثه كل وقت مع توق واحتراز من ان يكون غذاوه شديد الحرارة حذرا من
التجفيف ويعلم منه انه يجوز تناول الغذا قليل السخونة ليكون استحالته الى الدموية
بسهولة قوله وكل اعيا اشارة الى كلام كلي في تدبير الاعيا مطلقا وسواء
كل اعيا يكون بسبب الحركة فانها اذا تركت عند ابتدا اثره منع ذلك حدوثه وضرره
ان عدم السبب يوجب عدم المسبب لكن لا يجوز ان يكتفي بذلك بل ينبغي ان يستعمل
بعده رياضة الاسترداد لتدفع اي لتوجه الحركة المعتدلة المواد الى الجلد وتحللها الاذكر
الواقع فيما بين تلك الحركات في وقفاتها ويعرف وفي بعض النسخ ويجرب حاله بالاستحمام
فان ادخل الحمام واحدث قشعريرة علم ان بدنه غير نقي وان احدث نافضا علم
ان الامر تجاوز عن الحد وخصوصا ان احدث حمى وحينئذ لا يجوز ان يستحم بل ينبغي
ان يستفرغ تلك المواد ويصلح المزاج وان لم يحدث الحمام شيا من ذلك فهو منتفع به
اي بالحمام لعدم ما يحرك المواد الردية لكن اذا كان ماوه معتدلا اما لو كان حارا
جدا او باردا فلا واذا كان في عروق المعيي اخلاط خامة ينبغي ان يدبر اولا الاعيا
بما يجب تدبيره على ما مر في كل نوع منه ثم يشتغل بما ينضج الخامة ويلطفها ويخرجها
وان كانت كثيرة اسرع علمه بالسكون وترك الرياضة فان السكون اهضم لها لاجتماع

الحرارة المنضجة وترك الفصد ايضا فانه في الاكثر يخرج النقي ويبقى الخام فيزيد
في الشر ولا يسهل ايضا قبل الانضاج فان ذلك لا ينفع ويؤذي لانه انما يخرج ما
هو صالح مطيع للاستفراغ ويبقى الخام المنتفض ولا باس بالادرار لانه ينقي ما في
العروق خصوصا في مجاري البول ولا يعطي مسخنا شديدا لانه ينشر الخام في البدن
ويزيد في الشر ولكن استعماله اي استعمال المسخن برفق وبقدر معتدل اذ لو
افرط فيه غلظ الخام بتحليل لطيفه وان لم يكن مسخنا شديدا وينبغي ان يجعل في
اغذيته الفلفل والكبر والزنجبيل وخل الكبر وخل الثوم وخل الاشترغاز واخواتها
ايضا لما في كل منها ملطف الخام ويعطي الجوارشنات المعروفة لتهضم وتحلل ولكن
بقدر معتدل لئلا يجفف الخام وبعد النضج وظهور الرسوب في البول وبعد
النضج الاغلب يعطي الشراب ليتم النضج ويدر ويكون شرابه اللطيف الرقيق ليفتح
بلطافته ويدر برقته ولا يستعمل القي لانه لا يقوى على استفراغ ما في العروق بل
يحرك الخام وينشره في البدن **قال** رحمه الفصل الخامس عشر في احوال القوى
بتبع الرياضة وغيرها **اقول** لما فرغ من تدبير الاعياء الرياضي شرع
في احوال القوى عن الاعياء بتبع الرياضة وغيرها كالدلك والاستحمام وغيرها مما
لا ينفك عنها وبعد الفراغ منه يذكر تدبير الاعياء الكائن بنفسه فمن ذلك اي من
تلك الاحوال التي تتبع الرياضة تخلخل يعرض البدن بسبب التحلل وجذب الحرارة
الى الخارج الموجبة لتوسيع المسام وكثيرا ما يعرض ذلك من الدلك اليسير ومن الحمام ايضا
لما قلنا في الرياضة ولاوقاتهما ايضا وانما وصف الدلك باليسير لان الكثير منه
يحصف الجلد ويوجب التكاثف على ما ياتي ولو وصف باللين ايضا لكان
اولى لان الصلب منه يحصف الجلد ايضا ويعالج اي هذا التخلخل بالدلك اليابس
اليسير المائل الى الصلابة مع دهن قابض اما الدلك اليابس فليكثف الجلد و
اما كونه يسيرا فلان الكثير يفرط في التحلل واما الميل الى الصلابة فلان الصلب منه
يكثف الجلد واما الدهن القابض فليسد المسام ويجمعها لا يقال ان الدلك
اليابس هو الذي يكون بلا دهن وقوله مع دهن مناقض لان المراد من كون
الدلك اليابس مع الدهن ليس ان يكونا معا في الزمان بل المراد ان يتبرهن ا
التخلخل يكون بالدلك اليابس اولا ثم استعمال الدهن القابض ثم ومن ذلك
اي ومن الاحوال التكاثف فانه يعرض من البرد والقبض وهو ظاهر ومن
كثرة الفضول او غلظها او لزوجتها وذلك لان المراد بهذا التكاثف انسداد
المسام المقابل لاتساعها اللازم للتخلخل وكل واحد من الفضول المذكورة يوجب
انسداد مسام الجلد واليه اشار بقوله يؤدي ذلك الى احتباسها في مسام
الجلد ومواضعه لكل منها او حال ويكون التكاثف بسبب رياضة تجذب الفضول
الكثيرة او الغليظة او اللزجة من الغور اي من الباطن الى الظاهر من غير ان
يكون هناك اسباب سابقة تقتضي توجهها الى الظاهر بل يحرك بسبب الرياضة

ويحدث التكاثف بالمعنى المذكور وقد يكون سبب التكاثف المنام في موضع غباري
او دلكا قويا صلبا وحدوثه عنهما ظاهر قوله اما ما كان اشارة الى علامات كل منها
اي اما التكاثف الذي يكون من برد وقبض فعلامته امور منها بياض اللون بسبب
قلة الدم ومنها ابطاء التسخن بسبب استيلاء البرد على الظاهر ومنها ابطاء العرق
بسبب انسداد المسام ومنها ابطاء عود اللون الى الحمرة عند الرياضة بسبب انسداد
مسالك الدم وضيقها وهولاء اي الذين يكون تكاثفهم من البرد والقبض يجب ان
يستحموا بحمامات حارة ويتمرغوا على طوابيقها المعتدلة الحرارة وعلى فرشها حتى يعرقوا
ويدهنوا بادهان لطيفة حارة محللة اما كونها لطيفة فلينفذ الى الباطن واما كونها
حارة فلتزيل البرد والقبض واما كونها محللة فلتحلل ما احتبس بسبب البرد والقبض
واما الواقعون في ذلك اي في التكاثف من رياضة تحدث عن الفضول الكثيرة او
الغليظة او اللزجة فعلامتهم عدم تلك العلامة اي عدم بياض اللون الى اخر ما مر
ويوسخ الجلد ايضا اما الاول فظاهر لان بياض اللون وابطاء التسخن والعرق وابطاء
عود اللون الى الحمرة كل ذلك ينافي الرياضة واما الثاني فلان الرياضة بسبب اقتضائها
العرق وجذب الرطوبات الى الجلد موسخة له لان وسخه من جملة الفضول المتحللة
من البدن وعلاجه اي علاج التكاثف الحادث عن الرياضة الفصد ان كان
هناك فضل واستعمال ما يحلل من حمام ومرخ واما الواقعون في ذلك من غبار او
نوع ذلك فهم الى الاستحمام احوج منهم الى التمريخ بالادهان لان سبب التكاثف
الغبار والبرد والحمام في ازالة ذلك السبب اقوى وان احتاجوا الى ذلك فليستعملوا
ذلك لتناول الحمام وبعده اما قبله فليهيئ الجلد للادخال وانفصال الغبار منه واما
بعده فلزيادة التليين وجذب الرطوبة الملينة الى الجلد وقد يعرض اي من التكاثف
عقيب الافراط في الرياضة مع قلة الدلك ضعف مع التحلل وفي اكثر النسخ من التحلل
ولكل وجه وكذا يعرض من الجماع المتواتر وسبب عروضه في كل منها افراط الاستفراغ
فينبغي ان يعالجوا برياضة استردادية ولا ينعش الحرارة الغريزية ويحلل ما بقي من
الفضول المنجذبة الى العضل والمفاصل وبدلك يابس الى الصلابة مع دهن قابض
اي ليسد المسام وينام ولواغذية مرطبة قليلة الكمية معتدلة في الحر والبرد والى الحر
ما هي قليلا اما كونها مرطبة فليتدارك الاستفراغ المفرط واما كونها قليلة الكمية فلجودة
الهضم وسرعة النفوذ واما كونها معتدلة فلان الحارة تعين في التحليل والباردة
لا يحتملها البدن لانه قد برد بالتحلل ولذلك ينبغي ان يكون مائلة الى الحر قليلا ولذلك
الى مثل هذا التدبير يصنع من عرض له ضعف بدون تحلل او سهر او غم او يبس
من الغضب وان عرض لهولاء اي الذين اصابهم ضعف او سهر او غم او يبس من الغضب
سوء استمراء لم يوافقهم رياضة الاسترداد ولا شيء من الرياضات البتة لان سوء
الاستمراء العارض لهم انما يكون لفرط الضعف ولا خفاء انه مانع من الحركات لكونها
محللة وقوله الاعياء يذهب بالاعياء ليس على الاطلاق بل يخص باعياء يحتاج الى رياضة

في اليوم الثاني مثل رياضة اليوم الاول وذلك انما يكون اذا كان الاعيا الفضول مجتمعة في العضل وقد عرض من الاستحمام والاستكثار من الغذاء والشراب والنزف ان يحس الانسان في اعضائه فضل رطوبة وخصوصا في لسانه لثقله من كثرة الرطوبة وتصير لذلك بحيث يصير اعضاء الاعضاء بسبب استيلاء الرطوبة عليها فان كان عروض ذلك من سبب سابق فذلك اي تدبيره الى الطب الجزئي لاحتياجه الى الطبيب وان كان من امر مما عددناه من قرب كالاستحمام وغيره فيجب ان يحتشموا اي يتكلفوا على انفسهم رياضة قوية ودلكا خشنا يابسا قويا ليحلل تلك الرطوبات ولا يستعمل الدهن لئلا ترخي وترطب وان استعمل ينبغي ان يكون شيئا قليلا من الدهن المسخن فانه يعين في التحليل واما اليبس المفرط الذي يحسه صاحبه سواء كان من الرياضة او من استعمال المجففات وغيرها فهو من جنس الاعيا القشفي وعلاجه علاجه قال رحمه الفصل السادس عشر في علاج الاعيا الحادث بنفسه اقول اصناف الاعيا الحادث بنفسه هي اصناف الرياضي الا انه لم يذكر القشفي لان تدبير الحادث منه بنفسه هو تدبير الرياضي بعينه دون ما سواه اما القروحي منه فيجب ان تعرف حاله ان الخلط الموجب له هل هو في داخل العروق او في خارجها وفي نواحي الجلد والمراد بكونها في الخارج انما يكون في خارجها فقط والا فالموجب له اذا كان داخلها يكون لا محالة منه شيء خارجها والا لم يحدث الاعيا والمراد بالخلط الموجب له الرطوبة الردية ليعم ما يكون من ذوبان الشحم واللحم ويدل على انه في العروق امور منها نتن البول لاختلاطه بالفضلات الردية ومنها الاغذية السالفة فانها لو كانت غليظة فهي الاغلب تكون المادة في العروق ومنها عادته في كثرة تولد الفضول في عروقه او قلتها فان عادته ان كانت كثرة تولدها في العروق فالغالب انها تكون فيها ومنها سرعة استفراغها عنه او احواجها الى تدبيره بنفسها فان عادته ان كانت انها تحتاج بعضها الى تدبير وعلاج فالغالب انها في العروق ومنها حال شربه انه هل كان صافيا او كدرا فانه ان كان كدرا دل في الاغلب على انها في العروق فان دلت هذه الدلائل على ان الاعيا من فضول في خارج العروق كلها وداخلها نقي كفى رياضة الاسترداد في تحليلها مع ما مر ذكره في تدبير القروحي الرياضي وان دلت على انها داخلها فلا ينبغي ان يتعرض له اي لتدبير هذا الاعيا بالرياضة انما يتم من نضج ما في العروق والكون بنضجها ولانها يزيد الاعيا باستنشاق ما في داخل العروق الى خارجها ولان المادة الردية اذا حركت تحيل غيرها اليها وتعفنها بل عليك بتوديعه وتنويمه وتجويعه ومسحه كل عشية بالدهن واحمامه بالماء المعتدل ان احتمل الحمام على الشرط الذي اوردناه وسوانه لو خفف عن اغذيته واستطابه مكث فيه والا خرج منه سريعا كل ذلك لما فيه من الانضاج اما في التوديع والتنويم فظاهر واما في التجويع فلان الوارد اذا قل كان اقبال الطبيعة على اصلاح ما عندها من المادة اكثر واما في مسح الدهن فهو موصول قوته المنضجة الى المادة واما كونه عشية فلينبغي محفوظا على البدن طول الليل واما في احمامه بالماء المعتدل فلانه يلطف المادة ويلينها فيسهل انضاجها وغذوه بما قل اي وعليك

بان تغذوه غذاء قليلا مما يجود كيموسه لئلا يكثر الفضل ويكون ذلك من جنس الاحساء ليسهل انهضامه ومما لا يكون فيه كثرة لزوجة ولا كثرة غذاء لئلا يزيد مادة الاعيا ولا يعصي عن الهضم وهذا الغذاء مثل الشعير اي ماء الشعير وهو في بعض النسخ كذلك وماء الخندروس وهو حنطة رومية وهي بين الشعير والحنطة ولحوم الطير مما الطف لحمه ومن الاشربة السكنجبين العسلي وماء العسل والشراب الابيض ولا عنيت من الشراب بهذه الصفة اي الابيض فانه ينضج بخلاف الاحمر والاصفر فانهما وان افادا ذلك لكنهما يفرطان في التسخين لا امثال السكنجبين العسلي وماء العسل كذلك لانهما لا يستعملان الا معتدلا امتزاجا فلا يبلغ تسخينهما الى ان يضر بخلاف الشراب فانه في الاغلب يشرب كثيرا وينبغي ان يبدأ اولا بما فيه حموضة يسيرة فان الشراب الحوضي من انواع الاصفر وهو بالغ في الانضاج وانما قال يسيرة اذ لو كان شديد الحموضة يسخن كثيرا والحوض ورق النخل ينسب اليه ما يشبه لونه وفي اكثر النسخ بما فيه حموضة يسيرة وتعالى في توجيهه لان ما يكون فيه حموضة يسيرة تضعف حرارته فلا تزعج الاخلاط سريعا والظاهر انه تصحيف لان حموضة الشراب انما تكون لفساده ويدل عليه قوله ثم تدرج الى الابيض الرقيق وانما تدرج اليه لانه يدر من غير تسخين كثير يخاف منه احتداد المادة وان لم يغن هذا التدبير فهناك خلط اي خلط ردي يولد مادة الاعيا والا تحللت بالتدبير المذكور وتوليد اياها انما يكون اذا كان هناك امتلاء اذ لولاه لم يستمر توليدها واذا كان هناك خلط توجبها فاستفرغ ما هو الغالب فان كان ذلك دما او معه دم فصدت والا اسهلت او وجبت على ما ترى من امر الدم واياك ان تفعل شيئا من هذا اذا استضعفت القوة لانها اصل في دفع ساير العلل والتدابير كلها معينات لها ولا استدلال على جنس الخلط الذي يجب استفراغه من امور منها البول لان احواله من لونه وقوامه ورائحته تنبئ حال ما يغلب من الاخلاط ومنها العرق فانه مع كونه تابعا للرطوبات الغريبة من الخلط يدل على الغالب منها ومنها حال النوم والسهر اختلافهما باختلاف الخلط الغالب ومن دلالتهما على حال المرض ايضا لانه اذا امتنع النوم مع التدبير الجيد فهو دليل ردي لان امتناعه حينئذ في الاغلب يكون من ابخرة لذاعة ولا شك ان وجودها مع التدبير الجيد يكون رديا لدلالته على عصيان المادة عن الانفعال فان توهمت اي ان حدست من الدلائل المذكورة ان الدم الجيد قليل في العروق وان الاخلاط النية هي الغالبة فارحمه واطعمه واسقه ما يلطف لينضج الاخلاط النية ولا تسقه ما فيه اسخان كثير لئلا ينشرها في البدن ولا تزيد ما انضجته ولذعا بل ان احتجت الى ما فيه زيادة اسخان فاسقه ما فيه تقطيع مثل السكنجبين العسلي لان تقطيع الخلط وخصوصا الخام مما يعين للنضج بسبب تصغير اجزائه وان احتجت الى ان تزيد الملطفات قوة جعلت في الطعام او في ماء الشعير الذي تسقيه شيئا من الفلفل فانه ملطف قوي وان اضطررت الى الكموني والفلافلي

لفجاجة الاخلاط سقيت كما يرى قبل الطعام وبعده وعند النوم اما قبل الطعام
فلانه ينفذ سريعا الى المادة التي يريد انضاجها واما بعده فلان يعين على هضمه
ويمنع ان يتولد منه الخام واما عند النوم فلانه يعاضد الحرارة الباطنة في الانضاج
والمقدار اي مقدار ما يستعمل منه ما يأخذه ملعقة صغيرة ولا يصلح العوذيجي لانه
بجا وز الحد في الاسخان فيزيد المادة حدة ولذعا ويثيرها وان تحقق ان الاخلاط
النية ليست في العروق لكنها في الاعضاء الاصلية اي الاصلية في وجع الاعيا كالعضل
واللحم والجلد امرت بالدلك خاصة في الغدوات بالادهان المرخية وشرب
المسخنات ما يبلغ الجلد اسخانه وبلزوم السكون الطويل الاستحمام بما معتدل الحرارة
وتناول العوذيجي بلا خوف اما الدلك فلان المادة اذا كانت في العضل واللحم والجلد
يصل تأثير الدلك اليها فيلطفها وينضجها واما كونه في الغدوات فلان المادة ح
تكون اقبل للتحليل لتقدم نضج الليل واما كونه بالادهان المرخية فليسهل تحلل
المادة ويسكن الوجع واما شرب المسخنات المذكورة فظاهر لان المادة تقرب
الجلد فلو لم يبلغ تأثيرها اليه لما افادت واما لزوم السكون الطويل فلان المادة
التي يراد انضاجها في موضع بعيد عن باطن البدن الذي هو موضع الانضاج واما
الاستحمام بالماء المعتدل فللاحتراز من اشتعال المادة وللاعانة على تحليلها واما استعمال
العوذيجي بلا خوف فلان المادة بينه وفي خارج العروق وهو بعيد من الادوية المستعملة
من داخل فيجب ان يكون قوية ليبقى قوتها مع التعود الى هناك واما عدم الخوف
منه فظاهر لان المادة خارج العروق وحينئذ ان اسخنت لم يضر لكن يجب ان
يكون استعماله قبل الطعام ليمكن نفوذه الى هناك بلا مانع وقبل الرياضة لان
البدن بعدها يكون ملتهبا وذلك مانع من استعمال المسخنات القوية ولانه اذا
استعمل قبلها اعانت هي بحرها على سرعة نفوذه فيصل الى قرب الجلد ولم تنكسر
بعد قوته فيكون تأثيره اقوى وانما قال ههنا وان تحقق وفي الصورة الاولى و
ان توهمت لان التدبير المستعمل هناك على تقدير ان لا يكون كما توهم لا يضر لانه تدبير
بالمنضج وذلك لا يضر ان لم يكن الاخلاط نية واما ههنا فالتدبير المستعمل من الدلك
المذكور واستعمال المسخنات القوية وغير ذلك ان لم يكن المادة خارج العروق
يكون مضرا على ما سبق الاشارة اليه قوله وان احتجت اي وان رايت
احتياجه بعد الطعام الى جمري فلا تسقه جمريا حتى يا ستنفذ الطعام قبل التفرق الطبيعة
فيه عليها بل ينبغي مثل العوذيجي لانه اذا نفذ قبل انهضامه كثر مادة الاعيا بل اسقه مثل
الكموني والفلافلي ولكن من ايهما كان سيما لانه ان كان كثيرا انزع الفضا بقوة
كثرته قبل الانهضام او اسقه السفرجلي وتحرى اي اجتهد ان يكون ما تسقيه منه
اكثر مما تسقيه من الكموني والفلافلي لضعف حرارته ويسقى هذا بعد الطعام ينبغي
ان يكون بعد ان يتأمل حتى لا يكون البدن شديد الحرارة العرضية حال ما تسقيه منه
الاشياء لئلا ينضاف اليها حرارتها ويزيد تأثيرها ويمنع حوالي المسح بدهن البابونج و

والشبث والمرزنجوش وغير ذلك من الادهان المسخنة اما وحدها لانها يكفي في الانضاج
او مع الشمع لو اريد لبثها على الاعضاء ليكون فعلها اقوى او يقوى بالراتينج وهو
صمغ الصنوبر اذا اريد زيادة التسخين وذلك اذا تحقق ان الخام خارج العروق او
كثير الفجاجة او يوخذ الراتينج وهو الراسخ مع اثني عشر ضعفا من الزيت ويدهن
به فانه يعمل عمل الادهان المذكورة فان تعرف ان الاخلاط النية في العروق وخارجها
معا قصدت تدبير الاعظم اي الاكثر من غير ان يهمل الاصغر وهذا قانون في جميع الامر
وسيأتي الكلام فيه فان استويا اي العروق وخارجها في تلك الاخلاط قصدت
اولا قصد المهم بالفلافلي لانه لا يضر سواء كانت في العروق او خارجها وفي حكمه الكموني
وان شئت زدت عليه عطر اساليون وهو بزر الكرفس الجبلي بوزن الانيسون اي
ومثله انيسون فان ذلك يكون اشد ادرارا وان شئت خلطت به يسيرا من العوذيجي
بعد ان تنقص من شربه الكموني او الفلافلي لئلا يشتد الاسخان وتدرجت في ذلك
اي في تنقص الكموني والفلافلي وزيادة العوذيجي الصرف ويكون ذلك عند ما انهضم
ما في العروق واستنقص منها ولم يبق العقيد والعناية الا بما هو خارجها والعوذيجي الصرف
كما علمت نافع لهذا اي لما هو خارجها خاصا وللاول وهو وقت استفراغ مضرته قوله
واما سوى المجتمع منهم الامران رجوع الى القول في تدبيرهم وانما قال المجتمع
منهم الامران مع ان الكلام كان فيهم ليخرج منهم من فيه عروق بالتدريج اي غير
سوى او هم ما يجتمع فيهم الامران ينبغي ان يجنبهم كل ما يشتد جذبه الى خارج او الى
داخل اما الاول فلانه لو انجذب الى خارج لم ينجذب بتمامه اذ الغرض ان الاخلاط الخام
في داخل العروق وخارجها بل ينجذب الرقيق منه ويبقى الخام داخلها فيعسر
انضاجه لا يقال اذا انجذب ما في داخل العروق الى خارجها كان ذلك نافعا اذ
حينئذ يقل شره ويسهل تحلله لان المراد انه انجذب قبل النضج اذ لو انجذب
بعد النضج كما توهمت يجب ان يتدرج في تدبيرهم لا ممن استوى فيهم الامران واما
الثاني فلانه لو انجذب الى داخل العروق ازداد ما في العروق وعظم الشر ولذلك
اي ولوجوب التجنب عما يشتد جذبه الى خارج او داخل ينبغي ان لا يبادر الى
فيهم واسهالهم ما لم يتقدم اولا بالتلطيف والتقطيع والانضاج بامر من الاشيا
ولا تروضهم ايضا اما المنع من المبادرة الى القئ والاسهال فلانهما يجذبان الاخلاط الى
داخل واما من الرياضة فلانها تجذبها الى خارج لا يقال انه منع المبادرة الى القئ
والاسهال ما لم يتقدم التلطيف والتقطيع ومنع من الرياضة مطلقا وكان الواجب
ان يكون الامر بالعكس لوجوب ان تحريك هذه الاخلاط الى خارج افضل واسهل من
تحريكها الى داخل لانا اذا نضجت باستعمال الملطفات كان تحليلها من خارج
اولى من تحريكها الى داخل لانا لا نسلم اولا ان المنع من المبادرة الى الرياضة انما
هو مطلق بل بعد تدبيره ولا تروضهم ايضا ما لم يتقدم بالتلطيف ثم نقول انا كان كذلك
لو كان جذب الرياضة تلك الاخلاط الى خارج مقطوعا به لكنه ليس كذلك لان الطبيعة

من شانها امساك الاخلاط فى باطنها من الجذب الى خارج والرياضة لا تقوى على قهرها فتنتشر فى البدن ويزداد الشر وليس كذلك القى والاسهال فانهما يجذبانها الى حيث يكون استفراغها والطبيعة ان عاونتهما فهما قويان على قهر الحيوان استعمالها بعد النضج ولا يجوز استعمال الرياضة مطلقا قوله فاذا سكن الاعيا وحسن اللون ونضج البول فادلكهم دلكا جيدا اى تاما ورضهم رياضة يسيرة اما الاول فلان الاشيا المذكورة وان دل على نضج الاخلاط ونقا البدن لكن يمكن ان يبقى فى اللحم او غيره بقية منها فاذا دلك دلكا تاما تحلل تلك البقية ايضا واما الثانية فلا مكان ان يكون فى البدن منها شئ لا يظهر اثره لقلته فاذا حرك انتشر فى البدن واحال غيره الى طبيعته فيكثر ويظهر اثره ويعود الامر الاول فان اردت تحقيق الحال فى النقا وعدمه فجربهم بالحمام او الرياضة فان عاودهم شئ من المرض فاترك بتركها فان البدن غير نقى وانما قال شئ من المرض ولم يقل ان عاود الاعيا لان هولا كان بهم امران الاعيا وغلبة الاخلاط الثلثة وكل منهما يمكن ان يبقى فى البدن ما يوجب عوده وان لم يعاودهم شئ من ذلك فاستمر بهم الى عادتهم فى ذلك منذ رجاقه الى ان يبلغ واجبهم من الاستحمام والتمريخ والدلك والرياضة وقد احوج الامر زد فى نوع ادهانهم ليكون اقوى فى التحليل وانما لا يستعمل الادهان العقية فى اول الامر لان مادة هذا الاعيا يكون حينئذ شديد الخرج والزيادة فى نوع الادهان يزيدها حدة فان عاود احدا من هولا الاعيا مع حس قروح اى مع الاحساس بها فعاود تدبير الاول وان عاوده بلا حس قروح فدبره بالاستزداد لان عدم الاحساس بالقروح دليل على ان المادة خالية عن الخرج وحينئذ ينفعهم ذلك الاستزداد بتحليلها وان اختلف الدلايل اى يدل بعضها على النقا وبعضها على عدمه ولا تظهر اعيا قوى محسوس اذ لو احس به دل لا محالة على ان عدم النقا غالب فارحه ولا تامره بالرياضة وغيرها لان الراحة مع انضاجها ونقايها لا ضرر فيها بخلاف الرياضة واما الاعيا التمددى فسببه ممتلى اى اذا احدث بنفسه امتلا بلا رداة خلط وذلك لان مادته على الاعم اما ريح او مادة دموية فى الاغلب والحادث من نفسه يبعد جدا ان يكون مادته ريحا لان الريح العامة فى عضلات البدن انما يحدث عن حرارة فاعلة لها مقصرة عن التحليل التام ومثل هذه الحرارة انما يحدث فى الاغلب من الحركة وهى منتفية هنا لحدوث الاعيا بنفسه فيكون لا محالة من امتلا خلط ويكون ذلك الخلط كثيرا والا لم يحصل منه فى جميع العضلات تمدد ويجب ان لا يكون رديا والا احدث لذعا ان كان حارا فكان الاعيا قروحيا ولم يمدد ان كان باردا على الامر واذا كان كذلك فعلاجه فى الابدان الردية المزاج تنقيتها بالفصد لكثرة المواد الردية فيها وتلطيف التدبير لتحليل ما بقى وفى البدن الذى يتكلم فيه اى الذى تراعى حاله فى الاغذية والاشربة والرياضة من اول ولادته يكون اولا بالتلطيف والتقطيع وحده من غير حاجة

الى الفصد لان هذه المادة يكون فيه قليلة ثم بان يعان بما يجب فى ذلك من الدلك والرياضة والادهان والاستحمام على الامر فى تدبير الحادث بالرياضة واما الوى الحادث بنفسه فعلاجه المبادرة الى الفصد من العرق الذى يناسب العضو الذى فيه اكثر الاعيا او الذى يظهر فيه اول الاعيا لما علمت ان هذا الاعيا انما يحدث من دم كثير يجب يوجب زيادة حجم الاعضا وانتفاخها ومهما كان كذلك وجب ان يبادر بفصد العرق الذى يناسب العضو الذى فيه الاعيا اكثر او الذى ظهر فيه اولا لان ظهوره اولا اكثر فى عضو او فى جهة انما يكون اذا كان الدم هناك اكثر فان كان الاعيا فى اعالى البدن اكثر او كان ظهوره هناك اولا فافصد القيفال وان كان فى اسافل البدن اكثر او كان ظهوره هناك اولا فافصد الباسليق وان تساويا فافصد الاكحل لان الفصد منه مشترك بين جميعها على ما بان وربما احتجت بسبب كثرة الدم الى ان تفصد فى اليوم الثانى بل الثالث واذا احسست كثرته فافصد فى اليوم الاول كما يظهر اى اذا ظهر الاعيا فلا تؤخره فانه يتمكن فيه وفى اليوم الثانى والثالث افصده عشيا ليكون الغذا اليومى قد انهضم فلا يخشى من تكرير الفصد ضعف ويجب ان يكون غذاؤه فى اليوم الاول ماء الشعير او حسو الحندروس ساذجا اى بلا دهن ان لم يعرضه الحمى اذ فى اليوم الاول يكون الدم كثيرا والدهن يكثر الغذا والحرارة وان عرضه حمى فما الشعير وحده اى يختير بل هو المتعين لان الحمى يمنع الاكثار من الغذا وحسو الحندروس غذائيته اكثر وفى اليوم الثانى ذلك اى ما الشعير مع دهن بارد او معتدل كدهن اللوز وانما ينبغى ان يكون غذاؤه فى اليوم الثانى اغلظ لان الدم حينئذ يكون قد نقص والحاجة الى الانضاج قد قلت ولم يبق الحاجة الا الى التطفية وحدها لاجل حرارة الدم لذلك ينبغى ايضا ان يكون الدهن باردا او معتدلا وفى اليوم الثالث مثل الحنطة والفرعية والملوكية و الجاجنية والسمك الرضراضى اسفيدباجا من الاغذية الباردة التى يكون اغلظ من اليوم الثانى لزيادة الحاجة الى الغذا بسبب قلة الدم وانما ينبغى ان يكون باردة لتدفع ما بقى من الحرارة الوصية ويسقون فى هذه الايام من شرب الا الماء البارد ما امكن لان الغرض مع التطفية الانضاج والماء البارد مفج ولكنهم اذا عيل اى غلب صبرهم فى اليوم الثالث ولم يستمروا طعامهم من فرط العطش سقوا ماء العسل لئلا يكون الا وقد فلا نفج او شرابا ابيض رقيقا ممزوجا اما ساضه فلقلة حرارته واما رقته فليستدل سريعا واما مزجه فلاجل العطش واياك ان تغذوهم اثر هذا الاستفراغات دفعة بمنع حاجتهم اذ لو اعطيت انجذب الغذا الغير المنهضم الى العروق لوجوه ثلثة احدها ان الغذا اذا قل يخلف المعدة به ونازعت فوتها الماسكة فوق الكبد الجاذبة فلا ينجذب قبل الانهضام واما اذا كثر لم يخل به بل ربما اعانت جذب الكبد بقوتها الدافعة لتدفعه قبل انهضامها لثقله عليها وكذا اكل ما تعدم بالنفاس ان لا ما يعدم فانه اذا كثر ما فيه يدفعه الى ما يعد والثانى ان الكثير لا يجود هضمه فى المعدة واذا لم يحصل الهضم المعدى على ما ينبغى يعجز الكبد عن هضمه كما ينبغى والثالث ان الكثير يرسل الى العروق غذا كثيرا فيعجز

العروق ايضا عن بعضه وهذا التدبير لا يختص بهولاء بل عام في كل مستفرغ لكن هولاء اولى به لان المحذور من ذلك هو الامتلاء ومرضهم ذلك **قال** رحمه الفصل السابع عشر في تدبير الابدان التي امزجتها غير فاضلة **اقول** هذا الفصل في الاشارة الى تدبير الابدان التي امزجتها غير فاضلة وتقرير ذلك ان هذه الابدان اما محبطة محطة او ممنوه في الخلقة والمخطية هي التي كانت امزجتها الجبلية فاضلة لكنها اكتسبت امزجة رديئة في الوقت بخطأ التدبير المتطاول في الاكل والشرب وغير ذلك حتى استوثقت فيها فهي اخطات في تدبيرها والممنوه هي التي امزجتها في اصل الخلقة غير فاضلة فهي قد ابتليت بها في اصل الخلقة اما تدبير المخطية فهو ان يعرف جهة خطائها بحسب الكيفية والكمية لنعالج بالضد ونتدرج في ذلك كما عمل في تغيير العادات الردية وقد يستدل على ذلك اي على ان الخطأ من جهة الكيفية او الكمية من حال سحنة البدن وفي بعض النسخ من حال اللون ومما تقارباه ان الاول اولى ادل ويجوز ان يكون ذلك اشاره الى كونها مخطية اي يستدل على كونها امزجة مخطية من حال سحنة البدن فان الامزجة المخطية قد تغير سوء مزاجها بخلاف الاصلية واما الممنوه فعلى ضربين قسم هي التي وقع فساد حالها من مزاجها الاول بدون اقتضاء السن وقسم هي التي تكون فسادها لها من جهة السن وكلاهما يصدق عليهما انها ممنوة في الخلقة لان ما اقتضاه السن هو ما تقتضيه الخلقة وسياتي تدبير هذه الابدان بحسب الامكان واليه اشار بقوله فلنبتدا منهم بذكر المشايخ ومما ذكرنا ظهر ان قول القرشي انه لم يذكر فيه تدبير الابدان الغير الفاضلة بل تقسيمها ليس بصواب **قال** رحمه التعليم الثالث في تدبير المشايخ وهو ستة فصول الفصل الاول قول كلي في تدبير المشايخ **اقول** لا خفا ان الصحة في الاعتدال وكلما كان المزاج ابعد عنه كان ابعد عن الصحة فحينئذ يجب ان يكون قصد الطبيب في كل سن تعديل المزاج ومزاج المشايخ حيث هو بارد يابس بعيد عن الاعتدال في الكيفيتين المنافيتين للحيوة فيكون جملة تدبيرهم استعمال ما يرطب ويسخن معا لان التعديل انما يكون باستعمال الضد لكن المسخن ينبغي ان لا يكون قويا والازاد في اليبس ومما يرطب ويسخن اطالة النوم واللبث في الفراش اكثر من الشبان لان ذلك مما يعين في الهضم فيزيد الدم وهو مسخن ومرطب ومنه الاغذية الحارة الرطبة والاستحمامات والاشربة كذلك **قوله** وادامة ينبغي ان يقرا بالرفع ليكون عطفا على استعمال ما يرطب اي جملة تدبيرهم هي استعمال ما يرطب ويسخن وادامة ادرار بولهم واخراج البلغم من معدهم من طريق الامعاء والمثانة وان يدام لين طبيعتهم فيحتاجون لذلك لا محالة الى استعمال ادوية مدرة وملينة للطبع كل ذلك لئلا تكثر الفضول لعجز قواهم عن تدبير الغذاء وتحليل الفضول وينفعهم جدا الدلك المعتدل في الكمية والكيفية مع الدهن لان الدلك بهذه الصفة ينعش الحرارة ويحلل الفضول ويعد للترطيب ثم المشي اي بعد الدلك المشي لانه مسخن ويحلل ايضا والركوب ان كانوا يضعفون عن المشي والضعيف منهم يعاد عليه الدلك ويثنى لزيادة احتياجهم الى انعاش الحرارة ويجب

ان يتعهدوا الطيب من العطر كثيرا وخصوصا الحار منه باعتدال اي غير مفرط في الحرارة لان تعهد ذلك يقوي مزاج دماغهم وكذا يجب ان يتمرخوا بالدهن بعد النوم فان ذلك ينبه القوة الحيوانية على اعداد الاعضاء لمواتاة الحركات وافعال الحيوة ثم يستعملوا المشي او الركوب لتحليل الفضول واعداد البدن لطلب الغذاء **قال** الفصل الثاني منه في غذاء المشايخ **اقول** لما ذكر جملة تدبيرهم بقول كلي شرع في تفصيل ذلك فقال يجب ان يتوفى غذاوهم قليلا قليلا اي لا يعطوهم ما يحتملونه دفعة بل يفرق ذلك ويتعهدوا في كرتين او ثلاث بحسب الهضم وقوته وضعفه وذلك لانهم يحتاجون الى غذاء اكثر للترطيب ولو غذوا دفعة لم يتمكن قواهم من هضمه فلا يحصل الغرض فينبغي ان يفرق ويتعهدوا في الساعة الثالثة من النهار الخبز الجيد النضج مع العسل اما جودة صنعته فليكون اسرع هضما واما كونه مع العسل فليجلو المعدة وينقيها ويسخنها ويدفع فضولها فيهما لهضم الغذاء الكثير وفي الساعة السابعة بعد الاستحمام يعطوا ما يلين البطن مما ياتي ذكره وذلك لان الهضم حينئذ يكون قد رق ولطف بسبب العسل والخبز قد انهضم فيناسب حينئذ ما يلين الطبع لدفع الفضلات ويكون قبول الاعضاء للغذاء الذي هو العمدة اكثر لكن انما يحتاج منهم الى هذا من كان معتقل الطبيعة لا من كان طبعه مجيبا وانما ينبغي ان يكون استعمال ما يلين بعد الاستحمام لانه بالتسخين والترطيب يرقق الفضول ويعدها للاندفاع ويقبل غذاء اخر وقال القرشي فيه اشكال لان تليين الطبيعة ينبغي ان يكون متقدما على الاستحمام ولا اشكال فيه لما قلنا ولا يريد بقوله وفي السابعة بعد الحمام ان يكون الاستحمام بعد السابعة ايضا بل المراد انه ينبغي ان يكون الاستحمام قد تقدم عليه ووقع في بعض النسخ وفي السابعة وبعد الحمام بالواو وهو ادل على ذلك على ما لا يخفى وبعد ذلك بقرب الليل يغذوا الطعام المحمود الغذاء اي جيد الكيموس المسخن والمرطب على ما يوافقهم لان هذا الطعام هو العمدة في التغذية وانما ينبغي ان يؤخر هذا الى قرب الليل ليكون الهضم اقوى بسبب طول النوم وعدم الحركات ومن كان منهم قويا زيد في غذائه قليلا اما زاده فلقوته واما قلته فلئلا يضعف الهضم وينبغي ان يجتنبوا كل غذاء غليظ يولد السوداء والبلغم لان مولد السوداء يزيد في اليبس المضعف لقواهم ومولد البلغم يزيد في الرطوبات الفضلية وكل منهما مناف للتعديل وكذا يجتنبوا عن كل غذاء حاد حريف مجفف مثل الكوامخ والتوابل الا على سبيل الدواء وهو ظاهر لان الحاد الحريف مفرط في اليبوسة فان فعلوا شيئا من ذلك اي مما لا ينبغي لهم تناوله فان تناولوا من الصنف الاول اي غذاء غليظا مثل المالح والباذنجان واللحم المقدد ولحوم الصيد او مثل السمك الصلب اللحم والبطيخ الرقي وهو الذي يقال له الهندي والقثد وهو الذي يقال له خيار بادرنگ وان تناولوا من الصنف الثاني فاكلوا الكوامخ والصحناه والماهيابة والبن وهو نوع من الكوامخ حريف ويكون فيه الابازير والملح فلا يعولجوا بالضد بل انما يجب ان يستعمل فيهم الملطفات اذا علم ان فيهم فضولا حتى يلطف ويحلل

معنه

بات

فاذا اتفقوا اغتذوا بالمرطبات حتى يعين في الترطيب المحتاج اليه مع التغذية ثم ليداوموا
احيانا استعمال شئ من الملطفات على وجه يأتي القول فيه واما اللبن فانما ينتفع به منهم
من يستمريه ولا يجد عقيبه تمددا في ناحية الكبد او البطن ولا حكة ولا وجعا فان اللبن
مغذو مرطب واوفقه لبن الماعز ومن اتن اما الاول فلكثرة مائيته واما الثاني فلان من
خواصه انه ينحدر سريعا ولا يتجبن في المعدة مع ان معدهم باردة ولو كان معه ملح او عسل
لكان انفع ويجب ان يتعهد المريض بان يكون بناته خاليا من الكيفيات الردية لا
عفصا او حريفا او حامضا او شديد الحموضة واما البقول والفواكه التي يجوز لهم تناولها
فمثل السلق والكرفس وقليل من الكراث اذا تناولوها مطيبة بالمري والزيت اما السلق
فلانه يفتح سدد الكبد والطحال ويمنع القولنج واما الكرفس فلانه يحلل النفخ ويفتح السدد
واما الكراث فلانه يدر واما استعمالها مع المري والزيت فليقوي به المعدة واصلاحها
والمري هو الكامخ المتخذ من الشعير وهذه الاشياء لو استعملوها قبل طعامهم لاعانت
على تليين الطبيعة فان استعملوا الثوم احيانا وكانوا معتادين لم ينتفعوا به بافتتاح
وادراره وتقطيعه البلغم والزنجبيل المربى من الادوية الموافقة لهم لما فيه من التسخين
وتقوية الهضم وكذا اكثر المربيات الحارة لكن ينبغي ان يكون استعمالها بقدر ما يسخن
ويهضم لا بقدر ما يجفف البدن قوله فيجب ان يكون اغذيتهم مرطبة انما يستعمل من
هذه اي المربيات الحارة من طريق الهضم والتسخين ولا يستعمل الى ان يجفف زيادة
بان لا يستعملها وقوله مرطبة ينبغي ان يحمل حالا من الاغذية وانما يستعمل حين يكون
ومما يستعملونه لتليين طبايعهم ويوافق ابدانهم من الفواكه التين والاجاص في الصيف
والتين اليابس المطبوخ في ماء العسل ان كان الوقت شتاء فانه يقطع الفضول و
يحدرها وجميع هذا ايضا يجب ان يكون استعماله قبل الطعام لتليين طبيعتهم بدون
ما يمنعه من فعله ويوافقهم ايضا اللبلاب المطبوخ بالماء والملح مطيبا بالمري والزيت
بسبب التليين والتفتيح وكذا اصل السماق اذا جعل في شئ سكرباجة من الدجاج
او في مرقة السلق او في مرقة الكرنب يوافقهم ايضا لانه يحدر السوداء والبلغم الغليظ
بسبب هذه الاشياء المذكورة فان كانت طبايعهم تستمر على لين يوما دون يوم فلهم
غنى عن المزلق والمسهل لان ما يجتمع في يوم يندفع في الثاني فلا يحتاج الى تدبير
من خارج وان كانت تلين يوما وتحتبس يومين كفاهم وفي بعض النسخ اسقيناهم
ماء الكرنب واللبلاب ولباب القرطم بكشك الشعير لانه تلين طبايعهم وتحدر ما اجتمع
فيه او اعطوا مقدار جلوزة او جلوزتين من حب البطم والكرة بلت جلوزات
فانه يلين طبايعهم بخاصيته ويجلو الاحشاء بغير اذى والجلوزة حبة من جوز الصنوبر
الكبار وينفعهم ايضا الدواء المركب من لباب القرطم مع عشرة امثالها بيناديا
والشربة منه كالجوزة وفي بعض النسخ كالجلوزة والصواب الاول لان مقدار جلوزة
منه لا يوثر تاثيرا معتدا به وينفعهم الحقنة بالدهن فان فيها مع الاستفراغ تليين
الاحشاء وخصوصا اذا كان ذلك الدهن الزيت العذب فانه يكون اقوى وينبغي

ان يجتنب منهم الحقن الحادة فانها تجفف امعاءهم واما الحقنة الرطبة الدهنية فانها
من انفع الاشياء لهم اذا احتبست طبايعهم اياما لانها مع التليين الموجب لدفع الثفل
تفيد الترطيب ايضا ولهم ادوية ملينة لطيفة ياتي ذكرها في اقراباذين خاصة لهم و
يجب ان يكون الاستفراغ في الكهول والمشايخ بغير الفصد ما امكن لان كثرة الدم
والترطيب مطلوب فيهم والفصد يقلل الدم ويوجب اليبس بل ان احتاجوا الى الاستفراغ
فالاسهال المعتدل اوفق لهم لانه يستفرغ الفضول من غير اذى قال
الفصل الثالث في شراب المشايخ اقول قد علمت مما تقدم ان الشراب يوافق المشايخ
ويغذيهم بمقدار احتمالهم ونذكر الآن ما هو خير لهم وما ليس كذلك مع الاشارة الى بعض
احكامه فنقول خير شرابهم العتيق الاحمر لانه يدفي ويسخن معا وغيره وان فعل ذلك
لكن لزيادة رطوباتهم وبرودتهم يكون هذا النوع ابلغ في ذلك وينبغي ان يجتنبوا الحديث
الابيض منه فانه يولد الخام والبلغم الا ان يكونوا استحموا بعد التناول من الغذاء
وعطشوا فانه لو شربوا حينئذ شرابا ابيض رقيقا قليل الغذاء يصير حينئذ بدل
الماء ولم يضر وكذا ينبغي ان يجتنبوا الحلو المسدد من الاشربة سواء كان من العنب
او غيره قال الفصل الرابع في تفتيح سدد المشايخ اقول لما كانت
السدد تعرض للمشايخ كثيرا بواسطة ضعف قواهم وغلظ اخلاطهم وارضيتها و
كثرة تولد البلغم فيهم اشار الى تفتيحها فان عرضت لهم سدد واسهلها ما يكون
من الشراب وذلك بسبب لطافته وسرعة قبول التحلل وجب ان يفتحوا بالعود فحي
والعلا فلي وبزر الفلفل على الشراب وفي بعض النسخ وبزر فان هذه الاشياء تفتح
سددهم بنوع التسخين والتقطيع وان كانت عادتهم قد جرت باستعمال الثوم و
البصل استعملوهما فانهما يفتحان السدد ويدران ايضا والترياق ينفعهم جدا لما
فيه من انعاش القوى وتحليل الرياح وتفتيح السدد اذا احدثت وله فيه خاصية
عظيمة وكذلك اي مثل الترياق اثاناسيا وامروسيا ومما يجري ان مشهوران ادوية
الاول الزعفران والمر دماما والخشخاش الاسود وسنبل الطيب وعرق العاقث
وعصارته وكبد الذئب وقرن المعز الابيض المحرق من كل واحد درهمان يدق الجميع
وينخل ويرطب بمثلث وبثلثه امثاله من العسل ويطبخ قليلا ويوخذ رغوته ثم
يعجن ويترك ستة اشهر ويستعمل بعد ذلك ويقال لهذا اثاناسيا الكبرى ومعناه باليو
نانية من تناولها خلص من المرض والشربة منه من دانق الى نصف مثقال والثاني
ادوية كثيرة لا لاطول الكتاب بذكرها ويستعمل بعد التركيب بعد شهرين والشربة
منه مثقال ولكن يجب ان يرطبوا بعده اي بعد استعمال هذه الاشياء بالاستحمام
والتمريخ والاغذية المرطبة مثل ماء اللحم بالجنذروس والسعتر لتتداركوا بذلك
تجفيفها واستعمالهم شراب العسل ينفعهم ويومنهم حدوث السدد ووجع المفاصل
لما فيه من تقطيع البلغم وادراره لكن بعد ان يزداد عليه مع احساس سدة في عضو
او احساس استعداد لها ما يخصه كبزر الكرفس واصل الاعضاء البول وان كانت

الشرف حصوبة طبخ في شراب العسل ما هو اقوى من اصل الكرفس وبزره ومثله
فطراساليون وهو بزر الكرفس الجبلي وان كانت السدة في الرئة فمثل الزوفا
والبرسياوشان والسليخة وما اشبه ذلك لان هذه الاشيا تفتح سددها
لخاصية فيها والمراد بالزوفا هو اليابس وهو حشيش معروف ويكون
بستانيا وجبليا لا الرطب وهو ما يجتمع مثل الوسخ تحت اليات الاغنام الارمنية
بسبب نبت يرعى منه والبرسياوشان نبت دقيق ينبت على حافات الانهار له فروع
اسود والسليخة شجر مثل شجر الدارجيني ويقال انه صنف عنه ويكون اصفر
واسود واحمر وهذا اجود. قال الفصل الخامس في ذلك المشايخ اقول
قد كان قد ذكر قبل هذا ان الدلك المعتدل في الحمام والكنفة ينفعهم جدا
لكن لما كان ذلك يقول مجملا ولم يكن تعرض لكيف ينبغي ان يكون بعد اعتنائه فيهما
اشار في هذا الفصل اليه وقال يجب ان يكون معتدلا في الكم والكيف
من غير ان يتعرض منهم للاعضاء الضعيفة اصلا او المتالمة لئلا ينجذب
اليها الفضول بسبب تسخنها بالدلك وكثرتها فيهم وان كان الدلك ذا
مرات لزيادة حاجتهم اليه فينبغي ان يدلكوا في المرات بخرق خشنة او بايد مجردة لا
بخرق لينة فان ذلك ينفعهم بسبب تصلب اعضائهم الرخوة بالفضول الغريبة ويمنع
ايضا توارد علل اعضائهم لانها تكون بواسطة ضعفها وتفنى تلك الفضول والدلك
المذكور تصلبها ويحلل تلك الفضول ويمنع لامحالة توابعها قال الفصل السادس
في رياضة المشايخ اقول رياضتهم لما كانت تختلف بحسب اختلاف حالات
ابدانهم وبحسب ما اعتادوهم من العلل وتخلع عادتهم فيها فلا بد من بيانها فان كانت
ابدانهم على غاية الاعتدال وافقهم الرياضة المعتدلة كما في غيرهم اذ لا يكون حينئذ
فضل كثير يحتاج الى تحليله برياضة قوية وان لم يكن عضو منهم على افضل حالاته
جعلوا رياضته تابعة وفي بعض النسخ متابعة لساير الاعضاء في الرياضة لا ان
يراض مستقلا فيصيبه تعب وينجذب اليه مواد مثلا من كان منهم راسه
يعتريه الدوار او الصرع او انصباب مواد الى الرقبة وكان هو ممن يكثر تصعد
البخارات الى راسه ودماغه لم يوافقهم من الرياضة ما يطاطا الراس اي يخفضه
ويدليه منكوسا لا يجوز لهم رياضة يميل بها المواد الى الراس بل يجب ان يميلوا اي
يجعلوا اماليهم الى الارتياض بالمشي والاحضار والركوب وكل رياضة يتناول
النصف الاسفل لان ميل المواد في جميع ذلك يكون الى الاسفل وان كانت الافة
الى جهة الرجل استعملوا الرياضات الفوقانية كالمشابكة وهي ان يشبك كل واحد
من الرجلين يديه على عنق صاحبه ويتكلف ان يتخلص منه وكرمي الحجارة و
رفع الحجر فان جميع ذلك يختص برياضة اعلى البدن وان كانت الافة في ناحية الوسط
كالطحال والكبد والمعدة والامعاء وافقهم كلتا الرياضتين الطرفيتين ان لم يمنع
مانع اخر في احد الطرفين واما ان كانت الافة في ناحية الصدر فلا يوافقهم الا الرياضة

فمن

السفلية فيكون بعيدا عنه ولو كانت الافة في الكلية او المثانة لا يوافقهم الا
الرياضة الفوقانية لما عرفت ولا سبيل لهم الى ان يتدرجوا تلك الاعضاء اي
الضعيفة في الرياضة ليقووا بها لان اعضائهم ضعيفة في الاصل فاذا عرض لبعضها
ضعف بالمرض فقد ضاعف الضعف واعده لقبول الفضول فاذا سخن ذلك
العضو ولو باضعف سخونة انجذبت اليه الفضول لكثرتها فيهم واحدثت الاورام
والامراض الامتلائية بخلاف ساير الاسنان فان ضعف اعضائهم لا يبلغ الى
هذا الحد فلا جرم يجوز ان يتدرجوا في رياضة اعضائهم الضعيفة ليقوى بها وان
كانوا من المتنهكين الذين يوافقهم اكثر ما يوافق المشايخ من المرطبات والمسخنات
لشدة قرب مزاجهم بهم فان اولئك يجب ان يقووا الاعضاء الضعيفة بتدريجها في
النوع من الرياضة التي يوافقها ويكون مختصة بها لان الفضول فيهم باق
يعوقونها بها واما الاعضاء المريضة فربما راضوها وذلك اذا كانت قابلة عما
ينفعها الرياضة وربما يرخص لهم في ذلك كما اذا كانت حارة او يابسة فيزيد بها
ذلك او فيها مادة يخاف ان يميل الى العفونة بسبب زيادة السخونة وليس بها
اي بتلك المادة نضج ليتحلل بالرياضة وهذا يدل على ان المادة لو كانت نضيجة
جازت الرياضة قال رحمه التعليم الرابع في تدبير بدن من مزاجه غير فاضل
وهو خمسة فصول الفصل الاول منه في استصلاح المزاج الازيد حرارة اقول
هذا الفصل في المزاج الزائد في الحرارة اي سوء المزاج الحار وهو اما ان يكون مع
اعتدال من المنفعلتين اي يكون بسيطا ويسمى سوء مزاج فاضل او مع غلبة يبوسة
او رطوبة بان يكون حارا يابسا او حارا رطبا فيصير الزائد في الحرارة ثلثة اقسام الاول
في الحار المعتدل في المنفعلتين وهذا يكون حرارته الى حد من غير افراط والا جففت
وصارت مع يبوسة تب الحار مع اليبوسة ويجوز ان يبقى هذا المزاج بحاله مدة طويلة
لان اليابس عسر الترك للصورة والحالة وعسر القبول لصورة الضد وانما قال
مدة طويلة لان اليبوسة اذا افرطت اخذت الحرارة في الخمود لنقصان مادتها التي
هي الرطوبة فيصير المزاج يابسا والثاني الحار مع الرطوبة وهذا لا يطول لان الحرارة اذا اجتمعت
مع الرطوبة فتارة تغلب الرطوبة الحرارة فتطفيها وتارة تغلب الحرارة الرطوبة
فتحللها فان غلبت الرطوبة فان صاحبه اي صاحب ذلك المزاج وفي بعض
النسخ صاحبها والاول اولى يحسن حاله وفي بعض النسخ يصلح حاله عند المنتهي من الشباب
لنقصان الرطوبة حينئذ وميل المزاج الى اليبس فيصير معتدلا فيهما فاذا انحط اي
الشباب او السن او المزاج او صاحبه اخذت الرطوبة الغريبة تزداد والحرارة تنقص
فيصير رطبا واذا تقرر ذلك فاعلم ان جملة تدبير المحرورين منحصرة في غرضين احدهما
ان يزداد ردهم الى الاعتدال والثاني ان يستحفظ صحتهم على ما هي عليه اما الاول
فانما يتيسر وفي بعض النسخ يمكن للوادعين المتمكنين حتى لا يكون لهم عن استعمال
الواجب في وقته مانع الموطنين انفسهم على صبر طويل مع رجوعهم بالتدريج الى الاعتدال

لان تدبيرهم بدون تدريج لا يصح لان ذلك يمرض ابدانهم لورود الضد عليها دفعة و
في جمع ذلك تنبيه بانه عسر واما الثاني وهو استحفاظ صحتهم على ما هي عليها فانما يمكن
ذلك بالتدبير المشاكل مزاجهم لان الشيء لا ينفعل عن مثله واذا لم ينفعل البدن عن ورود
المثل بقي الصحة محفوظة هذا هو المشهور بين الاطباء قال القرشي ونحن نقول عند
التحقيق من الحق ان قولهم الشيء لا ينفعل عن مثله ليس بلازم الصدق دائما فان البدن
الخارج عن الاعتدال اذا ورد عليه مثله صارت كيفية مجموعهما اقوى من كيفية كل
واحد بانفراده ويلزم ذلك زيادة الحرارة او البرودة في البدن فينفعل ولا يبقى على
حاله الاول واما قولهم ان تدبير الخارج عن الاعتدال بالحفظ ينبغي ان يكون بالمثل
فهو باطل ويدل عليه التجربة والقياس اما القياس فمن وجهين احدهما ما مر انفا من
ان البدن يلزمه التغير من مثله والثاني ان الحار مستعد للحرارة والبارد للبرودة
وكذا الرطب واليابس والمستعد للشيء يكفيه في حصوله ايسر الاسباب واذا كان
كذلك فالحار المزاج اذا ورد عليه جسم حار والحرارة اقل من حرارته يسخن بدنه لا محالة
وكذا البارد وغيره واما التجربة فلانا ندرك ان الشاب يضره الاشياء الحارة والشيخ
يضره الباردة هذا الكلام وفيه نظر لان الوارد على البدن انما يرد عليه بدلا عما
تحلل وصحته قبل وروده كانت محفوظة فتكون بعده كذلك لانه لم يزد عليه ما لم
يكن قبله اذ الكلام في حافظ صحته اذا العقد انه مثل ما تحلل في الكيفية والمقدار
بلا تفاوت وحينئذ لا يصح ان يقال ان كيفية مجموعهما تصير اقوى والمستعد للشيء
انما يكفيه ايسر الاسباب اذا زاد عليه واما اذا لم يزد فلا ولا نسلم ان المزاج الحار
اذا ورد عليه جسم حار والحرارة اقل من حرارته يسخن بدنه كيف وذلك بالنسبة اليه
غير حار وغير الحار لا يسخن الحار والشاب انما تضره الاشياء الحارة اذا كانت
حرارته زائدة عن حرارته لا مطلقا والا كان ينبغي ان تضره خبز الحنطة ولحم الغنم
ايضا وعلم ما ذكرنا انه لم يبق من الباطل الا من الحق هو لنا فمن كان شروع في
تدبير كل واحد من الاقسام اي فمن كان من اقسام حار المزاج معتدلا في
المنفعلتين اي مزاجهم مزاجا معتدلا فيهما كانوا ادنى اي اقرب الى الصحة في
ابتداء امرهم كما في سن الصبي وكان مزاجهم اسرع لنبات اسنانهم وشعورهم
وكانوا ذوي بيان ولسن وسرعة في الحركات حتى في المشي لان حرارة المزاج مع
تساوي المنفعلتين يقتضي ذلك ثم اذا شبوا افرط عليهم الحر لزيادة اليبس و
نقصان الرطوبة في سن الشباب فيحدث لهم مزاج لذاع لا فتقارا وافراط مع اليبس
ذلك وكثير منهم يتولد فيه المرار كثيرا هذا حال من يكون منهم حار المزاج معتدل
المنفعلتين في الاول وتدبيرهم في السن الاول اي في سن الصبي تدبير المعتدلين
لقربهم من الاعتدال لان المزاج معتدل في المنفعلتين والحرارة تكون حق بها والا
لا تقتضي الجفاف على ما عرفت واذا انتقلوا الى سن الشباب المقتضي لفرط الحر واليبس
وتولد المرار نقلوا الى تدبير من يرام ادراره واستفراغ مراره من الجهة التي

تميل اليها فضولهم من جهتي الاسهال او القيء لئلا ينواشيها واذا لم تف الطبيعة باماله الخلط
الى الاستفراغ اعينت باشياء خفيفة اما القيء فمثل الماء الحار الكثير ودهن الورد او مع
السكنجبين فانه يكون اقوى واما الاسهال فمثل البنفسج المربى والتمر الهندي والشيرخشت
والترنجبين فان جميع ذلك يسهل المرار ومثل المضنون ويجب ان يخفف رياضتهم
لئلا يزيد اليبس وان يعتدوا بعد احسن الكيموس ليتعدل فضولهم مع الترطيب الغريزي
وربما وجب ان يثلثوا الاستحمام في اليوم وذلك اذا افرط اليبس فانه يرطبهم
كثيرا وينقص مرارهم وفي بعض النسخ ان يثنوا وهو صواب ايضا ويجب
ان يحتموا كل سبب مسخن لئلا يستولي الحر واليبس وان لم يورثهم الاستحمام عقيب
الطعام عددا وثقلا في ناحية الكبد والبطن استعملوه على امن اي
من حدوث السدد بسبب جذب الغذاء الغير المنهضم واما لو عرض شيء من ذلك
فعليهم باستعمال المفتحات مثل نقيع الافسنتين ودواء الصبر والافسنتين و
اللوز المر بالسكنجبين فان جميع ذلك مفتح سددهم وان ينقطعوا عطف على
استعمال المفتحات اي وبانقطاعهم عن الاستحمام بعد الطعام حذرا من حدوث
السدد المستعد لها من الاعضاء وينبغي ان يسقوا هذه المفتحات بعد انهضام
الطعام الاول وقبل اخذهم الطعام الثاني لئلا يكون الطبيعة مشتغلة بهضم
الغذاء فان البدن حينئذ يكون محتاجا الى الغذاء فيجعل الدواء غذاء بل في وقت
بينهما اي في ذلك الوقت وبين اخذ الطعام الثاني فسحة مدة اي سعة فيها و
ذلك ما بين اسامهم بالغدوات واستحمامهم اذ هناك فسحة في الوقت وينبغي ان يدبروا
الممزوج بالدهن لزيادة الترطيب ويسقوا الشراب الرقيق الابيض لتدر مرارهم
من غير ان يزيد حرارتهم ويسقيهم الماء البارد بسبب كثرة حدة المرار واصحاب
المزاج الحار اليابس في اول الامر اولى بذلك كله لان من استوى مزاجه في الرطوبة
واليبس اذا لزمه مراعاة هذه الامور لئلا يزداد اليبس ولا يغلب على الرطوبة
بسبب حرارة المزاج فمراعاتها لمن يغلب عليه اليبس على الرطوبة اولا اولى
واما اصحاب المزاج الحار الرطب فهم بعرض العفونة اي في معرضها وفي معرض انصباب
المواد الى الاعضاء لكثرة تولد الرطوبات فيهم فليمكن رياضتهم كثيرة التحليل
لئلا يجتمع الفضول وليبه لئلا يسخن مع توقي من حركة فيها في الاخلاط تثورا و
اكثر ما يجب ان يجتنب الرياضة منهم من لم يعتدلها لان تثور الاخلاط فيهم يكون
اكثر والاصوب ان يرتاضوا بعد الاستفراغ لئلا ينواشن ذلك وان يستحموا قبل
الطعام ليتحلل ما كان فيهم من الفضول وان يعتنوا ببعض الفضول كلها اي
يكون العناية ببعضها ولا يغفلوا عنها لانها اذا كثرت وقعوا في امراض صعبة و
اذا دخلوا في الربيع احتاطوا بالفصد والاستفراغ **متن** الفصل الثاني
في استصلاح المزاج الازيد برودة **اقول** اصحاب المزاج الزايد في البرودة
ايضا ثلثة اصناف البارد المزاج المعتدل في المنفعلتين البارد المزاج مع غلبة

الرطوبة البارد المزاج مع غلبة اليبوسة اما الاولون فينبغي ان يقصد في تدبيرهم حفظ
اشيا من حرارتهم باغذية حارة متوسطة في الرطوبة واليبس لتعتدل بحرارتها برودة
المزاج ويحفظ بتوسطها بين الرطوبة واليبس اعتدالهما وبالادهان المسخنة
ايضا وبالمعاجين الكبار لانها تنمي الحرارة ايضا وبالاستفراغات الخاصة بالرطوبات
اي الباردة منها لا الحارة كالدم والصفرا لئلا يزيد البرد وبالاستحمامات الموافقة
لتسخن وتدفع مادة البرد والرياضات الصالحة لتحليل الرطوبات فانهم وان كانوا
معتدلي الرطوبة في وقت اي في سن الصبي فهم يعرض اي قد يعرض تولد الرطوبات فيهم
لمكان البرد اي بسببه كانه يقلل الهضم ويضعفه واذا اضعف الهضم كثر الفضول واما
الذين بهم مع ذلك اي مع الحر يبس فان تدبيرهم هو بعينه تدبير المشايخ وكان الاولى
ان تقول واما الذين بهم مع ذلك رطوبة فان تدبيرهم بعينه هو تدبير الصبيان
لكنه لما علم ذلك مما تقدم اكتفى به **قال** الفصل الثالث في تدبير الابدان
السريعة القبول للمرض **اقول** السريع القبول للشي انما يكون لقوة استعداده
له واستعداد الابدان للمرض اما ان يكون لامتلائهم وهولا ينبغي ان يعدل فيهم كمية
اخلاطهم اي ينقص منها لتعتدل وهو ظاهر واما لاخلاطية فيهم وهولا ينبغي ان
يعدل فيهم كيفيتها بما يصلحها ويخرج عن استعداد قبول العفونة بالحرارة
الغريبة وليختر لهم من الاغذية ما يعد غذا متوسطا بين القليل والكثير
اذ لو قل ضعف القوة ولو كثر لم يحسن هضمه فيتولد منه الخام وعلى التقديرين
يزيد الاستعداد اما تعديل كمية الاخلاط فهو بامور منها تقليل مقدار الغذا بان
ينقص منه وكان الاولى ان يقول يقلل مقدار الغذا لانه ادل على المقصود ومنها
زيادة الرياضة والدلك قبل الاستحمام ان كانا معتادين اذ بهما تقل كمية الاخلاط
بالتحليل وانما ينبغي ان يكون الدلك قبل الاستحمام لتفتيح المسام وتهيئا للمواد مسلكا
واعلم ان هذا ليس على الاطلاق لان زيادة الرياضة او الدلك قبل الاستحمام
لا يجوز لو كانت كمية الاخلاط الى الافراط على ما عرفت من قبل وانما قال ان كانا
معتادين لانهما ان لم يكونا معتادين خيف منهما احداث المرض لمخالفة العادة
وبالاخف منهما اي الرياضة والدلك ان لم يكونا معتادين بان يكون الرياضة
مما لا يحتاج الى حركة قوية والدلك لا يكون خشنا ومنها ان يودع عليه التغذية ولا
يحمل تمام الشبع مرة واحدة لئلا يعرض التخمة فانه يكون مستعدا لها بسبب كثرة
الرطوبات ومنها ان البدن ان كان سهل العرق معتادا العرق في الاحيان
لتقلل الرطوبات وان لم يكن تاخير غذايه موجبا لانصباب المرار الى معدته
اخره الى ما بعد الحمام لان تحليل الرطوبات ح يكون اقوى والاقدم عليه لئلا ينصب
المرار والوقت المعتدل للاستحمام ان لم يكن هناك مانع من ضعف او غيره هو
بعد الرابعة من ساعات النهار المستوية وهي التي مقدارها في جميع الازمان
متساوية لا المعوجة وهي التي تقسم بها النهار باثنتي عشرة ساعة سوا كان الطول

النهار او اقصرها فهي تختلف مقاديرها باختلاف قصر النهار وطوله بخلاف المستوية
ولذلك قيدها بالمستوية قوله وان اوجب انصباب المرار الى معدته ما قلناه من
تقديم الطعام اي ان اوجب انصباب المرار تقديم الطعام وما قلناه زيادة غير
محتاج اليها فقدمه ثم احسن بعلامات سدد في الكبد بسبب تقديمه عولج
بالمفتحات المذكورة الملايمة لمزاجه وفي بعض النسخ ثم ان احس وقال القرشي
في جميع النسخ التي رايتها كذلك وهي غير صحيحة لان تالي المتصلة الاولى يكون باطل
بل الصحيح ان يقال ثم احس ليكون هذا من جملة المقدم ويكون قوله عولج
من جملة التالي ويكون الكل قضية واحدة واقول على هذه النسخة يجوز ان
يجعل قوله وان اوجب تاكيدا لما قبله وتاليه محذوفا اكتفى بالمقدم اي اوقت
المعتدل بعد الرابعة وان اوجب انصباب المرار تقديم الطعام وهذا الاولى لانه
شبيه فانه لم يتقدم العلم بها وحينئذ يكون قوله ثم ان احس كلاما مبنيا
عليه وعولج تاليه لا غير وان وجد لذلك اي لاجل تقديم الغذا على الحمام ضرر في
راسه بسبب تصاعد الابخرة التي يثيرها الحمام تدارك بالمشي حتى تنحدر عنه ويتخلل
بسببه وان فسد طعامه في المعدة فان الحذار يغنيه فذلك غنيمة بسبب اندفاع
ضرره بدون الحاجة الى امر والا تدورك بالكمون والتين المعجون بالقرطم المذكور صنعته
من قبل **قال** الفصل الرابع في تقشيف السمين **اقول** افضل الحالات للبدن
ان يكون متوسطا بين السمن والقضافة والميل الى السمن بالافراط او القضافة
كذلك ردي اما الميل الى القضافة فلما نذكر في الفصل الخامس واما السمن المفرط
فلوجوه آ انه يمنع عن التصرفات والاعمال على ما سيعرف ب انه يمنع من الروح على
ما ينبغي بسبب انضغاط العروق الموجب للعفونة وفساد مزاج الروح ج انه
يخاف معه من سيلان الدم الى تجويف القلب او الدماغ والاول يؤدي الى الموت
فجاة والثاني الى السكتة وسبب هذا السيلان ان اللحم اذا ضغط العروق يتزرق
ما فيها الى هناك د انه يلزمه ضيق النفس ه استعداده لمثل السكتة والفالج و
الغشي والذرب ايضا بسبب كثرة الرطوبات و كثرة تولد البلغم ز قلة النسل
لقلة نضج المني وكثرة الاسقاط لفرط الرطوبة ولمزاحمة الثرب لفم الرحم فلا يتمكن
مني الرجل الى المعود فيه ولذلك قال ابقراط اذا كانت المراة على حال خارجة
عن الطبيعة من السمن لم تحبل فان الغشا الباطن من غشايي البطن الذي
يسمى الثرب يزحم في الرحم ح قلة الاحساس بما يعرض من الامراض الى المستحكم و
ذلك لضعف الحس بسبب غلبة الرطوبة ولذلك يكون الغالب في السمان البلادة
ط صعوبة برء امراضهم بسبب قلة وصول الادوية الى اعضايهم وتعسر فصدهم و
اسهالهم فيلزم المتصار لا بد من تدبيره ما امكن وذلك بامور منها اسراع احدار
الطعام من معدته وامعايه لئلا يستوي في الجداول معها ومنها استعمال الطعام الكثير
الكمية القليل الغذا ومنها مواترة الاستحمام قبل الطعام فانها تجفف الرطوبات المعوقة

للمعدة ومنها الرياضة السريعة لما قلنا في الحمام وفي بعض النسخ السريعة وليس بصواب
لان الرياضة السريعة هي المعتدلة وهي لا تضعف ومنها الادهان المحللة ومن
المعاجين كالاطريفل الصغير ودوا المسك والترياق وشرب الخل مع المري على
الريق فان جميع ذلك يقلل الرطوبات ويحصل القضف وسنذكره اي تمام التدبير
في ذلك في مقالة الزينة من الكتاب الرابع قال الفصل الخامس في تسمين
القضيف اقول هذا الفصل مقدم في بعض النسخ وهو انسب لان تسمين
القضيف اهم من تقضيف السمين اذ الحنوج بالرطوبة وقضف البدن ردي لوجوه
آ ان القضيف جدا يضعف عن الحركات ب انه يتضرر بالحر والبرد ج انه
يشتد انفعاله عن المصادمات د انه يتضرر بما يحلل كطول المكث في الحمام لقلة
رطوبته ه انه يكون في الاغلب حاد الاخلاق كثير الغضب و انه يكون مستعدا للامراض
ردية كالدق وله اسباب منها يبس المزاج وهو ظاهر لان السمن انما يكون بالرطوبة و
منها يبس الماساريقا لانها اذا يبست لم تقبل الغذا اذ حينئذ لا تتسع فيها الا ما قل
ولان جذبها الكبد بسبب اليبوسة يكون اكثر من جذب الغذا المرطب فيلزم الهزال ومنها
يبس الهوا الاعضا فانه يجفف الرطوبات فمن اراد التسمين فعليه ان يتنعم ويكون على نشاط
وفرح ويلبس ناعما ويقعد وينام عليه وان يسكن الظل ويشرب الما البارد لانه يقوي
القوى الطبيعية ولذلك يطعم الغنم التي يراد تسمينها الملح اذ به يستكثر من الما البارد و
باكل الهرايس واللحوم المشوية دون المطبوخة فان غذاها ليس بقوي وما هو محمود في
التسمين لحم البط والدجاج المسمنين وكذلك لحم الفتيج ويحتال في جذب الدم والرطوبات
الى الظاهر والى هذا اشار الشيخ بقوله فليبدا اي ينبغي ان يبادي المسمن الهزال
بدلك قبل الحمام دلكا بين الخشونة واللين الى ان يحمر الجلد بسبب جذب الرطوبات الى
الظاهر ثم يصلب الدلك ليتصلب الجلد فلا يتحلل تلك الرطوبات ثم يطلى بطلاء
الزفت ليحفظها على الاعضا ويجذب الغذا اليها ثم يرتاض بالاعتدال حتى ينضج الخلط
ويوجهه الى الظاهر ثم يستحم بلا ابطاء ليرطب ويجذب الغذا الى الاطراف ولا يزيد في
التجفيف ويتنشف بعد ذلك بمنديل ليلا يبقى على الاعضا من ما الحمام شي ليكون
اقبل للادهان وقال القرشي لان ما يبقى منه يبرد الجلد فيوجب عود الدم الى داخل ثم
قال ويجب ان يكون هذه المناديل من الحرير او القطن او منهما وذلك ليعين على
جذب الدم بسخونتها لا من الكتان فانها تبرد وتجفف ويجب ان يكون خشنة ليجذب
الدم بخشونتها وفي جميع ذلك نظر اما في تبريد بقية الما فلانه بعد الفراغ يمرخ فكيف
تبرد بقيته المائية واما في وجوب كون المنديل من الحرير او القطن او منهما لا من الكتان
فظاهر لان التنشيف بالمنديل لا يبلغ الى ان يجذب الدم ولو كان من الكتان
لا يبلغ الى ان يجفف والظاهر ان المنديل اذا كان من الحرير لا يكون خشنا قوله
وبعد الاستحمام يمرخ بدهن يسير وذلك ليحبس ما استفاده البدن من الرطوبات
بالاستحمام وانما ينبغي ان يكون يسيرا لان الكثير منه يرخي الجلد فيسهل تحلل ما تحلل

طرتقل
نعلل

منه وينبغي ان يكون فيه قبض ليسد المسام لا كثيرا لئلا يكثف الجلد ثم يتناول الغذاء
الموافق اي للمرطب والمسخن وان احتمل سنه وفصله وعادته الما البارد صبه
على نفسه وذلك ليجتمع ما استفاده البدن من الرطوبات ويمنعها من التحليل و
ينبغي ان لا يكون هذا الما شديد البرد ولا يكثر استعماله لئلا يوجب رد الدم الى
داخل قال القرشي ان قيل الحكم اوجب التنشيف حذرا من بقية مائية تبرد
ولا شك ان تبريد الما البارد اكثر من ذلك بكثير ولكنا نقول ليس كذلك فان ما يبقى من ما
الحمام اذا لم ينشف انما يبرد بعد انفصال سخونة البدن فيكون مقاومتها لبرد ذلك
الما في ردع الدم الى داخل اقل وايضا اذا ورد ذلك الما بقي على البدن زمانا طويلا
فيكون تبريده للظاهر اكثر من تبريد الما المستحم به وان كان كثيرا جدا وذلك
لان تاثير السبب الضعيف الدايم اقوى من تاثير القوي اذا لم يدم وضعف ذلك
ظاهر بل الجواب ان صب الما البارد انما يكون عند الخروج من الحمام لحصر الرطوبات
التي استفادها البدن والظاهر انه يغني عن التمريخ قوله ويتبع الدلك المقدم
على استعمال طلا الزفت هو ان يبتدي الانتفاخ في الذبول ويتبع بهذا الدلك ما لا يستعمل
بعد الحمام لانه حينئذ ينبغي ان يبالغ فيه الى حد يكون يبلغ الانتفاخ غايته ثم اخذ في
الذبول ليكون الجذب بلغ الغاية ولا يخاف منه التحليل لان طلا الزفت يمنع
من ذلك اما الدلك الذي يستعمل بعد الحمام فلا يجوز ان يبالغ فيه حتى يبلغ الانتفاخ
فضلا عن الاخذ في الذبول اذ لو بلغ الانتفاخ لكان الاستحمام بعده يفرط في التحليل
بل غايته ان يبلغ الى ان يحمر الجلد على ما مر وهنا اي والمذكور في تسمين القضيف قريب
ما قلنا في تسمين العضو الصغير وتمام القول فيه يوجد في كتاب الزينة من الكتاب الرابع
فليطلب من هناك قال التعليم الخامس في الاستفراغات وهو فصل واحد وجملة
الفصل في تدبير الفصول اقول قد عرفت مما سبق ان الربيع بسبب حرارته اللطيفة
يسيل المواد التي جمدها الشتا ومتى اذا سالت ازدادت لا محالة حجمها فيكثر ويحدث
الامراض المناسبة لها ولذلك يجب ان يبادر في اوايله بالفصد او الاسهال او بهما
بحسب الواجب اي بحسب الحال والعادة فمن كان الغالب عليه الدم او كانت عادته
التنقية بالفصد يجب ان يبادر اليه ومن كان الغالب عليه خلط اخر او عادة التنقية
بالاسهال يجب ان يبادر اليه ومن كان الغالب عليه الدم وخلط اخر وعادته
التنقية بهما يجب ان يبادر اليهما قوله ويستعمل فيه خصوصا القي لان البلغم في
الشتا يكون في المعدة فاذا ورد الربيع تحرك بحرارته فان لم يخرج بالقي خيف منه
الاضرار ويهجر كل ما يسخن ويرطب كثيرا مثل اللحوم والاشربة وذلك لئلا يعاون
طبيعة الفصل اما المسخن فيحرك الاخلاط واما المرطب فيكثر المواد والمراد
بالاشربة الخمور لا الدوائية فانها يجب ان يكثر استعمالها لتسكين حركة الاخلاط
قوله ويلطف الغذا اي يستعمل منه ما يكون قليل الغذائية لئلا يكثر الرطوبة
لا ثقال هذا مخالف قول ابقراط الاجواف في الشتا والربيع اسخن ما يكون بالطبع والنوم

مايوجبه

فيها الطول فينبغي في هذين الوقتين ان يكون ما يتناول من الاغذية اكثر لان يراد به
بالكثرة الكثرة في المقدار وهي لا تنافي لطافة الاغذية وملخص القول ههنا ان
تلطيف الغذا اما ان يراد به استعمال الاغذية اللطيفة اي الرقيقة الدم وهذا المعنى
لا يصح ههنا لان تلك الاغذية تكون في الاغلب حارة والاسيما الاغذية البا
ردة الغليظة لتسكن ببردها حركة الاخلاط وبغلظها ما يوجبه الفصل من ترقيق الاخلاط
وقد يراد به تقليل الغذا في مقداره وهذا ايضا لا يصح لان الربيع ينبغي ان يكثر
فيه مقدار الغذا لان الجوع يحدّ الاخلاط وذلك يوجب تحركها وقد يراد به قلة
التغذية وهي المراد على ما ذكرنا ولا منافاة بينه وبين قول ابقراط قوله ويرتاض
رياضة معتدلة فوق رياضة الصيف اما عند الما قبل ليفرط تحليلها ولا
يعاون ايضا طبيعة الفصل في التسخين واما كونها فوق رياضة الصيف فلان
تسخين الاخلاط في الصيف اشد والتحليل بحرارة هوائه اكثر فحسن ان تكون الرياضة
فيه اقل وينبغي ان لا يمتلأ من الطعام بل يتفرق ليكون هضمه احسن قوله
الترشي هذا مشكل لان تفرق الغذا انما يكون لاحد امرين اما لضعف المعدة عن
هضم الكفاية فيفرق ليقوى على ذلك واما لخلو البدن فيحتاج الى ان يكون الوارد
من الغذا اكثر من القدر الذي يحتمله المعدة فيفرق ليقوى على ذلك وكلا الامرين غير
حاصل في الربيع بل البدن فيه ممتلى والهضم قوي ولذلك ينبغي ان يكثر فيه مقدار الغذا
ويقلل تغذيته ولا اشكال فيه لان التفريق قد يكون لامر ثالث ايضا وهو ان يكون
البدن قوي الهضم والحرارة الخارجية مثورة للمواد الكامنة فيخاف فيه لو اعطى مقدار
ما يحتمله المعدة دفعة ان ينضاف كثرة رطوبته الى المواد الثائرة ويحصل الامراض
المناسبة لها فيفرق ليؤمن من ذلك ولذلك يستعمل الاشربة والربوب المطفية
وبهجر الحارة وكل مر وحريف ومالح لان هذه كلها يوجب حدة الاخلاط واثارتها
واما في الصيف فينبغي ان ينقص من الاغذية والاشربة والرياضة اما الاغذية فلان
الهضم فيه يكون ضعيفا والحاجة الى الغذا ايضا مع فرط التحلل يكون قليلة لان الاخلاط
لغليانها يتوقع حرارتها اذا ازداد حجمها تقل الحاجة الى البدل واما الاشربة والمراد بها
كالخمر فلئلا تزيد التسخين لانكسار الحماض وغيره فانه ينبغي ان يكثر للطفية واما
الرياضة فلا قتضائها شدة التسخين وينبغي ان يلزم الهدو والدعة واستعمال
المطفيات كل ذلك خوفا من اشتداد التسخين وان احتاج الى استفراغ الكيفي
بالقي ان امكنه لان الاخلاط فيه يكون والغالب فيها الصفراء وهي سهلة الاجابة الى
فوق وينبغي ان يلزم الظل والفي والكن لئلا يحرق الحر المفرط الاخلاط وحدث في بعض
النسخ الفي توهما من التكرار وليس كذلك لان الظل قد يخص بما يكون قبل الزوال
والفي بما يكون بعده قال حميد بن ثور فلا الظل من برد الضحى تستطيعه ولا
الفي من برد العشي تذوق وقال ابن السكيت الظل ما نسخته الشمس اي ازالته و
الفي ما نسخ الشمس وحكى ابو عبيد عن رؤبة ان كل ما كانت عليه الشمس فزالت

فهو في وظل وما لم يكن عليه الشمس فهو ظل واما في الخريف وخصوصا في الخريف المختلف الهوا
فينبغي ان يلزم اجود التدبير لان اختلاف الهوا يضر بالابدان ويضعفها ولو كان التدبير
مع ذلك رديا اشتد الضرر وانما خص هذا بالخريف مع انه يلزم في جميع الفصول لان
الخطا الواقع في غيره من سو التدبير يكون اقل ضررا فان قلت الخريف يكون لا محالة
مختلف الهوا فقوله خصوصا المختلف الهوا ضايع قلت المراد به ما يكون الاختلاف
فيه اكثر قوله ويهجر الى قوله واما الشتا بيان ما يتضمنه جودة التدبير وذلك امور
منها ان يهجر المجففات كلها لئلا يعاون طبيعة الفصل في ايجاب اليبوسة وانما لم يذكر
هذا في الصيف مع انه ايبس لان قوة حرارته تسيل الرطوبات فيتدارك ذلك لان
يبس الخريف بعد يبسه فيكون اشد تاثيرا ولذلك يكون الابدان في الخريف ايبس ومنها
ان يحذر الجماع لان استفراغ المني يلزمه اليبس وضعف البدن وتحلل القوى
ومنها ان يحذر من شرب الما البارد كثيرا اي جدا او شربا كثيرا والاول اولى ويحذر
من صبه على الراس اما من شربه فلانه مطفي الحرارة الضعيفة ويضر بالآت الصدر
والحلق مع تضررها باختلاف الهوا ايضا واما من صبه على الراس فلانه يحقن الرطوبات
ويجذب النزلات مع انها فيه كثيرة وهذا لا يختص به بل ينبغي الحذر منه في جميع الفصول
لكنه خص به لان الضرر فيه اشد ومنها ان يحذر من النوم في الموضع البارد الذي يستر
فيه البدن وفي بعض النسخ وكشف الراس فيه والحذر عنهما ظاهر لانهما يوجبان
النزلات ومنها ان لا ينام فيه على الامتلا لانه يملأ الراس بخارات رديئة لكثرة
ما يتبخر من المعدة ويوجب النزلات وانما خصه بالخريف لان الهضم فيه ضعيف
لضعف القوى ومنها ان يتوقى عن حر الظهاير وبرد الغدوات لاقتضائهما
انهاك القوى بورود الاضداد وايجاب النزلات ايضا ومنها ان يحذر الفواكه
الوقتية والاستكثار منها لانها في وقتها يكون رطبة والفواكه الرطبة تحدث
الحميات لغليان الاخلاط خصوصا وحدوثها في الخريف كثير لاختلاف الهوا وفساد
الهضم والمراد بالوقتية ما يكون نضجها فيه ويعلم من التقييد بها ان غير الوقتية
لا يجب منه الحذر بل ربما يكون نافعا لتعديل المزاج ومنها ان لا يستحم الا بما
فاتر لان الما الحار يحدث بفرط التسخين ويهيج المواد الساكنة والبارد يكثف
المسام فيحتقن الفضول ومنها انه اذا استوى الليل والنهار فيه استفرغ لئلا يحتقن
في الشتا فضول وذلك لان الشتا شانه حقن المواد وفضول الخريف كثيرة
رديئة لقصور الهضم وتقدم احراق الصيف فلو تعتب في البدن فاذا دخل الشتا
احتبست فيه واوجبت امراضا رديئة وهذا اليس بالنسبة الى جميع الابدان لان
الابدان التي تغلب عليها الاخلاط الفاسدة لو حركت بالاستفراغ اضطربت
الاخلاط كلها باضطرابها وهيجت الامراض المناسبة لها ولذلك قد يستفرغ
[illegible] فيه لانه يجلب الحمى لانه يتوقع حركة تهيج المواد واذا صحبتها ازدادت
حرارتها فحدث الحمى بل بالنسبة الى بعضها والى هذا اشار بقوله على ان كثيرا من الابدان [illegible]

لاوفق لما في الخريف ان لا يشتغل بشرب الاخلاط وتحريكها بل يكون يسكنها اجرى
عليها والواو في قوله وقد شغوا من التي على هذا للحال لا للعطف ان استوا الليل و
النهار يكون في اول الخريف وحينئذ يكون الهوا حارا ولا يصلح للاستفراغ ومع ذلك
لا يعتد ايضا اذ الفصول في الاغلب يجتمع بيوم لان المراد باستوا الليل والنهار
ليس استوا هما بحسب الساعات كما هو عند المنجمين بل استواهما في الحر والبرد وذلك
يكون في وسطه هذا ما نهى عنه في الخريف واما الشراب فينبغي ان يستعمل منه بشرطين
آ ان يكون كثير المزاج بالما ليكسر بترطيبه يبوسة السودا وحدته ب ان لا يسرف
في شربه لان الاسراف في الطعام والشراب ردي مطلقا لا سيما في الخريف لضعف
الهضم وخير الخريف ان يكون كثير المطر لان كثرته امان من شره بسبب تعديله يبوسة
الهوا واما في الشتا فينبغي ان يكون ان يكثر التعب لان كثرة التعب يحلل الاخلاط
ويلطفها فتتدارك بكثيف البرد لها وان ينبسط في الغذا لقوة الهضم فيه ولان
برد الهوا يوجب تكاثف الاخلاط فيتقص حجمها ولا تمتلي العروق فيحتاج الى غذا
كثير ليخلف عوض ما نقص بالمكاثف الاخلاط ولتهيئة الرياح الجنوبية الاخلاط للعفونة
لو كثرت بكثرة الغذا ويجب ايضا ان يزاد في الرياضة لتعاون الحار الغريزي في
تحليل المواد وينبغي ان يكون حنطة خبز الشتا اقوى واشد اكتنازا من حنطة
خبز الصيف لان الهضم فيه اقوى والحاجة الى التغذية اكثر وذلك يحوج الى
كون الغذا غليظا وكذلك القياس في التحيان بالفتح مع لحم والمشوي ونحوه
من الاطعمة والاشربة لما قلنا من وجوب كون الغذا فيه غليظا وما يخلو من ان
الاخلاط فيه غليظ وكان الحق ان يكون غذاؤه الطف من غذا الصيف
لبعد لها وهم لان دم الغذا اللطيف يكون اسرع جمودا بالبرد من دم الغليظ
وينبغي ان يكون بقوله ان كان لابد منها مثل الكرنب والسلق والقنبيط لكونها
غليظ والكرفس لكونها مفتح ملطفا للاخلاط لا الغليظ وهو نوع من البقول
ويقال له السو من ولا البقلة اليمانية لانها كلها مع بردها لا غليظ فيها وقلما يعرض
لشيء من الابدان الصحيحة مرض في الشتا لشدة القوة وجودة الهضم وسكون
المواد وسلامتها عن التعفن بسبب البرد فان عرض مرض ينبغي ان لا يهمل
بل يبادر الى العلاج والاستفراغ ان اوجبه المرض فان عروضه فيه لا يكون
الا لسبب عظيم خصوصا ان كان حارا لان الحرارة الغريزية التي هي آلة للطبيعة
بل هي المدبرة للبدن قوية جدا في الشتا بما يسلم اي بسبب سلامتها من التحلل
واجتماعها بالاحتقان في الباطن وجميع القوى الطبيعية تفعل فعلها بجوده و
هذا كله يقتضي ان سبب المرض مفروضة سيما الحارة لا يكون الا بسبب
قوي في الغاية فان اوجب المرض استفراغا ينبغي ان يبادر اليه وابقراط
يستصلح فيه الاسهال دون الفصد لقلة الحاجة الى الدم ويكره القي فيه و
يستصوبه في الصيف لان الاخلاط في الصيف طافية لغليانها وفي الشتا

مائلة الى الرسوب لغلظها بسبب البرد فليعتمد به لانه مقدم في الصناعة وما استقصيه
مقرون بالدراية هذا ما يذكر ابدا ان بحسب الفصول اذا لم يعرض للهوا فساد واما اذا
فسد الهوا وبي فيجب ان يتلقى اولا بامرين آ تخفيف البدن لان الرطوبات
اذا قلت تمكنت الحرارة الغريزية عن التصرف فيها وقل استعدادها للعفونة و
الفسادات ب تعديل هوا المسكن بالاشيا التي تبرده وترطبه بفتح تا اي بما تقوى
تبريدها وترطيبها بالقوة كالمشمومات وغيرها لا بالفعل كتكثير المياه والثلوج و
غيرها فان ذلك يزيد في فساد الهوا بما يكون من الرطوبات المستعدة للعفن في هو
اي تعديل المسكن هو الاوجب في الوبا لا تعديله بالاشيا التي تبرد وترطب اما
الاول فلان اكثر اضراره انما هو بالروح واذا سلم هوا المسكن سلم من ضرره واما
الثاني فلان الاشيا المجففة في الاكثر فيكون اولى في الوبا لان اكثر عروض الفساد للهوا
يكون من كثرة الرطوبات قوله او تسخن عطف على قوله تبرد اي تعديل بالاشيا
التي تبرد وترطب او بالاشيا التي تسخن وتفعل ضد موجب فساد الهوا والروايح
الطيبة انفع شي في الوبا لان اكثر اضراره هو بافساد مزاج الروح وهي تتدارك ذلك
بتقوية القلب خصوصا اذا روعي بها مضادة المزاج الوبائي حتى تكون معدلة وفي
اكثر النسخ بدل قوله في الوبا فيها فيكون التعديل انفع شي في مضاده موجب فساد
الهوا لدلالة الضد عليها او في تلك الاوقات وفي الوبا يجب ان تقل الحاجة الى
استنشاق الهوا الكثير ليكون وروده المفسد على الروح قليلا وتأثيره ضعيفا وذلك اي
تقليل الحاجة الى الاستنشاق انما يكون بالتوديع والترويح اما كونه بالتوديع فلان الحركة
مسخنة للروح وذلك يوجب زيادة الحاجة الى التدبير باستنشاق الهوا واما كونه
بالترويح فلان ما يصل الى القلب بالمروحة يكون باردا ويكفي اليسير منه في تعديل
حرارة الروح وكثيرا ما يكون فساد الهوا من الارض فيجب ان يجلس حينئذ على
الاسرة جمع سرير وتطلب المساكن العالية جدا لان ما يبعد من الارض حينئذ يكون
فسادا الهوا هناك اقل مما هو اقرب اليها او مخترقات الرياح اي مواضع مرورها
ليزيل فساد الهوا الحاصل من الارض وكثيرا ما يكون مبدا الفساد من الهوا
نفسه لاجل ما اشتعل اليه من فساد اسوية مجاورة له او لامر سماوي خفي على الناس
كيفيته ذلك ويعلم ان ذلك لامر سماوي بكثرة تاثيره في سكان المواضع العالية و
مخترقات الرياح فيجب مثلا اي في مثل ما يكون مبدا الفساد من الهوا نفسه
او لامر سماوي ان يلتجا الى الاسراب هي جمع سرب وهو ما يعمل من البيوت في الارض
والى البيوت المحفوفة من جهاتها بالجدران والى المخادع وهي جمع المخدع وهو بضم
الميم وكسره الخزانة كل ذلك ليقل دخول الهوا الفاسد واما البخورات المصلحة
لعفونات الاهوية فالسعد والكندر والاس والورد والصندل لا في الجميع من
اصلاح الهوا وتقوية الاعضا الشريفة واستعمال الخل في الوبا اما من آفاته بسبب
تقطيعه البالغ لرطوبات العفنة وسيذكر في الكتب تتمة ما يجب ان يقال في هذا اي

في تدبير الوباء **قال** الجملة من التعليم الخامس ثمانية فصول الفصل الاول في
تدارك اعراض تنذر بامراض **اقول** كان المناسب ان تذكر هذا الفصل ايضا
مقدما على الجملة لانها في اكثر النسخ مفتتحة بتدبير المسافرين وهذا الفصل ليس منه
او يجعل التعليم مشتملا على تسعة فصول هذا وما بعده والسبعة الاتية في تدبير
المسافرين وكانه انما ذكره فيها لانه في امور ستقع فيها كالمذكور في بقية فصولها لكنه
لا يختص به بل الفصل الاول ايضا كذلك ثم انه ترجم الفصل بانه في اعراض تنذر بامراض
وفيه مناقشة من وجهين احدهما ان الامور المذكورة من الخفقان والكابوس والدوار
ليست باعراض بل امراض وثانيهما ان العرض هو ما يتبع المرض لا ما يتقدمه والعذر عن
الاول ان الشيء الواحد قد يكون مرضا وعرضا وان العرض هاهنا ليس المصطلح وعن الثاني ذلك
او انه المصطلح مجازا باعتبار ما يتبع اذا عرفت ذلك فنقول من الاعراض المنذرة
بالامراض الخفقان فانه اذا دام تنذر بالموت فجاة فينبغي ان يدبر امره بما يقوي
القلب ويزيل موجبه وانما يكون الخفقان منذرا بالموت فجاة لانه حركة اضطرارية
تعرض للقلب لدفع المؤذي فاذا احدث ودام يكون في الاكثر لضعف القلب والقلب
اذا ضعف لم يقو على دفع ما يرد اليه من المواد واستعد لان يغلب منها ويقتل فجاة
وانما قلنا في الاكثر لانه قد يكون لقوة حس القلب بحيث يتضرر بايسر الاسباب
حتى يبلغ الى ان يتضرر بابخرة الغذاء ويدوم ذلك وان كان القلب في غاية
القوة ويفرق بينهما بقوة النبض وعظمه وجودة التنفس مثلا من الافعال وثبات
القوة فان هذه يدل على قوة القلب واضدادها على ضعفه ومنها الكابوس و
الدوار فان كل واحد منهما اذا كثر تنذر بالصرع والسكتة فينبغي ان يدبر امره باستفراغ
الخلط الغليظ لئلا يقع صاحبه فيهما اما انذار الكابوس بهما فلانه حالة غير طبيعية
يحس فيها الانسان في النوم كان خيالا ثقيلا يقع عليه ويعصره ويضيق عليه نفسه
وينقطع صوته وحركته وذلك يكون في الاكثر من ارتفاع ابخرة من مواد غليظة الى
مقدم الدماغ واذا ارتفعت وكثرت زادت غلظا لضعف الدماغ وبرودته
فيعود منهبطة الى الصدر والرية فيتخيل النائم كان شخصا يخنقه واذا كان كذلك
فلا يؤمن من ان يندفع منها شيء الى بطون الدماغ ويحدث الصرع او السكتة بحسب
قلة المندفع اليها وكثرته وانما قلنا في الاكثر لان الكابوس قد يحدث من برد شديد
يصيب الدماغ ويكثفه وهذا لا يكون منذرا بالامراض المذكورة واما انذار
الدوار فلانه حالة يتخيل الانسان الاشياء دايرة فلا يملك الانتصاب بل يسقط و
ذلك يكون في الاكثر من ابخرة يتصعد الى الدماغ وتدور فيه طالبة للخروج ولا خفاء
ان تلك الابخرة اذا كثرت اوجبت الامراض المذكورة وانما قلنا في الاكثر لان الدوار
قد يكون عن سبب ظاهر كما اذا دار الانسان على نفسه كثيرا فانه يعرض له عقيبه
دوار بسبب بقاء الارواح بعد سكونه دايرة ومنها الاختلاج فانه اذا كثر في جميع البدن
ينبغي ان يدبر امره باستفراغ البلغم لئلا يقع صاحبه في التشنج والسكتة وذلك لان

الاختلاج حركة تعرض للعضل وما يتصل بها من اللحم والجلد بسبب حركة الريح الغليظة عند
احتباسها في العضل طلبا للتحلل والصعود الى خارج والريح الغليظة في جميع البدن تكون
عن مواد باردة غليظة كالبلغم تتحلل بحرارة مقصرة وتصير رياحا ومتى كان كذلك
يصعد لا محالة شيء من بخارها بسبب تاثير الحرارة فيها الى الدماغ فان بلغ الى حد يملا بطون
الدماغ ويسد مجاري الارواح حدثت السكتة والا فان كان الدماغ قويا دفعها الى الاعصاب
لاتصالها بها حدث التشنج وان لم يكن قويا حدث الصرع ولم يذكره لظهوره ومنها كدورة
الحواس وضعف الحركات مع الامتلاء فان كلا منهما اذا طال تنذر بالسكتة والتشنج اما الاول
فلانه يكون لغلظ الارواح بسبب كثرة ما يتصعد الى الدماغ واما الثاني فلانه يكون لضعف
الاعصاب وامتلائها بمادة باردة وهي ان انصبت الى الدماغ وملات بطونه حدث
السكتة والا التشنج او الصرع على ما مر وانما قال مع الامتلاء لان كدورة الحواس و
ضعف الحركات مع الخلاء لا توجبانهما ومنها خدر الاعضاء كلها فانه اذا كثر عروضه
ينبغي ان يدبر امره لئلا يقع صاحبه في الفالج وذلك لان الخدر حالة غير طبيعية تعرض
للحس اللمسي مع نقصان الحركة او بطلانها واذا كان ذلك عاما في جميع الاعضاء دل على
مادة باردة اما في الدماغ او في اعصاب البدن كلها فان كانت في الدماغ عرض من
ازديادها الصرع ولم يذكره لقلته وان كانت في الاعصاب عرض عن ازديادها الفالج
ان كانت رقيقة والتشنج ان كانت غليظة وانما خص تدبيره باستفراغ البلغم لان
المادة الموجبة له تكون في الاكثر البلغم ومنها اختلاج الوجه فانه اذا كثر ينبغي ان يدبر
امره بتنقية الدماغ لئلا يؤدي الى اللقوة وذلك لان اللقوة تعني ميل الوجه بانجذاب
احد شقيه الى جهة غير طبيعية وقد عرفت ان الاختلاج يدل على مادة باردة تتولد
منها الريح وهو اذا اختص بالوجه دل على ان تلك المادة فيه فاذا ازدادت اوجبت
في اعصابه ما يوجبه اذا كانت في الاعصاب كلها وحدث اللقوة فان قلت الاختلاج
اذا عم الوجه كله تكون المادة في الوجه كله وكان ينبغي ان يعرض الافة في كلا الجانبين
قلت لو عمت المادة كله لعم لكن قلما يتفق ذلك ومنها احمرار الوجه والعين فانه اذا
كثر وبلغ الى ان يسيل الدموع ويتغير من الضوء وعرض الصداع ينبغي ان يدبر
امره بالفصد والاسهال ونحوه كيلا يقع في البرسام وذلك لان احمرار الوجه يكون
لكثرة توجه الدم الى هناك واذا كان معه سيلان الدموع دل على سيلان
رطوبات الدماغ بسبب حرارة واذا كان معها النفرة عن الضوء دل على زيادة
سخونة الدماغ واذا انضم الى هذه الصداع دل على افراط السخونة وكثرة المادة و
اذا كثرت المادة المسخنة لا يؤمن ان يتورم ويحدث البرسام لانه ورم دماغي
حاد يلزمه اختلاط عقل ومنها الغم بلا سبب والخوف فانهما اذا كثرا بلا سبب
من خارج ينبغي ان يدبر ذلك باستفراغ الخلط المحترق كيلا يقع صاحبه في الماليخوليا
وذلك لانه مرض سوداوي يلزمه سوء الظن والفكر ولا شك ان كثرة الغم والخوف
اذا لم يكن لها سبب من خارج يكون لكثرة السوداء او عدم تمكن الدم من الانبساط

فاذا افرط ذلك عرض منه الماليخوليا فاذا دبر قبله باستفراغ الخلط المحترق الى
السوداوي كفي شره وقول القرشي ان الخلط المحترق لا يوجب الماليخوليا بل السوداء
الرسوبية ممنوع ومنها احمرار الوجه مع انتفاخ وامتداد الى الكمودة فانه اذا دام انذر بالجذام
وذلك لانه مرض يحدث عن تراكم السوداء يتغير به هيئة الاعضاء وحمرة الوجه مع الانتفاخ
والكمودة لا تكون لكثرة الدم لانها تكون مع اشراق بل لكثرة السوداوية اذا دامت
خيف من تراكم السوداء وحدوث الجذام ومنها ثقل البدن وكلاله ودرور العروق فانها
اذا عرضت ينبغي ان يفصد صاحبه لئلا يقع في مرض انفجار عرق او سكتة او موت
فجاة وذلك لانها لا تكون الا لامتلاء مفرط وذلك يلزمه حدوث الاشياء المذكورة خصوصا
اذا احدث لصاحبه حركة بدنية او نفسانية او تناول شيء مسخن فان الدم حينئذ يتخلخل
ويتحرك ولا يجد لزيادته ما يسع فيضطر اما الى تفرق اتصال بعض العروق ليخرج واما
الى الانصباب دفعة فان انصب الى فضاء الدماغ حصل السكتة وان انصب الى فضاء
القلب حصل الموت فجاة ومنها التهيج فانه اذا فشا في الوجه والاجفان والاطراف
ينبغي ان يتدارك حال الكبد لئلا يقع صاحبه في الاستسقاء وهو ظاهر لان التهيج
اذا فشا في الاعضاء ولم يكن معه في البطن مائية ولا ريح كان استسقاء لحميا وان كان
معه اجتماع مائية في البطن كان زقيا وان كثر معه رياح في البطن كان طبليا و
جميع ذلك انما يحدث عن افة في الكبد فان لم يتدارك ما حدث فيها فظهر استعداده
لزم المحذور ومنها نتن البراز فانه اذا اشتد ينبغي ان يبادر بازالة العفونة عن
العروق لئلا تقع صاحبه في الحميات وذلك لان شدة نتنه اذا لم يكن من فساد الهضم
وفساد الهضم المعدي يدل على عفونة اخلاط البدن فاذا لم يتدارك بازالتها كثرت
واحدثت الحميات العفونية ودلالة البول اشد على ذلك اي دلالة نتنه اقوى على
وقوع صاحبه في الحميات لان فضلات العروق اكثرها يندفع بالبول دون البراز
لكن هذا ايضا انما يدل على ذلك اذا لم يكن لافة في مجاري البول ولا بسبب
من خارج كاكل المليون والثوم المربي في الملح بقشره فان الاول نتن البول و
الثاني البراز ومنها الاعياء والتكسر في الاعضاء فان ذلك اذا عرض ينبغي ان يحذر
عن حمى تحدث وذلك لما عرفت ان الاعياء مقدمة للمرض فانه اذا اشتد حدث الحمى
اذا كان حدوثه بنفسه ومنها سقوط شهوة الطعام او زيادتها فان كلا منهما
ينذر بمرض والا لم يتغير الحال عن العادة قوله وبالجملة اي هذا لا يخص زيادة
الشهوة ونقصانها بل كل شيء يتغير عن عادته من شهوة او براز او بول او شهوة
جماع او نوم او عرق او حكة بدن او صحة ذهن او طمث او ذوق او عادة احتلام
فصار اقل او اكثر او تغيرت كيفيته انذر بمرض لكن اذا لم يكن سبب التغير امرا
طبيعيا كتغير السن اذ حينئذ يكون لا محالة لامر غير طبيعي ويكون منذرا بمرض
وكذلك العادات الغير الطبيعية مثل دم البواسير او الطمث اي الغير الطبيعي
ومن الاستحاضة او قيء او رعاف او عادة شهوة شيء فاسد او كان ذلك الشيء او غير

فاسد فان كل ذلك يدل على حدوث مرض لان العادة كالطبيعة فكما ان الامور الطبيعية
اذا تغيرت دل ذلك على حدوث مرض كذلك العادات ولذلك لم يرخص تركها الا اذا كان
منها رديا جدا ومع ذلك على ان لا يترك دفعة بل بتدريج وينبغي ان يعلم ان تغير العادة انما ينذر
بمرض اذا لم يكن تغيره سببا لحصول الشفاء منها فان دم البواسير او الاستحاضة اذا
انقطع لنقاء البدن لا ينذر بمرض وكذا ان زالت شهوة فاسدة لزوال
سببها قوله وقد يدل امور جزئية على امور جزئية منها دوام الصداع والشقيقة
ومن صداع يخص شقا من الراس ينذر بالانتشار وبنزول الماء في العين ايابا
لانتشار وسوا انتشار العصب العيني فلان كل واحد من الصداع والشقيقة اذا
دام كثرت الرطوبات في الراس لضعف العضو بسبب الوجع وتوجه المواد اليه
ايضا بسبب الحرارة اللازمة واذا كثرت المواد ينجذب شيء منها الى العصب العيني
ويمدده الى ان يتسع ويحدث الانتشار واما نزول الماء فلان الرطوبات اذا كثرت
وضعف العين بسبب تحلل الارواح بالوجع يكثر قبولها اياها فان قلت الصداع
والشقيقة وما ياتي بعدها وما ينذر به من الامور مثل ما سبق من الاعراض
المنذرة بالامراض فلم جعل هذه امورا جزئية دالة على امور جزئية دونها قلت
كونها جزئية ليست بالنسبة الى تلك بل بالنسبة الى ما ذكره بعد ذلك قريبا من هذا
كقوله كل شيء تغير عن عادته فان ذلك اعم من قوله دوام الصداع ينذر بالانتشار
ومنها تخيل العين ودوام الوجه كالبق وغيره فانه اذا ثبت ودام واخذ البصر
يضعف معه انذر بنزول الماء في العين لان تخيل ذلك انما يكون لوقوف اجسام قليلة
الاستشفاف بين الباصرة والاشباح التي ما ابصرها وذلك اذا لم يكن لاثار اندمال قروح
في الطبقة القرنية تصير موضع الاندمال بسبب تكاثفه غير شفاف يكون لرطوبات
غريبة من ابخرة تتصاعد ومن شدة لا محالة بنزول الماء وقوله اذا ثبت ودام
لا يريد به اذا ثبت زمانا طويلا جدا اذ حينئذ لا ينذر بالماء لان ذلك يكون في الاغلب
لامر في الطبقة القرنية ولذلك قيل ان الخيالات اذا دامت ستة اشهر امن من
نزول الماء بل يريد به انه اذا ثبت ولم يتحلل بسرعة وكان ذلك مع تزايد نقصان
البصر فانه حينئذ يدل على ان تلك الرطوبات اخذة في الاستحالة الى المائية و
منها الثقل والوخز في الجانب الايمن فان ذلك اذا طال دل على علة بالكبد وهو
ظاهر لان الكبد في ذلك الجانب فاذا دام ثقل او وخز هناك دل على علة فيها لكن
ذلك انما يكون اذا كان الثقل والوخز تحت الشراسيف اليمنى لا في الصدر او في
المراق فانه قد يكون لغير ذلك وانما قال اذا طال لان ما يعرض من ذلك وزوال
سريعا قد يكون لمادة انتقلت اليه دفعة او سدة عرضت ثم انفتحت فلا يلزم ان يكون
في الكبد علة ومنها الثقل والتمدد في الخاصرة واسفل الظهر مع تغير حال
البول عن العادة فان ذلك ينذر بعلة في الكلى لانها معلقة من الظهر وقريبة من
الخاصرة والبول يمر عليها فيدل الثقل والتمدد هناك مع تغير حال البول على علة

فيها والمراد باسفل الظهر موضع القطن لاما تحته لبعده عن الكلى ومنها البراز
العادم الصبغ فوق العادة فانه ينذر باليرقان لان صبغ البراز يكون من الصفراء
معدوم ذلك يكون لانسداد مجراها واذا انسد المجرى يندفع الى سائر الاعضاء ويحدث
اليرقان وهذا انما يكون اذا لم يكن عدم صبغه بسبب فجاجة ضعف هضم لا لانسداد مجرى
الصفراء ومع انسداده انما يحدث اليرقان لو لم يندفع الصفراء بالقيء او البول ومنها حرقة
البول فانها اذا طالت انذرت بقروح يحدث في المثانة والقضيب لان هذه الحرقة انما
تكون لكثرة مرار حاد يخالط البول فاذا دام ذلك اسحج المثانة والقضيب لمروره فيهما و
اورث القروح فيهما ومنها الاسهال المحرق للمقعدة فانه ينذر بالسحج لان الاحراق يدل
على مادة لذاعة ولا شك في انها تجرد سطوح الامعاء وتخدشها وهو السحج وفي بعض النسخ
بدل المقعدة المعدة والاولى اصح ومنها سقوط الشهوة مع القيء والنفخ ووجع في
الاطراف فانه ينذر بالقولنج لان سقوط الشهوة يدل على كثرة المواد والقيء على تعذر
خروج الفضول من مجرى الطبيعي لها واندفاعها من الامعاء الى المعدة والنفخ على كثرة تولد
الرياح لاحتباس البراز ووجع الاطراف على مزاحمة المحتبس في الامعاء للاعصاب
النافذة اليها واذا اجتمعت هذه الاعراض لا يؤمن حدوث القولنج ومنها الحكاك
في المقعدة ان لم يكن ديدان صغار فيها فانه ينذر بالبواسير لان ذلك حينئذ يكون
لانصباب مادة بورقية اليها حتى توجب بسبب حدتها الحكاك فيها ومنها كثرة خروج
الدماميل والسلع فانها تنذر بدبيلة كبيرة تحدث لان كثرة خروجها يدل على
اجتماع مواد كثيرة تدفعها الطبيعة الى الخارج وحينئذ لا يبعد ان يجتمع منها شيء
كثير ويعفن ويكون ذلك دبيلة لانها ورم كبير مجمع المدة والمراد بالسلع اللينة
التي تحدث من البلغم لا السوداوية فانها لا تنذر بالدبيلة ومنها القوباء فانه ينذر
بالبرص الاسود لان القوباء خشونة تحدث في ظاهر الجلد ويكون لونها مائلا الى
السواد مرة والى الحمرة اخرى وتلك الخشونة اذا اشتدت تعرض للجلد تحرق
شديد وحكة وفلوس كفلوس السمك وذلك هو البرص الاسود لانهم لا يريدون
به ما يكون نسبته الى البرص الابيض كنسبة البهق الاسود الى الابيض بل الخشونة
المذكورة فهي بالحقيقة ضرب من القوباء وهو المتقشر ومنها البهق الابيض فانه
ينذر بالبرص الابيض وذلك لان الفرق بينهما ليس الا ان البهق يكون في ظاهر الجلد
عادم الغور او قليله والبرص يكون غائرا الى اللحم والعظم ايضا فاذا اشتد
البهق الابيض صار برصا ابيض عافانا الله من ذلك قال الفصل الثاني
في تدبير المسافر اقول قد عرفت وجوب مراعاة العادة في حفظ الصحة
والمسافر لا محالة يسقط عن اشياء كثيرة كان يتعهدها وهو في اهله ويصيبه مع ذلك
تعب في الاعضاء ونصب في الارواح ووصب في القوى فيجب ان يجتهد في مراعاة
امر نفسه لئلا يصيبه امراض كثيرة لمخالفة العادات فاكثر ما يجب عليه
ان يتعهد به نفسه امر الغذاء وامر الاعياء وكان الاولى ان يقول امر الغذاء والماء

بل تقدمه على الغذاء الا ان اكثر ما يجب عليه تعهد الماء لانه اسرع نفوذا الى الباطن من
الغذاء فيكون اختلافه اكثر ضررا وكانه انما لم يقل لان النفس تشتاق الى الاغذية المختلفة
بخلاف المياه ومناقشة القرشي بان المراعاة انما هي للبدن لا للنفس فلا يصح
قوله امر نفسه ولا ان يتعهد به نفسه ليست بموقعها على ما لا يخفى قوله فيجب في
امر الغذاء ان يصلحه ويجعله جيد الجوهر على ما عرفت قليل الكمية غير كثيرة حتى تجود
هضمه ولا تجتمع الفضول في عروقه انما خص بذلك العروق لان ما يكون خارجها يتحلل
بكثرة الحركات ويجب ان لا يركب ممتليا لئلا يفسد طعامه ويحتاج اي ولئلا يحتاج
ان يشرب الماء فيزداد اي الطعام تخضخضا وسفيفا بكثرة الحركة ويكظ اي ولئلا
يكظ فيتأذى الكظ السيل اذا اضاف سيله من كثرته والكظ ما يعتري من الامتلاء من
الطعام وفي بعض النسخ ويتبسط والاولى اولى على ما لا يخفى بل يجب ان يؤخر الغذاء الى
وقت النزول الا ان يتعذر عليه بسبب ما يتفق له بعد وذلك في الفصل التالي
لهذا الفصل وان لم يكن بد لما يعتريه من ضعف قوى يتناول نزرا قليلا على سبيل
التلهي اي التعلل من اللهنة وهي ما يتعلل به الانسان قبل ادراك الطعام ويحث
يتعلق بما يتعلل به على اي يكون على سبيل التلهي وبحيث لا يحوجه الى شرب الماء
لئلا كان سيره او نهارا ويجب ان يدبر اعياءه ان عرض بما قيل في باب الاعياء وقد عرفت
ومما يجب عليه ان لا يسافر ممتليا من دم او غيره من الاخلاط لئلا تهيجه الحركة فتحدث
اورام او دماميل بل ينقي بدنه ثم يسافر وان كان متخما جاع ونام وحلل التخمة ثم
سافر لئلا تنتشر المواد النيئة بسبب الحركة فتحدث السدد وينبغي ان يتدرج في امور
كان يتعاهدها في السفر ناقص تغيرا اكثر من العادة ليستقل بدنه لقبول المشقة وان
كان يعزم مما يحتاج الى السهر فيما يأتيه في طريقه اعتاد السهر قليلا قليلا وكذلك ان
كان يخمن اي يظن انه سيعرض له جوع او عطش او غير ذلك كحر او برد وجب
ان يعتاد ذلك ايضا قليلا قليلا وليتعود اي ينبغي ان يعتاد من الغذاء الذي يريد
ان يتغذى به في سفره وليجعل غذاءه قليل الكمية لتجود هضمه كثير التغذية لئلا يضعف
سريعا من الحركة وليهجر البقول والفواكه وكل ما يولد خلطا نيا الا الضرورة تعالج بذلك
كما نحن ذاكره اي نبينه فيما يستقبل وذلك مثل البقول الباردة عند اصابة السموم على ما
نذكره في الفصل الثاني لهذا الفصل وربما اضطر المسافر الى ان تتهيأ له الصبر
على الجوع والى ان يقل منه الشهوة لعوز الغذاء في طريقه ويعجزه من حمل ما يكفيه طول
المسافة ومما يعينه على ذلك اي الصبر على الجوع وقلة الشهوة الاطعمة المتخذة من
الاكباد المشوية ونحوها من اللحوم المشوية الغليظة الكثيفة بطيئة الانحدار من
الجداول والعروق وربما اتخذ منها اي من الاكباد كبب اي قطع من الكباب مع لزوجات
وشحوم مذابة قوته مثل شحوم البقر ولوز ودهنه اذا تناول منها واحد صبر على
الجوع زمانا له قدر لانها مع الغلظ وبطوء الانحدار يكون بواسطة الشحوم الغليظة و
اللوز ودهنه اشد كسرا لسورة الشهوة وابطأ انحدارا وقيل لو ان انسانا شرب

كبيت

وطلاء من دهن البنفسج وقد اذاب فيه شيئا من الشمع حتى صار قيروطيا لم يشتهوا الطعام
عشرة ايام لتكدره للقوة المستدعية الغذاء بسبب بقاءه في مخامل الالة وكذلك ربما
احتاجوا الى ان يهيئا لهم الصبر على العطش فيجب ان يكون معهم الادوية المسكنة للعطش
التي ذكرناها في الكتاب الثالث في باب العطش وخصوصا بزر البقلة الحمقا اذا شرب
منه ثلثة دراهم بالخل فان ذلك يدفع العطش مدة ويمنع تحلل الرطوبات الاصلية بحرارة
العطش وينبغي ان يهجروا الاغذية المعطشة مثل السمك والبكر والمملحات والحلاوات
فان السمك يعطش بما فيه من اللزوجة المانعة من النزوى المحوجة الى المبدرق والكبر
والمملحات بما فيها من الحرارة المحللة للرطوبات واليبس المحوج الى الترطيب و
الحلاوات بما فيها من الشديد المانع من النزوى والتغليظ المحوج الى المرقق والمبرد
وينبغي ان يقلل الكلام في الطريق لئلا يتضاعف كلال الدماغ بسبب تعب السفر
وتعب الكلام فيحدث الصداع ولانه يحلل الرطوبات فيحتاج الى بدلها من الماء و
ان يرفق بالسير لان الحركات العنيفة تفرط في التحليل واذا شرب الماء بالخل كان
القليل من الماء كافيا في تسكين العطش حيث لا يوجد ماء كثير وذلك لسرعة غوصه
في الداخل **قال** الفصل الثالث في تدبير المسافرين في الحر في السفر والتدبير فيه **اقول**
المسافرون في الحر يجب عليهم ان يجعلوا سيرهم ليلا ويستريحوا في النهار وينزلوا في
المواضع المرتفعة ويتناولوا اغذية باردة الى غير ذلك مما ياتي فانهم ان لم يبردوا
انفسهم تاديهم الامر في لفح الحر الى ان يضعف او يتحلل قواهم بالحر حتى لا يمكنهم من الضعف
ان يتحركوا ويغلب عليهم العطش لفرط تحلل رطوباتهم الاصلية وربما اضرت الشمس
بادمغتهم بسبب حرارتها واتساد فيها فلذلك يجب ان يحرصوا على ستر الراس
من الشمس سترا شديدا ولذلك يجب ان يحفظوا صدورهم بتطليتها بمثل لعاب
بزرقطونا وعصارة بقلة الحمقا لتفيد تبريدا وترطيبا ولا تتعدى الحرارة الى
القلب وربما احتاجوا الى شيء يتناولونه قبل السير مثل سويق الشعير وشراب
الفواكه وغير ذلك مما فيه تبريد لانهم اذا ركبوا وكان احشاؤهم خالية بالغ التحلل في
اضعافهم اذ لا يكون له اي للتحلل فيهم بدل فيجب ان يتناولوا شيئا مما ذكرناه اي مثل
السويق وغيره ثم يلبثوا حتى ينحدر عن المعدة ولا يتخضخض فيفسد ويجب ان يصحبهم
في الطريق دهن الورد والبنفسج يستعملونه ساعة بعد ساعة على هاماتهم توقيا من
يبس الدماغ بقوة الحر وكثير ممن تصيبه آفة من السفر في الحر يعود الى حالته و
زوال تلك الآفة بسباحة في ماء بارد وهذا قاله جالينوس هكذا ان المسافرين قد يعرض
لهم من فرط التحلل ضعف مفرط حتى يعجزوا من الكلام البتة فاذا استنقعوا في
ماء بارد عادت اليهم قوتهم في الحال وسبب ذلك تعديل مزاجهم والشيخ اسقط
ذلك الا انه لم يرض باطلاقه بل ذكر انه لا صواب لمن يتفق له ذلك ان لا يستعجل بل الصبر
يسيرا ثم يتدرج اليه وذلك لئلا يكون الانتقال الى الضد بغتة ولئلا يغوص برد الماء
الى الباطن ليحلل البدن بالحر وضعفه بالتحلل فيطفي الحرارة الغريزية ومن خاف السموم

فالواجب عليه ان يعصب منخره وفمه بعمامته ويصبر على المشقة فيرد ذلك الهوا ليقل نفوذ السموم
الى القلب ويكون نفوذ ما ينفذ من ذلك بعد ان يتعدل في زمان مروره في اللثام
وينبغي ان يتقدم قبله اي قبل التعصيب او وصول السموم باكل البصل في الدوغ و
خصوصا اذا كان البصل مربى او ينقع عافيه ليلة فاكل البصل وتحسى الدوغ
لان البصل يقوي حرارة الباطن في دفع حرارة السموم ويدفع ضررها بخاصيته و
الدوغ يكسر ضرر السموم بالمضادة وينبغي ان يكون البصل مبلولا في الدوغ
بصلا قوي التقطيع فانه يكون اقوى وان يتنشق ايضا بدهن اللوز ودهن
حب القرع وان يتحسى بدهن حب القرع فان ذلك مما يدفع مضرة السموم الموقعة
بسبب التبريد والترطيب واذا اضر به وفي بعض النسخ اضربه السموم سكب على
اطرافه ماء باردا او غسل به وجهه لينعش الحرارة الغريزية فيقوى في دفع حر السموم
ويجعل غذاؤه من البقول الباردة كالخس والقثاء والهندبا لانها مع التغذية
تكسر سورة السموم ويضع على راسه الادهان الباردة مثل دهن الورد والخلاف
والعصارات الباردة ايضا كعصارة حي العالم وشبهه ثم اي بعد ان اتى بجميع
ذلك ويسكن اثر السموم يغتسل بالماء البارد ليقوى مسامه ويبرد اعضاءه ويجمع
الحرارة الغريزية في الباطن فتعاون على عائلة السموم وينبغي ان يحذر الجماع لانه
يخفف ويضعف والسمك المالح ينفعه اذا سكن ما به اي من اذى السموم قال
جالينوس هيئنا من اصابه السموم اسكب على يديه ورجليه ماء باردا ومره ان
يتمضمض به ولا يبلعه ويتجرع قليلا قليلا واسقه دهن الورد بماء ولا تسقه الماء
ذلك واطعمه الخس والهندبا والقثاء والقرع واطعمه سمكا مملحا واسقه باجانيم
الطير وخصص الشيخ وقت اطعامه السمك المالح بان يكون عند سكون ما به من
اذى السموم وهو حسن اذ حينئذ يكون اقبال الطبيعة اليه اكثر ولا ينفرح الماء
اذا عطش واما بعد ينفعه فليكون في المعدة ماء يطلب الماء ولا يسقط سريعا و
هذا مع ظهوره قال القرشي انا لا اعرف لاطعامه وجها وقال الفارسي ولعل
ذلك بسبب مناسبة طبيعة للمزاج الحاصل في المعدة من السموم وهو الحرارة و
اليبوسة فيكون حينئذ اسرع انهضاما لذلك ولينته قد انصف انصافا او سكت
كاسود ابه في اكثر المواضع والشراب الممزوج ينفعه ايضا لقوة نفوذه في الاعضا
ويعقبه لها واللبن من اجود الغذاء له لافادته الترطيب وليكن حد السموم
لكن ان لم يكن به حمى وان كان لم حمى ولم يكن من الحميات العفنة بل اليومية
فالدوغ الحامض نافع له لانه يسكن لهيب الحمى ويبرد مزاج روح القلب واذا
عطش على السموم ذحى اي دائمة برفق بالمضمضة ولا يشرب دفعة فانه حينئذ
يموت في المكان وذلك لان القلب والكبد حينئذ كل منهما شديد الجذب
للماء البارد لفرط اشتعاله وجفافه فاذا شرب بعد الري لم يمكن المنع مما فيه
لانها يكون قد رويت فيتغلغل الى القلب ويطفئ الحرارة الغريزية واما لو شرب

فقلا فان ما سكنه المعدة ينازع جاذبة القلب والكبد فلا ينفذ اليهما الا بعد ان يعتدل
فلا يجوز ان يشرب دفعة لذلك بل يجب ان يجتزي بالمضمضة وان لم يجد بدا من ان
يشرب شرب جرعة بعد جرعة لتكون قد تعدل حين وصوله الى القلب حتى اذا
سكن ما به وسكن اللهيب من عطشه شرب ريه ومع ذلك ان بدا اولا قبل شربه
فشرب دهن ورد وماء ممزوجين ثم شرب الماء كان اصوب لان دهن الورد
يرطب الاعضاء ويمانع نفوذ الماء الى القلب والكبد قبل ان يعتدل واذا انفذ الى
القلب يقويه وقال القرشي هذا في كلام جالينوس وهو مشكل لان الدهن
لا يمتزج واذا شرب بالماء نزل الماء بثقله وطفا الدهن فلم يمانعه من النفوذ وليس
على ما قال فانه يمازجه بعض على ما هو مشاهد وحينئذ يمانع لا محالة عن النفوذ
سريعا وبالجملة فان مضروب الحر يجب ان يجعل مجلسه موضعا باردا ليسكن ما
اصابه من اذاه بالهواء البارد ويغسل رجليه بالماء حتى ينتعش حرارته ويعدل الباطن
وان كان عطشانا يسقى الماء البارد قليلا قليلا لئلا يطفئ الحرارة ويغذى غذاء
سريع الانهضام لضعف قوة الهضم بالتحلل **قال** الفصل الرابع في تدبير
من سافر في البرد والحصر **اقول** لما يجب على المسافر في الحر تدبيره يجب ايضا
على المسافر في البرد تدبيره لان السفر في البرد الشديد عظيم الخطر مع الاستظهار
بالعدد جمع عدة والاهب كالعشر له فكيف مع ترك الاستظهار بذلك فكم من
مسافر متدثر بكل ما امكن من الدثار وما يدفع به البرد قد قتله البرد والدمق
بتشنج وكزاز وجمود وسكتة ومات موت من شرب الافيون والبروح اما ايجابه
التشنج والكزاز فلان الاعصاب لكونها باردة يتشنج من افراط البرد ويتعقد
منه الاعضاء عما كانت واما ايجابه الجمود فلانه لافراطه يجمد رطوبات الاعضاء
سيما الدماغ والاعصاب لبردهما فيبقى الاعضاء على ما هي كانت مثل جوهر
ذلك ولا تغير هيئتها واما ايجابه السكتة فبانسداده مجاري ارواح الدماغ بسبب
تجمعه وتقبضه واما ايجابه موت من شرب الافيون والبروح فبسبب
انطفائه الحرارة كما تطفئ من شربهما وان لم يبلغ حالهم الى الموت فكثيرا
يبقون في الجوع المسمى بوليموس وهو ان تكون الاعضاء شديدة الافتقار
الى الغذاء والمعدة نافرة منه ويسمى الجوع البقري وانما يقعون فيه لبطلان
قوى حس المعدة وجذبها من شدة البرد وقد ذكر ما يجب ان يعمل فيه اذا عرض
وفي الامراض الاخرى التي تعرض من البرد في موضعه ويعلم من ذلك ان اولى الاشياء
بالمسافرين في البرد وفي بعض النسخ واول الاشياء ان يسدوا المسام وفي بعض
النسخ بالسين المهملة وسماسفاربتان ويحفظوا الانف والفم من ان يدخلهما هواء
بارد بغتة ويحفظوا الاطراف بما سياتي في الفصل التالي لهذا اما سد المسام فلانها
لو كانت مفتحة كان نفوذ البرد الى الباطن سهلا فيصل الى الاعصاب فيوجب
التشنج والكزاز وسديدها يكون باستعمال ادهان حارة تمنع البرد ولو قوي

ان يسدوا بالسين المهملة يجوز ان يكون بالادهان المذكورة وبالملابس الكثيرة واما
حفظ الانف والفم فلئلا يعرض من نفوذ الهواء البارد من الفم الى المعدة بوليموس
وشبهه ومن نفوذه من الانف الى الدماغ الجمود واما حفظ الاطراف فلانها بعيدة من
القلب الذي هو معدن الحار الغريزي فيكون استيلاء البرد عليها اسهل وتاثره
فيها اقوى واذا نزل المسافر في البرد فلا ينبغي ان يدني نفسه في الحال بل يتدرج
يسيرا يسيرا في الدنو من هواء ما يدفا به ومصدره ايضا لئلا يكون انتقالا الى الضد دفعة
ولا ان يستعجل الى الصلاء اي التسخن بالنار بل لو لم يقرب الى الصلاء لئلا يعتاده
لكان احسن اذ الانفعال عن البرد حينئذ يكون اقل وان لم يجد بدا فالعود البرد بعد رح
الى ذلك واولى الاوقات به اي بالمسافر ان يجتنب الصلاء فيه اذا كان عزمه ان
يسير في ذلك الوقت المقترن بالصلاء او يخرج الى البرد لئلا يتضاعف توارد الاضداد
المنهك للقوى هذا ما لم يبلغ البرد من المسافر مبلغ الايمان واسقاط القوة واما اذا
عمل فيه الخصر الى البرد وبلغ الايمان فلا بد من استعمال الدلك والتمريخ بالادهان المسخنة
خصوصا ما فيه ترياقية كدهن السوسن لانه يزيل الجمود الحاصل من البرد وينعش
الحار الغريزي وفي بعض النسخ لا بد من استعمال الدلك وهو انسب من وجه لان
الاستعمال يشعر بان الدلك يجوز من غير تدريج لكنه ليس كذلك بل ينبغي ان يكون
بالتدريج ايضا لان البرد اذا بلغ فعله في الاعضاء الى هذا الحد احتبس فيها ما كان
يتحلل من الفضول واستعد لفعل الحرارة الغريبة وحرارة النار غريبة فاذا اثرت
فيه من غير تدريج عفنته واما اذا كان تاثيرها بتدريج كان ضعيفا فيقوى الحرارة
الغريزية ويمانع تاثيرها واذا نزل المسافر في البرد وهو جائع فتناول شيئا حارا
عرض به حرارة كالحمى عجيبة وذلك لان الحار الغريزي بسبب البرد والجوع يكون
في ظاهر البدن قليلا فاذا تناول شيئا حارا اشتعل به وانتشر في الظاهر وهو بارد
جدا فيصير بالنسبة الى الحالة الاولى حارا جدا فيظن ان ذلك حمى وهي ليست بحمى فيكون
لذلك عجيبة وللمسافرين اغذية يسهل عليهم امر البرد وهي الاغذية التي يكون فيها
الثوم والجوز والخردل والحلتيت لما فيها من الحرارة التي تقاوم البرد والجوز مع ذلك
غلظ يمنع نفوذ البرد وربما وقع فيها اي في تلك الاغذية المصل لا لانه مانع من البرد
بل لانه يطيب الثوم والجوز فيمكن الاكثار منهما والسمن جيد لهم وخصوصا اذا
شربوا عليه الشراب الصرف فانه ينفذ الى الاطراف سريعا فيدافع من
نفوذ البرد ويحتاج المسافر في البرد الى ان لا يبادر فرخاويا لان نفوذ البرد في
الاعضاء حينئذ يكون قويا بالعدم ما يقاوم البرد بل ينبغي ان يمتلا من اغذيته
اي المناسبة في البرد ويشرب الشراب بدل الماء ثم يصبر حتى يعتدل ذلك في بطنه ويسخن
ثم يركب فان ذلك يمنع البرد من جهة الامتلاء ومن جهة التسخين والحلتيت مما ينفع الى
في البرد بقوة حرارته وتحليله وخصوصا اذا ايسلم اي يطرح في الشراب من اسلمه اي
تركه وخذله وفي بعض النسخ اذا اخذ في الشراب وفي بعضها اذا شرب بالشراب اول

انسب بفصاحة الشيخ وانما يطرح الحلتيت في الشراب ليكون نفوذه الى الاعضاء اسرع
وتسخينه لها اقوى والشربة التامة من ذلك درهم من الحلتيت في رطل من الشراب
وللمايق في البرد مسوحات تمنع بدنه عن التاثر من البرد منها الزيت وعن ذلك من
الادهان الحارة ولو كان فيه الحلتيت او الثوم او كلاهما لكان اقوى في المنع والثوم
من افضل الاشياء لمن نزل عن سوا بارد لانه مع تسخينه البالغ ينفذ سريعا الحدته
الى الاطراف وسخنها وفي بعض النسخ لمن يردّ من سوا بارد والاولى اولى على ما لا
يخفى **قال** الفصل الخامس في حفظ الاطراف عن ضرر البرد **اقول** لا شك
ان اكثر ما يعرض البرد من الاعضاء الاطراف لقلة اللحم عليها وبعدها عن مقر الحرارة
وكشفها في الاغلب ولذلك افرد لحفظها فصلا وتدبيرها اما ان يكون قبل اصابة
البرد او بعدها والثاني اما ان يكون قبل ان يظهر الفساد او بعده والثاني اما ان
يكون الفساد العفونة او الكمودة اما الاول اي تدبيرها قبل اصابة البرد فهو ان
يدلكها المسافر ليجذب اليها الدم فيسخنها ثم يطليها بدهن حار من الادهان العطرة
مثل دهن السوسن ودهن البان فانه يسد مسامها ويمنع وصول البرد الى باطنها
ويعين بكيفيتها على دفع البرد ويعقبه الحار الغريزي والمينوسن وهو شراب
السوسن لطوخ جيد لهم فانه يسخنها سخنا قويا ويمنع نفوذ البرد خصوصا
اذا جعل فيه الفلفل او الفربيون او العاقرقرحا او الحلتيت او الجندبيدستر
فانه حينئذ يكون اقوى ومن الاضمدة الجيدة الحافظة للاطراف ان يجعل عليها
اي على الاطراف فيه ثوم بان يدق الثوم ويخلط بالقنة ويضمد عليها فانه
اي فان هذا الضماد يكون اما مانعا من البرد بقوة حرارته ولا كالقطران فان الضماد
به يكون ابلغ لانه مع كونه حارا يابسا في الرابعة اقوى في الحفظ ومع نفوذ البرد
ولا يجب اي لا ينبغي ان يكون الخف والدستانج وهو معرب دستوانه بحيث لا يتحرك
فيه العضو بل ينبغي ان يكونا بحيث يتحرك فيه العضو لان حركة العضو امر الاسباب
التي يدفع عنه البرد بسبب جذبها الحرارة اليه والعضو المخنوق اي المنضغط
يصيبه البرد بشدة اي بقوة او باشتداده ساعة فساعة وذلك لانه اذا كان
مخنوقا يكون بملاقاة البرد اياه في موضع واحد زمانا طويلا لعدم حركته فيشتد لا
محالة ساعة فساعة واذا غشي اي العضو اذا لم يكن مخنوقا فغشي بكاغذ ثم
بشعر ثم بوبر فهو ما يكون للنعم كان اوفق لروسوطا هو واما الثاني فذلك اذا
صار الرجل مثلا واليد لا تحس بالبرد لا لان البرد قد خف او دبر في وقايتها تدبيرا
جيدا اي كان يحس اولا فدبر تدبيرا جيدا وجيد على ما في بعض النسخ حتى يكون
عدم الاحساس لذلك بل لا تحس به لان الحس في طريق البطلان والبرد قد عمل
عمله لكنه لم يبلغ الى الافساد وتدبير هذا ما اشار اليه بقوله فليدبر بما نعلمه الآن
وهو المذكور بعد هذا بسطرين واما الثالث فذلك اذا عمل البرد في العضو و
ظهر فساده بان امات الحار الغريزي الذي كان فيه وحقن ما كان يتحلل منه

في جوهره وعرضه للعفونة ومنها ربما احتيج ان يفعل في بابه اي في تدبيره ما قيل في باب
القروح وخصوصا الاكالة الخبيثة وسواء ان يقطع حتى لا يسري الفساد الى غيره واما
اذا اضربه البرد ولم يعفن بعد بل هو في سبيله وهو القسم الثاني وانما اعاده ليذكر تدبيره
الذي كان وعد بقوله بما نعلمه الآن وكان الاولى ان يقول ولم يكمد بعد لكنه لم يقل
اعتمادا على خروجه بما ذكر بعده فالاصوب في تدبيره ان يوضع الطرف الذي اصابه
البرد في ماء الثلج خاصة لانه يتحلل جموده ويرد اليه الحس او ما طبخ فيه التين فانه يلبس
البرد ويحدث بحرارته المعتدلة حرارة بتدريج وماء الكرنب وماء الرياحين وماء الشبث
وماء البابونج كله جيد في ذلك لتحليل الجمود وافادة التسخين والنطول لطوخ جيد لانه
يمنع من فساده ويحلل البرد بما فيه من الاشياء الحارة وماء الشبث وماء النمام والتضميد بالثلج
دواء جيد نافع لما في كل منها تحليل البرد وتسخين العضو ويجب ان يجتنب النار و
قربها لما قلنا في الفصل السابق بل يجب ان يبادر الى المشي وتحريك الرجل والطرف و
يروضه وبدلكه ثم يمرخه ويطليه ويطلبه بما سبق ذكره من المياه التي طبخ فيه الاشياء المذكورة
وينبغي ان يعلم ان ترك الاطراف متعلقة ساكنة في البرد بحيث لا تتحرك ولا ترتاض
هو من اقوى الاسباب الممكنة للبرد لان البرد حينئذ يشتد ساعة فساعة ويمكن
فيها قوله ومن الناس اي الاصوب في تدبير الطرف اذا اصابه البرد ما ذكرنا و
من الناس من يرى انه اذا غمس في ماء بارد نفعه لما يجد كان لا ادري ينقع عنه كما نرى من
الفاكهة الجامدة من البرد ان يلقى اي من ان يلقى في الماء البارد فيكون اي الماء كانه يخرج
الجمد عنها وينسج عليها فتلين وتستوي ولو انها قربت من النار فسدت على ما هو المشاهد
واما كيف هذا فهو مما لا يحتاج اليه الطبيب وان شئت عرفت ذلك فالسبب
فيه هو ان رطوبتها الاصلية قد جمدت ولم تعفن وحرارتها الغريزية قد ضعفت
ولم تخمد فاذا قربت الى النار سيلت تلك الرطوبة وعفنها لكونها حارة غريبة و
اما اذا وضعت في الماء حلل جمودها ويكتف ما حولها بكيفيتها المجمدة واتصلت و
قال القرشي اذا وضعت في الماء البارد امكن لطبيعتها ان تستخلف من ذلك الماء بدل الرطوبات
التي جمدت فيها فيجذب من ذلك ما يقوم مقامها ويدفع تلك الرطوبات
الجامدة لعدم صلوحها فتخرج في الماء جامدة ويجمد ما يتصل به ولذلك يجد ما يجمد بالفاكهة
عن ذلك الماء وفيه ضعف اذ قيام الماء الذي ينفذ حينئذ مقام رطوبات المنجمد وتكيفه
بكيفياتها من الطعم والرائحة بعيد جدا واما الرابع وهو الذي عمل البرد في الطرف و
اخذ يكمد فتدبيره ان يشرط ويسيل وفي بعض النسخ ويسيل منه الدم والعضو موضوع
في الماء الحار لئلا يجمد شيء من الدم في فوهات الشرط لانه ان انجمد فيها وهو ما يسيل بعد
العضو فلا يخرج اي لا يخرج العضو من الماء ولا يحبس الدم بل يترك يسيل حتى يحتبس من نفسه
ثم يطلى بالطين الارمني والخل الممزوج فان ذلك يمنع فساده والقطران ينفع هذا العضو
باديا او بديا على ما في بعض النسخ واجزاء لسرعة التحلل الحاصل منه والتجفيف المانع من
الفساد وحفظ رطوبته عن التعفن هذا اذا لم يتجاوز الى السواد واما اذا جاوز الامر

السواد والخضرة وادرك وهو متعفن فينبغي ان لا يشتغل بغير اسقاط ما يتعفن بعجلة لئلا يعفن
ايضا الصحيح الذي في الجوار ولئلا يدب اي يسري العفونة الى الجار بل يفعل ما قيل في باب
اي باب تدبير العضو المتعفن من القطع بعد تمييز ما تعفن منه مما لم يتعفن والكي بالدهن
بعد قطعه **قال** الفصل السادس في حفظ اللون في السفر **اقول** لا خفا ان الوجه
سبب كشفه يتغير لونه في السفر من الحر والبرد والغبار ومن يريد حفظه من ذلك قبل اصابته
ان يطلي بالاشيا اللزجة التي فيها تغرية مثل لعاب بزرقطونا ولعاب الفرخ ومثل الكثيرا
المحلول في الما والصمغ المحلول ومثل بياض البيض ومثل الكعك والسميذ المنقوع في الما وقرص
وصفه اوريباسيوس على ما هو مذكور في الاقراباذين فان جميع ذلك يحفظ لونه ويمنعه عن التغير من
شعاع الشمس والهوا الحار والبارد ووصول الغبار واما تدبيره بعد اصابته على ما اشار
اليه بقوله واما اذا تشقق من ريح او برد او شمس فليطلب من الكلام في الزينة فانه مذكور
هناك مستوفى **قال** الفصل السابع في توقي المسافر مضرة المياه المختلفة **اقول**
رعاية امر المياه في السفر وتدبير اختلافها من اهم الامور على المسافر لان اختلافها قد يوقعه
في امراض اكثر من اختلاف الاغذية لما عرفت من سرعة اختلافها في المنازل وسرعة
نفوذها الى الاعضا وقلة الصبر على الما ايضا فيجب ان يراعي ذلك ويتدارك امر
المياه اي اختلافها ومن تداركه كثرة ترويقه لان اختلافه انما يكون لكثرة ما يخالطه
لانه بسيط في نفسه متشابه الاجزا ولا شك ان كل ما يزيل تلك المخالطة يكون مصلحا
له والمخالط اكثره يكون ارضيا لان ما يكون هوائيا او ناريا يتحلل ويفارق بسبب
لطافته واذا كان كذلك فكلما زيد في ترويقه واسترشاحه من الخزف الرشاح كان
اقرب الى البساطة وطبخه ايضا تصفيه ويفرق بين الما الصرف وبين ما يخالطه على
ما عرفت العلة فيه واكثر ذلك كله اي ابلغ ما ذكر كله تقطيره بالتصعيد كما يصعد
عرق فانه تصفيه في الغاية وربما فتلت فتيلة من صوف وجعل احد طرفيها في انا بين
وهو المملو طرف منها وترك طرفها الاخر في الانا الخالي فقطر الما الى الخالي فيكون هذا
ضربا جيدا من الترويق وخصوصا اذا كرر ذلك وكذلك اذا طبخ الما المروق الردي
وطرح وهو يغلي طين حر وكبابات من الصوف هي جمع كبة الغزل ثم يؤخذ فيعصر
عن ما خير بالجر او الرفع اي هو خير من الاول وذلك لان الطين الحر يصحب
معه لا محالة بعض الاجزا الارضية التي فيه عند ترسبه والكبابات تتعلق بها ايضا
بعضها فيصفو وانما ينبغي ان يطرح تلك الكبابات عند الغليان لانه حينئذ يكون
شديد التخلخل فيكون انفصال الارضية عنه اسهل وكذلك مخض الما والحال انه
جعل فيه طين حر لا كيفية ردية له وخصوصا المحترق في الشمس ثم تصفيته هو مما يكسر
فساده لان المخض يخلخله خلخلة قوية ويسهل انفصال الارضية منه مع الطين
وانما ينبغي ان يكون الطين حرا لا كيفية معه لئلا يزيد الما رداءة وانما لم يقيد اولا
لعدم الكيفية لان الطبخ يزيلها لو كانت وانما يكون المحترق في الشمس اردا كيفية
لترابيته وحدته ومرارته وقد توهم بعض انه قيد في الطين الحر وقال في تعليله لان الاحراق

في الشمس يزيل عنه ما علق به من الكيفيات الردية والروايح الكريهة ثم ينبغي انه
لو كان المراد ذلك لقال وخصوصا المنكشف للشمس او ما يقصد هذا المعنى لا المحترق
لان الاحتراق يوجب كيفيات ردية مما ذكرنا ومن شرب الما اي الردي منه مع الشراب
ما يدفع ايضا فساده لكن اذا كان فساده من جنس قلة النفوذ لغلظه لا ان كان من
جنس اخر واذا قل الما ولم يوجد ينبغي ان يشرب ممزوجا بالخل وخصوصا في الصيف
فان ذلك يغني عن الاستكثار لان الخل يسرع نفوذه الى الاعضا فيصل اليها وهو بارد
فيسكن العطش والما المالح ينبغي ان يشرب بالخل او السكنجبين ليكسر ملوحته ولا
يحوج الى كثرة شربه وينبغي ان يلقى فيه اي الما المالح الخرنوب وحب الآس والزعرور
وهو التفاح البري لما في جميع ذلك من القبض وكسر حدة المالح والما الشبي العفص
ينبغي ان يشرب عليه كل ما يلين الطبيعة من الاشربة لما فيه من القبض ويطول الانحدار و
وصف الشبي بالعفص انما هو للتنبيه على قبضه لان بعض الما الشبي لا يكون عفصا و
الشراب مما ينفع شربه لما فيه من التليين ايضا والما المر ينبغي ان يستعمل عليه الدسومات
والحلاوات ويمزج بالجلاب لان الحلو والدسم يصلحان مرارته وهما من ترياقات
جميع المياه الغليظة على ما عرفت من قبل وشرب ما الحمص قبله اي قبل الما المر وقبل ما
يشبهه من المياه الردية مما يدفع ضرره وكذا اكل الحمص لانه حار رطب يلافي ما يوجبه الما
الشبي من الجفاف واليبس والما القايم اي الواقف الاجمي الذي يصحبه عفونة ينبغي ان
لا يطعم قبله الاغذية الحارة لانها تزيد في عفونته وان يستعمل عليه القوابض من الفواكه
الباردة والبقول مثل السفرجل والتفاح والريباس لانها تحفظها عن العفونة بقبضها
وبردها والمياه الغليظة الكدرة ينبغي ان يتناول عليها الثوم لانه يلطفها بحرارته
المفرطة وبرودة ربما يصلحها البنت اليماني بالخاصية وانما قال ربما لان الغلظ
والكدورة لو قارنت العفونة لم يصلحها ومما يدفع فساد المياه المختلفة البصل فانه ترياق
لذلك وخصوصا البصل بالخل والثوم ايضا وذلك اما للتقطيع والتلطيف والجلاء
التي فيها او لخاصية ومن الاشيا البارد التي يدفع ضررها الخس بخاصية فيه ومن
التدبير الجيد لمن يتنقل في المياه المختلفة ان يستصحب من ما بلده فيمزج به الما
الذي يليه ويأخذ من كل منزل للمنزل الذي يليه فيمزجه بمائه وكذلك يفعل حتى
يبلغ مقصده وذلك ليقل الاختلاف ويقرب بما كان يألفه ويعتاده ويشبه رطوبة
بدنه وكذلك ان استصحب طين بلده وخلطه بكل ما يطرا عليه ويخضخضه ثم يتركه
حتى يصفو اذ حينئذ يقرب من الما المالوف ايضا لان الاختلاف المياه انما يكون بسبب
ما يمر عليه ويخالطه وينبغي ان يشرب الما اي الغليظ بل الما الذي لا يعرف حاله بالفدام
الفدام لئلا يتجرع العلق بالغلظ اي بسبب غلظ الما وفي بعض النسخ بالغلط بالطا
المهملة ولا يزدرد المشيم من الاخلاط الردية اي الذي يكون من المخلوطات الردية والفدام
بكسر الفا ما يوضع على فم المشربة ليصفي ما فيه واستصحاب الربوب الحامضة ليمزج
بكل ما من المياه المختلفة تدبير جيد للمسافر فانها تدفع غائلة اختلافها **قال**

الفصل الثامن في تدبير راكب البحر **قوله** قد يعرض لراكب البحر ان يدوار يخيل اليه انه يدور ويدار به الاشيا وان يهيج الغثيان والقي وذلك في اوايل الايام ثم يهدا ويسكن اما سبب تخيله دايرا ودوران الاشيا عليه فهي ان الاخلاط بسبب ما يعرض للنفس من الاستهالة لما تجد هذه من اختلاف النسب الى ما سوى السفينة مع كونه ساكنا فتظن ان العالم باسره يدور واما الغثيان والقي فبسبب انصباب الاخلاط الى المعدة وحركتها لدفع المؤذي واما ان هذه كلها يكون في اوايل الايام التي نزل في السفينة فلان الزمان اذا طال يعتاد النفس ذلك واذا كان الغثيان او القي بحيث ينبغي ان لا يلح بدفع الغثيان وحبس القي بل نترك المتقي حتى يتقي لان المواد التي هاجت تكون قد خرجت لا محالة عن اليه الطبيعة فتموت بها البدن منها اولى الا اذا افرط القي فانه حبسه حينئذ مما ينبغي لانه اذا افرط يخرج الاخلاط الجرق ولا يقبل المعدة الغذا ويودي الى ضرر عظيم وفي بعض النسخ اذا افرط فيه وكانه تصحيف قوله واما الاستعداد اي يجب ان يلح في حبس القي واما الاستعداد قبله لان لا يعرض له القي فليس به باس بل هو اولى لان هيجان الاخلاط مما لا يؤمن منه على البدن والاستعداد له لان لا يعرض ان لا يتناول من الفواكه المانعة منه مثل السفرجل والتفاح والرمان مما فيه حموضة ليسد المعدة ويقويها ويمنع انصباب الفضول اليها واذا شرب بزر الكرفس منع ان يهيج الغثيان ويسكنه ان هاج لانه لحرارته ويبسه يجفف البخار الرطب المقتضي للهيجان ويحلل الخلط فيسكن الغثيان والافسنتين ايضا كذلك لانه يقوي المعدة و يجففها ويسهل الصفرا ومما ينفع الاغذية الحامضة المقوية لفم المعدة من ارتفاع البخار الى الراس وذلك كالعدس بالخل وبالحصرم وقليل فوذنج او حاشا والخبز المثرود في شراب ريحاني او في ما بارد فقد ينفع فحاشا لما في جميع ذلك من تقوية فم المعدة وتلطيف الخلط ويجب ان يمسح انفه بالاسفيداج داخل المنخر والمراد به النوع الذي هو رماد الرصاص ويعجن بالخل فانه لعفوصته وتجفيفه يسد ويمنع نفوذ البخار الرطب الى الدماغ ويسكن الغثيان والقي وقيل ذلك لخاصية فيه والله اعلم **قال**

الفن الرابع في تصنيف وجوه المعالجات بحسب الامراض الكلية وهو احد وثلثون فصلا الفصل الاول قول كلي في العلاج **اقول** هذا هو الفن الاخير من الكتاب وهو في تصنيف وجوه المعالجات اي في جعلها اصنافا وتمييز بعضها من بعض وهو مشتمل على احدى وثلثين فصلا الاول في مباحث العلاج بقول كلي اي بدون التقييد بانه من اي نوع اعلم ان الاسباب التي يتم بها العلاج ثلثة اشيا على ما يدل عليه الاستقرا واليه اشار بقوله ان امر العلاج من احد ثلثة اشيا لكن وقوع لفظ احد ليس على ما ينبغي لانه لا يتم من احدها بل من جميعها بل او في من اخذ بالجا والذال ستقوطتين لكان اولى احدها التدبير والتغذية والاخر استعمال الادوية والثالث استعمال اعمال اليد والمراد بالتدبير التصرف في

الاسباب الضرورية المعدودة اي من قبل التي هي جارية في العادة التي جرت العادة بها وصارت بحسب العادة ضرورية والا فبعضها مما يمكن المتفصي عنه ويحتمل بعيدا ان يكون المراد بالاسباب الضرورية الستة الضرورية والمذكور بعدها مما ليس بضروري لكن جرت العادة به كالاستحمام وغيره ويكون وصف الضرورية بالتي هي جارية في العادة لذلك اي التي جرت في العادة كالضروريات لان التصرف كما يكون في الستة الضرورية يكون في ذلك ايضا وانما خص التدبير بالتصرف في هذه الاشيا دون غيرها لان التصرف فيها اهم مكانه التدبير لا غير قوله والغذا من جملتها واحكام التدبير من جهة كيفياتها مناسبة لاحكام الادوية اشارة الى جواب سوالين تقرير الاول ان الغذا داخل في الاسباب الضرورية والتدبير يتناوله فالافراد بالذكر في قولك احدها التدبير والتغذية يكون تكرارا وتقرير الثاني ان احكام التدبير هي كاحكام الادوية لان تاثير الاسباب الضرورية في البدن تبخيرا او تبريدا او غير ذلك هو كتاثير الادوية فلم لم تعد استعمال الادوية من التدبير و الجواب عن الثاني لما كان في ضمن السوال وهو ان احكام التدبير انما اعتبرت من جهة كيفياتها التي تقتضيها في مناسبة لاحكام الادوية وداخلة فيها اكتفى به و اجاب عن الاول بان الغذا وان كان من جملتها لكنه لما كان مختصا باحكام لم يكن قد عرفت مما سبق في مباحث الاسباب الضرورية افرد بالذكر ليشير اليها و تلك المباحث هي انه قد يمنع في المرض وقد يقلل وقد يعدل وقد يزاد اما المنع فكما اذا كانت القوة قوية والمرض بعيد المنتهى وامارات النضج فيه لم تظهر في مبدا الامراض المزمنة جدا ولم يظهر ما النضج واما منعه منه فعند ارادة الطبيب شغل الطبيعة بنضج الاخلاط واما تقليله فاذا كان له مع ذلك اي ارادة نضج الاخلاط غرض حفظ القوة فيما بعد وراعى جنبة القوة اي جانبها لئلا تضعف وبما ينقص منه جنبة المادة لئلا تشتغل الطبيعة عنها بهضم الغذا لو كثر وراعى دايما اهمها وهو القوة ان كانت ضعيفة جدا والمرض ان كان قويا جدا والغذا يقلل من جهتين احدهما من جهة الكمية والاخرى من جهة الكيفية وكل ان يجعل اجتماع الجهتين فيها ثالثا فيعتبر تقليله اما من جهة الكمية او من جهة الكيفية او من جهة الكمية والكيفية والفرق بين جهتي الكمية والكيفية انه قد يكون غذا كثير الكمية قليل التغذية مثل البقول والفواكه فان المستكثر منها يكون قد استكثر من جهة كمية الغذا دون كميته وقد يكون غذا قليل الكمية كثير التغذية مثل مح البيض النيمرشت وخصى الديوك فان الدم الحاصل من مقدار معين من ذلك يكون اكثر مما يحصل من مثله مما سواه والطبيب قد يحتاج الى تقليل الكيفية وتكثير الكمية وذلك اذا كانت الشهوة غالبة ويمكنها ان يطفي ما افضته وكان في العروق اخلاط نية واردنا ان نكسر الشهوة بملء المعدة لئلا تحلل القوة بكثرة التقاضي والامتصاصات وان يمنع العروق من ان يجتمع فيها مواد كثيرة بسبب كثرة الغذا ليتضح او لامانعها ولاغراض اخرى غير ذلك

مثل التهزيل او كثرة الاخلاط في العروق مع كونها نضيجة وقد يحتاج الى كثرة الكيفية و تقليل الكمية وذلك اذا اردنا ان نقوي القوة وكانت الطبيعة الموكلة بالمعدة تضعف عن ان تزاول هضم شيء كثير فحينئذ يجب ان نقلل كميته لئلا تضعف عن هضمه واكثر ما نتكلف تقليل الغذاء او منعه هو في علاج الامراض الحادة لانه لا خوف فيها من سقوط القوة لسرعة انقضائها والطبيعة فيها ينبغي ان تكون متوفرة لدفعها غير مشتغلة لهضم ما فنمنع الغذاء فيها او نقلل بحسب اوقاتها و حدتها فان منها ما هو حاد في الغاية القصوى وهو الذي ينقضي في الرابع فما دونه ومنها ما هو حاد في الغاية وهو الذي ينقضي فيما بين الرابع والسابع ومنها ما هو حاد جدا وهو الذي ينقضي فيما بين السابع والحادي عشر ومنها ما هو حاد بقول مطلق وهو الذي ينقضي في الرابع عشر ومنها ما هو اقل حدة وهو الذي ينقضي فيما بعد ذلك الى السابع والعشرين ومنها ما هو حاد المزمنات وهو الذي ينقضي فيما بعد ذلك الى الاربعين ويختلف حال الغذاء في المنع والتقليل بحسبها لا محالة واما في الامراض المزمنة فقد تقلل ايضا لكن تقليلا اقل من تقليله في الامراض الحادة لان العناية بالقوة في الامراض المزمنة اكثر للعلم بان بحرانها بسبب غلظ مادتها بعيد وكذا منتهاها واذا لم تحفظ القوة لم تف بالثبات الى وقت البحران ولا بنضج ما يطول مدة انضاجه بخلاف الامراض الحادة فان بحرانها قريب وفيها رجاء ان لا تجوز اي لا تضعف القوة قبل انتهائها بحيث تعجز عن نضج ما يحتاج الى نضجه وان كان فيها خوف من ذلك اي من جوز القوة فلا يجوز ان يبالغ في تقليل الغذاء بل لا تقلل وكلما كان المرض فيها اي في الامراض الحادة اقرب من المبتدأ او من اعراض السكون ينبغي ان تغذى تقوية للقوة لان الطبيعة غير متعرضة للدفع فتقوى بسبب الغذاء او يكون حسن المقاومة اقدر وكلما اخذ المرض في التزيد وكذا الاعراض ينبغي ان تقلل الغذاء فيه واعتمادا بالتدبير السالف من تغذيته وتحفظ القوة وقت جهادها وعند المنتهى ينبغي ان تلطف التدبير جدا بان تقلل الغذاء لعدم الحاجة حينئذ الى تقوية القوة وعدم الخوف من سقوطها وكلما كان المرض احد وبحرانه اقرب ينبغي ان يلطف فيه اكثر لما عرفت مما مر هذا قانون الغذاء بحسب اوقات المرض وكونه حادا او مزمنا ينبغي ان لا يعدل عنه الا ان يعرض اسباب تمنع عن ذلك مما يذكر في الكتب الجزوية وهي كثيرة كتكون للمريض اوائل الحميات او امتلاء او تخمة فيمنع الغذاء مع ان المرض في المبتدأ او كان يكون البدن متخلخلا فيغذى في المنتهى اكثر مما يغذى في المبتدأ او وقت التزيد خوفا من انحلال القوة وكالترطيب المطلوب في التشنج والعواق اليابسين فانهما مع كونهما من الامراض الحادة لسرعة انقضائهما لا يلطف فيهما لغرض الترطيب وكرجاء قصر زمانه كما في الفالج والتشنج والعواق الرطبين فانها مع كونها من الامراض المزمنة لطول مدتها يلطف الغذاء فيها رجاء قصر مدتها ولذلك اذا طال زمانها يكثر

الغذاء فيها فعلى هذا قوله الا ان يعرض اسباب تمنع من ذلك لا يختص بقوله وكلما كان المرض احد بل به وبما تقدمه ايضا ويندفع به ما اورده القرشي هنا من ان ما ذكره باطل لان الحميات يمنع في اوائلها الغذاء ثم تغذى في التزيد والانتهاء وقد يكون المستعمل في المنتهى اكثر مما في التزيد والمبتدأ والتشنج والعواق اليابسان من الامراض الحادة لان المرض الحاد هو ما يكون قصير المدة وهما كذلك والواجب فيهما تكثير الغذاء الا التلطيف و الفالج والتشنج والعواق الرطبيان من الامراض المزمنة لان المرض المزمن هو ما يكون طويل المدة وهما كذلك والواجب فيهما تقليل الغذاء وهو التلطيف قوله والغذاء من جهة ما يتغذى به فصلان اخران اي ما ذكرنا كان بحثا من جهة منع الغذاء واعطائه قليلا او كثيرا او معتدلا بحسب اوقات المرض وكونه حادا او مزمنا وله من جهة تجنب الغذاء واعطائه قليلا او كثيرا او معتدلا لا بحسب ما يتغذى به بحثان اخران احدهما من جهة سرعة نفوذه كما يكون من حال الخمر او بطء نفوذه كما يكون من حال الشوايا والقلايا فانهما يكونان بطيئي الانحدار والثاني من جهة نحو ما يتولد منه من الدم واستمساكه كما يكون من حال غذاء لحم الخنازير والعجاجيل فانه يكون متين المزاج او رقته وسرعة تحلله كما يكون من حال الغذاء الكائن من الشراب من التين والغذاء السريع النفوذ يحتاج اليه وقد يتوقى منه اما الحاجة فكما اذا اريد ان يتدارك سقوط القوة الحيوانية وانعاشها ولا يكون المعدة او القوة بحيث تفي او يتقى على ما في بعض النسخ ريث هضم الغذاء البطيء الهضم اي بطيء النفوذ لان ما يكون بطيء الهضم يكون لا محالة بطيء النفوذ اما عدم وفاء القوة فظاهر وانما قيد بالحيوانية لان ما سواها تابعة لها واما عدم وفاء المعدة فكما اذا كان وقت النوبة قريبا فانه لو اعطي حينئذ غذاء بطيء النفوذ لا يفي المدة بهضمه ونفوذه عن المعدة قبل النوبة واما التوقي منه فكما اذا اتفق ان سبق غذاء بطيء الهضم والنفوذ فيخاف انه لو اعطي بعده غذاء اسرع الهضم والنفوذ اختلط به فيصير على النحو الذي سبق بيانه من انه يفسد ويفسد والغذاء الغليظ البطيء النفوذ قد يحتاج اليه وقد يتوقى منه اما التوقي منه فعند الخوف من حدوث السدد واما الحاجة اليه فكما اذا اريد التقوية والتهيئة للرياضات القوية فانه يعطى حينئذ الغذاء القوي الغذائية البطيء الهضم والغذاء الوثيق وهو المراد بالمستحصف وقد يتوقى منه كما في هذه الصورة وقد يحتاج اليه لمن يعرض له تكاثف في المسام سريعا حتى يستحصف قبل ان يعرض له ذلك ويمنع منه هذا التدبير الغذاء او من بين الاسباب الضرورية عرفه من عرف مما سبق واما المعالجة بالدواء فله ثلثة قوانين احدها قانون اختيار كيفيته اي اختياره حارا او باردا او رطبا او يابسا وهذا التخصيص ليس على ما ينبغي لان العلاج بالدواء انما يكون باختياره من جهة الكيفيات الثواني الحاصلة من التركيب كما في الادوية المسهلة والمدرة وغيرها ومن جهة الصورة ايضا دون الكيفيات وكان

ذلك انما هو على سبيل التمثيل والثاني قانون اختيار كيفيته وهذا القانون ينقسم
الى قانون تقدير برودته كان يقال ان الشربة النافعة من الغاريقون درهمان
ومن شحم الحنظل اربع دوانق الى غير ذلك والى قانون تقدير كيفيته اي درجة
حرارته او برودته وغير ذلك كان يقال ان هذه الحرارة تحتاج الى دواء مبرد في
الدرجة الثانية وتلك الى مبرد في الثالثة الى غير ذلك وانما جعل تقدير كيفيته من
الكمية لانه يعود اليها والثالث من الفن الثاني الثلثة قانون ترتيب وقته وانما
يحتاج الى معرفته لان الدواء الواحد قد يكون في وقت نافعا في مرض وفي وقت اخر
ضارا كالرادع فانه نافع في ابتداء الاورام ضار في انحطاطها اما قانون اختيار
كيفية الدواء على الاطلاق اي بدون التخصيص بالدرجات فانما يهتدى اليه بالوقوف
على نوع المرض فانه اذا عرف كيفية المرض عرف انه يجب ان يختار من الادوية ما
يضاده فان المرض يعالج بالضد والصحة تحفظ بالشكل اي بالمثل وانما قال نوع
المرض اولا لان العلم بمجرد المرض غير كاف بل اذا علم نوعه ولا العلم بمطلق النوعية
ايضا بل نوعه بعينه اذ المرض الواحد بالنوع قد يكون له كيفيات متضادة كالصداع
فانه قد يكون من حرارة وقد يكون من برودة وحينئذ لا يكفي مجرد العلم بنوعه في
اختيار الدواء نعم لو قال بالوقوف على كيفية المرض كما قال في الاخير لكفى اذا عرفت
هذا فاعلم ان قوله المرض يعالج بالضد والصحة تحفظ بالشكل قاعدتان كالقدر من
عند الاطباء ويدل على الاولى القياس والتجربة اما القياس فهو ان الضد الوارد فعله
تغيير البدن بكيفيته وما شانه تغيير البدن بغيره اذا ورد عليه واما التجربة فلما
ثبت هذا ان الحرارة تسكن بالبرودة وبالعكس واورد عليه من وجوه آ ان
الاستحالة الى الضد كما يمنع وجود المرض وجب ان يمنع وجود المرض من الاستحالة
الى الضد والا اجتمع الضدان او الترجيح من غير مرجح ب ان الحمى الصفراوية مرض
حار جدا وهو يزول بالسقمونيا مع قوة حرارته والقولنج مرض بارد ويزول بالمخدرات
ج ان الاسهال قد يبرأ بالاسهال والقي بالاسهال وبالعكس والجواب عن آ ان
الاستحالة الى احد الضدين انما تكون بورود الاقوى على محله واستيلاء الاضعف
كما في ورود السواد على محل البياض والحرارة على محل البرودة وعن ب
ان الحمى الصفراوية لا تزول بالسقمونيا لانه حار بل لانه يستفرغ الصفراء العفنة
التي هي ضد المرض وكذلك القولنج لا يزول بالمخدر لانه بارد بل لانه مسكن للوجع
وعن ج ان الاسهال انما يبرأ بالاسهال او القي بسبب استفراغ المادة
الموجبة له وذلك بالحقيقة علاج الامتلاء بالاستفراغ فيكون علاجا بالضد و
اما الثانية وهي قوله الصحة تحفظ بالشكل فقال القرشي ان هذه القضية مع شهرتها
كاذبة لا تصدق البتة وقد سبق الكلام في فساد ما ذهب اليه فلا نعيد واما قا
نون تقدير كميته من الوجهين جميعا اي من تقدير وزنه ومن تقدير كيفيته فيعرف
على سبيل الحدس الصناعي اي المستفاد من هذه الصناعة من امور ثلثة آ من طبيعة

العضو ان اختص المرض به ب من مقدار المرض ج من الاشياء التي يدل بموافقتها وملائمتها
وهي عشرة على ما ذكره الاطباء الجنس والسن والعادة والفصل والبلد والصناعة و
القوة والسحنة وحال الهواء في ذلك الوقت والتدبير والاخيران حذفهما الشيخ اما الا ول
فلانه دخل في الفصل على ما لا يخفى واما الثاني فلانه داخل في العادة ويعلم ان المرض
لو لم يكن مختصا بالعضو لا يحتاج فيه الى معرفة مزاج العضو بل الى ما ذكره بعد ذلك
معرفة طبيعة العضو تتضمن معرفة امور اربعة مزاج العضو وخلقته ووضعه وقوته
اما مزاج العضو فانما يحتاج الى معرفته لانه اذا عرف مزاجه الطبيعي وعرف هذا المزاج
المرضي عرف بالحدس انه كم بعد عن مزاجه الطبيعي فيعرف مقدار ما يرده اليه وانما قال
بالحدس لانه اذا عرف المزاجان ربما يحصل الا العلم بالتفاوت بينهما اما انه كثير
او قليل فيحتاج لا محالة الى الحدس مثاله ان كان المزاج الصحي باردا والمرضي حارا
فقد بعد من مزاجه بعدا كثيرا فيحتاج الى تبريد كثير وان كان كلاهما حارين
كفى الخطب فيه تبريد يسير لان ذلك انما يكون بازدياد المرضي حرارة عما كان الطبيعي
عليها وزادها صحة فيحتاج الى ما ينكسر حدتها واما من خلقة العضو فقد قلنا في
في بحث تقسيم الامراض ان الخلقة على كم معنى تشتمل فلا نعيد من هناك حتى تعرف انها
تشتمل على الشكل والمجاري والاوعية وهيئة سطوح الاعضاء في الملاسة
والخشونة ثم اعلم مع ذلك ان الاعضاء بعضها سهل المنافذ وفي داخله وخارجه موضع
خال كالرئة فان لها من الداخل تجاويف شعب قصبتها ومن الخارج تجويف الصدر
وهذا يستفرغ منه الفضل بدواء لطيف معتدل لعدم الاحتياج الى تفتيح المسام
وتوسيع الموضع لنفوذ الدواء فيه وتمكن من عمله وبعضها ما ليس كذلك اي سهل المنافذ
فيحتاج الى دواء اقوى وكذلك بعضها متخلخل وبعضها متكاثف والمتخلخل يكفيه الدواء
اللطيف ايضا وان لم يكن له موضع خال من داخل لانه يسهل نفوذ الدواء الى باطنه
واندفاع الفضول منه الى خارجه والكثيف يحتاج الى الدواء القوي وان كان
له موضع خال واكثر الاعضاء حاجة الى الدواء القوي ما ليس له تجويف لا من داخل و
خارج ولا من احد الجانبين ولا فضاء ايضا ويكون مع ذلك متكاثفا كالعصب
ثم الذي له ذلك اي التجويف من جانب واحد اما من داخل كالاوردة والشرايين
اللتين في اليدين والرجلين او من خارج كالاعصاب التي في تجويف البطن و
الصدر فان الفضاء الذي هناك كالتجويف لها بسهولة اندفاع فضولها اليه و
ليس لها تجويف من داخل بحيث يظهر للحس لعدم احتياج الروح النافذ فيها اليه
وانما خصصناها بالتي تجويف من داخل بحيث يظهر للحس لعدم احتياج الروح النافذ
فيها اليه للبطن اذ من الاعصاب ما له تجويف من داخل كعصب الروح الباصر و
منها ما ليس له تجويف لا من داخل ولا من خارج كاعصاب اليدين والرجلين ثم الذي
له فضاء من الجانبين لكنه ملزز كثيف كالكلية فان لها فضاء البطن من خارج وفضاء
في داخلها ثم الذي له تجويف من الجانبين وهو سخيف غير ملزز كالرئة فان لها فضا

من داخل وخارج على ما عرفت آنفا واعلم ان الاعضاء بحسب التجويف والنفاذ وعدمها والتخلخل والتكاثف يصير اثنى عشر قسما لانه اما ان يكون له تجويف او لا يكون و الاول اما ان يكون التجويف من جانب واحد اما من داخل او خارج او من جانبين وهذه اقسام اربعة وكل واحد منها اما ان يكون متخلخلا او متكاثفا او متوسطا بينهما فيكون اثنى عشر ومما ذكر الشيخ الحكم بعد بر كمية الادوية لما نذكره فليقتصر عليه واما موضع العضو وفي جميع النسخ من موضع العضو وليس على ما ينبغي لانه عطف على قوله واما مزاج العضو والتعذير واما معرفة وضع العضو فمعنى ان الوضع يقتضي اما موضعا بان يكون قريبا من منفذ الدواء كالمعدة او بعيدا كالكلية او متوسطا كالكبد واما مشاركة اي مع عضو آخر ولابد من معرفة ذلك لان تقدير كمية الدواء يختلف باختلاف كل منهما والانتفاع به اي بالوضع من علم المشاركة اخصه اي اخص الانتفاع باختيار جهة جذب الدواء ويجوز ان يقرأ اخصه على صيغة المتكلم اي الانتفاع بالوضع من علم المشاركة مع كثرته اخصه باختيار جهة جذب الدواء او امالته اليه اي امالة الدواء الى الجذب من تلك الجهة او امالة الدواء المادة الى تلك الجهة بحملها على الجانب او الى العضو الذي يجذب اليه المادة على ما قال القرشي مع نوع لانه لم يجز ذكره مثاله انه اذا كانت المادة في حدبة الكبد استفرغنا بالبول وان كانت في مقعر الكبد استفرغنا بالاسهال لان حدبة الكبد مشاركة لاعضاء البول و مقعرها مشارك للامعاء وانما كان الانتفاع بعلم المشاركة اخص بذلك لان الجذب يجوز مع عدم المشاركة بسبب ان نفوذ المواد من عضو الى آخر انما يكون في الغالب من الاعضاء التي بها الاشتراك بينهما وكميته الادوية يتقدر بكثرة المشاركة وقلتها وقال القرشي ههنا اشكالات احدها ان المقصود هو تعريف استخراج كيفية العلم بتقدير كمية الدواء من العلم بالوضع واما اختيار جهة الجذب فليس هنا موضع ذكره وثانيها ان منفعة هذا الشيء اخص منه بمعرفة جهة الجذب من معرفة عضو الجذب فان العلم بالمشاركة كما يستفيد منه العلم بجهة الجذب كذلك يستفيد منه العلم بالعضو الذي يكون منه الجذب بل الانتفاع به في هذا اولى لان سبب سهولة نقل المواد من جهة الى جهة انما هو كثرة الاشتراك الذي بين الاعضاء التي في الجهتين وقلتها واما الجهة نفسها فلا كثير تاثير لها في ذلك فكثيرا ما يكون في تلك الجهة عضو غير مشارك لما في الجهة الاخرى فلا يفيد وضع الدواء عليه فلذلك انتفاعنا بالعلم بالمشاركة في معرفة عضو الجذب اكثر من انتفاعنا بذلك في معرفة جهة الجذب وثالثها ان منفعة العلم بالمشاركة ليست تختص بتعريفنا موضع جذب الدواء فقط بل موضع الجذب مطلقا سواء كان بدواء او بالمحاجم او بغير ها وهي ضعيفة اما الاول فلان باستخراج العلم بتقدير كمية الدواء من العلم بالوضع انما يتم بما هو المحتاج اليه من جهة الجذب وحينئذ يكون اختيار جهة مقصودا واما الثاني فلان معرفة جهة الجذب يستلزم معرفة عضو الجذب دون العكس فح يكون معرفة جهة الجذب اخص

واما الثالث فلان التخصيص به انما كان لان البحث في تقدير كمية الدواء قوله واما الانتفاع به اي بالوضع من جهة علم الموضع فمن ثلثة اوجه احدها قربه وبعده فانه ان كان قريبا اي من منفذ الدواء كالمعدة وصلت اليه الادوية المعتدلة وفعلت فيه لانها تصل اليه وقوتها باقية وان كان بعيدا كالرية تحتاج الى اقوى لان الادوية المعتدلة لم تنفذ فيه اما قبل الوصول اليه فلو لم تزد في قواها لم تحصل الغرض واعلم انه لو ذكر في المثال ههنا الكلية لكان انسب لان الرية قد يصل اليها الدواء المتناول من المرى رشحا من مسام الغشاء الذي بينه وبين قصبتها وذلك قريب جدا وقد يصل اليها من طريق المعدة وذلك بان ينفذ الى الكبد ثم منها الى العرق الاجوف ثم بعد ذلك اليها فهي قريب وبعيد باعتبارين قوله والعضو القريب اشارة الى فائدة وهي ان يخرج كون العضو قريبا من منفذ الدواء او بعيدا لا يكفي في ضعف الدواء وقوته بل العضو القريب الذي يلقاه الدواء يجب ان يكون قوة الدواء بالقدر المقابل للعلة لئلا يفرط في الفعل وان كان بينهما اي بين قوة الدواء والعلة بعد وبون لشيء وهو كذا اي وحينئذ يحتاج الدواء في ان ينفذ الى قوة غايصة فيحتاج ان يكون قوة الدواء اكثر من المحتاج اليه مثل الحال في اضمدة عرق النسا واشباهه والوجه الثاني ان نعرف ما الذي ينبغي ان نخلط بالادوية ليسرع ذلك المخالط بايصالها الى العضو كما نخلط بادوية اعضاء البول المدرات وبادوية القلب الزعفران و الوجه الثالث ان نعرف جهة ايصال الدواء اليه مثلا انا اذا عرفنا ان القرحة في الامعاء السفلى اوصلناه بالحقنة وان حدسنا انها في الامعاء العليا اوصلناه بالشرب ليكون ايصاله في الصورتين من اقرب الطرق فيبقى قوته حين وصوله اليها وانما قال في الاولى عرفنا وفي الثانية حدسنا لان ايصال الدواء الى القرحة بالحقنة انما يجوز اذا تحقق انها في الامعاء السفلى لانها لا تصل الا هناك الا اذا كانت قوية وح يمكن نفوذ شيء منها الى المعدة وذلك ردي قال واما ايصال المشروب الى القرحة فلا يشترط فيه تحقق انها في الامعاء العليا لانها على تقدير ان تكون في الامعاء السفلى لا يضر ذلك بل يكون نفعه اقل لما قلنا واعلم انه كما كان احق الانتفاع بالوضع من المشاركة اختيار جهة جذب الدواء لاستلزامه العلم بتقدير كمية الدواء والعضو المجذوب فكذا ههنا الاخص بالانتفاع هو الوجه الاول الذي هو قرب الدواء وبعده لاشتماله على العلم بتقدير كمية الدواء واما الوجهان الاخران فذكرهما ههنا انما هو لتمام منافع العلم بالموضع قوله وقد ينتفع اي الانتفاع بالوضع كما يكون من مراعاة المشاركة ومن مراعاة الموضع قد يكون من مراعاتهما معا و ذلك فيما ينبغي ان نفعله والمادة منصبة بعد الى العضو وما ينبغي ان نفعله و المادة بعد في الانصباب حتى اذا كانت في الانصباب بعد جذبها من موضعها بعودها عادة شرايط اربعة احدها مخالفة الجهة كما يجذب من اليمين الى اليسار ومن فوق الى اسفل ومن قدام الى خلف ليكون ميلا للمادة عن جهة الانصباب منصرف

عنه وذلك قد يكون بالخلاف القريب كوضع المحاجم على النقرة لجذب المواد من
العينين او بالبعيد كربط الساقين عند تصعد المواد الى الراس والثاني مراعاة
المشاركة ليجذب الى ما يكون مشاركا له لا الى غير المشارك لانه لا يمكن الجذب اليه و
هذا كما يحبس الطمث بوضع المحاجم على الثديين ليكون جذبا الى الشريك والثالث
مراعاة المحاذاة اى كون المجذوب اليه في محاذاة المجذوب منه في الجهة كما يفصد
في علل الكبد من الباسليق الايمن لكونهما في ذلك الجانب وفي علل الطحال من الباسليق
الايسر وانما يعتبر المحاذاة لعله اشتراك الاعضاء التي ليست في جهة واحدة والرابع
مراعاة البعيد في ذلك اى في الجذب او في المجارى لئلا يكون المجذوب قريبا جدا من
المجذوب منه لانه اذا كان قريبا منه كان ذلك الجذب في الحقيقة منعا وتحركا للمادة
اليه هذا اذا كانت المادة بعد في الانصباب واما اذا كانت منصبة بتمامها متمكنة
اى من حوفه المشارك بالامر امامى حيث ان ياخذها من العضو نفسه او ينقلها الى
العضو القريب المشارك وتخرجها منه اما الثاني فكما يفصد الصافن في علل الرحم واما
الاول فكما يفصد العرق الذي تحت اللسان في علاج ورم اللوزتين وينبغي ان
يعلم ان المادة اذا طال زمان انصبابها واستقرت في العضو يكون النقل منه عسرا
بل الصواب ان تخرج منه واما نقل ذلك فينقل الى القريب المشارك ويجذب الى الخلاف
بشرائط ذكر الشيخ منها ستة الاول انه اذا اريد الجذب الى الخلاف يكون اولا
وجع العضو المجذوب عنه ليقل انجذاب المواد اليه الثاني ان يتامل حتى لا يكون
مجار المادة على عضو رئيس لئلا يعم الضرر بضرره اللهم الا ان ذلك الرئيس مما لا يتضرر
بمرور المادة عليه كالكبد فان المواد قد يجذب من الاعضاء الى الامعاء ليخرج بالاسهال
مع انه يلزم عبورها بالكبد الثالث ان لا يكون العضو المجذوب اليه اول صبيا
لكونه قوى الحس الرابع ان لا يكون في البدن امتلاء مفرط لئلا ينجذب الى العضو
المجذوب اليه مادة كثيرة جدا فيعسر تحليلها عنه لكن هذا انما يكون اذا لم يكن
مع الجذب استفراغ اما اذا كان معه استفراغ فلا يبالي بذلك الخامس ان لا يكون
العضو المجذوب اليه متهيئا لاندفاع مادة لقوة اليه لان الجذب قد يعين على حصول
ذلك السادس ان لا يكون العضو الذي اندفعت اليه المادة مخرجا طبيعيا لها
او لا يمكن احداث مخرج لها منه اذ لو كان مخرجا طبيعيا له او امكن احداث مخرج
لها كالعضل يكون اخراجها منه اولى قوله واما الاستفراغ هذا هو الرابع ما يعرف
معرفة طبيعة العضو وهو الاستفراغ به من جهة قواه وذلك من طرق ثلثة احدها
مراعاة الرياسة والمبدائية فكل عضو يكون مبدا او رئيسا الاحتياط عليه بالادوية
القوية ما امكن لئلا يعم الضرر البدن ولذلك لا يستفرغ من الدماغ والكبد ما يحتاج
ان يستفرغ من كل منهما دفعة واحدة ولا يبرد بتبريد اشد جدا البتة لئلا يلزم خروج
ارواح كثيرة دفعة لانه يكون مضرا جدا بل قاتلا ولا يبرد منها ايضا بتبريد جدا البتة
لئلا يلزم انطفاء الحرارة الغريزية وهذا عام في الاعضاء لكن الضرر في الرئيسة اكثر

لانها مبادي الارواح وفي بعض النسخ ولا يبردها وهو الاصح لان القلب اولى بذلك واذا
ضمدنا الكبد بادوية محللة لم يخلها من ادوية قابضة طيبة الرائحة لحفظ القوة اما من
جهة قبضها فلمنعها من التحلل المفرط واما من جهة طيبها فلتقوية مزاجها وكذلك فيما نسقيه
لاجلها اى في مشروب نشربه لاجل الكبد واولى الاعضاء بهذه المراعاة القلب
ثم الدماغ ثم الكبد اما ان القلب اولى بذلك فظاهر واما ان الدماغ اولى من الكبد
فلان جرمه رخو ضعيف والارواح فيه اكثر والطريق الثاني مراعاة الفعل المشترك للعضو
فان فعله اذا كان مشتركا وعاما لجميع البدن وان لم يكن رئيسا مثل المعدة والرئة
فلا بد ان يراعي قوته ولذلك لا يسقى في الحميات مع ضعف المعدة ما باردا شديد البرد
لئلا يزيد ضعفها واعلم ان استعمال المرخيات على الرئيسة وما يتلوها في الشرف
صرفة خطر جدا في الحميات لانها تحلل ارواحها وتضعف فعلها وتهيئها للعفونة و
قبول الامراض والطريق الثالث مراعاة ذكاء الحس وكلاله فان الاعضاء الذكية
الحس العصبية يجب ان يتوقى فيها استعمال الادوية الرديئة الكيفية واللذاعة و
المؤذية كالمسوعات حتى لا تتحلل قواها لشدة تضررها بالمها في سبب
ذكاء الحس وذكر العصبية كالبيان لكونها ذكية الحس والسوع كل نبت اذا قطع
يخرج منه شي كاللبن وقيل هو ذلك اللبن والادوية التي يتحاشى ويتوقى من استعمالها
ثلثة اصناف المحللات كالحاشا والمازريون وشبههما والمبردات بالقوة كا
لافيون وشبهه والتي لها كيفيات مخالفة كالزنجار واسفيداج الرصاص و
النحاس المحرق وما اشبهها اما التحاشي من المحللات فلاضعافها بتحليل الارواح
واما من المبردات بالقوة فلاجمادها للارواح واطفائها للحرارة الغريزية و
اما من التي لها الكيفيات المخالفة لطبيعة العضو فلانها تكون منافية لامزجة
الاعضاء مبطلة لقواها وانما اضاف الاسفيداج الى الرصاص والنحاس لانه
يؤخذ من رمادهما اذا احرقا ولا رخصة في تناوله اصلا لانه يسد المجاري ويخل
بالدماغ والقلب ويبرد الاعضاء ولونها وله احد ينبغي ان يسقيا في الحال ويشرب
بزر الكرفس والانيسون والرازيانج بالعسل ولو اطلق لكان اولى لان
الاسفيداج الرصاصي فعله ذلك ايضا هذا هو تفصيل اختيار الدواء بسبب
طبيعة العضو ومعرفة ما كان يتضمنه من الامور الاربعة واما مقدار المرض فيتوقف
معرفة اختيار الدواء على معرفة كيفيته فان الذي يكون مثلا حرارته العرضية شديدة
يحتاج الى ان نطفئه بدواء اشد تبريدا والذي برودته العرضية شديدة يحتاج الى
ان نسخنه بدواء اشد تسخينا واذا لم يكونا في بين الكيفيتين بدواء اقل قوة وسوط
قوله واما من وقت المرض ربطه بما تقدم عسر لانه لم يذكره قبل ذلك كما ذكر
مقدار المرض وغرضه حتى يتبين ههنا ولم يتنبه احد بذلك وغاية ما يقال فيه هو
ان مقدار المرض قد يكون من جهة كيفيته ومن جهة او قاته ومن جهة مادته ولما ذكر
اختيار الدواء من جهة كيفيته قال واما من وقت المرض فبان يعرف ان المرض في اى

وقت هو من اوقاته مثلا الورم ان كان في الابتدا استعملنا عليه ما يردع وحده و
ان كان في المنتهى استعملنا ما يحلل وحده واما فيما بين ذينك فنخلطهما جميعا كل ذلك
لما عرف من قبل قوله وان كان المرض الى آخره قد علم اكثر ما يذكره ههنا مما مر
في اول الفصل وكان ذكره ههنا كالتنبيه على ما لا يخفى وتقريره ان المرض ان كان
حادا وفي الابتدا الطفنا التدبير اي قللنا الغذا لئلا تشتغل الطبيعة بنضج المادة لا
تلطيفا في الغاية والا عجزت عن فعلها بل تلطيفا معتدلا وان كان الى المنتهى
بالغنا في التلطيف لاستراحة الطبيعة وعدم الحاجة الى نضج المادة وفي بعض النسخ
في المنتهى وهو اولى لان المبالغة في التلطيف انما تكون فيه وان كان المرض مزمنا لم
نلطف في الابتدا ذلك التلطيف اي لا المعتدل ولا البالغ خوفا من خور القوة
على ما عرف بل لطفنا تلطيفا معتدلا عند الانتها لقرب البحران حينئذ الى الاعتدال
والامن من سقوط القوة على ان كثيرا من الامراض المزمنة غير الحميات يحللها التدبير
اللطيف وذلك لان الوارد اذا قل اجتهدت الطبيعة في الاغتذا مما عندها من
الرطوبات ونضجها وتغذت منها وانما كان هذا خاصا بالمزمنة لان الحادة لا
تصلح موادها لحدتها للتغذية وانما استثنى الحميات منها لان موادها تكون عفنة
لا تصلح للتغذية ايضا قوله وايضا اشارة الى اختيار الدوا من جهة مادة المرض
وهو ان المرض ان كان كثير المادة يجب استفراغنا في الابتدا ولم ينتظر النضج خوفا
من ان تندفع الى مواضع لا يحللها قال ابقراط يجب ان يستعمل الاستفراغ في
الامراض الحادة جدا اذا كانت الامراض هائجة في اول اليوم فان تاخيره يودي و
ان كان اي المرض معتدلا اي في المادة انضجنا ثم استفرغناه اي المرض يعني مادته
او النضج لانا لو استفرغنا في اول الامر استفرغ اللطيف وبقي الغليظ فيعسر نضجه
ويودي في الاكثر الى الهلاك هذا تفصيل اختيار كمية الدوا بسبب مقدار المرض
بحسب الكيفية والوقت والمادة واما الاستدلال من الاشيا التي يدل على ايتها
لاختيار كمية الدوا فهو سهل عليك لانك تعرفه مما تقدم قوله والعوارض
جعلتها اولى ما يجب ان يراعى امره اشارة الى ما ذكرنا عند تعديد الاشيا من انه
قد حذف الهوا لدخوله في الفصل وكونه اولى بمراعاة امره في اختيار الدوا ظاهر
لشدة الاحتياج اليه ولا ختلاف تاثير الدوا بحسب اختلافه قوله وسهل هو
مقدار الكلام ان يراعى امره في انه حار او بارد وانه سهل هو معين للدوا او للمرض
فان الدوا ان كان محللا او منضجا او مسهلا اعانه الهوا الحار في فعله وان كان
رادعا او قابضا اعانه الهوا البارد فيختار ما يعينه والمرض ان كان حارا يعينه
الهوا الحار وان كان باردا يعينه الهوا البارد فيختار ما يضاده في الصورتين
قوله ويعقل اشارة الى قوانين متعلقة بامر العلاج منها ان الامراض التي
تكون فيها خطر ولا يومن فوت القوة مع تاخر الواجب في امر العلاج او التخفيف
فيه فالواجب ان يبدا فيها بالعلاج القوي اولا اذ التقدير انه لا يومن فيها فوت القوة

مع تاخير الواجب او التخفيف فيه واما التي لا خطر فيها فيتدرج الى الاقوى ان لم يغن
الاخف لان الادوية القوية اكثر منافاة للطبيعة وحينئذ يجب ان لا تستعمل الاقوى
الا اذا لم يغن الاضعف فينبغي ان يتدرج فيه الى ان ينتهي الى ما يفي بالغرض لكن هذا
انما يفعل اذا لم يكن المرض مهياجا اذ حينئذ ينبغي ان يستعمل الادوية القوية و
ان لم تكن المادة قد نضجت على ما عرف ومنها ان لا يهرب ويعدل عن الصواب
لان تاثيره اي لاجل ان تاثيره تاخر وان يقيم على الغلط لان ضرره لا يتبين اما
الاول فلان تاخر تاثيره ربما يكون لمانع يزول بسرعة ويجوز ان يكون لمصادفة
البدن غير مستعد للانفعال او لانه لم يطل ملاقاته للبدن زمانا في مثله يظهر اثره
ويعرف كون العلاج صوابا مع تاخر تاثيره من قياس يدل عليه او من تجربة استفيدت
من مداواة مثله واما الثاني فلان عدم ظهور ضرره يجوز ان يكون لما ذكرنا من الامور في
تاخر تاثير الصواب ويعرف كون العلاج غلطا حينئذ من القياس والتجربة ايضا على
ما ذكرنا ومنها انه لا يجب مع كون التدبير صوابا ان يقيم على علاج واحد بدوا واحد
ولا على ذلك العلاج بعينه ان يقابل بعد الادوية التي تكون من النوع الاول لان
الشي المالوف للبدن لا ينفعل عنه فلا ينجع وهذا يجوز ان يكون جوابا عن سوال
مقدر وهو انك كيف تقول واياك ان لا تهرب عن العلاج اذا تاخر تاثيره وابقراط
امر بالانتقال من علاج الى آخر اذا لم ينجع الاول وتقرير الجواب انه ليس يجب
ان لا يعدل منه مطلقا بل يعدل من دوا الى دوا بل من العلاج بعينه ومنها ان الاستعداد
للانفعال قد يختلف بالنسبة الى الابدان والاعضا فان لكل بدن بل لكل عضو منه
بل للبدن الواحد والعضو الواحد في وقت دون وقت خاصية في الانفعال
عن دوا دون دوا اما بسبب معاونة الهوا له في وقت لكونه موافقا لكيفيته
دون وقت او لامر آخر من داخل ومنها ان العلة اذا اشكلت ينبغي ان
لا تتعجل باستعمال دوا مسهل وغيره بل تخلى بينها وبين الطبيعة فانها اما ان
تغلب وتفنى العلة واما ان تغلب فتظهر العلة وذلك لانه لا يخلو المقاومة بين
الشيئين من ان لا تغلب احديهما فان غلبت الطبيعة فاز من بها اما ان تغلب وتفني
العلة واما ان تغلبها كيفما كانت من الاقدام على العلاج مع الجهل بالعلة وان غلبت
العلة ظهرت اماراتها لا محالة وهذا وان كان ضارا لكنه اقل ضررا من الاقدام
على الجهل وان لم يكن من العلاج بد ينبغي ان يكون ما يستعمل ضعيفا وان يكون
ما لياس الكيفيات الردية وان كان ذلك مشترك النفع فهو افضل وذلك كما لو
اشكلت الحمى العفونية فلا يعرف انها بلغمية او صفراوية او غير ذلك فان السكنجبين
وشراب الليمو في ذلك بالغ لان نفعهما مشترك للمواد كلها اما للحارة فبالتطفية
واما للباردة فبالتلطيف والتقطيع ومنها انه اذا اجتمع مرض معه وجع ولا يكون
احدهما سببا للآخر كالصداع مع الرمد او مرض سببه وجع كالغشي العارض عن
وجع القولنج او مرض هو موجب سبب الوجع كسدة في الامعا لوجع القولنج وكالقرحة

والسقطة الموجبتين للوجع ينبغي ان يبدا بتسكين الوجع لوجوه آ ان الوجع يحلله
يضعف القوة فربما لا تفي برفع المرض ب انه يضعف العضو فيشتد استعداد
المرض ج ان الطبيعة بسبب اشتغالها بالوجع تذهل عن تدبير المرض فيستولي المرض
د ان الوجع جذاب للمواد الى موضعه بسبب سخونته ويلزم ذلك زيادة المرض الكثير
وانما قيدنا قوله واذا اجتمع مرض معه وجع بقولنا ولا يكون احدهما سببا للآخر لئلا
يقال ان المرض الذي معه وجع اعم من ان يكون سببا للوجع او بالعكس فقوله او سببه
وجع او موجب وجع لا يكون صوابا لان الخاص لا يصير قسيما للعام لا يقال الضربة و
السقطة ليستا بمرضين فكيف اوردهما مثالا للمرض الموجب للوجع لانا ان سلمنا
ذلك فايرادهما انما هو للتمثيل اي المرض الذي يكون موجب للوجع كايجاب الضربة
والسقطة له ومنها انك اذا احتجت الى التخدير ينبغي ان لا تجاوز مثل الخشخاش فانه مع
تخديره مالوف ومأكول الا ان هذا الحكم الا اذا بلغ الوجع غاية يخاف منه الهلاك فانه حينئذ
يجوز التجاوز الى اقوى منه كالافيون وانما جعل كونه مالوفا سببا لكونه انفع
لان الطبيعة يكون انسها له اعانته واصلاحه ودفع مضاره اشد فيكون قوته حينئذ اقوى
واحتمال العضو له اسهل وانما خص هذا بالمخدر مع ان جميع الاغذية والادوية كذلك
لان مراعاة ذلك في المخدرات اوجب من غيره لان اكثر المخدرات يكون مضعفا للروح ذكل صح
مجمدا للحرارة الغريزية مفسد المزاج العضو ولانه مناسب لما تقدم من تسكين الوجع و
منها انك اذا بليت بشدة حس العضو ينبغي ان تغذو صاحبه بما يغلظ الدم جدا كالهرايس
اذ به يتكدر حسه اما لان الروح يغلظ بغلظ الدم المتكون منه او لانه يقل بسبب عدم
الدم اللطيف الذي هو مادته وان لم تخف التبريد فاغذ صاحبه بالمبردات كالخس
ونحوه لانها تغلظ الدم ايضا لكن الاول يغلظ بالذات وهذه بالعرض وانما جعل
شدة الحس كالبلية لانها تضر من وجهين آ تعرض الوجع من ادنى سبب ب تشويش
العقل كما تعرض للبصر ان يرى الهبا المنسوب في الجو الذي لا يراه غيره الا اذا عرض
ضوء قوي محفوف بضوء قاصر كما تشاهد الهبا عند نفوذ الشعاع الى البيت و
كما تعرض للسمع ان يحس بقرع الهوا في تجويف الصماخ بسبب تموجه عند تصعد
الابخرة الواجب تكونها من انطباخ الغذاء في المعدة فان ذلك البخار اذا وصل الى
تجويف الصماخ اشد ارتفاعه فيتموج الهوا الذي هناك ويحصل منه قرع حتى الدركه
الا من كان قوي الحس جدا فتعرض من الاحساس بذلك مثل دوي او طنين او صفير
فتتشوش فعل السامعة ومنها قانون العلاج الروحاني اعلم انه لا خفا ان كل
واحد من النفس والبدن ينفعل عما يعرض للآخر فانا نجد انه اذا غلب على البدن
خلط سوداوي عرض للنفس خوف وتوحش وفكر فاسد واذا غلب دم رقيق
صاف عرض لها سرور وكذلك اذا كثر للنفس الغضب عرض للبدن غلبة الصفرا
وسخونة مزاجه واذا كثر الغم عرض للبدن غلبة السودا ويبس مزاجه بل ربما
يتحلل المزاج والرطوبات فلا حالة محمودة او مذمومة دفعة ومنه ما يبرأ المريض

عند رؤية محبوبه دفعة وما يحكى من معالجة محمد بن زكريا الامير الملك ومن المفلوج وعلاج
حين توجه الثعبان اليه وغير ذلك من الصور التي لا تحصى وقد سبقت الاشارة الى
تحقيق ذلك في البحث عن موجبات الحركات النفسانية ولما كان تاثير الامور النفسانية
في البدن الى هذه الغاية قال الشيخ ان من المعالجات الجيدة النافعة الاستعانة بما
يقوي القوى النفسانية والحيوانية وانما لم يذكر القوة الطبيعية لان الانفعالات الحاصلة
للبدن بسبب امور نفسانية يكون ظهور اثارها فيهما اكثر وذلك كالفرح الذي يحصل
للمريض وتفسحه من يستانس به وملازمته من يسر به وربما نفعت ملازمة المحتشمين له
ومن يستحي منه لمنعه عن اشياء يضره مما يطلبه ولا يطلبه ولا يصبر عليه وعن الحركات الكثيرة
المسخنة المثيرة للمواد ومما يقرب هذا الصنف من المعالجات الانتقال من بلد الى
بلد آخر فان المريض قد يتصور الشفاء فيه فيفيده ان لم يختلف هواهما وكذا الانتقال
من هوا الى هوا اذا كان اجود من الاول لما فيه من تاثير قوي مع تصور المريض
الشفاء فيه وانما جعل ذلك مما يقرب الاول لانه مع كونه تدبيرا بالاسباب الجارية في
العادة فيه تقوية للقوى بما يتصوره من الشفاء فيه ولكونه علاجا بغير جسم ظاهر ثم يحس
ومنه ايضا الانتقال من هيئة الى هيئة كان يكون صاحب القرحة مثلا على هيئة يلزمها
احتباس القيح وفساد ما حولها فاذا غير وضعه الى هيئة يسهل ما يتولد من القيح
نفعه ذلك ومنه ايضا تكلف هيئات وحركات يستوي بها عضو او يتغير مزاج
مثل ما يكلف الصبي الاحول من النظر الشزر الى شي يلوح له وعدم الامعان فيه
حتى لا يتراءى له شبحان منه وانما خص ذلك بالصبي لان الاعضاء اذا صلبت يعسر
تغيير هيئاتها ومثل ما يكلف صاحب اللقوة من النظر في المراة الصغيرة فان ذلك
ادعى له الى تكلف تسوية وجهه وعينه وربما عاد بالتكلف الى الصلاح وفي بعض النسخ
في المراة الصينية وهو صحيح لانها يكون ايضا صغيرة قال القرشي هذان المثالان
يختصان بالهيئات والحركات التي يستوي بها العضو واما التي يتغير بها مزاج العضو
فلم يذكره وذلك كما يؤمر المفلوج بتحريك اطرافه وجعلها على حالة يمكن معها ذلك
ليسخن بالحركة فيبقى مزاجها محفوظا وفيه نظر اما اولا فلان استوا الوجه والعين بالهيئات
والحركات في اللقوة انما يكون بدفعها الخلط البارد الغليظ الموجب لها
وذلك يلزمه تغير مزاجهما واما ثانيا فلان تحريك المفلوج اطرافه ليبقى مزاجها محفوظا
لا يكون فيه تغير مزاج بل لو قال كما يحرك المفلوج اطرافه اذا بردت ليسخن لكان اولى
على ما لا يخفى ومنها ان ترك المعالجات القوية في الفصول القوية ما امكن مثل الاسهال
القوي والكي والبط في الصيف والشتاء لئلا يضعف القوة باجتماع امور خارجة
عن الاعتدال وهي المرض والعلاج القوي والهوا لكيفية الفصل هذا ان حملنا
الفصول القوية على المفرطة الحر او البرد واما لو قلنا ان المراد بها الصيف والشتاء
مطلقا على ما يشعر به قوله كالصيف والشتاء بدون قيد فهو صحيح ايضا لان القوة
في الصيف يكون ضعيفة وحينئذ لو عالجنا بالدواء القوي ربما ادى الى سقوط القوة

دفي الشيئا تكون المواد مستعصية غليظة والدوا القوى اذا لم تتمكن من دفعها توجه
الى ما هو ارق وحصل ضرر عظيم واما ذكر الكي والبط مع الاسهال لانه يبطي برئها في
الحر والبرد القويين ومنها انه لو اجتمع في مرض واحد استحقاقان متضادان كان يستحق
المرض مثلا تبريدا وسببه تسخينا كالحمى والسدة الموجبة لها فانها تقتضي تبريد الاطفاء
حرارتها والسدة تسخينا لتفتيحها او بالعكس وكذلك لو اجتمع مرض وعرض واستحق
المرض تسخينا وعرضه تبريدا كالقولنج ووجعه فان مادة القولنج تقتضي تسخينا و
تقطيعا وشدة وجعه تقتضي تبريدا وتخديرا او بالعكس احتاج الطبيب مهنا الى نظر
دقيق ليعلم ان العلاج اولى او الترك ومع العلاج ايهما اهم واولى بذلك ومع اولويته
كيف ينبغي ان يعالج ويراعي الضد ومنها انه لا يستعجل في كل مرض في علاجه بالضد فان
كل امتلاء وكل سوء مزاج ليس مفتقرا الى المعالجة بالضد حتى يعالج الامتلاء بالاستفراغ
وسوء المزاج بايراد ما يقابله ويضاده بل كثيرا ما يكفي حسن التدبير المهم منهما وذلك بان الاشاول
في الامتلاء ما احتمل ويقلل مع ذلك الى ان يخف وفي سوء المزاج ان كان حارا مثلا يميح عما
يزيده واستعمل الاشربة والاغذية المعتدلة ويقلل مع ذلك الى ان يستوى وجعل الوسى
المهم صنفها التدبير وقال التدبير المهم هو المستعمل في حال الصحة فانه ان كان حسنا يكفي
ذلك التدبير كافيا وهو كلام عجيب لان التدبير المستعمل في حال الصحة لو كان حسنا لما حصل
الامتلاء او سوء المزاج ومع كونه حسنا كيف يكون كافيا للعارض بعده قال
الفصل الثاني في معالجة امراض سوء المزاج اقول سوء المزاج اما ان يكون بلا مادة
او معها فان كان بلا مادة كفى في تدبيره تبديله فقط وان كان مع مادة فلا بد من استفراغها
فاذا استفرغت فربما يكفي الاستفراغ وحده من غير احتياج الى تدبير اخر وذلك اذا لم
تتخلف عنها سوء المزاج لاجل تمكنه السالف بسبب المادة وربما لا يكفي ذلك بان
يكون قد تخلفت سوء المزاج بعد استفراغها فيحتاج الى تبديله بعد الاستفراغ ثم ان
سوء المزاج اما ان يكون مستحكما او في حد الكون او يريد ان يكون فيكون معالجته
ثلثة اصناف لا يقال ذلك لا يختص بسوء المزاج بل معالجة جميع الامراض كذلك لانه لم يذكر
الاختصاص بل ذكره مهنا لانه ابتدا به وهي فيها اظهر والمراد بالمستحكم ما حصل
بالتمام سواء رسخ او لم يرسخ لا ما رسخ عليه ظن لان استحكام الشيء يحصل ببلوغه
كماله ولانه لو حمل على الراسخ زاد الاقسام وبالذي في حد الكون ما لم يحصل منه شيء ولم يتم
حصوله وبالذي يريد ان يكون ما حصل استعداد حصوله في البدن ولم يحصل بعد
وعلاج الاول بالضد على الاطلاق اي بدون قيد معه ويقال له المداواة المطلقة
وعلاج الثاني واصلاح المداواة اي بالضد مع التقدم بالحفظ لمنع السبب وانما
كان علاجه مع التقدم بالحفظ لان ما تم حصوله منه يحتاج الى الضد كما في المستحكم وما
بقي منه ولم يحصل بعد يحتاج الى التقدم بالحفظ لمنع سبب حصوله وعلاج الثالث
يحتاج فيه الى منع السبب فقط لانه لم يحصل بعد حتى يحتاج الى الضد ولذلك يسمى
التقدم بالحفظ لا يقال انه ايضا علاج بالضد اذ المراد بالضد ليس هو المشهور

عند الحكيم بل ما يرفع الشيء ويقاومه وما يزيل سبب الشيء يكون لا محالة كذلك لان
ما يقاوم سبب الشيء لا يكون مقاوما له بل غايته انه يلزم من ازالة السبب ازالته
بالتبعية ان كان السبب تاما ووجد مسببه لا ما يتوقف وجوده لا يقال ان وجود
الممكن ابتداء بلا سبب كما انه محال كذلك بقاؤه مع عدمه محال وحينئذ يكفي في
علاج جميع اصناف سوء المزاج ازالة اسبابها فيكون العلاج كله صنفا واحدا لان
ذلك انما يتم لو لم يتعلق بازالة السبب قبله بدون التفات الى مسببه اغراض واما معه
فلا قوله مثال المداواة اي المطلقة معالجة عفونة حمى الربع بالترياق فانه يضاد
كيفية المرض ويبطله وسقي الماء البارد في الغب ليطفي حرارته والمراد بالغب الخالص
اذ في غيره ينهى الماء قبل النضج ومثال المداواة مع التقدم بالحفظ الاستفراغ في
الربع بالخربق وفي الغب بالسقمونيا اذا اريد بذلك منع ابتداء نوبة تقع ومثال
التقدم بالحفظ مفردا اي بدون المداواة استفراغ المستعد لحمى الربع لغلبة السوداء
بالخربق ولحمى الغب لغلبة الصفراء بالسقمونيا قوله فاذا اشكل عليك كان الانسب
به ان يذكره عقيب قوله في الفصل المتقدم واذا اشكلت العلة ومهنا مناسب
ايضا للتقدم بالحفظ لمنع السبب ولذلك اتى بالفاء اي فاذا اشكل عليك مرض من
الامراض وسببه حر او برد واردت ان تجرب بما يظهر لك امره فلا تجرب لمفرط في
الكيفية لان كيفية المرض قد يكون موافقة له فيزيد الشر وانظر نظرا تاما بعد ما جربت
به لا يغرنك التاثير الذي بالعرض فان الدواء قد يكون حارا ويبرد بالعرض وبالعكس
قوله واعلم ان التبريد والتسخين مدتهما سواء لكن الخطر في التبريد اكثر اما مدتهما اولا
فلان البارد وان كان ضعيفا كان معاونة الطبيعة له على ازالة سوء المزاج الحار
اكثر لانها حينئذ تكون اقوى بسبب ان اضعاف سوء المزاج الحار للقوة اقل من
اضعاف سوء المزاج البارد والحار وان كان اقوى كان معاونة الطبيعة على ازالة
سوء المزاج البارد اقل لانها تكون اضعف واما الثاني فلان الحرارة صديقة الطبيعة
والبرودة منافية لها وللحيوة قوله وان الخطر في الترطيب والتيبيس سواء لكن مدة الترطيب
اطول اما الاول فلانه لا تاثير لشيء منهما بالذات وقال القرشي هذا مشكل لان الرطوبة صديقة
للطبيعة لكونها مادة للحيوة والنشاة واليبوسة منافية لها ولا اشكال فيه لانها
من حيث كونها اسرع في التبريد على ما مر في بحث المزاج منافية للطبيعة ايضا واما
الثاني فلان اليبس يعاون عليه جميع الاسباب المحللة والترطيب منافية لها قوله
والرطوبة واليبوسة اشارة الى بيان ما يحفظ كل واحد من الكيفيات المنفعلة و
الفاعلة وما يتبدل به كل واحدة منها اما الرطوبة واليبوسة فكل واحدة من الكيفيات
المنفعلة منهما يبقى بتة اسبابه ويتبدل بعقيب اسباب ضده ومما ظاهران والحرارة تقوى
بالاسباب التي سبق ذكرها وبالمنعشات ايضا وهي تعقب الفعل والامتلاء وتفتيح
السدد فان ذلك مما ينعش الحرارة ويبقى بقيامها ما يحفظها وهي الرطوبة المعتدلة
فانها لو نقصت ضعفت الحرارة بسبب نقصان مادتها ولو زادت اختنقت الحرارة

والبرودة يقوى بتقويته اسبابها وتختنق الحرارة بسبب تكثر الرطوبة وبما يفرط تحللها
وسوء اليبوسة بالذات والحرارة بالعرض اما الاول فلان الضيق تحليلها للرطوبة و
ان لم يحل لما ذكر وقرب بدلالة التحليل عليها وتحلل الرطوبة تقتضي اليبوسة بالذات
واما الثاني فلان الحرارة انما توجب تحلل الرطوبة بايجابها اليبس المقتضي لفنا
الرطوبة ولو حمل الضمير المونث للحرارة على ما هو الظاهر والضمير المذكور لما يفرط لجوز
ان يتكلف في الاول بان اليبوسة انما تكون مبردة بالذات لانها اذا استولت
على المادة حدثت الحرارة وان لم يكن هناك رطوبة وفي الثاني بان الحرارة انما هي مبردة بالعرض
لانها اذا استولت افنت الرطوبة واذا فنيت الرطوبة فنيت هي ايضا لفناء
ما دتها قوله والمعالج فرط الحرارة وفي بعض النسخ في فرط الحرارة وليس على ما ينبغي
هذا شروع في تبديل المزاج الحار والمزاج البارد اي الذي يعالج فرط الحرارة ينبغي
السدد ينبغي ان يتوقى من التبريد المفرط لئلا يزيد في تحجير السدة بسبب تحجر المادة
فتزيد في سوء المزاج الحار لزيادة سببه بل ينبغي ان يرفق في ذلك علاجه اولا بما يجلو
فان كفى الجالي المبرد كماء الشعير وماء الهندبا فيها ونعمت اي اكتفى بهذه المعالجة ونعمت
هي لحصول الغرض مع التوقي من التبريد المفرط وان لم تغن ذلك علاجه بما يكون
معتدلا لانه ربما يكفيه فان لم يغن هذا ايضا عالجه بما فيه حرارة لطيفة لا يبالي من
ذلك اي لا يكون فيه خوف فان لم ينفع شيئا اي ينفي ما فيه حرارة لطيفة في التبريد الكثير
من ضرر يحدثه المسهل اللطيف بعد التفتيح وربما منع فرط اللطيفة لو استعمل ما برد
بالافراط من تفتيح الاخلاط الحارة بسبب تكثيفها واجادها هذا هو الراي حسنا و
ان كان بعض الناس مصرا على ابطال هذا الراي بانه ينبغي ان يفعل التبريد المفرط
اولا وليس يدري ان اللطيفة القوية تسقط القوة لا سيما التي ضعفت بالمرض
وانه وان كان اي التبريد المفرط الذي هو معنى اللطيفة القوية تصلح من المادة
مقل اصلا والا انه قد يعقب امراضا اقوى اما من سوء مزاج بارد مفرد اي
ساذج واما مع مواد مضادة لمزاج المواد التي اصلحها قال القرشي هذا الكلام
عجيب وذلك لان اللطيفة بالتبريد اما ان يكون اكثر من المقدار الذي يستحقه
المرض او لا يكون فان كان الثاني لم يكن مسقطا ولا محدثا لسوء مزاج وان كان
الاول لم يكن ذلك مختصا باللطيفة فان التسخين ايضا اذا كان باكثر مما يستحقه
المرض البارد فربما اسقط القوة واعقب سوء مزاج حارا ما مفردا او مع مادة مضادة
لمادة المرض الاول ثم قال وليس لقائل ان يقول ان اللطيفة التي هي اكثر مما
يستحقه المرض يكون اسقاطها للقوة وايجابها لسوء المزاج البارد اكثر من التسخين
القوي وايجابه لسوء المزاج الحار لان منافاة البرودة للطيفة اكثر لانا نقول
الامر ليس كذلك لان البرد وان كان اكثر منافاة للمجموع لكن الحرارة اقوى منه
فيكون ايجابها لما يوجب اقوى منه واكثر وخصوصا وهي تكون واردة على قوى
ضعفت لان القوة في المرض البارد تكون اضعف هذا كلامه وهو ان صح انما

يرد على الشيخ لو جوز التسخين المفرط في المرض البارد وكلامه لا يدل عليه قوله واما تسخين
المزاج البارد فكانه صعب اذا كان قد استحكم وفي غاية السهولة في الابتداء اما
الاول فلان الغريزة حينئذ تكون قد ضعفت جدا او القوة قاربت السقوط
واذا كان كذلك صعب التسخين لان المسخن انما يفعل بمعاونة الغريزة وانما قال
كانه صعب لان هذا الحكم ليس بمطرد فانه ربما انتعش المسخن الحار الغريزي وبدل
المزاج بمعاونته واما الثاني فلان القوة في ابتدائه لم تكن ضعفت جدا فيجتمع المسخن
الخارجي والحار الغريزي ويتعاونان على دفع البرد وبالجملة ان تسخين البارد في
ابتداء الامر اسهل من تبريد الحار في الابتداء وفي اكثر النسخ من تبريد التسخين الحاصل
للمزاج وذلك لان المسخن الخارجي يعاونه الحار الغريزي للمزاج البارد ولا كذلك المبرد
هذا في الابتداء واما في الانتهاء فالتسخين مع صعوبته اسهل من تسخين البارد في
الانتهاء لان البرودة المانعة هي موت من الغريزة او مشارفة اي مقاربة له واعلم
ان التبريد قد يقارن التيبيس وقد يقارن الترطيب وقد يخلو منهما اما الاول
فكما اذا كان سوء المزاج من الحرارة والرطوبة فان تبريده ينبغي ان يكون مع تيبيس
واما الثاني فكما اذا كان سوء المزاج مع الحرارة واليبوسة واما الثالث فكما اذا كان
سوء المزاج من الحرارة فقط وكانت اليبوسة والرطوبة على اعتدال قوله واليبس
اشد اثباتا للبرودة التي قد حدثت والترطيب اشد جلبا للبرودة المستجدة
معناه ان البدن اذا كان باردا كان تيبيسه اشد اثباتا لبرودته واذا كان
رطبا كان ترطيبه اشد جلبا لها اما الاول فلان التيبيس يقتضي الثبات واما
الثاني فلان الرطوبة بسبب البلة كالمنافية للحرارة فيكون اشد اطفاء لها ويلزم
ان يكون اشد جلبا للبرودة وقد يعين في التيبيس جميع اسباب الحرارة اذا افرطت
لكثرة التحليل حينئذ وقد يعين في الترطيب جميع اسباب البرودة اذا افرطت
لقلة التحليل حينئذ بسبب ضعف الحرارة الغريزية ولا يبلغ فيه اي في الترطيب
شيء مبلغ الدعة ولا استحمام الدائم الحقيقي اي مداومة الحمام القليل المكث
والابزن ايضا وشرب الشراب الممزوج وقد عرفت جميع ذلك فيما سلف واعلم
ان الشيخ اذا احتاج الى تبريد مترطب لفرط سخونة يابس فانه لا يعتمد لكفيه من
ذلك اي من التبريد والترطيب ما يرده الى الاعتدال بل يجاوز ذلك الى مزاج البارد
الرطب الذي وقع له فانه وان كان عرضا وتوهه كالطبيعي وحينئذ ينبغي ان يرد اليه
ويجب ان يعلم انه كثيرا ما يحتاج في تبديل مزاج ما الى ان يستعمل ما يقوي ذلك المزاج
مخلوطا بما يضاده مثل ما يحتاج في تبديل مزاج بارد الى استعمال الخل مع الادوية المسخنة
لعضو حتى يغوص قوتها لان الخل ينفذ قويا في الاعضاء ويوصل الادوية المسخنة اليها
ومثل ما يحتاج الى استعمال الزعفران في الادوية المبردة للقلب فانه وان كان
حارا في الثانية يابسا في الاول وذلك يزيد في حرارة القلب لكن الحاجة دعت الى
استعماله مع تلك الادوية لتوصلها اليه بسرعة وكذلك كثيرا ما قد يكون الدواء قوي

التابش في تغيير المزاج الا انه للطفه لا يلبث ريثما يفعل فعله فيحتاج الى ان يخلط به شيء يكثفه
ويحبسه ان كان ذلك الشيء موجبا لضد فعله مثل ما يخلط بدهن البلسان الشمع وغيره
ليحبسه على العضو مدة يفعل فيها فعله قال الفصل الثالث في انه كيف ومتى يجب ان
يستفرغ اقول الامور التي يجب اعتبارها قبل الشروع في الاستفراغ ليوثق
بها صواب الحكم في الاستفراغ عشرة الامتلاء والقوة والمزاج والاعراض الملائمة
مثل ان تكون الطبيعة التي تريد اسهالها لم تعرض لها اسهال فان الاسهال على الاسهال
خطر والسحنة والسن والفصل وحال الهواء وعادة الاستفراغ والصناعة ولم يذكر
التدبير السالف لما ذكره غيره لدخوله في العادة فان هذه الامور اذا كانت على ضد
جهة دلالة تقتضي الاستفراغ منعت من الاستفراغ اما الامتلاء فانما ينبغي ان يعتبر لانه
لو لم يكن امتلاء بحسب الكمية ولا بحسب الكيفية لكان ظاهرا انه يمنع من الاستفراغ واما
القوة فلانها لو كانت ضعيفة اي قوة كانت من الثلث منعت الاستفراغ لئلا
يفرط ضعفها ويستولي المرض قوله الا انا اشارة الى ان هذا ليس على الاطلاق
بل اذا لم يكن ضرر تركه اشد من ضرره ولا يرجى تدارك خطر الاستفراغ بعد و
اما اذا كان ضرر تركه اشد من ضرره والامر في تدارك خطر الاستفراغ بعد فربما
يؤثر ضعف قوة ما على ضرر تركه وذلك في القوى الحسية والحركية او رجونا تدارك
امر الخطير ان وقع وذلك في جميع القوى فانا وان خشينا ضعف جميع القوى لكن اذا
كانت الاخلاط هائجة والاعراض شديدة نختار الاستفراغ ونتدارك ضعف القوى
قال القرشي في ايثار ضعف القوى الحسية والحركية على ضرر ترك الاستفراغ
دون غيرها اشكال لان القوى الحسية لا تضعف بالاستفراغ الا ان يبلغ فيه
الى غاية يتعطل معها جوهر الروح جدا حتى يقارب العطب وذلك لا محالة مانع من
الاستفراغ بل اكثر منعا من ضعف القوى الحيوانية لانها قد تضعف بالاستفراغ
ضعفا يمكن تداركه بسهولة وليس بشيء لان المراد ان قوى الحس والحركة وان كانت
ضعيفة كما يكون لبعض الاشخاص نختار الاستفراغ على تركه اذ ضرر تركه اشد دون
غيرها من القوى فانها ان كانت ضعيفة لا نختار الاستفراغ لانها ان كانت
القوة الحيوانية فيكون ضعفها لضعف القلب وزيادة ضعفه خطر وان
كانت الطبيعية فهي اذا ازداد ضعفها لم تتصرف في الدواء ولا في الغذاء فيستولي
المرض واما المزاج فلانه ان كان حارا يابسا او باردا رطبا عديم الحرارة او
ضعيفها منع من الاستفراغ لان كل واحد منهما يكون معه الرطوبات العادية
قليلة والاستفراغ يزيد في تقليلها وان كان حارا رطبا رخص فيه شديدا لان
هذا المزاج يكون كثير التوليد للدم فاذا انتقص بالاستفراغ عاد الى الاعتدال
بسرعة واما السحنة فانما ينبغي ان يعتبر فيه لان الافراط في القضافة والتخلخل يمنع
منه خوفا من تحلل القوة ولذلك يجب في تدبير الضعيف النحيف الكثير المرار الى الدم
المداراة وترك الاستفراغ وتغذيته بما يولد الدم الجيد المائل الى البرد والرطوبة

اذ ربما يصلح بذلك مزاج خلطه وان لم يصلح فربما تقوى بحيث يحتمل الاستفراغات
وكذلك القضافة يجب ان لا يقدم على الاستفراغ فيحلل الاكل عادة ما كان منه بحيث خوفا
من تحلل قوته لقلة رطوباته والحاصل من جميع ذلك ان القضافة انما تمنع من الاستفراغ لقلة
الرطوبات ويعلم منه ان القضافة لو كانت لرداءة الدم وكراهته عند الطبع حتى لا يستعمله
ويكون الدم وغيره من الاخلاط في العروق كثيرة لا يمنع من الاستفراغ بل يجب وفي السمن المفرط ايضا
يمنع من الاستفراغ لوجهين الاول ان فرط السمن انما يكون في الاغلب لافراط البرد فلو استفرغ
خيف من استيلاء البرد والثاني انه يخاف منه اختناق الحرارة لان العروق اذا استفرغ ما فيها
بالاستفراغ تضغطها اللحم وطبقها لكونها خالية فيختنق الحرارة او يميل الفضول
الى الاحشاء واما الاعراض فانما ينبغي ان يعتبر كونها ملائمة لانها لو كانت رديئة كالاستعداد
للذرب او السحج فلان الاستفراغ ينافي استعداد الذرب ولان الاستفراغ يوقع فيه واما
في السحج فلان الاستفراغ يزيده واما السن فانما يعتبر لان السن الناقص عن تمام
النشو والمجاوز الى حد الذبول يمنع منه اما الاول فلان من سنه قاصر يحتاج
الى رطوبة يبلغ بها كمال النشو والاستفراغ ينقصها والمراد بكمال النشو سن الذي
فطر فيه الزيادة في البدن ظهورا بينا واما الثاني فلان من في حد الذبول تكون
البرد واليبس مستوليين عليه والاستفراغ يزيدهما واما الفصل فانما يعتبر لان
الوقت ان كان قائظا جدا او باردا جدا يمنع منه اما ان كان قائظا فلان القوة
حينئذ تكون ضعيفة والاخلاط قليلة بسبب فرط التحلل واما ان كان باردا
فلان الاخلاط فيه تكون جامدة فيكلم المقدار وبالاستفراغ يثقل جدا واما حال
هواء البلد فانما يعتبر لان البلد الجنوبي الحار جدا يحرم الاستفراغ فيه و
احتج الشيخ عليه بوجوه ثلثة الاول ان اكثر المسهلات حارة واجتماع حارين غير
محتمل الثاني ان القوة فيه تكون ضعيفة مسترخية والاستفراغ يحلل الارواح والقوى
الثالث ان الحر الخارج يجذب المادة الى خارج والدواء يجذبها الى داخل فيقع مجاذبة
تؤدي الى تقاوم ويبطل عمل الدواء والوجه الاول والثالث انما يصلح علة للاسهال
والقيء لا للفصد على ما لا يخفى والبلد الشمالي البارد جدا يمنع منه الفصل لان الحال فيه
يكون متكاثفة والاخلاط مستعصية على الدواء فقلما يعتدل وانما قال في الاول
ما يحرم وهاهنا يمنع لان سخونة البدن اذا افرطت اوقعت في الحميات على ما
دلت عليه التجربة واما عادة الاستفراغ فانما يعتبر لانه ان كان قليل العادة
للاستفراغ يمنع منه لان الطبيعة تجتهد في تحليل فضول بوجوه اخرى فلا يبقى منها
ما يحوج اليه وايضا اذا لم يكن معتادا به فربما عرض له غشيان وغشي لان ذلك
يكون امرا على خلاف عادة واما الصناعة فانما يعتبر رعايتها لان ما يكون منها
كثير الاستفراغ كخدمة الحمام والحمالة يمنع منه وبالجملة كل صناعة متعبة لانها تقتضي
قلة الرطوبات هذه هي الامور العشرة التي يجب رعايتها ليعرف بها صواب الحكم و
اذا عرفنا ينبغي ان يعلم ان الغرض في كل استفراغ احد امور خمسة احدها استفراغ ما

منعت منه

يجب استفراغه ليستقي منه البدن ويعقبه لا محالة راحة لزوال الموذي وسهولة احتمال خروج
ما يخرج قوله الا ان يعقبه اشارة الى ان الراحة قد تتخلف اما لان يعقبه اعيا لا وجعية
بسبب ما يحصل لها من التعب بمرور الدوا عليها او ثوران الحرارة او حمى يوم بسبب حرارة
الدوا وحدته وبما ينال البدن من تعب لا سيما اذا كانت الاخلاط غليظة او مرض اخر
ما يلزم الادوية المسهلة من سحج الامعا وتقرح الادرار المثانة بسبب مرور الخلط
الصفراوي عليهما فاذا اتفق شي من هذه الامور بعده فلا ينبغي ان يظن ان هذا الاستفراغ
لم يكن نافعا وصوابا فانه وان نفع لكن لا يحس بنفعه لعارض وربما ادى الحال الى
ان يزول ذلك العارض ويظهر والثاني بامل جهة ميله ليخرج من تلك الجهة لانه يكون
اسهل واقل كلفة للطبيعة كما اذا كان بالمريض غثيان فانه يدل على ان ميل المادة
الى فوق فيخرج بالقي او يكون به مغص اي وجع في الامعا فانه يدل على ان ميل المادة
الى اسفل فيخرج بالاسهال لكن ينبغي ان يراعي فيه شرط وهو ان لا يكون اخراجها من تلك
الجهة يلزمه ضرر بعضو شريف او قوي التحرك كما اذا مالت الصفرا في الحمى الصفراوية الى الدماغ
فانه ينبغي ان يستعمل الحقن اللينة ويقوي الدماغ ولا يستفرغ من مسالك مثل التسعط
والتعطيس لان ذلك يلزمه الاضرار بالدماغ وكذا لو مالت مادة النزلة الى جهة الرية فانه
يجب ان يجذب الى الانف ولا يستفرغ بالنفث خوفا على الرية من مرورها بها و
الثالث عضو مخرجه من جهة ميله كالباسليق الايمن لعلل الكبد لا القيفال الايمن
لانهما وان اشتركا في الاتصال بالكبد لان الباسليق اقرب من الكبد وانما قيد
الباسليق بالايمن لان عضو المخرج ينبغي ان يكون محاذيا للعضو المستفرغ
منه والباسليق الايسر ليس محاذيا له بل الايمن وانما ينبغي ان يراعي عضو مخرجه
اذ لو اخطي في مثل هذا واخرج المادة من غيره ربما جلب خطرا ويجب ان يكون عضو
المخرج اخس من المستفرغ منه لئلا يميل المادة الى ما هو اشرف وان يكون مخرجه
ايضا طبيعيا كاعضا البول لحدبة الكبد والامعا لتقعيرها مثل الكلى فانها
مخرج طبيعي لما في حدبة الكبد والامعا لما في تقعرها وانما يجب ذلك لئلا يعارضه
الطبيعة بالدفع لكن هذا ليس بمطرد اذ ربما كان العضو الذي دفع منه الاذى
هو العضو الذي يجب ان يستفرغ عنه لكونه مجرى للفضلات لكن به علة او مرض
من سحج او قرحة يخاف عليه من مرور الاخلاط به فيحتاج الى ان يمال الى غيره مما هو
اصون وربما خيف عليه ايضا من علبة الاخلاط مرض وذلك مثل ما يندفع من العين
الى الحلق اذ ربما خيف منه الخناق فيجب ان يرفق في ميله ليندفع بالتدريج
قوله فالطبيعة وفي بعض النسخ بالواو وهو احسن لانه يمثل لا يعلل اي
الطبيعة قد تفعل مثل هذا فتستفرغ من غير جهة العادة صيانة لذلك العضو
عند ضعفه كما سنذكر ذلك كثيرا عند البحرانات قوله وربما كان اشارة الى
فايدة زايدة وهي ان ما يدفعه الطبيعة من الجهة البعيدة المقابلة ربما كان
سقى معها اشكال مثل ما يندفع من الراس الى المقعدة او الى الساق والقدم فانه

الحلق

لا يعلم بالحقيقة كان من الدماغ كله او من بطن واحد الرابع وقت استفراغه حكم جالينوس
بان الامراض المزمنة ينتظر فيها النضج لا غيره وقد علمت النضج ما هو والمراد ههنا ان يصير
الفضول على هيئة يسهل على الطبيعة دفعها وقبل الاستفراغ وبعد النضج يجب ان
يسقى من الملطفات كالزوفا والحاشا والبزور حتى يهيا المادة للاندفاع واما الامراض
الحادة فراى جالينوس انه لا ينتظر فيها النضج مطلقا لان الغرض من انتظار النضج رقة
قوام المادة والمرض الحاد مادته رقيقة فلا حاجة الى انتظار النضج فيه وهو ضعيف لان
الغرض من النضج ليس ترقيق قوام المادة بل تعديله والحق ما ذكره الشيخ وهو ان الاصوب
فيها ايضا انتظار النضج ان كانت المادة ساكنة واما ان كانت متحركة فالبدار الى المبادرة
الى استفراغها اولى لان ضرر حركتها اكثر من ضرر استفراغها قبل نضجها وخصوصا اذا كانت
في تجاويف العروق غير مداخلة للاعضا فانها تغفن فيها وتعفن ما يجاورها و
تطول المرض ولان اندفاعها حينئذ يكون اسهل ايضا واما اذا كان الخلط محصورا
في غير عضو غير متحرك فلا ينبغي ان يحرك البتة حتى ينضج ويحصل له القوام المعتدل على
ما عرفته في موضعه من انه لو كان غليظا لزجا عسر اخراجه وكذا لو كان
رقيقا لانه يداخل خلل العضو ويحتبس فيه فينضج الغليظ ان يرق حتى يعتدل و
نضج الرقيق ان يغلظ حتى يعتدل وكذلك اي ومثل ما انها اذا كانت متحركة لا ينتظر النضج
اذا لم يومن ثبات القوة الى وقت النضج لا ينتظر النضج ايضا بل يستفرغ قبله بعد
احتياط في معرفة رقتها وغلظها فانها ان كانت رقيقة وفي بعض النسخ خفيفة غليظة
لم يحركها ايضا الا بعد الترقيق لانه لا يفيد التحريك حينئذ اصلا لاستعصائها عن
الاندفاع ويستدل على غلظها من تقدم تخم سالفة ووجع تحت الشراسيف
ممددا وحدوث اورام في الاحشا اما دلالة تقدم التخم على غلظها فلان التخم لا يكون
الهضم معها تاما وحينئذ يكون المواد مع فسادها فجة لكن هذا الكبرى لان التخمة قد
يكون من اغذية لطيفة جدا ويكون فسادها بسبب حرارة غريبة ملطفة و
حينئذ لا يلزم ان يكون المواد غليظة واما دلالة وجع ما دون الشراسيف
على غلظها فلان ذلك في الاغلب يكون عن رياح غليظة ممددة ومثل تلك الرياح
انما يحدث عن مواد غليظة واما دلالة اورام الاحشا على غلظها فلانها في الاغلب
يكون من مواد غليظة اذ الرقيقة في الاكثر يندفع الى ظاهر البدن قوله ومن
اوجب ما يراعيه في مثل هذه الحال اي في استفراغ المواد قبل انتظار النضج
حال المنافذ حتى لا يكون منسدة لانها اذا كانت منسدة لم يمكن نفوذ المواد
المستفرغة فيها وهذا ليس خاصا بالاستفراغ قبل النضج بل يجب رعايته في
كل استفراغ لتلين الطبيعة وتخرج ما في الامعا من الثفل اليابس باستعمال
الملطفات والمفتحات لكن وجوبه حيث يكون المواد غليظة اولى وبعد هذا
كله اي بعد تحقق الامر في ان المادة ملتبسة محصورة في عضو وهي متحركة والقوة
لا ثبات لها الى وقت نضجها وهي رقيقة او غليظة والمنافذ ليست بمنسدة

فلك ان سهلها قبل النضج الى حسن تقديرها يستفرغ وليس في بعض النسخ غير هذا والمراد
ان يكون ذلك بقدر معتدل لان القليل منه لا يغني والكثير يضعف القوة وما يعرف
به ذلك سياتي في الفصل السادس ووقع في بعض النسخ بعد ممكن او هذا يحصل من
النظر في القوة ومن النظر في المادة ومن النظر في الاعراض التي تختلف بعد الاستفراغ
فانها ان كان منها عرض يتبعه استفراغ نقص مما يراد استفراغه بقدر ما يعلم ان ذلك
العرض الذي يتبعه استفراغ يستدركه كما يفعل في الشيخ الامتلائي وهو ظاهر اما
النظر في القوة والمادة فلان ذلك يقدر عقدا رهما واما في الاعراض فلما ذكر
من ان العرض الذي يتخلف عن الاستفراغ ان كان مما يتبعه اي يوجبه الاستفراغ
كاليبس في استفراغ الشيخ الامتلائي ينبغي ان يكون الاستفراغ فيه بقدر ما يعلم
ان اليبس الذي يوجبه الاستفراغ يستدركه فقوله يتبعه من الاتباع او التبع و
يجوز ان يقرا يتبعه استفراغ اي من عاقلته ويقدر بالنون او التا او اليا
معلوما مجهولا اذ اجمل من التقدير وذلك يعسف ايضا قوله واعلم ان استفراغ
المادة وقلعها من موضعها يكون على وجهين احدهما بالجذب الى الخلاف البعيد
والاخر بالجذب الى الخلاف القريب اشارة الى قوانين الجذب وقال القرشي ان
هذا الكلام مشكل لان استفراغ المواد لا ينحصر في هذين الوجهين اذ قد يكون
من العضو نفسه من غير جذب الى الخلاف ولا اشكال فيه لان المراد بالاستفراغ
هو الجذب وجذب المادة من عضو لا يكون الى نفسه واولى اوقاته اي اوقات
الجذب ان لا يكون في البدن امتلاء ولا ميل المواد توجه الى المجذوب اليه لا عنه
اذ الجذب لا يكون الا حينئذ اما الاول فلانه لو كان فيه امتلاء فمتى جذب
المادة من موضع الى اخر اجتمع في المجذوب اليه مواد كثيرة وانجذب الى المجذوب
عنه اخرى فلا يظهر للجذب فائدة واما الثاني فلان المادة اذا كانت متوجهة
الى المجذوب اليه فلا سعي للجذب فائدة بل يزيد الشر قوله ولنعرض لشارة
الى مثل للخلاف القريب والبعيد وهو انا اذا فرضنا ان رجلا يسيل من اعلى
فمه دم كثير وامراة يفرط سيلان بواسيرها وحيضها لا يخلو اما ان يستفرغ بامالة
الدم الى الخلاف القريب فيكون الواجب امالته في الاول الى الانف بالرعيف وفي
الثاني الى الرحم بادرار الطمث او الى الخلاف البعيد فيكون في الاول استفراغه
من العروق والمواضع التي في اسفل البدن وفي الثاني من العروق والمواضع التي في
اعلى البدن وانما اعتبر في البواسير فرط سيلانه دون الدم لان الدم المذكور
يجب حبسه وان قل بخلاف البواسير فانه لا يجب حبسه ما لم يفرط لا يقال
الجذب في الصورتين لحبس الاستفراغ فلا يحسن التمثيل بهما على الجذب المراد
منه قلع المادة من موضعها لان المراد ليس التمثيل على ذلك بل على نفس الجذب
القريب او البعيد والخلاف البعيد لا يجب اي لا ينبغي ان يتباعد في قطرين بل
في قطر واحد وذلك لعدم المشاركة بين الاعضاء التي ليست على محاذاة قطر واحد

وذلك القطر الاولى فيما ان يكون سوى القطر الابعد لان المقصود الجذب الى الخلاف البعيد
وكلما كان البعد اكثر يكون افضل فاذا كانت المادة في الاعالي من اليمين فلا يجذب الى
الاسافل من الشمال لانه يكون البعد في قطرين بل اما الى الاسافل من اليمين نفسه و
هو الواجب لان ميل المادة يكون الى الاسافل واما الى اليسار من العلو ان كان بعيدا
عنه بعد المنكب عن المنكب ولو يكن حاله كحال جانبي الراس في القرب فانه اذا كانت
المادة في يمين الراس اميلت الى الاسافل لا الى اليسار لان البعد بين يمين الراس و
يساره قليل فلا يكون الجذب الى الخلاف البعيد لا يقال ان المادة قد تجذب من
مقدم الراس الى مؤخره بوضع المحاجم على النقرة عند توجه المادة الى العين وذلك
لا محالة اقل من بعد المنكب الى المنكب لان ذلك انما هو لجذب المادة الى الخلاف
القريب لا الى البعيد قوله واذا اردت ان تجذب المادة الى البعيد فسكن اولا
وجع الموضع اي الذي فيه المادة اولا ليعقل مزاحمة بالجذب فان الوجع جذاب فيقع
بين الجذبين تقاوم واذا استعصى اي الخلط الى حيث يجذبه فلا تعنف فربما
حركه التعنيف ورققه فلم ينجذب وصار اسرع ميلا الى موضع الوجع قوله وربما كفاك
ان ينجذب وان ما يستفرغ اشارة الى ان جذب المادة وقلعها من موضعها كما يكون
لاستفراغها منه يجوز ان لا يكون للاستفراغ بل لمجرد منعها من التوجه الى العضو
فان انجذب نفسه يبلغ الغرض وان لم يستفرغ معه اي مع الجذب بل اقتصر
على مثل الشد للاعضاء المقابلة فانه يوجه اليها الخلط ولا يستفرغ شي او
بوضع المحاجم بلا شرط على تلك الاعضاء فانه يجذب ايضا او بوضع الادوية المحمرة
مثل العلفطار والراسن والسذاب وغير ذلك وبالجملة كما تنبه الايلام لان الوجع
مثير للحرارة والحرارة جذابة واسهل المواد استفراغا ما هو في العروق لان وصول
قوى الادوية اليها يكون اسهل وقوة ما يصل اليه اقوى ثم ما يكون في الاعضاء
والمفاصل فانها قد يصعب اخراجها واستفراغها لان ذلك يحتاج الى ان ينفذ
الادوية اولا الى العروق ثم منها اليها فلو لم يكن فيها يحتاج لا محالة الى ادوية قوية
ولا بد ان يخرج في استفراغها معها غيرها واصعبها استفراغا المفاصل لان
اتصال افواه العروق بها قليل جدا والمستفرغ اي الذي يشرب الدواء يجب
ان لا يبادر الى تناول اغذية كثيرة وخصوصا اذا كانت نية لان الطبيعة لاشتيا
فيها الى الغذاء بسبب قلة الرطوبات يجذبها غير مهضومة بل ان اوجب شي
من ذلك كالضعف الحاصل من الاستفراغ فيجب ان يكون قليلا قليلا او شيئا بعد
شي ليكون بالتدريج فيصرف الطبيعة فيه على ما ينبغي ويكون الداخل في البدن
مهضوما جدا ويؤمن ضرره قوله والفصد هو الاستفراغ الخاص بالاخلاط
الزائدة بالسوية يتضمن فائدتين الاولى ان الاخلاط اذا كانت زيادتها بالسوية يحصل
استفراغها بالفصد الثانية انه لا يحصل بغيره اما بيان الاول فلان الاخلاط
كلها مع الدم لانها محصورة في العروق فاستفراغ الدم يكون استفراغا للجميع واما

حاله

بيان الثالثة فلان كل دواء يخرج الدم فهو سم مهلك فلا يمكن ان يقوم غير الفصد مقامه و
انما قيد الاخلاط بالزايدة بالسوية اذ زيادة الاخلاط لو زاد بعضها دون بعض
اما بحسب الكمية بان يكثر او بحسب الكيفية بان تفسد فالاستفراغ لا يكون بالفصد
بل يختص بذلك الزايد بحسب الكمية او الكيفية وهو ظاهر وكل استفراغ افرط فانه
يحدث حمى يوم الاكثر وذلك لاحتداد الارواح بسبب قلة رطوباته وكثرة حركاتها و
يكون منه الحمى يومية لتعلقها بالروح وكثيرا ما يؤول الى الدق خصوصا ان وقع الغلط
في علاجها بان منع صاحبها الغذاء حتى عرض له الجفاف ومن اورثه انقطاع اسهال
كان معتاده علة فمعاودة ذلك الاستفراغ تبريها في الاكثر لان تلك العلة كانت
بسبب انقطاع ذلك الاستفراغ فاذا اعيد ذلك تزول العلة وذلك مثل من اورثه
انقطاع وسخ اذنه ومخاط انفه سدرا وهو ان يجد الانسان كان دخانا يرتفع من
بدنه الى راسه ويجد نفسه كانه في ظلمة وفي بعض النسخ سدد وهو تصحيف فان دبر
عود مما يذهب ذلك لا محالة وانما قال في الاكثر لان تلك العلة لو تمكنت لا تزول بزوال
السبب الاصلي بل ربما يحتاج الى تدبير زايد قوله واعلم ان ابقا بقية من المادة
التي يحتاج الى استفراغها اقل غايلة من الاستقصاء في الاستفراغ والبلوغ به غاية
الى ان تخور القوة ظاهر لان القوة اذا خارت ربما عجزت عن تركها وما بقيت من
المادة ربما حللتها الطبيعة من غير دواء آخر قوله وما دام الخلط من الجنس
الذي ينبغي ان يستفرغ والمريض يحتمله فلا تخف من الافراط في الاستفراغ انه لا
افراط بل ربما احتجت ان تستفرغ الى الغشي وذلك اذا كانت الاخلاط كثيرة
ومتوجهة الى بعض المواضع فتخلي سبيلها الى ان يؤدي الى الغشي ويحصل الخلاص
ومن كانت قوته غير قوية ومادته اخلاط ردية كثيرة فاستفرغ عنه قليلا قليلا لان
القوة لضعفها لا تحتمل استفراغها دفعة فيزيد الشر وكذلك اذا كانت المادة
شديدة اللحوج اي التدرق من لحج السيف اذا نشب في الغمد فلا يخرج او شديدة
الاختلاط بالدم اذ في الصورتين وان كانت القوة قوية لا يمكن ان تستفرغ دفعة واحدة
اما في الاولى فلشدة تلحجها واما في الثانية فلان الطبيعة تكون متمسكة بها لاجل الشدة
تمسكها بالدم قوله كما يكون اي المادة الشديدة اللحوج كما يكون في عرق النساء
وفي اوجاع المفاصل المزمنة وفي السرطان والجرب المزمن والدماميل المزمنة وانما
لم يمثل على الاخلاط الشديدة الاختلاط بالدم لان الدم لا يختص بمرض بل كل مرض
يمكن ان يكون مادته كذلك وانما اشترط في اوجاع المفاصل والجرب والدماميل ان
تكون مزمنة دون عرق النسا والسرطان لان مادتهما لا تكون الا لزجة بخلاف
مواد الامراض المذكورة لان موادها اذا ازمنت تحلل لطيفها وبقي كثيفها قوله
واعلم ان الاسهال اشارة الى الفرق بين الاسهال والقي والفصد في جذب المادة
وهو ان الاسهال يجذب المواد من فوق وينقلها من تحت اذا لقيها في العبور
فهو موافق للجذب بين المخالف والموافق وموافق ايضا بعد استقرار المواد فانها

اص
الاخلاط

ان كانت من تحت جذبها الى خلاف جهة ميلها ثم دفعها وقلعها ايضا من حيث هي بدون
جذب الى خلاف جهة ميلها والقي يفعل الجذب والقلع بالعكس اي يجذب من تحت و
يقلع من فوق والفصد تارة يجذب من فوق ويقلع من تحت وتارة يجذب من تحت
ويقلع من فوق فيختلف حاله بحسب المواضع التي منها يؤخذ الدم على ما علمت اي تعلم
قوله واقل الناس حاجة الى الاستفراغ من كان جيد الغذاء جيد الهضم هذا ظاهر
لان من كان جيد الغذاء وجيد الهضم لا يبقى من فضول غذايه شي يعتد به يحتاج الى
الاستفراغ وكذا اصحاب الابدان الحارة ايضا قليلو الحاجة الى الاستفراغ لقلة الرطوبات
فيهم قال الفصل الرابع في قوانين مشتركة للقي والاسهال وكيفية جذب المسهل
والمقي اقول من اراد ان يستسهل او يستقيا ينبغي ان يخفف طعامه ويتناول قدر القليل
الذي يجتزي به في اليوم في مرار وذلك لتكون الطبيعة اكثر اشتغالا بما ينضج الفضول
وترقق المواد وان يجعلها اي المرار اي ما يتناول فيها الاطعمة مختلفة واشربة مختلفة
ايضا فان المعدة يعرض لها في مثل هذه الحال ان تشتاق الى دفع ما فيها الى فوق او تحت
وحينئذ لو كان ما فيها مختلفا سهل عليه ذلك بسبب عجزها عن هضم المختلفات
بخلاف ما اذا كان الطعام غير مختلف وغير دخول على طعام آخر فان المعدة تنضج
وتهضم به وتعتقل عليه خصوصا ان كان قليل المقدار هذا اذا لم تكن لين
الطبيعة فلا ينبغي ان يفعل شيئا من ذلك لئلا يفرط الاستفراغ واعلم ان القي والاسهال
ليس شيئا من ذلك مما لا بد منه بل الانسان قد لا يحتاج اليه اصلا اذا كان حسن
التدبير اذ حينئذ يحتاج الى ما هو اخف منهما وربما كفاه المهم فيه الرياضة والدلك
والحمام اذ مع هذه قلما تجتمع الفضول ثم ان امتلا بدنه فاكثر امتلا امثلة من اجود
الاخلاط اعني الدم والفصد يكون هو المحتاج اليه في تنقيته دون الاسهال والقي
وان اوجبت الضرورة فصدا واستفراغا بادوية قوية كالخربق وشبهه يجب ان
يبدا اولا بالفصد فانه من وصايا ابقراط في كتاب ابيذيميا وهو الحق لوجهين احدهما
ان الدم ان كان كثيرا كان الدواء القوي محركا لا محالة وذلك يخشى منه الضياع به
الى بعض المجاري الثاني ان الادوية القوية اكثرها سمية فاذا قل مقدار الخلط
بالفصد كفى منه في تنقية البدن شي يسير قوله وكذلك اذا كانت الاخلاط البلغمية
مختلطة بالدم اي يجب ان يقدم الفصد لان الخلط اذا خالط غيره عسر التمييز
في اخراج ما هو المقصود فاذا قل ذلك بالفصد كان يمكن الدواء من تمييزه اكثر لقلته
وانما خص هذا بالبلغم لان المقدار الطبيعي منه اكثر من الصفراء والسوداء وشبهه
بالمخالطة اكثر لان الصفراء للطافتها تعلو الدم والسوداء لارضيتها ترسب لكن
هذا ليس على الاطلاق لان الاخلاط اذا كانت لزجة باردة ربما زاد الفصد
غلظا ولزوجة لان الدم هو الملطف والمرقق لها بل الواجب حينئذ ان يبدا با
الاسهال وبالجملة ان كانت الاخلاط متساوية قدم الفصد وان غلب خلط بعد
ذلك استفرغ وان كانت غير متساوية استفرغ اولا الافضل حتى يساوي ثم يفصد

ومن قدم الدواء على فصد وكان ينبغي ان يقدم الفصد فليؤخر الفصد اياما فلا يل ليلات يقع
استفراغ عقيب استفراغ واعلم ان من كان قريب العهد بالفصد واحتاج الى الاستفراغ
فشرب الدواء اوفق له لان قريب العهد بالفصد في الاغلب اذا كان به امتلاء لا يكون ذلك
الامتلاء من الدم بسبب الفصد وكثيرا ما وقع شرب الدواء الواجب كان فيه الفصد اي
كان الواجب ان يقدم الفصد في حمى واضطراب لان وجوب الفصد لم يكن الا لغلبة جدا
واذا كان الدم غالبا جدا ولم يفصد بل قدم شرب الدواء عليه فلا شك انه يهيج حركة
واضطرابا ويلزم منه الحمى لكن العلم بان الواجب كان الدم لا يخفى الا بعد المسكنات
فان لم يسكن الحمى والاضطراب علم انه كان يجب ان يقدم عليه الفصد لان غير الدم
من الاخلاط لقلته يقوى عليه المسكنات اكثر من قوتها على تسكين الدم لكثرته هذا ظاهر
هذا الكلام وقال القرشي قد يظن ان هذا الكلام متصل بما قبله وليس كذلك والا كان
مفهومه ان شرب الدواء الواجب فيه الفصد وذلك لا يصح البتة بل يقدر هذا الكلام
ان الدواء اذا عرض عنه اضطراب ولم يسكن بالمسكنات فليعلم انه كان يجب ان
يقدم عليه الفصد وفي عدم اتصاله بما قبله وفساد المعنى على ما ذكره ايضا فضلا عما ذكرنا
ثم في كون ما ذكره هو مقتضى كلام الشيخ نظر لا يخفى قوله وليس كل استفراغ يحتاج
اليه لفرط الامتلاء اي بحسب الكمية بل قد يدعوا اليه عظم العلة والامتلاء بحسب الكيفية
لا الكمية وهو ظاهر وقال القرشي المراد بعظم العلة ما يكون عظمها مع امتلاء اذا العلة اذا
كانت عظيمة وليس معها زيادة في الاخلاط والا رداءة فيها فلا شك ان الاستفراغ
فيها مما لا يجوز وليس على ما ينبغي لان الامتلاء بحسب الكيفية لا شك انه سبب للاستفراغ
فلولا ان عظم العلة سبب ايضا بدونها لم يكن في ذكره فائدة الا التاكيد والمقام
ينفيه قوله فكثيرا ما نفعني تخمين الله بهذا السالف من الفصد الواجب في الوقت
اي في الحال بسبب اصلاح جوهره وصرف الطبيعة بجملته الى التغذية ان كان يجب
الامتلاء وهذا ليس في بعض النسخ وهو اولى لانه قد علم ذلك جامي(?) وكثيرا ما يدعو
الداعي الى الاستفراغ وهناك عائق من استعماله كالهواء وغير ذلك فلا يجوز استعماله
بل الحيلة فيه ان يؤمر بالصوم والنوم ومن ادرك سوء مزاج بوجه الامتلاء فعله(?)
ومن الاستفراغ اي الاستفراغ كما يكون على سبيل الاضطرار وهو ظاهر قد يكون
على سبيل الاستظهار مثل ما يحتاج اليه من يعتاده النقرس والصرع وغير ذلك
في وقت معلوم وخصوصا في الربيع فيحتاج ان يستظهر قبل وقته ويستفرغ
الاستفراغ الذي يخص مرضه فصدا كان ذلك الاستفراغ او اسهالا او ربما كان
استعمال المجففات من خارج والادوية الناشفة استفراغا لنقصان مادة
المرض وتحليلها مثل ما يفعل باصحاب الاستسقاء الزقي في استعمال الادوية المجففة
وقد يحصل استعمال دواء يجانس الخلط المستفرغ في الكيفية كالسقمونيا عند الحاجة
الى استفراغ الصفراء فان السقمونيا يجانسها في الكيفية فيجب حينئذ ان يخلط به
اي بذلك الدواء ما يخالفه في الكيفية ليكسر حدته ويوافقه في الاسهال او الامتناع(?)

منه كالهليلج الاصفر فانه يسهل الصفراء ايضا ويطفي الحرارة لبرده ويبسه ثم ان
حدث منه سوء مزاج من بعد ذلك تداركه واصحاب اورام الاحشاء يصعب
اسهالهم وقيؤهم اما اسهالهم فبسبب ضعف احشائهم وارضيته اخلاطهم
وتعذر بروز المواد على الاعضاء المتورمة واما قيؤهم فلضعف معدهم
بسبب الورم وفرط حركة الاحشاء فان دعت ضرورة الى ذلك ينبغي ان يستعمل
لهم مثل اللبلاب والقرطم والسماح(?) والخيار شنبر ونحو ذلك فانه اي فان كل واحد
من هذه الادوية مع انها ملايمة للاحشاء نافعة لاورامها يسهل المواد الفاسدة
ويقل ضرره بالاحشاء فان ابقراط قال وفي بعض النسخ وهو الاولى قال ابقراط
من كان قضيفا سهل اجابة الطبيعة الى القيء فالاولى في سقيه ان يستعمل القيء لان
القضافة تدل على الصفراء وهي سهلة الاجابة الى القيء والاولى ان يكون ذلك القيء في
صيف او خريف او ربيع لان الاخلاط في هذه الفصول يكون متحركة بخلاف الشتاء و
من كان معتدل السمنة فالاسهال اولى به لان اخلاطه لا يكون سهلة الاجابة الى القيء
ولان القيء يقصر عن استفراغ القدر المحتاج اليه فان دعا الى استفراغه بالقيء
داع فلينتظر به الصيف لان الاخلاط فيه يكون هائجة والصفراء غالبة ويتوقى
منه في غير موضع الحاجة اي لا يستعمل البتة الا للحاجة وفي نية ذكره تاكيد لما تقدم
وفي اكثر النسخ ويتوقاه والامر فيه سهل ويجب ان يتقدم من قبل الاسهال و
القيء بتلطيف الخلط الذي يراد استفراغه وتوسيع المجاري وفتحها فان ذلك
يؤمن وفي بعض النسخ يريح البدن من التعب قوله واعلم ان تعويد الطبيعة اشياء
نخ
الى امر اقوى مما ذكر وهو ان يجعل الطبيعة معوده باللين وبالاجابة الى ما يراد كما
اسهال اوفق بسهولة قبل استعمال الدواء القوي فان ذلك من اقوى التدابير المفلحة
والقيء والاسهال مع هزال المراق صعب متعب وخطر لان هزال المراق يقتضي
ضعف الاحشاء وقلة المواد ولا يؤمن معه ايضا من تفرق اتصال والدواء المقيئ قد
يعود مسهلا اما لقوة المعدة فانها اذا قويت لم تقبل المواد المجذوبة من البدن
بالدواء المقيء بل تبقى عند الماساريقا والامعاء فتدفعها الطبيعة بالاسهال و
اما لشربه على شدة جوع فان الدواء ينجذب حينئذ الى الامعاء واسافل المعدة وذلك
يوجب الاسهال واما لكون الشارب ذرب لين الطبيعة وهو ظاهر واما لكونه غير
معتاد للقيء فان الطبيعة اذا لم يكن معتادة بدفع الفضول من جهة المعدة كانت مائلة
من تعودها الى الاسهال واما لكون الدواء ثقيل الجوهر سريع الزوال فانه
لثقل جوهره ينزل سريعا الى الامعاء ويجذب المواد اليها واذا انجذب اليها خرجت
لا محالة بالاسهال والمسهل ايضا قد يصير مقيئا اما لضعف المعدة فان المسهل
لا يمكث حتى يجذب المواد الى الامعاء بل يندفع مع ما انجذب منها بالقيء واما لشدة بشاعة
الثقل فان الدفع حينئذ الى اسفل يكون اعسر واما لكون الدواء كريها فان المعدة
لكراهتها له تدفعه من السعد(?) الى اسافلها واما لكون صاحبه ذا تخم فان معدته لا

محالة تكون ضعيفة غير نقية وكل دواء مسهل اذا لم يسهل او اسهل غير نضيج فانه يحرك الخلط
الذي يسهله ويثيره في البدن فيستولي على البدن ويستحيل اليه اخلاط اخرى فيكثر ذلك
الخلط في البدن اما تحريكه للخلط الذي يسهله فظاهر لان الفاعل اذا صادف المنفعل
فلابد ان يؤثر فيه اثرا ما اللهم الا اذا ابطلت قوته بالكلية وذلك نادر جدا واما استحالة
اخلاط اخرى اليه فبسبب مخالطته لها وكثرته بسبب التحلل الحادث فيه من الحرارة
ومن الاخلاط ما هو سريع الاجابة الى القيء في اكثر الامر كالصفراء لرقتها وميلها الى فوق
ومنها ما هو مستعص على القيء كالسوداء لكونها ارضية ثقيلة مائلة الى تحت ومنها
ما لها حال وحال كالبلغم فان ما يكون منه رقيقا مائيا يكون سهل الاجابة خصوصا اذا
عرض له سخونة وغليان ومنه ما يكون غليظا لزجا يكون عسر الاجابة والمحموم
كان اسهاله اصوب من تقييئه لان الاسهال يجذب المواد الرديئة عن الاعضاء الرئيسة
ويبعدها عنها والقيء يقربها اليها ومن كان خلطه نازلا اي بالطبع مثل اصحاب
زلق الامعاء فتقييئه محال لان المادة اذا كانت نازلة بالطبع ولا مانع لها من ردها
لعلة في الامعاء فيكون التقيئ مع ذلك عسرا جدا وكانها امر محال لا انها محال عقلا و
لذلك قال ابقراط من كان به زلق الامعاء في الشتاء فان استفراغه بالدواء من فوق
ردي وانما خص بالشتاء لانه حينئذ يكون اردأ وشر الادوية المسهلة ما هو مركب
من ادوية شديدة الاختلاف في زمان الاسهال بان يكون بعضه سريع الاسهال
كالسقمونيا وبعضه بطيئا كالخيار شنبر اذ به يضطرب امر الاسهال فيسهل الاول
اي بعضه قبل ان يسهل الثاني وربما اسهل الاول بعض الثاني ومن عرض له القيء
والاسهال وبدنه نقي لم يكن له بد من دوار ومغص وكرب ولحقه ويكون ما يستفرغ
يستفرغ بصعوبة جدا اما كون الاستفراغ صعوبة فلان البدن النقي يكون اخلاطه
جيدة والطبيعة شديدة التمسك بها فلا يمكن اخراجها بجذب الدواء الا بقهر قوي
على الطبيعة واما لزوم الدوار والكرب فلما يلزم من تحريك تلك الاخلاط تحريكا
عنيفا شديدا بحيث يتحرك بها وثوران الابخرة منها ولذلك يعرض في غالب الامر الحمى واما
المغص فلمرور الدواء القوي بالامعاء قوله وبالجملة اشارة الى ما يعرف به نقاء
البدن وعدمه وهو ان الدواء ما دام يستفرغ الفضول فانه لا يكون معه اضطراب
ويدل على ان البدن غير نقي فاذا اخذ يضطرب دل على ان البدن قد نقي
وان ما يستفرغ ليس بفضول واذا تغير الخلط المستفرغ نقي او اسهال الى
خلط اخر دل على نقاء البدن من الخلط المراد استفراغه وسوطاه واذا تغير
الى خراطة وشيء اسود منتن فهو ردي لان الخراطة يدل على انجراد الامعاء والاسود
المنتن على فرط الاحتراق والنوم اذا اشتد عقيب الاسهال والقيء دل على
ان الاستفراغ نقى البدن تنقية بالغة ونفعه نفعا تاما لان اشتداد النوم ح
انما يكون لطلب الطبيعة لان يجتمع الارواح في الباطن ليفعل تحليله ويكثر بعدهما
ويحصل بذلك تدارك ما تحلل منها بالاستفراغ وذلك يدل لا محالة على الشفقة لان

الدوا

الدواء ما دام يكون في عمله من اخراج الفضول لكون الطبيعة مشغولة بذلك واعلم
ان العطش اذا اشتد في الاسهال والقيء دل على بلوغه الغاية وبلوغ غاية وجودة تنقيته وذلك لان
الدواء اذا فرغ من اخراج الفضول اقبل على الاخلاط الجيدة واخراجها والطبيعة تطلب
رطوبة تقوم مقام ما خرج من الرطوبات فيقوى العطش لذلك ولانه يقع بين الدواء والطبيعة
مجاذبة فيشتد السخونة ويحصل العطش قوله واعلم ان الدواء المسهل اشارة الى سبب
الاسهال او القيء واختلاف الاراء فيه لا خفاء ان بعض الادوية اذا ورد البدن يلزمه
اسهال الصفراء كالسقمونيا وبعضها اسهال البلغم كشحم الحنظل وبعضها اسهال السوداء
كالخربق وبعضها اسهال المائية كالمازريون فلابد له من سبب وذلك لا يجوز ان
يكون لقوى في رطوبات البدن لان حركة الرطوبات لو كانت بقوى منها لكانت تلك
ملائمة لها ضرورة ان الحركة بالطبع انما يكون الى الملائم وحينئذ كلما كانت تلك الحركة
اقوى كانت الملائمة اكثر وفساده ظاهر لان الادوية القوية الاسهال شديدة المنافاة
للرطوبات البدنية لسميتها فلابد ان يكون من امر اخر فما عليه الاكثر وهو اختيار
الشيخ ان ذلك لقوى جاذبة في الادوية لما يجذبه من غير ان يولدها يجذبه او يجذب
الارق ولذلك ربما جذب الغليظ وخلى الرقيق كما يفعله مسهل السوداء وقال قوم ان
الدواء يولد ما يجذبه وهذا يحتمل معنيين احدهما انه يولد شيئا يجذب به والقرشي
فهم هذا المعنى لانه قال بعد ما هذا القائل بل اليه ان القوى الجسمانية انما يفعل بشرط
الملاقاة والدواء الذي في المعدة لا يلاقي المواد التي في عروقها فلابد ان يتولد منه شيء
يلاقي تلك المواد حتى يجذبها ثم اجاب بان الذي يتولد من ذلك الدواء اذا كان فيه
قوة جاذبة لتلك المواد فانه اذا لاقاها وقف عندها البتة فان الجاذب اذا لاقى
المجذوب تمسك به ولم ينتقل عنه الى موضع اخر بل الجاذب من شرطه ان لا يلاقي مجذوبه
اعني فان يكون جاذبا له الى مكان غير الذي هو فيه فانه اذا كان ملاقيا له لم يقدر المجذوب
وهذا كله كلام رجل لا طائل تحته والاخر انه يولد خلطا يجذبه وكلام الشيخ مصرح
في ان المراد ذلك وذهب اخرون الى انه يحصل بورود الدواء جذب الارق لانه اذ
ليس في الدواء قوة جاذبة للمواد البدنية اذ لو كانت لكان جذبه لها اما ان يكون بشيء
يصل منه اليها او لا يكون بذلك والثاني باطل لان القوة الجسمانية انما تفعل في الاجسام
التي تنفعل منها بشرط ان يلاقيها او يلاقي ما ينفعل عنها فينفعل في الاجسام الملاقية
وكذا الاول لان الشيء الذي يصل الى الخلط اما ان يكون هو الدواء او جسما لطيفا تولد
من الدواء او كان في البدن ويتكيف به من هواء او روح على خلاف منهم في ذلك واياما
كان لا يلزمه انجذاب الخلط الى حيث يستفرغ اما اذا كان الدواء فلانه اذا وصل الى
الى الخلط بقي في الموضع الذي يلاقيه واما اذا كان جسما اخر فلانه انما يجذب الخلط
ايضا بقوة جاذبة تحصل فيه من ذلك الدواء وحينئذ اذا وصل اليه بقيا في موضع
التلاقي واذا لم يكن في الدواء قوة جاذبة فاسهاله انما يكون بتحريك الطبيعة لدفع ما في
المعدة والامعاء من الفضول فيضطر الى جذب فضول ما في الاعضاء لاستحالة الخلاء

والخلا انما يجذب الارق اولا لانه اطوع في الجذب وهذا القول مع ظهور فساده قد نبه
قد اشار الشيخ الى فساده بان بعض الادوية ربما يسهل الغليظ دون الرقيق كما
في مسهل السوداء قوله وجالينوس مع رائه هذا اى تولد ما يجذبه يطلق
القول بان المسهل الذى لا سمية فيه اذا لم يسهل واستمرى ولد الخلط الذى
يجذبه ودليله على ذلك انه يكثر حينئذ ويوهم ضعفه يجوز ان يكون كثرة التحلله
او استحالة غيره اليه قال الشيخ وليس هذا القول بسديد ويظهر ذلك من حيث
تحققه جالينوس حيث يرى ان بين الجاذب الدوائي والمجذوب الخلطي مشاكلة
في الجوهر لاجل ذلك يجذب وهو غير صحيح اذ لو كان الجذب بالمشاكلة لوجب ان
يجذب الحديد اذا غلبه بمقداره والذهب يجذب الذهب اذا غلبه بمقداره
اذ المشاكلة بين اشخاص النوع الواحد لا محالة يكون اكثر من المشاكلة التي بين
الحديد والمغناطيس وهذا كان مما اورده جالينوس على نفسه واجاب عنه
بان علة الجذب ليست المشاكلة التامة اذ الشيء لا ينفعل عن مثله بل الجذب
انما يتحقق اذا كان بين جوهرى الجاذب والمجذوب مشاكلة من وجه ومخالفة من
وجه فيما تشاكلا ان يكون الغالب جاذبا للآخر وبما تباينا ان ينفعل احدهما عن
الآخر ولما كان جوابه التزاما بان الجذب ليس الا للمشاكلة وكان فساده بينا
لان الادوية القوية الاسهال مع شدة جذبها للرطوبات البدنية كانت شديدة
المباينة لها لم يتعرض الشيخ وقال ولكن استقصاء هذا الى غير الطبيب وهو
ظاهر والحاصل ان نسبة الدواء الى الخلط كنسبة المغناطيس الى الحديد فكما نشاهد ان
المغناطيس اذا كان يقرب منه حديد ولم يكن فيه مانع يتحرك اليه الحديد وليس ذلك
لقوة في الحديد والا لزم ان يكون كلما كان البعد بينهما اكثر كان حركته اليه اسرع
فيكون ذلك بقوة جاذبة في المغناطيس فكذلك في الدواء او الخلط وانما قلنا ولم
يكن فيه مانع فانه لو مسح عليه الثوم لم يجذبه ولو غسل بالخل عاد كما كان قوله
واعلم ان انجذاب الاخلاط في شرب المسهل والمقيء انما هو في الطرق التي انجذبت
اى الاخلاط فيها يريد به ان الطبيعة كما انها تجذب الدم والاخلاط من ناحية
المعدة والكبد الى الاعضاء كذلك المسهل والمقيء من شأنهما ان يجذبا الاخلاط
من الاعضاء في الطرق التي صارت فيها اليها حتى يحصل في الامعاء وهناك يتحرك الطبيعة
الى دفعها الى خارج يعني دفعها الى الخارج ليس من شأن المسهل بل هو من فعل الدافع
وقلما يتفق لها ان تصعد الى المعدة وان صعدت مالت الى القيء وانما لا يصعد الى
المعدة لشيئين احدهما ان الدواء المسهل سريع النفوذ الى الامعاء لان المعدة لا
تمسك عليه فينزل بالطبع سريعا وما ينزل بالطبع لا يصعد بالطبع والثاني ان
الطبيعة عند شرب المسهل تستعجل في دفعها عن اوردة ما سارت بها الى تحت
فان ذلك اقرب واسهل ولان ما خلفها يرجحها ايضا وذلك مما يحرك الطبيعة
الى الدفع من اقرب الطرق قوله ولو كان للدواء قوة جاذبة هذا جواب

عن دخل تقريره ان الدواء لو كان فيه قوة جاذبة يلزم الخلط المجذوب انه لو كان اذا وصل
الخلط اليه يتشبث به ولم يفارقه كالحديد والمغناطيس فيجب ان يدفعه الطبيعة ويعسر الجواب
ان الدواء وان كان فيه قوة الطبيعة الدافعة والى ان تغلب في الفعل القوى اى الدواء الذى
لم يتغير بطول مكثه في المعدة فكيف على الدواء المتغير الذى طال تغيره واشتغاله قوله
على ان الدواء انما يجذبها الى طريق معين تتمة للجواب ايضا معناه ان الدواء بقوته الجاذبة
انما يجذب الاخلاط ويلزمها الى طريق معين هو طريق الامعاء فاذا اندفعت الى هناك لا
يجب ان يكون لازما له قوله لكن حال الدواء المقيء بخلاف هذا اى المسهل فانه ان
كان في المعدة وقت ضعفها وجذب الخلط الى نفسه من الامعاء وفيها تقويه مع مقاومة الطبيعة
المانعة من ذلك لانه دفع على خلاف جهة دفع الطبيعة بخلاف المسهل فان الطبيعة كانت معينة
في الدفع ويجب ان يعلم ان اكثر انجذاب الاخلاط بجذب الادوية انما هو من العروق
لانها مسالك معدة لها الا ما كان شديد المجاورة للمعدة والامعاء فانه يجذب منه في
العروق وفي غير العروق مثل الاخلاط التي في الرئة فانها يجذب من طريق المجاورة الى
المعدة والامعاء وان لم يسلك العروق قوله واعلم انه كثيرا ما يكون العطش من الادوية
اليابسة سببا لاستفراغ رطوبات من البدن كما في الاستسقاء ظاهر وقد سبق ذلك
ايضا فلا حاجة الى التكرار قال رحمه الفصل الخامس الكلام في الاسهال وقوانينه
اقول لما فرغ من قوانين مشتركة بين الاسهال والقيء شرع فيما يختص بالاسهال
من القوانين وقد سلف الكلام في وجوب اعداد البدن قبل الدواء المسهل بتقوية
المسهل وتوسيع المسام وتليين الطبيعة وخصوصا في العلل الباردة فانها اعصى
على الدواء وبالجملة لين الطبيعة قبل الاسهال سواء كان في العلل الباردة او غيرها
قانون جيد فيه امان من الاعراض التي تلحق بسبب عسر الاسهال الافى بمن هو
شديد الاستعداد للذرب فان بهذا لا يجب ان يفعل به شيء من هذا فانه يكون
سببا لافراط يقع به وربما تعذر تقبضه فمثله يخشى في اسهاله من امرين احدهما افراط
الاسهال وذلك لسبب شدة استعداده له والثاني نزول الدواء الى الامعاء
وخروجه قبل عمله وحينئذ يعرض عن ذلك تحريك الاخلاط من غير تنقيته فيجب ان يخلط
بمسهله ما له قوة ممسكة لئلا يستعجل في النزول عن المعدة قبل ان يفعل فعله ويعكس
فيه قوتا الدوائين يفعل المسهل فعله قوله ويفعل المقيء فعله في عكس هذه
الحالة لان المسهل من شأنه سرعة النزول الى اسفل المعدة فمن كان يعتاد القيء
سريعا واحتاج الى المقيء فلو لم يخلط به شيء من المسهل لم يتوقف زمانا يعمل عمله
بل يندفع بسرعة لكن اذا خلط به ما يحدره الى اسفل ويقوي المعدة على القبض
توقف وفعل فعله قوله والتخم من المستعدين للذرب فلا يحتملون دواء قويا
خوفا من الذرب واكثرهم يكون من نوازل رؤسهم وسبب ذلك ان
التخمة في الاغلب يكون اما لفرط رطوبة الدماغ او لفرط رطوبة المعدة واذا كان
الدماغ رطبا يكون المعدة في الاغلب ايضا رطبة لمشاركتها له في العصب

ولكثرة ما ينصب اليهما من فضوله لكونهما موضوعة تحته واذا كان المعدة رطبة يكون في
الاغلب الامعا رطبة ايضا لاتصالها بها واذا كانت الامعا رطبة كانت رخوة فتكون
صاحبها لا محالة مستعدة للزرب لان العضو الرخو يكون شديد القبول لورود
الفضول واصناف البلغم كثيرة واقواها دلالة على استعداد الزرب هي البلغم
بالرا ومما يدل على ان البلغم يكون في الاغلب لافراط الرطوبة ان الصبيان فان
اكثرهم يكونون لثغا فاذا قلت رطوبتهم عادوا فصحا قوله ومن المخاطرة
ان يشرب المسهل وفي الامعا ثفل يابس وذلك لانه يمنع من نفوذ الدوا فيحصل
المانع بل يجب ان يخرج ولو بحقنة ملينة او مرقة مزلقة حتى يؤمن من الضرر المذكور
واستعمال الحمام قبل الدوا المسهل اياما متوالية ملطف جيد للخلط الذي
يراد استفراغه وهو من المعدات الجيدة لانه يوسع المجاري ويحلل الفضول
بعدها للخروج فيعين على خروج الخلط المؤذي وان كان كثيرا من عرضه الا ان
يمنع مانع من استعماله كوجود حرارة او غير ذلك ويجب ان يكون بين الحمام وبين شرب
الدوا زمان يسير يصادف الدوا الاخلاط واثارة الحمام فيها باقية ولا يدخل الحمام
بعد الدوا فانه يجذب المادة الى الخارج فيتمانع الجذبان وانما يصلح اي الحمام بعد
الدوا لحبس الاسهال لا للمعونة على الاسهال الكثير الآتي الشتا فانه لا باس ان يدخل
البيت الاول من الحمام بحيث لا يكون حرارته مقتدرة على الجذب البتة بل على
التليين فقط وبالجملة ان سوا من شرب الدوا يجب ان يكون الى الحرارة اليسيرة
ولا يعرق ولا يكرب لان ذلك من المعدات وذلك لان الحرارة اليسيرة تسيل المواد
وتبسطها وذلك لا محالة معين على تهيئها على جذب المسهل بخلاف ما
اذا بلغت ان يعرق ويكرب فان الهوا المعرق يجذب المواد الى الظاهر فيمنع الاسهال
والمكرب يضعف ويشغل الطبيعة عن العمل والدلك والتمريخ قبل ذلك
من المعدات ايضا اما التمريخ فلاذابته المواد بحرارته وتليينه واما الدلك
فلتسييله لها ومن لم يعتد الدوا ولم يشربه فالاولى بالطبيب ان يتوقف
عن سقيه المسهلات ذوات القوة لان اكثرها سمية وطبيعته غير معتادة
بها فتضعف واما صاحب التخمة والاخلاط اللزجة والتمدد في الشراسيف ومن
في احشائه التهاب وسدد فلا يجب ان يسقى شيئا حتى يصلح ذلك بالاغذية
الملينة وبالحمام والراحة وترك ما يحرك ويلهب اما صاحب التخمة فلان اخلاطه تكون
فجة غليظة واما صاحب الاخلاط اللزجة فلتشبثها بالاعضا الحاوية لها واما
اما صاحب التخمة فلان اخلاطه يكون فجة غليظة التمدد في الشراسيف فلان ذلك انما
يكون اذا كانت الاخلاط غليظة واما صاحب الالتهاب في الاحشا فلانه حينئذ
يكون مستعدا للاورام ويكون الاخلاط حادة وذلك يخشى منه تورم الاحشا بورود
المواد عليها عند الاسهال بسقي الدوا واما صاحب السدد في الاحشا فلانها تعاوق
عن نفوذ الدوا والذين يشربون المياه النافعة والمطحولون فانهم يحتاجون الى

الزائدة

ادوية قوية اما الاولون فبسبب غلظ اخلاطهم واما المطحولون فبسبب الطحال الموجب
لانعقاد السودا في العروق واذا شرب انسان مسهلا فالاولى به ان كان دواء
قويا ان ينام عليه قبل عمله فانه يعمل حينئذ اجود لان حرارة البدن تقوى لاخراج
ما فيه من القوة الى الفعل وان كان ضعيفا فالاولى به ان لا ينام عليه فان الطبيعة
تهضم الدوا فيبطل عمله بذلك بل يبطل هذا قبل ان ياخذ الدوا في العمل فاذا اخذ يعمل
فالاولى به ان لا ينام كيف كان لان النوم حينئذ يبطل عمل الدوا ولا يجب اي
لا ينبغي ان يتحرك على الدوا كما شرب بل يسكن عليه ليشتمل عليه الطبع فيعمل فيه لان الطبع
ما لم يعمل فيه بحرارته الغريزية لم يعمل هو في البدن ويجب ان يشم الروائح المانعة
للغثيان مثل رائحة النعناع والسذاب والكرفس والسفرجل والطين الخراساني
مرشوشا بماء الورد وقليل خل خمر فان نفر عند الشرب عن رائحة الدوا شد منخريه
ويجب ان يمضغ العائف للدوا شيئا من الطرخون حتى تخدر قوته اي حس ذوق
بعض الشيء فوهه وهو ظاهر وان خاف القذف شد الاطراف فانه يمنع بالجذب
من ذلك فاذا شرب يتناول عليه قابضا او اطيا فقد يلتوون لهم اي للشاربين الدوا
الحب بالعسل وقد يجرون عليه اي على الحب غسيلا معقوما او سكرا معقوما حتى
يكسو منه قميصا ومما هو حيلة حسنة ان يمسح بالقرطاس ومما هو غاية جدا ان يملا
الفم ماء او شيئا آخر ثم يشرب عليه الحب كشربه معمولا به بعض الحيل اي
بلا توقف فيبلع الجميع من غير ان يظهر فيه اثر الدوا وعلى هذا يكون ما كنا به
من الشرب وعاملا اي معمولا ويجوز ان يكون تقديره ويشرب عليه الحب
كشرب حب هو حاله بدون حيلة فيه حال كونه معمولا به بعض الحيل وهو شربه
على الماء ولو قيل يسقوط او قيل معمولا حتى يكون معطوفا على كما هو لم يبعد و
يجب ان يشرب المطبوخ فاترا لانه يسرع عمل الطبيعة ويجب ان يستحي معه
الشارب ويقدمه حتى يظهر اثر الدوا بسرعة فاذا سكنت منه النفس
نهض ويتحرك يسيرا يسيرا فان هذه الحركة معينة ويتجرع وقتا بعد وقت
من الماء الحار بقدر ما لا يسهل الدوا او يخرجه ويكسر قوته بل بقدر بعينه الا وقت
الحاجة الى قطع الاسهال وفي تجرع الماء الحار ايضا كسر من عادية الدوا ومن
اراد ان يشرب دواء وهو حار المزاج ضعيف التركيب ضعيف المعدة فالاولى
به ان يتناوله وقد شرب قبله مثل ماء الشعير ومثل ماء الرمان وحصل ذلك
في الجملة على المعدة غذاء لطيفا خفيفا لئلا ينصب الصفرا الى المعدة لطول خلوها
لان ضعف التركيب يقتضي ان يكون التحلل كثيرا وضعف المعدة ان يكون
قابلا لانصباب المواد الحادة قال القرشي تاخير الغذا الى بعد شرب الدوا
وقبل عمله اولى لانه حينئذ يعدم بالغرض مع انه لا يعاوق من النفوذ وان
لم يكن كذلك اي حار المزاج ضعيف التركيب والمعدة فالاولى به ان يشرب
على الريق ليكون العمل اقوى واكثر من يسهل في القيظ يحم بسبب حدة المرار

فيه وتحرك الدواء ولان اكثر المسهلات حارة واجتماع ذلك مع حرارة الهواء يوجب الحمى ويجب
على شارب الدواء ان لا ياكل ولا يشرب حتى يفرغ الدواء من عمله لان الاكل والشرب
وهو في عمله يكسر حدته وقوته وان لا ينام ايضا على اسهاله الا ان يريد القطع فان النوم
مقطع على ما عرفت فان لم يحتمل معدته ان لا ياكل غذاء على الدواء لكون معدته مرارية سريعة
انصباب المرة اليها او لانه قد طال الاحتماء والجوع اعطي خبزا منقعا في شراب قليل
على الدواء اقبل الاسهال فانه يمنع انصباب المرار الى المعدة وربما اعان الدواء بالعصر
على الاسهال ويجب ان لا يغتسل المعدة بماء بارد حتى لا يشتد العضل فيعسر الاسهال بل
بماء حار فانه يرخي ويعين على الاسهال قالوا الحبوب رطبا والحبوب التي يجب ان يسقى في
مطبوخات يجب ان يسقى في طبيخ يجانسها فان الحب المسهل للصفراء يجب ان يسقى في
طبيخ مثل الشاهترج مثلا والمسهل في طبيخ الافيتمون و السفايج ونحوه والذي يخرج البلغم
في طبيخ القنطوريون كل ذلك ليعاون الطبيخ الحب في العمل واذا احتيج الى استفراغ
بدن يابس صلب اللحم بدواء قوي مثل الخربق ونحوه فينبغي ان يبالغ قبل الاستفراغ
في ترطيبه بالاغذية الدسمة قبله وبالجملة ان الادوية القوية الشديدة الخطر اعني
مثل الخربق ينبغي ان لا يجسر عليه فانه يشنج البدن التي بسبب افراط اسهال رطوبة
ويحرك رطوبة البدن الممتلي رطوبة تحريكا جامعا ليست شئ تحركها وتجلب الى الاخفا
ما يعسر دفعه من الفضول الكثيرة العسرة الاندفاع ومن خواصه انه ينفع الانسان
اذا شربه بقدر على ما عين في موضعه وانه يقتل سائر الحيوان حتى نقل ان انسانا
كان به داء فاستعمل من الخربق الابيض شيئا فاكل رجيعه كلاب فهلكت القرية وماتت كلها
والسوعات السمية كالمازريون والشبرم من الادوية القوية فاذا افرطت في
الاسهال فقطع حضرتها الماسكة وتعقل وكثيرا ما تعلق الدواء الراحية في المعدة
فيكون كانه باق فيها ويكون دواءه سويق الشعير لغسله ما بقي فيها من جرمه ورائحته
وهو اوفق السوقات لانه مع غسل المعدة يحبس الاسهال ويغذو البدن
واذا املات المدة ولم ياخذ الدواء في الاسهال فان امكنه ان يخفف ولا يحرك شيئا
بان لا يكون له منه خوف فعل اي لا يحركه اصلا فان خاف شيئا فمن الصواب ان يجرع
ماء العسل او شرابه او ما قد ديف اي بل فيه بطرون لان في كل من ذلك جلاء وحدة
او يحمل فتيلة او حقنة ومن اسباب تعسير الدواء ضيق المجاري اما لخلقه او لمزاج
يابس بعرض او لمجاورة علة فان اصحاب الفالج والسكتة يضيق فيهم مجاري الادوية
الى مواردها بسبب غلظ موادهم وكثرتها فيصعب اسهالهم واما جمع مسهلين في
يوم واحد فهو خطر وخارج عن الصواب لان الاول ان عمل فالثاني مفرط فيه
وذلك منهك للقوى وان لم يعمل فان وافقا في العمل فربما ادى الى افراط خارج
عن الضبط والتدارك وان لم يعمل شئ منهما فاقل فساديهما تحريك اخلاط البدن
وتهييجها الى الاندفاع الى بعض المجاري فكل واحد دواء خاص لخلط فانه اذا لم
يجده اي ذلك الخلط شوش البدن لمقاومة الطبيعة اياه في جذب غيره واسهل

بعسر وكذلك اذا وجده مغمورا في اضداده لعسر تميزه عنها وكل دواء فانه يسهل
اولا الخلط الذي يختص به ثم الذي يليه في الكثرة والرقة وعلى ذلك الى
الا الدم فانه يوخره ويضن به الطبيعة اذ به قوام البدن وبقاء الحيوة وجذب الخلط
البعيد اي عن مسالك الجذب او استعداده صعب لانه بسبب تخلل الاخلاط فيما بين
ذلك لا يجيب الى الاستفراغ الا بعد الجهد ومن خاف كربا وغثيانا يعرض له بعد
شرب الدواء فالصواب ان يتقيا قبل شرب الدواء بثلثة ايام او بيومين بمرقة الفجل
او اكل شئ من الفجل فانه ان كان الكرب الذي يخاف عنه ما يعرض لرطوبات في
المعدة يحركها المسهل فاذا تقيا قبله نفع منه واما ان كان من الدواء نفسه فلا ينفعه
القيء المتقدم ويجب ان لا يكثر الملح في طعام من يراد اسهاله لان ذلك يعين على القيء
فيعسر الاسهال وكثيرا ما يجلب الدواء كربا وغثيانا وعشا وخفقانا ومغصا اما
لبشاعة طعمه او لحدته او غير ذلك وخصوصا اذا لم يسهل اصلا او عوق في عمله زمانا
لعائق اما الكرب والغثيان فاذا توجه بعض المادة الى المعدة او تحرك ما فيها من
الاخلاط بتحريك الدواء ولم تخرج بالقيء وفي الاكثر انما يعرض هذا اذا لم يسهل الدواء الا انه لو
اسهل لاندفعت تلك الاخلاط في الاغلب واما الغشي فاذا توجه بعض المادة الى
جهة القلب او بسبب ما يتوجه الى المعدة لاجل مشاركتها القلب وانما يكون اكثر عروضه
ايضا اذا لم يسهل الدواء لما قلنا انفا واما المغص فاكثر ما يكون من تشنج ما يخرج بالاسهال
لاجل حدته واما اذا لم يكن الدواء اذا اسهل فسببه تضرر المعدة والامعاء بكيفية الدواء
مع الذي يتوجه اليها لحدته لعدم خروجه بالاسهال وفي نسخة القرشي بدل قوله
او عوق او عرقا وقال في كلام الشيخ تقديم وتاخير وتقديره وكثيرا ما يجلب
الدواء كربا وغثيانا وغشيا وخفقانا ومغصا وعرقا وخصوصا اذا لم يسهل
وقال وانما يعرض العرق لتحرك المواد القريبة من الجلد ودفع الطبيعة لها من
اقرب الطرق وهذا في الاكثر اذا لم يسهل الدواء وفي الاكثر يكون مانعا من الاسهال
لتوجه المواد الى خلاف جهة الاسهال وقد يكون من العرق ما ليس كذلك وذلك
كالعرق الكائن عن الغشي العارض عن الدواء اذ ذلك يكون لضعف القوة
عن امساك الرطوبات فيرجع من ذاتها والظاهر انه تصحيف من النساخ
قوله وكثيرا ما يحتاج الى قيئه وذلك اذا لم يكن اسهل وقذف بالقيء زالت
تلك الاعراض لزوال سببها وكثيرا ما يكفي الخطب منه تناول القوابض عليه
لاحدارها ما في اعالي المعدة من خلط او دواء الى اسافلها بعصرها له وشرب ماء
الشعير بعد الاسهال يرفع غائلة المسهل بكسر حدته وبغسل ما التزق بالمعى
ومن كان بارد المزاج غالبا على اخلاطه البلغم فليتناول بعد شرب الدواء وعمله
خرفا مسلوقا بماء حار مع زيت لانضاج بقايا الفضول البلغمية وتحليلها واحدارها
الى الامعاء ومن كان حار المزاج استعمل بزر قطونا بماء بارد ودهن بنفسج و
سكر طبرزد او جلاب لتسكين حدة المرار واحدار ما بقي الى الامعاء ومن كان

ام مغسولا

معتدل المزاج استعمل بزر الكتان لانه قريب الى الاعتدال في حرارته ورطوبته و
يفتح ما بقي من الفضول ويحدرها الى الامعاء ومن خاف سحجا تناول الطين الارمني
بماء الرمان لانه تقوى الامعاء ويحفظها ويمنع من السحج ويجب ان يكون استعمال امثال
ماذكرناه بعد الاسهال والا قطعه لما فيه من القبض والتجفيف لما نفي من الاسهال
وكل شارب دوا استعقب حمى فلا وفق الا شاله ما الشعير لانه يبرد ويرطب ويسكن
حدة الدوا او يغسل الامعا من اثره واما السكنجبين فانه ساذج لسلخ غوصه في الامعا
التي ضعفت بالدوا فيجب ان تؤخر الى يومين او ثلثة حتى يعود الى الامعا قوتها ويجب
ان يدخل المستسهل في اليوم الثاني الحمام فان كان قد بقيت من اخلاط بقية فان
وجد انه يستطيب الحمام ويستلذه فذلك دليل على ان الحمام ينقيه من الباقي فيترك
وان وجد انه لا يستلذه ويتضجر ويخرج منه فان ذلك دليل على ان الخلط اكثر من ان
يحلله الحمام وحينئذ لو زاد لينه لانتشر في الاعضاء ويضر به واعلم ان ضعف المعا
ربما استفاد من الادوية المسهلة قوة سهلة وطال عليه الامر فاحتاج الى علاجات
كثيرة حتى يمسك فيجب عليه ان لا يستعملها ما امكن وهو ظاهر وكذلك المشايخ يخاف
عليهم من الاسهال غوائله لان معدهم ضعيف وامعاؤهم ممتلئة بالرطوبة الغريبة
فلا يؤمن من ان يزمن الاسهال فيهم واعلم ان شرب النبيذ عقيب المسهلات
يورث حميات واضطرابا لقلة الرطوبات واثارة النبيذ حرارة غريبة وكثيرا ما يعقب
الاسهال والفصد وجع الكبد وذلك بسبب حصول مادة هناك اما عقيب الاسهال
فلبقية ما يمر بالكبد ليخرج بالاسهال واما عقيب الفصد فلتحرك المادة من المعدة و
حواليها الى جهة العروق ويلزم ذلك ان يمر بالكبد فما يبقى منها ويحدث عند الوجع
ويقلعه اي ذلك الوجع شرب الماء الحار لانه يغسله ويحلله واعلم ان وقت طلوع
الشعرى والبرد الشديد وقت استقرار الثلج على الجبال ليس وقتا للدوا ان لم يكن
ضرورة بسبب احتقان المواد وعسر اجابتها للاستفراغ بل ينبغي ان يشرب الدوا
ربيعا او خريفا واما ان ايهما اولى ففيه تفصيل وهو ان المقصود بالاسهال
ان كان ازالة الامتلاء بحسب الاوعية كان الربيع اولى لان الاخلاط فيه يكون كثيرة
وان كان ازالة الامتلاء بحسب القوة فالخريف اولى لان المواد فيه رديئة فاسدة و
الربيع يستعمله الصيف فلا يعنا ولن فيه الا لطيفا اي ما لا يكون قويا لئلا ينهك القوة
ويقوي قوته على تحليل الصيف واما الخريف فهو الوقت اي وقت تناول المسهل
القوي لاحتراق الفضول فيه وتوجهه الى الشتاء الذي يحقن فيه الفضول و
تضر بالاعضاء ولا يجب اي لا ينبغي ان يجعل الطبيعة معتادة بشرب الدوا بحيث
كلما احتاجت الى تليين استعمل مسهلا فان ذلك يصير دربا اي حلقا ويوقع صاحبه
في شغل وخيم العاقبة لانه يوهن قوتها ويبليها كالثوب الذي يغسل بالذي ينخ
يصيبه فان الغسل وان كان ينقيه لكنه يقربه الى البلى والانحلال وكل من كان
يابس المزاج ينهكه الدوا القوي بسبب استفراغ الرطوبات الاصلية والدوا الضعيف

يجب ان يثقل عليه الحركة لئلا يستحيل قوته فيبطل عمله ومن الادوية المباركة الضعيفة
سقنبح وسكر فانه يسهل باعتدال من غير اضرار بشي من الاعضا ويبطل الحركة عمله
ومن احتاج الى مسهل في الشتاء فليرصد ريح الجنوب حتى يسيل المواد بعض السيلان
ويجذبها الى ظاهر البدن فيسهل عمل الدواء في الصيف قال بعضهم بالعكس اي يرصد
ريح الشمال حتى يسكن حدة الاخلاط ويسد المسام بعض السد فلا يتفرق الاستفراغ
كثير ضرر قوله ولم يفصل يجوز ان يكون مراده بهذا التفصيل ان الاسهال ان كان
لخلط رقيق صفراوي ينبغي ان يرصد ريح الشمال حتى يثخنه ويسكن حدته ويهيئه للاندفاع
وان كان لخلط غليظ فلا وان يكون مراده به ان البلد الذي يراد فيه الاسهال اما
ان يكون حرارة هوائه في الصيف اشد كثيرا من يبوسته كما اذا كان البلد بقرب البحر
فانه حينئذ ينبغي ان يرصد ريح الشمال لانها تقرب الهواء الى الاعتدال في الحر و
البرد ولا يخشى من يبوستها لان يبوسة هواء البلد ليست بكثيرة او لا يكون كذلك
كما اذا لم يكن البلد كذلك بل كانت يبوسة هوائه اكثر كثيرا من حرارته كما اذا كان البلد
على قلة جبل فان ريح الشمال حينئذ يكون ضارة اذ يلزمها افراط يبوسة الهواء
بل ربما كانت ريح الجنوب حينئذ اولى لتعديلها الهوا بالترطيب والمريض اذا احتاج
الى مسهل ضعيف ولم يعمل فلا يجوز التحريك لئلا يحف بل يترك ليندفع بنفسه
وكثيرا ما يهيج الدم الاسهال وفي بعض النسخ المرض الاسهال وذلك اذا كان الدم
كثيرا فيجذب الحمى بسبب حركة الدم وربما كفاه الفصد لانه يزيل كثرته وربما لا
يكفي بل يحتاج بعده الى مبرد قوي مثل الكافور وذلك اذا عرض في الدم غليان
مفرط

قال الفصل السادس في افراط المسهل ووقت قطعه اقول

من العلامات التي يعرف بها وقت وجوب قطع الاسهال العطش فانه يدل على
استفراغ الرطوبات الملاصقة بسطوح الاعضاء واذا دام الاسهال ولم يجد
عطشا فلا يجب ان يخاف عن افراط وقع فيه اذ لو كان فيه افراط لزم العطش
لكن العطش قد يعرض ايضا لا لكثرة الاسهال وافراطه بل لسبب حال المعدة فانها
اذا كانت حارة او يابسة او كليهما عطشت بسرعة لسبب تحليل رطوبات القليل
المحوج الى طلب البارد الرطب من الخارج او بسبب حال الدوا ايضا اذا كان حارا
لذاعا فان المعدة حينئذ يطلب ما يكسر حرارته او بسبب المادة في نفسها اذا كانت
حارة كالصفرا فان الدوا اذا او كلتيهما احدث عطشا وفي مثل هذه الاسباب لا يبعد
ان يجي العطش مستعجلا كما اذا المعدة اضد ادهم الاشيا اي اذا كانت المعدة باردة
او رطبة او كليهما او كان الدوا باردا او المادة باردة لا يبعد ان يجي العطش
متاخرا وعلى كل حال اذا رايت العطش قد افرط ورايت الاسهال ليس بالقليل
فاحبس وخصوصا اذا لم يكن اسباب سرعة العطش وبداره اي مبادرته موجودة
فان الاشتداد في مثله لا يكون الا لافراط وقع من استفراغ الرطوبات بلغ مثله
لا ينبغي ان يوخر مع ظهور العطش حتى لا يستفرغ المواد الاصلية وربما كان فروح ما يخرج دليلا

على وقت القطع فان المسهل للصفرا اذا ادى الاسهال فيه قد انتهى الى البلغم علم انه
قد افرط فكيف اذا انتهى الى الاسهال اسهال السودا واما الدم فهو اعظم خطرا واجل
خطبا لما عرفت غزيرة ومن اعقبه الدوا مغصا فليتامل ما قيل في باب المغص
من تكميد الموضع بالما الحار وشربه الى غير ذلك **قال** الفصل السابع في
تلافي حال من افرط اسهاله **اقول** الاسهال قد يفرط لامور منها ضعف القوة
لانها اذا كانت ضعيفة لم تقو على التشبث بالرطوبات الطبيعية فتخرج مع الخلط
المستفرغ بجذب الدوا لها ومنها سعة افواهها اذ الماسكة حينئذ لا تقوى على
كمال شدها لتمنع ما يخرج من الرطوبات مع الخلط المستفرغ ومنها لذع المسهل القوي لها
فانه اذا بلغ الى فوهات العروق ولذعها حركت هاربة عنه الى جهة محيطها فانشعث
ومنها اكتساب البدن سوء المزاج من المسهل كما اذا سخن البدن جدا فاحدث
رطوبات حتى تضر بها الطبيعة واحتاجت الى دفعها وما يجري مجراه اي ولا
كتساب البدن ما يجري مجرى سوء المزاج كما اذا اكتسبت الامعاء من الدوا قوة مسهلة
وفي بعض النسخ وما يجري مجراه وهو الظاهر وفي بعضها وما يجري بدون مجراه فيكون
عطفا على قوله منه والمراد به من المسهل ومن الخلط الذي يجري بالاسهال ولا
طائل تحته فاذا افرط الاسهال ينبغي ان يربط الاطراف من فوق ومن اسفل
ربطا قويا بادئا من الاباط والاربيتين لانها حتى تتوجه المواد من الامعاء الى
الاطراف بسبب الشد والوجع ويسقى من الترياق قليلا لانه يقطع الاسهال
بخاصيته او شيئا من العلوكات (?) فانه يفعل ذلك ايضا ويعرق ان امكن بالحمام او ببخار
حار تحت ثيابه ويخرج راسه منها لئلا يرخي البخار الحار دماغه فيحلل قوته التي ضعفت
بالاسهال واذا اكثر عرقه جدا سقي القوابض وذلك بها ايضا حتى يسد البطن و
المسام فيعين في الامساك واستعمل اللخالخ الطيبة من ما الورد (?) والصندل
والكافور وعصارات الفواكه كل ذلك تقوية للروح والقوى واعانة للامساك
ويجب ان يدلك اعضاءه الخارجة ويسخن حتى تميل المواد الى الظاهر ولو كان
ذلك التسخين بوضع المحاجم بالنار بان يوضع تحت اضلاعه وبين الكتفين
وان احتيج ان يوضع على معدته واحشائه اضمدة من السويق والمياه القابضة
وضعت وكذلك من الادهان كدهن السفرجل ودهن المصطكي فانها تقبض
المعدة والاحشاء وتقويهما ويجب ان يجتنب الهوا البارد فانه يعصر فيسهل
والحار ايضا فانه يرخي القوة فيعين على الاسهال ويجب ان يقوى بالمشمومات
الطيبة ويجرع القوابض مثل بزر قطونا وصمغ عربي مقلوين وطين مختوم ويجرع
الكعك المنقوع في الشراب الريحاني فانه يقوي ويسكن حدة الدوا ويجب ان
يكون ذلك حارا لان البارد يعين في الاسهال وقد قدم عليه خبز بما الرمان ليلا
يشرب سخونه وكذلك يفيد الاسوقة وقشور الخشخاش مسحوقة ومما جرب ان
يوخذ حب الرشاد وزن ثلثة دراهم ويقلى ثم يطبخ في الارز حتى ينعقد

ويسقى فانه غاية في قطعه ويجب ان يكون غذاوه قابضا مبردا بالثلج مثل ماء الحصرم ونحوه
حتى يكون مع القبض مجمدا للاخلاط فلا يجيب للاسهال ومما يعين على حبس الاسهال
تهييج القي بما حار ووضع الاطراف في ما حار (?) فان ذلك يهيج المواد الى الخلاف ولا
يبرد بالمبردات كالماء ونحوه فانه يعين على الاسهال وان غشي عليه سقي (?) من الشراب
لانه يرد قوته فان لم ينجع جميع ذلك استعمل في اخر الامر المخدرات والمعالجات القوية المذكورة
في باب منع الاسهال وبالجملة ينبغي ان يكون الطبيب مستظهرا باعداد الاقراص والسفوفات
القابضة قبل وقت الحاجة اذ لو اشتغل بذلك عند الحاجة فربما اعان الاسهال في اسقاط
القوة وكان يحدث شراب ودوائه وان يكون ايضا مستظهرا بالحقن والاتها فاحدث
لا محالة التشويش في الحواس والمغص في الامعا وسوء جهها لانها لا تخلو من حدة **قال**
الفصل الثامن في تدبير من شرب الدوا ولم يسهله **اقول** اذا لم يسهل الدوا واحدث مغصا
وتشوش واسدر وصدع واحدث تمطيا وتثاوبا وكل ذلك بسبب تحرك الدوا المواد
وعدم اخراجها من موضعها وازديادها بما حصل فيها من الخلخلة في الامعاء
فاحدث لا محالة التشويش في الحواس والمغص في الامعاء وسوء جهها لانها لا تخلو من حدة
والسدر في الدماغ وسوء حاله يجد الانسان كان دخانا يرتفع من بدنه الى راسه على
ما عرف من قبل وقد تزداد حركتها وادى الى الصداع واحدث التمطي والتثاوب
ان كانت في العضلات فيجب ان تسرع الى الحقنة والحمولات المعلومة في بابها حتى تسهل
الخلط المودي مع الدوا او ليشرب من المصطكي ثلث كرمات في ماء فاتر حتى ينفذ الدوا
فيقوى على الدفع والكرمة دانق ونصف الى دانقين وربما على الدوا اشرب القوابض
وتناول مثل السفرجل والتفاح عليه بعض لقم المعدة وما يحدث وتكسيه الغثيان ورده
الدوا من حركته الى فوق نحو الاسفل وبقوته للطبع فينفع الاذى بسبب ذلك فان
لم تنفع الحقنة وحدث اعراض ردية من تمدد البدن وجحوظ العينين وكانت الحركة
الى فوق فلا بد من فصد لان سبب التمدد والجحوظ تكون لا محالة لازدياد المواد
بحيث كانها زيادة مفرطة ولا شك ان اكثر ما في البدن من المواد الدم والفصد مما يخرجه
واذا لم يسهل الدوا ولم يتبع ذلك اعراض فالصواب ايضا ان يتبع بفصد ولو بعد
يوم او ثلثة فانه ان لم يفعل ذلك لم يومن من حركة الاخلاط الى بعض الاعضاء الرئيسة
قال الفصل التاسع في احوال الادوية المسهلة **اقول** من الادوية المسهلة
ما غائلته عظيمة مثل الخربق الاسود ومثل الزبد اذا لم يكن جيدا بل كان من جنس
ما صنع ومثل الغاريقون اذا لم يكن ابيض بل كان الى السواد وكالمازريون فان
مع الاشياء ردية على ما دلت عليه التجربة فاذا اتفق شرب شيء من ذلك وعرضت
امراض ردية سواء كانت قبل الاسهال او بعده او عنده فالصواب ان يدفع الدوا
عن البدن ما امكن اما بالقي بشرب ما حار وقليل دهن شيرج او زيت او بالا
حدار من المعدة لشرب ما الشعير بعده او بالاحتقان والقي اولى لانه اخراج
الدوا عن البدن بالكلية وليعالج بالترياق اي وعلى التقديرين ينبغي ان يعطي

الترياق بعده لان فيه قوتين احديهما مقاومة للسموم والاخرى مقلوبة للاسهال قاطعة
اياه والادوية المذكورة فيها السمية والقوة المسهلة معا وكسر اسمها اي من تلك الادوية
ما يدفع شره وافساده للنفس يعني الماء البارد جدا والجلوس فيه كالترياق الاصغر والعفص
وبكل ما يكسر الحدة ايضا سقوية وتليين ودسومة فيها غروية فانه يدفع من ذلك البعض
شره وقد يناسب بعض الادوية بعض الامزجة ولا يناسب بعضها فان السقمونيا لا يحمل
في اهل البلدان البادرة الا فعلا ضعيفا لم يستعمل منه مقدارا كثيرا كما دمه اي كما هو عادة
اهله في بلاد الترك وذلك لاستيلاء البرد على ظاهر ابدانهم وجمود اخلاطهم ولان سكانها
لوفور الحرارة الغريزية في بواطنهم يكون هضمهم جيدا ولا يتولد فيهم الاخلاط الا الدم فاذا استعمل
فيها كان ضعيف الفعل والمراد يكون بعض الادوية مناسبا لبعض الامزجة ان مقدارا
منه يعد المادة التي يراد اخراجها للخروج ويكونه غير مناسب لبعض انه لا يفعل ذلك
وربما احتيج في بعض الابدان والبلاد الى ان لا يستعمل اجرام الادوية بل نقيعها كما في
الابدان المتخلخلة السخيفة والضعيفة القوى كابدان الناقهين ومحروري المزاج
كسكان ديار مصر وما شاكلها فان الحرارة في بواطنهم يكون ضعيفة والقوى
واهية والمواد قليلة لكثرة التحليل فيكتفي في اسهالهم بقوى الادوية دون اجرامها
لئلا يكون قويا لان الدواء اذا استعمل بجرمه كان فعله اقوى ومن الواجب ان
يخلط الادوية المسهلة بالادوية العطرية ليحفظ بها قوى الاعضاء التي يمر بها سيما
الكبد عن سمية الادوية المسهلة والادوية القلبية حسنة الموقع في ذلك وفي بعض النسخ
من ذلك لانها تقوي الروح الحيواني في كل عضو ويدفع نكاية سميتها عن القلب
واكثرها اي اكثر الادوية القلبية معين في الاسهال وفي دفع نكاية السمية بلطافة
وتسهيله لان اكثرها حارة فبحرارتها يلطف المادة ويرقق قوامها وقد يجمع
دواءان احدهما سريع الاسهال للخلط كالمحمودة للصفراء والاخر بطيء الاسهال
كالتربد للبلغم على ما دلت عليه التجربة فيفرغ الاول من فعله وقد يزاحم الثاني
في خلطه ايضا مزاحمة ما ويفعل فيه ويكسر قوته واذا ابتدا الثاني بعد كان
ضعيف المنة اي القوة والعمل محركا غير بالغ فيجب ان يركب معه اي مع البطيء
ما يستعجله كالزنجبيل للتربد فانه لا يدعه يتبلد اي يتوقف في عمله الى زمان
له قدر بل يعمل مع رفاقه وذلك اي استعجال العمل وعدم التبلد ان جودت
الخلط بينهما اي بين الزنجبيل والتربد بان يكون القدر المضاف من الزنجبيل الى
التربد مقدارا لا يتخلف معه عن رفاقه في العمل ولا يتقدم والا فلا يكون لتجويد الخلط
بينهما فايدة وفي بعض النسخ وكذلك ان جودت الخلط بينهما اي وكذلك يحصل التوافق
في العمل ان جودت الخلط بين سريع الاسهال وبطيئه وفي بعض النسخ وكذلك ان جودت
الخلط بينهما اي بين الادوية المختلفة الاسهال في الزمان قوله ويجب ان يتامل
اصولا بيناها في قوى الادوية المسهلة حيث تكلمنا في اصول كلية للادوية المفردة
يريد به ان الطبيب يجب ان يكون عارفا بافعال الادوية المفردة من الكلية و

افعالها الجزئية كان يعرف ان الكلية منها اوايل وهي التسخين والتبريد والترطيب
والتيبيس ومنها ثواني وهي الجذب والدفع والاسهال والادرار والاحداد والعفص
وغير ذلك والافعال الجزوية كالمنفعة في اليرقان او في السرطان وما اشبه ذلك
قوله والدواء المسهل قد يسهل بالتحليل مع خاصية اشارة الى ان اخراج الدواء
المواد قد يكون لخاصية ما وقد لا يكون والاول قد يقارنه ما يعين تلك الخاصية و
قد لا يقارنه والمعين لتلك الخاصية قد يكون بالتحليل كما في التربد فانه بحرارته يسخن
المادة ويحللها ويهيئها للخروج مع خاصيته لا بمجرد تسخينه وتحليله والا كان ما يسـ
ـاويه في مزاجه وطعمه يفعل ذلك الفعل وقد يكون بالعصر كما في الهليلج فانه يقبضه و
عفوصته يعصر المجاري والمنافذ ويهيئ المادة للخروج مع خاصيته لا بمجرد القبض
والعفوصة وقد يكون بالتليين والذوب كما في الشير خشك فانه متى ورد على
البدن حلل مادته وذوب الاثفال وهيأها للخروج مع خاصية لا بمجرد التليين
وان لم يقارنه ما يعين خاصيته بل يسهل بالخاصية فكالمحمودة ولذلك صار المقدار
اليسير منها يفعل فعلا قويا واما الذي يعمل لا بالخاصية فقد يعمل بالازلاق
كلعاب بزر قطونا والاجاص وقد يعمل بالجلاء والتقطيع كالبورق والملح وقد
يعمل بالاذابة كالترنجبين وهذه الثلثة تخص باسم المعين وكون عملها بدون
خاصية محل نظر قوله واكثر الادوية القوية اي القوية الاسهال فيها سمية
فيسهل على سبيل قهر الطبيعة لسميته فيجب ان يصلح بما فيه بادزهرية خوفا من
اذيته بالقلب وقد يعين المرارة والحرافة والقبض والعفوصة والحموضة كثيرا
على فعل الدواء اذا وافقته اي قارنت خاصيته فان المرارة والحرافة تعين كل
منهما على التحليل بسبب الحرارة والعفوصة على العصر والحموضة على التقطيع
المعد للازلاق والحاصل انه اذا كان دواء وكان له طعم فيه تحليل او تقطيع
او قبض يعين طعمه على اسهاله قوله ويجب ان لا يجمع بين مزلق وعاصر
على وجه يتكافأ فيه قوتاهما بل يصلح في مثله ان يتباعد احدهما عن الاخر
فيكون مثلا احد الدواءين مليّنا يفعل فعله قبل فعل العاصر ثم يلحق العاصر
فيسهل ما لينه الملين وعلى هذا القياس حاصله سوانا اذا احتجنا الى الجمع
بين المزلق اي الملين والعاصر وجب ان يكون الجمع بينهما على وجه لا يبطل
عملهما وهو ان يكون المزلق اقوى او اكثر من العاصر حتى يسبق المزلق الملين
في فعله ثم يلحقه العاصر فيخرج ما هياه المزلق لا ان يكون العاصر اقوى فيعصر
المجاري ويمسك ما يخرجه المزلق ولا ان يكون احدهما مساويا للاخر فيتكافآ
في الفعل ويقف العمل والمثال المشهور البنفسج والاهليلج فان الاول يسهل بالتليين
والثاني بالعصر فاذا ورد على المادة فعلاهما معا على التساوي تساقطا وان سبق
الاهليلج ثم ورد عليه البنفسج لم يكن لاحدهما فعل فيجب ان يقدم الملين
ثم يلحق العاصر قال الفصل العاشر فيما يجب ان يطلب من هذا الباب

في كتب اخرى اقول لما كان مما ذكر من احكام الادوية المسهلة موقوفا
على امرين احدهما المركبات من الحبوب والايارجات والمطبوخات وكيفية تركيبها
حتى لو احتاج الى تركيب اخر امكنه ان يركب على حسب ما يحتاج اليه وكان قد ذكر جميع ذلك
في الاقراباذين قال يجب ان يطلب في اقراباذيننا ادوية مسهلة ومليّنة ومشروبة
ومطبوخة وغير ذلك من المعجونات والترياقات واضرابها ويجب الاستبانة اي
ان كان طفلا فقد يسهله شيئا فدان كان كبيرا فمن ما لا يسهله شيئا فات قوته
وثانيهما معرفة ماهية مفردات تلك المركبات وجيدها من رديها ومقدار ما يستعمل
من الجيد ومضاره ودفعها وماهية ذلك الدافع ومقدار ما يوجد واذا عدم فبأي
شيء يعوض ومنه كانت مذكورة في كتاب الادوية المفردة قال ويطلب في
كتب الادوية المفردة اصلاح كل دواء من المفردة وتداركه اي تدارك ضرره وكيفية
سقيه والحبوب يجب ان يتناول ولم تنحج جفافا لامرين آ انه تضعف قوتها حينئذ
ب انه يبطي ذوبانها في المعدة عند انحلالها فينكسر قوتها ولا يتناول ايضا وهي طرية
لينة فليلح ويتشبث اما في المرئ عند البلع فيدرك طعمها وتقذفها واما في خمل المعدة
فيورث الغثيان ويبطؤ العمل بل كما يأخذ في الجفاف ويكون لها تطامن
تحت الاصبع قال الفصل الحادي عشر في القيء اقول الموانع التي
تمنع من استعمال القيء بعضها من جهة الطبيعة البدنية اي البنية التركيبية وبعضها من
جهة العادة اما من جهة الطبيعة فامور منها ضيق الصدر وهو مانع من القيء لوجهين
آ ان ذلك يلزمه ان يكون اعضاء التنفس منه مجتمعة متزاحمة وعند القيء يكثر تلك المزاحمة
ب ان من كان صدره ضيقا يكون مجاريه في نفسها ضيقة ممتلية المواد مستعدة للانصداع
بحركة القيء لا سيما العنيفة منها ومنها رداءة التنفس وهي تمنع من القيء لان رداءته يكون
لآفة اما في العضلات المحركة او الاعصاب او الرية ويحرك الاعضاء الماوفة حركة عنيفة
يوجب زيادة ضررها ومنها التهيؤ لنفث الدم لان ذلك انما يكون لكون عروق
صدره مستعدة للانصداع ومنها دقة الرقبة وذلك لان من كان دقيق الرقبة
يكون العروق التي فيها منضغطة فيكون متهيئة للانصداع ومنها التهيؤ لاورام
الحلق لان القيء يجذب المواد الى اعالي البدن فاذا كان الحلق متهيئا للاورام
لم يؤمن عروضها ومنها ضعف المعدة لان القيء حركة عنيفة واستعمال ذلك على عضو
ضعيف يزيده ضعفا ومنها السمن المفرط لان اعضاء التنفس يكون معه منضغطة
بعضها ببعض بحيث لا يكون لها متسع ومجال يتحرك فيه عند القيء فيكون القيء مهيئا لها
للانصداع ومنها القضافة المفرطة لان صاحبها يكون اليبوسة مستولية عليه
والقيء مما يزيدها فان هؤلاء اي اصحاب الموانع من القيء انما يليق بهم الاسهال اذا
احتاجوا الى تنقية الا السمان جدا من هؤلاء لان السمن المفرط يمنع الاسهال
ايضا والقضاف اخلق بالقيء لصفراويتهم وهو ظاهر واما من جهة العادة فكل
من يعسر عليه ايضا لان معدته يكون شحيحة بالغذاء او مواده مائلة الى الاسافل

وحينئذ يعسر القيء لا محالة وهؤلاء اي الذين بهم مانع من الطبيعة ومن العادة
اذا قيئوا بالمقيئات القوية لم يلبث عروقهم ان تنصدع في اعضاء التنفس لان
موادهم لا تخرج بالقيء الا بحركة عنيفة فيخشى منها انصداع بعض عروق صدورهم
فيقعون في السل اي فربما يقعون في السل لان الوقوع فيه انما يكون اذا كان
الانصداع في الرية لا مطلقا ومن اشكل عليه امره اي لم يعرف انه يسهل عليه
او يعسر جرب بالمقيئات الخفيفة كالماء الحار او ماء الشعير او السويق فان سهل
عليه حسن بعد ذلك على استعمال القوية كالخربق ونحوه فان كان ممن يجب ان
لا يتقيؤا واحد لا بد من تقيئته فيقيئه اولا ويعوده بتغذيته بالاغذية المرخية المعدة
ولين اغذيته ودسمها وحلوها وترفيهه عن الرياضات فقوله واحدا اسم كان ولا
بد من تقيئته صفته وممن يجب خبره وفي بعض النسخ فان كان ممن لا يجب ان يتقيؤا
وقال الاستاد الصحيح هو الاول على ما لا يخفى وليس على ما قال بل هما مستويان
اذ معنى قوله ممن لا يجب ممن لا ينبغي عليه هو عادته وفي بعض النسخ بدل قوله
وترفيهه عن الرياضات وتدرجه في الرياضات وله وجه ثم استعمله اي القيء واسقه
اوسقه عليها في بعض النسخ الدسومات وكثرة الادهان بشراب واطعمه قبل الغذاء
اغذية جيدة لان القذف عليها مثلا اسهل وخصوصا ان كان صعب القيء فانه
ربما لم يقيا ويخلّت الطبيعة فان يتخلل بالجيد خير من ان يتخلل بالردي واذا بقيا
بعد طعام اكله للقيء فليدافع الاكل ليستريح من حركة القيء الا ان يشتد الجوع ويسكن
عطشه بمثل شراب التفاح دون الماء لانه يقرع المعدة ببرده بعد حركتها العنيفة
ودون الجلاب والسكنجبين فانهما يغثيان والمراد بمثل شراب التفاح ما فيه قبض
وتقوية للمعدة جبرا للضعف الحاصل لها من الحركة وتفريح القلب فما لتكابد
ما ارتفع اليه من الابخرة الردية وجعل القرشي والسكنجبين عطفا على شراب التفاح
وقال معناه ويسكن عطشه بمثل شراب التفاح مع السكنجبين دون الماء
والجلاب فانهما يغثيان ثم قال ولو قال بدل السكنجبين شراب الليمو لكان
افضل لما فيه من التقطيع لاجل الحموضة واما السكنجبين فانه لا يخلو عن تغثية
وهو عدول عن الظاهر من غير حاجة وايراد لما يرد اصلا وغداؤه اي للمتقيء فروج
كردناج وهو ان يطبخ الفروج بعض الطبخ ثم يؤخذ ويقلى على النار على وجه الشيء
ويكون في داخله ابازير لا سيما متى كان القيء عن بلغم وانما ينبغي ان يكون غداؤه
ذلك لان المعدة تعبت بالقيء وضعفت فتعجز عن هضم ما غلظ والغذاء حينئذ
مع كونه لطيفا ينبغي ان يكون سريع الهضم كثير التغذية والفروج المذكور كذلك
وتلك اقداح اي من الشراب بعده اي بعد الغذاء او الفروج اعانة للمعدة على
الهضم وتنفيذ الغذاء الى الاعضاء سريعا ومن قذف حامضا اي بلغما حامضا بعد
طعام وان لم يكن له مثله عهد وكان في نفسه تسير حتى ينبغي ان يؤخر الغذا الى
نصف النهار اي الى مقداره ويشرب قبله اي قبل اخذ الغذاء ماء ورد حارا اما ناجر

العذا فلان قذف الحامض في الصورة المذكورة غالبا يكون لقصور الهضم وذلك يوجب
تاخير العذا او لانه لو لم يوخر لاحتمل اشتداد الحمى وفتور المنبج بالسرعة وغيره بالا
خلاف وهما عدول عن الظاهر واما شرب ماء الورد حارا فليغسل المعدة وينقيها و
من عرض له قي السودا وفي بعض النسخ ودام به وهو الصحيح لان الذي يدوم به قي
السودا اي لا غلب يكثر البلغم في معدته لضعفها وذلك ينفعه التدبير المذكور وهو
ان يوضع على معدته اسفنجة اي سحابة مشربة خلا حادا مسخنا لان مثل هذه المعدة
تحتاج الى ما يعوقها عن تولد البلغم او قبول ما ينصب اليه من السودا وغيرها
والاسفنج مقو لانه قابض والخل مقطع ملطف وكونه حادا او حادقا على ما في بعض
النسخ اي شديد الحموضة ليكون ابلغ في التقطيع والتحليل وكونه مسخنا ليكون محللا
واما من لم يدم به ذلك فقد لا يحتاج الى هذا التدبير ونزاده لذع الخل المضعف
للمعدة وقال القرشي وما في بعض النسخ ودام به سهو لا اصح لان دوامه يكون اما
لبلغم حامض كامن فيها واما لسودا ينصب اليها دايما واما لسوء مزاج بارد والتدبير
المذكور يخص الحادث عن البلغم فقط فان الخل بسبب حدته ولذعه ويبسه يضر
بالسودا وعلى هذا كان الواجب ان يقول ومن عرض له قي حامض بلغمي فليوضع على
على معدته كذا وما ذكرنا من ان من يكثر ويدوم به قي السودا يكثر البلغم في معدته
غالبا لضعفها يدفعه قوله ولا اجود ان يكون طعام القي مختلفا فان الواحد
ربما اشتمل عليه المعدة ضنا به ورده ليس مناقضا لما قال اولا واطعمه قبل القي اغذيه
جيدة على ما ظن لانه لا يريد باختلاف الجيد والردي بل الاغذية المتعددة
وحينئذ يجوز ان يكون كلها جيدة قوله وبعد القي الرطب وفي بعض النسخ
وبعد قي الرطوبة وهما متقاربتان والمراد بهما ما يخرج به رطوبات بلغمية يتغذى اي
المقي بالعصافير والنواهض اي فراخ الحمام التي نهضت للطيران وذلك
لان الرطوبات البلغمية انما تخرج بالقي اذا كانت المعدة ضعيفة والعصافير
والنواهض حارة سريعة الانهضام فينتفع بها لا محالة لكن ينبغي ان لا يوكل عظام
اطرافها فانها ثقيلة بطيئة في المعدة لغلظها قوله وادخل الحمام وفي بعض النسخ
وبدخول الحمام وهذا انسب لسياق الكلام عطفا على العصافير والمراد بالحمام
الحمام المجفف ليجفف الرطوبات وينشفها بتفتيح الحمام وتسخين المادة و
تحليلها وقال القرشي لا يريد به ان يكون دخول الحمام بعد القي فقط بل يريد
انه ينبغي ان يكثر دخول الحمام ولا شيء في اللفظ يدل على التعميم والكثرة قوله
واما في حال شرب المقي اشارة الى امور يجب رعايتها حال القي وهي اربعة احدها
ان يحضروا من لا يحضار وهو العدو ونحوه تاضيوا وتعبوا ثم يتقيئوا لان
الرياضة تسيل المادة وترققها وتهيئها للاندفاع وثانيها ان يستعمل وقت استعمال
الدواء ليكون الجاذب اقوى والقي اسهل وثالثها ان يغطي العين عند التقيئة
برفادة ثم تشد اي تلك الرفادة لئلا يعرض لها بسبب حركة القي نتوء لما يلزمها

من دفع المواد الى الخارج والى الاعالي وهي عضو رطب قابل لميل المادة اليها موضوع
في اعلى البدن فربما ينتو الى خارج وينحط فاذا رفدت منعت الرفادة من البروز
وينبغي ان يكون ناعمة لئلا يوذي العين بصلابتها عند بروزها ورابعها ان
يعصب بطنه بقماط لين لان الاحشا تتحرك في ذلك الوقت حركة عنيفة فحفظها عن
الانزعاج والانفتاق وينبغي ان يكون الشد معتدلا لان الضعيف لا يفيد في منع
الفتق والقوي يوجب عسر القي لانه يمنع من انبساط المعدة والاشيا المهيئة للقي
هي الجرجير والفجل والطرخ والعوسج الجبلي الطري لانها تقطع المواد الغليظة
اللزجة وتلطفها وتهيئها للاندفاع بالقي والبصل والكراث لتوليدهما النفخ
وتبخيرهما وذلك مما يعين على القي وتسهيله بسبب امالة المادة الى فوق وماء السمك
تنقله مع العسل لانه يغثي وحسو الباقلي بحلاوة فانه يفعل مثل ذلك والشراب
الحلو لتبخيره وتغليظه واللوز بعسل لانه يعين على القي بسبب دهنيته التي ترخي
المعدة وما يشبه البلكيد من الخبز الفطير المعمول في الدهن وهو خبز فطير
يغلى بدهن ويغمس في حلو كالعسل او الدبس والمعربون يسمونه زلقبنوع و
هو معرب زلقبنه وقال ابن جميع ان هذا الاسم كان في كلام جالينوس الا
انه لم يذكر مدلوله ثم قال واهل الساحل في بلاد الشام يتخذون طعاما من النشا
يسمونه بهذا الاسم على هذه الصورة تحل النشا في الماء ويلقى فيه شيء من المصطكي ويطبخ
حتى ينعقد ويلقى في اناء واسع من الرخام ونحوه ويبسط تحت السما موقي من
الغبار ويلقى على جلاب او عسل ويوكل باردا في زمن الصيف ثم قال واخبر
بعض العجم ان لهم طعاما كما يتخذونه من دقيق الحنطة كما يتخذ الكبولا اي الكاحي
ويسقى دهنا ويوكل بالدبس وهذا اشبه مما قصده والرئيس وقال القرشي
هو خبز يشبه العراقي يتخذ عجينه بلا خمير من الما والسمن وشيء من الحلاوات ويخبز
بها على ارض التنور ويدفن في الرمل حتى يدرك والكل محتمل الا ان ما ذكرنا
اقرب الى لفظ الشيخ واولى لانه يغثي لغلظه ولزوجته ويعين على القي ومما
يهيئ البطيخ والقثا وبزورهما وشيء من اصولهما منقوعا اي مدقوقا مع حلاوة
وذلك بسبب الخاصية والسكنجبين العسلي ايضا ومن شرب شرابا مسكرا للقي
فلا يقتصر على قليله بل ليشرب كثيرا لان القليل يشتد به المعدة والكثير يطفو
على المعدة فيسهل القي وقيل ينبغي ان يكون مختلف الاقداح ليشتد نفور المعدة
منه وان يكون بعضها كثير الما وبعضها قليله لان ذلك ايضا مما يوجب نفورها
منه وان يستعمل القي عند الفراغ من الشرب خوفا من ان ينحدر من المعدة قوله
والفقاع اذا شرب بالعسل بعد الحمام قيا واسهل وذلك لان الحمام يسخن و
يلطف المواد ويهيئها للخروج والفقاع فيه جلا وتقطيع وكذلك في العسل فاذا
اخذا بعد الطعام اعانا على القي بذلك وربما اسهل بجلائه وتقطيعه لما في المعدة
والامعاء ومن اراد ان يتقيا فلا يجب ان يستعمل ذلك القرب المضغ الشديد

منطع

لان المضغ الشديد يهيّئ الغذاء للنزول من المعدة بسرعة واذا اسقي الانسان سقيًا قويا
مثل الخربق فيجب ان يسقى على الريق لئلا يكون ما يخرج بالقيء دفعة كثيرا فيحتمل ان
لم يكن مانع كان يكون معدته قوية الحس فيؤذيها لذع الخربق اذا استعمل على الريق
او يكون عادته ان لا سقيا على الريق وينبغي ان يكون بعد ساعتين من النهار و
بعد اخراج الثفل من الامعاء اما الاول فلان القيء بمثل الخربق على الريق لو اخر كثيرا
لاشتد الجوع وذلك مانع من القيء واما اذا لم يكن على الريق فلا شك ان تاخيره الى
نصف النهار اولى ليرق المواد بحرارة المواد وتهيئا للاندفاع واما الثاني فلان الامعاء
اذا كانت خالية لا يخشى انجذاب شيء من الثفل الى المعدة بقوة جذب الدواء المقيّئ
فان تقيّأ بالريشة اي فاذا اراد القيء فان امكنه ان يتقيأ بالريشة بادخالها في فمه فذلك
وان لم تمكنه بها ولا بادخال اصبع حرك ليسيل لان الحركة تلطف المادة وترققها وتهيئ للخروج
فان اجاب فهو المطلوب وان توقف ادخل الحمام لانه يفعل فعل الحركة وازيد والرائحة
تقيا بها يجب ان يمنع بمسح مثل دهن الحناء وفي بعض النسخ دهن الخل ولكل وجه ترجيح
نظرا الى تقوية الحناء واحالة الخل فان عرض تمطي وكرب سقي ماء حارا وزيتا فاما ان
يتقيّأ واما ان يسهل وفي بعض النسخ فاما ان يسهل او يخفف من التسهيل واما ان يسهل
وفي بعضها فان ان يتقيّأ ويسهل واما ان يسهل ومما يعين على ذلك اي على تقوية فعل
المقيّئ تسخين المعدة والاطراف فان ذلك يحدث الغثيان اما احداث تسخين المعدة
اياه فظاهر لان الحرارة تثور الاخلاط واما احداث الاطراف اياه فلانها اذا
دلكت دلكا معتدلا تسخن المواد وترقق قوامها وتهيئها للاندفاع لكن هذا كخلع
باليدين لا القدمين فان ذلك مما يعين على جذب المواد الى اسفل وذلك مانع من
القيء ويعين على الاسهال واذا اسرع الدواء المقيّئ واخذ في العمل بسرعة فينبغي
ان يسكن المقيّئ خوفا من انحدار الدواء عن المعدة مع المواد الخارجة ويشم
الروائح الطيبة لتسكن الغثيان ويستقر المقيّئ في المعدة ويغمز اطرافه لينجذب
المواد الى جهتها وتطول لبث الدواء في محله ويسقى شيئا من الخل لتقوى المعدة
ويتناول شيئا من التفاح والسفرجل مع قليل مصطكي لان ذلك مما يسكن القيء
ويوخر محيئه ويبسط الدواء في المعدة قوله واعلم ان الحركة تجعل القيء اكثر و
السكون يجعله اقل هذا قد يظن انه مناقض لما سبق من انه اذا اسرع المقيّئ
في العمل يجب ان يسكن المتقيّئ وذلك ليستقر الدواء في المعدة ويمكن من العمل فالسكون
لاجابة تمكن الدواء من العمل يحصل القيء اكثر وقد حكم هنا بانه يجعله اقل والجواب
ان المراد بالسكون فيما سبق قبل عمل المقيّئ وههنا بعده وقال المسيحي المراد
بالسكون فيما مضى بعد اخذ المقيّئ وههنا قبل اخذه وذلك لانه متى استعمل الحركة قبل
اخذه تشتت المادة لسرعة الخروج به ومتى استعمل السكون غلظ قوامها ولا
شك ان ذلك نافع لسرعة عمله وسياق الكلام يدل على ان المراد ما ذكرنا والصيف
اولى زمان يستعمل فيه القيء لوجوه أ ان المراد فيه تكون رقيقة مواتية للخروج ب ان

اكثر ما يتولد فيه من المواد يكون الصفراء ج ان الات الصدر فيه يكون مواتية للحركة
للينها فان احتاج اليه اي الى القيء من لا يواتي اي لا يوافق القيء سحنته بان يكون
له مانع يمنع من استعماله فالصيف اولى وقت يرخص له فيه ذلك لان ضرره
يكون اقل قوله وابعد غايات القيء اما على سبيل السقية الاولى فالمعدة و
حدها دون الامعاء اشارة الى ان للقيء سقيتين اولى وسقية ثانية فالاولى
خاصة بالمعدة حتى ان الامعاء التي في غاية القرب منها لم تشاركها في ذلك وانما
لا يحتاج اليها دونها لانها اذا استفرغت الغذاء والخلط منها سقط منه بقايا في جرمها
وليس هناك شيء لغسلها كما يغسل ما يبقى في المعاء عند انجذاب صفوه الى الكبد
فان الصفراء ينصب اليها ولو جعل للمعدة قسط من الصفراء كالمعاء لاضر ذلك
وهو الهضم لتلذعها اياها واما السقية الثانية حتى التي تكون في الراس وساير اعضاء
البدن الا من الاسافل فبالجذب والقلع واما من الاعالي فبالجذب فقط لا
القلع لا يقال الا لما يكون من الاسافل قوله وانت تعرف القيء النافع من غير
النافع اشارة الى ما يعرف به القيء النافع من غيره ومن تسعة امور احدها ان النافع
يتبعه خفة وذلك لخروج مواد متثقلة للبدن وثانيها ان النافع يتبعه شهوة جيدة
ومن شهوة الحلو والدسم اذ شهوة المر والحريف كلها تكون فاسدة وثالثها ان
النافع يتبعه التنفس والنبض الجيدان وكذلك حال ساير القوى كل ذلك لان النقاء
المواد الرديئة المثقلة ورابعها ان تكون ابتداؤه غثيانا وذلك لان المواد الرديئة
اذا تحركت فلا بد ان تكون وصولها الى فم المعدة قبل خروجها بالقيء وفم المعدة
قوي الحس فيشعر بها ويلزمه الغثيان وخامسها ان اكثر ما يؤذي معه اي
مع القيء النافع لذع شديد وحرقة تحدثان مع الغثيان ان كان الدواء قويا كالخربق
وما يتحدر منه اما ان القيء النافع الكائن بمثل الخربق يحدث عنه ذلك فلان الخربق
بطبعه لذاع فاذا ظهر عنه ذلك كان دليلا على انه قد فعل فعله واما ان القيء النافع
لا يؤذي باكثر من ذلك فلانه يخرج الفضول وذلك ليس بموذ وسادسها
انه يبتدي سيلان لعابه ثم يتبعه في بلغم كثير بدفعات وذلك لما يفيضا عند
لطيف البلغم ولاجل ما يسكبه الغدد التي تحت اللسان فانها معدة لذلك عند
ما يعرض امر يلذع اللسان او يجففه فاذا عرض مثل ذلك لفم المعدة فقد لا يكثر
سكب اللعاب ايضا وذلك بسبب ان السطح الاسفل من اللسان متصل
سطح باطن المري والمعدة وسابعها ان يبتدي في شيء سيال بصاقي وذلك
لدفع المعدة ما قد بقي فيها من الرطوبات وفي بعض النسخ ثم يتبعه بدل قوله
يبتدي وسواء هي وثامنها ان يكون اللذع والوجع ناشيا وذلك اذا كان القيء
بمثل الخربق من غير ان يتعدى الى اعراض اخرى مثل جحوظ العين وحمرتها
وكثرة العرق غير الغثيان وكربه لدلالته على انه لم يفعل فعلا قويا غير الفعل
الخاص به وانما يحمد فيه بقاء اللذع والوجع لان ذلك يدل على ان الدواء لم يخرج

صح

بة

ام
سعد

بعد من المعدة وذلك يلزمه بلوغ الغاية في الاستفراغ وربما استطلق البطن لما
عرفت ان المقيئ في بعض الصور قد يصير مسهلا وتاسعها ان ياخذ اى القيء بعد الساعة
الرابعة من حين استعمال المقيئ يسكن لان نهاية جذب الخربق المواد البدنية اربع
ساعات على ما علم بالتجربة ثم ان الطبيعة تقوى عليه وتميل المقيئ الى الراحة
لتدارك الروح بدل ما يحلل منه ولذلك يحصل النعاس واما الردي اى من القيء وصفاته
ست الاولى ان لا يجب القيء ولا يخرج المواد عند استعمال المقيئ الثانية ان يعظم
الكرب اما للغط تحريك الدواء او تهيجه مع كون المعدة عاجزة عن دفع ما فيها و
اما الشدة سخنه وقوة سميته والثالثة ان يحدث بعده اى بعد الرجه بل اعالى البدن
وذلك بسبب صعود المواد المنجذبة بالقيء الى جهة الاعالي وعجز الطبيعة عن دفعها
والرابعة ان يحصل منه جحوظ العينين وشدة حمرة فيهما وذلك لتحرك الدم وسيلانه
بسبب تحريك المقيئ مواد البدن والخامسة ان يحصل منه عرق كثير اما لاشتغال الطبيعة
بنفا ومة سمية الدواء عن تدبير البدن ومسك رطوباته واما لسقوط القوة بسبب الدواء
وعجزها عن امساك الرطوبات والسادسة ان يحصل انقطاع صوت لعجز القوة
المحركة للحجاب وعضلات الصدر عن تحريكهما اما لسقوطها واما لتالم الحجاب
بسبب مشاركة المعدة او لشدة الجفاف او لانصباب مواد الى آلات الصوت
او لشدة المقاومة بين الطبيعة والدواء ومن عرض له هذا اى المذكور من
صفات القيء الردي ولم يتدارك صار الى الموت وذلك لما عرفت علمت ان
سبب الاعراض المذكورة كثرة المواد المنجذبة الى المعدة وعجز قوتها الدافعة
عن دفعها ولا شك انها لو بقيت في تلك المواضع لحنقت وآلت الامر الى الهلاك
وتداركه بالحقنة وسقي العسل والماء الحار والادهان الترياقية كدهن السوسن
اما الحقنة اى الحادة فلان تلك المواد تكون بلغمية والغرض انها قد وقعت في
المعدة وقد عجزت الدافعة عن دفعها فاذا استعملت الحقنة الحادة سخنت تلك
المواد وحللتها وهيأتها للخروج واما سقي العسل والماء الحار فلانهما يعينان
في اخراج المادة واما الادهان الترياقية فلانها مع كونها معينة دافعة لضرر
سمية الدواء قوله ويجتهد وفي بعض النسخ وان يجتهد وهذا اولى لكون
عطفا على قوله وتداركه اى وتداركه بالحقنة والاجتهاد على ان يقيئه فانه ان قاء
لم يختنق لزوال الموجب للاختناق والا اختنق اللهم الا ان يدفع بالحقنة قوله
وافرع عطف على مقدر اى دبر بمثل هذه الامور وافرع ايضا الى حقنة معه
عندك ايضا حتى لا تطول الزمان باعدادها ان احتجت اليه فيفعل الخلاط الحاذق
عمله واولى ما يستعمل فيه القيء الامراض المزمنة لا الحادة لان الادوية المستعملة فيه اكثرها
حادة فتزيد في حرارة المرض والامراض المزمنة ايضا على قسمين منها ما هي مع الحمى و
هذه لا يجوز فيها القيء ايضا خوفا من زيادة الحرارة ومنها ما هي خالية عن الحمى و
هذه يجوز فيها القيء كالصرع لا الذي هو خاص بالدماغ فانه لا يجوز استعمال القيء فيه

خوفا من صعود المادة الى الدماغ بل الذي يكون حادثا على سبيل الشركة فان القيء
يكون نافعا له بقلعه المادة التي تنجر الى الدماغ وكالاستسقاء الا الزقي فانه لا يجوز
فيه استعمال القيء البتة خوفا من خرق مجرى المائية المنحدرة الى الجوف وكالماليخوليا و
الجذام والنقرس وعرق النسا فانه ينفع في جميع ذلك القيء مع منافعه بجلب امراضا
مثل ما يجلب الطرش وفي بعض النسخ الفرس وليس بصواب لان القيء يجلب الفرس
اذا كان ما يقياه حامضا وذلك ليس لكونه قيئا بل لورود مادة حامضة على الاسنان
واما الطرش فان نفس القيء يوجبه سواء كان الخارج حامضا او لم يكن والمعتمد في ذلك
التجربة وكان ذلك لتصعيد للمواد الى فوق ووقوفها عند صعودها في تجويف الاذن
ولا يجوز ان يوصل به الفصد بل يؤخر ثلثة ايام لا سيما اذا كان في فم المعدة خلط لوجهين
احدهما ان الفصد يزيد في ذلك لانه يحرك المادة وهي قابلة لضعفها والثاني ان الخلط ان كان
باردا فالفصد يضره وان كان حارا لم يخرجه الفصد بل يحركه الى اسفل المعدة فيزيد فيها
وفي بعض النسخ بدل خلط غلط وقيل المراد به غلط يدعو الى الاستظهار للمعدة بان
لا تقارب ما يضعفها من القيء والفصد وكثيرا ما يعسر القيء لرقة الخلط لانه حينئذ
يتشبث بحمل المعدة ويتفرق فيه فيعسر على الطبيعة جمعه كما يعسر لغلظ الخلط
فيجب ان يثخن اى ذلك الخلط ليسهل على الطبيعة وذلك يحصل بالماء البارد و
الادوية الغليظة التي لا تكون فيها قبض ولا تقوية لفم المعدة لا بتناول سويق حب
الرمان على ما قال الشيخ لانه قاطع للغثيان منشف مضيق للمجرى فلا يستعمل في
تثخين الخلط الذي في فم المعدة ثم لو كان عسر القيء لاسترخاء فم المعدة بحيث يعجز
عن ان يتشمر لدفعه فاذا استعمل ما يقويه يمكن من ذلك كسويق حب الرمان
لما فيه من القبض والتقوية ومنع الغثيان واعلم ان القيام الفاسد اى الاسهال
النجي ان كان بعد القيء فهو دليل على اندفاع نخه الى اسفل وان كان القذف اى
القيء بعد القيام اى الاسهال المذكور فهو دليل على انه من اعراض القيام وانه
بقي مادة فاسدة في المعدة حتى اوجب ذلك وافضل الاوقات للقذف صيفا بسبب
وجع كاوجاع المفاصل والنقرس وغيرهما نصف النهار لكون الحرارة والمواد
متصعدة الى فوق وهذا انما يكون اذا لم يكن المقيئ مثل الخربق اما اذا كان به فاولى
اوقاته ان يكون بعد ساعتين من النهار على ما مر وانما قال بسبب وجع اذ لو كان
القيء في اوائل نوائب الحميات فذلك لا يختص بوقت بل يكون عند وقت حضور
القشعريرة والنافض والقيء نافع للجسد وفي بعض النسخ للجلد ردي للبصر اما
الاول فلانه ينقيه من الفضول واما الثاني فلجذبه المواد وتحريكه الابخرة الى اعالي
البدن والحبلى ينبغي ان لا تقيئا لان فضول جنينها لا يندفع بذلك القيء والتوجه
بوقعها في اضطراب فيجب ان تكن ولا تحرك بالقيء واما سائر من يعتريه القيء
فيجب ان يعان عليه لان اعتراءه في بعض الاوقات لا يكون الا لمادة فاسدة في
المعدة فاذا اقلعت تلك المادة **قال** الفصل الثاني عشر فيما نفعله من تبشا

اقول ما ينبغي ان يتعمل المتقيئ اما ان يكون قبل القيء وقد ذكر ذلك مع الكلام
في الاستعمال او حال القيء وبعده وقد ذكر اكثرها في الفصل المتقدم والمذكور في هذا الفصل
كالتتمة لما ينبغي ان يتعمل بعد القيء وذلك امور منها انه اذا افرغ المتقيئ من قيئه ينبغي
ان يغسل فمه ووجهه بعد القيء بخل ممزوج بماء ليذهب الثقل الذي ربما يعرض للراس
اذ الغالب انه يعرض بعد القيء في الراس ثقل لتصعد المواد الى فوق ولسخونة
المواد بسبب تحركها بالقيء والماء مع الخل يردع تلك المواد وهذا يقتضي ان يكون
الماء باردا لان الردع يكون بالبارد لا الحار وقال المسيحي الواجب ان يكون الماء حارا
ليكون ابلغ في تحليل ما ارتفع الى الراس من الابخرة الموجبة لثقله وهو ايضا حق نظرا
الى هذا التعليل واما غسل الفم فلامرين آ تسكين الابخرة الصاعدة ب تنقية الاسنان
مما احتبس بينها من المواد الخارجة بالقيء خوفا من ان يعفن في الاسنان ومنها ان يشرب
شيئا من المصطكي بماء التفاح وهذا انما يستعمل بعد القيء بالدواء المقيء فقط ليقوي
المعدة ويزيل ما حصل لها من الضعف بالقوة السمية لما فيهما من التفريح واما متى
كان القيء لقذف غذاء فاسد فالواجب ان لا تشغل المعدة بشيء فيه غذائية البتة
ليتراجع اليها قوتها وتتنبه للشهوة ومنها ان يمنع عن الاكل خوفا من ان يعجز المعدة
عن هضمه فيتولد منه فضول كثيرة ومنها ان يمنع من شرب الماء خوفا من وقوع
المعدة ببرده بعد حركتها العنيفة بالقيء ان كان باردا ومن تغثيته واجابة القيء ثم
لقوى ان كان حارا ومنها ان يلزم الراحة لتستريح الاعضاء والارواح من تعب
حركة القيء ومنها ان يدهن شراسيفه ليسكن ما عساه يعرض هناك من الم بسبب
ازعاج القيء ووقوع تزعزع الحجاب وينبغي ان يكون في الدهن قوة قبضية ايضا كدهن
الورد ومنها ان يدخل الحمام لانه يريح الطبيعة بتحليل ما بقي من فضلات البدن و
يقطع القيء بجذبه المواد الى ظاهر البدن لكن ينبغي ان لا يكون بعد القيء الذي يكون
لقذف غذاء فاسد خوفا من ان ينجذب شيء مما قد فسد الى جهة الاعضاء ومنها
ان يغتسل بعجلة ويخرج لئلا ينصب الى المعدة رطوبات بسبب حلولها وتعبها الحادث
بسبب سخونتها ولئلا يزداد ضعف القوة بسبب فرط التحليل ومنها انه ان كان
لا بد من الطعام وذلك ليتوقان قوي فيه الى اخذ الغذاء اطعم شيئا لذيذا جيد الجوهر
سريع الهضم ليقبله المعدة سريعا ولا تضعف عن هضمه وذلك كامراق
الفراريج المحمضة بماء الحصرم العتيق او بحب الرمان قال الفصل الثالث
عشر في منافع القيء اقول لما فرغ من ذكر قوانين متعلقة بالقيء وكيفية
استعماله شرع في ذكر منافعه ومضاره وذكر كلا منهما في فصل وقبل ان نتوقف
ذلك ينبغي ان تعلم ان المعدة مطبخ غذاء البدن والمطبخ لا بد ان يبقى فيه عن
المنطبخ فضول وقذرات وذلك لا محالة يحوج الى دفعها بالصناعة اما
باستعمال ما ينقطع ويلطف او باستعمال المسهل او باستعمال القيء وافضل
ذلك ما يكون بالقيء لان الاول وان كان يحصل به تنقية تلك الفضول وازالتها

بالكلية الا انه يفوت به امران آ قطع المواد من اسفل البدن ب رياضة المعدة التي هي
مطلوبة لجودة الهضم وتحلل الفضول وكذا الثاني لانه وان كان يحصل به ازالة
تلك الفضول الا انه يفوت الامران ايضا ومع ذلك يضر لان اخراجها بالاسهال
انما يمكن في الاكثر باستعمال ادوية يلزم اخراجها اخراج ما سوغ عنه مراد معها ولما كان
شان القيء ذلك فينبغي ان لا يغفل عنه ويستعمل في الشهر يومين متواليين على امر ابقراط
ليتدارك الثاني ما قصر الاول ويخرج ما يتحلب الى المعدة وابقراط يضمن معناه مع القيء
في الشهر يومين متواليين حفظ الصحة وذلك لان غالب الامراض انما يحدث بسبب
فساد الاغذية والاشربة لافراط فيهما واكثر ما يعرض ذلك الفساد اذا كانت المعدة
ماسرع الحال فاذا روعي حالها على الوجه المذكور قلما يعرض امراض واكثر من هذا اي
من القيء في كل شهر يومين ردي لوجهين آ انه يصير عادة للمعدة حتى انها ان استمر ذلك
قذفت الغذاءات ب انه يضر بالبصر لما عرفت وفي بعض النسخ والاكثار من هذا ردي و
الاول اصح قوله ومثل هذا القيء اشارة الى منافعه وهي امور منها ان يستفرغ
البلغم والمرة وينقي المعدة مما فيها من الرطوبات المتحلبة من هضم الكيلوس وقيل المراد
بالبلغم هذه الرطوبات وعلل ذلك بقوله فانها ليس لها ما ينقيها مثل ما للامعاء
من المرار التي تنصب اليها وتنقيها اي لا ينصب الى اعالي المعدة مرار ينقيها كما ينصب
الى الامعاء وينقيها ومنها انه يذهب الثقل العارض في الراس لكثرة ما يتصعد من
ابخرة الفضول المتبخرة في المعدة فانها اذا نقيت منها ينقطع ذلك لا محالة ومنها انه
يجلو البصر وذلك اذا كانت الكدورة لشركة المعدة بسبب تغشا الروح الناصر من
الابخرة التي كانت تتصعد من المعدة ومنها انه يدفع التخمة اما بعد حدوثها فباخراج
الغذاء قبل ان يشرع في الفساد واما قبل حدوثها فيمنع الاستعداد لها لانها اذا
نقيت لا تفسد فيها الغذاء لجودة هضمها ومنها انه يمنع من ان ينصب الى المعدة
مرار يفسد طعامه فاذا تقدمه القيء ورد طعامه على نقائها وهو ظاهر ومنها انه
يذهب تنفر المعدة عن الدسومة وسقوط شهوتها الصحيحة واشتهائها
للحريف والحامض والعفص وذلك لازالته الرطوبات الردية المنفرة
للمعدة عن الدسم والحلو والموجبة للشهوات الردية ومنها انه يمنع من
ترهل البدن وذلك بسبب اصلاح الهضم وتنقية الرطوبات الموجبة لذلك
ومنها انه يمنع من القروح الكائنة في الكلى والمثانة وذلك بسبب جذب المواد
الموجبة لها الى خلاف الجهة ومنها انه علاج قوي للجذام والصرع المعدي و
اليرقان وانصباب النفث والرعشة والفالج كل ذلك لازالته المواد الموجبة
لها وانما خص الصرع بالمعدي لما عرفت انه يضر بما يكون سببه خاصا بالدماغ
وهو من المعالجات الجيدة لاصحاب العرق بالانه يصلح الهضم بسبب التنقية و
ازالة المواد الردية الموجبة لها من السوداء والبلغم المالح ويجب ان يستعمل في الشهر
مرة او مرتين على الامتلاء يعني ينبغي ان يكون ذلك القيء الذي يستعمل في الشهر يومين

مثل اليمين يكون احدهما او كلاهما على الامتلاء ليسهل خروج الفضول وصحة الغذاء من غير
ان يحفظ دور معلوم او عدد ايام معلومة لئلا يصير للطبيعة عادة فتدفع الفضول
الى جهة المعدة في ذلك الوقت واشد هو افقه القيء سوء لمن مزاجه الاول مراري فضيف
حتى يكون اسرع للقيء قال الفصل الرابع عشر في مضار القيء المفرط
اقول هذا الفصل في مضار القيء وانما قيد القيء بالمفرط لان المعتدل وما
دونه لا يكون فيه مضار ومن مضاره انه اذا افرط يضر بالمعدة ويضعفها بكثرة
الحركات الخارجة عن الطبيعة ويجعلها عرضة لتوجه المواد اليها بسبب دوام
جذبها اليها ومنها انه يضر بالصدر لانه يكثر حركته وفي نهاية يوهن اغشيته وعضلاته
وربما انصدع بعض عروقه ومجاريه واوقع في نفث الدم ومنها انه يضر بالبصر
لوجهين آ انه يكدر الروح الباصر بما يرتفع اليه من ابخرة المواد المتحركة بحركته ب
انه يوسع ثقب الحدقة بزعزعته لها وذلك موجب لتبدد الروح الباصر ومنها
انه يضر بالاسنان بسبب ما يحتبس بينها ويتعلق بها فانه يعفن ويعفن الاسنان
ومنها انه يضر باوجاع الراس المزمنة لانه يزيد في موادها بسبب تحريكها الى اعالي البدن
الا ما كان بشركة المعدة لانه حينئذ ينفع لازالته المادة الموجبة لوجع الراس ومنها
انه يضر بالصرع الراسي اى الذى ليس بسبب الاعضاء السفلى وذلك بسبب ازعاجه المواد
وتحريكها لها وانما لم يقل الا اذا كان بشركة المعدة بدل مشاركته للاعضاء السفلى
كما قال في اوجاع الراس لان وجع الراس لا يكون بشركة غير المعدة والصرع قد
يكون بشركة غيرها من الاعضاء السفلى ومنها ان الافراط فيه يضر بالكبد بسبب
زعزعتها وحركتها المفرطة ومنها انه يضر بالرية لقبولها المواد المرتفعة واحتمال
انصداع بعض عروقها ومنها انه قد يضر بالعين لا يريد بها البصر لانه قد مر بل
الخارجة لقبولها المواد المرتفعة وربما صدع بعض العروق اى عروق الاصداغ
الا ان الاقرب انه يريد عروق الرية ومن الناس من يحب ان يمتلى بسرعة
لكونه شديد الشهوة في الاكل والشرب ثم لا يحتمله فيفزع الى القيء طلبا للتخفيف
وهذا الصنع مما يؤدي الى امراض ردية مزمنة لشدة اضعافه للمعدة وقلة ما يصل
الى الاعضاء من الغذاء ولذلك يعجل الهرم ويسخف البدن ويوقعه في الذبول
ثم سقوط الشهوة فيجب ان يمنع من الامتلاء ويعدل طعامه وشرابه لئلا يحتاج
الى القذف قال الفصل الخامس عشر في تدارك احوال تعرض للمتقيء
اقول ما يعرض للمتقيء اما امتناع القيء فقد سبق القول فيه وهو ان تدبيره
احد الامرين اما استعمال الحقن او سقي ما يطلق ويلطف واما التمدد والوجع اللذان
يعرضان تحت الشراسيف فينفع منهما التكميد بالماء الحار وهو ان يملا مثانة منه
او بقربة حار ويوضع حيث الوجع وهو اقوى من التنطيل بالماء الحار وهو ان
يصب عليه والادهان اللينة بالرفع اى ينفع منهما الادهان اللينة كالزيت ودهن البان
ولو قرى بالجر يكون من قبيل اعلفته تبنا وماء باردا الا ان التكميد لا يستعمل في الادهان بل

التطليل اى مما يستعمل تطولا الا كمادا بخلاف الماء فانه يستعمل تطولا وكمادا وينفع
ايضا المحاجم بالنار اى على تحت الشراسيف على ما هو الظاهر لتجذب اليه الحرارة فيحلل
ما احتبس فيه او تمثل على غير تحت الشراسيف لتجذب الفضول التى تنصب اليه وليس ببعيد واما
اللذع الشديد الباقي في المعدة فيدفعه شرب المرقة الدسمة السريعة الهضم كمراق الدجاج السمينة
وذلك لان اللذع انما يكون من حدة الدواء او من حدة الخلط الخارج بالقيء والدسومات
من شانها كسر الحدة ويدفعه ايضا مرخ موضع اللذع مثل دهن البنفسج مخلوطا بدهن
الخيري مع قليل شمع اما دهن البنفسج فلانه يسكن حدة الدواء ولذعه واما دهن الخيري
فلما فيه مع تسكين اللذع من تحليل واما الشمع فليمسك الدهن على العضو فيكون اقوى
تاثيرا واما الفواق اذا عرض معه اى مع القيء ودام فيسكنه العطاس ويجرع الماء قليلا
قليلا اعلم ان الفواق الحادث عن القيء قد يكون استفراغيا وقد يكون امتلائيا و
الاول انما يحدث اذا كان القيء مفرطا جدا ولا يدوم بل يموت صاحبه غالبا والثاني
اى الامتلائي يكون حدوثه على وجهين احدهما لمادة حادة اما من الخلط المنتزع
او من بقية الدواء اذا كان مثل الخربق وهذا ايضا لا يدوم لان حصوله انما يكون عند
حصول اللذع ولهذا يسمى لذعيا وثانيهما لمادة غليظة لزجة يتفق ان تتشبث بفم
المعدة وهذا القسم نادر جدا وانما قال دام لان الذى لا يدوم كان استفراغيا
واللذعي من الامتلائي لا يصح تسكينه بالعطاس اما الاول فلانه ليس هناك ما يخرجه
العطاس واما الثاني فلان العطاس حركة فتزيد في صعود المادة وانما يصح هذا الحكم في
الامتلائي غير اللذعي لان العطاس انما هو باحداث هز كثير حتى يمتلئ منه البدن
ثم دفع لتلك المواد دفعا يلزم منه خروج جملة ذلك ويخرج معه كل ما هو ملتصق بالبدن من
مادة غريبة ولذلك يسقط المشيمة ويخرج الاجنة وينفع اختناق الرحم وفي بعض النسخ
بدل قوله العطاس التعطيش فكانه تصحيف وقيل له وجه ايضا الا ان الاول
اعم نفعا لانه يسكن الفواق بنفض الفضل المحدث له كيف كان واما التعطيش
فانه يسكنه اذا كان الخلط رطبا واما ان كان من جنس المرار فعسى ان يزيد التعطيش
رداءة كيفيته واما تسكينه بتجرع الماء الحار قليلا قليلا فظاهر لانه ان كان امتلائيا
غسله وازعج المادة الموجبة له وان كان استفراغيا رطبه ولينه وانما ينبغي ان
يكون قليلا ليطول زمان مروره بفم المعدة فيكون تاثيره اقوى قوله واما في
الدم فقد قلناه فيه في باب مضار القيء واعلم انه لم يذكر ما يتعلق بذلك الا قوله
وربما صدع بعض العروق وهذا ليس فيه تدارك في الدم الا ان يقال قوله
في مضار القيء فيجب ان يمنع من الامتلاء ويعدل طعامه وشرابه فيه تدارك
لما يقيء الدم وقد يعرض الكزاز من القيء بسبب اندفاع المواد الى الاعالي فيحتبس
منها شيء في عضلات الرقبة ويوجب ذلك وكذا الامراض الباردة والمراد بها
مثل التشنج والتمدد فانهما مثل الكزاز في الحدوث وكذا السبات وسبب حدوثه
عن القيء كثرة ما يتصاعد الى الدماغ من الابخرة وذلك اذا كانت خالية من الحمى

والا اوجب السهر وكذا انقطاع الصوت وسبب حدوثه اندفاع المواد الى عضلات
الصدر وآلات النفس وينفع فيها اي في جميع هذه الامراض شد الاطراف وربطها لانه يجذب
المواد المتجهة الى الجهات المذكورة الى الاطراف وكذا تكميد المعدة بزيت قد طبخ فيه سداب
وقثاء الحمار لما فيه من التحليل وسقي العسل والماء الحار لاجل التسخين والتحليل وغسل المعدة
واحدارها فيهما والمسبوت يستعمل ذلك ويصب في اذنه اي شيء من الزيت المذكور وغيره
وذلك لاجل تسخين الدماغ وتحليل ما ارتفع اليه من المواد الرطبة الموجبة للسبات
وفي بعض النسخ بدل قوله يصب في اذنه ويصوت في اذنه **قال** الفصل
السادس عشر من افرط عليه القيء **اقول** من افرط عليه القيء ينبغي ان
ينوم ويجلب له النوم باي حيلة كانت كوضع المخدرات على الجبهة والراس لان النوم
يقوي القوى في الباطن ويوفر الحرارة الغريزية وعند ذلك تقهر الموجب للقيء
ولتربط اطرافه كربطها في حبس الاسهال لتشوير الحرارة والجذب المواد الى جهتها ولتعالج
معدته بالادوية المقوية القابضة وذلك ليقوى على دفع ما هو منصوب فيها وتجود
هضمها للاغذية المستعملة لتقوية القوة وان افرط القيء واندفع الى ان يسوغ الدم فامنعه
بسقي اللبن ممزوجا به الخمر اربع قوطولات فانه من عادته الدواء المقيء ويمنع الدم
ويلين الطبيعة وذلك لان اللبن والمراد به الحليب بتغريته وما فيه من الجبنية يسد
مسالك الدم فان القيء انما يوجبه تفتح افواه العروق بسبب قوة الحركة واذا مزج
بالخمر يفرح ويسرع نفوذه ويقوي القوى فيحصل بجميع ذلك دفع عادية
المقيء ومنع الدم والقوطول عشرة اواق وقيل تسعة مثاقيل وقيل ستون درهما
وقيل اربع قوطولات من وربع بالبغدادي وقال المسيحي قوله ويلين الطبيعة
ليس عطفا على يمنع بل على يسقي فكانه قال اما في الدم فامنعه بكذا وكذا ويلين
الطبيعة وذلك بالحقن اللينة لا الحادة فان الحادة فيها تسخين وغليان وتثوير
الدم واما ان الحقن قاطعة للدم فيجذبها المواد الى اسفل وقد يعد فان اردت
ان يسقى نواحي المعدة والصدر من الدم مع ذلك اي مع ما علمت من منع خروجه لئلا
يتعقد فيها اي في تلك النواحي فاسقه سكنجبينا مبردا بالثلج لتسكين سوء المزاج الحار
الحاصل بحركة القيء او باستعمال الادوية المقيئة الحادة وينبغي ان يكون سقيه قليلا قليلا
لطول زمان مروره بها وقد ينفع من ذلك من قيء الدم شرب عصارة بقلة الحمقاء مع
اللبن الاجمي لانهما قاطعان للدم بالتسديد والتغرية واذا جرع من افرط عليه هكذا
في بعض النسخ بدون زيادة فيكون متعلقا بما قبله وجرع مسندا الى ضمير شرب
عصارة بقلة الحمقاء وفي بعض النسخ بدون زيادة فيكون عطفا على افرط والضمير المنصوب
للدواء او الدم وفي بعضها قياه فيجوز ان يجعل صفة دواء اي دواء قيا الدم وان يجعل جواب
اذا ويكون اخره الى لوقع كلاما براسه غير متعلق بما قبله وبوين ما في بعض النسخ واذا
جرع بالواو ويجوز ان يجعل اذا جرع متعلقا بما قبله وما بعده كلاما براسه وفي بعضها واذا
جرع من افرط عليه دواء فقيا وهو مثل فقياه وفي بعض النسخ مقياه وفي قليل من النسخ

منه نسخة القرشي فقيه وقال هذه النسخة اصح وينبغي ان يقرا حينئذ واذا
جزع بالزاي المعجمة من الجزع وهو الفزع اي اذا جزع الذي افرط عليه دواء
مقيء من افراط القيء فقيئه بذلك الدواء وانما يكون ذلك اذا كان الدواء المقيء
باقيا في المعدة وحينئذ يكون القيء قاطعا لفعله باخراجه من المعدة وهو بعيد
محتمل ويجب ان تطلب الادوية المقيئة على طبقاتها وانه كيف يجب ان يسقى كل
واحد منهما والحزين خاصة من القرابادين ومن الادوية المفردة **قال**
الفصل السابع عشر في الحقنة **اقول** الحقنة تنقسم الى مبدلة للمزاج حارة وباردة
ومعتدلة والى مسهلة حادة ولينة ومتوسطة والى محللة وقابضة ومغذية والغرض
من الحقن المبدلة تعديل المزاج وتسكين سوء المزاج الحاصل في الامعاء والاحشاء
فالباردة كالاحتقان بماء البطيخ وماء الخيار والنيلوفر في الاحشاء الحارة كما في
الحميات المحرقة والحارة كالاحتقان بماء الفرنجمشك والبابونج واكليل الملك في الاحشاء
الباردة والمعتدلة كالاحتقان بما تركب من الحارة والباردة في الاحشاء المتوسطة
والغرض من الحقن المسهلة اطلاق البطن اما من الاخلاط التي في الامعاء وما يليها او
التي في غيرها كما تستعمل لجذب مواد الراس ومن المسهلة ما يكون حادة لذاعة
كالمتخذة من طبيخ شحم الحنظل وشبهه ومنها ما يسهل بالازلاق كالمتخذة من الادوية
اللعابية كالخطمي وشبهه ومنها ما يسهل بارخاء الامعاء وبلها وتليين الطبع كالمتخذة
من طبيخ زهر البنفسج والنيلوفر وكالحقن المركبة من الماء الحار والشيرج ويسمى
هذه بالحقن اللينة والمتوسطة ما يتوسط بين اللينة والحادة والغرض من الحقن
المحللة تحليل الرياح كالمستعملة لتحليل الرياح الموجبة للقولنج ومن القابضة
حبس الاسهال كالمستعملة في علاج قروح الامعاء ومن المغذية كالمتخذة من امراق
الفراريج عند تعذر التغذية من الفم كما في الخوانيق غير ان هذه لا يجوز استعمالها
الا بعد تنقية العا من الفضلات ثم ان الغرض من الحقنة قد يكون تسكين الوجع
اما الذي في الامعاء كالحقن المخدرة المستعملة في علاج السحج او الذي في غيرها كالمستعملة
في علاج اوجاع الكلى والمثانة وقد يكون الغرض منه علاج مرض آخر غير الوجع
كالحقن المستعملة في علاج اورام الكلى والمثانة واذ قد عرفت ذلك فنرجع الى
المتن ونقول اما قوله والحقنة معالجة فاضلة في نفض الفضول وتسكين اوجاع
الكلى والمثانة واورامهما فالمراد بها الحقنة المسهلة الحادة واللينة والمتوسطة
لا ما عداها وانما تسكن هذه الحقن الاوجاع المذكورة لان اوجاع هذه الاعضاء
يكون اما من سوء مزاج ساذج او مادي فان كانت من الاول فالحقن
المبدلة اي التي تكون لتعديل المزاج نافعة وان كانت من الثاني فالمسهلة
نافعة لاخراج مادتها وكذا نافعة من امراض القولنج اي انواعه سواء كان لريح
في جرم المعا بحيث تزاحم المعا وتسد مخارج البراز بالضغط او للثفل متحجر ومواد
بلغمية في المعا فانه ان كان سببه الاول فالحقن المحللة للرياح نافعة منه وان

بعدمه

كان سببه الثاني فالحقن المسهلة الحادة نافعة منه ونافعة ايضا في جذب الفضول من الاعضا الرئيسة العالية لا السافلة كالاثنين فان الحقن المسهلة رديئة في امراضها لجذبها المواد الى اسافل البدن وانما يجذب الحقن المسهلة المواد من الاعالي لانها يحلل الاثقال الحاصلة في الامعا ثم انها تخرجها بما فيها من القوة المسهلة واذا فعلت ذلك ينجذب شي من الاعالي عوضا لا مالية لاستحالة الخلا الا ان الحادة اي الحقن الحادة تضعف الكبد وتورث الحمى بسخنها الكلى وتعفنها المواد الحاصلة هناك لتعود ادويتها الحادة اليها من غير انكسار عادتها تفعل المعدة والحقن يستعان بها في تنقية البقايا التي تخلفها الاستفراغات واما صورة الحقنة وكيفية الحقن فقد ذكرناهما في باب القولنج فليطالع من ثمة ولعل افضل اوضاع المحتقن ان يكون مستلقيا ثم يضطجع على جانب العلة وانما كان الاضطجاع اولى لان ما سواه من الهيآت انما يتم بحمل بعض البدن ببعض وذلك يحوج الى فعل بعض القوى المحركة وانما قال ولعل لان الاطبا ذكروا ذلك وما عللوه ضعيف وانما ينبغي بعد ذلك ان يضطجع على جانب العلة ليكون وصول الحقن الى موضع الوجع اكثر وافضل اوقات الحقنة برد الهوا وهو الابردان اي طرف النهار ليقل الكرب والاضطراب والحمام من شانه ان يثور الاخلاط ونحوها والحقنة من شانها ان تجذب الاخلاط المحتقنة فلهذا لا يحتج الاكثر ان يقدم الحمام على الحقنة وكانه انما قال في الاكثر لجواز ان يكون الاخلاط المحتقنة اكثر من ان يثيرها الحمام واذا كان كذلك يكون الحمام يثير بعضها والباقي منها يجذبه الحقنة ومن كان به عفن وفي بعض النسخ عقر وسواء اي ورم او قرحة في الامعا واحتاج بسبب حمى او امراض اخرى الى الحقنة بان لا تخرج قبل تمام فعلها بسبب استرخا الامعا المعقر وارادحقنها ضيا الى ان يحل عملها فيجب ان يكمد معدته وسرته وما حواليها اي حوالي السرة من اعلى الجوف واسفله بجاورس مسخن لما فيه من قبض وتسخين ليقوى تقبضه الامعا ويحلل بسخونته بالفعل المادة الكائنة فيها وبعدما اللين وقع

قال الفصل الثامن عشر في الاطلية اقول المداواة على نوعين عامة كالاستفراغ وخاصة كالاطلية والاضمدة والنطولات فان فعل هذه في المادة العضوية فقط وهذه ما كان منها قوي محللة لا يجوز استعمالها قبل المداواة العامة خوفا من جلب مادة الى العضو الضعيف وما كان فيها ردع وتقوية للعضو يستعمل لتقوية العضو لكن بشرط ان لا يكون الضعيف فلا ينصب اليه مادة فانه متى استعمل ذلك فيه واقتصر عليه حدث تلك المادة وتحجرت اما اذا لم يكن قد انصبت فيجاز استعمال ادوية تقوي العضو على دفع المادة عن نفسه وهذا العذر لابد من اعتباره في استعمال الاطلية والتابوح في الطلا على ما اشار اليه الشيخ امران الاول ان الطلا من العلاجات الواصلة الى نفس المرض اي المادة المرضية الكائنة اطلاقا لاسم المسبب على السبب بمعنى ان قوة الدوا يصل الى نفس

المادة المرضية الكائنة في العضو المأوف من غير ان تضعف قوتها ومرورها بالاعضا المختلفة كما في المشروب والثاني انه ربما كان للدوا قوتان لطيفة اي محللة وكثيفة اي رادعة والحاجة الى اللطيفة تكون اكثر من الحاجة الى الكثيفة فان كانت الكثافة معدلة للطافة فاذا استعملت ضمادا وان شئت قلت طلا نفذت اللطيفة واحتبست الكثيفة فانتفع بالنافذ وانما تعرض لهذا الا انه لا كلام في نفوذ اللطيف انما الكلام فيما يعدل لطافته وكثافته كالكزبرة الخضرا فان فيها قوتين لطيفة وكثيفة فاذا استعملت من داخل بادرت الطبيعة الى تحليل المحللة وبقيت الكثيفة الا انها ليست قابلة لذلك وتخرج قوتها الرادعة الى الفعل فيحصل منها الردع فقط واذا استعملت من خارج عجزت الحرارة التي في الخارج من تحليل المحللة واخراج الرادعة الى الفعل لغلظ جرمها فيحصل منها التحليل فقط وربما حصل منها مع ذلك ردع يسير وذلك بقدر ما تفعل الحرارة الخارجة قوله كما تفعل الكزبرة بالسويق في تضميد الخنازير بها انما ذكر السويق مع الكزبرة لانه يحفظ قوى الكزبرة حتى تفعل فعلها لانه اذا لم تخلط بها حللت قوتها بسرعة ولم يحصل الغرض وفي نسخة المسيحي كما تفعل الكزبرة في تضميد الخنازير بها وقال وفي بعض النسخ كما تفعل الكزبرة بالسويق وهو خطا لان السويق فيه قبض وتغليظ واما الكزبرة اذا استعمل ضمادا كان محللا منفعلا فتنفذ شيئا من قوة السويق وهو حضر بالخنازير ولا التعويل عليه بل المشهور الاول والاضمدة كالاطلية اي في المنافع الا ان الاضمدة متماسكة والاطلية سيالة وكثيرا ما يكون استعمال الاطلية بالخرق وذلك ليكون اثبت على العضو والزم له واذا كانت اي الاطلية على اعضا رئيسة كالكبد والقلب تغمس الخرق المبخرة بالعود الخام فاعطت قوى الاطلية عطرية تستحبها الاعضا الرئيسة وفي بعض النسخ تستحرها وهذا الظاهر لان الغرض من الاستحباب الاستحرار لانها اذا احبتها جذبتها وانما قال ولم يكن مانع اذ لو كان هناك مانع كحرارة قوية لا يجوز استعمال العطريات الحارة

قال الفصل التاسع عشر في النطولات اقول النطول اما محلل او قابض او مرخ والاول يستعمل لاخراج المادة المحتبسة في العضو لكن لا يستعمل الا بعد تنقية البدن خوفا من ان ينصب اليه مادة اخرى والثاني يستعمل لاجل تقوية العضو لدفع ما هو متوقع لان ينصب اليه فان كان قد انصب اليه مادة فلا يجوز استعماله لئلا يحبس المادة والثالث يستعمل لتسكين الالم لانه يهيئ العضو للتحديد ويعد المادة الحاصلة فيه للتحليل ولا يستعمل مدامع وجود الامتلا لما قلنا انفا والشيخ جعل النطول اما محللا واما معدلا وهو اعم من المحلل لانه ان كان بالحار فهو محلل وان كان بالبارد فهو مقو قابض ولم يتعرض للمرخي لانه يرجع الى المحلل واشار الى الاول بقوله لان النطولات علاجات جيدة لما يحتاج ان يحلل من الراس وغيره من الاعضا والى الثاني بقوله وما يحتاج ان يبدل مزاجه من الاعضا المحتاجة الى التنطيل بالحار او البارد فان لم يكن هناك فضول

مصفية استعمل اولا النطول سخنا ثم استعمل الماء البارد ليشتد وان كان الامر با
لخلاف بُدي بالبارد يعني اذا لم يكن الفضول في الانصباب واحتيج الى النطول
المبدل استعمل المسخن بالفعل اولا للتحليل ثم استعمل البارد بالفعل ليقوى
جوهر العضو وان كان الفضول في الانصباب بُدي بالبارد حتى يقوى جوهر
العضو ويردع ويمنع الفضول من الانصباب ثم استعمل المسخن بالفعل ليحلل
ما انصب فالنطول المبدل ان كان سخنا دخل في المحلل وان كان باردا دخل
في المقوى القابض **قال** الفصل العشرون في الفصد **اقول**
الفصد استفراغ كلي مستفرغ للكثرة والكثرة هي زيادة الاخلاط على
تساويها في العروق فالاستفراغ كالجنس وباقي الحد كالفصل والاستفراغ
الكلي قد يراد به الاستفراغ من البدن كله فيكون الجزوي ما يستفرغ من عضو
مخصوص وهذا ليس بمراد لان الفصد قد يكون للاستفراغ من بعض الاعضاء
دون بعض كفصد عرق الارنبة والماقين وغير ذلك وقد يراد به استفراغ
الاخلاط كلها وهذا هو المراد ليخرج القي والاسهال والمراد بزيادة الاخلاط اعم
من ان يكون بزيادتها في الكم او الكيف او كليهما لانه كما يفصد للامتلا
بحسب الاوعية يفصد للامتلا بحسب القوة ويفصد لكليهما ايضا واعم من ان
يكون تلك الزيادة بالفعل او بالقوة لانه كما يفصد للمداواة وذلك اذا كانت
الكثرة حاصلة بالفعل وقد يفصد للتقدم بالحفظ وذلك اذا كانت الكثرة
بالقوة بان يكون متوقعة الحصول والمراد بتساويها في العروق انه يستفرغ
على ما هي عليه في العروق وذلك لان العرق اذا انشق اتصاله خرجت الاخلاط
المحصورة فيه على حالها بهذا اتضح القيود واورد عليه من وجوه آ ان هذا
الحد يصدق على الرعاف وانفتاح افواه البواسير مع ان شيا منهما لا يسمى
فصدا ب ان الفصد اذا كان ضيقا كان خروج رقيق الاخلاط اكثر من ان يكون
على النسبة التي الاخلاط عليها في العروق ج هذا لا يتناول الفصد الذي يكون
لزيادة بحسب القوة اذ لا يشترط ان يكون زايد الاخلاط فيها على ما يساويها
د ان هذا ليس حدا للفصد بالحقيقة بل هو غاية له واجيب عن آ بان
هذا الحد هو تميز الفصد عن الاستفراغات السابقة كالاسهال والقي والحقن
فانها لا تستفرغ الاخلاط لانها لا تخرج الدم ولو اخرجت لم يكن ما يخرج على النسبة
التي هي عليها في العروق وان اريد ان يكون هذا حدا كاملا قيل هو استفراغ
كلي صناعي الاخ لا يقال يدخل فيه الرعاف وانفتاح العروق بالادوية المرخية
والمفتحة لان ذلك لا يكون بالصناعة بل بالطبيعة غاية ما في الباب ان الادوية
هيات المكان وسهلت على الطبيعة ذلك وعن ب بانا لا نسلم ان الخارج
مع ضيق الفصد لا يكون على النسبة التي هي في العروق بل يكون عليها او قريبا
منها وعن ج بان تقدير الكلام هكذا الفصد هو استفراغ كلي يستفرغ للكثرة

على تساويها في العروق والكثرة هي زيادة الاخلاط وهذا ليس من الحد بل تفسير للكثرة
المستعملة فيه وعن د بان ما ذكره حد لاطراده وانعكاسه ولا نسلم ان استفراغ الكثرة
غاية هذا الفصد قالوا فيه وضعف الجميع ظاهر والاولى ان يقال ان المذكور ليس حدا للفصد
لكونه معلوما لكل احد بل هو حكم من احكامه او غاية لان تنقية البدن من احد الامتلا بين
او منهما جميعا منفعته قوله وانما ينبغي اشارة الى من يصلح له الفصد اي الفصد
ليس مما يصلح لكل احد بل ينبغي ان يفصد احد نفسين احدهما المتهيئ للامراض اذا كثر دمه
وقع فيها اي الامراض تعرض من كثرة الدم والا في الواقع فيها فان الاول اذا افتصد
امن من عروض تلك الامراض والثاني اذا افتصد برا منها او يخف ضرورة ان ازالة
السبب يوجب ازالة المسبب بهذا راي الاكثر وذهب قوم من الاوايل كارسطو
طاليس واتباعه الى انه لا يجوز الفصد لاحد اصلا لان الدم مادة الاعضا والارواح
وبه القوة والصحة فكيف تضيع ولانه لو كان مما يجوز استفراغه لكانت الطبيعة اعدت
لفضله عضوا يستفرغ فيه كما فعلت ذلك بالمرتين ولانه لو جاز استفراغه لكان ذلك
اما لاجل كثرته او لاجل رداءة كيفيته لكن الدم اذا كثر سخن المزاج واستحال لزيادة
صفرا فيكون الواجب استفراغ الصفرا لا الدم وكذلك اذا تغيرت كيفيته فان ذلك التغير
ان كان الى بردا وجب ذلك تكاثف الدم وقلة حجمه وذلك مانع من استفراغه وان كان
الى حرارة استحال لطيفه صفرا وكان الواجب استفراغها لا استفراغ الدم ثم ان
الفصد ان كان لكثرته ففيه زيادة الغذا فاذا نقص عاد الى الاعتدال وان كان
لرداءة كيفيته دبر ذلك بحيث يصلح ولا يحتاج الى استفراغه وكل ذلك ضعيف اما الاول
فلان مادة الاعضا والارواح وكذا القوة والصحة ليست من زيادته بل القدر
المعتدل واما الثاني فلان الطحال والمرارة ليستا منزعتين لزيادة السودا
والصفرا بل جاذبة للقدر المحتاج اليه منهما في جذب الغذا ودفعه واما الثالث
فلان كثرة الدم ورداءته انما توجبان استحالة الدم الصفرا اذا اوطنا وا
احدثت الصفرا او فرط سوء المزاج وذلك يحوج لا محالة الى ان يتقدم على ذلك الفصد
حذرا من حدوثه لا انه مانع منه واما ما ذكروا من تدبيره بحسب الكثرة والرداءة فلا
يتم لان كثرته ربما يجلب على البدن امراضا لا تمهل الوقت الى ان ينقص
مقداره بتقليل الغذا ورداءته بما يبلغ بحيث تزول جميعه عن الاعتدال الى
كيفية مفرطة بحيث يصير ازالتها بالتدبير المضاد اما غير ممكن واما انه
يحتاج الى زمان طويل يحدث فيه امراض ردية مهلكة قوله وكل واحد منهما
اي المتهيئ للامراض من الدموية ومن الواقع فيها اما ان يفصد لكثرة الدم
واما ان يفصد لرداءة الدم واما ان يفصد لكليهما فيصير الاقسام ستة المتهيئ
للوقوع في الامراض الدموية بسبب زيادة الكمية المتهيئ لذلك بسبب رداءة
الكيفية المتهيئ لذلك بسببهما الواقع في ذلك بسبب زيادة الكمية الواقع في ذلك
بسبب رداءة الكيفية الواقع فيها بسببهما والمتهيئ لمثل هذه الامراض مثل المعتد

لعرق النسا والنقرس الدموي واوجاع المفاصل الدموية انما قيدهما بالدموية لانهما قد يحصل من المواد الاربع وما ينفع فيه الفصد هو الدموي وقد ينفع الحادث من الصفراء ايضا وحكم النقرس كذلك لانه وجع في مفاصل مقدم القدم لا سيما الابهام ولذلك قيده بالدموي وانما اطلق لعرق النسا مع انه لا ينفع الا اذا كان عن دم لانه قلما يكون عن غيره كالبلغم والذي يعتريه اي ومثل المستعد الذي يعتريه نفث الدم من صدع عرق في رئته رقيق الملتحم فكلما كثر دمه انصدع فاذا افتصد قبل ذلك لا يعتريه والمستعدين هكذا وقع في جميع النسخ فيكون عطفا على مثل اي والمبتلي لمثل هذه الامراض المستعدين للصرع والسكتة والمالنخوليا مع وفور دم منها قيد في الجميع اي والمستعدون لهذه الامراض مع وفور الدم والغرض انه يجب عليهم في حال الصحة ان يبادروا الى فتح بعض اوردتهم قبل حدوثها حذرا من حدوثها او اشتدادها عند مجيئها وللخوانيق اي والمستعدون للخوانيق ولاورام الاحشاء والرمد الحار والمنقطع عنهم دم بواسير كان يسيل في العادة والمحتبس حيضهن من النساء دم حيضهن اذ في جميع ذلك ينفع تقديم الفصد وهذان اي المنقطع والمحتبس لا يدل الوانهما اي الوان بدنهما على وجوب الفصد كدلالة لون البدن في الامراض المذكورة لان من انقطع عنه دم البواسير يكمد لون بدنه ومن احتبس حيضها يبيض لون بدنها واخضر اما الاول فلان دم البواسير في الاغلب يكون سوداويا واما الثاني فلانه يجتمع في بدنها من تلك الفضلة المركبة من البلغم والسوداء فيحصل في لونها بياض مع خضرة يسيرة فقوله لكمودتها يرجع الى المنقطع والضمير للالوان اي لكمودة الوان من انقطع عنه دم البواسير وقوله وبياضها وخضرتها الى المحتبس ويجوز ان يجعل الالوان الثلثة لكل واحد منهما بان يقال انما يميل لون البدن فيهما الى الكمودة بسبب تراكم المواد المندفعة من افواه العروق و الحيض لان هذه المادة فضلة لا يحتاج اليها فاذا اجتمعت وتراكمت ضعفت الحرارة وغمرت القوى وعند ذلك يميل اللون الى الكمودة واما البياض فيحتمل ان يحصل بسبب ضعف الحرارة الغريزية كما في الماء قين ولذلك الحالة الخضرة والغرض على التقديرين التنبيه على ان الاعتماد في وجوب فصد هذين انما هو على الانقطاع المعتاد لا على اللون فانا لو استدللنا باللون لم يجب الفصد لانه ليس لونا يقتضي الفصد كالحمرة والغضة والذين عطف على المستعدون اي والذين بهم ضعف في الاعضاء الباطنة مع مزاج حار المراد بالمزاج الحار المادي والا فلا ينتفعون بالفصد فان هؤلاء اي المذكورون الاصوب لهم ان يفتصدوا في الربيع وان لم يكونوا قد وقعوا في هذه الامراض لئلا يقعوا فيها وان وقعوا كانت اخف عليهم لتقليل مادة تلك الامراض وانما خص التقديم بالربيع اذ فيه ثوران المواد وهيجان الاخلاط قوله والذين تصيبهم ضربة او سقطة فقد يفتصدون احتياطا لئلا يحدث بهم ورم قوله

لان من اصابته ضربة او سقطة يحدث به في مكان الضربة او السقطة ورم لوجوه الف بسبب الالم لانه جذاب ب بسبب الضعف الحاصل للعضو لان الضعف سبب لانصباب المادة ج بسبب ان الطبيعة ترسل اليه مادة طلبا لان تشفيه فاذا افتصد خرجت المادة التي من شانها الانصباب الى جهة العروق لقربها ومن كان به ورم فيخاف انفجاره قبل النضج لحدة مادته وكثرتها فانه يفتصد لتنقص المادة التي من شانها الانصباب الى العضو الورم لتتمكن الى تمام النضج وينفجر حينئذ وان لم يجب ولم يكن كثرة اي يفتصد وان لم يحتج اليه بسبب من الاسباب التي تقدم ذكرها ولم يكن كثرة ايضا قوله ويجب اشارة الى وجوب اعتبار النضج في الفصد اي ويجب ان يعلم ان هذه الامراض اي المذكورة ما دامت مخوفة اي منذرة بحدوثها بعلامات غلبة الدم لم يوقع فيها اي لم يوقع الدم في تلك الامراض وهو كالتفسير لقوله مخوفة او بدل منها او خبر بعد خبر فان اباحة الفصد فيها اوسع لغلبة الدم اذا لم يوقع في مرض ولا يكون رداءة متوقعة ولا قوامه بعيدا عن الاعتدال حدا فلا يكون من خروجه بالفصد مانع قوي واذا بقي بقيته بعده كانت الطبيعة وافية باصلاحها بسرعة لان البدن غير مريض فلا يكون وجوب اعتبار النضج كما اذا كانت هذه الامراض حدثت ولذلك قال فان وقع اي المستعد لتلك الامراض فيها فليترك الفصد في اوائلها اصلا اي لا يفصد في اوائلها اصلا لانه يرقق العضو اي يسيلها ويحركها ويجريها في البدن ويخلطها بالدم الصحيح اي الصالح وربما لم يستفرغ من المحتاج اليه من اخراجه شيئا اما لاستقرارها في تلك المواضع المحتبسة وكون الخارج بالفصد هو السائل في العروق المستغني عن خروجه واما لانغماره في نواحي الاخلاط فيكون خروج البواقي اكثر واحوج الى معاودات مخففة للقوة واذا كان كذلك فاذا ظهر النضج وجاوز المرض الابتداء والانتهاء فحينئذ ان وجب الفصد ولم يمنع مانع من الفصد كضعف القوة او كون صاحبها غير معتاد للفصد فصد اذا عرفت ذلك ينبغي ان تعرف ان المراد ان هذه الامراض ليس جميع ما ذكره من اول قوله والمبتلي لمثل هذه الامراض لان نفث الدم لا يعتبر فيه النضج اصلا وكذا في انقطاع البواسير والحيض وانما يجب اعتبار النضج في مثل عرق النسا والنقرس واوجاع المفاصل والصرع والسكتة والمالنخوليا والخوانيق واورام الاحشاء اما لان الدم فيها غليظ كما في المالنخوليا او في عضو مخصوص كما في غيرها وان يعلم ايضا انه لا يريد بقوله وجاوز المرض الابتداء والانتهاء ان مجاوزة المرض لهما شرط في الفصد بل معناه انه اذا وجب الفصد وكان النضج قد ظهر فصد وان كان المرض قد جاوز الابتداء او الانتهاء وذلك لان الغرض ان الفصد قد يجب واما انه كيف يجب الفصد بعد مجاوزة الانتهاء فيمكن تصويره على وجهين احدهما ان يكون مادة المرض غير الدم ويكون الدم مع ذلك كثيرا بحيث يخشى من غلبته ضررا اذا كان بانسان حمى صفراوية ودمه غالب لكن لم يفصد اولا لمانع وعولج حماه حتى جاوزت الانتهاء واخذت في الانحطاط فيخشى من غلبة الدم ان يستحيل صفراء او يعود الحمى قوية فانه حينئذ يجب ان

مقصد ان لم يكن مانع وثانيهما ان يكون المرض من الدم لكن اخذ في الانحطاط وابا النضج
لا بالاستفراغ فانه حينئذ لو لم يفصد خيف عود المرض لوجود الكثرة من مادته
مع استعدادها للاستحالة الى كيفيته ذلك في الحواشي العراقية معناه انه جاوز الابتدا الى
الانتهاء اعني سالكا بعد الى الانتها وقد نقل ذلك من شرح القانون ثم قال ولا اجود
ان يكون هو بهذا القول واذا ظهر النضج وكان نضجا بينا وتاما فان النضج البين
هو دليل تجاوز المرض الابتدا وحصوله في التزيد والنضج التام هو دليل المنتهى وقال المسيحي
معناه اذا جاوز المرض الابتدا او انكسرت سورة المادة وسلك المنتهى استعمل
الفصد ان لم يكن مانع ثم قال سنا اجل كلام ههنا يجب ما ذكره والاولى عندي ان
الامراض الدموية المحضة لا يجب ان ينتظر فيها النضج اليه بل يستعمل فيها الفصد
ما احتيج اليه وذلك لان الغرض من النضج تعديل قوام المادة لان يصير متهيا
للخروج بجذب الدوا والدم قوامه معتدل فلا حاجة به الى النضج بخلاف المواد
الاخر فان الصفرا لرقة قوامها لم يتات لذلك بل يتشرب بالعضو وبداخل
جوهره والبلغم غليظ لزج يتشبث بالعضو والسودا لارضيتها يرسب في العضو
ويمانع في الخروج ثم قال واما قوله فاذا ظهر دلايل النضج في الامراض المذكورة
ولم يكن مانع فصد فانه يحتاج الى تامل فانه في هذا الوقت لا يجوز الفصد لان
الفصد لا يخرج المادة المحتبسة في العضو بل الدوا المخصوص بجذبها وجميع ذلك
ضعيف اما قوله فلان الدم معتدل القوام لا يحتاج الى النضج فلانا لا نسلم
ان الدم فمن خيف عليه هو دم معتدل القوام بل الطبيعي منه كذلك واما قوله
واذا ظهر دلايل النضج في الامراض لا يجوز الفصد لان الفصد لا يخرج المادة
المحتبسة فلانا لا نسلم ان الفصد لا يخرج المادة المحتبسة والقرشي لم يتعرض
لمعنى مجاوزة الابتدا او الانتها لكن قال المانعون من وجوب اعتبار النضج
في غير الفصد من الاستفراغات فهم يمنع وجوب اعتباره في الفصد اولى
واما الحق فنقول الفصد اما ان يكون المراد به تنقيص المادة واستيصالها
فان كان الاول لم يجب فيه اعتبار النضج اصلا وان كان الثاني فالدم الذي
يحتاج الى استفراغه بالفصد لا يخلو اما ان يكون غليظا او لزجا او لا يكون كذلك
فان كان الاول لم يجز الفصد البتة الا بعد النضج لان الدم الغليظ لا يمكن
ان يخرج الا بفصد واسع جدا وذلك يوجب لسقوط القوة بكثرة ما يخرج
معه من الارواح والدم اللزج يتشبث بالعروق فلا يسهل انفصاله عنها
خصوصا وليس هناك قوة جاذبة كما يكون في الدوا واذا كان كذلك كان الفصد حين
كون الدم غليظا او لزجا مخرجا للدم الجيد مضعفا للقوة مبردا للمزاج مورثا
يلزم قصور الهضم والنضج وذلك لا محالة ردي وان كان الثاني وهو ان لا يكون
الدم المحتاج الى اخراجه غليظا ولا لزجا فلا يخلو اما ان يكون معتدل القوام او
لا يكون كذلك بل كان رقيقا فان كان الاول فهو يصح اذ النضج ههنا اعتدال القوام

وان كان الثاني فلا يخلو اما ان يكون منتشرا في العروق او لا يكون كذلك فان كان
الاول لم يجب انتظار النضج لان الفصد اذا فرق اتصال العروق تشبث الطبيعة
بالدم الصالح ولم يكن عن خروج الردي مانع فيكون اكثر الخارج بالفصد هو
الردي وان كان الثاني وهو ان لا يكون منتشرا في العروق بل محصورا في العضو
كما في يكون النقرس واوجاع المفاصل وفي الخراج فانه حينئذ لا يجوز الفصد
الا بعد اعتدال قوامه بالنضج وذلك لانه لرقته يتشبث بخلل العضو الذي هو فيه
فيعسر انفصاله منه فيكون اكثر الخارج بالفصد هو من غير ذلك الدم فاذن
اعتبار النضج في الدم انما يكون اذا كان المراد بالفصد استيصال الدم المحتاج
الى اخراجه وكان ذلك الدم غليظا او لزجا او رقيقا وهذا مع ما فيه من الاطناب
اقرب الى الصواب قوله ولا يفصدن اشارة الى مسايل متفرقة في الفصد منها
انه ينبغي ان لا يفصد ولا يستفرغ في يوم حركة المرض فانه يوم راحة ويوم طلب النوم و
هو ان العلة وفي بعض النسخ والنوران للعلة والمراد بيوم حركة المرض حركة مادته
وهو يوم راحة لان المواد متحركة فيه طالبة للانصباب الى موقف العفونة وفي
مثل هذا الوقت طلب الراحة اولى من الحركة لان الحركة تشغل الطبيعة عن تدبير
البدن ودفع نكاية المودي وتثور الاخلاط واذا كانت الحركة غير جائزة فيكون
الفصد والاستفراغ غير جايزين فيه لما يلزمهما من حركة الاخلاط والارواح و
قال القرشي يوم حركة المرض هو يوم النوبة وقوله وهو يوم طلب النوم مشكل
لان النوم في يوم النوبة ردي لانه يغلظ المادة ويكثرها لعدم ان يحلل الغليظ لها
ويلزم ذلك طول النوبة ولقايل ان يقول لا نسلم ان مراده بيوم حركة المرض يوم
النوبة لجواز ان يكون مراده بها يوم البحران لانه يوم مجاهدة مع الطبيعة ومنها ان
المرض يكون ذا بحرانات وفي مدته طول ما فليس يجوز ان يستفرغ دم كثير اصلا
لئلا يضعف القوة ويعجز الطبيعة عن مقاومة المرض في البحرانات بل ان امكن
ان يسكن بغير فصد فعل صونا للدم وان لم يمكن فليفصد قليلا وليخلف في
البدن عدة دم لفصلات ان يحتاج اي الى حاجة اليها فان الحاجة قد تدعو الى
الفصد في اثنا المرض الطويل ويحفظ القوة في مقاومة البحرانات وهو ظاهر
ومعنى البحرانات وكون المرض ذا بحرانات قد عرفت من قبل ومنها انه اذا اشتكى
في الشتا فيبدا العهد بالفصد يكسر اي يكسر الاعضا الدال على الامتلا
فليفصد وليخلف دما للعرق لان الشتا ينبغي ان يكون فيه الدم اكثر لمقاومة برد
الهوا او لئلا يعلل حد الوعضه نحافة ومنها ان الفصد لجذبه الى الخلاف يحبس
الطبيعة كثيرا فينبغي ان لا يفصد اختيارا اذا كان الطبع موقفا لانه يزيده
حبسا وذلك لانه يجذب رطوبات البراز التي هي مرققة له وزايد في جرمه بسبب
اضطرار الخلا ومنها ان القوة اذا ضعفت من الفصد الكثير تولدت اخلاط كثيرة
اي فاسدة لقصورها عن الانضاج التام لان الدم هو مادة الحرارة الغريزية

والة للقوى فاذا قلت عجزت القوة لاحيلة له عن فعلها ومنها ان الغشى يعرض في اول
الفصد لمناجاة غير المعتاد اما الضعف نفس المفتصد وخوفه من جريان الدم و
الم النزف لعدم الاعتياد او لان فم معدته يكون قوى الحس فاذا استعمل الفصد
على خلاء المعدة وانصب شئ من مواده اليه اوجب الغشى او لان في بدنه اخلاطا رديئة
كامنة والفصد مثور للاخلاط فاذا فصد انصب شئ الى المعدة وتدبير الاول
ان يفصد جماعة قبله بحضوره ليقوى نفسه وتدبير الثاني ان تشغل معدته بما
تقوى بها وتعفص جرمها وتدبير الثالث ما ذكر الشيخ وهو ان يقدم القئ عليه فانه
مما يمنع الغشى ومنها ان الفصد مثير للاخلاط الى ان تسكن من التسكين اى
تقطعه وفي بعض النسخ الى ان تسكن اى بالانقطاع من السكون والاصح هو الاول
ومنها ان الفصد والقولنج فلا يجتمعان وذلك لان القولنج اما ان يكون لاثقال
متحجرة في المعى او البلغم في تلافيفها او لرياح محتبسة فيها او لورم حاصل فيها وهذا
تارة تكون حادثا عن مواد حارة وتارة عن باردة والفصد لا يجوز استعماله
الا في الكائن في الورم الحار لانه يخرج سببه ومتى خف السبب خف المسبب
لا في الكائن عن الثقال متحجرة لانه يزيد في تحجرها ولا في الكائن البلغم لانه يزيد
فيه باخراج ضده ولا في الكائن من الرياح لانه يزيد فيها بنقص المادة المسخنة
ولا في الكائن عن الورم البارد لما قلنا ولاجل هذا قال فلا يجتمعان ولم يمنع
ذلك بالكلية ومنها ان الحبلى والطامث لا يفصدان الا لضرورة عظيمة مثل
الحاجة الى حبس نفث الدم القوى ان كانت القوة مواتية اما في الحبلى فلانه موجب
للاسقاط لاضعافها على اقلال الجنين او لنقصان غذائه واما الطامث فلئلا
يحتبس الطمث قبل وقته فانه ردى لانه فضلات دم بدن الطامث ولئلا
تفرط ايضا خروج الدم بسبب الجمع بين الاستفراغين ومنها انه يجب
ان يعلم انه ليس كلما ظهرت علامات الامتلاء المذكورة وجب الفصد بل
ربما كان الامتلاء من اخلاط نية اى من البلغم فكان الفصد ضارا جدا فانك ان
ان فصدت لم ينضج تلك الاخلاط وخيف ان يهلك العليل لعجز القوة عن
انضاج المادة النية وغليانها ايضا واما من يغلب عليه السودا فلا باس
ان فصد ثم استفرغ بالاسهال وانما كان كذلك مع ان الفصد يستفرغ
المادة الحاملة للقوى والحرارة الغريزية وهو ضار عند غلبة السودا
كما هو ضار عند غلبة البلغم لان ضرر الفصد عند غلبة السودا اقل
لوجهين آ ان السودا العكرة متشبثة بما يبقى فيه فلا مانع في الخروج مما يبقه
البلغم ب ان السودا اشبه بالدم من البلغم في اللون والطعم والمزاج ولانه
اقل بردا من البلغم واذا كان كذلك كان الطوع في الخروج مع الدم من البلغم و
لذلك قال لا باس ان فصد وانما ينبغي ان يقدم الفصد على الاسهال لان الفصد
يخفف المادة باخراج اللطيف الطافي منها في العضو والاسهال يخرج الغلظ الراسب

منها ولما ذكر انه ليس كلما ظهر علامات الامتلاء وجب الفصد قال بل عليك بمراعاة
اللون على الشرط الذي سنذكره واعتبار التمدد والمراد بمراعاة اللون على
الشرط الذي سنذكره سوانه ان كان مائلا الى الحمرة فالدم غالب لكن مجرد حمرة اللون
لا يكون كافيا في وجوب الفصد اذ يحتمل ان يكون سبب المرض باردا واللون احمر
لتوجه الطبيعة الى مقاومته حينئذ يتوجه معها الحرارة الغريزية والروح الحيواني
فيحمر اللون بل لابد معه من اعتبار التمدد فان الامتلاء متى حصل معه احمرار لون
وتمدد فالدم غالب لان نشر التمدد في البدن يفيد الحدس بوجوب الفصد لان
ذلك انما يكون لاستيلاء الدم لانه اكثر المواد مقدارا وقال منقح القانون قوله
يفيد الحدس ثقته تصحيف وقد وقع من بعض النساخ وصوابه بقينه اى يفيد
ما يوقف بالحدس من وجوب الفصد وثاقة يقارب بها اليقين وهو تصحيف منه لا من
النساخ قوله واما من يكون دمه المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط رديئة كثيرة فان
الفصد يسلب الطيب ويخلف فيه الردى هذا انما يكون كذلك اذا كانت الاخلاط
الرديئة الكثيرة غليظة او لزجة والا لم يخرج الفصد من الخلط الطيب اكثر لان الخارج
بالفصد من الاخلاط الرديئة يجب ان يكون اكثر من الطيب بسبب تشبث الطبع
والاعضاء به ودفعها الردى واما اذا كانت غليظة او لزجة فانها تستعصي على
الطبيعة في الخروج والجيد يسبق فيه الخلوص من ذلك لا انقال الاعضاء الحاجتها الى
الجيد بمانع الخروج لان الاخلاط اجسام سيالة في العروق فاذا انخرق اتصالها
خرجت هي بطبعها وان كانت الاعضاء تمانع فتخرج البعض دون البعض
ومنها ان من كان دمه رديا وقليلا او كان مائلا الى عضو يعظم ضرر ميله اليه
لشرفه مثلا ولم يكن بد من الفصد لشدة رداءة الدم فيجب ان يوجد دمه قليلا
ثم يغذى بغذاء محمود ثم يفصد كرة اخرى في ايام ليخرج عنه الدم الردى و
يخلف الجيد اما في الصورة الاولى وهي اذا كان الدم رديا وقليلا فلان رداءة
الدم توجب الفصد وقلته تمنع من ان يخرج منه شئ كثير دفعة فلا بد ان
يكون ذلك قليلا قليلا ويغذى في خلله بغذاء محمود ليخلف دما جيدا عوض ما نقص
من الدم الردى لا يقال ان الغذاء المستعمل يستحيل الى الدم الردى لان الغذاء
المستعمل في مثل هذا الوقت في حكم الدواء ليصلح ما بقى من الدم الردى واما في الصورة
الثانية وهي اذا كان مائلا الى عضو يعظم ضرره فلان ما يخرج من الدم المائل
الى العضو بكل فصد يكون اقل كثيرا مما يخرج بذلك العضو من غير ذلك الدم
فيجب ان يكرر الفصد ويستعمل الغذاء المحمود في خلله ليخلف عوض ما نقص
من الدم قوله فان كانت الاخلاط الرديئة فيه مرارية قال اكثر الشارحين
كان ينبغي ان يكون هذا متصلا بما قبل الصورتين المتقدمتين ليكون الكلام
هكذا واما من يكون دمه المحمود قليلا وفي بدنه اخلاط رديئة كثيرة فان الفصد يسلب
الطيب ويخلف فيه الردى فان كانت الاخلاط الرديئة فيه مرارية احتيل في

استفراغها اولا بالاسهال اللطيف او القيء واحتيل في تسكينها او اجتهد في تسكين
المريض وتوديعه والظاهر انه مرتبط بقوله ومن كان دمه رديا قليلا وانما امر
بتقليل احد التدابيرات على الفصد بحد المزاج باخراج الدم الكاسر لحدة الصفرا
وبتحريك المواد ايضا وحينئذ يكثر تولد الصفرا واما ان ايهما اولى فيختلف باختلاف
حال المواد فان كانت اذاها بالكثرة اكثر كان الاشتغال باستفراغها اولى وان كان اذاها
بالحدة واللذع اكثر كان الاشتغال بتسكينها اولى لان استفراغ المواد يشتد مع الحدة
لا يومن معه من افساد الدم عند تحريكها بالاستفراغ واما اذا اختير الاستفراغ
فالقيء اولى او الاسهال فيختلف ايضا باختلاف المواد فان كانت في نواحي
المعدة كان القيء اولى والا فالاسهال واما انه اذا كان بالاسهال ينبغي ان يكون
لطيفا فلان القوي منه يحرك الدم الردي ويزيد ضررا واما اجتهاد في تسكين
المريض وتوديعه فلاجل صرف تلك الاخلاط المرارية قوله وان كانت غلظ اي
هذا اذا كانت تلك الاخلاط مرارية وان كانت غليظة فقد كان العلماء يكلفونهم
الحمام لانه يرقق المواد ويهيئها للاندفاع ويكلفون الحركات المعتدلة كالمشي
في حوايجهم لان الحركة تلطف المواد وترققها وتنهض الحرارة الغريزية وتقوي
القوى وتصلب الاعضاء وكل ذلك مما يعين على اخراج المادة وربما سقوهم
قبل الفصد وبعده قبل الشمس السكنجبين الملطف المطبوخ بالزوفا والحاشا
كل ذلك لسبب تلطيف تلك المواد حتى لا يكون ما يخرج منها بالفصد قليلا وانما نسب
ذلك الى العلماء لان بعضا من متاخريهم منع من المشي بناء على ان السكون احفظ
والنضج فيه اكثر لا من الحمام وسقي السكنجبين المذكور اذ الاتفاق واقع في ذلك
ومنها انه اذا اضطر الى فصد مع ضعف قوة الحمى او لاخلاط اخرى ردية فليفرق
الفصد اي يفصد في مرات وهذا هو المسمى بالتقسيم والتثليث ويستعمل في ثلث
صور احدها عند كون المادة فاسدة في الكيفية ومتوفرة في المقدار والقوة
ضعيفة فانه في مثل هذا الوقت لا يحتمل خروج الدم في مرة واحدة فيخرج في كل
مرة ما يحتمله القوة ثم تغذى بما يقوي القوة في اثناء ذلك وثانيها اذا كانت المادة
فاسدة في كيفيته ولم تكن كثيرة المقدار حتى يخرج منها في مرة بل ينقص مقدار الفاسد
ليستولي الطبيعة على ما بقي منها ويدفعها الى مكان الفصد وثالثها عند ما يراد
الاستقصاء في الجذب عن العضو الضعيف ومنها ان الفصد الضيق احفظ للقوة
لقلة ما يخرج من الدم وله فائدة اخرى وهي ان الذي منه يكون اسرع لكنه ربما اسال
الرقيق الصافي وحبس الكثيف والكدر واما الواسع فهو اسرع الى الغشي لكثرة ما
يخرج به من الدم لكنه انفع في السمنة اذ به يخرج اللطيف والكثيف والبطا انه لا
لكثرة تفرق اتصال العرق وهو اولى لمن يفصد للاستظهار اي لحفظ الصحة لا للحاجة
وفي السمان ايضا لغلظ موادهم وكذلك في الشتاء ايضا لئلا يجمد الدم ويغلظ ببرد
الهوا والضيق في الصيف اولى ان احتيج اليه لرقة الدم فيه بسبب حرارة الهوا

ومنها انه ينبغي ان يفصد والمفصود مستلق فان ذلك احرى ان يحفظ قوته ولا يجلب
اليه الغشي وذلك لان باقي الاوضاع من القعود والانتصاب انما تتم بحمل بعض
البدن لبعض وذلك يحوج الى اعمال بعض القوى فتضعف ويحصل الغشي اذ لا
معنى له الا انحلال القوى قوله واما في الحميات اشارة الى احكام الفصد في
بحسب الحميات منها انه يجب ان يجتنب الفصد في الحميات الشديدة الالتهاب
لان مثل هذه الحميات لا يكون الدم فيها غالبا بل الصفرا وحينئذ يكون الاستفراغ
الواجب هو الاسهال لا الفصد ولان الدم اذا اخرج بالفصد زاد الالتهاب لزيادة
الصفرا بسبب زوال الكاسر لحدتها برطوبته ولان الحميات الشديدة الالتهاب
يكون التحلل فيها كثيرا مفرطا وذلك مانع من الفصد وكذا يجب ان يجتنب منه في
جميع الحميات الغير العادة في ابتدائها وفي ايام الدور اما في ابتدائها فلان تلك
الحميات ان لم يكن الدم فيها غالبا فالفصد فيها غير جائز مطلقا وان كان الدم
غالبا كانت مادة الحمى غليظة اذ الغرض انها غير حادة وحينئذ لا يجوز الفصد المنافي صح
للمادة الا بعد النضج وهو لا يكون في الابتداء واما في ايام الدور فلان المراد بالدور هينا
النوبة وقد تقدم انه ينبغي ان لا تفصد ولا تستفرغ في يوم حركة المرض وقال المسيحي فيه
نظر لان الدور عند الاطبا عبارة من زمان الاخذ الى الترك واذا كان كذلك فنقول
اما ان يريد بالدور هذا الزمان واما ان يريد زمان الاخذ او يريد به زمان الترك فان اراد
به المعنى الاول فاذا تركنا الفصد فيه ففي اي وقت نفصد في الحميات ذوات الادوار
فان استعماله في زمان الراحة واجب وان اراد به الثاني فهو خارج عن عرف
الطب وكذا ان اراد به الثالث وايضا اذا تركنا في الثالث ففي اي وقت
نستعمله والجواب انه اراد به الثاني وهو زمان الاخذ اعني النوبة اطلاقا لاسم الكل
على الجزء ومنها انه يقلل بالفصد اي يقلل مقدار ما يخرج به في الحميات التي تتبعها
سبح وان كانت الحاجة الى الفصد واقعة اما انه يقلل مقدار ما يخرج به في الحميات
المذكورة فلان السبح اذا عرض اوجب امورا كثيرة السهر وذلك بسبب تضرر
الدماغ بشدة حركة العضو ولاجل الاوجاع اللازمة له والسهر موجب لفرط التحلل
وحينئذ لو لم يقلل مقدار ما يخرج به خيف افراط الضعف ت كثرة الوق وذلك
بسبب تسخن البدن بحركات التشنج وبما يلزمه من احتباس النفس فلو لم يقلل
مقدار ما يخرج به افرط الضعف حتى اسقاط القوة واذا لم يكن في البدن عرق دم
كان احتماله لذلك اكثر واما انه يقلل وان كانت الحاجة الى الفصد واقعة لان
المراد بالتشنج اما اليابس كما يعرض في الحميات المحرقة لفرط تجفيفها وظاهر انه
لا يجوز الفصد واما الرطب وهو انما يحدث عن الحمى في الاكثر اذا كان معها غلبة من
البلغم وضعف من العصب وذلك ايضا مانع من الفصد فان اتفق مع ذلك غلبة
من الدم محوجة الى الفصد فيفصد ويقلل اخراج الدم بقوله وان كانت الحاجة الى
لقوم قيد في تقليل مقدار ما يخرج به وكذلك من فصد محموما ليس حاله عن غشي فيجب

ان يقلل فصده اي مقدار ما يخرج به لسبق تحليل الحمى عن ولذلك لان الحمى التي لا تكون
عفنة اما ان تكون خلطية وهي سونوخس واما ان لا تكون كاليومية وفي كليهما يجب
ان يقلل مقدار ما يخرج بالفصد لسبق تحليل الحمى عدة لا يقال لو كان التحليل في
الحمى التي ليست بعفنة اكثر مما هو في حال الصحة لزم ان يكون في الحمى العفنة كذلك
بل ينبغي ان يكون فيها اكثر من التي ليست بعفنة لان حرارة الحمى العفنة اقوى فيكون
تحليلها اقوى ولو كان كذلك لوجب ان يكون تقليل الفصد فيها اكثر لان حرارة العفنة
وان كانت اقوى لكن التحلل فيها ليس باقوى لان الطبيعة فيها تكون مشغولة باصلاح
مادتها عن تحلل الفضول ولذلك اذا كانت الحمى عفنة وجب ان يبالغ في الفصد
الى الحد الذي يعدل بعد مقدار الدم فان كانت اي الحمى شديدة الالتهاب وكانت
عفنة فانظر الى القوانين العشرة وهي القوة والسن والمزاج الطبيعي والمزاج
الحادث والعادة والسحنة والمهنة اي الصناعة والبلد المتقدم والوقت الحاضر
والبلد ثم تامل القارورة فان كان الماء غليظا الى الحمرة وكان النبض ايضا عظيما
والسحنة مسحنة ولبس بادر الحمى خرطها اي خرط السحنة وهو نقصها بالهزال
ونحوه فافصد على خلاء من المعدة عن الطعام اما الفصد فلاجتماع ما يدل على وجوبه
من غلظ الماء الى الحمرة وعظم النبض واستفاخ السحنة وعدم انحطاطها الدالة على
غلبة الدم وامتلائه واما كونه على خلاء المعدة فلانها اذا كانت عند الفصد ممتلئة
من الطعام انجذب الطعام الى العروق وعن منهضم لكن ينبغي ان لا تكون خالية من
عن الطعام ايضا بل يستعمل قبل الفصد مثل شراب التفاح والحماض لئلا ينصب الى
المعدة رطوبات وخصوصا اذا كانت ضعيفة واما اذا كان الماء رقيقا او ناريا او كانت
السحنة منحطة منذ ابتدا المرض فاياك والفصد اما الاول فلان البول انما يكون
رقيقا او ناريا اذا كان الدم قليلا اذ لو كان كثيرا لغلظ البول وصبغه احمر لكن
ينبغي ان يتامل حتى لا يكون رقته لاجل سرعة جلبت الغلظ اذ حينئذ يكون الدم
غالبا والفصد واجبا واما الثاني فلان كون السحنة منحطة في ابتدا المرض انما
يكون اذا كان البدن متخلخلا او رطوبته سهلة التحلل والقوى ضعيفة وكل ذلك
مانع من الفصد وان كان هناك اي فيما مرض صور الحمى فترات للحمى كما في الحميات المفترة
ذات النوبة او سكنات كما في الحمى الدائمة ذات سكون الحرارة وخفتها فليكن الفصد
فيها اي في الفترات وهي وقت الراحة والسكنات وهي وقت سكون الحرارة
لان وقت الحمى واشتدادها وقت هيجان المرض ونوبانه واعرف حال الناقض
فان الناقض ان كان قويا فاياك والفصد وذلك لان قوة الناقض يمنع من الفصد
لوجهين ا ان قوة الناقض انما يكون لكون العفونة في خلط بارد كالبلغم والسودا
اذ عفونة الصفرا لا يكون الناقض فيها قويا بل القشعريرة وحينئذ لو افرج
الدم خيف من نكاية البلغم والسودا وضعف الحرارة الغريزية ب ان قوة الناقض
يلزمها كثرة التحلل فلو فصد خيف من تحلل مادة الغذا واعلم ان جمهور الاطبا

يرون ان الناقض في الحميات الصفراوية يكون اقوى والشيخ يرى انه في البلغمية اقوى
وبنا هذا الحكم عليه قوله وتامل لون الدم وكان الاول ان يقول وقوامه ايضا الخ
وان كان رقيقا الى البياض فاحبس في الوقت وبالجملة ان لا يجلب الى المريض
احد الامرين تهييج الاخلاط المرارية او تهييج الاخلاط الباردة لان الدم اذا خرج
فان كانت الغلبة للصفرا ازدادت الاخلاط المرارية هيجانا وان كانت لمادة باردة
حصل تهييج الاخلاط واذا وجب ان تفصد في الحمى فلا تلتفت الى ما يقال لا تستعمل الا
بعد الرابع فانه تكون اليه سبيل ان وجب ولو بعد الاربعين وهو راي جالينوس
على ان التقديم والتعجيل اولى اذا صحت الدلائل اذ القوة حينئذ تكون اوفى اعلم
ان الاطبا اختلفوا في ان الحمى اذا جاوزت الرابع هل يجوز الفصد اولا فذهب
بعضهم الى انه لا يجوز لان الحمى اذا جاوزت الرابع قرب من المنتهى والتجربة دلت
على ان الفصد لا يجوز لاضراره وذهب جالينوس الى انه يجوز في السادس والسابع
وما بعد ذلك بشرط ان يراعى الامور العشرة وهذا اختيار الشيخ وهو الحق لان
الدم يجتمع في تجاويف العروق فلو لم يخرج لا يزول الحمى اللازمة بسببه وقال
المسيحي الحوق في هذا الباب ان يقال متى ظهرت علامة غلبة الدم فالفصد واجب
سوا كان قبل الرابع او بعده وقوله ولو بعد الاربعين ليس له وجه ولا اعرف
الموضع الذي ذكر جالينوس هذا القدر وكذا ليس التقديم ولا التعجيل فيه اولى
بل الاولى استعماله عند غلبة ظهوره وليس بشي لانه ليس كلما ظهرت علامة غلبة الدم
يكون الفصد واجبا بل اذا ساعده القوة وغيرها من الامور العشرة وقوله
ولو بعد الاربعين انما هو لان الخصم لما منع جوازه بعد الرابع رد الشيخ عليه بجوازه
ولو بعد الاربعين اذا وجب وعدم معرفته للموضع الذي ذكر فيه جالينوس ذلك
لا يصير اعتراضا عليه والقول بان التقديم اولى اذا صحت الدلائل هو قوله بل
الاولى استعماله عند غلبة ظهوره بل الاول احسن لانه اذا صحت الدلائل كان
الفصد واجبا فضلا عن ان يكون اولى وليس اذا ظهرت غلبة الدم كان الفصد
اولى فضلا عن ان يكون واجبا لكونه مشروطا بالقوة وغيرها فان وقع ذلك
في التقديم والتعجيل فاي وقت ادركته اي بعد ذلك الوقت الذي يقرفه وجب
اي الفصد فافصد بعد مراعاة الامور العشرة وكثيرا ما يكون اي يحصل الفصد
في الحميات وان لم يحتج اليه اي وان لم يصح الضرورة باستعماله معينا للطبيعة على
المادة بتقليلها لان المنفعل اذا قل مقداره استولى الفاعل عليه لكن هذا
اذا كانت السحنة والسن والقوة وغير ذلك يرخص فيه واما الحمى الدموية فلا بد
فيها من استفراغ بالفصد غير مفرط في الابتدا ومفرط اي كثير كاف عند النضج
اما الاول فليبقى القوة قوية على تحليل الباقي ونضجه واما الثاني فليقلع المرض بقلع
سببه وكثيرا ما اقلعت حال الفصد قوله ويجب ان يحذر اشارة الى بيان
احوال يحذر فيها الفصد منها انه يحذر في المزاج الشديد البرد لان الدم فيه يكون قليلا

فاذا فصد نقصت الحرارة واستولى البرد ولان الغالب من الاخلاط على هذا المزاج
البلغم فلو فصد خيف استيلاء البلغم ومنها البلاد الشديدة البرد لان الدم فيها يكون
متكاثفا ويكون حجمه قليلا دليلا ليستولي البرد ايضا وكذلك في الفصل الشديد
البرد لكن كل ذلك انما يكون في فصد اختياري لا في اضطراري يمكن تعرض له خوانيق
دموية فانه لا يؤخر فصده اصلا وان كان السن سن الصبي يستعمل الحجامة ومنها عند
الوجع الشديد لوجوه آ ان الوجع الشديد قوي التحليل للروح وذلك مانع من
الفصد ب ان الواجب في الوجع الشديد ترك الغذا خوفا من اشتغال الطبيعة بهضمه
عن مقاومة الالم فاذا اخرج الدم ضعف جدا ج انه مادة الحرارة وهي آلة لجميع القوى
واذا ضعف الآلة اختل فعل الفاعل ومنها بعد الاستحمام المحلل خوفا من زيادة
الضعف ومنها عقيب الجماع حذرا من الجمع بين الاستفراغين ومنها في السن القاصر
عن الرابع عشر ما امكن لان الرطوبات تكون بعد سهلة التحلل ولا يكون الدم كثيرا
جدا لان البلغم حينئذ يكون غالبا ولان الحاجة الى النمو حينئذ كثيرة فيكون حاجته
الى الدم شديدة لاخلاف بدل ما يتحلل وللزيادة في النمو فلو فصد منعه الجفاف
الحاصل من الفصد عن النشو وربما اوقعه في الذبول ومنها في سن الشيخوخة
وفي بعض النسخ ما امكن وذلك لقلة الدم مع ضعف القوى عن احتمال ما ينقص منه
بالفصد ولضعف الحرارة الغريزية واقتضاء الفصد زيادة ضعفها ولكثرة الرطوبات
الورقية فيهم واستيلائها على ابدانهم عند اخراج الدم وللخوف من الجفاف في
الغاية لانضاف المجفف الخارجي الى الداخلي بحسب السن اللهم الا ان يتفق فيهم
بالسحنة واكتناز العضل وسعة العروق وامتلائها وحمرة اللون فان هولاء سواء
كانوا من الشايخ او الاحداث يتجرا على فصدهم وهو ظاهر قوله والاحداث
يدرجون قليلا قليلا بفصد يسير اي الاحداث اذا احتاجوا الى الفصد وشرعوا
فيه فينبغي ان يكون يسيرا حتى يتعودوا بذلك وقيل معناه ينبغي ان لا يفرقوا
بالمبضع ضربا قويا بل بمهلة او يقصد غزهم كضربهم واللوخز لا ان لا عدم شانس
ذلك ومنها ان يحذر في الابدان الشديدة القضافة والشديدة السمن والمتخلخلة
والسخيفة المترهلة والصفراوية العديمة الدم ما امكن اما الشديدة القضافة فلان
الغالب انما يكون لقلة الدم ولذلك لو يكون ذلك لحدة الدم وكراهته عند
الطبيعة حتى لا تستعمله لاغتذا يحتاج الى الفصد واما الشديدة السمن فلان المراد
بالسمن ليس اللحمي والا كان الفصد واجبا متى دعت الحاجة اليه بل السمن الشحمي و
حينئذ لو فصد مع شدة السمن ضعفت عن استيلاء البرد والبلغم لقلة الدم فيها واما
المتخلخلة فلان المتخلخلين فيهم يكون ليتراخاهم فيكون دمهم قليلا والضعف بادرا الى
قواهم واما السخيفة المترهلة فللخوف من استيلاء البرد لان حرارتهم في الاصل ضعيفة
واما في الصفر فللخوف من اخراج الكاسر لحدة الصفراء ومنها انه يتوقى في ابدان
طالت عليها الامراض لضعف الحرارة الغريزية فيها بسبب قلة الغذا او اشتغال

الطبـ

الطبيعة بمقاومة المرض ولان طول المرض يلزمه نقصان الدم جدا الا ان يكون المرض لا بد
ان يكون اضعف الا ان يكون فساد دمها اي دم تلك الابدان يستدعي الى ذلك اي
الى الفصد اذ حينئذ يجوز فصدهم وفساد دمها يكون اما لفساد تدبيرهم واما لخطا
الطبيب فاذا افصدت ينبغي ان يتامل الدم فان كان اسود غليظا اخرج وان كان
ابيض رقيقا اي بالنسبة الى المعتدل والا فيستحيل ان يكون الدم ابيض شد في
الحال فان في ذلك خطرا عظيما لان الفصد يجعله ارق وابيض لنقصان الحرارة
الطابخة المنضجة لقوام الدم وحمرته ومنها انه يجب ان يحذر على الامتلا من الطعام لئلا
يجذب مادة غير نضيجة الى العروق بدل ما يستفرغ لان العروق اذا خلت من الدم والخلا
محال جذبت العروق الخالية ما يليها وهي الكبد وهي من الماساريقا وهي من المعا وهي من
المعدة فيجذب الغذا منها وهو فج فيجري في الماساريقا والعروق سدد ومنها
ان يتوقى ذلك ايضا على امتلا المعدة والمعا من الثفل المحرك والمقارب بل يجتهد
في استفراغها اما من المعدة وما يليها فبالقي واما من الامعا فيما يمكنه اي يمكن المجتهد و
لو بحقنة او ملين قال القرشي والمسيحي هذا مشكل جدا الا ان الثفل لا يكون في المعدة
بل المعا فقط ويمكن ان يقال مراده من الامتلا من الطعام امتلا غير المعدة كما
الماساريقا والكبد لان امتلا المعدة منه قد ذكر اذ المفهوم منه امتلا ما من
الطعام ويكون قوله من الثفل متعلقا بالمحافظة ولو لم تفسر الثفل بالبراز
بل بما سنا ول بقايا الكيموس في المعدة والبراز في المعا لاستقام والوجه ان في
مثل هذه الصورة لا يجوز الفصد الا بعد اخراج ما في المعدة من بقايا الكيلوس
وما في المعا من بقايا البراز خوفا من جذب رقيقه الى جهة الاعضا على الوجه
الذي قلنا فيزيد في مادة المرض وفي تحجر البراز ايضا وحينئذ يعجز الطبيعة بل
الدافعة التي في المعا من لواحه ومنها انه ينبغي ان يتوقى فصد صاحب التخمة بل
يهمل الا ان ينهضم تخمته لئلا ينفذ الفاسد الى جهة الاعضا بمثل ما قلنا في امتلا
المعدة ومنها انه يتوقى فصد صاحب ذكا حس المعدة وصاحب ضعف فمها و
المهيئ لتولد المرار فيها فان مثله اي مثل المذكور يجب ان يتوقى الصورتين
فصدين وهو ان يفصد من غير تقدمة معدته وخصوصا على الريق اي خلو المعدة
واما انه كيف يؤذي كل واحد منهم فقال اما صاحب ذكا حس فم المعدة فهو
متاذيه من لذع اللذاعات كالاثار من اللذاعة والاشيا الشديدة الحموضة
وصاحب ضعف فم المعدة يؤذيه ضعف شهوته واوجاع فم معدته وصاحب قبول
فم معدته للمرار وكثرة تولده فيه يؤذيه من دوام غثيانه ومن قيء المرار كل
وقت ومن مرارة فمه فهؤلا اذا افصدوا من غير تقدمة سبق الى فم معدتهم عرض
من ذلك خطر عظيم لان الفصد يحرك المواد واذا تحرك فربما انصب شي منها الى
فم المعدة فيلذعه ويولمه الما شديدا فيحدث الغشي وسقوط القوة وربما
هلك من ذلك بعضهم فاذا اريد تقوية فمها ينبغي ان يلقم صاحب ذكا الحس و

صاحب الضعف لغاية من خبز نقي مغموس في رب حامض طيب الرائحة وان كان الضعف
من مزاج بارد مغموسة في مثل ما السكر اي الجلاب ماء لا فاونة من العود ونحوه و
شراب التفاح الممسك والميبه والممسك ثم يفصد واما صاحب تولد المرار فيجب
ان يغتذا بشي ما حار كثير مع السكنجبين ان كان المرار غليظا كالصفرا المحية واما
اذا لم يكن كذلك فالماء البارد اولى لانه يجمع المرار ويكف الموج وبعيها على القي ثم
يطعم لقما اي من الخبز النقي المغموس في الربوب الحامضة العطرية ثم يزاد يسيرا
وذلك ليستريح المعدة عن حركة القي لانها متى كانت متهياة لانصباب المرار اليها
ولعكس حركة الاخلاط ايضا ثم يفصد لان المعدة تكون قد قويت وبعدت عن
انصباب شي اليها ويحتاج الى تدارك بدل ما يتحلل من الدم الجيد لان الدم الفاسد
الخارج بالفصد لابد من ان يستصحب شيا من الجيد فان كان اي المفتصد
قويا فالكباب على نقله او بقله على ما في بعض النسخ اي ينبغي ان يكون الغذاء
مع انه يقل لانه اذا انهضم غذى غذاء كثيرا جيدا اما كون تغذيته كثيرة
فبسبب تجمع اجزاء اللحم اذا كب واما جودته فلان الدم المتولد منه يكون متينا
بسبب تجمع اجزائه ولبقاء الرطوبة الاصلية فيه وفناء الرطوبة لكن يجب ان يكون
اقل اي قليلا لينهضم فان المعدة ضعيفة بسبب الفصد وانما شرط في الاغذاء
بان يكون المفتصد قويا لان الضعيف لا يقوى على هضمه لغلظه ومتانة جوهره
وقال المسيحي معنى قوله فان كان قويا اي فان كان ما يتحلل من الدم الجيد قويا
اي دما متينا وهو محتمل قوله وقد يشد العرق اشارة الى ان الاسهال
كما يقطع بالاسهال مثل الزحير الكاذب الموجب للاسهال فان سببه اخلاط
منحرفة فاذا اخرجت باستعمال ما يخرجها انقطع الاسهال والقي كما ينقطع بالقي
كما في الهيضة كذلك خروج الدم قد ينقطع بخروجه كما يفصد ليمنع نزف الدم من
الرعاف او من الرحم او المقعدة او الصدر او بعض الجراحات بما يجذب
الدم الى خلاف تلك الجهة وهذا علاج قوي نافع لكن له شروط آ ان يكون
المبضع صغيرا جدا ليكون جذبه اكثر من استفراغه لان المقصود منه امايل
الدم الى ضد تلك الجهة لا استفراغه ب ان يكون المرات كثيرة لانه احفظ
للقوة الا ان يضطر الضرورة بل في يوم بعد يوم ج ان يكون اخراجه من الدم
في كل مرة اضعف مما قبلها ما امكن وبالجملة فان يكثر اعداد الفصد اوفق
من يكثر مقداره اي في قطع النزف وميل مادته الى جهته اخرى لان المقصود
بهذا الفصد ميل مادة النزف للجهة اخرى لينقطع النزف لا استفراغها لم يرد
الضعف قوله والفصد الذي لم يكن اليه حاجة كما اذا كان الدم معتدلا في
كميته وكيفيته يهيج المرار ويعقب جفاف اللسان ونحوه كالخياشيم فليتدارك
بماء الشعير والسكر اما انه يهيج المرار فلاخراجه الرطوبة المسكنة لحدته ولتسخينه
الاخلاط بتحريكها واما جفاف اللسان فلانه يجفف البدن كله لكن ظهور ذلك يكون

في اللسان اكثر بسبب قبول رطوبته لسرعة التحلل واما انه يتدارك بماء الشعير فلان
ذلك مع كسره وحدة المرار الهايج بالمبرد والمرطب يتدارك ما نقص من الدم بما
فيه من التغذية وينبغي مع هذا ان يتشكر من امراق اللحوم والفراريج من غير ان
يفرط قوله ومن اراد التبقية فيجب ان يقطع العرق طولا ليمنع حركة المفصل التحامه فلا
يحوج التبقية الى بضع جديد وينبغي ان يوسع البضع لان الالتحام حينئذ يكون ابطا
وان خيف مع ذلك اي مع التوسيع الالتحام بسرعة لاقتضاء مزاج المفتصد ذلك وضع
عليه خرقة مبلولة بزيت مع قليل ملح وعصب فوقها اي فوق الخرقة اما الزيت فلانه
بل جميع الادهان يوجب عسر الالتحام بما فيه من الارخا واما الخرقة فليدوم بقاوه على
الموضع واما انه يكون ذلك مع قليل ملح فليتدارك ما يوجبه الزيت من الارخا الذي
لا يومن معه من فساد موضع البضع وتعفنه وفي بعض النسخ وقليل عفص وملح و
ليس ببعيد واما التعصيب فليلزم موضع البضع هذا كله انما يحتاج اليه اذا اريد
التبقية في ايام واما اذا اريد التبقية في يوم واحد فلا الا ان يكون المفتصد سريع
التحام الجراحات جدا وان دهن بمضغه عند الفصد مع سرعة الالتحام وقلل
الوجع بما يوجب الارخا والتليين وذلك اي وتليين المبضع سوا ان يمسح عليه الزيت
ونحوه مسحا خفيفا او يغمس او يغمز على ما في بعض النسخ في الزيت ثم يمسح بخرقة والنوم
بين العضد والنشتر سريع الالتحام المبضع لوجوه آ افعال الطبيعة التي
لجبر الاعضاء والحامها يكون في النوم اقوى ب ان المواد تغور في النوم الى باطن
البدن وعند ذلك ينقص من ظاهره وينقص بعد العروق وذلك مما يعين على
سرعة الالتحام ج ان المفاصل في النوم يسكن عن الحركة والسكون مما يعين على
الالتحام قوله ويذكر ما قلناه من الاستفراغ في الشتاء بالدواء وانه يجب ان
يترصد له يوم جنوبي فكذلك الفصد اي يجب فيه ان يترصد ايضا يوم جنوبي وهو
ظاهر وقال القرشي ان عني باليوم الجنوبي اليوم الذي في بلاد الجنوب فصحيح لان
الدم في البرد يكون جامدا فيكون خروجه عسرا او محوجا الى بضع واسع وان عني به
اليوم الذي يكثر فيه رياح الجنوب فذلك لا يصح اذ الرياح مبردة وليس كذلك
لان الرياح الجنوبية في اكثر البلاد حارة رطبة على ما صرح به الشيخ قوله واعلم
اشارة الى اقوام يجب ان يكون فصدهم ضيقا وهم الموسوسون والمجانين و
الذين يحتاجون الى الفصد في الليل في زمان النوم فان هولا يجب ان يكون فصدهم
ضيقا لئلا يحدث نزف الدم اما في الموسوسين والمجانين فلانه يعرض لهم حال
فاسدة يدعوهم الى فتح البضع وارسال دم مفرط مسقط للقوة واما في المحتاجين
الى فصدهم في الليل فلان المراد بهم من يصيبهم غشي عند الفصد من شدة وهمهم
من الم التفرق وخروج الدم فلانه لو وسع فصدهم لافرط خروج الدم وزيد
في احداث الغشي قال القرشي لا احتياج الى كون الفصد في حال النوم قد يكون
لاجل فساد العقل وقد يكون للخوف من الغشي لكن فصد الاول يجب ان يكون

ضعفا دون الثاني فكان ينبغي ان لا يذكر الا الموسوسين والمجانين وفيه نظر اما اولا فلانا لا نسلم ان الموسوسين والمجانين ممن يجب فصدهم في حال النوم واما ثانيا فلانه من يوضيهم الغشي اذا كان دمهم رقيقا لا يجوز ان يوسع فصدهم قوله وكذلك اي مثل هولا تضيق الفصد كل من لا يحتاج الى التشنج ومراده من التضييق هنا ان لا يوسع كما يوسع لمن يحتاج الى التشنج اذ الواجب فيه ان يكون فصده بالاعتدال واعلم ان التشنج يوخر بمقدار الضعف فان لم يكن هناك ضعف فغايته اي غاية تاخيره ساعة وهذا ليس على الاطلاق لانه اذا لم يكن التشنج لاحتياج المادة الى ان ينضج فان تاخيرها حينئذ يكون الى ان ينضج وكذا اذا لم يكن المادة محصورة في عضو بعيد اذ هناك يحتاج الى ان يوخر التشنج مدة في مثلها يحرك الطبيعة الى موضع البضع ليخرج بالتشنج وكذا اذا لم يكن الدم الفاسد كثيرا والدم الصالح قليلا اذ هناك يحتاج الى ان يوخر التشنج ليمكن ان يخلف بالتغذية عوض ما نقص من الدم الجيد اولا وكذا المراد من ارسال دمه الجذب فانه ينبغي ان يوخر يوما واحدا وهذا قد ذكره الشيخ وفي بعض النسخ قوله والمراد من ارسال دمه الجذب اي وان الذي يراد من فصده جذب المواد يوخر التشنج يوما واحدا او في بعض النسخ والمراد من ارسال دمه الجذب يوم واحد فيكون معطوفا على قوله وان لم يكن هناك ضعف فغايته ساعة من حيث المعنى اذ معناه ولمن لم يكن ضعف غاية تشنيه ساعة والفصد المورب اولى لمن يريد التشنج في اليوم والموضع لمن يريد التشنج في الوقت والمطول لمن لا يريد الاقتصار على تشنية واحدة بل في عزمه ان يسرح عدة ايام كل يوم هذا بناء على ان المطول ابطا التحاما وذلك في الشريان ظاهر لانه اذا انبسط اتسع بجوبفه لا محالة وذلك لزم اتساع البضع الطولي وليس كذلك العرضي واذا كان البضع الطولي ابطا التحاما والعرضي اسرع كان المورب متوسطا بينهما واما في الوريد فالامر بخلاف ذلك وهو ان المطاول اسرع التحاما ان لم يكن مفصليا على ما صرح به الشيخ فيما ياتي ثم المورب ثم الموضع قوله وكلما كان الفصد اكثر وجعا كان ابطا التحاما وذلك لان قوة الوجع يوجب زيادة ضعف القوة الملحمة ولا ينعكس هذا اذ لو دهن المبضع كان الوجع قليلا ومع ذلك يكون ابطا التحاما ولا استفراغ الكثير في التشنج يجلب الغشي بسبب الاستفراغ الشاق الا ان يكون قد تناول المشي شيئا يشغل المعدة ويقوى القوة قوله والنوم بين الفصد والتشنج يمنع ان يندفع في الدم من الفضول اما بجذب لا انجذاب الاخلاط الى الغور معناه ان النوم بين الفصد والتشنج يمنع ما يجذب الى ... البدن بعدها عن موضع البضع فلا يسهل خروجها عند التشنج ومن منافع التشنج حفظ قوة المقصود مع استكمال استفراغ الواجب لو وخر التشنج الى اخر يومين او ثلثة لان الزمان كلما بعد من زمان اخراج

الفتح

الدم كان الحفاظ القوة اكثر والنوم بعد الفصد وفي بعض النسخ بقرب الفصد ربما احدث انكسارا في الاعضاء وسوكلالا دون الاعيا وسبب حدوثه عن النوم عقيب الفصد هو احتباس الابخرة التي توجبها حركة المواد بالفصد والاستحمام قبل الفصد ربما عسر الفصد بما يغلظ من الجلد ويلينه ويهيئه للزلق الا ان يكون المفتصد ممن به غلظ الدم فانه يجوز لان الاستحمام من شانه يلطف الدم ويسيله ويغلظ الحمام الجلد انما يكون اذا كان الحمام مجففا ويلينه انما يكون اذا كان الحمام مرطبا والمفتصد ينبغي ان لا يقدم على الامتلا بعده اي بعد الفصد لوجهين الاول انه يكون قد ضعف سيما قوة الكبد فيعجز عن هضم ذلك ب ان الاعضاء قد خلت عن الغذاء بسبب خروج الدم وعند ذلك يجذب الغذاء من المعدة غير منهضم بل ينبغي ان يتدرج في الغذاء ويستلطف اولا اي يجعله لطيف الجوهر حتى لو جذبته الاعضاء قبل الهضم كان اقل شرا وكذلك يجب ان لا يرتاض بعده لان الفصد يثير الاخلاط والحركة تزيدها ثورا ولان الفصد مضعف والحركة محللة مسخنة وربما اوقعته في حمى بل ينبغي ان يميل بعده الى الاستراحة ويستلقي لانه افضل الاوضاع لما عرفت وينبغي ان لا يستحم بعده استحماما محللا لما قلنا في الرياضة قوله من افتصد وورم عليه اليد افتصد من اليد الاخرى بمقدار الاحتمال هذا انما يجوز اذا كان انصباب المادة الى العضو المفصود لم يكمل بعد ليكون جذب المادة التي لا تنصب الى الخلاف البعيد ولا يكون تلك المادة ردية ايضا اذ لو كانت المادة ردية لم يجز فصد اليد الاخرى البتة لان فصدها يحرك تلك المادة ويجمعها وربما يميل القلب والاعضاء الشريفة ويكون فيه ضرر عظيم قال القرشي انني في دمشق ان كان يعرض للانسان امتلا فاذا فصد ورمت يده المفصودة ورما حارا احمر وكان الاطباء يامرون بفصد اليد الاخرى وكل من فعل به مات واكثرهم ما توا في السابع وقليل منهم بقي الى العشرين ووضع عليه اي على الورم مرهم الاسفيداج وطلي حواليه بالمبردات القوية هذا ايضا انما يجوز اذا لم يكن مادة الورم من المواد الردية اذا استعمل ذلك مع رداءتها يخاف منه عودها الى الاحشاء والاعضاء الرئيسة والشريفة فيقتل واذا افتصد من الغالب عن بدنه الاخلاط صار الفصد علة الثوران تلك الاخلاط وجريانها واختلاط بعضها ببعض بسبب تحريك الفصد اياها اولان الدم كان يكسر حدتها ويسكن عاديتها واذا اخرج بالفصد يثير وينكي الاعضاء فيحوج في اصلاحها الى فصد متواتر لكن هذا انما يكون اذا كان الدم مستوليا على الاخلاط بالافراط واما اذا لم يكن فلا يحتاج الى فصد متواتر لكن هذا انما يكون اذا كان الدم اخراصلا فضلا عن ان يكون متواترا وفي الحواس العراقية يريد ان اصحاب الاخلاط بالفصد فالاولى ان يستفرغ بتواتر الفصد اذ هي مجيبة وفيه نظر اذ مع عدم استيلا الدم بالافراط تواتر الفصد خطر والدم السوداوي يحوج الى فصد متواتر اي

في زمان متفاوت لانه مع كراهته الاعضا له بسبب بوسته يكون متعلقا للبدن فيكون
العلل اليسير منه محوجا الى الفصد واذا افصد مكررا يجف في الحال لكن يعبث عنه
الشيخوخة امراضا منها الكمنة وذلك لان القدر الذي يخرج من الدم في كل
مرة يكون في الاغلب اكثر من المقدار الواجب لان مثل هذا الدم يكون اسود
غليظا فلا يتغير حاله الى الهيئة التي يستدل بها على اعتداله ويلزم ذلك ان يزداد
عليه السوداء وهي مبردة للمزاج مضعفة للهضم فاذا وصل الى السن الذي يوجب
ذلك استولى البرد والبلغم وعرضت الكمنة وغيرها من الامراض والفصد كثيرا
ما يهيج الحميات كثيرا اما يحلل العفونات وذلك لانه يتفق كثيرا ان يكون في البدن
خلط عفن لكنه قليل ساكن فلا يظهر شره فاذا افصد سال ويتحرك ويثور الحمى وذلك
الخلط فاذا كان قليلا في الاصل وقل ايضا بالفصد فيمكن ان يحلل لقلته بحرارة الحمى
ولم يحوج الى استفراغ وكل صحيح يفتصد فيجب ان يتناول ما قلناه في باب الشراب
وهو ان يتناول قدحين او ثلثة من الشراب على الطعام وذلك ليعين المعدة على هضمه
وسرعة نفوذه وانما خص ذلك بالصحيح لان من المرضى من لا يجوز له تناول الشراب
قال واعلم ان العروق التي تفصد اقول العروق المفصودة بعضها
اوردة وبعضها شرايين والاولى وعا للدم الكثيف والثانية للطيف وان
انكر ذلك بعض الحكما ذاهبا الى ان الشرايين ليس فيها دم بل روح والحق ان فيها
دما ايضا لما نشاهد اذا فتح اي شريان كان يخرج الدم في ساعة واذا كان الدم
في كل منها فاذا تغير في كميته وكيفيته وجب الفصد والشريان يفتصد في
الاقل لوجوه الكثرة ما يخرج منها من الارواح لعلة حدوث الامراض
التي تدعو الى فصدها ولما يخشى عند فصدها من نزف الدم ولذلك حذر منه الشيخ
قايلا وسوف ما يقع منها من نزف الدم وذلك لعسر التحامها لدوام حركتها وصلابة
جرمها لكونها ذات طبقتين والباطنة صلبة جدا واقل احواله اي احوال فصد
الشرايين ان يحدث انورسما وهو بالرومية سيلان الدم وفي عرف الاطبا ام الدم
وسبب حدوثه اينا لعسر التحامها قد يلتحم الجلد مع كونها لم يلتحم بعد فيصير الدم
يسيل منها الى الفضا الذي بينها وبين الجلد ولا يجد سبيلا الى الخروج لاجل التحام الجلد
فيحدث من ذلك انورسما وذلك اي احداثه لانورسما انما يكون اذا كان الشق
ضيقا جدا لانه لو كان واسعا كان ما يخرج من الدم كثيرا مما يمنع من التحام الجلد
لان التحام الضيق اسهل من التحام الواسع الا انها اي ان الشرايين اذا امن
من نزف الدم منها كانت عظيمة النفع في امراض خاصة يفتصد فيها لاجلها كالامراض
الحادثة من مواد لطيفة حادة لا يفي بها لحجبها فصد الاوردة لان دمها غليظ و
اكثر نفع فصد الشريان انما يكون اذا كان في العضو المجاور له امراض رديئة سببها
دم لطيف حاد فاذا فصد الشريان المجاور ولم يكن فيه خطر كان عظيم المنفعة لاستفراغ
المادة الموجبة للعلة والعروق المفصودة من اليد اما الاوردة فمنها القيفال

وهو الذي يظهر عند باطن المرفق وما بين اعلى الساعد والاكحل وهو الذي يظهر دون ذلك
واميل الى اسفل الساعد وانسيه الباسليق وهو الذي يظهر دون ذلك واميل الى اسفل
الساعد من وسط انسيه وحبل الذراع وهو الذي يظهر مميلا من انسي الساعد (ممتنا)
الى اعلاه ثم وحشيه الاسيلم وهو الذي بين الخنصر والبنصر والذي يختص باسم الابطي
وهو الذي يظهر ما بين اسفل الساعد وانسيه وهو شعبة من الباسليق ولهذا اسمه الباسليق
الابطي واسلمها القيفال لظهوره في اكثر الناس وبعده من الاوتار والعضلات
لو ويجب في جميع الثلثة ان يفتح فوق المابض لا تحته ولا بحذائه المراد بالثلثة الاكحل
والباقي سليمين لا القيفال والاكحل والباسليق على ما قيل لقوله بعد هذا وكذلك
القيفال والمابض اسم للموضع الذي هو الوسط بين العضد والساعد وفوق
المابض هو ان يكون مائلا نحو العضد لا نحو الساعد وانما يفتح فوق المابض ليخرج الدم
خروجا جيدا كما سيعرف وهو من افات العصب والشريان وانما لا يفتح تحت المابض
لكثرة العضل هناك فلا يؤمن من اصابة البضع بعض سطاما العصب وانما لا يفتح
بحذائه لان الدم لا يخرج مسترسلا اذ اليد كلما تحركت تكاثف الجلد هناك ومنع
انورادة وكذلك القيفال اي يجب ان يفتح فوق المابض لما عرفت واعلم ان العادة
جارية بان يكون فصد هذه الاربعة تحت المابض ولما كان ذلك خطا لما عرفت بالغ
الشيخ في انه ينبغي ان لا يكون بحذائه ايضا وفصدها اي فصد الاربعة الطويل
ابطا للالتحامها لانها مفصلية وفي غير المفصلية الامر بالخلاف وقد اشرنا اليه في
بحث النسيه وعرق النسا وهو العرق الموضوع في الجانب الوحشي من الساق
والاسيلم وعروق اخرى الاصوب فيها ان يفصد طولا لانها غير مفصلية فيكون
فصد ما الطولي اسرع التحاما ولانها دقيقة فيكون في فصدها طولا امن من
انقطاعها ومع ذلك ينبغي ان يتنحى القيفال عن راس العضلة الى الموضع اللين
وهو فوق المابض وخال من العضل فيكون البضع هنا اسلم وهذا لم يكن محتاجا
اليه لانه علم من قوله وكذلك القيفال لكنه ذكر لاختصاصه باحكام اخرى وهو
انه يجوز ان يوسع بضعه لانه من العروق التي تحتمل سعة البضع لعظمه ولا يتبع
بضع بضعا منه اي التوسيع لا ينبغي ان يكون بضربات متوالية لان ذلك يجلب
ورما في موضع البضع بسبب قوة الوجع بل بضربة واحدة فان اكثر من وقع عليه الخطا
في موضع فصد القيفال لم يقع بضربة واحدة وان عظمت بل انما يحدث النكاية تكرير
الضربات وابطاء فصد التحاما هو الذي في الطول لانه مفصلي وحركة المفصل مانعة
من الالتحام ويوسع فصده ان اريد ان يستفرغ كان على سبيل الجواز لكن اذا اريد
الغشي يكون التوسيع واجبا واذا لم يوجد اي القيفال طلب بعض شعبته التي
في وحشي الساعد والاكحل فيه خطر للعصبة التي تحته فيجب ان لا يعمق البضع و
ربما وقع بين عصبتين فيجب ان يجتهد ليفصد طولا ويعلق فصده اي يخطف
فصده وذلك بان يكون الضربة خطفة وربما كان فوقه عصبة دقيقة ممدودة

كالوتر فيجب ان يعرف ذلك ويحاط من ان يصيبها الفصد فيحدث خدر من سبب
ذلك ومن كان عرقه اغلظ فمنه الشعبة اي العصبة التي فوق الاكحل منه ابين لانها اذا
كان اغلظ يكون بروزه عن اللحم وسموقه عنه اكثر فيكون ظهور العصبة التي فوقه ابين
والخطاء فيها اي في العصبة الفوقانية اشد نكاية لان تضررها ببرد الهواء حينئذ يكون
اكثر فان وقع الخطاء واصيب تلك العصبة ينبغي ان يراعي امورا آ ان لا يلحم الفصد
ليكون للادوية الى العصبة طريق بل يوضع عليه ما يمنع التحامه كالادهان ويعالج
بعلاج جراحات العصب على ما سوف مذكور في الكتاب الرابع ب ان لا تقرب منها
مبرد مثل عنب الثعلب والصندل خوفا من تخديره العصبة واخماده للحرارة الغريزية
ج ان يمرخ نواحيها والبدن كله بالدهن المسخن د ان لا تقرب اليها حار بالفعل حرارة
قوية خوفا من لذعه وحبل الذراع ايضا الواجب فيه ان يفصد مورباً لان حركة الكتف
في بسط الساعد وقبضه تمنع المطاول والموضع من الالتحام الا ان يكون مراوغا اي
ملتويا من الجانبين ماخوذ من روغان الثعلب فيفصد طولا لانه امكن لوضعه والباسليق
عظم الخطر لوقوع الشريان تحته فينبغي ان يحتاط في فصده فان الشريان اذا انفصد او
انفتح على ما في بعض النسخ لم يرقا الدم او عسر رقوه سيما مصدر لم يرقا وقيل معناه
صعوده ولهذا ينبغي ان يكون مع الفصاد ما يحبس الدم من الادوية المؤيدة بذلك و
يكون عنده آلة الكي ومن الناس من يكشف باسليقه شريانا فاذا علم على احدهما
ظن انه امن وربما اصاب الثاني فعليك ان تتوقى جدا وذلك لانه اذا كان تحته
شريانان يجب ان تتوقى في الفصد بان تلمس احد جانبيه اولا فاذا احس منه حركة
علم عليه بعلامة من المداد وشبهه ثم يلمس جانبه الآخر وعلم كذلك ثم فصد فاذا عصبت
اي اذا عصبت اليد لفصد الباسليق ففي الاكثر لا يفرد من هناك انتفاخ تارة
من الشريان وتارة من الباسليق بسبب شد الربط وكيف كان اي الانتفاخ يجب
اي لمعرفة كون النفخ شريانيا او وريديا ولتميز احدهما عن الآخر ان يحل الرباط ويمسح
النفخ مسحا برفق فان حل المسح النفخ فذلك شرياني للطافة ما يحويه والا فوريدي
وانما قال برفق اذ لو كان المسح بعنف لانجذب الى هناك مادة متوفرة و
تزيد في الانتفاخ ثم اي بعد المسح برفق ان يعين الحال على ما قلنا ولا ينبغي ان يعاود
العصب اي الربط فان عاد الانتفاخ عند الحل والمسح فان لم تعن اي لم يعد الحل
والمسح وبقي النفخ بحاله ولم يتميز الشريان عن الوريدي ترك فصد الباسليق وقصد
الشعبة المسماة بالابطية وهي التي على انسي الساعد الى اسفل وكثيرا ما يغلط النفخ
وذلك لان الانتفاخ والسموق في الوريد يكون اكثر مما في الشريان لان دم الوريد
كثير غليظ ودم الشريان قليل لطيف فعند الفصد اذا عصب فربما ينتفخ
الشريان حتى يشتبه بالوريد لانتفاخه وسموقه قوله وكثيرا ما يكون
الربط والنفخ من نبض الشريان وتعليه وسموقه فيظن وريدا او يفصد اي قد
يبطل حركة الشريان وتعليه وسموقه بسبب الربط والنفخ فيظن انه وريد ويفصد

فيجب ان يحترز من الغلط وقال الاستاذ معناه ان الربط يسكن حركة الشريان
بل قد يوجب بطلان حركته بسبب تمدد اجزائه فلا يطاوع في ذلك والنفخ يفيد
استعلاء وسموقا فيظن لعدم الحركة والاستعلاء والسموق بالشريان انه وريد فيفصد
ويوقع في خطر عظيم وهو معنى مستقيم الا ان عبارة الشيخ لا تعين واذا ربط اي
عرق كان يحدث من الربط عليه اشباه العدس والحمص فينبغي ان يتغافل عنها ترى الباليف
وهو ان يحل الربط ويمسح الموضع مسحا برفق ليتفرق المادة التي اجتمعت واوجبت ذلك
والغرض من ذلك ان تلك الآثار التي تظهر يمنع من ذلك ادراك العرق في حال البضع
فاذا زالت ادرك والباسليق كلما انحط في فصده الى الذراع فهو اسلم لانه يبعد من
راس العضلة لكن ينبغي ان يكون مسلك المبضع في خلاف جهة الشريان من العرق لئلا
يقع البضع عليه وليس الخطا في الباسليق من جهة الشريان فقط بل تحته عضلة و
عصبة فيقع الخطا بسببهما ايضا فحرر ما كتب هذا اي في الشرح او معناه حرر ما كتب
بهذا التحرز عند فصده اصابة الشريان لها كما يحترز عن اصابته للشريان وعلامة
الخطا في الباسليق واصابة الشريان ان يخرج دم رقيق اشقر يثب وثبا ويلين
معه او بعده على ما في بعض النسخ اي بعد خروج الدم المحتبس ويحفظ بسبب استفراغ
الدم والروح الحيواني ايضا بواسطته فاذا خرج الدم الشرياني ينبغي ان يبادر
حينئذ والقم فم المبضع شيئا من وبر الارانب لما فيه من خاصية في سرعة الالحام وحبس
الدم مع شيء من دقاق الكندر وفي بعض النسخ ودواء الكندر ودم الاخوين والصبر
والمر مع شيء من العفص والزاج لما في الجميع من التجفيف القوي وريش عليها الماء
البارد ما امكن لانه يمنع نزف الدم بالتبريد والتكثيف ويشد المذكور من فوق
الفصد ويربط ربطا بشد محكم حابس للدم فاذا احتبس فلا يحل الشد ثلاثة
ايام ليلتحم الجرح وبعد الثلاثة ايضا ينبغي ان يحتاط ما امكن حذرا من معاودة
النزف ويضمد الناحية اي موضع البضع وحواليه بالقوابض ليتم الالتحام ويقوى
ويشتد وكثير من الناس سيتر شريانهم ذلك اي يقطع شريانهم المبضع ليتقلص
العرق بسبب ذلك وينطبق عليه اللحم فيحبس الدم وكثير من الناس مات بسبب
نزف الدم ومنهم من مات بسبب شدة وجع الربط الذي اريد به منع الدم
من الشريان حتى صار العضو الى طريق الموت بسبب ضغطه لمجاري الروح المانع
من النفوذ بسبب الشد القوي واعلم ان نزف الدم قد يقع من الاوردة ايضا
وذلك اذا كان دمها رقيقا كدم الشرايين او لرداءة مزاج اللحم المانع من الالتحام
قوله واعلم ان القيفال يشرع فيما يفصد كل واحد من هذه العروق لاجله
يقال ان القيفال يستفرغ الدم اكثره من الرقبة وما فوقها وشيئا قليلا مما دون
الرقبة ولا يجاوز حد ناحية الكبد والشراسيف لبعدها عنها اذ لك عن ما سامته ولا
يتجاوز الشراسيف ولا الاسافل بقية تعدها الا على سبيل الجذب والاكحل
متوسط الحكم بين القيفال والباسليق لوقوعه بينهما وفصد الابطي منه ينفع وجع الكبد

ولا يبر وجع الطحال والباسليق يستفرغ من نواحي سود البدن الى اسفل السود لكون وضعه مايلا الى اسفل وسود البدن سوما اشتمل على الاحشا وينفع فصده لا يمن منه من سدد الكبد واورامها واورام الحجاب ووجع المعدة وذات الجنب ولا يبر من اوجاع الطحال وامراضه التى من غلبة الدم والسودا وحبل الذراع شاكل للقيفال اى ينفع منفعته لكن اقل منها والاسيلم مذكا نه ينفع لا يمن منه من اوجاع الكبد ولا يبر من اوجاع الطحال وانما قال مذكر لان هذا منقول عن جالينوس والعلة فيه الجذب اى المجارى الذى هو غاية البعد وسو نفسه ولا يعصب حتى يرقا الدم بنفسه اذ من خواص ان الدم ينقطع عند نضجه بنفسه ويحتاج ان توضع اليد المفصودة فى ماء حار لئلا يحتبس الدم ويخرج بسهولة ان كان الدم ضعيف لا انعقاد كما فى لاكثر من مفصودى لاسيلم والعلة فيه غلظ جوهر الدم ودقة العرق ولهذا اذا كان فى الدم رقة وكان قوى لا انفجار لا احتاج الى الماء الحار وافضل فصد لاسيلم ما كان طولا لانه لو فصد لا يؤمن من انقطاعه او اصابة المبضع لاعصاب الموضوعة اليه لو فصد عرضا او مورباً ولا يبطى حكمه حكم الباسليق لانه سعة منه قوله واما الشريان اى لاوردة التى تفصد من اليد هذه المذكورات واما الشريان الذى يفصد من اليد وفى بعض النسخ اليد اليمنى وهو منا على قصر جالينوس على ما يأتى ههنا فهو اى مما اسان من كل يد احدهما الذى على ظهر الكف بين السبابة ولابهام وهو عجيب النفع من اوجاع الكبد والحجاب المزمنة وهذا قد رأى جالينوس فى الرويا حين اعتراه وجع فى الكبد وداواه بانواع المداواة ولم ينجع كان امراً يقول له افصد الشريان الكائن فى اليد اليمنى بين سبابتها وابهامها ففعل جالينوس ذلك وعوفى قال لاستاذ لست اعرف العلة فى هذا فان الوجع المزمن حدوثه يكون من مواد باردة غليظة ودم الشريان دم حار لطيف وايضا استفراغ مادة اوجاع الكبد من لاوردة ابلغ واسرع من استفراغها من الشريان والكلام فى كون وجع كبد مزمنا واستفراغ مادة اوجاعها من لاوردة ابلغ وثانيهما شريان ابيل من لاول الى باطن الكف مقارب المنفعة لمنفعته وسوطا هو من احب فصد العرق من الوريد او الشريان من اليد فلم ساءت اما لانه لم يظهر او لانه ظهر دقيقا او لانه سقم ولم يخرج الدم فلا يلحن فى اللحى اى السل والعصب اى الربط وتكرير البضع لان ذلك ربما يورم الموضع بجذب المادة بسبب وقع الالم بل ليترك الفصد يوما او يومين ليقوى الموضع ثم يعاود البضع فان دعت الضرورة اى فى ذلك اليوم اى تكرير البضع ادنى عن البضعة لاولى اى يبضع فوقها بقليل ولا يحفض عنها لئلا يقف شى من الدم بمكان البضعة الاولى لضعفها فيحدث ورما وينبغى ان لا يربط اليد ربطا شديدا لان الربط الشديد يجلب الورم بسبب شدة الالم ويبرد الرفادة وشرطيها بماورد وماء مرخ صالح موافق لانهما بسبب برودتهما يقوى ويمنع حدوث الورم موضع البضع وردع المادة المورمة التى فى لانصباب ولكونها

مبلولة لتكون الزم لموضعه وانفع لقطع الورم ويجب ان لا يزيل الرباط والجلد عن موضعه قبل الفصد وبعده اما قبله فلانه يكون لاظهار العرق فلو ازال الجلد عن موضع فاذا ارخى لجريان الدم ازال بضع الجلد عن محاذاة بضع العرق فلا يخرج الدم سهلا بل قد ينقطع واما بعده فلانه يكون لحبس الدم فلو ازال فيه الجلد عن موضعه لم يكن الرفاد الموضوعة على بضع الجلد موضوعة بحذا بضع العرق فلا يكون التحام العرق سهلا قوله ولا ابدان القضيفة يصير شد الرباط عليها سببا لخلا العرق واحتباس الدم عنها وذلك لان لا ابدان القضيفة لا يكون عليها لحم يمنع من وصول اثر الشد الى العرق فاذا وصل اثره اليه لعدم المانع منع انصباب الدم الى تجويفه او منع غليظ وادى ذلك الى فساد العضو فلو دعت ضرورة الى فصدها ينبغى ان لا يبدد بحيث يمنع وصول اثره اليه ولا ابدان السمينة بسبب لا رفا لا يكاد يظهر العروق فيها ما لم يشد لان فيها حايلا يمنع من وصول اثر الشد الى العرق بل لو لم يكن قويا لم يصل اثره اليه فلم يظهره قوله وقد يتلطف اشارة الى انه يفعل الفصاد دون من الحيلة فى فصد من يخاف من وجع المبضع لئلا يظهر وجعه عليه وذلك طريقان احدهما ان يخدر العضو بشد الربط وتركه ساعة لان ذلك يمنع القوة الحساسة من النفوذ فيخدر العضو ويقل لاحساس بالوجع والآخر ان يمسح الشعيرة اللينة بالدهن فانه على ما قلنا يخف وجعه لسرعة نفوذه ويبطى الالتحام بسبب التدهين واذا لم يظهر العروق المذكورة من اليد وظهرت شعبها فليغمز باليد على الشعبة مسحا فان كان الدم عند مفارقة المسح ينصب اليها بسرعة فيمتلى اى يمتلى الدم تلك الشعبة فصدت لدلالته على غلبة الدم والا لم تفصد واذا اريد الغسل اى غسل الجلد فى اثار الدم ينبغى ان يجذب الجلد بالابهام الى موضع البضع ليستر البضع من الماء ثم رده الى وضعه وشدت الرفادة وفى نسخة القرشى ودهنت الرفادة وحزمها الكرمة هذا انما يكون اذا اريد التشنه فان ذلك يمنع سرعة لالتحام اما دهن الرفادة وظاهر واما كونها كرية فلان حدتها تدخل فى فم البضعة وتوقف شفتيها فيمنعها لالتحام بسرعة واما اذا لم يرد التشنه فان الرفادة ينبغى ان تكون جافة ويكون شكلها مثلثا او مربعا لتعين روابا على جمع اجزاء الجلد الى موضع البضع فيسرع لالتحام وعصبت اى الرفادة بعد ان شدت واذا مال على وجه البضع شحم اى اذا خرج بالبضع شحم كما فى السمان جدا يجب ان ينحى بالرفق ليخرج الدم ولا يجوز ان يقطع لئلا ينفتح وسولا لا يجب اى لا ينبغى ان يطمع فى شنهم من غير بضع قوله واعلم الى آخره اشارة الى علامات وقت حبس الدم ان لحبس الدم وشد البضع وقتا محدودا وان كان محتملا من الناس من يحتمل ولو فى حماه اخذ خمسة او ستة ارطال من الدم وفى بعض النسخ اخذ خمسة ستة ارطال وهذا على عادة العجم ومنهم من لا يحتمل فى الصحة اخذ رطل وهو على ما قال المسيحى مائة وعشرون درهما لكن يجب ان يراعى فى ذلك احوال

ثلثة احوالها حفظ الدم واسترخاوه لانه متى استمر حفرة فالحاجة داعية الى اخراجه لتوفر
مقداره ومزاحمة اجزاء بعضها لبعض ومتى استرخى في خروجه فالواجب قطعه
والثانى لون الدم فانه متى كان مائلا الى السواد فالحاجة داعية الى خروجه وسبب
حصول السواد له اما لانه عند ماكثر مقداره انغمرت الحرارة المعطية للاشراق
فاستولت البرودة عليه وكمنته واما لانه تكاثفت اجزاوه وتلاشت الهوائية
التى كانت مداخلة فى حال التحلل فاستحق الاشراق ومتى مال الى السفرة او الحمرة الغاية
التى هى لونه فالواجب قطعه لكن هذا ليس على اطلاقه بل ربما غلط لون الدم بان
يخرج اول ما يخرج منه رقيقا ابيض فاذا كان هناك علامات الامتلاء واوجب الحال
الفصد فلا ينبغى ان يغتر بذلك اى بكونه رقيقا ابيض بل يخرج ما احتملت القوة
اذ الغليظ منه يخرج بعد ذلك وكذلك قد يغلط لون الدم فى صاحب الاورام كذات
الجنب وذات الرية لان الورم يجذب الدم الى نفسه فيكثر عنده ويغلظ منه ثم
يخرج بعد ذلك وكذلك قد يغلط لون الدم ويسود ويكون فى الموضع القريب من
البضع مشرق اللون فاذا فصد لا يخرج الغليظ بل المشرق فلا يجب قطعه فى ما بين
الصورتين والثالث النبض يجب ان لا تفارقه اى يد المباشر للفصد عن النبض فانه
راه ياخذ فى الضعف وجودة الحركة ملاء لتخرج اذ فى بعض الصور قد تكون القوة
معمورة فاذا اخرج العامر ظهرت وقويت وان راه ياخذ فى الضعف شد فاذا
فاراى ضعف الحفر على الاول او تغير لون الدم على الثانى او تغير النبض على الثالث
ينبغى ان يحبس على ما قلنا وكذلك اى يجب حبس الدم ان عرض عارض كتثاوب
وتمط وفواق وغثيان اما التثاوب والتمطى فانهما يدلان على طلب الطبيعة
النوم والراحة بسبب خروج الموذى واذا خرج الموذى وجب الحبس خوفا من
ان يكون الخارج من المحتاج اليه واما الفواق والغثيان فلانهما يدلان على
ان المعدة قد تخلت بسبب خروج الدم ولخلوها انصبت اليها مواد لمزون
الخلا اما سوداء الى فمها واما صفراء الى قعرها فيجب لا محالة قطعه والفرق
من احتباس المادة فى المعدة وايجاب الغشى قوله فان اسرع تغير اللون
بل الحفر ينبغى ان يعتمد فيه اى فى حبسه على النبض لا على سرعة اللون والحفر
اما سرعة تغير اللون فلما عرف يكون مع الحاجة الى اخراجه كما فى الصورتين
واما سرعة تغير الحفر فلانها ربما يكون لغلظ ما يخرج كما فى الصورة الاخيرة و
اسرع الناس مبادرة الى الغشى ومنهم الحار والمزاج النحاف المتخلخلو الابدان
والبطاسم وقوعا فيه الابدان المعتدلة المكثرة اللحم اما الاولون فلضعف قوتهم لكثرة
التحلل بسبب سرعة التحلل او لانصباب مواد حادة الى المعدة عند الخلو من الدم
بالفصد واما الاخرون فلانتفاء السببين فيهم قوله فالاولى اشارة الى ما قال الاطباء
من انه ينبغى ان يكون مع الفصاد وهى امور منها انه يجب ان يكون معه مباضع كثيرة
ذات شعيرة وغير ذات شعيرة وذات الشعيرة اولى بالعروق الروا لينة كالوداج وحبل

الذراع لانها غليظها ان يزول عن موضعها ويكون ايضا لانها سريع النفوذ والعمل
ومنها ان يكون معه كبة من خز وحرير ومنها ان يكون معه مقيئا من خشب وريش
ومنها ان يكون معه وبر الارنب ودواء الصبر والكندر ونافجة مسك ودواء المسك
واقراص المسك والغرض من كل واحد ما ذكره اما الكبة فلانه اذا عرض غشى وسو
احوال يخاف فى الفصد من عروضه وربما لم يتق صاحبه بادر فالقمها اى الفم موضع
البضع الكبة قال الاستاد فيه نظر لانه ان كان المراد بها الرفادة فانها انما
ينبغى ان يكون من الكتان لا من الخز والحرير خصوصا عند ارادة التعجيل بقطع الدم
والحام الجرح وان كان مراده بها كبة توضع فى فم المفصود عند ما يعرض له الغشى
كما توضع فى فم المصروع كبة من شعر فذلك مما لا يحتاج اليه ههنا لان المصروع انما
موضع تلك الكبة فى فمه لئلا يبقى فمه مفتوحا حتى يعض لسانه ولا يفسد بعض اسنانه ببعض
عند ما يعرض لفكه تشنج واضطراب وهذا لا يعرض لصاحب الغشى ولقائل ان
يقول مراده بها الرفادة وانما عبر عنها بالكبة لما مر ان خير الرفادة الكرية
وربما كان الخز والحرير اسرع فى قطع الدم بحسب الخاصية والشيخ لم يذكر فى كتب الرفادة
انها ينبغى ان يكون من الكتان حتى يرد عليه نقضا واما المقيئا فليكون الة القى
حاضرة لسقايها ويخرج المادة الموجبة للغشى بسرعة واما النافجة فليشمها
لانعاش القوة عند الغشى واما دواء المسك واقراصه فليجرع منهما شيئا
فينعش قوته لانهما مما ينعشان القوة بالتفريح واما وبر الارنب ودواء الكندر
فلانه لو عرض تبق دم وفى بعض النسخ فتق دم بادر فحشاه بهما وبما قيل اى بمثل ما
يعرض الغشى والدم بعد فى طريق الخروج بل انما يعرض لكثرة بعد الحبس الا ان
يوط وذلك لان الروح عند خروج الدم يتوجه الى الخارج لدفع الم البضع ويكون
منتشرا فى الظاهر وذلك مانع من الغشى واذا انقطع الدم توجه الى القلب و
قد ضعف بالانتشار فى البدن كله فيحصل الغشى منه اذا لم يوط خروجه واما
اذا افرط فيعرض حال الخروج ايضا بسبب ضعف القوة قوله على انه اشارة
الى انه لا يجب قطع الدم مع الغشى ابدا بل قد لا يبالى من مقاربة الغشى فى الحميات
المطبقة ومبادى السكتة والخوانيق والاورام العظيمة المهلكة وفى الاوجاع الشديدة
وذلك لانه يجب فى هذه الصور ان يستقصى فى اخراج المادة فان حصل الغشى قبل
اخراج ما يحتاج الى اخراجه فلا ينبغى ان يخاف منه ويقطع خروجه ما دام للقوة
احتمال لانه قد يكون من خلاء المعدة وانصباب مواد حادة الى فمها قوله ولا يعمل
بذلك اى باخراج الدم الى الغشى الا اذا كانت القوة قوية يريد انه ينبغى فى هذه
الصور ايضا اذا حصل الغشى اعتبار القوة فان ضعفت وجب حبسه وان
كانت قوية فلا يلتفت اليه قوله وان اتفق علينا هكذا فى اكثر النسخ وقال الاستاد
كانه انما قال علينا دون لنا وان كان استعمال باللام نظرا الى الكسان فكانه
قال ذهب علينا ان نسطنا القول بعد القول بسطا فى معان اخرى و

بينا عروق الرجل وعروق الخصى فيجب علينا ان نفصل كلا منها بما نقول اما
عروق الرجل فمن ذلك عرق النسا وهو على ما عرفت عرق يمتد على الفخذ من
الجانب الوحشي الى الكعب ويفصد عند الجانب الوحشي من الكعب اما تحته واما
فوقه وانما يفصد قرب الكعب لانه هناك اظهر بسبب قلة اللحم وكيفية فصده ان يشد
ما فوقه من الورك الى الكعب اى الى قرب منه باربع اصابع معقودة بلفافة او عصابة
قوية لان عرقه عرق شديد الغوص في لحم كثير ما لم يشد على الوجه المذكور لا يظهر
بل ينبغي مع ذلك ان يلزم المفتصد بالوقوف على جسم صلب لانه اعون للظهور
والاولى ان يستحم قبله لان الدم الخارج منه دم بلغمي غليظ القوام يتعذر خروجه
فاذا استحم لطف قوامه وسهل خروجه والاصوب ان يفصد طولا لئلا ينال المبضع
العضل والعصب والاوتار التي هناك وان خفي فصد من شعبة ما بين الخنصر و
البنصر من اصابع الرجل ومنفعة فصد عرق النسا في وجع النسا اى في وجع
عظيمة وكذلك في النقرس وفي الدوالي وهو النساء عروق الساقين لانصباب
مواد سوداوية وفي داء الفيل وهو غلظ الساقين والسبب في كونه عظيم
النفع في جميع هذه الصور انه يخرج المادة الموجبة لها من اقرب مكان
وفصد عرق النسا صعب لشدة غوره واستتاره باللحم وسرعة جمود دمه
في موضع المبضع لغلظ قوامه ومن ذلك الصافن وهو عرق ممتد على الساق
من الجانب الانسي الى الكعب وهو اظهر من عرق النسا ظهورا عند الكعب
ظهورا بينا ويفصد لاستفراغ الدم من الاعضاء التي تحت الكبد لانه اقرب
اليها ولامالة الدم من النواحي العالية الى السافلة ولذلك يدر الطمث ويفتح
افواه البواسير لانجذاب الدم الى اسفل والقياس يوجب ان يكون عرق
النسا والصافن متساويي المنفعة لوضعهما متوازيين متقاربين والتجربة
ترجح تاثير عرق النسا في وجع عرق النسا بشيء كثير وكان ذلك لما ذاته و
لقائل ان يقول ان اقتضاء القياس تساوي منفعتهما ممنوع لان الاستفراغ
من العضو المحاذي لا يكون كالاستفراغ من العضو المجاور له وافضل فصد
الصافن ان يكون موربا الى الوضع وقال الاستاذ الحق ان يفصد طولا كما قال
صاحب الكامل لان بقربه اوتارا واعصابا كثيرة متضررة من طرف المبضع
عند كون الفصد موربا او عرضا وفيه نظر لان هذا الخوف انما كان لو لم يكن
ظاهرا اما مع ظهوره بينا فلا بل الاولى ما قاله الشيخ ليكون ابلغ في ارسال الدم
ومن ذلك عرق مابض الركبة وهو عرق موضوع في باطن الركبة ومذهبه
مذهب الصافن اى في المنفعة الا انه اقوى من الصافن في ادرار الطمث وفي
اوجاع المقعدة والبواسير وذلك لقربه من محل الآفة في الصور كلها ومن ذلك
العرق الذي خلف العرقوب وكانه شعبة من الصافن ومذهبه مذهبه اى
في المنفعة وبالجملة فصد عروق الرجل نافع من الامراض التي تكون عن مواد مائلة

الى الراس لان فيه جذب المواد الى المحاذي البعيد ومن الامراض السوداوية لان
فيه استفراغ المادة من حيث هي مائلة اليه ومن جهة السفل لميل السوداء اليها
لثقلها ويضعفه اى اضعاف فصد عروق الرجل للقوة اشد من تضعيف فصد
عروق اليد لانها ابعد الى القلب الذي هو منشأ الروح فيتاخر وصول البدل و
يتطرف الضعف وقيل لان ميل المواد في فصدها عن القلب والاعضاء الرئيسة ابلغ
من ميلها عنها عند فصد عروق اليد واما العروق المفصودة التي في نواحي الراس
فالافضل فيها ما خلا الوداج ان يفصد موربا حتى يسهل اخراج الدم منها واما الوداج
فلان الشريان يصاحبه وقال ابو سهل المسيحي العروق التي خلف الاذنين
يفصد عرضا وقال الاستاذ وسببه ان الحق عندهما وهو ان الحق عندهما وهو ان الواجب
في عروق الراس جميعا ان يفصد طولا اما الوداجان فلان قربهما على ما قال صاحب
الكامل عصب وعضل فاذا افتصدا عرضا فربما نال ذلك ايضا فان قربهما في
جهة مقدم العنق عرقان آخران يسميان الوداجين الغائرين فمتى كان الفصد عرضا
فربما نالها راس المبضع وفي ذلك ذبح العليل واهلاكه واما باقي عروق الراس
فلانها دقيقة لا تحتمل الفصد عرضا ولا موربا ولقائل ان يقول الوداجان
استثناهما الشيخ ايضا وعروق التي تفصد ليست دقيقة بحيث لا تحتمل الفصد
موربا بل ينبغي ان تورب لما قلنا ومن العروق اى التي تفصد في الراس منها
اوردة ومنها شرايين فالاوردة مثل عرق الجبهة وهو المنتصب بين الحاجبين
وفصده ينفع من ثقل الراس وخصوصا في مؤخره وثقل العينين والصداع
الدائم المزمن كل ذلك لاستفراغ المادة من موضع قريب وكيفية فصده ان
يضع الفاصد طرف الآلة التي تسمى فاسا عليه ويضربه باصبعه والعرق الذي
على الهامة وهو عرق اليافوخ ويفصد للشقيقة وقروح الراس لانه استفراغ
المادة من المجاور القريب ويفتصد ايضا بالفاس على ما مر لكن بعد حلق الشعر
من موضعه وهذا العرق عدل وعرق الصدغين الملتويان على الصدغين
بالرفع في جميع النسخ جعله معطوفا على مثل عرق الجبهة وعلى هذا يجوز ان يقرأ
قوله والعرق الذي قبله بالجر وينفع فصدهما من الصداع المزمن والشقيقة
والرمد المزمن والدمعة وجرب الاجفان وعرقا الماقين وهما عرقان موضوعان
في الماقين الاكبرين وهما في الاغلب اى في اكثر الناس لا يظهران لعمق رمها في
اللحم الا في الخنق وهو ان يشد الرقبة بمنديل شدا رفيقا بحيث يحمر الوجه و
يجب ان لا يغور المبضع فيهما اى في عرقي الماقين خوفا من ان ينال المبضع طرف
العضلة التي في الماق فانه ان اصابه لم ينقطع سيلان الدم عنهما ولذلك قال
فربما صارا ناصورين وفي بعض النسخ فربما صار ناصورا وانما يسيل منهما دم
قليل وذلك لقلة الدم هناك لكون الموضع غضروفيا ومنفعة فصدهما هي في الصداع
والشقيقة والرمد المزمن والغشاوة وجرب الاجفان وهو رمها والعشا وذلك

لاستفراغ المادة من المجاور القريب وثلثة عروق صغار موضعها وراء الاذن في الموضع الذي الى خلف
الاذان عند الصاق شعر واحد من الثلثة اظهر ويفصد في ابتداء الماء وثقل
الراس وبخارات المعدة وينفع ذلك من قروح الاذن والقفا وموخر الراس وذلك
لجذبه المواد من المواضع القريبة قوله وينكر جالينوس ما قال ان عرقي خلف الاذن
يفصدهما المتبتلون ليبطل النسل القائل بذلك ابقراط لانه ذكر في كتابه في المني يتحدر من
الدماغ في العرقين اللذين خلف الاذن واذا فصد انقطع النسل وانكر جالينوس ذلك
وكانه بناء على ان المني لا يتولد في الدماغ وقال الاستاذ انه حق لان قطعهما اما ان
يكون سببا لانقطاع المني بالكلية او لقطع النسل على معنى ان المني يستمر على انحداره
الى الانثيين ثم الى القضيب ثم الى الرحم وقت المجامعة لكن لا يكون منه فوقع
عاقر او على معنى ان المني ما لم يمتزج به شيء من دم العرقين لا يوجب النسل والاول
باطل لان من انقطع له العرقان لا يسقط منيه بالكلية وكذا الثاني لانه يلزم منه
ان لا يثبت مني قطعا ولكان العرقان بحالهما لما بطل النسل وسوف اسند لان الخصي
على خمسة انواع آ ان يقطع القضيب والخصيان معا ب ان يقطع الخصيان
فقط ج ان يقطع القضيب فقط د ان لا يقطع شيء منهما بل يشق باطن الفخذ ويجعل
القضيب داخله بحيث يخرج الكمرة فقط لاجل البول ويخاط اللحم ثم الجلد على
القضيب فيلتحم عليه ويستمر ه ان يشق الجلد الذي تحت السرة ويفعل بالقضيب
ما مر والنوعان الاولان يقطع فيهما النسل دون الاخيرين الا ان الثاني لا
يكون مبنيا على الكمال لانه انما يكمل في الانثيين والثلثة الاخيرة لا يسقط فيهما الانزال
ولا النسل وكذا الثالث لان التجربة دلت على بطلانه هذا كلامه هذا وضعفه
ظاهر خصوصا ما ذكره في بطلان الثالث فان مثل هذه التجربة كيف يتحقق وانما
احال الشيخ الانكار الى جالينوس لاحتمال الامرين قوله ومن هذه الاوردة
اي من الثلثة المذكورة الودجان وهما اثنان ويفصد ان عند ابتداء الجذام
لانه يخرج منهما خلط سوداوي كثير والخناق الشديد وضيق النفس والربو الحار
اي الكاين عن الدم والصفراء وبحة الصوت وذات الرية وفي بعض النسخ
في ذات الجنب وهما صحيحان وفي البهر الكاين من كثرة الدم الحار وعلل الطحال
والحسن وينفعه من ذلك اما بسبب جذبه المواد الى الخلاف او بسبب استفراغه
اياها من نفس العضو او من المجاور القريب قوله ويجب على ما خبرنا عنه
قبل ان يكون فصدهما بمضع ذي شعيرة وذلك لغلظ جرمهما وسرعة زواله فان ذا الشعيرة
اغوص واحفظ للوضع على ما سبق واما كيفيته فيشد اي يعين كل واحد منهما للفصد
فان يشد العنق ويمال الراس الى ضد الجانب المفصود ليبرز العرق ويظهر
ويتامل اي ينبغي ان يتامل الجهة التي هي اشد زوالا اي زوال العرق عنها فيوخذ
من ضد تلك الجهة ويجب ان يكون الفصد عرضا لا طولا وهذا البين بصواب
لانه مناقض لما ذكر اولا وفي بعض النسخ الى وهو الصواب اي الى العصايب

التي يربط بها العنق ليظهر العرق كما يفعل بالصافن وعرق النسا ومع ذلك يجب
ان يقع فصده طولا وهذا هو الذي قلنا انه مناقض للنسخة الاولى وقال الاستاذ
وفي النسخة الثانية ايضا نظر لان في الصافن وعرق النسا طولا غير متصور وما
لا يتصور لا يحتاج الى نفيه ولو فسر الى بامالة الراس وتحريكه كان اولى ويكون المعنى
ان في وقت الفصد يجب ان يكون امالة الراس عرضا الى احد الجانبين لا طولا اي
لا الى فوق وليس بشيء اما اولا فلان النسخة انما وقع بقوله عرضا لا طولا والتقدير
ويجب ان يكون الالة عرضا كما يفعل بالصافن وعرق النسا لا طولا واما ثانيا فلان
الى بالمعنى الذي ذكره ثانيا فقد ذكر الشيخ اولا ومنها اي ومن الاوردة المفصودة
في نواحي الراس العرق الذي في الارنبة اي بين العظم وفيه في راس الانف
واكثر ظهوره في البالغين وموضع فصده المنشق من طرف الارنبة الذي اذا
غمز بالاصبع يفرق باثنين وكيفية فصده ان يشد العنق بمنديل ويضع الموضع
المذكور ويدخل المبضع الى ان يصب مقدار شعيرة والدم السايل منه قليل لان
العضو الذي هو فيه عظمي وينفع فصده من الكلف وكدورة اللون والبواسير
والبثور التي يكون في الانف والحكة فيه وذلك لاستفراغه مادة الامراض المذكورة
اما من نفس العضو الماوف او من المجاور القريب لكنه ربما احدث حمرة لون
مزمن شبيه بالبهق ويفشو في الوجه فيكون مضرتها اعظم من منفعتها كثيرا
وذلك لان فصده يجذب مواد كثيرة وهو في نفسه دقيق فيحتبس فيه ويعجز
الطبيعة عن تحليلها فيحدث ذلك والعروق التي يكون تحت الحشا وفي بعض النسخ
الخشاء وهو ايضا في الاصل الحسا وهو العظم الناتي خلف الاذن ما يلي القفا
وينفع فصدها من السدر الكاين من الدم اللطيف والاوجاع المتقادمة في الراس
لاخراج المادة من المجاور القريب ومنها اي من تلك الاوردة الجهارك وهي
عروق اربعة على كل شفة منها زوج والجهارك فارسي في الاصل عرب ينفع فصدها
من قروح الفم والقلاع واوجاع اللثة واورامها واسترخائها وقروحها وبواسيرها
والشقاق فيها وذلك لاخراج المادة الموجبة لها من موضع قريب ومنها العرق
الذي تحت اللسان على باطن الذقن ويفصد في الخوانيق واورام اللوزتين لانه يستفرغ
المادة من عضو شديد القرب بالماوف ومنها عرق تحت اللسان وعلى اللسان
نفسه اي ليس على السطح الموازي للسان بل على اللسان نفسه ويفصد لثقل
اللسان الذي يكون عن الدم ويجب ان يفصد طولا لانه دقيق يخاف من التئامه
فان فصد عرضا صعب رقوءه من رقا الدمع رقا ورقوا وفي بعض النسخ ارقاء
دمه وهما صحيحان وقيل انما يصعب ارقاؤه لاجل كون راس المبضع الى
تحت الموجب لنزول الدم اليه بالطبع شيئا فشيئا وليس بشيء لانه مع الطول كذلك
ايضا ومنها عرق العنفقة يفصد للبخر اذا كان البخر من جهة اللثة فقط لانه
يستفرغ مادته والعنفقة ما بين الذقن والشفة السفلى ومنها عرق اللبة وهو

عرق عند النحر وهو موضع القلادة من الصدر ويفتصد لمعالجات فم المعدة لنفعه
من اوجاع فمها واما الشرايين التي تفصد في الراس فمنها شريان الصدغ وهو قد
يفصد وقد يبتر وقد يسل وقد يكوى اما الاول فهو ان يفصد كما يفصد الاوردة
ويخرج من الدم مقدار الحاجة ثم يوضع عليه الادوية الملحمة ويعصب عصبا شديدا ثلثة
ايام وقد لا يفصد واما الثاني فهو بان يكشف الجلد عن موضع الشريان وينحى عنه الاجسام
التي حوله ويعلق بصنارة ويربط كل واحد من طرفيه بخيط ابريسم ويشد شدا وثيقا
ثم يقطع بنصفين ثم يوضع على الموضع الادوية القاطعة للدم ويترك ثلثة ايام و
اما الثالث فهو بان يحلق الشعر الذي على الصدغ ويلمس الشريان بالاصابع فاذا
عرف موضعه اعلم عليه بمداد وان لم يظهر ذلك الموضع بماء حار دلكها بالغا حتى
يظهر فاذا ظهر رفع الجلد الى فوق ثم يشق الجلد مقدار ثلثة اصابع ويعلق بصنانير
ثم يعلق الشريان بصنانير ايضا ويرفع ويشق ويخرج من الدم مقدار الحاجة و
يربط بخيط ابريسم من الجانبين ويقطع من الوسط مقدار ثلثة اصابع ثم يذر الادوية
الملحمة القاطعة للدم واما الرابع فاما بان يشق الجلد الذي حوله حتى ينكشف ثم
يكوى بمكوى دقيق الراس على قدر ثخانة الشريان حتى يحترق ثم يوضع عليه الادوية
الملحمة او بان يتخذ مكوى ذو حدين والراس ويحمى بالنار حتى يحمر ثم يعرف موضع الشريان
ويكوى بحيث يصل تاثير الكي الى جرمه قوله ويفعل ذلك اي احد هذه الامور
لحبس النوازل الحادة اللطيفة المنصبة الى العين ولابتداء الانتشار وللصداع
المزمن ايضا والشريانان اللذان خلف الاذنين ويفصدان لانواع الرمد
وابتداء الماء والغشاوة والصداع المزمن ولا يخلو فصدهما من خطر اي خطر
النزف المذكور في فصد الشريان وبطء معه اي مع الخطر او مع فصدهما على ما قال
الاستاذ الالتحام لما عرفت من بطؤ التحام الشرايين وقد ذكر جالينوس
ان مجروحا في حلقه اصيبت شريانه وسال منه دم مقدار صالح فتداركه بدواء
الكندر والصبر ودم الاخوين فاحتبس الدم وزال عنه وجع مزمن كان به في ناحية
وركه ولا عجب منه لجواز ان ذلك كان بسبب المشاركة التي بين الشريان الواقع
فيه الجرح وبين شريان الورك ومن العروق التي تفصد في البدن عرقان على البطن
احدهما موضوع على الكبد والآخر على الطحال يفصدان لا عند الاستسقاء والايسر
في علل الطحال واعلم ان الفصد له وقتان وقت اختيار ووقت ضرورة فالوقت
المختار فيه ضحوة النهار لرقة الدم بسبب حرارة الهواء ويكون بعد تمام الهضم
اي المعدي وبعد التنفض اي البراز والبول والوقت المضطر اليه هو الوقت
الموجب له الذي لا يسع تاخيره ولا يلتفت فيه الى سبب مانع كما في الخناق و
السكتة وغير ذلك من الامراض المهلكة واعلم ان المبضع الكال كثير المضرة فانه
يخطي ولا يلحق اي لا يتدارك وقيل اي لا يلحق المبضع العرق والاول اولى ويورم
ويوجع بسبب ذلك واذا اعلنت المبضع فلا يدفعه باليد عمرا اي فلا يدفع المبضع

باليد الى داخل بقوة لئلا ينال طرفه ما تحت العرق بل ارفق في فتح العرق بالا
ختلاس اي الاستلاب وسواء ان لا يدفع بقوة بحيث ينفذ في العرق من الجهة
الاخرى بل باختلاس ليوصل طرف المبضع حشو العرق ثم يسلبه الى فوق فكثيرا ما
ينكسر راس المبضع اذا كان راخفيا ولا يشعر به فيصير زلاقا ويعرف ايضا بكسر
الزاي وضمها مخفف اللام فيهما والامر سهل والمعنى انه يزلق على سطح الجلد و
لا يخرج العرق لانكسار راسه وفي بعض النسخ فيصير زلقا ويجرح العرق
والزلق بمعنى الزلاق ويجرح معناه يجرحه من غير ان يفتح وفي بعضها ولا
يخرج من العرق وهو لا يناسب الانزلاق ولا قوله فيما بعد فان الخبث يفصد
به اي بما انكسر راسه يحدث شرا لانه يخرق الجلد والعرق خرقا رديا ويعقبه
وجع لا يطاق وورم ولذلك يجب ان يجرب كيفية علوق المبضع بالجلد قبل
الفصد به وعند معاودته وضربه ان اردتها اي المعاودة فان علق بالجلد
فهو صحيح وان لم يعلق فهو كال واحبسا وخذ على ما في بعض النسخ ان تملأ العرق
وتنفخه بالدم فحينئذ يكون الزلق والزوال اقل لانتفاخه فاذا استعصى العرق
ولم يظهر امتلاؤه تحت الشد فحله وشده مرارا وامسحه وازل في الضغط حتى
تنبهه اي تنبه العرق وفي بعض النسخ تثبته وتظهره وتجرب ذلك من بين
وفي بعض النسخ من قبض اصبعين على موضع من المواضع التي تعلم امتداد
العرق فيها تجس بهما تارة وتارة تجس باحديهما وتسيل الدم بالاخرى حتى
تحس بالوافقه هذه اي زيادته عند الاسالة وجزره اي نقصانه عند التخلية
فتقول لتجس بهما اي بالاصبعين صفته لهما وقيل حتى تعرف بسبب المد والجزر
من الدم في الموضعين حتى تعرف ان العرق وريد وليس بشيء لان الغرض ليس
ذلك بل ظهور امتلاء العرق ويجب ان يكون لراس المبضع مسافة معينة من العروق
لاختلافها في الرقة والثخانة حتى يكون نفوذه فيها بقدرها من غير ان يبعد
عنها ويتعدى الى شريان او عصب واشد ما يجب ان يحتاط حيث يكون العرق
ادق ليستبين ظهوره ولا يخطي الموضع واما اخذ المبضع فينبغي ان يكون
بالابهام والوسطى ويترك السبابة للجس لان ادراكها لموضع العضو ومقدار
الامتلاء والخلاء يكون ابلغ لما عرفت ان جلدها اعدل اعضاء البدن وان يقع
الاخذ على نصف الحديدة اي ينبغي ان يكون بين موضع الاخذ وبين راس المبضع
نصف الحديدة اذ لو كان الاخذ فوق ذلك اي ازيد من النصف كان طرفه
عند البضع مضطربا بالطول المسافة فيخطي المبضع وان كان اقل صارت عقد
الاصابع عند امساكها للمبضع مانعة من نفوذه في العرق واذا كان العرق
يزول الى جانب واحد ينبغي ان يقابله بالربط والضغط من هذا الجانب ليتمكن
من بضعه وان كان يزول الى الجانبين سواء فاختلس اي استلب فصده طولا
حتى لا ينحرف الى احد الجانبين فيضعه بما يجاوره وقال المسيحي وفي بعض النسخ

واجتنبه

فاجتنب فصده طولا وهذه النسخة من الاصح لانه لا تتمكن منه بل الواجب ان يكون
عرضا فانه امكن منه كيف كان وليس ببعيد قوله واعلم ان الشد والعرض يجب
ان يكون عرضا فانه بقدر احوال الجلد في صلابته وغلظه وبحسب كثرة اللحم و
وفوره وذلك لاختلاف حال العرق بحسب ذلك فمتى كان الجلد صلبا او ثخينا و
اللحم متوفرا وجب ان يكون الشد قويا لان العرق يكون غائرا ومتى كان دون ذلك
وجب ان يكون الشد دونه قوله والتعصيب يجب ان يكون قريبا اي الشد يجب ان
يكون قريبا من موضع الفصد لانه اعون في ظهور العرق واذا اخفى التعصيب
العرق اي واذا شد وخفي العرق فاعلم عليه قبل الشد واحذر من ان لا تزول
عن محاذاة العلامة بحرفها اي تعتنك في التعصيب ومع ذلك تعلق الفصد اي
علق العرق بصنارة وافصد وقال المسيحي معناه بالغ في ادخال المبضع لكون
العرق خفيا غائرا وقيل معناه علق الفصد حتى لا تنفذ فيه مع ذلك وما ذكرناه
اقرب واذا استعصى وفي بعض النسخ او استخفى عليك سبيل العرق اي دفعه
من وسط اللحم والجلد وفي بعض النسخ ملأ العرق واسراه فشق عنه في الابدان
القضيفة خاصة واستعمل الصنارة اي شرح عنه اللحم الذي فوقه ثم علق بصنارة
وافصد قوله ووقوع التعصيب والشد عند المفصل يمنع امتلاء العرق يريد به
انه ينبغي ان يبعد الشريطة عن المفصل لان الربط بسبب قربه يمدد اجزاء
العرق ويمدد داخله فيعذر انتفاخه بل ظهوره واذا اردت ان تغل اي
حوالي المبضع تمد الجلد باصبعك ليبعد عن محاذاة الثقب ثم اغسل ونشف
موضع الوفادة ودع الجلد يرتد الى موضعه لئلا يدخل شيء من الما في بضع العرق
فيعسر التحامه قوله واعلم ان من عرق كثيرا بسبب الامتلاء فهو محتاج الى
الفصد لئلا يجتمع الاخلاط ولا يعفن بالحار الغريب بسبب الكثرة المانعة للحار
الغريزي عن التصرف فيها وانما قال بسبب الامتلاء لان كثرة العرق لو كانت
لضعف البنية او لضعف الماسكة عن مسك المادة او لكثرة الحركة او لجذب
المادة الى خارج البدن كدخول الحمام لا يفيد الفصد قوله وكثيرا ما وقع للمحموم
المصدوع المدبر في بابه بالفصد اسهال طبيعي فاستغنى عن الفصد يريد به انه اذا
كان بالمحموم صداع وكان مدبره بالفصد فلو حصل له اسهال من دفع الطبيعة فانه
يستغني به عن الفصد اذ به يحصل الغرض في تنقية البدن من المواد الموجبة للامتلاء
قال الفصل الحادي والعشرون في الحجامة قوله الحجامة قد تكون
بشرط وقد تكون بدونه وقدم الشيخ الحجامة بالشرط لانها كالمقصود لاخراجها الدم
من ظاهر البدن كما ان الفصد لاخراجه اياه من الباطن او من الظاهر والباطن
والعلق لاخراجه فيما بينهما وانما تحتاج في اخراج الدم من الظاهر الى الحجامة بالشرط
لان المواد البدنية اجسام سيالة ليس من شانها الاندفاع بنفسها من موضع
الى اخر لما قد ثبت في غير هذا الفن ان كل متحرك لا بد له من محرك بل دافعها هو

الطبيعة البدنية الا ان يبلغ من الكثرة مبلغا عظيما فلا تقوى حينئذ طبيعتها المميلة
التي فيها الى مواضع استضعفتها فاذا دفعت الطبيعة البدنية المادة الى الظاهر وجب
ان يعان على اخراجها من هذه الجهة لان المعالجة الطبية تحذو حذو الافعال الطبيعية
وذلك انما يتأتى بشرط الجلد وان يوضع عليه ما يعين على بروزها وهو المحجم بسبب
ضرورة الخلاء لا بالفصد يخرجها ايضا لانه وان كان يخرجها لكن بعد دفعها الى الباطن
الذي دفعت الطبيعة عنه فيكون فيه مضادة لفعلها وذلك خلاف مقتضى المعالجة
الطبية اذا عرفت ذلك فلنرجع الى المتن ونقول الحجامة تنفعها النواحي الجلدية اكثر
من نفع الفصد واستخراجها للدم الرقيق اكثر من استخراجها الدم الغليظ اما الاول
فلان المراد بنواحي الجلد هو جلد العضو المحجوم لا جلد البدن كله ولا خفاء انها سبب الجذب
العنيف من نواحيه يكون نفعها اكثر واما الثاني فلان تاثيرها في ظاهر البدن والمتصل
به اطرافها الدقاق والدم الكائن فيها يكون ارق من الكائن فيما هو ابعد منها ونفعها
في الابدان العبال الغليظة الدم قليلة لانها لا تبرز دماؤها ولا تخرجها كما ينبغي بل الرقيق
منها بتكلف وانما لا تخرجها كما ينبغي لغلظ قوامها بسبب غلبة البرد عليها ومزاحمة
اللحم والشحم لها وانما تخرج الرقيق بتكلف لاختلاطه بالغليظ فلا يخرج حتى يميز عنه
وانما وصف بالغليظة الدم اذ من العبال قد يكون دمه رقيقا جدا وذلك اذا
كان سبب كونه عبلا قوة القوة الغاذية بحيث تغتذي بجميع ما في المواد من
الاجزاء الارضية ويبقى الدم الرقيق جدا في العروق كالفضلة لانها لا تصلح ان تصير
جزء عضو لانتفاء الاجزاء الارضية عنها قوله وتحدث اي الحجامة في العضو المحجوم
ضعفا لان ما بقي من الدم فيه بعد ذلك يكون غليظا جدا ولا يصلح لتغذية الروح
التي فيه فيقل ويلزم ضعفه ويؤمر باستعمال الحجامة لا في اول الشهر لان الاخلاط
لا تكون قد تحركت وهاجت ولا في اخره لانها تكون قد قلت بل في وسطه حين تكون
الاخلاط هائجة تابعة في تزيدها لتزيد النور في جرم القمر وتزيد الدماغ في الاقحاف
والمياه في الانهار ذات المد والجزر وسبب ذلك ما يوجب ضوءه من التسخين اللطيف
المميل كتسخين الشمس المحلل وما يقال ههنا من ان القمر له تاثير في تحريك الاخلاط
وتهييجها وتكثيرها وتقليلها على وجه لا يمكن انكاره فانه من اول الشهر الى التربيع الاول
تعتد الاخلاط برودة ورطوبة غليظة بحيث تجمد في مجاريها ولا تنقاد للخروج ومن
التربيع الاول الى الاستقبال تعتد بالحرارة ورطوبة وتهيجها وتنقاد للخروج ومن
الاستقبال الى الاجتماع تعتد ببرودة ويبوسة يوجب نقصانا بسبب عدم تحليل
الحرارة اياها فلا تنقاد سريعا للاستفراغ وهذا كما تعتد الانهار زيادة في وقت
ونقصانا في وقت على ما سوى هذ فيعلم انه من نور القمر وزيادته ونقصانه وفيه
انظار لا تخفى قوله وافضل اوقاتها اي اوقات الحجامة في النهار هي الساعة
الثانية والثالثة لكون الدم قد سال لحرارة الهواء في النهار بخلاف ما يكون في الليل و

وفي الساعة الاولى لسكون المواد بسبب برد الليل وانما لا يكون التاخير الى نصف
النهار اولى لان الحر حينئذ يكون اقوى وهو مضعف للقوة ويجب ان يتوقى الحجامة
بعد الحمام لئلا يكون واقعة بعد تحليل كثير ولان الحمام يلين الجلد ويغلظ لانه
يربوفه وذلك مما يحوج الى شرط عميق ويعلم من ذلك ان التوقي منها في الحمام اولى
الا فيمن دمه غليظ فانه يجب ان يستحم ثم يحم اى يستريح ساعة ثم يحتجم وفي بعض النسخ
ثم يقعد ساعة وفي بعضها ثم يستريح والتفسير هو الاولى واكثر الناس يكرهون الحجامة
في مقدم البدن ويحذرون منها للضرر بالحس والذهن وذلك لان الحس مبداه في
مقدم البدن والحجامة من شانها اضعاف الموضع المحجوم وقيل هذا مستفاد من التجربة
والحجامة على النقرة وهي الحفرة التي في موخر العنق خليفة الاكحل اى في النفع من الامراض
التي ينسب اليها لا انها خليفة مطلقا فان استفراغه مشترك لاعالي البدن وتنوره
وحجامة النقرة ليست كذلك وينفع من ثقل الحاجبين و يخفف الجفون وينفع من
جرب العين والبخر في الفم لا المعدي كل ذلك بسبب جذب المادة من المجاور القريب
او المحاذي القريب والحجامة على الكاهل وهو ما بين الكتفين خليفة الباسليق
لوضعه تحت بالنسبة الى النقرة كالباسليق بالنسبة الى الاكحل وكونها خليفة
انما هو في الامراض القريبة الموضع من ذلك وينفع من وجع المنكب والحلق اما الاول
فبسبب الجذب من المجاور القريب واما الثاني فبسبب الجذب من المحاذي القريب
وعلى احدى الاخدعين خليفة القيفال لوضعه في جانب فوق كما ان القيفال
كذلك والاخدعان هما شعبتان من الوريد موضوعتان في جانبي العنق وينفع من
ارتعاش الراس وينفع الاعضاء التي في الراس مثل الوجه والاسنان والضرس و
الاذنين والعينين والحلق والانف كل ذلك بسبب الجذب عن المجاور القريب
او المحاذي القريب قوله لكن اشارة الى مضار الحجامة اى الحجامة على المواضع
المذكورة وان نفعت فيما عرفت لكن لا تخلو من مضار فان الحجامة على النقرة
تورث النسيان حقا كما قال صاحب شريعتنا محمد صلى الله عليه وسلم وانما كان
اكد ايراثها النسيان بسبب اخبار سيد البشر صلى الله عليه وسلم بقوله حقا
بين ذلك بانها انما تورثها لان موخر الدماغ موضع الحفظ ولا خفاء ان الحجامة تضعفه
فيورث النسيان لذلك كما ان الحجامة على الهامة تورث رداءة الذكر لا نفعال
العضو بذلك اولى لان استفراغ العضو ليس خاصا بعضو دون عضو كالحجامة و
على الكاهل اى ولكن الحجامة على الكاهل تولد ضعف فم المعدة وذلك بسبب
جذبها العنيف الى الخلاف القريب فيجذب منه دم رقيق ويتحلل منه روح كثير
والاخدعية اى الحجامة على الاخدعين ربما احدث رعشة الراس لاضرارها
بالعصب الذي هناك ولنقصان الحرارة الغريزية بنقصان الروح قوله
فلتستعمل النقرية اشارة الى تدارك مضارها اى تستعمل الحجامة النقرية لتبعد من

موضع الحفظ ليومن من النسيان وتصعد الكاهلية قليلا لتبعد عن فم المعدة بزوال
القرب والمحاذات وعند ذلك تقل الجذب منه الا ان يتوخى اى يطلب بالكاهلية
معالجة نفث الدم والسعال فيجب ان تنزل ولا يصعد لتكون قريبا من محل النفث و
السعال وهو الرية وهذه الحجامة التي تكون على الكاهل وبين الكتفين وفي بعض النسخ
بين المنكبين وفي بعضها بين الحقوين وفي بعضها بين الجنبين وفي بعضها بين الفخذين
اى حيث تكون مجتمعهما وهو وسط العجز نافعة من امراض الصدر الدموية والربو
الدموي اما من الامراض فلاستفراغ مادتها من موضع قريب مسامت وعلى نسخة الفخذين
فلجذبها المادة الى الجهة المضادة واما من الربو الدموي فبسبب الجذب من المسامت
القريب لكنها تضعف المعدة وتحدث الخفقان اما الاول فبسبب الجذب العنيف من
المعدة لاجل القرب والمحاذاة بين المعدة والكاهل واما الثاني فلما ذكر من ضعف
المعدة والحجامة على الساق تقارب الفصد وتنقي الدم وتدر الطمث اما مقاربة
للفصد فلكثرة ما يخرج من الدم لان العضو مستفل والمادة منحطة واما تنقية الدم
وادرار الطمث فلجذبها الدم من اعالي ومن كانت من النساء بيضاء متخلخلة البشرة
رقيقة الدم فالحجامة على الساق او فوق لها من الفصد الصافن ان احتاجت الى اخراج
الدم وذلك بسبب رقة دمها وتخلخل مسامها الموجبين لسرعة الاستفراغ
بالحجامة والحجامة على القمحدوة وهي الموضع المرتفع فوق نقرة القفا الذي اذا
نام الانسان على القفا اصاب الارض من راسه وعلى الهامة وهي وسط الراس
ينفع فيما ادعاه بعضهم من اختلاط العقل والدوار وذلك بسبب الجذب و
الاستفراغ من نفس العضو وبطئ فيما قالوا بالشيب وفيه نظر فانها اى الحجامة
فيهما قد يفعل ذلك في ابدان وهي التي تكون دموية لاستفراغها المادة الغامرة
للحرارة الغريزية دون ابدان وهي التي لا تكون كذلك بل في اكثر الابدان يسرع
بالشيب كالتي تكون بلغمية فان الحرارة الغريزية تقل فيهم والهامة اذا اخرجت
منها رقيق الدم تقل الروح وتضعف القوى فتكثر البلغم ويسرع بالشيب وينفع
من امراض العين وذلك اكثر منفعتها فانها ينفع من جربها وبثورها وفي بعض النسخ
ومن الموسرج وهو جروح الطبقة العنبية عند انخراق القرنية بسبب قرحة
او جراحة ونفعها من هذه الامراض انما هو للجذب من المجاور القريب ولكنها تضر
بالذهن وتورث بلها ونسيانا ورداءة فكر وذلك بسبب جذب الدم بعنف من
محل الذكاء والفكر والذكر لقربها من الجميع وكذلك من امراض مزمنة بسبب جذب
الدم وقلة الحرارة وغلبة الرطوبة ويضر اصحاب الماء في العين لانها تحرك المادة و
تحركها يسرع بالنزول اللهم الا ان تصادف الوقت والحال الذي يجب فيه استعمالها
فربما لم تضره اما الوقت فان يكون بعد تنقية الدماغ واما الحال فحال ما لم يجتمع الماء
الا بل استعدت للاجتماع والا فانها بعد الاجتماع تحرك بتحريك الحجامة وتسرع
نزولها والحجامة تحت الذقن ينفع الاسنان والوجه والحلقوم للقرب منها وينقي

الراس والعكس اما الاول فبسبب الجذب من المخالف القريب واما الثاني فبسبب
الجذب من المجاور القريب والحجامة على القطن نافعة من دماميل الفخذ وجربه
وبثوره ومن النقرس والبواسير وداء الفيل ورياح المثانة والرحم وحكة الظهر
كل ذلك بسبب الجذب من المجاور القريب او المحاذي واذا كانت هذه الحجامة
اي التي على القطن بالنار بشرط او بغير شرط تنفعت من ذلك ايضا اي من المذكور
كله وان لم تكن بشرط بسبب الجذب المحلل للمادة والتي بشرط اقوى في غير
الريح بسبب كون الجذب والاستفراغ معا والتي بغير شرط اقوى في تحليل الريح
الباردة واستيصالها ههنا وفي كل موضع وذلك لان الجذب بثور الحرارة و
يسخن مادة الريح ولو استفرغت زادت البرودة بتحليل الروح والحار الغريزي
بالاستفراغ ولازدياد البرد بتحليل الروح والحار الغريزي يزداد الشر
والحجامة على الفخذين من قدام تنفع من ورم الخصيتين بسبب الجذب من القريب
ومن خراجات وقروحات الفخذين والساقين اما في الفخذين فبسبب الاستفراغ
من نفس العضو واما في الساقين فبسبب الاستفراغ من المخالف القريب اي
من جهة المبدأ والتي على الفخذين من خلف تنفع من الاورام والخراجات الحادثة
في الاليتين بسبب الجذب من المحاذي القريب وعلى اسفل الركبة تنفع من ضربان
الركبة الكاين من اخلاط حادة بسبب الجذب القريب والتي على الكعبين تنفع
من احتباس الطمث وعرق النسا والنقرس اما من احتباس الطمث فبسبب
الجذب الى البعيد والاستفراغ من جهة المبدأ واما من عرق النسا والنقرس
فبسبب الاستفراغ من نفس العضو هذا بيان احكام الحجامة بالشرط واما
الحجامة بغير الشرط فقد تستعمل في صور ذكر الشيخ فيها ثماني صور الاولى
اذا اريد جذب المادة من جهة حركتها مثل ان توضع على الثديين لحبس نزف
الدم ووجه حبسه انه اذا مصت المحجمة خرج لا محالة بعض الهواء والخلاء محال فيجذب
شيء من الجلد وما يجاوره الى داخل المحجمة واذا انجذب ذلك ينجذب ما يجاوره ايضا
وبين الثدي والرحم علاقة ست في التشريح كما ذكرنا بالاوردة التي هي اوعية
مادة النزف فينجذب حينئذ شيء من ذلك الدم الى جهة المحجمة فيقصر الخارج
بالنزف الثانية اذا اريد ابراز الورم الغائر ليصل اليه العلاج فانه اذا
وضعت المحجمة على ما يحاذيه من الجلد ومص مصا محكما وترك ساعة العضو
ثم يعاد المص ثم يترك فان الورم يظهر الى الخارج ويسهل وضع الادوية عليه
الثالثة اذا اريد نقل الورم من عضو رئيس او شريف الى عضو اخس
مجاور له فانه اذا وضعت المحجمة على ذلك الخسيس ومصت مصا بالغا علما
فعلنا فان مادة الورم تنتقل اليه الرابعة اذا اريد تسخين العضو وجذب
الدم اليه لاستيلاء برد عليه فانه اذا وضعت المحجمة عليه ومصت مصا بالغا جلبت
اليه موادا حارة وسخنته الخامسة اذا استولى على العضو رياح قوية واريد

تحليلها فانها تحللها السادسة اذا زال العضو من موضعه واريد رده اليه فانها
ترده اليه كما في الضلع المكسور اذا مال طرفه الى داخل فانه بالحجامة يرد الى
موضعه السابعة اذا اشتد الوجع واريد تسكينه كما يوضع على السرة بسبب
القولنج المبرح ورياح البطن واوجاع الرحم التي تعرض عند حركة الحيض خصوصا
للفتيات الثامنة قوله وهي اي وضع الحجامة على الورك نافعة لعرق النسا
وخوف الخلع وذلك اذا كان فيه رطوبة مزلقة يخاف منها خلع مفصل الورك فانها
اذا كان بلا شرط مع النار تحلل تلك الرطوبات وتنشفها وما بين اي وضع
الحجامة على ما بين الوركين نافعة للوركين والفخذين والبواسير ولصاحب
العلة اي الريحة والمنقرسين وذلك لجذبها الحرارة الى المواضع المذكورة
اصلاحها اياها ووضع المحاجم على المقعدة تجذب من جميع البدن ومن الراس خصوصا
بسبب جذب المادة من المحاذاة والمسامتة البعيدين وتنفع الامعاء بسبب
جذب المادة الموجبة لوجعها وتشفي من فساد الحيض لجذب ما كان تنقى
وتخف معها البدن قوله ونقول ان للحجامة بالشرط فوايد ثلثا اشارة
الى فوايد الحجامة بالشرط وكان الانسب ان تقدم ذلك على بحث الحجامة بلا
شرط وتلك الفوايد اوليها انها تستفرغ من نفس العضو على ما عرفت وثانيتها
انها تستبقي جوهر الروح في البدن من غير استفراغ لجوهره تابع لاستفراغ ما
تستفرغ من الاخلاط كما يكون في الفصد فانه يستفرغ جوهر الروح من البدن
استفراغا تابعا لاستفراغ ما يستفرغ من الاخلاط والغرض من هذا الكلام
ان استبقاء الحجامة لجوهر الروح بالنسبة الى البدن اكثر مما يكون بالفصد
وانما قلنا بالنسبة الى البدن لان ما يخرج من الروح بالحجامة لا خفاء في انه يكون
اكثر لان الدم الخارج بها دم رقيق صالح لغذاء الروح وثالثها انها لا تتعرض
للاستفراغ من الاعضاء الرئيسة لانها تجذب من العروق الصغار المنتسجة على
سطح الجلد فلا يتعدى اثر الجذب اليها بخلاف الفصد قوله ويجب ان
يعمق الشرط ليجذب من الغور يريد به لو احتيج الى قوة الجذب وكثرة ما يخرج
لا مطلقا وفي بعض النسخ ان يغمس وهو بمعنى يعمق وربما ورم موضع التصاق
المحجمة فعسر نزعها فليوخذ خرق او اسفنجة حواليها مبلولة بماء فاتر الى الحرارة
وليكمد بها اي تلك الخرق او الاسفنجة حواليها اي حوالي المحجمة اولا حتى يحلل و
يسهل النزع وهذا يعرض كثيرا اذا استعمل المحاجم على نواحي الثدي ليمنع نزف
الحيض او الرعاف وذلك بسبب تعوقها ولدونتها وسرعة انفعالها باللمس
وسهل انصباب المواد اليها ولذلك يجب ان لا يوضع على الثدي نفسه احترازا
من هذا المحذور ولانه اقبل له من نواحيه لكونه الطف ولان المواد الرقيقة
تنجذب اليه سريعا واذا دهن موضع الحجامة ينبغي ان يبادر الى اعلاقها اي
وضع المحجمة على ذلك الموضع ولا يدافع بل تستعجل في الشرط اما المبادرة الى اعلاقها

فليلا يستتر من الدهن تلك المسام واما استعمال الشرط فلان الدم موضع المحجمة
ينجذب الى الظاهر فلو لم يستعمل الشرط امكن ان يعود الى الباطن وينبغي
ان يكون الوضع الاولى خفيفة سريعة القلع ثم يتدرج الى ابطا القلع و
الامهال وذلك ليتعود به فيسهل عليه ولا يتالم منه وعند المحجم يجب ان تكون
بعد ساعة لتكون الطبيعة قد رجعت من المقاومة الى حالها واستراحت
من المقاومة فتكون تصرفها فيه اتم والصبي يحتجم في السنة الثالثة وبعد ستين
سنة لا يحتجم البتة اما الاول فلان ما يخرج بالحجامة دم قليل بخلاف الفصد و
اما الثاني فلانها يخرج الدم الرقيق وهو بعد الستين قليل جدا بخلاف الفصد
فانه يخرج الدم الغليظ فلذلك تجوز الفصد دونها وفي الحجامة على الاعالي امن عن
انصباب المواد الى اسفل وفي بعض النسخ وفي الحجامة امن بدون ذكر الاعالي وقال
الاستاذ هذا الظاهر لان الامن من انصباب المواد الى اسفل انما هو بسبب استفراغها
المواد من نفس الاعضاء وهذا لا يختلف بحسب كونها في الاعالي او الاسافل
ولقائل ان يمنع التساوي اذ في وضعها على الاسافل لا يكون امنا من الانصباب
اليها فالفصد اولى والمحجم الصفراوي يتناول بعد الحجامة حب الرمان
وماء الرمان وماء الهندبا والسكر او الخس كل ذلك ليسكن المادة الصفراوية و
يدفع هيجانها قال رحمه الفصل الثاني والعشرون في العلق اقول
العلق جمع العلقة وهي دودة تكون في الماء تمص الدم ولما كان استعمالها في الهند
كثيرا وبالغ اطبا الهند في نفعها نسب الشيخ شأن ما لها اليهم بقوله قالت
الهند ان من العلق ما في طباعها سمية فليجتنب منها وهو ما كان عظيم الراس لونه
مثل كحل اسود اي مثل لون كحل ضارب الى السواد وفي بعض النسخ مثل كحل
اسود وفي اكثرها لونه كحل اسود وقال الاستاذ هذا لا يصح لفظا لكونه خبر
لكان اذا التقدير فليجتنب منها جميع ما كان لونه كحليا اسود اللهم الا
ان يقال لونه كحل اسود عطف على ما كان حتى يكون التقدير وجميع ما لونه كحلي
اسود لا على اسم كان لكن الاول افصح من هذا لاشعار السياق به وليس بشيء
لانه لا يجوز كحليا بالنصب اذ لا عاطف في شيء من النسخ حتى يكون التقدير
وكان لونه كحليا ولا يجوز دفعه ايضا على ما ذكر لذلك بل يجب رفعه ليكون مبتدأ
ورفع ما بعده سوا وقع بعده كحلي او مثل كحلي ليكون خبره والجملة تكون حالا من
عظيم الراس ويفيد ان عظيم الراس لا يكون لونه الا كحليا اسود او اخضر لان ما يكون
لونه كحليا او اخضر قسم اخر وذوات الزغب هو كالشعر ما يكون على القنا
اول يكونه الشبيهة بالمارماهيج وهو اسم نوع من السموك معرب يقال له اهل
مصر ثعبان البحر لان راسه كراس ثعبان والتي عليها خطوط لازوردية و
الشبيهة للالوان بالمتغلبون وفي بعض النسخ بابي قلمون وهو الاشهر وهو
طاير ما يكون كثيرا في ديار مصر يقال له ديك الماء وله الوان مختلفة والغالب

عليه الزرقة اللازوردية والخضرة واما المتغلبون فقال القرشي هو يعرف بالموقلمون
تتغير لونه بحسب تغير اوضاع الناظرين والمشهور انه هو البوقلمون كما في الحواشي الوا فيه
لا الموقلمون قوله فان تعلق الاجتناب اي فليجتنب من المذكورات لان
في جميع منها سمية تورث اوراما وغشيا وتورث دم وحمى واسترخاء وقروحا رديئة
على ما شهدت به التجربة من اطبا الهند فقيل انما يورث هذه الامراض بسبب تغير
شكلها الدال على تغير مزاجها الى السمية والحدة وليجتنب ايضا المصيدة من المياه
الرديئة الحمائية لانها تكتسب منها رداءة تغيرها فهذه ستة انواع ما يكون عظيم
الراس ولونه كحليا او اسود وما يكون عظيم الراس ولونه اخضر وما يكون عليه زغب
وما يكون شبيها بالمارماهيج وما يكون عليه خطوط لازوردية وما يصاد من المياه
الحمائية وللاستاد جعلها خمسة انواع ولم يذكر المصيدة من المياه الحمائية مع ان
الشيخ صرح بها وجعل ما هو عظيم الراس نوعا وما لونه كحلي اسود او اخضر نوعا
بنا على ما ذهب من الاعراب والتركيب لا يساعده على ما عرف وما يستعمل منه في
المعالجة ثمانية انواع الاول ما يصاد من المياه الطحلبية لان الطحلب يتولد
من عفن الماء والعلق يكون في قعر الماء فيكون بعيدا من محل العفن الثاني ما يصاد
من ماوي الضفادع وذلك لان الضفادع دائمة الحركة والحركة مما يلطف الماء ولما
كان مذهب بعض ان هذا النوع ردي لان الضفادع انما يتولد في الاكثر من المياه
الساكنة الردية قال الشيخ ولا يلتفت الى ما يقال ان الكائنة في مياه مضفدعة
ردية وذلك لانه خلاف ما ذكره اصحاب التجربة الثالث ما يكون لونه كلون
الماش يعلوه خضرة ويمتد عليه خطان زرنيخيان اي الزرنيخ الاصفر الرابع الشقر
المستديرة الحبوب وهو ان لا يكون جنوبها ذوات الزوايا الخامس الكبدية الالوان
اي التي تكون لونها لون الكبد السادس التي تشبه الجراد الصغيرة في اللون السابع
التي تشبه ذنب الفارة في دقته واستدارته الثامن الدقاق الصغار الرؤوس و
ينبغي ان لا يختار على حمر البطون خضر الظهور ولا سيما اذا كانت في المياه الجارية
وجذب العلق للدم اغور من جذب الحجامة وذلك لغوص جذب العلق قوله
ويجب اشارة الى ما ينبغي ان يراعى قبل استعماله وبعده وهي انه يجب ان تصاد
قبل الاستعمال بيوم وتقيا بالاكباب اي الالقاء على وجهها حتى تخرج ما في بطونها ان
امكن ذلك ليستوجعها ويلقم الجلد حين ارسالها ثم يصب بعد ذلك شي يسير
من الدم من حمل وغيره من الحيوانات الجيدة الدماء اللطيفة ليتغذى به قبل الارسال
لئلا يحدث احساس الجوع يوخذ ويلطف لزوجاتها وقذاراتها بمثل اسفنجة حتى
يصير سهل التعلق لسبب ذلك ويغسل موضع ارسالها بورق ليجذب الدم الى
الظاهر ويحمر ذلك الموضع بالدلك ليزيد انجذاب الدم الى الظاهر هذا ما يراعى قبل
استعمالها واذا اريد استعمالها ارسلت في ماء عذب ثم تلطف ليغسل وضوها ويسهل
تعلقها ومما ينشطها التعلق بالموضع مسح الموضع بطين الراس او بدم لان كل واحد

منها غذاؤها فسقاها الى التعلق بسبب ذلك فاذا تعلقت وامتلأت واريد اسقاطها ذر
عليها شيء من الملح او الرماد او بورق او حراقة خرقة كتان او اسفنجة محرقة او صوفة
محرقة لانها بسبب التجفيف تسقط بذلك كله والصواب واما ما راعى بعد استعمالها
وسقوطها فالصواب ان يمص اي المرسل من الطبيب او الحجام ذلك الموضع بالمحجمة
فيأخذ المحجم او يأخذ بالثاني اي المحجمة دم الموضع شيئا يفارق معه ضررا اثر لسعها ولا
يبقى من ذلك الدم فيه شيء فان لم يحتبس الدم بل استمر رشحه بسبب ما يتفق ان يكون
موضع لسعها من فوهات الشرايين ذر عليه عفص محرق او رماد او خزف مسحوق
جدا او غير ذلك من حابسات الدم ويجب ان يكون اي هذه الحابسات عنده
معدة عند تعليق العلق اي وقت تعليقها لئلا يتأخر اعدادها اذا احتيج اليها و
استعمال العلق جيد في الامراض الجلدية من السعفة والقوبا ونحو ذلك لان مادة
هذه الامراض قد تمكنت في الجلد وحينئذ لا ينفع فيها الفصد ولا الحجامة لقصورها
عن نزعها فلا يكون لها شيء انفع من العلق **قال** الفصل الثالث والعشرون
في حبس الاستفراغات **اقول** حبس الاستفراغات يكون على اربعة اوجه
الاول بامالة المادة وتوجيهها الى جهة اخرى من غير استفراغها الثاني بامالتها مع
استفراغها الثالث باعانة الاستفراغ نفسه الرابع بجرح الحبس بادوية مبردة
او قابضة او مغرية او كاوية او بالشد اما الاول وهو حبس الاستفراغ بامالة
المادة من غير استفراغها فكما يكون بالجذب فقط مثل ان يوضع المحاجم على الثدي
ليمنع نزف الدم من الرحم واجود الجذب ما كان مع تسكين وجع المجذوب عنه وذلك
لئلا يقاوم الوجع جذب الجاذب المستعمل واما الثاني وهو الذي يكون الجذب مع
الاستفراغ فمثل فصد الباسليق لذلك اي لمنع نزف الدم من الرحم ومثل حبس
القيء بالاسهال فان المسهل يجذب المادة الكائنة في المعدة الموجبة للقيء ويخرجها و
مثل حبس الاسهال بالقيء لان المقيء يرد المادة المنصبة الى خلاف جهة انصبابها و
يخرجها ومثل حبس كليهما اي القيء والاسهال بالتعريق في الحمام او بما حار تحت الثياب
مع تغطية الراس وجميع البدن فان ذلك يجذب المادة المتوجهة الى الجنبين و
يخرجها من مسام البدن واما الثالث وهو حبس الاستفراغ بمعاونة الاستفراغ
فمثل تنقية المعدة والمعا من الاخلاط اللزجة الذريعة الموجبة للذرب المزلقة
للغذاء بالايارج فان الذرب اسهال ويحبس بمعاونة الاسهال الذي هو تنقية المعدة
والامعاء بالايارج ومثل الاجتهاد في تنقية المعدة بالقيء ليقطع مادة القيء الثابت
فانه حبس القيء بمعاونة القيء واما الرابع وهو حبس الاستفراغ لا بشيء من ذلك
بل اما بادوية مبردة تبرد تبريدا شديدا فانها تحبس بتجميد السائل وتضييق فوهات
المجاري واما بادوية قابضة شديدة القبض فانها تحبس بقبض المادة وضم المجاري
واما بادوية مغرية فانها تحبس باحداث السدد في فوهات المجاري وان كانت اي
المغرية حارة مجففة فهو اي هذا النوع منها يكون ابلغ في الحبس لانها بحرارتها

وسبو منها تنشف الرطوبات المرخية لفوهات المجاري واما كاوية فانها تحبس ايضا
باحداث خشكريشة تقوم على وجه المجرى فتسد وترفق ولما اي للخشكريشة ضرر
متوقع وذلك لان الخشكريشة ربما انقطعت فزاد المجرى اتساعا ويزيد الاستفراغ
بسببه ومن الكاوية ما له قبض كالزاج فانه كاو وقابض ومنها ما ليس له قبض كالنورة
الغير المطفاة فانها كاوية غير قابضة فمراد الكاوية القابضة حيث يراد حدوث
خشكريشة ويستعمل الغير القابضة اذا اريد سقوطها سريعا واما بالشد فان بعضا منه
يحبس باطباق المجرى وقسره على الانضمام كشد ما فوق المرفق عند خطأ الفاصد
في الباسليق اذا اصاب الشريان فانه اذا شد فوقه احتبست المادة الخارجة منه
بذلك وبعضا منه يحبس بحشو فم الجراحة ما يسد سبيل المستفرغ مثل الغام الجراحة
وربطها **قوله** ونقول من تتمة الكلام في الحبس بالادوية اي نزف الدم
ان كان من اجل انفتاح العروق عولج اي حبس بالادوية القابضة لتضم افواهها
وان كان من خرق حبس بالقابضة والمغرية معا كالطين المختوم فانه يقبض ما
ينبغي ويسد الخرق بغروية وان كان من تأكل فيما بين اللحم مخلوطا مما يجلو الاكل حتى
يحصل بالجالي نقاء المادة الخبيثة وبالمنبت اعادة المتآكل **قال** الفصل الرابع
والعشرون في معالجات السدد **اقول** قد عرفت ان السدد يحدث اما من
اخلاط غليظة واما من اخلاط لزجة واما من اخلاط كثيرة واما من غير ذلك كما يحدث
من التحام المجرى او نبات شيء زائد فيه او لوقوع شيء غريب فيه والشيخ يشير الى
علاج بعض منها وهي التي تكون من الاخلاط فالتي تكون من كثرة الاخلاط اذا لم يكن
معها سبب اخر كالغلظ او اللزوجة كفى في مضرتها اخراجها بالفصد او الاسهال
لان الكثرة وحدها تندفع بهما وحمل الاستاذ السبب الاخر على ما يمنع من الفصد كالحمى
او الاسهال كالضعف وليس بشيء لان المراد بسبب اخر ما يكون سببا ايضا للسدة
لا مانعا من علاجها وان كانت غليظة سواء كانت مع كثرة الاخلاط او بدونها احتيج
الى المحللات الجالية اما المحلل فيلطف المادة ويرققها ليتهيأ للاندفاع واما الجالي
فليزيل ما بقي من المادة في جوانب العضو وان كانت اي الاخلاط المذكورة لزجة
ولا سيما رقيقة فيحتاج ايضا الى المقطعات وانما قال ولا سيما رقيقة لانها تكون
الصق بالعضو واغوص فيه وقد عرف الفرق بين الغليظ واللزج وهو الفرق
بين الطين والموم المذاب فان الطين غليظ القوام لعدم نفوذ البصر فيه و
ليس بلزج لانه لا يلتزق باليد والموم المذاب لزج لانه يلتزق باليد وليس
بغليظ لانه ينفذ فيه البصر ولا خلاف في اختلاف علاجهما فالغليظ يحتاج الى المحلل
ليرققه فيسهل اندفاعه واللزج يحتاج الى المقطع ليغوص بينه وبين ما التصق
فيبريه عنه وليقطع اجزاءه صغارا صغارا اذ اللزج يسد بالتصاقه وتلازم
اجزائه ويجب ان يحذر في تحليل الغليظ شيئان متضادان احدهما التحليل الضعيف
اي المحلل الضعيف الذي يزيد في تخلخل المادة وزيادة حجمها من غير ان يبلغ المحلل

اي التحليل المادة بل يزيد حجمها فيزداد بسببه التسخ والآخر التحليل الشديد القوي
الذي يتحرك معه لطيفها ويتحجر كثيفها واذا وجب الحذر في تحليل الغليظ من هذين
الامرين المتضادين فاذا احتيج الى تحليل قوي اي محلل قوي لمادة غليظة اردف اي
اعني ذلك المحلل بالتليين اللطيف بمادة تلين لا غلظ فيها مع حرارة معتدلة لتعين
ذلك على تحليل كلية السدد واما اشتراط ان لا يكون للملين غلظ فلئلا يزيد في السدد
قوله وان اصعب اشارة الى اختلافها في الصعوبة والسهولة فاصعبها على الاطلاق
سدد العروق لوجوه الاول انها مجار لنفوذ الغذاء ومتى لا تحدث مع وجود ما يجري فيها
الا لسبب قوي ب انها تمنع العضو من الاغتذاء المنع الروح والدم من الوصول
على الاعضاء ج انها تفسد مزاج الدم المنجذب الى العضو بتراكم المواد بعضها على بعض
ولقائل ان يقول ان سدد الاعصاب والنخاع والدماغ اصعب كثيرا من سدد
العروق بحسب ما يوجبه وبحسب العلاج ايضا اما الاول فلان سدد الاعصاب
والنخاع توجب فالجا وسدد الدماغ توجب الصرع والسكتة واما الثاني فلان وصول
الادوية اليها وانقلاع المواد منها اعسر واصعبها اي اصعب سدد العروق سدد
الشرايين اما صعوبة ما يوجبه فلانها فساد الروح الحيواني وامتناع نفوذه الموجب
لسقوط القوة واما صعوبة علاجها فلان وصول الادوية اليها يحتاج الى ان
يمر بالقلب وحينئذ ان كانت قوية اذت القلب وان كانت ضعيفة لم يصل ما
يراد منها ولانها دائمة الحركة ودمها رقيق القوام لطيف جدا والروح فيها مترددة
دائما وذلك يمنع من عروض السدد فيها ما لم يفرط السبب في القوة واصعبها
اي اصعب سدد الشرايين ما كان في الاعضاء الرئيسة لانها لرياستها يعم افتها
جملة البدن فلو بادت باستعمال الادوية القوية ليعم اذاها جميع البدن قوله
واذا اجتمع في المسخنات تفتيح وتلطيف كان اوفق اي كان ذلك في تفتيح سدد الاعضاء
الرئيسة اوفق فان العفن سعوية جرم العضو يزداد اي يدفع عنه الملطف
من العضو اذا الملطف بسبب حرارته لا يخلو من لذع وحدة قال الفصل
الخامس والعشرون في معالجات الاورام اقول لما كان الاورام تختلف
معالجتها بحسب موادها وبحسب اسبابها وبحسب مواضعها وبحسب دافع موادها
ذكر اولا ان الاورام منها حارة ومنها باردة رخوة ومنها صلبة ذكر ان اسبابها
اما سابقة واما بادية والسابقة كالامتلاء والبادية مثل السقطة والضربة
والنهشة وانما لم يذكر الاسباب الواصلة لان مراده بالاسباب السابقة هي
الاسباب البدنية سواء كان ايجابها لها بواسطة او بغيرها كما هو مذهب قوم
ثم ذكر الباقين على ما يأتي واعترض المسيحي على قوله ومنها باردة رخوة بان الورم
الرخو سواء ودما عند الاطباء وهو عنده حار لانه يحصل من مادة حصلت لها
الحرارة بالعفونة ومثل هذا عنده حار فجعل الورم الرخو من البارد منها
يكون مناقضا لما تقدم اللهم الا ان يقال يعني بالرخو المائي وليس بشيء لانا

لا نسلم ان اوذيما يحصل من مادة حصلت لها العفونة حتى يكون حارا عنده وقد ذكر
في الكتاب الرابع ان الورم الرخو هو ورم ابيض مسترخ لا حرارة فيه وزاد السمرقندي
في الاسباب والعلامات انه لا وجع معه لانه من سيلان رطوبة رقيقة قوله
والكائن عن اسباب بادية اما ان يتفق مع امتلاء في البدن او مع اعتدال الاخلاط
الغرض من ذلك ان لكل منها علاجا يخصه لانه ان كان مع الامتلاء وجب ان
يخفف الامتلاء لانه لا يجوز استعمال الرادع في ابتدائه لان المواد فيه انصبت
ولا المرخي لانه يزيد استعداده لقبول المواد وان لم يكن مع الامتلاء فلا حاجة
الى التخفيف بل يعالج بالمرخي ابتداء من غير خوف على ما يأتي والكائن من اسباب
سابقة اي من الامتلاء وعن بادية موافقة لامتلاء من البدن لا يخلو اي الكائن
من كل منهما في اعضاء مجاورة للرئيسة هي كالمفرغات لها او لا يكون فان كان لم يجز
ان يقرب اليها شيء من المحللات البتة لئلا يزيد استعدادها لقبول المواد على ما قلنا
بل يجب ان يصلح العضو الذي هو دافع فيه ان كان في عضو او يصلح البدن كله ان لم
يكن له عضو مفرد وان يقرب اليها كل ما يردع ويجذب الى الخلاف اي خلاف جهة الانصباب
وينقص قال الاستاذ ههنا حاصل ما ذكره ان الاورام سواء كانت حادثة من اسباب
سابقة او بادية موافقة للامتلاء لا يخلو اما ان يكون في اعضاء هي مفارغ للاعضاء
الرئيسة او لا يكون فان كان الاول فلا يقرب اليها الرادعات وان كان الثاني
فلا يقرب اليها المحللات بل الرادعات ثم قال وفيه نظر من وجهين احدهما لان
استعمال الرادع في الثاني لا يصح كلها لان ما يحدث من تلك الاورام من بحران او
دفع الطبيعة الكلية للبدن او ما يكون من مادة ردية يخشى من ردعها افساد
بعض الاعضاء لا يجوز ان يعالج بالرادع ولان الاورام الحارة اذا كان سببها امرا
باديا لا يجوز استعمال الرادع فيها سواء كان البدن ممتليا او لم يكن وكذلك اذا كان
سببه سابقا والبدن ممتلي قبل تخفيف المادة وثانيهما ان استعمال المحلل في ابتداء
الاورام لا يجوز لانه لا يستعمل الا عند يأس اخراج المادة المنصبة وهذا لا يكون الا
بعد نضجها وتهيئها للاندفاع والتحلل وهو في غير الاخلاط لا يكون كذلك فالصواب
ان يعوض المحللات في قوله فلا يجوز ان يقرب اليها المحللات بالمرخيات
لان المحلل لا يستعمل الا عند يأس اخراج المادة المنصبة وهذا لا يكون الا
نضجها وتهيئها للتحلل ويمكن ان يكون التبديل من الناسخ هنا كلامه وهما
ضعيفان اما الاول فلان الشيخ لم يدع انه كلي بل بنى الامر فيه على الاغلب كما هو
عادة الاطباء في اكثر مقالاتهم واما الثاني فلانه لم يتعرض لجواز استعمال المحلل في
ابتداء الاورام ولا اشعار في كلامه بذلك قوله وربما جذب بما ان لم
يجذب الى الخلاف اي جذب ما يجذب المادة الى خلاف ذلك العضو الموضوع في
الجانب المخالف برياضته اي برياضة العضو الذي في الجانب المخالف او حمل شيء
ثقيل عليه او وضع المحاجم وكثيرا ما يجذب المادة عن اليد المتورمة اذا احمل

والاخرى تفعل وامسك ساعة لان المادة تميل من المتورم الى اليها واما القابضات فيجب فيها ان يتوخى ان يكون القابضات الرادعة فى الاورام الحارة باردة
المزاج صرفة اى غير مخلوطة بماله قوة حارة ويكون باردة بالفعل ايضا ليكون
مضادة للمادة المرضية بالفعل والقوة وفى الاورام الباردة حارة مع القبض
مثل الاذخر واظفار الطيب وذلك لئلا تزيد المادة جمودا وغلظا
بكيفيته وكلما يزيد الصنفان اى الورم الحار والورم البارد نقص العفص وقرب به
المحلل ليحلل ما انتشر من المادة حتى يتوانى لانهما حينئذ تخلط بينهما اى بين
الرادع والمحلل بالسوية ليقوى الرادع العضو بقبضه ويمنع تحلل جمع اجزاء
المادة وازديادها ببرده فلا يفرط الوجع بفرط تمددها حينئذ لا يقال انهما اذا
تساويا تكافيا وحصل منهما دواء معتدل ولا يظهر اثر شئ منهما لان ذلك انما يلزم
لو خلطا بحيث يمتزج احدهما بالآخر امتزاجا تاما ويصيران شيئا واحدا يكون له
فعل واحد لكنا لا نفعل كذلك بل نستعملهما غير ممتزجين امتزاجا يصير فعلهما واحدا
وحينئذ اذا خرجت قوة كل منهما الى الفعل فعل كل واحد منهما فعله من غير ان
يكسر قوة الآخر والباردة الرخوة يجب ان يكون ما يحللها شيئا فشيئا اكثر
مما يكون فى الحارة بسبب رخاوتها حتى ينشف الرطوبة الزائدة منها اى ما ذكرنا
هو حكم الورم الكائن من اسباب سابقة ومن بادية موافقة للامتلاء واما الحادث
من سبب بادى وليس هناك امتلاء من الاخلاط فيجب ان يعالج فى اول الامر بالارخاء
والتحليل ليتلطف المادة وتتحلل ويسكن الوجع ويأخذ الورم فى الانحلال والا اى
وان كان هناك امتلاء عولج بمثل ما عولج به الاول وهو الكائن من سبب سابق او
بادى موافق لامتلاء البدن وما عولج به هو استعمال الروادع فى اول الامر دون
المرخى والمحلل وقال المسيحى المراد بالاول هو الحادث فى المفرغة لان الروادع
لا يجوز استعمالها وهو فاسد لانه لم يذكر قبل ذلك حكم الحادث فى المفرغة بل يقول
الآن وهو قوله واما اذا كان العضو المتورم مفرغة لعضو رئيس مثل المواضع
الغددية من الاذن وحول الاذنين للدماغ والآباط للقلب والاربيتين للكبد
فلا يجوز ان يقرب اليها ما يردع لئلا تنصرف المادة الى الرئيسة اذا الغالب فى اورامها
ان يكون بسبب اندفاع المادة من الرئيس اليها وليس المنع من استعمال الروادع
فى اورامها لاجل انه ليس علاجا لها فان هذا هو المعالجة عندنا لو اثرنا ان لا نعالج
اورامها ونجتهد فى الزيادة فيها وجذب المواد اليها لئلا يبقى شئ فى الرئيس ولا نبالى
من اشتداد الضرر بالعضو الذى هو المفرغة ومحل الورم طلبا منه لمصلحة العضو
الرئيس وخوفا من انا اذا رددنا المادة انصرفت الى العضو الرئيس وكان من ذلك
ما لا يطاق تداركه فنحن نؤثر وقوع الضرر بالعضو الخسيس من حيث نفع العضو
الرئيس حتى انا نجتهد فى جذب المادة التى فى الرئيس الى الخسيس وفى توديعه ولو بالمحاجم
والاضمدة الجاذبة للمادة وان لم تكن المادة متوجهة اليه ولا آخذة فى الانصباب

محافظة على الرئيس لان ضرره يعم البدن كله واذا جمع اى نضج امثال هذه الاورام
اى التى فى المفارغ وغيرها اى التى فى غير المفارغ خصوصا فى المواضع الخالية و
هى الحشو الرخو الذى كانه خال من ليف العضل عليها فى الحواشى العراقية وفى بعض
النسخ الجالبة بالجيم اى للمواد وفى بعضها الجالبة بالحاء والنبنة وهى موضع الكبد
اذ فوقها اوتار ورباطات تخشى من احتباس المادة فيها ان تتآكل وتتاذى و
لكل وجه وربما انبجرت اى تلك الاورام بذاتها او بمعونة الانضاج وذلك اذا لم
تكن مادتها رديئة وكانت القوة قوية جدا وكذا الحرارة الغريزية وكان العضل
حارا وبمعونة الانضاج وذلك اذا كانت لم تحل المادة من رداءة ولم تكن القوة قوية
جدا والعضل حارا وفى اكثر النسخ وربما انفجر بذاته فيكون باعتبار كل واحد واما فى
بعض النسخ بدل امثال هذه الاورام مثل وربما احتجت الى الانضاج والبط معا
وذلك فى صور ثلث احدها عند كون الجلد غليظا بحيث لا يرجى مع النضج انفجاره
من جهة الطبيعة وثانيها عند كون المادة غليظة بحيث لا يرجى فيها قبول النضج التام
المنفجر من ذاته وثالثها ان يكون بقرب المادة اوتار واعصاب تخاف من طول
احتباسها ان تفسدها وهو ذهابها قوله والانضاج يتم بما فيه مع الحرارة تسديد
وتغرية يحصر بها الحار اى بتسديده وتغريته الحار الغريزى محصورا وذلك بان
يسد المنافذ والمجارى لئلا تتحلل ولا يتلاشى الحار الذى فيه ليقوى النضج به لانه النضج
المصلح قوله ومن حاول اى طلب الانضاج بمثل هذه المنضجات اى ما ذكر
وهو ان يكون مع الحرارة تسديد وتغرية يجب عليه ان يتأمل حال العضو فان
وجد الحار الغريزى فيه ضعيفا ورآه يميل الى الفساد تحى عنه المغريات والمسددات
اى لا يستعمل ما فيه تغرية وتسديد لئلا يمنع وصول النسيم البارد اليه ومرور البخار
الدخانى منه واستعمل المفتحات لتفتح المجارى والمنافذ واستعمل الشرط العميق ان
احتاج اليه لينزع المادة المفسدة من العضو ثم استعمل الادوية التى فيه تحليل
وتجفيف على ما هو مذكور فى الكتب الجزئية بالاستقصاء وفى جميع النسخ وكما يستقصى
فيه فى الكتب الجزوية قوله وكثيرا ما يكون الورم غائرا فيحتاج الى جذبه نحو الجلد
ولو بالمحاجم بالنار وذلك ليظهر حاله ويكون علاجه اسهل وانما قال ولو بالمحاجم
بالنار لان جذبه حينئذ يكون اقوى هذا تدبير الاورام اللينة واما الاورام
الصلبة المجاوزة حد الابتداء فالقانون فيها ان يلين مادة بما يكون اسخانه و
تجفيفه قليلا لئلا يتحجر كثيرا اى كثيف ما اوجبها او كثيف الورم بسرعة التحليل
لان المادة فى مثل هذه الاورام يكون لا محالة باردة غليظة والاجزاء اللطيفة
فيها قليلة فلو استعمل فيها ما اسخانه وتجفيفه كثير جذب لطيفها وجعل الباقى
كالحجر فيزيد شرا ولا يجوز ايضا ان يستعمل ما لا اسخان فيه بوجه لانه يكثف جميع تلك
المادة فيعفن وان يستعمل ما فيه اسخان وتجفيف قليل بل يستعد جميعها للتحلل لا
محالة ثم يشد عليه التحليل اى يلح عليه بالتحليل بان يوضع فيه محلل قوى حتى

عن تحلل ما يحلل و يجبر ما بقي بسبب فرط التحليل اقبل على تليينه ثانيا ولا يزال يفعل ذلك حتى
ينفش كله في مدة و في بعض النسخ في مدة التليين والتحليل و الاورام النفخية اى الريحية
تعالج بما يسخن مع لطافة جوهر ليحلل باسخانه الريح ويوسع المسام اذ السبب في الاورام
النفخية غلظ الريح وانسداد المسام لان الريح لو كانت رقيقة والمسام منفتحة لما احتبست
وانما يجب ان يكون المسخن لطيف الجوهر ليغوص في جوهر العضو و يحلل ما يروم تحليله
من باطن العضو و يجب ايضا ان يعتني بحسم مادة ما يجذب البخار الريحي وذلك بان
ينقى البدن منها اولا و يكثر الاستحمام بعد ذلك يابسا ويجعل غذاؤه مسخنا محللا و
من الاورام اورام قروحية كالنملة و سويثره او بثور يكون مع احتراق و دبيب كالنملة
فيجب ان يبرد كالفلغموني لانها ايضا من مادة صفراوية وهي لفرط حدتها ولذعها
تولم العضو و تقرحه واذا بردت سكن هذا العرض بالتبريد وكان الحق في تدبيرها ان
يقصد الى قطع السبب باستعمال ما يبرد و يرطب لكن لا ينبغي ان يرطب لما سيأتي وان
كان الورم يقتضي الترطيب لما قلنا بل ينبغي ان يجفف لان العرض ههنا قد غلب السبب
والعرض هو التقرح المتوقع او الواقع والتقرح علاجه التجفيف فلا يجوز ان يرطب
لان اضر الاشياء به الترطيب لاقتضائه عدم الالتحام بزيادة رطوبته واما الاورام الباطنة
فيجب ان يستفرغ المادة عنها بالفصد و الاسهال لانها اعظم خطرا واعسر برءا
فيجب ان يقصد في مبادي الامر قبل استقرار المادة في العضو من الجانب المحاذي
و يستعمل المسهل عند ظهور النضج وان يجتنب صاحبها الحمام والشراب والحركات
البدنية والنفسانية المفرطة كالغضب ونحوه اما الحمام فلانه يحرك المواد ويثيرها و
يحد المزاج ويمسك الطبع مع ان الحاجة داعية اليه واما الشراب فلانه يثير المواد
ويوجب زيادة الورم وكذا الحركات البدنية واما الحركات النفسانية المفرطة
فلانها يشغل الطبيعة عن مقاومة المودي ويفسد ايضا مزاج المادة ثم يستعمل
في بدو الامر رادع وذلك بان يضمد به الموضع المحاذي له من غير حمل شديد اى
من غير ان يكون الرادع قوي الردع والتبريد بحيث يجمد الحرارة الغريزية و
يضعفها وخصوصا اذا كان الورم في مثل المعدة والكبد لان المبرد القوي يضرهما
ضررا قويا لانه يجمد حرارتهما ويجمد مادتهما ويمنعهما من سرعة النضج والتحلل و
قال المسيحي و في بعض النسخ من غير جهد شديد اى من غير ان يجهد قويا وقال
وهو انسب وليس بشيء لان الجهد ان [illegible] مصدر جهد فهو لازم ولم يجي
بمعنى الاجهاد واذا حان وقت تحليلها اى وقت الانحطاط فلا يجب اى لا ينبغي
ان يخلى اى المحلل من ادوية قابضة طيبة الرائحة كما اومانا اليه فيما سلف من ان
الاعضاء الرئيسة والشريفة لا ينبغي ان يورد على اورامها وقت الانحطاط محلل
قوي خوفا من تحلل قواها بل ينضاف اليه ما فيه قبض ليقوي جرمها ويحفظ قواها
من التحلل وله رائحة طيبة وذلك ليقوي القوة فان الروائح الطيبة شانها ذلك
قوله والكبد والمعدة احوج الى ذلك اى الى ان لا يخلى المحلل من ادوية قابضة

من الرية وذلك لانهما موضع طبخ واحالة والمواد الدخانية تمر بهما دائما بخلاف الرية و
يجب ان يكون الملينات للطبيعة التي يستعمل فيها انفجاج و في بعض النسخ فيها ادوية
فيها انضاج لا ان يكون مسهلا لانه لا يخلو من سمية واسهالها فيما يكون خطرا وان يكون
تلك الادوية موافقة لتلك الاورام اذ لو كانت مخالفة لها لزادت شرا وتلك الادوية مثل
عنب الثعلب والخيارشنبر فانهما موافقان لاورام الاحشاء ولعنب الثعلب مع كونه
باردا خاصية في تحليل الاورام الحارة الباطنة شربا وضمادا وهو بخاصيته ينفع لا
بكيفيته ويجب ان لا يغذى لا ربابها اى لا رباب الاورام الباطنة الا لطيفا لما فيه
من سرعة الاحالة وتقوية القوة ولا في غير وقت النوبة ان كانت لها نوبة و في
ابتدائها الا الضعف شديد وانما يمنع الغذاء وقت النوبة لئلا يشتغل الطبيعة عن
مقاومة المادة ولان الحرارة والقوى مغمورتان بالمادة الموجبة للنوبة فاذا
انضاف اليها حينئذ الغذاء زادهما غمرا فان قلت كيف يكون للورم نوبة قلت
اشتداد مادته بحسب ما يقتضي طباعها نوبة كما في الحميات فان مادته ان كانت صفراوية
اشتدت غبا وهكذا ومن بلي باجتماع ورم في الاحشاء مع سقوط القوة فهو في
طريق الموت لان القوة لا ينعش الا بالغذاء والغذاء اضر شيء له لان القوة متى
عجزت عن احالته على ما ينبغي استحال الى اكثره فضولا واشد الاعضاء قبولا لها هي
الضعيفة لاسيما اذا كانت قريبة من الرية كالاحشاء واذا كان كذلك فان تحللت
اى تلك الاورام و فيت فذلك احسن ما يكون لانه يمكن حينئذ انعاش القوى
من غير خوف لتحللها وان انفجرت فيجب ان يشرب ما يغسلها مثل ماء العسل
وماء السكر ليعين على دفع المدة ثم يتناول ما ينفتح برفق مع تجفيف ليعين في توليد
المدة وتجفيف القرحة ثم اخر الامر يقتصر على المجففات لان المطلوب حينئذ
تجفيف القرحة وسيعلم هنا اى الاقتصار حينئذ على المجففات وكيفية استعمالها
من الكتاب المشتمل على الامراض الجزوية على مشروحا وقد يغلط في الاورام
الباطنة والتي تحت البطن انها ربما لم يكن اوراما بل كانت نفخا في المراق يشبهها
بالورم فيكون بطها فيه خطر وخطا وربما كانت اوراما باطنة وليست في الصفاق
بل في المعا نفسه فكان في بطه خطر ايضا الغرض من ذلك انه يجب على الطبيب ان
يتامل تاملا بالغا ليعرف ما يشبه الورم من الورم وموضعه لان ورم الباطن
يحتاج في الاغلب الى البط وحينئذ لو لم يكن ورما او كان في غير موضع ظن انه
هناك كان في بطه خطر ووقع في جميع النسخ ليس في الصفاق بالتذكير فالمذكور
ليس الكائن منها اوكونها او الورم لدلالة الجمع على المفرد **قال** الفصل
السادس والعشرون في البط **اقول** قد عرفت ان الاورام قد يحتاج الى
البط خصوصا الباطنة منها فمن اراد ان يبط بطا فلا ينبغي ان يبط كيف اتفق
بل يجب ان يذهب بشقه مع الاسرة والغضون التي في ذلك العضو والمراد
بالاسرة هي الصغار من الغضون التي هي مكاسر الجلد وانما يجب ان يذهب

شقه مع الاسرة لان حدوث الاسرة انما هو بسبب انشا الجلد وانعطافه وحدوثها
يكون عرضا وذهاب الليف في الاكثر طولا فلو خولف شقه مذهب الاسرة اصاب
الليف الا ان يكون العضو مثل الجبهة فان ليف عضلها متصلة بالاسرة عرضا
فلو وقع البط على مذهب ليفها وغضونها انقطعت العضلة وسقطت الجبهة على
الحاجب قوله وفي الاعضا عطف على قوله في ذلك العضو والمعنى فيجب
ان يذهب شقه مع الاسرة والغضون التي في ذلك العضو وفي غيره من الاعضا
التي تخالف مذهب اسرتها مذهب ليف عضلها وقال المسيحي وان حالها حال
الجبهة في انها لو خولفت بطوها انقطعت اليافها فجعله من المستثنى وهو لا يستقيم
لفظا ومعنى اما لفظا فلانه لو كان مستثنى كان الحق ان يقول ومثل الاعضا
او والاعضا ليكون عطفا على الجبهة لا ان يقول بلفظ في واما معنى فلان هذه
الصورة هي مثل الصورة الاولى في مخالفة ذهاب الليف والغضون ذكرنا الغرض
التعميم فيجب ان يكون البط على مذهب الاسرة ليؤمن من قطع الليف قوله
ويجب ان تكون عنده اي عند من يبط عدد من الادوية الحابسة للدم ومن
المراهم المسكنة للوجع والالات التي تجانس ذلك اي حبس الدم فيكون مثل دوا
جالينوس ومثل وبر الارنب ونسج العنكبوت وبياض البيض والمكاوي كلها
تمنع نزف الدم ان جلبه خطا منه او ضرورة فان جميع الادوية المذكورة تمنع نزفه
لما عرف بالتجربة والمكاوي تكوي اطراف العروق اذا لم تقم الادوية بذلك وينبغي
ان يكون معه ايضا الادوية المرخية ليطلي بها اذ ربما يكون هناك صلابة تمنع البط
واذا بط خراجا فاخرج ما فيه لم يجب اي لا ينبغي ان يقرب منه دهنا ولا ماء ولا مرهما
فيه شحم وزيت غالب كان سليقون فان جميع ذلك يرطبه ويجذب اليه المواد بل
مثل مرهم القلقطار فانه يستعمله ان احتاج اليه لما فيه من التجفيف واكل اللحم
الزايد ويضع فوقه اسفنجة مغموسة في شراب قابض للعفونة والعتيق قال
الفصل السابع والعشرون في فساد العضو وقطعه اقول ان العضو اذا
فسد لمزاج ردي مع مادة لخلط استحال الى كيفية سمية او روح فسد لامتناع
نفوذ النسيم اليه واحتباس البخار الدخاني فيه او بجمود ذلك يسخن سخونة
مثل مزاجه وسعير لحمه ولم ينفع فيه الشرط والطلا بما يصلح مما هو مذكور في
الكتب الجزئية فلا بد من اخذ اللحم الفاسد الذي عليه فان اللحم
الفاسد ما دام عليه يمنع ان ينبت لحم جديد والاولى ان يكون اخذ اللحم بغير الحديد
ان امكن فان الحديد ربما اصاب شظايا العضل والعروق النابضة اصابة مجحفة
اي مضرة لا يمكن تداركها وفي بعض النسخ فان الحديد طايش فربما اصاب
الى آخره واما عن الحديد فكالاشيا المرخية المهيئة للانقلاع كالسمن العتيق
وغيره ان امكن اخذه بها فان لم يكن وفي بعض النسخ فان لم يغن ذلك ولا
اولى علاجا لا يخفى وكان الفساد قد تعدى الى اللحم تعديا يخاف معه ان ينفذ

جاره فلا بد من قطعه بالحديد وكي قطعه اي مقطعه وفي بعض النسخ قطعيه اي جانبيه
والكي ينبغي ان يكون بالدهن اي الزيت المغلي فانه يامن بذلك اي بالكي المذكور
جاره مما يليه ويقطع وفي بعض النسخ ويقطع النزف ويعين على قطعه لحم وجلد
غريب غير مناسب لذلك العضو لكن يكون اشبه شي باللحم الصلابته لتولده من
دم مسن واذا اريد ان يقطع فيجب ان يدخل المجس فيه ويدور حول العظم بحيث يوجد
التصاقا بين العظم واللحم او بين اجزا اللحم وهناك يشتد الوجع بادخال المجس فيوجد
السلامة بلا احساسه وحيث يوجد يسهل وضعف الالتصاق فهو من جملة ما يجب ان
يقطع واذا اريد قطع العظم من اللحم فتارة يثقب ما يحيط بالعظم الذي يراد قطعه
حتى يحيط به اي بالعظم المثاقب ويلتمس بها اي يلك المثاقب ويقطع وانما
قال يحيط به المثاقب لان القطع على هذا الوجه لا يكفي فيه ثقب واحد بل يحتاج
الى ثقب متقاربة محيطة بالعظم الفاسد سيما اذا كان كبيرا كعظم الفخذ وتارة ينشر
قوله واذا اريد ان يفعل به ذلك حيل بين المقطع والمثقب وبين اللحم لئلا يوجع
اي اذا اريد بالعظم القطع فرق بين المقطع الذي هو المنشار وبين اللحم ان
قطع بالمنشار وبين بطرف الثقب لئلا يوجع بوصولها اليه وفي بعض النسخ فيكون
قوله لئلا يوجع ونحي اللحم عنه وهو معلوم من قوله حيل وان كان العظم الذي
يحتاج الى قطعه شظية نابتة اي خارجة مرتفعة وفي بعض النسخ نابية اي بعيدة
عن النظم والادراك والاولى هي الاصح لا تنهدم اي لا تسفل تلك الشظية مع
غيرها وفي بعض النسخ ليس تنهدم بتذكير ضمير ليس وله وجه ولا ترجح حملا جمعا
ويخاف ان ينقد فتنقد ما يليها نحي اللحم عنها اما بالشق ثم بالربط والمد
الى خلاف الجهة اي يشق اللحم اولا ويربط طرفاه ويجذب المد الى خلاف جهته
مثلها فيظهر الشظية ويقطع بالمنشار ولم يذكر الشيخ هذا لانه معلوم من قوله
وان كان العظم الذي يحتاج الى قطعه الى آخره واما بحيل اخرى اي واما نحي
اللحم عنها بحيل اخرى يهتدي الى هذه كما اذا كان هناك لحم فاسد ويخاف
انه لو وضع عليه ما يأكله فيظهر الشظية فعل ذلك وقطعت بالمنشار قوله
وحلنا بينه اي بين العظم الذي يحتاج الى قطعه وبين عضو شريف ان كان
هناك اي ان كان العضو الملاصق كمود قريبا منه بحجب من الخرق ثم قطعنا اي حلنا
بحجب من الخرق يبعده بها عنه بان يصير حايلة بينهما ثم قطعنا وفي بعض النسخ
نبعده اي نستره بها عنه وذلك كما اذا كان العمل في الاضلاع فيخاف من وصول
المادة المقرحة الى الحجاب فيوضع عليه خرق ناعمة لتبعدها عنها وان كان العظم
مثل عظم الفخذ وكان كبيرا قريبا من اعصاب وشرايين واوردة وكان فساده
كثيرا فعلى الطبيب الهرب لان فساد مثل هذه العظام مهلك لا يرجى برؤه والمراد
عظم الحقو وفقرات الصدر لا عظم الساق فانه كثيرا ما يقطع ولا يؤدي الى الهلاك
قال الفصل الثامن والعشرون في معالجات تفرق الاتصال واصناف القروح

اقول تفرق الاتصال اما ان يكون في الاعضاء العظمية او في غيرها فان كان
في الاعضاء العظمية يعالج بالتسوية والرباط الملايم المذكور في صناعة الجبر و
سياتي شرحه في موضعه من الكتاب الجزئي ليحفظ الاجزاء على اوضاعها ثم بالسكون
اذ به يبقى الاجزاء التي عدلت ملاقية بعضها بعض واستعمال الغذاء المغري
الذي يرجى ان يتولد منه غذاء غضروفي يشد شظي الكسر ويلايمهما كالكشك
وهو اسم فارسي للحام خصوصا الضابع كلي م كل منطبخ تحت المطارق فانه
من المستحيل ان ينجبر العظم خصوصا في الابدان البالغة الا على هذه الصفة فانه
لا يعود على الاتصال البتة وسنتكلم في الجبر كلاما مستقصى في الكتب الجزوية
قيل هذا مخالف لما ذكر في بحث الاعضاء ان ما كان من الاعضاء يتخلق من المني
اذا انفصل لا ينجبر بالاتصال الحقيقي الا في قليل من الاحوال في سن الصبي مثل
العظام ويمكن ان يعتذر بان المراد بالابدان البالغة ما هي البالغة في النمو وهي
التي فارقت سن الشباب اذ حينئذ لا يتصل العظم اتصالا حقيقيا هذا علاج
الاعضاء الصلبة العظمية واما تفرق الاتصال الواقع في الاعضاء اللينة فالغرض في
علاجها مراعاة امور ثلثة ان كان السبب ثابتا اي ان كان سبب التفرق
حاصلا في العضو اي لم يكن مما انفصل من غيره اليه فاولها يجب قطع ما يسيل من
العضو بواسطة التفرق وقطع مادته اي مادة ما يسيل ان كانت حاوية مادة
اي منحركتها واردة عليه من موضع اخر وفي اكثر النسخ ان كان حاوية مادة فلتكن
القصد للسبب وهو انسب اذ معنى الكلام ان الغرض في علاجها امور ثلثة
الاول قطع ما يسيل ان كان السبب ثابتا في العضو من غير انتقال اليه
وقطع مادته ان لم يكن السبب ثابتا فيه بل كان بانتقال من غيره اليه والثاني
الحام الشق بالادوية والاغذية الموافقة اي للالتحام بان يكونا مما يعينان
فيه والثالث منع العفونة بما امكن على ما عرفت مما تقدم واذا كفي من الثلثة
واحد كما اذا انقطع ما يسيل مثلا صرفت العناية الى الباقين ليتصلح سريعا اما قطع
ما يسيل فقد عرفت الوجه فيه بانه يكون باستعمال الحابسات وقطع ما ينصب
الى العضو وصرفه منه الى اخر واما الالحام فيحصل الشفاء ان اجتمعت اي ان امكن
اجتماعها لجوار ان لا يجتمع لذهاب شيء من الوسط باستعمال المجففات وتناول
المولدات من الاغذية حتى يلتحم سريعا قوله وينبغي ان يعلم ان الغرض من
مداواة القروح هو التجفيف شروع في علاج القروح وانما كان الغرض من
مداواتها ذلك اذ به يزول المانع للطبيعة من فعلها لان التجفيف يقلل الفضول
ويقوي الطبيعة على ذلك العضو فما كان منها نقيا اي من العفونة وكثرة
الوسخ فقط من غير احتياج الى شيء اخر وينبغي ان يكون تجفيفه بقدر الرطوبة
اذ لو كان اقوى لنشف الرطوبات الاصلية ايضا ومنع من انبات اللحم وما
كان منها عفنا استعملت فيه الادوية الحادة الاكالة كالزاج والقلقطار م

الورم

والزرنيخ والنورة حتى تاكل العفن منها وتنقيه فان لم ينجع فيه الادوية فلا بد
من النار بان يكوى الموضع بكوى ذهب محمي بالنار قوله والدواء المركب
من الزنجار والشمع والدهن يتقي من زنجاره ويمنع افراط اللذع بدهنه وشمعه
فهو دواء معتدل في هذا الشان اي في التجفيف وقال الاستاد في انبات اللحم
وهو صحيح الا انه لم يجر في المتن ههنا ذكر انبات اللحم ثم قال وينبغي ان يقرأ الدواء
بالرفع ليكون مبتدا وينبغي خبره وقوله فهو دواء معتدل نتيجة هذا التركيب وفيه بحث
لان التركيب المذكور قضية واحدة لا ينتج بل الاولى ان يقال انه جواب اذا المحذوف
اي واذا كان كذلك فهو دواء معتدل ويجوز ان يجعل يتقي حالا من ضمير المركب و
قوله فهو دواء معتدل خبره قوله ويقول كل قرحة لا تخلو اما ان يكون مؤدة
وهي التي يكون معها تفرق اتصال فقط من غير سوء مزاج او عفونة او مركبة وهي
التي كانت مع التفرق شيء من ذلك وعرف الاستاد المؤدة بما يكون معها تفرق اتصال
فقط بدون سوء مزاج او عفونة او تاكل او نقصان جوهر العضو والمركبة بالعكس
مع التفرق احد من هذه الاشياء وهو خلاف ما يقول الشيخ فانه جعل ما ذهب من
وسطها شيء او نقص من جوهر العضو من المؤدة وهو قوله والمؤدة ان
كانت صغيرة ولم يتاكل من وسطها شيء وجب ان يجمع شفتاها ويعصب بعد
تنقية واحتراز من وقوع شيء بينهما من دهن او غبار فانها تلتحم حينئذ وكذلك
الكبيرة التي لم يذهب من جوهره اي جوهر العضو الذي هي فيه وامكن انطباق
جزئيها على الاخر فانها تلتحم ايضا بجمع شفتيها والتعصيب بعد التوقي من الغبار
لكن بعد تنقية ما فيها من الرطوبات واما الكبيرة التي لا يمكن ضمها شفتاها كان
او قضاء مملوا صديدا اي من جهة الشق الواقع فيه او الفضاء المذكور وقد
ذهب معها شيء من جوهر العضو فعلاجها التجفيف باستعمال الادوية
المجففة لشيء من الرطوبات فان كان الذاهب اي ما ذهب من جوهره هو
الجلد فقط احتيج الى ما يختم من المجففات وفي اكثر النسخ وهي اما بالذات فا
لعفوصة فانها تقبض بالذات سطح العضو المتصل به وتكثفه وتجففه واما
بالعرض كالادوية الحادة اذا استعمل منها قليل معلوم مثل الزاج والقلقطار
فانهما اعون على التجفيف واحداث الخشكريشة من العوابض والاصل بالتجفيف
لزم الختم بالعرض فان اكثر اي ان لم يستعمل من الحادة قدر معلوم واكثر استعمالها
اكل بلذعه وحدته وزاد في القروح بسبب زيادة تفرق الاتصال واما ان كان
الذاهب لحما كالقروح الغائرة فلا يجب ان يبادر الى الختم بل يجب ان يعنى
اولا بانبات اللحم وانما ينبت اللحم ما لا يتعدى تجفيفه الدرجة الاولى كثيرا اذ لو
تعدى بلغ تجفيفه ان يذهب الرطوبات الاصلية بل ههنا اي في استعمال المجفف
ههنا شرايط ينبغي ان يراعى من ذلك حال مزاج العضو الاصلي فان كان العضو
في مزاجه شديد الرطوبة والقرحة ليست بشديدة الرطوبة كفى تخفيف يسير في الدرجة

لا اولى لان المرض لم يبعد عن طبيعة العضو كثيرا فيعود بادنى سبب استعداد
للالتحام واما اذا كان العضو يابسا والقرحة شديدة الرطوبة احتيج الى مجفف
فى الدرجة الثانية والثالثة ليرده الى مزاجه ويجب ان يعتدل الحال فى المعتدل ليس
لاحتياجه الى مجفف وسط ومن ذلك اى ومما ينبغى ان يراعى من الشرائط اعتبار
مزاج البدن كله لان البدن اذا كان شديد اليبوسة كما فى سن الشيخوخة وكان
العضو الزايد فى رطوبته معتدلا فى الرطوبة يجب البدن المعتدل فيجب ان يجفف
بالمعتدل اى بالمجفف لا عن ال المزاج المرضى بالنسبة الى المعتدل حتى يكون
بسبب ذلك اسرع قبولا للالتحام وفى بعض النسخ بدل قوله وكان العضو
الزايد فى رطوبته كان بدون الواو فيكون قوله فيجب جواب اذا المقدر اى
واذا كان كذلك فيجب وقال الاستاد دون ذلك هذا اولى لوجهين احدهما ان
عضو البدن الزايد فى اليبوسة اذا افرط فى الرطوبة كانت رطوبته معتدلة يجب
البدن المعتدل المزوج بين صاحب العضو عن الاعتدال الى اليبوسة معتدلا
فى الرطوبة يجب البدن المعتدل وفيه نظر لانا لا نسلم ان عضو البدن الزايد
فى اليبوسة اذا افرط رطوبته كانت رطوبته معتدلة يجب البدن المعتدل او خروج
بدن صاحب العضو عن الاعتدال الى اليبوسة لا يدل على كون رطوبة العضو معتدلة
لجواز ان يكون اقل او اكثر لا بالافراط وهو القسم الذى اثبته سواقصا وجعله
ساقطا مع وجود الواو فيكون مزاج البدن شديد اليبوسة ان اقتضى كون العضو
الزايد فى رطوبته معتدلا فيها بطل الوجه الثانى اذ حينئذ لم يثبت قسم اخر وان
لم يقتض بطل الوجه الاول ثم ان الواو يناسب لما تقدم ولما ياتى بعد ذلك وهو
قوله وكذلك اذا كان البدن زايدا فى الرطوبة والفصول اليبوسة اذ المعنى
اذا كان البدن زايدا فى الرطوبة وكان العضو زايدا فى يبوسته معتدلا فيها يجب
البدن المعتدل يجب المجفف المعتدل لوجود الواو فى قوله والعضو وانما يجب
ذلك لان التقدير ان العضو الزايد فى يبوسته معتدل فيها يجب البدن المعتدل
قوله وان خرجا اى وان خرج البدن والعضو او مزاجهما جميعا الى الزيادة
فحينئذ ان كان الخروج الى الرطوبة جفف تجفيفا اكثر لكثرة الرطوبة الحاصلة
فى العضو وان كان الى اليبوسة جفف تجفيفا اقل لقلة الرطوبة وذكر فى الحواشى
العلائية ان الحق ان خروجهما ان كان طبعا الى الرطوبة كقرحة فى لحم رخو فى بدن
امراة او صبى وجب ان يكون التجفيف اقل والى اليبوسة كقرحة فى غضروف
ان كان كهلا وجب ان يكون اكثر وقال انا هذا مذكور فى كتاب حيلة البرء
فى حيلة البرء وعلى هذا كلام الشيخ لا يصح على الاطلاق قوله ومن ذلك اى
ومما ينبغى ان يراعى من الشروط اعتبار قوة المجففات فانها تكون قوية و
ضعيفة ومتوسطة والحاجة اليها تختلف باختلاف المداواة وباختلاف
مقدار الرطوبة الغريبة وذلك لان ما يستعمل منها لانبات اللحم ينبغى ان يكون

قوية دون ما يستعمل للختم على ما اشار اليه بقوله فان المجففات المنبتة وان لم
يطلب منها تجفيف شديد مثله يمنع المادة المنصبة الى العضو التى منها وفى بعض
النسخ الذى منه ينبت انبات اللحم كما يطلب فى مجففات لا يستعمل لانبات
اللحم بل للختم فانه يطلب منها ان يكون اكثر جلاء وغسلا للصديد من المجففات
الخاتمة التى لا يراد منها الا الختم او الالحام ولا دمال هنا تركيبه وهو يحتاج الى
توضيح فالواو فى قوله وان لم يطلب للحال لا للعطف على مقدر لفساد المعنى
ويشكله بعد صفة والمراد بقوله المادة المنصبة التى تنصب لان ما انصب لا
يمنع بل يمتص والمراد بالعضو سطحه الذى فيه القرحة وقوله التى منها صفة للمجففات
المنبتة ويجوز ان يجعل صفة للمادة اما على ان يكون تلك المادة فى الرطوبات
الاصلية فان انبات اللحم يحتاج اليها او على تقدير حذف المضاف اى المادة التى
من منعها ينبت انبات اللحم والذى منه على النسخة الثانية صفة للتجفيف ويجوز
ان يجعل صفة العضو على بعد لعدم العايد فيه والاستاد بالغ فى بيان الغمار
لم يتعرض هنا بشىء مما ذكرنا بل قال والنسخة الاولى اكثر واظهر وقوله كما يطلب
صفة مصدرية يدل عليه وان لم يطلب وقوله فانه خبر المجففات والتقدير
فان المجففات المنبتة وان لم يطلب منها تجفيف يمنع انصباب المادة فانه
يطلب منها ان يكون اكثر جلاء وغسلا والحاصل ان الادوية المنبتة للحم يطلب
منها شيان احدهما ان يجفف تجفيفا لا يكون شديدا ليحصل منها انبات اللحم
وثانيهما ان يكون اكثر جلاء وغسلا للصديد اما كونها اكثر جلاء فليزيل الوسخ
واما كونها اكثر غسلا فليزيل الصديد واما المجففات التى لا يراد منها الا الختم
فيجب ان يجفف المنبت ليوجب الخشكريشة وان لا يكون فيها جلاء وغسل اذ التقدير
انه ليس المراد منها الا الختم والتجفيف القوى مع الجلاء والغسل انما يستعمل
حيث يراد مع الختم التنقية قوله وجميع الادوية التى تجفف بلا لذع فهى داخلة
فى اساسات فى ادوية انباته وذلك لان التى تكون مع لذع تنشف الرطوبة
الاصلية المحتاج اليها فى انبات اللحم قوله وكل قرحة تكون فى موضع غير لحمى
او لحمى على ما فى بعض النسخ فهى عسرة بطيئة الى الاندمال وكذلك المستديرة
اما الاول فلان اللحم الذى ينبت هناك مزاجه مزاج غير اللحم فلا يلتحم الا بعد
ان يصير قريبا الى مزاجه وذلك يحتاج الى زمان واما الثانى فلان الشكل المستدير
تساوى جوانبه فليس بان يبتدى الطبيعة بالانبات والالحام من بعض
جوانبه اولى من ان يبتدى من البعض الاخر لكونه ترجيحا من غير مرجح
فيضطر الطبيعة الى ان يكون فعلها فى جميع جوانبه على التساوى ولا شك
ان ذلك لا يمكن الا اذا كان الفاعل قويا جدا والمنفعل قابلا جدا ولان
سعة المستدير يكون اكثر من سعة غيره لان الدايرة اوسع الاشكال واذا
كانت السعة اكثر كان الاندمال اعسر قوله واما القروح الباطنة اى التى

يكون محلها باطن البدن فينبغي ان لا يستعمل فيها الادوية المجففة والتي ابقى
وعدها بل يجب ان يراعى فيها امور احدها ان يخلط بها ادوية تنفذه كالعسل لان
العضو المعالج متى كان بعيدا احتاج ان يصل اليه الدواء وقوته بمقدار ما بقي
بمقاومة علته ولا يجوز ان يراد في قوة الدواء خوفا من اذيته للاعضاء فلا بد
ان يضاف اليه ما يبذرقه وينفذه قبل ان يضعف قوته وثانيها ان يخلط بها ايضا
ادوية خاصة النفع بموضع القرحة كالمدرات في ادوية علاج آلات البول فانها
توصلها اليها بخاصة فيها وثالثها ان لا تكون الادوية الذريرة الحلاء او الجرح
لئلا يصل اذيتها الى ما تمر بها من الاعضاء وهذا لم يذكره الشيخ لظهوره قوله
واذا اردنا فيها اي اذا اريد في القروح الباطنة الادمال جعلنا الادوية مع
قبضها لزجة كالطين المختوم وذلك لتندمل بلزوجتها سقفي الجرح بسرعة قوله
واعلم ان لعسر القرحة موانع هي كثيرة قد ذكر منها اربعة الاول رداءة مزاج
العضو فيجب ان يعتنى باصلاحه لان ذلك يلزمه ضعف قوته الثاني رداءة مزاج
الدم المتوجه اليه اي الى العضو فانه يمنع التحام القرحة لعجز الطبيعة عن احالته
الى الغذاء فيصير صديدا او يزداد القيح فيجب ان يتدارك بما يولد الكيموس المحمود
من الاغذية والاشربة الثالث كثرة الدم الذي يسيل اليه فيرطبه ويمنعه
من الالتحام لانه يزيد في القيح والالتحام بالتجفيف فيجب ان يتداركه با
لاستفراغ وتلطيف الغذاء واستعمال الرياضة ان امكن استعمالها لان كل ذلك
يقلل الدم ويرطبه ويصير ورثه فيها فيسرع الالتحام الرابع فساد العظم الذي
تحته اي تحت العضو يعني موضع القرحة وارساله اي ارسال العظم الصديد
الذي يحدث بسبب فساد مزاجه ويعجز من استعمال الغذاء به وهذا لا دواء الا
اصلاح ذلك العظم وحكه ان كان الحك يأتي ويقع على فساده ويصلح بذلك او
اخذه وقطعه ان لم يقع الحك على فساده او لم يصلح بذلك ليتدارك شره من
مادة الخامس ان يكون في القرحة بعض العظام اي شظاياها وهي الصغار منها فانها
ينكئ ما فيها من الاعضاء ويمنع الالتحام ما لم تخرج وهذا لم يصرح بها لكن يدل
عليه قوله وكثيرا ما يحتاج ان يكون مع معالجي القرحة مراهم جذابة لهشيم
العظام وسلاها لتخرجها اي لتخرج تلك المراهم سلاها والا منعت صلاح القرحة
ومما يذكر من الموانع التوقف في الفصد والاسهال فانه يمنع اندمال القرحة ولذلك
يكون قرحة الحبلى عسرة البرء ومنها تعذر المنع من الغذاء كما في الصبيان فانه
بالنسبة الى مداواة القرحة يجب ان ينقص من الغذاء ويلطف وبالنظر الى
نشو اجسادهم يجب ان يتوفر وذلك يمنع برءها ومنها التقصير في تنقية القرحة
مما فيها ومنها شدة الالم الحاصل في البدن فانها تعوق الطبيعة عن تدبير العضو
قوله والقروح يحتاج الى الغذاء للتقوية وفي بعض النسخ للمقوية والى قليل الغذاء
لقطع مادة المدة وبين المقتضين خلاف المراد بالمقتضين على اسم المفعول

يقتضي القروح وهما التقوية بالغذاء وتقليله ويجوز على اسم الفاعل اي التقوية
وقطع مادة المدة لان الاول يقتضي توفر الغذاء والثاني تقليله وقوله فان
القوة تضعف فتحتاج الى تقوية وتكثر المدة فتحتاج الى منع الغذاء اناسب
الثاني ويجب ان يكون الطبيب مدبرا في ذلك وفي بعض النسخ متدربا اي ذا
تدبر وفكر او ذا دربة وعادة ليعرف ما ينبغي ان يتم به من الامرين فيقدمه ولا
يهمل الاخر حتى لا يريد شرا بمعالجته وان كانت القرحة في الاسافل او الريد فلا ينبغي
ان يدخل الحمام او يصاب بماء حار فيجذب اليها ما يزيد في الورم لما عرفت ان الحمام
يحرك المواد ويحدرها فاذا سكنت القرحة اي اعراضها وواحت فلعله اي العليل
يرخص فيها اي في الحمام وصب الماء الحار وذلك اذا احتيج الى غسل القرحة وتنقيتها
للامن حينئذ من انصباب المادة وانما قال فلعله لان الرطب مما يمنع اندمال
القرحة بسرعة وكل قرحة تنتكث اي تتور بسرعة كلما اندملت فهو في طريق
الناصور اي تصير ناصورا لان ذلك يكون اما لمادة فاسدة كائنة في جوانبها او
لفساد في بعض اجزاء عضوها والا لما انتكث بسرعة فاذا دام ذلك السبب
لامرها الى الناصور ويجب ان يتامل اي الطبيب دائما لون المدة ولون شفة الجرح
اذ بهما يعرف ان امرها يؤول الى الناصور او لا لانه متى كانت بيضاء معتدلة القوام
ليس لها رائحة ردية فلا انذار بالناصور وان كانت صديدية متغيرة اللون منتنة
الرائحة فهي منذرة به وان كان لها الوان مختلفة فهي دالة على انه انتقل الى
مواضع مختلفة قوله فاذا كثرت المدة من غير استكثار من الغذاء فذلك
للتقيح لان كثرة المدة يكون اما لكثرة مقدار ما يستعمل من الغذاء او لتقيح
المادة المحتبسة في العضو فاذا كثرت واسقط السبب الاول يكون للثاني
قوله ولنتكلم في علاج الفسخ وذلك لانه نوع من تفرق الاتصال ايضا
انه لما كان الفسخ تفرق اتصال غائرا في الجلد في العضلة مع كثرة اجزائه
فمن البين ان ادويته يجب ان تكون اقوى من ادوية المكشوفة اي القروح
المكشوفة وذلك لتنفذ قوتها الى الباطن وتقوى على تحليل المادة ولما كان
الدم يكثر انصبابه اليه اي الى موضع الفسخ بسبب ضعفه وارسال الطبيعة اليه
للاصلاح احتاج ضرورة الى ما يحلل لئلا يعفن العضو ويجب ان يكون ما يحلله لا
يكون كثير التجفيف لئلا يحلل اللطيف ويحجر الكثيف فيمنع من الالتحام فاذا
قضى الوطر من المحلل بان حلل المادة المنصبة وجب ان يستعمل الملحم المجفف
لئلا يرسل فيما بين الاتصال اي موضع التفرق وسخ يتحجر ثم يعفن بادنى
سبب هو وسقط فيعود تفرق الاتصال واذا كان الفسخ اغور ومات
الدم فيه ولم يخرج بما ذكر شرط الموضع لكون الدواء عوض فيكون اقدر على
الاصلاح واما الفسخ والرض الخفيف فربما كفى في علاجه الفصد لانه يؤمن
من انصباب المواد ويصلح الطبيعة ذلك بالغذاء والبدل الصالح وانما ذكر

الفسخ من مع الرض لان الرض هو الفسخ على ما عرف وقال الاستاذ الرض ما
دون الفسخ وكلام الشيخ فيما سبق لا يدل عليه لانه يدل على ان الى الفرق
يقال له الفسخ يقال الرض ايضا وانما قال ربما لانه قد يتعذر بحيث يحتاج الى
مخفف فان كان الفسخ مع الشلاح وهو التفرق الواقع في العصب المجاور للعضل
عولج الشلاح اولا بادوية الشلاح حتى يمكن علاج الفسخ وذلك لان العصب هو
العضل فلو لم يعالج اولا لم يمكن علاج الفسخ وعلاج الشدخ هو انه ان كان كثيرا
ان يستعمل بعد الفصد المجففات القوية وان كان قليلا كفى ان يرد
امره الى الطبيعة نفسها فانه تتولى اصلاحه الا ان يكون ذلك سيما متلفا لكونه
حادثا من آلة سمية او شديد الايجاع او يكون اى الشدخ نال اى اصاب العصب
فيخاف منه تولد الورم والضربان فانه في هذه الصور لا تكفي الطبيعة بل يحتاج
فيما يحدث عن الة سمية ان يوضع على الموضع محاجم بعد ان يشرط ويمص مصا بالغا
ثم يوضع عليه ادوية تجذب الكيفية السمية الى ظاهر البدن ويعطى صاحبه الترياق
ومقويات القلب ويلطف غذاؤه ويتعاهد بتليين الطبع بالحقن اللينة لئلا
تحتبس المواد الردية وفيما يكون شديد الايجاع وفيما يكون الشدخ نال العصب
ان يستعمل المخدرات ويقلل الغذاء لئلا تشتغل الطبيعة بهضمه عن تدبير ذلك
واما الوثي وهو على ما عرفت زوال العضو عن مفصله زوالا غير تام فان
كان مع امتلاء البدن كفى في علاجه بعد الفصد ورد الزائد الى موضعه شد
رفيق غير موجع وان يوضع عليه قبل الشد ادوية وشيء كدهن الورد وغيره
واما السقطة والضربة فيحتاج في مثلهما اى في علاج كل منهما اى فصد من
الخلاف حتى يبعد المادة من الانجذاب اليه وتلطيف الغذاء وهجر اللحم ونحوه
لاجل الضعف المانع عن هضم الكثيف واللحم على ما سبق واستعمال الاطلية
والمشروبات المكتوبة لذلك في الكتب الجزئية واما تفرق الاتصال في الاعضاء
العصبية والعظام فليؤخر القول فيها اى في تلك الاعضاء وفي بعض النسخ فيه
اى في تفرق الاتصال في تلك الاعضاء الى ان نتكلم في الامور الجزئية قال
الفصل التاسع والعشرون في الكي اقول الكي انما يقصد به امور منها
منع الفساد عن انتشاره الى الصحيح فانه يضيق مجارى المادة وربما يسدها با
حداث خشكريشة بين السقيم والصحيح ومنها تقويم العضو الذي يبرد مزاجه كما
يفعل بمفصل الورك في عرق النسا المزمن وكما يفعل بالمعدة الضعيفة اذا استولى
عليها الرطوبة فان الاطباء ما ينبغي يجعل العضو ابرد مما ينبغي ومنها تحلل المواد
الفاسدة المنتشبة بالعضو ومنها حبس نزف الدم اى حبس نزحه لان
النزف هو النزح ولو اكتفى باحدهما لكفى ومنها اذابة لحم فاسد عجزت الادوية
عن اذابته ومنها منع المادة المعتادة الانصباب الى عضو من الاعضاء كما
يكوى راس من يعرض له النزلات في عينيه كثيرا وهذا لم يذكره الشيخ وافضل

ما يكوى به الذهب لخاصية فيه على ما دلت عليه التجربة وموضع الكي لا يخلو اما ان
يكون ظاهرا فيوقع عليه الكي بالمشاهدة او يكون غائرا في داخل عضو كالانف
والفم والمقعدة ومثل هذا يحتاج الى قالب يعلق وهو في بعض النسخ يطلى عليه مثل
الطلق والمغرة ومثل الطين الارمني مبلولة بالخل ثم يلف عليه خرق ويبرد
جدا بماء ورد او بعض العصارات كعصارة الخس ونحو بقلة الحمقاء كل ذلك
للاحتراز من وصول حرارة آلة الكي الى الاعضاء التي حول موضع الكي ويدخل القالب
في كل ذلك المنفذ حتى يلتقم موضع الكي ثم يدس فيه المكوى ويكوى به ليصل
الى موقعه ولا يؤذي ما حوله وخصوصا ان كان المكوى ادق من فضاء القالب فلا
يلتقي او فلا يلقى على ما في بعض النسخ حيطان القالب وليتوق الكاوى من ان
يتادى قوة كيه الى الاعصاب والاوتار والرباطات فان ذلك يوقع في الم
شديد وان كان كيه وفي بعض النسخ وان كواه لنزف الدم فيجب ان يجعله قويا
ليكون للخشكريشة عمق وثخن فلا يسقط بسرعة فان سقوط خشكريشة
من النزف يجذب آفة اعظم مما كان لانه يوسع الجرح ويوجب زيادة النزف وان
كان كيه وفي اكثر النسخ واذا كويت على الخطاب فيكون ابتغاؤنا لاسقاط لحم فاسد
واردت ان يعرف حد الصحيح فهو حيث يوجع وقد عرف طريقه وربما احتيج
ان يكوى مع اللحم العظم الذي تحته ويمكنه عليه حتى يبطل جميع فساده كما في الوزوع
العفنة اذا اسرى الفساد منها الى العظم واذا كان ذلك العظم مثل القحف يلطف
في ذلك اى في كيه حتى لا يغلي الدماغ ولا يتشنج الحجب وفي بعض النسخ حتى لا يغلي
الدماغ ولا يتشنج الحجب وفي غيره اى في غير مثل عظم القحف لا يبالى بالاستقصا
وقال الاستاذ في غير العظم وما ذكرناه اولى على ما لا يخفى قال هو الفصل
الثلاثون في تسكين الاوجاع اقول اسباب الاوجاع على ما عرف تنحصر
على مذهبه في قسمين تغير المزاج دفعة وتفرق الاتصال وقد عرفت ايضا ان اى
تفصيلها اى تفصيل اسباب تغير المزاج اى سوء مزاج حارا او باردا او يابس
كل منهما بلا مادة ومع مادة كيموسية اى خلط او ريح او ورم وتغيره مع
مادة كيموسية بلا ورم او مع ورم حتى يصح هذا التفصيل لان الورم ايضا يكون
من مادة كيموسية وفي بعض النسخ كيموسية او ريحية او ورمية وهو صحيح الفساد
التعذر بحاله وتسكين الوجع يكون بمضادة الاسباب وقد علمت ان مضادة
كل واحد منها كيف تكون وذلك لانك علمت ان حفظ الصحة بالشبه ومداواة
المرض بالضد فيكون تسكين الوجع بالحقيقة بالضد فسوء المزاج الساذج
يقابل بالضد بشرط ان يكون درجته مزاجه كدرجة مزاجه والمادي يقابل
بالاستفراغ ثم بالضد ان خلف سوء مزاج وتفرق الاتصال باعادة الاتصال
وعلمنا ان سوء المزاج والورم والريح كيف يعالج فيما سبق مشروحا فلا نعيد
ذلك قوله وكل وجع يشتد فانه يقتل قيل هذا لا يصح كليا فان الصداع لا يقتل

وان اشد في الغاية واجيب بان الصداع لاشتد السرغ التي بها الوجع لوجهين آ ان الراس بجوفه واسع فلا يكون لما يحتبس فيه من المواد تاثير قوي في احداث الوجع لانها تكون في فضا واسع بخلاف ما لو كانت في موضع ضيق باب ان الدماغ نفسه ضعيف الحس او عادمه والمدرك للوجع انما هو الاغشية ومن الراس لينه رطبة فلا يكون الوجع شديدا لان الدماغ هو مبدا الحس فكيف لا يكون حساسا لانه لا يلزم من كون العضو مبدا قوة ان يكون القوة او فعلها فيه و الا لزم ان يكون الدماغ باصرا سامعا لكونه مبدا لهما باجماع الاطبا او القلب لكونه مبدا الجمع القوى عند الحكيم قوله و يعرض منه اي من الوجع الذي يشتد او لا برد البدن وارتعاده و ذلك لضعف الحرارة الغريزية بسبب انحلال الروح و القوى ثم يصغر النبض ثم يبطل ثم يموت لبطلان حرارة القلب وفي بعض النسخ ثم بعد يبطل وذلك لانه يجلب من البرد على البدن ما يستغني به عن تنفس و في بعض النسخ بالسين المهملة الحار الغريزي ثم يموت وهذا اولى لان الموت كما يكون بتحلل القوى يكون باحتباس مادة التنفس اما بالخنق واما العدم الاحتياج اليه كما اذا غلب البرد على البدن بسبب تحلل الروح والحار الغريزي لمقاومة الوجع بحيث لا يحتاج الى التنفس لنقصان حرارة القلب وجملة ما يسكن الوجع اما مبدل المزاج واما محلل المادة واما مخدر و ذلك لان مسكن الوجع اما ان يكون بابطال سببه او بابطال ادراكه وابطال سببه انما يكون بابطال سوء المزاج وذلك باستعمال مبدل المزاج او بابطال تفرق الاتصال و ذلك باستعمال المحلل للمادة وابطال ادراكه بالمخدر والتخدير انما يزيل الوجع لانه يذهب بحس ذلك العضو وانما يذهب بحسه لاحد الشيئين اما لفرط البرد واما سمية فيه مضادة لقوة ذلك العضو وسوطاهر قوله والمرخيات من جملة ما يحلل برفق انما ذكر ذلك لبيان المحلل والمرخي في الحقيقة وان لم يعد من المحلل لكنه لما كان مما يعد للتحليل فصار من جملته بالعرض وذلك مثل الشبث وبزر الكتان واكليل الملك والبابونج وبزر الكرفس واللوز المر وكل حار في الاولى لان ما يكون اقوى يكون محللا من غير ارخا وخصوصا اي وكل حار في الاولى خصوصا اذا كان هناك نوبة اذ حينئذ يكون في تليين قوام العضو و تهيئته للتمديد اقوى مثل صمغ الاجاص والنشا و الاسفيذاجات والزعفران واللاذن والخطمي والحاما وفي بعض النسخ والحاشا والزوفا الرطب وادمان حماد كر اي في هذا الباب والمسهلات والمستفرغات كيف كانت من هذا القبيل اي من قبيل المحللات ومسكنات الوجع بدفع سببه وهو المادة المولمة بالمزاج او التفرق لا يقال ان النشا بارد في الاولى والاسفيذاج في الثانية والزعفران والحاما حاران في الثانية فكيف جعلها حارة في الاولى لان مراده ليس ان كل واحد منها حار في الاولى بل المراد على ما يشعر به سياق كلامه هو انه يمكن ان

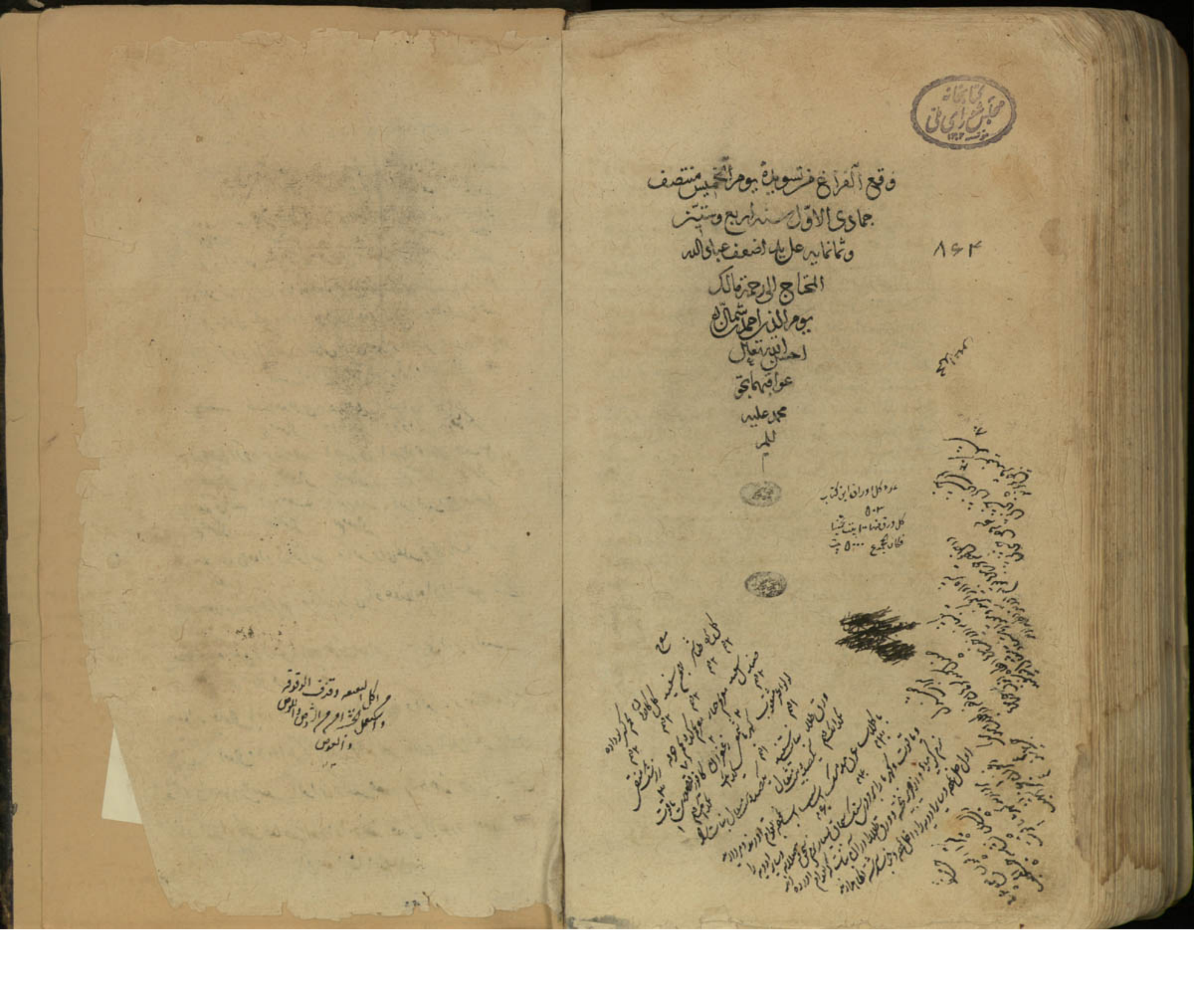
يركب من المغري والحار ما يكون حارا في الاولى مثل صمغ الاجاص مثل النشا وكذا الاسفيذاج مع الزعفران والخطمي مع الحاما قوله ويجب ان يستعمل المرخيات بعد الاستفراغ ان احتيج الى الاستفراغ حتى تقلع المادة المنصبة الى ذلك العضو يريد انه لا يجوز استعمال المرخيات قبل الاستفراغ بل يجب ان يستفرغ اولا حتى يقلع به المادة التي تنصب الى العضو الذي يستعمل فيه المرخي اذ لو قدم المرخي يهيا العضو بارخايه لتوجه المواد اليه قوله وايضا جميع ما ينضج الاورام ويجمعها اي ومما يستعمل ايضا بعد الاستفراغ ان احتيج اليه حتى لا يجذب المواد اليه لحرارة مزاج جميع ما ينضج الاورام ويجمعها قوله والمخدرات بيان لمراتبها اي اقوى المخدرات الافيون لانه بارد يابس في الثالثة وقيل في الرابعة ومن جملتها اللفاح ويقال له يبروح الصنم وبزره وقشر اصله لانه بارد رطب في الثالثة والخشخاش اي الاسود البري وهو الذي يكون الافيون من عصارته وحكمه في القوة وفي بعض النسخ الخشخاشان اي الاسود والابيض لانه بارد رطب في الثانية فيكون قريبا من الاسود والبنج لان الابيض منه بارد يابس في اول الدرجة الثالثة والاسود في آخرها والشوكران لانه بارد يابس في الثالثة وعنب الثعلب المخدر اي هذا النوع منه لانه نوعان نوع مسوم مخدر قريب بالافيون ونوع قاتل وبزر الخس اي البري لانه في حكم الخشخاش الاسود ومن هذه الجملة الثلج والما البارد لانهما اخمادهما الروح ويغلظانها له يخدران ايضا وكثيرا ما يقع الغلط في الاوجاع بسبب الغلط في اسبابها ويكون اسبابها امور من خارج مثل حر او برد او سوء وساد او وضع مضطجع او صراع مع السكر وغيره اي غير السكر فيطلب لها سبب من البدن فيغلط لانه ربما يظن ان سببه امتلا ويبادر الى تنقيص مواده فيضر ولهذا اي و لوقوع هذا الغلط يجب ان يتوقف لكي بان يحقق انه هل اتفق سبب من الاسباب البادية اولا و يعرف هل هناك امتلا اولا ويعرف هل هناك اسباب الامتلاآت المعلومة وفي بعض النسخ هل هناك سبب الامتلا من اسباب المعلومة وهذا اظهر وانما يجب ان يتوقف هذه الامور لان العلاج يختلف بحسب اختلافها قوله وربما كان السبب ايضا فيه وردمن خارج فيمكن داخلا تاكيد لوقوع الغلط في الاسباب فان السبب الخارجي اذا امكن في الداخل عسر التمييز وذلك مثل من يشرب ما باردا جدا بجذب به وجع في معدته وكبده بسبب تاذي الاعصاب وضعف الحرارة ويبقى ذلك الوجع وان فارق سببه لتمكن تاثيره فلا يعرف انه منه ويظن انه يحتاج الى امر عظيم من الاستفراغ ونحوه وكثيرا ما لا يحتاج اليه لكون البدن غير مستعد للتاثر من الاسباب البادية لنعاهته بل يكفيه في الاكثر الاستحمام والنوم البالغ فيه ومثل من تناول شيئا حارا فتصدع صداعا عظيما لارخايه المعدة و

وان ما ربه لا تعرف المصدع عنه علا تعرف انه من ذلك الما وتظن انه يحتاج في دفعه ايضا الى امور شاقة ولا تكون كذلك بل يكفيه ما يبرد فانه يزيل الارتفاع وتمنع من ثوران البخار قوله وربما كان الشي اشارة الى ان مسكن الوجع قد يكون بطي التاثير وقد يكون سريعه اي الشي الذي من مثله يرجى زوال الوجع ربما كان بطي التاثير ولا يحتمل الوجع الى ذلك الوقت الذي تظهر تاثيره مثل استفراغ المادة الفاعلة لوجع القولنج المحتبسة في ليف الامعا فانه يحتاج الى ان يرد المستفرغ المعد لستعمل فيها حتى تخرج تاثيره من القوة الى الفعل ثم تشرع في اخراج المادة على اختلاف المذاهب ولا شك ان هذا يحتاج الى زمان طويل فلا يحتمل صاحب الوجع مقاساته في ذلك الزمان وقد يكون سريع التاثير لكنه عظيم الغائلة مثل تخدير العضو الوجع في القولنج بالادوية التي من شانها ان تفعل ذلك فانها تسكن الوجع في الوقت لكن تعقب ضررا قويا من جهة تكثيف المادة وحبسها واضعاف القوة فتحير المعالج في ذلك اي في تدبير مثله لتحيره فيما هو اصوب استعمالا من بطي او سريع فيجب ان يكون عنده حدس قوي ليعلم اي المدتين اطول مدة ثبات القوة او مدة الوجع بان لا تبقى القوة مدته فان عرف ان في القوة احتمال مقاساته اختيار الاستفراغ وان عرف ان الوجع اشتد ولا تبقى القوة مدته استعمل المخدر وايضا اي وليعلم ايضا اي الحالتين فيه اضر الوجع او الغائلة المتوقعة من التخدير فيوثر تقديم ما هو اصوب من التخدير او الاستفراغ فربما كان الوجع ان بقي قتل بشدته وبعظمه اي فوق نكايته والتخدير ربما لم يقتل وان اضر من وجه اخر وربما امكن ان يلاقي مضرته ويعاود اليه ويعالج بالعلاج الصواب ومع ذلك كله يجب ان ينظر اي المعالج في تركيب المخدر وكيفيته استعمل اسهله ويسكن الوجع بما لا يكثر غائلته ويستعمل تركيبه مع ترياقاته اي مصلحات المخدر لتدفع ضرره الا ان يكون الامر عظيما جدا فيحتاج الى مخدر قوي اذ حينئذ لا يستعمل الاسهل بل الاقوى ولا يضاف اليه ترياقاته وربما كان بعض الاعضا غير مبال باستعمال المخدر عليه فتستغني بذلك ايضا ان يضاف اليه ترياقاته لانه لا يودي الى غائلة عظيمة مثل الاسنان اذا وضع عليها مخدر عند شدة وجعها لانه لا يكثف المادة ولا يغلظ فوق امعا حتى يخاف من غائلته وربما كان الشرب ايضا سليما في مثله اي بعض الاعضا مثل شرب المخدر في وجع العين وان ذلك اقل ضررا بالعين من ان يكحل به وذلك لان الاكتحال به يزيد في الوجع ويجمد الرطوبة فلا بد من ان يخلط بما يصلحه بخلاف شربه فانه يرور بالاعضا فتقل غائلته فلا يحتاج الى خلطه بما يصلحه قوله وربما سهل تلافي ضرره بالاعضا الاخرى هذا كانه جواب عن سوال مقدر وسوان شرب المخدر وان كان اقل ضررا بالنسبة

الى العين الا انه يضر بالاعضا التي يمر بها فاجاب بانه ربما سهل تلافي ضرره اي تداركه بالاعضا الاخرى باستعمال ما يلايمه من المعالجة شربا او ضمادا قوله واما في مثل القولنج يجوز ان يحمل جوابا عن سوال ايضا وسوان مخدر القولنج ايضا اذا شرب ينبغي ان لا يكون مع ترياقاته فاجاب بان في مثل القولنج غائلته عظيمة لان المخدر سريع الوصول اليه سوا استعمل شربا او ضمادا فلو لم يستعمل المصلح معه شربا كان او ضمادا لازدادت المادة بردا وجمودا واستعلاقا قوله والمخدرات قد تسكن الوجع بما تنوم فان النوم احد اسباب سكون الوجع وذلك بتقويته للقوى الطبيعية والحرارة الغريزية التي هي آلة تلك القوى في المقاومة وتعطيل القوة الحسية التي هي مدركة للوجع وخصوصا اذا استعمل الجوع معه اي مع النوم في وجع مادي فانه حينئذ يكون ابلغ في تسكين الوجع لان الطبيعة حينئذ لا تشتغل بهضم الغذا بل تتوجه بالكلية الى مقاومة مادة الوجع ودفعها وانما قال في وجع مادي اذا الساذج لا سيما الحار متى استعمل معه الجوع احتد المزاج واوجب ضعف القوة والمخدرات المركبة التي تكسر قواها اي قوى تلك المخدرات ادوية هي كالترياق لها اي لتلك المخدرات في اصلاحها اسلم لانكسار غائلتها وهي مثل الفلونيا ومثل الاقراص المعروفة بالمثلثة لكنها اي لكن المركبة اضعف تخديرا بسبب انكسارها بتلك الادوية المصلحة والطري منها اي من المركبة اقوى تخديرا لكون القوة المخدرة شابة قوية والعتيق لا يكاد يخدر وفي اكثر النسخ تكاد لا يخدر والمعنى واحد والعلة ظاهرة لان تخديره يضعف جدا باستحكام المزاج بالتركيب والمتوسطة اي بين الطري والعتيق متوسط في التخدير ومن الاوجاع ما هو سريع السرف سهل العلاج احيانا مثل الاوجاع الريحية فانها ربما كفاها صب الما الحار عليها ولكن في ذلك خطر واحد وذلك لانه ربما كان السبب وربما ظن انه ريح فاذا استعمل عليه وخصوصا في ابتدائه تنطيل بما حار عظم الضرر لانجذاب المواد اليه وهذا مع ذلك اي التنطيل بالما الحار مع احتمال الخطر المذكور ربما اضر بالريح وذلك اذا ضعف التنطيل عن تحليل الريح لغلظه وزاد في انبساطه واجاعه والتكميد ايضا من معالجات الرياح وافضله ما جف مثل الجاورس فانه ليبسه يحفظ الحرارة ويقل هاجره ودونه ما كان بالنخالة الا في عضو لا يحتمله لرقة جوهره ولطافته مثل العين فيمكن بالخرق المسخنة تسخينا لطيفا وانما قال وافضله ما جف لان التكميد قد يكون بالرطب مثل الدهن وهو قوله ومن الكماد ما يكون بالدهن المسخن ومن التكميدات القوية ان تطبخ دقيق الكرسنة بالخل ويجفف ثم يكمد به كمادا وانما يكون قويا لانه بسبب الخل يغوص ويحلل تحليلا قويا بالمخالفة من قوة التحليل ودونه ان تطبخ النخالة

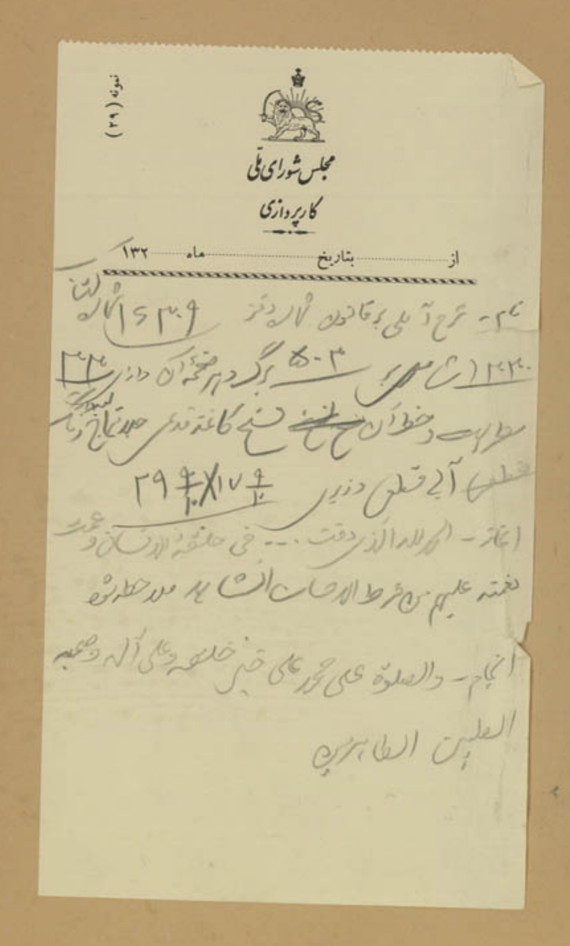
كذلك اى بالخل ويجفف ويتخذ منه كماد فانه يعرض ايضا بسبب الخل
لكن لا يكون تحليله مثل دقيق الكرسنة والملح لذلك البخار اى بخاره
لذاع لاحتراق اجزائه فالاولى ان لا يكمد به بل بالجاورس لانه اصلح
منه لعدم لذع بخاره واضعف ايضا بسبب برد مزاجه وقد يكمد
بالماء فى مثانة وهو سليم لكن يفعل الفعل المذكور من جذب المواد اذا
لم يراع ما ينبغى ان يراعى فى تحقيق سبب الوجع من انه ريح او ورم واستعمل
وكان السبب ورما فانه يجذب المادة ايضا كالتنطيل بماء حار خصوصا
فى ابتدائه والمحاجم اى وضع المحاجم بالنار من قبيل هذا اى الكماد
وهو قوى على اسكان الوجع الريحى لقوة تحليله فاذا كرر ابطل الوجع
اصلا لكنه قد يعرض منه ما يعرض مما ذكر اى فى التنطيل بالماء الحار الغالظ من
السبب ريحا ومن مسكنات الاوجاع المس الرفيق الطويل الزمان لما فيه
من الارخاء وانما قيد بالرفيق وطويل الزمان اذ لو كان عنيفا او قليل
الزمان لم يفد وفى بعض النسخ بدل المس المشى والاولى اظهر وكذلك
الشموم اللطيفة المعروفة والادهان التى ذكرت مما فيهما الارخاء والتحليل و
كذا الغناء الطيب لتقوية الروح المقتضى لدفع مادة الوجع خصوصا اذا
نوم به اى بالغناء الطيب لان الطبيعة حينئذ تفرغ للتحليل المسكن للوجع
والتشاغل بما يفرح مسكن قوى بسبب نشر الحرارة المقتضى للتحليل
الموجب للتسكين ولذهول المتوجع عن حس الالم لاشتغاله باسباب
الفرح **قال** رحمه الله الفصل الحادى والثلثون فى وصية فى ابواب
المعالجات مبتدئ **اقول** هذا اخر فصول الكتاب وهو فى
الوصية بان الطبيب اذا تعدد المرض فى شخص يعالجه اى مرض يبتدئ
فقال الواجب عليه حينئذ ان يبدأ بما يخصه احدى الخواص الثلث
احدها وفى بعض النسخ احدها الذى لا يبرأ الثانى دون برئه مثل الورم
والقرحة اذا اجتمعا فانه ينبغى ان يعالج الورم اولا حتى يزول سوء المزاج
الذى يصحبه ولا يمكن ان يبرأ معه اى مع سوء المزاج القرحة لانها انما يلتحم
بغذاء ملحم ومع سوء المزاج المصاحب للورم يمتنع ذلك لانه مانع للطبيعة
عن اصلاح الغذاء وفعلها والثانية وفى بعض النسخ والثانى منها ان يكون
احدهما هو السبب فى الثانى مثل ما اذا عرضت سدة وحمى فانه ينبغى ان يعالج
السدة اولا لانها مانعة للتروح وسببه للخلط الموجب للحمى ولم يبال بالحمى
ان احتيج فى تفتيح السدد الى ما فيه شىء من التسخين ويعالج السل اى
قرحة السل بالمجففات ولا يبالى بالحمى لان الحمى يستحيل ان يزول وسببها
وهو السل باق وعلاج سببها التجفيف وهو نفس بالحمى لانه يزيد فى
حرارتها والثالثة ان يكون احدهما اشد اهتماما لشدة خطره

كما اذا اجتمع سوء مزاج حار وسوء الحمى المطبقة والفالج فانه ينبغى ان يعالج
سوء مزاج بالتطفئة والفصد بسبب حدته ولا يلتفت الى الفالج لانه
لا يخاف فيه من ثوران الخلط الحابق واما اذا اجتمع المرض والعرض
فانه يبدأ بعلاج المرض حتى يزول العرض بالتبعية الا ان يغلبه
العرض بان يكون شديد النكاية محللا للقوة فحينئذ يقصد
قصد العرض بالعين المهملة ونصب القصد اى يقصد العرض قصدا
العرض اى قصدا يختص به لا قصدا يختص بالمرض الاصلى ويجوز ان يقرأ
بالرفع فيكون ذكر القصد للتأكيد وفى بعض النسخ قصد الغرض
بالعين المعجمة بتعيين النصب اى يقصد الغرض قصد الامر الذى هو يكون
الغرض فى العلاج ولا يلتفت الى المرض كما يسقى المخدرات فى القولنج
الشديد الوجع ليسكن العرض الذى هو الوجع وان كان يضر
نفس القولنج الذى هو المرض بسبب تبريده الموجب لزيادة سببه و
انما لم يجعل الشيخ هذه الصورة رابعة الصور كما جعلها الاطباء لانها يرجع
بالحقيقة الى الثانية لان المرض سبب للعرض قوله وكذلك اى مثل هذه
الصورة التى يجتمع فيها امران يتقدم احدهما تارة والاخر اخرى
آثارها اخرنا الواجب من الفصد لضعف المعدة او لاسهال متقدم او
غشيان فى الحال فان ضعف المعدة والاسهال المتقدم يمنعان الفصد
لئلا تتضاعف ضعف المعدة وضعف الاسهال المتقدم بسبب الفصد
وكذلك الغشيان فى الحال مانع من الفصد مع انه الواجب فى العلاج
فنؤخره لذلك وربما لم نؤخره اى الفصد لا سيما ما يوجب تأخيره لكن قصدنا
ولم نستوف قطع السبب لما يأتى فى المثال الذى نذكره وفى بعض النسخ ولكن
قصدنا بالقاف اى توسطنا فيه ولم نستوف قطع السبب بالكلية
كما انا فى علة التشنج اذا كان امتلائيا لا نتحرى ان نقصد نقص الخلط
كله بل نترك منه شيئا يحلله الحركة التشنجية لئلا يحلل من
الرطوبة الغريزية فيحصل نوع اخر من التشنج اشد خطرا وهو التشنج
الاستفراغى ولما نجز ما قصد رحمه الله ايراده فى الكتاب
الاول قال ولكن هذا القدر من كلامنا المختصر فى
الاصول الكلية لصناعة الطب كافيا ولنأخذ من تصنيف
كتابنا فى الادوية المفردة ويرجو الله تعالى شارحه ايضا
وهو العبد الضعيف محمد بن محمود الاملى احسن الله عاقبته
ان يكون ما كتبه كافيا وبمقاصده وافيا وان يرزقه ما يتمناه و
ان ينفع به فى دنياه واخراه وله الحمد على حسن توفيقه والصلوة
على محمد خير خلقه وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين اجمعين



وقع الفراغ من تسويده يوم الخميس منتصف
جمادی الاول سنه اربع وستين
وثمانمایه على يد اضعف عباد الله
المحتاج الى رحمة مالك
يوم الدين احمد ...
احسن الله تعالى
عواقبهما بحق
محمد عليه
السلم

عده كل اوراق اين كتاب
٥٠٣
كل ورق منها ١٠ بيت تخمينا
فكان المجموع ٥٠٠٠ بيت



بسم الله الرحمن الرحیم و به نستعین

صفت حقنه منضج که در اکثر بیماریها توان بکار داشتن

تخم [illegible] تخم کرفس اصل السوس گاوزبان بادرنجبویه
پنج درم پنج درم چهار درم یک کف یک کف

[illegible] تخم خطمی تخم [illegible] عناب سپستان
ده درم سه درم [illegible] ده عدد ده عدد

اگر در امراض دماغی باشد قدری اسطوخودوس اضافه کنند

و اگر بیماری گرم و ماده صفراوی باشد قدری بنفشه باید افزود

اگر بیماری بلغمی و بارد باشد بمقدار ده درم گلقند دهند

و اگر محرور را دهند گلقند بهمین مقدار یا بیشتر [illegible] نافع بود

صفت ایارج مسهل در بیشتر [illegible]

[illegible] صبر سقوطری مصطکی زعفران گل سرخ
[illegible] دو دانگ دو دانگ دو دانگ

[illegible] ازد [illegible] افتیمون اسطوخودوس حب النیل
یک مثقال یک مثقال یک مثقال نیم مثقال نیم مثقال

[illegible] اردسعد [illegible] اگر [illegible] مفاصل
نیم مثقال نیم مثقال نیم مثقال

باید سورنجان بمقدار در افزایند و اگر برای علت قولنج باشد قدری
یک درم

سکبینج بمقدار در افزایند و اگر برای باد غلیظ و ادرار حیض باشد
یک مثقال

[illegible] و [illegible] و اشق و بارزد هر یک مقدار [illegible] از این ترکیب
نیم مثقال در افزایند

مقدار یک مثقال با دو دانگ مجموع تواند بود و اگر بیمار معتدل ضعیف داشته

باشد یک مثقال و دو دانگ [illegible] تحمل نتواند کرد یک درم یا یک و دانگ نیم مجموع

[illegible] صواب [illegible] اگر این ترکیب مجموع را دهند قدری افسنتین

کنند و اگر صاحب سودا را دهند قدری لاجورد [illegible]

[illegible] الله [illegible]

بسم الله الرحمن الرحیم و به نستعین

صفت معلی منضج که [illegible] اگر بیمار را قوام بکار داشتن

[illegible]

گفته و اگر صاحب سودا را دهند قدری لاجورد سوده

یا حی [illegible] الله [illegible]

